

شرحُ التلخيص

نشر
أدب الخويزة




13

Provided by the
Library of Congress
PL 480 Program.

IR-AR-86-930377

V.1,



شرح التلخيص

﴿ وهي مختصر العلامة سعد الدين التفتازاني على تلخيص المفتاح للخطيب القزويني ﴾
﴿ ومواهب الفتح في شرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب المغربي ﴾
(وعروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح لبهاء الدين السبكي)

« وفر وضع بالرهاسي »

كتاب الايضاح لمؤلف التلخيص جعله كالشرح له وحاشية الدسوقي على شرح السعد

« تفسير »

﴿ قد بدأنا في صلب الصفحة بشرح السعد * وثبتنا بمواهب الفتح * وثبتنا بعروس *
﴿ الأفراح * وصدرنا الهامش بالايضاح * وبعده حاشية الدسوقي ﴾

« مهملات »

لما كانت هذه الشروح من أجل الشروح على تلخيص المفتاح صرف النفس
والنفيس حتى جمعت من أقاصي البلدان وطبعت مرتبة ترتيبا بديعا لم يسبق له نظير
حيث جمعت كلها في صفحة واحدة مفصلا بعضها عن بعض بجداول مع اتفاق اجرائها

المَجْزَأُ الْأَوَّلُ

نَشْرُ أَدَبِ الْحَوَازَةِ

BullStax

PJ


6161

.Q39

1980 z

c. 1

v. 1



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

(حمدا) لمن أبان للعاني بأساليب البيان. وأبدع في مقتضى أحوال الموجودات لطائف أبرزت دلائل وحدته الى العيان. ونزّه عن الحاجة الى شرح غامض الكلام وتلخيصه. وبيده مفتاح العلوم

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

قال الشيخ الامام العالم العلامة حجة الاسلام مفتي الانام وحدث الفصحاء والبلغاء شيخ النجاة والادباء كثر المحققين وسيف الناظرين بهاء اللمة والدين أبو حامد أحمد ابن سيدنا ومولانا قاضي القضاة بقية المجتهدين ولسان للتكلمين تقي الدين السبكي نعمه الله برحمته وأسكنه فسيح جنته: الحمد لله الذي فتح عن بديع للعاني لسان أهل البيان. ورتق الافواه عن تفسير الثاني الى أن فتحها بلاغة آل عدنان وحقق بيرة كتابه العربي وأسنة دينه القوي ما خالفه من جدال اللسان وجلاد السنان ورزق الفصاحة المهدية من الحكمة البالغة ما رزق حكم اليونان. نعمه على نعمتي الانشاء والاعادة. ونشكره

القدير * محمد بن محمد عرفة السوقي نظر الله بعين لطفه اليه * وغفر له ولوالديه * هذه فوائد شريفه * وتقييدات شكرا لطيفه * على شرح العلامة الثاني * سعد اللمة والدين التفتازاني * لتلخيص الفتح * اقتطعتها من تفرار مشايخنا المحققين * ومن زبد أبواب الحواشي والشارحين * وان لم أكن من فرسان هذا الميدان * لكن رجوت العفو بدعوة صالح من الاخوان * وبالله أستعين وعليه التكلان * في سلوك سبيل الرشاد في كل شان * قال نفعنا الله به * (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ينبغي التكم على هذه الجملة بما يتعلق بها من الفنون الثلاثة التي صنف فيها هذا الكتاب كما هو اللائق بالشارع في كل فن لما قيل ان ترك التكم

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

قال الشيخ الامام العالم العلامة

خطيب الخطباء مفتي

المسلمين جلال الدين أبو

عبد الله محمد بن قاضي

القضاة سعد الدين أبي محمد

عبد الرحمن بن امام الدين

أبي حفص عمر الفزوي

الشافعي متع الله للمسلمين

بمحمياه وأحسن عقباه * الحمد

لقد قرب العالمين وصلاته على

محمد وعلى آل محمد أجمعين

* أما بعد * فهذا كتاب في

علم البلاغة وتوابعها ترجمته

بالبصاح وجعلته على

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

الحمد لله العلي الأعلى *

موجد الاشياء بعد فناها

فله المجد الأسنى * أحمدته

على ما ألهمناه من معاني

البيان * وعلما من لوازم

التبيان * وأشهد أن لا اله

الا الله وحده لا شريك له

للكلantan * وأشهد أن

محمد عبده ورسوله سيد

ولد عدنان * صلى الله

عليه وعلى آله وأصحابه

الذين أعجزوا ببلغتهم

فرسان البلغاء في كل ميدان

* وبعد فيقول العبد الفقير

* المضطر لاحسان ربه

ME 02/12/92

ترتيب مختصرى الذى سميت تلخيص الفتح وبسطت فيه القول ليكون كالشرح له فاوضحت مواضع الشككة وفصلت معانيه الجملة ومعدت الى ماخلا عنه المختصر بما تضمنه مفتاح العلوم والى ماخلا عنه الفتح من كلام الشيخ الامام عبد القاهر الجرجاني عاينها إما تقصير أو قصور فنقول * يتعلق بها من فن المعاني وهو الباحث عن مقتضيات الاحوال مبحثان * الاول أن مقتضى الحال تقدير للتعلق مؤخرًا لافادة الاهتمام باسمه تعالى لان اللقاه مقام استعانة بالله ولا فادة الفصر والقصر إياقصر افراد وهو مخاطب به من يمتقد الشركة وقصر قلب ويخاطب به من يمتقد العكس وقصر تعين ويخاطب به الشاك فالقصر هنا ينظر فيه لاحوال مخاطبين فهو قصر قلب إن كانوا يمتقدون أن البركة تحصل بالابتداء بغير اسم الله سبحانه (٣) وتعالى وقصر إفرادان اعتقدوا أنها تحصل

بالابتداء باسم الله واسم غيره
وقصر تعين ان شكوا في
حصول البركة بأى لكن
هذا الثالث بعيد للبحث
الثانى أن مقتضى الحال
قطع الصفات أعنى الرحمن
الرحيم لان اللقاه مقام بناء
وقد نصوا على أن التبعوت
اذا كان القصور منها المدح
فالاولى قطعها لان في قطعها
دلالة على أن التبعوت متعين
بدونها وانما أتى بها لجرد
المدح لكن لا يخفك أن
الوارد في القرآن والسنة
الاتباع وحينئذ فتكون
مخالفة مقتضى الحال لما في
الاتباع من الجرى على
الاصل اذا الاصل عدم القطع
ثم اذا قطعت تلك الصفات
على تقدير هو وأعنى كانت
الجملة مفصلة فيقال ما سبب
الفصل دون الوصل فيقال
سببه أنه لم يقصد
التشريك بين الجملتين
في حكم من الاحكام
للقضى ذلك للوصل أو

لتكريم من شاء بنى الجماله عنه وتمحيصه والصلاة والسلام على من ظهر سعد الدين بظهوره سيدنا
ومولانا محمد الذى ببلاغة كتابه وفصاحته انبسطت على البسيطة سواطع نوره وعلى آله وصحابه
الوارثين عنه بديع المعاني والالفاظ. الذين هم لحقيقة كلامه ومجازه كفلاء بالبيان والاحتفاظ
في أما بعد * فان أمرالم قبل هذا متضائل الحجة متضايق المحجة حين معالمة موسومة بالاندراس
ورجوع الحاشية اليه من روحه بادية الاياس لتضاعف أهوال على معاشره تشيب النواصي. بشغل
كل عن نفسه بكثرة ما يقاسى. وترادف فاقات كاسرة لزماتهم أشد من كسر الهام العواصي فهى
بمحيث تذوب لها الجنادل الصم القوامى. حتى صار من هو منهم أهل لاقتناص أزهاره وجزير بنظم
فرائد جواهره منبوزا بالعرأ. منزوم أفنية الورى. منقطع المدد. في تلك اللدد. لا بأوى له أحد. فقام
حزب أهل العلم في ظلمات الافتقار. وطال عليهم ليل الالغاء والاحتقار. الى أن تداركهم نعمة من ربهم
بطلوع طالع السمادة لحزبهم وذلك بظهور الدولة الشريفة. اللولوية الهاشمية الانبعاثية. فاذا
بدور عزهم طالعة مسفرة. واذا وجوه أفرأهم ضاحكة مستبشرة. فذهبوا حينئذ في العلوم كل
مذهب وتسنموا في الدارك أعلى ما يطلب فعمت مجالس التدرس مساجدهم. وغشيت رحمة التعاطى
للفهوم معاهدهم. فصارت حجج العلم لديهم تمايل انصاحا. وشبهات الجهل في جانبهم تنضال افتضاحا.
ولم يزلوا في الارتقاء في تلك الدارج. وفي التنافس فيها دائما طلبا لسلك أعدل الناهج. الى أن بلغوا
أعلى مراتب الانشاء والتأليف. فصاروا بعد التلم والتعرف. وس التعاليم والتعاريف. ثم زادهم
من لا يخب لآمل أمه. ولا يبطل لعامل مؤمن عمله. نعمة منه بأن جعل خليفته فيهم هو والنصور بالله
تعالى مولانا اسماعيل. رأس أملاك العصر وهامة القمايل. وجعله ملاحظا لهم بعين الاجلال
شكرا وردبه الخبر السند فنصدر عن مبتداء بمنتهى السعادة ونشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك
له شهادة تشتمل على جناح القلب فتسكن بمـ النصر لها يرمى بشرر كالقصر. وننكس حصون
الشرك بملائكة السبع الطباقي لما شيد لها النفي والاثبات من القصر. وتفتح عند موازنة الاعمال
باب الغفران بعد المعاضله. وتتحف بالجبر اذا بدت من كتاب السيئات تخارج القابله. ونشهد أن
سيدنا محمدا عبده ورسوله صاحب الفصل والوصل في الواقعة اذا وقف الصف يوم الحشر. والسند
اليه الشفاعة اذا نفت الساق بالساق واشتد كرب ذلك الالف والنشر ^{عليه} وعلى آل
محمد وصحبه الذين اغتدوا باستخدامه لهم ملوكا يستعبدون معالى الصفات وارندوا ملابس
التقوى بتجر يد قلوب لم يكن لها الى غيره النفات واقتدوا به فهم في التشبيه كالنجوم لأن محاسن الامة

يقال سببه أن بين الجملتين كمال الانقطاع وذلك لان جملة أوأف باسم الله خبرية بالنظر لصدورها وجملة هو الرحمن مثلا لانشاء المدح
ومنى كان بين الجملتين كمال انقطاع تعين الفصل كما يأتي ان شاء الله تعالى * وأما ما يتعلق بها من علم البيان الباحث عن حال اللفظ من
حيث الحقيقة والمجاز والكناية نفسة مباحث * الاول الباء حقيقتها الاصاق وهو حقيقى كما مسكت يزيد اذا قبضت على شئ
من جسمه أو على ما يحبسه من يد أو نحوه ومجازى نحو صمرت يزيد أى ألصقت مرورى بمكان يقرب من زيد وهى هنا للاستعانة
وحيث كانت هنا كذلك فتكون استعارة تبعية وتقرر بها أن يقال شبه الارتباط على وجه الاستعانة بالارتباط على وجه
الاصاق بجماع مطلق الارتباط فى كل فسرى التشبيه للجزيئات فاستعيرت الباء للوضوعة للاماق الجزئى للاستعانة الجزئية
على طريق الاستعارة التبعية ولك أن تجملها من قبيل المجاز المرسل علاقته الاطلاق والتقييد وذلك أن الباء موضوعة للارتباط

ME 02756

رحمه الله في كتابيه دلائل الإعجاز وأسرار البلاغة والى ما ينسب النظر فيه من كلام غيرهما فاستخرجت زبدة ذلك كله وهذبته ورتبتها حتى استقر كل شيء منها في محله وأضفت إلى ذلك ما أدى إليه فكري ولم أجده لغيري فجاء بحمد الله جامعاً لأشتات هذا العلم واليه

المقيد بالاصاق فأطلقت عن ذلك واستعملت في الارتباط على وجه الاستعانة فهو مجاز مرسل بمرتبتين علاقته ما ذكره إذا كان استعمال الباء في الاستعانة من حيث خصوصها وأما إن كان الاستعمال فيها من حيث انها جزئية من جزئيات مطلق لارتباط كان المجاز بمرتبة وهي الاطلاق على ما فيه من الخلاف ثم حيث نقلت الباء من معناه الأصلي وهو الاصلق للاستعانة فخفي الاستعانة أن تكون بالذات لا بالاسم وهنا قد جعلها (ع) بالاسم فيكون ذلك مجازاً على مجازاً أما المجاز للبنى عليه فقد علمته وأما للبنى فتقر به

والتوقير. ره وفاقهم رافة الوالد بولده الصغير. خافضاً لهم جناح رحمته. حافظاً لهم من الاهانة بسطوته. ماذا عليهم سرادقات عزته. يزيد لمحسنهم في الاحسان. ويتجاوز عن مسيئتهم بالعمو والامتنان. قد كفاهم مهمات دنياهم. وأنعم لنيل العالی قواهم. آمنهم من الخوف بحسن ما أظهره. وفتح لهم منافع الدين والدنيا بصفاء ما ضميره. خلد الله تعالى ملكه. وأدام حسن سيرته فيما ملكه. ومن قال آميناً منه الله تعالى في العاجل والآجل. فإن هذا دعاء للبرية شامل. ثم إن من بركات هذه الدولة السعيدة. ومن لطائف ميامينها العديدة. أن فتح لي في انشاء عدة من المؤلفات. في فنون وعلوم مختلفات. وذلك بعد أن تماطيت جملة. وافرة من العلام مع غصن دوحه هذه الدولة الانصر. ونجم أفلاكها التي هو أبهى وأزهر. علمها المحقق. وقيد أوايدها المدقق. مولانا محمد بن اسماعيل. لازال هو وأهله مبلغين جميع المقاصد الخيرية بلا تعبير ولا تبديل. فأشار إلى بالتأليف وأشارته فتح وغنم. وامتنان أمره مساعدة وحتم. فكان هذا الشرح من جعلتها وما يجب التناء به على المولى تبارك وتعالى للعين على انشائه. فهو الهادي للعبد إلى مراشده الدينية والدنيوية ليشغل بها بصدق نيته واعتناؤه. وسبب ذلك مع سابق المشيئة وإشارة من ذكر أن شرف علم البيان مما لا اختلاف فيه. بحيث لا يصر في تقريره الشبهة لما ينافيه. ثم إن من أحكم كتبه المتداولات الكتاب السمي بتلخيص المفتاح. فإن فيه من اللطائف والمعاني ما لا يحيط بتحريره الحواشي والشرح. ثم إن الامام سعد الدين رحمه الله تعالى عن صرف عنان العناية لشرح معانيه. وقصدى لاستخراج لطائف مبانیه. فوضع عليه مختصراً ومطولاً. وكان المختصر من الشرحين لتعاطيه ملجأ ومعولاً. ولما وفقت بعون الله تعالى لقراءة ذلك الشرح مررت فيه على غوامض ربما تعاص على بعض منهم استعارة والبهيم اضافات صلاة جارية على الخطاب للتصف والاسلوب الحكيم. حاوية لتام الاتصال بالصرط للمستقيم. وسلم تسليماً يعلن به اللسان الطاهر. ويبطن القلب من اعتباره للناسب ما يساعده مقتضى الظاهر. ما خفت للبلاغة راية مجدني بنى غالب بن فهر. وتعلقت بأزمة الفصاحة أهل مصر. اللهم من نسب وصهر. (أما بعد) فإن تلخيص المفتاح في علم البلاغة وتوابعها باجتماع من وقف عليه واتفاق من صرف العناية إليه أنفع كتاب في هذا العلم صنف. وأجمع مختصر فيه على مقدار حجمه ألف. ولم أزل مشغولاً بهذا الفن وله محبا. مشغول الخاطر بالعزم على التجرد إليه وإن كنت على غيره من العلوم مكباً. منذ أرزنتي الارادة إلى اوجود اراز الهملال. وبشرتني حال المولد بالبلوغ لهذا العلم براعة الاستهلال. وأذنتني القراءة أن حسن التخلص حينئذ إنما كان كناية عن

أن يقال شبه الارتباط الواقع بين مطلق مستعان فيه واسم المستعان به بالارتباط الواقع بين مطلق مستعان فيه وذات المستعان به فسرى التشبيه للجزئيات فاستعيرت الباء الموضوعه للارتباط بين المستعان فيه ونفس المستعان به الخاصين للارتباط بين المستعان فيه واسم المستعان به الخاصين على طريق الاستعارة التبعية هذا وقد وقع خلاف في بناء الجواز على الجواز فقال بعضهم يمنع لان فيه أخذ الشيء من غير ما لسه لان الحق في اللفظ انما هو للمعنى الحقيقي والمجازي أخذ تطفلاً وقال بعضهم بالجواز لان اللفظ لما نقل للمعنى المجازي بالعلاقة صار كأنه موضوع له خصوصاً وقد قالوا إن المجاز موضوع بالوضع النوعي وجعل من ذلك قوله تعالى ولكن لا تواعدوهن سرا فان

السرد الجهر ثم أطلق على الوطء مجازاً لأنه لا يكون غالباً إلا سرا ثم استعمل اللفظ في سببه وهو العقد وحينئذ مقتضى فاستعمال السر في العقد مجاز مبنى على مجاز ثم اعلم أنه على القول بالجواز تعتبر علاقة المجاز الثاني بينه وبين المجاز الأول لا بينه وبين المعنى الحقيقي للبحث الثاني الجار والمجرور في البسملة متعلق بمحذوف وحينئذ فقهاً مجاز بالحذف بناء على قول من يقول إن الحذف مجاز مطلقاً وأما على قول من يقول ليس بمجاز مطلقاً وكذا على قول من يقول انه مجاز إذا تغير بسببه اعراب الباقي كما في قوله تعالى وأسأل القرية فليس فيها مجاز وسيأتي أن المجاز بالحذف ليس من قسم المجاز المعروف بأنه الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له الخ بل قسم آخر للبحث الثالث إضافة اسم إلى الله حقيقية إن أريد من لفظ الجلالة الذات وعليه يأتي ما مر من بناء المجاز على الجواز وأما إن أريد منه اللفظ فهي بيانية والإضافة البيانية مجاز بالاستعارة عندهم لان الإضافة البيانية مقابلة للحقيقية والإضافة نسبة جزئية بمنزلة معنى

الحرف والاستمارة في معنى الحرف تبعية فكذما كان بمنزلة. وتقرر بها أن نقول ان هيئة الاضافة موضوعة لتخصيص الاول بالثاني أو تعريفه به فاستعملت ههنا في تبين الثاني للاول بأن شبه مطلق نسبة شئ لشيء على أن الثاني مبين للاول بمطلق نسبة شئ لشيء على أن الثاني مخصص أو معرف للاول بجماع مطلق النعلاق في كل فسررى التشبيه للجزئيات فاستعير صورة الاضافة للموضوعة للنسبة الجزئية المفيدة للتعريف والتخصيص للنسبة الجزئية المفيدة للبيان على سبيل الاستعارة (5) التصريحية التبعية * البحث

الرابع لفظ الجلالة علم على الذات العلية علم شخصي لاجنسي وقد اختلف في الاعلام الشخصية فقيل انها حقيقة لأنها استعملت فيما وضعت له وقيل انها واسطة بين الحقيقة والمجاز لانهما من خواص الامور السكية والاعلام الشخصية موضوعة لمان جزئية فعلى القول الأول لفظ الجلالة حقيقة وعلى الثاني لاجنسية ولايجاز بل واسطة بينهما * البحث الخامس حقيقة الرحمة في القلب وانعطف تقتضى الفضل والاحسان وهي مستحيلة عليه سبحانه وتعالى فبراد منها لزامها وهو الفضل والاحسان واشتق منها بهذه المعنى رحمان ورحيم بمعنى متفضل ومحسن فهو مجاز مرسل تبعي لان التجوز فيهما تابع للتجوز في أصلهما وذكر بعضهم أنه يصح أن يكون في الكلام استعارة

الافهام ومحال كثيرة فتفتقر لاجمالة إلى مزيد من الكلام وأكثرها لا يكفي فيه مافي الطول. بل يحتاج إلى خارج عمافي ذلك الشرح من بيان أو زيادة بها يتكامل. فرأيت أن أضع عليه شرحا يكون لذلك المختصر محار بالقصديان عو يسه. معز بادة فوائدها وأبحاث تتعلق بالحل تكمىلالتحقيقه وتلخصه. فيكون للثمن شرحا. ولاشرح بسطا وفتحها. فان وجد فيه مطالعة ز بادة بسط في التفسير. أو تكرارا للبيان المعنى في أثناء التقرر والتصوير. فلا ينبغي له أن يعده من النوع الذي لا يعرج عليه. ومن التطويل

مقتضى الحال وتعميرها بحقيقة ماسيكون من ادراك الآمال

أثاني هوها قبل أن أعرف الهوى * فصادف قلبا خاليا فتمكنا

إلى أن أعربت عن حال التمييز. وبلغت ما تنازع اليه النفس من الاشتغال بصنغاته ما بين مطلب ووجيز. فلم أطلع للمناخرين فيه على تصنيف محكم تفر بهذيبه العين ولا وقفت لهم فيه على تأليف مجمل أو منفصل أشاهد صحاح معانيه فلا أطلب أرباعدين أما أهل بلادنا فهم مستغنون عن ذلك بما طبعهم الله تعالى عليه من الذوق السليم. والفهم المستقيم. والاذهان السلي هي أرق من النسيم. وألطف من ماء الحياة في الحيا الوسيم أ كسبهم النيل تلك الخلاوة. وأشار اليهم بأصبغهم فظهرت عليهم هذه الطلاوة. فهم يدركون بطباعهم ما أنت في العلماء فضلا عن الأغمار الأعمار. ورون في مرآة قلوبهم الصقيلة ما احتجب من الاسرار خلف الاستار.

والسيف ما يلف فيه صيقل * من طبعه لم يتفجع بصقال

فيها لما غنيمته لم يوجف عليها من خيل ولا ركاب. ولم يزحف اليها بعد وعدي ولا بلحق لاحق وانسكاب سكاب. فلذلك صرفوا همهم الى العلوم التي هي نتيجة أو مادة لعلم البيان. كاللغة والنحو والفقه والحديث وتفسير القرآن. وأما أهل بلاد الشرق الذين لهم اليد الطولى في العلوم ولا سيما العلوم العقلية والنطق فاستوفوا همهم الناشئة في تحصيله. واستولوا بجدهم على جملة وثقافته. ووردوا مناهل هذا العلم فصدروا من عندها على مسجلهم. وكيف لا وقد اجلبوا عليه بحيلهم ورجلهم. فذلك عمر وامنه كل دارس. وعبروا من حصونه الشديدة ما رفد عنه الحارس. وبلغوا عنان السماء في طلبه ولو كان الدين بالتريا لنا لرجال من فارس. إلى أن خرج عنهم المفتاح فكان الباب أغلق دونهم وظهر من مشكاة بلاد الغرب المصباح فكانت ما حيل بينه وبينهم وأدارت للنسوان على قطعهم الدوائر. فتعلقت بوفاته من علومه أقواه المهاجر وطون الدفاتر. وانقطعت زهراتهم الطيبة عن القنطف. ونسلط على العضد لسان من يعرف كيف تؤكل الكتف. فلم نظفر بمد هولا. إلا تمترحمهم الله تعالى من أهل تلك البلاد بمن محض هذا العلم فألقى للطالب زبدته. ومحض التصح فشر على أعطاف العاري برده. ولا حملت

تمثيلية بأن يقال شبه حال الله مع عباده في إيصاله لهم جلائل النعم ودقائقها بحال ملك رفق قلبه على رعيته فأوصلهم انعامه بجماع أن كلا حالة عظيم مستول على ضعفي مد لهم باحسانه واستعير اللفظ الدال على التشبه به للمشبه * وأورد عليه أن اللفظ المستعار في التمثيلية لا بد أن يكون مركبا كافي انى أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى وما هنا مفرد وأجيب بأنه يجوز أن يقتصر على بعض المفردات ويرمز به إلى المركب على أن للشرط في اللفظ منها إنما هو مطلق تركيب وهو حاصل بالرحمن الرحيم وليس بل لازم أن يكون تركيب جملة واعتراض بأن التشبه شأنه أن يكون أقوى من التشبه وجعل حال الملك أقوى من حال الله لا يتم وأجيب بأنه ليس للراد القوة بحسب الحقيقة ونفس الامر فقط بل القوة ولو بالاعتبار كما هنا حال الملك باعتبار مشاهدتها للقاصرين أقوى واعتراض أيضا بأن استعارة اللفظ من

شيء لشيء تقتضى استعمال اللفظ في الاستمرار منه وقد نصوا على أن الرحمن الرحيم مختصان بالله ولم يستعمل في غيره وأجيب بأن الاستعمال في
المستمرار منه ليس بالزمن بل يكفي (٦) الوضع للمستمرار منه الذي هو المعنى الحقيقي ولذا قال الشارح بجواز وجود

الذي لا يلتفت في الشرح إليه بل يهده من مناسبة. وما يكون مرغوباً بالطالبه . لانه غير خال من
حكمة اما لصعوبة المعنى فأريد اظهاره في غير ما قالب ليتضح على الوجه الاكمل أو لتوقف كمال
البيان على ما سبق فأريد كفاية مؤنة المراجعة لان ذلك هو السبيل الأعدل أولعب بذلك بما يدركه
اللييب . ويعده للنصف من القصد الحسن العجيب . وحيث كان هذا هو التصود من تأسيس بنيت
ناسب أن أضيف إلى ذلك أولاً شرح خطبته . وعلى مطالعة نسبة صوابه الى الله تعالى الموفق له
قبول القبول الينا عنهم بطاقه . ولا حصلت له تعلمين لهذا العلم على تلك الأبواب طاقه . ولا رأينا بعد
أن انطمست تلك الشمس المشرقة . واندرست طبقة تحرى الفرقه . ولم يبق الارسوم هي من فضائلهم
مسترفه . من أطلع غم من قلمه من روض الازهان زهرة على ورقه . ولا من عاق شنه بطقمهم فيقال وافق
شن طبقه . بل ركبت بينهم في هذا الزمان ريحه . وخبث مصابيحهم . وناداهم الأدب سواكم أعني
ورب كلمة تقول دعني

وما بهض الإقامة في ديار * يهان بها الفتى الا بلا

فعد ذلك أزمع هذا العلم الترحل وآذن بالتحول

وإذا الكريم رأى التحول تزيه * في منزل فالرأى أن يتحول

وفزع إلى مصر فألقى بها عصا التسيار . وأنشد من ناداهم من تلك الديار

أقت بأرض مصر فلا ورائي * تحب بي الركاب ولا أمامي

ولقد وصل الينا من تلك البلاد على الناخب شروح رحم الله مصنفها فاتهم ما تواراهم أخبار وبيض
وجوههم في الآخرة كما سودهم بالمعالي في هذه الدار . لا تشرح لبعضها الصدور الضيقة . ولا تفتح
عندها مغلقة . ولا يتفرح فيها زناد الفكر عن مسألة محققة . يتناولون المعنى الواحد بالطرق المختلفة
ويتناوبون الشكل والواضح على أسلوب واحد كلهم قد أنه . لا يخالف التأخر منهم التقدم لا بتغيير
العبارة . ولا بجعله على حل ما أشكل على غيره أو استشكل ما ناضح جواره . ولا يطمع أن يذوق مافي
الاستدراك من اللذة . ولا تطمع نفسه لأن يقال برز على من سبقه وبذة . بل يسرى خلف من تقدمه
حتى في الكلمة الفذة . ويسير اثره حذو الفذة بالقذة . فصارى أحدهم أن يمزو أبياتاً من الشواهد
لقائلها . وبوسع الدائرة بما لا يقام له وزن من تكميل ناقصها وانشاد ما قبلها وما يليها . وينشر للراغب
مفردات الالفاظ من واضح كلام العرب . و يذ كر ما لا حرج على مخالفته من اصطلاحات لبعض أهل
الادب . ولا يزيد في شرح عبارة المصنف على الايضاح زينا وجد فيه أم شينا . فلونطق التلخيص . اتلا
ما جتمت به هذه بضاعتنا ردت الينا . هذا والشرح بطول . والوقت ينفق ولم يكتب لطاب البيان وصول
قد استفرغوا في ذلك قوى أفكارهم واستوعبوا مدى أعمارهم فليت شعري وقد انقضى العمر مني
يسبحون في اللجة . ويبحنون الى بياض الحجرة . أبعداً أن يشيب الغراب ويرجع الشباب الحائل . أم
يصبرون الى أن تعود الى الدنيا القرون الاوائل

وحتى يؤوب القارطان كلاهما * وينشر في القتلى كليب لوائل

وفي أية مده يصلون الى تلك الانثى . ويحصلون على تلك الحقائق التي طاف بأركان بيتها بمن له حجر
سليم ومقام كريم كل طائف

بجازات لا حقائق لها
وأما ما يتعلق بهامن البدع
فأعلم أن فيها التورية وهي
أن يطلق لفظه معنيان
قريب وبعيد ويراد البعيد
اعتقاداً على قرينة خفية فقد
أطلقت الرحمة وأريد بها
التفضل والاحسان الذي
هو معنى بعيد لما لانه مجازي
اعتقاداً على قرينة خفية وهو
استحالة المعنى القريب
الذي هو الرقة وفيها أيضاً
القول بالموجب ويقال له
المذهب الكلامي وهو
أن يساق المعنى بديلته كما
في قوله :

ولم تكن نية الجوزاء خدمته
بهل رأيت عليها عقد منتاق
وكما في قوله تعالى لو كان
فيهما آلهة الا الله لقدنا
وبيانه هنا أن قوله بسم الله
الرحمن الرحيم في قوة قولنا
لا أتبدى* الا باسم الله لانه
الرحمن الرحيم وفيها
أيضاً الاستخدام بناء
على أن المراد من اسم
الجلالة اللفظ وفي الرحمن
ضمير يعود على الله باعتبار
الذات وفيها التفتت على
مذهب السكاكي لان
مقتضى الظاهر في التوجه
له تعالى الخطاب بأن يقال

لولا

باسمك اللهم فعدل عن مقتضى الظاهر وقبل بسم الله الرحمن الرحيم وفيها أيضاً الادماج وهو أن

يضمن الكلام السوق لغرض آخر كما في قوله أقلب فيه أجباني كأنى * أعد بها على الدهر الذنوباً وبيان ذلك هنا أن

الغرض الاصل من البسملة التبرك والاستعانة باسمه تعالى فبعد أن ذكر هذا النرض منها أدمج فيها التناء على الله بكونه رحماناً رحيماً

(قوله محمدك) أى نصفك بالجميل الذى أنت أهله لأن الحمد للتناء بالجميل ومن العلوم أن كل أوصافه جميلة فسكانه قال نصفك بكل صفة جميلة ثم إن ذكر نعمتى شرح الصدور وتنوير القلوب وإن احتمل أن يكون مجرد تعيين المأمود أو مجرد براعة الاستهلال المتبادر منه أنه لأجل كونهما المأمود عليه والمعنى محمدك يامن التبع لأجل هذين الوصفين لأن الوصول مع صلته فى معنى المشتق وتعليق الحكم بالمشتق يؤذن بعلمية المشتق منه وحينئذ فإما يقال إن هذا الحمد حمد وشكر فلم يختار التعبير بالحمد على التعبير بالشكر وأجيب بأنه إنما اختار مادة الحمد على مادة الشكر لأمر ثلاثة * الأول الافتداء بالقرآن الاعظم الثانى العمل بمحدث كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجزم على رواية ضم الدال الثالث أن الحمد اللغوى أظهر من الشكر بغير اللسان فى أداء المقصود لحفاء الاعتقاد واحتمال عمل الجوارح لقب الحمد فهو أظهر أنواعه ولذلك روى ما شكر الله عبدا لم يحمد أى ما أظهر نعمته كل الاظهار وكشف عنها عبد لم ينس عليه باللفظ وإن اعتقد وعمل فالمراد بالشكر فى الحديث اظهار النعمة ولا يرد أن زيادة النعم مترتبة على الشكر لقوله تعالى (لئن شكرتم لأزيدنكم) لأنه ليس المراد بالشكر انتمضى لزيادة النعم فى الآية خصوص الشكر (٧) اللفظى أعنى الشكر بخصوص لفظه بل الشكر العرفى الشامل للتناء

محمدك

ونسبة خطه الى مؤلفه مع غيره بأن المؤلف غالبا يقع فى تأليفه ولو مع شدة التحقق بالعلوم سقطه وزله ولما أملت اتمامه بعون الله تعالى وفضله على الوجه المشار اليه راجيا منه تعالى بلوغ المراد ومتوكلا به فى ذلك عليه ترجمته * بمواهب المتاح فى شرح تاليف المتاح * وهذا أو ان الشروع فى ذلك وعلى الله الاتكال فى تحقيق ما هنالك (محمدك) أى نصفك بالوصف الجميل الذى أنت أهله

لولا العقول لكان أدنى ضيغم * أدنى الى شرف من الانسان

فكم من معضلة فى الكتاب يمررون عليها وهم عن حلوة حلها معروضون. ومشكلة يصححون ألفاظها وهم للمعانى معروضون. وكم أوردوا أسئلة وصارخ من التوفيق يناديهم لو قبل . ما هكذا نورد باسمه الأبل. وكم هتف بطائرهم هانف من العقل بصوت شجى. هيهات ما هذا بشك فادرجى. وكم عاود النظر فى شئ من هذه الشروح على سبيل التنزل مطامع. ثم نمتى طرفه وهو يقول يا خيبة المطامع. ويحلف صادقا انها لم تكن تكتب الا بأطراف الاصابع. هنالك يعلم الطالب أنه أملى له فيما أملى عليه. وأنه فى مهمه مهمل لا يجاب داعيه ولا يلتفت اليه

فلو أنشدت نعتا هناك بناته * لمات ولم يسمع لها صوت منشد

وأما أحلت ذلك كله على سوء تصرف من لسان الناقل أو يد الناسخ وأحلت أن يصدر شئ منه عن الصنفين قائمهم أرباب قدم فى العلم راسخ. والله القائل

أخا العلم لا تعجل بعيب مصنف * ولم تيقن زلة منه تعرف

فكم أفسد الراوى كلاما بعقله * وكم حرف المنقول قوم وصنفوا

بغير لفظه وخدمة الأركان
واعتماد الجنان فى مقابلة
النعمة واختارها على
مادة للدسح للامرين الاولين
وتنبيهها على أنه تعالى فاعل
مختار واختار الجملة الفعلية
المضارعية على الاسمىة
والماضوية لاقادتها لتجدد
مضمونها على سبيل الدوام
والاستمرار ليناسب الحمد
المأمود عليه هنا وهو نعمة
شرح الصدور للتخلص
المذكور وتنوير القلوب
المتجدد ذلك وقتا بعد وقت
بمخلاف الماضوية قائمها التماثل
على الحدوث فقط والاسمىة
تدل على الدوام فقط فلا
يناسبان المأمود عليه هنا

وأىضا المضارعية تدل على الامرين معا أعنى الحدوث الذى يدل عليه الماضوية وعلى الاستمرار الدالة عليه الاسمىة وحينئذ فهى أشرف منهما كذا قيل ولكن اعترض بأن الاستمرار من وظائف الاسمىة فقط كما بأتى الآن يقال إن الذى يدل عليه الاسمىة الاستمرار مجردا عن التجدد والذى يدل عليه الجملة المضارعية الاستمرار مع التجدد. ولما رأى بعض الاشياخ هذا الاشكال قرر أن الجملة الفعلية المضارعية تدل على الاستمرار من حيث القرائن وفيه أن الماضى كذلك يدل عليه بواسطة القرينة اللهم الا أن يقال قوة دلالة الماضى على الانقطاع تعارض القرينة فلم يعتبر فيه ذلك. بقى شئ آخر وهو أن الاستمرار التجددى لمضمون الجملة هنا محال لأن الحمد للتناء وهو عرض يزول بمجرد حصوله. وأجيب بأن هذا دوام واستمرار تخيلى لا تحققي وأما جواب بعضهم بأن الدوام باعتبار الثواب ففيه نظر لأن الدوام المدلول للجملة متعلق بمضمونها لا بالثواب فهو غير منظور له * والتون فى قوله محمدك يحتمل أن تكون للعظم نفسه وأتى بهامع أنها تدل على العظمة للنافية لمقام التأليف وهو الفذل والانكسار اظهارا للمتزومها وهو تعظيم الله فهو من باب التحدث بالنعمة الذى هو أولى من سلوك التواضع عند الفقهاء والمحدثين ويحتمل أنها للتكلم ومعه غيره والمراد بالغير اخوانه الحامدون أو العلماء وأدخلهم معه فى الحمد إما لكون أمر الحمد عظيما لا يقوم به الشخص الواحد فاستعان بهم عليه ومع ذلك لم يقوموا بحقه وإما

لعود بركة الحمد عليهم شفقة منهم عليهم كما نقرأ شيئا وتهدى نوابه الى والدك فانه يحصل لك ولهم الثواب غاية الامر أنه نزل الشركة في الحمد منزلة الشركة في الثواب اقامة للسبب بمقام السبب وحتمل أن المراد بالغير أجزاء ذاته فكأنه جعل كل جارية بمنزلة شخص مستقل ادعاء لكن لا يخفى أن من جملة كل جزء موارد الحمد الثلاثة الانسان والجنان والاركان ومن المعلوم أن اسناد الفعل لآلته مجاز ولقاعله حقيقة فيكون اسناد الحمد لتسليم حقيقة والى الموارد الثلاثة المذكورة مجازا فيلزم على ذلك الجمع بين الحقيقة والمجاز كما يقال باعتبار ذلك تقطع باعتبار اسناد القطع الى القاطع والى آله ولا يعد فيه على مذهب من جوز الجمع بين الحقيقة والمجاز وهذا ظاهر على جمل الجملة خبرية فان جعلت انشائية في المعنى تعين أن تكون النون للعظمة لان انشاء الحمد بهذه الجملة لم يقع الا من المصنف فلا يتأتى أن تكون لانشاء الحمد ومن غيره الا على سبيل التبريل * واعلم أنه اذا جعلت الجملة خبرية لفظا ومعنى حصل بها الحمد من انشاء التأييف لان الاخبار عن حمد يقع منه يستلزم أن ذلك الحمد لأهل لان يحمده وهذا يستلزم انصافه بالجميل الذي هو حقيقة الحمد أو يقال هو اخبار عن حمد واقع بذلك الاخبار كما قيل (٨) في نحو أنسكلم انه اخبار عن تسكلم حصل به * وأما عدل عن اسم الجلالة الذي

يامن شرح صدورنا لتلخيص البيان

(يامن) المشهور جواز الاطلاق لمن كما يشهد به قوله تعالى آمن بخلق كمن لا يخلق وقوله ومن عنده علم الكتاب فعمل الخلاف المنقول عن صاحب المتوسط في غير من فليس لا يراد عبارته كبير ثمرة حينئذ (شرح) أي فتح (صدورنا) أي قلوبنا بتبهيئتها (الم) علم كيفية (تأخيص) أي تنقيح وتهذيب (البيان)

وكم ناسخ أضحي لمعنى مغبرا * وجاء بشي لم يرده المصنف

فداني ذلك على أن أشد جواد الحزم. وأمدركاب الحزم. الى شرح للتأخيص يحي من هذا العلم الرفات. ويدرك منه ما فات. ويمتلى من معالبه أقصاها. ولا ينادر صغيرة ولا كبيرة من أعمال مصنفه الأحصاها. ويجمع من شتاته ما تفرق شغرها. ويضم من شذوره الذهبية ما ذهب أيدي سبا وتمزق شذر مذر. ويقترض من أبكاره ما مضت عليه القرون. ويقترض من ختامه ما انطوى على كل در مكنون. وينسج على منوال التفهيم تفاصيل محرره. ويحوى من القصب ما أحرز المدى وأطرب. وسكرت عن تبعه أبصار قوم لم يدوقوا حل ألوانه المسكره. ويقدم للطلاب معمولا على نمط ما فلاه من المتحلين باستعمال الادب عام ولا خاص. بحثوا بتأليف حبات من القلوب تصلح مسيرا طبعا عن طبق لدست الخواص. مختصا بصواب من مختار القول لانه معمول ومقدم وتقديم العمول مفيد للاختصاص. ويكون واسطة بين مفتاح المشرق ومصباح المغرب، خليان من العصبية حريا بالنسبة الى مصر فاتها بقعة من عند الله مباركة طيبة لاشرفية ولاغربية فسيحان فائق إصباحها عن اعتدال يكون بين الحق والباطل فيصلا وجاعل الشمس مصرا لا خفاء به * بين النهار وبين الليل قد فصلا وكيف لا يدرك الفسطاط من هذا العلم المدى ويسلك في ابراز حقا نطقه طرائق قددا ويستخرج من

ورد التعبير به في الكتاب والسنة في مقام الحمد الى ضمير الخطاب لان اللاتي بحال الحامد أن يلاحظ الممود في حال حمده حاضرا مشاهدا ليكون حمده على وجه الاحسان للفسر في حديث الاحسان أن تعبد الله كأنك تراه في التعبير بالضمير المذكور اشارة الى أن الحامد بلغ مقام المشاهدة للمحمود بحيث حمده على وجه الخطابية والمشافهة وانما أثر تأخير المفعول مع أن تقديمه يفيد الاختصاص لان تأخير هو الاسم وللإشارة الى استغناء هذا

الاختصاص عن البيان لوضوحه (قوله يامن) أتى بيا الموضوع لتداء البعيد مع أنه تعالى أقرب

الينا من حبل الوريد اشارة الى علو مرتبة الحضرة العلية عن الحامد المألوف بالكدرات البشرية من الذنوب والآثام ولذا قال بعض الأفاضل العبد عبد وان تسمى * والمولى مولى وان تنزل ولا ينافض هذا ما مر في نكتة التعبير بكاف الخطاب لان البعد الرتبى بين الحق والخلق يصاحبه قوة الأقبال والنوجه اليه تعالى * واستعمل من في الذات العلية مع أنها من المبهمات لورود الاذن في اطلاقها عليه كتابا وسنة نحو سبحانه الذي أسرى آمن بخلق كمن لا يخلق وفي الحديث يامن احسانه فوق كل احسان يامن لا يعجزه شيء فمنع اطلاقها عليه تعالى فيه نظر (قوله شرح) الشرح في الاصل الفتح والمراد به هنا التهيئة وقوله صدورنا جمع صدر بمعنى القلب من اطلاق المحل واردة الحال وفي الحقيقة المهيأ للمعلوم إنما هو النفس بمعنى الروح لا القلب بمعنى الضعة الحالية في الصدر فيراد بالقلب النفس والمعنى يامن هيأ أرواحنا القائمة بقلوبنا التي محلها منا الصدور فيه مجاز بمرتبين من اطلاق المحل على الحال فيهما. وتلخيص الكلام تنقيحه أي الاتيان به خالصا من الحشو والتطويل * والبيان هو الكلام الفصيح العربى عما في الضمير ثم انه لا بد من حذف في الكلام والمعنى يامن هيأ أرواحنا ولم كيفية تأخيص الكلام الفصيح وتنقيحه وتخليصه من الحشو والتطويل والقصور عن افهام المراد وانما احتجنا لذلك لان الذى تهيأ النفس لقبوله المعلوم والمعروف

ركابه

وقوله في ايضاح المعاني يحتمل أن تكون في معنى مع على حد قوله تعالى ادخلوا في أمم أي نعمدك يا من هيا فلو بنا للعلم بكيفية الاتيان لكلام الفصيح منقحا صاحب الايضاح المعاني أي معاني ذلك البيان وعلى هذا فالتيان بلفظ في التي بمعنى مع اشارة الى أن القصور بالذات ايضاح المعاني وأما الاتيان بالكلام الفصيح منقحا فهو بالتبع لان مع تدخل على التبعوع ويحتمل أن تكون بمعنى لام التعليل متعلقة بتلخيص على حد قوله تعالى لمسك فيما أفضم فيه أي لاجل ما أفضم فيه أو باقية على حالها متعلقة بمحذوف صفة لتلخيص أو للبيان وفي الكلام حذف والمعنى التلخيص الكائن أو البيان الكائن في وقت ايضاح المعاني وحالته أو أنها بمعنى عند والمعنى يا من علمنا كيفية تلخيص البيان عند قصدنا ايضاح المعاني بذلك البيان ولا يخفى ما في كلام الشارح من الاحتراص اذ ر بما يتوهم من تلخيص البيان عدم ايضاح معانيه فدفع ذلك التوهم بقوله في ايضاح المعاني على حد قوله

فسيق ديارك غير مفسدها * صوب الربيع وديمة تهيم

ويحتمل أن يراد بالبيان والمعاني خصوص العلمين وحينئذ في معنى مع * ولا يخفى ما في كلام الشارح من المحسنات البدئية ففي التعبير بشرح الصدور حسن الافتتاح لان شرح الصدور أصل لكل خير ففي افتتاح الكلام به ادخال السرور على السامع * وفيه أيضا براعة استهلال لانه يشير الى أن الكلام الآتي شرح وقوى البراعة بما ذكره بعد بقوله لتلخيص البيان وايضاح المعاني وفي ذكر التلخيص وايضاح البيان ودلائل الاعجاز وأسرار البلاغة التي هي أسماء كتب في هذا (٩) الفن الأولان للصف والنائب

للطبي والخبيران للشيخ عبد
الغاهر التوجيه وهو أن
يوجه الكلام الى أسماء
متلازمة ولو اصطلاحا كما في
قول علاء الدين الكندي
من أم بابتك لم تبرح جوارحه
تروى أحاديث ما أوليت
من من

فالعين عن فرة والكف عن
صلة * والقلب عن جابر
والسمع عن حسن
(قوله ونور قلوبنا) التنوير
ادخال النور في القلب

في ايضاح المعاني * ونور قلوبنا بلوامع التبيان

وهو المنطق الفصيح للعرب عما في الضمير (في ايضاح) يتعلق بتلخيص أي نعمدك يا من علمنا كيف
تلخص البيان عند قصدنا لايضاح (المعاني) بذلك البيان (ونور قلوبنا) هو بمعنى شرح صدرنا الآن
الاول في علم كيفية التلخيص وهذا في العلم مطلقا (بلوامع) متعلق بنور أي نعمدك يا من أذهب
على قلوبنا الظلمة بسبب ايجاد المعاني المعلومة التي هي في قلوبنا كالنجوم اللوامع أي الظاهرة الضوء
فعل هذا تكون اضافتها الى قوله (التبيان) من اضافة الموصوف الى الصفة لان المعلومات موصوفة
ركابه أفلاذالكباد. ويضم من جواده ما شرح في البلاد بداد. وهو قد اقتلع من نخوم خوارزم أساس
البلاغة وأخذ زهرة أصفهان وأخلى ابن داود منها باعه وزفت اليه من ثم الحريضة بالاغاني وكفل
لنيسابور اليتيمة فكان كجادل عليه الخبر خير المعاني. واقتلع من جيد الفرب عقده. ورشق مصنفاته
بسهم النقد فما أغنت عن ابن رشيق العمده. ونشر فلاند عقبان. ونثر زهر آداب عن أفنانه. واستولى
على الذخيرة. واستوفى محاسن أهل الجزيرة. فلذلك رجوت أن تخرج طينته في هذا العلم كتابا على
المعترين من العلم فيملا صدورهم ملاء. وأن برد ما أخذته عباءة ملاء. ثم أحجمت عن سلوك هذا السرى

(٢ - شروح التلخيص - أول)
والمراد بالقلوب النفوس واللوامع جمع لامة وهي الذات المضيئة كالشمس والقمر
والنجوم * والتبيان هو الكلام الفصيح للقرن بدليل أو برهان فهو أخص من البيان * واطافة اللوامع للتبيان اما من قبيل اضافة
المشبه به للمشبه أي بالتبيان الذي هو كالانجم اللوامع في الاهتداء بكل وعلى هذا فالقالب في التبيان للاستغراق فيكون جمعا في المعنى فاللامعة
بين المشبه والمشبه به في الجمعية حاصلة وحينئذ فلا يقال إن فيه تشبيه للفرد بالجمع وهو ممنوع أو يقال انه قصد المبالغة في تشبيهه
بجميع اللوامع حيث جعله مقاوما لجميعها وقولهم بالمنع محله مالم يقصد المبالغة فهما جوابان الاول بالمنع والثاني بالتسليم ويحتمل
أن تكون الاضافة على حقيقتها والمراد باللوامع المعاني المفهومة بالتبيان على طريق الاستعارة التصريحية وعلى هذا فهو من اضافة
للدلول للدال أو من اضافة الموصوف لصفته أي اللوامع المبينة من اطلاق المصدر على اسم المفعول لان التبيان في الاصل مصدر بين
وهو بكسر التاء على غير قياس ونظيره في الكسر شذوذا التلقا، وغيرهما بالفتح على القياس كالتذكار والتكرار وانما عبر الشارح بالبيان
في جانب شرح الصدور والتبيان في جانب تنوير القلوب لان التبيان أبلغ من البيان لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى غالبا فهو
بيان مع برهان وقيل مع كد خاطر واعمال قلب وتنوير القلب أقوى من شرح الصدر لان تنوير القلب ادخال النور فيه وشرحه فتحه
والأبلغ أولى بالأقوى * وانما قدم شرح الصدور على تنويره حالته وسيله له والوسيلة مقدمة على المقصود وهذا كله بحسب الاصل والا
فالمراد بشرح الصدور وتنوير القلوب واحد ويدل له ما قالوه في قوله تعالى أفمن شرح الله صدره للاسلام أي فذ في قلبه نور ايتنفع به
فان هذا يدل لما قلنا من أن شرح الصدر عبارة عن تنويره وحينئذ في العبارة تفنن أي ارتكاب فنين ونوعين من التعبير كذا قال بعضهم

(قوله من مطالع الثاني) حال من التبيان أو صفته لان الجار والمجرور الواقع بعد المعرف بأل الجنسية يجوز فيه الامران ومن للسببية وهذا ترشيع للتشبيه على الاحتمال الاول والمعنى ونور قلوبنا بالتبيان الشبيه بالوواع كالتنازل التبيان أو الكائن بسبب تدبر مطالع الثاني وعلى الاحتمال الثاني يكون الجار والمجرور وحالا أو صفة للوواع ترشيعا للاستعارة والمعنى ونور قلوبنا بمعنى التبيان حالة كونها ناشئة من مطالع الثاني فمن لا ابتداء وعلى هذا المعنى التبيان معان أخر غير معاني القرآن استفيدت من ممارسته والثاني بالباء المثلثة كما في النسخة التي صححها الشارح القرآن لان الاحكام والقصص فيه نفيت أي كررت أو لتكررت زوله وهو جمع مني كفعال اسم مكان أو مني بالتشديد من التثنية على غير قياس * والطلع جمع مطلع وهو في الاصل اسم لحل طلوع الكواكب والمراد به هنا ألفاظ القرآن فشبهت ألفاظ القرآن بمحل طلوع الكواكب بجماع أن كلا محل لطلوع ما يهتدى به واستعير اسم التشبيه له ليشبهه على طريق الاستعارة التصريحية وازافة مطالع المعاني على هذا من اضافة الأجزاء للسكل أو ببيان ويحتمل أن اضافة طالع المعاني من اضافة المشبه به للمشبه كاجين الماء وليس في الكلام استعارة (١٥) * وبين الثاني والمعاني من المحسنات البدئية الجنس اللاحق لاختلافهما بحر فين

من مطالع الثاني ونصلي على نبيك محمد المؤيد دلالات اعجازه

بالبين أي بيانها وظهورها (من مطالع الثاني) حال من اللوواع أي نحمدك يا من نور قلوبنا بالوواع حال كون تلك اللوواع حاصلة في قلوبنا من مطالعنا مطالع الثاني. والثاني جمع مني سمي به القرآن لان السور والقصص تنفي فيه. ومطالع القرآن ألفاظه شبهت بمواضع طلوع الشمس لان منها تبدو المعاني وتطلع ويحتمل أن يكون نعتا أي اللوواع الحاصلة لنا من مطالع الثاني (ونصلي على نبيك محمد) أي نطلبه منك زيادة للتشريف والتعظيم (المؤيد) أي الذي أبدت أي قويت (دلائل اعجازه) أي الأمور التي حصل بها اعجازه الخلق عن معارضته في دعوى الرسالة وهي من القرآن وغيره فدل على صدقه فإضافة الدلائل الى الاعجاز من الاضافة لمجرد الملازمة لان تلك الدلائل الكاتبة من القرآن كالاخبار بالغيوب والاسلوب العجيب والكاتبة من غيره كانشقاق القمرات بواسطة اظهارها اعجاز الخلق على صدقه فالمدلول عليه هو الصدق والاعجاز ملابس لتلك الدلائل لانه فصرت أقدم رجلا وأوخر أخرى لعلمي أن الباع قصير والتاع يسير. والبضاعة مزجاء. والصناعة لاتسعف الأمل كل وقت بما رجاء. هذا موضع ضيق الوقت بأعداء ندر بالله في نحو رهم. ونعوذ به من شرورهم يعرفون نعمة الله ثم ينسكرون. ويكفرون. ويصدقون عما تنهى اليهم منا فنتلو ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون

ان يسمعوا ريبة طاروا بها فرحا * مني وما سمعوا من صالح دفنوا

مثل العاصفير أحلاما ومقدرة * لو يوزنون بزف الريش ما وزنوا

صم اذا سمعوا خيرا ذكرت به * وان ذكرت بسوء عندهم أدنوا

يتناهبون من العمر الايام والاليالي. ويحولون لوقدر وايقن القلب وما يحاوله من العلوم والمعالي. لانصدع

متباعدين في المخرج (قوله) ونصلي الخ) لعله لم يأت بالسلام خطأ اكتفاء بانياته له لفظا فلا يقال ان افراد الصلاة عن السلام مكروه أو أنه ترجح عنده القول بعدم كراهة الافراد (قوله على نبيك) بالهمز مأخوذ من النبأ وهو الخبر لانه مخبر عن الله بما بلغه الملك من الاحكام أولاخباره الناس بأنه نبي فيحترم وبدون همز من النبوة وهي الرفعة لارتفاع رتبته وانما لم يقل على رسولك مع أن الرسالة أشرف لان الوصف بالنبوة أشهر استمالا (قوله محمد) بدل أو عطف بيان من نبيك (قوله المؤيد) من التأييد

وهو التقوية وهو نعت للمحمد لاني لئلا يلزم تقديم غير النعت من التوابع عليه (قوله دلائل) جمع دليل على غير قياس المواظ كصيد ووصائد لان شرط جمع فمبيل على فعال أن يكون مؤنثا كصيد اسم امرأة والاولى أن تكون جمع دلالة بمعنى دليل ولا شذوذ ولا شيء قال في الخلاصة وبفعائل اجمعن فعاله * وشبهه ذاتا أو مزاله ثم ان دليل الشيء ما يؤدي الى معرفته وحينئذ فدلائل اعجازه عليه الصلاة والسلام المعجزات التي يعرف بها اعجازه عليه السلام لمعارضيه عن المعارضة بالانبياء بمثل ما أتى به * واعترض بأن المعجزات انما يعرف بها صدقة عليه الصلاة والسلام لانه المقصود من الانبياء بها لا الاعجاز الذي هو انبأت عجز الغير وحينئذ فالاولى للشارح أن يقول المؤيد بدلائل صدقه الخ وأجيب بأن الاعجاز في الأصل انبأت المعجز في الغير ثم نقل لظهور العجز فيه ثم نقل لظهور صدق النبي عليه الصلاة والسلام في دعواه الرسالة فهو مجاز مني على مجاز وحينئذ فالمعنى المؤيد بدلائل صدقه وبأن الاضافة لادنى ملازمة وبيان ذلك أن الدلائل لما كانت ملازمة لاعجاز الخلق أي انبأت عجزهم عن الانبياء بمثلها ودلت على الصدق بواسطة أضيفت اليه * وفي كلامه من المحسنات البدئية جناس الطباق حيث جمع بين المؤيد والاعجاز وهما معنيان متقابلان

(قوله بأسرار البلاغة) أي الاسرار العتيرة في البلاغة وهي مطابقة الكلام لقتضى الحال مع فصاحته وأسرارها الامور التي يقتضيها الحال كأننا كيد عند الانكار وتركه عند عدمه وغير ذلك مما سياتى وسميت أسراراً لأنها لا يعرفها الأخرى بها فشبّهت بالسر الذي بين اثنين لا يعرفه الاكما واستعير اللفظ الدال على التشبه للمتشبه على طريق الاستعارة للصرحة به فان قلت من جملة دلالات اعجازه انشقاق القمر وسعي الحجر وغيرهما وأسرار البلاغة ليست موجودة فيهما فمات معنى كونهما مؤيدين بتلك الاسرار. وأجيب بأن المعجزات يؤيد بعضها بعضاً فالتأيد ثابت لهما بالاسرار بهذا الاعتبار وتوضيح ذلك أن القرآن مؤيد بأسرار البلاغة وهو مؤيد بلبقية المعجزات لتبونه بالتواتر وبقائه على الدوام فتسكون الاسرار مؤيدة لبقية المعجزات لان مؤيداً للمؤيد لشيء مؤيداً لذلك الشيء فهذا ان جعلنا اضافة دلالات الى اعجازه للاستغراق فان جعلناها للجنس لم يرد السؤال وكذا ان جعلناها للمعهد وأوردنا بدلالات اعجازه السور القرآنية وكل جملة من القرآن قدر سورة ومعنى تأييد القرآن بأسرار البلاغة أن امارات الاعجاز فيه وان كانت كثيرة من الاخبار بالغيوب والاساليب العجيبة وغيرهما لكن أقوى تلك الامارات كمال البلاغة الحاصل بتلك الاسرار (قوله المحرزين) صفة للأول والاصحاب مأخوذة من الاحراز وهو الحوز والضم أي الذين حازوا وضموا وقوله قصب السبق القصب جمع قصبه وهي سهم صغير تفرسه الفرسان في آخر الميدان يأخذه من سبق اليه أولاً واطرافه قصب السبق من اضافة الدال للمدلول أي القصب الدال على السبق أي الدال حوزة عليه وقوله في مضمار صفة القصب أي المفروزي في مضمار الفصاحة والمضمار محل تسابق الفرسان بالحيل ويقال له (١١) أيضاً ميدان وأما سمي مضمار التسابق

الفرسان فيه بالحيل المضمر
 * ثم ان الفصاحة سياتى
 تعريفها وأما البراعة
 فصدر برع الرجل اذا
 فاق أقرانه فالبراعة فوقان
 الاقران والمراد بها هنا ما به
 الفوقان من الكمال والشرف
 * ثم لا يخفى أن كلاماً من
 الفصاحة والبراعة بالمعنى
 المراد هنا لا مضمار لهما
 وحيث في الكلام استعارة
 تمثيلية حيث شبه هيئة
 الآل والاصحاب في حوزهم

بأسرار البلاغة * وعلى آله واصحابه المحرزين قصب السبق في مضمار الفصاحة والبراعة
 بها حصل (بأسرار البلاغة) متعلق بالمؤيد أي الذي قويته دلالات صدقه عند ظهور عجز الخلق
 عن معارضته بأسرار البلاغة لانها ظاهرة في الاعجاز بها فقويت بها تلك الادلة واطراف الاسرار الى
 البلاغة بحيث لا يمكن أن تكون من اضافة البيان أي بالاسرار التي هي مجموع جزئيات البلاغة على أن يرد
 بالبلاغة ما تحصل به ويحتمل أن تكون الاضافة على بابها أي بالحكم المراعاة لتحصيل البلاغة التي هي
 الطابقة لقتضى الحال كمرعاة التنا كيد عند الانكار وتركه عند عدمه (و) نصلى (على آله) أي
 أقاربه من بني هاشم (وصحبه) أي اصحابه وهم من لقيه وآمن به (المحرزين قصب السبق) أي
 الفائزين بالعلبة عند المناضلة والمبادرة (في مضامير) جمع مضمار وهو في الاصل موضع اجراء الحيل
 والمراد هنا مواطن المباراة والمغالبة في (الفصاحة) وهي ملكة يقتدر بها على الاتيان بكلام فصيح
 والمراد مضامير استعمال تلك الملكة (والبراعة) وهي تفوق الانسان على أقرانه في البلاغة وغيرها
 المواظف فلوهم فقد رد عنهم. ولا يسمعهم الذكر بأيام الله ولو أسمعهم ولم يرد الله نفعهم فما نفعهم. هذا
 مع غشيان الفتنة لهم في كل عام. واتيان دائرة السوء عليهم بما ينحرمهم كالانعام. وان أحدا منهم لا يصل

أعلى مراتب الفصاحة والبراعة عند المحاورة والتخاطب بهيئة الفرسان في حوزهم قصب السبق عند التسابق بالحيل في الميدان واستعير
 اللفظ للوضع للهيئة التشبه بها للهيئة المشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية أو استعارة مفردة مصرحة في قصب السبق بأن شبه
 ما اختصوا به من بديع العبارات الدال على علو مرتبتهم في الفصاحة والبراعة بقصب السبق واستعير اسم التشبه للتشبه والمضمار
 ترشيحاً أو مكنية في الآل والاصحاب بأن شبههم بفرسان أو في الفصاحة والبراعة بأن شبههم بالحيل الجيدة الموصلة للمراد واثبات المضمار
 على كل من الوجهين تخييل واحراز قصب السبق ترشيحاً والفصاحة والبراعة على الاول من الوجهين تجريد وأقرب من ذلك أن
 نقول الاحراز في الاصل هو الضم والمراد به هنا التحصيل والقصب في الاصل هي السهام الصغيرة التي تفرز في آخر الميدان بحيث يد
 من أخذها أولاً سابقاً والمراد هنا النكات الدقيقة أي المصليين للمعاني الدقيقة الدالة على سبقهم على غيرهم وقوله في مضمار حال
 من الآل والاصحاب أي حال كون الآل والاصحاب تسابق أذهانهم في مضمار والمراد به هنا الكلام البليغ من كلام الله ورسوله فكما
 أن المضمار الاصل تركض وتسابق فيه الفرسان كذلك الكلام البليغ تركض فيه أذهان الآل والاصحاب واطراف المضمار بمعنى
 الكلام البليغ للفصاحة والبراعة من حيث انه يفيد أن الراكض فيه ذوق فصاحة وبراعة كذا فرر شيخنا العلامة العدوي ولا يخفى ما في
 كلام الشارح من التلميح وهو الاشارة لشيء من كلام الله وكلام رسوله أو قصة أو مثل قد ذكر السبق اشارة لقوله تعالى والسابقون
 السابقون الآية وذكر البراعة اشارة لقوله عليه الصلاة والسلام لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما ساءى مد أحدهم ولا نصيفه

(قوله وبعد الخ) هو ظرف زمان مبني على الضم لقطعته عن الاضافة لفظا لامعنى أى بعد البسملة والحمدلة والصلاة ودخول القاء على توهم أما في السلام والواو عاطفة قصة على قصة أو للاستئناف اما النحوى وهو ظاهر أو البياني فتكون الجملة واقعة في جواب سؤال مقدر أى ماذا تقول بعد البسملة والحمدلة والصلاة فأجاب بقوله وبعد فيقول الخ وعلى هذا الاحتمال أعنى كون أما متوهمه والواو عاطفة أو استئنائية فالظرف معمول ليقول ويحتمل أن تكون أما مقدره في نظم الكلام والواو عوض عنها وعلى هذا الاحتمال فعامل بعد أما المحذوفة لنيابتها عن فعل الشرط أو فعل الشرط المقدر بمهما يكن من شىء أو جوابه وهو يقول (قوله فيقول) مقتضى الظاهر أن يعبر بأقول لكنه التفت من المتكلم في تحمده الى التنية توصلا لاوصف بالعبودية التي هي أشرف الاوصاف ولو عبر بما يقتضيه الظاهر وأنى بذلك الوصف لكانت جملته فضلة واللائق بذلك الوصف أن تكون جملته عمدة (قوله الفقير) فعيل بمعنى مفتقر وصيغة فعيل تأتي للعبارة وصفة مشبهة وهي هنا المعنيين بناء على جواز استعمال المشترك في معنييه وحينئذ فالمنى كثير الفقر ودائم وهذا الوصف لازم لكل أحد لا ينفك عنه قال تعالى (١٣) يا أيها الناس أتمموا فقراء الى الله وهذا معنى البطلان في قول لبيد: الأكل شىء ما خلا الله باطل *

(قوله العنى) بالجر صفة لله أى المستغنى عن كل شىء فهو سبحانه منزه عن الاحتياج وبين الفقير والعنى من المحسنات البيعية جناس الطباق وفي كلامه إشارة الى أن ما عليه الحادث تقيض ما عليه القديم ويصح قراءته بالرفع صفة ثانية للبعد أى المستغنى به تعالى عن كل ما سواه تعالى وعلى هذا ففيه إيهام التضاد (قوله مسعود ابن عمر) بدون تنوين لأن العلم الموصوف بابن يحذف تنوينه سواء كان العلم اسما أو كنية أو لقباً وهو يدل من العبد الفقير أو عطف بيان لأن نعمت العرفة اذا قدم عليها أعرب بحسب العوامل

﴿ و بعد ﴾ فيقول الفقير الى الله العنى * مسعود بن عمر المدعو بسعد

والكلام تمثيل شبه حال المتسابقين على الخيل في الميدان الى قصب ينصب أمامهم ليفوز بالعبء محرز به بالسبق اليه بحال الصحابة وغلبتهم لما قاوهم في الفصاحة والبلاغة في وجه الظفر بالعلو بعد المنازعة وال مباراة فاستعمل كلام الاول في الثاني * ولا يخفى وجه الابتداء بالحمد والصلاة وأما التعبير بالجملة المضارعية فلا فائدة دوام التجدد المناسب لتجدد النعم المحمود عليها والنون فيهما للإشارة الى أن الحمد والصلاة مما ينفرد فيه ولا يخفى ما في ذكر التناخيز والايضاح والصباح التي هي أسماء لكتب من الإيهام الذي هو أن يشار باللفظ الى البعيد من معنييه (و بعد) هو ظرف مبني على الضم لقطعته عن الاضافة والاصل و بعد الحمد والصلاة وهو متعلق بأما التي قامت الواو مقامها أو بالشرط التي قامت أما مقام جملته وهو متهما يكن من شىء وما كان هذا الشرط عاما فيفيد التأكيدي في جوابه لا فادته تحققه بكل حال أفادته أما القائمة مقامه والغرض هنا مجرد الانتقال من غرض الى آخر وإنما نقلت لهذا الغرض لأن ربط الجواب بكل شىء المفاد للشرط بعد الحمد والصلاة يفيد ترتيب ذلك الجواب عليها وارتباطه ببعدهنهما ولهذا ترتبه فقال (فيقول العبد الفقير مسعود بن عمر المدعو) أى المسمى (سعدا) وفي بعض النسخ المدعو بسعد بزيادة الباء وحذف المضاف اليه وهو الدين لأن لقبه سعد الدين اذ ذلك جائز الى ما يتمناه. فانحول مائدة الكرم نستبشر بقوله تعالى كلما أوفدوا نارا للحرب أطفأها الله.

وأياها مشهورة في عدونا * لها غرر معروفة وحجول
وأسيافنا أطفاف رب دفاعه * منيع يرد الطرف وهو كليل

وأعربت بدلانها أو عطف بيان وانعكس الامر فصار التابع متبوعا بخلاف نعمت النكرة اذا قدم عليها فإنه ينصب موعودة على الحال غالبا وتبقى النكرة على ما هي عليه من الاعراب كما في قوله * لية موحشاطلل * ومن غير الغالب قد يعامل نعمت النكرة معاملة نعمت المعرفة كما في قولك ما مرت بمثلك أحد (قوله المدعو بسعد) أى المسمى بسعد وكما أن التسمية تتعدى للمفعول الثاني بالباء كما تتعدى بنفسها كذلك الدعاء الذي بمعناه تارة يتعدى للمفعول الثاني بالباء والله الاسماء الحسنى فادعوه بها أى سموه وتارة يتعدى له بنفسه قال تعالى أيا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى وعلى فرض عدم تعديته بالباء يكون ضمن الدعاء معنى الاشتهار تضييحا نحو يا أو بيانيا فعداه بالباء أو ضمنه معنى التسمية تضييحا بيانيا لا نحو بالان الدعاء بمعناه وضعافلا معنى لا شرا به معناها وعلى فرض عدم التضمين تجعل الباء زائدة للتأكيدي لا للتقوية لأن الباء تزداد في مواضع منها المفعول كما في قوله تعالى ولا تقوا بأيديكم الى التهلكة فاندفع ما نقل عن الشارح من أن الاولى المدعول لسعد باللام لأن الدعاء بمعنى التسمية إنما يتعدى لمفعوليته بنفسه والشائع زيادته للتقوية باللام لا بالياء اه وقد يقال في رده زيادة على ما مر ان زيادة اللام للتقوية إنما ثبتت في المفعول الاول لا الثاني فلا يقال ز يدمعط عمرا البراهم تأمل ثم ان قوله المدعو بسعد أصله بسعد الدين فحذف جزء العلم اختصارا للعلم به بواسطة الشهرة وتأديبا في كون الدين سعد به والتصرف في العلم شائع على التحقيق

(قوله التفتازاني) بالجر صفة لعداؤ بالرفع صفة لسعود نسبة لتفتازان قرية من أعمال خراسان ولدرحه الله تعالى سنة اثنتي عشرة وسبعماية بتقديم السين وتوفي سنة احدى وتسعين وسبعماية أخذ عن القطب الرازي وعن العصد بسمر قند (قوله هده الله سواء الطريق) عدى الهداية للفعل الثاني بنفسه دون الى أو اللام ملاحظة لما قيل ان الهداية إذا تعدت للمفعول الثاني بنفسها يراد بها معنى الايصال وان تعدت باللام أو الى أريد بها معنى الدلالة قال تعالى ان هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم وانك لتهدى الى الصراط مستقيم كذا في الخطابي ويمكر عليه مافى للصباح من أن لغة الحجاز بين تعديتها الى للفعل الثاني بنفسها ولغة غيرهم تعديتها اليه بالي أو اللام ودعوى أنها عند الحجازيين دائماً بمعنى الايصال وعند غيرهم دائماً بمعنى الدلالة بعيدة وازافة سواء إلى الطريق من اضافة الصفة إلى الموصوف أي الى الطريق سواء أي السوي بمعنى الاستقيم أو الاضافة على معنى من أي السواء بمعنى السوي من الطريق والطريق يحتمل أن يراد بها هنا الموصلة للمقصود دونياً كان أو خروياً ويحتمل أن يراد بها الدليل القطعي على طريق الاستعارة المصراحة ومن المعلوم أن من هدى للدلائل القطعية صار عالماً محققاً (قوله وأذافه حلاوة التحقيق) التحقيق ذكر الشيء على الوجه الحق أو اثبات المسئلة بالدليل وحينئذ فإضافة الحلاوة اليه من اضافة التشبيه (١٣) للمشبه والاذافة ترشيح للتشبيه أو أنه شبه

التحقيق بشئ محلو كمثل النحل استعارة بالكناية واثبات الحلاوة تخييل باق

على معناه أو مستعار للذة أي وأذافه لذة التحقيق وهي لذة معنوية وأما لذة الجماع والشيء المحلو كالعسل فهي حسية والمعتبر اللذة اللغوية وأما الحسية فهي دفع الآلام ولذا حصر بعضهم اللذة في المعارف والعلوم واثبات الاذافة ترشيح اما باق على معناه أو أنها مستعارة للاعطاء وفي التعبير بالاذافة إشارة الى أن التحقيق أمر صعب المراد لا ينال جميعه وإنما يصل الانسان إلى طرف منه كما يصل الفائق إلى طرف مما

التفتازاني * هده الله سواء الطريق * وأذافه حلاوة التحقيق * قد كنت شرحت فيما مضى تلخيص للفتاح * وأغنيته بالصباح عن الصباح

اختصاراً (التفتازاني) نسبة لتفتازان بلد بخراسان (هداه الله سواء الطريق) أي بين له الطريق سواء وهو الذي لا عوجاج فيه ويحتمل وسط الطريق والمراد بالطريق الدليل الموصول إلى حقيقة العلم ولذلك عطف عليه نتيجة ذلك فقال (وأذافه حلاوة التحقيق) لان التحقيق الذي هو اثبات ما يحاول علمه في كنهه من غير أن يثبت جهلاً في غير كنهه نتيجة الدليل الواضح ولما شبه التحقيق بشئ له حلاوة كالعسل في استطابة النفوس أضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية ثم أضاف له الحلاوة والاذافة اللذين هما من لوازم التشبيه تخيلاً والدعاء بالهداية أمام الشروع في تحقيق العلم لا تخفى مناسبتة (قد شرحت فيما مضى تلخيص المفتاح) هذا مقوله والمقصود الاخبار الآن بهذا القول لاحكامه قوله في المستقبل كما لا يخفى (وأغنيته) أي التلخيص (بالصباح) أي بشرح ذي إصباح لانه هوفي وضوحه يكون النظر فيه كالدخل في الصباح فالصباح ملابس للشرح لانصافه بما يشبهه (عن الصباح) أي عن شروح أخر يكون النظر فيها كالشهود بالمصباح وفي ذكر اسم المصباح الذي هو اسم كتاب لابن مالك إيهام وفي اطلاق الاصباح على شرحه إيهام إلى أنه ينبغي أن يسمى بالاصباح ولكن

معوذة نصراً من الله غالباً * يعز على من كاده ويطول هو الصمد الفرد الذي مستجيره * عزيز وجار المعتدين ذليل سلى ان جهلت الناس عنا وعنهم * فليس سواء عالم وجهول

يدوقه ثم ان هذه الجملة وما قبلها مترضتان بين القول ومقوله أعني قد كنت الخ قصد بهما الدعاء لانها خبرتان لفظاً انشائتان معنى (قوله فيما مضى) أتى به وان كان المضي مستفاداً من شرحت اذ هو فعل ماض تأكيداً للدفع توهم التجوز في شرحت وأنه بمعنى أشرح أو أن شرح وان كان للمضي تحتل للقرب والبعد بخلاف لفظه فيما مضى فانها تشعر بالبعد فأتى بها لفهام بعد زمن تأليف المطول ويؤيد هذا التوجيه التعبير ثم في قوله ثم رأيت الخ المفيدة للتراخي بين الفعائين (قوله تلخيص الفتاح) للعلامة محمد بن عبد الرحمن القزويني خطيب جامع دمشق (قوله أغنيته) أي صبرته غنياً والصبر في أغنيته وفي معانيه وأسناره لتلخيص الفتاح وباقي الضمائر الآتية راجعة للشرح وهذا وان كان فيه تشبیه في مرجع الضمير لكن انشكل الشارح في ذلك على ظهور المعنى (قوله بالصباح) هو الدخول في وقت الصباح أريد به لازمه وهو الصبح ثم استعبر لشرح الشارح بجماع اظهار ما كان خفياً في كل والصباح هو السراج أي الفتيلة استعارة لسراج هذا اللين التي لغير الشارح بجماع اظهار ما كان خفياً في كل والمعنى حينئذ وصيرت ذلك اللين غنياً بالمطول التشبيه بالاصباح عن غيره من الشروح التشبيهة بالاصباح وإنما ترلفظ الاصباح على لفظ الصبح لزوجة لفظ الصباح وفي ذلك إيهام إلى أنه ينبغي أن يسمى شرحه بالاصباح لكن لم يشتهر بذلك وإنما غلبت عليه التسمية بالمطول

(قوله وأودعته) أي وضعت فيه فشبّه شرحه بأمين تودع عنده النفائس على طريق الاستعارة للسكنية واختار التعبير بأودعته دون وضعت فيه للإشارة إلى عزّة تلك النكت لانه يفهم منه أنه ملتفت إليها وملاحظ لها كما هو شأن من يودع وللإشارة إلى أن تلك النكت من مستنبطاته لان الشخص انما يودع ما كان ملكا له (قوله غرائب نكت) من اضافة الصفة للموصوف أي نكتنا غريبة مستبعدة. مستظرفة الشأن أي تلتفت إليها النفوس لان شأن النفس التفانها للشيء الغريب بخلاف غير الغريب فانه مبتذل عند النفس والنكت جمع نكتة وهي في الاصل البحث في الأرض بعود ونحوه ومن لازم ذلك ظهور لون في ذلك المكان للبحوث فيه مخالف للون ما أحاط به ثم استعملت النكتة في كل لون مخالف لما أحاط به على طريق المجاز المرسل والعلاقة اللزومية ثم استعبرت لطائف المعاني لخالفها لغيرها عند الذهن في الحسن فاطلاقها على لطائف المعاني مجاز مبنية على مجاز ولك أن تقول ان اطلاق النكتة على المعنى الدقيق مجاز مرسل علاقته المجاورة لان الانسان اذا استعمل فكره في المعنى الغامض ينكت في الأرض بعود أو باصبعه بحسب العادة (قوله سمحت) بفتح السين المهملة واليم مأخوذ من الساحة وهي الجود أي جادت بها الانظار وفي تعبيره بسمحت اشارة لعزّة تلك النكت لان الجود انما يقال في مقابلة البخل والشأن أن الانسان انما يبخل بالعزير وحينئذ فالعنى جادت بها الانظار مع أنها لعزتها مما يبخل بها واسناد الامة لا انظار مجاز على (١٤) اذا الحقيفة اسناد الساحة لاصحاب الانظار وأن في الكلام استعارة بالكناية

• وأودعته غرائب نكت سمحت بها الانظار • ووشحته بلطائف فقر سبكتها يد الافكار

لم يعثر له على هذه التسمية فغلبت عليه التسمية بالمطول (وأودعته) أي الشرح المفهوم من شرحت ويحتمل على بعد أن يعود الضمير على التلخيص أي أودعت التلخيص بواسطة الشرح (غرائب نكت) أي نكتنا غريبة تستدع وتستظرف يقال نكت في الأرض بعود اذا بحثت فيها ومن لازم ذلك ظهور لون في ذلك المكان مخالف لما أحاط به ثم استعملت النكتة من هذه المادة في كل لون مخالف لما أحاط به ثم استعير ذلك للطائف المعاني لخالفها لغيرها (سمحت بها الانظار) أي جادت بها الانظار مع أنها للطائفها مما يبخل به وشبه النظر بانسان جاد بمبخول به في التلبس بايجاد ما يستحسن فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية ثم أضاف إليها الساحة استعارة تخيلية (ووشحته) أي زينت الشرح (بلطائف فقر) جمع فقرة وهي عظم الظهر في الاصل ثم استعير لحي يصاغ على هيئته ثم استعير لكلام مخصوص سيأتي ان شاء الله تعالى وهو المراد هنا (سبكتها) أي صاغت تلك الفقر (يد الافكار)

فان رسول الله قطب رحانا • تدور رحانا حوله وتجول

ألم الله كلامنا ومنهم توبة نضع من الاوزار عن الظهور وكلاهما واياهم حصاد الألسنة وهل يكب الناس في النار على وجوههم إلا وحساد على نعم الله تعالى لافي اثنتين. ولا يترصون بنا الا احدي

حيث شبه الانظار بقوم جادوا بمبخول به بجماع أن كلاما تلبس بايجاد ما يستحسن على طريق الاستعارة بالكناية واثبت الساحة تخييل وأل في الانظار عوض عن المضاف اليه أي أنظاري والنظر هو الفكر للؤدى لعلم أو ظن والفكر حركة النفس في العقولات (قوله ووشحته) مأخوذ من التوشيح وهو إلباس الوشاح والوشاح شيء يتخذ من الجلدي رصع بالجواهر تلبسه المرأة مابين عاتقها وكشحتها ويلزم من ذلك التوشيح الزين فاطلاق التوشيح هنا وأر بدلا لزمه أي وزينته ويحتمل أنه شبه الشرح بعروس على طريق الاستعارة للسكنية والتوشيح تخييل (قوله بلطائف فقر) إما بالاضافة من اضافة الصفة للموصوف فلطائف مجرور بالكسرة وإما بترك الاضافة فلطائف مجرور بالفتحة وفقر بدل أو عطف بيان والفقر جمع فقرة بكسر الفاء وهي في الاصل أحد فقر الظهر أي عظمه للتصل السمي بسلسلته ثم استعير لحي يصاغ على هيئته يسمى بالحياصة ثم استعير هنا للكلام المسجع المقفى على سبيل الاستعارة الصريحة فهو مجاز مبنية على مجازو يصح أن يراد بالفقر هنا الحلي السمي بذلك فعلى الاضافة يكون من اضافة المشبه الى المشبه وان كانت قليلة بخلاف عكسها والمعنى لطائف كالفقر وعلى ترك الاضافة تكون فقر صفة للطائف على تقدير حرف التشبيه أي لطائف كالفقر وعلى هذين الوجهين فالمراد باللطائف الكلام المسجع المقفى فظهر لك مما قلناه أن هذه السجعة تضمنت مدح الشرح باعتبار ما اشتمل عليه من العبارات الرائقة والجل الفائقة والسجعة التي قبل هذه تضمنت مدحه باشتماله على المعاني اللطيفة الحسنة فمدح كل منهما غير مفاد كل منهما غير مفاد الأخرى (قوله سبكتها يد الافكار) أي صاقتها وصفتها واطرافها يد الافكار من اضافة المشبه للمشبه أي الافكار الشبيهة بالأيدي بجماع ترتب المنفعة على كل وقوله سبكتها ترشيع للتشبيه اما باق على معناه أو مستعار لأخرجتها ويصح أن يكون في الكلام استعارة بالكناية بأن شبه الفكر في النفس بصانع على طريق الاستعارة الممكنة واثبت اليد تخييل وذكر السبك ترشيع لان اليد من لوازم المشبهه والسبك من ملائحته وأل في الافكار عوض عن المضاف اليه أي أفكارى

الحسين

عاقها وكشحتها ويلزم من ذلك التوشيح الزين فاطلاق التوشيح هنا وأر بدلا لزمه أي وزينته ويحتمل أنه شبه الشرح بعروس على طريق الاستعارة للسكنية والتوشيح تخييل (قوله بلطائف فقر) إما بالاضافة من اضافة الصفة للموصوف فلطائف مجرور بالكسرة وإما بترك الاضافة فلطائف مجرور بالفتحة وفقر بدل أو عطف بيان والفقر جمع فقرة بكسر الفاء وهي في الاصل أحد فقر الظهر أي عظمه للتصل السمي بسلسلته ثم استعير لحي يصاغ على هيئته يسمى بالحياصة ثم استعير هنا للكلام المسجع المقفى على سبيل الاستعارة الصريحة فهو مجاز مبنية على مجازو يصح أن يراد بالفقر هنا الحلي السمي بذلك فعلى الاضافة يكون من اضافة المشبه الى المشبه وان كانت قليلة بخلاف عكسها والمعنى لطائف كالفقر وعلى ترك الاضافة تكون فقر صفة للطائف على تقدير حرف التشبيه أي لطائف كالفقر وعلى هذين الوجهين فالمراد باللطائف الكلام المسجع المقفى فظهر لك مما قلناه أن هذه السجعة تضمنت مدح الشرح باعتبار ما اشتمل عليه من العبارات الرائقة والجل الفائقة والسجعة التي قبل هذه تضمنت مدحه باشتماله على المعاني اللطيفة الحسنة فمدح كل منهما غير مفاد كل منهما غير مفاد الأخرى (قوله سبكتها يد الافكار) أي صاقتها وصفتها واطرافها يد الافكار من اضافة المشبه للمشبه أي الافكار الشبيهة بالأيدي بجماع ترتب المنفعة على كل وقوله سبكتها ترشيع للتشبيه اما باق على معناه أو مستعار لأخرجتها ويصح أن يكون في الكلام استعارة بالكناية بأن شبه الفكر في النفس بصانع على طريق الاستعارة الممكنة واثبت اليد تخييل وذكر السبك ترشيع لان اليد من لوازم المشبهه والسبك من ملائحته وأل في الافكار عوض عن المضاف اليه أي أفكارى

(قوله ثم رأيت) عطف على قوله شرحت وعبر بـ ثم التي للترتيب للتراخي بين الفعلين ورأى يحتمل أنها علمية فتكون جملة سألوني في محل نصب مفعولاً ثانياً ويحتمل أن تكون بصرية فتكون الجملة المذكورة في محل نصب على الحال (قوله من الفضلاء) جمع فضيل بمعنى فاضل ككريم وكرماء. والفاضل من انصف بفضيلة ذكاء كانت أو صلاحاً أو علماً والمراد به هنا من أكثر علمه والجار والمجرور حال من الكثير أو صفته (قوله والجلم) مأخوذ من الجوم وهو الكثرة والغفير من الغفر وهو السراى والجمع العظيم السائر لكثرة وجه الأرض أو ماوراءه والأذ كياء جمع ذكي قيل كامل العقل وقيل سريع الفهم والقولان متقاربان لأن كمال العقل يستلزم سرعة الفهم وغيره ولا يقال إن هذه السجعة عين ما قبلها لأن الجلم الغفير أبلغ في الكثرة من لفظ الكثير والأذ كياء أعم من الفضلاء بناء على أن المراد بالفضلاء من انصف بكثرة العلم (قوله سألوني) أي طلبوا مني وفي هذا إشارة لقوله عليه الصلاة والسلام ليس من آمن لم يتعاطم بالعلم أي يعتقد أن الله عظمه باعطائه نعمة العلم والسؤال إن كان بمعنى الطلب كما هنا تعدى للمفعولين بنفسه وإن كان بمعنى الاستفهام تعدى للثاني بمن أو ما معناها نحو فأسأل به خبيراً ونحو (١٥) فإن سألوني بالنساء فأنتي * خبير بأدواء النساء طيب ولا يكر على هذا قوله تعالى

ويألو نوك ماذا ينفقون
لأن المراد ويألو نوك عن جواب هذا الاستفهام (قوله صرف المهمة) هي لفظة الإرادة وعرفاً حالة للنفس تبعها غلبة انبعاث إلى نيل مقصود ما فإن كان عليها فهي عليه والأفهي دنيئة والمراد هنا المعنى اللغوي أي سألوني أن أصرف ارادتي وفي الكلام استعارة بالكناية حيث شبه المهمة بناقدة بيد صاحبها زمامها بصرفها به إلى أي جهة يريد والعصر فتحجيل أما باق على حقيقته أو مستعار للتوجيه (قوله نحو اختصاره) أي إلى جهة اختصاره فشبّه الاختصار

* ثم رأيت الكثير من الفضلاء * والجلم الغفير من الأذ كياء * سألوني صرف المهمة نحو اختصاره * والاقتصار على بيان معانيه وكشف أستاره

ولما شبه الفكر بصواعق في إيجاد ما يستفاد حسنه أضرر التشبيه في النفس استعارة بالكناية وأضاف إليه اليد والسبك تخيلاً (ثم رأيت الكثير من الفضلاء والجلم) أي الكثير من الجوم وهو الكثرة (الغفير) أي السائر للأرض من كثرته فهو لزادة اللبالة في الكثرة (من الأذ كياء) أي أهل الذكاء وهو كمال العقل (سألوني صرف المهمة) أي إرسال قصدي (نحو) أي إلى جهة (اختصاره) أي اختصار الشرح وأراد بالجهة الاشتغال باختصاره وأراد بالاختصار مجرد الاتيان منه ببعضه مع اسقاط بسط التعبير عن ذلك البعض بدليل قوله (والاقتصار على بيان معانيه) أي معاني التلخيص (وكشف أستاره) هو بمعنى ما قبله ولا يخفى ما فيه من تشييت الضمائر أنكل فيها على الظهور لذهن السامع وفي ذكر الرؤية ووصف السائلين بالكثرة والفضل والذكاء تأكيدهم واجب الامتنال حيث كان السؤال ممن هو بهذا الوصف مع مباشرتهم ووصولهم للمستول ولم يكن بالمراسلة ولا من غيرهم. ثم بين الحامل لهم

الحسينين لا أقول حان حينهم بل كفيئنا عينهم ومينهم. وحال الله بين مناهم وبينهم يريدون الطفاه العلم بأفواههم فلا يحصلون الا على انعاب شفاهم وتسويد جباههم
وفي نعب من يحسد الشمس نورها * ويجهد أن يأتي لها بضرب
نسأل الله أن يجعلنا من قوم عرفوا نعمته فخدموا
محمدين على ما كان من نعم * لا ينزع الله منهم ماله حسدوا
إلى ما انضم إلى ذلك من فراق لذلك والواستولى على الجسد فهدقواه. ورمى القلب بسهام الوجد فأصماه. وشارفه باستيغاف أقسام الحزن عملاً على مباشرة سهمي رقيبته ومعلاه. فانصرفت آمال النفس عن

بمكان ذي جهة بجماع ارتياح النفس في كل واثبات النحو تخييل أما باق على حقيقته أو مستعار للاشتغال بالاختصار وضح أن تكون إضافة النحو للاختصار بيانية ولا استعارة ولا تشبيه (قوله والاقتصار على بيان معانيه) هذا الضمير والذي بعده يرجعان للتلخيص بخلاف الضمائر الآتية بعد فأنها راجعة للشرح والاقتصار عطف على اختصاره أو على مفعول سألوني الثاني وعلى كل حال فهو تفسير للاختصار المستول فالمراد أخذ بعض الشرح على وجه يبلغ يفهم به المتن وليس المراد به أن يأتي بمعاني اللطول كلها في ألفاظ قليلة إذ هذا محال عادة وقوله على بيان معانيه أي تبين مدلولات ألفاظه المطابقة والتضمنية والالتزامية (قوله وكشف أستاره) أي توضيح معانيه الصعبة وإزالة الحفاء عنها فشبّه تلك المعاني بعروس على سبيل الكناية واثبات السر تخييل والكشف ترشيح أو شبه الغموض والحفاء بالأستار واستعار اسم للشبه به المشبه على طريق الاستعارة الصريحة وعطف كشف الأستار على ما قبله من عطف الخاص على العام لأن كشف الأستار قاصر على تبين المعاني الصعبة الخفية ثم لا يخفى ما في ذكر الرؤية ووصف السائلين بالكثرة والفضل والذكاء من تأكيدهم موجب الامتنال حيث كان السؤال ممن هو بهذا الوصف ووصولهم للمستول ولم يكن بالمراسلة

(قوله لما شاهدوا) متعلق بأسألوني أي لما علموا علما فاشيا كالمشاهدة ثم يحتمل أن يقرأ بالتخفيف تعليلا لسألوني وما موصول اسمي أونكرة موصوفة فالعائد محذوف ومن بيانية أو مصدرية فلا حذف ومن زائدة على مذهب من يجوز زيادتها في الإثبات ويحتمل أن يقرأ بالتشديد فتكون ظرفا لسألوني ومن وان زائدتان وانما كان التقاصر والتقاعد عماد ذكر والتقليب والد الذكوران علة لطلب الاختصار لان في اختصاره نفع التقاصرين باعطائهم مقدورهم وقمع للمتجولين باستغناء الناس بذلك المختصر عن مصنوعهم فيتركون الانتهاب والسخ لبطلان مرجوهم من ملاحظة الناس لهم واعتنائهم بما يتهبونه (قوله المحصلين) أي المرادين للتحصيل أو الذين شأنهم تحصيل هذا الكتاب أو المحصلين بالفعل لغير هذا الكتاب من فن المعاني وليس المراد المحصلين لهذا الكتاب فاندفع ما يقال ان وصفهم بالتحصيل وتقاصر المهم فيه تناف (قوله قد تقاصرت الخ) ما نفي صيغة النفاعل من التبعي والتكلف غير مراد أي فليس المراد أن مهمهم توجهت ثم أخذت في الرجوع والكسل وانما المراد قصرت من أول الامر ومثله يقال في قوله الآتي وتقاعدت. وقرر شيخنا العدوي أن تفاعل يأتي للمبالغة كما هنا وحينئذ فالمنى قصرت قصورا تاملان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى والمهم جمع همة وهي والعزيمة تسمى واحده هي الإرادة على وجه التصميم وحينئذ في كلامه تفنن حيث عبرا ولا بالمهم وثانيا بالعزيزم واسناد القصور الذي هو المعجز إلى المهم والقعود (١٦) إلى العزائم مجاز عقلي إذ المتصف بهما حقيقة الأشخاص (قوله عن استطلاع

• لما شاهدوا من أن المحصلين قد تقاصرت مهمهم عن استطلاع طوابع أنواره * وتقاعدت عزائمهم عن اكتشاف خبيثات أسرارها

على السؤال بقوله سألوني ذلك (لما شاهدوا من أن المحصلين) أي الذين حصلوا غير هذا الشرح أو من شأنهم التحصيل (قد تقاصرت) أي قصرت إذ ليس المراد أنهم قصروا لكن تقاصروا أي استعملوا القصور (مهمهم) أي عزائمهم (عن استطلاع طوابع) أي لم يبلغ عزائمهم أن يستطلعوا طوابع أنواره) أي علوم ذلك الشرح التي هي كالأنوار الحقيقية الطالعة فإذا كان المحصلون في هذه الحالة بالنسبة لذلك الشرح فما ظنك بغيرهم ولما نفاة بين الاستطلاع والطوابع لان تلك الطوابع باعتبارهم غائبة في لطافتها تحتاج إلى استطلاع أي إلى طلب طلويعها أو إلى اطلاعها بناء على أن العين والناء للطلب أو التعدي (وتقاعدت عزائمهم) هو بمعنى تقاصرت مهمهم (عن استكشاف) أي اظهار (خبيثات أسرارها) أي لطائف علومه الخبيثات في لطافتها فاحتاجت إلى استكشاف فهو بمعنى استطلاع طوابع

الاماني وانحرفت عما كان يعز عليها من معاني المعاني

قد كنت أشفق من دمعى على بصرى * فاليوم كل عزير بدمهم هانا
إلى استغراق الزمان بذكر الدروس التي هي لغير هذا العلم موضوعه. والخذ في تصانيف في الفقه وأصوله نرجو إكمالها إن شاء الله تعالى وتكميل ما شرع فيه من الخبر سنة مشروعه. فليت شعري هل

لفظ الأنوار استعارة مصرحة والطوابع ترشيح ويصح أن تكون الطوابع استعارة للمعاني والشرح والأنوار استعارة تفضل لألفاظه أي عن ادراك معاني ألفاظه وحينئذ فالإضافة من إضافة المدلول للدال ثم إن كون معانيه طالعة وظاهرة بالنسبة لما عند الشارح أو بالنسبة للمعاني الواقعة فلا ينافي أنها بالنسبة لهم في غاية الدقة فتحتاج إلى استطلاع (قوله وتقاعدت) يقال فيه ما قيل في تقاصرت ويقال في العين والناء في استكشاف ما مر فيهما في استطلاع والكشف هو الاظهار (قوله خبيثات أسرارها) الإضافة فيه من إضافة الصفة للموصوف أي أسرارها الخبيثات أي التي شأنها أن تخبأ لعاقبة الدهر اعظمها ولشرفها. والأسرار جمع سر وهو ضد الجهر والمراد بها هنا التكتات فشبّه نكات الطول ومعانيه الشديدة الصعوبة بالأسرار والجامع الاحتياج لزيادة الاهتمام في كل واستعبرت الأسرار للتكتات المذكورة استعارة مصرحة ويحتمل أن تكون الإضافة حقيقية بأن أريد بالأسرار مطلق الأسرار وأراد بالخبيثات أشرف الأسرار أي أدقها والمعنى عن اظهار أدق الأسرار أي أدق الدقائق ثم إن هذه السجعة متعلقة بالمعاني الشديدة الصعوبة والدقة ومقابلها بالدقة الصعبة فقط فلا يقال ان هذه عين ما قبلها لكن قد يقال إن الأولى الاقتصار على السجعة الأولى وحذف الثانية لانه اذا تقاصرت مهمهم وعجزت عن المعاني الصعبة فقصورها عن الشديدة الصعوبة بالطريق الأولى الآن يقال أني بهذه الثانية دفعا لما يتوهم أن مهمهم وان تقاصرت عن ادراك المعاني الصعبة لم تقاصر عن ادراك شديدة الصعوبة لكون مهمهم عليه. ثم لا يخفى حسن التعبير هنا

طوابع أنواره) العين والناء
إما للطلب أي عن طلب
طلوع أو زائدتان لتحسين
اللفظ والمعنى عن طلوع أي
ادراك وفهم على طريق
الاستعارة المصرحة
وجعلها للطلب أبلغ من
جعلها زائدتين لافادته
أنهم عجزوا عن طلب الطوابع
أي الادراك فضلا عن
طلوعهم وادراكهم بالفعل
والإضافة في طوابع أنواره
من إضافة الصفة للموصوف
أي أنواره الطالعة بمعنى
الظاهرة والمراد بأنوار
الشرح معانيه استعارها

بتقاعدت وفيما مر بتقاصرت وذلك لان طوالع الانوار شأنها العلو فيناسبها التعبير بالتقاصر وشأن خيئات الاسرار الانخفاض
 فيناسبها التعبير بالتقاعد (قوله وأن للنتحلين) جمع منتحل وهو الّاخذ لكلام التبرو ينسبه لنفسه نصر يحاوتلو بحاى وان الآخذين
 لكلام غيرهم مظهرين أنه لهم (قوله قلبوا أحداق الاخذ) الاضافة لادنى ملابسة أى قلبوا أحداقهم للملابس نقلها للاخذ والانتهاج
 لان الشأن أن الانسان وقت أخذ كلام غيره يقلب أحداقه أو شبه الاخذ والانتهاج بشخص ظالم بجامع القبح في كل على طريق
 الاستعارة المسكنية واثبات الاحداق تخييل والتقليب ترشيع وهذا كناية عن شدة عنايتهم باختصار الطول ونسبته لأنفسهم والانتهاج
 هو الأخذ فممن عطف الخاص على العام لكن الشارح قصد به التفسير فهو تفسير مراد (قوله ومدوا أعناق السخ) مد العنق
 تطويله أى وطولوا أعناقهم للملابس مدها للمسخ فالاضافة لادنى ملابسة وهذا كناية عن كمال الميل لاختصارهم له أو فى الكلام
 استعارة وتقريرها أن يقال شبه أخذ معانى المطول مع التعبير عنها بعبارة (١٧) أخرى بالمسخ الذى هو تبديل صورة

بصورة أدنى من الأولى ثم
 استعمل اسم الشبه به وهو
 لفظ السخ فى المشبه على
 طريق الاستعارة الصريحة
 ثم بعد ذلك شبه الاخذ
 المذكور أيضا بانسان
 مفسد تشبيها مضرا فى
 النفس على طريق
 الاستعارة بالكناية واثبات
 الاعناق تخييل والمد ترشيع
 فقد اجتمعت الصراحة
 والمسكنية والتخييلية على
 حد ما قيل فى قوله تعالى
 فأذاقها الله لباس الجوع
 والحسوف ولا يخفى ما فى
 التعبير بالمسخ من الاشارة
 الى أنهم لو عبر واعن معانى
 الطول بعبارات أخرى
 لكان تعبيرهم بعبارة
 منسفة جدا لما علمت
 أن السخ تبديل صورة
 بصورة أدنى من الأولى
 (قوله على ذلك الكتاب)

وأن المنتحلين قد قلبوا أحداق الاخذ والانتهاج * ومدوا أعناق السخ على ذلك الكتاب وهو كنت
 أضرب عن هذا الخطب صفحا

أنواره (و) لما شاهدوا أيضا من (أن المنتحلين) أى الآخذين لكلام غيرهم مظهرين أنه لهم (قد قلبوا
 أحداق الاخذ والانتهاج) شبه الاخذ لكلام الغير ظاهرا وهو الانتهاج بانسان غاصب بجامع ملابسة
 التعدى فيها وهو للغير فأضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية وذكر تقليب الاحداق تخيلا لان
 تقليب الحدقة من لوازم التشبيه وبالحدقة يتكامل أو يتقوم وجه الشبه اذ بالنظر يحصل التعدى فى
 الاخذ. ويحتمل أن تكون اضافة الاحداق الى الاخذ لجرد الملابسة أى قلبوا أحداقهم للاخذ فيكون
 الكلام كناية عن الاعتناء بالاخذ فتقليبهم أحداق الاخذ عبارة عن اعتنائهم بذلك الاخذ (و) ان
 المنتحلين (مدوا أعناق السخ على ذلك الكتاب) شبه أيضا أخذهم الذى هو كالمسخ وهو تبديل صورة
 بأقبح منها بانسان مفسد يضع الاشياء فى غير مواضعها بجامع التلبس بالافساد وعبر عن الأخذ بالمسخ
 مجازا للاشارة الى أن المعنى المنقول بعبارتهم يكون فى تلك العبارة التى هى كالصورة له أفتح منه فى عبارة
 الكتاب ولما شبهه كذلك أضمر التشبيه فى النفس كناية وأضاف اليها الاعناق تخيلا فالمسخ على هذا
 قد اجتمع فيه كونه مجازا حقيقية واستعارة بالكناية وهو من الغريب الذى لا يكاد يوجد له مثال وفى التعبير
 بمد العنق على الكتاب الضمن معنى العكوف عليه اشارة الى شدة الاشتغال به كما تقدم فى تقليب الاحداق
 فهذه الفقرة بمعنى التى قبلها وإنما كان التقاصر وأخذ المنتحلين علة لطلب اختصار الكتاب لان فى
 اختصاره نفع المتقاصرين باعطائهم مقدورهم وقمع المنتحلين باطراح الناس بذلك المختصر مصنوعهم
 فينقمعون عن الاشتغال بالاتصال لبطلان مرجوهم من ملاحظة الناس اياهم (و) كنت أضرب عن هذا
 الخطب (أى عن هذا الامر) وهو اختصار الكتاب يقال أضرب عن كذا بمعنى أعرض عنه (صفحا) أى

تفضل من العمر عن هذه الشواغل بقيه. وهل دون هذه السهام القوائل من تقيه. غير أنه قد أسعفت
 الاطاف الالهية. وأسعدت العناية الحمديه. حتى وضعت لهذا الكتاب شرحا ليس غائب الرسم فأعرفه
 بالحد. ولا بجانب الوسم فأصفه بما يوجب القبول أو الرد. بل هو بادية الصفحه. مدرك بالعمه. وها أنا

(٣ - شروح التلخيص - أول) متعلق بمدوا وعلى بمعنى الى وآتى باشارة البعيد اشارة لبعدمرتبة ذلك الكتاب عنهم
 وإنما عبر بعلى دون الى للتليفة وهى أن على تستعمل فعلا ماضيا بمعنى ارتفع ففى التعبير بها اشارة الى أنهم حين مدوا الاعناق ارتفع
 عنهم فلم يصلوا اليه ويصح الوقف على قوله مدوا أعناق المسخ والابتداء بقوله علا ذلك الكتاب أى ارتفع ذلك الكتاب عن مد
 أعناقهم لأجل مسخهم فهو تحصيل لكتابه (قوله و) كنت أضرب) الواو للحال والضرب يطلق بمعنى الصرف والامساك أى كنت
 أمسك نفسى وأصرفها عن هذا الخطب العظيم وهو اختصار الشرح وبمعنى الاعراض أى أعرض عن هذا الامر العظيم فالفعل
 على الأول متعد حذف مفعوله وعلى الثانى لازم وعلى كل فصفا مفعول مطلق وقيل مفعول لأجله فان قلتان الصصح بمعنى
 الاعراض وهو عين الضرب بمعنى الصرف فيلزم تمليل الشئ بنفسه وهو لا يصح والجواب أن العلة أثر الصصح ولازمه وهو جلب
 الراحة من التليل والقال اللذين لا يخلو منهما مؤلفولو أبداع فى المقال فيكون من باب اطلاق المترجم واردة الا لازم

(قوله وأطوى دون مرهم كسحا) الطى ضد النشر ودون مرهم بمعنى قدام مطلوبهم أى قبل وصولهم اليه والكسح ما بين أسفل الحاصرة إلى آخر عظم الجنب فالكسح هو الوسط وطى الكسح عبارة عن لى الجنب ومن لوازمه عدم تبليغ السائل مقصوده فأطلق هنا وأر يلازمه والمعنى ولا يبلغهم مقصودهم من اختصار ذلك الشرح. ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا حيث شبه حاله من الامتناع من الشيء المطلوب بحال من طوى كسحه معرض عن شخص مثلا واستمرار اللفظ الدال على المشبه به للمشبه (قوله علما منى) علة لقوله أضرِب وأطوى على التنازع واعتراض هذا التعليل بأنهم لم يسألوه أن يكون ما أتى به من اختصار المطول تستحسنه كل الطباع فكيف يجعل عدم القدرة على ذلك علة لامتناع ويجاب بأن فى الكلام حذفًا والاصل علما منى بأن الاختصار الذى طلبوه اذا فعلته لا يلم من طعن الناس فيه ولا يخلص من اعتراضهم عليه لأن الاتيان بالامر الذى تستحسنه كل الطباع أمر لانه قدرتى فلذا آتت الراحة (قوله بأن مستحسن) أى بأن الاتيان (١٨) بالامر الذى تستحسنه ذوو الطباع (قوله بأسرها) أى بجميعها والاسرى الأصل

وأطوى دون مرهم كسحا * علما منى بأن مستحسن الطباع بأسرها * ومقبول الاسماع عن آخرها * أمر لانه مقدره البشر * وانما هو شأن خالق

إعراضا فيكون مفعولا مطلقا أو معرضا على أنه حال مؤكدة أو لأعراض على انه مفعول لاجله ولكن على هذا يجب ان يراد ما يصح علة للأعراض كشمرة الأعراض اذا لصح كون الشيء علة لنفسه فيراد به مثلا هنا قطعاً للرجح القليل والقال لان التأليف لا يخلو صاحبه من ذلك ولو أبدع فيه وفى الأعراض قطع لذلك أو استجابا للراحة لان فى الأعراض استجاب ذلك فليتامس (وأطوى دون مرهم) أى مطلوبهم (كسحا) والكسح هو ما من أسفل الحاصرة إلى الضلع الأسفل وطيه معلوم وعبر به عن لازمه عرفا وهو عدم وصول صاحبه به إلى المطوى عنه ثم استعمل فى مطلق الامتناع من الشيء مجازا مرسل من التعبير بما هو لعدم الوصول لشيء مخصوص عن عدم الوصول مطلقا يحتمل أن يكون الكلام تمثيلا وان شبه حاله من الامتناع من الشيء المطلوب بحال من طوى كسحه عن مائة الشيء فعبّر بلفظ الثانى عن الاول والمراد أى العلة النظر عن مطلوبهم ثم علل الغاء النظر بقوله (علما منى) بأن مطلوبهم وهو شرح يقع الاتفاق عليه فيترك غيره مما الغنته لئلا كالحال (لأن مستحسن الطباع بأسرها) أى بجميعها والاسرى فى الأصل حبل يربط به الاسير ويقال ذهب الاسير بأمره أى بحبله واذا ذهب بأسره فقد ذهب بكايته ثم كنى به عن الجميع مطلقا (ومقبول الاسماع) قبولا آتيا (عن آخرها) فيلزم عمومها لجميعها لان الاتيان عن الآخر فرع الاتيان عما قبله (أمر) خبر مستحسن أى تركت ذلك لما علمت من أن ما يستحسنه الناس جميعا أمر (لا يسه) أى لا يقوم به (مقدور البشر) أى لا يتناولوه مقدور المخلوق (وانما هو) أى مستحسن جميع الناس (شأن خالق

قد أخرجته عن يدي وجعلته موقوفا فى سوق الاعتراض. مصروفا لمن يستحق منافعه وهو البرأ من أمراض الاغراض. فمن نظر بعين الانصاف. واعتبر وهو مصاف وله بصحة الذهن انصاف. علم أهو جدير بأن ينبذ بالراء ويهجر هجر واصل للراء. أم هو حقيق بأن تضربه أبدي النجباء. أباط النجائب. وتعقد الحناصر على ما فيه من عجائب. المحاسن ومحاسن العجائب. فان تصفح الناظر فيه الغلط فليصفح ولا يكن من أناس بالأغاليط يفرحون. وليصلح ما يمجده فاسدا فان الله تعالى ذمهم طاقا فيهم

بالاولى فاندفع ما يقال ان نشأة القبول عن آخر الاسماع لاتشمل جميع الاسماع اذ قد يتى الاول وما بين الاول يفسدون والآخر وهو الوسط فلا يصح قوله بعد ذلك أمر لانه الخ وأجاب عنه بعضهم بجوابين غير ما مر الاول منها أن ذلك التعبير يستلزم عرفا نشأة القبول عن الجميع باعتبار أنه أسند القبول أولا الى الاسماع المحلى بال الاستغرافية ثم قيده بالصدور عن الآخر على سبيل التوكيد دفعا لتوهم عدم الوصول اليه والثانى منها أن فى العبارة حذفًا والمعنى عن آخرها الى أولها وفى هذا الجواب اتانى نظر من وجهين الاول أن الى للاتها، فلما نسب دخولها على الآخر لاعلى الاول الثانى أن الى انما تقابل بمن لا بمن وأجيب عن الاول بأن فى الكلام قلبا والاصل عن أولها الى آخرها وعن الثانى بأن عن تأتى بمعنى من قال تعالى وهو الذى يقبل التوبة عن عباده أى منهم (قوله مقدره البشر) بضم الدال وفتحها مصدر ميمي بمعنى قدرتهم وأما المقدره بمعنى اليسار فبالضم لا غير

القيد الذى يشد به الاسير يقال ذهب الاسير بأسره أى بقيده ومن لوازم ذلك ذهابه بجميعه وذلك اللازم مراد هنا فقد أطلق اسم للزوم وهو الاسير وأريد اللازم وهو الجميع وهذا تأكيد لما استفيد من ألى الاستغرافية (قوله ومقبول الاسماع) أى ولعلمى بأن الاتيان بالامر الذى تقبله الاسماع أى ذوو الاسماع (قوله عن آخرها) أى الى آخرها أى من أولها الى آخرها فمن معنى الى الغائية وفى الكلام حذف للتبدا وهو تأكيد لأن ألى الاستغرافية فى الاسماع تفيد ذلك الشمول ويصح جعل عن باقية على حالها وهي متعلقة بمحذوف أى قبولا ناشئا عن آخرها واذا نشأ ذلك القبول عن الآخر كان ناشئا عن غيره

(قوله القوي) جمع قوة والقدر جمع قدرة وعطف القدر على القوي عطف خاص على عام لصدق القوي بقوة السمع والبصر ومعلوم أن خالق ما ذكر من القوي والقدر هو الله تعالى (قوله وأن هذا الفن) عطف على قوله بأن مستحسن أي ولعلمي بأن هذا الفن الخ أي وحيث أن العتب فيه والاختصار ليس له كبير فائدة لاضمحلاله وقوله المشتغلين به (قوله قد نضب اليوم ماؤه) يقال نضب الماء ينضب كقعد يقعد إذا غار شبه ذهب هذا الفن بنضوب الماء وغوره بجماع عدم الانتفاع واستعبر النضوب للذهب واشتق من النضوب نضب بمعنى ذهب والماء ترشيح إماما بقى على حقيقته أو مستعار لمسائل هذا الفن أو شبه مسائل الفن النفيسة بالماء بجماع أن كلاسبب في الحياة واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصروفة ونضب ترشيح إماما بقى على حقيقته أو مستعار لذهب على طريق التسمية أو شبه الفن بنهر تشبيها مضمرا في النفس على طريق المكنية والماء تخييل والنضوب ترشيح وعمما إماما بقى على حقيقتهما لم يقصد بهما الاتقوى بالاستعارة أو الماء مستعار للمسائل والنضوب (١٩) للذهب ومعنى التركيب وأن هذا العلم

قد ذهب مسائله الحسان
 وذهاها بذهب أهل هذا
 الفن ومراده باليوم زمان
 التشرح وما قرب منه مما
 قبله (قوله فصار) أي
 ذلك الفن جدالا أي
 خصومة أي صار التكلم
 فيه جدالا أو صار الفن
 محل جدال فلا بد من تقدير
 في الكلام والالف فن ليس
 جدالا اللهم إلا أن يكون
 جعله جدالا قسدا للمبالغة
 وقوله بلا أثر أي بلا فائدة
 وذلك لعدم وقوف
 متعاطيه على حقائق
 أسرارها فيتكلمون
 بظواهره (قوله وذهب
 رواؤه) بضم الراء والمد
 أي منظره الحسن استعارة
 اللطائفه على طريق
 المصراحة أو شبه الفن
 بانسان ذي منظر حسن
 بجماع الرغبة في كل على

القوي والقدر * وان هذا الفن قد نضب اليوم ماؤه فصار جدالا بلا أثر * وذهب رواؤه فعاد خلافا
 بلا أثر * حتى طارت بقية آثار السلف

القوي والقدر) ولا يلزم من هذا القول بتأثير القدرة الحادثة كقوله به من هذه عبارته في الاصل وهو الزمخشري لجواز التعبير بذلك عند السني عن الاستطاعة (و) بمعنى أيضا عن مساعدتهم علمي (أن هذا الفن قد نضب) أي غار (اليوم ماؤه) ونضوب مائه عبارة عن ذهب فائدته شبه حال الفن في انقطاع نتاجه بأصل يابس لنضوب مائه فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية وذكر نضوب الماء تخييل (فصار) عند متعاطيه (جدالا) أي اختلافا ولغطا (بلا أثر) أي بلا فائدة لعدم وقوف متعاطيه على حقائق أسرارها فيتمشدون بظواهره (وذهب رواؤه) بضم الراء حسن منظره أو بفتحها بمعنى عذبه وهو عبارة عن ذهب حقائقه (فعاد) أي ذلك الفن (خلافا) أي انكسارا أو احتجاجا (بلا أثر) أي بلا فائدة وفيه لطف تشبيه الكلام فيه بشجر الخلاف وهي لأثر لها وهي السهامة بالصفصاف (حتى طارت) أي انتهى به الأمر في الاضمحلال إلى أن طارت (بقية آثار) أي أبحاث (السلف) من العلماء

يفسدون في الارض ولا يصلحون. وان رآه أمثل مما فرح الطلاب بجمعه من كلام كثيرين فليعموده بقوله تعالى قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فذفرحوا هو خير مما يجمعون. وكأني بمن لا يعرف من التحقيق قبيلان دبير. ولا هو من التدقيق في العبر ولا في النفي. ولا تملك يده من هذا العلم قطمير وان بسط ذراعيه بوسيد كهف العلم كأنه قطمير. يجدي كتابي هذا قواعد مخترعه. ومعافدهي في بادي الرأي هاذمة لقواعد للتقدمين وانهاهي عند التأمل والتحقيق من كلامهم منزع. وركوب لجة ماركبها السابحون. وسلوك محجة ما طرفها الشارحون. ولا سلكها العادون والرائحون. أو ينظر أول كلامي دون آخره. ويقصر عن درك دقائقه حتى تمضي ساعاته حول ظواهره. فيظن أنه قد وجد ثمرة الغراب. أو أنه قد سبق المهجين الغراب

طريق المكنية واثبات الرواء تخييل إماما بقى على حقيقته لم يقصد به الاتقوى بالاستعارة أو استعارة لمساتله اللطيفة وأسرارها وذهاها بذهب من يعرفها لابن سيناها (قوله فعاد) أي فصار ذلك الفن أي صار التكلم فيه خلافا أو صار ذلك الفن محل خلاف أو في الكلام مبالغة وقوله بلا أثر أي فائدة ويحتمل أن الكلام فيه تشبيه بانيغ بخنف الكاف أي فصار ذلك الفن كخلاف أي كتجر الخلاف وهو المسمى بالصفصاف وهو لأثره وعلى هذا فقول بلا أثر بيان للواقع ثم ان هذه السجدة بمعنى ما قبلها لكن الخطب محل اظتاب (قوله حتى طارت الخ) أي واستمر هذا الفن في الاضمحلال شيئا فشيئا إلى أن طارت حتى لانتهاه و يصح أن تكون تعليبه والسلف في الاصل من تقدمك من آباءك والراهننا علماء هذا الفن لانهم آباء في التعليم والمراد ببقية آثارهم ما بقى من فوائدهم وعلومهم أو ما بقى من تلامذتهم للقرين لقواعد هذا الفن الناشرين لها بالافادة وفي الكلام استعارة بالكناية حيث شبه بقية آثار أهل هذا الفن بطائر واثبات الطير ان تخييل إماما بقى على حقيقته أو مستعار للذهب

(قوله أدرج الرياح) الأدرج جمع درج بفتح الدال وسكون الراء ودرج الكتاب طيه يقال درج الكتاب درجا أي طواه طيا والمراد بها الطرق أي ذهبت بقية آثار السلف في طرق الرياح ويلزم من ذلك عدم وجودها بالمرّة لان عادة الريح أن تزيد ما مرت به في طريقها فبهر بالمزوم وأراد اللازم وعلى هذا فالأدرج منصوبة على الظرفية ويصح أن يراد بالأدرج الأحوال وحال الرياح طيرانها وذهابها بسرعة وعلى هذا فأدرج نصب على الحال على حذف مضاف أي طارت بقية آثار السلف في حال كونها مثل طيران الرياح أو على المفعولية المطلقة على حذف الموصوف والصفة أي طارت طيرانا مثل طيران الرياح فالخاصل أن أدرج الرياح يجوز فيه الأوجه الثلاثة النصب على الظرفية والحالية (٢٠) والمفعولية المطلقة لكن في الأول شيء وهو أن اسم المكان لا ينصب على الظرفية

أدرج الرياح * وسالت بأعناق مطايا تلك الأحاديث البطاح

(أدرج الرياح) أي اضمحلت فلم يبق منها فائدة والأدرج جمع درج وهو الطريق وهو منصوب على أنه مفعول مطلق أو ظرف أي في طريق الرياح أو طيران طريق الرياح وأراد بطريق الرياح حالها وهو سرعة ذهابها بطارت به ومن لازم ذلك تلفه وعدم وجدانه وهو للمبرع هنا مجازا مرسلا وكثيرا ما يعبر بأدرج الرياح عن عدم وجدان الفائدة التي هي هذا الوجه ومنه قولهم ذهب دمه أدرج الرياح أي ذهب هدر ولم يترتب على دمه فائدة الأخذ بالثبات ولا غيرها (و) حتى (سالت بأعناق مطايا تلك الأحاديث البطاح) وهذه عبارة فأضعاف اضمحلال بقية السلف ويتوجه في هذه العبارة أن يكون شبه الأحاديث في تلك الأبحاث بقوم مسرعين السير حتى غابوا في عدم الوجدان والغيبية بعد الحضور بسرعة فأضمر التشبيه في النفس كناية وذكر المطايا والبطاح والأعناق تخييل ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا وأنه شبه حال الأبحاث في ذهابها بالركب السريع فاستعمل تركيب التاني للاول وعلى هذا يكون ذكر الأحاديث تجريدا وهذا مأخوذ من قوله:

أخذنا بأطراف الأحاديث بيننا * وسالت بأعناق الطي الأباطح

والأباطح جمع أبطح وهو السكان للنسب في دقاق الحصى والطي هي الأبل ولما كان سيرها عند كثرتها يشبه سيل الماء فيمن جهة الاتصال والسرعة والحسن شبهوا سير الأبل فيه بالسيلان ونسبوه للأعناق لان فيها تظهر السرعة فهذا الكلام مجاز في أصله وتجوز به تانيا بالاستعارة أو التمثيل كما قررنا

عذرت البزل إن هي خاطرتني * فما بالي وبال بني لبون

هيئات لا يدرك شأوى الضاليع هذا الضالع. ولا يملك ما طمع فيه وإنما تقطع أعناق الرجال اللطامع. فليعلم هذا القصير الباع للبطن من مكيدته ما استطاع. أنه لم يبق وجهه بل فضح نفسه وصفه. ولأمر ما جدد قصيرا نفه. وأنه لا يزال يتقلب من كده على الحجر. ويأمر من اجتناب هذا الكتاب بالفحشاء ولا يطاع لقصير أمر

وكم من غائب قولاً صحيحاً * وآفته من الفهم السقيم

ولكن تأخذنا الأذان منه * على قدر القرائح والمعلوم

أي حسب أن ما فقهه من كلام الشارحين صار الكتاب منه غفلا. أم يظن أن التقصير أغلق على خزائهم

إلى اسناده للأباطح مجاز اعقليا للبالغة كأنه من قوة السير وسرعة سارت أمكنته التي هي الأباطح وقوله بأعناق أي دوني

متنبسا ذلك السير بالأعناق وإنما جعل سيلاتها متنبسا بالأعناق لان السرعة والبطء في سير المطايا يظهران غالبيا في سائر الأجزاء تستند اليها في الحركة وتنبها في النقل والحفة والمطايا في الأصل الأبل استعمل العلماء هذا الفن بجميع الجمل في كل فكا أن المطايا تحمل الانتقال كذلك العلماء تحمل العلم والأعناق ترشيح والمراد بالأحاديث أسرار هذا الفن والبطاح هنا متجاوز به عن أمكنة العلماء كالمدارس وذلك لانه في الأصل اسم للسكان المتسع فيه دقاق الحصى أريد به مطلق موضع ثم أريد به موضع العلماء على طريق المجاز المرسل وحينئذ فمعى التركيب وسارت المدارس متنبسة بأعناق العلماء الشبهين بالمطايا الحاملين لأسرار هذا الفن والتقصير من هذا التركيب الأخبار بأن أسرار هذا الفن وعلماءه قد ذهبوا بل ذهبت مواضعهم كذلك

باطراد الا إذا كان مبهما
والاجر بني وأما قوله
* كاعسل الطريق الثعلب *
أي اضطرب في الطريق
الثعلب فضرورة (قوله
وسالت) أي سارت شبه
السير بالسيلان واستعمله
اسمه واشتق من السيلان
سالت بمعنى سارت وإنما
عبر بسالت دون سارت
اشاره إلى أن السير لقوته
بمناة سيل الماء والبطاح
جمع أبطح على غير قياس
والقياس أبطح والأبطح
هو الجمل المتسع فيه دقاق
الحصى وهو فاعل لسالت
واسناد السيل لها مجاز
عقلى وأصل التركيب
وسارت المطايا بتلك
الأحاديث في البطاح لان
السير حقه أن يسند لأطايا
فعدل عن التعبير بالسير
إلى التعبير بالسيل لما قلنا
من الإشارة وعدل عن
اسناد السير إلى المطايا

(قوله واما الاخذ الخ) أما تفصيلية مقابلها محذوف دل عليه مضمون الكلام السابق أعنى قوله علما الخ والواو عاطفة على ذلك المحذوف والاصل أماما ذكرتم من تقاصر المهمم فذلك مما يرغب في الاختصار ويحمل عليه لولا أني أعلم أن مستحسن الخ وأما الاخذ والانتهاج فليس مما يحمل على الاختصار لأنه أمر برتاح الخ والحاصل أنهم عللوا طلب الاختصار منه بأمرين تقاصر مهم المصلين والأخذ والانتهاج فأجابهم بأن ما ذكرتموه من مجموع الأمرين لا يقتضى الاختصار فوقع في ذهن السامع السؤال من ذلك التني فأجاب بقوله أما التقاصر الخ وكثيرا ما يخالف الجمل للفصل بأما ومعاد لها ويصح جعلها مجرد التأكيد والواو للاستئناف حيثئذ وسكت عن السخ الصادر منهم لأنه غير واقع في شرحه بل في عبارتهم فلذا لم يحتج للاعتذار عنه (قوله برتاح) أي يفرح وينبسط له اللبيب أي كامل العقل الذي وقع الأخذ من كلامه لا الآخذ وذلك لأن العاقل لا يرضى بالأخذ من كلام الغير ويرضى بكون التعبير يأخذ من كلامه لما فيه من الرفعة والثواب وإذا كان أمرا برتاح له اللبيب (٢١) فلا يطلب قطعه بالاختصار لأن لو وضعت

مختصرا لالتفت الناس اليه وأعرضوا عن تأليف المنتحلين وإذا فات المنتحلين

مرجوهم من اقبال الناس على تأليفهم تركوا الانتحال (قوله فالارض الخ) هذا شطر بيت مأخوذ من قول بعضهم:

شر بنا شرابا طيبا عند طيب *
كذلك شراب الطيبين يطيب
شر بنا وأهرقنا على الارض
جرعة *

والارض من كأس الكرام نصيب
لكن الشارح أبدل الواو بالفاء لكونه جده علة لما قبله وفي الكلام تشبيه الشارح نفسه بالكرام ونفس الطول بالكاس والمنتحلين بالارض ففردات التركيب باقية على حقيقتها والكلام على التشبيه

وأما الاخذ والانتهاج فأمر برتاح له اللبيب * فللارض من كأس الكرام نصيب * وكيف ينهر عن الانهار السائلون

فليفهم (وأما الاخذ والانتهاج) هذا معطوف على مقدر إذ كأنه قال أماما ذكرتم من وضع الاختصار له ليتفق عليه فينتفع به فذلك مما يرغب فيه ويحمل على الوضع لولا أني أعلم أن مستحسن الطبع غير يمكن من مخلوق عادة مع علمي بترك الناس لهذا الفن فصار التأليف فيه تضييعا للوقت لئلا يدم وجدان المشتغلين وأمداف الاخذ والانتهاج به فليس مما يحمل على الوضع (قوله) (أمر برتاح) أي يطمئن (له اللبيب) ويفرح به فلا يطلب قطعه بالاختصار لما فيه من الاجر والرفعة لأن نسبة الآخذين من ذلك الشرح مناسبة شارح وضع لفظة من هو أعلى كما قال:

شربنا فأهرقنا على الارض جرعة * (فالارض من كأس الكرام نصيب)

وقد جعل المصنف الفاء مكان الواو لترتيب يعني فنبهتهم مناسبة الارض من شارح ملا الكأس وبهذا يعلم أن الكلام حكاية على وجه الإشارة الى التمثيل ويحتمل أن يكون تمثيلا حقيقة وإن شبه حاله معهم في رفعة ودنوه في أخذ النفع القليل بحال الارض مع الشارح بين فاستعمل للحال الاول والحال الثاني إذ المعنى ان لا تغيظ من ذلك لأن لهم من فضلنا ما للارض من كأس الشارح فليفهم ثم قال (وكيف ينهر) أي يطرده (عن) علومنا التي هي ك(الانهار السائلون) نائب فاعل ينهر

دونى ففلا ولا يدري اننى وردت حياضهم فرشفت صفوا وقذفت ثفلا. وجبت أمجادهم وأغوارهم فتخبرت منها ما يصلح علوا وسفلا. أولى له فأولى ان لم يبط القوس باربها. لقد كان الاحرى به والاولى أن ينظر آخر الكلام أو يرجع من كتب المتقدمين ما فيها. فالاستيعاب لاطراف الكلام الموطأ يرشده ويوقظه من سنة الكرى. والاستدكار لما أسسه السلف من تمهيد القواعد ينشده
أطرق كرا أطرق كرى * ان النعام في القرى
كأنما ضرب بينه وبين العلم بسور من الشدائد. وجعل عليه دون هذا الكتاب سدم من حديد فهو

بجذف المشبه أو أن الكرام والكاس والارض مستعارات فالكرام مستعار للشارح والكاس للمطول والارض للمنتحلين ويصح أن يكون المركب استعارة تمثيلية حيث شبه الهيئة الحاصلة من رفعة عليهم وهم دونه وأخذهم من كلامه بالهيئة الحاصلة من الارض والشارح بين من كأس ينزل شئ مما فيه عليها واستعمل اللفظ الدال على الهيئة الشبه بها بالهيئة المشبهة (قوله وكيف ينهر) أي يطرده عن الانهار السائلون أي فكذلك أنا كيف أنهر هؤلاء المنتحلين الذين هم كالسائلين عن الطول الذي هو كالانهار ففي الكلام تشبيه ضمنى أو أنه استعار الانهار للمطول واستعار السائلين للمنتحلين استعارة مصرحة ولما كان الطول محتويا على علوم كثيرة بحيث يقوم مقام كتب عدة شبه بالانهار لا ينهر واحد ثم ان هذا الاستفهام انكاري بمعنى التني في قوة تعليل نان وأنه تعجب فيكون ترقيا فيما أفاده من كونه لا يبغي الالتفات لما طلبوه من الاختصار واختار التعبير بالانهار عن البحر لعذوبتها واختار ينهر على يطرده لمجانسة الاشتقاق بين ينهر والانهار

(قوله ولمثل هذا فليعمل العاملون) هذا اقتباس من الآية لكن الإشارة في الآية للفوز العظيم من النعمة والأمن من العذاب. وأما هنا فلاخذ والانتهاج. وأفر داسم الإشارة لانهما بمعنى واحد أو لتأويلهما بالمذكور أي ويعمل العاملون لمثل هذا الأخذ أي لتبيل ثواب مثل هذا الأخذ لما فيه من الرفعة الدنيوية والثواب الآخروي للاعتماد على النفسانية وحيث فلا ينبغي قطعه بوضع مختصر والفناء في قوله فليعمل زائدة لا تمنع من عمل ما بعدها فيما قبلها أو أنها سببية واقعة في جواب شرط مقدر والتقدير مهما يكن من شيء فليعمل العاملون لمثل هذا حذف الشرط مع أداته اختصارا اعتادا على الفناء وقدم للعمول لافادة الحصر واستشكل بان فاء السببية لا يعمل ما بعدها فيما قبلها لأن لها الصدارة والجواب أنه لا يثبت لها هذا الحكم أعني الصدارة الا اذا وقعت في موضعها من توسطها بين جملتين لفظا فان لم تتوسط بين (٢٢) الجملتين لم تمنع من العمل المذكور كما هنا على حد ما ذكره في قوله تعالى وربك فكبر

ولمثل هذا فليعمل العاملون * ثم مازادتهم مدافعتي الا شغفا وغراما * وظلمأني هو اجر الطلب وأواما * فانتصبت لشرح الكتاب على وفق مقترحهم ثانيا

(ولمثل هذا) الاخذ (فليعمل العاملون) لما فيه من رفعة صاحبه علما ودينأما علما فلاحتياج للنتجولين الى الاخذ من علومه وأما دينأنا فلانمكينهم باظهاره من الأخذ منه ولم يمنعه حسدهم مع صبره على نسبتهم ماله لأنفسهم يعني فلا يكون ذلك حاملا على التأليف وفي الكلام تعبير الآخذين وتقييح لسانهم بالنسبة الى أنفسهم ولو كان بالنسبة الى للأخوذ منه رفعة له (ثم مازادتهم مدافعتي) بترك اجابتهم (الاشغفا) أي حبا شديدا (وغراما) أي ولوعا بالطلب (وظلمأني) أي عطشا بمعنى رغبة في مطلوبهم (في هو اجر الطلب) شبه الطلب بزمن به هو اجر جمع هاجرة وهي وقت اشتداد الحر بجمع كون كل منهما مظنة للاشتغال على ما يطلب دفعه فأضمر التشبيه استعارة بالكناية وذكر الهواجر تخيلا (وأواما) بضم المهمزة وهو العطش (ذ) لما زابت ازدياد شغفهم رحمتهم (ذ) انتصبت أي قمت وانتدبت (لشرح الكتاب) شرحا كأننا (على وفق مقترحهم) بأن يكون على الحالة التي يطلبون من الاختصار والاقتراح طلب من غير روية وهو ما يدل على كمال الرغبة (ثانيا) نعت للشرح المقدر بعد نعته بالجر ورأى شرحا ثانيا ووجهه أن يكون ظرفا أي شرحا كأننا في زمن ثان باعتبار الاول ويحتمل على بعد أن يكون حالا من ضمير انتصبت ويكون بمعنى جاءعلا الشرح ثانيا وفيه تجوز في تعديته ثانيا الى الشرح بضمه يمينه للفعل المتعدي جاءعلا وانما قلنا ذلك لانهما يقال تشبته صرت له ثانيا لاجعلت له شيئا آخر ثانيا وعلى هذا الاحتمال المستبعد يكون لفظ ثانيا في قوله

يضرب فيه بذهنه السكايل الشارد. وقيل ارجع ورامك فالتمس نورا فانما أنت تضرب في حديد بارد. حتى يرجع بخفي حنين. ويمسى بحسده أشغل من ذات النحين. ولو أوتى رشده لأضأن يسخر منه الساخر. واعترف من هذا البحر الزاخر. واعترف بأنه الذي يلتقط منه جواهر الفاخر. وترى الفلك فيه بشرع العلم مواخر. ويقول من نقرع أسباعه كم ترك الاول للأخر. وهب أنه ظفر بزلات معدوده. وعتر على هفوات ليست أمثالها عن جهابذة هذا الفن مردوده. ألم يعلم أن السعيد من

المشبه له شبه أي ورغبة في الطلب الشبيه به هو اجر بجمع الصعوبة على النفس في كل والراد بالطلب طلب اختصار عدت الطول وأنه شبه الطلب باليوم الطويل الذي فيه هو اجر بجمع الاشتغال في كل على ما يطلب دفعه على طريق الكنية والهواجر تخييل والأوام بضم المهمزة حرارة العطش فمطقة على الظلمأني من عطف اللازم على المتزوم والراد بالأوام هنا لازمه وهو الليل والحب (قوله) فانتصبت الخ) أي فلما زادت رغبتهم ولم تمكن مدافعتهم نسب عن ذلك اني انتصبت أي تصديت وتعرضت وتفرغت (قوله على وفق مقترحهم) الجار والمجرور صفة لمخدوف أي اتصبا بأو شرحا كأننا على وفق أي موافقة مقترحهم أي مطلوبهم من كون ذلك الشرح مقتصرافيه على بيان معاني المتن وكشف أسناره وفي التعبير بمقترحهم دون مطلوبهم أو مستو لهم إشارة الى أنهم سألوا ذلك من غير روية وفكر لان الاقتراح طلب الشيء من غير روية وفكر وقوله ثانيا صفة للمصدر المقدر بعد نعته بالجر والمجرور رأى اتصبا ثانيا أو شرحا ثانيا ويحتمل أن يكون ظرفا أي انتصبت لشرح ذلك الكتاب في زمن ثان

من أن الفناء واقعة في غير محلها لعدم التوسط والعمول مقدم لافادة الاختصاص ولم تمنع الفناء من العمل في ذلك العمول (قوله) ثم مازادتهم مدافعتي الخ) عبر بضم لافادة تراخي زيادة الشغف والغرام عن ابتداء المدافعة التي تضمنه قوله وكنت أضرب الخ وفي التعبير بالمفاعلة إشارة لتكرار السؤال وتكرار الاعراض عنهم أي مازادتهم مدافعتي لهم المرة بعد المرة بتركي اجابتهم الاشغفا أي حبا شديدا في مطلوبهم الذي سألوه يدخل ذلك الحب في شفاف القلب أي جلده التي هو في داخلها والغرام الولوج (قوله وظلمأني) هو العطش استعارة للرغبة استعارة مصرحة والهواجر جمع هاجرة وهي نصف النهار عند اشتداد الحر وضافتها للطلب من اضافة

(قوله ولعنان العناية) كان الاولى حذف الواو فيكون ثانيا الثاني حالا من فاعل انتصبت لعدم ظهور ما يصلح لعطفه عليه لان ثانيا الاول اما صفة لمصدر محذوف أو ظرف وعلى كل لا يصلح لعطف ثانيا الثاني عليه لان عطفه عليه يقتضى مشاركته فى اعرابه ولا يصلح جعلها واو الحال لان الواو الحالية لا تدخل الاعلى الجملة ولا تدخل على المفرد وقد يجاب بانه يمكن عطف ثانيا الثاني على الاول وجعل ثانيا الثاني صفة للمصدر المحذوف كالاول لكن على سبيل الاسناد المجازى لان ثانيا الثاني بمعنى صارفا ومرجعاً وحق السرف والترجيع أن يسند للشخص فأستدلصفته وهو الاتصاف على حد جدده. ولك أن تجعل ثانيا الاول أيضا حالا من فاعل انتصبت أى انتصبت فى حال كونى جاعلا ومصيرا للشرح ثانيا وقوله ثانيا الثاني حال أخرى معطوفة على الاولى مبينة لحيثها حالا وأورد على هذا أن الحال وصف مشتق وثان الذى من أسماء العدد ليس بمشتق وأجيب بأن ثانيا المذكور اذا كان بمعنى التصيير كان اسم فاعل حقيقة له فعل ومصدر تقول ثنيتة ثنيا أى صيرته اثنين بانضامى اليه لكن فى تعدية ثان الاول الى الشرح على وجه المفعولية مجاز مرسل لعلاقة الاطلاق والتقييد لانه إنما يقال ثناه بمعنى جعله بنفسه ثانيا لاجمل له شيئا غيره (٢٣) ثانيا، ويقال ثنيتة بمعنى صرت أنه ثانيا

فهو موضوع لتصيير مقيد
يجعل ذات الفاعل ثانيا
ثم أطلق عن ذلك التقييد
ثم نقل الى تصيير مقيد
يجعل ذات المفعول ثانيا
أو استعارة تبعية بأن شبه
تصيير الشارح غيره ثانيا
بتصويره نفسه ثانيا بجامع
ترتب الزوجية على كل
واستعير اللفظ للموضوع
لثاني وهو الثنى بنفسه
للاول واشتق منه ثانيا
على طريق التبع أو تقدر فى
ثانيا الاول حالاً يعطف عليها
ثانيا الثاني أى انتصبت
ثانيا مجتهدا ولعنان الخ أو
تجعل فى الكلام فعلا
محذوفاً معطوفاً على انتصبت
فيكون ثانيا الثاني حالا من
فاعله أى واجتهدت أو

ولعنان العناية نحو اختصار الاول ثانيا * مع جمود القريحة بصر البليات * وخمود الفطنة

(ولعنان العناية نحو اختصاره ثانيا) معطوفاً على ثانيا الاول لانهما حالا معا حيث ذى وعلى الاحتمالين الاولين يجب اسقاط الواو لعدم ظهور ما يعطف عليه وقوله لعنان متعلق بثانيا الثاني وهو من ثبتت الفرس بالعنان صرفته به وقد شبه العناية التى هى شدة الاهتمام بالشىء فى التوصل الى المرغوب بالفرس كناية فذكر صرف العنان تخييلاً ونحو الاختصار جهته وأراد بالجهة اشتغاله به ثم شككاً صاحب هذا الاتصاف بما ينافى حصول الرادف قال (مع جمود القريحة) أى الطبيعة العقلية وجودها عدم انبساطها فى الدارك وهو مستعار من جمود الماء فى قلة الانتفاع الا بعد التسكف وأصل القريحة أول ما يستنبط من البئر ثم استعير لأول مستنبط من العلم للابسة كل منهما الحياة لان العلم سبب حياة الروح والماء سبب حياة الجسم ثم استعمل فى نفس العقل بناء على أنه نفس العلم مجازاً مرسلًا ثم صار حقيقة عرفية ويتوجه أنه شبه العقل بالماء كناية وذكر الجمود تخييلاً (بصر البليات) والصر البرد الشديد الذى يجمد به الماء وضافته الى البليات من اضافة التشبيه الى التشبيه كما لا يخفى (وخمود) أى انطفاء (الفطنة) أى العقل والذكاء بذهاب كثرته منافعته فى مداركه وكانه شبه الفطنة بالنار فى انتشارها فى الدارك وتحكمها فيها كأن تشار النار وعدم تقلب شىء من المحترق عنها فأضمر التشبيه كناية

عدت غلطاته. وردت الى استقصاء الاحصاء سقطاته

فمن ذا الذى ترضى سبحانه كلها * كفى المرء نبلاً أن تعد معايبه

ولكن لأمر ما يسود من يسود. وعسى أن يكره الانسان من ذم الحاسد ما نسفر عقباه عن محمود السعود

شرعت ثانيا لعنان العناية. والعناية هى المهمة أى الارادة للمصاحبة للتصميم أو الرادبها الاعتناء والاهتمام شبهها بعبارة تشبيهها مضمرًا فى النفس على سبيل المكنتية واثبات العنان بمعنى القود تخييل وقوله نحو ظرف ثانيا بعده معناه الجهة (قوله مع جمود القريحة) حال من فاعل انتصبت أو من شرح والجمود بالجيم عدم السيلان استعير هنا الضعف القريحة أى عدم انبساطها وعدم توغلها فى الدارك بجامع قلة الانتفاع الا بعد تسكف أو أنه شبه القريحة بما على طريق المكنتية واثبات الجمود تخييل اما باق على حقيقته أو مستعار لضعف الفطنة والقريحة فى الاصل اسم لاول مستنبط من ماء البئر استعير لاول ما يستنبط من العلم أو لما يستنبط منه مطلقاً بجامع أن كلامهما سبب للحياة فالماء سبب حياة الجسم والعلم سبب حياة الروح ثم أطلق على العقل لانه محل العلم أو بعضه أى بعض ضروريه على مذهب امام الحرمين مجازاً مرسلًا لعلاقته الحالية أو الكليّة أو استعارة ثم صار اطلاقه عليه حقيقة عرفية (قوله بصر البليات) أى بسبب البليات التى كالصروهو برد شديد يضر بالنبات ويجمد الماء (قوله وخمود الفطنة) الجمود بالحاء للمعجم مسكون لهب النار والفطنة فى الاصل الفهم والمراد بها هنا الذهن بمعنى العقل إما مجازاً مرسلًا لعلاقته الحالية أو حقيقة عرفية ولا يخفى مافى الكلام من الاستعارة بالكناية حيث شبه فطنته بالنار بجامع الانتشار فى كل لان الفطنة تنتشر فى الدارك كما أن النار تنتشر فى الحرق والجمود تخييل

(قوله بصرصر النكبات) الصرصر الريح الشديدة العاصفة و اضافته للنكبات بمعنى اللصائب وحوادث الدهر من اضافة للشبه به للشبه أى بالنكبات الشبيهة بالريح العاصفة الزبلة للهب النار كما أن النكبات مزيلة لانفشار الفطنة في الدارك ولا يخفى ما في جميع هذه الالفاظ أى الجود والصر والجود والصر من اللطافة لما فيه من مراعاة النظر وهو الجمع بين الشئ وما يناسبه بالتضاد لان البرد يناسب الجود لان به يحصل جمود الماء والريح العاصفة تناسب الجود لانها لشدها تذهب النار وفي اضافة الجود الى القرية و الجود الى الفطنة الفضية الى تشبيه طبيعته العقلية بالماء اشارة الى جودتها واعتدالها بأخذها طرفي الحرارة والبرودة ولا يرد أن اللقار للنشكى وهو لا يكون بما يمدلان الجودة باعتبار الاصل والنشكى باعتبار ما عرض من الجود والجود (قوله وترامى البلدان) أى ومع ترامى أى رعى كل بلدة في الاخرى ورمى البلده طرده اياه وهو كناية عن تكدر خاطره في ضيق المعاش وعدم استقراره في محل لتلبسه بالاسفار فهو لعدم وجود راحته في تلك (٢٤) البلاد الخارج منها صار كأن كل بلدة تطرده للاخرى وفي الكلام استعارة

بالصركية حيث شبه البلدان بالاقطار بعقلاء على طريق الاستعارة بالكناية وانبات الترامى تخييل أوفى الكلام حذف مضاف أى ترامى أهل البلدان . والاقطار جمع قطر وهو مجموع بلاد كثيرة ولما كان لا يلزم من ترامى البلاد له ترامى الاقطار عطف الاقطار على البلدان (قوله ونبو) أى ومع نبواى بعد الاوطان عنى والاقطار أى ومع نبو الاوطار جمع وطر بمعنى الحاجة ومن لوازم ذلك التفاق وعدم الفهم وانما بدت اوطانه وأوطاره بسبب سفره للمانع من نيلها ما عاده (قوله حتى طفقت) غاية لنبو الاوطان وطفقت بمعنى جعلت أى انه لما بدت عنى الاوطان

بصرصر النكبات * وترامى البلدان فى والاقطار * ونبو الاوطان عنى والاقطار * حتى طفقت
أجوب كل أغبر قائم الارجاء * وأحرر كل سطر منه فى شطر من الغبراء
يوما بحزوى ويوما بالعقيق وبال * هذيب يوما ويوما بالخليصاء
ولما وفقت بعون الله للاتمام

ونسب لها ما هو من لوازم التشبه به وهو الجود (بصرصر) أى الريح الشديدة (النكبات) أى اللصائب و اضافته لما بعده كاضافة الصر لما بعده قيل وفى تشبيه الطبيعة العقلية بالماء والنار ما يدل على جودتها واعتدالها وأخذها من طرفي الحرارة والبرودة معا ولم تمل لاحد مما على الخصوص (و) مع (ترامى البلدان فى والاقطار) للاستعارة بالاسفار الضرورية (و) مع (نبو) أى بعد (الاقطار عنى) فى تلك الاسفار (و) (نبو الاوطار) أى الحوائج عنى فيها لانها سبب الاغتراب للمانع عادة من نيل الاوطار (حتى) أى فى (طفقت) أى جعلت (أجوب) أى أقطع (كل) مكان (أغبر) أى كثير الغبراء (قائم الارجاء) أى مظلم النواحي بتلك الغبراء (و) طفقت (أحرر) أى أهذب وأنقح (كل سطر منه) أى من هذا المختصر (فى شطر) أى قطعة وطرف (من الغبراء) وهى التراب المتطاير عند المشى أو غيره وصار حالى فى هذه الاسفار فى انتقالى من موضع الى آخر حال القائل (يوما) أكون (بحزوى) اسم موضع (و) أكون (يوما) آخر (بالعقيق) موضع (و) أكون (بالعذيب) موضع آخر (و) أكون (يوما) آخر (بالخليصاء) موضع (ولما وفقت بعون الله تعالى) أى باعانتة وتقويته (للاتمام) هذا يدل

واذا أراد الله نشر فضيلة * طويت أتاح لها لسان حسود
لولا اشتعال النار فيما جاورت * ما كان يعرف طيب عرف العود
أعاذنا الله تعالى من هوى يرمى بالخرس لسان الاعتراف. وسمى أبصار البصائر عن جميل الاوصاف.
ويسمى القلوب فلا يصل اليها نور الانصاف. ولما أوصلتني السرى منه الى صباح قدر صدته فلاح

بالكناية حيث شبه البلدان بالاقطار بعقلاء على طريق الاستعارة بالكناية وانبات الترامى تخييل أوفى الكلام حذف مضاف أى ترامى أهل البلدان . والاقطار جمع قطر وهو مجموع بلاد كثيرة ولما كان لا يلزم من ترامى البلاد له ترامى الاقطار عطف الاقطار على البلدان (قوله ونبو) أى ومع نبواى بعد الاوطان عنى والاقطار أى ومع نبو الاوطار جمع وطر بمعنى الحاجة ومن لوازم ذلك التفاق وعدم الفهم وانما بدت اوطانه وأوطاره بسبب سفره للمانع من نيلها ما عاده (قوله حتى طفقت) غاية لنبو الاوطان وطفقت بمعنى جعلت أى انه لما بدت عنى الاوطان

اتهى فى الحال الى أن جعلت أجوب أى أقطع. ويحتمل أن حتى تفر بعية على وترامى الخ (قوله كل أغبر) أى كل مكان أغبر أى ذى غبرة (قوله قائم الارجاء) جمع رجا بالقصر بمعنى الناحية أى مظلم النواحي بتلك الغبراء (قوله وأحرر) أى أهذب وأخلص (قوله كل سطر منه) أى من هذا الشرح المختصر (قوله فى شطر من الغبراء) أى فى قطعة من الارض فالتحرير ليس متواليا حتى يكون مستقيا وبين سطر وشرط الجنس للضارع لاختلافهما ببحرين متقاربان فى المخرج (قوله يوما بحزوى) أى وصار حالى فى هذه الاسفار من جهة عدم الانتظار بجماع التنقل كحال القائل يوما أكون بحزوى وأكون يوما آخر بالعقيق وأكون بالعذيب يوما وأكون يوما بالخليصاء وهذه الاربعة أسماء مواضع بالحجاز والقصد من تشبيه حاله بحال هذا الشاعر الاعتذار بأنه ألّف كتابه هذا فى حالة متعبة فان حصل منه هفوة فلا لوم عليه (قوله بعون الله) العون اسم مصدر بمعنى الاعانة والباء للتصوير لالسيبية لتلا يلزم سببية الشئ لنفسه اذ الاعانة جعل الله فيه قوة وهو عين التوفيق الا أن تكون متعلقة بالتمام ولا يضر تقدم معمول الصدر عليه اذا كان ظرفا على ما اختاره الشارح وقوله للاتمام أى تمام هذا المختصر وفيه اشارة الى أن الخطبة متأخرة عن تأليف هذا الشرح المختصر

(قوله وقوضت) بالقاف والواو اللدنة من التقويض وهو نقض البناء من غيرهم استعبر للازالة ففي قوضت استعارة تبعية أو مجاز مرسل تبعي لان تقويض البناء يلزمه ازالته (قوله خيام الاختتام) من اضافة السبب الى السبب أي الخيام للضرورة عليه بسبب اختتامه أي انتظار انتمائه ولا يخفى ما في الكلام من تشبيهه الشرح قبل ختمه بشئ * نفيس كروس مستقر في الخيام على طريق المكتبة واثبات الخيام تخييل والمراد من هذا الكلام ولما وفقت لانتمائه وأظهرته للناس بعد أن كان مخيفاً قبل ذلك الاتمام كما هو عادة المؤلفين * واعلم أن هذه النسخة هي المصححة بتصحيح الشارح ولو قال خيام الختام لكان أولى لان فيه جناس التصحيف وفي بعض النسخ وقوضت عنه خيامه بالاختتام أي بسبب حصول الاختتام بالفعل لان تقويض الخيام وازالة الحفاء مسببة عن الاختتام لان الشرح قبل الاختتام كان مستورا فلما حصل الاختتام ظهر للطالبين وفي بعضها وقضت عنه ختامه بالاختتام على تشبيهه قبل الاختتام بمكتوب ختم بنحو شمع فأزيل بسبب الاختتام ختامه ليطالع عليه الطالبون (قوله بعدما كشفت الخ) متعلق بقوله وقوضت والخرازمي جمع خريدة وهي الحسناء من النساء استعارها للدقائق من المسائل بجماع الحسن والاحتجاب في كل على (٢٥) طريق الاستعارة المصروفة والتمام

وهو ما يجعل على الفم من القاب وكذلك الوجوه ترشيجان للاستعارة ثم ان التمام يجوز أن يكون باقيا على حقيقته لم يقصده الا نفوية الاستعارة وكذلك الوجوه ويجوز أن يكون استعار التمام للحفاء أو استعماله في لازمه وهو الحفاء واستعار الوجوه لأعظم تلك الدقائق استعارة مصرفة وحينئذ قلننى وأزلت عن أدق وأشرف مسأله الدقيقة الحفاء وألبستها ثوب الايضاح (قوله ووضعت) أي وبعد ما وضعت كنوز فرائده الكنوز جمع كنز بمعنى مكتوز واضافته للفرائد من اضافة الصفة للموصوف

وقوضت عنه خيام الاختتام * بعدما كشفت عن وجوه خرائده التمام * ووضعت كنوز فرائده على طرف التمام *

على تأخير الخطبة عن التأخير (وقضت) أي أزلت وقتحت (عنه) عن الكتاب المشروح أو عن الشرح (ختامه بالاختتام) أي بختمه وتمامه أما ازالة الختام أي الطابع السائر للمشروح باختتام الشرح فالمراد به ازالة الحفاء بختامه والمراد بالختام على هذا انهاه مجازا عن الختام المحسوس وأما ازالة الختام عن الشرح فلا نه مستور لا يشتغل به الا بعد ختامه ويحتمل هذا في المشروح أيضا لانه لا يتفهم منه الا بعد تمامه وفي بعض النسخ قوضت بالقاف ثم الواو من التقويض وهو نقض البناء من غيرهم وفي موضع الختام في هذه النسخة الخيام بالثناة أسفل جمع خيمة وهو بمعنى ما قبله لان المراد ازالة السائر عن الاشتغال بالشرح بختامه (بعدما كشفت عن وجوه خرائده التمام) شبه معاني الكتاب في حسنها واحتجابها على الافهام بالخرائد وهي الجوارى المستحسنت فاستعار لها الخرائد وذكر التمام وهو ما يوضع على الفم والوجوه ترشيج (و) بعدما (وضعت كنوز فرائده) الى محاسن علومه التي هي كالكنوز في خفائها والفرائد في الاصل الجواهر المستحسنة ثم استعيرت لمحاسن العلم (على طرف التمام) متعلق بوضعت أي وضعت تلك العلوم على حد التمام وطريقته والتمام بنت سهل التناول وما كان على حده وطريقته في السهولة يكون سهل التناول وبعديته التقويض

وأسفر صبحه فأجاب من سمع من مناديه حتى على الفلاح. وشرح طائر الميمون ببطاقة بالخم مباشرة بالقدم يخفق بها جناح النجاح. ووصلت فيه الى اجتناء غروس ثمارها على أفنان الفنون مرأصة. وحصلت منه على اجتلاء عروس في حلى الافراح على منصفه. حمدت الله تعالى على انعام نعمتي الانعام

(٤ - شروح التلخيص - أول) أي فرائده للكنوزة أي التي شأنها أن تكثر وتخبأ لئلا ينزها كما هو الشأن في الاموال العزيزة والفرائد جمع فريدة وهي في الاصل الدررة الثمينة أي ذات الثمن الكبير التي تحفظ في ظرف على حدة ولا تخلط بغيرها من الآلى * لشرفها والمراد بها هنا المسائل الدقيقة شبه المسائل الحسان الدقيقة بالفرائد واستعار الفرائد لها استعارة مصرفة (قوله على طرف التمام) متعلق بوضعت والمراد بطرفه حده الأعلى والتمام بضم التاء وقتحتها بنت لطيف سهل التناول وما كان على طرفه يكون سهل التناول والمراد من هذا الكلام أنه أتى بالفاظ سهلة يفهم منها المعنى بلا مشقة شبه الهيئة المنتزعة من بيان المراد بالالفاظ السهلة بالهيئة المنتزعة من حال فرائد موضوعه على طرف التمام بجماع سهولة التناول واستعبر للركب الدال على الهيئة للشبه بها للهيئة للشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية أو الكلام كناية عن سهولة أخذها وتحصيلها وتيسر طريق الوصول اليها لانه يلزم من وضعها على طرف التمام ما ذكر من سهولة الاخذ والتحصيل ويجوز أن يكون المراد بطرف التمام حاله وحينئذ فيكون الطرف متعلقا بمحذوف حالا أي وضعت وألفت فرائده المكنوزة ووضعا وتأليفا آتيا على حالة التمام من سهولة التناول وعلى هذا الاحتمال فليس في الكلام مجوز ولا استعارة

(قوله سعد الزمان) أي بظهور الخير فيه واسناد السعد للزمان مجاز عقلي أي سعدت في زمانى وهو جواب لما (قوله ساعد الاقبال) أي وساعدنى اقبال الناس على تحصيل أغراضى لان من أعرض الناس عنه تعسر عليه تحصيل مطلوبه ومن أقبل الناس عليه يسهل عليه تحصيل مطلوبه واسناد المساعدة للاقبال مجاز عقلي لان حق المساعدة أن تسند للناس للافبالهم (قوله ودنا المني) أي قرب ما أتناه بظهور أمارته بعد أن كان بعيدا (قوله وأجاب الآمال) جمع أمل وهو ما يؤمله الشخص ويرجاء أي أن آماله أجابته وحصلت له بعد أن كانت ممتنعة واسناد الاجابة للآمال مجاز عقلي اذ الحقيقة أجابني الله في آمالي بأن حصل لي ما أؤمله أو أنه شبه الآمال بشخص يجيب بعد الطلب بجماع التفع في كل وأجاب تخييل (قوله وتبسم) عطف على سعد والمطالب فأعله وشبه الطالب بانسان مرغوب فيه العطاء لا يقابل سائله الا بالبشر والتبسم وشبه الرجاء بانسان طالب استعارة بالكناية فيهما واضافة الوجوه الى الرجاء والتبسم الى الطالب تخييل وتبسم الطالب في (٢٦) وجه الرجاء كناية عن اقبال الطالب بعد اليأس منها (قوله بأن توجهت) سبب للأفعال

سعد الزمان وساعد الاقبال * ودنا المني وأجاب الآمال
وتبسم في وجه رجائي للطالب * بأن توجهت لتقاء مدين المآرب * حضرة من أنام الانام في ظل الامان

عن كشف أستار الكتاب انما تم اذا أريد به كما تقدم رفع الحجاب بينه وبين الناس في تمكنهم من مطالعته ولا شك أن ذلك يكون بالاختتام الذي هو بعد تفسيره وكشف أستاره (سعد الزمان) بظهور الخير فيه وهو جواب لما (وساعد الاقبال) أي وافقتني بدلا لآية على كل مطلوب (ودنا المني) أي قرب ما أتني بظهور أمارته (وأجاب الآمال) أي وافقتني في الاتصال بها مرجوأتى بعد الآية ونسبة السعادة الى الزمان والمساعدة للاقبال مجاز عقلي والمراد أهلها ودونو التي بد نوزمانه فهو على اسقاط للضاف وشبه الآمال بانسان يجيب بعد الطلب في حصول المراد في الجملة فأضمر التشبيه في النفس كناية وذكر الاجابة تخيلا (وتبسم) عطف على سعد (في وجوه رجائي للطالب) شبه الطالب بانسان مرغوب منه التناول متبسم وشبه الرجاء بانسان طالب استعارة بالكناية فيهما واضافته الى الاول الوجه والى الثاني التبسم تخييل والمراد اقبال الطالب بعد بعدها ثم بين سبب سعادة الزمان واقبال المطالب بقوله (١) سبب (أن توجهت لتقاء) أي جهة (مدين) أي مكان شبيه بمدين وهو مكان شعيب عليه السلام في حصول المآرب فيه فهو استعارة من العلم ويأتي وجه ذلك في باب ان شاء الله تعالى واضافته الى (المآرب) ايماء الى وجه الشبه وهذا الكلام مقتبس من قوله تعالى فلما توجه لتقاء مدين ثم أبدل من المكان الذي هو مدين المآرب قوله (حضرة) أي مكان (من أنام الانام) أي جعل الخلق نائمين (في ظل الامان) أي في الامان الذي هو كالظل في وجود الراحة فيه وهذا يتصل لمسح صاحب

والافتتاح. وسميته عروس الافراح في شرح تلخيص المفتاح * ولقد احتوى هذا الشرح بحمد الله تعالى من للباحث التي هي من نبات فكري فلم أسبق اليها. ومن هبات ذكرى فماعترا أحديفا علمت من أهل هذا الفن عليها. على جملة لأعقد لها عددا حتى أفرغ من عدد النجوم. ولا أعهد لها مدد سوى الهام الحى القيوم. وكان فيه من شاهد بردي على هذا العلم ما يدعيه عن حق ضائع. وثبت له عرفا يحفظ

الحمسة قبله والمسبب مع سببه مرتبان على الشرط وهو التوفيق أي انى لما وفقت للاتمام سعد الزمان وساعد الاقبال ودنا المني الخ بسبب توجهي فاندفع ما يقال انه قد جعل السبب في الافعال الحمسة التوفيق المتقدم لتعلقها به حيث قال ولما وفقت الخ سعد الزمان الخ وهنا قد جعل السبب فيها التوجه المذكور أو يجاب بأن لما هنا ليست للتعليل بل لمجرد الزمان بمعنى حين لدخولها على الماضي أو يقال انها لتعلق وجوابها سعد وما بعده وأما قوله بأن توجهت فهو سبب لقوله وتبسم الخ وحده ولا يخفى ما في كلام الشارح من حسن التخلص (قوله) لقاء مدين المآرب) أي

جهة مدين التي هي موضع لاجتماع المآرب أي المقاصد ثم ان مدين في الاصل اسم لقرية شعيب على ندينا وعليه أفضل طيب الصلاة والسلام استعيرت هنا للملك الموصوف بالاوصاف الآتية بجماع أن كلا منهما مكان لحصول المآرب فالعنى لقاء ملك شبيه بمدين بجماع أن كلا منهما مكان لحصول المقاصد واعترض بأن مدين علم والاعلام لا تصح استعارتها فلنا استعارتها للملك بعد تأويلها بكلى وهو موضع اجتماع الطالب كما قاله في حاتم ولا يخفى ما في قوله بأن توجهت الخ من التلخيص لقصة موسى مع شعيب حيث توجه له موسى ناحية مدين وحصل له التصود فيها (قوله حضرة) بدل من مدين والحضرة في الاصل مكان الحضور أطلقت على الملك نفسه مجازا من باب اطلاق المثل على الحال ولا شك أن ذات الملك مكان لحصول المآرب وصدورها (قوله من أنام الانام) أي الخلق أي جعلهم نائمين (قوله في ظل الامان) أي في الامان الشبيه بالظل في الارتياح بكل أو أنه شبه الامان ببستان ذى ظل على طريق الكناية واكتبات الظل تخييل وأنام ترشيح أو أنه أطلق الظل وأراد به لازمه وهو الراحة لانه يقتضيها عادة أي من صبر الخلق نائمين في راحة الامان

(قوله وأفاض) أي أنزل بكثرة من أفاض الماء في الحوض أنزله فيه حتى فاض ونزل من جوانبه استعارة لأظهر والسجل جمع سجل اسم للدلو للمتلئ ماء فإن كان الدلو خاليا عن الماء قيل له غرب وأضافة السجل لما بعده من اضافة الشبهه للشبهه أي وأظهر فيهم العدل والاحسان الشبهين بالدلاء المثلثة بالماء بجامع أن كلا منهما به حياة النفس لان الدلو المذكور به حياة النفس من حيث الماء الذي فيه وكذا العدل والاحسان بهما حياة النفس الكاملة لان الناس عند كثرة الظلم يكونون في حكم الاموات وان كانوا احياء وأفاض ترشيح للتشبيه مستعار لأظهر كما علمت أو أنه شبه العدل والاحسان بما بجامع الاحياء تشبيها مضمرا في النفس على طريق الاستعارة بالكناية والسجل تخييل أو أنه شبه حال الملك مع رعيته في كثرة عدله واحسانه اليهم بحال السجل للمفاض ماء ليرتوي به واستعمل المركب الدال على الثاني في الاول على طريق الاستعارة التخييلية (قوله بسياسته) السياسة التدبير وحسن التصرف في أمور الرعية والفرار بكسر الفين للمعجمة وبالراء المهملة بمعنى النوم والاجفان جمع جفن وهو ما يحيط بالعين من أعلى وأسفل وهذا كناية عن كثرة الامن والرفاهية في زمنه التي يكون معها النوم وعدم لقاثة بين الرعية الذي كان مفقودا قبل زمانه والحاصل أن الاجفان قبل وجوده كانت خالية عن النوم ومن لوازم ذلك حصول المشقة ولما وجد (٢٧) هذا السلطان رد النوم للامن ومن لوازم ذلك حصول الراحة و يطلق

وأفاض عليهم سجل العدل والاحسان * ورد بسياسته الفرار الى الاجفان * وسد بهيته دون بأجوج الفتنة طرق المدوان * وأعاد رميم الفضائل والكمالات منشورا

مكانه ووقته (وأفاض عليهم سجل العدل والاحسان) شبه حال الملك في نفعه العام وكثرة عدله بالسجل جمع سجل وهو الدلو فيه الماء بجامع عموم النفع لاطالين مطلقا فاستعمل فيه ما استعمل في الاول (١) بساق مثلا وذكر العدل تجريد في التخييل (ورد بسياسته) وحسن تدبيره (الفرار) بكسر العين وهو النوم (الى الاجفان) أي العيون وهذا كناية عن كثرة العافية التي يكون معها النوم المفقود في وقت الشر الكائن قبل المدحوس (وسد بهيته) أي بمخافة غيره له (دون بأجوج الفتنة) أي دون الفتنة التي هي في كثرتها وفسادها كالأجوج (طرق المدوان) مفعول سد وسده طرق المدوان بقهره أهل المدوان فسد طرقه عبارة عن قطع أسبابه لان سد الطريق يستلزم قطع ما يأتي من قبله فهو مجاز مرسل ويحتمل غير ذلك (وأعاد رميم الفضائل منشورا) شبه الفضائل جمع فضيلة وهو ما يمدح به الانسان من الاخلاق بالموتى في ذهابها واضمحلالها منذ أزمان كناية فنسب اليها العظام الرميعة وهي البوالي تخيلا ونسب

طيب الثناء بعرف ضائع. ويأمن من الاسقاط فاني استخرجته بالفكره. وعدلته بتركيب العقل والنقل عند قاض من التأمل ليست عنده فتره. وأجلسته في مجالس العلماء فأنتوا غيره. وأطلت البحث عنه ولم أجده في كتاب ولم أسمعه من ذي فطره * واعلم أني مزجت قواعد هذا العلم بقواعد الاصول والعريه. وجعلت نفع هذا الشرح مقسوما بين طالبي العلوم الثلاثة وأكاد أقول بالسويه. وأضفت اليه من اعراب الآيات الواقعة فيه ما هو محرر وان كان رفيق الحاشيه. ومن ضبط ألفاظ أحاديثه النبويه ما كانت خباياه من الجامع الازهر الصحيح في زوايه. وضمنته شيئا من القواعد

من أجهلها قيل للأعماد أجفان (قوله وسد بهيته) أي بسبب بهيته والهيبة حال يقوم بالشخص يوجب خوف الناس منه وتلراد به هنا لازمه وهو الحرف منه وقوله دون طرف بمعنى أمام

(قوله بأجوج الفتنة) من اضافة الشبهه للشبهه أي الفتنة التي هي في فسادها وكثرتها شبيهة بأجوج وقوله طرق المدوان مفعول سد والمدوان التعدى والظلم وطرقه أسبابه والراد بالمدوان الفتنة فهو ظاهر في محل الاضمار أي وسد بهيته أمام الفتنة الشبهه بأجوج طرفها وحاصله أن الفتنة كانت قادمة ومتوجهة على الرعية فسد هذا السلطان طرق التعدى قدامها فلم تصل للرعية (قوله وأعاد رميم الفضائل) الرميم هو العظم البالي والفضائل جمع فضيلة وهي ما يمدح به الانسان من الاخلاق والكمالات جمع كمال فهو أعم من ذلك فهو ما يمدح به الانسان من الاخلاق أو غيرها كالعالم فتشبه الفضائل والكمالات بالموتى في ذهابها واضمحلالها منذ أزمان على طريق الاستعارة بالكناية وأضاف اليها العظام الرميعة أي البوالي تخيلا ونسب اليها المدحوس أنه أعادها منشورة أي مبعوثه بعد موتها ترشيحا ويصح أن تكون الاضافة بمعنى من أي الرميم من الفضائل والكمالات وعلى هذا فيكون الرميم استعارة للمضحل من الفضائل والكمالات من البيت المتجوز اليه بالرميم عن العظم البالي فهو مجاز على مجاز وهذا أوفق بقوله منشورا فان النشر لبيت جميعه لالعظمه فقط ويصح أن يكون من اضافة الصفة للموصوف فالرميم استعارة كإمرأه من اضافة الشبهه للشبهه وعلى هذا فالرميم حقيقة

(قوله ووقع) التوقيع في الأصل الكتابة أو يد بها لزمها وهو التأثير وازداده أفعالاً إلى الحظيات من إضافة الشبه به للشبه أي الحظيات التي كالأفلام في التأثير بها والحظيات بضم الحاء بعدها ظاهراً مثالة ثم باء مشددة جمع حظية بالتصغير سهم صغير قدر ذراع ليس فيه نصل فإن كان فيه نصل قيل له حظوة بفتح الحاء وقد نضم والصفائح جمع صحيفة بتقديم الفاء سيوف أعدائه العراض وإضافة الصحائف جمع صحيفة بتقديم الحاء بمعنى الورقة إلى الصفائح من إضافة الشبه به للشبه أي الصفائح التي كالصحائف بجمع أن كلا يؤثر فيه غيره وقوله لنصرة الإسلام متعلق بوقع والنشور في الأصل الكلام المكتوب أو يذبه لازمه وهو التأثير والمعنى أن هذا المدوح أثر بالسهم الصغيرة الشبهة بالأفلام في سيوف أعدائه العريضة (٢٨) الشبهة بالأوراق تأثيرات وتكبيرات ككتابة كلام منشور واختار

ووقع بأفلام الحظيات على صحائف الصفائح لنصرة الإسلام منشورا * وهو السلطان الأعظم * مالك رقاب الامم * ملاذ سلاطين العرب والعجم * ملجأ صناديد ملوك العالم * ظل الله على بريته وخليفته في خليفته

إلى المدوح أنه أعادها منشورة أي مبعوثه بعد موتها (ووقع بأفلام الحظيات) أي كتب بالحظيات وهي الرماح التي هي في التأثير في ذي صفح كالأفلام (على صحائف الصفائح لنصرة الانام) أي كتب على الصفائح وهي السيوف العراض التي هي للتأثير بالحظيات كالصحائف القرطاسية للتأثير بالأفلام (منشورا) أي أثر تأثيراً ككتابة كلام منشور فأضافة الأفلام والصحائف ما بهد من إضافة الشبه به إلى الشبه وفي قوله وقع استعارة نعية حيث أطلق التوقيع فيه وهو في العرف الكتب على تأثير الحظيات في السيوف وذكر النشور ترشيح وذلك كناية عن كثرة الجهاد ولذلك قال: نصرة أي كتب منشورا بالحظيات على السيوف لاجل نصرة الخلق أي المدوح (وهو السلطان الأعظم) لا وزيره أو خليفته (مالك رقاب الامم) بقهره لهم (ملاذ) أي ملجأ (سلاطين العرب والعجم) لدفعه عنهم ما لا يطيقون دفعه ولو كانوا بما هم عليه (ملجأ) أي مهرب (صناديد) جمع صناديد بكسر الصاد وهو الشجاع المقدم (ملوك العالم) لان الشجاعة والقوة تنتهي إليه فيلجأون إليه فيما لا يستطيعون (ظل الله تعالى على بريته) أي خليفته ونسمة السلطان ظلاً لانه يلجأ إليه من الشدائد كما يلجأ إلى الظل من الحر وإضافته إلى الله تعالى لانه هو الناصر له والمملك له (وخليفته في خليفته) حيث أعطاه قوة يتحكم بها في العباد وأمره فيهم

للتنظية وللقاعد الكلامية والحكمة الرياضية أو الطبيعية. وأتحفته من فوائد الود والتحقيقه. ومن فوائد علمه الطارف والتالد وتدقيقه. ماهو ناج على هام الكواكب. وسراج اذا ادلمت النياهب. وطرز على حلة الطالب. وغرة في جهة العاوم ترفع عن عين اليقين الحاجب. وهو الذي تلقفت عنه علم البيان. وتكليفه. به بكل ما منحني الله تعالى من اللواهب الحسان. وأنا أسأل الله تعالى وأنصرع إليه. وأتوسل إليه بمحمد صلى الله عليه وسلم فإنه أكرم خلقه عليه. أن يسكنه وإياي وسائر ذريته في الجنة مكاناً مرفوعاً. وأن يجعل المحمول على ظهورنا من مقدمات سوء المنطق وغيره من أشكال للاعمال النتجة للأصغر والأكبر من الأوزار موضوعاً * واعلم أنني لم أضع هذا

الشرح التعبير بالحظيات دون الحظوات ودون السهام إشارة لقوة ذلك الملك حيث يقع الاعداء بالسهم الصغيرة التي لا تصل لها وتخصيص النشور بالذكر لانه أغلب من النظم وهذا الكلام كناية عن ابطال آلات أعدائه وإضعاف قواهم وعزمهم وفيه من البالغة في مدحه وذكم أعدائه ما لا يخفى حيث جعل لأضعف آتانه التأثير في أقوى آلات أعدائه فما بالك بأقوى آتانه وأضعف آتاهم وبين الصحائف والصفائح الجناس للقلوب (قوله السلطان) من السلاطة وهي القهر (قوله الأعظم) أي لا وزيره (قوله مالك رقاب الامم) أي ذواتهم وإنما عبر بالرقاب لان أثر الملك يظهر غالباً فيها لان العبد غالباً يخضع لسيدته بمنطقه

والرادي يكونه مالكاً لهم أنه أمالمهم إليه بالاحسان اليهم والقهر لهم والافهم أحرار والامم جمع أمة تطلق على الجماعة الشرح وعلى الفرد (قوله ملاذ) أي مغزع سلاطين العرب والعجم في دفع ما لا يطيقون وبين العرب والعجم التضاد فالجمع بينهما جناس الطباق (قوله ملجأ صناديد الخ) أي مهرب الشجعان من الملوك الكاثنين في العالم فهول زيادة شجاعته على شجاعتهم بهر بون إليه عند اشتداد الامر عليهم (قوله ظل الله) نسيمته ظلاً لانه يلجأ إليه كما يلجأ إلى الظل من الحر ففيه استعارة مصرحة حيث شبه السلطان بظل لان كلا منهما يلجأ إليه لدفع الضرر فالسلطان يلجأ إليه في دفع حوادث الدهر والظل يلجأ إليه لدفع حر الشمس واستعراسه للشبه به للشبه على طريق الاستعارة المصرحة وإضافة الظل إلى الله لانه البارئ له واعلم أن الظل ظلمة تنشأ بخلق الله عند حجب الجرم الكثيف للنور عن الأرض والظلمة كالنور عرضان قائمان بكرة الهواء (قوله وخليفته في خليفته) الخليفة في الأصل كل من خلف غيره في أمر من الامور ثم جعل اسماً لمن خلف غيره في الملك أي أنه أعطاه الله قوة وعدلاً يحكم به في العباد فقد خلف الولي بحسب الظاهر

(قوله حافظ البلاد) أي أهل البلاد من الشرور وروى محتمل أنه حامي نفس البلاد وأنه لولا هو لخربت (قوله وناصر العباد) ممن يتعدى عليهم بالظلم والراد العباد المؤمنين والداخلين تحت ذمته من الكفار (قوله ماسح ظلم الظلم) الحكامة الأولى جمع ظلمة والثانية مفرد بمعنى التصرف في ملك الغير بغير حق والاضافة من قبيل اضافة التشبه به لانه أي ماسح الظلم الذي كالظلم في القبح وعدم الاهتمام وفي تشبيه الظلم بالظلم اشارة الى أن ذلك الظلم الذي يحماه وأزاله كان كثيرا ويحتمل أنه شبه الظلم بالليل تشبيها مضمر في النفس والظلم تخييل وبين الظلم والظلم الجناس المصحف شكلا وأما بين خليفته وخليقته فالجناس المصحف لفظا أو المضارع (قوله والعناد) قيل هو الليل عن الحق وعدم الانقياد اليه وقيل هو المكابرة أي انكار الحق بعد العلم به (قوله رافع منار الشريعة الخ) الشريعة هي الاحكام الشرعية شهت مسجدة على طريق السكينة والناظر تخييل أو أن رفع منار الشريعة يستلزم اظهار الشريعة فأطلق اسم اللزوم وأريد اللزوم والمعنى أن الشريعة بعد أن كانت مهملة تقريرا أو عملا رفعت شأنها وأظهرها بكثرة تفريرها (٢٩) وحمل الناس على العمل بها وأنه شبه أدلة الشريعة بمنار واستعار اسم التشبه به

للتشبه على طريق المصراحة
وحينئذ قلراد أن أدلة
الشريعة انخفضت وهذا

الملك رفعها بالنفات الناس
اليها (قوله ناصب رايات
الخ) المراد بنصبها رفعها
والرايات جمع راية بمعنى العلم
واضافة رايات للعلوم من
اضافة التشبه به للتشبه أي
أنه رافع للعلوم الدينية التي
هي كالرايات بجماع أن كلا
بهجة لاهله أو شبه العلوم
الدينية بجيش عظيم بجماع
حصول القصد بكل
استعارة مكتبة والرايات
تخييل (قوله خافض جناح
الخ) في ضمير خافض
استعارة بالكناية شبه
الملك بطائر يخفض جناحه
على أفراده بجماع الشفقة
والحنو تشبيها مضمر في
النفس والجناح تخييل

حافظ البلاد * وناصر العباد * ماسح ظلم الظلم والعناد * رافع منار الشريعة النبوية * ناصب
رايات العلوم الدينية * خافض جناح الرحمة لأهل الحق واليقين * ماسر ادق الأمن بالنصر العزيز
والفتح للبين *

بالعدل الذي هو وصفه (حافظ البلاد) من الشرور بأسرها (وناصر العباد) على جميع الاعداء (ماسح ظلم
الظلم والعناد) أي مذهب الظلم والعناد الذين هما كالظلمات في الاعتقادات عندهما وعدم الوصول معهما
الى رشد ونفع (رافع منار الشريعة النبوية) والناظر الصومعة ورفع منار الشريعة كناية عن اظهارها
لأن رفع المنار يستلزم ظهور مصاحبها وهو ما رفعه (ناصر) أي رافع (رايات) أي أعلام العلوم الدينية
فالكلام كناية كما قبله (خافض جناح الرحمة لأهل الحق واليقين) شبه رحمته بطائر له أفراده يخفض
الجناح ويرخيها لحفظ تلك الأفراده وجه التشبه حفظ ما يخشى فسادها فأضمر التشبيه في النفس استعارة
بالكناية وذكر الجناح تخييل ويحتمل غير ذلك (ماسر ادق الأمن) الحاصل بالنصر والعز والفتح
للدين أي البين والسرادات هي أخبية الرؤساء وضافها الى الأمن من اضافة التشبه به الى التشبه

الشرح حتى استعنت عليه بنحو من ثلثائة تصنيف وانه تضمن الخلاصة من مائة تصنيف في
هذا العلم منها ما وقفت عليه ومنها ما وقفت على كلام من وقف عليه وقال انه جمع بين طرفيه
وأنى اختصرت فيه أكثر من خمسين مصنفا في علم البلاغة وقفت عليها لم أترك منها الا ما هو خارج عن
هذا العلم أو قليل الجدوى فيه أو هو في غاية الوضوح أو شواهد لاحاجة لها لكثرتها أو ما زاغ البصر عنه
أوما ان تأملته علمت أنه فاسد لا ترقيته فمن ذلك دلائل الاعجاز للشيخ عبدالقاهر الجرجاني والبديع
لابن المعتز واعجاز القرآن للرماني والواسطة لعلي بن عبدالعزیز الجرجاني والبديع لابن القدوس
الفصاحة لابن سنان الخنجاوي والعمدة لابن رشيق الفهرواني والعدة في اختصار العمدة للصقلي
وكتايب البلغاء لأحمد بن محمد الجرجاني والنصف من حلية المحاضرة للحاتمي ومنهاج البلغاء وسراج
الأدباء لحازم والصناعتان للعسكري ونهاية الانجاز في الاعجاز للإمام نضر الدين الرازي والمعبور

والخفص ترشيح والاول مستعار للجانب والثاني للبين وضافة جناح الى الرحمة لجراد الملابس اذ الرحمة التي هي سبب لخفص الجناح
ملابسة للجناح والمعنى خافض جناحه للباس للرحمة لاهل الحق أي لاجلهم أو عليهم والحق على أنه مصدر مطابقة الواقع للكلام
وعلى أنه صفة مشبهة للكلام الذي يطابقه الواقع واليقين هو الاعتقاد الجازم عن دليل والمعنى أنه خافض جناحه للباس للرحمة لاجل
العلماء الذين كلامهم مطابق للواقع ومعتقدون ما يقولون اعتقادا جازما عن دليل وأما أهل الكبر والمعاصي فيتكبر عليهم بمعنى أنه
يعرض عنهم وينكر عليهم حالهم وليس المراد أنه يعظم نفسه عليهم (قوله سرادات) جمع سرادق وهو الخيمة التي تمد فوق من الدار
لاجل دفع حر الشمس مثلا وضافة السرادق للأمن من اضافة التشبه به للتشبه والجامع اندفاع الضرر مع كل والد ترشيح أو شبه الأمن
بدار بجماع الحفظ واندفاع الضرر في كل تشبيها مضمر في النفس على طريق السكينة والسرادق تخييل وماد ترشيح مستعار لجراد
(قوله بالنصر) أي الحاصل ذلك الأمن بالنصر على الاعداء (قوله العزيز) الذي لم يحصل نظيره لاحد من السلاطين (قوله للبين)
أي البين الواضح لكل أحد وهو من أبان بمعنى بان بمعنى ظهر وانضح والمراد بالفتح فتح بلاد العدو

(قوله كهف الأنام) أي ملجؤهم والكهف في الأصل هو غار الوحش في الجبل شبه السلطان بكهف بجامع الالتجاء إلى كل فالسلطان يلجأ إليه أهل ملكته والكهف يلجأ إليه الوحش واستعير اسم المشبه به للمشبه (قوله ملاذ) أي ملجأ وقوله قاطبة بمعنى جميعا (قوله جلال الحق) أي عظمة الحق وقد مر معناه وقوله والدين أي وجلال الدين وعظمة الأحكام الشرعية مبالغة على حد زيد عدل والمراد أن الحق والدين يعظمان بسببه في صدور الخلق وهما بدون ذلك الملك حقيران (قوله أبو المظفر) كنيته وقوله محمود اسمه وأعاد لفظ السلطان مع تقدمه في قوله وهو السلطان الأعظم تأديبا لأنه يستقبح عادة أن يؤتى باسم السلطان من غير أن ياصق بجانبه وصفه بالسلطنة (قوله جاني بكخان) لقبه ومعناه بالفارسية روح كبراء السلاطين لأن جاني معناه روح وبك بفتح الباء وسكون الكاف معناه كبير وخان معناه السلطان ويراد من بك وخان الجمع كما قلنا (قوله سرادق عظمته) أي خيمة عظمته فشبه العظمة بملك تشبيها مضرا في النفس على طريق الكنية (٣٥) وثابت السرادق بمعنى الخيمة تخييل أو أن إضافة السرادق للعظمة من

أضافة للشبه به للمشبه أي
 أدام الله عظمته وجلاله
 اللذين هما كالسرادق في
 الارتياح والالتجاء لكل
 والجلال مرادف للعظمة
 (قوله وأدام روال الخ) الروا
 بالكسر والقصر بمعنى
 الارتواء وقوله نعيم بمعنى
 تنعم وفيه استعارة بالكناية
 حيث شبهه بزراع أو إنسان
 يرتوي واثبات الروي تخييل
 وسجال ترشيح وقوله
 الآمال على حذف مضاف
 أي نعيم أهل الآمال أو أن
 اسناد التنعم للآمال مجاز
 عقلي إذ للتنعم أهلها
 وقوله من سجال متعلق
 بروا وفي إفضاله استعارة
 بالكناية حيث شبهه بماء
 بجامع الأحياء وسجال
 تخييل ويصح أن تكون
 إضافة الروا للتنعم من

كهف الانام ملاذ الخلق قاطبة * ظل الاله جلال الحق والدين
 أبو المظفر السلطان محمود جاني بكخان * خلد الله سرادق عظمته وجلاله * وأدام رواء نعيم الآمال
 من سجال إفضاله * حاولت بهذا الكتاب التثبت بأذيال الأقبال

وذكر الدترشيح للتشبيه ووجه الشبه كون كل منهما ملجأ يدفع ما يكره (كهف الأنام) شبه بالكهف في
 الالتجاء إليه (ملاذ) أي ملجأ (الخلق قاطبة) أي جميعا (ظل الاله) للالتجاء من حر الشدائد إليه كالظل
 (جلال الحق والدين) أي به يعظم الحق في صدور الخلق ويعظم الدين ولا يخفى ما في هذا التثناء من سوء
 المبالغة (أبو المظفر) كنية للممدوح (السلطان محمود) اسمه (جاني بكخان) لقب أعجمي له (خلد الله
 سرادق عظمته وجلاله) أي أدام الله عظمته التي هي كالسرادق في الالتجاء إليها (وأدام رواء) حسن منظر
 أو عذب (نعيم الآمال) أي تنعم أرباب الآمال الكائن (من سجال إفضاله) أي من إفضاله لذى هو في
 فيضانه على الدوام كالسجال في أفرانها على العطاش (ف) حيث كان للممدوح بهذه الصفة (حاولت)
 أي رمت (بهذا الكتاب التثبت بأذيال الأقبال) شبه أقبال الممدوح بالعطاء برجل لابس ثوب من
 استمسك بأذياله بلغ المراد ونجا من كل جأحة في الاستغناء به فأضمر التشبيه في النفس كناية وأضاف

للتنجاني وقوانين البلاغة أمير اللطيف البغدادي والمفتاح للسكاكي وشرحه للإمام قطب الدين
 الشيرازي وشرحه للشيخ ناصر الدين الترمذي وشرحه للشيخ شمس الدين الخطيبي الحلخالي وشرحه
 أيضا للشيخ عماد الدين الكاشي وشرحه أيضا للقاضي حسام الدين قاضي الروم وتنقيح المفتاح للشيخ
 تاج الدين التبريزي وروى الأذهان للشيخ بدر الدين ابن مالك والمصباح أيضا له وضوء المصباح
 مختصر للمصباح لابن النحوي وشرحه له والأقصى القريب للشيخ زين الدين محمد بن محمد بن محمد بن
 عمرو التنوخي والمثل السائر للمصباح ضياء الدين نصر الله بن الأثير والجامع الكبير لآخيه ومختصر
 المثل السائر لابن العسال والنصف الأول من كنز البلاغة لعماد الدين اسمعيل بن الأثير ومختصر كنز
 البلاغة المذكور لولد مصنفه وروضة الفصاحة لزين الدين الرازي الحنفي والفلك الدائر على المثل

إضافة المشبه به للمشبه وكذلك إضافة السجال للأفضال أي أدام الله نعيم أهل
 الآمال الشبيه بالارتواء من إفضاله الشبيه بالسجال أي دلو الماء بجامع الفيضان في كل ويصح أن تكون إضافة نعيم لأهل الآمال من
 إضافة الصفة لموصوف أي أدام الله ارتواء أهل الآمال للتنعمة من سجال الأفضال هنا كنه على كسر الراء ن رواه قصره ويصح فتح الراء
 مع اللد ومعناه الماء العذب وضم الراء مع الماء أيضا ومعناه للنظر الحسن وعليهما تكون إضافة رواء لنعيم بمعنى التنعم من إضافة المشبه به
 للمشبه أي أدام الله نعيم أهل الآمال الشبيه بالماء العذب أو للنظر الحسن بجامع الاشتياق لكل من إفضاله الشبيه بالسجال والوجه الأول
 أعني كسر الراء مع القصر أقرب للتعبير بالسجال (قوله حاولت) هذام فرع على محذوف أي توجهت تلقاء مدين فلما وجدته بتلك الصفات
 المذكورة حاولت أي رمت وقصدت بسبب هذا الكتاب التثبت أي التعلق بأذيال أقباله شبه أقبال السلطان عليه ثوب إنسان من
 استمسك بأذياله بلغ المراد على طريق الكنية والأذيال تخييل والتثبت ترشيح

(قوله والاستقلال) أي وحاولت الاستقلال بظلال الرأفة وهي شدة الرحمة والافضل الاحسان. وازافة الظلال المرأفة من اضافة للشبهه لمشبهه أي الاستقلال برأفته ورحمته الشبهين بالظلال بجماع الاتجاه. والاستقلال ترشيع للتشبيه أو أنه شبه الرأفة والافضل يستان على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الظلال تخييل (قوله جملته) الفاء للسببية أي فبسبب هذا القصد جعلته أي هذا الشرح المختصر وقوله خدمة أي ذا خدمة أو خادما اذ الخدمة (٣١) السعاية في مراد الخدموم (قوله لسدته) هي

العتبة في الاصل والمراد بها هنا الذات فلا حاجة لتقدير صاحب فيما يأتي وأمان بقيت على معناها

الاصلي فنحتاج الى تقدير صاحبها فيما يأتي وقوله ملتئم أي محل التمام والشغاف جمع شفة والأقوال جمع قيل بفتح القاف وسكون الياء وهو في الاصل ملك حمير قبيلة باليمن والراد به هنا مطلق ملك واذا كانت تلك السدة أي العتبة ملتئا لملك فهي ملتئم لغيرهم بالاولى أي أن هذه العتبة شأنها أن يقبلها الملوك وغيرهم لعظم صاحبها (قوله معول) أي والتي هي معول أي معتمد رجاء الآمال شبه الآمال

بأشخاص طالين استعارة بالكناية والرجاء تخييل أي أن ما ترجوه الآمال وتطلبه لا يعول في تحصيله على أحد الا على هذه السدة أو الكلام على حذف مضاف أي معول رجاء أهل الآمال وحينئذ فلا استعارة (قوله ومبوا

والاستقلال بظلال الرأفة والافضل * جملته خدمة لسدته التي هي ملتئم شفاء الاقيال * ومعول رجال الآمال * ومبوا العظمة والجلال * لازالت محط رحال الافاضل * وملاذ أرباب الفضائل * وعون الاسلام * وغوث الانام

التشبهت بالاذيال اليه تخيلا (و) حاولت (الاستقلال بظلال الرأفة والافضل) أي رمت تناول افضاله ورأفته الذين هما كالظلال في الاتجاه فاضافه الظلال الى الرأفة من اضافة المشبه الى المشبه وذكّر الاستقلال ترشيع للتشبيه (و) بسبب قصدي لتلك المحاولة والدخول في تلك الرأفة والافضل (جعلت تأليفه) أي هذا الكتاب (خدمة لسدته التي هي ملتئم شفاء الاقيال) السدة عتبة الباب والاقوال جمع قيل وهو ملك من ملوك حمير والمراد هنا الملك مطلقا واذا وصف العتبة بكونها ملتئم أي تستلم بشغاف الملوك فإظنك بغيرهم والسدة كناية عن الممدوح أي جعلت هذا الكتاب خدمة للممدوح والخدمة في الاصل سعاية في مراد الخدموم ولما كان هذا الممدوح راغبيا في الحق والعلم في زعم اللادح كان التأليف خدمته في الكلام مدحه بهذا المعنى وهو كونه راغبا في الخيرات أمرها (و) خدمة للسدة التي هي (معول رجاء الآمال) أي على تلك السدة يعني مولاها يعول ويتكل الرجاءون في آملهم وفي الكلام تشبيه الآمال بالطالين كناية وذكّر الرجاء والتعويل تخييل (و) تلك السدة أيضا (مبوا) أي منزل (العظمة والجلال) وهذا كناية عن صاحبها (لازالت) تلك السدة (محط) أي محلات محط به (رحال الافاضل) عند انتهائهم في أسفارهم اذ لا يرحلون الا لما طلب افضالها (و) لازالت (ملاذ) أي ملجأ (أرباب) أي أصحاب (الفضائل) وهي ما يطلب تحصيله من الفضل (و) لازالت (عون الاسلام) يستعينون بها على جلب كل مهم (و) لازالت (غوث الانام) يستغيثون بها على دفع كل ملم

الساثر لعزيز الدين بن أبي الحديد وقطع الدابر عن الفلك الدائر لعبد العزيز بن عيسى وتحرير التحبير لابن أبي الاصبغ ومواد البيان لابن الحسن علي بن خلف بن علي بن عبد الوهاب الكاتب وديع القرآن والتبيان لابن الزمكافي والبرهان له والتبيان للشيخ شرف الدين الطيبي وشرحه له والايضاح للمصنف وحواشي الايضاح للجزري شيخ والدي في علم الكلام وشرح التلخيص للامام الزاهد دوى الله شمس الدين القونوي وشرحه أيضا للخطيب وشرحه للشيرازي وشرحه للزوزني وشرح البديعية للصفي بن سرايا الحلبي والطريق الى الفصاحة للشيخ الرئيس علاء الدين بن النفيس شيخ والدي في الطب والقدمية في علم البيان للشيخنا شمس الدين الأصفهاني للوضوعة في أول تفسيره والقدمية في البيان والبديع للوضوعة في أول تفسير ابن النقيب والنظم في علم البديع لابن معطي والفوائد انغنيائية للشيخ عضد الدين واذا أردت أن تعلم مقدار ما زادته الفريضة من الباحث والفوائد فراجع هذه الكتب فانك تعلم أن غالب ما عندك عنها رائد وبالله تعالى أستعين وهو حسبي ونعم

العظمة (أي والتي هي منزل العظمة والجلال ومحلمها والعظمة والجلال إما بمعنى التعظيم والاحلال أو باقيا على حالها والمعنى أن تلك السدة محل أقام فيه العظمة والجلال (قوله لازالت) أي تلك السدة بمعنى ذات الملك والمراد لازال صاحبها بناء على أن المراد بالسدة معناها الاصل وهو العتبة (قوله محط رحال الافاضل) أي محلات محط رحال الافاضل عند انتهائهم أسفارهم لكونها مقصودهم في ارتحالهم لطلب افضالها (قوله وملاذ) أي ولازالت ملذا وملجأ لأصحاب الفضائل أي الاخلاق الحميدة التي يتمدح بها (قوله وعون الاسلام) أي ولازالت معينة لأهل الاسلام بأن تجلب لهم كل نفع (قوله وغوث الانام) أي ولازالت معينة للانام من حوادث الدهر وفي دفع الضرر

(قوله بالنبي) متعلق بمحذوف أى وأطلب ما ذكر حال كونى متوسلا بالنبي ومن توسل به لم يحب (قوله لجاء بحمد الله) عطف على قوله سابقا فاتصت لشرح هذا الكتاب أى لجاء هذا الشرح حال كونه ملتصبا بحمد الله (قوله كجاء روق) بضم الياء (٢) وسكون الراء وكسر الواو أى يعجب أى جاء حال كونه مشاهلا لشيء روق وإذا كان مثل الشيء الموصوف بهذه الصفات كان متصفا بها فكأنه قال جاء على حالة تعجب النواظر (قوله صدا الاذهان) شبه الاذهان بشيء نفيس كذهب عليه صدا تشبيها مضمرا فى النفس على طريق السكنية واثبات الصدا تخييل (قوله ويرهف) أى يحمد البصائر وهو جمع بصيرة وهى عين فى القلب وشبه البصائر بسيف غير حاد لا يقطع شيئا على طريق السكنية واثبات يرهف بمعنى يحد تخييل (قوله ويضئ) أى ينور عقول أرباب البيان بمعنى أنه يذهب ما فيها من الاسوداد والبيان هنا يحتمل أن يراد به العلم الآتى ويحتمل أن المراد به المنطق الفصيح للعرب به عمافى الضمير (قوله ومن الله) التوفيق أى والتوفيق والهداية أطلبهما من الله لمن غيره (قوله فى البداية) أى فى ابتداء هذا التأليف وفى انتهائه (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) هذه الجملة يصح أن تكون خبرية باعتبار صدرها وهو أؤلف لان التأليف لا يتوقف تحققه فى الخارج على النطق بها بل يجوز حصوله خارجا ويكون ذلك اللفظ حكاية عما تحقق فى الخارج كما هو شأن الخبر الصادق فان قلت ان كلام من صاحبه الاسم والاستماعة بمن تمة الخبر لانه قيد ملاحظ فيه والقيد محط القصد نفيا واثباتا وحينئذ يقتضى الظاهر أن يلتفت للقيد وهو مستعينا ولا شك أن الاستماعة يتوقف حصولها على النطق به وحينئذ تكون الجملة انشائية وأجيب بأنهما وان كانا من تمة الخبر لكنهما ليسا بجزأين منه بل من متعلقاته الخارجة عن (٣٣) حقيقته وقيدفيه وان توقف مضمون الخبر المطلوب شرعا عليهما إلا أن

* بالنبي وآله عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام * جاء بحمد الله كما بروق النواظر * ويجلو صدا الاذهان * ويرهف البصائر * ويضئ ألباب أرباب البيان * ومن الله التوفيق والهداية * وعليه التوكل فى البدايه والنهايه. وهو حسبي ونعم الوكيل (بسم الله الرحمن الرحيم)

(١) بجاء (النبي) محمد (و) بجاء (آله عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام) انتهى شرح الخطبة فلنشرع بعدها فى القصد فنقول ابتداء نصف كتابه بعد التبرك بالبسملة بجملة الحمدلة لدلالاتها على الدوام والثبوت ولكونها فاتحة الكتاب العزيز ولورود الأمر بالابتداء بها فى الحديث الشريف مع تضمينها أداء شكر بعض ما يجب شكره من النعم التى تأليف هذا الكتاب من آثارها فقال :

الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم وأفوض أمري الى الله ان الله بصير بالعباد وحسبى الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وما شاء الله لا قوة الا بالله لا اله الا أنت سبحانك انى كنت من الظالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آل محمد وصحبه وسلم ﷺ قال للصفحة رحمة الله

ذلك التوقف لا يقتضى الجزئية كتوقفه على الحال فى نحو قاموا كسالى وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما الا عين والحاصل أن القيود وان كانت محلا للقصد لكتنها لا تخرج عن كونها فضلات والذى يوصف بالخبر والانشاء انما هو المعد لانها كذا الاسناد والقصد بالذات انما هو السند والسند اليه لىكن

يرد على هذا متى ضربت فاتها جملة انشائية مع أداة الاستفهام فضلة وحينئذ فلا يصح أن يقال ان الذى يوصف بالخبر الحمد والانشاء هو المعد وأجيب بأن محل كون الفضلات لا ينظر اليها ما لم يكن لها تأثير ومتى أثرت فى الجملة الانشاء لكونها عريضة فى الاستفهام للنفى للخبر بخلاف الاستماعة مثلا فانها لاتنافية الاخبار بالتأليف وأجيب عن أصل الاشكال بجواب أن وهو أن المأخوذ من كلام المحققين أن العتبر فى انشائية الكلام وخبريته انما هو صدره لا عجزه وان كان عمدة كفاى زيد باضر به فقالوا ان هذه جملة خبرية نظرا الى الصدر مع أن اضر به انشاء وعمدة فكيف بالعجز هنا مع كونه غير عمدة ويحتمل أن تكون جملة البسملة انشائية نظرا للعجز وهو الاستماعة لانه لا يتوقف حصولها على النطق بها ان قلت ان هذا العجز فضلة وللنظور له فى الانشائية والخبرية انما هو المعدة قلت قد نظرت وا هنا الى أن القيود محط القصد ثم اعلم أن جعلها انشائية باعتبار العجز متوقف على جعل اضافة اسم الله يمانية ويقال ان كل حكم ورد على اسم فهو وارده على مدلوله وأمان جعلناها حقيقية وأن الراد بالاسم السمي ومن الجلالة اللفظ فلا يصح أن تكون انشائية لان الاستماعة بالذات لا تتوقف على النطق بل تحصل بمجرد توجه القلب وحينئذ فتكون خبرية باعتبار العجز أيضا وقد يقال يمكن أن يتوجه الانسان بقلبه لاسماء الله تعالى ويستعين بها فتكون خبرية حتى على جعل الاضافة يمانية والأظهر أن يقال انه ان ارد الاستماعة القلبية كانت خبرية باعتبار العجز كانت الاضافة يمانية أو حقيقية وان ارد بالاستماعة اللفظية كانت انشائية لافرق بين أن تكون حقيقية أو يمانية هذا ويمكن جعلها خبرية باعتبار العجز على أن الاضافة يمانية بناء على أنه مخبر عن استماعة حاصله هذا اللفظ كفاى قولك أنكلم فانه اخبار عن كلام حاصل بهذا اللفظ ولا يقال ان الخبر ما تحقق مدلوله بدون اللفظ به وأجيب بأنه ليس المراد من ذلك أن الخبر دائما مدلوله متحقق بدون اللفظ به بل المراد أن مدلوله لا يتوقف على النطق به دائما وهذا لا يتنافى انه قد يتحقق مدلوله به

(٢) قوله بضم الياء الخ كذا فى الاصل والصواب فتح الياء وضم الراء والفعل ثلاثى متعد من باب قال كفاى كتب اللغة كتبه مصححه

(قوله الحمد لله) ترك العطف على كون جملة البسملة انشائية وجملة الحمد خبرية وأو العكس ظاهر لان بينهما حينئذ كمال الانقطاع وأما على أنها متفقان في الخبرية أو الانشائية فنترك العطف إشارة الى أن كلامنا من الملتزمين مقصود بالذات وليست احداهما تابعة للآخرى ثم ان كون هذه الجملة صيغة حمد ظاهران قلنا انها انشائية أي لانشاء انشاء على الله بأنه مالك لجميع الهامد الكائنة من الخلق وأما ان قلنا انها خبرية أي انها لاخبار بأن الله مالك لذلك فجعلها صيغة حمد مشكل لان الاخبار بثبوت شئ لا يغير لا يستلزم حصول ذلك الشئ ممن الخبر فقوله القيام لا بد لا يلزم من ذلك أن يكون قائما وحينئذ فلا يلزم من الاخبار بثبوت الحمد أن يكون المصنف حامدا مع أن المطلوب منه أن يحمده الله في الابتداء وأجيب بأجوبة منها أن هذه الجملة خبرية في الاصل ثم نقلت شرعا للانشاء بمضمونها كما في صيغ العتود نحو بعثت وأجرت فانها اخبار في الاصل ثم نقلت شرعا لانشاء مضمونها فهو حمد شرعي يترتب عليه ما يترتب على الحمد اللغوي من الثواب والخروج عن عهدة الطلب ولا يقال هذا ظاهر اذ لم يجعل ال للاستغراق اذ لا يتأتى انشاء جميع الهامد لانا نقول بالاستحسان انما هو انشاء جميع الهامد لغة بصيغ متعددة بعد الحمد عليه وأما انشاء الجميع بصيغة واحدة شرعا فلا استحالة فيها لانها انشاء الثناء بمضمونها لانشاء مضمونها ومنها أن ذلك الاخبار مفيد للحمد لان الاخبار بأن الله مالك لجميع الهامد وصف له بحميد فيكون حمدا وعلى هذا فيحل كون الخبر بالشئ ليس آتيا بذلك الشئ مما لم يكن الاخبار فردا من أفراد الخبر عنه كما هنا وهذا ظاهران قلنا انها لاخبار بأن الله مالك لجميع الهامد وأما ان قلنا انها موضوعة لاخبار بوقوع الحمد لله من الغير فنقول ذلك الاخبار يستلزم انصافه تعالى بالسكالم فيكون اخبارا بانصافه تعالى بالسكالم بواسطة فيكون حمدا بهذا الاعتبار (قوله هو الثناء) أي الحمد في اللغة وقد نصرت الشارح على تفسير الحمد اللغوي إشارة الى أن الحمد الذي طلبت البداءة به الحمد اللغوي لا الاصطلاحى ووجه ذلك كما قال بعض العلماء أن الحمد اللغوي طارىء بعد النبي ﷺ واذا كان كذلك فيحمل الحمد الذي طلب البداءة به على ما كان موجودا في (٣٣) زمانه وهو الحمد اللغوي وقد يقال

ان هذا التوجيه لا يصح الا لو كان المراد اصطلاح طائفة مخصوصة مع أن المراد العرف العام فهو أمر قديم فالاولى أن يقال انما حمل على المعنى اللغوي لان خبر ما فسرت به بالوارد في الحديث بالحمد لله بالرفع

(الحمد هو الثناء باللسان)
(الحمد لله) الحمد هو الثناء باللسان على فصد التعظيم والشكر فعل فيه تعظيم للنعم بسبب النعمة حين لم يقيد الحمد بكونه في مقابلة النعمة صح أن يكون متعلقه النعمة وأن يكون مجرد استحقاق السكالم
(الحمد لله على ما أنعم) ش الحمد هو الثناء بالقول على جميل الصفات والافعال وبين الحمد والشكر عموم وخصوص من وجه فان الشكر يكون على الافعال فقط بالقول أو الفعل أو الاعتقاد وعبارة الزمخشري وهو بالقلب واللسان والجوارح يريد التنويع لأن الشكر لا يكون الا بمجموع الثلاثة ثم استدل على ذلك بقوله

(٥ شروح التلخيص - اول) على الحكاية وهو يقتضى أن المراد هذا اللفظ ولو كان المراد العرفي لم يكن للاقتصار على هذا اللفظ وجه (قوله الثناء الخ) أي الذكر بخير مأخوذ من أن ثبت اذا ذكرت بخير ولو مرة لامن ثبت اذا كررت والا لزم أن الثناء مرة واحدة لا يقال له حمد وليس كذلك وضده الثناء بتقديم النون وهو الذكر بشر هذا ما عليه الجمهور وقال العزبن عبد السلام الثناء حقيقة في الذكر بالخير والشر وتمسك بحديث مر بجزالة فأنواعا عليها خيرا ومر بأخرى فأنواعا عليها شرا وأجيب بأن هذا من قبيل المشاكسة واعتراض بأن الثناء بالمعنى المذكور لا يكون الا باللسان وحينئذ فذكره مستدرك وأجيب بأن اللسان وان كان معلوما من الثناء لكنه صرح بالتنصيص على اختصاص الحمد باللسان القيد لفاصله للشكر نفا القضية لظهور التفريع لبيان الذببة بينهما أو يجاب بأنه لما كان يحتتمل التجوز في الثناء باطلاقه على ما ليس باللسان كالجنان والاركان ذكره لاخراج الثناء بغير اللسان وعلى هذا الجواب فقيد اللسان محتاج لذكره ولا بد وأما على الجواب الاول فهو غير محتاج لذكره لفهمه من الثناء وانما ذكرنا مرثم ان تفسير الثناء بما ذكره مبنى على أنه مختص باللسان وهو خلاف الراجح والراجح أنه يشمل اعتقاد القلب وعمل الجوارح وحينئذ فيفسر بأنه الاثنيان بما يدل على انصاف الحمد بالصفة الجميلة وعلى هذا فقوله باللسان قيد لا بد منه لاخراج الثناء بغيره كالجنان والاركان واعتراض هذا التعريف بأنه غير جامع لعدم شموله لثناء الله القديم على نفسه أو على خواص خلقه اذ للولى منزعه عن الجارحة وأجيب بأن هذا تعريف لنوع من الحمد وهو الحمد الحادث أو يقال المراد باللسان الكلام مجازا من اطلاق السبب وارادة السبب والملافة يكفى تحققها في بعض الافراد فلا يقال ان كون اللسان سببا في الكلام ظاهر في الحد الحادث دون القديم وأورد على الجواب الثاني أن المجاز لا يدخل التعريف قلنا ما لم يكن مشهورا وهذا قد اشتهر ان قلت ان حقيقة القديم

مباينة لحقيقة الحادث وحينئذ فلا يجوز جمعهما في تعريف واحد فلنا محل ذلك اذا أردنا بيان حقيقة كل على التفصيل وأما اذا كان المراد بيانهما اجمالاً فلا مانع من ذلك (قوله على قصد التعظيم) على معنى مع أى الثناء باللسان حال كونه مصاحباً لقصد التعظيم واعلم أنك اذا تلفظت بقولك زيد عالم مثلاً تارة نسكون قاصداً بذلك التعظيم وتارة تكون مكذباً لذلك وقاصداً به الهزء والسخرية وتارة لا تقصد شيئاً فلو لم تقصد شيئاً أو قصدت الاستهزاء فظاهره أنه لا يكون حمداً لغتة مع أنه اذا لم تقصد شيئاً يكون حمداً لغتة والجواب أن الشارح أراد أن يبين الحمد اللغوي الاكمل العتده ولا يعتد بالحمد الا اذا وجد قصد التعظيم والا كان غيراً اكمل (قوله سواء تعلق بالنعمة) أى سواء وقع في مقابلة نعمة أو في مقابلة غيرها وهذا تعميم في المحمود عليه واعلم أن الحمد له أركان خمسة حامد ومحمود ومحمود عليه ومحمود به وصيغة فالحامد من صدر منه الثناء والمحمود هو من أتى عليه (٣٤) والمحمود عليه هو ما وقع الحمد في مقابله أى ما كان باعثاً على الحمد

على قصد التعظيم سواء تعلق بالنعمة أو بغيرها

وقد قيد باللسان فلا يراد الا منه وحين لم يقيد بالشكر بكونه فعل اللسان صح وروده منه ومن سائر الأركان وقد قيد بكونه في مقابلة الاحسان فلا يكون متعلقاً بغيره فالحمد على هذا أخص مورد اذا لا يراد الا من اللسان وأعم متعلقاً لصحة كون متعلقه الاحسان وغيره والشكر أعم مورد لوروده من اللسان وغيره وأخص متعلقاً لأنه لا يكون الا في مقابلة الاحسان فلماذا كان بينهما عموم من وجه بحيث عان في الفعل اللساني في مقابلة الانعام وبفرد الشكر فيما يكون بغير اللسان والحمد فيما يكون لا في مقابلة الاحسان وهذا أمر مشهور معلوم ﷺ والله علم على ذات واجب الوجود المستحق لكل كمال ولذلك علق به الحمد لئلا يتوهم اختصاص استحقاق الحمد لعلو علق بوصف كمال زانق مثلاً بجهة ذلك الوصف فتضمن الكلام الاستحقاق الذاتي وسببه على الاستحقاق الاحسانى بقوله بعد على ما أنعم وأل في الحمد لجنس لأنه للتبادر عند اتفاهم قرينة اعادة عموم الافراد والعهد الخارجى ومع ذلك لا ينافى الاختصاص لأن التعريف بالالف واللام الجنسية مع كون الخبر ظرفاً خاصاً بما يفيد الاختصاص كقولنا الكرم

أفادتكم النعماء منى ثلاثة * يدي ولساني والضمير المحجبا

وفيه نظر لان البيت لا تعرض فيه بأن شيئاً من ذلك يسمى شكر افضلا عن كل واحد نعم بدل على اطلاق الشكر على أعمال الجوارح والقلوب قوله صلى الله عليه وسلم وقصر آه بلال يصلى ويبكى كيف تبكى وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر أفلا أكون عبداً شكوراً وقوله تعالى اعملوا آل داود شكراً وأما المدح فاختلف النحاة في أنه مقلوب الحمد أو لا ويعزى الاول لابن الانبارى وأما المعنى فقال الزمخشري الحمد والمدح أخوان لا يراد منهما متشابهان غير مترادفين كما توهمه الطيبي بل يراد ترادفهما لانه صرح بذلك في الفائق فقال الحمد هو المدح واليه أشار أيضاً في تفسير قوله تعالى ولكن الله حبيب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وبصرح الشيخ عز الدين بن عبد السلام ولا يقدر فيه أن السكاكي في خطبة الفتح عطف أحدهما على الآخر وفصل بين الحمد والمدح فقال حمد الله ومدحه بماله من المادح أزالا وأبدأ بما انحرف في سلكهما من الحمد متجدداً لانه في مقام اطناب يناسبه عطف الشئ على نفسه بلفظين مختلفين وإنما جعل ماسماً متجدداً منخرطاً في سلك ماسماً أبدياً وغير بين اللفظين لانه جعل معنى الحمد منخرطاً في معنى المادح فيكون بينهما تباين أو عموم وخصوص وقد فرق السهيلي بينهما بأن

والمحمود به هو مدلول الصيغة وهي اللفظ ثم ان المحمود عليه وبتارة يختلفان ذاتاً واعتباراً كما اذا قلت زيد عالم في مقابلة اكرامه لك وتارة يتحدان ذاتاً ويختلفان اعتباراً كقولك زيد كرم في مقابلة اكرامه لك فالكرم من حيث انه باعث على الحمد محمود عليه ومن حيث انه مدلول للصيغة محمود به ثم ان المحمود عليه يشترط أن يكون اختيارياً وان لم يكن نعمة بخلاف المحمود به فلا يشترط أن يكون اختيارياً اذا علمت هذا فيعرض على التعريف بأن فيه قصوراً من حيث انه لم يعتبر فيه أن يكون المحمود عليه جميلاً غير النعمة صادق بما اذا كان غير جميل مع أنه لا بد منه وأجيب بجوابين الاول أن هذا تعريف بالاعم وهو جائز عند الادباء بل جوزه قدماء الناطقة في

التعريف الناقص الثاني أن اعتبار قصد التعظيم يستلزم أن يكون المحمود عليه جميلاً لان المراد بالجميل في زعم الحامد أو الحمد في نظر المحمود زعم الحامد لا الجميل في الواقع اذ ليس بشرط وفي هذا الجواب نظر اذ دلالة الالتزام مهجورة في التعريف واعتراض بأن فيه قصوراً من وجه آخر وهو أن الجميل المحمود عليه يجب أن يكون اختيارياً يؤولم يذ كر ذلك في التعريف ولم يكن فيه ما يستلزمه والجواب ماص من أنه تعريف بالاعم وهو جائز فان قلت ان الثناء على ذاته وعلى صفاته تعالى حمد ولا مجال لاعتبار الاختيار فيها قلت المراد بالاختيارى ما يشمل الاختيارى حقيقة أو حكماً فذاته تعالى لا كانت منشأً للافعال الاختيارية عدت اختيارية حكماً بلا واسطة وأما صفاته لما كانت لا تنفك عن الذات وليست غير عدت اختيارية حكماً بواسطة ملازمته للذات أو يقال المراد بالاختيارى ما ليس باضطرارى فتدخل ذات الله وصفاته والمراد بالاختيارى ما كان مذموماً بالأفعال المتهازل سواء كان مختاراً فيه أى مؤثراً فيه بالاختيار أم لا كذا ذكر عبد الحكم (قوله سواء تعلق) أى الثناء وليس الضمير للحمد وتعلق الثناء بالنعمة من تعلق الشئ بعبه الباعث عليه وقوله بالنعمة أى الانعام

كالمقولة زيد عالم في مقابلة اكرامه لك وهذا هو المعبر عنه بالفواصل في قول بعضهم سواء تعلق بالفواصل وقوله أو بغيرها كما لو قلت انه فاضل في مقابلة حسن الخط أو حسن الصلاة وهذا هو المعبر عنه بالفواصل وكالمقولة على مجرد الذات العلية ثم ان قوله سواء الخ جملة مستأنفة مصرحة بتعلق الحمد لامن جملة التعريف وذلك لان التعريف تصور لماهية المحدود لا بيان لعمومه لان التعميم انما هو للافراد وتعلق في تأويل المصدر وان لم يكن هناك سابق لان السبب بدون حرف مصدرى مطرد في باب النسوية شاذ في غيرها والفعل المقدر في المعطوف في تأويل المصدر أيضا وسواء بمعنى مستو خبر مقدم والمصدر المأخوذ من الفعل مبتدأ مؤخر أى تعلقه بالنعمة أو تعلقه بغيرها مستو واعتراض هذا الاعراب بأن أول أحد المتمدد والنسوية انما تكون بين اللتعدد لا بين أحد وأجيب بأن أو بمعنى الواو لأجل ما يقتضيه معنى الاستواء من التعدد وفي هذا الجواب نظر لانه يتألف من مستو وانما يخبر به عن الواحد تقول زيد مستو مع عمرو ولا يخبر به عن متعدد فلا تقول زيد و عمرو ومستو بل مستو بيان وأجيب بأن الاخبار بحسب الظاهر لان سواء في الاصل مصدر بمعنى الاستواء فيصح الاخبار به عن الاثنين لان المصدر يقع على القليل والكثير (٣٥) وان أراد به هنا اسم الفاعل ويصح بقاء

أوعلى بابها وصح الاخبار نظرا للمعنى المراد أى أحد التعلقين مستو مع الآخر وانما جعلنا سواء خبرا والمصدر بعده مبتدأ دون العكس لان سواء منكرة من غير مسوغ والمقصود الاخبار عن التعلقين بالاستواء لا العكس ويجوز جعل سواء خبرا لمبتدأ محذوف أى الامر ان سواء والجملة دليل الجواب والجملة بعدها شرطية على جعل حمزة الاستفهام المحذوفة مضمنة معنى ان الشرطية لاشتراكها في الدلالة على عدم الجزم والتقدير ان تعلق بالنعمة أو بغيرها لا امر ان سواء ويجوز ان تكون سواء بمعنى مستو مبتدأ والمصدر المأخوذ من الفعل فاعل سد مسد الخبر على مذهب

والشكر فعل

في العرب والشجاعة في فريش والطريق في افادته ان التخصيص بالجنس من حيث هو يستلزم انتفاء كل فرد منه عن غيره لوجود الجنس في ضمن ذلك الفرد والالزم عدم الاختصاص حينئذ والفرق بين افادة لام الجنس لمعوم الافراد وافادتها بواسطة حصر ما هي فيه لمعوم نفي الافراد عن الغير ظاهر وهو ان الوجه الاول يبيح اشارة باللام الى الحقيقة في ضمن كل فرد بمعونة الفرائض كقوله تعالى ان الانسان لني خسر والثاني انما فيه الاشارة الى الجنس في ضمن فرد واحد لكن لما افاد التعريف والتقديم الاختصاص استلزم انتفاء عامة افراد الجنس عن غير المختص فمن قال هنا بالعموم أراد حصر افراد الجنس في المختص لانتفاء الاختصاص المستفاد من التعريف نفيها عن غيره ومن قال بالجنسية أراد انها للاشارة الى الجنس في ضمن فرد واحد ولما آل في الاختصاص واحد والحصر على المذهب السني ظاهر لان الحمد امام مستحق بالذات أو بالفعل وأما على المذهب الاعترافى فلان غير المستحق بالذات هذا الحمد وهو الذي يمكن من أسبابه وهو خالق تلك الاسباب وتلك القوى فعاد الشكل اليه ذاتا وفعلا ولهذا صح من الزمخشري ان كتابه مفاد الحصر في هذا المقام مع كونه اعترافيا بمن يقول بتخلق الافعال اذ الله بدعته ومخاها أبدا * ثم ان افادة الجملة لانشاء الحمد التي هو المقصود منها اما انها نقلت من مادة الاخبار الى الانشاء عرفا كما نقلت الفاظ المقود كعبت واعتقت من الخبر الى الانشاء واما لان المراد

الحمد يشترط صدوره عن علم لاطن وأن تكون الصفات المحمودة صفات كمال والمدح قد يكون عن ظن وبصفة مستحسنة وان كان فيها نقص ما وقال لهدين الشرطين لا يوجد الحمد لغير الله تعالى وهو المستحق له على الاطلاق وقد برده عليه قول عائشة رضي الله عنها في قصة الافك لا أحمد الا الله وقولها أحمد الله لا أحمدك وقوله تعالى عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا قال ابن عباس رضي الله عنهما بحمده فيه أهل السموات والارض ولا أدري كيف استخرج السهيلي من الشرطين اللذين ذكرهما كون الحمد لا يستعمل لغير الله فان صفات النبي صلى الله عليه وسلم صفات كمال يصدر كثير من ذكرها عن علم لاطن

من لم يشترط الاعتقاد والسوغ للابتداء العمل فالوجه في هذا التركيب ثلاثة ويجوز وجه رابع وهو جعل سواء بمعنى مستو خبرا مقدما والفعل بعده مبتدأ مؤخر لانه مجرد عن النسبة أو الزمان حكمه حكم المصدر والمهزة مقدرة بهد سواء وهي مجردة عن الاستفهام لمجرد التسوية وكأنه قيل تعلقه بالنعمة أو بغيرها مستو ويقال على هذا سواء وجوابا مثل ما قيل على الاول (قوله والشكر) أى لفته واما اصطلاحا فهو صرف العبد جميع ما أنعم الله عليه به من سمع وبصر وغيرهما الى ما خلق لاجله أى صرفها بحسب الطاقة البشرية لامطلق صرف ولذا قال تعالى وقليل من عبادى الشكور وانما عرف الشكر مع أنه لم يذكر في القرآن لانه أخوال الحمد ولم يعرف المدح كأنه مراعاة لما قال الزمخشري ان المدح والحمد شئ واحد (قوله فعل) اعتراض بأن الفعل ما قبل القول والاعتقاد كما هو للتعريف وحينئذ فيكون الفعل من كلامه غير شامل للشكر اللسانى والجنائى لان الذى باللسان قول والذى بالجنان كيفية نفسانية وحينئذ لا يصح تعميمه في الفعل بذلك بقوله سواء الخ فكان الأولى أن يبرر بأمر يشمل الواردات الثلاث ويحاجب بأنه أراد بالفعل الامر والشان على اصطلاح أهل اللغة لا ما قبل القول والاعتقاد كما هو للتعريف أو المراد بالفعل ما قبل الانفعال ولا شك أن كلاما من القول والاعتقاد ليس انفعالا

(قوله يئبي) فيه أن الشكر الجنائي وهو الاعتقاد لا يصح انباؤه عن التعظيم اذ لا معنى لانباؤه بالنسبة للشاكر لما فيه من تحصيل الحاصل ولا بالنسبة لغيره لعدم اطلاعه عليه لكونه خفيا وعلى فرض أن يطلعه عليه الشاكر بقول أو فعل فالئبي حقيقة هو ذلك القول أو الفعل المطلق لا الاعتقاد وحينئذ فيكون تعريف الشكر غير جامع لحروج اعتقاد الجنان لعدم انباؤه فيه مع أنه من أفراده ويكون قوله الآتي أو الجنان فاسدا لعدم انباؤه قلت للراد بالانباؤه الدلالة لا الاخبار ولا شك أن الشكر الجنائي وهو اعتقاد الشاكر أن للنعم متصف بصفات الكمال دال على تعظيم النعم بالنسبة للشاكر وغيره ولا يقدح في كون الاعتقاد دالا على تعظيم النعم بالنسبة لغير الشاكر جهله وعدم اطلاعه عليه لانه (٣٦) لو زال المانع وعلم به لعم مدلوله وهو تعظيم النعم لان الدليل ما يترجم من

يئبي عن تعظيم النعم لكونه منعمًا

بالحمد المحمود به فتتضمن الجملة ثبوت انصاف المحمود بجميع ما يحمد به فيصح الثناء بضمون الجملة ويصح أن يراد بالحمد معناه ويغيد هذا المعنى بطريق اللزوم أيضا اذ يصير التقدير حينئذ والثناء بكل وصف جميل يستحقه الله تعالى واذا استحق أن يئبي عليه بكل جميل فقد اتى عليه ذا كراجملة بأنه قد استحق أن يتصف بكل جميل به وقدم ذكر لفظ الحمد على لفظ الجلالة ولو كان الوصف بالجميل لا يستفاد الا من مجموع الجزأين مع كون الجلالة أهم لسرف ذاتها لان انظر الحمد أنسب لمقام الثناء مع كونه عبارة عن وصف مصدوق الجلالة فليس غيرها كما أنه ليس عينها في الصدوق والاهمية النسبية ولو بالمروض تقدم في ثم لان سلم له امتناع اطلاق الحمد لغير أهل الكمال فقد يحمد غير الانسان كقول العرب عند الصباح بحمد القوم السرى ومن أسماه تعالى الحميد وقد قال الامام فخر الدين في تفسيره في أوخر البقرة وفي كتابه الاوامع أن حميدا يصح أن يكون بمعنى حامداً أي بحمد الافعال الحسنة (١) وبمعنى حامد وقال الشاعر

ومن يلق خيرا يحمد الناس أمره * ومن يفو لا يعدم على النفي لا ثما

ولا يقدح في الاستدلال به أن البيت للمرفقش الاكبر والكلام انما هو في الجواز انشعري بل في موضوع الكلمة لغة لما يعلمه من وقف على كلامه وقد يحمد من فعل خيرا كائنا ما كان كقول تلك المرأة بالحديبية يا أيها اللادح دلوى دونكا * انى رأيت الناس يحمدونك * وهذا البيت ذكره ابن اسحق في السيرة ونظيره كلامه أنه من شعر هذه المرأة لسكن قال ابن الشجري في أماليه انه لرؤية وانه في مال لافي ماء فذكر الدلو حينئذ استعاره وعلى هذا في حمل كلام ابن اسحق على أن المرأة في الحديبية أنشدته من كلام غير ها وقد يستأنس بأن الحمد لا يكون لغير الله تعالى بما ورد في الكتاب والسنة من أنه تعالى له الحمد وهذه صيغة اختصاص والاستغراق الذي هو ظاهر الالف واللام في قوله تعالى الحمد لله فاما قول الزمخشري ان الاستغراق الذي يشوهمه كثير من الناس في الحمد وهم فقيل انها نزعة اعتزال لانهم يرون أن أفعال العباد مخلوقة لهم وأنهم يحمدون عليها تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا وكان قائل هذا القول لم يطرق سمعه قوله تعالى وما يكمن من نعمة فمن الله وقوله صلى الله عليه وسلم عند الصباح اللهم ما أصبح بي من نعمة فمنك وحدهك لا شريك لك وقيل أراد أن الالف واللام ليست للاستغراق اذا دخلت على اسم الجنس وليس كذلك بل هي للاستغراق عنده وعند الاكثرين وقيل ان أراد أن التقدير أحمد الله حمدا لانه مفسر بقوله اياك نعبد فكان المقصود به حمدا خاصا فلا تكون للاستغراق

العلم به العلم بشئ آخر لاما يترجم من وجوده العلم بشئ آخر الا ترى أن الدخان دال على النار بالنسبة للاعشى لانه لو علم به لعلم بالنار بغير واسطة فتحصل من هذا أن اعتقاد الشاكر انصاف للنعم بصفات الكمال يدل على الشاكر وغير الشاكر ممن له اطلاع عليه بالهام أو بزوال المانع واطلاع على السرائر أو بقول أو بفعل من الشاكر على تعظيم النعم ولا يتم ان الاطلاع على ذلك الاعتقاد اذا كان بقول أو فعل من الشاكر فالئبي عن التعظيم حينئذ انما هو ذلك القول أو الفعل لا الاعتقاد لانا نقول للوجود من الشاكر حينئذ شكران أحدهما بالجنان والآخر باللسان أو بالاركان والذي بالاركان أو اللسان دال على الجنان وكل من الجنان وغيره دال على تعظيم النعم الاول بواسطة والثاني بدونها

فظهر لك أن حصر المفترض الانباؤه في القول الذي هو الشكر اللساني والفعل الذي هو الشكر الاركانى بمنوع بقى شئ وان آخر وهو أن الشكر الجنائي هو اعتقاد عظيمة النعم وهو لا يصح انباؤه عن تعظيم النعم لان الراد بالتعظيم المذكور التعظيم عند الشاكر لا بحسب نفس الامر وهو اعتقاد العظيمة أيضا والشئ لا يئبي عن نفسه وأجيب بأن الشكر الجنائي اعتقاد انصاف للنعم بصفات الكمال وهو مغاير لاعتقاد العظيمة لانه أعم منه والعام يئبي عن الخاص أى يدل عليه (قوله (١) بسبب كونه منعمًا) متعلق بتعظيم وفيه أن هذا ما لو لم من قوله قبل عن تعظيم النعم لان تعليق الحكم بمشتق يؤذن بعلة مأمنة الاشتقاق وأجيب بأن هذا تصريح بما علم التزام الكون دلالة الالتزام مهجورة في التعريف وقوله بسبب كونه منعمًا أى على الشاكر أو غيره

(١) بسبب كونه منعمًا عبارة الشرح لكونه منعمًا والمعنى واحد (١) وبمعنى حامد الصواب وبمعنى محمود لغير ما قبله كتبه مصححه

(قوله سواء كان) أى الفعل وقوله باللسان أى صادرا من اللسان (قوله أو بالحنان) أى أو كان ذلك الفعل صادرا من الحنان أى القلب والفعل الصادر منه هو اعتقاد اتصاف النعم بصفات الكمال كما علمت واعلم أن المعتقد لا يقال له شاكر الا اذا اتقاد وأذعن والا فلا يعد اعتقاده شكرا كفى الايمان أفاده شيخنا العلامة العدوى (قوله أو بالاركان) أى الجوارح وأل للجنس فيصدق بممارسة واحدة كالأولى كرمتي فقبات يدك أو وضعت يدي على صدرى لك أو وقت لك اجلا لا واعلم أن عمل الجوارح لا يقال له شكر الا اذا كان خدمة لان كان بطريق الاعانة والترحم والاجرة (قوله ثمورد الخ) الفاء واقعة في جواب شرط مقدر أى اذا علمت تعرف كل من الحمد والشكر وأردت معرفة مورد كل منهما ومتعلقه ثمورد الخ واعترض التعبير بالمورد لاقتضائه صدور الحمد من شئ قبل ثمورد على اللسان بعداذ مورد الشئ ماورد عليه ألا ترى أن الحيوان اذا أخرجته من بيتك للحوض مثلا فالحوض يقال له مورد والبيت مصدر مع أن الحمد انما صدر من اللسان فالاولى أن يقول مصدر الحمد واجب بأن مراده بالمورد المصدر أى ماورد منه الحمد لا ماورد عليه واختار التعبير عن المصدر بالمورد لان الثناء لما كان لا يعتد به في كونه حمدا الا اذا كان مصاحبا لقد التعظيم صار كأنه صادر من القلب ووارد على اللسان ففي التعبير بالمورد إشارة الى أنه لا يعتد بالحمد الا اذا كان صادرا من القلب بأن يكون قصد به التعظيم ووارد على اللسان لا إن قصد به الجزء والجزئية أولم يقصد به شئ (قوله ومتعلقه) وهو ما يكون في مقابله ويجعل بازائه وهو المحمود عليه (قوله وغيرها) لكن لا بد أن يكون ذلك الغير فعلا جميلا اختياريا كحسن الخط والا كان مدحا كالثناء في مقابلة اعتدال القامة وجمال الذات ومن قول الشاعر
يكون النعمة وغيرها يعلم جواب سؤال وهو أن الحمد ينقسم الى مطلق ومقيد فاعترض بأنه كيف يكون مطلقا ليس في مقابلة شئ مع أن المحمود عليه ركن من أركان الحمد واللاهية تنعدم بانعدام جزئها وحاصل الجواب أن الراد بالحمد المطلق ليس في مقابلة نعمة وكونه ليس في مقابلة نعمة لا ينافي وقوعه في مقابلة فعل جميل اختياري غير نعمة (٣٧) فالحاصل أن الحمد ان وقع في مقابلة نعمة فهو القيد وان وقع في مقابلة

سواء كان باللسان أو بالحنان أو بالاركان ثمورد الحمد لا يكون الا اللسان ومتعلقه يكون النعمة وغيرها ومتعلق الشكر لا يكون الا النعمة ومورده يكون اللسان وغيره فالحمد أعم من الشكر باعتبار المتعلق وأخص باعتبار المورد والشكر بالعكس (لله) هو اسم باب البلاغة على الاهمية الذاتية اذ ليس الراد بالذاتية الاما يحق عند عدم عروض مناسب للقيام ولهذا قيل في قرأ باسم ربك قدم اقرأ لأن الأهم أى الأنا نسب لمقام القراءة اللفظ الدال عليها وانما قلنا كذلك وان أراد ذلك ففيه نظر وقال عبد اللطيف البغدادي في شرح الخطب النبوية معناها متقارب الآن في الحمد تعظيما ونظاما ليست في الدح والشكر وهو أخص بالعقلاء والعظما منهما فلذلك اطلاقه

فهل القيد وان وقع في مقابلة فعل جميل اختياري غير نعمة فالمتعلق بالمحمود عليه متحقق في كل منهما (قوله ومتعلق الشكر الخ) لم يقدم للورد كما قدمه في الحمد بل قدم المتعلق لا أجل أن يكون بين المتعلقين قرب

ولأجل المناسبة بين متعلق الشكر ومورد الحمد من حيث الخصوص في كل منهما فلما بدأ بمورد الحمد ناسب أن يبدأ بمتعلق الشكر لانه نظيره في الخصوص (قوله فالحمد الخ) اعترض بأنه لا حاجة لذلك بعدما تقدم من قوله ثمورد الخ وأجيب بأن الكلام السابق مسوق لبيان مورد هما ومتعلقهما وهذا الكلام مفرع على السابق لبيان النسبة بين مفهوميهما وهي العموم والخصوص الوجهي (قوله فالحمد أعم) أى مطلقا وقوله باعتبار الباء سببية ثم ان أفعال إما على غير باه أو على باه نظرا الى أن متعلق الشكر فيه عموم ومثل هذا يقال في قوله أخص قرره شيخنا العدوى (قوله أخص) أى مطلقا (قوله بالعكس) أى مخالف للحمد باعتبار أنه أعم منه نظرا للورد وأخص منه نظرا للمتعلق فالمراد بالعكس العكس العرفي وهو المخالفة ولا يصح أن يراد به المعنى اللطفي ولا العموي لان الاول قلب جزأى القضية مع بقاء الصدق والكيفية والسك في غير الوجبة السكوية والثاني قلب الجزأين مع بقاء ما ذكره مطلقا فعكس كل انسان حيوان على الاول بعض الحيوان انسان وعلى الثاني كل حيوان انسان لان التعريفين لا قلب فيهما على أن التعريف من قبيل التصور فلا قضية أصلا حتى يقب جزأها (قوله هو) أى لفظ الله من قد اسم الخ والاسم يطلق على ما قبل الفعل والحرف وعلى ما قبل الكنية واللقب وعلى ما قبل الصفة ويصح ارادة ما عدا الاول اذ لا توهم فيه واردة الثالث أنسب لان جعله مقابلا للصفة فيه ردعى من قال كالبيض اوى انه صفة في الأصل لاعلم لان العلم ما وضع لعين وذاته تعالى لا طر يق للعلم بحقيقتها فكيف يوضع لها العلم وأما كان صفة مع أنه جامد لأنه مؤول بمشتق أى معبود بحق ثم صار علما بالعلبة التقديرية وما ذكره الشارح لا يصح أن يكون تعريفا حقيقيا لفظ الجلالة لانه يجب أن يكون مانعا من دخول التعريفية وهذا ليس كذلك لانه يدخل فيه غير لفظ الجلالة من الألفاظ الرادفة له من اللغات الفارسية وغيرها بل هو تعريف رسمي المقصود منه بيان المعنى الموضوع له فلا يختص ذلك المعنى بلفظ ولالفة بل كل ما رادفه صح أن يعبر به عن ذلك المعنى لحصول الغرض منه وذات الشئ تقال على حقيقته السكوية وعلى هو به الخارجية والرادها الثاني وتستعمل الذات استعمال النفس

واستعمال الشيء، فلذا يجوز فيها التذكير والتأنيث (قوله للذات) وأورد المرفع باللام إشارة إلى أنه اسم للذات للعينة بالشخص فيكون علمنا شخصياً (قوله الواجب الوجود الخ) اعترض ذكر هذين الوصفين بأنه إن كان لكونهما من جملة الموضوع له لم يلزم عليه أن لفظ الجلالة كلياً انحصر في جزئي وهو باطل لأنه يلزم عليه عدم إفادة لاله إلا الله للتوحيد والعقلاء مجتمون على إفادتها لذلك وإذا بطل اللزوم بطل اللزوم وإن كان ذلك كرههما تمييز الموضوع له عن غيره فلا وجه لتخصيصهما بالذات كره من بين الأوصاف المميزة وأجيب باختيار الثاني وإنما خص بالذات كره لاشتهاره بهما واختصاصه بهما لفظاً ومعنى فلا يستعمل واحد منهما في غيره وليس أحدهما في الواقع متصفاً بواحد منهما غيره تعالى وقدم الأول على الثاني لأن الأول أصل لغيره من صفات الكمال لأن كل كمال يتفرع على وجوب الوجود بالذات لأنه المفهوم عند الإطلاق فواجب الوجود من حيث هو كذلك أكمل الموجودات وأشرفها فيجب اتصافه بأشرف طرفي التقيضين من أي وصف اعتبر وأخر الوصف الثاني عن الأول لأن استحقاقه لجميع الحمد فرع وجوب وجوده والحمد جمع محمداً بمعنى الحمد أي المستحق لكل فرد من أفراد الحمد (قوله والمدول إلى الجملة الاسمية الخ) هذا يفيد أن أصل هذه الجملة الاسمية الجملة الفعلية المدول عنها وهو كذلك لأمرين أولهما أن الحمد من المصادر الدالة على الأحداث المتعلقة بمحالها من الذات والشأن الكثير في بيان الأحداث النسوبة لها لها المتعلقة بها هو الأفعال لدالاتها على وقوع تلك الأحداث في أزمنة مخصوصة ثانيهما أن ذلك المصدر وهو الحمد في أكثر استعماله منصوب على الفعلية المطلقة بأفعال محذوفة بأن يقال حمد الله والأصل حمدت حمد الله حذف الفعل مع الفاعل وأقيم المصدر مقامه (قوله للدلالة على الدوام والثبات) أي لمضمونها والثبات هو الحصول المستمر وحينئذ فمطوقه على الدوام للتفسير بخلاف الثبوت فإنه أعم من الدوام لأنه مطلق الحصول فيوجد مع التجدد ومع الدوام ثم إن ما ذكره الشارح من دلالة الجملة الاسمية على دوام مضمونها وثباته بخلاف الفعلية فإنها تدل على تجدد مضمونها (٣٨) وحدوثه أي حصوله بعد أن لم يكن هو ما ذكره صاحب الكشاف وصاحب

للذات الواجب الوجود المستحق لجميع الحمد والمدول إلى الجملة الاسمية للدلالة على الدوام والثبات وتقديم الحمد باعتبار أنه أهم نظراً إلى كون اللقمة مقام الحمد كما ذهب إليه صاحب الكشاف في تقديم الفعل في قوله تعالى اقرأ باسم ربك على ما سيحكي

لأن الحاكم بالترجيح في التقديم في باب البلاغة قصد البليغ وهو نابع لما يناسب اللقمة وقد يزيل الذاتية بذلك القصد الأبرى أن الركن الأعظم في الاستناد وهو البتة قد يزيله قصد البليغ أن يفيد على الله تعالى أكثر وقد يطلق عليه اللدح قال صلى الله عليه وسلم إن الله يحب اللدح ولذلك مدح نفسه ويقال مدح الإنسان نفسه ولا يقال حمدها إلا إذا طلب منها فضيلة فطأوعته قلت ولفظ الحديث لأحد

الفتاح وكلام الشيخ عبد القاهر في دلائل الإعجاز يقتضى أن الجملة الاسمية إنما تدل على مجرد الثبوت ولا دلالة لها على الدوام حيث قال لدلالة لقولنا زيد منطلق على أكثر من ثبوت الانطلاق لز بدو جمع شارحنا بين الكلامين في

شرح الفتاح كلام الشيخ عبد القاهر بالنظر لأصل الوضع وكلام صاحب الكشاف وصاحب الفتاح بالنظر إلى القرآن كراية للقام والمدول عن الفعلية (وقوله وتقديم الحمد) أي على لفظ الجلالة وقوله باعتبار أي بسبب اعتبار ملاحظة أنه أي الحمد هنا هم أي من اسم الله حذف المنضل عليه للعلم به واعترض على الشارح بأن الأصل تقديم البتة فتقديم الحمد على لفظ الجلالة آت على الأصل وما كان كذلك لا يحتاج لنسبة التقديم وأجيب بأنه لما كان أصل الحمد لله حمدت الله حمداً حذف الفعل اكتفاء بدلالة مصدره عليه فصار الله حمداً ثم أدخلت لام الجر على المفعول فصار الله حمداً ثم أدخلت أل على الحمد لإفادة الاستراق أو تعريف الجنس أو العهد ثم رفع لما ذكره الشارح من الدلالة على الدوام والثبات صار أصل الحمد التأخير عن لفظ الجلالة فلا بد من نسبة تقديمه سبحانه أن أصله التقديم لكن قد عارض هنا الأصل عارض وهو أهمية اسم الله فقد تعارضت أصالة التقديم وأهمية الله فلا بد من نسبة مرجحة لذلك التقديم (قوله نظراً إلى كون اللقمة الخ) هنا علة لكون الحمد أهم من اسم الله أي وإنما كان الحمد هنا أهم من اسمه تعالى نظراً إلى كون اللقمة وهو مفتتح التأليف مقام الحمد لا مقام ذكر لاسمه تعالى فإن قلت الحمد الذي يقتضيه اللقمة عبارة عن الثناء على الله والثناء على الله لا يحصل إلا بمجموع البتة والخبر وحينئذ فالقمة التي تقتضى تقديم مجموع الجملة على ما سواه لا تقديم لفظ الحمد على لفظ الجلالة وحينئذ فتعليل أهمية الحمد على اسمه تعالى يقتضية لتقديم الحمد بكون اللقمة مقام حمد لا يصح وحاصل الجواب أن اسم الله الذي يقتضيه اللقمة هو الثناء وأن الثناء لا يحصل إلا بمجموع الجملة إلا أن لفظ الحمد لما كان موضوعاً للثناء كان تقديمه على لفظ الآخر أهم لاشعاره بما يقتضيه اللقمة وعلم من كلامه أن الأهم المرضي إذا اقتضاه الحال يكون أولى بالرعاية من الأهم الذاتي (قوله في تقديم الفعل في قوله تعالى اقرأ الخ) حيث قال قدم الفعل لأنه أهم من اسم الله لأن المقام مقام قراءة وهذا مبني على أن قوله باسم ربك متعلق بأقرأ الأول وأما إن علق بالثاني ونزل الأول منزلة اللازم فلا يرد البحث من أصله

(قوله وان كان ذكر الله الواو للحال وان زائدة أي والحال أن ذكر الله أي ذكر هذا اللفظ أهم من كل شيء نظرا الى ذاته لكونه ذا الاعلى الذات العلية للقدمية على غيرها وجودا ورتبة فان قلت الاهتمام باسم الله ذاتي لما علت والاهتمام بالحمد عرضي أي عارض بالنظر لخصوص المقام والأول مقدم في الاعتبار على الثاني وعلى تقدير عدم تقديمه عليه في الاعتبار وأنهما متساويان فيه فهم متعارضان فاما أن ينساقطا ويعدل الى أمر آخر أو يرجح اعتبار أحدهما يرجح قلت للرجح لا اعتبار الاهتمام العرضي الحاصل بتقديم الحمد قصد التسكيم لأن الحاكم بالترجيح في التقديم في باب البلاغة قصد البليغ أو كون تقديم الحمد هو الاصل لأنه مبتدأ وساد مسد العامل بحسب الاصل أو أن أهمية الله الذاتية كفت شهرتها مؤنة ما يدل (٣٩) عليها بخلاف الاهتمام بالحمد فانه عارض

فاللائق الاتيان بما يدل عليه كالتقديم لحقائه (قوله على ما أنعم) ليس متملقا بالحمد على أن لله خبر لتسلا يلزم الاخبار عن المصدر قبل تمام عمله بل هو امام متعلق بمحذوف خبر بعد خبر أي كأن على انعامه فيكون مشيرا الى استحقاقه تعالى الحمد على صفاته كما يستحقه لذاته أو متعلق بمحذوف خبر لله صلة الحمد أو متعلق بمحذوف مستأنف أي أحمد على ما أنعم به وعلى بمعنى لام التعليل علة لانشاء الحمد أو أنها صلتان للحمد والخبر محذوف أي واجب (قوله أي على انعامه) أشار بذلك الى أن ما موصول حرفي لاسمي واختار ذلك لأمرين الاول أن الحمد على الانعام أمكن وأقوى من الحمد على النعمة لأن الحمد على الانعام حمد بلا واسطة وعلى النعمة حمد بواسطة

وان كان ذكر الله أهم نظرا الى ذاته (على ما أنعم) أي على انعامه بخذف ايهام أن ذكره كالعبت لوجود ما يدل عليه في المقام (على ما أنعم) أي على انعامه وهو متعلق بأحمد مقدرًا وانما نجهله متملقا بالحمد للصرح به لتلايلهم الاخبار عن الموصول قبل كمال الصلة وجعلنا ما مصدرية لتلايلهم جعلها اسما الى تقدير الضمير ولان الحمد على الانعام الذي هو وصف المممود أحق من الحمد على النعمة به اذ لا يصح على النعمة به الا باعتبار الانعام وحذف مفعول أنعم اي بهم السامع قصور العبارة عن الاحاطة به وقلنا اي بهم السامع ولم نقل لتحقق قصور العبارة ولو كان ذلك هو الواقع عند قصد الاحاطة تفصيلا لانه لا يتحقق التصور لصحة الاحاطة بالاجمال كقولنا الحمد لله على كل نعمة أولان الذي ينبغي عند قصد شكر نعم المممود تفصيله اليقين جمال المشكور وكرمه عند ذلك يتعذر الاستيفاء فيتوهم اختصاصها بشيء دون شيء خذف نفيًا لذلك التوهم الواقع بذلك التفصيل ثم لما أفاد العموم بالخذف لما ذكر خصص نوعين بالذكرة لاهميتها للحاجة اليها في بقاء الانسان في عافيته وسلامته وهما نعمة البيان ونعمة تحقق العدل أمانعة البيان وهو النطق الفصيح للعرب عمافي الضمير بخلافها اللقيدة لاهمية أحب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه ومراد عبد اللطيف بقوله قد يطلق المدح على الله تعالى أنك تقول مدحت الله وما ذكره هو ما فهمه التووي وليس صريحا لاحتمال أن يكون المراد أن الله تعالى يحب أن يمدح غيره ولذلك مدح نفسه لأن المراد يجب أن يمدح غيره وقيل المدح أعم من الحمد لان المدح يحصل للعاقل وغيره والحمد لا يحصل الا للفاعل المختار قاله الامام نضر الدين الرازي ويرد عليه بما سبق وقال الراغب المدح أعم لان الحمد يكون على الصفات الاختيارية والمدح على أعم من الاختيارية والحلقة وقال سيبويه في باب ما ينتصب على المدح ان الحمد لا يطلق تعظيما لغير الله تعالى وذكر في باب آخر أنه يقال حمدته اذا جزيته على حقه وهذا الكلام هو التحقيق فتلخص أن الحمد ان ار يده التعميم اختص به الله سبحانه وتعالى وان ار يده المجازاة لا يكون خاصا ولا يرثي مما سبق على هذا القول فان الحمد فيه على المعنى الجائر وهو المجازاة والتناء جنس للجميع بل لا عم فانه يكون في الشر وفي الحديث مر بجزارة فأنثى عليها شرا بلر بما يأتي الشكر في الشكر كما ذكره الشيخ عز الدين بن عبد السلام في بعض كلامه وقوله على ما أنعم أي لاجله ان كانت على التعليل وهو مذهب كوفي وان أبقيناها على معناها من الاستعلاء فلعله لاحظ فيه من البلاغة الاشارة الى تفخيم الحمد قلت وفيه نظر من وجهين أحدهما أن الحمد من جملة النعم والثاني أن ارادة الاستعلاء على النعمة محل البلاغة في هذا المحل ولهذا كانت النعمة في الغالب اذا

انها اثر الانعام لانه لا يصح الحمد على النعمة به الا باعتبار الانعام الأمر الثاني أن جعلها موصولا اسميا يجوز الى تقدير عائد والعائد المجرور لا يحذف اطرادا الا اذا جرت بمثل ما جرت به الموصول وهنا الموصول مجرور بعلى والعائد مجرور بالباء فالخذف حينئذ قليل على أنه لا يظهر بالنسبة للمعطوف لان علم أخذ مفعوله فلا يمكن أن يقدر العائد فيه ولا يجوز عطف الجملة على الجملة اذا خلت عن العائد الا اذا كان العطف بالفاء وأما قول بعضهم انه يمكن تقدير عائد في المعطوف بأن يقال وعلمه ويحذف قوله ما لم نعم بدلامن الضمير أو خبر البتة محذوف أو مفعول لفعل محذوف تقديره أعني فتعصف وخر وج عن الطريق المستقيم أما الأول فلاستزامة الابدال من المحذوف وحذف البديل منه غير جائز عند الجمهور في غير الانشاء وعند ابن الحاجب مطلقا وأما في الأخير فلاستزامة الابدال من المحذوف بلا دليل يعتد به ولأن الرفع والنصب على المدح وان كانا لطيفين في أنفسهما لكنه لا لطف في بيان ما علم بما لم تعلم

(قوله ولم يتعرض للنعمة) أي كلاً أو بعضها تفصيلاً أو إجمالاً لأن أقسام التعرض للنعمة بأربعة الأولى أن يكون بذكر جميع الجزئيات تفصيلاً بأن يقال الحمد لله على السمع والبصر إلى آخر النعم الثانية أن يكون بذكرها إجمالاً بأن يقال الحمد لله على جميع النعم الثالثة أن يكون بذكر بعضها تفصيلاً بأن يقال الحمد لله على بعض النعم (قوله إيهاما لقصور العبارة الخ) أي لأجل أن يتوهم السامع قصور العبارة عن الإحاطة بالنعمة به على جميع الاحتمالات وإن كانت العبارة في الواقع لا تفصل إلا عن القسم الأول ولذلك عبر بالإيهام ويصح أن يراد بالإيهام الإيقاع في الوهم أي الذهن ولو على سبيل الجزم وليس المراد بالإيهام التوهم وهو الطرف (٤٠) المرجوح والمعنى حينئذ لأجل أن يوقم في وهم السامع وفي ذهنه أن العبارة

ولم يتعرض للنعمة به إيهاما لقصور العبارة عن الإحاطة به ولئلا يتوهم اختصاصه بشئ ممنون شئ (وعلم)

تخصيصها بالذكر أن الإنسان في غاية الافتقار عادة في مداحته إلى مخالطة أبناء جنسه ليستعين بهم على التوصل إلى ما ربه الضرورية وغيرها وعند الاستعانة يحتاج كل منهم إلى أن يطلع صاحبه عما في ضميره ليعينه فيه والتوصل بالإشارة مع ما فيه من مشقة البطء في التبليغ لا يتم غير للبصر والتوصل بالكتابة فيه مشقة عظيمة فكان التوصل بالعبارة غاية النعمة لعمومها وسهولتها لكونها كيفيات تعرض للنفس الضرورية وأمانعة العدل فلان مخالطة الوقوف عليها بقاء النوع الإنساني عادة تؤدي عند قصد التوصل إلى ما يقتضيه كل إلى التخالف في الشهوات فيدفع كل صاحبه عما يشتهي لنفسه فيظلم القوي الضعيف ويدفع الصالح عما يذم له كل سخي فأتى ج إلى العدل الراجع للظلم والعدل لا يتم إلا بقضايا كليات تحيط بجميع الجزئيات ضرورة أن ما يتعلق بجزئية قد لا يتعدى إلى أخرى وتلك القوانين هي من جزئيات الشرع فأشار إلى النعمة الأولى عاطفاً لها لئلا يزد اهتمام كما ذكرنا فقال (وعلم)

ذكرت مع الحمد في القرآن لم تفتن بعلى الحمد لله الذي خلق السموات الحمد لله فاطر السموات والأرض وحيث أشير إلى ذكر النعمة أتى بعلى كقوله صلى الله عليه وسلم إذا رأى ما يكره الحمد لله على كل حال إشارة إلى ستر النعمة واستعمال الحمد عليها ولذلك جاء الحمد لله على ما أولاً لأن منه النعمة والنعمة فأريد التنظية لأجل النعمة وهو كالحمد لله على كل حال وقد ذكرنا أن البلاغة تقتضي ذكر الحمد ودفعه بلنظ على في جانب النعمة واجتماعها في جانب النعمة فليتنبه لهذه الدقيقة لا يقال يتفرض بقوله تعالى وتكبروا الله على ما هداكم فان المقصود في ذلك المهل استعمال التكبير برفع الصوت والأولى أن يجعل الحمد جملة وعلى ما أنعم يتعلق بمحذوف التقدير بحمده على ما أنعم إذ لا يصح تلقه بالحمد المذكور إذا جملنا الحمد لله جملة ولا بحمد مقدر ويجوز أن يكون خبراً وقوله ما هي مصدرية أي على انعامه إما على حقيقته أو بمعنى النعم به إن جوزنا انحلال الأداة والفعل بمصدر مجازي وهو أحد قولين وهو أولى من الوصولة لأميرين أحدهما الجملة التي به: هاخالية من العائد فيلزم أن يكون العائد محذوفاً فيحتاج قوله ما لم يعلم إلى تقدير ما يعمل فيه أو يكون استغنى عن العائد بقوله ما لم يعلم كقولهم أبو سعيد الذي رويت عن الحرري وهو ضعيف أو تمتنع والثاني ما يلزم عليه من استعمال غير الأكثر من تعدى أنعم إلى النعم به بنفسه فإن الغالب تعديته بالباء كقولك أنعم عليه بكذا وإنما لزم ذلك لانا نقدر العائد مجروراً لامتناع حذفه حينئذ الابتساف وعلى هذه اللغة التي حكاه ابن سيده قوله تعالى ذلك بأن الله لم يك مغيراً نعمة أنعمها على قوم وقوله تعالى إذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم لا كما قاله أبو البقاء وغيره من أنه توسع فيه بحذف الحرف لحذف العائد بده منسوبا ويحتمل أن يعود الضمير على المصدر كقوله تعالى لأعذبه أحد من العالمين ص (وعلم)

قاصرة لا تحيط بالنعمة به أعم من أن يكون الإيقاع على سبيل الجزم كما في القسم الأول أولاً كما في بقية الأقسام فاندفع ما يقال إن التعرض للنعمة به كلاً على سبيل التفصيل تقصر عنه العبارة قطعاً فلا وجه للتعبير بالإيهام وحينئذ فالأولى إسقاطه (قوله ولئلا يتوهم اختصاصه) أي النعم به أي انه لو اقتصر في حمده على بعض النعم إجمالاً أو تفصيلاً لتوهم أن النعم به مختص بهذا البعض ويصح رجوع ضمير اختصاصه لمر الله وعلى كل حال فقوله ولئلا يتوهم الخ علة لعدم التعرض لبعضه إجمالاً وتفصيلاً ويصح أيضاً أن يكون علة لعدم التعرض للنعمة به كلاً إجمالاً كما قال الخطابي من حيث أنه يمكن أن يراد بالعموم الخصوص إذ أكثر استعمال العام في الخاص ولا يقال إن هذا يعبر علينا في العموم للأخوذ من الحذف إذ لا فرق فلا

تم التنسكة التي أبدوها لترجيح الحذف على الذكر لانا نقول الحذف لما كانت دلالة على العموم عقلية كانت قوية من قد دفع توهم الخصوص بخلاف الذكر فإن التعميل في دلالة على الألفاظ ودلالتها ضعيفة فلا تدفع توهم الخصوص ثم بعد هذا كله يقال للشارح إن الصنف قد تعرض للنعمة به إجمالاً لأن عموم الانعام للاستفاد من إضافة المصدر إلى الفاعل مستلزم لعموم النعم به استلزاما عقلياً وحينئذ فلا يصح قوله ولم يتعرض للنعمة به إلا أن يقال المراد أنه لم يتعرض له نصرياً بما إن قلت أنه قد تعرض لبعض النعم به صراحة حيث قال وعلم من البيان ما لم تعلم فلا يصح نفي التعرض بالنظر لهذا القسم وأجيب بأن المراد لم يتعرض له ذكر النعم به في ابتداء

الكلام عند ذكر الانعام (قوله من عطف الخاص على العام) أي لان تعليمه سبحانه وتعالى ايانا البيان الذي لم نكن نعلمه من جملة انعامه (قوله رعاية الخ) علة لخروج أي وعطف هذا الخاص على العام لاجل رعاية أي ملاحظة براعة الاستهلال والبراعة مصدر برع الرجل اذا فاق أقرانه والاستهلال أول صباح المولود ثم استعمل في أول كل شيء ومنه الهلال أول المطر ومستهل الشهر أوله وحينئذ فمعنى براعة الاستهلال بحسب الأصل أي المعنى القوي تفوق الابتداء أي كون الابتداء فائقا حسنا ثم سمي به في الاصطلاح ما هو سبب في تفوق الابتداء وهو كون الابتداء مناسبا للقصد وذلك بأن يشتمل الابتداء على ما يشترط في مقصود التكلم نائرا أو ناظما بإشارة ما ولا شك ان الابتداء هنا قد اشتمل على البيان الذي هو المنطق الفصيح العرب عمافي الضمير وهذا الكتاب في علم المعاني والبيان والبدع المتعلقة بالبيان المذكور في التعمير به إشارة الى أن مراد المصنف التكلم على علمه تعلق بالبيان أي المنطق الفصيح أو أن براعة الاستهلال من حيث ان التعبير بالبيان يشترط الى أن مراد المصنف التكلم في هذا الكتاب على فن البيان الآتي تعريفه لان البيانين وان اختلفا معنى فقد اشتركا في الاسم فالإشارة الى مقصوده حاصلة على كل حال بقى شيء آخر وهو أن رعاية البراعة وملاحظتها تحصل بمجرد ذكر البيان سواء كان معطوفا أو لا كان عطفه من قبيل عطف الخاص على العام أولا وحينئذ فلا يصح تعليله العطف للذكور بالبراعة المذكورة فكان الأولى أن يقول وعلم تخصيص بعد تعميم وذكر ذلك الخاص رعاية الخ وأجيب بأنه يلزم من عطف الخاص على العام ذكر ذلك الخاص فالتعليل بالمعطوف والمعطوف عليه بالنظر لذلك اللازم ورد هذا الجواب بأنه انما يتم بالنسبة للعلامة الأولى المعطوف عليها ولا يتم بالنسبة للعلامة الثانية المعطوفة وذلك لان التنبيه على فضيلة نعمة البيان انما يحصل بملاحظة العطف لا بمجرد ذكر الخاص وأجيب بأن ملاحظة العطف انما هي سبب للتنبيه على زيادة الفضيلة لا للتنبيه على أصل الفضيلة اذ التنبيه على أصلها يحصل بمجرد ذكر ذلك الخاص محمودا عليه سلطنا أن التنبيه على فضيلة نعمة البيان انما يحصل بملاحظة العطف فنقول لا يبعد أن يقال معنى (٤١) قوله عطف الخاص على العام ذكره

بعد العام بطريق العطف
فهنا شيان الاول ذكر
الخاص والثاني ذكره بعد
العام بطريق العطف فقوله
رعاية علة للأمر الاول وقوله
وتنبيهها علة للأمر الثاني
والاحسن ما أجاب به
العلامة عبد الحكيم عن
أصل الاشكال وهو أن

من عطف الخاص على العام رعاية لبراعة الاستهلال وتنبيهها على فضيلة نعمة البيان (من البيان) بيان
لقوله (ما لم نعلم)

من البيان ما لم نعلم) أي تحمده تعالى على تعليمه لنا ما لم نعلم من البيان فمن البيان بيان لما قدم عليه
لرعاية السجع وزاد ما لم نعلم مع كون التعليم يستلزم هذه الرعاية ولزيادة التأكيد لما فيه من الإشارة
من البيان ما لم نعلم (ش) علم معطوف على أنعم لا على الحمد لله فرار من عطف الجملة الفعلية على الجملة
الاسمية ولان المعنى عليه أمكن حينئذ هذه السجعة جارية على آخر كرامة من السجعة قبلها وهي أنعم
طارحة لما قبلها وهو غير الأحسن في صناعة البديع اذ الاحسن ملاحظة الثانية للأولى حتى

(٦ - شرح التلخيص - أول) المفعول له قد يكون علة غائية مترتبة وقد يكون علة باعثة فالاول أعنى قوله رعاية الخ من الاول والثاني وهو قوله وتنبيهها من الثاني فان الرعاية مترتبة على عطف الخاص على العام باشتغال ذلك الخاص على لفظ البيان والتنبيه باعث على العطف المذكور (قوله وتنبيهها على فضيلة نعمة البيان) أي على مزيتها وشرفها لان البيان هو المنطق الفصيح كما قال الشارح والانسان لا يتوصل الى أعظم ما ربه الا به وجه التنبيه أن ذكر الخاص بعد العام يوصي الى أن الخاص بلغ في الشرف والشكال مبلغا بحيث صار كأنه ليس من أفراد العام لان العطف يقضي مغايرة المعطوف للمعطوف عليه والمغايرة تحصل ولو بالعلم على طريقة قوله :

فان تفق الانام وأنت منهم * فان لسك بعض دم الغزال

والخاص أن العطف يشير الى أن ذلك المعطوف لعظمه أمر آخر مغاير لما عطف عليه وأنه انما افرد بالذكر ولم يكتف بدخوله تحت العام لعظمه فكانه أمر آخر غيره (قوله بيان لقوله ما لم نعلم) أي بيان لما من قوله ما لم نعلم لسكن لما كانت الصلة والموصول كالشيء الواحد صح ما قاله (قوله ما لم نعلم) أي في الزمان السابق على التعليم وتعليم ذلك البيان الذي كان غير معلوم بخلق علم ضروري في أيينا آدم بجميع الاسماء والمسميات من كل لغة واعترض بأنه لا حاجة لذكر قوله ما لم نعلم للاستغناء عنه بقوله علم لان التعليم لا يتعلق الا بتعليم المعلوم فغير المعلوم لازم للتعليم وبتذكر المعلوم يعلم اللازم وأجيب بأن غير المعلوم منه ما هو صعب المأخذ لا ينال بقوتنا واجتهادنا ومنه ما هو سهل المأخذ بحيث ينال بقوتنا واجتهادنا بحسب العرف والالزام للتعليم الثاني دون الاول والمراد هنا في كلام المصنف الاول قوله ما لم نعلم أي بقوى أنفسنا واجتهادنا ولو حذف قوله ما لم نعلم لتوهم أن ذلك العلم أمر سهل المأخذ ينال بالاجتهاد والقوى البشرية وحينئذ فالتصريح بقوله ما لم نعلم لدفع ذلك التوهم وهذا الذي ذكره الشارح مأخوذ من قوله تعالى وعلمك ما لم تكن تعلم وقد يقال ان هذا التوهم يدفعه قوله من البيان لانه لا ينال بالقوة والاجتهاد عرفا فلو قال وعلمنا البيان لسكني في دفع ذلك التوهم ففعل الاحسن ان يقال انما أتى بقوله

بأنه تعالى نقلنا من ظلمة الجهل الى نور العلم ففيه بحث لان هذه الفائدة مستفادة من التعليم بلا شبهة ثم ان قوله مالم نعلم مفعول ثان لعلم والاول محذوف أي علمنا اذ ليس علم من أفعال القلوب حتى لا يجوز الاقتصار على أحد مفعوليه وكيف وقد وقع الاقتصار عليه في قوله تعالى لا علم لنا الا ما علمتنا (قوله قدم رعاية للسجع) ظاهره أن رعاية السجع لا تنأى الا بتقديم ذلك البيان مع أنه يمكن مراعاة السجع بدون تقديم له بأن يقال ومالم نعلم من البيان علم وأجيب بأن مراد الشارح قدم ذلك على اللين فقط بعد ذكر العامل في مرتبته ولا شك أن الرعاية المذكورة لا تحصل مع ذكر العامل في مرتبته الا بذلك التقديم وأما ما أجاب به الامة الفاسمي من انه يلزم من تأخير علم تقديم معمول الصلة عليها لان علم معطوف على أنعم الذي هو صلة ما لم نعلم مفعوله وذلك لا يجوز مردود لان المنوع تقديم معمول الصلة على اللوصول نحو جاء زيد الذي ضرب وأما تقديمه على الصلة وحدهم نحو جاء الذي زيد اضرب فلم يمنع أحد (قوله النطق)

قدم رعاية للسجع والبيان للنطق الفصيح العرب عما في الضمير

الى كمال النعمة حيث علمنا ما لنا أهلا لعلنا به بسهولة والبيان هو المنطق الفصيح العرب عما في الضمير كما تقدم وفيه الإيماء الى أن هذا العلم المقصود مما يتعلق بالبيان وهو براعة الاستهلال ثم أشار الى الحد

يكونا كقرسي رهان وعطف علم على أنعم من عطف الاخص على الاعم ان كانت ما مصدرية ومن عطف الخاص على العام ان كانت موصولة فان ما الموصولة عامة وكلاهما خارج عن الاصل والغالب لاستدعاء الاول عطف الشيء على نفسه واستدعاء الثاني عطف بعض الشيء عليه أو أحد أفراد الكلية عليها للمستدعين أيضا لعطف الشيء على نفسه غير أن كلا منهما بلغ مستحسن كما سيأتي ان شاء الله تعالى وهو ليتنبه لدقيقة وهي أن الأصولي يؤول ما يرد من ذلك حيث قدر على ارادة ما عدا الخاص بالعلم فرارا من التنا كيد حتى ذهب بعضهم الى التزام ذلك وجعله من التخصصات أما هنا فنحن لانقر من التنا كيد بل نحافظ عليه لما فيه من البلاغة ولا سيما في اللقائات الخطابيات ثم نحافظ على ادخال نعمة تعلم البيان في قوله ما أنعم لتحصل براعة الاستهلال بذكر ما يناسب المقصود كقوله

بشرى فقد أنجز الاقبال ما وعدا به بل قد يقال انها فقط هي المرادة ويكون من العام المراد به الخصوص لما ذكرناه و يكون الاول على جهة الطرح كقولك أعجبتني علم زيد وفقهه وهو البيان يطابق على معان لا تظليل بذكرها والمراد هنا منها الفصاحة وهذه العلوم التي ستأتي في هذا المختصر فان الثلاثة تسمى علم البيان وقوله مالم تعلم هو نفي غير متصل بالحال يقرينه أنه انما قصد الحمد على العلم الموجود حال هذا الكلام فهو كقوله تعالى علم الانسان مالم يعلم ولو قال مالم نكن نعلم كقوله تعالى وعلمك مالم تكن تعلم لكان أوضح في هذا المراد لا شعرا كان غالبها بالانقطاع وقد نص النحاة على أن لم يجوز انفصال نفيها عن الحال هذا حظ النحوي والاصولي يجعل ذلك مجازا من مجاز التخصيص وما ستراد في آخر باب الاصل والوصل من كلام البيانين وابن الحاجب مما يوهم أن ذلك حقيقة لا تعويل عليه لما قررنا ثم وقد عجبت من ابن مالك وابنه حين مثلا ذلك بقوله

وكننت اذ كنت إلهي وحداكا * لم بك شيء يا إلهي قبلكا

فان كون الشيء لم يكن قبله نفي متصل وقد اعترض عليها شيخنا أبو حيان وقد عجبت من ابن مالك ومن شيخنا أبي حيان في تمثيلها بالانقطاع نفي لم بقوله تعالى هل أتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا فان الحال هنا مقيدة بالحين التقدير لم يكن فيه شيئا مذكورا ولم ينقطع ذلك أصلا كقولك لم يقم زيد أمس والتحقيق أن النفي الذي تتكلم في انقطاعه هو نفي الحدث المحكوم بنفيه واذا كان مقيدا بظرف فإصله باستغراق النفي الظرف كقولك لم يقم زيد أمس فهذه نفي متصل ولو قلت لم يقم زيد أمس تريد أنه لم يقم في بكرته لكان ذلك مجازا وأما التقييم فيما بعد أمس فلا تعرض في اللفظ اليه بنفي ولا اثبات بخلاف النفي الذي لا يتقيد بظرف فانه يستغرق الأوقات التي لا غاية لها الا زمن النطق والعجب من شيخنا أكثر فانه اعترض على ابن مالك في المثال الاول فيما يعترض به عليه هنا في المعنى فان قلت هلا استدلت على عدم اتصال النفي بقوله علم لان أحدهما أثبت ما نفاه الآخر قلت لان علم قد ينازع في اقتضائه لحصول العلم فان العلماء اختلفوا في أن علم هل يستدعي مطاوعة أولا ويشهد للاول قوله تعالى من يهد الله فهو للمتهد فأخبر عن كل من هداه بأنه مهتد وأما قوله تعالى وأما محمد فهديناهم فليس منه لان الهدى في تلك الآية بمعنى الدعوة بدليل فاستحبوا العمى على المهدي وقد يشهد لوجود الفعل دون مطاوعة قوله تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا وقوله وتخوفهم فمأزبهم الاطعينا كثيرا لان التخويف حصل ولم يحصل للكفار خوف نافع بصرفهم الى الايمان فانه الطاوع للتخويف المراد بالآية

أي للتطويق به والفصيح بمعنى الظاهر الذي لا يلتبس بعضه ببعض كما في الحان الطيور وليس المراد بالفصيح الخائن الكريمة من السكنة لان المراد بالبيان هنا ما يتميز به نوع الانسان ور بما لا يكون فصيحاً بالمعنى المذكور (قوله العرب عما في الضمير) أي لظهوره

بدلالات وضعية امامن الله ومن أهل اللغة على ما بين في موضعه (قوله والصلاة والسلام الخ) الظاهر أن هذه الجملة انشائية لان المقصود منها الدعاء صلى الله عليه وسلم ويدل لذلك ما ورد كيف صلى عليك فقال قولوا اللهم صل الخ فهذا دليل على أن المراد منها الدعاء فهو من قبيل عطف الانشاء على الانشاء أعني جملة الحمدلة أما على أن جملة الحمد خبرية فالواو الاستئناف وقول المتنى واو الاستئناف هي الداخلة على مضارع مرفوع يظهر جزؤه ونصبه أغلبي أو للعطف ويقدر القول أى وأقول الصلاة الخ وإنما احتجنا لذلك لسلا يلزم عطف الانشاء على الخبر نعم على ما قاله بعضهم وان كان بعيدا ان جملة الصلاة يصح أن تكون خبرية لان المقصود بها تعظيمه صلى الله عليه وسلم لان الاخبار بأن الله صلى عليه تعظيم له يكون العطف من قبيل عطف (٤٣) الخبرية على مثلها وإنما كان جعل جملة الصلاة

خبرية بعيدا لانه يقتضى أنه ليس المقصد منها الدعاء بل التعظيم وليس كذلك كما يدل له الحديث السابق ثم ان المقصود بالصلاة عليه طلب رحمة لم تكن حاصلة فانه مامن وقت الا ويحصل له فيه نوع من الرحمة لم يحصل له قبل فلا يقال الرحمة حاصلة فطلبها طلب لما هو حاصل (قوله على سيدنا محمد) يتنازع كل من الصلاة والسلام بناء على جواز التنزع بين العوامل الجوامد وأما ان قلنا انه لا يكون الا في المشتقات كان متعلقا بواحد وحذفه من أحدهما لدلالة الآخر أو يقدر الخبر متنى ولا حذف * والسيد هو من ساد في قومه وكان كاملا فيهم أو الذى يلجأ اليه فى المهمات (قوله خير من نطق) إنما اختار خير من نطق على سائر الصفات المباحة له عليه السلام ليناسب ما ذكر فى جانب

(والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير من نطق بالصواب وأفضل من أوتى الحكمة) هي علم الشرائع

على النعمة الثانية بالدعاء لمن ظهرت على يديه لان العدل لا يستقيم على بد كل أحد اذ لا ينفذ في كل فرد حتى يكون بحيث يكون خصوصية لمزومه بها يقبل منه ولا يكون له خصوصية حتى يعلم أنه خص به مظهره من عند خالق الكل ولا يظهر ذلك الا بظهور الرسالة للدلول عليها بالمعجزات للتضمنة للشرائع الجامعة للعدل وقوانينه فأوما إلى ما ذكر بالدعاء لصاحب المعجزات كما ذكرنا فقال (والصلاة) وهي من الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم زيادة تشریف وترقيع ومن الخلق طلب ذلك (والسلام) وهو الامان من كل خوف والسلامة من كل أذى أو كلام التحية والتكريم (على سيدنا) أى ملتجئنا فى المهمات وفى دفع اللغات (محمد) اسمه صلى الله عليه وسلم الدال على كثرة محامده (خير من نطق بالصواب) أى أعلى من تكلم بالصواب وهو ضد الخطأ لانه صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى وهو نعت لمحمد ثم عطف عليه قوله (وأفضل من أوتى) أى أعطى (الحكمة) وهي حقائق العلوم والامانظ الدالة

الكرامة وعلى الاول تكون الفاء في قولك أخرجه فنخرج للتعقيب في الرتبة لاني الزمان ولا يصح أخرجه فما خرج الاجاز او على الثانى تكون الفاء للتعقيب في الزمان ويكون أخرجه فما خرج حقيقة ورأيت بخط الوالد ما نصه يقال علمته فما تعلم ولا يقال كسرت فما انكسر والفرق أن العلم في القلب من الله يتوقف على أمور من التعلم ومن المعلم فكان علمته موضوعا للجزء الذى من المعلم فقط لعدم امكان فعل من الخلق يحصل به التعلم ولا بد بخلاف الكسر فان أثره لا واسطة بينه وبين الانكسار اه وقد بسطت القول في هذه المسئلة في شرح مختصر ابن الحاجب ومن الغريب أن لم استعملت للنفي المنقطع والتصل استعمالا واحدا وقد استنبطت ذلك من قوله تعالى وعلمتم ما لم تعلموا أتم ولا آباؤكم فتنى العلم عنهم منقطع وعن آباؤهم متصل والفائدة حينئذ في ذكر المفعول وهو قوله تعالى ما لم تعلموا وان كان الانسان لا يعلم الا ما لم يعلم التصريح بذكر حالة الجهل التي اتقلوا عنها فانه أوضح في الامتنان خلافا للسبيل اذ يرى أن نحو ما قامز بدولا عمرو ومن عطف الجمل ولان مالك حيث ادعى في نحو اسكن أنت وزوجك الجنة انه من عطف الجمل فنظيره أن يكون التقدير هنا ولم يعلم آباؤكم والذى ذهب اليه سيبويه وغيره ان الفعل الاول هو العامل وان لم يصلح تعلموا واسكن لمباشرة آباؤكم وزوجك كما تقول تقوم هندوز بدوان كان زيدا يصلح لمباشرة تقوم فانه من عطف المفردات كما صرح به ابن الحاجب وغيره وأما تصريح السبيل في قوله تعالى لا تأخذنه سنة ولا نوم انه من عطف الجمل فليس ذلك لاختلاف للتعاطفين بالتذكير والتأنيث بل لتكرار لا كما هو معروف عنه والاولى (١) في هذه أن تكون موصولة لاقتضاء التمام ذلك ص (والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير من نطق بالصواب وأفضل من أوتى الحكمة)

الحد من التعرض لنعمة البيان واختار التعبير بالنطق على التعبير بالتكلم لانه ليس أفضل من تكلم بالصواب على الاطلاق لصدقه بالمولى سبحانه وتعالى فيحتاج الى أن يقال انه علم خص منه البعض وهو الله فعبر بعبارة قاصرة على الحوادث من أول الامر وهو النطق وفى كلامه تلبيح الى قوله تعالى وما ينطق عن الهوى والصواب ضد الخطأ (قوله هي) أى الحكمة علم الشرائع لم يأت بأى التفسيرية بدل هي قيل ليفيد أن ما ذكر معنى للحكمة لا بقيد كونها الواقعة فى الزمن وفيه أن الاتيان بأى لا يقتضى كون ما ذكر معنى الواقعة فى الزمن بخصوصها ففعل الأ حسن أن يقال حكمة الاتيان بهى دون أى فإدانة الحكمة مقصورة على ما ذكره لا على غيره من المعانى التي ذكرها للحكمة من الادراكات والعلم بالشيء على ما ينبنى مع العمل به فيكون فى كلامه اشارة الى ان هذا المعنى هو الرضى من بين معانيها وإنما

(١) فى هذه كذا فى الاصل ولعل المناسب فى ما هذه الخ وليحزر كتبه مصححه

كان الايتان بهى مفيدا لذلك لان الجملة حينئذ معرفة الطرفين وهى تنفيذ المحصر (قوله وكل كلام وافق الحق) للراد بالحق النسبة الواقعية أى كل كلام وافقت نسبته الواقعية الواقع ونفس الامر وأصله حاقق وعطف قوله وكل كلام على ما قبله من عطف العام على الخاص لان قولك الواحد نصف الاثنين كلام وافق الحق وليس بشرى (قوله لان هذا الفعل الخ) هذا فى الحقيقة علة لخدوف وتقدير الكلام ولم يذ كر فاعل الايتاء وهو الله لتعيينه وظهوره لان هذا الفعل لا يصلح الا لله واذا كان كذلك فلا يحتاج لاص عليه قيل ان الانسب أن يكون الراد بمن نطق بالصواب الايتاء عليهم الصلاة والسلام (٤٤) وبن أوتى الحكمة وفصل الخطاب الرسل عليهم الصلاة والسلام فان النبي

وكل كلام وافق الحق وترك فاعل الايتاء لان هذا الفعل لا يصلح الا لله تعالى (وفصل الخطاب) أى الخطاب المفصول البين الذى يتبينه من مخاطبه ولا يلتبس عليه

على تلك الحقائق ويطلق كثيرا على علم الشرائع ولم يذ كر فاعل الايتاء لتعيينه لعلم بأنه ليس الا الله تعالى (وفصل الخطاب) أى وأفضل من أوتى فصل الخطاب وهو الخطاب الفاصل بين الحق والباطل أو الخطاب المفصول أى التبيين الذى يفهمه سامعه ويعرف مواقع الذكر والحذف والتقديم والتأخير منه وغير ذلك فالقصد فعل بمعنى مفعول أو بمعنى فاعل وفى ذكر الحكمة الدالة على علم الشرائع وذك كر فصل الخطاب الدال على الكلام المقبول الذى لا مقال فيه ولا عيب ولارد لأحد اشارة الى ما يحق به ذلك وهو المعجزات المثبتة للرسالة المتضمنة لقرائن العدل الذى هو أحد النعمتين المحمود عليهما وفى تعليق الدعاء للرسول الموصوف بما ذ كر على وصفه للذكور ايماء الى أن من جملة ما استحق به الدعاء ظهور تلك النعمة على يده لان تعليق الحكم بما يناسب يشعر بعليته فيتضمن الشكر لتلك النعمة كما بيناه انفاً صلى

وفصل الخطاب) ش الصلاة من الله الرحمة ولهامعان يطول ذ كر هافد أو عبتنا الكلام عليها فى شرح المختصر والصلاة هذه امام من الله فتكون بمعنى الرحمة أو من العبد فتكون معناها صلاة العبد على النبي صلى الله عليه وسلم وهى قوله اللهم صل عليه وهى على التقدير بن انشاء وكذلك الحمد وقوله سيدنا فيه استعمال السيد فى غير الله سبحانه وتعالى وقدر روى نحوه عن ابن مسعود وابن عمر رضى الله عنهم ويشهد له قوله صلى الله عليه وسلم أنا سيد ولد آدم ولا فخر. ان ابني هذا سيد. قوموا الى سيدكم وقوله تعالى وسيدا وحضورا وقوله تعالى وألقيا سيدها لدى الباب وفى المسئلة ثلاثة أقوال حكاهما ابن النبر فى الصنى أحدها أن السيد يطلق على الله وعلى غيره والثانى أنه لا يطلق على الله تعالى وعزاه لملك والثالث أنه لا يطلق الا على الله بدليل ما روى أنه صلى الله عليه وسلم قيل له ياسيدنا فقال أما السيد الله ولا أدرى كيف غفل هذا القائل عما تقدم من الآيات والسنة ونقل فى الاذكار عن النحاس أنه يجوز اطلاقه على غير الله تعالى الا أن يكون بالالف واللام قال النووى والاظهر جوازه بالالف واللام لتعبير الله تعالى وقوله خبر من نطق ماش على مذهب أهل الحق من تفضيله صلى الله عليه وسلم على الملائكة ولما كان النطق من خواص الالفاظ التى تنزه البارى عز وجل عنها ثم عموم هذا الكلام وأخرجت من الموصولة قوله تعالى هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق وأيضاً فهو نطق مجازى والحكمة علم الشرائع وفصل الخطاب الكلام البين فهو فصل بمعنى مفصول بضمه من بعض أو بمعنى فاصل لانه فاصل بين الخطأ والصواب وفيه تلميح لاشارته الى أن فصل الخطاب هو المقصود

هو الانسان المبعوث الى الخلق عموماً أو خصوصاً بملاحظة معنى الانباء عن الله وأحكامه والرسول هو الانسان المبعوث بملاحظة ارساله اليهم مؤيداً بالمعجزة ومعه كتاب مشتمل على الحكمة وهذا مبنى على اتحاد النبي والرسول ذاتاً وان اختلفا اعتباراً على اشتراط الكتاب مع الرسول ونوقش فيه بأن عدد الرسل يزيد على عدد الكتب فتأمل (قوله وفصل الخطاب) يحتمل أنه عطف على أوتى الحكمة بناء على أن فصل فعل ماض على وزن ضرب والخطاب مفعوله فيكون جملة فعلية ويحتمل العطف على الحكمة عطف مفرد على مفرد بناء على أن فصل مصدر وهو الذى مشى عليه الشارح وحاصل ما أشار اليه الشارح بقوله أى الخطاب المفصول أو الفاصل أن اضافة فصل للخطاب من اضافة الصفة

للموصوف وأن المصدر بمعنى اسم الفاعل أو اسم المفعول على طريق المجاز المرسل وعلاقته الجزئية أو التعلق الخاص من ذلك أن تجمل الفصل باقياً على مصدر يتمو يعتبر التجوز فى اضافته الى الخطاب على حد مجرد قطيفة وأخلاق تياب فأصله خطاب فصل نحو رجل عدل ونحوها ما هى اقبال وادبار وهذا أوفق بما عليه أئمة المعاني حيث يرجحوا التجوز العقلى على التجوز الاعرابى بخلاف اللصاف وعلى المجاز القورى وذلك لتضمن المجاز العقلى من اللبانة البليغة ما لا يتضمنه المجاز القورى ولا المجاز الاعرابى (قوله أى الخطاب المفصول) المراد بالخطاب الكلام المخاطب به وقوله البين تفسير للمفصول وقوله الذى يتبينه تفسير للبين أى يجده بينا ظاهراً ويعلمه كذلك من مخاطب به وقوله ولا يلتبس عليه تفسير لقوله يتبينه فظهر لك أن التبين هنا بمعنى العلم والقهم ولهذا عدى بنفسه وأما الذى بمعنى الظهور فهو لازم واعلم أن الراد بفصل الخطاب هنا اما الكتب المنزلة على الرسل أو ما يعمها ويم سنتمه القولية واعترض بأن فصل الخطاب

بهذا المعنى كيف يتناول القرآن وفيه من التشابهات ما لا يتبينها من مخاطبها وتلتبس عليه فأت المراد بكون المخاطب يجده بينا ولا يتلبس عليه أنه لاصعوبة في فهمه ومن حيث ما يتخل بالبلاغة بحيث يعرف المخاطب مواضع الحذف والاضمار والفصل والوصل وغير ذلك من الاوصاف الموجبة للبلاغة أو يجاب بأن كلام الشارح مبني على مذهب التأخرين من أن الراسخين في العلم يعلمون تأويل التشابهات وهم المخاطبون به لان الخطاب توجيه الكلام نحو الغير للافهام فخاطب الباري يجب أن يفهم ما خولب به وهم يتبينونها ولا تلتبس عليهم أو يجاب بأن المخاطب بها هو الرسول عليه الصلاة والسلام وهو يتبينها أو يقال ان ابتداءه عليه الصلاة والسلام الكلام البين لا يقتضي أن يكون كل كلام أو نية كذلك وحيفئذ فلا ترد التشابهات على رأى السلف (قوله أو الخطاب الفاصل) أى الكلام للميز بين الحق والباطل وشاع استعمال الحق والباطل في الاعتقادات والخطأ والسواب في الاعمال (قوله وعلى آله) فيه اضافة الآل للضمير وهو جائز على التحقيق خلافا لمن قال انه من جن العامة لان آله بما يضاف لذى شرف والظاهر أشرف من الضمير ورد بأن الضمير يعطى حكم مرجعه في الشرف وعدمه ويدل للجواز قول عبدالمطلب وانصر على آل الصلبي ب وعابده اليوم آلك

(قوله أصله أهل) أى من قولهم فلان أهل لكذا أى مستحق له ولا شك أن الرجل مستحق لآله وآله مستحقون له فأبدلت الهاء همزة فتوالت همزتان أبدلت الثانية ألفا فان قلت ابدال الهاء همزة مشكل اذا فائدة التصريف النقل لها وأخف والنقل هنا لما هو أنقل اذا همزة أنقل من الهاء وأجيب بأن هذا الثقيل لم يقصد لذاته وإنما هو وسيلة للتوصل للتحفيف للطلق وهو الألف ولم تقلب الهاء ألفا من أول الأمر لانه غير معهود في محل آخر حتى يقاس هذا عليه بخلاف قلبها همزة فانه قد عهد كما في أراق أصله هراق (قوله بدليل أهيل) أى بدليل تصغيره على أهيل والتصغير برد الاشياء الى أصولها واعتراض بأن في الاستدلال بالتصغير دورا وذلك لان المصغر فرع المكبر وحيفئذ فأهيل متوقف على آل فاذا استدلل بأهيل على أن أصله أهل (٤٥) كان آل متوقفا على أهيل وهذا دور لتوقف

كل واحد على الآخر وأجيب بأن الجهة منفكة لان توقف المكبر على

أو الخطاب الفاصل بين الحق والباطل (وعلى آله) أصله أهل بدليل أهيل خص استعماله في الاشراف وأولى الخطر (الاطهار)

على من هم العينون للشارع في تبليغ الشرائع وتعليمها فقال (وعلى آله) أى أهله وهم المؤمنون من بني هاشم وأصل آل أهل أبدلت الهاء همزة ثم أبدلت ألفا بدليل قولهم في التصغير أهيل والآل لا يضاف الا لما فيه شرف وخطر فلا يقال آل الحداد وآل الجزار (الاطهار) أى الطاهرين من وصم من هذا العلم وقيل هو قول أمابعد في ذلك توطئة لذكرها بعد ذلك ص (وعلى آله الأطهار

المصغر من حيث العلم بأصالة الحروف وتوقف المصغر على المكبر من حيث الوجود واعتراض أيضا بأن أهيل يمكن أن يكون تصغيرا

لأهل لآل وحيفئذ فلا يصح الاستدلال وأجاب بعضهم بأن آل هذا مكبر ولا بد له من مصغر ولم يسمع الا أهيل دون أو يل حتى يكون أصله أول ولا أنيل حتى يكون أصله أول ولا أويل حتى يكون أصله أول فدل على أن أهيل تصغير له وهذا لا يمنع من كونه تصغيرا لأهل أيضا لكن ما ذكره ذلك البعض من أنه لم يسمع أو يل فيه نظر في الطول عن الكسائي سمعت أعرابيا فصيحاً يقول أهل وأهيل وآل وأويل فالأولى في الجواب أن يقال ان أهيل وان كان يحتمل أنه تصغير لأهل لكن أهل اللغة نقات وقد قام الدليل عندهم على أنه تصغير لآل أيضا فان قلت ان الآل يختص بأولى الخطر والشرف والتصغير على أهيل ينافي ذلك له لالة التصغير على التحقير قلت معنى قول الشارح خص استعماله الخ أنه لا يدخل إلا على من له شرف والتصغير انما اعتبر في المضاف الذي هو الآل وليس معتبرا في المضاف اليه كالشرف فلتنافي لاعتبار كل منهما في غير ما اعتبر فيه الآخر سلطنا أن كلاما من التصغير والشرف معتبر في المضاف لكون الشرف سرى من المضاف اليه الى المضاف فلان سلم التنافي لان التحقير باعتبار لا ينافي الشرف باعتبار آخر فاخصاه بأولى الشرف ولومن بعض الوجوه والتحقير من بعض الوجوه وأما الجواب بأن تصغيره يجوز أن يكون للتعظيم فلا يمنع من اختصاصه بالأشراف فقد يناقش فيه بأن تصغير التعظيم فرع عن تصغير التحقير كما صرحوا به (قوله خص استعماله في الاشراف الخ) يريد الشارح أن آل وقع فيه بحسب الاستعمال تخصيصا وان كان عاما باعتبار أصله وهو أهل * الأول أنه لا يضاف لغير العقلاء فلا يقال آل الاسلام ولا آل مصر وأمثالها ويقال أهل الاسلام وأهل مصر * الثاني أنه لا يضاف للعاقلة الا اذا كان له شرف وخطر فلا يقال آل الجزار ويقال أهله قيل والسبب في ذلك انهم لما ارتكبوا في الآل التغيير اللفظي بتغيير الهاء ارتكبوا التخصيص الاول قصد الملاءمة بين اللفظ والمعنى ولما كانت الهاء حرفا تقيلا يكون من أقصى الخلق تطرق الى السكامة بسبب قلبها الى الالف الذي هو حرف خفيف نقص قوى فارتكبوا التخصيص الثاني جبر هذا النقص (قوله في الاشراف) في القاموس الشرف محر كالماء وللمكان العالي والمجدول يكون الاباء أو عوا والحسب اه اذا علمت هذا فقول الشارح وأولى الخطر أتى به لدفع توهم تخصيص الاشراف بشرف الآباء أو بملو الحسب فأفاده عبدالحكيم وقوله الخطر بفتح الحاء المعجمة والطاء للمهمله معناه العظم أى سواء كان في أمر الدين والدنيا كآل النبي أو الدنيا فقط كآل فرعون

(قوله جمع طاهر) في القاموس الطاهر بالضم تقيض النجاسة كالطهارة وطهر كنعصر وكرم فهو طاهر وطهور واجمع أطهار وطهاري وطهر اذا علمت هذا تعلم أن ما ذكره الشارح هنا من أن اطهار جمع لظاهر لا يخالف ما قاله في شرح الكشاف من أنه جمع لظاهر بكسر الهاء كنعمر وأما لما علمت أن الفرد من هذه المادة ثلاثة ألفاظ كل واحد منها يجمع على هذه الجموع الثلاثة فكون اطهار جمعا لظاهر لا ينافي أنه جمع لظاهر نعم ما نقله في شرح الكشاف عن الجوهرى من أن جمع قاعل على أفعال لم يثبت لا يسلم كما علمت من كلام القاموس وما قاله العلامة الفخرى من الجواب عن النخالف بين كلامي الشارح هنا وفي شرح الكشاف من أنه قد يقال مراد الشارح هنا أن الاطهار جمع لظاهر بحسب المعنى فلا مخالفة بين كلاميه لاحاجة اليه ويخالفه القياس بصاحب وأصحاب هذا محصل ما قاله العلامة عبد الحكيم (قوله وصحابه الأختيار) أى المختارين والمسحابة في الأصل مصدر يقال صحبه صحبة وصحابة أطلق على أصحاب خير الأمام ولكنها أخص من الاصحاب لانها الغلبة استعمالها في أصحاب الرسول صارت كالعلم لهم ولهذا نسب الصحابي إليها بخلاف الاصحاب فيصدق بأى أصحاب كانوا المختار عند جمهور أهل الحديث أن الصحابي كل مسلم رأى الرسول عليه الصلاة والسلام وقيل رطاط صحبته وقيل وروى عنه والظاهر أن مراد المصنف هنا كل مسلم يميز صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة وكان أصحابه عليه الصلاة والسلام عند وفاته مائة ألف وأربعمائة عشر أدا كما هم أهل (٤٦) رواية عنه وفي قول المصنف الأطهار التلميح لقوله تعالى أعمار يد الله ليذهب

جمع طاهر كصاحب وأصحاب (وصحابه الأختيار) جمع خير بالتشديد (أما بعد)

الثقاوة فهو جمع طاهر على غير قياس وفيه إيماء الى قوله تعالى أعمار يد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا (و) على (صحابته) اسم جمع لصاحب (الأختيار) أى المختارين وهو جمع خير بالتشديد لا خير الذى هو اسم التفضيل لانه في الأصل لا يثنى ولا يجمع والمراد بالصاحب الصحابي وهو كل من لقبه وآمن به صلى الله عليه وسلم وفيه إيماء الى قوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس وقد نبين بما أشير اليه من الآيتين وجه تخصيص الآل بالوصف بالأطهار والصحابة بالوصف بالأختيار (أما بعد) أى مهما يكن من شئ بعد الحمد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فكذا الخ وصحابه الأختيار) ش آل النبي صلى الله عليه وسلم هم بنوه هاشم وبنو المطلب وقيل جميع الأمة وقيل أولاد فاطمة رضى الله عنها وكان الأحسن اضافتها الى ظاهر لان الصلاة على الآل رويناها من طرق كثيرة ليس فيها الاضافة الى مضمرة ولان الكسائي والنحاس والزبيدي منعوا اضافة الآل الى ضمير لكن يرد عليهم قوله وانصر على آل الصلي * ب وعابديه اليوم آلك وقوله الأطهار جمع طاهر ذكره ابن سيده وهو نادر كجاهل وأجهال والمراد الطهارة من الأذناس والتفانص والصحابة الأ كثر فيها ففتح الصاد ويجوز كسر هاء على لغة وهم كل من رآه النبي صلى الله عليه وسلم مسامحا وقيل غير ذلك مما يطول ذكره والأخبار جمع خير كميته وأموات وبين الآل والصحابة عموم وخصوص من وجه لان النابى الذى هو من بنى هاشم وبنى المطلب من الآل وليس من الصحابة وسلمان الفارسي مثلا بالعكس فذلك حسن عطفهم عليهم ص (أما بعد) ش هي كلمة فصيحة قيل انها فصل

عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا كما أن في قوله الأختيار التلميح لقوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس بناء على أن الخطاب ختلاب مشافهة ولقوله عليه الصلاة والسلام خيركم قرني وقد نبين بما قلناه من التلميح للآيتين والحديث وجه تخصيص الآل بالوصف بالأطهار وتخصيص الأصحاب بالوصف بالأختيار (قوله جمع خير بالتشديد) أراد بهذا أن الأختيار صفة مشبهة واحدها هنا خير بالتشديد لا بالتخفيف لا

في القاموس من أن المخففة في الجمال واليسم والشدة في الدين والصالح كذا قال عبد الحكيم ومحصله أن الخطاب خيرا اذا كان صفة مشبهة سواء كان مشددا أو مخففا يجمع على أختيار لكن الشارح انما قيد بالتشديد لانه للناس للقيام وقال الفخرى قيد بالتشديد احترام اذن خير المقصود عن أخير أفعال تفضيل فانه لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث لكونه في التقدير أفعال من وأفعال من لا يتصرف فيه لكونه مشابها لفظا ومعنى لأفعال التعجب غير التصرف فيه كما نقرر في النحو وهذا لا ينافي أن خيرا الواقع صفة مشبهة اذا كان مخففا يجمع على أختيار كالمشدد وعلى هذا فيقال قول الشارح جمع خير بالتشديد أى في الحال أوفى الأصل فاندفع ما يقال ان ظاهر كلام الشارح يقتضى أن خيرا المخفف الواقع صفة مشبهة لا يجمع على أختيار وليس كذلك (قوله أما بعد) أما هنا لفصل أى لفصل ما بعدها مما قبلها مع التأكيد ووجه افاذتها للتوكيد أنك اذا أردت الاخبار بقيام زيد قلت زيد قائم واذا أردت تأكيد ذلك وأنه قائم ولا محالة قلت أما زيد قائم أى مهما يكن من شئ فزيد قائم فقد علمت قيام زيد على وجود شئ في الدنيا وذلك محقق والمعلق على المحقق محقق فان قلت ان مضمون الجزاء وهو كون علم البلاغة وتوابعها موصوفا بالوصف الآتية محقق لانكار له ولا شك فيه والتأكيد يكون لدفع الانكار أو الشك قلت يكفي في صحة التأكيد الانكار التنزيلى الادعائى على أن التأ كيد فيكون مجرد الاعتراف بالحكم وتقريره في النفوس كإسباتي ان شاء الله

(قوله هو) أى لفظ بعدهما وإنما قيدنا بهما لأجل قوله المبني والالفاظ بعد في حده ذاته قد يكون معربا (قوله من الظروف) أى الزمانية نظرا للنطق أو المسكنية باعتبار الرقم لكن في الثاني بعد وقوله المبني أى على الضم (قوله للنقطه الخ) هذا إشارة لعلة البناء والراد لانقطاعها لفظا للمعنى والالفاظ لانقطاع لا ينتج البناء لان الانقطاع قد يجامع الاعراب وحاصله انه لما حذف المضاف اليه ونوى معناه وهو النسبة الجزئية وأدى ذلك المعنى بالمضاف وهو الظرف صار مشابها للحرف في المعنى فلذلك بنى (قوله أى بعد الحمد الخ) أراد بالحمد هنا وفيما يأتي التناء فتدخل البسمة فانها من جملة التناء وقد أتى بها المصنف (قوله لنيابتها عن الفعل) علة لكونها عاملة في الظرف أى أن عملها ليس من ذاتها بل لنيابتها عن الفعل وهو يكن الذي هو فعل الشرط وفي هذا إشارة إلى أن العامل في الظرف حقيقة الفعل وأما ما فبطر يق للعروض وذلك لان الظروف من متعلقات الشرط الذي نابت عنه أما فتكون نائبة عنه معنى وعملا (قوله والاصل الخ) هذا في قوة العلة لما قبله أى لأن أصل التركيب الذي نابت عنه فيه أمام نابت الفعل مهما الخ أو أنه مستأنف جواب عن سؤال مقدر تقديره أن الفعل الذي نابت عنه أماتم ان المراد بالاصل ما حق الكلام أن يكون عليه وليس المراد أن الكلام كان مطولا ثم اختصر واعترض بأنه لا دلالة على هذا الاصل لان الفاء غاية ما تقتضى شرطاً ما لا يخصص مهما ويحجب بأن غير مهما لما كان خاصا بشئ لان من لمن يعقل وما غيره ومتى لازم ان وأين المسكن وللقصود هنا التعميم واذما ومهما علم الا أن المناسب لمقام التوكيد مهما فلذا اختيرت لا يقال ان إن أيضا عامة قلت نعم لانها للشك فلا تناسب للمقام ثم ان مقتضى هذا الاصل الذي ذكره أن الظرف للتوسط بين أما والفاء من متعلقات الشرط المحذوف وما بعد الفاء جملة مستقلة ويرشح ذلك قوله سابقا والعامل فيه اما لنيابتها عن الفعل وهو قول بعضهم وقيل ان الواسطة بين أما والفاء من متعلقات

(٤٧)

الجزء مطلقا أى ظرفا كان أو غيره وقد تمت تلك الواسطة عليه لتكون كالعوض عن فعل الشرط للتعريف حذفه بعد أما لجره على طريقة واحدة وعليه مشى الشارح في الطول في متعلقات الفعل وقيل ان كانت الواسطة مما يصح عملها بعد الفاء فيها بأن كانت ظرفا فهي من متعلقات

هو من الظروف المبني للنقطه عن الاضافة أى بعد الحمد والصلاة والعامل فيه أما لنيابتها عن الفعل والاصل مهما يكن من شئ بعد الحمد والصلاة ومهما هنا مبتدا والاسمية لازمة للابتداء ويكون شرط والفاء لازمة له غالبا

فبعد ظرف مبني لفظه عن الاضافة مع نية معنى المضاف اليه والعامل فيه اما الفعل الذي نابت عنه أما أو أما بنفسها لنيابتها عن الفعل ولما كانت أما بمعنى مهما يكن من شئ ومهما هنا اسم شرط مبتدا وللبتداء ما لزوم الاسمية والشرط ما لزوم الفاء في بعض الاحيان أئزمت أما القائمة مقامها لصوق الخطاب الذي أوتيه داود عليه السلام وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكرها في خطبه وكذلك العرب قال سبحانه:

لقد علم الحى اليمانون أنتى * اذا قلت أما بعد أتى خطيبها

الجزء وان لم يصح عمل ما بعد الفاء فيها فهي من متعلقات الشرط المحذوف والذي عليه المحققون القول الثاني لافادته لتعليق الجواب على محقق وهو وجود شئ ما في الدنيا بخلافه على القول الاول فانه يكون معلقا على وجود شئ مقيد بكونه بعد الحمد وتعليق الشئ على اللطيف أقرب لتحقيقه في الخارج من التعليق على المقيد وان كان الامر بالنظر لما في المقام سيان (١) لتحقيق ما علق عليه فيهما (قوله ومهما هنا) أى في هذا التقدير الذي قدره الذى هو أصل أما وإنما قيد ابتدائية مهما بهما لانها قد تكون في غير هذا المكان مفعولا كقولك مهما تعطينى من شئ أقبل (قوله والاسمية لازمة للابتداء) انما لم يقل له مع أن المقام مقام اضمار للابتداء رجوع الضمير الى خصوص هذا البتداء الذى هو مهما فأشار به الى أن الاسمية لازمة للابتداء أى مبتدا كان (قوله ويكون شرط) أى فعل شرط وكان هنا تامة بمعنى يوجد فاعلمها ضمير يعود على مهما وهو الدال على اسميتها ومن شئ بيان لمهما في موضع الحال فان قلت لافائدة لهذا البيان لان مهما عامة فهي نفس الشئ ففيه بيان للشئ بنفسه ولا فائدة لهذا البيان قلت فائدة التنصيص على عمومها وانها غير خاصة بزمان ولا مكان ولا بغير ذلك فهي ليست واحدة بخصوصه فهذا البيان مفيد لنا كيد العموم ويجوز جعل مهما لزمان والشرط وفاعل يكن من شئ على جعل من زائدة لان الشرط في حكم غير الموجب والمعنى أى زمان يوجد فيه شئ (قوله والفاء لازمة له) أى لجوابه وقوله غالبا أى في أغلب أحوال الجواب وذلك فيما اذا كان الجواب لا يصلح لمباشرة الاداة بأن يجعل شرطا كما لو كان جملة اسمية أو طلبية أو فعلا جامدا أو منفي بما أولن أو مقرون بقدا والسين أو سوف وأما اذا صلح لمباشرة الاداة بأن كان ماضيا غير مقرون بقدا ومضارعا مثبتا أو منفيًا بلا فلا يلزمه الفاء بل اقترانه بها جائز وأما حذفها في حديث والاستمتاع بها فنادر وفي قوله:

من يفعل الحسنات الله يشكرها به فضرورة (١) سيان، كداني الاصل والصواب سيان الان تجعل كان شائبة. كتبه مصححه

(قوله حين تضمنت أم الخ) للراد بالانضمام والقيام والحلول محل البيت وفعل الشرط يجعل الابتداء بمعنى البيت أو إضافة معنى إليه بيانية ويجعل الشرط بمعنى فعل الشرط أو في الكلام حذف مضاف أي معنى ملزوم الابتداء وملزوم الشرط وملزومهما هو موهما ويمكن أعني الابتداء وفعل الشرط أي حين قامت أمام مقام البيت وهو موهما لزمها السوق الاسم وحين قامت مقام فعل الشرط وهو يمكن لزمها الفاء ففي كلام الشارح لفونشر مشوش وبما ذكرنا من أن الراد بالانضمام والقيام والحلول والراد بالابتداء والبيت وأبشر الفعل اندفع ما يقال أنها لو تضمنت ذلك المعنى حقيقة لكانت اسما وفلا وهو باطل (قوله لزمها الفاء) أي لزومها عرفيا أي غالباً عقلياً فلا ينافي أنها قد تحذف قليلاً في غير ضرورة كحديث ما بعد ما بال أقوام الخ وكثيراً عند تقدير القول في الجزاء كقوله تعالى فأما الذين أسودت وجوههم أ كفرتم أي فيقال لهم أ كفرتم وعند الضرورة كقول الشاعر:

فأما القتال لاقتال لديكم * ولكن سيرا في عراض المواكب

(قوله ولصوق الاسم) اعترض بأن اللازم للابتداء إنما هو الاسم لا لصوق الاسم فكان لو اجب أن يكون اللازم لأما الاسمية اللازمة لمهما القيام مقامها لا لصوق الاسم ويجاب بأن اصوق الاسم وان لم يكن لازماً للابتداء لأنه أعطى هنا حكم اللازم وأقيم مقامه لقتض ذلك أنه يلزم على جعل الاسمية لازماً لخروجها عن الحرفية التبعينية هنا فجعل لصوق الاسم أي وقوعه بعدها بلا فصل بدلاً عنها إذ مالا يدرك كانه لا يترك كانه والحاصل أن لصوق الاسم قائم مقام لازم للابتداء وفي حكمه فهو اسمية حكماً وأجاب العلامة عبد الحكيم بأن لصوق شيء لشيء أعم من أن يكون باعتبار مفهومه وذلك كاصوق الاسم للابتداء أو باعتبار تحققه كاصوقه لأمافان الملاصق لها فرد من أفراد الاسم وحينئذ فلا اعتراض واعترض على لزوم لصوق الاسم بقوله تعالى فأما ان كان من القرين وأجاب في الكشف بأن التقدير فأما التوفيق ان كان الخ فالاسم ملاصق تقديراً (٤٨) (قوله إقامة للازم) أي الذي هو الفاء والاسمية الحكمية

أعني لصوق الاسم وقوله مقام بضم اليم أي في موضع اللزوم وهو الابتداء والشرط وقوله إقامة الخ الظاهر ان كلام من الإقامة والابقاء لتليل لكل من لزوم الفاء ولصوق الاسم وان قوله في الجملة راجع لكل من الإقامة والابقاء	حين تضمنت امامعنى الابتداء والشرط لزمها الفاء ولصوق الاسم إقامة للازم مقام اللزوم وابقاء لآثره في الجملة (فلما) هو ظرف الاسم ووجود الفاء بعده ابقاء في الجملة لآثر المحذوف وإقامة اللازم الذي هو الاسمية والفاء مقام اللزوم الذي هو الابتداء والشرط وهو موهما ويحتمل أن يراعى في معنى الشرطية الفعل لاطلوب لهما وهو ظاهر وأما قيدنا ابتدائية مهما بهنا لانها قد تكون في غير هذا المكان مفعولاً كقولنا مهما تعطى من شيء أقبل (فلما) قيل ان لما هذه ظرف زمان بمعنى حين يليها ماض لفظاً كقولنا لما جئتني وسيأتي ذلك في آخر الكتاب والمعنى اما بعد الحد والصلاة ص (فلما)
--	--

أي لزمت أما الفاء إقامة للازم مقام اللزوم في الجملة وابقاء لآثره في الجملة ولزم أم لصوق الاسم إقامة كان للازم مقام اللزوم في الجملة وابقاء لآثره في الجملة وبيان ذلك أن الفاء وان قامت مقام الشرط وهو ما قبل الجزاء إلا أنها ليست في مقامه حقيقة لان مقامه حقيقة ما قبل الظرف وهو المحل الذي فيه أما فلما كانت الفاء قريبة من أما فكانت حلت محل ملزومها فهي حالة محل في الجملة لافي التحقيق وكذا لصوق الاسم لم يقم في مقام البيت لان مقامه حقيقة هو موضع أما لانها نابت عنه ووقفت في موضعه لكن لما كان الاسم ملاصقاً لها فكان الاسمية حلت محل ملزومها فهي حالة محل في الجملة لافي التحقيق وقوله وابقاء لآثره الخ أثر مفرد مضاف يعم فكانه قال وابقاء لآثره أي علامته ولو ازمه في الجملة فآثار للبتداء الاسمية والخبر والحمل بينهما فآثاره ثلاثة والاسمية أي الحكمية بعض تلك الآثار فقد بقيت آثاره في الجملة من حيث بقاء بعضها وآثار فعل الشرط الفاء والجزاء والشرط والفاء بعض تلك الآثار فبقيت آثاره في الجملة من حيث بقاء بعضها بقي شيء آخر وهو أن قوله إقامة لا يصح جملة على لازمتها لاختلافهما في الفاعل لان فاعل لزم الفاء وفاعل إقامة الواضع وأجيب بأننا تووّل لزمنا بأزمت وهذا اتحاد في الفاعل وهو الواضع أي أزم الواضع اما الفاء لأجل إقامته فهو على حد قوله تعالى هو الذي يربكم البرق خوفاً وطمعاً أي ليجمعكم خائفين (قوله هو ظرف) أي اذا وقع بعده جملتان والا كانت حرف نفي كالم نحو ندم زيد ولما ينفعه الندم أو بمعنى الانحوائن كل نفس لما عليها حافظ ومادعاه الشارح من ظرفيتها أي فيما اذا وليها جملتان هو أحد قولين للنحويين وقال ابن هشام وابن خروف انها حرف شرط لما وقع لوقوع غيره عكس لو فانها شرط للم يقع لاتفاء غيره واستدل ابن هشام على حرفيتها بقوله تعالى فلما قضينا عليه الموت الآية فقال لو كانت ظرفاً لاحتاجت لعامل ولا جائز أن يكون قبضنا لانها مضافة إليه على جعلها ظرفاً والمضاف إليه لا يعمل في المضاف ولا جائز أن يكون دل لان ما التافية لها الصدارة وماله الصدر لا يعمل ما بعده فيما قبله وليس في الكلام ما يعمل فيها غيرها واذا اتقى العامل اتفت الاسمية وثبتت الحرفية اذا لاقائل غيرها

وأجيب باختيار كون العامل فضيلاً ونمى كونها مضافة كذا قال يس لكتن مخالف لسلامهم إذ كل من قال بظرفيتها قال انها تصاف
 بجملة فعلية ماضوية وجواباً لحسن في الجواب أن يقال ان العامل فيها جوابها وهودل والظرف يتوسع فيها ما لا يتوسع في غيرها
 واستدل ان خروف على حرفيتها بأنه لو كان ظرفاً لما جازماً أكرمته أمس أكرمته اليوم لأنه اذا كان ظرفاً كان عاملاً للجواب والواقع
 في اليوم لا يكون واقفاً في أمس وأجيب بأن هذا المثال مؤول والمعنى لما ثبت اليوم أكرمته أمس أكرمته اليوم فهو مثل
 قوله تعالى ان كنت قلته فقد علمت فان الشرط لا يكون الا مستقبلاً والمعنى ان ثبت اني كنت قلته (قوله بمعنى اذ) هذا أحسن من
 قول الشارح في الطول انها بمعنى اذا لأن لما ظرف لما مضى من الزمان واذا كذلك بخلاف اذا فانها للمستقبل فاللامه بينهما وبين اذ أقوى
 وأحسن من قول أبي على الفارسي وابن جني انها بمعنى حين ولذا سميت حينية لانه يلزم عليه أن تكون لما ظرفاً محضاً ولا تكون لازمة
 الاضافة للجملة كحين وليس كذلك اذ كل من قال بظرفية لما قال بوجوب اضافتها للجملة بعدها (قوله يستعمل استعمال الشرط) أي من
 حيث افادتها التعليق في الماضي (قوله يليه قول) أي ولو تقديرها كما في قوله

أقول لعبد الله لما سقاؤنا * ونحن بوادي عبد شمس وهاشم

فان سقاؤنا فاعل قول محذوف بفسره وهما بمعنى سقط والجواب محذوف تقديره قلت بدليل أقول وقوله شم أمر من شمت البرق اذا نظرت
 اليه والمعنى لما سقط سقاؤنا قلت لعبد الله شمه (قوله ماض لفظاً) أي في اللفظ كالألف في لائن وقوله أو معنى أي أو ماض في المعنى
 نحو لما لم يكن زيد قائماً أكرمته (قوله وعلم توابعها) أي والعلم الذي له تعلق بتوابعها وهي الوجود المحسنة للكلام البايغ كالجناس
 والتلميح وغير ذلك وتعلق العلم بتلك الوجود من حيث البحث فيه عنها ثم ان الشارح (٤٩) لم يرد بتقديره علم أن المضاف هنامقدر عطفاً

على المضاف السابق أعني
 علم البلاغة وان لفظ توابعها
 مرفوع باقامته مقام
 المضاف في الاعراب كما هو
 المشهور أو مجرور على تجويز
 سيبويه ابقاءه على اعرابه
 لأن افراد الضمير في قوله اذ
 به يعرف لا يلائمه بل أراد
 أن توابعها عطف على
 المضاف اليه السابق أعني

بمعنى اذ يستعمل استعمال الشرط يليه فعل ماض لفظاً أو معنى (كان علم البلاغة) هو علم المعاني
 والبيان (و) علم (توابعها) هو البديع
 أكرمته أو معنى كقولنا لما لم تجتني أهنتك تستعمل استعمال الشرط في ربط شيء بدخولها وهو
 التحقيق لأن مواد استعمالها شاهدة بذلك وقيل انها حرف شرط لما وقع لوقوع غيره عكس لولاها
 لم يقع لانقضاء غيره وللغاد في أحد التقديرين قريب من الآخر وانما اختلف في اعرابها انما فتطلب
 عاملاً أو حرفاً فلا وانما قلنا هذه احرازاً من لما أختلم التي هي حرف جزم فليست محل لهذا الاختلاف
 (كان علم البلاغة وتوابعها
 كان علم البلاغة وتوابعها

(٧ - شروح التلخيص - أول) البلاغة والعلم المضاف في الاول مسلط عليه ثم انه يرد اشكال بأن علم البلاغة ان كان
 المراد به المعنى العلمي كان تفسير الشارح له بقوله هو علم المعاني والبيان ظاهراً الا أنه يشكل عليه العطف على جزء العلم وعود الضمير
 عليه وهو لا يجوز لانه ليس له معنى مستقل وان كان المراد به المعنى الاضافي أي العلم الذي له تعلق بالبلاغة فلا يصح تفسير الشارح لان
 العلم الذي له تعلق بالبلاغة يشمل النحو والصرف واللغة وان صح العطف ويوجب باختيار الثاني ويراد بعلم البلاغة علم له زيادة تعلق
 بالبلاغة بأن دون لاجلها وحينئذ فلا يشمل غير المعنيين المذكورين أو يختار الاول ويقال الاعلام الاضافية قد يماثل عجزها حكم كلها
 كما أن صدرها كذلك ولذا منعوها عجزها من الصرف في أي هريرة للعلمية والتأنيث هنا وقال العلامة الخطابي يمكن أن يدعى أن العلم
 هو لفظ البلاغة فقط ثم أتى بعلم وأضيف اليه من اضافة العلم الخاص كعلم النحو وحينئذ فالعطف على العلم لاعلى جزئه واعتراض عليه
 بأن توابع البلاغة عبارة عن المحسنات البديعية كما مر وهي ليست نابعة للبلاغة بمعنى العلم بل توابع لها بالمعنى الصوري وهي مطابقة
 الكلام لمقتضى الحال وقد يجاب بأنه لا مانع من أن يجعل في العبارة استخدام بحيث يقال انه ذكر البلاغة أولاً بمعنى العلم وأعاد عليها
 الضمير بمعنى آخر وهو المطابقة قال العلامة عبد الحكيم وهذا القول مع ما فيه من التكلف لا يتم اذ لم يثبت أن البلاغة علم لهذين المعلمين
 وقول الصنف فيما أتى وسموها بالبلاغة المراد بالتسمية فيه الاطلاق لا الوضع بقى شيء آخر وهو أن السيد في شرح اللفتح نقل عن
 صاحب الكشاف أن البديع ليس علماً مستقلاً بل هو ذيل لعلم البلاغة وكذا السكاكي فلم عدده للصنف فنا رأسه وجعله مع فني
 البلاغة من أجل العلوم معللاً لذلك بأن كشف الاستارعن وجوه الاعجاز بهامع أنه لا مدخل له في الكشف المذكور ولا في معرفة دقائق
 اللغة العربية وأجيب بأن الحق مع الصنف في عدده له علماً اذ البديع له موضوع يتميز به عن موضوع علم البلاغة بالحينية العترة في
 موضوعات العلوم وله غاية أيضاً جعله علماً مستقلاً من العلوم الادبية أوجه ولما كان تابعا للمعاني والبيان غلبا عليه في الحكم

بالاجلية والادقية وأجرى التعاليم بناء على ذلك (قوله من أجل العلوم) أتى من الإشارة الى أنه ليس أجل العلوم على الإطلاق بل من الطائفة التي هي من أجل العلوم وهذا لا ينافي أن من تلك الطائفة ما هو أجل منه كعلم التوحيد وعلم الشرائع (قوله قدرا) أي منزلة ومرتبة وهو تمييز محول عن الفاعل وهو اسم كان أي لما كان قدر علم البلاغة وسره من أجل أقدار العلوم ومن أدق أسرارها وقال عبدالحكيم انه تميز من نسبة الاجل الى العلوم محول عن (٥٠) الفاعل أي فلما كان علم البلاغة من طائفة علوم أجل قدرها من العلوم وكذا قوله

(من أجل العلوم قدرا وأدقها سرا اذبه) أي بلم البلاغة وتوابعها لا يغيره من العلوم كاللغة والصرف والنحو (تعرف دقائق العربية وأسرارها) فيكون من أدق العلوم سرا

من أجل العلوم قدرا) أي لما كان العلم الذي يفرق به بين الكلام البليغ وغيره وهو يشمل نوعين أحدهم علم المعاني والثاني علم البيان أي لما كان هذان العلمان مع العلم الذي تعرف به الوجوه المحسنة للكلام البليغ وهو البديع من أعلى العلوم وأرفعها قدرا ولا يلزم من كون هذه العلوم من أجل العلوم كونها أجلها جميعا وإنما يلزم كونها من الطائفة التي هي أجل العلوم فيصح أن يكون من تلك الطائفة ما هو أجل منها كعلم التوحيد والشرائع (و) كان من (أدقها) أي العلوم (سرا) أي سر هذا العلم مع تابعه من أدق أسرار العلوم وأراد بسر العلم ما يدرك بذلك العلم ثم بين علة أدقية السر بقوله (اذبه) أي بهذا العلم وتوابعه لا يغيره من سائر العلوم (تعرف دقائق العربية وأسرارها) والدقائق والأسرار بمعنى وهي المعاني الدقيقة والحكم العتبرة في ترا كيب البلغاء التي تفتقر الى السليقة الكاملة العربية والفتنة المتوقفة في تعلم تلك الأسرار لا المعاني البادية في مبدأ التأمل المدركة حتى للبداء فلما كان به تعرف دقائق العربية التي هي من أدق الدقائق لانظواهرها كان

من أجل العلوم قدرا وأدقها سرا) ش علم البلاغة تارة يطلق على العلوم الثلاثة التي تضمنها هذا المختصر وتارة يطلق على علم المعاني والبيان وعلم البديع حيث ذنابع والمصنف جعل علم البلاغة مجموع العلمين وجعل علم البديع من توابع البلاغة والتابع والتبوع علما واحدا * وقوله من أجل العلوم قدرا يقع مثله في الكلام كثيرا أعني دخول من على أقل التفضيل وإنما يكون ذلك في أحد موضعين * الاول أن تكون الافراد مستوية الرتبة في تميزها على غيرها فيقال عن كل منها انه الافضل لانه بعضه فيصح ما ذكره المصنف ان كانت علومها مستوية الرتبة وهيات أن يعلم ذلك اما اذا كانت العلوم متفاوتة فلا يصح أن يقال عن أعلاها انه من خيرها بل هو خيرها ولا يقال عما يليه انه من خيرها لانه ليس شيئا منه تقول زيد افضل الناس ولا يقال من أفضلهم الا اذا كان له مساو * الثاني أن يكون بعض أنواع الحقيقة أفضل أنواعها فيقال حينئذ عن ذلك النوع انه خيرها فيلزم عنه أن يقال عن كل فرد من أفرادها انه من خيرها أي من النوع الذي هو خيرها ومن هذا القسم قوله تعالى لقد جاءكم رسول من أنفسكم على قراءة ففتح الفاء أي من النوع الانفس ولا يكون من النوع الاول لانه ليس له من يساويه في التفاسر فلوراد ذلك المعنى لقال أنفسكم دون من فليتنبه لهذه الدقيقة وعبارة السكا كي ان هذا أعظم العلوم وكان للمصنف أتى من خلافه وقد يوجه كلام السكا كي بأنه اذا كانت وجوه الاعجاز لا تدرك الا بهذا العلم كما دعوه صدق انه أعظم العلوم لتأديته الى علم الاصول الشرعية وقوله وأدقها سرا سيأتي بيانه وأتى المصنف بالطباق لمضادة الاجل لادق ثم شرع في تلميل ذلك فقال ص (اذبه تعرف دقائق العربية وأسرارها

سرا أي من علوم أدق سرها من العلوم ولا يلزم عمل اسم التفضيل في الظاهر فان التقدير مجرد اعتبار لا استعمال (قوله سرا) أي نكات فأسرارها ونكاته من جملة الدقيق من أسرارها وفي الاجل والادق صنعة الطباق وفي قدرا وسرا من عيوب اتفاقية المطلقة الاختلاف بالتخفيف والتشديد (قوله اذبه تعرف الخ) هذا الدليل على غير ترتيب اللف وإنما لم يالك ترتيب اللف ليكون الكشف عن وجوه الاعجاز متوقفا على معرفة دقائق العربية المذكور في هذا الدليل (قوله لا يغيره) اشارة الى الحصر المستفاد من تقديم العمول وقوله من العلوم اشارة الى أن الحصر اضافي والا فقد تعرف دقائق اللغة العربية بغير علم كالملم أو سليقة كالعرب (قوله دقائق العربية) أي دقائق اللغة العربية ونكاتها (قوله وأسرارها) عطف تفسير ان كان الضمير فيه راجعا

الى العربية أي دقائق العربية وأسرار العربية والمرادهما المعاني المدلول عليها بنحو اسرار كيب من التقديم والتأخير والتأكيد وعدمه وهي مقتضيات الاحوال وعطف ما يران كان الضمير راجعا للدقائق أي دقائق العربية وأسرار تلك الدقائق وعلى هذا فبراد بالدقائق الاحوال وبالاسرار النكات التي تقتضيها تلك الاحوال والاول كالشك وخلو الذهن والثاني كالتأكيده (قوله فيكون من أدق العلوم سرا) أي فيكون من طائفة أدق العلوم سرا وفيه أن هذا التفرع مشكل لان دقة

العلوم تستلزم دقة العلم لا أدقته فالمناسب أن يبدل أدق في التفرغ بدقائق وأجيب بان قوله فيكون مفرع على محذوف في كلام
 للمصنف والاصل ودقائق العربية من أدق الدقائق فيكون الخ وذلك لان ما يعرف به أدق الدقائق لا يكون الأذق لأن أدقية للعلوم
 تستلزم أدقية الطريق الموصل اليه وأجاب القري بأن اختصاص معرفة دقائق العربية وأسرارها مع كثرتها على ما يشعر بها صيغة
 الجمع بهذا الفن بوجوب عدم معرفتها بما سواه وأن ماسواه وان كان لا يتخلو عن افادتها إلا أنه أدنى مرتبة في افادته معرفة تلك الدقائق
 وحينئذ فيكون هذا العلم من أدق العلوم سرا كما لا يخفى ونأمل ثم اعلم أن هذا الاشكال أعاد على جعل قوله وأسرارها عطف تفسير
 على الدقائق وأن ضمير أسرارها للعربية وأما على جعل الضمير للدقائق وأن المعنى أسرار الدقائق أي دقائق الدقائق فلا يرد وذلك لان
 دقائق الدقائق عبارة عما هو أدق وأخفى فيكون تقرير الكلام اذ به تعرف المعلومات الدقيقة والمعلومات التي هي أدق ومن المعلوم أن
 أدقية للعلوم تستلزم أدقية الطريق للموصلة اليه وحينئذ فيكون علم البلاغة وتوابعها من أدق العلوم سررا استقام أمر التفرغ من
 غير احتياج لشيء مطوى في كلام المصنف (قوله ويكشف وجوه الاعجاز) أي عن أنواع البلاغة وطرقها المشتمل عليها القرآن
 التي هي سبب في اعجازه أي كونه معجزا بحيث لا يمكن (٥١) معارضته والاثبات بمثله والمراد بتلك الطرق
 خواص التراكيب (قوله

ويكشف عن وجوه الاعجاز في نظم القرآن أسترها) أي به يعرف أن القرآن معجز

من أدق العلوم سررا ثم أشار الى علة أرفعية القدر بقوله (ويكشف عن وجوه الاعجاز في نظم القرآن
 أسترها) أي بالعلوم المذكورة وتوابعه دون سائر العلوم تكشف الاستارعن وجوه الاعجاز أي عن طريق
 البلاغة وأنواعها التي بها يحصل اعجاز الخلق عن المعارضة للقرآن في نظمه وبلاغته التي هي
 غاية مطابقتها لمقتضى الحال ونظم القرآن أسلوبه الخاص للمقتضى لتناسب دلالة كالمه أفرادا
 وتركيبا لكونه في غاية المطابقة لمقتضى الحال فالنظم الخاص فيه مستلزم للبلاغة فيه ولا يطلق النظم
 في الجملة على جمع الكلمات كيفما انفق من غير رعاية المناسبة في المعنى ومن غير رعاية المطابقة الذي
 وجوده في القرآن محال فلما كان هذا العلم مخنفا بادراك كون القرآن معجزا لاشتماله على الدقائق
 والأسرار بالبلاغة التي بالاطلاع عليها يقطع بمجز الخلق عن معارضته وذلك وسيلة للعلم برسالة نبينا
 صلى الله عليه وسلم والتصديق برسائته صلى الله عليه وسلم موجب للفوز في الدنيا والآخرة كان هذا
 العلم من أجل العلوم لان معلومه وغايته من أجل المعلومات وأجل الغايات والعلوم انما تتفاوت في

ويكشف عن وجوه الاعجاز في نظم القرآن أسترها) ثم اعلم أن علم العربية على ما قال الزمخشري
 يرتقى الى اثني عشر علما غير أن أصولها أربعة اثنان يتعلقان بالمفردات هما اللغة والنصرف
 ويأبهما الثالث وهو علم النحو فإن المركبات هي المقصود منه وهي كالنتيجة لهما ثم يليها علم المعاني
 واعلام تقول أي فائدة لعلم المعاني فإن المفردات والمركبات علمت بالعلوم الثلاثة وعلم المعاني
 غالبه من علم النحو كلا ان غاية النحو أي أن ينزل المفردات على ما وضعت له ويركبها عليها ووراء ذلك
 مقاصد لاتعلق بالوضع مما يتفاوت به أغراض التكلم على أوجه لا تنهاه وتلك الأسرار لا تعلم الا بعلم

في نظم القرآن) حال من
 وجوه الاعجاز أو من الاعجاز
 لصحة اقامة المضاف اليه
 مقام المضاف بأن يقال وبه
 يكشف عن الاعجاز في نظم
 القرآن فهو مثل قوله تعالى
 أن اتبع ملة ابراهيم
 حنيفا وقوله ويكشف
 على صيغة المجهول عطف
 على يعرف مشارك له في
 الظرف للتقدم وفي الصيغة
 والى هذا يشير قول الشارح
 أي به يعرف الخ وليس على
 صيغة العلوم مستند الضمير
 علم البلاغة لان نصب
 الاستار بأباه السجع (قوله
 أي به يعرف أن القرآن
 معجز) السرد المعرفة

التصديقية وأشار الشارح بذلك الى أن مراد المصنف بكون هذا العلم يكشف به الاستارعن وجوه الاعجاز التي في القرآن معرفة أنه
 معجز على طريق الكتابة لانه يلزم من كشف الاستارعن وجوه الاعجاز وطرقه التي في القرآن معرفتها و يلزم من معرفتها معرفة انه معجز
 واعتراض بأنه لاوجه لذلك الحصر لان معرفة أن القرآن معجز كما استفاد من هذا العلم تستفاد من علم الكلام وكذا معرفة أن اعجازه
 لكامل بلاغته فهو ان أراد بقوله أي به يعرف الخ معرفة نفس اعجاز القرآن فالحصر لا يسلم وان أراد به معرفة أن اعجازه لكامل بلاغته فكذلك
 لما علمت أن كلامهم مستفاد من علم الكلام وأجيب بأن يقال يصح أن يراد الاول لكن المراد معرفة أن القرآن معجز على سبيل
 التحقيق والاثبات بالدليل ولا شك أن هذا انما يحصل بعلم البلاغة لان ذكر اعجاز القرآن في علم الكلام انما هو على سبيل التقليد والنسليم
 و يصح أن يراد الثاني لكن المراد معرفة اعجازه لكامل البلاغة على سبيل التفصيل والتعيين وذلك انما يحصل بعلم البلاغة اذ به يعرف أن
 القرآن مشتمل على الخواص والمقتضيات الخارجة عن قدرة البشر فيلزم من ذلك أن يكون في غاية درجات البلاغة فيكون معجزا و ذكر
 أن القرآن معجز لكامل بلاغته في علم الكلام انما هو على سبيل الاجمال اذ لا يعلم منه ماوجه بلاغته فضلا عن وجه كمالها على أن معرفة
 الاعجاز في علم الكلام لا به اذ علم الكلام انما يعرف به الالهيات والنبوات والسمعيات واعجاز القرآن ليس منها فذكره فيها انما هو على سبيل

الاستطراد وسيلة لثبوت النبوة له عليه الصلاة والسلام بخلاف علم البلاغة فإن معرفة الاعجاز به لافيه فلا ورود للاشكال من اصله (قوله لكونه في أعلى مراتب البلاغة) علة لكونه معجزا وفيه أن القرآن كله ليس في أعلى مراتب البلاغة لأن بعضه أبلغ من بعض فيكون بعضه في أعلى مراتب البلاغة وبعضه دونه ولكن كله في مرتبة الاعجاز وظاهر الشارح خلافه وأن كله في أعلى مراتب البلاغة وبجواب بأن أعلى بمعنى عالي وهو يصدق على الاعلى وما دون الاعلى لأن عالي مقول بالنشكيبك على سائر مراتب العلو أو أن أعلى باق على حاله ولكن المراد أنه في أعلى مراتب البلاغة بالنسبة لغيره من سائر كلام البلغاء وهذا لا ينافي أن يكون بعضه أعلى من بعض في البلاغة (قوله لاشتتاله على الدقائق والاسرار) هذا علة لكون القرآن في أعلى مراتب البلاغة وعطف الاسرار على الدقائق مرادف والمراد بهما خواص التراكيب التي تقتضيها الاحوال ثم ان ما ذكره الشارح من أن اعجاز القرآن لاشتتاله على الدقائق والاسرار التي ايسر في طوق البشر وقد رتبهم هو التحقيق عندهم وقيل ان اعجازهم من جهتها صرف ومنع قدرة البشر عن الاتيان بمثله وقيل لاشتتاله على الاخبار عن المنبيات وقيل لسلامته عن الاختلاف والتناقض وقيل لخالفته لكلام العرب من الرسائل والخطب والشعر في الاسلوب ولا سيما في الطالع والمقاطع (قوله وهذا) أي معرفة اعجاز القرآن وسيلة (قوله وهو) أي تصديق النبي وسيلة الى الفوز بجميع السعادات أي الدنيوية والأخرية (قوله لكون معلومه) أي ما يعلم من هذا العلم وهو كون القرآن معجزا وقوله وغايته أي وهي الفوز بالسعادات وفي الكلام حذف أي وجلالة العلم بجلالة معلومه وغايته وبهذا تم التعليل وما ذكرناه من أن المراد معلوم العلم ما يعلم منه اندفع ما يقال ان معلوم العلم عبارة عن فواعده السكانية ككل حكم منكر يجب توكيده وكل فاعل مرفوع وحينئذ فيلزم تعليل (٥٢) الشيء بنفسه لان العلم نفس القواعد السكانية التي هي معلومات الفن وحاصل

الجواب أن مراده معلوم هذا العلم ما يعلم منه ولا شك ان اعجاز القرآن يعلم منه بواسطة انه يعرف منه أسرار القرآن ونكاته التي ايسر في طوق أحد من البشر الاتيان بها وليس المراد بالمعلومات المعلومات الاصطلاحية أعني قواعد الفن ويدل لتلك قول الشارح معلومه بالافراد

لم يقل معلومته بالجمع كما هو العادة (قوله ونشبيه وجوه الاعجاز) أي أنواع البلاغة واعلم وطرقها التي حصل بها الاعجاز وهي خواص التراكيب وقوله بالاشياء المحتجبة أي بجماع الحفاء في كل الاعن القليل ممن يصلح للاطلاع على جمالها بكشف أستارها (قوله استعارة بالسكنية) خبر عن تشبيه وجعل التشبيه للضمير في النفس استعارة بالسكنية بناء على مذهب المصنف وقوله واثبات الاستعارة تخييل أي على مذهب المصنف والجمهور (قوله وذكر الوجوه) أي والتعبير عن هذه الطرق بالوجوه ايهام أي تورية وهي أن يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد ورادمنه المعنى البعيد أي القليل في الاستعمال اعتمادا على قرينة خفية وذلك كما هنا فان اطلاق الوجوه على الجارحة أقرب وأكثر استعمالا بخلاف اطلاقه على الطرق والأنواع فانه بعيد والقرينة على ارادة هذا المعنى البعيد هنا استحالة أن يكون الاعجاز له وجوه بمعنى الجارحة (قوله أو تشبيه الاعجاز بالصور الحسنة) أي بجماع ميل النفوس ونشوقها الى كل (قوله وذكر الاستعارة ترشيع) أي لأنه من ملائمت التشبيه وانما لم يجعل اثبات الاستعارة تخيلية على هذا التقرير كالأول لان الصور المستحسنة من حيث هي ليست الاستعارة من لوازمها الخاصة بخلاف الاشياء المحتجبة تحت الستر كما في التقرير الاول ولا يقال ان الترشيح يجب أن يقارن لفظ المشبه به وليس في السكنية والتخييل ذكر المشبه به وحينئذ فلا ترشيح لاننا نقول هذا غير لازم فقد صرح العلامة السيد بان الترشيح يكون للسكنية كما يكون للنشبيه وللجواز للرسول وتعريفه بما يقترن بلفظ المشبه به من لوازمه تعريف لترشيح المصراحة فقط (قوله تأليف كلماته) أي جمعها على الصفة التي ذكرها وحيث كان المراد من نظمه ما ذكر فيكون التعبير عنه بالنظم الذي هو ادخال الآلى في السلك استعارة مصرحة أو بالسكنية بأن شبه القرآن بمقد الدرر على طريق السكنية واثبات النظم تخيل أو شبه تأليف كلمات القرآن بادخال الآلى في السلك ثم استعير لفظ النظم له

(قوله مترتبة للمعاني) أي حال كون الكلمات مترتبة للمعاني بحيث يكون كل معنى في مرتبته التي تليق به فإذا كان أحد المعنيين لازما أو مسببا عن المعنى الآخرا في أول المعنى اللزوم أو السبب ثم بالمعنى اللزوم أو السبب (٥٣) وكذا إذا أريد الحصر فقدم العمول على عامه

لأجل افادة ذلك فالترتبة التي تليق بالعمول حينئذ التقديم وبالعامل التأخير وإذا أريد عدم الحصر عكس الأمر (قوله متناسقة الدلالات) المراد بالدلالات الدلالات الاصطلاحية وهي المطابعية والتضمنية والالتزامية والمراد بمتناسقتها تشابهها وتماثلها في المطابعية لمقتضى الحال أي حال كون تلك الكلمات دلالتها متماثلة في المطابعية لمقتضى الحال فإذا كان الحال يقتضي دلالة المطابعية التي بها وهكذا ولا يرد أن هذا المعنى هو الذي فسره بترتيب المعاني فيما مر فيترجم عليه التكرار لأن الأول في المعاني والثاني في الدلالات وبينهما فرق (قوله على حسب ما يقتضيه العقل) أي على قدره (قوله لا تواليا في النطق) أي فلا يقال لذلك نظم القرآن والحاصل أن نظم القرآن لا يطلق على جمع كلماته كيف اتفق أي من غير رعاية المناسبة في المعنى الذي وجوده في القرآن محال (قوله وضم بعضها إلى بعض) مرادف لما

مترتبة للمعاني متناسقة الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل لا تواليا في النطق وضم بعضها إلى بعض كيفما اتفق (وكان القسم الثالث

أجلبته فلا يغلو الكلام من ضرب من التفتين والتأكيد ثم إن في كلام المصنف من جهة ما فيه من الاستعارة تمثيتين * إحداهما أن يكون المصنف قد شبه أوجه الإعجاز وهي أنواع البلاغة وطرقها التي حصل بها الإعجاز وتجمعها المطابعية لمقتضى الحال بالذكر والحذف والتعريف والتنكير والحقيقة والمجاز والسكائية وغير ذلك مما لا ينحصر بالأشياء المحتجبة تحت الأستار لخصتها إلا عن القليل ممن يصلح للاطلاع على جمالها بكشف أستارها فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالسكائية على ما سيحى تحقيقها إن شاء الله تعالى ويكون حينئذ كالأستار اللازمة للشبه باستعارة تخيلية والتعبير عن هذه الطرق بالوجوه إبهام وهو التورية وذلك بأن يطلق اللفظ الذي له معنيان على أحدهما وأقلهما استعمالا وذلك لأن استعمال الوجه في الجارحة المعلومة أقرب ومثله قوله تعالى والسماء بينناها بأيدينا فإن الإطلاق اليد على القدرة إبهام وتورية لأن إطلاقها على الجارحة أقرب إلى الفهم * والتخفية الثانية أن يكون قد شبه ما وقع به الإعجاز أو نفس الإعجاز بناء على أن الإعجاز أطلق على ما وقع به أو على نفس حقيقته من إطلاق المصدر على اسم للفعول أولا بالصور المستحسنة في ميلان النفس ونسوفها لادراكها فيكون اضمار التشبيه في النفس استعارة بالسكائية أيضا ذكر الأستار ترشيحاً للتشبيه لأنها مما يلائم المشبه به ويكون ذكر الوجوه تخيلية وإنما لم تجمل الأستار تخيلية في هذه التخفية لأن الصور المستحسنة من حيث هي ليست الأستار من لازمها الخاص الذي يتقوم به وجه الشبه أو يتكامل بخلاف الأشياء المحتجبة تحت السترك كما في التخفية الأولى ثم عطف على جملة كان قوله (وكان القسم الثالث)

به واعلم أن علمي أصول الفقه والمعاني في غاية التداخل فإن الخبر والانشاء اللذين يتكلم فيهما المعاني هما موضوع غالب الأصول وإن كل ما يتكلم عليه الأصولي من كون الأمر للوجوب والنهي للتحريم ومسائل الأخبار والعموم والخصوص والإطلاق والتقييد والاحمال والغصيل والتراجيح كلها ترجع إلى موضوع علم المعاني وليس في أصول الفقه ما ينفرد به كلام الشارع عن غيره إلا الحكم الشرعي والقياس وأشياء يسيرة وقوله تكشف فيه ترصيع مع قوله تعرف وفيه ترشيحان لاستعارة الوجوه ترشيح سابق وهو تكشف ولاحق وهو أستارها فهي استعارة مرشحة لافتراءها بما يلائم المستعار منه وهذه تدخل في عبارة المصنف حيث قال في الاستعارة أنها تسمى مرشحة إذا افترتت والسكاكي إنما قال إذا عقيبت بما يلائم المستعار منه فلا يدخل فيه ترشيحها قبلها إلا بتأويل كلام السكاكي كما استراه وإنما يكون ذلك استعارة ذات ترشيحين إن كان الوجوه استعارة ويحتمل أن يراد بوجود الإعجاز ضروبه وأنواعه وقد قدم قوله به ليفيد الاهتمام فإن قلت أين كان هذا العلم في زمن الصحابة الذين يعرفون أمرا العربية وانكشف لهم أوجه الإعجاز قلت كان مركزا في طبائعهم وقوله أمراها وأستارها فيه جناس لاحق لاختلاف السكائيتين بحرف واحد والنظم ترتيب الكلمات على حسب ترتيب المعاني في النفس كما ذكره عبد القاهر ص (وكان القسم الثالث الخ) ش لاشك أن المفتاح جدير بما ذكره والمراد بالترتيب أن يجعل للشئ المتعدده هيئة بحيث يعتبر بعضها بالنسبة إلى

قبله (قوله كيفما اتفق) أي على أي وجه وأي حال اتفق سواء كان بين المعاني ترتيب أم لا كان بين الدلالات تناسق أم لا (قوله وكان القسم الثالث) الواو عاطفة لما بعدها على قوله كان علم البلاغة للاحتمال لأمريين أولهما أن الأصل في العطف الواو والثاني أن الحال يقتضي أن الحامل له على التأليف كون علم البلاغة من أجل العلوم المقيد لذلك بكون القسم الثالث غير مصون عن الحشومع أن الحامل له أمران كون علم البلاغة من أجل العلوم الثاني كون القسم الثالث غير مصون عن الحشو

(قوله من مفتاح العلوم) من بيانية مشوبة ببعض لا بيانية محضة إذ ليس القسم الثالث هو المفتاح بل بعض ثم ان الجار والمجرور اماحل من القسم الثالث بناء على مذهب سيبويه من جواز مجيئها من التبتدا أوصفة له فان قلت ان جعله صفة له مشكل لأن الجار والمجرور اذا وقع صفة فاما أن يكون متعلقه نكرة هي الوصف في الحقيقة فيأتم نعمت المعرفة بالنكرة واما أن يكون ذلك المتعلق معرفة أى الكائن فيأتم حذف الموصول وبعض الصلة لأن ال الداخلة على اسم الفاعل موصول وذلك لا يجوز قلت تختار الأول لكن نقول ان تعريف القسم الثالث لفظي بناء على أن ال الداخلة عليه جنسية والعرف بأل الجنسية معرفة لفظا نكرة معنى فيجوز في الجار والمجرور بعده أن يكون صفة نظرا للمعنى وأن يكون حالا نظرا للفظ ولك أن تختار الثاني وهو جعل الجار والمجرور متعلقا بمعرفة ولا يرد ماسبق لان الوصف المحذوف صفة مشبهة لانه لم يرد به التجدد والحدوث بل الدوام وأل الداخلة على الصفة المشبهة معرفة على الصحيح (قوله السكاكي) نسبة لسكاكة قرية بالعراق أو باليمن أو بالعجم تفريرات والذي ذكره السيوطي أنه نسبة لجده كان سكاكا للذهب أو الفضة (قوله أعظم) خبر كان وقوله ما صنف فيه لا يصح أن تكون ماموصولا حرفيا لان القسم الثالث أعظم المصنفات لأعظم التصنيف فهي اما نكرة موصوفة أو اسم موصول (٥٤) واقعة على الكتب بدليل تبين المصنف لها بجمع لاعلى كتاب لعدم التوافق

من مفتاح العلوم الذي صنفه الفاضل العلامة أبو يعقوب يوسف السكاكي أعظم ما صنف فيه (أى فى علم البلاغة وتوابعها (من الكتب المشهورة) بيان ما صنف (نقعا) تمييز من أعظم (لكونه) أى القسم الثالث (أحسنها) أى أحسن الكتب المشهورة (ترتبا)

السكاكين (من) مجموع الكتب المسمى (مفتاح العلوم الذي صنفه) أى مفتاح العلوم (الفاضل العلامة أبو يعقوب يوسف السكاكي) رحمه الله تعالى (أعظم ما صنف) هو خبر كان (فيه) أى فيما تقدم وهو علم البلاغة وتوابعها (من الكتب المشهورة) وهو بيان لما أى كان القسم الثالث أعظم المصنفات التى هى الكتب المشهورة فى ذلك الفن (نقعا) تمييز من قوله أعظم أى نفع ذلك القسم أعظم أنفع تلك الكتب المشهورة فى هذا الفن وإنما اعتبر المشهورات لانه اذا كان أنفع المشهورات فغيرها أخرى وإنما كان أعظمها نقما (لكونه أحسنها ترتبا) أى لكون ذلك القسم أحسن تلك الكتب فى ترتيب مسائله وفصوله والترتيب وضع كل شىء فى مرتبته التى تنبغى له ولما كانت كل مسألة وكل كلمة يجوز أن تكون لها مراتب تناسب أن توضع فيها وبعض تلك المراتب أحسن من بعض جاز أن يكون تأليف أحسن من آخر فى ترتيب كلماته وفصوله ومسائله و بما تكون للسائل غررا وحسانا فى معناها ولكن لم توضع كل واحدة فيما ينبغى لها فتكون كالألى عقد انقسم فانتشرت فيفتقر كمال حسنها الى نظمها بالترتيب ولهذا يوصف تأليف الشيخ عبدالقاهر مع بلاغة مؤلفه المالم براع فيه حسن الترتيب بأنه بعض بالتقدم والتأخر والأصول قواعد هذا العلم والحشو ذكر ما لا حاجة لذكره وهو قريب من التطويل وسنكلم عليه فى بابہ والتعقيد ما يحصل من عدم تهذيب العبارة وقوله مفتقرا الى الايضاح أى ليزول

بين البيان والمبين (قوله بيان لما صنف) أى أعظم الكتب المشهورة التى صنفت فيه وفيه أن هذا يستلزم أن يكون القسم الثالث كتابا لأن أفضل التفضيل بعض ما يضاف اليه مع أنه جزء كتاب وأجيب بأجوبة الأول أن جعله كتابا باعتبار المعنى اللغوى إذ الكتب لغة الضم والجمع الثانى أنه أفرد بالتدوين فان بعضهم كالعلامة السيد نقل القسم الثالث بحروفه وسلخه عن القسمين وشرحه فقد خرج بالافراد المذكور عن كونه جزء كتاب الى كونه كتابا

بالمعنى العرفى أيضا الثالث أن القسم الثالث لما كان هو العمدة من المفتاح صار كأنه الكتاب كله (قوله تمييز من أعظم) ما أى لا أعظم أى تمييز لنسبة أعظم الى ما صنف محمول على الفاعل أى أعظم نفعه ما صنف فيه ولا يقال ان فيه رفع أفعال لظاهر لاننا نقول هذا مجرد تقدير لاستعمال فان قلت لا شىء جعله تمييزا من أعظم دون المشهورة مع أنه أظهر لدلالته على أن نفع القسم الثالث مما اشتهر بين الاقوام وتقرر لدى الخاص والعالم قلت لأنه لا يكون نصافى المقصود حينئذ وهو أن الأعظمية باعتبار النفع لجواز أن يكون باعتبار آخر وإنما اعتبر المصنف الوصف بالمشهورة لأنه اذا كان أعظم المشهورة نفعا فغيرها أولى (قوله أحسنها ترتبا) أى فترتيب الكتب المشهورة حسن وترتيب القسم الثالث أحسن لوضع مسائله فى المراتب العليا وذلك لأن كل مسألة بل كل كلمة يجوز أن يكون لها مراتب تناسب أن توضع فيها وبعض تلك المراتب أحسن من بعض ولهذا جاز أن يكون تأليف أحسن من آخر فى ترتيب كلماته وفصوله ومسائله فندفع ما يقال إن الترتيب شىء واحد وهو جعل كل شىء فى مرتبته واذا كانت الكتب المشهورة مشتملة عليه كما يقتضيه أفضل التفضيل أعنى أحسن لم يتصور أن يكون القسم الثالث أحسن ترتبا ثم ان اشتغال القسم الثالث على الحشو والتطويل كما يصرح به لا يتخلل بحسن الترتيب لجواز أن نفع السئلة موقعها اللاتى بها جدا ونكون مع ذلك مشتملة على زيادة لاسيما اذا كان ذلك الحسن بالقياس الى كتب آخر

(قوله وضع كل شيء في مرتبته) هذا التعريف مشكل لان الضمير في مرتبته ان عاد على كل لازم أن يكون كل شيء في مرتبة كل شيء فيكون الشيء موضوعا في مرتبته ومرتبته مساوية وهو لا يصح وان كان عائدا على شيء لازم أن تكون جميع الافراد موضوعة في مرتبة شيء واحد وهو لا يصح أيضا وأجيب بان اختيار أن الضمير راجع لكل واضافة المرتبة للعموم لانه مفرد مضاف والمراد المراتب الثلاثة بها فالمعنى وضع الاشياء في مراتبها الثلاثة بها وهو من مقابلة الجمع بالجمع فيقتضى القسمة على الآحاد فكأنه قيل وضع هذا الفرد في مرتبته الثلاثة وهكذا وهو ظاهر وأجاب العلامة عبد الحكيم بما حاصله أن الضمير راجع لشيء والعموم الاستفاد من كل يعتبر بعد ارجاع ضمير مرتبته الى شيء فالمعنى وضع شيء في مرتبته أي شيء كان (قوله أتمها تحريراً) هذا يفيد أن غيره من الكتب موصوف بتام التحرير وأن القسم الثالث موصوف بزيادة التمام ويرد عليه أن تمام التحرير ينافي وقوع الحشو والتطوير والتعقيد فيه وأن التمام لا يقبل الزيادة لانه نهاية الشيء . وحينئذ فلا يصح التفضيل على أن اسم التفضيل انما يصاغ مما يقبل الفضل والزيادة والجواب عن الامرين أن المراد بالتمام التام لتلك الكتب القرب اليه مجازا والقريب الى التمام يقبل الزيادة ينافي وقوع الامور الثلاثة ولا صوغ اسم التفضيل (قوله وتهذيب الكلام) أي تخليصه من الزوائد وكونه (٥٥) أتم بالنسبة اليها لا ينافي اشتغاله على الحشو والتطوير في نفسه

هو وضع كل شيء في مرتبته (و) لكونه (أتمها تحريراً) هو تهذيب الكلام (وأكثرها) أي أكثر الكتب (للاصول) هو متعلق بمحذوف يفسره قوله (جمعا) لان معمول المصدر لا يتقدم عليه والحق جواز ذلك في الظروف لانها بما يكفيه راحة الفعل كلالى عقداً نفصم (وأتمها تحريراً) عطف على أحسن أي لما كان نفع ذلك القسم أعظم لكونه أحسن من تلك الكتب ولكونه أتم منها في تحريرها والتحرير والتعقيد والتنقيح بار الله موجبات التعقيد والخلل والتفاوت في تمام التحرير انما هو بالنسبة الى مراتب القرب من التمام والافيد فرض تمام التحرير فلان تفاوت فيه حتى تصح الائمة فيه (وأكثرها للاصول جمعا) أي لما كان نفع القسم الثالث أعظم من نفع غيره لكونه كذا ذكر ولكونه أيضاً أكثر تلك الكتب في جمعه لاصول الفن وذكرونا التحرير والترتيب والجمع مجرورة (١) بالياء عند النقرر لبيان المعنى بسهولة والافهى في الاعراب تمييزاً محولة في الاصل عن الفاعل وقوله للاصول متعلق بمحذوف عليه جمعا ولم يتعلق بالذكور لان المصدر انما يعمل في مثل هذا بتقديره بان والفعل فهو في تأويل الموصول وصنائه والموصول لا يتقدم عليه معمول صنه لكن الاصح جوازه في الظرف لان له خصوصية التوسع لما تقرراه كتنفس الواقع فيه لشدة ارتباطه به معنى فصار لا ينفك عن عامله معنى فكأنه لم يتقدم عليه ولهذا قيل فيه ان راحة مانسبه اليه من التعقيد وتبعاد اداة كتابه الايضاح لانها انما صنفه وسماه بالايضاح بعد هذا المختصر وأيضاً هو يريد ذكر الحامل على التلخيص فلوراد أن الفتح محتاج لكتاب الايضاح لما نسب قوله

هو وضع كل شيء في مرتبته (و) لكونه (أتمها تحريراً) هو تهذيب الكلام (وأكثرها) أي أكثر الكتب (للاصول) هو متعلق بمحذوف يفسره قوله (جمعا) لان معمول المصدر لا يتقدم عليه والحق جواز ذلك في الظروف لانها بما يكفيه راحة الفعل كلالى عقداً نفصم (وأتمها تحريراً) عطف على أحسن أي لما كان نفع ذلك القسم أعظم لكونه أحسن من تلك الكتب ولكونه أتم منها في تحريرها والتحرير والتعقيد والتنقيح بار الله موجبات التعقيد والخلل والتفاوت في تمام التحرير انما هو بالنسبة الى مراتب القرب من التمام والافيد فرض تمام التحرير فلان تفاوت فيه حتى تصح الائمة فيه (وأكثرها للاصول جمعا) أي لما كان نفع القسم الثالث أعظم من نفع غيره لكونه كذا ذكر ولكونه أيضاً أكثر تلك الكتب في جمعه لاصول الفن وذكرونا التحرير والترتيب والجمع مجرورة (١) بالياء عند النقرر لبيان المعنى بسهولة والافهى في الاعراب تمييزاً محولة في الاصل عن الفاعل وقوله للاصول متعلق بمحذوف عليه جمعا ولم يتعلق بالذكور لان المصدر انما يعمل في مثل هذا بتقديره بان والفعل فهو في تأويل الموصول وصنائه والموصول لا يتقدم عليه معمول صنه لكن الاصح جوازه في الظرف لان له خصوصية التوسع لما تقرراه كتنفس الواقع فيه لشدة ارتباطه به معنى فصار لا ينفك عن عامله معنى فكأنه لم يتقدم عليه ولهذا قيل فيه ان راحة مانسبه اليه من التعقيد وتبعاد اداة كتابه الايضاح لانها انما صنفه وسماه بالايضاح بعد هذا المختصر وأيضاً هو يريد ذكر الحامل على التلخيص فلوراد أن الفتح محتاج لكتاب الايضاح لما نسب قوله

فيه ليس منه (قوله لان معمول الخ) علة لمحذوف أي وليس متعلقاً بجمعا المذكور لان معمول الخ (قوله لا يتقدم عليه) أي لانه يؤول بالموصول الحرفي وصلته ومعمول الصلة لا يتقدم على الموصول لانه كتقديم جزء الشيء عليه فكذلك ما أول بهما لا يتقدم معموله عليه . وهذا مذهب الجمهور (قوله والحق جواز ذلك) أي جواز تقديم معمول المصدر عليه في الظروف كما هنا وهذا مذهب الرضى قال لان التؤول بالشيء لا يعطى حكمه من كل وجه ولان تقدير عامل للظرف فيه تسكف وما يدل للجواز قوله تعالى فلما بلغ معه السعي وقوله تعالى ولا تأخذكم بهما رأفة واعترض العصام بأنه ليس هنا ظرف وانما هو مفعول به زيدت فيه اللام لتقوية العمل قال يس وهو من العجب العجيب لانه اشهر كسار على علم أن الظرف والجار والمجرور اخوان يطلق كل منهما على الآخر واهما اذا اجتمعا افتراوا واذا افتراوا اجتمعا كالفقير والسكين عند الفقهاء (قوله يكفيه راحة الفعل) أي ماله أدنى ملاسة بالفعل كالمصدر فانه يدل على الحدث وهو أحد جزأى مدلول الفعل هذا هو المراد برائحة الفعل فاندفع اعتراض ابن جماعة بأن قولهم رائحة الفعل غير صحيح لان الرائحة عرض والفعل عرض فيلزم قيام العرض بالعرض وانما كان الظرف يكفيه رائحة الفعل لان الظرف شأننا ليس لغيره لتزله من الشيء بمنزلة نفسه لوقوع الشيء فيه وعدم انفكاكه عنه

(١) قوله بالياء كذا في الاصول وصوابه في فانها للوجود في تقريره كما ترى كتبه مصححه

(قوله ولكن كان الخ) هذا استدراك على وصف القسم الثالث بالأوصاف السابقة وذلك أنه لما وصفه بالأوصاف السابقة توهم أنه مصون عن الحشو والتطويل بالاعتقاد فرفع هذا التوهم بقوله ولكن الخ (قوله هو الزائد المستغنى عنه) أي اللفظ الزائد في الكلام المستغنى عنه في أداء المراد سواء كان لفائدة أم لا كان متعينا أم لا كما في قوله كذبا ومينا (قوله والتطويل) هو مصدر بمعنى اسم المفعول لأن المراد به الكلام الزائد على أصل المراد المستغنى عنه بلا فائدة وقول الشارح وهو الزيادة المراد بها الزائد أو في الكلام حذف مضاف أي ذو الزيادة ثم إن في كلام الشارح احتياجا حيث حذف من كل قيدا أثبتته في الآخر حذف من الحشو وقوله على أصل المراد لذكره في التطويل وحذف من التطويل للمستغنى عنه لذكره في الحشو (قوله واستعرف الفرق بينهما) أي الفرق العتد به والا فالتفسير الذي ذكره يؤخذ منه فرق أيضا لأنه يقتضى أن يكون بينهما العموم والخصوص المطلق وذلك لأنه قيد التطويل بكونه لغبر فائدة وأطلق في الحشو فيجتمعا في زائد لفائدة وينفرد الحشوف زائد لفائدة وحاصل الفرق الآتي أن الحشو هو اللفظ الزائد للتعين زيادته كقوله

وأعلم علم اليوم والامس قبله * ولكنني عن علم ما في غد عمي

فلفظ قبله زائد قطعاً فهو حشو والتطويل هو الزائد على أصل المراد مع عدم تعيينه كما في قوله

(٥٦)

صنفت (ولكن كان) أي القسم الثالث (غير مصون) أي غير محفوظ (عن الحشو) وهو الزائد المستغنى عنه (والتطويل) وهو الزيادة على أصل المراد بلا فائدة واستعرف الفرق بينهما في بحث الاطناب (والتعقيد) وهو كون الكلام مغلقاً لا يظهر معناه بسهولة (قابلاً) خبر بعد خبر أي كان قابلاً للاختصار (لما فيه من التطويل (مفتقراً) أي محتاجاً (إلى الايضاح) كما فيه من التعقيد

الفعل تكفي في عمله (ولكن) ذلك القسم الثالث مع كونه موصوفاً بما تقدم مقتضى الاستغناء به عن تأليف آخر في معناه فيه عيوب أخرى تقتضى الحاجة إلى تأليف آخر في معناه محرر من تلك العيوب وهي أن ذلك القسم (كان غير مصون) أي غير محفوظ (من الحشو) وهو الزائد المستغنى عنه مع تعيينه كقوله * وأعلم علم اليوم والامس قبله * فقوله قبله بتعين لازمة وهو غير محتاج إليه ويأتي إن شاء الله تعالى إن فيه قسمين مفسد وغير مفسد (و) من (التطويل) وهو الزائد بلا فائدة من غير أن يتعين كقوله * وألني قولها كذبا ومينا * والكذب واللين بمعنى واحد فأيهما أسقط صح العنى مع الآخر فلم يتعين أحدهما لازمة فالفرق بين الحشو والتطويل اللين وعدمه مع كون الحشوق قد يمرض فيه لتعيينه افساد للعنى وسيأتي ما في ذلك إن شاء الله تعالى (و) من (التعقيد) والتعقيد الذي يتصف به الكلام وهو المراد ههنا هو كون الكلام معقداً أي مغلقاً لا يفهم إلا بتكليف وهو على ما يأتي إن شاء الله تعالى فسيان معنوي ولفظي وأما الذي يتصف به للتكلم فهو جعل الكلام كذلك (قابلاً للاختصار) بازائه ما فيه من التطويل (مفتقراً إلى الايضاح) أي محتاجاً إلى ازالة تعقيد ليتضح معناه

مختصراً ووصف التلخيص بكونه مختصراً لا ينبغي أن يحصل به الايضاح فقد يحصل من تقصير العبارة وضوح لا يحصل بتطويلها وقوله والتجريد يعود إلى الحشو وقوله للاختصار يعود إلى التطويل

وقد تد اديم لراهنيه
وألني قولها كذبا ومينا
فالكذب واللين بمعنى واحد
فأحدهما زائد لا يمينه
وهذا الفرق الآتي يقتضى
أن يكون بينهما التباين
وما ذكره الشارح هنا فرق
بينهما بحسب اللغة وما يأتي
فرق بحسب ما وقع عليه
اصطلاح أهل هذا الفن
(قوله وهو كون الكلام
مغلقاً الخ) أشار بذلك إلى
أن التعقيد هنا مصدر اللين
للمفعول أي عقد الكلام
لاجل أن يكون وصفاً
للكتاب وأما التعقيد بمعنى
جعل الكلام معقداً الذي
هو مصدر اللين للفاعل فهو
وصف للفاعل ولا تحسن

ارادته هنا وأورد على الشارح أن التطويل وكذا الحشو ليسا وصفين للكاتب إذا جعل مصدرى للين

ففيه
للفاعل بل إذا جعل مصدرى اللين للمفعول فكان ينبغي التأويل فيهما أيضاً لكونا وصفين للكاتب إلا أن يقال أنه ترك التأويل فيهما اتكالاً على القياس أو ترك ذلك استغناء بتفسيرهما السابق لأنه قد فسر كلامهما باللفظ الزائد وهذا يفيد حملهما على الحشو والتطويل به وإن المصدر بمعنى اسم المفعول لأنه باق على مصدر يتحتم احتياج إلى يؤولهما بما أول به التعقيد ثم إن كون الكلام مغلقاً إنما بسبب خلق اللفظ وهو التعقيد اللفظي أو خلل في الانتقال وهو التعقيد المعنوي أو بسبب ضعف التأليف لأن مخالفة النحو في الكلام توجب صعوبة فهم المراد بالنسبة لمن تتبع قواعد الاعراب فالتعقيد هنا في كلام الصنف شاء لاضاف التأليف بخلافه فيما يأتي فإنه خاص بالامر بن الأولين بدليل عطف ضعف التأليف عليه كما أفاده الحفيد (قوله خبر بعد خبر) أي بناء على جواز تعدد خبر الناصخ وإنما سكت عن جملة حالات من ضمير غير مصون لأن الخبرية أظهر وأقرب لأنه بوجه أن مغايرته للمصون مشروطة بملاحظة قبوله للاختصار مع أنه ليس كذلك فإنه في نفسه مغاير للمصون وإن لم يلاحظ ذلك فيكون أدعى للقعود على اختصاره وما قيل في قابلاً من الاعراب يقال في مفتقراً واختار في جانب الاختصار التعبير بقابلاً وفي جانب الايضاح والتجريد التعبير بمفتقراً إشارة إلى أن الاهتمام

بالاختصار دون الاهتمام بالإيضاح والتجريد بالتجريد عنهما أهم من التحرز عنه (قوله عما فيه) لم يقل لما فيه على طريقة ما قبله إذ لا يلم حينئذ أن المبرد عنه ماذا بخلاف ما قبله فلا يلزم فيه مثل ذلك ولم يرتب النشر على نمط الملف لاجل السجع (قوله ألفت مختصرا) لم يقل اختصرته مع أنه أخصر إشارة إلى أنه ليس مطمح نظرها اختصار القسم الثالث لأمر دعاه إليه بل تأليف مختصر يتضمن ما فيه مما يحتاج إليه ويخلو عما يستغنى عنه وأيضا تمبيره باختصرته يقتضى أن ما في هذا المختصر في القسم الثالث وليس للصف الا مجرد الاختصار مع أنه غير الاختصار التجريد بالإيضاح وبعض اجتهاداته مخالفة لمذهب السكاكي (قوله يتضمن ما فيه الخ) إشارة إلى أنه مختصر جامع ثم ان المراد يتضمن ما في القسم الثالث من القواعد تضمنه معظم ما فيه منها فلا يرد عدم تضمنه للباحث المذكورة في علم الجدل والاستدلال وعلمى العروض والقوافي ودفع اللطاعن عن القرآن لأن الباحث لواحق لعلمى المعاني والبيان (قوله وهى حكم) كان الاولى وهو حكم لان الضمير اذا وقع بين مرجع وخبر مختلفين بالتذكير والتأنيث فالاولى مراعاة الخبر لانه محط الفائدة وقسوله حكم يطلق الحكم على المحكوم به وعلى النسبة الحكمية وعلى الايقاع والانتزاع (٥٧) أعنى ادراك أن النسبة واقعة أولست

بواقعة المسمى ذلك عند الماطقة بالتصديق والمراد هنا القضية الدالة على النسبة الحكمية من اطلاق اسم للدلول وارادة الدال فساوى قول غيره قضية كلية ان قلت هذا مجاز وهو لا يدخل التعريف قلت هذا مجاز مشهور أو ان هذا ضابط لا تعريف على أن بعضهم ذكر أن الحكم يطلق على القضية نفسها اطلاقا حقيقيا عرفيا كاطلافة على مامر وقولهم كلية أى محكوم فيها على كل فرد من أفراد موضوعها أو المراد موضوعها كلى وقوله ينطبق الخ هذا القيد على الثانى ليس لبيان الواقع بل للاحتراز عن القضية

(و) الى (التجريد) عما فيه من الحشو (ألفت) جواب لما (مختصرا يتضمن ما فيه) أى فى القسم الثالث (من القواعد) جمع قاعدة وهى حكم كلى ينطبق على جميع جزئياته ليتعرف أحكامها منه كقولنا كل حكم منكر يجب توكيده (ويشتمل

(و) مفتقرا الى (التجريد) بازالة ما فيه من الحشو فقوله قابلا مفتقرا خبر إن بعد خبر وقد تبين أن فى كلامه النشر المخلوط ولو أنى بالمرتب لقال مفتقرا الى التجريد بقابلا للاختصار مفتقرا الى الايضاح ولكن صنيعه أسد لان الايضاح بازالة التعقيد والتجريد بازالة الحشو يشتركان فى الافتقار اليهما لأن ضد كل منهما عيب يجب ازالته فناسب التعبير فى جانبهما بالافتقار والاختصار بازالة التطويل ليس فى منزلة الافتقار اليه اذ ليس ضده بمبب يجب ازالته ولكونه أقرب من الآخرين قدمه فى الذكر كما يقدم الأيسر ليتفرغ الى الأهم وأخرهما مجموعين فيما يشتركان فيه وهو الافتقار اليهما لان ضدهما من العيوب (ألفت) كتابا (مختصرا) هذا جواب قوله لما كان علم البلاغة الخ أى لما كان علم البلاغة رفيع الرتبة والقسم الثالث أحسن مصنفاه فيما تقدم وفيه التطويل والتعقيد والحشو احتيج الى كتاب يزيل ما فيه فألفت مختصرا (يتضمن) ذلك المختصر أى يشتمل على (ما فيه) أى فى القسم الثالث (من القواعد) جمع قاعدة وهى الضابط والمراد به قضية تتضمن حكما كليا يشتمل بعومومته جميع الجزئيات والمراد بالجزئيات هنا القضايا التى موضوعاتها مشمولة لموضوع القاعدة الكلية وذلك كقولنا بالنسبة الى هذا الفن كل حكم منكر يجب توكيده فان هذا يشمل الحكم الذى هو ثبوت القيام لزيد عند انكار عمر و فيثبت له حكم القاعدة وهو أنه يجب توكيده فيقال ان زيدا قائم (ويشتمل) ذلك المختصر

ففيه لف ونشر غير مرتب ص (ألفت مختصرا يتضمن ما فيه من القواعد ويشتمل

(٨ شروح التلخيص - أول)

الطبيعية نحو الانسان نوع والحيوان جنس فان المحكوم عليه بالنوعية أو الجنسية للماهية الكلية بقطع النظر عن الانطباق على الجزئيات بخلافه على الاول فانه لبيان الواقع والاحتراز عن الطبيعية بقوله كلية والمراد بالانطباق الاشتمال واعتراض بأن الجزئيات انما تضاف للكلى للفرد لا لقضية الكلية والنزى يضاف اليها انما هو الفروع وهى القضايا التى تحت تلك القضية الكلية بأن يحكم بحمولها على جزئيات موضوعها وأجيب بأنه استعار الجزئيات للفروع بجامع الاندراج فى الجملة أو أن فى العبارة حذف مضاف أى على جميع جزئيات موضوعه أو أن فى العبارة استخداما فأطلق الحكم أولا بمعنى القضية وأعاد عليه الضمير بمعنى المحكوم عليه ولا شك أن المحكوم عليه وهو الموضوع أمر كلى تحته جزئيات وعلى هذا فلا حذف أصلا كذا قالوا قال العلامة عبد الحكيم وهذه تكلفات لتلخيص بمقام التعريفات وان ذهب اليه الجم الغفير فالاولى أن يقال قوله حكم كلى أى على كلى فان كلية الحكم يكون المحكوم عليه كليا والضمير فى ينطبق وجزئياته راجع الى الكلى ومعنى انطباقه صدق عليه وهو احتراز عن القضية الطبيعية (قوله ليتعرف الخ) اللام للناية والمعاقبة أى ان غاية ذلك الانطباق وثمرته

تلك العرفة وليست للتعليل لان الانطباق لا يعمل بالمعرفة بل الامر بالمعكس أي أن الانطباق يكون علة للمعرفة وذلك لان الانطباق أمر ذاتي للقضية فلا يعمل بشئ والعرفه لأحكام الجزئيات من القضية أمر عارض لها وكيفية معرفة أحكام جزئيات للوضع منها أن تأتي بقضية سهلة الحصول لكون موضوعها جزئيات من جزئيات موضوع القاعدة ومحمولها نفس موضوع القاعدة وتجعل هذه القضية السهلة الحصول صغرى وتجعل القاعدة كبرى لهذه الصغرى فينظم قياس من الشكل الاول منتج للطلوب كأن يقال ثبوت القيام لذبح منكر وكل حكم منكر يجب توكيده فثبوت القيام لذبح منكر يجب توكيده ولما كانت معرفة أحكام الجزئيات من القاعدة فيها كافة للاحتياج الى شئ آخر (١) البها عبر بقوله ليتعرف ولم يعبر يعرف ببق شئ آخر وهو أن القاعدة يتعرف منها أحكام الجزئيات والشاهد جزئى من جزئيات القاعدة فيكون متوقفا عليها والشاهد مثبت لها فتكون متوقفة عليه فيلزم الدور وأجاب بعضهم بمنع توقف الشاهد على القاعدة وإنما هو متوقف على اللوثوق به فيقال التوكيد في جواب المنكر في قوله تعالى انارسلنا نوحا سمع من اللوثوق به وكل ماسمع من اللوثوق به فهو مستحسن في البلاغة التوكيد في جواب المنكر في هذه الآية مستحسن في البلاغة ورد هذا الجواب بأنه مبطل للعموم في قولهم في تعريف القاعدة على جميع جزئياته (٥٨) فالاولى في الجواب أن يقال ان توقف القواعد على الشواهد بالذبح للجهتين المستنبطين

على ما يحتاج اليه من الامثلة (وهى الجزئيات المذكورة لايضاح القواعد (والشواهد) وهى الجزئيات المذكورة لاثبات القواعد فهى أخص من الامثلة (ولم آل) من الاول وهو التقصير (جهدا)

(على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد) والفرق بين المثال والشاهد أن المثال لا يشترط فيه كونه صادرا من يستدل بكلامه والشاهد يشترط فيه كونه صادرا من يوثق بعريته ويستدل بكلامه فلهاذا كان الاول أعم من الثانى وإنما افتراضا بما ذكر لان الغرض من الامثلة ايضاح القاعدة لتصور فصيح بكل كلام والغرض من الشاهد تقرر بها وتبينها فلا يصح الامن كلام من يستشهد به ويلزم من التقرير التام الايضاح دون العكس (ولم آل) فعل مضارع مجزوم بحذف الواو اذ هو من الاول وهو التقصير فضمن معنى النع فعناه لم أمنك (جهدا) بضم الجيم وفتحها حذف للمفعول الاول وذكر الثانى

على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد) ش يشير الى هذا المختصر وقوله ما فيه أى مافى للفتاح ويحتاج ان كان مبنيا للفاعل فالضمير يعود على هذا المختصر وعلى للفتاح والشواهد ما كان من كلام من يستدل بقوله من كتاب وسنة وقول العرب والامثلة أعم من ذلك وأتى بالتضمن فى القواعد والاشتهال فى الامثلة والشواهد لان ما هو فى ضمن الشئ كالتقير بالنسبة اليه فقصده أن يجعل أعظم مافى للفتاح وهو قواعده فى ضمن كتابه وجعل ما يزيد من أمثلة وشواهد مشتقلا عليه تفخيم له أيضا فان التضمن جزء من التضمن فقصده أن القواعد متضمنة لأنها أجزاء الكتاب والامثلة للملم تكن ركنان من موضوع الكتاب جعل مشتقلا عليها فان الشئ قد يشتمل على ما هو زائد على أجزائه الاصلية ص (ولم آل جهدا

للقواعد وتوقف الشاهد على القاعدة بالنسبة لغيرهم لأنهم هم الذين يريدون تعريف أحكام الجزئيات وحينئذ فالعموم باق على حاله (قوله) على ما يحتاج اليه من الامثلة (والشواهد) أى لا على ما يستغنى عنه منها والا كان حشا وتطويلا وفى هذا اشارة الى أن القسم الثالث فيه أمثلة وشواهد مستغنى عنها (قوله فهى أخص) أى باعتبار الصلاحية أى أن كل ما صلح أن يكون شاهدا صلح أن يكون مثالا من غير عكس وسرد ذلك أن الشاهد لا بد أن يكون من كلام من يعتد بعريته بخلاف المثال فيبينها العموم والخصوص للطلق

لإعتبار الاثبات والايضاح لأن هذا خارج عن حقيقة الامثلة والشواهد لان الجزئى لا يلزم أن يكون مذكورا بعد القاعدة فضلا عن كونه مثلا أو شاهدا فكونه مذكورا للايضاح أو لاثبات عارض مفارق لا يمكن اعتباره فى حقيقتها وحينئذ فلا يبنى عليه أخذ النسبة بينها ولئن سلمنا دخول ذلك فى مفهوميه لانه الجزئى من حيث انه جزئى لا يكون الاثبات ولا الايضاح داخل فى مفهومه ومن حيث انه مثال أو شاهد يكون الاثبات والايضاح داخل فيه فلا ينتج العموم والخصوص للطلق بل يكون بينهما ما التباين الكلى لانه قد اعتبر فى كل غير ما اعتبر فى الآخر والتباين الجزئى وهو العموم والخصوص الوجهى بأن يقال المثال ما قصد به الايضاح أو يدعمه الاثبات أم لا والشاهد ما قصد به الاثبات أو يدعمه الايضاح أم لا ان قلت يعمم فى الاول دون الثانى بأن يقال الشاهد جزئى يذ كر لاثبات ليس الا فلنا قال العلامة يس التعميم فى الاول دون الثانى تحكما لانه لا دليل عليه (قوله ولم آل) عطف على ألف وت يجوز أن يكون حالا من فاعله وأصل آل أ الو همز بين الاولى والثانية فاء الكلمة فقلبت الهمزة الثانية ألفا فواء بقاعدة أنه اذا اجتمع همزتان فى أول كلمة والثانية منها ساكنة فقامتا تغلب مدقة من جنس حركة التى قبلها وحذفت الواو للجازم لانه معتل وما ضيه أليالو وأصل أ أو كنصر تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلت ألفا (قوله من الاول) بفتح الهمزة وسكون اللام كالنصر أو بضم الهمزة واللام كالنقى على مافى للقاموس (قوله وهو التقصير) أى

(١) اليها كذا فى الأصل ولعل هنا سقطا لحرر كتبه مصححه

التواني فالتقصير من فصر عن الشيء تواني عنه لا من فصر عن الشيء بمعنى انتهى أو عجز عنه ثم ان تفسير الشارح الاول بالتقصير بيان لمعناه في أصل اللغة وأما كونه بمعنى المنع فمجاز وإنما حمل الشارح كلام المصنف على المعنى المجازي حيث قال واستعمل الاول الخ لأن آل بمعنى أقصر فعل لازم بهذا الواقع بعده ما نصب على التمييز أي من جهة الاجتهاد وعلى الحال أي حال كوني مجتهدا أو على نزع الحافض أي في اجتهادي والاول باطل اذ لا إبهام في نسبة التقصير الى الفاعل ولا يصح جملة محولا عن الفاعل لأن الأصل في المحول أن يكون الاسناد اليه حقيقيا وهما مجازي وأما الثاني والثالث فبعيدان لأن مجي المصدر حال اسماعي وكذلك النصب على نزع الحافض وحيث جعل آل في كلام المصنف بمعنى أقصر بعيد فلذا عدل عنه الشارح الى المعنى المجازي (قوله وقد استعمل الخ) أي على طريق التضمين فقد ضمن آل معنى أمتع التمدى لائنين أو استعمل الاول بمعنى التقصير للمنع بعد تشبيهه به واشتق من الاول آل بمعنى أمتع على طريق الاستعارة التبعية فقوله وقد استعمل الخ اضراب عما تقدم الذي هو المعنى الحقيقي إشارة الى أن المراد من الاول هو المعنى المجازي وهو المنع لما قلناه ولاشتماره فيه والمجاز المشهور مقدم على الحقيقة الغير المشهورة عند بعض الأصوليين (قوله وحذف الخ) عطف على محذوف أي واستعمله المصنف هنا كذلك وحذف الخ والمراد بالحذف هنا لازمه وهو الترك فلا يقال إن الحذف يقتضي ذكر الشيء أولا فيقتضي أن المصنف قد ذكر المفعول الاول ثم حذفه بعد ذلك وليس كذلك وإنما حذف (٥٩) المصنف للمفعول الاول وهو الكاف لكونه غير

مقصود بخصوصه فذو المقصود لان المعنى لم يمنع أحدا فان قلت لم لا يجوز أن يكون آل في كلام المصنف متعبدا لمفعول واحد لتضمينه معنى أترك أو التجوز بالوعدنه في تحقيقه ولا يكون في الكلام حذف على ما هو الأصل قلت المانع من ذلك أمران الاول اشتغال استعمال الاول بمعنى المنع وعدم اشتغال استعماله بمعنى الترك الثاني أنه لو كان الاول هنا بمعنى الترك لكان المعنى لم أترك اجتهادي في تحقيقه

أي اجتهادا وقد استعمل الأول في قولهم لا آلوك جهدا متعبدا الى مفعولين وحذف المفعول الاول ههنا والمعنى لم أمنعك جهدا (في تحقيقه) أي المختصر (وتهذيبه) أي تنقيحه (ورتبته) أي المختصر (ترتبا أقرب تناولا) أي أخذنا (من ترتيبه) أي من ترتيب السكاكي أو القسم الثالث إضافة المصدر الى الفاعل أو المفعول (ولم أبلغ في اختصار لفظه تقريرا) مفعول له

وهو جهدا ويحتمل أن يكون على بابه فينصب جهدا باسقاط الحافض أي لم أقصر في جهدي أي اجتهادي وجدى وقوله (في تحقيقه وتهذيبه) متعلق بجهدا أي لم أترك شيئا من اجتهادي في تحقيق هذا المختصر أي تنقيحه عما لا ينبغي من الفساد معنى ولفظا (ورتبته) أي هذا المختصر (ترتبا أقرب تناولا من ترتيبه) أي جعلت مسائله وفضوله في رتبته فيها أسهل أخذنا لكونها يستعان ببعضها على فهم بعض وينبني إدراك بعضها على إدراك بعض من ترتيب السكاكي للقسم الثالث ولا شك أن الترتيب ان كان على الوجه المذكور كان للرتب أسهل أخذنا مما لم يكن كذلك (ولم أبلغ في اختصار لفظه) أي المختصر بل ارتكبت في الاختصار طريق الاعتدال (تقريرا)

في تحقيقه وتهذيبه ورتبته ترتيبا أقرب تناولا من ترتيبه (ش لم آل له استعمالان أحدهما لم أقصر والثاني لم أمنع نفسي جهدا ومنه قوله عز وجل لا يألونكم خبالا وعلى الاول لا يكون جهدا مفعولا والتضمير في قوله من ترتيبه يعود على المفتاح وفيما قبله يحتمل عوده عليه وعلى هذا الكتاب وهو أقرب ص (ولم أبلغ في اختصار لفظه تقريرا)

بل اجتهدت فيه وهذا لا يفيد أنه بذل كل الاجتهاد في ذلك وهذا خلاف القصد إذ القصد أنه بذل كل الجهد في تحقيقه وهذا إنما يفيد به جعل آل بمعنى أمتع تأمل (قوله لم أمنعك) الخطاب لغير معين أي لم أمنع أحدا اجتهادي في تحقيقه بل بذات وسعي وطاقتي في ذلك (قوله في تحقيقه) متعلق بم آل باعتبار أن معناه بذلت وسعي لا يجهد لعدم جزالة المعنى كذا قال بعضهم وتأمله (قوله في تحقيقه) أي المختصر وفيه أن التحقيق هو إثبات المسئلة بالدليل والمختصر ألفاظ لا تثبت بدليل اذ الذي يثبت به انما هو المعاني وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أي في تحقيق مدلوله فالتحقق من أوصاف المعاني كما أن التهذيب من أوصاف اللفظ لانه تحليص اللفظ من الحشو (قوله أي أخذنا) تناول في الأصل مداليد لا أخذنا الشيء أر يديه هنا لازمه وهو الأخذ فهو من اطلاق اسم اللزوم واردة اللزوم والمراد بالآخذ هنا اختيار النفس للسائل أي ان اختيار الشخص للسائل المرتبة من هذا المختصر أقرب من اختياره لها من القسم الثالث بمعنى أنه يميل الى أخذها منه أكثر لكونه جعل مسائله وفضوله في رتبته أسهل أخذنا من مسائل القسم الثالث لكونها يستعان ببعضها على فهم بعض وينبني إدراك بعضها على إدراك بعض والمراد بالتناول الأخذ للمعاني من الألفاظ المرتبة أي ان أخذ الشخص للمعاني من الألفاظ المرتبة من هذا المختصر أقرب من أخذها من الألفاظ المرتبة من القسم الثالث (قوله إضافة المصدر) أي أضيف إضافة المصدر وهذه الإضافة إضافة المصدر فهو اما منصوب على للمفعولية المطلقة أو مرفوع خبر محذوف وقدم اضافته الى الفاعل على

أضافته لأفعال لما تقرر في كتب النحو من أن الأول أكثر وأولى (قوله لما تضمنه) أي معمول لما تضمنه الخ أي فهو علة لذلك المتضمن بالفتح أي وليس علة للنفي لأن المفعول له هو مفاعل لأجله الفعل وعدم المبالغة ليس بفعل ولا للنفي وهو المبالغة لأنه ينحل المعنى أن المبالغة في اختصار لفظه لأجل التقريب منتفية (٦٠) فيقتضى أن المبالغة في اختصار لفظه لغبر التقريب كسهولة الحفظ حاصلة وليس

لما تضمنه معنى لم أبالغ أي تركت المبالغة في الاختصار تقريبا (لتعاطيه) أي تناوله (وطلبا لتسهيل فهمه على طالبه)

لتعاطيه) أي اتفقت معنى المبالغة في الاختصار لأجل قصد التقريب إلى الأفهام عند تعاطيه بالممارسة فالتقريب علة للاتقاء المفهوم من قوله لم لأعلة لأبالغ لأنه يصير المعنى حينئذ أن المبالغة السكائنة لأجل التقريب اتفقت معنى ولا ينافي ذلك وجود مبالغة كائنة لغبر التقريب وليس هذا المعنى مرادا هنا (وطلبا لتسهيل فهمه على طالبه)

لتعاطيه وطلباً لتسهيل فهمه على طالبه) شى معنى بذلك أن الكلام إذ بولغ في اختصاره صعب دركه واستغلقت ألفاظه فذلك لم يبالغ في اختصاره بل جعله وسطاً بقى في كلام الصنف بحث وهو أن قوله تقريبا وطلباً لا يستقيم أن يكون معمولاً لأبالغ مجرداً عن النفي لعدم ملائمة له فهو كقولك لم أضرب زيدا أكرامه فهو مفعول به بعد تقدير دخول النفي عليه وللشهور في مثل ذلك خلافه كقوله تعالى ولأنأكلوها سراوا وبادراً ولوجاء على ما ذكره الصنف لقال صيانة وحفظاً وكذلك ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق فالقياس أن يقول على هذا لم أبالغ في اختصاره إيماداً له على أن الأسلوب الذى استعمله يستعمله الناس كثيراً وهو أحسن من جهة أن فيه نفي ذلك بكل تقدير بخلاف اعتبار الفعل مقطوعاً عن النفي فإنه يقتضى النفي بقيد وهذا البحث لم يزل يدور في خلدى ثم رأيت ابن الحاجب ذكره في أماليه فقال في قوله تعالى ما أنت بنعمة ربك بمجنون إذا قلت ما ضربته للتأديب فإن أردت نفي ضرب معال فاللام متعلقة بضربت ولم تنف الاضرباً مخصوصاً وان أردت نفي الضرب مطلقاً فاللام متعلقة بالنفي والمعنى أن انتفاء الضرب كان من التأديب لأن بعض الناس قد يؤدب بترك الضرب ولا يستبعد تعلق الجار بالحرف الذى فيه معنى النفي لجواز قولهم ما أكرمته لتأديبه وما أهنته للإحسان اليه وإنما يتعلق بما فى الحرف من معنى أننى وقوله تعالى ما أنت بنعمة ربك بمجنون لوعلق به لكان المراد نفي جنون من نعمة الله وهو غير مستقيم لأن الجنون ليس من نعمة الله ولأنه إنما يريد نفي الجنون مطلقاً فتحقق أن المعنى اتنى عنك الجنون مطلقاً بنعمة الله وعلى هذا يحكم في التعلق فان صح تعلقه بالفعل والاعلى بالحرف وعلى هذا قوله تعالى ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم معناه فى أن تبتغوا فهمى متعلقة بجناح المعنى أن الجناح في ابتغاء التجارة منتف وتعلقه بليس بعيد لأنه لم يرد نفي الجناح مطلقاً ويجعل ابتغاء التجارة ظراً للنفي فهذا بعيد أن يكون متعلقاً انتهى وحاصله ما قلناه وأن الأصل التعلق بالفعل من غير نظر إلى النفي وقول ابن الحاجب التعلق بليس بعيد لعله يريد التعلق المعنوي والا فالراجح أن ليس لا يتعلق بها الجار والمجرور لفظاً وقال ابن الحاجب أيضاً في شرح خطبة الفصل في قول الزمخشري (١) لا يبعدون منابذة وز يفا هو نصب على المفعول لأجله لما تضمنه معنى لا يبعدون كأنه قيل يقرّبون منهم لأجل المنابذة أو اتنى بعدهم لأجل المنابذة لا يبعدون لأنه يفسد المعنى ثم رأيت للوالد في بعض التعليقات نحو كلامه الأول وقال الذى تقتضيه صناعة العربية التعليل بالفعل الصريح ثم ذكر الاحتمال الآخر وذكره مأخذين أحدهما ما ذكره ابن الحاجب من تعلقه بفعل دل عليه حرف النفي قال كما يفعله بعض النحاة والزمخشري في بعض المواضع والثاني أنه قد يؤخذ الفعل بقيد كونه

هذا المعنى بمراد لان المراد نفي المبالغة في الاختصار مطلقاً وإنما كان المعنى ماذكر على جعله متعلقاً بأبالغ لان النفي اذا دخل على كلام فيه قيد شأنه أن يكون النفي فيه موجها الى التقييد مع بقاء أصل الفعل ثم إن ظاهره أن العمل لما تضمنه المعنى وهو الترك وليس كذلك وإنما العمل للفعل الدال عليه وهو تركت فالكلام على حذف مضاف أى معمول لدال ما تضمنه معنى لم أبالغ ثم ان هذا الكلام يحتمل أن يكون إشارة الى أن العمل إنما هو لتلك الفعل وأنه اذا جعل العمل لمعنى حرف النفي وجب تأويل النفي بفعل مثبت يصلح للتعليل وهو الظاهر ويحتمل أن يكون إشارة الى أن العمل لحرف النفي باعتبار ما يستفاد منه وما ذكره بيان لعمل حرف النفي وأن التقييد له وتوضيح لحاصل المعنى وإنما أدرج الشارح المعنى للإشارة الى أن ترك المبالغة ليس معنى لم أبالغ لوجوب تغير المتضمن والمتضمن ولو لم

يذكر المعنى لصح أيضاً لأن اللفظ يتضمن معناه فيتضمن ما يتضمنه لأن متضمن المتضمن لشيء متضمن لذلك متنتفياً الشىء ولكن يصير الكلام خالياً عن إفادة أن ترك المبالغة ليس عين معنى لم أبالغ وإنما كان معنى لم أبالغ متضمناً ومستلزم للمترك لأن معنى قوله لم أبالغ نفي المبالغة ويلزم تركها (قوله وطلباً الخ) إن قلت هذا عين ما قبله فلا حاجة له

(١) عبارة المنصل لا يبعدون عن الشهوية منابذة لاحق الأبلج وز يفا عن سواء المنهج كتبه مصححه

قلت أما أولا فقد يمنع ذلك إذا لا يلزم من قرب تناوله فهمه إذ قد يقرب ما هو في غاية (٦١) الصعوبة ولا يصل إلى السهولة فإن في مجرد

والضائر للمختصر وفي وصفه وأنه بأنه مختصر منقح سهل المأخذ تعريض

أى اتفت المبالغة في الاختصار لما تقدم وانتفت لاجل الطلب والحرص على تسهيل فهم المختصر على الطالبين لفهمه فإن المبالغة في الاختصار مما يوجب صعوبة الفهم وصعوبة الفهم مما يوجب منافرة الكتاب فيترك تعاطيه وتداوله وقد وصف الصنف كتابه بأنه مذهب سهل المأخذ مع الاختصار وفي ذلك تعريض بأن لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد كما للسكاكي قال في اللطول ولعمري لقد أفرط الصنف في وصف القسم الثالث بأن فيه حشواً وطويلاً وتعقيداً وتصريحاً ولا يعني في قوله ولكن كان غير مصون الخ وتلويحاً ثانياً

منتفياً قلت والذي تلخص في ذلك على التحقيق أنه إذا ورد شيء من تعليقات الفعل اللفظية أو العنوية بعد النفي فالاصل تعلقه بالفعل للنفي لا بالنفي الآن يقوم دليل على تعلقه بالنفي فيتعلق به على أحد المأخذين السابقين والذي يرجح المأخذ الثاني الذي ذكره الوالد لا ما ذكره ابن الحاجب لان عمل معاني الحروف لا يساعد عليه أكثر النحاة ثم لينبه إلى أن هذين الاحتمالين يأتیان في كثير من تعلقات الفعل فيأتي ذلك في المفعول له تقول ما ضربته اهانة إذا أردت التعليل بالفعل الصريح وتقييد النفي وتقول ما ضربته اكراما إذا أردت تمليل انتفاء الضرب مطلقاً وتقول ما ضربته لا كرمه وما ضربته لأهينه وتقول في الحال ما ضربته مصلو با إذا أردت وقوع الضرب في غير حال الصلب وما ضربته مكرها إذا أردت ترك الضرب وتقول في الغاية لا أضربه حتى يموت إذا أردت أنك تضربه ضرباً لا يموت منه فالضرب حتى يموت منتف لا مطلق الضرب وتقول لا أضرب به حتى يسي* فانتفاء الضرب مطلقاً قبل الاساءة* حاصل وكذلك إلى أن يموت وإلى أن يسي* (١) وتقول في الاستثناء لا يقوم القوم الا زيدا والمعنى أن قيام القوم غير زيد منتف إما بقيام الجمع أو بقيامه ولا يقوم القوم الا زيدا بمعنى قيامه أي انتفى قيام غير زيد وتقول ما ضربته حقاً إذا أردت نأ كيد عدم الضرب وما ضربته حقاً إذا أردت نفي الضرب للمؤكد وتقول في الظرف لأحب زيدا اليوم والمعنى أن انتفاء المحبة المستمرة وقوع اليوم ولا أحبه اليوم بمعنى أن محبتك له في هذا اليوم هي المنتفية وتقول في الفعل مع ما سرت والنيل إذا أردت انتفاء مصاحبة النيل وتقول ما سرت والسكل إذا أردت انتفاء السير مطلقاً بمصاحبة السكل وتقول في الجار والمجرور ما ضربت زيدا عن بغضه أو كراهته إذا أردت التعليل بالصريح وان ترده قلت ما ضربت زيدا عن محبت أومن محبته وقد ظفرت من القرآن العظيم بأمثله لذلك مع بعضها ما تصرفه قطعاً إلى الفعل ومع بعضها ما تصرفه إلى الانتفاء قال تعالى لا تظلم اليوم فالיום ظرف للظلم وليس المعنى ان ذلك اليوم وقع فيه الحكم بانتفاء كل ظلم ذلك اليوم وغيره وعكسه قوله تعالى لا تثرىب عليكم اليوم ليس معناه نفي تثرىب ذلك اليوم فقط بل انه وقع في ذلك اليوم انتفاء كل تثرىب وقال تعالى فان طلقها فلا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره فلاشك أن الحل منتف من الطلاق إلى النكاح والمعنى أن انتفاء الحل إلى النكاح حاصل وليس المراد انتفاء الحل للنيا فيلزم الحل بعد الطلاق لا إلى تلك الغاية وكذلك حتى يميز الحديث من الطيب وكذلك ولا تثرىبوهن حتى يطهرن وكذلك حتى تعلموا ما تقولون حتى يبلغ الهدى محله نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وقد كثر في حتى دون غيرها وكذلك قوله تعالى وما فتولوه يقينا أى اتنى قتله يقيناً هذا أحسن ما قيل فيه وأما الوارد على الاصل فكثير قال تعالى وما فعلته عن أمرى فعن أمرى يتعلق بفعله لا بالانتفاء لان الواقع أنه فعله وقال تعالى لا يبألون الناس الخافا وقال تعالى وانقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وقال تعالى ولا تولوا عنه وأتم تسمعون فان قلت تجوز الامرين بوقوع في إلباس قلت سبق أن الاصل أحدهما فلا إلباس على انه يجوز أن تقول زيد لا يقوم ويقدمه العطف على يقوم تارة وعلى لا يقوم أخرى وهما معنيين متنافيان قال تعالى

تقليل الصعوبة تقريباً لا يقال فكان ينبغي أن يستغنى بها عما قبله لانا نقول اغناء للتأخر عن التقدم لا يضر لان الاول قد وقع في مركزه على أن المقام مقام خطابة وأيضاً فقد يكون قصد من الاول تسهيله في نفسه وانه مستحسن مع قطع النظر عن تحقيق الطلابه ومن الثانى الاشارة الى أن له طلباً بأنه راعى حالهم (قوله بأنه مختصر) أخذه من قوله ألفت مختصراً ومن قوله ولم أبالغ في اختصاره وقوله منقح أخذه من قوله في تحقيقه وتهذيبه وقوله سهل المأخذ أخذه من قوله وطلب الخ (قوله تعريض) هو كناية مسوقة لموصوف غير مذكور ويسمى لويحاً كقول المحتاج للمحتاج إليه جئتك لأسلم عليك فكانه أمل الكلام الى عرض يدل على المقصود وإنما يسمى تلويحاً لان للتسليم يلوح به لما يريد وقوله تعريض بمعنى ثانياً والا فهو قد عرض بالقسم الثالث أولاً بقوله قابلاً للاختصار مفتقراً للإيضاح والتجرب يد كما أنه صرح بذلك أولاً في قوله ولكن كان غير مصون الخ قال في اللطول لعمري قد أفرط الصنف في وصف القسم الثالث بأن فيه حشواً وطويلاً وتعقيداً وتصريحاً أولاً وتلويحاً ثانياً وتعرضاً ثالثاً (١) وتقول في الاستثناء الخ كذاني الاصل ولعل في العبارة شيئاً فتأمل وحرر مصححه

(قوله بأنه لا تطويل فيه) أي لانه مختصر وقوله ولا حشو أي لانه مهذب وقوله ولا تعقيد أي لانه سهل للأخذ فهو نشر على ترتيب الالف (قوله المذكور من القواعد وغيرها) أي الامثلة والشواهد وأشار الشارح بذلك الى أن اسم الاشارة ليس راجعا للمختصر والالاقتضى أن هذه القوائد زائدة على المختصر ومضمومة اليه وليس كذلك وأول القواعد والشواهد والامثلة بالمذكور لأجل صحة الاشارة اليها بذلك مع افراده وتذكيره (قوله عثرت) من العثور وهو الاطلاع على الشيء من غير قصد وفي تعبير المصنف ببعض اشارة الى عزة تلك القوائد لانها لم تكن ثابتة في كل كتب المتقدمين (قوله وزوائد الخ) قال في الطول ولقد أعجب المصنف في جعل ملتقطات كتب الاثمة قوائد وفي جعل مخترعات خواطره زوائد ووجه الاعجاب أن كلامه موجه محتمل للمدح وللذم فيحتمل أن مخترعات خواطره زوائد الشأن فيها أن تطرح ولا تقبل فدميتها زوائد (٦٤) تواضع منه ويحتمل أن يكون المراد أن مخترعات خواطره زوائد في الفضل

بأنه لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد كما في القسم الثالث (وأضفت الى ذلك) المذكور من القواعد وغيرها (قوائد عثرت) أي اطلمت (في بعض كتب القوم عليها) أي على تلك القوائد (وزوائد لم أظفر) أي لم أفر (في كلام أحد بالتصريح بها) أي بتلك الزوائد (ولا الاشارة اليها) بأن يكون كلامهم على وجه يمكن تحصيلها منه بالتبعية وان لم يقصدوها (وسميته تلخيص الفتاح)

يعنى في قوله قابلا للاختصار الخ ونعم ايضا ثالثا يعنى في وصفه كتابه بضد ذلك (وأضفت) أي ضمنت (الى ذلك) الى ما ضمنه من قواعد القسم الثالث وما يحتاج اليه من الأمثلة والشواهد (قوائد) جمع الفائدة وهي ما يشهد بما له نفع (عثرت) أي اطلمت من غير قصد طلبها بخصوصها (في بعض كتب القوم) ويعنى بالقوم البيانيين (عليها) أي على تلك القوائد (وزوائد لم أظفر) أي لم أنصّل ولم أفر (في كلام أحد بالتصريح بها) أي بتلك الزوائد (ولا الاشارة اليها) وذلك بأن يدل عليها كلام أحدهم ولو بمطلق الالتزام أو بالمفهوم والاضعف فتؤخذ منه ولو لم يقصدها صاحب هذا الكلام ولا ينال في ذلك كون أصل مدر كها قواعد هذا الفن بممارستها وقواعد فن آخر لأن ما يدرك بممارسة القواعد ويحصل بها لا ينسب لأحد (وسميته) أي هذا المختصر (تلخيص الفتاح) أي تنقيحه وتهذيبه في الجملة وهذا المختصر للعين تلخيص الفتاح فإذ اسمى بهذا الاسم طابق باعتبار معناه السكلي هذا المعنى الجزئي أو طابق هذا الاسم باعتبار معناه الجزئي معناه السكلي

بالبنانرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون بعطف نكون على لانكذب وهذه القاعدة قد بما تخرج من كلام المصنف في باب الاستفهام حيث يقول في نحو ألم تعلم انه استفهام تقرير رعاية للنفي وانكار رعاية للنفي وقد وجدت الغالب التعلق بالفعل بالانفي الا في حتى فاني لأستحضر في القرآن استعمال حتى بعد نبي أو نهيي الا والمقصود التني مطلقا نعم في السنة قوله صلى الله عليه وسلم في الضيف حتى تخرجه وقوله صلى الله عليه وسلم لا تصف المرأة جاريتها لزوجها حتى كأنه ينظر اليها ولا فرق في حتى فيما نحن فيه بين أن تكون جارة أو غيرها لان المقصود التعلق للعنوي وانما أطلت في ذلك لانه قاعدة مهمة يحتاج اليها في جميع العلوم ولم أر تحقيقها في كتاب ولله الحمد واللنة ص (وأضفت الى ذلك قوائد عثرت في بعض كتب القوم عليها وزوائد لم أظفر في كلام أحد بالتصريح بها ولا الاشارة اليها) ش هذا الكلام ربما يخالف ما بعده ص (وسميته تلخيص الفتاح) ش هذا الاسم ان كان علما

على القوائد التي التقطتها من كتب الاثمة وبين قوائد وزوائد الجنس اللاحق لاختلافهما بحرفين متباعدي المخرج لتباعد مخرج الفاء من مخرج الزاي وبين اليها وعليها جناس مضارع لاختلافهما بحرفين متقار في المخرج لان مخرج همزة قريب من مخرج العين ثم ان تلك الزوائد مثل اعتراضه على السكاكي ومثل مذهبه في الاستعارة بالسكايه فانه لم يسبق به واعترض بأن هذه الزوائد ان كانت غير موجودة في كلام أحد لا بطريق التصريح ولا بطريق التلويح كانت باطلة اذ لا مستند اليها على أنها اذا كانت خارجة عن كلامهم فلا معنى لادخالها فيه مع كونها اجنبية مما قالوه فكيف

تدخل في فهم وتضاف الى ما قالوه ويجرى عليها حكمه وأجيب بأن المراد انها لا توجد في كلام أحد بالنظر

للقواعد وهذا لا ينافي انها تؤخذ بالتأمل في القواعد والماخوذ من القواعد لا يضاف الاستنبطه وحينئذ يصح ادراجها في الفن وأجاب العلامة يس بأن المراد بقوله في كلام أحد أي من أهل هذا الفن التصدين لندوبه وتقريره وهذا لا ينافي انها تؤخذ من كلام نحو مفسر وادراجها في كلامهم من حيث مناسبتها له وكونها على طريقته ومشابتها له في الفائدة (قوله بأن يكون الخ) هذا تصوير للعنفي وهو الاشارة (قوله وسميته الخ) لانه تلخيص لأعظم أجزائه هذا وقد اشتهر أن أسماء الكتب من قبيل الاعلام الشخصية وأسماء العلوم من قبيل الاعلام الجنسية واعترض بأن هذا تحكم فالأولى أن يقال ان قلنا ان الشيء يتعدد بتعدد محله كان كل من قبيل علم الجنس وان قلنا ان الشيء لا يتعدد بتعدد محله كان كل من قبيل علم الشخص وما يؤيد بذلك أن الكتاب جزء من العلم فاجرى على السكلي

قصدت

يجرى على الجزء (قوله ليطابق اسمه) أي ليكون معنى اسمه العلمى وهو الالفاظ المخصوصة الدالة على المعانى المخصوصة مطابقا ومناسبا لمعناه الاصلى وهو التنقيح والتهديب ووجه المناسبة أن هذه الالفاظ المخصوصة مشتملة على التنقيح والتهديب فسميت هذه الالفاظ بالتلخيص لاشتغالها عليه فالحمال للصنف على هذه التسمية تلك المناسبة نظير ما قيل فى الصلاة من انها لغة الدعاء ثم جمعت فى الشرع اسما للافعال والافعال المخصوصة لتلك المناسبة لان الصلاة بالمعنى الشرعى مشتملة على الدعاء وليس المراد بقوله ليطابق اسمه معناه أن ذات الاسم مطابقة لمعناه اذ لا مناسبة بين حروف التلخيص وبين الالفاظ المخصوصة أو التنقيح (قوله قدم المسند اليه) أى ولم يكنف بالضمير المستتر المؤخر (قوله قصدا للخ) وذلك لانه لا يناسب جعل الواو لعطف عند عدم تقدمه لان من محسنات الوصل تناسب العطفين فى الماضوية والمضارعية ولا يصح جعلها للحال بدون التقديم لان المضارع الثابت بما يربط اذا كان حالا بالضمير لا بالواو فمعين أن يكون التقديم لأجل أن تكون الجملة اسمية مرتبطة بواو الحال والقصد من جعل هذه الجملة الحالية تقييد جميع الافعال من التأليف وما عطف عليه فان قلت يصح جعلها لعطف ومحل مراعاة المناسبة فى العطف اذا لم توجد نكتة وقد عدل هنا الى المضارعية لقصد الاستمرار التجددى لان الماضوية تفيد الانقطاع فلت هذه النكتة حاصلة مع التقديم وجعل الواو للحال فالاولى ما ذكره فرارا من عدم تلك المناسبة فان قلت لاحاجة فى جعل الجملة الحالية زيادة واو الجملة الاسمية يصح أن تكون حالا بالضمير وحده قلت يلزم على حذفها توهم الاستئناف فزادها فمما لذلك التوهم فظاهر من هذا أن التقديم انما هو من (٦٣) أجل ما ذكره من النكتة اذ لا يعرف للتقديم هنا نكتة غير ذلك وذلك لان

ليطابق اسمه معناه (وأنا أسأل الله تعالى) قدم المسند اليه قصدا الى جعل الواو للحال (من فضله) حال من (أن ينفع به) أى بهذا المختصر (كما نفع بأصله) وهو المفتاح أو القسم الثالث منه (انه) أى الله تعالى (ولى ذلك) النفع (وهو حسبي)

(وأنا أسأل الله تعالى) أى سميته والحال أى أسأل الله تعالى (من فضله أن ينفع به) كل طالب (كما نفع بأصله) أى أسأل الله تعالى النفع به حال كون ذلك النفع كأننا من فضله وجرد لا لعمل ثقة باخلاصه ولا لسمى ثقة بآتمامه بل بمجرد الفضل والكرم كما نفع بأصله وهو المفتاح وكونه أصلا لأنه تلخيص لقسم الثالث منه وما كان جزؤه أصلا لغيره فهو أصل لذلك الغير وصحور ودالحال من أن ينفع مع تنكيره لتقدمه وخص السؤال بوقت التسمية بعد التمام الشعرة مدح المسمى دفعا لما يحشى من عجب الترح بالعدل الموجب لنقصان بركته ونفعه (أنه ولى ذلك) أى سأنته تعالى لأنه متولى أمر ذلك النفع حصولا ونفعا كما أنه التولى لكل شىء ولا شريك له فى شىء مما البتة (وهو) أى الله تعالى حسبي

قصدت مناسبة أو وصفا فى هذه التسمية نظر من وجوه منها أنه ليس تلخيصا لإمتناع بل لقسم الثالث منه وكأنه أحاله على ما سبق من التصريح بذلك ومنها أن التلخيص يؤذن بالافتصار والموافقة

نكتة غير ذلك وذلك لان
تقديم المسند اليه على
المسند الفعلى الذى لم يل
حرف النفي فبدأت للتخصيص
وقد يأتى لتقوى الحكم
لتكرار الاسناد كما يأتى ولا
يعرف لشىء منها ما حسن
هنا اذ لا حسن فى قصر
السؤال عليه بل الحسن فى
الشركة فى السؤال ليكون
أقرب للإجابة لاجتماع
القلوب وأبعد عن التحجبر
فى الدعاء ولا حسن فى
تأكيد اسناد السؤال اليه

اذ لا انكار ولا تردد فيه من السامع قال بعضهم يمكن أن يكون التقديم هنا لافادنا الحصر والتقوى ووجه الاول بأن الصنف من نواضع رأى أن كتابه لا يفتت اليه غيره فضلا عن كونه يسأل النفع به واذا كان كذلك فلا يسأل النفع به الا هو فكأنه قال وأنا أسأل النفع به دون غيرى فالقصر حقيقى أو أنه اضافى باعتبار الحاسدين له من أهل عصره أى وأنا أسأل الله لا غيرى من الحاسدين ورد الوجه الاول بأن جعله قصر احقيقيا ينافى ما أسلفه من مدح مختصره وترجيحه على القسم الثالث فان ذلك المدح ينافى أنه يرى أن غيره لا يعتد به ورد الوجه الثانى بأن القصر المذكور انما يكون للرد على معتقد الشركة وليس هنا من يعتقد أن أهل عصره الحساد يشاركون فى السؤال حتى يرد عليه وكونه يدعى أن هنا معتقدا للشركة أمر بعيد ووجه الثانى بأن تقوى الحكم وتأكيد تكرار الاسناد ليس يلزم أن يكون للرد على منكر بل قد يكون مجرد الاعتناء بالحكم وظهور الرغبة فيه والاستبعاد للحكم فالتقديم هنا للاعتناء بالسؤال والاهتمام به أو لظهور الرغبة فيه فتوجه الى الله بتضرع فى الاجابة مجتهدا بأقصى وسعه مشيرا الى أنه لا يعتمد على ما يبلغ به فى وصف مؤلفه بل يسأل الله النفع به أو لاستيماده السؤال ولذا علله بقوله انه ولى النفع به فتأمل ذلك (قوله حال من أن ينفع به) أى حال من المصدر لتؤول الواقع مفعولا أى أسأل الله النفع به حال كونه كأنما من فضل فهو من تقديم الحال على داعيها وليس من فضل من معمولات أن ينفع به حتى يلزم تقديم معمول الصلة على الموصول أو تقديم معمول المصدر عليه وكلاهما ممنوع (قوله وهو المفتاح أو القسم الثالث) جعل القسم الثالث أصلا له ظاهر وأما جعل جملة المفتاح أصلا فغيره نظر لان القسمين الاولين منه لا نفاق للتخصيص بهما حتى يجعلهما فصلا له ويوجب بأن ما كان جزؤه أصلا لغيره فالسكل أصل لذلك الغير بهذا الاعتبار (قوله أنه ولى) بفتح الهمزة على حذف لام الجر علة

لقوله أسأل وبكسرهما على الاستثنا في البياني جوابا عما يقال لا ي شيء مسألته دون غيره وقوله ولي ذلك ولي فعيل بمعنى فاعل أي متولى ذلك النفع ومعطية فله أن يتصرف فيه كيف يشاء (قوله أي محسبي) يشير إلى أن حسب بمعنى محسب فهو اسم فاعل لا اسم فعل كما هو الصحيح وحاصل ما في القام أن حسب في الأصل اسم مصدر بمعنى الكفاية ولذا يخبر به عن الواحد وعن التعدد فيقال زيد وعمر وحسبك ثم استعمل اسم فاعل بمعنى حسب وكاف وله حينئذ استعمالان فتارة تستعمل استعمال الصفات فتكون نعتا لنكرة كمررت برجل حسبك من رجل وتارة تستعمل استعمال الأسماء الجامدة غير نابعة لموصوف نحو حسبهم جهنم فإن حسبك الله بحسبك درهم وهذا يرد على من زعم أنها اسم فعل فإن العوامل اللفظية لا تدخل على أسماء الأفعال باتفاق وأما قول صاحب الصحاح حسبك درهم أي كفاك فهو بيان للمعنى بالآل لأن مآل المعنيين واحد لا يبان لانه اسم فعل (قوله وكافي) عطفه على ما قبله عطفاً تفسير ثم يحتمل أن المراد كافي في جميع المهمات حتى في اجابة هذا (٦٤) السؤال ويحتمل الكفاية في ذلك وعليه فتكون الجملة منتظمة (قوله عطفاً الخ) انما جعل

أي محسبي وكافي (ونعم الوكيل) عطفاً على جملة وهو محسبي والمخصوص محذوف وإما على محسبي أي وهو نعم الوكيل فالمخصوص هو الضمير المتقدم على ما صرح به صاحب المفتاح وغيره في نحو زيد نعم الرجل وعلى كل تقدير قد عطفاً على الخبر والله أعلم

أي كافي عن غيره في كل شيء فلا يطلب مرادى من غيره (ونعم الوكيل) يحتمل أن يعطف على جملة هو محسبي فيكون المخصوص بالمدح محذوفاً أي ونعم الوكيل المقفوض اليه في جميع الأمور هو أي الله تعالى ويحتمل أن يعطف على الخبر وهو لفظ محسبي لانه في تأويل الفعل فيكون في تأويل الجملة بفاعله اذ التقدير وهو محسبي أي يكفيني فيكون المخصوص هو الضمير الذي اقتضى العطف وجوده مقدما وكون المخصوص مقدما فيه خلاف قيل يجوز وقيل المقدم دليل المخصوص المؤخر وعن نص على الأول صاحب المفتاح واذ كانت جملة وهو محسبي خبرا وكانت جملة نعم الوكيل انشاء لزم سواء عطفت على خبر الأولى بالتأويل المتقدم أو على جملتها عطفاً على الخبر وهو ممنوع لان بين الانشاء والخبر كمال الانقطاع على ما يأتي وقد يجاب بجعل الأولى لانشاء التثناء على الله تعالى بأنه الكافي في جميع المهمات ولو كان التثناء بالجملة الاسمية قليلا لان ارتكابه أخف من ارتكاب العطف مع كمال الانقطاع أو بجعل الثانية معطوفة على خبر الأولى بتقدير القول فتكون الجملتان خبريتين إلا أن

وهو قد خالفه كثيرا وزاد عليه كما سبق وعده به ومنها أنه جعله فيما سبق مختصرا واختصارا والتلخيص متناهيان فالاختصار تقليل اللفظ وتكثير المعنى مأخوذ من الحصر وهو المجتمع فوق الوركين ومنه الحصر فإن الجوهرى ذكره في مادة حصر فيكون وزنه فعل لكن ابن سيده ذكره في المحكم في الرباعي فيكون وزنه فعل كزبرج والمبسوط هو المختصر منه والاختصار حاصل في كل منهما ويتمدى الفعل الى واحد منهما أيهما كان بنفسه والآخر بحرف مختلف فنقول اختصرت المبسوط في اللطيف واختصرت اللطيف من المبسوط وعند الاطلاق لا يقع الا على المبسوط فنقول اختصرت المبسوط واسم المفعول وهو المختصر حقيقة في كل منهما بقيد وعند الاطلاق اشهر على اللطيف ومنه

المخصوص اما مبتدأ والجملة قبله خبر أو خبره محذوف أو يجعل خبر المحذوف (قوله وإما على محسبي) أي وان لم عليه تسمية عطفاً الجملة على المفرد لانه يجوز اذا تضمن للفرد معنى الفعل كما هنا لان محسبي في معنى محسبي (قوله فالمخصوص هو الضمير) أي الواقع مبتدأ لان ونعم الوكيل عطفاً على الخبر (قوله على ما صرح الخ) انما صرح بهذا العزو لان تقدم المخصوص خلاف الشائع اذ الشائع أن المخصوص يذكر بعد الجملة قبله خبرا أو خبره محذوف أو يجعل خبر المحذوف وهنا قد وقع مبتدأ مقدما فلما كان هذا الوجه خلاف الشائع قال الشارح على سبيل التبري منه على ما صرح به صاحب المفتاح (قوله وعلى كل تقدير) أي من التقديرين أعني عطفاً جملة ونعم الوكيل على جملة وهو محسبي أو عطفاً على محسبي وحده (قوله قد عطفاً على الخبر) هذا ظاهر على التقدير الأول لاعلى الثاني لان محسبي بالمعنى الذي ذكره الشارح وهو محسبي مفرد لا يفيد اخبارا إلا أن يقال انه في تأويل محسبي ويكفيني ثم ان قول الشارح وعلى كل تقدير قد عطفاً على الخبر يحتمل أن المراد هو جاز كما صرح به الشارح في غير هذا المثل وفاقا للصغار فالقصد بذكر هذا الكلام تحقيق القام ويحتمل أن المراد هو غير جاز كما ذهب اليه البيانيون وجمهور النحاة وحينئذ فالقصد الاعتراض

الواو عاطفة لان الأصل فيها العطف ولعدم صحة جعلها للحال لان الجملة الحالية لا تكون انشائية ولا يصح جعلها اعتراضية لان الاعتراض لا يكون في آخر الكلام ولعدم تضمنه نكتة جزيلة (قوله اما على جملة وهو محسبي وإما على محسبي) انما انحصر العطف في هذين لان المتقدم ثلاث جملة لا يصح العطف على الأولى منها لعدم الجامع ولكونها حالا والانشائية لانكون حالا وعلى الثانية لانها معللة وهذه لا تصلح للتعليل فتعين الثالثة فاما أن يكون العطف عليها بتامها أو على جزئها (قوله والمخصوص) أي بالمدح محذوف والأصل ونعم الوكيل الله وعلى هذا جعل

﴿مقدمة﴾ في الكشف عن معنى الفصاحة والبلاغة واختصار علم البلاغة في علم المعاني والبيان في تفسير الفصاحة والبلاغة

على الترتيب وعلى هذا الاحتمال فيجاء باختبار التقدير الاول اعني عطف الجملة على الجملة لكن يمنع كونه من عطف الانشاء على الاخبار بل من عطف الانشاء على الانشاء لان الجملة الاولى لانشاء المدح بالكفاية والثانية لانشاء المدح العام أو أن قوله ونعم الوكيل ليس عطفًا بل معمول الخبر مبتدأ محذوفين والاصل وهو مقول في حقه نعم الوكيل فالعطف جملة خبرية اسمية متعاقبة خبرها جملة انشائية فعلية فيكون من عطف الاخبار على الاخبار ونختار التقدير الثاني وهو عطف الجملة على الخبر لكن لانسلم أن فيه عطف الانشاء على الاخبار لان الجملة عطف على حسي بدون اعتبار تأويله بحسبي فهو من عطف الانشاء على المفرد لا على الاخبار سلمنا أنها عطف على حسي وأنه مؤول بما لم يكن عطف الانشاء على الاخبار لا يمنع هنا لان عطف الانشاء على الاخبار جائز اذا كان للعطف عليه محل من الاعراب كما هنا فان قوله حسي خبر عن الضمير ورد الجواب الاول بأن جعل الجملة الاسمية للانشاء أقل من القليل فلا يذنب في حمل الكلام عليه ورد الجواب الثاني بأن فيه تقدير أمور ثلاثة لادليل عليها وهي مقول في حقه والابتداء الذي وقع الاخبار عنه بقول فلا نصاب أنه لا يفهم من قولنا وهو نعم الوكيل معنى القول ولا الاخبار بل مجرد انشاء المدح ورد الجواب (٦٥) الثالث بأن شرط عطف الفعل على الاسم

أن يكون الاسم في معنى الفعل كما في قوله تعالى فائق الاصباح وجعل الليل سكونا أي فائق الاصباح فلا يجوز مررت برجل طويل ويضرب اذ ليس الاسم في معنى الفعل وحسي بدون اعتبار بحسبي اسم ليس في معنى الفعل ورد الجواب الرابع بأن القول بجوازه فيما له محل من الاعراب بدون تأويل أي لا يولى بالانشاء أو للثانية بالخبر عند الجمهور ممنوع لا بد له من شاهد ولا يقبل الشاهد للجواز في قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لامن المحكي أي من كلام

(مقدمة) رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون

الثانية مشتبهة على انشاء محكي فيكون التقدير وهو حسي وهو المقول فيه نعم الوكيل هو وارث كتاب هذا أيتماع ما فيه من التقدير المخرج عن الظاهر أقرب من عطف الانشاء على الاخبار ثم شرع في أجزاء التصود بالذكر من التأليف وهي أربعة مقدمة وثلاثة فنون لان ما يذكروا في التأليف إما أن يكون من المقاصد في الفن أو لا فان لم يكن من المقاصد بل مما يستعان به على التصود فهو المقدمة والابن كان من المقاصد فان كان الغرض منه ادراك الاحوال التي يطابقها مقتضى الحال ليحترز بذلك عن الخطأ في تأدية المعنى الذي يراد ان يدعى على أصل المراد فهو الفن الاول للسمي بالمعاني وان لم يكن الغرض ما ذكر بل شيء آخر فان كان ذلك الشيء الآخر الهم بالاحوال التي بها يحترز عن التعقيد للمعنى فهو الفن الثاني السمي بالبيان وان لم يكن الغرض ما ذكر فهو الفن الثالث والاعتناء في الحصر على الاستقراء والحاجة داخلية في الفن الثالث عند المصنف لانه نص في غير هذا الكتاب على أنها من الفن الثالث لانها راجعة الى المحسنات اللفظية فلا يحتاج الى جعلها جزءاً من التصود كما قيل فيبدأ بالمقدمة منها أو لا فقال هذه (مقدمة) في بيان معنى الفصاحة والبلاغة وبيان اختصار العلم في الفنون الثلاثة وغير

تسمية المصنف هذا مختصراً باعتبار اختصاره من المفتاح غير أنه قد زاد ونقص وليس ذلك شأن الاختصار وأما التلخيص فهو الشرح كما قال الجوهري فهو عكس الاختصار ومادته كلها ترجع الى البسط فلذلك لا يجتمع مع الاختصار الا أن يقال انه لم يرد اختصاره من المفتاح بل انه مختصر في نفسه وكأنه أراد ما سبق من إزالة التطويل والحشو ثم لا ينبغي أن في اطلاق التلخيص على المختصر استعمال المصدر بمعنى المفعول مجازاً ص (مقدمة) ش المقدمة مأخوذة من التقديم وفيها الفتح وهو الاشهر بمعنى أن الانسان يقدمها ومنه مقدمة الرجل والكسر بمعنى أنها تقدم الانسان لمقصوده ومنه مقدمة

(٩ - شروح التلخيص - أول)

الله لامن كلام الصحابة الذين حكي الله كلامهم أي وقالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل لاننا نقول هذا قابل للبحث يجوز أن يقدر في العطف فعل بقرينة ذكره في العطف عليه أي قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل أو مبتدأ أي قالوا حسبنا الله وهو نعم الوكيل فمع وجود هذين الاحتمالين الظاهر من اللذين يكون عليهما العطف في الآية من عطف الخبر على الخبر كيف تكون الآية شاهداً للجواز اللهم الا أن يقال ان التقدير خلاف الظاهر (قوله مقدمة) الاظهر أنه خبر محذوف أي هذه مقدمة ويحتمل انهما مبتدأ والخبر محذوف أي مقدمة أذكرها وفي كون أيهما أولى خلاف ويصح قراءته بالنصب على أنها مفعول لفعل محذوف أي أذكر لك مقدمة أو على نزع الحافض لكتنهما معاً ويصح الجر بحرف محذوف الا أنه شاذ ويحتمل أن تكون مبتدأ وما بعدها خبر أو خبر وما بعدها مبتدأ لتأويله بالمشروع فيه ويحتمل أن تكون موقوفة لعدم تركيبها مع عامل كاسماء العدد ثم هي اما اسم لالفاظ أو المعاني أو النقوش أو الثلاثة أو الاثنين منها احتمالات والأقرب انها اسم لالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة (قوله رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون) اعترض بأن هذا لا يتم وذلك لان الخطبة من جملة المختصر فكان على

أقوال مختلفة لم أجد فيها بلفظي منها ما يصلح لتعريفهما به ولا ما يشير إلى الفرق بين كون الوصوف بهما الكلام وكون للوصوف بهما الشارح أن يزيدا وأجيب بأن المراد رب ما هو المقصود من المختصر في الجملة أي سواء كان مقصودا بالذات كالفنون الثلاثة وما يتعلق بهما من الأمثلة والشواهد واعتراضات المصنف على السكاكي أو مقصودا بالتبع كالمقدمة فانها مقصودة تبع العلم الذي ألف فيه المختصر لا انتفاع بهافيه وحينئذ فخرجت الخطبة لانها ليست واحدا منها (قوله على مقدمة) اعترض بأن الترتيب وضع كل شيء في مرتبته وهو لا يتعدى بهلى وأجيب بأنه ضمن الترتيب معنى الاشتغال تضمينا نحو ما أي جعل المختصر مشتملا على مقدمة فالطرف على هذا النحو متعلق برب أو أنه ضمن الترتيب معنى الاشتغال تضمينا بياينا وهو جعل اسم فاعل الفعل المتروك حالا من معمول الفعل المذكور فعلى هذا يكون الطرف مستقرا متعلقا بحذوف حال (٦٦) أي رب المصنف أجزاء المختصر أي جعلها مرتبة بحيث يطلق عليها اسم

لأن المذكور فيه إما أن يكون من قبيل المقاصد في هذا الفن أو الثاني للتقدمة والاول ان كان الغرض منه الاحتراز عن الخطأ

ذلك مما ينساق إليه الكلام ولم يعرف المقدمة لعدم تقدم ما يشعر بها فكان المقام مقام تنكيبها وأصل التنكيب إفادة الأفراد لان المفرد أقل ما ينطلق عليه التنكير وذلك كاف في الغرض أما كون تنوينها للتعظيم أو التقايل فلا يتعلق به الغرض لان نسبة مقدمة كل فن وكل كتاب إليه لا تتفاوت غالبا حتى يكون مقامها بالنسبة إليه تارة يوجب كونها عظيمة وتارة يوجب كونها حقيرة فلا يشوف الا لوجودها لا لكونها عظيمة أو قليلة ولهذا لم يستعمل هذه مقدمة عظيمة لهذا الفن أو قبايلة له ولو كان يمكن بالتكلف وصفها بالعظمة أو القلة على خلاف المعتاد من المؤلفين ولأجل برودة هذا المعنى فيها كان الخلاف فيه مما لا ينبغي أن يقع بين المحصلين وأما الفنون فلما انجز الكلام في آخر هذه المقدمة إلى ذكرها في قوله وما يحترز به عن الخطأ الخ ناسب ذكرها بطريق التعريف لئلا يتركها باسم الفن وإنما ذكر مصدرها لئلا يتركها باسم الفن في نفسه وهو ظاهر غير أن اخباره عن الفن بأنه علم كذا اخباره بمعلوم لتقدمه في آخر التفسير وقد أجيب عنه بأن الاخبار في الثاني والثالث يجوز بعد العهد وفي الاول تبعية ما بعده وههنا بحث وهو أن مقدمة العلم يتوقف عليها ادراك ذلك الفن وهذه الامور المذكورة ههنا لا يتوقف عليها الفن فان صاحب المفتاح ذكرها بعد الفنون وأيضا مقدمة العلم كما قيل هي حد العلم وبيان غايته وموضوعه وهذه الاشياء لم يذكر فيها الموضوع بالنص صريح ولا الغاية والجواب أن المراد بالمقدمة ههنا مقدمة الكتاب وهي طائفة من كلامه تتقدم أمام المطلوب لارتباط معناها به وانتفاع بذلك المعنى فيه ولا شك أن المقدمة اذا أرادت لهذا المعنى صدقت على هذه الطائفة المذكورة أمام المطلوب لارتباط معناها به الذي هو تفسير البلاغة والفصاحة اللتين قصد معرفتهما من وضع هذا الفن اذ هما من شأن غايته التي هي معرفة إعجاز القرآن وبيان انحصار العلم في الثلاثة التي يوقف على معاني الفنون في الجملة ولا ينبغي ارتباط ما ذكر بالمقصود وأما مقدمة العلم وهي المأماني التي يتوقف عليها الفن فقد تكون نفس

الجيش لانها تقدمه أي تجسر على التقدم أو من قدم بمعنى تقدم قال تعالى لا تقدموا بين يدي الله ورسوله ومقدمة الشيء تارة تكون منه فالإضافة فيها على معنى من ومنه مقدمة الجيش ومقدمة الرحل ومقدمة البرهان التي هي أحد أجزاء وتارة تكون خارجة عنه كالزينة فالإضافة فيها على معنى الإلام وأما

الواحد حال كونه مشتملا على مقدمة ثم ان ترتيب المختصر واشتغاله على هذه الامور الاربعة من ترتيب واشتغال الشكل على أجزائه لان المختصر ألفاظ وكذلك المقدمة والفنون الثلاثة لان كلامها اسم للقضايا الكلية التي هي القواعد والضوابط ومعلوم أنها ألفاظ لما مر أن القاعدة قضية كلية (قوله لان المذكور فيه) من ظرفية الأجزاء في الشكل لان المذكور فيه فضائيا وقواعد وهي ألفاظ (قوله اما أن يكون الخ) خبر ان يحذف مضافا ماع الاسم أي لان حال المذكور أو مع الخبر أي لان المذكور فيه اما ذو أن يكون أو يقل فرق بين المصدر الصريح والمؤول كإذ كروه في نحو هذا (قوله

من قبيل المقاصد) أي بالذات والافالمقدمة مقصودة في الفن لكن تبعوا أفحتم لفظ قبيل لادراج الامثلة والشواهد في الفنون الثلاثة ولو قال اما أن يكون من المقاصد لخرج ما ذكر لان المقاصد عبارة عن القواعد فقط والحاصل أن الامثلة والشواهد والاعتراضات ليست من المقاصد وإنما هي مكملتها وحينئذ فهي من قبيلها ومن ناحيتها أفحتم لفظ قبيل لادخالها في المقاصد ولعل في الكلام حذفها والاصل اما أن يكون من المقاصد أو من قبيلها تأمل ثم ان قوله لان المذكور فيه اما أن يكون الخ هذا دليل عقلي على ما ذكرناه من الحصر لان التردد بين النبي والانباء عقلي وهذا الدليل العقلي يؤيد بالاستقراء (قوله في هذا الفن) أي العمود وهو فن البلاغة ونوابها (قوله الثاني المقدمة) قدم الثاني لفحص الكلام عليه ولان مفهومه عدمي وهو مقدم على الوجود ثم ان حمل الثاني على خصوص المقدمة جاء من الاستقراء فاندفع ما يقال لم لا يجوز أن يكون شيئا آخر وحاصل الدفع أننا نتبعنا مقصود الكتاب فلم نجد غير

(١) التي يوقف : كذا في النسخ ولعل التي تحرف عن التي

للتكلم فالأولى أن تقتصر على تلخيص القول فيهما بالاعتبارين

المقدمة والفنون الثلاثة وما قيل هنا يقال في الثالث (قوله في تأدية المعنى المراد) أي للباغاة والمراد بالمعنى المراد للباغاة ما زاد على أصل المعنى من الأحوال التي يقصدها البليغ كالانكار وخلو الذهن فلو كان المخاطب يشكر قيام زيد وأورد التكلم له الكلام غيره وكذب أن قال زيد قائم فقد أخطأ في نفس تأدية المعنى المراد لتركه الواجب وهو التأكد الدال على حال المخاطب وهو الانكار الذي هو معنى مراد للباغاة وهذا الخطأ يحترز عنه بالفن الأول وقوله عن التعقيد المعنوي أي بأن تكون العبارة التي عبر بها يعسر الانتقال منها إلى المعنى المراد فإذا افتضى الحال المجاز وأورد للتكلم لكن مع التعقيد المعنوي بأن أتى بعبارة صعبة خفية للوزام كما لو قلت رأيت أبحر في الحمام مردياً به رجلاً شجاعاً بجامع مشابهته للأسد في ذلك فقد أصبت في أصل تأدية المعنى المراد لكونه مطابقاً لمقتضى الحال ولكن أخطأت في كيفية التأدية لكونك أتيت بالعبارة الخفية للوزام وهذا الخطأ يحترز عنه بالفن الثاني فلو عبرت عن المقصود برأيت أسداً في الحمام بجامع الجراءة لم يكن هناك خطأ في كيفية التأدية لسهولة الانتقال (قوله والافهوهو الفن الثالث) أي والابان كان الغرض ليس الاحتراز أصلاً بل إنما هو مجرد تحسين اللفظ وتزيينه فهو الثالث (قوله وجعل الحاتمة الخ) هذا جواب عما يقال حصر ترتيب المختصر في الفنون الثلاثة والمقدمة غير حاصراً من جملة أجزاء الكتاب الحاتمة فكان على الشارح ذكرها (قوله وهم) بفتح الهاء أي غلط والمراد به الخطأ لأن الغلط إنما يستعمل في خطأ اللسان وخطأ الذهن كما هنا لا يقال فيه غلط بل خطأ (قوله كاسنين) أي في أول الحاتمة نقلنا عن المصنف في الإيضاح أن الحاتمة من الفن الثالث قال الشارح هناك وبما

(٦٧)

المقدمة أجزاء الكتاب في الفنون الثلاثة ولم يلتفت لذكر الحاتمة (قوله إلى انحصار المقصود) أي بالذات (قوله بطريق التعريف العهدي) أي الذي كرى أن قلت إن ال التي لتعريف العهد الذي ضابطها أن يتقدم ذكر مدخولها وما هنالك كذلك اذ لم يسبق على العنوان في التراجم تعبير بعنوان فن أول وفن

في تأدية المعنى المراد وهو الفن الأول والافان كان الغرض منه الاحتراز عن التعقيد المعنوي فهو الفن الثاني والافوهو الفن الثالث وجعل الحاتمة خارجة عن الفن الثالث وهم كاسنين أن شاء الله تعالى وما أنجز كلامه في آخر هذه المقدمة إلى انحصار المقصود في الفنون الثلاثة ناسب ذكرها بطريق التعريف العهدي بخلاف المقدمة

مدلول اللفاظ المتقدمة التي هي في مقدمة الكتاب وقد يكون غير هام دلولها على أنها لا نسلم اشتراط التوقف الحقيقي بل المراد التوقف الكلي ولا نسلم اشتراط كونها ذكر الموضوع والغاية والهدف فلا يرد البحث أصلاً فحصل في الفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب أن الأولى مرجعها إلى المعنى المتوقف عليه كالأو حقيقة والثانية مرجعها إلى اللفاظ الدالة على المعاني التي لها ربط بالمقصود فينتج حينئذ أن يقال إن بين مدلول مقدمة الكتاب ومقدمة العلم عموم من وجه أو يقال إن بين الدال على مقدمة العلم ومقدمة الكتاب عموم من وجه وهذا الفرق مما شفى على كثير من الناس وفي هذا المقال مجال للبحث قول المصنف مقدمة فان أراد أنها مقدمة الكتاب فهي جزء منه وان أراد أنها مقدمة العلوم فهي ذريعة

ثان وفن ثالث وإنما الذي ذكره في آخر المقدمة ما يحترز به عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فهو علم المعاني وما يحترز به عن التعقيد المعنوي فهو علم البيان وما يعرف به وجوه تحسين الكلام فهو علم البديع ولا شك أن هذا العنوان غير عنوان الفن الأول والفن الثاني والفن الثالث وحينئذ فلا يصح جعلها للعهد الذي كرى وأجيب بأن ال التي للعهد الذي كرى يكفي بتقديم ذكر مدخولها تقديرها كما هنا وتوضيح ذلك أن المصنف لما أخبر في آخر المقدمة أن علم البلاغة منحصر في علم المعاني والبيان والبديع وذكر أن واحداً يحترز به عن الخطأ في تأدية المعنى المراد واحداً يحترز به عن التعقيد المعنوي وواحداً يعرف به وجوه محسنات الكلام علم أنها فنون أي ضروب مختلفة ومعالمها متقدم من قوله لما كان علم البلاغة وتوابعها إلى قوله الفت مختصراً أن مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وتوابعها فحصل لنا مقدمتان مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وتوابعها وعلم البلاغة منحصر في فنون ثلاثة ينتج مقصود الكتاب منحصر في فنون ثلاثة ومعالمها أن الفنون الثلاثة المذكورة في الكتاب يكون واحداً منها أول وواحد ثان وواحد ثالث فعلم أن مقصود الكتاب فنون ثلاثة موصوفة بالأولية والثانوية والثالثة وأنها علم المعاني والبيان والبديع إلا أن النسبة بينها مجهولة إذ لا يعلم أن الفن الأول هو علم المعاني أو البيان أو البديع فيقال لافادة النسبة الفن الأول أي من الفنون التي علم انحصار مقصود الكتاب فيها علم المعاني والفن الثاني علم البيان والفن الثالث علم البديع فهذه التراكيب الثلاثة من قبيل قولنا المنطلق زيد من جهة أن كلاماً من طرفي الجملة معلوم والمجهول الانسحاب فتدبر ذلك أفاد ذلك العلامة عبد الحكيم والفناري وأجاب الخفيد وغيره بما حاصله أن ال التي للعهد الذي كرى هي التي تقدم مصحوبها صريحاً أو كنايةً كما يأتي وما هنا من قبيل الثاني لأن الفن الأول والثاني والثالث قد ذكرت سابقاً بعنوان ما يحترز

به عن الخطأ في تادية المعنى المراد وما يحترز به عن الخطأ في التعميد المعنوي وما يعرف به وجوه التحسين فان هذه الأمور مشهورة الا تصاف بالعنوان المذكور أي الفن الأول والفن الثاني والفن الثالث إذ مدلول الفن الأول القواعد المخصوصة وكذا مدلول الفن الثاني والثالث فيكون من التقديم الكناهي على حذفه تعالى وليس الذكر كالأشئ فانه إشارة لما سبق ذكره كناية في قوله رباني نذرت لك ما في بطني محررا فان انظر ما وان كان يعم الذكور والاناث لكن النحر بروهوان يعتق الولد لخدمة بيت المقدس انما كان للذكور دون الاناث وكذلك الفن الأول إشارة الى ما سبق ذكره كناية في قوله وما يحترز به عن الخطأ الخ فان ما وان كانت تعم الفن الأول وغيره ولكن الاحتراز عن الخطأ المذكور انما هو بالفن الأول وكذا يقال في الفن الثاني والثالث (قوله فانه لا مقتضى الخ) أي فنكره لان الأصل في الأسماء التنكير ولا مقتضى للمدول عنه الى التعريف (قوله للتعظيم) أي كما قال الزوزني نظرا لكون ما فيها من المعاني عظما وقوله أو التقليل أي كما قال غيره نظرا لفظه ألفاظها وهذا الخلاف لا طائل تحته على أنه يصح اعتبارهما معا بالاعتبارين المذكورين بقى شيء آخر وهو أن للمقابلة في كلامه لا تحسن لأن الذي يقابل التعظيم انما هو التحقير لا التقليل كما أن الذي يقابل التقليل التنكير لا التعظيم فكان الأولى أن يقول للتعظيم أو التحقير أو للتنكير أو التقليل وأجيب بأن في العبارة احتبا كما حذف من الأول التنكير بدليل ما أثبتته في الثاني ومن الثاني التحقير بدليل ما أثبتته في الأول أو يقال انما أراد بالتقليل التحقير تسامحا (قوله مما لا ينبغي) أي لانه لا يتعلق به غرض لان نسبة مقدمة كل فن وكل كتاب اليه لا تتفاوت بحيث يكون مقامها بالنسبة اليه تارة عظما وتارة حقيرا فلا يشوف الا لوجودها لكونها عظيمة أو حقيرة وكتب بعضهم قوله مما لا ينبغي أن يقع بين المحصلين أي لمهمات العلوم مهمهم عن الاشتغال بمحقراتها وكلامه صالح للتعريف فتدبر (قوله والمقدمة الخ) اعلم أن قدم تارة يستعمل لازما وتارة متعديا واسم الفاعل من الأول مقدمة بمعنى ذات متقدمة أي ثبت لها التقدم ثم نقل ذلك اللفظ من الوصفية وجعل اسما للجماعة المتقدمة من الجيش وحينئذ فالتاء فيها للدلالة على النقل من الوصفية للاسمية ووجه ذلك أن التاء تدل على التأنيث والمؤنث (٦٨) فرع الذكر وكذلك الاسمية هنا فرع الوصفية فأني بالتاء تدل على ذلك

فانه لا مقتضى لا يرادها بلفظ المعرفة في هذا المقام والخلاف في أن تنوينا للتعظيم أو التقليل مما لا ينبغي أن يقع بين المحصلين والمقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش للجماعة المتقدمة منها من قدم بمعنى تقدم وما ذكر كاف فيه * ثم مهد للتعريف الفصاحة والبلاغة تمهيدا بأن بين اختلاف كل منهما باختلاف الموصوفات ليتأتى تعريف كل على حدة إذ لا يمكن جمع الأشياء المختلفة في المعنى في تعريف واحد ولو البها بدليل أنه سيذكر هذه العلوم مستقلة ويجوز أن تكون جزءا لكل من الثلاثة فلذلك قدمها عليها

فان قلت ان التاء موجودة حال الوصفية قلت يقدر زوالها والاتيان بغيرها ثم انها نقلت منها على سبيل الحقيقة العرفية ان هجر المعنى الأصلي أو على سبيل الاستعارة المصرحة ان لم

يهجر وجعلت اسما لكل متقدمو يتعين بالاضافة فيقال مقدمة علم ومقدمة كتاب ومقدمة الدليل ومقدمة فالراجع القياس فهذا موضع ثالث اذا علمت هذا فقول الشارح والمقدمة أي ولفظ المقدمة من حيث هي لا بقيد كونها مقدمة هذا المحتصر ولذلك أظهر مع أن اللقائم للضمير وقوله مأخوذة أي منقولة من مقدمة الجيش أي من لفظ مقدمة الذي مدلوله الجماعة المتقدمة من الجيش أو مستعارة منها وقوله للجماعة أي للوضوعة للجماعة المتقدمة منها أي من الجيش والمناسب منه ولكنه أنت باعتبار أن الجيش طائفة وقوله من قدم اللازم انما خبر لمبتدأ محذوف أي وهي أي مقدمة الجيش مأخوذة أي منقولة من قدم اللازم أي من اسم فاعل قدم اللازم لما علمت أن مقدمة الجيش منقولة من مقدمة الوصف للأخوذة من قدم اللازم وأنها حال أي حال كون مقدمة الجيش مأخوذة من قدم اللازم أي منقولة من اسم فاعل قدم اللازم ففي كلام الشارح إشارة لمراتب النقل على هذين الاحتمالين أو أنه خبر ثان للمقدمة أي ونقطة مأخوذة أي منقولة من مقدمة الجيش ومشتقة من قدم اللازم أي من مصدره وهذا باعتبار الأصل الاصيل وهو الوصف لان الاتفاق انما هو معتبر فيه كذا فرر شيخنا العلامة العدوي وذكر العلامة عبدالحكيم أن قوله المقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش لم يرد به أنها منقولة أو مستعارة من مقدمة الجيش لانه لا معنى لنقل اللفظ المفرد عن المضاف واستعارته منه إذ لا بد من اتحاد اللفظ فيهما أي في المنقول عنه واليه ولأنه لم يبين معنى لفظ المقدمة حتى يقال انها بذلك المنى منقولة أو مستعارة بل مراده أن لفظ المقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش بقطع النظر عن الاضافة وحينئذ فعناها المتقدمة وانما يقل من أول الأمر والمقدمة مأخوذة من قدم بمعنى تقدم لان التحقيق أن استعمال المشتق منه لا يكفي في أخذ المشتق مالم يرد الاستعمال به واطلاق المقدمة على الجماعة المتقدمة من الجيش باعتبار معناها الوضعي وبدل عليه إيرادها في الأساس في الحقيقة حيث قال قدمته (١) فتقدم بمعنى تقدم ومنه مقدمة الجيش انتهى كلامه (قوله بمعنى تقدم) أي فهمي من قدم اللازم لان تقدم لازم وأما قولهم ز بدتقدمه عمرو فهو من الحذف والايصال أي تقدم عليه وهذا أي أخذها من قدم بمعنى تقدم بناء على قراءتها بالكسر وأما على قراءتها بالفتح فيتعين أنها من قدم المتعدى لأن اسم المفعول انما يؤخذ من المتعدى فان قلت على قراءتها بالكسر لم تجمل مأخوذة من قدم المتعدى فلنا لان المباحث المذكورة متقدمة لا مقدمة شيئا آخر

(١) قدمته الخ كذا في الأصل وعبارة الأساس وقدمته وأقدمته فتقدم وقدم بمعنى تقدم ومنه الخ وهذا يعلم ما سقط هنا كتبه مصححه

ولانه لو كان كذلك لأضيفت الى مفعولها بأن يقال مقدمة الطالب الذي عرفها على من لم يعرفها من الشارحين لان الصفة التعديدية للمفعول الظاهر اضافتها اليه لا لما له بها نوع تعلق فلما لم تضاف اليه وأضيفت للكتاب مع أنه غير المنعول علم انها من اللازم وانما كان الكتاب غير للمفعول لان التقديم في الحقيقة الطالب الذي عرفها لا الكتاب نفسه (قوله يقال مقدمة العلم) أي يقال هذا اللفظ أو يقال هذه السكامة اذ من العلوم أن السكامة اذا أريد لفظها فانها تحكى بالقول نحو يقال له ابراهيم ويصح أن يجعل القول بمعنى الاطلاق أي أن المقدمة اذا أضيفت للعلم تطلق على ما يتوقف عليه الشروع في مسائله فاللام في قوله لما بمعنى على والظرف لغو متعلق يقال على التقديرين وما في قوله لما نكرة موصوفة واقمة على معان أي معان تتوقف الخ وهي المبادئ العشرة وظاهره كانت متقدمة أولا بأن كانت في الاثناء ان قلت أصل الشروع في مسائل العلم انما يتوقف على تصور العلم بوجه وذلك يحصل بالرسم فيقتضى أن مقدمة العلم اسم للرسم خاصة وهذا ينافي ما ذكره العلامة السيد في شرح الفتاح من أن مقدمة العلم اسم لما يتوقف عليه تصور العلم بوجه وذلك كالرسم أو تصويره بالذات والحقيقة وذلك كالحدا والشروع فيه على بصيرة وذلك كالموضوع والفائدة والغاية وغيرهما من بقية المبادئ العشرة المشهورة قلت للراد بالشرع والشروع من حيث هو فيشمل أصل الشروع والشرع على بصيرة فتشمل المقدمة جميع المبادئ وحاصل ما في المقام أن العلم لغة الادراك ثم نقل في العرف الى معلومات تصورية أو تصديقية هي مسائل كثيرة مضبوطة بجهة واحدة ولا شك أن الشروع في تحصيل تلك المعلومات موقوف على تصورها بوجه وهو التصور الاجمالي لا متنازع توجه النفس نحو المجهول المطلق فيمتنع الشروع فيها بدونها والشروع فيها على بصيرة يتوقف على تصورها بتلك الجهة ويتوقف أيضا على معان أخر خارجة عن تلك المعلومات كعرفة الغاية والموضوع والفائدة وغير ذلك من بقية المبادئ العشرة فسموا هذه مقدمة العلم لتوقف أصل الشروع والشرع على وجه البصيرة عليها (قوله ومقدمة الكتاب) عطف على مقدمة العلم وقوله لطائفة أي لجماعة عطف على قوله لما يتوقف من عطف المفردات أي أن لفظ مقدمة اذا أضيفت للكتاب تطلق الخ وقوله (٦٩) من كلامه أي من كلام الكتاب واطافة

كلام للضمير من اضافة العام للخاص فهي للبيان والمعنى لطائفة منه وانما لم يقل هكذا لان ذكر العام أولا ثم بيانه بالخاص بعد ذلك أوقع في النفس (قوله

يقال مقدمة العلم لما يتوقف عليه الشروع في مسائله ومقدمة الكتاب لطائفة من كلامه قدمت أمام المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها فيه

اتحاد اللفظ لعدم اشتراكها في الفصل الذي تتميز به عما سواها و يعمها دون غيرها والالام بتحقيق اختلافها في فالراجح انها جزء على التقديرين خلافا لقول الخطيب انها ذريعة

قدمت أمام المقصود أي جعلت أمامه فلا بد من التجرد بقى قدمت عن بعض معناه والا كان فيه ركة لتكرار قوله أمام المقصود معه (قوله لارتباط له بها) أي لارتباط المقصود بها أي بتلك الطائفة أي بمعانيها أو يقال ان طريق الافادة والاستفادة لما كانت هي الالفاظ لم يحتج لتقدير كما أفاده الفري وانما اعتبر الارتباط في جانب المقصود دون المقدمة نظرا الى أنه موقوف عليها والوقوف هو المرتبط وقوله لارتباط له بها أي سواء توقف الشروع في مسائل الفن على معناها بأن كان مدلولها مقامة علم أم لا (قوله وانتفاع الخ) عطف سبب على سبب وعلم بما ذكر أن مقدمة العلم ومقدمة الكتاب ألفاظ ولا يقال ان هذه التفرقة تحكم لامرجح لها لانا نقول ان مقدمة العلم لما كانت منضبطة غير مختلفة التفت في جانبها للمعاني ولما كانت معاني مقدمة الكتب مختلفة التفت في جانبها للالفاظ التي هي غير منضبطة واعترض السيد على الشارح بأن للتبادر من قوله يقال مقدمة الكتاب كذا أن اطلاق مقدمة الكتاب في مقابلة مقدمة العلم اصطلاح بين القوم لامن الشارح وليس كذلك اذ للوجود في كلام القوم مقدمة العلم وقد يطلقون مقدمة الكتاب على الالفاظ الدالة على مقدمة العلم مجازا مرسل علاقة الدالية والدلالية ولا يطلقونها على الالفاظ مطلقا أعم من أن يكون مدلولها مقدمة علم أم لا على ما زعمه الشارح وأجيب بأن علاقة التسمية بمقدمة هو التقدم وحينئذ فلا وجه لجعل اطلاقها على الالفاظ مجازا عن اطلاقها على المعاني مع وجود العلة فقوله ولا يطلقونها على الالفاظ مطلقا ممنوع لما علمت من وجود العلة والحاصل أن السبب في اطلاق لفظ مقدمة على الالفاظ للتقدمة على المقصود لارتباطه بها هو التقدم والاولية لا الارتباط الواقع بين اللفظ والمعنى كالدالية وحينئذ فلا وجه لاختصاصها في كلامهم بتقدمة العلم ولا يختص اطلاقها على الالفاظ الدالة على مقدمة العلم فقوله ولم يطلقوا المقدمة على الالفاظ مطلقا ممنوع واعلم أن النسبة بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب التباين لان الأولى اسم للمعاني والثانية اسم للالفاظ وأما بين مقدمة العلم ومدلول مقدمة الكتاب فالعموم والخصوص الوجهي كما أن دال مقدمة العلم ونفس مقدمة الكتاب كذلك أي بينهما العموم والخصوص الوجهي يجتمعان فيما يتوقف عليه الشروع اذا ذكر أمام المقصود وتنفرد مقدمة الكتاب فيما لا يتوقف عليه الشروع في المسائل اذا ذكر أمام المقصود وتنفرد مقدمة العلم فيما يتوقف عليه الشروع اذا ذكر في الاثناء خلافا لمن قال ان النسبة العموم والخصوص للطلق بين الامرين بناء على اعتبار التقدم في مفهوم مقدمة العلم وقد علمت من تعريف الشارح له عدم اعتباره فيها وأما النسبة بين دال مقدمة العلم ومدلول مقدمة الكتاب فالتباين كالاولى

فنقول كل واحدة منهما تقع صفة لمعنيين أحدهما الكلام كما في قولك قصيدة فصيحة أو بليغة ورسالة فصيحة أو بليغة

(قوله وهي) أي المقدمة ههنا أي في ذلك الكتاب (قوله لبيان) أي مذكورة لبيان (قوله وانحصار) عطف على معنى الفصاحة وقوله علم البلاغة أي العلم المتعلق بها (قوله وما يلائم ذلك) عطف على معنى الفصاحة أي معنى البلاغة والمراد بذلك اللام النسبة بين الفصاحة والبلاغة ومرجع البلاغة (قوله ارتباط المقاصد بذلك) أي بما ذكر مما احتوت عليه المقدمة أو بالبيان المذكور وأشار بهذا إلى أن المقدمة المذكورة هنا مقدمة كتاب لا مقدمة علم لأن مقدمة العلم ما يتوقف عليه الشروع في مسأله كالحذ والموضوع والغاية الخ والمصنف لم يذكرها كلها فيها وان كان قد ذكر فيها أغايات العلوم الثلاثة حيث قال في آخرها وما يحترز به الخ ويصح جعلها مقدمة علم أيضا بهذا الاعتبار (قوله والفرق الخ) قد علمت محصله وهو أن مقدمة الكتاب اسم لمجموع الطائفة من الكلام اللفظي التي يقدمها المصنف أمام المقصود لارتباط له بها لما لم يقدمه وان حصل به الارتباط والاتساع لا يصدق عليه التعريف ومقدمة العلم معان مخصوصة يتوقف عليها الشروع فيه (قوله في الاصل) أي في اللغة الخ لما كان الواقع في كتب اللغة ذكر معان متعددة لفصاحة وكلاهما يدل على الظهور ولما لم يتحقق الشارح من تلك المعاني الحقيقي من المجازي لما وقع في ذلك من الاختلاف والاشتباه أتى في بيانها أي الفصاحة بما يجمع معانيها الحقيقية والمجازية وهو الانباء عن الظهور والابانة فهذا نكتة قول الشارح تنبي عن الظهور والابانة دون أن يقول هي الظهور والابانة وتوضيح ذلك أن الفصاحة تطلق في اللغة على معان كثيرة فتطلق على نزع الرغوة وذهاب اللبأمن اللبأين يقال سقاهم لبنا فصيحاً أخفت رغوته وتزغت منه وأذهب لبؤه وخلص منه قال في الأساس ان هذين المعنيين حقيقيان ثم قال ومن المجاز مر يناحتني أفصح (٧٠) الصبح أي بداضوه وحتى بدا الصبح المفتح أي التي لا ظلمة فيه وهذا يوم مفتح

وهي ههنا لبيان معنى الفصاحة والبلاغة وانحصار علم البلاغة في علمي البيان والمعاني وما يلائم ذلك ولا يخفى وجه ارتباط المقاصد بذلك والفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب بما خفي على كثير من الناس (الفصاحة) وهي في الاصل تنبي عن الظهور والابانة (يوصف بها المفرد) مثل كلمة فصيحة (والكلام مثل كلام فصيح وقصيدة فصيحة

الفصول فان العين الباصرة والنقد والماء الجاري لا يمكن تعريفها باعتبار هذه المعاني تعريفا واحدا فقال (الفصاحة) وهي في اللغة لا تخلو عن معنى الظهور فيكون فعلها لازما كقولهم فصح اللبأين اذا ظهر من رغوته أو عن معنى الابانة فيكون فعلها في المعنى متعديا كأفصح الاعجمي أبان مراده ونقلت عرفا إلى وصف في السكامة والكلام والتمسك لا تخلو ذلك الوصف من ملاسة وضوح وظهور فهي حقيقة عرفية (يوصف بها المفرد والكلام) فيقال في المفرد كلمة فصيحة وفي الكلام هذا كلام فصيح ص (الفصاحة يوصف بها المفرد) ثم اعلم أن الفصاحة هي صفة اللبأين الذي تؤخذ عنه الرغوة ومنه

وفصح لا غيم ولا فر وجاء
فصح النصر أي عيدهم
وهذا مفصحهم أي مكان
بروزهم وأفصحوا عيدها
وأفصح العجمي تكلم بالعربية
وفصح انطلق لسانه
وخلصت لغته عن اللكنة
وأفصح الصبي في منطفه
فهم ما يقول في أول ما
يتكلم وأفصح ان كنت
صادقا أي بين اه فقد

جعل ما سوى ذهاب الرغوة واللبأ معاني مجازية ولا شك أن تلك المعاني كما أنها تؤول للظهور بالاسترام لأنها هو فلذلك الفصيح عبر بتنبي أي يدل ولم يقل معناها الظهور لأنه لم يوجد لها معنى هو الظهور كما يفيد كلام الصباح فقوله تنبي يشير إلى أن معناها ليس هو الظهور بل شيء دينبي عنه يدل عليه ومن هذا علم أن مراد الشارح بالاصل اللغة سواء كان المعنى حقيقيا أو مجازيا بالاحقيقي فقط وعلى هذا المراد يكون اللغة أصلا باعتبار المعنى الاصطلاحي لا باعتبار أنه حقيقة وعلم أن المراد بالانباء الدلالة الالتزامية لا المطابقية لان لفظ الفصاحة لم يوضع للظهور حتى تكون دلالة عليه مطابقية ولا تضمينية لان لفظ فصاحة لم يوجد في كتب اللغة أنه موضوع للظهور وغيره حتى تكون دلالة عليه تضمينية ثم ان الفصاحة نقلت عرفا إلى وصف في السكامة والكلام والتمسك ولا تخلو ذلك الوصف من ملاسة وضوح وظهور وانما لم يقتصر الشارح على المعنى الاصطلاحي الآتي في المتن للإشارة إلى أن بين المعنى اللغوي والاصطلاحي مناسبة والمناسبة تحصل ولو بحسب المال (قوله والابانة) عطف مرادف ان جعلت الابانة مصدر أبان بمعنى بان أي ظهر وحينئذ فالابانة بمعنى البيان وعطف لازم ان جعلت مصدر أبان بمعنى أظهر وحينئذ فتكون الابانة بمعنى الاظهار (قوله مثل كلمة فصيحة) أي تخبر بذلك عن جز معين من جزئيات المفرد كما يقال هذه كلمة فصيحة وصح أن يراد بالكلمة لفظ كلمة اذهب يوصف بالفصاحة وكذا يقال في قوله كلام فصيح ور ما يقال ان قوله بعدو التمسك يقال كاتب فصيح وشاعر فصيح دون أن يهول مثل تمسك فصيح مع أن قياس سابقه يعين الاول وأشار بالمتالين في قوله مثل كلام الخ إلى أنه لا فرق في الوصف بالفصاحة بين المنظوم وغيره والقصيدة مأخوذة من افتصدت الكلام بمعنى اقتطعته قيل لا تسمى الايات قصيدة حتى تكون عشرة فما فوقها وقيل حتى تجاوز

سبعة ومدون ذلك يسمى قطعة (قوله قيل الراد الخ) حاصل ايضاح مافي اللقارم أن المصنف اعترض عليه بأنه قد بقي شيء وليس بكلمة ولا كلام مثل المركبات الناقصة فانها ليست بمفردة لان المفرد ما يقابل المركب ولا كلاما لانه المركب التام والمركب الذي كور ناقص فسكوته عنها يقتضي أن لا تكون صحيحة ولا بلغة مع أنها توصف بالفصاحة قطعاً فيقال مركب فصيح وحينئذ في كلام المصنف قصور وأجاب الخ الخالي والزوزني بأنها داخل في الكلام في كلام المصنف اذ المراد بالكلام فيه المركب مطلقاً على طريق الجواز المرسل من باب اطلاق الخاص واردة العام فشمول المركب التام والناقص وحينئذ في قصور في كلامه ورد شارحنا هذا الجواب بأنه لا يتم الا لو كان العرب أطلقوا على المركب الذي كور كلاماً فصيحاً مع أنهم لم يقولوا فيه ذلك ووصفهم له بالفصاحة في قولهم مركب فصيح يجوز أن يكون من حيث مفرداته لان حيث ذاته سلمنا أنه يوصف بالفصاحة من حيث ذاته وان الاعتراض بالقصور وارد على المصنف فالاولى ادخال المركب الذي كور في المفرد لاني الكلام بان يراد بالمفرد ما يقابل الكلام وذلك لانه لم يعهد اطلاق الكلام على ما يقابل المفرد بل للمعهود اطلاقه على المركب التام كما هو المعنى العرفي عند النحاة أو على اللفظ مطلقاً الشامل للمفرد وهو المعنى القوي وأما اطلاقه على ما يقابل المفرد أعني المركب مطلقاً الشامل للتام والناقص فهذا مجاز مرسل كما علمت علاقته بخلاف اطلاق المفرد على ما ليس بكلام فانه حقيقة عرفية (قوله ما ليس بكلمة) الانسب ما ليس بمفرد أي وهو المركب مطاقاً (قوله وغيره) أي وهو المركب الناقص (قوله فانه قد يكون) القائل لتعليل والضمير للحال والشأن وهذا على المعمل (٧١) مع علمه وقوله قد يكون بيت الخ أي كافي قوله اذا ما الغانبات برزن يوما

وزججن الحواجب والعيونا
فان هذا البيت غير مفيد
لعدم ذكر جواب الشرط مع
انه فصيح باجماع ضرورة
فصاحة كلمته (قوله وفيه
نظر) أي في ادخال المركب
الناقص في الكلام نظر
(قوله لانه انما يصح ذلك) أي
دخول المركب الناقص في
الكلام (قوله لو أطلقوا)
أي العرب (قوله ولم ينقل
ذلك عنهم) أي والمنقول عنهم
انما هو وصفه بالفصاحة
دون وصفه بأنه كلام حيث
قالوا مركب فصيح ووصفه

قيل المراد بالكلام ما ليس بكلمة ليعم المركب الاسنادي وغيره فانه قد يكون بيت من القصيدة غير
مشمول على اسناد يصح السكوت عليه مع أنه متصف بالفصاحة وفيه نظر انما يصح ذلك لو أطلقوا على
مثل هذا المركب انه كلام فصيح ولم ينقل ذلك عنهم وانما وصفه بالفصاحة يجوز أن يكون باعتبار فصاحة
المفردات على أن الحق أنه داخل في المفرد لانه يقال على ما يقابل المركب
امادخول المركب في الاسناد المفيد في الكلام فلا اشكال فيه وكذا دخول الكلمة الواحدة في المفرد
وأما المركب غير المفيد في الكلام لانه بما يكون بيت غير مشتمل على الافادة ومع ذلك
فهو يوصف بالفصاحة فيدخل في الكلام ورد بان وصفه بالفصاحة لا يستلزم تسميته كلاماً حتى يدخل
في مساهمة وانما المقصود لدخول المركب الغير المفيد في الكلام أن يقال فيه مثلاً هذا كلام فصيح لا وصفه
بالفصاحة فقط لان الوصف بالفصاحة أهم من التسمية بالكلام والاعم لا يستلزم الاخص فيجوز أن
الفصيح وهو هذا البيت وفصح اذا اخذت عنه الرغوة قال الشاعر: وتحت الرغوة اللبن الفصيح: كذا
قال الجوهري وفي الاستشهاد نظر فان كلامه يقتضي أن فصاحة اللبن اخذ الرغوة عنه وانه انما سمي
فصيحاً عند ذلك والبيت يدل على أنه فصيح قيل زرع الرغوة بل ظاهره ان بقائه الرغوة شرط حتى لا يسمى
فصيحاً بعد اخذها لانه ليس حينئذ تحت الرغوة الا أن يقال أراد بقوله اخذت عنه الرغوة انها استعملت

بالفصاحة لا يستلزم تسميته كلاماً حتى يدخل في مساهمة لان الوصف بالفصاحة أهم من التسمية بالكلام والاعم لا يستلزم الاخص فيجوز
أن يكون وصفه بالفصاحة لسكون كلمته فصيحة لانه لا يكون كلاماً مركباً فيبطل هذا التأويل وهو ادخال المركب الناقص في الكلام (قوله
وانما هو الخ) لما بطل جواب الخ الخالي وبقى الاعتراض بالقصور وارد على المصنف أشار الشارح لدفعه بأنه غير وارد بالكلية بقوله
وانما هو بالفصاحة أي في قولهم مركب فصيح الخ (قوله باعتبار فصاحة المفردات) أي باعتبار أن مفرداته متصفة بالفصاحة
لا باعتبار أنه مركب واذا كان كذلك فهو داخل في المفرد من غير تأويل في المفرد سلمنا أن انما وصفه بالفصاحة لذاته أي باعتبار أنه مركب
فيحتاج للتأويل بل لكن الحق في التأويل خلاف ما قلت يا خالي (قوله باعتبار الخ) أي فيكون وصفه بالفصاحة من باب وصف الشيء
بوصف أجزائه فوصفه بها عرضي لا ذاتي (قوله على أن الحق الخ) على الاستدراك بمعنى لكن فلا تتعلق بشيء فكأنه قال لكن الحق
انه داخل الخ فبعد أن أجب بأن وصف المركب الناقص بالفصاحة على طريق العرضية ظهر له بعد ذلك أنه يوصف بها بالنظر لذاته وانه
لا بد من التأويل في كلام المصنف ليشمله والا كان قاصراً لكن لا يؤول بما أول به الخ الخالي بحيث أنه يدخل هذا المركب في الكلام بل
يدخل في المفرد بقريته مقابلته للكلام وفي هذا الجواب بحث اذ لو كان داخل فيهم قوله أو لا يقال كلمة فصيحة الا أن تحمل الكلمة
على ما يعم المركب الناقص (قوله لانه) أي المفرد يقل أي يحتمل على ما يقابل المركب وذلك القول في باب الكلام

(قوله وعلى ما يقابل الثني) أي ويقال على ما يقابل الثني أو المجموع أي والمحقق بهما وهو الاسماء الستة الشامل للضاف وذلك القول في باب الاعراب أي ويقال على ما يقابل للضاف والتشبيه بالشامل للثني والمجموع وذلك في باب النادى واسم لا ويقال على ما ليس جملة ولا تشبيها بها وذلك في باب التبدل والخبر (قوله وعلى ما يقابل الكلام) أي الشامل للمركب الناقص وهو المراد هنا واعلم أن اطلاق المفرد على هذه الأمور كلها اطلاقات حقيقية وإذا كان كذلك فمدخول المركب الناقص فيه لا يلزم عليه تجوز بخلاف دخول المركب الناقص في الكلام بحيث يراد بالكلام المركب مطلقا فإنه يلزم عليه التجوز (قوله ومقابلته الخ) جواب عما يقال ان للتركيب لا يفهم منه معنى معين بدون قرينة فما القرينة هنا على أن المراد بالمفرد هنا ما يقابل الكلام فأجاب بقوله ومقابلته الخ لا يقال قد يعكس فيقال مقابلة الكلام بالمفرد تدل على أن المراد بالكلام ما ليس بمفرد لا نقول اطلاق الكلام على ما ليس بمفرد مجاز مخالفا لاصطلاح النحاة واللغويين بخلاف اطلاق المفرد على ما ليس كلاما فإنه اصطلاح والتبادر من اللفظ حملها على معانيها بحسب الاصطلاح هذا واعلم أنه يلزم على ما قاله الشارح من أن المراد بالمفرد هنا ما يقابل الكلام أمور ثلاثة * الاول أن يكون المركب الناقص الخالي عما يتخلل بفصاحة المفرد من تنافر الحروف والقرابة ومخالفة القياس فصيحان اشتغاله على ما يتخلل بفصاحة الكلام من تنافر الكلمات وضمف التأليف والتعقيد نحو ان كان قرب قبر حبر قبر وان ضرب غلامها هندوان نكسب عيناي الدموع انجمدا لانه صدق عليه انه مخلص من القرابة وتنافر الحروف ومخالفة القياس والتزام فصاحة ما ذكر لا يليق بحال عاقل واذالم يكن فصيحاً لزم أن يكون تعريف فصاحة المفرد غير مانع فيجب أن يزاد فيه الخلوص عن هذه الأمور ليكون مانعاً الامر الثاني انه يلزمه صيرورة ما هو فصيح غير فصيح بضم كلمة فصيحة اليه وبيانه انه على تقدير تسليم فصاحة ما ذكر من المركبات الثلاثة يلزمه خروجهما عن الفصاحة بضم كلمة فصيحة الى كل واحد منها كقولك في المثال الاول رحم وفي المثال الثاني أساء وفي المثال الثالث بلغت الثني لانه قبل الضم من قبيل المفرد ولم يشترط في فصاحته الخلوص مما ذكر وبعد الضم من قبيل الكلام (٧٣) وهو قد اشترط في فصاحته الخلوص مما ذكر والحال انه لم يخلص ولا شك

وعلى ما يقابل الثني والمجموع وعلى ما يقابل الكلام ومقابلته بالكلام ههنا قرينة دالة على أنه أراد به المعنى الاخير أعني ما ليس بكلام يكون وصفه بالفصاحة لكون كلماته فصيحة لا لكونه كلاماً مركباً مع فصاحة الكلمات وقيل داخل في المفرد لمقابلته بالكلام والكلام اذا أطلق ينصرف عرفاً للتعقيد فيكون مقابله ما ليس كذلك فيدخل عليه بعد أن كانت منبثقة في أجزاءه لكونه بعد عبارة ابن سيده فانه قال اذا ذهبت عنه الرغبة وعبارة

أن صيرورة ما هو فصيح غير فصيح بضم كلمة فصيحة اليه بعيد جداً الامر الثالث انه يلزمه ان يخرج عن الفصاحة باعتبار مجرد الاسناد فيه من غير ضم الكلمة ولا نقصها

نحو زبد الذي ضرب غلامه عمراى داره فان جعل الذي وصفنا ليد كان مركباً ناقصاً فيكون فصيحاً لدخوله في المفرد الراغب وان جعل الذي خبر عن زيد كان كلاماً فيكون غير فصيح لعدم خلوصه من ضعف التأليف وهذا أشنع مما قبله * واعترض ما اختاره الخليلي أيضاً من التأويل في الكلام وادخال المركب الناقص فيه بأنه يقتضى انصاف المركب الناقص بالبلاغة حقيقة لقول المصنف بعد والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط وهو باطل اذ لم يدونوا عوارضه التي يطابق بها مقتضى الحال كتنويعهم عوارض المركب التام وله أن يجيب عن هذا بأن في الكلام شبه استخدام حيث ذكر أولاً الكلام بمعنى المركب و ذكره ثانياً بمعنى المركب التام وفيه بعدو بأن المفرد يتناول الاعلام الشتملة على تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد نحو أمده أمده و زان نوره الشجر ونكسب عيناي الدموع لتجمدا اذ جعلت اعلاما لان المفرد ما لا يبدل جزؤه على جزء معناه وهذه كذلك ولا يرد أن ضعف التأليف لا يتأتى في العلم لانه يكون بمخالفة الاعراب والملم بمجرد الاعراب له لان الاعراب ثابت له باعتبار المنقول عنه فيلزم أن تكون هذه الاعلام فصيحة لخلوها عما يتخلل بفصاحة المفرد مع اشتغالها على ما يتخلل بفصاحة الكلام والتزامه لا يليق بحال عاقل وحينئذ فتعريف فصاحة المفرد غير مانع فالواجب أن يزاد فيه الخلوص عن هذه الأمور وليكون مانعاً وهذا الاكراه على الخليلي برداً يضاع على الشارح بالنظر للجواب الثاني أعني قوله على أن الحق الخ لانه المفرد عندهم ما لفظ به بلفظ واحد في العرف أو ما أعرب باعراب واحد والعلم المذكور مشتمل على لفظين فأكثر ومعرب باعرابين فأكثر بحسب الاصل لان نظرهم في اللفظ من حيث الاعراب والبناء وان كانت تلك الاعلام من قبيل المفرد عند المنطقة لان نظرهم في المعاني اصالة وهذا التعريف لفصاحة المفرد عند النحاة لانه عند المنطقة وأنت خير بأن هذا الجواب انما يرفع الخليلي دون الشارح وبما علمت من بطلان ما قاله الشارح والخليلى لبطان الوازم لها ظهر لك أن المفرد والكلام في كلام المصنف محمولان على معنهما الحقيقي المتبادر منهما وهو أن المراد بالمفرد ما ليس بمركب وبالکلام المركب التام والمركب الناقص خارج عنهما لعدم انصافه بالفصاحة والبلاغة بالنظر لذاته وانصافه بالفصاحة في قولهم مركب فصيح انما هو باعتبار انصاف مفرداته بها كما أفاده

العلامة عبد الحكيم (قوله والمتكلم أيضا) أعزاد هنا يضاعفون ما تقدم لان الكلام والفرد من ودا واحد فهما كالشيء الواحد وأيضا لا يؤتى بها الا بين شيئين (قوله يقال كاتب فصيح الخ) المناسب لما مر أن يقول (٧٣) مثل كاتب فصيح والمراد بالكاتب الناثر أي المتكلم

بكلام منشور وليس المراد به المتصف بالكتابة بدليل مقابله بشاعر والحاصل أن الشخص متى كانت فيه الملكة اتصف بالفصاحة تكلم بنظم أو سجع أو غيرهما كالنثر بل ولو لم يتكلم أصلا أن الملكة لا يعرف قيامها به الا بالكلام (قوله تنبي عن الوصول الخ) قال في القاموس بلغ الرجل بلاغة اذا كان يبلغ بعبارة كنه مراد مع إيجاز بلا اختلال أو إطالة بلا أمال وحينئذ فهي في اللغة تنبي عن الوصول

(و) يوصف بها (التكلم) أيضا يقال كاتب فصيح وشاعر فصيح (والبلاغة) وهي تنبي عن الوصول والانتها (يوصف بها الاخيران فقط) أي الكلام والتكلم دون المفرد

في المفرد المركب الغير المفيد وانما جعلنا مقابله بالكلام دليلا على ما ذكر لأن المفرد بذكري مقابله للنثني فبراد به ما ليس بمنثني وفي مقابله المركب فبراد به ما ليس بمركب وفي مقابله الكلام وقد تقدم أن الكلام على الاطلاق ينصرف الى المفيد فبراد به ما ليس بكلام مفيد فدخل فيه المركب الغير المفيد ولكن يتوقف على تسليم هذه المقابلة والشهور في المقابلة مقابله بالجملة وهي أعم من المفيد ويرد عليه أيضا لزوم دخول غير الفصيح مع المركب الغير المفيد في تعريف فصاحة المفرد فيما سيأتي لانه قال فيه فالفصاحة في المفرد خلوصه من تنافر الحروف الخ ولا شك أنه يصدق على مثل قوله في المثال الآتي ان شاء الله تعالى وليس قرب فبحرب أنه خلص من تنافر الحروف الى آخر القيود اذ الموجود فيه تنافر الكلمات لا تنافر الحروف فيكون مفردا فصيحاً وليس كذلك الا أن يقال تنافر الكلمات يرجع الى تنافر مجموع حروفها ثم على تقدير تحمل الجواب في هذا يدخل في التعريف ما لم يخص من التعقيد اللفظي تأمله (و) يوصف بالفصاحة (التكلم) أيضا اذ يقال هذا شاعر فصيح وكاتب فصيح (والبلاغة) التي هي غير خالية عن معنى الانتها والوصول لا باعتبار اللفظ ولا باعتبار ما نقلت اليه لانها نقلت الى بلوغ الكلام الى المرتبة التي يجب مراعاتها في المطابقة (يوصف بها الاخيران) وهما الكلام والتكلم (فقط) هو اسم فعل بمعنى اتفق كما أنه يقول فاذا وصفت بها الاخيرين فأنته عن وصف الكلمة بها

الراغب فانه قال اذا تعرى من الرغبة فأفصح العين اذا زال عنه اللب وأفصح العجمي اذا خلص من اللسنة وفصح الرجل جادت لغته وأفصح تكلم بالعربية وقيل بالعكس قال الراغب والاول أصح وقيل الأفصح الذي ينطق وأنكر النضر أفصح كما نقله ابن عباد في المحيط وفي التنزيل وأخى هرون هو أفصح مني لسانا وهو دليل على أنه من الثلاثي وأفصح الصبح اذا طلع وأفصح التصرائي جاء في فصح وفي الاصطلاح اختام فيها عباراتهم والمصنف عدل عن حد الفصاحة باعتبار الحقيقة الصادقة على أعم من فصاحة المفرد والكلام والتكلم وأفرد فصاحة المفرد عن فصاحة الكلام برسم وقد تقدمه لذلك الحفاجي في كتاب سر الفصاحة و قوله المفرد إما يعني به اللفظ بكامة واحدة كما يقتضيه ما فسره به فصاحة المفرد بعد ذلك فيخرج عنه نحو عبد الله علما كان أم لم يكن وذلك يوصف بالفصاحة لا محالة أو يعني ما وضع لمعنى ولا جزله يدل فيه فيخرج عنه أيضا الثاني أو يعني ما يقابل الجملة فيخرج عنه الجملة الموصول بها كقولك رأيت الذي ضربته فانها ليست بكلام فلا تدخل حينئذ في المفرد ولا في الكلام وكذلك كل واحدة من جملتي الشرط وجوابه وهذه الامور اذا خرجت عن المفرد ولم تدخل في الكلام لانها ليست بكلام ففي أين يشرح فصاحتها ولو قال المفرد والمركب اسكان أحسن وقوله والتكلم سيأتي ما عليه ان شاء الله تعالى ص (والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط) من اعلم أن البلاغة في اللفظ من قولهم بلغ بالضم اذا انتهى ولا يوصف بها الكلمة انما يوصف بها الكلام والتكلم وسيأتي ما على ذلك ان شاء الله تعالى وقدم الفصاحة لانها أكثر مجالاً من البلاغة ولا يكون الفصاحة

والانتها لكونها وصولا مخصوصا وهي الوصول بالعبارة الى المراد من غير اختلال والإطالة عملة وأما في الاصطلاح فهي مطابقة الكلام لمقتضى الحال واتناسبه بين المعنيين ظاهرة لان الكلام اذا طابق مقتضى الحال يصل للطلوب عند البلاء ولم يقل وهي في الاصل اكتفاء بما ذكره سابقا وقيل لم يقل في الاصل لان معناها لغة واصطلاحاً واحد وفيه أنه مع كونه خلاف الواقع

يلزم أن يكون قوله تنبي عن الوصول والانتها مستدركا لان القصد منه ابداء المناسبة بين المعنى اللفظي والاصطلاحى وعند اتحاد المعنى لاحاجة اليه (قوله والانتها) عطف تفسير (قوله فقط) الفاء واقعة في جواب شرط مقدر فقط اسم فعل بمعنى اتفق أي واذا وصفت بها الاخيرين فقط أي فأنته عن وصف المفرد بها

(قوله اذ لم يسمع كلمة بليغة) فيه أنه أدخل للركب الناقص في المفرد وحينئذ فلا ينتهض الدليل على الدعوى لان منقبي الدليل أخص من منقبي المدعى أي أن الذي نفيت عنه البلاغة في الدليل وهو الكلمة أخص من الذي نفيت عنه في المدعى وهو المفرد الشامل للكلمة والركب الناقص ويلزم من هذا أن يكون الدليل أخص من المدعى وحينئذ فلا ينتج لان نفي الأخص لا يستلزم نفي الأعم فلا يلزم من عدم سماع انصاف الكلمة بها عدم سماع انصاف للركب الذي كور بها فالدليل المساوي للدعوى أن يقال اذ لم يسمع كلمة بليغة ولا مركب بليغ إلا أن يراد بالكلمة ما ليس بكلام فنشمل للركب الناقص لكن في اطلاق الكلمة على هذا المعنى من البعد ما ليس في اطلاق المفرد عليه بلاخفاء وان أدخل للركب (٧٤) الناقص في الكلام كما هو رأي الخليلي فلا اشكال في التعليل أصلاً (قوله

والتعليل) أي لعدم وصف المفرد بالبلاغة (قوله وهي) أي المطابقة المذكورة (قوله لا تتحقق في المفرد) أي لان المطابقة المذكورة إنما تحصل بمراعاة الاعتبارات الزائدة على أصل المعنى المراد وهذا لا يتحقق الا في ذي الاستناد المفيد (قوله لان ذلك) أي اعتبار المطابقة المذكور (قوله في بلاغة الكلام) والتسليم) أي فيجوز أن يكون هناك بلاغة أخرى يصح وجودها في الكلمة غير المطابقة وان لم نطلع عليها كما وجد ذلك في الفصاحة فان قال ذلك المعلن انه لا معنى للبلاغة في كلام العرب الا هذا المعنى وهو محال في الكلمة عاد الى انتفاء السماع وهو الذي عللنا به (قوله وانما قسم الخ) هذا توجيه لمبادرة

اذ لم يسمع كلمة بليغة والتعليل بأن البلاغة انما هي باعتبار المطابقة لمقتضى الحال وهي لا تتحقق في المفرد وهم لان ذلك انما هو في بلاغة الكلام والتسليم وانما قسم كلام من الفصاحة والبلاغة أولاً لتعذر جمع المعاني المختلفة الغير المشتركة

اذ لم يسمع كلمة بليغة وقيل ان العلة في عدم وصف الكلمة بها أن معناها المطابقة لمقتضى الحال والمطابقة المذكورة انما تحصل برعاية الاعتبارات الزائدة على أصل المراد كما يأتي فلا تتحقق الا في ذي الاستناد المفيد وذلك منتف عن الكلمة ورد بان ذلك انما يتم ان سلم أن لبلاغة الاما ذكر فتخص بذي الافادة فاذا جاز أن تكون ثم بلاغة أخرى يصح وجودها في الكلمة كما تعقل ذلك في الفصاحة لم يكن ذلك علة في عدم وصف الكلمة بالبلاغة فان قال هذا المعلن لا معنى للبلاغة في كلام العرب الا هذا المعنى وهو محال في الكلمة عاد الى انتفاء السماع وهو الذي عللنا به ثم لما بين محال الفصاحة والبلاغة ليتحقق اختلاف معاني كل منهما باعتبار تلك المحال أفرد كلامهما بتعريف فتعدد باعتبار تلك المحال لتعذر جمع المعاني المختلفة في تعريف واحد اذ لا تشترك المختلفات في فصل والام تخالف وقد تقدمت

كالشرط للبلاغة على ما ستره وقال بعض الشارحين لكونها أعم من البلاغة وليس بجيد ما سياتي وقال الخطيب الشارح فلا يقال كلمة بليغة فكل ما يوصف بالبلاغة يوصف بالفصاحة من غير عكس وهذا بحسب الاصطلاح الذي ذكره ابن الاثير وناجيه المؤلف وبعضهم يقول الفصاحة والبلاغة مترادفان فعلى هذا كل فصيح بليغ أيضاً اه قلت قوله كل ما يوصف بالبلاغة يوصف بالفصاحة صحيح لان شرط البليغ أن يكون فصيحاً كما سياتي وقوله وغيره يقول مترادفان هو ما صرح به الجوهرى حيث قال البلاغة الفصاحة والظاهر أنه يقصد بذلك أن البلاغة تكون في الكلمة كما تكون في الكلام وذلك لا يوجب ترادفاً بل وجب ان كل محل صلح للفصاحة صلح للبلاغة وان اختلف معانها وقد صرح جماعة بان بين البلاغة والفصاحة تباين وان كل ما صلح لاحدهما من كلام ومتكلم وكلمة صلح للآخرى وقوله بعد ذلك فعلى هذا كل فصيح بليغ أيضاً أي سواء كان كلمة أم كلاماً أم متكلماً ثم قال بعضهم البلاغة لا توجد في الكلمة فكانت أخص من الفصاحة فبذا قدمت الفصاحة عليها لنقدم العام على الخاص لأن الخاص عام مع شيء آخرية قلت فيه نظر وليس بين حقيقتي الفصاحة والبلاغة عموم وخصوص بل هما كل وجزء فالبلاغة كل ذو أجزاء مترتبة والفصاحة جزء غير محمول كما ستره وعبارة الخطيب التي قدمناها قريبة من هذا الكلام وقال ابن الاثير البلاغة

المصنف بالتقسيم أولاً وتعريف كل على كل حدة بعد ذلك مع أن الاصل أن يذكر التعريف أولاً ثم التقسيم ثانياً شاملة فقول الشارح وانما قسم كلام من الفصاحة والبلاغة أولاً أي ولم يأت من أول الامر بتعريف واحد شامل لاقسام الفصاحة وكذلك البلاغة ثم يقسمها بعد ذلك كما هو الشأن وقوله قسم أي ضمنا لا صراحة حيث قال فالفصاحة يوصف بها المفرد والكلام والتكلم والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط فان هذا يستلزم انقسام الفصاحة الى فصاحة مفرد وفصاحة كلام وفصاحة متكلم وانقسام البلاغة الى بلاغة كلام وبلاغة متكلم (قوله لتعذر جمع المعاني المختلفة) كالفصاحة المفرد وفصاحة التكلم وبلاغة الكلام وبلاغة الكلام وقوله الغير المشتركة الخ تفسير للمختلفة وأدخل على غير لتأوله بالمغايرة فلا يقال انه ادخل على اللصاف الذي لم يشابه يفعل وهو لا يجوز

(قوله في أمر يعمها) متعلق بالمشتركة أي في حقيقة نوعيتها تصدق عليها وتصلح لتعريفها فلا يتأتى أن يؤتى للفصاحة بتعريف يعم أقسامها الثلاثة ويخرج غيرها وكذا البلاغة لا يتأتى أن يؤتى لها بتعريف يعم قسميها ويخرج غيرها وهذا بخلاف الكلمة فإنها لما اشتركت أقسامها في أمر يعمها صالح لتعريف الكلمة بحيث تتميز عن الكلام والكلام عرفت أولا بأنها قول مفرد ثم قسمت بعد ذلك إلى اسم وفعل وحرف وكذلك الإنسان لما اشتركت أقسامه من زنج وروم وغيرها في أمر يعمها صالح لتعريف الإنسان بحيث يتميز عن الفرس والحمار وغيرها من الأنواع عرفت أولا بأنه حيوان ناطق ثم قسم بعد ذلك لتلك الأصناف والحاصل أنه لما تعذر هنا اشتراك أقسام الفصاحة في أمر يعمها صالح لتعريف الفصاحة بحيث يميزها عما عداها وكذلك البلاغة قسم كلاميها ثم عرفت تلك الأقسام وأما الاشتراك في الأمر العام مطلقا فحصل إذ لا شك في وجود المفهومات العامة السكّاية كشيء وموجود ومستحسن وأقسام الفصاحة وكذلك قسم البلاغة مشتركة في هذه المفهومات ولكن لا يصلح شيء منها لتعريف كل من الفصاحة والبلاغة لعدم حصول التميز المذكور وبهذا اندفع ما يقال على الشارح منطوقا فالإنسليم عدم اشتراكها في أمر يعمها إذ لا شك في وجود المفهومات العامة السكّاية التي تشترك فيها وتعمها كشيء وموجود ومستحسن وما يقال عليه من حيث المفهوم (٧٥) ان كلامه يفيد أن مطلق الاشتراك في الأمر العام يمكن في جميع الأمور المتغايرة في تعريف وليس كذلك (قوله في تعريف واحد) أي يبين حقيقة كل تفصيلا والا فلا تعذر كأن تعرف الإنسان والفرس بالجسم النامي الحساس المتحرك بالإرادة أو بالحيوان فإنه يميزها في الجملة ولكن لا يبين حقيقة كل واحد تفصيلا (قوله وهذا) أي الصنيع من التقسيم أولا ثم التعريف ثانيا كما قسم أي كتقسيم ابن الحاجب الخ فان تقسيمه قبل التعريف لعدم

في أمر يعمها في تعريف واحد وهذا كما قسم ابن الحاجب المستثنى إلى متصل ومنقطع ثم عرف كلا منهما على حدة (فالفصاحة في المفرد)

الإشارة إلى هذا المعنى ونظير ذلك تقسيم الاستثناء إلى متصل ومنقطع ثم تعريف كل منهما على أن الاستثناء من يمكن جمعهما في التعريف بالوقوع بعد الألف يميزان عما عداها من الفضلات فليس كما هنا في التعذر فقال مقدمات تعريف الفصاحة على البلاغة لكونها مأخوذة في تعريف البلاغة وفصاحة المفرد على فصاحة الكلام والمتكلم لتوقف وجودهما على وجودها ان أردت معرفة كل منهما باعتبار محالها (فالفصاحة) الكائنة (في المفرد) هي

شاملة للألفاظ والمعاني فهي أخص من الفصاحة كالإنسان مع الحيوان فلذلك تقول كل كلام بليغ فصيح وليس كل كلام فصيح بليغا قلت هذا الكلام أيضا ظاهر الفساد وليست الفصاحة أعم من البلاغة ولا العكس بل الفصاحة جزء البلاغة وإنما هو سمي المركب تركيبا غير محلي أخص والمفرد أعم وجعل الفصاحة عامة والبلاغة خاصة لاشتمالها على الأمرين ثم عبر عن ذلك بالعلم والحاصل وإنما هو كل وجزء فليس ذلك اصطلاح القوم ثم دخول الفصاحة في الكلام سترى ما فيه وقال حازم في منهاج البلاغة الفصاحة أخص من البلاغة (تنبيه) مما يوصف به الكلام والكلمة أيضا البراعة وأهلها الجمهور وقد ذكرها القاضي أبو بكر في التنصير مع الفصاحة والبلاغة وحدها بما يقرب من حد البلاغة ص (فالفصاحة في المفرد)

الاشتراك للذكور وأورد على ذلك أن القسمين اشتركا في أمر يعمها صالح لتعريف المستثنى وهو المذكور بعد الألفا وأخواتها وفيه نظر بأن هذا لا يصلح تعريف للمستثنى لأنه يدخل فيه ما بعد الواقعة صفة نحو لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا مع أنه ليس مستثنى (قوله فالفصاحة) أي إذا أردت بيان كل من أقسام الفصاحة والبلاغة فأقول لك الفصاحة الخ فالفاء الفصيحة ويقال لها فاء الفصيحة بالصاد والصاد والاضافة في ذلك من إضافة الوصف لصفته أي الفاء الفصيحة أو الفصيحة (١) سميت بذلك لأنها أفصح من شرط مقدر أول كونها أفصحته وأظهرته وقيل فاء الفصيحة هي ما أفصحته عن مقدر مطلقا أي سواء كان شرطا أو غيره كما في قوله تعالى فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت أي فضربت فانفجرت (قوله في المفرد) يصح أن يكون صفة للفصاحة كان التعلق نكرة أو معرفة ولا يلزم على تقديره نكرة وصف المعرفة بالنكرة وهو لا يجوز لأن ال في الفصاحة جنسية ومدخولها في حكم النكرة ولا يلزم على تقديره معرفة حذف الوصل وبعض الصلة وهو لا يجوز لأن الكائن المقدر يراد منه الثبوت والدوام فهو صفة مشبهة وأل الداخلة عليها معرفة لاموصولة على التحقيق ولا يصح أن يكون ذلك الظرف حال منها على مذهب سيبويه القائل بجواز مجيء الحال من اللبثا لأن الحال مقيدة للعامل مطلقا لفظيا أو معنويا ولا معنى للتقييد هنا لأن التقييد إنما هو لشيء يختلف حاله كالحب في قولنا جاء زيد راكبا والابتداء واحد لا يختلف أحواله

وأيضاً المقصود تفسير الفصاحة بوصف كونها في المفرد لا بقيد تحققها في المفرد إذ ليس المعنى على التقييد وإن كان المالك واحداً لكن فرق بين التقديرين كما لا يخفى وذلك لأن التقييد يقتضي أن الفصاحة مشتركة اشتراكاً معنوياً لأنه يفيد أن الفصاحة أمر كلي يختلف أحواله تارة يكون في المفرد وتارة يكون في غيره والذي حققه الشارح أنهما من قبيل المشترك اللفظي وجعل المجرور صفة لا يخالف ذلك تأمل ويصح أن يكون الطرف لغواً متعلقاً بالنسبة التي اشتملت عليها الجملة والمعنى انساب الخلوص المذكور للفصاحة في المفرد أو الفصاحة التي هي الخلوص منسوبة للمفرد وقضية هذا أن الطرف معمول للنسبة المذكورة وهو معنى قابل للتقييد وهذا يرد على حصر النحاة العامل اللغوي في الابتداء والتجرد (قوله قدم الفصاحة) أي قدم تعريف أقسامها على تعريف أقسام البلاغة مع أن اللف والنشر للشوش أولى (قوله لتوقف معرفة البلاغة) أي ادراكها ونصورها من حيث المفهوم سواء كانت بلاغة متكلم أو كلام وقوله على معرفة الفصاحة أي على تصورها في الجملة وإنما قلنا في الجملة لأن بلاغة الكلام لا تتوقف على فصاحة المتكلم بل على فصاحة الكلام والمفرد وكذلك بلاغة المتكلم لا تتوقف على فصاحته (٧٦) من حيث المفهوم بل على فصاحة الكلام والمفرد إذ لم تؤخذ المسكاة التي

قدم الفصاحة على البلاغة لتوقف معرفة البلاغة على معرفة الفصاحة لكونها مأخوذة في تعريفها من قدم فصاحة المفرد على فصاحة الكلام والمتكلم لتوقفها عليها (خلوصه) أي خلوص المفرد (من تنافر الحروف والغرابية ومخالفة القياس اللغوي) أي المستنبط من استقرار اللغة وتفسير الفصاحة بالخلوص (خلوصه من تنافر الحروف) (الغرابية) (خلوصه من مخالفة القياس اللغوي) أي الضابط المتقرر من استقرار الاستعمال اللغوي كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح ما قبلها قلباً ألفاً ويجري مجرى ما دخل في القياس ما ثبت عن الواضع التزامه ولو كان مخالفاً للقياس كأبدال الهاء همزة في ماء مثلاً ثم إن الجاري على لسان بعضهم أن الفصاحة هي كون الكلمة جارية على الاستعمال المشهور المتقرر عمن يوثق بعريتهم وعليه يكون تفسيرها بالخلوص عن هذه الأمور الذي هو عدم تلك الأمور تفسيراً بالخاصة العدمية على وجه التسامح ولو قيل بأنها نفس الخلوص عما ذكر لم يبعد لأن هذه الأمور أسماء اصطلاحية لا حاجر فيها ولما كان هذا التفسير مرجعاً إلى التفسير

خلوصه من تنافر الحروف والغرابية ومخالفة القياس) ش كان الاحسن اجتناب لفظ الخلوص لغاية استعماله في الانفكاك عن الشيء بعد السكون فيه وليس المراد هنا كذلك ولهذا عيب على من حدها بتدأ بأنه المنجرد من العوامل اللفظية غير الزائدة فإن المبتدأ لم يكن له عامل مجرد عنه وكذلك قولهم ما عرى من

يقتدرها على تأليف فصيح لافي بلاغة الكلام ولا في بلاغة المتكلم نعم تتوقف عليها بلاغة المتكلم بحسب التحقق إذ لا يقتدر على تأليف كلام بليغ الا من يقدر على تأليف كلام فصيح (قوله لتوقفها عليها) أما توقف فصاحة الكلام على فصاحة المفرد فبلاواسطة لكونها مأخوذة في تعريفه وأما توقف فصاحة المتكلم على فصاحة المفرد فبلاواسطة أخذ فصاحة الكلام

المتوقف عليها في فصاحة المتكلم والمتوقف على التوقف على الشيء متوقف عامل

على ذلك الشيء كذا قال يس وقد يقال المصنف لم يأخذ فصاحة الكلام في تعريف فصاحة المتكلم بل اللفظ الشامل للمفرد كما به عليه الشارح فيكون توقف فصاحة المتكلم على فصاحة المفرد بلاواسطة أيضاً (قوله خلوصه من تنافر الحروف) قيل وجه حصر مخلات فصاحة المفرد في الثلاثة أن المفرد له مادة وهي حروفه وصورة وهي تصيغته ودلالة على معناه وحينئذ فعيبه اتمامي مادته وهو التنافر أو في صورته وهي مخالفة القياس الصرفي أو في دلالاته على معناه وهو الغرابية ويمكن إجراء ذلك أيضاً في الكلام فعيبه في مادته تنافر الكلمات وفي صورته أي التأليف العارض على الكلمات ضعف التأليف وفي دلالاته على معناه التعقيد (قوله خلوصه من تنافر الحروف) المراد من الخلوص لازمه وهو عدم الانصاف وليس المراد أنه كان متصفاً بها أولاً ثم خاص ثم ان كلام المصنف من باب السلب الكلي وهو المسمى بعموم السلب لأن قبيل رفع الإيجاب الكلي وهو المسحوب بلسب العموم فالعنى حينئذ عدم انصافه بكل واحد من الثلاثة حينئذ يوجد واحد من الثلاثة في الكلمة كانت غير فصيحة ولا جمل كون المراد من كلام المصنف السلب الكلي كان الأولى له الاتيان بمن في الغرابية ومخالفة القياس لا جمل أن يكون كلامه ظاهراً في ذلك المعنى المراد إذ كلامه بدون ذلك يؤهم أن المراد الخلوص من المجموع وعليه فلا يضر في فصاحة الكلمة وجود واحد أو اثنين من الثلاثة وهو باطل (قوله القياس) أي الضابط المتقرر من استقرار استعمالات العرب كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو انفتح ما قبلها قلبت ألفاً (قوله أي المستنبط الخ) أشار بذلك إلى أنه ليس المراد حقيقة القياس في اللغة التي هو الحاق شيء بشيء بجماع بينهما كالحاق النبيذ بالتمر في التحريم بجماع الاسكار بل المراد القياس الذي منشؤه استقرار اللغة أي تتبع الكلمات اللغوية وهو القياس الصرفي كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفاً وإنما

فالتنافر منه ما تكون الكامة بسببه متناهية في الثقل على اللسان وعسر النطق بها كما روى أن أعرابيا سئل عن نافته فقال تركتها
ترعى الممعن

لم يقل شارح الصرفي بدل اللغوي مع أنه المراد للإشارة إلى أن منشأ هذا القياس الصرفي استقرار اللغة (قوله لا يتخلو عن ناسم) أي
لأمرين الأول أن الفصاحة هي ككون الكامة جارية على القوانين للسنتبطة من استقرار كلام العرب متناسبة الحروف كثيرة
الاستعمال على ألسنة العرب الموثوق بعريتهم ويزم من الكون المذكور الخلوص عما ذكر فليس الخلوص نفس الكون المذكور
ولاصداً فاعليه وحينئذ فلا يصح حمله على الفصاحة بحيث يقال الفصاحة الخلوص لأن أدنى درجات التعريف أن يكون صادقا على
العرف وانصح أن يقال الفصيح الخالص لأن صدق المشتق على المشتق لا يستلزم صدق المأخذ على لأخذ كالتناطيق والكاتب والنطق
والكتابة الأمر الثاني أن الفصاحة وجودية لأن معناها الكون المذكور والخلوص عدمي لأن معناه عدم الأمور المذكورة والعدمي
غير الوجودي فلا يصح حمله عليه وإنما قال لا يتخلو عن ناسم ولم يقل باطل لامكان الجواب عن كل من الأمرين أما الجواب عن الأول
لخالصه أن الأدباء يجوزون الأخبار عن الشيء بما ينه إذا كان بينهما تلازم قصداً للبالغة وادعاء أنه هو ولا يقال إن التعريف بالبيان
ممنوع ودعوى الادعاء وقصد البالغة لا تنفع لاناقول هذا عند علماء النطق (٧٧) وأما الأدباء فيكتفون بمجرد كون العرف يستلزم

تصوره تصور العرف
ويعتبرون قصد البالغة
والادعاء وأما الجواب
الثاني فيقول الخلوص
بالكون خالصاً وهو أمر
وجودي أو يقال قولم
لا يخبر بالعدمي عن
الوجودي إذا أريد
بالوجودي الأمر الموجود
أو وجود الأمر بالعدمي الأمر
العدمي أو عدم ذلك الأمر
كالمعلم والجمل والموت والحياة
فسلم أنه لا يصح حمل أحدهما
على الآخر لكن الفصاحة
والخلوص ليسا كذلك بل
كل منهما ثابت والخلوص
ليس عدم الفصاحة بل
عدم ضدها الذي هو التنافر

لا يتخلو عن ناسم (فالتنافر) وصف في الكامة بوجوب ثقلها على اللسان وعسر النطق بها (نحو)
مستشزرات في قول امرئ القيس

بالعدم المضاف وهو أنما يفهم معرفة ما يضاف إليه شرع في بيان هذه الأمور المضاف إليها الخلوص فقال
إن أردت معرفة هذه الأشياء (فالتنافر) منها معنى في حروفها بوجوب عسر النطق بها (نحو)
مستشزرات من قوله

عامل لفظي ثم يرد عليه أن الخلوص من هذه الأمور عبارة عن عدمها فهو تعريف بالأمور العدمية
وأنما يكون التعريف بالذاتيات أو الخواص الوجودية فكان ينبغي أن يقول الفصاحة التثام الحروف
وكثرة الاستعمال وموافقة القياس لأن هذا عدم مضاف فالأمر فيه سهل والمراد بالاستعمال استعمال
العرب وبالقياس قياس التصريف (تنبيه) اعلم أن مقصود المصنف خلوص المفرد من كل واحد من
الثلاثة المذكورة لأمم مجموعها وعبارة لا تدل على ذلك فأنك إذا قلت خلصت من زيد وعمرو وبكر كان
معناه أنك خلصت من مجموع الثلاثة وذلك صادق بخلوصك من أحدهم بخلاف قولك خلصت من زيد
ومن عمرو ومن بكر فإن تكرار حرف الجر مثله يؤذن بذلك كما أن قولك مررت بزيد وعمرو يقتضي
مرور واحد أو زيدا وعمرو يقتضي مرورين وإنما جاءها هنا في مادة الخلوص لانها في معنى النبي فان
المعنى أن لا يكون مشتتملا على الأمور الثلاثة وأنت لوقلت الفصيح مالم يشتمل على الثلاثة لما اقتضى
زوال كل منها فليتأمل ونظير ما يقتضيه تكرار حرف الجر في مررت بزيد وعمرو وفيما سبق من تكرار
الفعل ما يقتضيه تكرار الحرف هنا من تعدد المفعول الذي حصل الخلوص منه ص (فالتنافر نحو

والغرابة ومخالفة القياس وأما أن أريد بالوجودي ما لا يدخل العدم في مفهومه وبالعدمي ما يدخل العدم في مفهومه فلا شك في صحة
حمل العدمي على الوجودي بهذا المعنى بدليل حمل القضايا المعدولة المحمول على الأمر الوجودي نحو زيد هو لا كاتب والبياض هو
لا سواد فالمحمول عدمي أي دخل العدم في مفهومه أي زيد شيء ثبت له عدم الكتابة والبياض شيء ثبت له عدم السواد ومن المعلوم أن قوله
الفصاحة خلوص الخ من باب القضية المعدولة لانه في قوة قولنا الفصاحة عدم الأمور المذكورة أي الفصاحة شيء ثبت له عدم الأمور
المذكورة (قوله بوجوب ثقلها على اللسان) الثقل بكسر التاء وفتح القاف بوزن صفر مصدر ثقل الشيء بالضم خلاف الخفة وأما بكسر التاء
وسكون القاف بوزن علم فهو الشيء الثقيل والأول أنسب من جهة اللفظ للتشاكل بين المتعاطفين لأن العسر مصدر أيضا والثاني أنسب
من جهة المعنى بحسب المقام لانه يشير إلى أن التنافر لا يتخلو بالفصاحة إلا إذا كان شديداً بحيث يصير على اللسان كالحمل الثقيل وأما أصل
التنافر فلا يتخلو بالفصاحة ولا شك أن مراعاة التناسب العنوي أولى وعلى هذا فالعنى بوجوب شديداً عظيماً كالثقل أي الحمل (قوله وعسر
النطق بها) محتمل أنه عطف تفسير ويحتمل أنه عطف مسبب على سبب نظراً إلى أن الثقل في الكامة سبب لعسر النطق بها فيلاحظ
الثقل وصفاً فيها أو بوجوب عسر النطق بها (قوله نحو مستشزرات) أي نحو وصف هذه الكامة

ومنه ما هو دون ذلك كلفظ مستشزر في قول امرئ القيس المشهورة التي مطلعها *

(قوله غداثره الخ) هذا البيت من معلقة امرئ القيس المشهورة التي مطلعها:

وقبل هذا البيت
فغانبك من ذكرى حبيب ومنزل * بسقط اللوى بين الدخول فومل
تصد وتبدي عن أسيل وتتيق * بناظرة من وحش وجرة مطفل
وجيد كجيد الريم ليس بفاحش * اذا هي نصسته ولا بمعطل
وفرع يزين اللين أسود فاحسم * أثبت كقنو النخلة المتعشك

غداثره الخ (قوله أي ذوائبه) جمع ذؤابة بالهمز أبدلت الهمزة الأولى واوا في الجمع لاستثقالهم ألف الجمع بين همزتين وفي الأساس الذؤابة الشعر المنسدل من الرأس إلى الظهر أي الذي شأنه الانسدال فلا ينافي أنه قد يكون فوق وسط الرأس كما هنا وانما سمي ذلك الشعر غديرة لأنه غودر وترك حتى طال (قوله في البيت السابق) وهو قوله وفرع يزين اللين أسود فاحسم الخ وفرع بالجر عطف على أسيل أو على جيد في الأبيات السابقة والفرع هو الشعر مطلقا أي كالأو أو بعضا كما في المهذب فيصدق على الغداثر وعلى المثني وعلى المرسل فيقال الغداثر فرع أي شعر والمثني فرع الخ (٧٨) وعلى هذا فإضافة الغداثر لضميره من إضافة الجزئي للسكلي وفي الصحاح أن الفرع هو

(غداثره) أي ذوائبه جمع غديرة والضمير عائمه إلى الفرع في البيت السابق (مستشزرات) أي مرتفعت أو مرفوعات يقال استشزره أي رفعه واستشزراي ارتفع (إلى العلى) نضل العقاص في مثني نضل أي تغيب العقاص جمع عقصة

(غداثره مستشزرات إلى العلى) نضل العقاص في مثني ومرسل يعني أن غداثر الشعر أي ذوائبه مستشزرات أي مرفوعات ان روى بفتح الزاي أو مرتفعت ان روى بكسرها يقال استشزره أي رفعه واستشزراي ارتفع إلى العلى أي إلى جهة السماء ثم وصف الشعر بما يؤكده الكثرة فقال نضل أي تغيب العقاص جمع عقصة

غداثره مستشزرات إلى العلى) قسم في الايضاح التنافر إلى ما تكون الكلمة بسببه متناهية في الثقل وعسر النطق بها كما روى أن اعرابيا سئل عن ناقته فقال تركتها رعى المجمع وروى عن الخليل أنه قال سمعنا كلمة شنعاء وهي المجمع ما ذكرنا تأليفها نقله الخفاجي والماء والمين لا يكادوا واحدا منهما يأتلف مع الآخر من غير فصل وشذ من ذلك قولهم مع بيع اذا فاء والظاهر أنه المجمع وهو ثبت قال الصغاني في العباب ابن دريد المجمع مثال هدهد ضرب من الثبث وقال ابن شميل المجمع شجرة وقال أبو الدقيش هي كلمة معاينة لأصل لها وقال ابن سيده المجمع ضرب من الثبث حكاه أبو زيد وليس ثبت وقال عبد اللطيف البغدادي في قوانين البلاغة وشذ قولهم المجمع وقيل أمانها والمجمع اه وقال الصغاني في كتابه المسعى

الشعر التام أي الشعر بتمامه وعلى هذا فإضافة الغداثر لضميره من إضافة الجزء للسكل وللتن الظهر والفاحم الذي كالفحم في السواد والأثبت الكثير والتنو بالكسر سيطرة النخل والمتعشك بكسر الكاف وفتحها كثير العناكل أي الثمار يخ أي العبدان التي عليها البسر ففي البيت مبالغة من حيث تشبيه الشعر بالقنوم المذكور في الكثرة ولا تفسر المتعشك بذي الشاكيل لثلاث نفوت

المبالغة وما ذكره الشارح من أن الضمير راجع للفرع وكذا ما قلناه في الاضافة فهو بناء على أن الغداثر بمعنى الذؤابة للقسرة بما مر عن الأساس وهو الذي يناسبه ما يأتي للشارح في معنى البيت وأما على أن المراد بالغداثر الشعر مطلقا على ما في المهذب فيجب أن يكون الضمير راجعا للحمية وذ كره باعتبار الشخص أو المعدوح ولا يصح أن يكون عائدا على الفرع لثلاث يانم إضافة الشيء إلى نفسه لان كلام من الغداثر والفرع مطلق الشعر اللهم الا أن يقال ان الاضافة بيانية والحق أنها تجري في الضمير خلافا لتناصر اللقائي أو يقال ان الفرع اسم للشعر مطلقا سواء كان للرجال أو النساء والغداثر الشعر مطلقا بقيد كونه للنساء وعلى هذا يصح كون الضمير راجعا للفرع ويكون من إضافة الجزئي للسكلي (قوله يقال استشزره الخ) أشار الشارح بهذا إلى أن هذا الوصف مأخوذ إيمان من فعل متعد ومن فعل لازم وينبغي على ذلك كونه اسم فاعل أو اسم مفعول فإن كان مأخوذا من التعدي صح كونه اسم مفعول فيقرأ بفتح الزاي المعجمة وان كان مأخوذا من الفعل اللازم فهو اسم فاعل فيقرأ بكسر الزاي (قوله إلى العلى) أي إلى جهة السماء وعلى جمع العليا بضم العين تأنيث الاعلى أي مرتفعت للجهات العليا (قوله أي تغيب) إشارة إلى أن نضل من الضلال بمعنى الغياب ونضل فعل مضارع والعقاص فاعله وانما جمع العقاص دون المثني والمرسل إشارة إلى أن العقاص مع كثرتها تغيب في مثني واحد وفي مرسل واحد لكثرة شعرهما

(قوله وهي الحصلة المجموعة) أي التي تجتمعها الرأفة وتلويها وتر بطها بخيوط وتعملها في وسط رأسها كالرمانة ليصير مجمدا وهي السمة بالغديرة والعقيصة والذؤابة ثم إن عادة نساء العرب بعد أن تعقص جانبا من الشعر على الكيفية التي قلناها ترسل فوقه اللثني والمرسل خلف الظهر فيصير اللثني والمرسل مرميين على ظهرها وتحتهما العقاص المجموع كالرمانة غائبا ومخبيا لا يظهر فظهر لك من هذا أن الغدائر والعقاص بمعنى واحد وحينئذ فقوله نضل العقاص اظهار في محل الاضمار وأن الأصل نضل هي أي الغدائر وإنما أظهر في محل الاضمار للإشارة إلى أن تلك الغدائر تسمى عقاصا ومن هنا تعلم أن جملة نضل العقاص خبر ثان عن غدائره والرابط للمبتدا بالجملة الواقعة خبرا إعادة المبتدا بمعناه وأنت خير بأن جعل العقيصة والغديرة شيئا واحدا بناء على ما مر من أن الغديرة هي الذؤابة المفسرة بما مر عن الأساس وأما على ما ذكر عن المهذب من أن الغدائر الشعر مطلقا (٧٩) فلأنكون العقيصة هي الغديرة فنأمل أفاده

شبخنا العلامة العدوى
(قوله واللثني المفتول)
لاخذه من اللثني وأما المرسل
فمعناه المرسل عن العقص
واللثني أي الخالي عنهما
وليس المراد بالمرسل السبل
لأن اللثني مسبل أيضا على
العقيصة مثله وقد يقال
كونه مسبلا لابتاقى كون
للثني مسبلا أيضا وإنما
وصف هذا القسم بهذا
الوصف لانه لم يتصف بغيره
بخلاف اللثني فقد تعلق به
اللثني والارسال تأمل (قوله
يعني أن ذوائبه) أي
الفرع وللراد بها العقاص
(قوله يعني أن ذوائبه الخ)
أشار إلى تفسير الغدائر
بالذوائب وأن الضمير في
غدائره للفرع كما أسلفه
وقوله وأن شمره عطف على
ذوائبه فالضمير للفرع أيضا
والقول بأنه للرأس فيه
تشبث للضمائر ويؤول
لرجوع الفرع إلى القصود

تسكنة وهي الحصلة المجموعة من الشعر واللثني المفتول يعني أن ذوائبه مشدودة على الرأس بخيوط وأن شعره ينقسم إلى عقاص ومثنى ومرسل والأول يغيب في الآخر بين والفرض بيان كثرة الشعر

وهي الحصلة من الشعر في اللثني وهو المفتول وفي المرسل وهو ضد المفتول ولما كان الفرض بيان كثرة الشعر بين أن غدائره أي أجزاءه المشدودة بالخيوط وهي الذوائب كثيرة وأوجب تراكمها ارتفاعها إلى العلى ثم إن مجموع الشعر قسمه إلى العقاص النير الطويل وهو المرتفعة المشدودة وإلى اللثني والمرسل وأن تلك العقاص تغيب من كثرة الشعر في جنس اللثني والمرسل وبه يعلم أن العقاص من وضع الظاهر موضع الضمير وأن القسمة ثلاثية لارباعية وهذا التنافر متفاوت وقد سمع ما هو أعظم من مستشزرات كقولهم المعصم وهو بنت ترعاء الأبل والمهكم في التنافر الذوق لأن كل ما يحاول أن يضبط به من قرب

الصحيح على ما نقل عنه أنه المعصم بضم العينين المهمتين حكاة عن البيت قال قال وسألتنا الثقات فأذكروا أن يكون هذا الاسم في كلام العرب وقال القدم منهم هي شجرة يتدأري بها بورقها وقال ابن الأعرابي إنما هو الخمخ بخاء من معجمتين مضمومتين وعينين مهملتين قال البيت هذا موافق لقياس العربية والتأليف وفي نهاية الإيجاز للإمام نضر الدين أيضا رعى المعصم فتخلص في هذه الكلمة حينئذ أربعة أقوال أحدها أنه الخمخ والثاني المعصم وهو فيه ما بضم الماء والحاء كما رأيت مضموبا بخط عبد اللطيف والثالث أنه لأصل لها والرابع أنه المعصم وهذا فيه الغرابة أيضا ومنه ما هو دون ذلك كلفظ مستشزرات واستغنى للصف بذكره هنا عن الأول لأنه بدل عليه بطريق أولى ولم يفعل ذلك في الغرابة كما سيأتي وإنما كان الثقل في مستشزرات لتوسط الشين وهي مهموسة رخوة بين التاء وهي مهموسة شديدة والزاي وهي بجمهورية وقد استعمل ذلك في قول عثمان لسعد وعمار ميعاد كما يوم كذا حتى أنتنن أي أستعدوذ كره في الفائق وقول سليمان بن صرد رضي الله عنه بلغني عن أمير المؤمنين قول تنزن لي به والاشارة بقوله غدائره إلى قول امرئ القيس :

وفرع يزين لئن أسود فاحم * أثبت كقنوه النخلة للتعشك

غدائره مستشزرات إلى العلى * نضل اللداری في مثنى ومرسل

الفرع الشعر والاثبت الكثير والقنوه العنقود والتعشك التراكم والغدائر الذوائب والمستشزرات روي بفتح الزاي أي مرفوعات وبكسرها أي مرتفات ويقال استشزرت الشعر واستشزرت صاحبه لازما ومتعديا كما هما ابن سيده وغيره وروي العقاص جمع عقصة أو عقيصة وفيه زحاف بالقبض

تقسيم مطلق الشعر فلا وهم في رجوعه للفرع كما لا يخفى وفي كلامه إشعار بأن العقاص هي الغدائر بعد أن شئت لا غيرها (قوله مشدودة على الرأس) أي في وسطها بخيوط ومجموعة كالرمانة وأخذ الشد بخيوط من قوله في البيت مستشزرات خصوصا إذا قرئ على صيغة اسم المفعول ومن العقاص لأن العقيصة شعر ذوعقاص وهو الحيط الذي يربط به أطراف الذوائب كما في الجمل (قوله إلى عقاص) أي وهي الغدائر وحينئذ فالشعر منقسم إلى أقسام ثلاثة لأربعة خلافا لما يوهمه ظاهر البيت من أن القسمة رباعية غدائر وعقاص ومثنى ومرسل لكن قد علمت أن الغدائر والعقاص والذوائب بمعنى واحد كما أفاده شيخنا العلامة العدوى وفي حواشي المطول كلام آخر غير هذا (قوله والفرض الخ) أي فليس المراد بهذا الكلام مجرد الأخبار فهو إما مترىض إن استعمل في حقيقته وهو الأخبار ملوحاه لهذا الفرض أعني بيان كثرة الشعر أو كناية أن أريد اللازم

86-930377

TAFTAZANI, Mas'ud ibn 'Umar, 1322-1389?
Shuruh al-talkhis. Qum, Nashr Adab al-
Hawza;h, 198-.
4 v.

GL

PL 480

11/7/86


86-930377


TAFTAZANI, Mas'ud ibn 'Umar, 1322-1389?
Shuruh al-talkhis. Qum, Nashr Adab al-
Hawza;h, 198-.
4 v.

GL

PL 480

11/7/86





(قوله والضابط ههنا) أى لتنافر الحروف وحاصله أن الضابط العول عليه في ضبط تنافر الحروف الذوق وهو قوة يدرك بها اطائف الكلام ووجوه تحسبته فكل ماعده الذوق ثقيلا متمسر النطق به كان ثقيلا وما افلا خلافا لمن قال الضابط العول عليه في ضبط التنافر بعد الخارج ولن قال قريبا لأن كلامهما لا يطرد لانا نجد عدم التنافر مع قرب المخرج كالجيش والشجى ومع بعده كعلم بخلاف ملع أى أسرع فقرب الخارج وبعدها كل منهما غير مطرد فلا يكون واحد منهما ضابطا معولا عليه ولا يقال ان عدم الثقل في علم وان كانت الخارج فيه متباعدة بخلاف ملع أن الاخراج من الحلق الى الشففة أيسر من الادخال من الشففة الى الحلق لانا نقول هذا لا يتم لما نجد من حسن حلم وملح وغلب وبلغ (قوله أن كل ما يعده الذوق الصحيح) أى من الحروف وقوله متمسر النطق به لازم لما قبله وقوله سواء كان أى ثقله (قوله أو غير ذلك) أى كوقوع حرف بين حرفين. ضد لكل واحد منهما بصفة كوقوع الشين بين التاء والزاي كما بآتى بيانه (قوله في المثل السائر) (٨٠) هو اسم كتاب في اللغة (قوله وزعم بعضهم) هو الخلل الخالى كما قاله الفري

(قوله أن منشأ الثقل في مستشزرات الخ) أى وأما على الأول فمنشأ الثقل فيها اجتماع هذه الحروف المخصوصة والحاكم بنقلها الذوق (قوله التى هى من المهموسة الخ) اعلم أن الحروف بالنسبة للجهر والهمس تنقسم الى قسمين مهموسة ومجهورة وبالنسبة الى الشدة والرخاوة تنقسم الى ثلاثة أقسام شديدة ورخوة ومتوسطة بينهما فالحروف المهموسة عشرة بجمعها قولك فتنه شخص سكت سميت بذلك لان الهمس لغة الخفاء والنفس يخفى مع هذه الحروف لجر يانه معها اضعف الاعتماد عليها في مخارجها والحروف

والضابط ههنا أن كل ما يعده الذوق الصحيح ثقيلا متمسر النطق به فهو متنافر سواء كان من قرب الخارج أو بعدها أو غير ذلك على ما صرح به ابن الاثير في المثل السائر وزعم بعضهم أن منشأ الثقل في مستشزرات هو توسط الشين المعجمة التى هى من المهموسة الرخوة بين التاء التى هى من المهموسة الشديدة والزاي المعجمة التى هى من المجهورة

الخارج أو تباعدها أو توسط مهموس رخو بين شديد ورخو مجهور كما قيل في مستشزرات فان الشين فيه توسطت بالوجه المذكور بين ما ذكر وغير ذلك فقد نقض أما التوسط بما ذكر فلو كان موجبا للتنافر لأوجبه في مستشزرات لوجود ما ذكر فيه ولتنافر فيه قطعاً وأما التبعاء فهو كثير مع الفصاحة كبلغ وأما التقارب فقد نبى بعضهم على اخلاله بالفصاحة لأجل التنافر فيه والتزم اتقاء الفصاحة عن كلمة ألم أعهد في التنزيل واحتاج الى الاعتذار بأن اشتمال الكلام الطويل على كلمة غير فصيحة لا يوجب كون ذلك الكلام غير فصيح إذ حاصله وصف الشكل بوصف اتقى عن جزئه وهو صحيح فان الكلام الطويل الشتمل على كلمة غير فصيحة على الكلام الطويل الشتمل على كلمة غير فصيحة فى صحة وصف كل منهما بوصف ليس في جزئه بجماع الطول ووجود الوصف فى الجمل ورد بأن القياس من شرطه وجود الحكم فى الأصل والحكم الذى هو صحة وصف الشيء بما ليس وصفاً لجزئه لم يوجد فى الكلام العربى الذى هو الأصل للقياس عليه وما يتوهم من كون بعض الكلام ليست عربية كالفطاس والشكاة فى الآية الكريمة لانسلمه بل هى عربية بما توأمت فيه العربية مع غيرها أو المراد بوصف الشكل للوجود فى الكلام العربى ما يعم جميع الأجزاء وهو كونه عربى النظم فالقياس فاسد لعدم وجود الحكم فى الأصل ورد أيضاً بعد تسليم وجود الحكم فى الأصل بوجود الفارق وهو أن الكلام الفصيح وتضل المقاص أى تخفى تحت الشعر وفى البيتين شاهد للوصف بالجملة قبل الوصف بالمفرد كقوله تعالى وهذا كتاب أنزلناه مبارك ولا يحتتمل القطع فى البيت كما يحتتمل فى الآية لان الصفات فى البيت غير

المجهورة ماعدا هذه الحروف سميت بمجهورة لان الجهر لغة الاظهار والنفس يمنع أن يجرى معها مرفوعة لقوة لاعتماد عليها فى مخارجها والشديدة حروف ثمانية بجمعها قولك أجد فط بكت سميت بذلك لمنعها النفس أن يجرى معها لقوتها فى مخارجها والرخوة ثلاثة عشر حرفاً وهى ماعدا هذه الحروف وماعدا حروف لن عمروهى للتوسطة بين الرخاوة والشدة وإنما سميت الأولى رخرة لان الرخاوة لغة اللين والنفس يجرى معها حتى لانت عند النطق وإنما سميت الثانية متوسطة لأن النفس لا يتجسس معها انجاس الشديدة ولم يجرمها جريانه مع الرخوة اذا علمت هذا فاعلم أن الشين انصفت بالهمس والرخاوة والتاء قبلها انصفت بالهمس والشدة فقد اشتركتا فى الهمس واختلفتا فى الشدة والرخاوة والضرر جاء من اختلافهما وكذلك شاركت الشين الزاي فى الرخاوة واختلفتا فى الهمس والجهر والضرر جاء من اختلافهما فالخاصل أن الشين انصفت بصفتين ضاربت باحدهما ما قبلها وضاربت بالأخرى مابعدا وبهذا ظهر أنه لا حاجة لوصف الشارح التاء بالهمس فكان الأولى الاقتصار على الشدة لأن الضرر بها كما اقتصر فى الزاي على الوصف الذى به الضرر وهو الجهر وترك الرخاوة

(قوله ولو قال مستشرق) الأولى مستشرقات لأن البيت لا يترن إلا به على تقدير ابدال مستشرقات به إلا أن يقال ان ذلك القائل انما التفت لأصل المادة (قوله وفيه نظر) أي في هذا الزعم نظر فهو رد للكلام من أصله لا لقوله ولو قال الخ وحاصله أن علة النقل التي ذكرتها وهي مضاربة الحرف للتوسط بين حرفين لما قبله ولما بعده في الصفة موجودة في مستشرق أيضا فيجب أن يكون متنافرا أيضا وأنت لا تقول انه ثقيل لانك قلت ولو قال مستشرق زال ذلك النقل (قوله لأن الزاء المهملة أيضا من المجهورة) أي فهي كالزاي وان كانت الزاي رخوة والراء المهملة متوسطة بين الرخوة والشديدة فالشيين كما اشارت الزاي المعجمة بالجهرية تضارب الزاء المهملة بذلك الوصف أيضا لان كلامهما مجهور والشيين مهموسة وأجاب بعضهم عن هذا النظر بأن مراد هذا القائل أن النقل ناشئ من اجتماع الشيين مع التاء والزاي بمعنى أن منشأ النقل هو اجتماع هذه الحروف المخصوصة والحاكم بذلك النقل هو الذوق ويرشدك لهذا قوله ولو قال مستشرق زال ذلك النقل لانتفاء هذه الحروف المخصوصة فهو قائل بما قاله ابن الأثير وفي هذا الجواب نظر إذ لو كان مراد هذا الزاعم ما ذكر لكان توصيفه للحروف ببيان أنواعها العواصر لا فائدة (٨١) فيه كما لا يخفى على الذوق السليم وانما الاستفادة من

كلام هذا الزاعم هو ما ذكره الشارح المحقق نعم يمكن الجواب عن هذا القائل بأن يقال ان الزاء المهملة في مستشرق وان كانت من المجهورة إلا أن مجاورة الفاء التي هي من حروف الذلاقة أزالا النقل الحاصل من توسط الشيين بين ما ذكر فتأمل (قوله وقيل ان قرب الخارج الخ) قائله العلامة الزوزني (قوله ان قرب الخارج سبب للنقل) أي ولا شك أن حروف مستشرقات متقاربة الخارج فلذا كانت ثقيلة (قوله وان في قوله تعالى الخ) بالكسر عطف على ان قرب الخارج فهو من جملة مقول القول (قوله تقلا) أي لما فيها من قرب الخارج

ولو قال مستشرق زال ذلك النقل وفيه نظر لان الزاء المهملة أيضا من المجهورة وقيل ان قرب الخارج سبب للنقل الخ بالفصاحة وان في قوله تعالى ألم أعهد اليكم تقلا قريبا من التناهي فيدخل بفصاحة الكلمة لكن الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج عن الفصاحة

من شرطه فصاحة الكلمات وليس المفيد عليه الذي هو الكلام العربي من شرطه عريية كلماته جميعا فلي هذا لا يتصور كلام فصيح وبعض كلماته غير فصيحة طال أو قصر لأن شرط فصاحة الكلام فصاحة كل كلمة منه بل يمكن أن يتأخر بوجود ما يسمى كلاما في الجملة من غير شرط فصاحة كلماته جميعا وهو المركب الغير المفيد على مذهب من يفسر الكلام هنا بالمفيد لان شرط فصاحة الكلمات حينئذ انما هو في المفيد وانما على مذهب هذا القائل فلم يكن له ما يتأخر به من مسمى كلام لا يشترط فيه فصاحة كلماته إذ لا يوجد كلام في الجملة لا يشترط فيه فصاحة الكلمات على مذهبه لأنه يفسر الكلام بما ليس بكلمة فيدخل المفيد وغيره فعموم الاشتراط على مذهبه أزم لكن مقتضى هذا أن صاحب الذهب الأول يكون غير المفيد عنده فصيحاً ولو اشتمل على كلمات غير فصيحة ولا أنظره بقوله ولو كان هو

مرفوعة انما يحتملان معا أن تكون المقدمة حالا $\{$ تنبيه $\}$ قالوا التنافر يكون إما لتباعد الحروف جدا أو لتقاربها فانها كالطرفة والشيء في القيد ونقله الحفاجي عن الخليل بن أحمد ورأى أنه لا تنافر في القرب وان أفرط ويشهد له أن لنا ألفاظا متقاربة حسنة كلفظ الشجر والجيش والقلم ومتباعدة فيبحة مثل ملع اذا أسرع ويرد على من جعل القرب والبعد موجبين للتنافر أن نحو الفهم حسن مع تقارب حروفه وقد يوجد البعد ولا تنافر مثل علم ومثل البعد فان الباء من الشفتين والعين من الخلق وهو حسن وأو غير متنافرة مع أن الواو بعيدة من الهمزة وكذلك أم متباعدة وكذلك أمر ولا تنافر والحق في الجواب عن ذلك أن الدعي انما هو الغلبة كما هو شأن العلامات لا للزوم و يشبه استواء تقارب الحروف وتباعدها في تحصيل التنافر استواء التالين اللذين هما في غاية الوجود والذين اللذين هما في

(١١ - شروح التلخيص - أول) وقوله قريبا من التناهي أي من النقل التناهي أي وأما التناهي فنحو المعجم بكسر الهاء وسكون العين المهملة وكسر الحاء المعجمة وفتحها في قول أعرابي سئل عن ناقته تركتها ترعى المعجم أي بنتا أسود وانما كان أعهد ثقله قريبا من التناهي وثقل المعجم متناهيا لان الأول جمع فيه بين ما يخرج من أقصى الخلق وهو الهمزة والهاء وما يخرج من وسطه وهو العين والثاني جمع فيه بين ما يخرج من أقصى الخلق وهو الهاء وما يخرج من وسطه وهو العين وما يخرج من أدناه وهو الحاء ثم ان هذا الذي قاله الزوزني لا يخالف ما قلناه سابقا من أن التنافر لا يدخل بالفصاحة الا اذا كان شديدا بحيث نصير الكلمة على اللسان كالحل وأما أصل التنافر فلا يدخل وذلك لان كلام الزوزني يقتضي أنه لا بد أن يكون التنافر متناهيا أو قريبا من التناهي كما في أم أعهد فيعلم منه أنه لا بد أن يكون شديدا بحيث نصير الكلمة كالحل على اللسان وأما أصل التنافر فلا يدخل بالفصاحة وهذا هو عين ما قلناه (قوله لكن الكلام الخ) هذا جواب منه عما يقال يلزم على هذا أعني كون أم أعهد غير فصيحة أن سورة من القرآن وهي سورة يس غير فصيحة وهذا باطل وقوله الكلام الطويل أي كالسورة والقرآن (قوله لا يخرج عن الفصاحة) أي بل هو متصف بها

(قوله كلاً يخرج الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية عن أن يكون عربياً) وذلك كالقرآن فإنه عربي قال تعالى انا أنزلناه قرآنا عربياً وقد اشتمل على كلمات غير عربية كالقسطاس فإنها كلمة رومية اسم للوزن والسجل فإنه كلمة فارسية اسم للصيغة وكلشكاة فإنها كلمة هندية اسم للطاقفة التي لا تنفذ كسبلة القنديل ومع اشتباهه على تلك الكلمات الغير العربية لم يخرج عن كونه عربياً كما تشهد له الآية (قوله وفيه نظر) أي في ذلك القيل نظر من حيث ما اشتمل عليه من الدعوة المشار إليها بقوله لكن الكلام الطويل الخ والقياس المشار إليه بقوله كلاً يخرج الخ وحاصل ما ذكره من رد الدعوة التي أجاب بها عن السؤال المقدر أن مادعيته من أن الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج عن كونه فصيحاً لا يسلم بل هو خارج عن كونه فصيحاً لأن فصاحة الكلمات مأخوذة في تعريف فصاحة الكلام من غير تفرقة بين طويل وقصير فيلزم من انتفاء الأولى انتفاء الثانية وحينئذ فقد بطلت الدعوة القائلة لكن الكلام الطويل الخ (قوله على أن هذا القائل) أي بأن الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج عن الفصاحة وهو الزوني قد فسر الكلام أي في قول المصنف سابقاً يوصف به المفرد والكلام بما ليس بكلمة أي وحينئذ فالقول بوجود كلمة غير فصيحة في كلام فصيح على تفسيره أكثر فساداً من ذلك القول على تفسير (٨٢) الشارح فالفساد لازم له في شيتين للركب التام والركب الناقص إذا

كلاً يخرج الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية عن أن يكون عربياً وفيه نظر لأن فصاحة الكلمات مأخوذة في تعريف فصاحة الكلام من غير تفرقة بين طويل وقصير على أن هذا القائل فسر الكلام بما ليس بكلمة والقياس على الكلام العربي ظاهر الفساد ولو سلم عدم خروج السورة عن الفصاحة اللازم لتفسيره تأمل ورد أيضاً بأن التزام وجود كلام غير فصيح ولو لم يطل في التنزيل بل وجود كلمة غير فصيحة مما يقود إلى نسبة ما يليق بجلاله تعالى إليه من الجهل أو العجز إذ لا موجب لترك الفصيح إلى غيره عادة إلا أحدهذين فالواجب الجزم بعدم التنافر بتقارب المخرج كما يشهد به الذوق والشاعلم غاية الخلاف في كون كل من الضدين والمتلين لا يجتمع مع الآخر فلا يجتمع للثلاث لشدة تقاربهما وكما يقال العداوة في الأقارب ولا الضدان لشدة تباعدهما وحيث دار الحال بين الحروف المتباعدة والتقاربة فالمتباعدة أخف حتى جعل جماعة تباعد مخرج الحروف من صفات الحسن ونقله ابن الأثير في كثر البلاغة عن علماء البيان وقال الحفاجي أنه شرط للفصاحة ورد عليه في المثال السائر باننا نعلم الفصاحة قبل العلم بالمخرج وهو ضعيف لأنه لم يجعل العلة العلم بتباعد المخرج بل نفس التباعد وذلك مدرك لكل سامع ثم قالوا إن كلام العرب ثلاثة أقسام أغلبه متركب من الحروف المتباعدة ويلييه تضعيف الحرف نفسه وأقله المتركب من الحروف المتجاورة فهو بين مهمل وقليل جداً وإنما كان أقل من التماثلين وإن كان فيهما ما في التقارب بين وزيادة لأن التماثلين يخفان بالادغام قال ابن جنى في آخر سر الصناعة التأليف ثلاثة أضرب أحدها تأليف الحروف المتباعدة وهو الأحسن الثاني تضعيف الحرف نفسه وهو يلي الأول في الحسن وتلتهما الحروف المتقاربة فإما رفض وإما نقل استعماله ولذلك لما أرادت بنو تميم إسكان عين معهم كرهوا ذلك فأبدلوا الحرفين حاءين فقالوا هم فرأوا ذلك أسهل من

اشتمل كل منهما على كلمة غير فصيحة لأن فصاحة الكلمات مشروط في فصاحة الكلام اتفاقاً وهو قد أدخل للركب الناقص في الكلام بخلاف القول المذكور على تفسير الشارح الكلام بالركب التام فإن الفساد إنما يوجد في المتركب التام المشتمل على كلمة غير فصيحة وأما المتركب الناقص فلا يوجد فيه هذا الفساد لأنه لم يشترط في فصاحته فصاحة كلماته فإذا اشتمل على كلمة غير فصيحة صح أن يقال عليه أنه فصيح فقد وجد على هذا التفسير كلام في الجملة فصيح بدون فصاحة الكلمات بخلافه على الأول

فإنه لا يوجد ذلك أصلاً (قوله والقياس على الكلام الخ) حاصله أن هذا القائل قاس وقوع كلمة غير فصيحة في كلام فصيح الحرفين على وقوع كلمة غير عربية في القرآن العربي لقوله تعالى انا أنزلناه قرآنا عربياً وورد عليه بأن هذا القياس فاسد لأن القرآن لم يشتمل على كلمات غير عربية والكلمات القرآنية التي قيل فيها انها رومية أو فارسية أو هندية توافقت فيها اللغات كالصابون والتنوير ولو سلم أنها غير عربية فلانسلم أن القرآن كله عربي والضمير في قوله انا أنزلناه عائده على القرآن بمعنى السورة وإطلاق القرآن على البعض شائع كقول الفقهاء يحرم على الجنب قراءة القرآن سلمنا أن الضمير راجع للقرآن بتمامه فلانسلم أنه عربي باعتبار غالب الأجزاء كما زعم هذا القائل بل عربيته باعتبار الأسلوب والتركيب من تقديم المضاف على المضاف إليه وتقديم الموصوف على الصفة سلمنا أن عربيته باعتبار غالب الأجزاء كما قال هذا القائل فلانسلم صحة القياس لأنه قياسي مع الفارق لأنه اشترط في فصاحة الكلام فصاحة الكلمات ولم يشترط في عربية الكلام عربية الكلمات بل يكفي في نسبة المجموع إلى العرب كون أكثره على لغتهم (قوله ولو سلم الخ) هذا تسليم للدعوى أي سلمنا مادعيته من أن السورة لا تخرج عن الفصاحة مع اشتباهها على كلمة غير فصيحة لكن يلزمك شيء آخر وهو وقوع شيء غير فصيح في القرآن وهو باطل إذا اشتبه القرآن على شيء غير فصيح مما يقود إلى نسبة الجهل أو العجز إلى الله لكن نسبتها إلى الله باطلة فبطل اشتباه

والغرابية أن تكون الكلمة وحشية لا يظهر معناها فيحتاج في معرفته إلى أن ينقر عنها في كتب اللغة البسيطة كما روى عن عيسى بن عمر النحوي أنه سقط عن حمار فاجتمع عليه الناس فقال ما لك تكأ كأتهم على تكأ كؤؤم على ذي جنة أفر نفعوا عني اجتمعتم تنحوا

على ما ذكر فبطل ما قاله ذلك القائل من قوله لكن اشتغال الخ (قوله فمجرد اشتغال القرآن على كلام غير فصيح) أي وإن لم يخرج ذلك الاشتغال عن الفصاحة على هذا التقدير وقد يقال إن الحصم لا يقول إن القرآن مشتمل على كلام غير فصيح وقد يجاب بأن مراده بالكلام الكلمات أو مجرد اللفظ على ما عليه أهل اللغة وقوله بعد ذلك بل على كلمة هذا ترق من العام إلى الخاص لا يقال الحصم لم يقل أيضا باشتغاله على كلمات متعددة لانا نقول تجوز اشتغال الكلام الطويل على كلمة فصيحة يستلزم تجوز اشتغال القرآن على كلمات عديدة في مواضع مختلفة فكلمة طويلا في القرآن * واعلم أن القرآن إنما يكون مجردا عن الكلام الغير الفصيح إذا لم يعتبر الضمير في أعمده وأما على اعتباره فيكون قد وقع فيه كلام غير فصيح على قول هذا القائل ويكون قول الشارح فمجرد اشتغال القرآن على كلام غير فصيح الخ ظاهرا لا غبار عليه (قوله بما يقود) أي يجري إلى نسبة الجهل بأن المذكور غير فصيح أو بأن الأولى إيراد الفصيح أو إلى نسبة العجز عن إيراد الفصيح بدل هذا اللفظ غير الفصيح وبيان ذلك أن اشتغال القرآن على غير الفصيح إما لعدم علمه تعالى بأنه غير فصيح أو لعدم علمه بأن الفصيح أولى من غير الفصيح فيلزم الجهل وإما لعدم قدرته على إبدال غير الفصيح بالفصيح فيلزم العجز فإن قلت يمكن أن يورد غير الفصيح مع علمه بذلك وقدرته على الاتيان بالفصيح بدله وإنما يورد غير الفصيح لكونه أوضح دلالة على المعنى المراد من الفصيح والحكمة لا تنصل البهائم والوحوش فلا محذور في اشتغال (٨٣) القرآن على غير فصيح قلت المقصود من القرآن

أما هو الإعجاز بحال
بلاغته وفصاحته لاجل
تصديق النبي صلى الله
عليه وسلم ووجود كلمة غير
فصيحة فيه موجب لعدم
فصاحة ما اشتمل عليه
من المقدار المعجز بالانفاق
وعدم فصاحة ذلك القدر
موجب لعدم بلاغته
فلا يكون معجزا ومخالفة
ذلك المقصود لا مر عارض

فمجرد اشتغال القرآن على كلام غير فصيح بل على كلمة غير فصيحة مما يقود إلى نسبة الجهل أو المعجز إلى الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (والغرابية) كون الكلمة وحشية غير ظاهرة للمعنى ولأن أنوسة الاستعمال (والغرابية) هي كون الكلمة وحشية أي غير مأنوسة الاستعمال ويلزم كونها غير ظاهرة للمعنى بالنسبة لمن تلك الكلمة وحشية لديه والوحشية قسمان قبيحة مستكرهة ذوقا لعدم تداولها في لغة خلص العرب وهم أهل البادية دون المولدين وهي مخلة بالفصاحة مطلقا كجيش للفر يدأ للسبب بأمرة الذي لا يشاور الناس في رأيه وحسنه وهي غير مخلة بالفصاحة بالنسبة إلى العرب الخالص إذ ليست بالنسبة إليهم غير ظاهرة للمعنى ومنها غريب القرآن والحديث فغرابية المستحسنة إخلالها بالفصاحة الحرفين المتقاربين ثم قال والتضعيف واحتمال الحروف السكر وهمة والاعتلال بأواخر الحروف أولى منها بأوله (قوله والغرابية) ينبغي أن يحمل على الغرابية بالنسبة إلى العرب العرباء لا بالنسبة إلى استعمال الناس ولو أراد الثاني لكان جميع ما في كتب الغريب غير فصيح والقطع بخلافه والمراد

تعد سفا وخروجا عن الحكمة وهو لا يليق بحال الحكيم وحينئذ فيكون الاتيان بغير الفصيح مع العلم به والقدرة على تبديله مستلزما للجهل بأنه سفاة الحكيم أما بضع الأشياء في محلها فظهر لك من هذا أن الاتيان بالسفا نتيجة للجهل بأنه سفاة فتكون نسبة السفا داخل تحت نسبة الجهل فاندفع ما يقال إن الاحتمالات ثلاثة فكان الأولى للشارح أن يقول بما يقود إلى نسبة الجهل أو السفا والمعجز إلى الله هذا وإنما عبر بيقود دون يسوق لأنه أبلغ في التشنيع على ذلك القائل لأن القود هو الاخذ من أمام والسوق من خلف فإذا حصل المحذور من أمام الذي هو أقوى في إدراك الشيء عادة كان أبلغ في التشنيع فتأمل (قوله غير ظاهرة للمعنى) أي الموضوع له فلا يرد التشابه والمجمل فأنهما في القرآن فيلزم أن فيه الغريب لانها غير ظاهرة للمعنى الدلالة على المراد الله وأما بالنسبة لمعانيها (١) الموضوع لها فهي ظاهرة للمعنى لسهولة انتقال الذهن منها إليها من قوله غير ظاهرة للمعنى تفسير لكونها وحشية والمراد بعدم ظهور معناها لأن ينتقل الذهن منها لمعناها الموضوع له بسهولة (قوله ولا مأنوسة الاستعمال) أي ولا مألوفة الاستعمال في عرف الأعراب الخالص وذلك لأن العبرة بعدم ظهور المعنى وعدم مأنوسة الاستعمال بالنسبة للعرب سكان البادية لا بالنسبة للمولدين والآخر كثير من فصائد العرب بل جملها عن الفصاحة فإنها الآن لتلعب بالجهل باللغة على أكثر علماء هذه الأزمان فضلا عن عداهم لا يعرفون مفرداتها فضلا عن مركباتها وقوله ولا مأنوسة الاستعمال عطف سبب على مسبب ولفظة غير في قوله غير ظاهرة للمعنى مستعملة في النقي بمعنى لا بقرينة عطف ولا مأنوسة الاستعمال عليه لا أنها مستعملة في معناها الأصلية وهو كونها سفا بمعنى مغاير وإنما أعاد النقي الاستفادة من غير كقوله تعالى غير المنضوب عليهم ولا الضالين تنبيها على أن النقي يتعلق بكل من المعطوفين لا بالمجموع من حيث هو ثم اعلم أن الغريب قسمان أحدهما ما تنوقف معرفة معناه على البحث والتفتيش في كتب اللغة البسيطة لعدم تداوله في لغة خلص

(١) لمعانيها كان الانسب بالسياق تنبيه الضاهر لكنه أنها باعتبار الكلمات المشابهة والجملة تأمل كتبه مصححه

أى يخرج لها وجه بعيد كما في قول العجاج * وفاحما ومرسنا مسرجا * فإنه لم يعرف ما أراد بقوله مسرجا حتى اختلف في تخريجه فقيل هو من قولهم للسيوف سرجية منسوبة إلى قين يقال له سريج

العرب كسكناً كأنهم وافرقعوا فإن مثل هذه لعدم تداولها في لغة العرب الخالص لا يذكرها من اللغويين في كتابه إلا من قل ومنه ما لا يرجع في معرفة معناه إلى كتب اللغة لكونه غير مستعمل عند العرب فيحتاج إلى أن يخرج على وجه بعيد وذلك كمنسج كإسباني بيانه والمنصف أتماثل للثاني وقول الشارح غير ظاهرة الخ صادق بالقسمين ثم أعلم أن القسم الأول من الغريب يكون في الجوامد والصادر والمشتقات باعتبار مبادئها أى أصلها المشتقة منه كالتسكاً كؤ والقسم الثاني يكون في المشتقات باعتبار هيئاتها ووجه انحصار الغريب في القسمين أن اللفظ بجوهره وهيئته يدل على المعنى فعدم ظهور دلالاته إما باعتبار جوهره فيحتاج إلى التنقيح والتفتيش وإما باعتبار هيئته فيحتاج إلى التخريج (قوله نحو مسرج) أى نحو غرابة مسرج (قوله في قول العجاج) هورؤبة عبد الله البصرى أبو محمد بن العجاج التميمى السعدي هو وأبوهر أجزان مشهوران لكل واحد منهما ديوان رجز ليس فيه سوى الأراجيز سمع عن أبيه العجاج وأبوهم سمع أبا هريرة رضى الله عنه وهذا البيت من قصيدة طويلة مطلعها :

ماهاج أشجاناوشجواقد شجبا * من طلل كالا تسمى أنهجا *
من أطلل كالا تسمى أنهجا * وأخذته النائمات منأجا
منازل هيجن من تهيجا * من آل ليلي قد عفون حججا *
السخط قطع رجاء من رجا * أزمان أبدت واضحا مفلجا
أغر براقا وطرفا أبرجا * ومقالة وحاجبا مزججا * وفاحما الخ (٨٤)

<p>(نحو) مسرج في قول العجاج * ومقالة وحاجبا مزججا * أى مدققا مطولا (وفاحما) أى شعرا أسود كالفحم (ومرسنا) أنفا (مسرجا)</p>	<p>أزمان (١) اسم امرأة وأبدت أظهرت وواضحا أى سنا واضحا والفلج تباعد ما بين الأسنان والأغر الأبيض والعرب تتمدح ببياض السن والمثود يتمدحون بسواده والبريق اللسان والطرف العين والأبرج بين البرج بالتحريك وهو عظم العين وحسنا من باطن أى وطرفا عظيما حسنا والفتاة بياض العين مع سوادها وقد تستعمل في الحدقة</p>
<p>نسبي يكون باعتبار قوم وهم المولدون دون قوم وهم الخالص (نحو) مسرج من قوله * ومقالة وحاجبا مزججا أى مدققا مطولا وقيل زجج الحاجب دقته واستقواسه أى صبرورته كالفوس (وفاحما) أى شعرا أسود كالفحم (ومرسنا) أى أنفا (مسرجا) أى منسوب بالسراج أو للسرجى وهو السيف للنسب لقيين يسمى سريجاً ونظيره قولهم تمته فهو متمم أى نسبه لتميم لكن العلوم فى أخذ فعل بتشديد العين للنسبة كونه لاعلى طريق التشبيه وكونه من الثلاثى كفسقته نسبه للفسق ولهذا كان غريبا لعدم جريانه على النظر فافتقر إلى تكلف موجب لصعوبة الفهم ولخفائه اختلفوا فى تخريجه وأما كونه على طريقة فعل بمعنى صار كذا كقوس صار كالفوس فلا يصح إذ الواجب أن يقال حينئذ</p>	
<p>فلة استعمالها ذلك المعنى لغيره ومثل المنصف الغرابة بقوله (وفاحما ومرسنا مسرجا) مشبرا إلى قول العجاج أيام أبدت واضحا مفلجا * أغر براقا وطرفا أبرجا ومقالة وحاجبا مزججا * وفاحما ومرسنا مسرجا</p>	

وقوله ومقالة عطف على واضحا فى البيت السابق (قوله مدققا مطولا) إشارة إلى تفسير مزججا وهذا التفسير قوله موافق لما فى الصحاح والذى فى الأساس أن الزجج التدقيق مع الاستقواس وربما يؤيد ذلك قول حسان رضى الله عنه فى مدح الرسول صلى الله عليه وسلم بعينين دعجاوين من تحت حاجب * أزج كمشق التون من خط كاتب فان التشبيه بالتون المشوقة إنما يحسن باعتبار الاستقواس وأنت خبير بأن هذا التأييد إنما يتم إذا جعل قوله كمشق التون صفة كاشفة لأمقيدة لأزج ولا صفة للحاجب (قوله أى شعرا أسود كالفحم) أى ففاحما للنسبة كلابن ونامر والنسبة فيه تشبيهية من نسبة للشبه للشبه وهو وجه بعيد فىكون فيه غرابة وأعلم أن النسبة فىمان تارة تكون تشبيهية وتارة لا فإذا قيل زيد سلطانى أى منسوب للسلطان من حيث أنه من جده فهذه غير تشبيهية وإن أردت بقولك زيد سلطانى أن منسوب للسلطان بمعنى أنه يشبهه كانت النسبة تشبيهية وهو وجه بعيد (قوله أى أنفا) هو مجاز مرسل لأن اللرسن اسم لمل الرسن وهو أنف البعير فأطلق عن قيده وأرى بدبه الانف

(١) قول النسوقى أزمان اسم امرأة تبع فى ذلك صاحب التجريد وهو غلط فان أزمان ظرف مضاف للجمله بعده ويشهد له رواية أيام بدل أزمان كما فى عروس الأفراح واسم للمرأة ليلي كما صرح به فى البيت قبله من هذا الرجز كتبه مصححه

يريد أنه في الاستواء والدقة كالسيف السريحي وقيل من السراج يريد أنه في البريق كالسراج وهذا يقرب من قولهم سرج وجهه بكسر الراء أي حسن وسرج الله وجهه أي بهجه وحسنه

(قوله أي كالسيف السريحي أو كالسراج) التفسير الأول لابن دريد والثاني لابن سيده وهذا بيان لحاصل المعنى وحاصل ما قيل في بيان وجه الغرابة في هذه الكلمة أعني سراج أنه اسم مفعول مشتق وكل مشتق لابد له من أصل يرجع إليه باشتقاقه منه ففتش في كتب اللغة فلم يوجد فيها تسريح وإنما وجد من هذه المادة سريحي وسراج وحمل هذه الكلمة على الخطأ لا يصح لوقوعها من عربي عارف باللغة فاحتجج إلى تخريج هذه الكلمة على وجه تسليمه من الخطأ وإن كان بعيدا فاختلقوا في تخريجها وحاصل ما أشار إليه الصنف أن فعل في كلام الشاعر للنسبة مثل كرمته نسبه للكرم وفسقته نسبه للفسق إلا أن فعل تأتي لنسبة الشيء لأصله ولما لم يوجد التسريح الذي حق النسبة أن تكون إليه جعلنا مسرجا مذبوبا للسراج أو السريحي نسبة تشبيهية فالمعنى حينئذ ومرسنا مذبوبا للسراج من حيث أنه شبهه في البريق والامعان أو مذبوبا بالسريحي من حيث أنه شبهه في الدقة والاستواء فاسم المفعول في الأصل معناه ذات وقع عليها الفعل وكونه بمعنى ذات شبهة بذات أخرى كما هنا مخالف لقاعدتهم (٨٥) هذا وجه التخريج ووجه البعد أن مجرد النسبة لا يدل على التشبيه جعلها للتشبيه بعيد كذا قرره شيخنا

العدوي وقال بعضهم يمكن أن تخرج هذه الكلمة على وجه موافق للقياس حاصله أن فعل سريحي بمعنى صبرورة فاعله كأمه نحو قوس الرجل أي صار كالقوس وحينئذ فسر سرج معناه الصائر كالسراج أو كالسيف السريحي وفيه نظر لأن سرج بهذا المعنى لازم لا يصاغ منه اسم المفعول فلا يظهر ذلك إلا إذا كان مسرج بكسر الراء اسم فاعل مع أن الرواية فتحتها اسم مفعول وقد يجاب

أي كالسيف السريحي في الدقة والاستواء) وسريحي اسم قين نسب إليه السيوف (أو كالسراج في البريق) والامعان فإن قلت لم يجعلوه اسم مفعول من سراج الله وجهه أي بهجه

مسرجا بكسر الراء لعدم تعديه والرواية بالفتح ثم فسر مسرجا على الاحتمالين بقوله (أي كالسيف السريحي في الدقة والاستواء أو كالسراج في البريق والامعان) ولا يخفى ما في تشبيه الأنف بالسيف أو السراج من البرودة ومن خلاف المعتاد في تراكيب البلاغة واعتباراتهم حتى لو صرح بالتشبيه لمج فكيف يكون الحال من الرمز إلى التشبيه وورد في كتب اللغة تفسير سرج بهج وحسن يقال سرج الله أمرك أي بهجه وحسنه فتوجه في مسرجا الذي عدوه غريبا أن يقال لم يجعلوه من سراج الدال على الحسن فيخرج عن الغرابة وأجيب بأنه جعله اسم مفعول من سرج بمعنى حسن لا يعين كونه غير غريب ووجوده في بعض كتب اللغة لا يدل على عدم غرابته لاحتمال تقرر غرابته بهذا المعنى الذي هو

(قوله أي كالسيف السريحي في الدقة والاستواء أو كالسراج في البريق) يشير إلى أنه لم يعلم ما أراد بقوله مسرجا حتى اختلف في تخريجه فقيل من قولهم للسيوف سريحية أي منسوبة إلى قين يقال له سريحي يريد أنه في الاستواء والدقة كالسيف السريحي قاله ابن دريد (١) غير أنه يوههم أن البيت في مذكر وإنما هو في مؤنث بدليل أيام أبدت وقيل من السراج يريد في البريق من قولهم سرج الله وجهه أي حسنه قاله ابن سيده فإن قلت لا يصح أنه كالسراج في البريق لأن اسم الذات لا تشتق منه أسماء الفاعلين أو المفعولين ثم البيت ليس فيه أداة تشبيه قلت أما جعله تشبيها من غير أداة التشبيه فالمراد تشبيهه في المعنى أو تشبيهه محذوف الأداة كما ستره منقولاً عن جماعة في قوله

بأن مسرجا ليس اسم مفعول بل مصدر ميمي بمعنى اسم الفاعل أي السراج بكسر الراء أي الصائر كالسراج أو السريحي وفي هذا الجواب نظر لأن سريحي المصدر على صيغة اسم المفعول فرع صحة بناء اسم المفعول والفعل هنا لا يصاغ منه اسم المفعول فلا يصاغ منه مصدر على صيغته وخرجه بعضهم على أن فعل بمعنى صبرورة فاعله أصله أو بمعنى صبرورة فاعله ذأصله فالأول نحو عجزت المرأة صارت عجوزا والثاني نحو ورق الشجر أي صار ذات ورق فسر سرج على الأول بمعنى صار اسراجا أو سريجيا على معنى التشبيه أي مثل أحدهما وعلى الثاني الصائر ذا سراج ويرد على هذا المهيب بأن سرج بهذا المعنى لازم لا يتأتى منه اسم المفعول فلا يتم هذا الجواب إلا لو كانت الرواية مسرجا بكسر الراء مع أنها بالفتح (قوله وسريحي) أي الذي نسب إليه السيوف السريحي وقوله اسم قين أي حداد نسب إليه السيوف أي السريحية وهذا مقابل لما يأتي في كلام الرزوقي (قوله فإن قلت الخ) حاصله أنا نجعل مسرجا اسم مفعول من سرج الله وجهه أي نوره فعنى مسرجا منورا وحينئذ فليس فيه نسبة تشبيهية فيكون مسرجا خاليا عن الغرابة فيكون فصيحاً

(١) قوله غير أنه يوههم كذا في الأصل وليس في كلام الخطيب ولا كلام ابن دريد إيهام فانظر ابن هو ككتبه مصححه

(قوله وحسنه) عطف تفسير (قوله قلت هو) أى سرج بمعنى حسن من هذا القبيل أى غريب لكونه لم يوجد فى الكتب المشهورة فهو من الغريب الذى يحتاج للتفتيش عليه وإذا كان سرج غريبا فليكن مسرجا غريبا والحاصل أن مسرجا إذا جعل اسم مفعول من سرج الله وجهه بمعنى حسنه وان لم يكن غريبا بالمعنى المتقدم وهو ما يحتاج لتخريج بعيد إلا أنه غريب بالمعنى الثانى وهو ما يحتاج الى تفتيش عليه فى كتب اللغة البسطة لعدم وجوده فى الكتب المشهورة واعتراض بأن سرج الله وجهه بهذا المعنى ورد فى الديوان والتاج وغيرهما من كتب اللغة فيكون مشهورا فلا يكون غريبا وأجيب بأن اشتهاره فى كتب اللغة من المتأخرين بعد الحكم من قدماء أهل المعاني بفرابة مسرج وحينئذ فذلك الاشتهار لا يخرج مسرجا عن الغرابة بالنسبة للمتقدمين لاحتياجهم الى التفتيش عليه فى الكتب البسطة لعدم غنورهم واطلاعهم عليه فى غير البسطة والحاصل أن قدماء أهل المعاني الجامعين مسرجا غريبا لم يعثروا ولم يطلعوا على استعمال سرج بمعنى حسن وان كان متحققا فى كلام العرب العرباء فالحكم بالغرابة إنما هو لعدم وجدانه فى الاستعمال إذ لا طريق للحكم بعدم وجوده لعدم وجدانه فيكون غريبا عند من لم يجد وان لم يكن غريبا عند الواحد (قوله أو مأخوذ من السراج) أى وهو مأخوذ من السراج فهو عطف على قوله من هذا القبيل أى أنه يحتمل أن يكون سرج مولدا ومستحدثا من السراج أى أنه لفظ أحدثه المولدون وأخذه من السراج واستعملوه بمعنى حسن ولم يكن ذلك اللفظ واقفا لفة العرب أصلا وحينئذ فلا يمكن جعل مسرجا فى كلام العجاج الذى هو من شعراء (٨٦) العرب اسم مفعول مأخوذا منه لاستحالة أخذ السابق من اللاحق فظهر لك

وما قلناه أنهما جوابان وحاصل الاول أن سرج لفظ متاصل لكنه يحتاج للتفتيش عليه فى الكتب البسطة وحينئذ فهو غريب وحاصل الثانى أنه لفظ مستحدث مأخوذ من السراج وحينئذ فلا يتصف بالغرابة إلا أنه لا يصح أخذ مسرجا فى البيت منه فبطل السؤال (قوله أو مأخوذ من السراج) أى لا على وجه النسبة التشبيهية حتى يكون معنى

وحسنه قلت هو أيضا من هذا القبيل أو مأخوذ من السراج على ما صرح به الامام الرزوقى حيث قال السريجي منسوب الى السراج ويجوز أن يكون وصفه بذلك الحسن ثم فسره بعض من اطلع على معناه مع غرابته اذ لا يمتنع تفسير الغريب بعد الاطلاع عليه ولا يجب العلم بكونه غريبا ولا التنبيه على غرابته عند تفسيره وما يدل على غرابته مطلقا تمثيل أئمة النقل بالغريب فاذا كان لا يتحقق خروجه عن الغرابة بالوجه المذكور لم تكن فائدة لاجرائه دون غيره بما يحقق غرابته لكن بر دحينئذ أن الاولى تركه لمثال تعيين غرابته ولا يحتمل غيرها إلا أن هذا بحث فى

فأمطرت لؤلؤا من نرجس وسقت * وردا وعضت على العناب بالبرد
الان للمصنف لاراء فيصحه الجواب الاول فلهذا أطلق للسراج وهو السيف على اللرسن لمشايمته له
ولامانع من تسمية السيف السريجي مسرجا من التسريج وهو التحسين بحيث صار يشبه السراج فقوله
كالسراج فى البريق تفسير معنى ألا ترى الى قوله فى الايضاح وهذا يقرب من قولهم سرج وجهه وسرج
الله وجهه وفيما قاله نظر لانه تقدير ثالث من غير مراعاة السراج الا أن يقال انه يقرب منه من حيث
المعنى (١) وعبارة الحكم أى كالسراج وقولهم سرج الله وجهه * والمرسن بفتح الليم مع فتح السين
وكسرها كما هما بن سيدة وقال الجوهري انه بكسر الليم وهو وهم واعلم أن السكاكى ذكر اللرسن فى

سرج الله وجهه نسبة للسراج بالمشابهة لان سرج الله وجهه لا يقصد به هذا المعنى لان الصادر منه باب

تعالى ليس النسبة بل ايجاد وجهه على تلك الصفة بل على معنى أن سرج الله وجهه جعله ذا سراج بالمشابهة اهم وهذا علم الفرق بين هذا الوجه والذى أشاره المصنف بقوله أو كالسراج الخ فان المعنى فيه على النسبة بخلاف هذا (قوله على ما صرح به الخ) راجع لقوله مأخوذ من السراج والشاهد من نقل كلام الرزوقى فى قوله ومنه ما قيل الخ أى ومن السراج ما قيل الخ فان هذا يدل على أن سرج بمعنى حسن مأخوذ من السراج لكن لا دلالة على كون هذا الاخذ على وجه التوليد والاستحداث فعمل الشارح فهمه من قول الرزوقى ما قيل أو من غيره (قوله السريجي) أى السيف السريجي منسوب الى السراج فى نسخة منسوب الى سريج وعليها يكون قوله ويجوز الخ بيان لوجه آخر فى النسبة والوجه الاول موافق لقول الشارح سابقا وسريج أى الذى ينسب اليه السيف السريجي اسم قين وفى نسخة السريجي منسوب الى السراج وعلى تلك النسخة يكون قوله ويجوز الخ بيان لوجه النسبة لكن كان الاولى على هذه النسخة حذف قوله ويجوز لانه لا حاجة له فكان الاولى أن يقول منسوب للسراج ووصفه بذلك أى ونسبه لذلك أى السراج الخ ثم انه على هذه النسخة الاخيرة نسبة السريجي للسراج غير قياسية اذ حق النسبة للسراج أن يقال سراجى (قوله ويجوز أن يكون وصفه) أى السريجي بمعنى الذات وقوله بذلك أى بلفظ سريجي هذا على نسخة السريجي منسوب الى سريج

(١) وعبارة الحكم الخ هكذا فى أصله ولعل فى الكلام نقضا فخره كتبه مصححه

لكثرة ما نور وقه حتى كان فيه سراجا ومنه ما قيل سرج الله أمر لك أي حسنه ونوره

المثال وأجيب أيضا بأن سرج بمعنى حسن يحتمل أن يكون مستحدا مولدا من السراج ويكون
سراجا قديما فيكون الحكم بغير اية مسرجا سابقا على استحداث سرج ويمتنع أخذه منه لامتناع أخذ
السابق من اللاحق ثم لو سلم أخذه منه على تقدير هذا الاستحداث وتقدير تأخر مسرجا عن سرج فيكون
غريبا أيضا فيعود إلى الوجه الأول لأن الولد غريب بالنسبة إلى المرءية المشهورة التي وضعت لها كتب
التفسير في الأصل وقد صرح بعض الأئمة بما يقتضي استحداث سرج من السراج حيث قال السريجي
نسبة إلى السراج يعني على غير قياس والنسبة على طريق التشبيه بالسراج في الرواق حتى كأنه فيه سراجا
أو كأنه صار سراجا قال ومنه سرج الله أمره أي بهجه وحسنه وهو محتمل وجهين متقار بين أحدهما
أن يكون المعنى من وصف الشيء بالسريجي لكثرة ما نور فكأنه السراج فولم سرج الله أمره أي صيره
كالسريجي أي كالمشبه بالسراج فهو بهذا المعنى التشبيهي بمعنى جعله شبيها لا بمعنى أن الله تعالى
شبهه به أو نسبته إلى السراج كما لا يخفى والآخر أن يكون المعنى من الأخذ من السراج سرج الله وجهه
وبكل تقدير فلا يخلو من الحاجة إلى تكلف التخريج الذي أوجبه الاستحداث من السراج لكن الحق أن
كلامه لا يدل على الاستحداث وهو أهم من التوليد للوجوب قطعا للفرابة لأن الاستحداث يوجد من
أهل اللغة لكن إذا خرج الاستحداث عن الأصل وصار لا يفهم إلا بتكلف صار غير باغض إلا بالصراحة فهذا
التصريح يدل على الفرابة لولم يدل على التوليد فيعود في الحقيقة لمثل ما في المتن تأمل والله للوفق فإن
قلت إذا كانت الفرابة فيها مستحسن ومنه غريب القرآن ومعلوم أن الفرابة تخل بالفصاحة في الجملة
وحيثما يلزم أن يشتمل القرآن على غير الفصيح قلت لأن سلم لزمه أما إذا بنينا على ما تقدم من أن الفرابة
فيه باعتبار الولدين فظاهر لأن فصاحة القرآن باعتبار الخالص من العرب إذ بلغتهم زل وعلى تقدير
تسليم أن الفرابة فيه باعتبار بعض الخالص دون بعض بأن يكون الوحشي هو ما لم تتداوله عرب فظاهر
أيضاً لأن القرآن مشتمل على أنواع من لغات العرب فمعيه فصيح بالنسبة للعرب في الجملة إذ العرب

(قوله لكثرة ما نور)
صفاته

باب المجازوذ كرم لا يوافق عليه وسيأتي في موضعه ان شاء الله تعالى واعلم أن المصنف فسر القرابة
في الايضاح بما ذكره وفيه نظر لأن هذا غرابية معنى لا غرابية كلمة وفسرها أيضا بكون الكلمة لا يعرف
معناها إلا بالبحث في كتب اللغة البسيطة وهذا النوع من القرابة أخف من الذي قبله فكان ينبغي
للمصنف أن يذكره ليستدل به على أشد منه كما فعل في التنافر وقدمت في الايضاح هذا بما روى عن
عيسى بن عمر النحوي أنه سقط عن حمار فاجتمع الناس عليه فقال مالك نكا كاتم على نكا كؤم
على ذي جنة افرنقوعا عني فان نكا كاتم بمعنى اجتمعتم وافرنقوعوا بمعنى تفرقوا لا يكاد يطلع عليه
من غير بحث قلت وكذلك كاهها الجوهرى وقد كاهها الزمخشري عن أبي علقمة عند قوله تعالى
حتى اذا فرغ من حروفهم وكذلك كاهها عن الحناجى وقال ان هذا التركيب أخرجه عن الفصاحة
أمران ضعف التأليف في نكا كأون ونقله بصيغة المضارع والقرابة في افرنقوعوا ويعنى بقوله
ضعف التأليف تنافر الحروف وقال الزمخشري افرنقوعوا مأخوذ من حروف الفرقة مع زيادة العين
وفيه نظر لأن العين ليست من حروف الزيادة وجعله الجوهرى مشتقا من فرقة الأصابع فوزنه على
هذا افضل وأولى على الأول افرنقوعوا وحكى ابن الجوزى في كتاب الحقيق هذه عن أبي عبيدة وقال مالك
نكا كأون ثم قال فقال الناس تكلم بالبرانية فصبر واحلقه إلى أن استغاث وآلى أن لا ينحو على الجهل
وقد اعترض على المصنف في تفسير القرابة بما ذكرنا من القرابة قلة الاستعمال كما يقتضيه
كلام الاقتراح وغيره وكون الكلمة ثقيلة نوع آخر مما يخجل بالفصاحة ولو سمي هذا باسم التعقيد

(ومخالفة) أن تكون الكلمة على خلاف قانون مفردات الالفاظ للوضوعة أعنى على خلاف ما ثبت
عن الواضع (نحو) الاجل بك الادغام في قوله

بلسانهم في الجملة نزل القرآن العظيم وان كان غالبه قرشياً وناية ما فيه أن غريبه لا يكون كثيراً في
الفصاحة وهو مسلم لان القرآن متفاوت في نفسه في البلاغة والفصاحة فتحصل من هذا أن الغرابة المحلّة
بالفصاحة هي الغرابة الطائفة لا المقيدة ور بما براد هنا أن الغريب المستقيح هو المتنوع والشتمل على
الثقل ذوقاً وفيه بحث لان الثقل بذلك يرجع الى التنافر أو الوحش على الاطلاق كما أشرنا اليه وهو
الغريب عند جميع العرب مولدهم وغيره فلا يستقل الا لاجل الحاجة لزيادة قوله ذوقاً تامل في هذا
اللفظ (ومخالفة) التي هي كون الكلمة غير جارية على القانون الذي يتقرر به حكم المفردات اللغوية
والمفردات اللغوية يتقرر حكمها بالقانون التصريفي فاذا انقضت قلب الياه ألفاً من لفوردت الكلمة
بمخالفة ذلك فقد خرجت عن القانون فتكون غير فصيحة ويتقرر أيضاً بثبوت الاستعمال الكثير ولو
كان على خلاف القياس اذ ذلك كالاستثناء من القانون كقلب المهمزة من الهاء في لفظ ماء وكقلب الواو
من الهاء ثم قلب الواو ألفاً في آل وكقلب الالف من المهمزة في بأبي مضارع أبي وكتصحيح الواو مع
تحركها وانفتاح ما قبلها في عور يعور فان هذه تجري على القياس لسكنها ثبت عن الواضع حكمها
واستعمالها هكذا فصارت في تقرر حكمها عن الواضع بالاستعمال الكثير كالدخول في القانون وكفتح
عين الكلمة أو ضمها أو كسرهما أو سكنها الثابت نقله لغة بخلافه يخل بالفصاحة ولذلك كانت العبارة

لكان حسناً وقوله (ومخالفة نحو الحمد لله العلى الأجل) يشير الى قول أبي النجم

الحمد لله العلى الأجل * أعطى فلم يبخل ولم يبخل

لان قياس التصريف الاجل لاجتماع اللين وتحرك الثاني وذلك يوجب الادغام وأمثال ذلك كثيرة
جدواؤا نشد سيبويه مهلاً عادلاً قد جربت من خلقي * أنى أجود لأقوام وان ضنوا
وقد برى على المصنف ما خالف القياس وكثر استعماله فورد في القرآن فانه فصيح مثل استحوذ قال الخطيب
أما اذا كانت مخالفة الاستعمال للدليل فلا تخرج عن كونه فصيحاً كما في سرر يريد أن قياس سرر يران
يجمع على أفعلة وفعالن مثل أر غفة ور غفان قلت ان عني بالدليل ورود السماع فذلك شرط لجواز
الاستعمال اللغوي للفصاحة وان عني دليلاً يصير فصيحاً وان كان مخالفاً للقياس فلا دليل في سرر على
الفصاحة الا وروده في القرآن فيذنب حينئذ ان يقال ان مخالفة القياس انما يخل بالفصاحة حيث لم تقع
في القرآن الكريم ولقائل أن يقول حينئذ لا يعلم أن مخالفة القياس يخل بالفصاحة ويستند هذا للنوع
بكثر ما ورد منه في القرآن بل مخالفة القياس مع قلة الاستعمال مجموعهما هو المحل وان أراد الخطيب
أن سررا خالف القياس لعدم الادغام فليس بصحيح فانه ليس قياس الادغام وليس كل مثلين يدغم
أحدهما في الآخر * ثم اعلم أن ما ذكره المصنف ظاهره يقضى بأن كل ضرورة ارتكبتها شاعر فقد أخرج
الكلمة عن الفصاحة * قال حازم في النهاج الضرائر السائغة منها المستقيح وغيره وهو مالا
نستوحش منه النفس كصرف مالا ينصرف وقد نستوحش منه النفس في البعض كالاسماء المدولة
وأشدها تستوحشها النفس تنوين أفعال من ومالا يستقيح فصراً لجمع المدود ومد الجمع القصور ويستقيح

الكلام يقتضى أن مخالفة
الكلمة للقانون التصريفي
يخل بفصاحتها ولو كانت
موافقة لما ثبت عن الواضع
مع أمها اذا وافقت ما ثبت
عن الواضع كانت فصيحة
ولو خالف القانون المذكور
بين الشارح السراد من
مخالفة القياس بقوله
أعنى على خلاف الخ فعلى
هذا المراد بالقانون هنا ما
ثبت عن الواضع سواء
اقتضاه القانون التصريفي
أولا لا خصوص القانون
التصريفي فالجواب أن
الموافقة للقياس أن تكون
الكلمة على وفق ما ثبت عن
الواضع سواء كانت موافقة
للقانون التصريفي المستنبط
من تتبع لغة العرب كقيام
بالاعلال ومد بالادغام
أو مخالفة ما ولكن ثبت
من الواضع كذلك كما
فان الهاء لا تقلب همزة في
القانون التصريفي ولكن
ثبت عن الواضع كذلك
فصارت في تقرر حكمها عن
الواضع بالاستعمال الكثير
كالاستثناء من القانون
المذكور ومخالفة للقياس
مخالفة ما ثبت عن الواضع
ولا يلزم منه مخالفة
القانون التصريفي الأثرى

أن أبي بآبي بكسر الباء مخالفة لما ثبت عن الواضع وموافق للقانون التصريفي كما يأتي بيانه (قوله نحو الاجل) منه
أي نحو مخالفة الاجل واعتراض وصف الاجل بعدم الفصاحة بأنه ليس كلمة اذ هو غير موضوع والموضوع الاجل بالادغام وأجيب
بأن نصريحهم بأن أصل الاجل الاجل يقضى أنه موضوع غاية الامر أنه انسخ استعماله فيكون وضعاً غير مستقر

كما في قول الشاعر * الحمد لله العلى الأجل * فان القياس الأجل بالادغام وقيل هي خلوصه مما ذكر ومن الكراهة في السمع بأن
تجسج الكرامة ويتبرأ من سماعها كما يتبرأ من سماع الأصوات المنكرة فان اللفظ من قبيل الأصوات والأصوات منها ما تستلذ النفس
سماعه ومنها ما تكره سماعه

(قوله الحمد لله العلى الأجل) قاله الفضل بن قدامة بن عبيد الله العجلى المكنى بأبي النجم وقبل هذا الشطر

* أنت ملك الناس ربا فاقبل * الحمد لله الخ وبعده الواهب الفضل الوهوب المجرى * أعطى فلم يبخل ولم يبخل
وربما نادى مضاف ليااء لتسكيم للنقلية ألفا حذف منه حرف النداء والأصل يارني على حديا حسرتنا وجملة الحمد لله مفعول أفيل من
القبول فهو بفتح الباء كذا في الأطول وفي كلام غيره أن رباً ممنون حال من الضمير (٨٩) في ملكك (قوله والقياس الأجل) وأورد عليه

أن عدم الادغام لم لا يجوز أن
يكون لضرورة الشعر
وحيث فلا تكون مخالفة
القياس مخرجة له عن
الفصاحة قلت ان غاية
ما اقتضته الضرورة
الشعرية الجواز والجواز
لابتنافى انتفاء الفصاحة
لان انتفاء الفصاحة لازم
لسكون الكلمة غير كثيرة
الدور على ألسنة العرب
الغريب لالعدم جواز ما
ارتكبه الشاعر ألا ترى
أن الجرشي جائز فطما الا
أنه مخجل بالفصاحة فكذلك
الأجل جائز في الشعر كما
ذكره سيبويه الا أن العرب
الخلص يتحاشون من
استعماله كما يتحاشون من
استعمال نكأ كأنم
وافرنقوا (قوله فنحو آل)
هنا تفرع على قوله أعني
على خلاف ما ثبت عن
الواضع وذلك لان أصل
آل أهل وأصل ماء موه

(الحمد لله العلى الأجل) والقياس الأجل فنحو آل وماء وأبي وعور يعور فصيح لانه ثبت عن الواضع
كذلك (قيل) فصاحة المفرد خلوصه مما ذكر (ومن الكراهة في السمع)

الجماعة أن ية ل المخالفة كون الكلمة على خلاف ما ثبت فيها عن الواضع بالاستعمال الكثير فان قيل
استعمال العرب وضع فلا تصور المخالفة بالنسبة اليهم والمخالفة بالنسبة الي غيرهم لان تضاد الفصاحة
فهي لغو لا ينبغي الاحترار عنها لان كلام غيرهم لا يوصف بالفصاحة ولا يمدحها فالتساؤل ان لمطلق
استعمال العرب كالوضع بل الكثير العتبر فتصور المخالفة باعتبارهم كما أشرفنا اليه في التقرير ولا نسلم أن
كلام المتشبه العرب الولد لا يوصف بالفصاحة ولا يمدحها ولا ينبغي تصور المخالفة باعتباره نحو الأجل
فان الثابت عن الواضع الأجل بالادغام هكذا فكذلك مخالفة في قوله (الحمد لله العلى الأجل) الواحد
الفرد القديم الأول (قيل) فصاحة المفرد هي الخلوص من الأمور المتقدمة (و) خلوصه (من)
الكراهة في السمع) بأن يمج طبعاً عند سماعه وذلك

منه ما أدى الي التباس جمع بجمع مثل ردمطاعم الي مطاعم أو ردمطاعم الي مطاعم فاه يؤدي الي التباس
مطعم بمطعم وأصبح ضرر الزيادة المؤدية لما ليس أصلاً في كلامهم كقوله
* من حوتما نظروا أدنو فانظور * أي انظر أو الزيادة المؤدية لما يقل في الكلام كقول امرئ القيس
في بعض الروايات * طأطأت شمالي * أراد شمالي وكذلك يستقبح النقص المجهف كقول لبيد
* درس لنا بتالع فأبان * أراد لنازل وكذلك العدول عن صيغة لأخرى كقول الحطيئة
فيها الزجج وفيها كل سابقة * جداء محكمة من نسج سلام
أراد سلمان عليه السلام * قلت وما ذكره تفصيل حسن ينبغي اعتباره الا أن الضرائر المتعلقة
بحركة اعراب الكلمة لا ينبغي أن ينظر اليها للتسكيم في فصاحة الكلمة لان الحركة زائدة على وضع
الكلمة تحدث عند التركيب وقد قسم النحاة الضرائر الي المستقبح وغيره وانما كرت كلام حازم
لما فيه من الزيادة وأطلق الحفاجي أن صرف المتصرف وعكسه في الضرورة مخجل بالفصاحة فتلخص
في ذلك قولان وصرح الحفاجي أيضاً بأن فصاحة الكلمة يعتبر فيها اعراب الكلمة ورد على من عساه
يمنع ذلك وفيه نظر كما سبق نعم اعتبار حركة الاعراب في فصاحة الكلام سأذكره في موضعه ان شاء الله
تعالى (قوله قيل ومن الكراهة في السمع)

(١٣) شروح التلخيص - أول

أبدلت الماء فيهما همزة وابدال الهمزة من الماء وان كان على خلاف
القياس الا أنه ثبت عن الواضع (قوله وأبي ياني) أي بفتح الباء في الضارع والقياس كسرها فيه لان فعل بفتح العين لا يأتي مضارعه على
يفعل بالفتح الا اذا كانت عين ماضيه أو لامة حرف حلق كسأل ونفع فجي، الضارع بالفتح على خلاف القياس الا أن الفتح ثبت عن
الواضع (قوله وعور يعور) أي فالقياس فيهما عار يعار بقلب الواو ألفا لتحركها وانفتاح ما قبلها كزال يزال فتصحیح الواو بخلاف
القياس الا أنه ثبت عن الواضع فقول الشارح لأنه ثبت عن الواضع كذلك راجع للجميع أي وان كان مخالفاً للقياس (قوله قيل الخ)
قائله بعض معاصري المصنف مدعياً وجوب زيادة قيد على التعريف الذي استخرجه المصنف من اعتباراتهم واطلاقهم (قوله في
السمع) المراد به هنا القوة السامعة لالغنى المصدرى

كألف الجرشى في قول أبي الطيب * كريم الجرشى شريف النسب * أى كريم النفس وفيه نظر * ثم علامة كون الكلمة فصحة أن يكون استعمال العرب الموثوق بهم لها كثيراً وأكثر من استعمالهم بما معناها

(قوله بأن تكون اللفظة بحيث) أى ملتبسة بحالتهى مع السمع لها (قوله ويتبرأ من سماعها) عطف نفسه على ما قبله (قوله في قول أبي الطيب) أى في مدح الأمير على سيف الدولة بن حمدان صاحب حلب لأرسله كتابا يطلبه من الكوفة بأمان وسأله السير إليه فأجاب به هذه التفصيلة التي منها البيت المذكور وهى من التقارب وعروضها وضربها محذوفان ومطلبا

فهمت الكتاب أبر الكتب * فسمعا لأمر أمير العرب وطوعا له وابتهاجا به * وان قصر الفعل عما وجب وما عاقني غير خوف الوشاة * وأن الوشاة طريق الكذب وتكثير قوم وتقليلهم * وتقريبهم بيننا والخبث وقد كان ينصرهم سمعه * وينصرنى سمعه والخبث وما قلت للبدر أنت اللجين * ولا قلت للشمس أنت الذهب ومالفتى البعير من بلدته * ولا اعتضت من رب نعماء رب ومن ركب الثور بمدالجوا * د أنكرا انظافه والخبث وان قست كل ملوك البلاد * فدعذكر بعض بمن في حلب ولو كنت سميتهم باسمه * لكان الحديد وكانوا الخشب أفى الرأى يشبه أم فى السخا * أم فى الشجاعة أم فى الأدب مبارك الاسم أغر القب * كريم الجرشى شريف النسب اذا حاز مالا فقد حازه * فنى لا يسر بما لا يهب وأبو الطيب المذكور اسمه أحمد بن الحسين بن الحسن بن عبد الصمد الجعفي الكندي الكوفي اللثني وإنما قيل له اللثني لانه ادعى النبوة فى بادية ساءة وتبعه خلق كثير من بنى كلب وغيرهم (٩٠) فخر الهم لؤلؤ أمير حمير نائب كأفور الاخشيدي فأسره وتفرق أصحابه

وحبسه طويلاً ثم استتابه وأطلقه (قوله مبارك الاسم) أى ان اسم هذا المدوح وهو على مبارك لموافقته لاسم أمير المؤمنين سيدنا على بن أبى طالب ولا شماره بالعلو ولا بعد أن يجعل البركة لموافقته اسم الله تعالى وقوله أغر القب أى مشهوره لاشتهاره بسيف الدولة فان قلت الاسم أيضا

بأن تكون اللفظة بحيث يحجبها السمع ويتبرأ من سماعها (نحو) الجرشى في قول أبي الطيب مبارك الاسم أغر القب (كريم الجرشى) أى النفس (شريف النسب) والأغر من الخيل الأبيض الجبهة ثم استعير لكل واضح معروف (وفيه نظر)

(نحو) الجرشى في قول أبي الطيب * مبارك الاسم أغر القب * أى مشهور الاسم والأغر فى الأصل هو الأبيض الجبهة من الخيل ثم نقل لكل مشهور معروف لاستدراجه للظهور والشهرة بين ما ليس كذلك (كريم الجرشى) أى كريم النفس (شريف النسب وفيه) أى وفيما ذكر هذا التفاضل (نظر)

نحو كريم الجرشى شريف النسب) يشير الى قول اللثني مبارك الاسم أغر القب * كريم الجرشى شريف النسب فان السمع مع الجرشى والمراد بها النفس ور بما مع السامع الكلمة وتبرأ منها كما يتبرأ من سماع الصوت المنكر ور بما استلذ بجماع بعض الالفاظ (قوله وفيه نظر) ير بدان الكراهة من جهة الصوت

أغرقت لوسلم فالقبأ كثر شهرة لان للوك يشار اليها بألقابها دون أسمائها تعظيها لها واجلالاً وقوله شريف النسب لانه من بنى العباس (قوله والأغر من الخيل الأبيض الجبهة) اعلم أن الأغر يطلق لمة على معنيين على الأبيض مطلقاً من غير تقييد بالجبهة ولا بكونه من الخيل وعلى الأبيض الجبهة من الخيل وهذا هو المشهور واذ اعلمت هذا فقول الشارح الأغر من الخيل الخ يقتضى أن الأغر لا يختص بالخيل لان الجار والجرور حال من الأغر وأوصفة له فيكون الشارح جار يا على خلاف المشهور لمساءمت أن المشهور أن الأغر حقيقة لا يكون الامن الخيل وقد يجاب بأن قوله من الخيل حال من ضمير الأبيض لامن الأغر ومن تبعضية وجعلها بيانية لا يصح لأمرين الأول أن البيانية يكون ما بعدها مساوياً لما قبلها كما فى قوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الأوثان وما بعدها هنا أعم مما قبلها أعنى أبيض الجبهة اذ الخيل منها هو أبيض الجبهة ومنها ما ليس كذلك الثانى أن البيان لا يتقدم للضرورة شعرا ورعاية سجع كما تقدم فى قول المتن وعلم من البيان ما لم تعلم (قوله استعير) يعنى نقل على طريق الاستعارة أو على طريق المجاز المرسل لعلاقة الاطلاق لانه نقل من واضح مقيد بكونه أبيض الجبهة الى مطلق واضح والقب فراد ذلك المطلق (قوله وفيه نظر) أى فى اشتراط الخلوص من الكراهة فى السمع فى الفصاحة نظر وحاصل ما فى المقام أن شارحنا بين وجه النظر فى كلامه للصنف بشىء وغيره بينه بشىء وحاصل ما قاله شارحنا أن الكراهة فى السمع لا سبب لها الا الغرابة وقد اشترطنا الخلوص من الغرابة فاشتراط ذلك يعنى عن اشتراط الخلوص من الكراهة لانه اذا اتنى السبب الساوى اتنى السبب وحاصل ما وجهه به غيره النظر أن الكراهة فى السمع وعدمها ليست الامن قبج الصوت وعدم قبجها لامن ذات اللفظ وحينئذ فلو احرز عنها الحرج كثير من الكلمات المتفق على فصاحتها بسبب نطق قبج الصوت بما ورد شارحنا هذا التوجيه بما حصله أنا لانسلم أن الكراهة فى السمع وعدمها إنما يرجعان لقبج الصوت وحسنه لانفس اللفظ اذ لو كان كذلك لزم أن يكون الجرشى غير مكروه فى السمع الا اذا سمع من قبجج الصوت وليس كذلك للقطع بكرهته دون مرادفه وان نطق به حسن

لان الكراهية في السمع انما هي من جهة الغرابة

لان استئصال الطبع للمسموع لا يتصور عادة الا بكونه وحشيا نكرا الاسماع وتستثقله الطباع على ما تقدم في تفسير

الصوت وحينئذ فمحصر الكراهية في السمع على قبح النغم باطل فتعين ما قاله الشارح من أن الكراهية انما هي من جهة الغرابة (قوله لان الكراهية في السمع انما هي من جهة الغرابة) أي لان الغرابة سبب فيها فالخلوص من الغرابة يستلزم الخلو من الكراهية فان قلت الخلو من الغرابة كما يستلزم الخلو من الكراهية في السمع يستلزم الخلو من التنافر ومخالفة القياس فلا حاجة الى ذكرها أيضا فان الاستلزام ممنوع لان مستلزما وأجل ليا بغير بين لعدم احتياجها الى التنقيح والتخريج على وجه بعيد مع تنافرها على أن هذا الاعتراض غير متوجه لان الأصل ذكر جميع أسباب الاخلال صريحا ولو كان بعضها مستلزما لبعض وترك التصريح ببعضها يحتاج الى توجيه

لا تعلق لها بالفصاحة لان السمع قد يستلذ بغير الفصيح بحسن الصوت وبالعكس فان كان كراهة الجرشي لاستغرابه فقد دخل فيما سبق قال الخطيبي هذا على ما بناء من أن الكراهية في السمع راجعة الى النغم ويجوز أن تكون راجعة الى اشتغال اللفظ على تركيب ينفر الطبع عنه فتكون الكراهية في السمع حينئذ راجعة الى نفس اللفظ فلهذا القسم الذي فرضه لا يوجد الا في الكلام فان نغمة الطبع عن تركيب الكلمة انما تكون لتنافر حروفها وقد تقدم الاحتراز عنه وهو انما يتكلم الآن في فصاحة المفرد على أن نغم الكراهية في لفظ الجرشي وقد ذكرنا حازم كراهة لفظ الجرشي وعلله بتنازع السكسرات وتمائل الحروف وكونها حوشية **نبيه** قد ذكر العلماء أمورا بعضها يمكن أن يقال ان الخلو من شرط لفصاحة المفرد وبعضها لا يمكن ادعاء ذلك فيه لوروده في القرآن الكريم وما قاله الزوزني في شروح التلخيص من أن الكلمة غير الفصيحة قد تقع في القرآن الكريم زلة قدم وكذلك ما وقع في كلام الطيبي في سورة الانعام وفي كلام ابن عصفور مما يهون ذلك منها أن تكون متوسطة بين قلة الحروف وكثرتها والمتوسطة ثلاثة أحرف فان كانت الكلمة على حرف واحد مثل قه فمل أمر في الوصل قبحت وان كانت على حرفين لم تقبح الا بان يليها مثلها ذكره حازم قال حازم المفرط في القصر ما كان على مقطع مقصور والذي لم يفرط ما كان على سبب والتوسط ما كان على وتبدأ على سبب ومقطع مقصورا وعلى سببين والذي لم يفرط في الطول ما كان على وتوسط وبالفرط في الطول ما كان على وتدين أو على وتد وسببين اه وفيه مخالفة لكلام غيره وقال حازم أيضا ان الطول نارة يكون باصل الوضع ونارة تكون الكلمة متوسطة فتبطلها الصلة وغيرها كقول النبي خلت البلاد في النزلة ليلا * فأعاضهاك الله كي لا تحزنا

وقول أبي تمام * ورفعت للمستنشدين لوائى * اه فان قلت زيادة الحروف لزيادة المعنى كما في اخشوش بمعنى خشن واقتدر في قوله تعالى فأخذناهم أخذ عزيز بمقتدر وقوله تعالى فككبوا فيها هم والتعاون وغير ذلك فكيف جعلتم كثرة الحروف مخالفا للفصاحة مع كثرة المعنى فيه قلت لا مانع من أن تكون احدي الكلمتين أفضل معنى من الاخرى وهي أفصح منها اذا لامور الثلاثة التي بشرط الخلو عنها لا تعلق لها بالمعنى ثم كون زيادة الحروف دائما لزيادة المعنى المراد به أن يكون المعنى واحدا ومادة واحدة فخرج بالاول نحو علم واستعلم وكسروا وكسروا كسروا بالثاني للمادتين المستقلتين فلانفاضل بينهما ومن الغريب أن التنوخي نقل عن بعض الناس ان صيغة فاعل أبلغ من فاعل لكثرة استعمالها وذكره ابن الاثير في التل السائر وأخوه في الجامع وقال لان اسم الفاعل لا يكون الا بمعنى الفاعل والفاعل قوى وفعال يكون بمعنى الفاعل والمفعول فهو دائر بين قوى وضعيف وما يختص بقوى أبلغ مما دار بين قوى وضعيف ولان فاعل أشمل لشموله للتعدى والقاصر ورده التنوخي بأن للمفاضلة انما تكون بين كلمتين ومادة واحدة لا بين الاوزان ثم قد يرد على هذه القاعدة أمور منها أن ياء التصغير تنقص المعنى وتحقره غالبا ويمكن الجواب عنه بأنه انما يكثر المعنى بزيادة حرف لا المعنى أما الحرف المراد المعنى فانه لا يتجاوز معناه كما أن حرف المضارعة لا يزيد المعنى في يضرب على ضرب بل يغير الزمان فقط أو يقال ان ياء التصغير زادت المعنى لان مدلول الاسم قبل التصغير مطلق الحقيقة وبعده الحقيقة بقيد الحقارة أو التحجيب ونحو ذلك من أسباب التصغير وبعده ان ذكرت ذلك بخيار أيت علاء الدين بن

للمفسرة بالوحشية مثل تكأ كأتهم وافرثعوا ونحو ذلك

الوحشى فيدخل في الفراية المحترز عنها وذلك كقوله تكأ كأتهم على تكأ كؤم على ذى جنة افرثعوا
عنى أى اجتمعتم على اجتماعكم على المجنون تفرقوا عنى فالتكأ كؤم والافرثعوا مكرهان في السمع
لهذا المعنى وأصل هذا الكلام أن رجلا سقط من حمار فاجتمع الناس عليه نفاظهم بهذا الكلام وأما
توجيه النظر بأن الكراهة في السمع ليست الامن فبح الصوت فلو احترز عنها خرج كثير من الكلمات

النفيس قد سبقني اليه في كتابه طر بق الفصاحة فقال التصغير وان دل على الاحتقار والنقص فذلك لا
محال في زيادة المعنى اه ولسكن فيه نظر لما سياتى به ومنها قولهم لمن مات ميت بالاسكان ولمن قارب الموت
مات وان كان مات يطلق أيضا على من مات فان قيل انهما لمعنيين مختلفين بجوابه ان المعنى الذى في
المقارب للموت بعينه موجود في الميت حقيقة وزيادة عليه به ومنها أن جموع القلة أقلها حروفاً وفعلة
وعما أكثر حروفاً من أشياء من جموع الكثرة مثل فعل وفعل وفعل بل غالب جموع الكثرة لا يتجاوز
خمسة أحرف وكذلك أفعال وأفعالها وجموع السلامة كلها للقلة وأقلها خمسة أحرف فنحن
نجد في كثير من السواد جمع قلة حروفاً أكثر من نظيره من تلك السادة وهو جمع كثره به ومنها أن
اسم الفاعل من الثلاثي على أربعة فاعل فاذا أردت المبالغة سبغ لك أن تحوله الى مثله عمداً
وهو فاعل أو أقل وهو فعل وقد يجاب عن فعل بالنا لم ندع ان العلامة مطردة منعكسة ولا قلنا ان عدم
زيادة الحروف يدل على عدم زيادة المعنى ويجاب عن فعل بأنه حصل فيه معارض وهو أنه على وزن
أفعال السجاية فكان أبلغ من جهة أخرى والجواب السابق أيضاً فان فاعل لم يزد حروفه على فعل حتى يلزم
أن يكون أبلغ بل فعل قصت حروفه عن فاعل فان فاعله هو الاصل والمدعى ان اللفظ اذا حول الى
أكثر حروفه فانه كان أبلغ وأما اذا حول الى أنقص فلا يلزم أن ينقص المعنى بل قد يكثر بما يجعله أبلغ
ونقل الزمخشري هذه القاعدة بعد ان قال قيل رحمن الدنيا والآخرة ورحم الدنيا قال ابن النبر حاصله أن
الرحمة للاستفادة من رحمن أعم من الرحمة المستفادة من رحيم والدلالة للعموم على قصور المبالغة
أولى كما أن ضار بأعم من ضراب وضراب أبلغ منه بخصوصه واستحسنه صاحب الانصاف قلت فيه
نظر من وجوه الاول انهم ما بنى على أن مراد الزمخشري رحمن الدنيا والآخرة أنه يراد به ما هو أعم من
كل منهما وهو ممنوع لجواز أن يراد ان الرحمن يراد به مجموع الرحمتين فيكون مدلول الرحيم بعض
مدلول الرحمن ولا يكونان أعم وأخص بل كل وجزء فيتم ما قاله حينئذ الثاني ان قوله والدلالة بالعموم
على قصور المبالغة أولى فيه نظراً لاننا نقول سلمنا أن الأخص أكثر معنى من الأعم لانه يدل على الأعم
وزيادة ولسكن الزمخشري لا يعنى زيادة المعنى هنا ذلك بل المبالغة في المعنى في غير انضمام معنى اليه زائد
ولامنافاة بين كون الأخص أزيد معنى والأعم أبلغ منه في الدلالة على أصل المعنى فان معنى الانسان
أكثر من معنى الحيوان والظاهر أن دلالة الحيوان على معناه أبلغ من دلالة الانسان على الحيوان لان
الاولى بالمطابقة والثانية بالنضمام واذا صح لنا هذا في ذلك فلننقله الى مقصودنا وهو أعم وأخص من
مادة واحدة والثالث ان ضرابا ليس أحدهما عند التحقيق أعم من الآخر لان ضرابا لا يتميز
عنه بوصف ذاتي بل ضراب عبارة عن ذى ضروب كثيرة وذى ضرب بوصف بالقوة وذلك لا يوجب
له حقيقة الأخص لما نقرر في علم النطق وليس عندي في الجواب عن ذلك كله الا أن هذه علامات
لا يشترط اطرافها فان قلت قد اشتمل القرآن على كثير من الرباعي والخماسي فليكن فصيحاً قلت لم
يدعوا أن غير الثلاثي غير فصيح بل الثلاثي أفصح ومع هذا فمن شرط ذلك أن تكون كلمتان لمعنى واحد
إحدهما ثلاثية والاخرى رباعية ولا يكون ثم مرجح لاحدهما على الاخرى فيكون المدلول الى

(قوله المفسرة بالوحشية)

أى يكون الكلمة وحشية

(قوله مثل تكأ كأتهم)

هو وما بعده من كلام

عيسى بن عمر السجوي حين

سقط من على حمار فاجتمع

الناس عليه فقال لهم

مالك تكأ كأتهم على

تكأ كؤم على ذى جنة

افرثعوا كما قال الجوهري

وقال الزمخشري في الفائق

انه من كلام أبي علقمة

حين مر ببعض طرق

البصرة وهاجت به مرة

فأقبل الناس عليه يصرون

ابهامه ويؤذنون في أذنه

فأقلت نفسه منهم وقال

ذلك فقال بعضهم دعوه

فان شيطانه يتكلم بالهندية

ومعنى تكأ كأتهم اجتمعتم

ومعنى افرثعوا تنحوا

(قوله ونحو ذلك) أى مثل

قولهم اطلختم الليل بمعنى

أظلم ولا حاجة له لاغناء

مثل عنه

(قوله وقيل) أي في بيان وجه النظر وقائل ذلك غير الخلداني فمقصود الشارح الرد على من قال إن الكراهة بسبب قبح النغم فقط وان لم يطلع غير الشارح عليه لان من حفظ حجة على من لم يحفظ فلا يقال على الشارح اثبات ذلك القول وانما كان المقصود الرد على غير الخلداني لان الخلداني لم يحصر سبب الكراهة في قبح النغم مثل هذا القائل بل (٩٣) قال في بيان النظر المذكور في المتن لان الكراهة

اماراجعه للنغم أو الى نفس اللفظ لعرايته أو الى نفس اللفظ لاشتتاله على تركيب ينفر الطبع منه فعلى الاولين من رجوع الكراهة الى النغم أو الى العراية ذكر الخلوص من الكراهة مستغنى عنه أما على الاول فلان الكلام في أوصاف اللفظ والكراهة في السمع من أوصاف الصوت على أن ذكره لا يصح لانه يخرج الفصيح اذا ألقى بصوت قبيح ويدخل غير الفصيح اذا ألقى بصوت حسن وأما على الثاني فلان العراية نفى عنها كما سبق وأما على الاخير من أنها ترجع لنفس اللفظ لاشتتاله على تركيب ينفر الطبع منه فلا بد من ذكر الكراهة في تعريف الفصاحة لاختلاها بالفصاحة جزما فلو كان مراد الشارح الرد على ذلك القول لم يتم مقاله من النظر لانه أراد بالنظر أن الكراهة تكون بالنغم وغيره فالخلداني معترف به أيضا فكيف يعترض عليه بشيء يعترف به وان أراد أنه لا يدخل للنغم في الكراهة أصلا فهو مشكل لان

وقيل لان الكراهة في السمع وعدمها

المتفق على فصاحتها بسبب نطق خشن الصوت بها فهو مردود بأنه لو كان المراد كذلك لزم كون الجرشي غير مكر وه في السمع الا عند نطق خشن الصوت وليس كذلك فانا قطع بكراهته دون مرادفه الذي هو النفس وان نطق به جميل الصوت فخصر الكراهة في السمع في قبح النغم ليرد بما ذكره باطل فعمل كلام المصنف على غير ذلك أحق هذا نظر بركلام المعترض لسكن هذا الاعتراض ان كان عنى به الخلداني فهو

الباعية عدولا عن الافصح وأين يوجد هذا في القرآن * وما يجب ضبطه ليتفصح به في هذا الكتاب كما أنه ليس لكل معنى كلمتان فصيحة وغيره فإفرا بما لا يكون للمعنى الا كلمة فصيحة أو غير فصيحة ويضطر الى استعمالها * ومنها أن تجتنب الحركة الثقيلة على بعض الحروف كالضممة على الجيم وأن تجتنب الاسباب الخفيفة التتالية كقولهم القتل أنى للقتل و رد عليه وروده في آقران قال تعالى ولا تبين تستسئر وقال تعالى قل أو أتمت ملكون وقد يقال ان هذا كله يتعلق بفصاحة الكلام لان الاسباب لم تجتمع في كلمة واحدة ومنها أن تجتمع الأفعال التتالية كقول المتنبي (١)

عش ابق اسم سد قد جد مران عرف اسر نزل * غظارم صب احم اغز اسب رع زع دل ان نزل
وقال حازم ان بيت المتنبي انما قبح لقصر كمانه للتوالي التي على حرفين وينبغي أن يذكر هذا في شروط فصاحة الكلام * ومنها أن لا تكون الكلمة مبتدلة إما لتغيير العامة لها الى غير أصل الواضع كاللحاق ولهذا عدل في التنزيل الى قوله فأوقدلى ياها مان على الطين لسخافة لفظ الطوب ومرادفه كما قال الطيبي ولاستئفال جمع الارض لم تجتمع في القرآن وجمت السماء وحيث أريد جمعها قال ومن الارض مثلهن وقد قسم حازم في النهج الابتدال والعراية فقال ماملخصه الكلمة على أقسام * الاول ما استعملته العرب دون المحدثين وكان استعمال العرب له كثيرا في الأشعار وغيرها فهذا حسن فصيح * الثاني ما استعملته العرب قليلا ولم يحسن تأليفه ولا صيغته فهذا لا يحسن إرادته * الثالث ما استعمله العرب وخاصة المحدثين دون عامتهم فهذا حسن جدا لانه خلص من حوشية العرب وابتدال العامة * الرابع ما كثر في كلام العرب وخاصة المحدثين وعامتهم ولم يكثري في السنة العامة فلا بأس به * الخامس ما كان كذلك ولكنه كثر في السنة العامة وكان لذلك المعنى اسم استغنت به الخاصة عن هذا فهذا يقبح استعماله لابتداله * السادس أن يكون ذلك الاسم كثيرا عند الخاصة والعامة وليس له اسم آخر وليست العامة أحوج لذكره من الخاصة ولم يكن من الأشياء التي هي أنسب بأهل اللهن فهذا لا يقبح وليس يعد مبتدلا مثل لفظ الرأس والعين * السابع أن يكون كذا كرناه الآن حاجة العامة له أكثر فهو كثير الدوران بينهم كالصنائع فهذا مبتدل * الثامن أن تكون الكلمة كثيرة الاستعمال عند العرب والمحدثين لمعنى وقد استعملها بعض العرب نادر المعنى آخر فيجب أن يجتنب هذا أيضا * التاسع أن يكون العرب والعامة استعملوها دون الخاصة وكان استعمال العوام لها من غير تغيير فاستعمالها على ما نطقت به العرب ليس مبتدلا وعلى التغيير قبيح مبتدل اه ثم اعلم أن الابتدال في الالفاظ وما يدل عليه ليس وصفا ذاتيا ولا عرضا لازما بل لاحقا من الواحق المتعلقة بالاستعمال في زمان دون زمان وصقع دون صقع ومن أسباب الفصاحة أيضا أن لا تكون مشتركة بين معنيين أحدهما مكرهه كقولك لقيت فلانا فعزرتة الا بقرينة كقوله تعالى فالذين آمنوا به وعزروه وذلك أن تقول القرينة لا بد منها لكل الالفاظ لفظ مشترك فان لم تكن قرينة

النغم اذا كان خبيثا كان اللفظ مكر وه في السمع لا محالة نعم ما ذكره الخلداني في وجه النظر باطل اذ لصاحب القيل أن يلتزم ذكر الكراهة في تعريف الفصاحة لاخراج للمكروه في بعض الصور وهو ما كراهته للاشتتال على تركيب محل منفر للطبع ولا ينفر الخلداني اعترافه بوجود الكراهة في الجملة بالعراية كما هو ظاهر (١) هذا البيت جمع أربعة وعشرين فعل أمر كتبه مصححه

يرجعان الى طيب النعم وعدم الطيب لالى نفس اللفظ

لا يحصر الكراهة فيما ذكر حتى يتوجه عليه النظر بما ذكر بل يجعل الكراهة قد نشأ من ترتيب ينفر منه الطبع ويستقبحه من غير تنافر في الحروف فعليه يحتاج الى الاحتراز عن الكراهة وقد نشأ عن قبح النعمة أو الغرابة فلا يحتاج الى الاحتراز عنها نعم على فهم الخلق لا يتجه تنظير المصنف في قول الفائل يشترط انتفاء الكراهة لانه يكفي في الحاجة الى الاشتراط كون ذى الترتيب المنفر للطبع لا يخرج الابد كرها

لم يحجز ذلك الا لغرض الإبهام وان وجدت القرينة فهو فصيح لو روده في القرآن الكريم وقد يقال هذا يتعلق بفصاحة الكلام لا للكامة وأن تكون الحر وف الذبذة عذبة وقد يقال ان غالب ذلك راجع الى التنافر فدخل في كلام المصنف وجعل من الاخلال بالفصاحة أيضاً أن يجمع بين ثلاث حركات متوالية وليس بصحيح لو روده في القرآن ولو صح فهم ومن التنافر وأيضاً فهو في الكامة الواحدة أما الكلمات فقد تجتمع فيها الحركات التوالية وتصل الى ثمانية قال تعالى انى رأيت أحد عشر كوكبا وجعل حازم في التناجر من السنقيح تنابع الكسرات وحروف العلة نحو الكياء (تنبيه) ليس من شرط الكامة أن تكون قابلة هذه الامور الثلاثة فقد لا تقبلها كالكامة التي على حرف واحد فلا تنافر فيها بل الحروف كلها ليس فيها تنافر حروف (تنبيه) قال في الايضاح ثم علامة كون الكامة فصيحة أن يكون استعمال العرب الموثوق برينهم لها كثيراً أو أكثر من استعمالها ما بمعناها قلت قوله أو أكثر من استعمالها ما بمعناها فيه نظر لاستزامه أن مراتب الفصاحة لا تتفاوت لانه اذا كان استعمالها كثيراً من غيرها وجعلنا دليل الفصاحة فلا يكون غيرها فصيحاً بحال لا يقال قوله كثيراً رفع هذا الوهم لانه انما يقصد بقوله أن يكون استعمالها كثيراً كون الكامة ليس لها مرادف فكثرة استعمالها دليل فصاحتها أما اذا كان كلمتان مترادفتان فقد شرط في فصاحة إحداهما الا كثرية ولا شك أن رب الفصاحة متفاوتة ولو كان مراده الكثرة من كلمة لها مرادف لما قال أو أكثر لان الأكثر كثيراً (تنبيه) قال ابن النقيس في كتاب الطريق الى الفصاحة قد تنقل الكامة من صيغة لاخرى أو من وزن لاخر أو من مضى لاستقبال وبالعكس فتحسن بمد أن كانت قبيحة وبالعكس فمن ذلك خود بمعنى أسرع قبيحة فاذا جعلت اسما خودا وهي المرأة الناعمة قل قبحها وكذلك ودع يقبح بصيغة الماضى لانه لا يستعمل ودع الاقليات ويحسن فعل امرأ وفعلا مضارعا ولفظ اللب بمعنى العقل يقبح مفردا ولا يقبح مجموعا كقوله تعالى لا ولى الا للباب قال ولم يرد لفظ اللب مفردا الا مضافا كقوله صلى الله عليه وسلم مارأيت من ناقصات عقل ودين اذهب لب الحازم من احدا كن أو مضافا اليها كقول جرير

يصرعن ذا اللب حتى لا حراك به * وهن أضعف خلق الله أركاناً

وكذلك الارعاء تحسن مجموعة كقوله تعالى والملك على أرجائها ولا تحسن مفردة الامضافة كقولنا رجال البئر وكذلك الاصواف تحسن مجموعة نحو قوله تعالى ومن اصوافها ولا تحسن مفردة كقول أبي تمام * فكأتما ليس الزمان الصوفا * وما يحسن مفردا ويقبح مجموعا للصادر كلها وكذلك طيف وطيوف وبقعة وبقاع وانما يحسن جمعها مضافا مثل بقاع الارض (تنبيه) رب الفصاحة متقاربة وان الكامة تحذف وتنقل بحسب الانتقال من حرف الى حرف لا بلائمه قريبا أو بعدا فان كانت الكامة ثلاثية فترا كيتها اثنا عشر الاول الانحدار من المخرج الاعلى الى الاوسط الى الادنى نحو ع د ب التانى الانتقال من الاعلى الى الادنى الى الاوسط نحو ع م د الثالث من الاعلى الى الادنى الى الاعلى نحو ع م ه الرابع من الاعلى الى الاوسط الى الاعلى نحو ع ل ه الخامس من الادنى الى الاوسط الى الاعلى نحو م ل ع السادس من الادنى الى الاعلى الى الاوسط نحو ب ع د

(قوله يرجعان الى طيب النعم) النعم بفتحين جمع نعمة وهي الصوت يقال فلان حسن النعمة اذا كان حسن الصوت في القراءة كذاني الصحاح هذا ما في الفنرى وكتب بعضهم أن النعم بفتحين مصدر نعم الرجل من باب فرح وبكسر ثم فتح جمع نعمة وهو حسن الصوت في نحو القراءة وهذا أنسب بالمقام لان النعمة التي هي المرة من النعم وصف للكامة وأما النعم بالفتح فهو وصف للشخص لا للكامة اه كلامه فان كان ما قاله منقولاً قبل والائمين الصبر لما نقله الفنرى عن الصحاح

• وأما فصاحة الكلام فهي خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها

(قوله وفيه نظر) أي في هذا التعليل المحكي بقيل نظر (قوله وفي الكلام) أشار الناصح بتقدير الفصاحة إلى أن العطف في كلام المصنف من باب عطف الجمل للفردات والالزام عليه العطف على معمولي عاملين مختلفين لأن في الكلام عطف على المفرد والمامل فيه السكينة المهدوفة أو النسبة على مامل وقوله خلوصه عطف على خلوصه الأول (٩٥) والعامل فيه للبتداء وهو الفصاحة

وفيه خلاف أصح الجواز إن كان أحد العاملين جارياً متقدماً نحو في الدار زيد

والحجرة عمر وروما هانيس من ذلك القبيل (قوله وتنافر الكلمات الخ) كان

الأولى أن يأتي بمن هنا وفي قوله والتعقيد للإشارة إلى أنه لا بد في فصاحة الكلام

من الخلوص من كل واحد وأنه من السلب الكلي وعدم الاتيان بها يوهم أنه

من سلب العموم أعني رفع الإيجاب الكلي فيقتضي أن المدار في فصاحة الكلام

على الخلوص من المجموع وهو يصدق بالخلووص من واحد أو من اثنين مع أنه في

هذه الحالة لا يكون فصيحاً وعلم أن الخلووص من ضعف التأليف يحصل

بوزن الكلام جارياً على القانون النحوي المشهور بين النحاة ويحصل الخلووص

من التعقيد بظهور الدلالة على المعنى المراد لاتقاء الخلل الواقع في اللفظ أو في

الانتقال ويحصل الخلووص من تنافر الكلمات بعدم ثقل اجتماعها على اللسان

فإذا لم تنقل الكلمات ولو كان كانت معانيها غير متناسبة كحطل وقفل وسيف إذا عطفت كان ذلك مخلاً بالبلاغة لا بالفصاحة كما سيعلم ذلك إن شاء الله من مبحث

الفصل والوصل (قوله مع فصاحتها) اعلم أن مع تأتي عند إضافتها لثلاث معان لمكان الاجتماع نحو جلست مع زيد وبمضى عند نحو جلست مع الدار وتصح الثلاثة هنا ويراد بالموضع التركيب

وفيه نظر للقطع باستكراه الجرشي دون النفس مع قطع النظر عن النغم (و) الفصاحة (في الكلام خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها)

وأما على التفسير الأول للتنظير فظاهر غير أنه لا مانع من أن يدعى أنه لا حصر في الكراهة في السمع في الغرابة الوحشية بل يجوز استقباح الكلمة طبعاً من غير غرابة كما أوما إليه الخليل فيحتاج إلى الاحتراز عن ذلك الاستقباح تأمل في هذا المقام (و) الفصاحة (في الكلام خلوصه من ضعف التأليف) ويحصل هذا الخلووص بكون الكلام جارياً على القانون المشهور (و) خلوصه من (تنافر الكلمات) وذلك بأن لا يثقل في اللسان اجتماع كلماته وأما أن لا تنقل الكلمات ولكن معانيها غير متناسبة كسطل وتعل وسيف إذا عطفت فذلك يخجل بالبلاغة لا بالفصاحة وسيعلم إن شاء الله تعالى في الفصل والوصل (و) خلوصه من (التعقيد) وذلك بأن لا يضعف فهم المعنى من الكلام بوجه يرجع إلى اللفظ ولا بوجه يرجع إلى المعنى ثم يشترط في الخلووص عن هذه الأمور الثلاثة في فصاحة الكلام أن يكون ذلك الخلووص (مع فصاحتها) أي فصاحة الكلمات وأما إن خلص الكلام من هذه الثلاثة لکن مع عدم فصاحة بعض كلماته لم يكن فصيحاً كقولنا شعره مستشزر وزيد أجل وأنفه مسرج وقد علم من قولنا ثم

السابع من الأدنى إلى الأعلى إلى الأسفل نحو ف ع م الثامن من الأدنى إلى الأوسط إلى الأدنى نحو د م التاسع من الأوسط إلى الأعلى إلى الأدنى نحو د م ع الحادي عشر من الأوسط إلى الأعلى إلى الأوسط نحو ن ع ل الثاني عشر من الأوسط إلى الأدنى إلى الأوسط نحو م ل إذا تقرر هذا فاعلم أن أحسن هذه التركيب وأكثرها استعمالاً ما انحدر فيه من الأعلى إلى الأوسط إلى الأسفل ثم ما تنقل فيه من الأوسط إلى الأعلى إلى الأدنى ثم من الأعلى إلى الأوسط وما انتقل فيه من الأوسط إلى الأعلى إلى الأدنى فهما سريان في الاستعمال وإن كان القياس يقتضي أن يكون أرجحهما ما انتقل فيه من الأوسط إلى الأعلى إلى الأدنى وأقل الجميع استعمالاً ما تنقل فيه من الأدنى إلى الأعلى إلى الأوسط هذا إذا لم يرجع إلى ما انتقلت عنه فإن رجعت فإن كان الانتقال من الحرف الأول إلى الثاني في انحدر من غير طفرة والطفرة الانتقال من الأعلى إلى الأدنى أو عكسه كان التركيب أخف وأكثر وإن فقدت فإن يكون النقل من الأول في ارتفاع مع طفرة كان أثقل وأقل استعمالاً وأحسن التركيب ما تقدمت فيه نقلة الانحدر من غير طفرة بأن ينتقل من الأعلى إلى الأوسط إلى الأعلى أو من الأوسط إلى الأدنى إلى الأوسط ودون هذين ما تقدمت فيه نقلة الارتفاع من غير طفرة • وأما الرباعي والخماسي فعلى نحو ما سبق في الثلاثي ويختص ما فوق الثلاثة بكثرة اشتغاله على حروف الذلاقة لتجبر خفتها ما فيه من الثقل وأكثر مانع الحروف الثقيلة فيما فوق الثلاثي مفصولاً بينهما بحرف خفيف وأكثر مانع أولاً وآخر؛ ويرى بمقاصدها تشبيح الكلمة لئلا يوهم عدم (وفي الكلام خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها) ش أي الفصاحة

كانت معانيها غير متناسبة كحطل وقفل وسيف إذا عطفت كان ذلك مخلاً بالبلاغة لا بالفصاحة كما سيعلم ذلك إن شاء الله من مبحث الفصل والوصل (قوله مع فصاحتها) اعلم أن مع تأتي عند إضافتها لثلاث معان لمكان الاجتماع نحو جلست مع زيد وبمضى عند نحو جلست مع الدار وتصح الثلاثة هنا ويراد بالموضع التركيب

(قوله حال من الضمير الخ) أي فيكون مينا لهيئة صاحبه وقيدا لنفس الخلوص بمعنى عدم الكون فهو هنا تنقيد للنفي لانفي للتنقيد
 وحينئذ فالمعنى والفصاحة في الكلام انتفاء ضعف تأليفه وتنافر كلماته وتمقيده حالة كون فصاحة كلماته تقارن ذلك الانتفاء فالنفي
 معتبر أولاً ثم قيد بالظرف فان قلت اذا كان الظرف حالا من الضمير في خلوصه كان العامل فيه الخلوص لان العامل في الحال وصاحبها
 واحد فيكون ظرفاً لغواً مع أنهم صرحوا بأن الظرف اللغوي لا يقع حالا ولا خبراً ولا صفة وأجيب بأن المطلق الحال على نفس الظرف
 مسامحة من قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء لان الحال في الحقيقة متعلقة معه والعامل في متعلقة هو العامل في صاحب الحال فصدق
 أنه ظرف مستقر وأن العامل في الحال وصاحبها واحد فان قلت أنه يلزم على جعل الظرف حالا من الضمير أن يكون زيد أجل فصيحاً
 فانه يصدق على هذا التركيب في هذه الحالة أي حالة الفك أنه خالص من هذه الامور في حالة فصاحة الكلمات أي حالة الادغام فهو كلام
 واحد له حالتان الفك والادغام وصدق عليه في حالة الفك أنه خالص من الامور الثلاثة في حالة الادغام والقول بفصاحة زيد أجل فصيحاً
 يخالف للاجماع وأجيب بأن هذا لا يرد الا لو كان زيداً أجل وزيداً أجل كلاماً واحداً له حالان وليس كذلك بل هما كلامان لا أحدهما
 حال يخالف حال الآخر فلا يصدق على أحدهما أنه كذا في حال يكون للكلام الآخر لانها ليست حاله بل حال لتلك الآخر مثلاً
 لا يصدق على زيد أجل أنه خالص من تلك الامور في حال فصاحة الكلمات لان تلك الحالة ليست حالاً له بل زيداً أجل ويصح جعل
 الظرف صفة لمصدر محذوف أي خلوصاً كائنا مع فصاحتها وأن يكون ظرفاً للخلوص ومع بمعنى بعد كما في قوله تعالى ان مع العسر يسراً
 ولا يصح أن يكون ظرفاً لغواً للخلوص (٩٦) ومع المصاحبة لانه يقتضى تعلق معنى الخلوص بفصاحة الكلمات ومعيتها إمامع

هو حال من الضمير في خلوصه واحترز به عن أجل وشعره مستشزر وأنفه مسرج وقيل هو
 حال من الكلمات ولو ذكره بجنبها السلم من الفصل بين الحال وزيتها بالاجني وفيه نظر لانه حينئذ يكون
 قيدا للتنافر لا للخلوص ويلزم أن يكون الكلام المشتغل على تنافر الكلمات
 يشترط الخ ان قوله مع فصاحتها متعلق بقوله خلوصه الخ وليس حالاً من الكلمات العمول لتنافر كما قيل
 والا كان المعنى يشترط في الكلام خلوصه من تنافر الكلمات للوصوفة بالفصاحة فيقتضى أن تنافر
 الكلمات للوصوفة بعد الفصاحة لا يشترط الخلوص منه فيلزم أن الكلام الذي تكون كلماته
 متنافرة الا أنها غير فصيحة يكون ذلك الكلام فصيحاً وهو فاسد لان التنافر الكلمات مع عدم فصاحتها
 في الكلام خلوصه من ذلك مع فصاحة الكلمات وعليه من السوال ما تقدم في فصاحة الكلمة من
 اقتضاء كلامه الخلوص من المجموع فقط وغير ذلك ثم قوله تنافر الكلمات فيه نظر لان الكلام قد
 يكون كلمتين فقط و معنى بقوله تنافر الكلمات متنافرة كل واحدة للأخرى لان تنافر أجزاء كلمة واحدة فان

الفاعل أو مع المجرور بمن
 فيصير المعنى على الاول
 خلوص الكلام مع فصاحة
 الكلمات مما ذكره يصير
 المعنى على الثاني خلوص
 الكلام مما ذكر ومن
 فصاحة الكلمات وكلا
 المعنيين باطل أما الاول
 فلان فصاحة الكلمات
 لا يتأتى خلوصها مما ذكره
 وأما الثاني فلان فصاحة
 الكلمات أمر لا بد منه في

فصاحة الكلام فلا يشترط الخلوص منها ايتم علم أن مدخول مع مفعول معه في المعنى وفي ذلك
 اشتراط صحة اسناد الفعل للمفعول معه كما في جاء الامير والجيش فانه يصح أن يقال جاء الجيش وعدم اشتراط ذلك قولان الاول للاخفش
 والثاني لجمهور النحويين فقولنا اذا جعل ظرفاً لغواً يقتضى تعلق الخلوص بفصاحة الكلمات ومعيتها مع الفاعل مبني على مذهب
 الجمهور وقولنا يقتضى معيتها مع المجرور بمن مبني على قول الاخفش تأمل (قوله واحترز به عن مثل زيد أجل وشعره مستشزر وأنفه
 مسرج) أي فان كل واحد من هذه الثلاثة وان كان كلاماً خالياً عن ضعف التأليف ومن تنافر الكلمات ومن التنقيد الا أن كلماته غير
 فصيحة لان الكلام الاول فيه كلمة غير فصيحة وهي أجل لمخالفتها للقياس الصرفي والكلام الثاني فيه كلمة غير فصيحة وهي مستشزر لان
 حر وفها متنافرة والكلام الثالث فيه كلمة غير فصيحة وهي مسرج لكونها غريبة (قوله ولو ذكره) أي الحال وقوله بجنبها أي الكلمات
 وهذه من جملة القيل (قوله وزيتها) أي صاحبها وازداده ذي الضمير شاذة لانها إنما تضاف لاسم جنس ظاهر وأما قولهم لا يعرف الفضل
 الا ذووه فشاذ وقوله بالاجني أي وهو التنقيد لانه ليس معمولاً لعامل الحال وهو التنافر بل معمول للخلوص (قوله لانه حينئذ) أي لان
 الظرف حين اذ جعل حالاً من الكلمات يكون قيدا للتنافر الداخل تحت النفي وهو الخلوص فيكون النفي داخل على القيد بالقيد
 المذكور والفاعل أن النفي اذا دخل على مقيد بقيد توجه للقيد فقط فيكون للمعتبر في فصاحة الكلام انتفاء فصاحة الكلمات مع
 وجود التنافر وهذا عكس القصد والذات القصد والتنافر مع وجود فصاحة الكلمات وحينئذ فيلزم ذلك القائل أن يدخل في الفصح
 ما ليس بفصيح فيكون التعريف غير مانع بل يلزمه عدم صدق التعريف على شيء من أفراد العرف فقول الشارح ويلزم الخ الاول
 التنفير بالفاء ثم علم أن هذه القاعدة المذكورة كلية عند الشارح والنهي يفهم الكشاف أنها أغلبية وأنه لا يجب في النفي اذا

دخل على مقيد بقيدان يتوجه للقيد فقط بل تارة يتوجه للقيد فقط وتارة يتوجه للقيد فقط وتارة للقيد وللقيد معا فعلى هذا المفهوم من الكشاف اذا جمعنا الطرفين حالا من الكلمات لا يصح أن يكون النفي متوجها للقيد واللازم فساد التعريف على ما قاله الشارح ولا يصح أيضا أن يكون منصبا على القيد والقيد معا لانتفاءه أن العتبر في فصاحة الكلام انتفاء كل من التنافر وفصاحة الكلمات وحينئذ فيكون الكلام المشتمل على الكلمات الغير الفصيحة الغير المتنافرة فصيحاً ويزم هذا ما لزم الاحتمال الذي قبله من فساد التعريف منعا وجمعا و يصح أن يكون النفي منصبا على القيد فقط لانتفاءه أن العتبر في فصاحة الكلام انتفاء التنافر ووجود فصاحة الكلمات وهذا هو المطلوب الا أن المعنى وان كان صحيحا على هذا الاحتمال لكنه يعترض على التعريف من حيث انه أتى فيه بعبارة محتملة لوجود ثلاثة يلزم الفساد على اثنين منها والحاصل أن انتفاء التنافر للقيد بفصاحة الكلمات اما انتفاء التنافر مع وجود قيده بأن تكون الكلمات فصيحة غير متنافرة أو بانتفاء قيده مع وجوده بأن تكون متنافرة غير فصيحة أو بانتفاء كليهما بأن لا تكون متنافرة ولا فصيحة فاذا جعل الطرف حالا من الكلمات اصدق الحد على الأمور الثلاثة مع أن الحدود لا يصدق الا على أولها وذ كرها هو محتمل لخلاف المقصود الموجب للايهام والالباس لا يجوز في التعريف فهذا القائل ان الطرف حال من الكلمات يقال له اما أن تلزم أن القاعدة المتقدمة كلية أو أغلبية فان قال بكليتها لزمه فساد التعريف (٩٧) بأنه غير مانع بل لا يصدق على شيء

من أفراد العرف وان قال بأنها أغلبية فان قال ان النفي متوجه للقيد فقط أوله وللقيده معارزته الفهيد المتقدم وان قال انه متوجه للقيد فقط لزمه فساد التعريف من جهة ما فيه من الالباس والابهام لاحتمال العبارة للراد وغيره وأشار الشارح بقوله فافهم لما قلناه من أنه يجوز أن يكون هذا القائل راعى أن

الغير الفصيحة فصيحاً لانه يصدق عليه أنه خاص عن تنافر الكلمات حال كونها فصيحة فافهم (فالمضغ) أن يكون تأليف الكلام على خلاف القانون النحوي المشهور بين الجمهور كالأضمار قبل الذكر لفظاً ومعنى وحكماً

أولى بالخروج عن الكلام الفصيح التنافر الكلمات مع فصاحتها فليفهم ولما كان هذا التعريف كما تقدم في فصاحة المفرد حاصله التعريف بانتفاء أشياء مخصوصة والعدم المضاف انما يعرف بادراك المضاف اليه شرع في بيان تلك الأشياء النفية في فصاحة الكلام فقال (فالمضغ) منها أن يكون الكلام جارياً في تركيبه على خلاف القانون المشهور عند جمهور النحويين وان كان بعضهم يجوز ذلك التركيب وذلك كالأضمار قبل أن يذكر لفظ المعاد حقيقة أو تقديرها أو يذكر ما يقتضي معناه ولو لم يذكر لفظه أو يكون في حكم المذكور ولو لم يذكر لفظه ولا معناه فاذ لم يذكر معاد الضمير بأحد هذه الوجوه كان ذلك من فصاحة السكامة (قوله فالمضغ)

(١٣ - شروح التلخيص - أول) القاعدة أغلبية وأن النفي منصب على القيد فقط وحينئذ فلا يتوجه عليه ما ذكر من النظر لصحة المعنى لكن قد علمت أنه وان لم يرد عليه النظر السابق يرد عليه اعتراض آخر وهو الفساد من حيث الابهام والالباس (قوله الغير الفصيحة) أي كلاً أو بعضاً (قوله المشهور بين الجمهور) فلا يدفع الضعف بتجوز التأليف على مقابل المشهور وذلك كالأضمار قبل الذكر في نحو ضرب غلامه زيدا فهو ضعيف التأليف كما قال المصنف وان كان بعضهم كالأخفش وابن جنى جوزوه لان قولهم مقابل للمشهور فان قلت ضعف التأليف كما يكون بمخالفة القانون المشهور بين الجمهور يكون بمخالفة القانون المجمع عليه كتقديم للسند المحصور فيه بأغنى قولك انما فافهم زيد فان تأخيرها واجب بالاجماع وكنصب الفاعل أو جره وحينئذ فلا وجه للتقييد بالمشهور وأجيب بأن الكلام المخالف للقانون المجمع عليه غير معتبر اذ هو فاسد لا ضعيف والكلام في تركيبه صحة واعتبار عند بعض أولى النظر أو يقال الكلام المخالف للقانون المجمع عليه ضعفه معلوم بالطريق الأولى أو يقال ان المشهور بين الجمهور يتناول المجمع عليه لانه أشهر وأجلى من المختلف فيه فشهرته عند كل الناس ومن جملة الجمهور المشهور بين الجمهور أي سواء كان متفقاً عليه أو لا (قوله كالأضمار قبل الذكر) أي قبل ذكر مرجعه وقوله لفظاً ومعنى وحكماً هذه أقسام لا قبلية أي كتقديم الضمير على مرجعه لفظاً ومعنى وحكماً وهذا مثال لمخالفة القانون المشهور ومفهوم كلامه أنه لو تقدم الرجوع على الضمير لفظاً أو معنى أو حكماً فلا يكون الكلام ضعيف التأليف فالتقدم اللفظي أن يتقدم الرجوع على الضمير لفظاً ورتبة أو لفظاً فقط فالأول نحو ضرب زيد غلامه والثاني نحو ضرب زيد غلامه والتقدم العنوي أن لا يتقدم الرجوع على الضمير لفظاً لكن هناك ما يدل على تقدمه معنى كالفعل للتقدم الدال على الرجوع فضعفنا نحو اعدلوا هو أقرب للفقوى وكسياق الكلام المستلزم له استازاماً قريباً كقوله تعالى ولا يؤبه أي المورث لان الكلام السابق

ضرب غلامه زيدا فان رجوع الضمير الى المفعول المتأخر لفظا ممتنع عند الجمهور لئلا يلزم رجوعه الى ما هو متأخر لفظا ورتبة وقيل يجوز
 لقول الشاعر
 جزى ربه عنى عدى بن حاتم * جزاء الكلاب العاويات وقد فعل
 وأجيب عنه بأن الضمير لمصدر جزى أى رب الجزاء كما في قوله تعالى اعدلوا هو أقرب للقوى أى العدل

لبيان الارث أو بعينه ا كقوله تعالى حتى توارت بالحجاب فضمير توارت للشهس المدلول عليها بذكر العشى أولا ولا يكون المرجع فاعلا
 المفتضى لتقدمه على المفعول أو مبتدأ المفتضى لتقدمه على الخبر أو مفعولا أول في باب أعطى فاعل في المعنى فالأول نحو خاف ربه
 عمر والثاني نحو في داره زيد والثالث نحو أعطيت درهمه زيدا والتقدم الحكمى هو أن يتأخر المرجع عن الضمير لفظا وليس هناك
 ما يقتضى ذكره قبله الاحكام الواضع بأن المرجع يجب تقدمه لكن خوفاً حكم الواضع لأغراض تأتي ان شاء الله في وضع الضمير موضع
 المظهر فالمرجع للتأخر لغرض متقدم حكماً كما أن المذوق لعلمة كالنابت والمنع انما هو تأخيره لا لغرض ومثال التقدم الحكمى نم
 رجلا زيدور به رجلا وضمير الشأن نحو قل هو الله أحد فالمرجع وهو الشأن مذكور قبل حكماً من حيث ان الاصل تقدم المرجع
 لكن خوفاً هذا الكثرة الاجمال والتفصيل وكذا توجيهه نم رجلا زيدور به رجلا فظهر لك من هذا أن الفرق بين الاضمار قبل الذكر
 للوجوب للضعف والاضمار قبل الذكر انتهى (٩٨) جعل من قبيل تقدم المرجع حكماً وجود النكتة وعدمها وقد وجدت هذه

<p>(نحو ضرب غلامه زيدا)</p> <p>التأليف ضعيفا (نحو ضرب غلامه زيدا) فاذا كان الغلام هو الضارب وعا منه الضمير على زيد فقد ذكر ضمير زيد قبل ذكر لفظه بصدق حقيقة وتقديرا لانه في رتبة التأخير لسكونه مفعولا وقبل ذكر معناه ومع ذلك فليس في حكم المذكور فهذا التأليف ضعيف يتخل بالفصاحة وأما ان كان الاضمار بعد المذكور لفظا حقيقة كجاء في رجل فأكرمه أو تقديرا كضرب غلامه زيد على أن زيدا فاعل لانه في تقدير التقديم أو كان الاضمار بعد ذكر ما يتضمن معناه كقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للقوى فان الضمير عائد الى العدل المقهوم من اعدلوا أو كان المعاد في حكم المذكور وذلك بأن لا يتقدم ما يدل على معناه ولا يتقدم لفظا صريحا أو تقديرا ولكن المعاد مؤخر مع وجود نكتة في الاضمار أولا كالأبهام ثم البيان</p> <p>(نحو ضرب غلامه زيدا) فان فيه رجوع الضمير الى المتأخر لفظا ورتبة وقد اختلف في جواز ذلك فالجمهور على منعه وجوزه أبو الحسن والطوال وابن جنى وابن مالك مستدلين بقوله جزى ربه عنى عدى بن حاتم * جزاء الكلاب العاويات وقد فعل وأجيب عنه بأن الضمير لمصدر جزى وكذلك قوله جزى بنوه أبا الغيلان عن كبر * وحسن فعل كما يجزى سنار وأجيب عنه بجواز أن يكون الضمير متقدما في بيت سابق * واعلم أن للصف والشرح قالوا انما كان ضعيفا لان ذلك ممتنع عند الجمهور ولا يجتمع القول بضعفه وكونه غير فصيح مع القول بامتناعه</p>	<p>النكتة في المواضع الستة التي يعود فيها الضمير على متأخر لفظا ورتبة المجموعة في قول بعضهم ومرجع الضمير قد تأخرا لفظا ورتبة وهذا حصرا في باب نم وتنازع العمل ومضمير الشأن ورب والبديل ومبتدأ مفسر بالخبر وباب فاعل يتخلف فإخبر قال الغنيمي ويؤخذ مما ذكرناه من الفرق أن تلك النكتة اذا لم تقصد في المواضع الستة للتقدمة كانت غير فصيحة وأنها ان قصدت في مثال الصف ونحوه كان فصيحاً ولا مانع</p>
---	--

منه اه لكن الشأن فصددها في المواضع المذكورة دون مثال الصف (قوله نحو ضرب غلامه زيدا) فان
 غلامه زيدا) هذا مثال للضعف بالنظر للثمن وللاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما فالضمير هنا قد تقدم على مرجعه لفظا وهو ظاهر
 ومتقدم عليه أيضا معنى لانه لم يتقدم في الكلام ما يدل عليه ومتقدم عليه أيضا حكما لان المرجع لم يتأخر لغرض حتى يكون متقدما حكما
 فهو متأخر بالنظر للحكم واذا كان المرجع هنا متأخرا حكما كان الضمير المعاد عليه متقدما حكما فان قلت ان الفاعل والمفعول به
 متساويان في اقتضاء الفعل لهما لدخول النسبة اليهما في مفهومه فكما جاز الاضمار قبل الذكر في صورة تقدم المفعول المتصل به ضمير
 الفاعل للتأخر نحو خاف ربه عمر يجوز في صورة تقدم الفاعل المتصل به ضمير المفعول المتأخر نحو ضرب غلامه زيدا والجواب
 أنهما وان تساوا في اقتضاء الفعل ايما الأمان اقتضاء للفعل مقدم في الملاحظة العقلية على اقتضاء المفعول لان نسبة الوقوع تلاحظ
 بعد نسبة المدور فكان الفاعل مقدما في الرتبة فلا يلزم الاضمار قبل الذكر مطلقا بخلاف صورة المفعول وأما ما قيل من أن اقتضاء الفعل
 المتعدى للفاعل أشد من اقتضائه للمفعول فلم يظهر وجه أفاده العلامة عبد الحكيم

والتنافر) أن تكون الكلمات ثقبيلة على اللسان وان كان كل منها فصيحاً (كقوله وليس قرب قبر حرب) هو اسم رجل (قبر) وصدر البيت وقبر حرب بمكان قفر * أى خال عن الماء والكلام

ليتمكن في ذهن السامع عند اقتضاء المقام ذلك كضمير الشأن في نحو هو زيد قائم وضمير رب في قوله ربه فتية دعوت الى ما * يورث الجرد دائما فأجابوا

فلا ضعف في كل ذلك وقد فهم من قولنا مع نكتة أن الفرق بين الاضمار الموجب للضعف والاضمار الحكمي وجود النكتة وعدمها وانما جعل متقدما حكما لان أصل المعاد التقديم ولما لم يمنع من التقديم إلا وجود النكتة في التأخر صار في حكم اللذ كورا ولا فافهم (والتنافر) منها الذي هو كون النطق بالكلمات ثقبيلة على اللسان إما تقلا أو جبه التقاء مجموع كل كلمة من مجموع الاخرى (كقوله) أى جنى صاح على حرب بن أمية فمات في فلاة ويسمى نوع هذا الجنى هاتفا

وقبر حرب بمكان قفر * (وليس قرب قبر حرب قبر)

ولا يخفى ما فيه من التناهي في الثقل وإماتقلا أو جبه اجتماع بعض حروف كل كلمة مع حروف من

فان أرادوا أنه جائز ولكنه ضعيف لان الاكثر على امتناعه فلا يلزم من القول بجواز ما منه الجمهور الاعتراف بضعفه فرمما ذهب ذاهب الى جواز شئ، وفصاحتها مع ذهاب غيره الى امتناعه فليذهب لذلك وقد وقع في عبارة الخفاجي أن التصرف الفاسد يتخلل بالفصاحة فان أراد ما ليس بكلام ففيه نظر لان الفصاحة من صفات الكامة والكلام فما ليس بكلام لا يسمى غير فصيح اذ لا نسب الصفة عن غير القابل ولو تخيلنا وعبارة التلخيص لاخذنا منها جواز ذلك كما اختاره ابن مالك وعليه اعتراض ثان وهو أن هذا على تقدير جوازه وضعفه ليس مثالا صحيحا لان هذا ليس ضعفا في الكلام فان الكلام هنا هو الفعل وفاعله الضعف انما جاء هنا من اضافة الغلام أو من تأخر للمفعول بعد تقديم ضميره وذلك أمر دائر بين الفاعل وما أضيف اليه أو بين المفعول وغيره لامن الكلام أو نقول الضعف في استعمال هذا الضمير يتخلل بفصاحة الكلمة لا الكلام وهذا بعض ما قدمت الوعد به وبه تبين أن مراده بالكلام ما زاد على كامة من الجملة وما يتعلق أو يتصل بها ثم ذلك الضمير بما كان في الترددون الشعر لان ضرورة الشعر كما تجوز ما ليس بجائز فقد تقوى ما هو ضعيف فعلى البياني أن يعتبر ذلك فر بما كان الشئ فصيحاً في الشعر غير فصيح في النثر ولذلك جوز جماعة ضرب غلامه زيدا في الشعر فقط وابن مالك المحوز لهداني النثر لا ندري هل يوافق على ضعفه في الشعر أو لا فان قلت الضعف في ضرب غلامه زيدا انما حصل من الحركة الاعرابية لامن مادة الكلمة وقد قدمت أن ضعف حركة الاعراب لضرورة أو غيرها لا يقدح في الفصاحة قلت ذلك بالنسبة الى فصاحة الكلمة المفردة فضعف حركة اعرابها لا يتخلل بفصاحتها لكنه قد يتخلل بفصاحة مجموع الكلام الذي فيه تلك الكلمة اذا أوجب تعقيدا كما نحن فيه وقد لا يتخلل بفصاحة الكلام اذا لم تتعلق تلك الضرورة بالمعنى كصرف التصرف وعكسه فان الافادة التي هي مقصودة من الكلام لا يتخلل بذلك فليتأمل وقد تلخص من ذلك أن ضرورة حركة الاعراب لا يتخلل بفصاحة الكلمة أبداً وتخلل بفصاحة الكلام تارة دون أخرى (قوله والتنافر كقوله وليس) يشير الى قول الشاعر

وقبر حرب بمكان قفر * وليس (قرب قبر حرب قبر)

ويخط عبد اللطيف البغدادي * وما بقرب قبر حرب قبر * قال الكرماني ذكر وا أنه من شعر الجن وأنه لا يتهدأ لاحد أن يشده ثلاث مرار فلا يتنعاه وفيه إقواء لان البيت مصرع أوهما بيتان من مشطور الرجز وحركة الاول الخفض والثاني الرفع ولا يمكن أن يكون مصرعا ويكون بيتا واحداً فان قوله بمكان

والتنافر منه ما تكون الكلمات بسببه متناهية في الثقل على اللسان وعسر النطق بها متتابعة كما في البيت الذي أشده الجاحظ وقبر حرب بمكان قفر وليس قرب قبر حرب قبر

(قوله وليس قرب الخ)

يحتمل أن تكون الواو لاجل

ويحتمل أن تكون عاطفة

ثم ان القرب بمعنى القارب

والاضافة لفظية وكون

اضافة المصدر معنوية فيما

اذا كان باقيا على معناه

الحقيقي أو نقول قرب ظرف

لجبر ليس أى ليس قبر كاتنا

قرب قبر حرب وحينئذ فلا

يلزم ما تنق على عدم وقوعه

في كلام العرب من كون

المسند أعني قبر ليس معرفة

لاضافته الى المضاف للم

وهو حرب والمسند اليه

أعني اسمها نكرة ثم ان ظاهر

البيت الاخبار والمراد

منه التأسف والتحزن على

كون قبره كذلك ووضع

الظهر موضع الضمير في

قوله وليس قرب قبر حرب

مع أن الاظهر أن يقول

وليس قرب قبره لزيادة

التسكين حيث أعني بذكره

(قوله قفر) قيل نعم مقطوع

ومنه مادون ذلك كافي قول أبي تمام
فان في قوله أمدحه ثقلا لما بين الحاء والهاء من التنافر

كريم متى أمدحه وأمدحه والورى * معى واذا ملته لته وحدى

وفيه أن محل صحة قطع النعت اذا عين للنعت بدون ذلك النعت وهنالك كذلك وأجاب الشيخ يس بأن هذا ضرورة ويمكن أن يقال ان فخر قبر وقوله بمكان أى مع مكانه ومجمله فانه أيضا فخر لا القبر فقط (قوله ذكر) أى الصنف في كتابه عجائب الخلوقات (قوله صاح واحد الخ) سبب صياحه عليه أنه داس بنعله على واحد منهم في صورة حية فقتله وذكر أبو عبيدة وأبو عمرو الشيباني أن حرب بن أمية لما انصرف من حرب عكاظ هو واخوته مروا بغية وأشجار ملتفة فقال له مرداس السلمي وكان صاحبه أمانى يا حرب هذا الموضوع قال بلى نعم الزدراع فقال له فهل لك أن نسكون شريكين فيه ونحرق هذه الغيبة ثم نزرعها بعد ذلك فقال نعم فأضرم النار في تلك الغيبة فلما استطارت وعللها (١٠٠) سمع من الغيبة أنين وضجيج كثير ثم ظهر منها حيات بيض تطير حتى قطعنها

وخرجت منها فلما احترقت
الغيبة سمعوا هائلا يقول
ويل لحرب فارسا
مطاعنا نحاسا

ويل لحرب فارسا
اذ لبسوا القوانسا
فلم يلبث حرب ومرداس
أن ماتا (قوله وقوله كريم
الخ) أى قول أبي تمام حبيب
ابن أوس الطائي من قصيدة
يعتذر فيها لمردوحه أى
الغيث موسى بن ابراهيم
الرافعي لما بلغه أنه هجاه
فعاتبه في ذلك فقال أبو تمام
القصيدة معتذرا ومتبرئا
بمناسب اليه وقبل البيت
لذكر

أتاني مع الركبان ظن ظننته
نكست لمرأسى حيا من
المجد
وهنكت (١) بالقول الحنا
حرمة العلا * وأسلك

ذكر في عجائب الخلوقات أن من الجن نوعا يقال له الهاتف صاح واحد منهم على حرب بن أمية فمات فقال ذلك الجنى هذا البيت (وكقوله كريم متى أمدحه وأمدحه والورى * معى واذا ملته لته وحدى) والواو في والورى واو الحال وهو مبتدأ خبره قوله معى وإنما مثل بمثلين لان الاول متناه في الثقل والثاني دونه ولان منشأ الثقل في الاول نفس اجتماع السكيات

الآخري (و) ذلك (كقوله كريم متى أمدحه وأمدحه والورى) أى الخلائق (معى) أى اذا مدحته ومدحته والحال أن الورى معى وساعدنى الناس جميعا فيه لعموم احسانه فيهم (واذا ملته) وعبر باللوم في مقابلة اللدح مع أنها إنما يقابل بالذم تأديبا مع المدح ولا يعاينها الى أن ذمها إنما هو لوم وعتاب على نحو تفضيل الغير على اللائم والأفلا ذم (لمته وحدى) أى اذا ملته لم أجد مساعدا وعبر بأذا التى تستعمل في التحقيق ايها ما لوجود تحقق الدعوى وهو وجود اللوم مع عدم مساعدا ولا شك أن تكرار أمدحه وأوجب ثقلا من جهة تكرار الحاء والهاء وأما نفس اجتماع الحاء والهاء بدون تكرار فلا يوجب ثقلا بخلاف الفصاحة فإنه قد وجد في التنزيل للنزه عما يخجل بالفصاحة كقوله تعالى فسبحه

فقر لا يصلح أن يكون عروضا إنما هو ضرب لما تقرر في علم العروض فلا بد من جعله يتناظر أو نضامصر عا فان التصريح يلحق العروض بالضرب وجعل بعض الشراخ ذلك من تنافر الحروف وليس كذلك لان كل كلمة على انفرادها لا تنافر فيها وكل ما حصل فيه تكرار الحروف فان فيه هذا التنافر ولا يرد قوله تعالى وعلى أمم عن معك لان في مخرجي اليم والنون وهما طرف اللسان والشفة وذلك لهما وتوسطهما بين الضمف والقوة ما زال ثقل التكرار وجعل الحاقبى ثقل هذا البيت لتقارب الحروف المتماثلة وتكررها أيضا ومن التكرار القبيح على ما ذكره ابن الاثير في الجامع

وازور من كان له زائر * وعف عافى العرف عرفاته
(وكقوله كريم متى أمدحه) قد جعل في الايضاح التنافر منقسما الى أعلى وهو ما سبق ودونه وهو قول
أبى تمام كريم متى أمدحه وأمدحه والورى * معى واذا ملته لته وحدى
قال في الايضاح لان في قوله أمدحه ثقلا لما بين الحاء والهاء من التنافر فانها حرفان متنافران لتقاربهما فان التقارب قد يكون سببا للتنافر ولذلك حكم على الكلمات التى تكررت فيها الحروف المتماثلة

نبت إذا كم من يدك شاكات * يد القرب أعدت مستهاما على البعد
وانك أحكمت الذى بين فكرتى * وبين القوافى من زمام ومن عهد
وأصلت شعري فاعتلى رونق الضحى * ولولاك لم يظهر زمانا من القعد
أعيزك بالرحمن أن تطرد الكرى * بتبك عن عين امرى صادق الود
ألبس هجر القول من لو هجرته * اذ الهجاني عنه معروفه عندى

ومعنى البيت هو كريم اذا مدحته وافقتى الناس على مدحه ومدحونه معى لاسداء احسانه اليهم كما سدائه الى واذا ملته لا يوافقنى أحد على لومه لعدم وجود للقضى اللوم فيه (قوله والواو في والورى واو الحال) اختار جعل الواو للحال على جعلها عاطفة مع أن العطف هو

(١) قوله وهنكت الخ سقط قبل هذا البيت ما يحسن عطفه عليه من كلام أبى تمام فارجع الى معاهد التنصيص كتبه مصححه

الاصل في الواو لانه التسابق للفهم ولو وقوعه في مقابلة وحدى فانه حال ولا يخلو ص ما يلزم على العطف من توقف مدح الوري على مدحه وفيه قصور في مقام المدح ومن اتحاد الشرط والجزاء وبيان لزوم هذين الامرين للعطف ان العطف عليه اما جملة امدحه والعطف جملة الوري مما فيكون من عطف الجمل او العطف عليه الضمير المستتر في امدحه والعطف الوري لو جود شرط العطف وهو هنا الفصل بالمفعول على حد يدخلونها ومن صلح ومعنى حال من الوري فيكون من عطف المفردات ولا يرد ان المضارع البدوي بالهزة لا يرفع الظاهر لانه تابع وبغتر في التابع ما لا يفتقر في غيره فان كان من عطف الجمل كان قوله والوري مع جملة مستقلة لان العطف على الجزاء جزء وجملة امدحه جزء الشرط وجزء الشرط يتوقف على الشرط وهو هنا معنى الشرط فيلزم الامر السابق وان كان من عطف للمفرد كان الوري غير مستقل بل متعلق بالجملة الاولى فلم يتحد الجزاء والشرط اذ الشرط مدحه فقط والجزاء امدحه مع مدح غيره من الوري ولكن يلزم توقف مدح غيره من الوري على مدحه لان مدح الوري من جملة الجزاء المتعلق على الشرط والحاصل انه يلزم على الاحتمال الاول اعنى جملة من عطف الجمل توقف مدح الوري على مدحه واتحاد الشرط والجزاء و يلزم على الاحتمال الثاني اعنى جملة من عطف للمفردات توقف مدح الوري على مدحه ولا يلزم عليه اتحاد الشرط والجزاء بخلاف جعل الواو للحال فانه لا يلزمه شئ اذ التقدير متى امدحه امدحه في حال مشاركة الوري في المدح فالجزء في مدحه في هذه الحالة وهذا لا ينافي مدحهم له قبل ذلك كذا قيل وقد يقال لان لم انه يلزم على جملة من عطف الجمل اتحاد الشرط والجزاء بل اللازم انما هو لتوقف فقط اللازم على جعل العطف من قبيل عطف للمفردات وذلك لانه يمكن ان يراد بالجزاء المدح الكامل على حد شعري شعري او يعتبر (١٠١) العطف قبل الجزائية ويجعل المجموع جزء

فالجزء مجموع مدح الوري ومدح الشاعر والشرط مدح الشاعر فقط فان قلت يرد على هذا الاخير وهو اعتبار العطف قبل الجزائية ان مشاركة مدحه لمدح الوري مأخوذ من العطف فلا حاجة لقوله معي وبجواب بان المراد بمشاركة مدحه لمدح الوري المشاركة في الزمان بحيث لا يتراخي مدحهم عن مدحه ويكون قوله معي تأكيديا يستفاد

وفي الثاني حروف منها وهو في تكرير امدحه دون مجرد الجمع بين الحاء والهاء

وهذا المثال احسن مما قبله في التنافر فقول من انشد هنا بين يديه ان في تكرار امدحه هجئة خارجة عن حد الاعتدال ومنافرة كناية ليس المراد بذلك كونه في نهاية عصر النطق بل زيادته على التنافر

بالنقل كما تقدم ثم فيما قبله من نقل امدحه نظر فان اجتماع الحاء والهاء فصيح لوروده في القرآن قال الله تعالى ومن الليل فسبحه واما جازم في التنقل هنا من تكرار امدحه وسأني في التكرار والنصر مع من كلام جازم في النهاج بان ما مله يعزى لهذا البيت من النقل انما هو من التكرار في امدحه وفي قوله به جزم الخفاجي في سر الفصاحة وقيل انما حصل النقل من اجتماع الحاء والهاء بعد الفتحه وليس ذلك في الآية الكريمة وقيل النقل من الهاء والحاء والمهمزة واعتصر ايضا بان الكلام انما هو في تنافر الكلمات وهذا من تنافر الحروف قلت ليس كذلك بل التنافر على هذا التقدير بين الكلمات لان الهاء كلمة وحدها نعم يرد على الصنف في هذا وفي الذي قبله ان التنافر فيها ليس في الكلام بل فيه مع متعلقاته الا ان يراد بالكلام جزء الاسناد وما يتعلق بها كما سبق وكما سيأتي في الايجاز وذكر الخطيبي

من معنى المشاركة والحاصل ان اللازم على العطف امور متعددة كلها خلاف الظاهر الاول انه خلاف اندساق للفهم والثاني توقف مدح الوري على مدحه وذلك قصور في مقام المدح سواء جعلته من عطف الجمل او المفردات والثالث اعتبار تقدم العطف على اعتبار الجزائية لتلاصق الشرط والجزاء اذ اجعل من عطف الجمل والرابع حمل معي على الاجتماع زمانا لان المشاركة في المدح مستفادة من العطف كما قلنا (قوله وفي الثاني) أي ومنشأ النقل في المثال الثاني حروف أي اجتماع حروف من الكلمات والمراد كلمتين فأطلق الجمع على ما فوق الواحد ومجموع الحروف التي في الكلمات التي حصل النقل باجتماعها أو جعل الحاء من حروفها ظاهر دون الهاء لانها ماضية بران فهما اسنان الا ان يقال جعلها حروفها تجوزا لكونهما على صورة الحرف (قوله وهو) أي ما ذكر من مجموع الحروف التي حصل النقل باجتماعها حاصل ومتحقق مع تكرير امدحه ففي بمعنى مع أو والنقل في الثاني الخلف بفصاحة حاصل بتكرير امدحه ففي معنى الباء ولو قال الشارح وفي الثاني تكرير حروف منها كان اخصر وأوضح (قوله دون مجرد الجمع) أي دون نقل مجرد الجمع بين الحاء والهاء والحاصل ان مجرد الجمع بين الحاء والهاء وان كان فيه نقل الا انه لا يؤدي للاختلاف بالفصاحة كيف وقد وقع في القرآن نحو فسبحه والقول باشتغال القرآن على كلام غير فصيح مما لا يتجاري عليه مؤمن بل اذا تكررت الكلمة التي اجتمعا فيها زاد النقل فيخرج الكلام بذلك عن الفصاحة فقول المصنف في الايضاح موجها للماني البيت من تنافر الكلمات فان في امدحه نقل ما بين الحاء والهاء من القرب مراده ان فيه شيئا من النقل والتنافر فاذا انضم اليه امدحه الثاني تضاعف ذلك النقل وحصل التنافر الخلف بالفصاحة وليس مراده ان مجرد الجمع بين الحاء والهاء موجب للتنافر الخلف بالفصاحة لوروده في القرآن

(قوله لوقوعه) أي مجرد الجمع (قوله فلا يصح القول الخ) أي لانه لا يلزم عليه اشتغال القرآن على غير فصيح (قوله بأن مثل هذا الثقل) أي بأن هذا الثقل الحاصل بجمع بين الحاء والهاء وما مثله نحو أعهد ولا تزغ قلوبنا فهذا وإن كان فيه ثقل لكن لا يخل بالفصاحة (قوله ذكر صاحب) ساق الشارح هذه الحكاية تأييداً لكون هذا التكرير ثقيلًا يخرجنا عن الفصاحة والصاحب اسماعيل صاحب ابن العميد في مدة وزارته وتولى بعده الوزارة لفخر الدولة ابن بويه وانصب بالصاحب غلب على كل من صاحب السلطان (قوله بمحضرة الاستاذ ابن العميد) هو الشيخ اسماعيل بن عباد الذي هو شيخ الشيخ عبد القاهر الجرجاني مدون هذا الفن (قوله من المهجنة) بضم الهاء وسكون الجيم أي العيب (قوله غير هذا أريد) أي لأن هذه المهجنة يمكن الجواب عن الشاعر بالنسبة إليها بأن يقال أشار الشاعر بتلك المقابلة إلى أن ذمه الذي هو المقابل الحقيقي لا ينبغي أن يخطر بالبال لعلو مقامه ولو على سبيل التعليق فلقد عايناهما يفرض لومه دون ذمه ويؤيد ذلك أن أورد في جانب اللوم إذا التي للاهمال والمهمل في قوة الجزئية فتصدق بحصول اللوم مرة واحدة وأورد في جانب المدح متى التي هي سور (١٠٢) السكايبة الدالة على صدور المدح منه في جميع الأزمان وكان الأولى للشاعر أن يأتي بان

لوقوعه في التنزيل مثل فسبحه فلا يصح القول بأن مثل هذا الثقل يخل بالفصاحة ذكر صاحب اسماعيل ابن عباد أنه أشده هذه الغصيدة بمحضرة الاستاذ ابن العميد فلعلنا بلغ هذا البيت قاله الاستاذ هل تعرف فيه شيئاً من المهجنة قال نعم مقابلة المدح باللوم وإنما يقابل بالذم والهجوم فقال الاستاذ غير هذا أريد فقال لا أدري غير ذلك فقال الاستاذ هذا التكرير في أمده مع الجمع بين الحاء والهاء وهما من حروف الحلق خارج عن حد الاعتدال نافر كل التنافر فأثني عليه صاحب (والتعقيد) أي كون الكلام معقداً

المتفر لوجود ما هو أعسر منه كالبيت السابق (والتعقيد) منها الذي هو هنا مصدر موافق للبنى للفعول أي كون الكلام معقداً لاجتماعه مقداً الذي هو وصف الفاعل وقد تقدمت الإشارة إلى هذا

أنواعاً من ذلك لا حاجة لذكرها إذ هي داخلة في كلام الصنف (فائدة) يثبت أن تمام المذكور معناه واضح غير أن فيه نقداً وهو الإتيان في المدح بمعنى وفي اللوم إذا والمعنى على العكس فإن إذا دالة على ما تحقق أو رجح وجوده ومثلي لا تدل على ذلك غير أن الذي دعاه إلى متى احتياجه لجزم الفعل بعدها وأما إذا فكان مستغنياً بان يقول ومتى مالمته وكان أولى لموافقة الأولى لفظاً ومعنى وعدم اقتضائه مالا يليق من نسبة توقع اللوم إلى نفسه وقد اعترض بأن المدح لا يقابله اللوم بل الذم قلت الإتيان باللوم أحسن لانه يبنى الذم من باب أولى على أنه روى ذمته وحده يقال ذامه يذمه أي عابه على أن الحبيب سلفاً في مقابلة المدح باللوم قال

ومن يلقى خيراً يعمد الناس أمره * ومن يفو لا يعدم على التي لا تها

قوله (والتعقيد)

والضارع الدالين على عدم تحقق الحصول لأن ان للشك دون اذا والماضى الدالين على تحقق الوقوع وفيه شائبة تقصير في مقام المدح وما قيل في الجواب أنه إنما عبر باذا والفعل الماضى لنسكتة شعر بالأدب في حق المدوح وهي كون وجود اللوم مع عدم الساعد محققاً لأن اذا تستعمل في التحقيق دون ان فانها تستعمل في الشك ففيه نظر لانه لا يتم الا لو كان قوله وحدي قيداً في الشرط لان اذا إنما تدل على تحقق مدخولها مع أنه قيد في الجواب (قوله هذا

التكرير) مبتدأ وقوله خارج الخ خبر والمراد بكونه نافرًا كل النفاير أنه نافر تنافرًا قويا أن كاملاً وفيه أن هذا يتنافى ما سبق للشارح من أن النال الأول متنافي الثقل وهذا الثاني دونه وقد يجاب بأن التنافر الكامل مقول بالتشكيك فلا يتنافى أن هناك ما هو أكمل من هذا (قوله أي كون الكلام معقداً) أشار به إلى أن التعقيد مصدر المبنى للفعول لا مصدر البنى للفاعل وهذا جواب عما يقال التعقيد فعل التكلم فهو من صفاته يقال عقدت بكلامه فهو معقد وحينئذ فلا يصح حمل قوله أن لا يكون الخ عليه لان عدم ظهور الدلالة على المعنى المراد من صفات الكلام ففسر التعقيد بذلك ليصير صفة للكلام بخلاف فصاحته معتبراً خلوصه عنه كما أن كونه غير ظاهر الدلالة صفة له وأما الاعتراض بأن ما ذكره الصنف تفسير للتعقيد فغير مندفع لانه على تقدير كونه مصدر المبنى للفعول يكون معناه للعقدية وهي عبارة عن مجعولية الكلام غير ظاهر الدلالة لا كونه غير ظاهر الدلالة فإما أن يقال ان المراد بالمصدر المبنى للفعول الحاصل بالمصدر أعنى الهيئة المترتبة عليه أو يقال هذا مبنى على التسامح بناء على ظهور أن المراد جعله غير ظاهر الدلالة والأولى والأحسن أن يقال قول الصنف أن لا يكون الخ هذا تفسير للتعقيد الاصطلاحي لا اللغوي فلا يحتاج إلى جعله مصدر المبنى للفعول ولا إلى تكلف في محمّل الخ

ان لا يكون الكلام ظاهرا للدلالة على المراد به وله سببان أحدهما ما يرجع الى اللفظ وهو أن يختل نظم الكلام ولا يدري السامع كيف يتوصل منه الى معناه

(قوله أن لا يكون الخ) ان قلت يلزم على هذا التفسير أن يكون اللفظ والمعنى غير فصيحين مع أنهما من الحسنات وهي لا تعتبر الا بعد البلاغة التي لا توجد الا بعد الفصاحة وهذا الاعتراض لحطيب اليمين ولما بلغ المصنف ذلك أجاب عنه بأن اللفظ والمعنى غير فصيحين مطلقا وعدمهما من الحسنات ممنوع بدليل أن صاحب الفتح لم يذكرهما من الحسنات وفي هذا الجواب نظر لان صاحب الفتح لم يذكر جميع الحسنات فيلزم أن كل ما لم يذكره ليس فصيحاً ولا قائل به والاحسن في الجواب أن يقال ان الدلالة في اللفظ والمعنى ان كانت واضحة عند القطن بعد العلم بالاصطلاح فهما فصيحان والافلاو يجري هذا التفصيل في كونهما من الحسنات واللفظ والمعنى عند أهل البديع بمعنى وهو قول يدل ظاهره على خلاف المراد الا أن اللفظ يكون على طريق السؤال كقول الحريري في الميل

وما ناكح أختين سرا وجهرة * وليس عليه في النكاح سبيل

وكقول بعضهم في كون يأبها العطار عبرتنا * عن اسم شيء قل في سومك (١٠٣)

تنظره بالعين في بقطة *

كأبرى بالقلب في نومك

واعترض على المصنف

بأن التعقيد أمر وجودي

وأن لا يكون عددي وحمل

العددي على الوجودي

لا يصح وأجيب بأنه قد

تقرر أن الثاني في باب كان

يتوجه الى الخبر فمضى ما كان

زيد منطلقا كان زيد غير

منطلق فالتقدير هنا كون

الكلام على وجه لا يظهر

دلالة فهمي قضية معدولة

المحمول وانظر ما حكمة

العدول الى هذا التعبير دون

أن يقول أن يكون الكلام

خفي الدلالة اذ لا واسطة بين

الظهور والخفاء هذا

(أن لا يكون) الكلام (ظاهر الدلالة على المراد الخال) واقع (إما في النظم)

هو (أن لا يكون) الكلام (ظاهر الدلالة على) المعنى (المراد) لأنكم فيلزم أن يكون المعنى غير ظاهر المدلولية عند السامع وعدم ظهور المراد من الكلام يكون (خال) حاصل (إما في النظم) والتركيب لذلك الكلام بأن تكون ألفاظه على خلاف ترتيب المعاني بالتقديم والتأخير مثلا أو أنقص منها بالحذف الموجب للفساد أو غير ذلك مما يوجب صعوبة الفهم كالعطف على النوهم والجر بالمجاورة

أن لا يكون ظاهر الدلالة على المراد الخال إما في النظم) يعني في اللفظ وهو أن يختل على السمع نظم الكلام فلا يدري كيف يصل الى معناه كقول الفرزدق يمدح ابراهيم بن هشام بن اسمعيل المخزومي خال هشام بن عبد الملك بن مروان هذا هو الصواب وفي الهذب للشيخ أبي اسحق يمدح هشام بن ابراهيم بن اسمعيل بن الوليد بن الغيرة فوضع هشام موضع ابراهيم ووضع ابراهيم موضع هشام فإن الممدوح ابراهيم بن هشام لا هشام بن ابراهيم واعلم أن الشيخ محي الدين النووي نوعه أن الشيخ وهم بأن جعل للمدوح هشاماً وأما هو ولده ابراهيم وليس كذلك بل الشيخ علم للمدوح وأباه ولكن وهم في تسمية كل منها باسم الآخر فقد أشبهه عليه الاسم لا السمي ثم أوجب هذا الوهم للشيخ محي الدين أنه أتى ابراهيم قبل هشام كما هو في عبارة الشيخ أبي اسحق لتوهمه أن ابراهيم الذي ذكره الشيخ أنه ولد هشام غير ابراهيم الذي هو ابنه فقال ان الممدوح ابراهيم بن هشام بن ابراهيم وإنما هو ابراهيم بن هشام بن اسمعيل ثم ان الشيخ محي الدين لما جعل ابراهيم والده هشام أسقط ذكر أبيه اسمعيل ثم انه جعل جد هشام هو المغيرة وإنما المغيرة هو جدده فانه هشام بن اسمعيل بن هشام بن الوليد بن الغيرة وقد حررت نسبته

وأما عرف المصنف التعقيد دون نظائر له سببين الخال في النظم والخال في الانتقال ولو اقتصر على مجرد التمثيل لم يعلم المراد (قوله) المراد) أي لتتكمم وبهذا التعقيد عن الغرابة لانها كون اللفظ غير ظاهر الدلالة على المعنى للوضوح له (قوله لخال الخ) هذا من جملة التعمير يفتاح التماثل والمجمل والشكل فان عدم ظهور دلالتها على المعنى المراد ليس لخال النظم والخال في الانتقال بل لارادة للتكلم اخفاء المراد منها لحكم ومصالح على ما تقرر في محله (قوله إما في النظم) أي التركيب سواء كان ظاهراً أو خفياً وهذا هو التعقيد اللطيف وأما التعقيد لخال في الانتقال فهو التعقيد العنوي وكلمة إما لمنع الخلو فتجوز الجمع كذا في عبد الحكيم والظاهر أنها لمنع الخلو والجمع معا وما يدل له ما ذكره هو في وجه انحصار التعقيد في الخالين وهو أن اللفظ ان أراد معناه اللطيف وكان غير ظاهر الدلالة عليه فلا يكون التعقيد لا يخلل في النظم لان فهم المعنى اللطيف بعد العلم بوضع الفردات وهيئة التركيب يكون ظاهراً وان أراد غيره فاما أن لا يكون بين المعنى اللطيف وذلك المعنى المراد لزوم بحيث لا يفهم ذلك المعنى المراد من اللفظ أصلاً فيكون فاسداً لا معقداً لانه عبارة عن عدم ظهور الدلالة لانه عدم الدلالة وإما أن يكون بين المعنى اللطيف والمعنى المراد لزوم ظاهر بأن كانت القرينة على عدم ارادة المعنى اللطيف ظاهرة فلا تعقيد أصلاً وان كانت خفية أو يكون اللزوم خفياً في نفسه محتاجاً لواسطة حصل التعقيد للخلل في الانتقال

كان حقه أن يقول ومائله في الناس حتى يقار به الاممكا أبو أمه أبو فانه مدح ابراهيم بن هشام بن اسمعيل الخزومي خال هشام بن عبد الملك ابن مروان فقال ومائله يعني ابراهيم للمدوح في الناس حتى يقار به أي أحد يشبهه في الفضائل الاممكا يعني هشام أبو أمه أي أبو أم هشام أبو أمه أي أبو المدوح فالضمير في أمه للملك وفي أبو للمدوح ففصل بين أبو أمه وهو مبتدأ وأبوه وهو خبره بحى وهو أجنبي

(قوله تقديم أو تأخير) يحتمل أن المراد تقديم اللفظ عن محله الأصلي وقوله أو تأخير أي تأخير لغير ذلك اللفظ في محل الأول فعلى هذا بينهما تلازم إذ يلزم من تقديم الشيء عن محله الأصلي تأخير غيره في ذلك المحل وبالعكس وأما تقديم الشيء عن محله وتأخيره عن ذلك المحل فلا يجتمعان فضلا عن تلازمهما والا كان الشيء الواحد مقدما وخرافا في تركيب واحد وهو لا يعقل وإنما لم يقتصر على أحدهما مع استلزام كل منهما الآخر اشعارا بكفاية ملاحظة أحدهما في الحلال وإن لم يلاحظ الآخرو يحتمل أن المراد بسبب تقديم اللفظ عن محله الأصلي الذي يقتضيه ترتيب المعاني أو تأخيره عن ذلك (١٠٤) المحل وهما لا يجتمعان قطعا فعلى هذا ليس أحدهما معنيا عن الآخر فالجمع بينهما ظاهر (قوله أو حذف

بسبب تقديم أو تأخير أو حذف أو غير ذلك مما يوجب صعوبة فهم المراد (كقول الفرزدق في خال هشام) ابن عبد الملك بن مروان وهو ابراهيم بن هشام بن اسمعيل الخزومي (ومائله في الناس الاممكا * أبو أمه حتى أبوه يقار به أي ليس مثله في الناس (حتى يقار به) أي أحد يشبهه في الفضائل (الاممكا) أي رجل أعطى الملك والمائل يعني هشام (أبو أمه) أي أم ذلك الملك (أبوه) أي أبو ابراهيم المدوح أي لا يماثل أحد

كيفية أو غير ذلك) أي كالفصل بين الشئين المتلازمين بأجنبي كالفصل بين وبين المبتدأ والخبر وبين الصفة والوصف وبين البديل والمبدل منه وقد اجتمعت هذه القصول الثلاثة مع التقديم والتأخير في بيت الفرزدق الآتي ثم اعلم ان المحلل في التركيب لا بد فيه ان يكون ترتيب الالفاظ على غير ترتيب المعاني كما ذكره في المطول حيث قال المحلل

مثلا ويسمى التعقيد الذي أوجبه خلل تركيب الالفاظ تعقيدا لفظيا وذلك (كقول الفرزدق في) مدح (خال هشام) بن عبد الملك أحد ملوك بني أمية وخاله المدوح ابراهيم بن هشام بن اسمعيل الخزومي (ومائله في الناس الاممكا * أبو أمه حتى أبوه يقار به أي لم يوجد لهذا المدوح مثل هو (حتى يقار به) أي أحد يشبهه في الفضائل كائن ذلك المحي المقارب في الناس (إلا رجلا اممكا) أي أعطى الملك وهو هشام المذكور (أبو أمه) أي أبو أم ذلك الملك هو (أبوه) أي أبو هذا المدوح وإنما أخبر بأن أبا المدوح أبو أم الملك لان كونه خال الملك مما يزيد في مدحه وحامله الاخبار بأن

كذلك من أنساب القرشيين للشيخ شرف الدين الهمداني بخطه ومن مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر اختصار الذهبي بخطه ثم اجتمع الشيخ أبو اسحق والنووي على اسقاط هشام والد اسمعيل فخاله ان الشيخ أبو اسحق وهم في أمرين والشيخ يحيى الدين وهم في أربعة أمور اشتركت كلها في وهم واحد فاجتمع في كلامهم خمسة أو هام اذا تحرر ذلك في بيت الفرزدق المذكور

ومائله في الناس الاممكا * أبو أمه حتى أبوه يقار به

يريد ومائل ابراهيم المدوح في الناس حتى يقار به الاممكا وهو هشام أبو أمه والضمير في أمه للملك وهو هشام وفي أبو للمدوح ففصل بين أبو أمه وهو مبتدأ وأبوه وهو خبر بحى الاجنبي وفصل

بين

إما النظم بأن لا يكون ترتيب الالفاظ على وفق ترتيب المعاني بسبب تقديم أو تأخير أو حذف أو اوضحار

أو غير ذلك مما يوجب صعوبة فهم المراد اذا علمت ذلك تعلم ان التعقيد اللفظي لا يحصل بالعطف على المحل بلا قرينة ولا بالجر على الجوار أو التوهم وذلك لان ترتيب الالفاظ فيها على وفق ترتيب المعاني فالأول نحو مررت بعلمك وزيد بعطف زيد على محل الكاف والثاني نحو هذا جرح ضرب خرب والثالث نحو ليس زيد قائما ولا قاعد (قوله مما يوجب صعوبة فهم المراد) أي المعنى المراد للتسكام (قوله الفرزدق) هو في الاصل جمع فرزدقة وهي القطة من العجيين لقب به همام بن غالب بن صعصعة التميمي صاحب جرب لقطع وجهه بالجدي قطعا كقطع العجيين وكان أبو غالب من أجلة قومه ومن سرانهم وكنيته أبو الاخطا ولد كان له اسم الاخطا وهو شاعر أيضا وهو غير الاخطا التغلبي النصراني الشاعر المشهور وجده صعصعة صحابي وأم الفرزدق ليلى بنت حابس أخت الاقرع بن حابس روى الفرزدق عن علي بن أبي طالب وعن أبي هريرة وعن الحسين وعن ابن عمر وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عن الجميع (قوله ابن مروان) بسكون الراء و ابراهيم المدوح كان عاملا على المدينة من طرف ابن أخته هشام بن عبد الملك (قوله ابن اسمعيل الخزومي) نسبة لبني مخزوم قبيلة من قبائل العرب ويلقب اسمعيل المذكور بالمعجزة وحينئذ فلا تنافي بين قول الشارح هشام بن اسمعيل وقول المفتاح

وكذا فصل بين حى ويقاربه وهونت حى بأبوه وهو أجنبي وقدم المستثنى على المستثنى منه فهو كإتراء في غاية التعقيد فالكلام الحالى هشام بن الغيرة كذا ذكر بعض الحواشي والذي ذكره ابن حزم في الجمهرة أن هشام بن اسماعيل بن هشام بن الوليد بن الغيرة القرشي الخزومي كان عاملا على المدينة من طرف عبد الملك بن مروان وأن جد هشام المذكور وهو هشام بن الوليد أسلم يوم فتح مكة وهو أخوخالد بن الوليد وكان لهشام العامل المذكور بنت تزوجها عبد الملك فولدت له هشام بن عبد الملك الشهور وهو الذى مدحه الفرزدق ومدح معه خاله إبراهيم بن هشام بقصيدة منها قوله ومما مثله فى الناس البيت (قوله الابن أخته) أى فماتة الملك لادوح انما جاءت من قبله بحكم الحلال تنبع الحال (قوله وتقدم المستثنى الخ) أى ويكزمه تأخير المستثنى منه عن المستثنى لكن الشارح لاحظ التقديم وجعل التأخير حاصلًا غير مقصود ولو عكس الأمر صحت (قوله والبدال منه وهو (١٠٥) مثله) انما أورد ذلك البديل توطئة لاقادة

نقى المقاربة الذى هو أعم
بمدنى المائة (قوله مثله
اسم ما وفى الناس خبر)
أى خبرها وهذا الأعراب
مبنى على القول بمجاز نطق
الشاعر بغير لغته والا
فالفرزدق تيمى وهم يملون
ما وجعل بعضهم وهو
الشيرازى فى شرح المفتاح
مثله مبتدأ وحى خبره وما
غير عاملة على اللغة التيمية
أوان مثله خبر وحى مبتدأ
و بطل عمل ما لتقدم الخبر
وكلا الوجهين فيه قلق
واضطراب فى المعنى يظهر
ذلك بالتأمل فى قولنا ليس
بماتله فى الناس حيا يقاربه
أوليس حى يقاربه بماتلا
له فى الناس ووجه
الاضطراب أن المقصود
نقى أن بماتله ويقاربه أحد
والتوجيه الأول يفيد
نقى المقاربة عن المماثل
والتوجيه الثانى يفيد نقى

الابن أخته وهو هشام ففيه فصل بين المبتدأ والخبر أى أبوأمه أبوه بالأجنبي الذى هو حى وبين
الموصوف والصفة أعنى حى يقاربه بالأجنبي الذى هو أبوه وتقدم المستثنى أعنى ملكا على المستثنى
منه أعنى حى وفصل كثير بين البديل وهو حى والبدال منه وهو مثله فقوله مثله اسم ما وفى الناس خبر والا
ملك ما منصوب لتقدمه على المستثنى منه

المدوح لامثله فى الناس الابن أخته الذى هو الملك وانما أبدل من المثل حى يقاربه إيماء الى
أن المنفى مقاربة فى المماثلة لا المماثلة فى نفسها فى هذا الكلام من التعقيد ما لا يخفى بسبب الفصل
بين المبتدأ والخبر وهو أبوأمه أبوه بالأجنبي وهو حى والفصل بين الموصوف وهو حى والصفة وهى
جملة يقاربه بأجنبي وهو أبوه والفصل الكثير بين البديل وهو حى وبين البديل منه وهو مثله وفيه أيضا
تقديم المستثنى وهو ملكا على المستثنى منه وهو حى لانه ولو كان جائزا خلاف المطبوع فهو ما يزداد
به التعقيد القابل للشدة والضعف فقوله مثله اسم ما وخبره فى الناس وحى بدل من اسمها ولا يصح غيره

بين المبتدأ والخبر ومما مثله وحى بقوله فى الناس الاملكا أبوأمه وفصل بين حى وهو موصوف
يقاربه بأبوه وهو أجنبي وقدم المستثنى على المستثنى منه فلذلك كان ضعيفا ذات عقيد فالخالى من
التعقيد ما لا يكون فيه ما يخالف الأصل من تقديم أو تأخير أو إظهار أو غير ذلك إلا بقرينة ظاهرة
لفظا أو معنى مع نكتة وهذا البيت أنشده سيبويه فى الكتاب ونسبه الى الفرزدق قال الصغاني
ولم أره فى شعره وأنا أيضا نظرت كثيرا من شعره فلم أجده واعترض الخطيبى بأن التعقيد اللفظى
يمكن أن يستغنى عنه بضعف التأليف وعكسه ولا شك أن التأليف قد يؤدى الى التعقيد كما فى ضرب
غلامه زيدا لانه يؤهم عوده على غير زيد وقد لا يؤدى لذلك والتعقيد قد يكون لاعن ضعف تأليف
فبينهما عموم وخصوص من وجه وفى البيت آثار يب منها أن ملكا بديل من حى قدم فاتصب وقيل
مثله اسم ما ولا يصح لانه يلزم نصب الخبر ثم الفرزدق تيمى لا يعمل ما ولو أعمها هنا العمل مع انتقاص
النقى الا أن يكون تبع لفة غيره كما عملها فى قوله

فأصبحوا قد أعاد الله نعمتهم * اذ هم قرئش واذا ماملهم بشر

وأحسن من ذلك كله أن يجعل مثله فى الناس مبتدأ وخبرا والاملكا فى موضعه وحى خبر ثان وهذا

(١٤) - شروح التلخيص - أول

عدهم وهذا تدافع وتناقض كذا فى عبد الحكيم هذا ويمكن أن يخرج البيت على وجه لا تعقيد فيه بأن يجعل الاملكا مستثنى من
الضمير المستتر فى الجار والمجرور الواقع خبر ما وقوله أبوأمه مبتدأ خبره حى وأبوه خبر بعد خبر والجملة صفة لملكا وكذلك جملة يقاربه
أى الاملكا موصوفا بالصفة المذكورة وموصوفا بأنه يقاربه أى يشبهه فى الفضائل وعلى هذا فالمراد بالحياة فى قوله حى الشبوية لان
نسبة الشبوية للهرم كنسبة الحياة الى الموت ومناسبة ذكر الشباب هنا إقادة أن هذا الملك حصلت له السيادة والحال أن جده شاب
وحينئذ فتكون السيادة نبت له فى صغره لأنها حصلت له فى آخر عمره كما هو الغالب وغاية ما يلزم على هذا الوجه أن فيه نصب ملكا
مع أن المختار رفته لتأخر المستثنى عن المستثنى منه بعد النقى (قوله لتقدمه على المستثنى منه) أى ولو كان مؤخرا عنه لكان المختار فيه
الرفع على البدلية من المستثنى منه ولهذا أتى به الصنف مرفوعا فى تفسير المعنى المراد

من التعقيد اللفظي ما سلم نظمه من الخلل فلم يكن فيه ما يخالف الأصل من تقديم أو تأخير أو إظهار أو غير ذلك الا وقد قامت عليه قرينة (قوله يعني عن ذكر التعقيد اللفظي) أي لان التعقيد اللفظي لا يكون ناشئا الا عن ضعف التأليف فالخلوص عن الضعف يوجب الخلوص منه (قوله وفيه نظر) أي في هذا القيل نظر وحاصله منع أن التعقيد اللفظي لا يكون إلا عن ضعف التأليف بل يجوز أن يكون من غير مع انتفاء ضعف التأليف ثم اعلم أن (١٠٦) مراد الشارح الاشارة الى رد قول آخر غير ما ذكره الخلوخي وهو اغناء ضعف

قيل ذكر ضعف التأليف يعني عن ذكر التعقيد اللفظي وفيه نظر لجواز أن يحصل التعقيد باجتماع عدة أمور موجبة لصعوبة فهم المراد وان كان كل منها جاريا على قانون النحو

دون قلق يظهر ذلك بالتأمل ولما كانت صعوبة الفهم هي مناط التعقيد جاز حصوله بمجموع أشياء كلها جائزة لكن لكونها غير مطبوعة كتقديم المستثنى وتقديم المفعول وتأخير المبتدأ مثلا اذا اجتمعت أوجبت تلك الصعوبة فعلم من هذا أنه لا يستغنى عن التعقيد اللفظي بذكر ضعف التأليف لجواز حصوله بأشياء كلها جارية على القانون إلا أنها خلاف المطبوع السهل كما لا يستغنى بالتعقيد عن الضعف لجواز حصوله بدون التعقيد كقولنا زيد أحسن من غيره بتنوين أحسن فما يقال من الاستغناء بأحدهما عن الآخر غير صحيح وكذا ما يقال من أن ذكر تقديم المستثنى في موجبات التعقيد لا يصح لجر يانه على القانون النحوي لان ذلك مبني على أن ضعف التأليف يلزم من فيه نفي التعقيد اللفظي وقد تقدم عدم الاستزمام بأن تقديم المستثنى مما يزيد التعقيد فيصح ذكره في موجباته

البيت فيه اعتراض لان المماثلة والمقاربة لا يجتمعان ولا يعترض على ذلك بأنك اذا قلت زيد مثل عمرو فالمشبهه دون المشبهه فقد اجتمعت المماثلة والمقاربة لاسيما في ولان المقاربة حينئذ امرافقتضاه التشبيه ليس مقصودا لتسككهم اما قصد الاخبار بالمنلية والمقاربة فلا يجتمعان والمعنى على أن حتى مبتدأ ومثله هو الخبر ويسهل ذلك وصف حتى وعدم تحض إضافة مثله وأعراب العربي يقار به صفة ثانية لمملك فلم من الفصل بين الصفة والوصف الا أن يقال ان حتى لما فصل بين أجزاء الصفة الاسمية فقد فصل بين الصفة والوصف وفيه نقض معنوي لتصريحه بمقاربة هشام بن الملك له للقتضى لعدم المماثلة وذلك ذم لهشام وهو غير مقصوده وهذا السؤال وان تقدم ابراده على كل تقدير فهو هنا أصرح وأقوى وأشد ابن الطراوة أبيانا في التعقيد في باب ما يحتمل الشعر من الكلام على أبيات سيبويه منها قوله (١) لها مقلتا عيناء طل خميعة * من الوحش ما تنفك ترعى عرارها أي لها مقلتا عيناء من الوحش ما تنفك ترعى خميعة طل عرارها ومثله قول القلاح لما من فتى كنا من الناس واحدا * به نبتى منهم عديلا نبادله وقول الآخر وما كنت أخشى الدهر احلاس مسلم من الناس ذنبا جاءه وهو مسلما أي ما كنت أخشى الدهر احلاس مسلم من الناس ذنبا جاءه وهو أي جاءه معا وأنشد السكاكي لأبي تمام كاتنين في كبد السماء ولم يكن * كاتنين ثان إذ هما في الغار قال ابن النفيس في كتاب الطريق الى الفصاحة ومنه قول الفرزدق الى ملك مأمه من محارب * أبوه ولا كانت كايب تصاهره

التأليف عن التعقيد وان لم يكن ذلك القول مشهورا بين أرباب الفن لان الشارح مطلع ومن حفظ حجة على من لم يحفظ وليس مراد الشارح الرد على الخلوخي وذلك لانه قال ان ذكر أحد الأمرين من الضعف والتعقيد اللفظي يعني عن الآخر أما اغناء الضعف فلما سبق وأما اغناء التعقيد فلانه لازم للضعف لان التأليف اذا لم يوافق القانون أوجب صعوبة في الفهم لاحالة والخلوص عن اللازم يوجب الخلوص عن اللازم فلو كان مراد الشارح بما ذكره دفع اعتراض الخلوخي المذكور والرد عليه لم يحسن منه الاقتصار على بعض السؤال ولا يحسن ما ذكره في الجواب لان ما ذكره فيه لا يدفع السؤال بنهائه وانما يدفع اغناء ذكر الضعف عن ذكر التعقيد ولا يدفع العكس ودفعه أن يقال لان كل ضعف يوجب تعقيدا فان مثل

جاءني أحمد بالتونين مشتمل على الضعف دون التعقيد (قوله لجواز أن يحصل التعقيد باجتماع عدة أمور موجبة معناه

لصعوبة فهم المراد وان كان كل منها جاريا على قانون النحو) وذلك كتقديم المفعول والمستثنى وتأخير المبتدأ وذلك نحو الاعمران الناس ضارب زيد فهذا ليس فيه ضعف تأليف وانما فيه تعقيد وينفرد الضعف في جاء أحمد بالتونين فإنه لا تعقيد فيه وتأليفه ضعيف ويجمع الضعف والتعقيد في بيت الفرزدق المذكور واذا علمت أن بينهما باعتبار التحقق عموما وخصوصا وجوبا تعلم أن قول القائل

(١) لها مقلتا الخ كذا في الأصل ولم نجد هذا البيت في موضع آخر موثوق به وقوله في بيت أبي تمام كاتنين في كبد السماء الذي في الفتحاح ثانيا في كبد السماء الخ حرر كتبه مصححه

ظاهرة لفظية أو معنوية كما سيأتي تفصيل ذلك كله وأمثله اللاحقة به * والثاني ما يرجع الى المعنى وهو أن لا يكون انتقال الذهن من المعنى الاول الى المعنى الثاني الذي هو لازمه والراد به ظاهرا

ان ضعف التأليف يعني عن التعقيد لان التعقيد لازم للضعف لا يتم (قوله وبهذا الخ) أي بما ذكر من قوله لجواز أن يحصل الخ مع قوله وان كان كل منها الخ وقوله لان ذلك الخ علة لقوله لاحاجة الخ وقوله اذ لا يخفى علة للعلية أي وانما ظهر فساد ما قيل بسبب هذا لانه لا يخفى أن تقديم المسنتنى على المسنتنى منه بوجوب زيادة التعقيد أي وزيادة التعقيد تعقيد (قوله وهو مما يقبل الخ) علة لمخدوف تقديره وجعلنا التعقيد مما يزيد صحيح لانه مما يقبل الخ والحاصل أن تقديم المسنتنى على المسنتنى منه وان كان جائزا شائعا لكنه بوجوب التعقيد فان حصل التعقيد بغيره كان موجبا لزيادته لان التعقيد مما يقبل الشدة والضعف (قوله أي لا يكون ظاهرا للدلالة) الضمير في يكون للكلام وقوله لحلل واقع في انتقال الذهن اعترض بأنه إيمان براد الخلل الواقع للمتكم في انتقال ذهنه أو للسامع فان كان المراد الاول فلا يصح تعليل الخلل بإيراد الوازم البعيدة بل الامر بالعكس أي أن إيراد الوازم البعيدة يعطل بالخلل في انتقال الذهن لان المتكلم اذا اختل انتقال ذهنه أو راد الوازم البعيدة للفتقرة الى الوسائط الكثيرة وان كان للراد الثاني فلا يصح تعليل عدم ظهور الدلالة بالخلل بل الامر بالعكس أي انما يعطل خلال انتقال الذهن بعدم ظهور الدلالة لان الخلل الذي يحصل للسامع في انتقال ذهنه انما هو عدم ظهور دلالة اللفظ على المعنى المراد للمتكم وأجيب بأننا نختار (١٠٧) الشق الثاني وهو أن المراد بالذهن ذهن

السامع ولا يرد ما ذكر لان المراد بالذهن النفس والمراد بانتقالها من المعنى الاصلى الى المعنى المراد توجهها من المعنى الاول الى الثاني لعلقة بينهما والمراد بالخلل في الانتقال ببطء الانتقال من المعنى الاصلى الى المعنى المراد والمراد بعدم ظهور دلالة اللفظ ببطء انفعال المراد منه عند الاطلاق بالنسبة للعالم بوضعه لاصل المعنى لا خفا. المراد السابق

وهذا يظهر فساد ما قيل من أنه لاحاجة في بيان التعقيد في البيت الى ذكر تقديم المسنتنى على المسنتنى منه بل لوجه له لان ذلك جائز باتفاق النحاة اذ لا يخفى أنه بوجوب زيادة التعقيد وهو مما يقبل الشدة والضعف (وإما في الانتقال) عطف على قوله إما في النظم أي لا يكون ظاهر الدلالة على الراد للخلل واقع في انتقال الذهن من المعنى الاول المفهوم بحسب اللغة الى المعنى الثاني المقصود وذلك

(وإما في الانتقال) أي يحصل التعقيد بصعوبة فهم المراد للخلل واقع في تأليف اللفظ أو للخلل واقع في الانتقال أي في انتقال الذهن من معنى اللفظ الاصلى الى معنى آخر ملابس للاصلى قد استعمل اللفظ ليفهم منه ذلك لللابس على وجه الكناية أو المجاز فان شرط فصاحة الكناية والمجاز أن يكون الفهم سرى بالكون المعنى الثاني المراد كناية أو مجازا فربما يفهمه من الاصل في تركيب الاستعمال العرفي وأما ان لم يكن كذلك بأن كان فهم اللابس بعيدا عن الفهم عرفا بحيث يفتقر في فهمه الى معناه الى ملك أبوه ما أمه من محارب أي ما أمه منهم (قوله وإما في الانتقال) يعني أن يكون التعقيد راجعا الى خلل معنوي وهو أن لا يكون انتقال الذهن من المعنى الذي هو ظاهر اللفظ الى المراد ظاهرا فان قلت هذا الذي قبله يرجع الى المعنى فلم جعل الاول لفظيا والثاني معنويا قلت لان الاول أوقع

ولا شك أن خلل انتقال الذي هو بطؤه سبب لعدم ظهور الدلالة بالمعنى المذكور وبيان ذلك أن سرعة انتقال الذهن من المعنى الاصلى الى المعنى المراد سبب في سرعة انفعال المراد من اللفظ مساو له اذ لا سبب لها سواها ولا شك انه يلزم من انتفاء السبب المساوي انتفاء السبب فبالضرورة تنتفي سرعة انفعال المراد بانتفاء سرعة الانتقال فيكون ببطء الانفعال الذي هو عدم ظهور الدلالة ببطء الانتقال الذي هو الخلل ولا شك أن ذلك الخلل بسبب إيراد المتكلم اللازم البعيد مع خفاء القرينة الدالة على الراد فصح تعليل عدم ظهور الدلالة بالخلل وتعليل الخلل بإيراد الوازم البعيدة اذا علمت هذا فقول الشارح للخلل واقع في انتقال الذهن أي لاجل ببطء نفس السامع في انتقالها من المعنى الاول أي للمعنى الاصلى الحقيقي وقوله الى المعنى الثاني أي الذي له نوع ملاسبة بالمعنى الاول وهو للمعنى الكنائى أو المجازى فالمعنى الاول كالاخبار بكثرة الراد في قولك في مقام اللدح زيد كثير الراد والمعنى الثاني الاخبار بكثرة وحاصل ما في المقام أن شرط فصاحة الكلام الكنائى أو المجازى أن يكون المعنى الثاني وهو الكنائى أو المجازى قريبا يفهمه من الاصل فان لم يكن كذلك بأن كان للمعنى اللابس بعيدا يفهمه من الاصل عرفا بحيث يفتقر في فهمه الى وسائط مع خفاء القرينة لم يكن الكلام الكنائى أو المجازى فصيحاً لحصول التعقيد واعلم أن للدار في صعوبة الفهم على خفاء القرائن كثرت الوسائط أولا لاعلى كثرة الوسائط فقط فانها قد تكثرت ولم يكن هناك صعوبة في فهم المعنى الثاني من الاول كما في قولهم فلان كثير الراد كناية عن كرمه فان الوسائط فيه كثيرة مع أنه لا تعقيد فيه وخفاء القرائن وعدم خفاؤها بواسطة جريان الكلام على أسلوب البغاء واستعمالهم وعدم جريانه على أسلوبهم واستعمالهم (قوله وذلك) أي الخلل والبطء

(قوله بسبب إيراد اللوازم) أي للمعاني اللوازم أي إيرادها بلفظ اللزومات وإنما قلنا ذلك لأن مذهب المصنف في الكناية والمجاز أن الانتقال فيهما من اللزوم إلى اللازم والفرق باشتراط القرينة الصارفة عن إرادة المعنى الحقيقي في المجاز دون الكناية فليس مراد الشارح إيراد المعاني اللوازم بلفظها والا كان غيرأت على طريقة المصنف في الكناية والمجاز ولو قال بسبب إيراد اللزومات البعيدة لكان أوضح هذا وقال العلامة عبد الحكيم إنما لم يقل إيراد اللزومات ويكون المراد اللازم في الذهن كما ذهب إليه المصنف ليشمل جميع صور الانتقال من اللزوم إلى اللازم ومن اللازم إلى اللزوم لأن اللازم ما يمكن مزوماً في الذهن لا يمكن الانتقال منه واعلم أن المراد باللوازم ما اصطلاح عليه علماء البيان وهو كل شيء وجوده على سبيل التبعية لآخر وإن كان أخص منه كما في شرح المفتاح للعلامة السيد (قوله البعيدة) أي من اللزومات وقوله للمفتقرة بيان لكونها بعيدة فهو وصف كاشف لها ثم إن ظاهر الشارح يقتضي أن الحلل المذكور يتوقف على ثلاثة لوازم وثلاث وسائط فأكثر وليس كذلك بل يتحقق ذلك بلازم واحد واسطة واحدة وأجيب عنه بأجوبة ثلاثة: **الجواب الأول** أن ال في اللوازم والوسائط للجنس وأل الجفسية إذا دخلت على جمع أبطلت منه معنى الجمعية وفي ذلك الجواب نظر لأن ذلك ينافي وصف الوسائط بالكثرة **الجواب الثاني** أن الجمع باعتبار اللواد لأن مواد الحلال متعددة وفي كل مادة لازم واحد واسطة واحدة وفي هذا الجواب نظر من وجهين الأول أنه ينافي الوصف بالكثرة لأنه يقتضي أن في كل مادة أكثر من واسطة واحدة الثاني أنه يفيد أنه لا توجد اللوازم المتعددة والوسائط (٨ • ١) كذلك في مادة واحدة وليس كذلك وقد يجاب عن الأول بأن الوصف بالكثرة

بسبب إيراد اللوازم البعيدة المفتقرة إلى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرائن الدالة على المقصود (كقول الآخر)

وسائط التفكرات الكثيرة فالحاجة إلى كثرة الترددات في الفكر هي الموجبة لعدم سرعة الفهم فالمراد بكثرة الوسائط كثرة التفكرات المحتاجة في الفهم ويحتمل أن يكون مراد من قال إن سبب الصعوبة الوسائط الكثيرة الوسائط الحسية وخصها بالذكر لأن غالب الصعوبة معها وفيه ضعف لأن مناط الصعوبة ما تقدم كما سنبينه الآن ويلزم من بعد الفهم خفاء القرائن وقد علم من قولنا بعيداً عن الفهم عرفاً أن المناط في الصعوبة عدم الجريان على ما يتعاطاه أهل الذوق السليم لا كثرة الوسائط الحسية فإسقاطها قد تكثر من غير صعوبة كما يأتي في قولهم فلان كثير الرماد كناية عن المضايق فإن الوسائط كثيرة فيها ولكن لا تعقيد ولما كانت الصعوبة مظنة اضطراب الفكر والفكر هي المؤدية إلى الفهم صح جعلها رسائط ووصفها بالكثرة ثم مثل للحلل الموجود في الانتقال بقوله (كقول الآخر) ولم يقل كقوله لتلايتهم أنه الفرزدق

في الجهل البسيط وهو عدم الفهم والثاني أوقع في الجهل المركب وهو فهم الشيء على غير ما هو عليه

باعتبار بعض المواد وعن الثاني بأن قولنا بالجمع باعتبار المواد بالنظر للاقل ولا شك أن أقل ما يحصل به الحلل لازم واحد واسطة واحدة **الجواب الثالث** أن المراد بالجمع ما فوق الواحد وإنما اعتبر ذلك مع أن الحلل يتحقق بلازم واحد واسطة واحدة لأنه الغالب إذا الغالب أن الحلل يتحقق بتعدد اللوازم والوسائط كما ذكر

العلامة التميمي وفي الفري بجوز أن يكون الجمع بافياً على معناه ويراد بمقابلة الجمع بالجمع ومثله انقسام الآحاد على الآحاد فإن جواز أن لا يكون ذلك الانقسام على السواء بل يكون على الاختلاف والتفاوت مثلاً إذا قيل باع القوم دوابهم يكون المراد منه أن كل واحد منهم باع ما له من الدواب سواء كانت واحدة أو متعددة وهو الظاهر فكلام الشارح سالم عن المحذور بلاشبهة إذ لا يلزم توحد اللازم والواسطة في كل مادة وإن لم يجز كون ذلك الانقسام ليس على السواء فكذلك لا محذور ولا شبهة لأنه حيثئذ يكون أخذنا بالقل لأنه إذا علم من البيان المذكور وجود الحلل بإيراد لازم واحد مفتقر إلى واسطة واحدة مع خفاء القرينة فلا يوجد في إيراد أكثر من ذلك مع خفائها بالطريق الأولى (قوله إلى الوسائط) أي بينها وبين اللزومات (قوله مع خفاء القرائن) أي بعدم الجريان على أساليب الباطن فلو كانت القرينة ظاهرة فلا خلل سواء تعددت الوسائط كما في قولك فلان كثير الرماد مريداً الأخبار بكرمه أولم تعدد كقولك فلان طويل النجاد مريداً الأخبار بطول قامته فلو كان اللازم قريبا لواسطة بينه وبين اللزوم لكن القرينة خفية كان مضراً ويحصل به الحلل والتعقيد خلافاً لما يفيد كلام الشارح حيث قيد اللوازم بالبعيدة وأعلم يتعرض الشارح لذلك لندرة وقوعه لأن اللازم القريب قلما يخفى لزمه ولذا ذهب الإمام الرازي إلى أن كل لازم قريب فهو بين وإن كان لم يسلم له في ذلك ولكون المثال الذي ذكره المصنف اللازم فيه بعيد مفتقر لوسائط عدة كما يأتي بيانه يظهر لك أن الأقسام أربعة يحصل الحلل في صورتين أعني ما إذا كانت القرينة خفية سواء تعددت الوسائط كما يأتي في قوله وتسكب عيناي الدموع لتجمداً أولم تعدد ولا خلل في صورتين وهما ما إذا كانت

كقول العباس بن الاحنف سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا * وتسكب عيناى الدموع لتجمدا
كنتى بسكب الدموع عما يوجبه الفراق من الحزن وأصاب لان من شأن البكاء أن يكون كناية عنه كقولهم أبكاني وأضحكنى أى أساءنى
وسرى كما قال الحماسى أبكاني الدهر وياربما * أضحكنى الدهر بما يرضى

القرينة غير خفية تعددت الوسائل كما فى قولك فلان كثير الرمد أولم تعدد كما فى قولك فلان كثير النجاد (قوله عباس بن الاحنف) هو
من بنى حنيفة كان رقيق الحاشية لطيف الطباع من ندماء هارون الرشيد (قوله سأطلب الخ) عبر بالسبب الموضوع للاستقبال للإشارة
الى أن بعد الديار وان كان لغرض صحيح وهو قرب الاحباب حقيق بأن يسوف به ولا يطلبه فى الحال لكون البعد فى ذاته أردى من الردى
والحاصل أن البعد وان كان وسيلة للقرب الذى هو المقصد الاقصى للعاشق الا أنه من حيث انه بعد فى نفسه حقيق بأن يسوف عليه
ولكون البعد ردينا أضافه الشاعر لداره لانه العاشق لا يطلب بعد ذاته وأضاف القرب لذات المحبوبين فان قلت هذا الكلام
يقتضى أن السبب أصلية وقول الشارح ومعنى البيت أى اليوم أطيب الخ يقتضى زيادتها لمجرد التوكيد قلت ان ما قلناه بالنظر لاصل
وضعها وما ذكره الشارح بالنظر لعنى المراد من البيت والحاصل أن ايشارة التعبير بالعبارة الدالة على التسوية فى الجملة يشير لذلك العنى
وان كانت لتأ كيداً فإذاه القرمى (قوله عنكم) متعلق ببعدها بالدار والاقوال لكم والعنى بعد دارى عنكم وفيه اشارة الى أنه لا يرضى بنسبة
طلب البعد الى دار المحبوب فضلا عن نفسه (قوله بالرفع) أى عطف على مجموع سأطلب وقرر بعضهم أنه بالرفع عطف على أطلب فالعنى
وستسكب الخ وفى هذا الثانى نظر فان البكاء شعار المحبين لانه يبنى عن شدة (١٠٩) الشوق فلا يذبحى التسوية به الا أن يقال ان

التسوية به لا بهذا الاعتبار
بل باعتبار ما فيه من المشاق
وتسكير عيش العاشق
(قوله وهو الصحيح) أى
لثبونه عند النقل الصحيح
ولان ما ذكره من معنى
البيت هو الصحيح عنده
وهو مبنى على الرفع (قوله
وهم) أى غلط وذلك لانه
اما عطف على بعد من قبيل
عطف الفعل على اسم
حاصل من التأويل بالفعل

وهو عباس بن الاحنف ولم يقل كقوله لثلاثتهم عود الضمير الى الفرزدق (سأطلب بعد الدار عنكم
لتقربوا * وتسكب) بالرفع وهو الصحيح وبالتصويب وهم (عيناى الدموع لتجمدا) جعل سكب الدموع
كناية عما يازم فراق الاحبة من الكآبة والحزن وأصاب

(سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا * وتسكب عيناى الدموع لتجمدا)

فقد عبر بسكب الدموع ليتقل من معناه الى لازمه الذى هو وجود الحزن الذى يحصل كثيرا عن
ومثله بقول العباس بن الاحنف

(سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا * وتسكب عيناى الدموع لتجمدا)

العنى أن من عادة الدهر مما كسى للتفاصد قال فى الايضاح كنى بسكب الدموع عما يوجبه الفراق من
الحزن وأصاب لان البكاء يكتفى به كقول الحماسى
أبكاني الدهر وياربما * أضحكنى الدهر بما يرضى

وهو لا يحسن لان سكب الدموع حينئذ يدخل تحت الطلب ولا ينجحى أن البكاء والحزن شعار العاشق المهجور غير منفكين عنه فى حال
من الاحوال وحينئذ فلامعنى لطلبها للزوم طلب الحاصل لأن يقال المطلوب استمرار السكب لأصله واما عطف على قوله لتقربوا
وهو لا يصح ذلك لان تعليلا طلب بعد الديار بالقرب يدل على أن المقصود من طلب البعد قرب الاحبة يقتضى للفرح والسرور فكيف
يعمله بعد ذلك بالحزن الذى هو المراد من سكب الدموع اذ تعليله به يقتضى أن المقصود من طلب بعد الديار حصول الحزن والكآبة له
لا قرب الاحبة فالتعليل الثانى يفيد نقيض ما أفاده الاول والتناقض الذى هو باطل ما جاء الامن جعله عطف على لتقربوا فبطل عطفه
على بعد وعلى لتقربوا وحينئذ فمعنى الرفع (قوله جعل سكب الدموع كناية الخ) أى فليس المراد للشاعر الاخبار بسكب عيناى الدموع
بل التصد الاخبار بلازمه وهو الكآبة والحزن فكانه قال وأوطن نفسى على مقاساة الاحزان والكآبة وقوله عما يازم أى عن لازم
يازم فراق الاحبة أى كما يازم سكب العين للدموع فالحزن لازم لفراق الاحبة لسكب العين للدموع ولو قال عما يازمه من الكآبة
والحزن لكان أحسن لان الكناية اطلاق للزوم واردة اللازم لا التعبير عن اللازم لشيء بشىء آخر (قوله من الكآبة) بفتح الهمزة
وسكونها يقال كتب الرجل يكأب كعلم يعلم كآبة وكآبة مثل رأفة ورأفة وهى سوء الحال والانكسار من أجل الحزن فعطفه عليها من
عطف السبب على مسبب (قوله وأصاب) أى فى ذلك الجمل لسرعة فهم الحزن من سكب الدموع عرفا ولهذا يقال أبكاء الدهر
كناية عن كونه أحزنا وأضحكه كناية عن كونه أسره قال الشاعر

أزلنى الدهر على حكمه * من شامخ عال الى خفض أبكاني الدهر وياربما * أضحكنى الدهر بما يرضى

ثم طرد ذلك في نقيضه فأراد أن يكتب عما يوجب دوام التلاقي من السرور بالجمود لظنه أن الجمود خلو العين من البكاء مطلقاً من غير اعتبار شيء آخر وأخطأ لأن الجمود خلو العين من البكاء في حال ارادة البكاء منها فلا يكون كناية عن المسرة وإنما يكون كناية عن البخل كما قال الشاعر

ألا إن عينا لم تجديوم واسط * عليك بحارى دمعها لجمود

أى أبكاني الدهر بما يسخطني وقلعاسرني بما رضى (قوله لكنه أخطأ في جعل الخ) أى لعدم فهم ذلك اللازم بسرعة من جمود العين وقوله أخطأ أى في نظر البلغاء لانه يخالف لموارد استعمالهم وذلك لان الجارى على استعمالهم انما هو الانتقال من جمود العين أعني يبسها الى بخلها بالدموع وقت طلبه منها وهو وقت الحزن على مفارقة الاحباب فهو الذى يفهم من جمودها بسرعة لادوام الفرح والسرور كما قصد الشاعر قال الشاعر

ألا إن عينا لم تجديوم واسط * عليك بحارى دمعها لجمود

أى لبخيلة بالدموع ولهذا لا يصح في الدعاء للمخاطب أن يقال لازالت عينك جامدة لانه دعاء عليه بالحزن فالعنى الذى أراد الشاعر لا يفهم من العبارة بسرعة وحينئذ فيكون الكلام (١١٥) مقدا ومن المعلوم أن الكلام العقيد بعد صاحبه محظنا فان قلت انلا

ملازمة بين جمود العين ودوام الفرح والسرور فكيف ينتقل الشاعر منه اليها قلت استعمال جمود العين الذى هو يبسها في خلوها من الدموع وقت الحزن مجازا مرسلا والعلاقة المزومية ثم استعماله في خلوها مطلقاً من الدموع مجازا مرسلا من باب استعمال المقيد في المطلق ثم كنى به عن دوام الفرح والسرور لكونه لازماً لذلك عادة وهذا وان كان يكتفى في صحة الكلام واستقامته لكن يخرج عن التعقيد العنوي لظهور أن ذهن السامع العارف بصناعة الكلام

لكنه أخطأ في جعل جمود العين كناية عما يوجب التلاقي من الفرح والسرور (فان الانتقال من جمود العين الى بخلها بالدموع) حال ارادة البكاء

فراق الاحبة وهذا امر سريع الادراك عرفاً ولهذا يقال أبكاه الدهر كناية عن أحزانه وأضحكه كناية عن سره وأصاب في هذه الكناية ولكن أخطأ في تعبيره عن مراده بقوله لتجمد أى العين وهو الفرح أو السرور بدوام لقاء الاحبة (فان الانتقال) عرفاً انما هو (من جمود العين الى بخلها بالدموع) عند طلبه منها ومعلوم أنها بما يطلب منها عند شدة الحزن لان المقام مقامه حينئذ وذلك كقوله

الا إن عينا لم تجديوم واسط * عليك بحارى دمعها لجمود

قلت لا حاجة الى الكناية بالبكاء وجاز أن يكون أراد حقيقته والراد أنه انتقل عن العنى الظاهر وهو جمود العين الى السرور بالاجتماع قال وأراد أن يكتب عما يوجب التلاقي من السرور بجمود العين لظنه أن الجمود خلو العين من البكاء مطلقاً من غير اعتبار شيء آخر وأخطأ اذا الجمود خلو العين من البكاء حال ارادة البكاء منها فلا يكون كناية عن المسرة بل كناية عن البخل كقول الشاعر وهو أبو عطاء

برئى ابن هيرة

ألا إن عينا لم تجديوم واسط * عليك بحارى جمعها لجمود
ويمتنع أن يراد بالجمود هنا عدم البكاء مع عظم الحزن لانه يتقدم معناه مع قوله لم تجدف كما قال ان عينالم تجدل تجدل وأيضاً العنى على أنه يريد أن كل أحد حزين و بعض العيون بخلت فهو أمدح من قوله ان من الناس من لم يحزن ولو كان الجمود عدم البكاء مطلقاً لجاز أن يدعى به فيقال لازالت عينك جامدة كما يقال لأبكي الله عينك وهو باطل * قلت وفيه لطيفة لان الجمود بالحقيقة انما يكون للانعكاس ووصف العين بالجمود إما على ارادة دمعها أو ارادتها على سبيل الاستعارة عن الدمع فلا بد أن يتخيل أن الدمع

لا ينتقل اليه بسهولة بعد ذلك اللازم مع خفاء القرينة بسبب عدم هذا الاستعمال على موارد البلغاء موجود ومن المعلوم أن ما يوجب صعوبة فهم العنى الراد بمراد من البلاغة بحيث يمد صاحبه عند البلغاء من المخطئين فالخاطأ في استعمال الجمود فيما قصدته الشاعر من دوام الفرح والسرور ليس لاشتراط النقل في آحاد الجاز بل لكون تعارف البلغاء على خلافه والاستعمال الجارى على خلاف استعمال البلغاء يمنع التفات الأذهان لما التفتوا اليه في استعمالهم أما اذا لم يعلم تعارف البلغاء فيجوز الانتقال عن المزوم لوجود العلاقة للصحة الى أى لازم كان (قوله من الفرح والسرور) الفرح مصدر الفعل اللازم والسرور مصدر التمدى يقال سررتنى رؤيتك وحينئذ فلا مشاكاة بينهما وقد يجاب بأن السرور امامصدر اللبني للفعل فيكون لازماً أيضاً ومصدر اللبني للفعل وهو قد يكون لازماً يقال سر زبد أى حصل له سرور فللمشاكاة حاصله على كل حال (قوله فان الانتقال الخ) علة لجعل البيت مثالا للخلل في الانتقال أى وإنما كان في البيت تعقيداً للخلل في الانتقال لان الانتقال أى لان الصواب في الانتقال من جمود العين وهو يبسها انما هو الى بخلها بالدموع عند طلبه منها ومعلوم أنه لا يطلب ذلك منها الا عند شدة الحزن ويصح أن يكون علة لخدوف أى وقد أخطأ الشاعر في جعله جمود العين كناية عن الفرح والسرور لان الانتقال الخ ويمكن أن الشارح أشار الى ذلك بقوله لكنه أخطأ الخ

ولو كان الجود يصلح أن يراد به عدم البكاء في حال السرة لجاز أن يدعى به للرجل فيقال لازالت عينك جامدة كما يقال لا أبكي الله عينك وذلك مما لا يشك في بطلانه وعلى ذلك قول أهل اللغة سنة جمادى مطرفيها وناقفة جمادى لابن لها فكما لا تجمل السنة والناقفة جمادى الا على معنى أن السنة بخيلة بالقطر والناقفة لا تسخو بالدر لا تجعل العين جمودا الا وهناك ما يقتضى ارادة البكاء منها وما يجعلها اذا بكت محسنة موصوفة بأنها قد جدت واذا لم تبك مسبئة موصوفة بأنها قد ضفت فالكلام الخالي عن التعقيد المعنوي ما كان الانتقال من معناه الاول الى معناه الثاني الذي هو المراد به ظاهرا حتى يتخيل الى السامع أنه فهمه من سياق اللفظ كما سيأتي من الامثلة المختارة للاستعارة

(قوله وهى) أى حاله ارادة البكاء حالة الحزن (قوله لالى ما قصده) أى الشاعر من السرور الخ لظهور أن الذهن لا ينتقل الى هذا بسهولة لانه يحتاج في الانتقال لما قصده الى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرينة وهذا بخلاف الابهام الذى عد من المحسنات للكلام البليغ لانه انما يعد محسنا عند وضوح القرينة على المراد وهو موقوف على البيت لان الصراع الاول وان دل على أن المراد بالجود السرور لكن شهرة استعماله في الحزن تعارضها كما سبق تحقيقه والاعتراض بأن سهولة الانتقال ليست بشرطى قبول الكنايات والالزام خروج كثير من الكنايات المعتبرة عند القوم عن حيز الاعتبار مردود لان صعوبة الانتقال في تلك الكنايات المعتبرة ان أدت الى التعقيد فلان سلم اعتبارها عندهم (قوله أتى اليوم أطيب نفا الخ) هذا يشير الى (١١١) أن السين في قوله سأطلب زائمة للتوكيد لأنها

للاستقبال لان اليوم دال صريحا على أن طلب البعد انما هو في الحال فهو على حد قوله سنكتب ما قالوا وهى وان كانت في الاصل للاستقبال والتوكيد الا أنها جردت عن بعض معناها وتجر بدالكلمة عن بعض معناها شائع عندهم ولا يقال ان الظاهر من كلام الشارح جعل طلب البعد مجازا عن طيب النفس به الا لازم له وجعل سكب الدموع مجازا عن سببه وهو الحزن لانا نقول بل مرده تقرير معنى البيت وبيان

وهى حالة الحزن (لالى ما قصده من السرور) الحاصل بالملاقاة ومعنى البيت فى اليوم أطيب نفا بالبعد والفراق وأوطنها على مقاساة الاحزان والاشواق وأنجرع غصصها وأتحمل لاجلها حزنا يفيض الدموع من عيني لأنسب بذلك الى وصل بدوم ومسرة لاترول فان الصبر مفتاح الفرج ولكل بداية نهاية أى بخيلة ولهذا يقال حمد الله عينك أى أسرها (لالى ما قصده من السرور) ولو أراد الانتقال بسرعة على مقتضى المرف الى ما قصده من السرور لقال لا ضحكك لان الضحك يكنى به عن السرور كما تقدم كثيرا وفى معنى البيت وجهان * أحدهما أن الزمان والاحبة من عادتهم عكس المراد فأطلب خلاف المراد لعنى أغالطهم فيأتون بالمراد وهذا يحسنه اظهار أن القائل يطلب مغالطة الزمان على وجه الظرافة والتلميح والافلا يخفى أن الاحبة والزمان على تقدير تسليم هذا انما يأتون بخلاف المراد فى نفس الامر لا بخلافه في الظاهر ولهذا قيل ان هذا الكلام فاسد وقد علمت أنه يحسن باظهار قصد المغالطة موجود فى العين ولكن حصل له جمود منه من الانسكاب وذلك لا يتأتى في حال السرور لان العدم لا يوصف بالجود * واعلم أن هذا الاعتراض فيه نظر لان استعمال الجود في هذا البخل ان لم يكن جائزا فليس هذا كلاما غير فصيح بل هو غير عرى وان كان يستعمل فمن أين جاء التعقيد ثم عليه من الاعتراض من كون الاخلال بالفصاحة هنا ليس فى الكلام ما سبق واعلم أن المراد فى الكامل فسر هذا البيت بغير هذا فقال هذا رجل فقير يبعد عن أهله ويسافر ليحصل ما يوجب لهم القرب وتسكب عيناه الدموع فى

سبب السكب ولا حاجة الى ارتكاب التجوز وأطيب يصح أن يكون بالتخفيف من طاب بدليل تنكير نفا على التمييز اذ لو كان بالتشديد لقال نفسى بالنصب على الفعولية و يصح أن يكون بالتشديد من طيب بدليل عطف وأوطنها عليه لكن الاول أحسن لان الثانى يوهم أن المراد تطيب النفس ولو غير نفس التسكام كما يؤخذ من التنكير ومراعاة جانب المعنى أولى (قوله وأوطنها) أى أصبرها على مقاساة الخ هذا راجع الى قوله وتسكب عيناي الدموع بيان لحاصل معناه وقوله الى وصل بدوم راجع لقوله تقربوا وقوله ومسرة الخ راجع لقوله لتجندا بيان للمعنى المراد منه (قوله والاشواق) أخذنا الاشواق بطريق الا لازم لانه ياتزم من الحزن على بعد الحبيب الا شتياق اليه (قوله وأنجرع غصصها) أى الاشواق وفيه استعارة بالكناية وتخيل حيث شبه الاشواق بمشروب مر والتجرع تخييل (قوله لاجلها) عللة لتجمل أى وأتحمل لاجل تلك الاشواق حزنا فاضمير للاشواق أو راجع للنفس على حذف مضاف أى وأتحمل حزنا لاجل راحة نفسى ولا يصح رجوعه للاحزان لما فيه من الركة (قوله يفيض) أى ذلك الحزن الدموع وفيه أنه قد جعل الحزن سببا فى سكب الدموع وهذا يتنافى ما تقدم له من أن سكب الدموع كناية عن الحزن فان مقتضى ذلك أن سكب الدموع ملازم والحزن لازم واللازم مسبب لاسبب الا أن يقال انهما متلازمان لزوما مساويا فكل منهما لازم للآخر فيصح فى كل أن يعتبر لازما أو ملازما وسببا أو مسببا (قوله فان الصبر الخ) التفت الشارح لذلك لكون الزمان والاخوان من عادتهم معاملة الانسان بنقيض مطلوبه

(قوله ومع كل عسر) عطف على خبر إن ويسر اعطف على اسمها (قوله وللقوم ههنا كلام فاسد الخ) أي في معنى البيت وحاصله أن بعضهم ذكر أن السنين للاستقبال وأن المعنى أني من سالف الزمان إلى اليوم كنت اطلب القرب والسرور فلم يحصل لي الا الحزن والفراق فأنا بعد هذا الآن اطلب البعد عنكم والفراق لأجل أن يحصل القرب والوصول الاحزان والبكاء لأجل أن يحصل لي الفرح والسرور لان عادة الزمان والاخوان للعامة بنقيض المقصود فالشاعر طلب خلاف مراده ليغالب الزمان والاخوان فيأتون بالمراد ووجه الفساد أمور * الاول أن الاحبة والزمان انما يأتون بخلاف المراد في الواقع لافي الظاهر والذي طلبه الشاعر مراد في الظاهر لافي الواقع وقد يقال ان من تصرفات الشعراء أنهم يظهرون طلب أمر و يكون مرادهم خلافه قصد الى حصول تقيض ما طلبوا الذي هو مرادهم بناء على ذلك الأمر التخيلي وهو اتيان الزمان بخلاف المطلوب فلا معنى لذلك الاعتراض بالفساد قال أبو الحسن الباهرزي

(١١٢)

ولكم تمنيت الفراق مغالطا * واحتلت في استنثار غرس وداوى

وطمعت منها بالوصول لانها * تبني الامور على خلاف مرادى

ومع كل عسر يسرا والى هذا أشار عبد القاهر في دلائل الاعجاز وللقوم ههنا كلام فاسد أوردناه في الشرح (قيل) فصاحة الكلام خلوصه بما ذكر (ومن كثرة التكرار

على وجه الظرافة * والوجه الثاني أن المراد بالطلب ارتكاب فعل الطالب باظهار عدم الضجر الحاصل بالصبر وتوطين النفس على المكروه واللؤدى الى افاضة الدموع ليحصل عن ذلك دوام السرور بدوام التلاقي فان الصبر مفتاح الفرج (قيل) فصاحة الكلام هي خلوصه بما تقدم (و) خلوصه أيضا (من كثرة التكرار) والمراد بالكثرة ههنا ما فوق الواحدة فذكر الشيء أيضا ثانيا تكرر وذكره ثالثا كثرة سواء كان المذكور ضميرا أو غيره

وقد يجب بان الاطلاع على مراد الشاعر يتوقف على انكشاف حاله فان كان الشاعر متعلقا بالارتحال بقرينة حال او مقال فالمعنى

بعده عنهم لتجمد عند وصوله لهم وأنشد

تقول سليمانى لو أقت بأرضنا * ولم تدر أفي للقمم أطوف

﴿نبيه﴾ يجوز في قوله وتسكب النصب عطفًا على بعد من باب * لبس عباءة وتقر عيني * أحب ويؤيده أمور أحدها تصریح جماعة كالحطبي في معنى اللبيب بأنه أراد طلب سكب الدموع الثاني أنه المطابق للنصف الاول الثالث أنه لا يحسن ان يقول تسكب عيناى الدموع والفرس أنها سكب كما أن الدار بعيدة وانما تجد طلبه لهما * بقى هنا فائدة وهو أن هذا البيت على كثرة المستحسنين له قد يقال فاسد للمعنى لانه اذا كان الدهر بنا كده فكيف يخلص من ذلك بأن يطلب بعد الدار ليقترب والطلب هنا هو النفسى فان كان مستمرا على طلب القرب لم يقترب ابدا ولا يمكن حينئذ جعل طلب البعد وسيلة له وجوابه انه الآن يقول سأطلبها لتقربوا وهو حال طلب البعد لا يطلبه للقرب فقوله لتقربوا علة لقوله سأطلب لا لأطلب او يجعل متعلقا ببعده والمعنى ما سبق ثم تقول من أين لنا انه لم يرد حقيقة الجود ص (قيل ومن كثرة التكرار

على ماقاله البعض ويكون قصده الاعتذار لأحبته في التشمير للسفروان كان الشاعر من الحكماء المتكلمين بالحكم والحقائق فالانصب حمله على المعنى الذى ذكره في دلائل الاعجاز وان كان من الظرافة للمستظرفين للنواتر والغرائب فالمعنى على مقال البعض وحينئذ فالقول بأن مراد الشاعر هو ما ذكره ذلك البعض

على الاجال بدون اطلاع على حاله لا يخفى تعسفه افاده القرمى * الامر الثاني أن طلبه للبعد والفراق إما في حال الفراق وتتابع أوفى في حال الوصول فالاول تحصيل الحاصل والثاني طلب قطع الوصول لا يخفى أنه شنيع جدا وقد يجب باختیار الأول وهو أنه طلب في حالة البعد ودوام البعد لأجل حصول دوام القرب او يختار الثاني وهو أنه اختار البعد حاله القرب لكونه قريبا محققا زواله فيطلب البعد لأجل ان يحصل قرب غيره دائم وفي ذلك تعسف (قوله فصاحة الكلام الخ) أشار الشارح بذلك الى ان قول المصنف ومن كثرة الخ عطف على مقدر في كلام هذا القائل والمجموع مقول القول (قوله بما ذكر) أي من الامور الثلاثة السابقة في كلام المصنف (قوله التكرار) بالفتح لانه ليس من بناء تفعل بالكسر الالتقاء وتبيان (قوله ومن كثرة التكرار) أى للفظ الواحد اسما كان أو فعلا أو حرفا كان الاسم ظاهرا أو ضميرا وانما شرط هذا القائل الكثرة لان التكرار بلا كثرة لا يخل بالفصاحة والا لقبح التوكيد اللفظى

(قوله وتتابع الاضافات) أى ومن تتابع الاضافات فهو عطف على كثرة لاعلى التكرار وحينئذ فيكون صاحب هذا القيل مشترطاً في فصاحة الكلام خلاصه من تتابع الاضافات وان لم تكثر وبما يشرح ذلك قول الشارح فيما يأتى وتتابع الاضافات مثل قوله ولم يقل وكثرة تتابع الاضافات مثل قوله (قوله الاضافات) المراد بالجمع ما فوق الواحد نحو * باعلى بن حمزة بن عماره (قوله كقوله) أى قول أبي الطيب أحمد المنبى من قصيدة يمدح بها سيف الدولة بن حمدان وأولها :

عواذل ذات الخال في حواسد * وان ضجيع الخود منى لماجد
يرد يدا عن نوبها وهو قادر * ويمسى الهوى في طيقها وهو راقد
متى يشتقى من لاعج الشوق في الحنا * محب لها في قربه متباعد
ألح على السقم حتى ألفتة * ومسل طبيبي جانبي والعوائد
أهم بنى واليسالى كأنها * تطاردنى عن كونه وأطارد
وحيد من الخلان في كل بلدة * اذا عظم الطلب قل المساعد

(قوله وتتبع) من الاسعاد وهو الاعانة والتخليص قيل ان المعنى هنا على المضى أى أسعدتني لانه أراد الاخبار عما صدر منها في بعض الحروب لكنه عدل الى المضارع استحضاراً للصورة الغريبة أى صورة الاسعاد ولكن الاقرب أن يراد الاستمرار التجديدي بقريظة اللقائم (قوله في غمرة) أى من غمرة والعمرة ما يغمرك من الماء والمراد هنا الشدة فهو (١١٣) من ذكر المازوم واردة المازم (قوله أى فرس) أشار الشارح الى أن سبوحاً

أشار الشارح الى أن سبوحاً
صفة لمخدوف وإنما لم يقل
سبوحه مع أن الوصوف
مؤنث ولذا أنت الفعل له

لان سبوح فعول بمعنى
فاعل وهو يستوى في
الوصف به للذكر والمؤنث
(قوله حسن الجرى) فيه
أن الفرس مؤنث سماها
اذ ليس فيها علامة تأنيث
ظاهرة ولكن سمع عود

وتتابع الاضافات كقوله (وتتبعنى في غمرة بعد غمرة (سبوح) أى فرس حسن الجرى
لاتتعبها كعبها كأنها تجرى في الماء (لها) صفة سبوح (منها) حال من شواهد (عليها) متعلق
بشواهد (شواهد)

(و) خلاصه أيضاً من (تتابع الاضافات) وسواء كانت متداخلة أو لا فكثرة التكرار (كقوله)
وتتبعنى في غمرة بعد غمرة * (سبوح لها منها عليها شواهد)
أى وتتبعنى بالفوز بالغنائم والنجاة في شدة بعد شدة فرس سبوح أى حسنة العدو لاتتعبها كعبها
وتتابع الاضافات) ش أى من الناس من شرط في فصاحة الكلام أن يكون خالياً من كثرة التكرار
وتتابع الاضافات وأشد على الأول قول أبي الطيب
وتتبعنى في غمرة بعد غمرة * (سبوح لها منها عليها شواهد)

(١٥ شروح التلخيص - أول)
في أربعة من عشرة من جملتها التانيث فكان الواجب أن يقول حسنة الجرى وأجيب بأنه ذكر الوصف لتأويل الفرس بالركوب
أولتأويلها بالحيل وهو اسم جنس فرادى يقع على الذكر والمؤنث وعلى القليل والكثير سميت بذلك لاختياليها في مشيها ولا يبرد أن اسم
الجنس يفرق بينه وبين واحد بالهاء لانا نقول هنا في اسم الجنس الجمعي وما ذكرناه من أن الحيل اسم جنس فرادى هو الحق خلافاً لمن
قال انه اسم جمع واعتراض بأنه يقع على ثلاثة فأكثر والمقصود هنا فرس واحد وحينئذ فلا يناسب تأويل الفرس بالحيل ونوقش في قوله
حسن الجرى بأن المناسب لقوله وتتبعنى الخ أن يقول شديدة الجرى لان شدته هو الذى يترتب عليه الانقاذ من العدو وأجيب بأن
المراد حسن الجرى لقوة جريها وسهولته لالهولته فقط (قوله كأنها تجرى الخ) فيه إشارة الى أن استعمال سبوح في الفرس مجاز لان
السبوح في الأصل كثير السبح أى العوم في الماء واستعمله الشاعر في كثير الجرى على سبيل الاستعارة للصرحة التبعية حيث شبه
الجرى الكثير بالسبح أى العوم في الماء واستعير اسم التشبيه للشبه واشتق من السبح سبوح بمعنى جارية جرياً شديداً (قوله صفة سبوح)
أى مع فاعله لأن لها هو الصفة وحده (قوله حال من شواهد) أى لانه كان في الأصل نعتاً لشيء اذا قدم عليها أعرب حالاً (قوله)
متعلق بشواهد) أى الذى هو بمعنى الدلائل كما أشار له الشارح بالعبارة فيها تشير الى أن المراد بالشواهد العلامات الدالة وأن في الكلام
حذف مضاف وهو النجاة ويجعل الشواهد بمعنى العلامات الدالة يندفع ما يقال ان الشهادة للعداء بعلى لم ترد الا للضرورة والقصد هنا
للتفعة وهو الشهادة بنجاة الفرس أو يقال ان الشهادة على حالها وعلى معنى اللام أو أن هذه الشهادة لما كان يترتب عليها الدخول في
الحروب والوقوع في المهلكات عبر بعلى اذ ليس على الفرس أضر من الشاهد الذى يشهد لها بالنجاة

(قوله فاعل الظرف) أى لاعتماده على الموصوف وهو سبوح وأنالم يجعل الظرف خبرا مقدها وشواهد مبتدأ مؤخر مع جواز ذلك لاحتياجه لنكتة لتقدم الخبر وليس هنا نكتة لتقدمه (قوله من نفسها) من هذه ابتدائية (قوله قيل الخ) قائله الشيخ الزوزنى وحاصله أن التكرار ذكر الشيء مرتين فهو عبارة عن مجموع الذكرين ولا يتحقق تعدده إلا بالترتيب ولا يتكرر التكرار إلا بالتسديس وحينئذ فلا يصح التمثيل بهذا البيت لكثرة التكرار إذ لم يحصل فيه تعدد للتكرار فضلا عن الكثرة إذ الضمائر فيه ثلاثة فقط (قوله بذكره ثانيا) أى بل الكثرة لا تحصل إلا بسنة لأن أصل التكرار يحصل باثنين وتمده بأربعة والكثرة باثنين آخرين (قوله وفيه نظر) حاصله أنا لأنسلم أن التكرار اسم لمجموع الذكرين (١١٤) بل هو الذكر الثاني للسبوق بآخر والمراد بالكثرة ما زاد على الواحد وحينئذ فالكثرة

تحصل بالذكر ثلاثا كما في البيت أو يقال إن الإضافة في كثرة التكرار من قبيل إضافة السبب إلى السبب أى كثرة الذكر الحاصلة من التكرار ولا شك في حصول كثرة الذكر بتبليغه كذافي القنرى (قوله ما يقابل الوحدة) أى والمراد بالتكرار الذكر الثاني المسبوق بآخر فالتكرار اسم للذكر الأخير والكثرة تحصل بما زاد عليه وحينئذ فيحصل التكرار وكثرته بتبليغ الذكر فقوله ما يقابل الوحدة أى التي أوجبت التكرار وهو الذكر الثاني ولا شك أن الثالث مقابل للثاني قال الأمر إلى أن الكثرة هي تعدد التكرار المقابل لوحدة التكرار لأن الكثرة هي المقابلة لتعدد فصح التمثيل

فاعل الظرف أعني لها معنى أن لها من نفسها علامات دالة على نجابتها قيل التكرار ذكر الشيء مرة بعد أخرى ولا يخفى أنه لا يحصل كثرة بذكره ثالثا وفيه نظر لأن المراد بالكثرة هنا ما يقابل الوحدة ولا يخفى حصولها بذكره ثالثا (و) تتابع الإضافات مثل (قوله * حمامة جرجا حومة الجندل اسجعي) فأنت بمرأى من سعاد ومسمع * ففيه إضافة حمامة إلى جرجا وحومة إلى حومة وحومة إلى الجندل والجرجاء تأنيث الأجرع قصرها للضرورة وهي أرض ذات رمل لا تنبت شيئا والحومة معظم الشيء والجندل أرض ذات حجارة

فكأنها نسج على الماء ويوصف بسبوح للذكر والثؤنت ثم وصف الفرس بدلائل نجابتها بقوله لها منها عليها شواهد أى لذلك الفرس شواهد عليها أى تشهد على نجابتها حال كون ذلك الشواهد كائنة منها لأن علامة نجابة الفرس توجد في خلقها غالبا فشواهد فاعل بلها أو مبتدأ ولها خبره وعليها متعلق بشواهد ومنها حال من شواهد (و) تتابع الإضافات (كقوله

حمامة جرجا حومة الجندل اسجعي) * فأنت بمرأى من سعاد ومسمع

خمامة مضافة إلى جرجا وهو تأنيث الأجرع وهو المكان ذو الحجارة السود وأمكان الرمل الذي لا ينبت شيئا وجرجا مضاف إلى حومة وهي معظم الشيء وحومة مضاف إلى الجندل بسكون النون وهو الحجر والمراد به هنا مكان الحجارة فهو بمعنى الجندل بفتح النون وكسر الدال وقوله فأنت بمرأى من سعاد ومسمع أى أنت حيث تراك سعاد وتسمع كلامك كذا نقل عن الصحاح فلا يصح كما قيل أن يكون المعنى فأنت بحيث ترى سعاد وتسمعين كلامها لهذا الدليل التقلي وكذا لا يصح من جهة التصرف العقلي أيضا وهو أن الأمر بالسجع الذي هو هنا هدير الحمام وشبهه لما نزلت الحمامة فيه بالنداء والأمر به منزلة العاقل للأمور بالتغنى كان الغرض منه اسماع الغير لاسماع للأمور للغير كذا قيل وفيه أن هذا إنما يتجه في مقام يكون الغرض فيه ترويح السامع وتزيينه لما يسمع من السجع مثلا وأما أن كان المقام مقام اظهار أن الأمور في موضع النشاط والطرب برؤية المبوب وسماع كلامه كان المناسب اسجعي اهترأز وطربا (١)

وفي التمثيل بهذا البيت نظرسياقي وعلى الثاني قول ابن بابك

(حمامة جرجا حومة الجندل اسجعي) * فأنت بمرأى من سعاد ومسمع

بالبيت (قوله مثل قوله) أى قول عبد الصمد بن منصور بن الحسن بن بابك (قوله حمامة جرجا) حمامة منادى قال منصوب لإضافته لما بعده والمعنى يا حمامة الأرض المستوية ذات الرمل التي لا تنبت شيئا التي هي معظم الأرض التي فيها الحجارة اسجعي (قوله أرض ذات حجارة الخ) كذا في الأساس والدي في الصحاح أن الجندل بسكون النون الحجارة وأما الأرض ذات الحجارة فيقال لها جندل بفتح الجيم والنون وكسر الدال فعلى هذا يكون تفسير الشارح ليس تفسير القويا بل تفسير امرادا وفي الكلام تجوز من إطلاق اسم الحال واردة للمحل أو يقال أنه ثبت عند الشارح قراءته بكسر الدال وتكون النون حينئذ مسكنة للضرورة والداعي لما ذكر من أحد الأمرين إضافة الجرجاء إلى الحومة والحومة للجندل لأن الإضافة الأولى بيانية والثانية على معنى في أى يا حمامة الأرض المستوية ذات الرمل التي لا تنبت شيئا التي هي معظم الأرض التي فيها الحجارة لا معظم الحجارة كما لا يخفى

وفيه نظر لان ذلك ان أفضى باللفظ الى الثقل على اللسان فقد حصل الاحتراز عنه بما تقدم والافلا يخجل بالفصاحة

(قوله والسجع هدبر الحمام ونحوه) اعلم أن السجع تصويت الحمام والنافقة على ما في الاساس فهو حقيقة فيها يقال سجعت الحمامه اذا طربت في صوتها وسجعت النافقة إذا مدت حنينها على جهة واحدة وأما الهدير فهو حقيقة في صوت الحمام مجاز في صوت النافقة والحمام ما كان ذا طوق من القواخت والقمارى ونحوهما اذا علمت هذا فقول الشارح ونحوه ان كان مرفوعا عطفًا على الهدير أى السجع هدبر الحمام ونحوه هدبر وهو حنين النافقة قال المرظا هو وان كان مجرورًا عطفًا على الحمام أى السجع هدبر الحمام ونحوه من النافقة ففيه نظر لما علمت أن اطلاق الهدير على صوت النافقة مجاز الا أن يقال ان الهدير من باب عموم المجاز وهو استعمال الخاص في العام فيراد بالهدير الذى هو تصويت الحمام خاصة مطلق تصويت الشامل لتصويت الحمام والنافقة أو من استعمال السكامة في حقيقتها ومجازها أو يقال يراد بالحمام نوع مخصوص منه وهو ما يطرب بصوته أو ما يألف البيوت ويقيد بها ويراد بنحوه غير ذلك النوع من الحمام (قوله أى بحيث تراك) أى في مكان تراك فيه سعاد وتسمعك منه حيث نظرف مكان والباء بمعنى فى (قوله كذا فى الصحاح) أى فكلام الصحاح يفيد أن المجرور بمن بعد رأى وسمع هو فاعل الرؤية والسماع (قوله فساد ما قبل) أى ما قاله الشارح الزوزنى (قوله يشهد به العقل والنقل) أما النقل فما ذكره عن الصحاح فإنه يفيد أن

(١١٥)

يفتضى أن المجرور بمن هو للفعول وأما العقل فلان الحمامة إذا كانت تسمع صوت المحبوبة فلا يحسن في نظر العقل طلب تصويتها لانه يفوت سماعها بل الاائق طلب الاصغاء فكان الواجب على الشاعر أن يقول اسمى أو اسكنى أو انصتى فقبلت الشهادتان فان قلت شهادة العقل لا تقبل الا لو كان الغرض بسجعهما سماع تصويتها

والسجع هدبر الحمام ونحوه وقوله فانت بم رأى أى بحيث تراك سعادة وتسمع صوتك يقال فلان بم رأى منى وسمع أى بحيث أراه وأسمع قوله كذا فى الصحاح فظهر فساد ما قبل ان معناه أنت بموضع ترين منه سعاد وتسمعين كلامها وفساد ذلك مما يشهد به العقل والنقل (وفيه نظر) لان كلا من كثرة التكرار وتتابع الاضافات ان ثقل اللفظ بسببه على اللسان فقد حصل الاحتراز عنها لتنافر والافلا يخجل بالفصاحة

من شهود سعاد وسماع كلامها (وفيه) أى وفيما قاله هذا الفاضل من أن الخلوص من تتابع الاضافات وكثرة التكرار يحتاج الى زيادة فى الحد (نظر) لان كثرة التكرار وتتابع الاضافات ان أوجبا تفرقا لسانيا قال فى الايضاح (وفيه نظر) لان ذلك ان أفضى باللفظ الى انقل على اللسان فقد حصل الاحتراز عنه والافلا يخجل بالفصاحة وقال عبد القاهر لاشك فى ثقل ذلك فى الاكثر انما هو قد يحسن اذا سلم من الاستكراه قال وما حسن فيه قوله ابن المعتز

فظلت تدبر الراح أيدى جاذر به عناق دنائير الوجوه ملاح

ويمكن أن يكون الغرض بسجعهما اظهار نشاطها وطر بها برؤية المحبوبة وسماع كلامها كما يحصل للبلابل عند رؤية الازهار وسماع الاوتار فهى شهادة مجروحة وقد وجد فى البيت ما يدل على ان الغرض من التصويت ما ذكر وهو ضم الرؤية الى السماع وجعلهما من أسباب الامر بالتصويت أيضا ولا شك ان الرؤية لسعاد لا تصلح سببا لسجع الحمامة وانما تصلح سببا لظهور النشاط فالعقل شاهد عليه لاله والمعنى اسجعى أيتها الحمامة فان الدواعى للنشاط والطررب موجودة وهى مشاهدة تلك المحبوبة التى تفوق الازهار فى النضارة وسماع صوتها الذى يعلو على صوت الاوتار وأجيب بأن معنى شهادة العقل بفساده أنه يحكم بفساد توجيه مخالف للنقل وعنه مندوحة على أن ضم الرؤية الى السماع يصلح لأن يكون سببا فى الامر بسجع الحمامة لاجل سماع صوتها لان السماع مع الرؤية ألد وأنم من السماع بدون الرؤية فقول المعتز وقد وجد فى البيت المحموم تأمل (قوله وفيه نظر الخ) حاصله أن ذلك القائل يدعى أن كثرة التكرار وتتابع الاضافات محل بالفصاحة مطلقا فلا بد من الخلوص منها وحاصل الرد عليه ان لا نسلم ذلك الاطلاق بل الحق التفصيل وهو ان حصل للفظ ثقل بسبب ما ذكر من الامر بن كانا مخجلين بالفصاحة لكن الاحتراز عنهما حصل بالاحتراز عن التنافر لما تقدم ان تنافر السكامة عبارة عن كونها ثقيلة على اللسان عند اجتماعها وان كانت فصيحة وان لم يحصل للفظ ثقل بسببها فلا يخجل بالفصاحة وذلك لان اخلاصها انما هو من جهة ما يحصل بهما من الثقل فاذا اتنى ذلك اتنى الاخلاص لانه يلزم من نفي السبب الساوى نفي السبب وحيث كانا لا يخجلان فلا يصح الاحتراز عنهما

كيف وقد وقع في التنزيل

فقد وقع الاحتراز منهما بالخلوص من التنافر وان لم يوجبه فلا يحتز منهما بدليل وجودهما في القرآن العزيز من غير اخلاهما بالفصاحة جماعا لعدم الثقل فتتابع الاضافات في قوله تعالى

قلت وأين الاضافات هنا فضلا عن تتابعها وانما هنا إضافتان * وقد اعترض على المصنف في قوله ان أدى الى الثقل على اللسان فقد احتز عنه بأنه انما تقدم ما يحتز به عن تنافر الكلمات وهذا ليس كذلك قلت والحق التفصيل فالتنافر الحاصل من التكرار تقدم الاحتراز عنه لان الكلمات المتأثرة متنافرة ألا ترى أن التنافر في وقبر حرب البيت انما هو تكرار التماثلات والتنافر الحاصل من الاضافات لم يتقدم ما يحتز به عنه وادعى بعضهم التعقيد في تكرار هذه الضمائر وفيه نظر لان رجوعها الى شيء واحد واضح فان فرض ذلك حيث تختلف الضمائر اختلافا لا يظهر معه المعنى كان عدم الفصاحة للتعقيد لا للتكرار ثم قال في الايضاح وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم وهذا الحديث رواه ابن حبان في صحيحه في النوع الرابع من القسم الثالث وليس كما ذكره المصنف بل فيه ذكر الكريم اربع مرات ونفسه الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم قلت هذا لا يتعلق له بالاضافة فان قصد ان يشهد به لعدم كراهية التكرار ففيه نظر لان كل اسم لمعنى غير الآخر بخلاف الضمائر في بيت المنفي فانها ترجع لشيء واحد ثم نقل عن صاحب بن عباد انه كره الاضافات المتداخلة وانها لا تستعمل الا في المهجاء كقوله

يا على ابن حمزة بن عماره * أنت والله تلجة في خياره

قلت وقد جعل المصنف نحو هذا البيت من أنواع البديع كما ستره وسماه بالاطراد ولعل الجمع بين كلاميه أنه نوعان ثم نقل المصنف ان عبد القاهر قال لاشك في ثقله في الاكثر إلا اذا لطف قلت فيما قاله ونظر وأين تتابع الاضافات هنا وأحسن ما يستدل به على فصاحة تتابع الاضافات قوله تعالى ذكر رحمة ربك عبده زكريا وقد ينازع فيه فيقال ان الاضافات ههنا ترجع الى اضافتين أو اضافة فان ذكر الرحمة ورحمة الله صفة ويؤيد ذلك قول النحاة انه يراد الحال من المضاف له اذا كان المضاف جزءا أو كجزئه لانه بصير وجود الاضافة كعدمها ثم المضاف اليه ضمير ومثله ايضا في تتابع الاضافات قوله تعالى فقدموا بين يدي نجواكم صدقة وقوله تعالى قل لو أنتم تملكون خزائن رحمة ربي وقوله تعالى أو يأتي بعض آيات ربك يوم يأتي بعض آيات ربك وقوله تعالى مثل داب قوم نوح وكذلك قوله تعالى كذاب آل فرعون ان جعلنا الكاف اسما وقوله تعالى فبأى آلاء ربك أن تكذبان والحديث قاب قوس أو أحدكم وموضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها واذا اعتبرنا الاضافة للعنوية كان في يوم يأتي خمس اضافات لان تقديره يوم اتيان بعض آيات ربك وقوله صلى الله عليه وسلم فيما يحكي عن ربه أنا عند ظن عبدي بي وقد يشهد لتتابع التكرار بقوله تعالى ربنا وآتنا ما وعدتنا بقوله تعالى واعف عنا واغفر لنا وارحمنا ويمكن الجواب بأن ذلك في جملة والآيات في جملة لكن برده حيث ننحو قوله تعالى ومن أسواقها وأوبرها وأشعارها وقوله تعالى قل إن كان آباؤكم الآية وقوله تعالى التائبون العابدون الى آخره **تنبيه** قوله تتابع الاضافات لم يتبين مقصوده فيه وذكره لبيت ابن المعتز دليل انه يمكن في ذلك باضافتين وفيه نظر لان في القرآن والسنة ما لا يكاد يحصى من ذلك واذا أردت تحرير العبارة قلت قد يكره تتابع الاضافات بشروط أن تكون ثلاثا فأكثر وان لا يكون واحد منها جزءا أو كجزءه وأن لا يكون المضاف اليه الا خبر ضميرا وان لا يكون فيها اضافة في علم

وقد قال النبي **صلى الله عليه وسلم** الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق ابن ابراهيم قال الشيخ عبد القاهر قال صاحب إياك والاضافات المتداخلة فانها لا تحسن وذكر أنها تستعمل في المهجاء كقوله

القائل

يا على بن حمزة بن عماره

أنت والله تلجة في خياره

(قوله كيف الخ) هذا

استفهام تعجبي أي كيف

يصح القول بأنهما يتخلان

بالفصاحة مطلقا وقد وقع

أي كل منهما في التنزيل

ثم قال الشيخ ولا شك في نقل ذلك في الاكثرية لكنه اذا سلم من الاستكرام ملح (١١٧) ولطف وما حسن فيه قول ابن المعتز أيضا

وظلت تدبر الراح أبدي جاذر
عتاق ذنابير الوجوه ملاح
وما جاء فيه حسنا جميلا
قول الخالدي يصف غلامه
ويعرف الشعر مثل معرفتي
وهو على أن يزيد مجتهد
وصيرني القريض وزان
دينار المعاني الدقيق منتقد
* وأما فصاحة التكلم
فهى ملكة

(قوله مثل دأب) خبر
لخروف أي وذلك مثل الخ
أو بدل من الضمير المستتر
وقع العائد على كل من
كثرة التكرار وتتابع
الاضافات بدل بعض من
كل أفعال بوقع أي وقع
هذا اللفظ وحينئذ الفتحة
للحكاية وهذا وما بعده
مثال لتتابع الاضافات
وأما قوله ونفس ومساوها
فهو مثال لكثرة التكرار
وكان الأولى أن يمثل بالسورة
بنائها كما مثل ابن
يعقوب لما فيه من زيادة
الردالا أن يقال انه اقتصر
على هذه الآية لما فيها من
التلميح بأن هذا القائل ألهم
الفجور أي خلاف الصواب
وقد اشتمل على كثرة التكرار
وتتابع الاضافات قوله
عليه الصلاة والسلام في
وصف يوسف الصديق
الكريم ابن الكريم ابن
الكريم ابن الكريم يوسف

مثل دأب قوم نوح وذكروا رحمة ربك عبده ونفس ومساوها فألهمها فجورها وتقواها (و) الفصاحة
(في التكلم ملكة)

مثل دأب قوم نوح وكثرة التكرار في قوله تعالى والشمس وضحاها إلى آخر السورة وفي الحديث في وصف
يوسف علي نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف
ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم وهذا الحديث الشريف اشتمل على كثرة التكرار وعلى تتابع الاضافات
لان الاضافات تشمل كما تقدم المتداخلة بأن يكون الأول مضافا للثاني والثاني للثالث كمثل المصنف وغير
المتداخلة كالحديث (و) الفصاحة الكائنة (في التكلم) هي (ملكه)

كقول أبي سفيان لقد أمر امرأ من أبي كبشة فليس في مثل ذلك استكرامه واذا اعتبرت هذه الشروط
حصل الجواب عن الآيات السابقة * نبيه * اذا تأملت ما ذكره المصنف علمت أن كل هذه
الأمور غير محتمة بالفصاحة في الكلام بل في الكلمات المتعددة التي لا اسناد بينها وبه تبين أن مراده
بالكلام ما زاد عن الكلمة * نبيه * ذكر غير المصنف أمورا تعتبر في فصاحة الكلام * منها عدم
تتابع الأفعال وليس من ذلك قوله تعالى فافتلوا للشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم
واقعدوا لهم لتوسط الواو وتعلق كل بمفعول مع زيادات في الابتداء والانهاء * ومنها تتابع الصفات
للترادفة * ومنها كثرة الالفاظ المصغرة وكثرة التنجيس أو الطباق كما ذكره الخفاجي والتنوخي
وان كان القليل من كل من هذه الأمور حسنا * بقى على المصنف أسئلة الأول ان قوله الخلوص
من كثرة التكرار وتتابع الاضافات موضوعه الخلوص منهما معا ومقصوده من كل منهما كما
سبق الثاني أن التكرار أقل ما يصدق عليه الاسم منه ذكر الشيء مرتين فكثرة التكرار لا تصدق
بذكره ثالثا فلا كثرة تكرار في نحو لها منها عليها وقد يمنع ذلك فان الزائد عن الأقل وهو ثلاثة يصدق
عليه اسم الكثرة الثالث أن المصنف ذكر في باب القصر أن التكرار من عيوب الكلام وكلام
السكاكي أيضا يشعر به وذكر المصنف في الايضاح هنا انه ليس بعيب وكذلك في باب الاطناب بل جعله
حسانا فانه أحد أنواع الاطناب وجعله في باب اليجاز عيبا والجمع بين الجميع أن منه الحسن ومنه القبيح
ونقل حازم عن جماعة أن التكرار يحسن في مواضع الشوق والمدح والهجاء ويرد بأن هذه المواضع
وغيرها سواء في اختلاف ذلك باختلاف القام والحال وذكر من استحسن قول أبي تمام

كريم متى أمدحه أمدحه والورى * معى واذا ملننه لمنه وحدى

قال فانه لا سبيل الى التعبير عن هذا المعنى إلا بالتكرار وقال وكذلك كل ما لا يمكن التعبير عنه إلا
بالتكرار فهو حسن قال فهذا بيت تكرر في حروف الحلق وتكررت فيه الالفاظ وهو يحسن قلت
ومنه يعلم أن ماله يتخيل فيه من الثقل انما هو للتكرار لا لاجتماع الحاء والهاء كما سبق الأثرى الى قوله
تكررت فيه حروف الحلق ولم يقل تعددت قال وعمالا يمكن التعبير عنه إلا بالتكرار لحسن وان خالف
فيه بعضهم قول التنبي

و حمدان حمدون و حمدون حارث * و حارث لقمان و لقمان راشد

فعل بمدوحه كان له قصد في ذكره الأسماء على هذا الترتيب اه وقال الخفاجي أيضا في سر الصناعة
انه حسن لانه لا يتم ذكر أجداد المدوح الاب والبالغ ابن رشيق في ذمه وقد وقع في هذا البيت فائدة
سأذكرها في باب الاطراد من البدع وشرط الخفاجي أيضا في قبح التكرار عدم فصل كلمة بينهما كقولك
لها عناية فلوقلت له عناية به لم يقبح ونقل عن قدماء انه أنكر قبيح تكرار الباطل يعني الضائر مثل
* سبوح لها منها عليها شواهد * ص (وفي التكلم) ش أي الفصاحة في التكلم (ملكه)

ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فهذا الحديث اشتمل على كثرة التكرار وعلى تتابع الاضافات لان الاضافات تشمل المتداخلة
بأن يكون الأول مضافا للثاني والثاني مضافا للثالث كمثل المصنف وغير المتداخلة كما في الحديث وكثرة التكرار تحصل بذكر الشيء ثالثا سواء

كان اللذ كور ضميرا كمثل المصنف أو غير ضمير كما في الحديث (قوله وهي كيفية الخ) اعلم أن للتكلمين حصروا الموجودات الحادثة في الجوهر والعرض وقسم الحكماء المرض الى أقسام تسعة وهي الكم والكيف والاضافة والنتي والابن والوضع والملك والفعل والانفعال وسموا هذه التسعة مع الجوهر المقولات العشرة أي المحمولات العشرة فمقولات جمع مقول بمعنى محمول فكل شئ حمل على شئ لا بد أن يكون واحدا من هذه العشرة لانهم جعلوا هذه المقولات الأجناس العالية للموجودات الممكنة ثم قسموها الى قسمين نسبية وغير نسبية فغير النسبية الجوهر والكم والكيف وما عدا هذه الثلاثة فهو نسبية يتوقف تعقلها أي تصورها على أمثل التبر ونصوره فالجوهر ما قام بنفسه أو تقول ما شغل قدر من الفراغ والكم عرض يقبل القسمة لذاته وهو اامتصل كالمقادير من الخط والسطح والجسم التعليمية المعارضة للطبيعة وكالزمان وإما منفصل كالكم القائم بالمدود والزمان والكيف عرفه الشارح بقوله عرض الخ والاضافة هي النسبة المعارضة للشئ بالقياس الى نسبة أخرى كالأبوة والبنوة ومالكية زيد لكذا ومالكية كذا لزيد ولما كان التوقف عليه في الاضافة النسبية دون بقية الاعراض النسبية خصت باسم الاضافة وان كانت كلها اضافات والنتي هو حصول الشئ في الزمان أي كونه حاصل فيه والأبن حصوله في المكان أي كونه حاصل فيه ككون الصوم حاصل في شهر رمضان وكون زيد في الدار والوضع هيئة تعرض للشئ باعتبار نسبة أجزائه بعضها لبعض كالانكسار والاضطجاع أو باعتبار نسبتها الى أمر آخر كالقيام والانتكاس فإنه يتوقف على كون رجليه الى أعلى ورأسه الى أسفل في الانتكاس وبالعكس في القيام والملك هيئة تعرض للجسم باعتبار ما يحيط به وينتقل بانتقاله كالتقمص والتعمم أي كون الانسان لا يسال للقميص أو العمامة والفعل كون الشئ مؤثرا في غيره مادام مؤثرا ككون المسخن يسخن غيره مادام يسخن وكون القاطع يقطع غيره مادام قاطعا وكون الضارب يضرب مادام ضار باوانفعال هو تأثير الشئ عن غيره مادام يتأثر مثل كون الماء مسخنا مادام متسخنا وكون زيد مضروبا مادام الضرب نازلا عليه وكون الثوب مقطوعا مادام يتقطع فالاضافات والنسب عندهم أمور وجودية وأما مذهب للتكلمين فيقولون انها أمور اعتبارية لا وجود لها فلذلك يقولون الموجودات الحادثة اما جواهر أو اعراض والعرض هو الكيف فقط وأما الكم والأمور (١١٨) الاضافية فليست عندهم من العرض لان العرض موجود في الخارج وهذه ليست كذلك وقد جمع بعضهم أسماء المقولات

وهي كيفية راسخة في النفس والكيفية عرض

لا يتوقف

عد المقولات في عشر سأنظما * في بيت شعر علا في رتبة نقلا

الجوهر الكم كيف والمضاف نتي * أبن ووضع له أن يتفعل فملا

وقد أشار بعضهم الى أمثلتها فقال

زيد الطويل الأزرق ابن مالك * في بيته بالأمس كان متكى
ثم اعلم أن الصفة الحاصلة للنفس في أول حصولها تسمى حالا لان التصرف بها يقدر على ازلتها في الزمن الحال أو انها من التحول والانتقال لقدرته على التحول والانتقال عنها فان ثبتت في محلها وتقررت بحيث لا يمكن لأنتصف بها الازتها سميت ملكة اما ملك صاحبها لها يصرفها في المداير كيف شاء أولانها هي تملك من قامت به لكونها تمكنت منه وتسمى أيضا كيفية لانها تقع في جواب كيف وذلك كالكتابة فانها في ابتداءها تسمى حالا فاذا تقررت ورسخت صارت ملكة (قوله وهي كيفية) أي صفة وجودية وأشار الشارح بذلك حيث لم يقل صفة الى أن الملكة من مقولة الكيف وانها من أحد أقسام الكيف الأربعة وهي الكيفيات المحسوسة وهي ما يتعلق بها الادراك وهي اما راسخة كحلوة العسل وحرارة النار وصفرة الذهب أو غير راسخة كحمرية الحجل وكيفيات الكميات كالزوجية والفردية والاستقامة والانحناء والكيفيات النفسانية أي المختصة بذوات الأنفس وهي الحيوانات دون الجماد والنبات كالحياة والادراكات والجهالات والعلوم والذات والآلام والكيفيات الاستعدادية أي للقتضية استعدادا وتمهيدا لقبول أثرها اما بسهولة كالابن واما بصعوبة كالصالبة هذا وكان الانسب للشارح في هذا المقام الانتفات للمعنى العرفي للملكة والكيفية لانه أقرب للفهام فالكيفية عرفا صفة وجودية والملكية عرفا صفة وجودية راسخة في النفس لان ما ذكره من التعريف لا يتعلق به بلم البلاغة وانما هو من دقائق الحكماء ولعل الشارح ارتكب ذلك تشجيدا للذهن (قوله راسخة) أي فان لم ترسخ كالفرح واللذة والالم كانت حالا واعترض بأن الرسوخ معناه الدوام والبقاء والكيف عرض وهو لا يبق زمانين وأجيب بأن القول بأنه لا يبق زمانين قول ضعيف والحق بقاؤه أو يقال المراد رسوخها برسوخ أمثالها أي نوالها فردا بحد فرد (قوله في النفس) أي لاني الجسم كالبياض والا فلا تسمى ملكة والحاصل ان الكيفية اذا استقرت وثبتت في النفس قيل لها ملكة وان اختلفت بالجسم عبر عنها بالكيفية وبالعرض (قوله والكيفية عرض الخ) أتى بالاسم الظاهر مع ان المحل للضمير إشارة الى أن التعريف لمطلق كيفية سواء كانت راسخة أو لا ولو أتى بالضمير لتوهم عوده على

الكيفية الموصوفة بالسوخ التي هي الملكة (قوله عرض) هو عند المتكلمين ما لا يقوم بنفسه بل يكون تابعا لغيره في التحيز أي الحصول في الجيز والسكان ومعنى تبعيته لغيره في التحيز هو أن يكون وجوده في نفسه هو وجوده في الموضوع بحيث تكون الإشارة لاحدهما إشارة إلى الآخر وعند الفلاسفة ما لا يقوم بذاته بل بغيره بأن يكون مختصا بالغير اختصاص الناعت بالنعوت ومعنى اختصاص الناعت الخ أن يكون بحيث يصير الأول نعتا والثاني ممنوعا به وأعلم أن هذا التعريف الذي ذكره الشارح مشتمل على جنس وعلى أربعة فصول فقوله عرض شامل لأنواع العرض التسعة المذكورة سابقا عند الحكماء والفصل الأول وهو قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير مخرج للأعراض النسبية التي يتوقف تعقلها على تعقل التبروهي سبعة كما مر الأضافة والنفي والأين والوضع والملك والفعل والانفعال واخراجها بهذا القيد إنما يظهر على مذهب الحكماء من أنها وجودية وانها من جزئيات العرض وأما على ما قاله المتكلمون من أنها أمور اعتبارية لا وجود لها في الخارج وانها ليست من جزئيات العرض بل مبادئه فلا يظهر اخراجها بهذا القيد لأنها تدخل في الجنس الذي هو العرض حتى تخرج بالفصل لكن هذا التعريف للحكماء القائلين ان النسب أعراض وأورده الشارح تشجيذا للاذهان والفصل الثاني وهو قوله ولا يقتضى القسمة مخرج للعرض الذي يقبل القسمة لذاته وهو السكم كالعدد وهو السكم القائم بالمعدود وكالمقدار من الخط والسطح والجسم فإن الأول يقتضى القسمة طولاً والثاني يقتضى القسمة طولاً وعرضاً والثالث يقتضى القسمة طولاً وعرضاً وعمقاً والحاصل أن الخط مقدار ينقسم في جهة الطول والسطح مقدار ينقسم طولاً وعرضاً والجسم مقدار ينقسم طولاً وعرضاً وعمقاً ويسمى الجسم التعليمي والثلاثة أعراض من قبيل السكم وأما الجسم الطبيعي فهو الجوهر المروض للامتدادات الثلاثة الطول والعرض والعمق التي حملتها الجسم التعليمي فالطبيعي جوهر والتعليمي عرض عارض له ويكون الخط والجسم والسطح أعراضاً هو مذهب الحكماء وأما عند أهل السنة فهي من الجواهر فالنقطة عندهم جوهر فرد والخط جوهر ينقسم طولاً والسطح جوهر ينقسم طولاً وعرضاً والجسم جوهر ينقسم طولاً وعرضاً وعمقاً والفصل الثالث وهو قوله واللاقسمة أي عدم القسمة مخرج للنقطة والوحدة والنقطة هي نهاية الخط أي انتهاءه والوحدة كون الشيء لا ينقسم وكل منها عرض يقتضى عدم القسمة لكن إخراج النقطة والوحدة بهذا القيد مبني على أنها أمران وجوديان وانهما ليسا من القولات المشرة كما هو مذهب الحكماء فانهم (١١٩) يقولون ان النقطة والوحدة أمران وجوديان وليسا

جنسين لشيء وحصرهم
الوجودات في العشرة

لا يتوقف تعقله على تعقل الغير

مرادهم الوجودات من الاجناس وأما عند المتكلمين فالنقطة أمر اعتباري لا وجود له والوحدة أمر عديم وحيث فلا يظهر اخراجها بهذا القيد لعدم دخولها تحت الجنس والفصل الرابع وهو قوله اقتضاء أوليا فإيد لعدم الاقتضاء مطلقا وهو بمعنى قول غيره من المتقدمين لذاته أي لا يقتضى قسمة ولا عدمها لذاته وأما بالنظر لتعلقه فقد يقتضى القسمة وقد يقتضى عدمها وإذا كان هذا القيد مدخلا للعلم المتعلق بالمعلومات فإنه عرض لا يتوقف تعقله على الغير ولا يقتضى القسمة ولا عدم القسمة اقتضاء أوليا أي بالنظر لذاته وأما بالنظر للعلوم فتارة يقتضى القسمة وتارة يقتضى عدمها فالعلم المتعلق بشيء واحد بسيط يقتضى عدم القسمة لكن لذاته بل باعتبار المتعلق والعلم المتعلق بشئتين يستلزم القسمة لكن لذاته بل باعتبار المتعلق والحاصل أن العلم لا يصدق عليه التعريف بدون ذلك القيد لأنه ان تعلق بعلوم واحد فإنه لعروض الوحدة له يقتضى عدم القسمة وان تعلق بمتعدد اقتضى القسمة لعروض التعدد وقد قال في التعريف ان السكيف لا يقتضى القسمة ولا عدمها فلما زاد ذلك القيد في التعريف دخل فيه العلم لأنه في حد ذاته لا يستلزم القسمة ولا عدمها وانما الانقسام وعدمه بالنظر للعلوم فإن كان للعلوم متعددا أو مركبا كان العلم مقتضيا للقسمة اقتضاء ثانويا أي عرضيا وان كان للعلوم واحدا بسيطا كان العلم مقتضيا لعدم القسمة اقتضاء عرضيا فالقيد الرابع لا يدخل في الاخراج وادخال العلم بالمعلومات بهذا القيد بناء على أن العلم من قبيل الكيفيات وانه عبارة عن الصورة الحاصلة في النفس وأما ان قلنا انه انتقال أي انتقال الصورة في النفس أو أنه فعل أي نقش صورة الشيء في النفس وارتسامها فيها فلا وجه لادخاله في التعريف (قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير) اعترض بأنه غير جامع لعدم شموله للكيفية المركبة كطعم الرمان فإنه مركب من الحلاوة والحوضة ولا شك ان المركب يتوقف تعقله على تعقل اجزائه وحاصل الجواب ان المراد بالغير ما كان منفكاً عن الشيء وأجزاء الشيء غير منفك عنه واعترض أيضا بأنه غير جامع لعدم شموله للكيفية النظرية فإن تعقلها يتوقف على الغير وهو النظر أعني القول الشارح والحجة وذلك كعنى الانسان وحدوث العالم وأجيب بان المراد بالتوقف المنفي التوقف الذي لا يمكن الانفكاك عنه كالأبوة والبنوة وأما الكيفيات النظرية فتعقلها قد يحصل بدون نظر كالحلم او كشف واعترض بأن العرض هو ما قام بغيره فهو متوقف في تعقله على الغير وقد أخذ في تعريف السكيف فيكون السكيف متوقفا على الغير اذ التوقف على التوقف على شيء متوقف على ذلك الشيء وحيث فلا يصح قولهم لا يتوقف تصور الخ وأجيب بأن التوقف على تصور الغير مفهوم العرض وللأخذ في تعريف السكيف هو ما صدق العرض لان قولنا السكيف عرض أي فرد

يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح فالملكه قسم من مقولة الكيف التي هي هيئة قارة لا تقتضي قسمة ولا نسبة وهو مختص بذوات الانفس رأسا في موضوعه * وقيل ملكة ولم يقل صفة لبشر بأن الفصاحة من الهيئات الراسخة حتى لا يكون للعبر عن من أفراد العرض ولا ياتزم من توقف المفهوم توقف ماصدق عليه وانما ياتزم ذلك لو كان ذاتيا للماصدق ومن الجائز أن يكون ذلك المفهوم عارضا للماصدق وخارجا عن ذاته فلا ياتزم من توقفه توقفه (قوله ولا يقتضي القسمة) للراد بالاقضاء هنا الاستزام أي لا يستلزم القسمة ولا يستلزم عدمها بل تارة يكون منقسما كحمره الحجل وتارة يكون غير منقسم كالمع البسيط وليس للراد بالاقضاء القبول والالزام خلو الشيء عن التقيضين مع أنها لا يجتمعان ولا يرتفعان (قوله في محله) حال من الضمير في يقتضي ويكون هذا لبيان الواقع لان العرض لا يقبل القسمة ولا عدمها الا وهو في محله اذ لا وجود له الا في محله والمراد بمحله الذات التي قام بها العرض وما قيل انه متعلق بالقسمة من قوله يقتضي القسمة واللاقسة على سبيل التنازع أو من باب الحذف من أحدهما لدلالة الآخر أي أنه لا يقتضي القسمة ولا عدمها لماله أي لمتعلقه فرد ولا ياتزم عليه أن يكون قوله اقتضاء أوليا أي ذاتيا لا فائدة فيه لدخول العلم في التعريف مما قبله وتكون النقطة والوحدة غير خارجين من التعريف (١٣٠) (قوله ليدخل فيه مثل العلم بالمعلومات) أي التعلق بمجنس للمعلومات فيشمل

ولا يقتضي القسمة واللاقسة في محله اقتضاء أوليا فخرج بالقيد الاول الاعراض النسبية مثل الاضافة والفعل والانفعال ونحو ذلك بقولنا ولا يقتضي القسمة الكميات بقولنا واللاقسة النقطة والوحدة وقولنا أوليا ليدخل فيه مثل العلم بالمعلومات المقتضية للقسمة واللاقسة فقوله ملكة اشعار بأنه لو عبر عن المقصود بلفظ فصيح لا يسمى فصيحاً في الاصطلاح ما لم يكن ذلك راسخاً فيه وقوله (يقتدر بها على التعبير عن المقصود) دون أن يقول يعبر

يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح) فالملكه جنس في الحد فلا يفهم الا بفهمها وهي عرض لا يتوقف نفعه على تعقل غيره ولا يقتضي القسمة ولا عدمها في محله اقتضاء أوليا فخرج بقولنا لا يتوقف نفعه على تعقل غيره الاعراض النسبية كالأبوة والبنوة والفعل وهو ككون الشيء مؤثراً في غيره مادام مؤثراً والانفعال وهو ككون الشيء متأثراً لغيره مادام متأثراً ونحو ذلك كالابن وهو حصول الشيء في المكان والتي وهو حصول الشيء في الزمان وغير ذلك وخرج بقولنا ولا يقتضي القسمة ما يقتضي القسمة لذاته كالكليات مثل العدد والمقدار من الطول والعرض والعمق وخرج بقولنا ولا عدم القسمة ما يقتضي عدمها كالنقطة التي هي مبدأ الخط وهو مقدار لا يقبل القسمة الا في جهة واحدة ومبدؤه وهو النقطة لا تقبل القسمة لذاتها والوحدة ككون الشيء لا يقبل القسمة بوجه مفهوم ككون الشيء لا يقبل القسمة الذي هو الوحدة هو ما لا يقبلها لذاته أيضاً وقولنا في محله تصور أي لا يقبل

يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح) وانما قال ملكة لبشر إلى أنها صفة راسخة فيه فلها لم يقل صفة فان الملكة كيفية نفسانية راسخة وقال يقتدر بها ولم يقل يعبر لانه لا يشترط النطق بالفعل

المعلوم الواحد والاكثر فالعلم التعلق بمعلوم واحد يقتضي عدم القسمة باعتبار متعلقه والمتعلق بأكثر يقتضي القسمة باعتبار المذكور (قوله المقتضية للقسمة) أي ان كان المعلوم مركباً أو ممتدداً وقوله واللاقسة أي اذا كان المعلوم واحداً بسيطاً وكان الاولى للشارح أن يقول المقتضي أي العلم لانه المحدث عنه أي فهو لا يستلزم بالنظر لذاته قسمة ولا عدمها وأما بالنظر للمعلوم فتارة يستلزم القسمة في ذلك المعلوم وتارة لا يستلزمها (قوله فقوله ملكة) أي دون أن يقول

صفة وهذا نفع على قوله أولاً في تعريف الملكة وهي كيفية راسخة في النفس (قوله ما لم يكن ذلك) أي ما ذكر من الملكة وقوله بمعنى الصفة (قوله اشعار) أي مشعراً أو ذواشعاراً أي بخلاف التعبير بصفة فانه لا يشعر بذلك ان قلت ان في التعريف لفظاً آخر صريحاً يخرج التسكيم عن كونه فصيحاً وهو كون اللام في المقصود للاستغراق قلت لان لم أنه صريح في ذلك لان اللام في حد ذاتها احتمال الجنس بل هو الاصل وانما حملت هنا على الاستغراق لقربه للقام وقد تحققت هذه القرينة فيكون لفظ الملكة أقوى اشعاراً (قوله عن المقصود) أي عن جنس مقصوده لا كماله اذ لا تحقق للتعبير عن الكل بدون الرسوخ (قوله يقتدر بها) عبر بيقدر دون بقدر اشارة الى أنه لا بد من القدرة التامة لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى ويحتمل أنه اشارة الى أنه يكفي وجود ملكة القدرة ولو كانت القدرة بتكافؤ فتأمل وقوله يقتدر بها يعني اقتداراً قريباً فخرج العلم والحياة فانه يقتدر بهما على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح لكن الاقتدار ليس بالمباشرة بل بواسطة سليقة عربية أو تعلم أو ممارسة (قوله على التعبير عن المقصود) أخرج للملكة التي يقتدر بها على استحضار المعاني كالعلم فغن وأل في المقصود للاستغراق أي كل ما وقع عليه قصد التسكيم وارانته فان قلت أي حاجة للحمل اللام على الاستغراق مع أن لفظ الملكة يعني عنه لاستلزام تلك الملكة الاقتدار على التعبير عن جميع مقاصده بلفظ فصيح قلت الاستلزام ممنوع لجواز أن يحصل لشخص ملكة بالنظر الى نوع من المعاني كالمذبح أو الهم أو غيرها ولو سلم في الحمل على الاستغراق اشعار صريح بان الاقتدار على التعبير عن بعض المقاصد بلفظ فصيح غير كاف في كون التسكيم فصيحاً

مقصوده بلفظ فصيح فصيحاً الا اذا كانت الصفة التي اقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح راسخه فيه وقيل يقتدر بها ولم يقل
يعبر بها ليشمل حالتى النطق وعدمه وقيل بلفظ فصيح ليعم المفرد والمركب

(قوله اشعار الخ) بيان ذلك أن يقال لو قال جبردون يقتدر لزم أن لا يسمى من (١٢١) له ملكة التعبير عن مقاصده فصيحاً حال السكوت

لقد التعبير في تلك الحالة
اذلا دلالة لقوله يعبر بها
الا على أنه يوجد من
صاحبها التعبير ومعنى
التعريف حين ذكر يقتدر
ملكه توجد من صاحبها
القدرة على التعبير وهو
صادق على الملكة التي يعبر
بها صاحبها عن مقاصده في
حال سكوته فلو قال يعبر
دون يقتدر لكان ظاهره
مشعرا بأنه لا بد في أن
يسمى الشخص فصيحاً من
التعبر بالفعل عن كل
مقصود قصده وهذا
التوجيه ظاهر ووجه
بضمم الاشعار بأن المضارع
حقيقة في الحال فتقيد
الملكة به ربما يشعر بأن
الفصاحة الملكة في حال
التعبر دون السكوت
بخلاف الاقتدار (قوله
سواء وجد التعبير) أى
عن المقصود أى جميعه أولم
يوجد ذلك التعبير عن جميع
المقصود بأن لم يوجد التعبير
عنه بالكلية أو وجد
التعبر عن بعضه (قوله
ليم المفرد الخ) أى وقوله
بلفظ دون كلام ليعم الخ
وهذا جواب عما يقال لم لم

اشعار بأنه يسمى فصيحاً اذا وجد فيه تلك الملكة سواء وجد التعبير أو لم يوجد وقوله (بلفظ فصيح)
ليم المفرد والمركب أما المركب فظاهر وأما المفرد فكما تقول عند التعداد دار غلام جارية نوب
بساط الى غير ذلك

العرض القسمة ولا عدمها في محله لكن هذا يخالف قولهم ان القدر يقبلها من غير اعتبار محله فهذا القيد
لا فائدة له على هذا لان القابل في المحل قابل لذاته والافلاو محتمل أن يراد بالحل الذات وعلى هذا يحتز به
عن الذي يقتضها لكن باعتبار متعلقه وعلى هذا يكون مغنيا عن قولنا اقتضاء أولياله إنما زيد اقتضاء
أوليا ليدخل في الكيفية نحو العلم بالمعلومات والارادة للمرات فان العلم باعتبار نفسه لا يقتضى قسمة
ولا عدمها باعتبار متعلقاته المتعددة يقتضى القسمة وباعتبار اتحاد متعلقه يقتضى عدمها فاقضاءه
للقسمة أو عدمها الأول أى بالذات بل ثانياً أى بالعرض وبما ينفى التنبه هنا أن ما وصف به العرض
من اقتضاء القسمة وعدمها ودخول النسب والاضافات فيه وانقسام العلم باعتبار العرض اصطلاح
فيلسوفى والا فالعلوم في العرض اختصاصه بالموجود والنسب والاضافات اعتبارات وللعلوم
في العرض مطلقاً أنه لا يقبل القسمة ومنه العلم ثم ان انقسامه على مذهبه أيضاً إنما هو بناء على صحة
تعلقه بمتعدد وأما ان قلنا ان كل علم يتعلق بغير منقسم لم يتصور ما ذكر وكان ينبغي تفسير الكيفية
بما يفهم عرفاً وهو أنها صفة وجودية فان اختصت بذوات النفوس الناطقية فهي نفسانية ثم ان
رسخت برسوخ أمثالها أى بتواليها فهي ملكة فان هذا أقرب وار تكبت تفسيرها السابق لما فيه من
تشجيد القرائح بدفته وهذا كلام عرض في البين فلان رجح لتتميم حد المصنف لفصاحة التكلم فقوله
يقتدر بها الى التعبير يخرج به ملكة يقتدر بها على استحضاره للعانى كالمعلم يفتن من الفنون وقال يقتدر

وقوله (بلفظ فصيح) يشمل المفرد والمركب وقد اعترض على المصنف بأنه يلزم أن لا يكون المتكلم هو
الفصيح وأنه يلزم أن لا يسمى فصيحاً حقيقة لاحال النطق وجوابهما أن الملكة من فعل المتكلم وهو
كالفاعل لها نطق أم سكت فان يلزم عدم اطلاق الفصيح على من تكلم بكلام فصيح ولا ملكة عنده
قلت والامر كذلك فان قلت كل محل قام به معنى وجب أن يشتق له منه اسم قلت المعنى هو الملكة
ولم يتم واعترض بأن ذكر فصاحتى الكلام والسكامة يقتضى عن ذكر فصاحة المتكلم اغناء حد العلم
عن حد العالم وليس كذلك فان لم نجد الفصيح بل حددنا فصاحته وفصاحته غير فصاحة كلامه وكامته
نعم قد يورد على المصنف أمور أحدها أنه ذكر لفظ الفصيح في حد فصاحة المتكلم والحد لا يذكريه
شيء مشتق من الحدود ولعل جوابه أن فصيحاً المذكور في حد فصاحة المتكلم مشتق من فصاحة
الكلام التي عرفت لامن فصاحة المتكلم التي هو بعدها والثاني أنه يحد فصاحة المتكلم والملكة
لا تتوقف على التكلم بل هو يقصد حدها سواء أتأتى أم لا كما سبق والثالث أنه يلزم أن من له ملكة
على التكلم بالكلمة المفردة الفصيحة ولا ملكة له على الكلام الفصيح لا يسمى فصيحاً وهذا ان فرض
وجوده قد يفتزمه فان قلت التعبير عن المقصود لا يكون الا بالمركب لفظاً أو تقديراً فلا يمكن بكلمة
قلت بل يمكن اذا كان المقصود التصور كقولك في حد الانسان ناطق **تنبيه** اعلم أن أكثر الناس

(١٢١ - شروح التلخيص - أول) يقول بكلام فصيح وحاصل الجواب أنه إنما لم يقل بكلام بل قال بلفظ لئلا يتوهم أنه يجب في فصاحة
المتكلم القدرة على التعبير عن كل مقصوده بكلام فصيح وهذا محال لان من المقاصد ما لا يمكن التعبير عنه الا بالمفرد كما اذا أردت أن تلقى
على الحاسب أجناساً مختلفة ليرفع حسابها أى ليزكر عددها فنقول دار الخ فغير بلفظ ليعم المفرد والمركب (قوله فظاهر) أى لسكرة
أفراده بخلاف المفرد فإنه ليس له الا صورة واحدة فلذا مثل لها بقوله فكما تقول الخ

(قوله مطابقته لمقتضى الحال) أى فى الجملة أى مطابقته لآى مقتضى من القنضيات التى يقتضيهما الحال لا المطابقة التامة وهى مطابقته لسائر القنضيات إذ لا يشترط ذلك فاذا اقتضى الحال شيئين كالتأكيدي والتعريف مثلا فرعى أحدهما دون الآخر كان الكلام بليغا من هذا الوجه وان لم يكن بليغا مطلقا وحينئذ فتتحقق البلاغة بمراعاة أحدهما فقط لكن مراعاتهما أزيد بلاغة لانها أزيد بمطابقة لمقتضى الحال كذا فى الفرى وفى عبد الحكيم أى مطابقته لجميع ما يقتضيه الحال بقدر الطاقة كما صرح به فى التلويح وفيه أنه يخرج عن التعريف بلاغة كلام البارى تعالى لان قدرته لا تنف عند حد فهى صالحة لأزيد بما وجد فى كلامه من القنضيات الأأن يراد بقدر طاقة التكلم أو الخطاب اه كلامه ان قلت ان هذا التعريف غير مانع لصدقه على الكلام للشتمل على التأكيدي الذى يقتضيه الحال مثلا ولا فصل لقائمه أنه ليس ببلغ لتصريحهم بوجود القصد الى الخصوصية فى الكلام البليغ قلت الاضافة فى قوله مطابقته الكلام للكمال أى المطابقة الكاملة وهى المقصودة فقوله لمقتضى الحال أى لمناسب الحال لا موجه الذى يمنع تخلفه عنه وانما أطلق عليه مقتضى لان المستحسن كالمقتضى فى نظر البلغاء والمراد بمناسب الحال الخصوصيات التى يبحث عنها فى علم المعانى كما يدل عليه كلام الشارح دون كيفية دلالة اللفظ التى تسكفل (١٢٢) بها علم البيان اذ قد تتحقق البلاغة فى الكلام بدون رعاية كيفية الدلالة بأن

(والبلاغة فى الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته) أى فصاحة الكلام والحال هو الامر الداعى للتكلم

ولم يقل بمراشرا الى أن من فيه الاقتدار على التعبير فهو فصيح ولو لم يبرأ أصلا والمراد بالقدرة القريبة لئلا يقال العلم والحياة يقتدر بهما على التعبير لان الاقتدار بهما ليس بالمباشرة بل بتوسط سليقة عربية أو تعلم وممارسة وقوله بلفظ فصيح إنما لم يقل بكلام فصيح لئلا يتوهم اختصاص المقصود المعبر عنه بالمعنى الاسنادى فالتعبير عن المقصود الاسنادى هو الاخبار عن قيامه بدقولنا زيد قائم وهو ظاهر والتعبير عن المقصود الذى ليس باسنادى كأن يتعلق الغرض بمعرفة الناطق أو السامع عدد أشياء مختلفة وأسماءها فيقال بساط ثوب فرس سيف الى آخرها فالغرض من ذكرها معرفة عددها وأسمائها ولا يحتاج الى تمحل تقدير مبتدأ وخبرها ليلزم كون المقصود تركيبا اسناديا دائما وان كان هو مقتضى الصناعة النحوية لان الغرض حاصل بمجرد استقصاء أسمائها مفردة وهو أن يعرف عددها السامع أو الناطق وأسماءها فاذا استقصيت مصحوبة بعدها فقد عرف عددها وأسمائها ثم عرف البلاغة وقد تقدم أنها تختص بالكلام والمنكلم فقال (والبلاغة فى الكلام) هى (مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته) بمعنى أن الحال الذى هو أمر يقتضى أن يؤتى بالكلام على صفة مخصوصة ذكر الفصاحة حيث كانت حدا واحدا وذكر واحدودا كثيرة ترجع الى ما ذكره المصنف فى فصاحة المنكلم لم أر التطويل بذكرها ص (والبلاغة فى الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته الخ)

يكون الكلام المطابق لمقتضى الحال مؤدبا للمعنى بدلالات وضعية أى مطابقة غير مختلفة بالوضوح والحفاء نم اذا أدى المعنى بدلالات عقلية مختلفة فى الوضوح والحفاء لا بد فى بلاغة الكلام من رعاية كيفية الدلالة أيضا كما ستعرفه فما قيل ليس مقتضى الحال مخصوصا بما يبحث عنه فى علم المعانى بل أعم من الخصوصيات التى يطلع عليها فى علم المعانى وكيفية دلالة اللفظ التى تسكفل بها علم البيان فانه

ش

لابدى البلاغة من رعايتها ليس بشئ كيف وانهم لا يطلقون مقتضى الحال على كيفية

دلالة اللفظ كذا فى عبد الحكيم (قوله مع فصاحته) حال من الضمير المجرور فى مطابقته الذى هو فاعل المصدر وانما اشترط للمصنف هذا الشرط الاخير مع أنه لم يذكر غيره كصاحب المفتاح لان البلاغة عنده لا تتحقق الا بتحقق الامر من وظاهره أن الفصاحة لا بد منها مطلقا سواء كانت معنوية وهى الخلوص عن التعقيد المعنوى أو لفظية وهى خلوص اللفظ من التنافر والغرابة وضعف التأليف ومخالفة القياس وهو كذلك على التحقيق (قوله والحال هو الامر الخ) هذا شروع فى بيان معنى المضاف اليه ثم بعد ذلك بين معنى المضاف وهو المقتضى • واعلم أن المركب الاضافى يحتاج فيه الى معرفة الاضافة لانها بمنزلة الجزء الصورى والى معرفة المضاف والمضاف اليه لانها بمنزلة الجزء المادى لكن جرت عادتهم بأنهم لا يتعرضون لتعريف الاضافة للعلم بأن معنى اضافة المشتق وما فى معناه اختصاص المضاف بالمضاف اليه مثلا مقتضى الحال معناه ما يختص بالحال باعتبار كونه مقتضى لها ويقدمون تعريف المضاف اليه لان معرفة المضاف من حيث انه كذلك تتوقف على معرفة المضاف اليه فان قلت معرفة المضاف اليه من حيث انه كذلك تتوقف على معرفة المضاف فلم تعتبر هذه الحيثية قلت لان الاضافة لتقييد المضاف لا المضاف اليه (قوله هو الامر الداعى المنكلم الخ) أى سواء كان ذلك الامر داعيا له فى نفس الامر أو غير داع له فى نفس الامر فالاول كما لو كان الخطاب منكر اقيامه بدحققة فان الانكار أمر داع فى نفس الامر الى اعتبار المنكلم فى الكلام الذى يؤدى به أصل المراد خصوصية والثانى كما لو نزل الخطاب غير المنكر منزلة المنكر فان ذلك الانكار التنزيلى

أمر داع إلى اعتبار التلكام الخصوصية في الكلام الذي يؤدي به أصل المعنى المراد إلا أنه داع بالنسبة للتلكام الذي حصل منه التزليل لأنه داع بالنسبة للمعنى نفسه الأمر إذ لا إنكار في نفس الأمر فظهر لك أن الحال هو الأمر الداعي للتلكام مطلقاً وهذا بخلاف ظاهر الحال فإنه الأمر الداعي في نفس الأمر لاعتبار التلكام الخصوصية فهو أخص من الحال (قوله إلى أن يعتبر) أي يلاحظ ويقصد وأشار الشارح بهذا إلى أنه لا بد في بلاغة الكلام من كون التلكات والخصوصيات مقصودة للتلكام ولا يكفي في البلاغة حصولها من غير قصد فإن وجدت من غير قصد لم تكن مقتضى حال ولا يقال للكلام حينئذ أنه مطابق لمقتضى الحال (قوله مع الكلام) إن قلت إن الخصوصية في الكلام ومشمول عليها فالأولى أن يقول في الكلام لأن مع مقتضى أن الخصوصية خارجة عن الكلام ومصاحبة فقط قلت إنما عبر بهج لأنه قيد الكلام بالمفيد لأصل المعنى ولا شك أن الخصوصية خارجة عن الكلام بهذا المعنى منضمته معه وإنما قيد الكلام بهذا القيد الموجع إلى إشارته على في إشارة إلى أن مقتضى الحال يجب أن يكون زائداً على أصل المعنى المراد إن قلت إن الحال قد يقتضي إيراد الكلام مقتصر فيه على أصل المعنى كما إذا كان المخاطب بليداً أو خالي الذهن فأين الزيادة على أصل المعنى قلت لا تقتصر على أصل المعنى والتجريد هنا خصوصية زائدة على أصل المعنى لأن أصل المعنى يؤدي مع عدمه فالتجريد حينئذ خصوصية زائدة تفهم السامع بلادة المخاطب أو عدم إنكاره والحاصل أن الخصوصية لا يجب أن تكون من قبيل اللفظ كعدم التأكيد وكالاتفاق ولهذا أورد الشارح كلمة مع دون في اللوامة للجزئية (قوله خصوصية) مفعول (١٢٣) يعتبران قرىءاً بالبناء للفاعل ونائب فاعله

إن قرىء بالبناء للمفعول وما لنا كيدا للعموم والخصوصية بضم الخاء لأن المراد بها التلكة والزيادة المختصة

إلى أن يعتبر مع الكلام الذي يؤدي به أصل المراد خصوصية ما وهو مقتضى الحال مثلا كون المخاطب منكر للحكم حال يقتضى تأكيد الحكم والتأكيد مقتضى الحال وقوله إن زيدا في الدار مؤكداً بان كلام مطابق لمقتضى الحال

بالمقام والخصوص بالضم مصدر يخص كالعموم مصدر عم فألحقت به ياء النسب وللصدر إذا ألحق به ياء النسب صار وصفاً وأما الخصوص بالفتح فهو صفة كضروب والصفة إذا ألحقتها ياء النسب صارت مصدراً كالضاربة وللضروبية

تناسبه كالإنكار مثلا إذا اقتضى أن يورد الكلام مع صاحب ذلك الإنكار مؤكداً للكلام الموصوف بالتأكد كيد مقتضاه وهو كلى يصدق على قول القائل إن زيدا قائم أو زيد وقده قائم أو ما أشبه ذلك فإذا قيل في حال الإنكار إن زيدا قائم فهذا كلام جزئي مطابق لتلك الكلام الكلي لكونه من مفرداته وكما صح أن يقال الكلي يطابق الجزئي يصح عكسه وهو أن الجزئي يطابق الكلي لأن للطائفة نسبة لا تعقل إلا بين شيتين فطائفة هذا الجزئي لتلك الكلي الذي هو مقتضى الحال فإن كلاماً من جزئياته ش هو غنى عن الشرح ولتقديمين في البلاغة رسوم وأهية قيل لغة دالة وقيل معرفة الوصل من الفصل نقلوه عن ابن جنى ونقله في مواد البيان عن الفارسي وقيل الإيجاز من غير عجز والاطناب من غير خطل وقيل اختيار الكلام وتصحيح الأقسام وقيل قليل يفهم وكثير لا يسأم وقيل الإشارة إلى

فإن الأمر إلى أن الخصوصية بالضم صفة وبالفتح مصدر والناسب هنا الصفة (قوله وهو مقتضى الحال) ليس هذا جزءاً من تعريف الحال حتى يلزم الدور من حيث أخذ العرف جزءاً في التعريف بل هو تفسير للضاف بعد تفسير للضاف إليه ثم إن الضمير راجع للخصوصية وتذكيره باعتبار الخبر لأن الضمير إذا وقع بين مذكور ومؤنث جازت ذكوره وتأنثه والأولى مراعاة الخبر ويؤيده قوله بهدوالتأكد مقتضى الحال إذ لو كان عائداً على الاعتبار لقال واعتبار التأكد مقتضى الحال أو راجع للاعتبار الأخوذ من يعتبر وعلى هذا جعل الاعتبار مقتضى الحال مبالغة على حد زيد عدل وذلك لأن مقتضى الحال هو الخصوصية للعبارة لأنفس اعتبارها لكونها ما كان اعتبارها أمراً لا بد منه في البلاغة بولغ فيه حتى أنه جعل مقتضى الحال (قوله مثلاً) مفعول مطلق إن أراده التمثيل وعامله محذوف أي أمثل لك مثلاً أي تمثيلاً ومفعول به إن أراده التمثال أي أمثل لك مثلاً أي مثلاً (قوله كون المخاطب الخ) الأولى إنكار المخاطب للحكم (قوله يقتضى تأكيد الحكم) إنما أظهر في محل الأضمار ولم يقل يقتضى تأكيد كيد خوف من عود الضمير على الحال وقوله والتأكد مقتضى الحال لم يقل وهو مقتضى الحال مع أن المثل للضمير لتقدم التأكد خوفاً من عود الضمير على الحكم (قوله والتأكد) للناسب التفرع بالفاء أي فالتأكد كيد الذي يقتضيه الإنكار مقتضى الحال لأنه فرد من أفراد الخصوصية المذكورة في قوله خصوصية ما (قوله وقوله له) أي للمخاطب للسكر (قوله مؤكداً بان) حال من قولك (قوله مطابق لمقتضى الحال) بمعنى أنه مشتمل عليه إذ لا شك أن قولك إن زيدا في الدار يشتمل على التأكد وليس للراد بكونه مطابقاً لمقتضى الحال أنه من جزئياته إذ لا يصدق عليه أي لا يحتمل عليه ضرورة أن مقتضى الحال هو التأكد وهو لا يحتمل على قولك إن زيدا في الدار فلا يقال إن زيدا في الدار تأكد فقد علمت أن الراد بالمطابقة على ما ذكره هنا الاشتغال

لامصطلح المناطقة الذي هو الصدق بخلافه على التحقيق الآتي فإن معناها الصدق كما يصرح به (قوله وتحقيق ذلك) أي المطابقة ومقتضى الحال أي بيانه على الوجه الحق وفي هذا إشارة إلى أن ما ذكره أولاً كلام ظاهري وحاصل الفرق بين هذا ومانتقدم أن مقتضى الحال على ما تقدم الخصوصية وأن معنى مطابقة الكلام لذلك للمقتضى اشتباهه على تلك الخصوصية وأما على هذا التحقيق فمقتضى الحال هو الكلام السكلي الشتمل على الخصوصية ومعنى مطابقة الكلام لذلك للمقتضى كون الكلام الجزئي الصادر من المتكلم الذي يليه للخاطب الشتمل على الخصوصية من أفراد ذلك الكلام السكلي الذي يقتضيه الحال فإن ذلك للمقتضى صادق عليه فمعنى المطابقة والمقتضى على هذا التحقيق مغاير لمعناها على ما قبله وأما معنى الحال فلم يختلف فيه بل هو على كليهما الأمر الداعي للمتكلم إلى أن يعتبر الخ (قوله أنه) أي المثال المذكور أعني قولك ان زيدا في الدار (قوله الذي يقتضيه الحال) أي لان الحال المذكور أعني الانكار يقتضى كلاماً مؤكداً بمطلقاً كما دللنا على كيد بخصوص كان ومن جزئيات ذلك ان زيدا في الدار ولز يد في الدار (قوله وهذا) أي المثال المذكور أعني الكلام الجزئي وهو قولك ان زيدا في الدار (قوله مطابق له) أي للكلام المؤكد بأى مؤكداً وهو الذي يقتضيه الحال أعني الانكار (قوله بمعنى أنه) أي الكلام السكلي المؤكد الذي هو مقتضى الحال وقوله صادق عليه أي على هذا الجزئي أي محمول عليه أي يصح حمله عليه لكونه جزئياً من جزئياته والحاصل أن (١٢٤) مطابقة هذا الجزئي لذلك السكلي بمعنى كونه جزئياً من جزئياته هي البلاغة

وتحقيق ذلك أنه جزئي من جزئيات ذلك الكلام الذي يقتضيه الحال فإن الانكار مثلاً يقتضى كلاماً مؤكداً وهذا مطابق له بمعنى أنه صادق عليه على عكس ما يقال ان السكلي مطابق للجزئيات وان أردت تحقيق هذا الكلام فارجع إلى ما ذكرنا في الشرح في تعريف علم المعاني (وهو) أي مقتضى الحال (مختلف)

مكيف خارجاً بما تكيف به كايه ذهناً من التأكيد مثلاً هي البلاغة وقد يطلق مقتضى الحال على كيفية الكلام التي هي نفس التأكيد مثلاً المناسبة لذلك الحال والخطب في ذلك سهل وهذا المعنى الذي به يندفع ما يتوهم من أن قولهم ان خصوصية هذا الكلام مطابقة لمقتضى الحال مع قولهم ان التأكيد مثلاً مقتضى الحال يترجم منه مطابقة الشيء لنفسه هو المقرر في الطول في تفسير علم المعاني ولا ينبغي أن اعتبار السكلية والجزئية بين المطابق والمطابق بفتح الباء يتفق به هذا التوهم سواء اعتبر ذلك في الخصوصية أو في الكلام تأمله ثم مهد لبيان مقتضيات الأحوال وتحقيقها على وجه الاجمال للوجوب للتشوف إلى الوقوف عليها تفصيلاً كما يأتي بعد قوله (وهو) أي مقتضى الحال المناسب لخصوصية فيه أو تلك الخصوصية بعينها (مختلف) باختلاف الأحوال للمقتضية له للمعنى بالعمدة تدل عليه وقيل بالإيجاز مع الافهام والتصرف من غير اضجار وقيل ادراك الطالب وافتتاح

فعل هذا قول المصنف مطابقة الكلام الخ أي كون الكلام جزئياً من جزئيات مقتضى الحال بحيث يصح حمل مقتضى الحال عليه (قوله على عكس الخ) متعلق بمحذوف أي وقولنا هذا أي الجزئي مطابق له جار على عكس ما يقال أي على عكس ما يقوله أهل العقول ان السكلي مطابق للجزئيات وذلك لأنه هنا أسند المطابقة إلى الجزئي وجعل المطابق بالفتح هو السكلي وأما أهل

المعقول حيث قالوا السكلي مطابق للجزئي فقد أسندوا المطابقة للسكلي وجعلوا المطابق بالفتح هو الجزئي ثم ان هذا السامع العكس أعناه بالنظر لفظ وأما بالنظر للمعنى فلا عكس لاستواء التعبيرين في أن المراد بالمطابقة صدق السكلي على الجزئي وحمله عليه بأن تقول ان زيدا في الدار كلام مؤكداً ويزيدان وكان الحامل للشارح على تلك المخالفة اللفظية ظاهر قول المصنف مطابقتها لمقتضى الحال فجعل الكلام الجزئي مطابقتها اسم فاعل ومقتضى الحال مطابقتها اسم مفعول (قوله في الشرح في تعريف الخ) لا يقال ان فيه تعلق حرفي جر متعدي اللفظ والمعنى بعامل واحد لان أحدهما متعلق بالرجوع والآخر متعلق بما ذكرنا أو أن أحدهما متعلق بما ذكرنا مطلقاً والآخر متعلق به وهو مقيد وحينئذ فلم يتعلق بعامل واحد لان الشيء الواحد يختلف بالاطلاق والتقييد أو يقال ان قوله في تعريف الخ بدل من قوله في الشرح بدل بعض من كل وحينئذ فهو متعلق بما ذكرنا آخر غير المذكور لان البدل على نية تكرار العامل وبعدها كايه فالذي حققه الشارح في كبره أن مقتضى الحال هو الخصوصية وأن المراد بالمطابقة الاشتغال بالمصطلح المناطقة الذي هو الصدق فالذي حققه هنا خلاف ما حققه هناك (قوله وهو مختلف) هذا تمهيد لضبط مقتضيات الأحوال وتحقيقها على وجه الاجمال للوجوب للتشوق إلى الوقوف عليها تفصيلاً كما يأتي بعد وحاصل ما ذكره أن مقتضيات الأحوال بالفتح مختلفة لان مقتضياتها بالكسر التي هي الأحوال المعبر عنها بالمقامات مختلفة فالحال والقام متحدان ذاتاً وأما باختلاف اعتبارها كما سيدكره الشارح وأما عبر في العلة بالمقامات إشارة إلى أنهما متحدان ذاتاً وبهذا ظهر إنتاج العلة للمعول

(قوله فان مقامات الكلام) أي الامور المقضية لاعتبار خصوصية ما في الكلام (قوله متفاوتة) أي مختلفة واذا اختلفت المقامات لزم اختلاف مقتضيات الاحوال لان اختلاف الاسباب في الاقتضاء يوجب اختلاف السببات فان قلت ان تعليل المصنف المذكور يقتضي أنه يلزم من اختلاف المقامات اختلاف القضي مع أنه قد يختلف المقامات ويتحد للقضي وذلك كالاعتظيم والتحقيق فان كلامها مقام يفاير الآخر بالذات ومقتضاهما واحد وهو الحذف فان حذف السند اليه يكون لايهام صونه عن لسانك تعظيماً له أو إيهام صون لسانك عنه تحقيراً له كما يأتي قلت ليس المراد باختلاف المقامات اختلافها (١) لهما من حيث ذاتها وتعددتها وأعمالها لراد اختلاف المقامات باختلاف الاقتضاء بأن يقتضى أحدهما خلاف ما يقتضيه الآخر ولا شك أن اختلاف الاقتضاء يوجب اختلاف للقضي والاعتظيم والتحقيق لم يختلفا بحسب الاقتضاء بل بحسب ذاتهما وحينئذ فلا يتوجه النقض (قوله لان الاعتبار) المراد به الشيء العتبر وهو الخصوصية وهو علة للعلة أي وأما أوجب اختلاف المقامات مقتضيات الاحوال لان الاعتبار الخ أي لان الامر العتبر أي لان الخصوصية العتبرة الاثنية بهذا المقام في نفس الامر تغاير الخ فالأنا كيد العتبر الاثني بمقام الانكار يفاير عدم التأكيد العتبر الاثني بمقام خلو الذهن فالأنا كيد وعدمه وهما مقتضى الحال متغايران والمقام وهو الانكار وخلو الذهن متغايران أيضاً وليس علة للعلة التي هي اختلاف المقامات لتلازم الدور (قوله وهذا) أي مغايرة هذا الاعتبار الاثني بهذا المقام لتلك الاعتبار الاثني بمقام آخر (قوله عين تفاوت الخ) لوقال عين اختلاف الخ لكان أنسب بعبارة المصنف (قوله لان التغاير الخ) علة لقوله وهذا عين تفاوت مقتضيات الاحوال وفي هذه العلة اشارة الى دفع ما رد على ظاهر المصنف من أن الدليل لم يطابق للدعي ولم تحصل المطابقة الا لوقال لان الاحوال متفاوتة وحاصل الجواب انهما متحدان بالذات (١٣٥) لان كلامها عبارة عن الامر الداعي الى ايراد الكلام

مكيفاً بكيفية مخصوصة ويختلفان بالاعتبار والتوهم فباعتداهما ذاتا حصل التطابق بين الدليل والدعي (قوله وأما هو بحسب الاعتبار) أي التوهم أي بحسب اعتبار العتبر وتوهمه وأما بحسب الذات فهما واحد فاذا

فان مقامات الكلام متفاوتة) لان الاعتبار الاثني بهذا المقام يفاير الاعتبار الاثني بذلك وهذا عين تفاوت مقتضيات الاحوال لان التغاير بين الحال والمقام أسماءه بحسب الاعتبار وهو أنه يتوهم في الحال كونه زماناً لورود الكلام فيه وفي المقام كونه محلاً له

(فان مقامات الكلام) أي الاحوال المقضية لخصوصيات فيه (متفاوتة) في مقتضاها كما اختلفت في حقائقها وذلك أن تبين الاسباب في الاقتضاء يؤذن بتباين المسببات فان الاعتبار الذي هو الشيء السامع (٢) وقبل تصحيح الأقسام واختيار الكلام وقيل وضوح الدلالة واتهاز الفرصة وحسن الاشارة نقل أكثر ذلك في وورد البيان وقال محمد بن الحنفية قول تضرع العقول الى فهمه بأيسر العبارة

كانت مقتضيات المقامات مختلفة كانت مقتضيات الاحوال كذلك لان مقتضيات الاحوال عين مقتضيات المقامات لكون المقامات والاحوال واحداً بالذات (قوله وهو) أي الاعتبار وقوله أنه أي الحال والشأن يتوهم الخ وحاصله أن الامر الداعي لاراد بالكلام ملتبساً بخصوصية ما ذاتوهم فيه كونه زماناً لذلك الكلام ملتبساً بخصوصية ما لا انكار الذي هو سبب لورود الكلام مؤكداً ليس في الحقيقة زماناً ولا مكاناً وإنما ذلك أمر توهمي تخيل ووجه توهم كون ذلك الامر الداعي للخصوصية زماناً أو مكاناً أنه لا بد لذلك الامر من زمان ومكان يقع فيها وهو مطابق للزمان الذي يقع فيه وللمكان الذي يقع فيه أي أنه بقدرها لا يزيد عليها ولا ينقص عنها فباعتبار مطابقته للزمان يتوهم أنه زمان فيسمى حالاً وباعتبار مطابقته للمكان يتوهم أنه مكان فيسمى مقاماً وأما اختيار لفظ المقام دون غيره من أسماء الامكنة كالجاس والاضجع وانظ الحال دون غيره من أسماء الزمان كالستقبل والساضي لان البقاء كانوا يتكلمون بالكلام البليغ من خطب وأشعار وهم قائمون فأطلق المقام على الامر الداعي لانهم يلاحظونه في محل قيامهم ولان هذا الكلام إنما يؤدى في حال الانكار مثلاً لا قبله ولا بعده أو أنهم خصوا الحال من بين الازمنة الثلاثة لانها أوسطها وخير الامور الوسط فناسب أن يبرهن ذلك الامر الذي تتوقف عليه البلاغة كذا قرر بعض الافاضل في وجه اختيار هذين اللفظين وهو يفيد أن المراد بالحال الزمان وأن المقام اسم مكان وقال غيره الحال في الاصل ما عليه الانسان من الصفات والمقام بمعنى الرتبة وليس الحال أحد الازمنة الثلاثة وليس المراد بالمقام اسم مكان وإنما سمي الامر الداعي كالانكار بالحال لانه لا يتغير ويتبدل كالحال الذي عليه الانسان من غضب أو رضا أو لانه نصفه وحال من احوال الانسان وسمى بالمقام لان مراتب الكلام تتفاوت بالاحوال كما أن مراتب

(١) قوله لها كذا بخط المؤلف والمعنى على حذفه تأمل (٢) قوله وقيل تصحيح الخ هو مكرر مع ما قبله بسطر كتبه مصححه

فمقام التنكير بيان مقام التعريف ومقام الاطلاق بيان مقام التقييد ومقام التقديم بيان مقام التأخير ومقام الذكر بيان مقام الحذف ومقام الفصحى بيان مقام خلافه

الرجال ودرجاتهم تنفاوت بالمقامات (وقوله وفي هذا الكلام) أعني قول المصنف الآتي فمقام الخ فاسم الاشارة راجع لما يأتي كما يدل له كلام الشارح في الطول حيث قال ثم شرع في تفصيل تفاوت المقامات مع اشارة اجمالية لضبط مقتضيات الاحوال اه أو يقال ان الاشارة لما سبق باعتبار أنه وسيلة وممهيد لما يأتي تأمل (قوله اشارة اجمالية الى ضبط مقتضيات الاحوال) المراد بضبطها حصرها وعدها وذلك لأن المصنف حصر مقتضيات الاحوال في اقسام ثلاثة ما يتعلق بأجزاء الجملة وما يتعلق بالملتزمين فصاعدا وما لا يختص بشيء من ذلك بل يتعلق بهما معا مرتبا لهذه الاقسام على هذا الترتيب فأشار الى القسم الاول بقوله فمقام كل الخ والى الثاني بقوله ومقام الفصل بيان مقام الوصل والى الثالث بقوله ومقام الاجياز الى قوله ولكل كلمة مع صاحبها مقام وانما كان كلام المصنف مشيرا لضبط للمقتضيات وليس صريحا في ذلك لان مدلوله الطائفي ضبط المقامات المضافة الى مقتضيات الاحوال التي هي التنكير والاطلاق وما معه وضبط للمضافات الى أمور يستتبع ضبط تلك الامور المضاف اليها وانما كانت تلك الاشارة اجمالية لانه لم يبين محال تلك المقتضيات مثلا التنكير من المقتضيات ولم يبين المصنف هل محله السند (١٣٦) اليه أو السند وكذلك الاطلاق لم يبين محله هل هو الحكم أو السند اليه أو السند أو متعلقه وكذا

وفي هذا الكلام اشارة اجمالية الى ضبط مقتضيات الاحوال وتحقيق لمقتضى الحال (فمقام كل من التنكير والاطلاق والتقديم والذكر بيان مقام خلافه) أي خلاف كل منها

الاعتبار في المقام لكونه مقتضى له كالتأكيدي باعتبار مقام الانكار يغاير الاعتبار اللاتقي بمقام غير الانكار مثلا وهو عدم التأكيدي فقرر بهذا أن المقام والحال شيء واحد وكذا الاعتبار ومقتضى الحال كما يأتي وأنه لا فرق بين المقام والحال في الحقيقة بل الفرق بينهما بالوهم فاذا توهم في حجب ورود الكلام بخصوصية ما كونه زمانا لذلك الكلام سمي حال التحول الزمان بسرعة واذا توهم فيه كونه محلا له سمي مقاما ويختلفان أيضا في الاستعمال فالمقام يستعمل مضافا للمقتضيات فيقال مقام التأكيدي مثلا والحال يستعمل كثيرا مضافا للمقتضى فيقال حال الانكار فالإضافة بيانية ثم أشار الى تحقيق مقتضيات الاحوال وضبطها اجمالا كما أثرنا اليه وهي ثلاثة اقسام ما يتعلق بأجزاء الكلام وما يتعلق بكلامين فأكثر وما يتعلق بهما معا مرتبا لهذه الاقسام على هذا الترتيب بقوله (فمقام كل من التنكير والاطلاق والتقديم والذكر بيان مقام خلافه) أي خلاف كل من تلك الامور فمقام تنكير السند اليه والسند

وقال بعض أهل المذهب النظر بالحجة والعرفه بمواقع الفرصه وقيل اجاعة اللفظ باشباع المعنى وقيل معان كثيرة في ألفاظ قليلة وهي اصابة المعنى وحسن الاجياز وقال الخليل كلمة تكشف عن البقية وقيل !بلغ للنكلم حاجته بحسن افهام السامع وقيل أن تنهم الخطاب بقدر فهمه من غير تعب عليك

يقال في الباقي فاهنا كلام اجمالي يفصله ما يأتي في علم المعاني (قوله وتحقيق لمقتضى الحال) عطف على اشارة أي وفيه تحقيق أي تبين وتعيين له حيث قال فيما يأتي فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب للحال وقول الشارح لمقتضى الحال اظهر في محل الاضمار خوفا من توهم رجوع الضمير للاحوال لو قال لها (قوله فمقام كل من التنكير الخ) صرح بالتنكير وما بعده لانه الاصل والفاء

وقيل

في قوله فمقام للتفصيل ولانه مليل (قوله بيان مقام خلافه) أي فلا يكون مقام يناسيه

التنكير ومقابله ولا مقام يناسبه الاطلاق ومقابله وهكذا (قوله أي خلاف كل منها) فيه اشارة الى أن ضمير خلافه عائد الى كل لكن اعترض بأن هذا التفسير يقتضي أن مقام كل واحد من التنكير وما معه بيان مقام خلاف كل واحد من المذكورات فيكون مبيانا للمقام خلاف نفسه وخلاف غيره مما معه وهذا باطل لانه انما بيان مقام خلاف نفسه فقط ولا يبين مقام خلاف غيره لان من جملة خلاف غيره نفسه فيلزم مبيانية الشيء لنفسه وهو باطل فكان الاولى في التفسير أن يقول أي خلاف نفسه ويكون الضمير عائد على الواحد مما ذكر في ضمن كل اذ التنوين عوض عن المضاف اليه أو يقول أي ما خالفه وأجيب بأن المراد بخلاف كل منها الخلاف الموصوف بوصف التقابل والتضاد وحينئذ فيصح الكلام لان كلام التنكير وما معه مقامه يبين خلاف مقام كل واحد مما يقابل نفسه وأما خلاف كل مما يقابل نفسه فلا يبينه وأجيب بجواب آخر وحاصله أن الضمير في قول الشارح أي خلاف كل منها راجع للاربع المذكورة وهو من مقابلة الجمع بالجمع وفيه توزيع فكانه قال أي مقامات هذه المذكورات تبين مقامات خلافتها ومقابلة الجمع بالجمع تقتضي القسمة على الأحاد على حدركب القوم دواجم أي كل واحد ركب دابة فيؤول الامر الى قولنا فمقام التنكير بيان مقام خلافه من التعريف وهكذا والى هذا أشار الشارح بالعناية كذا أجاب بعضهم ورد عبد الحكيم بأن التوزيع لا يصح في الكل الا فرادى وانما

يصح ذلك في الكل المجموعى إلا أن يقدره ضاف إليه لفظ كل جمعا معر فأى مقام كل الامور المذكورة ببيان مقام خلاف كلها فيصح التوزيع ويكون التبيين موكولا الى السامع والاحسن في الجواب عن ذلك الاشكال أن يقل ان كلمة كل دخلت على شيئين بعد ثبوت التخالف بينهما فالاصل مقام التنكير والاطلاق والذكر والحذف كل واحد ببيان مقام خلافة (قوله الذى يناسبه تنكير الخ) هذا تنكير لوجه اضافة المقام الى التنكير وأنه باى معنى هو اذ الاضافة لا بد فيها من مناسبة بين التضايقين ولم يفسر المقام ولا التنكير مثلا لعدم احتياجهما وقوله تنكير المسند اليه أو المسند نحو رجل في الدار قائم وز يد قائم ونحو جوار رجل وجاء زيد (قوله الذى يناسب التعريف) أى تعريف المسند اليه أو المسند نحو زيد قائم (قوله ومقام اطلاق الحكم) أى النسبة لحاصلة بين المسندين والمراد باطلاقه خلاصه من القيديات نحو زيد قائم أى ببيان مقام تقييده بؤ كذا وأداة قصر نحو لا ضرب من زيد أو والله ضرب زيد عمر ان زيد بالقسم تأ كيد تعلق الضرب بعمر ولان كيد وقوع الضرب من زيد والى كان تأ كيد الحكم ونحو ما ضرب زيد الاعمر ا بقصر الضرب الصادر من زيد على عمرو وظهر لك أن كنعان غير الحكم لان المراد بالحكم الاسناد اعنى تعلق المحكوم به بالمحكوم عليه والمراد بالتعلق تعلق المحكوم به بمعموله غير المحكوم عليه كنعان الفعل بمفعوله ولاجل كونه غيره صح عطفه عليه بأو (قوله أو المسند اليه أو المسند) أى والمقام الذى يناسبه اطلاق المسند اليه أو اطلاق المسند أى خلوه عن التقييد بتابع مثلا نحو زيد قائم ببيان مقام خلافة (١٢٧) وهو مقام تقييد المسند اليه بتابع نحو زيد

الطويل قائم ومقام تقييد المسند بتابع نحو زيد رجل طويل (قوله أو متعلقه) أى والمقام الذى يناسبه اطلاق متعلق المسند أى اطلاق معموله وخلوه عن التقييد بتابع ببيان مقام تقييد المتعلق بتابع فالاول نحو زيد ضارب رجلا والثانى نحو زيد ضارب رجلا طويلا (قوله تقييده

يعنى أن المقام الذى يناسبه تنكير المسند اليه أو المسند ببيان المقام الذى يناسبه التعريف ومقام اطلاق الحكم أو التعلق أو المسند اليه أو المسند أو متعلقه ببيان مقام تقييده بؤ كذا وأداة قصر أو تابع أو شرط أو مفعول أو ما يشبه ذلك

ببيان مقام تعريف كل منهما كقولنا زيد قائم ومقام اطلاق الحكم بين المسندين ببيان مقام تقييده بؤ كذا كان زيد قائم أو أداة قصر كما زيد الاقائم وكذا مقام اطلاق تعلق المسندان كان فعلا بقاءه أو مفعوله مثلا ببيان مقام تقييد ذلك التعلق بأداة قصر كما قام الازيد وما ضربت الاعمر او كذا مقام اطلاق المسند اليه أو المسند ببيان مقام تقييد كل منهما بتابع كزيد الطويل رجل صالح وكذا مقام اطلاق متعلق المسندان كان فعلا أو مشتقا ببيان مقام تقييد ذلك التعلق بتابع أو المسند المتعلق به بشرط أو مفعول كقولنا فى تقييد المتعلق بالتابع أن اضارب أو ضربت زيد الطويل وفى تقييد المسند المتعلق به وقيل حسن العبارة مع صحة الدلالة وقيل دلالة أول الكلام على آخره وارتباط آخره بأوله وقيل القوة على البيان مع حسن النظام وعن الخليل أيضا البلاغة ما قرب طرفاه و بعد انتهاء وقال ارسطاليس

بؤ كذا (أداة قصر) راجع لكل من اطلاق الحكم والتعلق وقوله أو تابع راجع لاطلاق المسند اليه والمسند ومتعلقه (قوله أو شرط) هذا راجع للمسند فقط أى ان مقام اطلاق المسند وخلوه عن التقييد بالشرط نحو زيد قائم ببيان مقام تقييده بؤ كذا أو شرط قام عمرو ولا يراد أن يعقل في جانب المسند اليه أيضا التقييد بالشرط نحو القائم ان يقوم زيد عمرو لان ذلك راجع لتقييد المسندان للمسند اليه أو الموصولة وللقيد الصلة وهى مسندة لضمير آل (قوله أو مفعول) راجع للثلاثة الاخيرة وهى المسند اليه والمسند ومتعلقه أى أن المقام الذى يناسب اطلاق المسند اليه أى خلوه عن التقييد بمفعول نحو جاء الضارب ببيان مقام تقييده بمفعول نحو جاء الضارب زيدا والمقام الذى يناسب اطلاق المسند نحو زيد ضارب ببيان مقام تقييده بمفعول نحو زيد ضارب عمر والمقام الذى يناسب اطلاق متعلق المسند نحو رأيت ضارب ببيان مقام تقييده بمفعول نحو رأيت ضارب با عمرا (قوله أو ما يشبه ذلك) أى كالحال والتمييز وهذا راجع للمسند اليه ولتعلق المسند أى أن مقام اطلاق المسند اليه ببيان مقام تقييده بحال أو تمييز نحو جاء زيد راكبا وطاب محمد نفسا ومقام اطلاق متعلق المسند ببيان مقام تقييده بحال أو تمييز نحو ركبت الفرس مسرجا واشترت عشرين غلاما فظهر لك من هذا أن الضمير في قول الشارح ببيان مقام تقييده راجع لاحد المذكورات الصادق على كل منها لكونه متبهما لىكن على سبيل التوزيع كما قلت بحيث يكون الاحد بالنسبة الى الاول من القيديات غيره بالنسبة الى الثانى منها وهكذا ولا يصح عود الضمير الى مجموع ما ذكر بتأويله بل انذ كور لان المجموع لا يقيد بواحد من المذكورات ولا الى أحد المذكورات معينا لان القيديات لا يتأتى التقييد بها جمعا فى واحد من المذكورات فتعين الاول

ومقام الفصل بيان مقام الوصل ومقام الإيجاز بيان مقام الاطناب والمساواة وكذا خطاب الذكي ببيان خطاب النبي

(قوله ومقام تقديم السند اليه أو للسند أو متعلقاته) نحوز يدقائم وقام زيدوز يدا ضربت وضاحكا جئت (قوله وكذا مقام ذكره) أي ذكر أحد الثلاثة وهي السند اليه والسند ومتعلقه (قوله ببيان مقام حذفه) أي حذف ذلك الاحد نحو مر يض جوابا لمن قال كيف حالك ونحو زيد جوابا لمن قال من في الدار وانما فصل بكذا ولم يقل ومقام ذكره الخ لثلا يتوهم عطف مقام ذكره على مقام تأخيره ان قلت هذا التوهم يدفعه قوله ببيان مقام حذفه قلت المراد دفع التوهم من أول الامر (قوله شامل لما ذكرنا) أي صالح وقابل لذلك وهو المراد لا ما يفهمه ظاهر اللفظ والمراد بما ذكره كون بيان مقام التنكير لمقام التعريف وكون مبيانية مقام الاطلاق لمقام التقييد وهكذا (قوله وانما فصل قوله الخ) أي ولم يذكر الفصل مع ما تقدم ويستغنى عن ذكر الوصل تنبيهها الخ أي ولان هذا في الاحوال المختصة بأكثر من جملة بخلاف ما مر فانه خاص بأجزاء الجملة الواحدة (قوله ومقام الفصل) أي والمقام الذي يناسبه الفصل الذي هو ترك عطف بعض الجمل على بعض (قوله (١٢٨) ببيان مقام الوصل) أي المقام الذي يناسبه الوصل الذي هو عطف بعض

ومقام تقديم السند اليه أو للسند أو متعلقاته ببيان مقام تأخيره وكذا مقام ذكره ببيان مقام حذفه فقوله خلافه شامل لما ذكرنا وانما فصل قوله (ومقام الفصل ببيان مقام الوصل) تنبيهها على عظم شأن هذا الباب وانما يقل مقام خلافه لانه أخصر وأظهر لان خلاف الفصل انما هو الوصل ولتنبيه على عظم الشأن فصل قوله (ومقام الإيجاز ببيان مقام خلافه) أي الاطناب والمساواة (وكذا خطاب الذكي مع خطاب النبي) فان مقام الاول ببيان مقام الثاني فان الذكي يناسبه من الاعتبارات اللطيفة

بشرط أن أكرم زيد ان جاء وفي تقييده بمفعول ان اضرب ضار باز يدا وكذا مقام تقديم السند اليه كتر يد قائم أو متعلقا بالسند كقولنا زيد اضرب وضاحكا جئت مثلا ببيان مقام التأخير في ذلك وكذا مقام ذكر أحد المسندين ببيان مقام حذفه وهو ظاهر ولا يخفى أن هذه الاشياء تتعلق بأجزاء الجملة ثم أشار الى ما يتعلق بالكلامين فأكثر فاصلا عما قبله لم يظم شأنه وهو الفصل والوصل فقال (ومقام الفصل) الذي هو ترك عطف بعض الجمل على بعض (ببيان مقام الوصل) الذي هو عطف بعضها على بعض ولم يقل خلافه بدلا عن الوصل كما قال فيما قبله لان الوصل نفس الخلاف وهو أوضح منه ولانه أيضا أخصر منه أما كونه أوضح فظاهرا وأما كونه أخصر فلان خلافه فيه كثنان والوصل لفظ واحدة وحرف التعريف منه كالجزء ثم أشار الى ما يتعلق بهما معا فاصلا له لظم الشأن أيضا فقال (ومقام الإيجاز) وهو اقلال اللفظ مع كثرة المعنى (ببيان مقام خلافه) وهو الاطناب الذي هو أن يزداد في الكلام على أصل المراد لفائدة والمساواة التي هي أن لا يزداد عليه ولا ينقص ولا يخفى أن هذه الثلاثة تجري في الاجزاء وفي الجمل (وكذا خطاب الذكي مع خطاب النبي) فان مقام الذكاء يناسبه من الاطناب والدقائق الخفية الحاصلة في

الجمل على بعض (قوله على عظم شأن هذا الباب) أي مبحث الفصل والوصل لما قيل انه معظم البلاغة (قوله وانما لم يقل الخ) أي ليوافق السوابق أعني قوله فقام كل الخ والحاصل أن الاصل في الشيء أن يذكر صريحا فترك ذلك الاصل في السوابق خوفا من التطويل وخالف هنا السوابق لما ذكره من الاخصرية والظهور لكن ما ذكره من الاخصرية فيه نظر لانه ان نظر الى عدد الكلمات كان كل منهما كثنين لان خلافه مضاف ومضاف اليه والوصل كثنان أل المعرفة

البلاغة حسن الاستعارة وقال خالد بن صفوان البلاغة إصابة المعنى وقصد الحجية وقال ابراهيم الامام هي الجزالة والاطالة وقيل تقصير الطويل وتطويل القصير وقال ابن المترهي بلوغ المعنى ولما بطل

ومدخلها وان نظر لعدد الحروف فكل منهما خمسة
 أحرف وحاصل الجواب أنان قلت لعدد الحروف ولان سلم أن الوصل حروفه خمسة بل أربعة لان همزة وصلية تسقط في الدرج أو نلتفت لعدد الكلمات ولان سلم أن الوصل كثنان بل كلمة واحدة لان حرف التعريف منه كالجزء (قوله لان خلاف الخ) علة لاظهرية وبيان ذلك أن خلاف الفصل لما كان في الواقع منحصر في أوصل كان ذكر الخلاف بلفظ الوصل معينه بحيث لا احتمال معه بخلاف لفظ الخلاف فانه يورهم أن خلاف الفصل أهم من الوصل (قوله ولتنبيه على عظم الشأن) أي عظم شأن مبحث الإيجاز ومما معه فصل الخ أي انما انما يذكر الإيجاز مع ما قبله بل فصله لاجل التنبيه على عظم شأنه أي ولكونه ليس خاصا بأحوال أجزاء الجملة ولا بالجمل بخلاف ما قبله (قوله ومقام الإيجاز) أي والمقام الذي يناسبه الإيجاز أي إقلال اللفظ (قوله أي الاطناب) هو الزيادة على أصل المراد لفائدة (قوله والمساواة) هي التعبير عن المعنى المراد بلفظ غير زائد عليه ولانافص عنه (قوله وكذا خطاب الذكي الخ) أي مثل الإيجاز وخلافه في كونهما متباينين للمقام خطاب الذكي مع خطاب النبي في كونهما متباينين للمقام فاسم الاشارة راجع للامور المذكورة التي لها تلك المقامات المتقدمة ووجه الشبه التباين في المقامات ويحتمل أن المعنى ومثل مقام الإيجاز ومقام خلافه في

سفر

وكذا لكل كلمة مع صاحبها مقام الى غير ذلك كما سيأتي تفصيل الجميع

التبيان مقام خطاب الذي مع مقام خطاب النبي لخاصته تشبيه القامين بالمقامين في التبيان وعلى هذا فلفظ مقام مقدر في كلام المصنف وقد أشار الشارح الى ذلك الاحتمال بقوله فان مقام الاول الخ وعلى كلا الاحتمالين فإضافة خطاب الذي والنبي من إضافة المصدر لمفعوله والمراد بالخطاب ما خوطب به سواء أريد به الخصوصيات أو الكلام المشتغل عليها واللفظ الداعي لذلك هو الذكاء والعبادة وإنما فصل هذا عما قبله بكذا ولم يقل ومقام خطاب الذي ببيان مقام خطاب النبي مع أن هذا كالأذى قبله لا يختص بأجزاء الجملة ولا بالجلتين فصاعدا اختصارا لان كذا ولفظ مع أخصر من مقام مرتين ولفظ ببيان وعلم من هذا أن مقام خطاب الذي ومقام خطاب النبي مثل ما قبلهما في أنهما من متعلقات علم المعاني لان المقامات إنما يبحث عن مقتضياتها فيه وقول بعضهم إنما فصل بكذا لان الاول من متعلقات علم المعاني والثاني من متعلقات علم البيان لان النبي إنما يخاطب بالحقائق والذي بالهجات ففيه نظر لان الذي هو من متعلقات علم البيان كيفية دلالة اللفظ على المعنى المراد من كونه مجازا أو كناية بقطع النظر عن اقتضاء الحال والمقام لذلك والكلام هنا فهمان من حيث اقتضاء الحال لهما وما يدل على بطلان ذلك القيل قول المصنف بعد ذلك كلمة الخ فان هذا من متعلقات علم المعاني والاصل جريان الكلام على وتيرة واحدة ثم انه كان الاولى للمصنف أن يذكر مع النبي القطن بأن يقول وكذا خطاب القطن مع خطاب النبي وذلك لان القوة للعدة لا كتناسب الآراء السماة بالذهن إما سرية أو لا فسرعتها كما وصاحبها الذي وعدم سرعتها بلاءة وصاحبها بليد ثم ان السرية نارة يكون لها جودة وحسن في تهيئتها لحصول ما يريد عليها من الغير ونارة لا يكون لها ذلك فان كان الاول فهي فطانة وصاحبها فطن أيضا وان كان الثاني فعباوة وصاحبها غبي فعمل أن العبادة تجامع الذكاء وحينئذ فلا يحسن المقابلة وأجيب عن المصنف بأنه أطلق العام وهو الذي وأراد الخاص وهو القطن (١٢٩) بقرينة المقابلة بالنبي واعلم أن هذا الإراد مبنى

على اصطلاح اللغويين في الذكاء والفطنة من تغايرهما

لا على المعنى العرفي من اتحادهما (قوله والمعاني الدقيقة) عطف مرادف لان المراد بالاعتبارات المتغيرات (قوله ولكل كلمة) أي كاللفظ وقوله

والمعاني الدقيقة الخفية مالا يناسب النبي (ولكل كلمة مع صاحبها) أي كلمة أخرى مصاحبة لها (مقام) ليس لتلك الكلمة مع ما يشارك تلك المصاحبة

نفس المعاني المراد تأو بالتلطف في التعبير بالمجازات والكنايات والايجازات مالا يناسب مقام العبادة من المعاني البادية لظهورها في نفسها أو بالإيضاح بالعبارات الحقيقية للتداول (و) كذا (لكل كلمة) ركبت (مع صاحبها مقام) يناسب ذلك التركيب ليس لتلك الكلمة مع صاحبة لها أخرى مما سفر الكلام وقال ابن الاعرابي التقرب من البغية ودلالة قليل على كثير وقيل إهداء المعنى الى القلب في أحسن صورة من اللفظ وقيل ما صعب على التعاطي وسهل على الفطنة وقيل سد الكلام ومعانيه

(١٧ - شروح التلخيص - أول) مع صاحبها أي مع الكلمة المصاحبة لها التي ذكرت وجمعت معها في كلام واحد وذلك كان الشرطية قال الشارح في شرح المفتاح ولفظ مع متعلق بالطرف الواقع خبرا مقدا عليه أعني لكل كلمة أو بضاف محذوف أي ولوضع كل كلمة مع صاحبها اه قال عبد الحكيم وإنما لم يجهل لصفة الكلمة أو حالها لان المقام ليس للكلمة الكائنة مع صاحبها أو حال كينونتها معها بل كائن الكلمة وصاحبها فتدبره فانه دقيق (قوله ليس لتلك الكلمة) أي ليس ذلك المقام ثابتا لتلك الكلمة المصاحبة بالفتح وهي الفعل وقوله مع ما أي مع كلمة مثل اذا تشارك تلك الكلمة المصاحبة بالكسر وهي ان في أصل المعنى وهذا الحصر الذي أشار له الشارح بقوله ليس المستفاد من تقديم المصنف للخبر فكأنه قيل المقام مقصور على الكلمة مع صاحبها لا يتجاوزها الى الكلمة مع غير صاحبها وحاصل كلامه أن الفعل الذي قصد اقتراحه بأداة الشرط له مع إن مقام ليس ذلك المقام ثابتا له مع إذا فله مع ان مقام وهو الشك وله مع إذا مقام وهو الجزم والتحقيق و يوضح لك هذا قوله تعالى فإذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وان نصهم سيئة فيطروا بموسى ومن معه والمراد بالحسنة الجذب والبلاء ولما كان مجيء الحسنة محزوماً بصحولة لان المراد مطاق حسنة بدليل التعريف بأل الجنسية جي في جانبه باذاولا كان وقوع السيئة مشكوكا فيه لكونه نادرا بالنسبة للحسنة المطلقة والتادر مما يشك فيه لكونه غير مقطوع به في الغالب جي في جانبه بيان والحاصل أن إن وإذا اشتركا في أصل المعنى وهو الشرط والتعليق وللعمل مع الاولى مقام ليس ثابتا له مع الثانية فان قلت كأن للفعل مع ان مقاما ليس له مع إذا كذلك أداة الشرط لها مع الفعل الماضي مثلا مقام ليس لهما مع الفعل المضارع فكان على المصنف أن يقول ولصاحبها أيضا معها مقام ليس ثابتا للكلمة مع ما يشارك الكلمة الاولى في أصل المعنى المراد وأجيب بأن المصنف ترك ذلك لعدمه بالمقايسة أو يقال ان كلام المصنف صادق بذلك لان الكلمة لم تعين بكونها الاولى والثانية فكل منهما صادق عليه أنه كلمة مع صاحبها

(قوله في أصل المعنى) أي لاني جميعه فيكون بين الكلمتين تفرق في المعنى في الجملة كان وإذا فانهما اشتركا في أصل المعنى وهو الشرط واختلاف في أن الأولى للشك والثانية للتحقق وكذا الماضي والمضارع فانهما اشتركا في الدلالة على الحدث والزمن واختلاف في أن الأولى للزمان الماضي والثاني للحال أو الاستقبال وانما قيد بالمشاركة في أصل المعنى ليخرج المترادفين كما لو اشتركا في جميع المعنى كما وهم ما فان كلامهما المالا يعقل فمقام الفعل مع ما هو عين مقامه معهما (قوله اقترانه بالشرط) أي بأداة الشرط فهو على حذف مضاف فاندفع ما يقال ان الفعل في نحو ان ضربت بنفس الشرط فيلزم اقتران الشيء بنفسه أو يقال لا حذف وأر بدمن المشترك أحد معانيه لان الشرط يقال بالاشتراك على فعل الشرط وأداته وعلى التعليق ولك أن تقدر فعل الشرط أي فالفعل الذي قصد اقترانه بفعل الشرط و براد بذلك الفعل الذي قصد اقترانه الجزاء ولا اشكال أفاده عبد الحكيم (قوله فله مع ان) خبر الفعل الواقع مبتدأ وانما قرن الخبر بالقاء مع أن المبتدأ ليس عامالوصفه بالعام وهو الموصول (قوله وكذا لـكل الخ) ما تقدم بيان لمقام الفعل مع الاداة وهذا بيان لمقام الاداة مع الفعل وقوله مع الماضي مقام هو اظهار غلبة (١٣٠) وقوعه وأما مقام الشرط مع المضارع فهو اظهار الاستمرار التجديدي (قوله وعلى

في أصل المعنى مثلا الفعل الذي قصد اقترانه بالشرط فله مع إن مقام ليس له مع اذا وكذا لكل من أدوات الشرط مع الماضي مقام ليس له مع المضارع وعلى هذا القياس (وارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول

هي من جنس صاحبة الأولى مثلا الفعل مع ان من أدوات الشرط التي هي في الاصل للشك في مدخلها له مقام معها يبين مقامه مع اذا التي الاصل فيها الجزم بوقوع الشرط وكذا أداة الشرط التي هي ان مثلا لمقام مع الماضي يبين مقامها مع المضارع وكذا المسند اليه مع المسند الفعلي مقام يبين مقامه مع المسند الاسمي وهكذا كل كلمة مع غيرها لمقام معها لا يكون لها مع غيرها مما يشارك تلك في أصل المعنى ثم أشار الى ما يعرف به اتحاد مقتضى الحال والاعتبار المناسب وان من عبر بأحدهما فلا يريد غير المعنى الآخر كما قد يتوهم بقوله (وارتفاع شأن الكلام) الفصحح لان غير الفصحح لارفعة له ولا حسن (في الحسن) الذاتي وهو الحاصل بالبلاغة اذ لا عبرة بحسن المحسنات البدعية التي هو العرض بدون الذاتي (والقبول) عند البلغاء

وان قصر وحسن التأليف وان طال والظاهر أن أكثر هذه العبارات انما قصدوا به اذ كروا وصف للبلاغة ولم يقصدوا حقيقة الحدولا الرسم وانما أفرد قوله ومقام وما بعده لزيادة الاعتناء بذلك لكونه أهم من غيره والكلام فيه أكثر ومثال مقام التنكير والتعريف قوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول ومثال مقامى الاطلاق والتقييد والله يدعو الى دار السلام ويهدى من يشاء لعموم الدعوة وخصوص الهداية على بحث فيه يدكر في غير هذا الموضع والتقديم لافيها قول (قوله ولارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول

هذا القياس) مبتدأ وخبر أو القياس مفعول محذوف أي وأجر القياس على هذا بحيث تقول للفعل مع هل الاستفهامية مقام ليس له مع غيرها من أدوات الاستفهام والمسند اليه مع المسند الفعلي كز بد مقام أبوه مقام ليس له مع المسند الاسمي كز بد أبوه قائم لان مقامه حينئذ افادة الثبوت ومقامه مع الاول افادة التجدد وكذلك المسند اليه له مقام مع المسند اذا كان جملة فعلية أو اسمية أو شرطية أو ظرفية ليس مع المسند اذا كان مفردا وله أيضا مع المسند السببي نحو

مطابقته

زيد قام أبوه مقام غير المقام الذي له مع المسند الفعلي نحو زيد قام فان قلت كيف هذا القياس مع

أنه قد قيد بالمشاركة في أصل المعنى ولا مشاركة بين المسند الفعلي والاسمي مثلا قلت انما قيد بالمشاركة لضرورة احتياجها للبيان وانفهام حال ما سواها منها وذلك لانه ينهم من ذلك القيد الطريق الأولى أنه ليس للكلمة هذا المقام مع ما لم تشارك تلك المصاحبة في أصل المعنى أفاده العلامة السمرقندي والقري في حاشيتهما على المطول بقى شيء آخر وهو أن قول المصنف ولكل كلمة مع صاحبها مقام صادق بما ذكره الشارح من الصورتين وبما ذكرناه بالقياس عليهما اذ المراد بالمصاحبة الكلمة الحقيقية أو ما في حكمها كالجمله وحينئذ فيرد عليه أن قوله ولكل كلمة مع صاحبها الخ قد علم من قوله سابقا فمقام كل من التنكير والنحو وذلك لافادته أن للكلمة المصاحبة للتنكير مقاما يبين مقامها اذا كانت مصاحبة للتعريف وكذا الباقي وحينئذ فما الفائدة في التكرار وحاصل الجواب أن ما تقدم بيان لما يفيد الزايا والخواص لا بمجرد الوضع وهذا بيان لما يفيد بالوضع فلا تكرر (قوله وارتفاع شأن الكلام) أي حاله وهو عطف على قوله وهو مختلف من عطف الجمل والغرض منهما بيان تعدد مراتب البلاغة وكون بعضها أعلى من بعض ثم تعيين أعلاها وأسفلها وقوله في الحسن أي بالنظر لحسنه الذاتي وقوله والقبول أي بالنظر للسامع من البلغاء وهو عطف لازم على ما تروم واحتراز بقوله في الحسن على ارتفاعه في غير ذلك الباب كالترغيب والترهيب فان ارتفاعه فيه بكثره التأثير وقلته

(قوله بمطابقته للاعتبار المناسب) أي باشتاله على الأمر المعتبر للناسب لحال المخاطب فكلاهما كان الاشتغال أتم وكان الشتمل عليه أليق بحال المخاطب كان الكلام في مراتب الحسن في نفسه والقبول عند البلغاء أرفع وأعلى وكلما كان أنقص كان أشد انحطاطا وأدنى درجة وأقل حسنا وقبولا فالقبول عند البلغاء بقدر المطابقة للاعتبار المناسب والانحطاط بقدر عدم المطابقة فالطرف الأسفل من البلاغة ارتفاعه على الكلام الذي تحته وهو اللتحق بأصوات الحيوانات وحصول أصل الحسن له بقدر مطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه والتحقاقه بالأصوات بعدم ذلك القدر (قوله والمراد بالاعتبار الخ) أشار بذلك إلى أن المصنف أطلق المصدر وأراد اسم المفعول واختار هذه العبارة للتنبيه على أن الاعتبار للزومه لذلك الأمر المناسب صار الأمر المناسب كأنه نفس الاعتبار والمراد بالأمر المعتبر الخصوصيات كأنها كيد مثلا وعليه فعنى المطابقة للاشتغال وقوله اعتبره المنسكلم مناسبا أي لحال المخاطب (قوله بحسب السليقة) أي الطبيعية وهذا إذا كان المنسكلم من العرب العرباء وهو متعلق باعتباره (قوله أو بحسب تنبع خواص تراكيب البلغاء) أي إذا كان المنسكلم من غيرهم سواء كان التنبع بواسطة أو غير واسطة فالاول كالأخذ من القواعد المدونة فإن تلك القواعد مأخوذة من التنبع والاخذ منها أخذ بواسطة والثاني كتنبعها حال كونها غير مدونة (قوله يقال اعتبرت الخ) هذا دليل من اللغة لقوله والمراد بالاعتبار الخ وقوله اعتبرت الشيء أي كأنها كيد وقوله إذا نظرت إليه أي بأن أنبت به في الكلام (قوله وراعى حاله) أي الأمر الداعي إليه وهو الانكار مثلا وعطف هذا على مقابله من عطف السبب على السبب لان مراعاة الحال كالانكار سبب للاتيان بالتأكيده مثلا (قوله وأراد الخ) هذا جواب عما أورد على كل من القدمين في قول المصنف وارتفاع الخ وحامل (١٣١) مأورد على الأولى أن ارتفاع شأن الكلام

في الحسن والقبول إنما هو بكامل المطابقة وزادتها لا بأصل المطابقة كما هو ظاهره لان الحاصل بأصل المطابقة إنما هو الحسن لا الارتفاع فيه وحاصل ما أورد على الثانية أن الانحطاط في الحسن يكون بعدم كمال المطابقة لا بعدمها من أصلها كما هو ظاهره لان الانحطاط في الحسن يقتضى ثبوت أصل الحسن وهو إنما يكون

بمطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه) أي انحطاط شأنه (بعدمها) أي بعدم مطابقته للاعتبار المناسب والمراد بالاعتبار المناسب الأمر الذي اعتبره المنسكلم مناسبا بحسب السليقة أو بحسب تنبع خواص تراكيب البلغاء يقال اعتبرت الشيء إذا نظرت إليه وراعى حاله وأراد بالكلام الفصيح والحسن الحسن الذاتي

وقوله (بمطابقته) أي الكلام الفصيح هو خير ارتفاع (للاعتبار) أي للأمر المعتبر (المناسب) للأقلام الذي هو الحال يقال اعتبرت الشيء مراعىته ونظرت لحاله مهتبا به لا مغميا له (وانحطاطه) أي انحطاط شأنه (بعدمها) أي بعدم مطابقة الكلام للاعتبار المناسب واعتبار المناسبة يوجد بحقيقته ويحصل كما ينبغي من البليغ بالسليقة أي الطبيعة العربية أو بالممارسة لتراكيب البلغاء والتنبع لحواصها ويؤكد ذلك ممارسة هذا الفن وإضافة الارتفاع وهو مصدر إلى معرفة حال كونه مبتدأ مما يفيد الحصر كقولك ضرب في

بمطابقته للاعتبار المناسب) يعني كما إذا كان المقام يستدعى تأكيده أو تأكيدين أو أكثر

بالمطابقة وإذا اتفت المطابقة اتفت الحسن بالكلي فلا يتم قوله والانحطاط في الحسن بعدم المطابقة وحاصل ما أجاب به الشارح أن المراد بالكلام في قوله وارتفاع شأن الكلام الخ الكلام الفصيح فأصل الحسن ثبت له بالفصاحة فأرتفاع ذلك الحسن يكون بالمطابقة وانحطاطه بعدمها لكن هذا الجواب لا يوافق كلام المصنف الآتي من أن الكلام الغير المطابق للاعتبار المناسب ملتحق بأصوات الحيوانات الآن يقال التحاقه بهام من حيث عدم مراعاة الحواص وهذا لا ينافي بقاء حسنه من حيث الفصاحة ويمكن أن يراد بالكلام في كلام المصنف الكلام البليغ وتجعل الإضافة في المطابقة للجنس ولا شك أن ارتفاع الكلام البليغ في الحسن يجنس المطابقة الموجود في النوع الكامل كما أن أصل الحسن الموجود في الفرد الناقص بذلك الجنس الموجود في النوع الغير الكامل وكذلك إضافة عدم للجنس والمعنى والانحطاط يجنس عدم المطابقة الصادق المراد وهو عدم كمال المطابقة ويمكن الجواب أيضا بأن الإضافة للكامل أي ارتفاع الكلام البليغ بالمطابقة الكاملة وانحطاطه بعدم تلك المطابقة الكاملة (قوله والحسن الحسن الذاتي) جواب عما يقال ان قوله وارتفاع شأن الكلام في الحسن بمطابقته الخ لا يتم لان ارتفاع شأنه في الحسن إنما هو لا شتماله على المحسنات البدئية لا بالمطابقة المذكورة وحاصل الجواب أن المراد بالحسن الحسن الذاتي الحاصل بالبلاغة ولا شك أن ارتفاعه إنما هو بالمطابقة المذكورة لا الحسن العرضي الذي يحصل بالمحسنات البدئية * واعلم أن المحسنات البدئية إنما يكون تحسینها عرضيا إذا اعتبرت من حيث انها محسنة وهي من هذه الجهة يبحث عنها في علم البديع وأما إذا اعتبرت من حيث انها مطابقة لمتقضى الحال لكون الحال اقتضاها كانت موجبة للحسن الذاتي ومن هذه الجهة يبحث عنها في علم المعاني ولهذا ذكر المصنف في الالتفات الذي هو من المحسنات البدئية

فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب وهذا أعني تطبيق الكلام على مقتضى الحال هو الذي يسميه الشيخ عبد القاهر بالنظم حيث يقول
النظم نأخي معاني النحو فبما بين الكلم على حسب الأغراض التي يصاغ لها الكلام

(قوله الداخل في البلاغة) أي في بابها فيشمل الحسن الناشئ من الفصاحة والناشئ من البلاغة فلا ينافي قوله الداخل في البلاغة ثبوت أصل الحسن للذات بالفصاحة كما يفيد جواب الشارح عن الاعتراض على مقدمتي المصنف كما مر (قوله هو الاعتبار المناسب) هو ضمير فصل مفيد للحصر أي هو الاعتبار المناسب لا غير وقوله الاعتبار المناسب للحال والقام أي كالتأكيد والتنكير والاطلاق والذكر والحذف الخ أو الكلام الكلي المكيف بما ذكر في الذهن بناء على ما مر للشارح من التقريرين والاول هو صريح كلام الفتح (قوله يعني الخ) في هذه العناية اشارة لسنتين في الاول منهما أن الفاء للتفريع على ما سبق في قوله وارتفاع الخ وعلى مقدمة معلومة فيها بينهم وليست معلومة من كلام المصنف حذفها للعلم بها وإنما لم يجعلها للتعليق بحيث يكون ما بعده آفة لما قبلها لا مبرين الاول أن بحيثها للتفريع أكثر من بحيثها للتعليق الامر الثاني أن المناسب حينئذ قلب العبارة بأن يقول فالاعتبار المناسب هو مقتضى الحال فيجعل الاعتبار المناسب هو المحكوم عليه ومقتضى الحال هو المحكوم به لأن الاعتبار المناسب هو المحدث عنه ولاجل أن تكون هذه الملهذا ما ورد على المقدمة الاولى أعني قوله (١٣٢) وارتفاع شأن الكلام الخ من أنه مخالف لما ذكره القوم من أن الارتفاع

الداخل في البلاغة دون العرضي الخارج لحصوله بالمحسنات البديعية (فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب) للحال والقام يعني اذا علم أن ليس ارتفاع شأن الكلام الفصيح في الحسن الذاتي الا بمطابقته للاعتبار المناسب على ما تفيد اضافة المصدر

زيد في الدار فيفيد هذا الكلام أن لا ارتفاع لشأن الكلام في الحسن الذاتي الا بمطابقته للاعتبار المناسب وقد علم انه لا يرتفع الا بالبلاغة التي هي المطابقة لمقتضى الحال فلما انحصر الارتفاع في مطابقة الاعتبار وقد حصر في مطابقة المقتضى لزم اتحادهما أو تساويهما اذ لو تبينا لم يصح أحد الحصرين اذ لو قيل لا يكره زيدا وعمرو ولا يكره الا خالد بطل الحصران معا وكذا ان كان بينهما عموم ما يبطل أحدهما اذ لو قيل مثلا لا يحصل التنفس الا بالانسانية ولا يحصل الا بطلق الحيوانية بطل الحصر الاول لصحة حصول التنفس على مقتضى الحصر الثاني العام بحيوانية لانسانية معها والحصران في الارتفاع صدقهما فوجب كون الاعتبار المناسب ومقتضى الحال متحدين أو متساويين بحيث

يصدق أحدهما على الآخر والابطال أحد الحصرين وهذا معنى قوله (فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب) أي فلا يتوهم أنهما شيان وهو ظاهر وقد تبين بما ذكر من كون ارتفاع الكلام بدلالته على الاعتبار المناسب أن البلاغة يوصف بها اللفظ باعتبار المعنى فأشار الى ترتيب ذلك على ما تقدم لرفع ما يتوهم من التناقض في كلام صاحب دلائل الاعجاز لانه تارة يصف البلاغة باللفظ وتارة يصف

بالمطابقة لمقتضى الحال
في الشيء الثاني أن قوله
فمقتضى الحال نتيجة لقياس
من الشكل الثالث مركب
من مقدمتين صغريهما
معلومة من كلام القوم
تركها المصنف للعلم بها
وكبراهما مذكورة في
كلامه وتقريره أن يقال
ارتفاع شأن الكلام
بمطابقته لمقتضى الحال
وارتفاع شأن الكلام
بمطابقته للاعتبار المناسب
ينتج المطابقة لمقتضى الحال
هي المطابقة للاعتبار
الناسب كذا قيل لكن

هذا لا ينتج عين المدعى وان كان يستلزمه وهو أن مقتضى الحال هو عين الاعتبار المناسب والذي ينبغي أن يجعل معلوم
كلام الشارح اشارة الى قياس من الشكل الاول أشير الى صغراه بالمقدمة المعلومة لأنها عينها والى كبراه بما قاله المصنف لأنه عينها ونظمه
مقتضى الحال شيء يرتفع بمطابقته الكلام وكل شيء يرتفع بمطابقته الكلام اعتبار مناسب للحال ينتج مقتضى الحال وهو الاعتبار المناسب
وقائدة هذا التفريع التنبيه على أن مقتضى الحال معناه مناسب الحال لا موجه الذي يمتنع أن يتخالف عنه كما يقتضيه لفظ مقتضى وإنما
أطلق عليه لفظ مقتضى للتنبيه على أن المناسب للقيام في نظر البلاغة كالمقتضى الذي يمتنع انفكاكه (قوله على ما تفيد) أي بناء على
ما تفيد وهذا جواب عما يقال الحصر المذكور غير معلوم من كلام المصنف بل المعلوم منه أن الارتفاع يحصل بالمطابقة أو ما حصوله بغيرها
وعدم حصوله فهو مسكوت عنه وحاصل الجواب أنا لان لم أنه غير معلوم من كلامه بل هو معلوم منه من اضافة المصدر وهو
ارتفاع ما بعده وذلك لانه مفرد مضاف لمعرفة فيعم والعموم في هذا المقام يستلزم الحصر لان المعنى كل ارتفاع فهو بالمطابقة واذا كان كل
ارتفاع حاصل بالمطابقة فلا يمكن ارتفاع بدونها اذ لو حصل ارتفاع بغيرها لمصدق أن كل ارتفاع حاصل بها ثم اعلم أن افادة العموم للحصر
هنا لا تظهر الا اذا كانت الباء في قوله وارتفاع شأن الكلام بمطابقته للسببية القريبة بأن يكون مدخولها سببها تاما ليس معه سبب آخر
لان السبب القريب لا يتعدد وأما لو كانت لطلق السببية بأن يكون هناك سبب آخر فإن كان الحصر حقيقيا بمعنى أن الارتفاع يحصل
بهذا السبب لا بغيره أصلا فاستلزام العموم للحصر باطل لان الفرض أن الباء لطلق السببية المقتضى لوجود سبب آخر وان كان

الحصر اضافيا بمعنى أن الارتفاع يحصل بهذا السبب الذي هو المطابقة لا بعده أي عند اتفائه فلا ينافي (١) أنها تحصل بسبب آخر صح استلزام العموم للحصر ولكن لا يستلزم الاتحاد ولا المساواة بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب بل يصح الحصران مع التباين بين السببين من غير تناقض (قوله ومعالم) أي من كلامهم من خارج وهذه صغرى القياس التي حذفها للمنصف للعلم بها وقوله فقد علم جواب إذا أي فقد علم من هاتين المقدمتين المعلومة من كلامهم وهي ارتفاع شأن الكلام بمطابقته لمقتضى الحال والتي ذكرها للمنصف وهي ارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب فالنتزيع عليهما وهذا التفرع هو عين نتيجة القياس كما تقدم ثم ان قول الشارح فقد علم أن المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد يحتمل أن المراد اتحادهما في المصدق وفي المفهوم فمفهوم كل منهما الخصوصيات أو الكلام الكلي الكيف في الذهن بالخصوصيات وحينئذ فيكونان مترادفين كالانسان والبشر ويحتمل أن المراد اتحادهما في المصدق فقط وحينئذ فيكونان متساويين كالانسان والكتاب وعلى كل من الاحتمالين يصدق الحصران نظير قولك لناطق إلا الانسان ولناطق إلا البشر فالحصران صحيحان لوجود الترادف بين الانسان والبشر وكذلك اذا قلت لناطق إلا الانسان ولناطق إلا الكتاب فالحصران صحيحان لوجود التساوي بين الانسان والكتاب فالحاصل أن صدق المقدمتين يحصل بأحد الأمرين اتحاد الاعتبار المناسب ومقتضى الحال أو تساويهما فعمل الاتحاد على تعيين واحد ليس يلزم (قوله والا لمصدق الخ) في قوة قوله والا لما صدق الحصران أي والابان لم يكن بينهما اتحاد بل كان بينهما تباين كلي كالانسان والفرس أو تباين جزئي وهو العموم والخصوص الوجهي كالانسان والابيض أو عموم وخصوص مطلق كالانسان والحيوان لما صدق الحصران أي قولنا لارتفاع الاب بالمطابقة لمقتضى الحال وقولنا لارتفاع الاب بالمطابقة للاعتبار المناسب بل لا بد من كذب أحدهما على تقدير العموم والخصوص المطلق لأنه يكون الحصر في الأخص فاسد والحصر في الأعم صادقاً بيان ذلك أن كل حصر محتو على جزأين ايجابي وسلبى والأول ينحل الى قضية موجبة والثاني لقضية سالبة والجزء الايجابي في كل حصر مقرر عند القوم لأنه المعتبر أولاً في الحكم والمنظور له ابتداء والمرص للإبطال هو الجزء السلبى فاذا كان بين الحصرين عموم وخصوص مطلق كان الجزء الايجابي للحصر في الأعم (١٣٣) منافية للجزء السلبى للحصر في الأخص والجزء

الاجباني للحصر في الأخص لا ينافي الجزء السلبى للحصر في الأعم حتى يتطرق للحصر في الأعم البطلان فلذلك

ومعلوم أنما نرفع بالبلاغة التي هي عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال فقد علم أن المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد والا لمصدق أنه لا يرتفع الاب بالمطابقة للاعتبار المناسب ولا يرتفع الاب بالمطابقة لمقتضى الحال فليتأمل

كان الباطل الحصر في الأخص على تقدير أن يكون بين الحصرين العموم والخصوص المطلق بوضع ذلك قولك لا يباع إلا الحيوان فهذه قضية كلية عامة ولا يباع إلا الانسان فهو في قوة كل فرد فرد من أفراد الانسان يباع ولا يباع غيره ولا شك أن هذه السالبة أعني لا يباع غيره تكذيبها القضية الكلية العامة القائمة كل فرد من أفراد الحيوان يباع لا فادتها يبيع غير الانسان من الحيوان كالفرس والوجبة المذكورة معلومة الصدق فما خالفها يكون كاذباً وما استلزم الكاذب من حصر الأخص فهو كاذب ويكذب الحصران معا اذا كان بينهما تباين كلي لان القضية الموجبة المأخوذة من أحدهما تناقض السالبة المأخوذة من الآخر مثلاً اذا قلت لا يباع إلا الحمار هذا في قوة كل فرد فرد من أفراد الحمار يباع ولا يباع الفرس ولا غيره واذا قلت لا يباع إلا الفرس فهو في قوة كل فرد من أفراد الفرس يباع ولا يباع الحمار ولا غيره فالموجبة من كل تنافي السالبة من الأخرى وما نافي الصادق كاذب فما تضمنه واستلزمه من الحصر كاذب وكذا يكذب الحصران معا اذا كان بينهما تباين جزئي فان الأخص ينافي الأعم وكل منهما أخص من جهة فان قلت لا يباع إلا الحيوان كان في قوة كل فرد من أفراد الحيوان يباع ولا يباع غيره ولو كان أبيض واذا قلت لا يباع إلا الابيض كان في قوة كل فرد من أفراد الابيض يباع ولو غير حيوان ولا يباع غيره ولو حيواناً فسالبة الأول تنافي موجبة الثاني وكذلك العكس وما نافي الصادق كاذب فكذلك ما استلزمه من الحصر أفاد ذلك شيخنا العلامة العدوي عليه صاحب الرحمة والرضوان (قوله لما صدق الحصران) أي لكن التالي باطل لان الغرض صدقهما فبطل التقدم وهو عدم ثبوت اتحادهما فنبت نقيضه وهو ثبوت اتحادهما وهو المطلوب وفي كلام الشارح نسمح حيث أدخل اللام في جوابان وهي أنما تدخل على جواب لو فكأنه أعطى ان حكم لو لأنها أختها في التعليق وقد وقع له ذلك كثيراً ولغيره من المصنفين (قوله فليتأمل) أمر بالتأمل لا مكان أن يقال ان قوله والا لمصدق الحصران فيه نظر بل قد يصدق الحصران مع عدم اتحادهما كما لو كان بينهما عموم وخصوص مطلق لان الحصر في العام لا يستلزم ثبوت الحكم لجميع الافراد بل غاية ما يقيدان هذا الحكم لا يخرج عن هذا العام وعدم خروج الحكم عن العام لا يقتضى عموم الحكم لجميع الافراد مثلاً اذا قيل لا يباع إلا الحيوان يمكن أن يراد بالحيوان الجنس المتحقق في الانسان ولا يراد كل فرد من أفراد الحيوان وحينئذ فلا يكون هذا

(١) أنها تحصل كذا في الاصل والناسب أنه يحصل أي الارتفاع المحدث عنه فتأمل كتبه مصححه

منافيا لقولنا لا يباع الا الانسان وكذلك لو كان بينهما تباين جزئي فديصدق الحصران لانه لا يلزم عموم الحكم لجميع الافراد في الحصر فيجوز أن يتحقق الحصران في فرد هو محل الاجتماع بأن يراد من الحيوان في قولنا لا يباع الا الحيوان انسان أبيض ويراد بالأبيض في قولنا لا يباع الا الأبيض انسان أبيض وليس يلزم أن يراد بالحيوان وبالأبيض جميع أفرادهما وقد يجاب بأن للمحوظ في الحصرين وهما الارتفاع لشأن الكلام إلا بالمطابقة لمقتضى الحال ولا ارتفاع له إلا بمطابقته للاعتبار المناسب ثبوت الحكم لكل فرد وأن للمعنى كل فرد من أفراد الارتفاع لا يكون إلا بالمطابقة المذكورة لا أن للمحوظ عدم خروج الحكم عن العام وحيث أن لم يتحد الحصران يبطل أحدهما أو كلاهما وإنما كان للمحوظ فيهما ثبوت الحكم لكل فرد من أفراد العام لما علمت سابقا من أن اسم الجنس المفرد اذا أضيف لمعرفة ولم تقم قرينة على تخصيصه ببعض ما يصدق عليه كان لاستغراق أفراد الجنس ولا شك أن كلامنا من الحصرين محتوي على مصدرين الارتفاع والمطابقة مضافين فيكون المعنى أن كلا من الارتفاعين لا يحصل الا بكل من المطابقة للاعتبار والمقتضى (قوله فالبلغة راجعة الخ) هذا تفرغ على تعريف البلغة السابق أي اذا علمت ما تقدم لك من التعريف ظهر لك أن البلغة صفة راجعة للفظ لانها على ما علم من التعريف مطابقة الكلام لمقتضى الحال وظاهر أن المطابقة صفة المطابق فتكون المطابقة راجعة للكلام من رجوع الصفة للوصف لكن رجوعها له ليس مع قطع النظر عن معناه بل رجوعها له باعتبار افادته المعنى الحاصل بسبب التركيب وهو المعنى الثاني الذي يعتبره البلغاء (١٣٤) ويقصدونه وهي الخصوصيات التي يقتضيها الحال الزائدة على أصل المراد

(فالبلغة) صفة (راجعة الى اللفظ) يعنى انه يقال كلام بليغ لكن لا من حيث انه لفظ وصوت بل باعتبار افادته المعنى (أى الغرض المصوغ له الكلام)

بها المعنى وتارة ينفيها عن اللفظ وتارة ينفيها عن المعنى فقال (فالبلغة راجعة الى اللفظ) فيصح وصفه بها فيقال هذا اللفظ بليغ ولكن وصفه لا باعتبار كونه لفظا ومجرد صوت ولا باعتبار أنه دل على المعنى الاول الذى هو مجرد افادة النسبة بين الطرفين على أى وجه كانت تلك النسبة فان هذا المعنى مطروح في الطريق يتناوله الاعرابى والاعجمى والبدوى والقروى فلا يوصف اللفظ من أجل الدلالة عليه بالبلغة وإنما يوصف بها (باعتبار افادته) أى اللفظ (المعنى) الثانى وهو الخصوصية التي تناسب المقام ويتعلق بها الغرض لاقتضاء المقام كالنأ كيد بالنسبة للانكار وكلاهما في النسخ وكلاهما

ص (فالبلغة راجعة الى اللفظ باعتبار امادته المعنى

لانه لو كانت البلغة صفة راجعة له مع قطع النظر عن المعنى المقصود افادته الذى هو المعنى الثانى وهو مقتضى الحال لتصور معنى البلغة بدون اعتبار مقتضى الحال وهو محال وغرض المصنف بهذا التفرغ دفع ما يتوهم من التناقض في كلام الشيخ عبدالقاهر في دلائل الاعجاز لانه تارة يصف اللفظ

بالبلغة وتارة يصف المعنى بها وتارة ينفيها عن اللفظ وتارة ينفيها عن المعنى وحاصل دفع التناقض أن وصفه بالتركيب المعنى بها مراده المعنى الثانى باعتبار أن المقصود من اللفظ افادته ووصفه اللفظ بها باعتبار افادته ذلك المعنى المقصود ونفيها عن اللفظ مراده اللفظ المجرد عن المعنى والخصوصيات ونفيها عن المعنى مراده المعنى الاول لفظ الذى هو مجرد ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه وحيث أن فلان تناقض في كلام الشيخ (قوله يعنى أنه يقال الخ) حمل الشارح كونها صفة للفظ على معنى كونها محمولة عليه حمل اشتقاق ولم يحمله على معنى كونها قائمة به لانها مطابقة للكلام لمقتضى الحال والمطابقة قائمة بالمطابق لان الحمل على ذلك المعنى لا يناسب قول المصنف باعتبار الخ لانه لا حاجة مع قولنا ان المطابقة لمقتضى الحال معنى قائم بالكلام الى كون قيامه به باعتبار ما ذكر فتأمل (قوله) لا من حيث انه لفظ (أى ولا من حيث افادته المعنى الاول الذى هو مجرد النسبة بين الطرفين على أى وجه كان فان هذا المعنى مطروح في الطريق يتناوله الاعرابى والاعجمى والبدوى والقروى فلا ينظر اليه البليغ وحيث أن فلا يوصف اللفظ من أجل الدلالة عليه بالبلغة بل إنما يوصف بها باعتبار افادته المعنى الثانى وهو الخصوصية التي تناسب المقام ويتعلق بها الغرض لاقتضاء المقام لها كالنأ كيد بالنسبة للانكار وكلاهما في النسخ والاطناب بالنسبة للشجر والاطناب بالنسبة للحكيم بالنسبة لخلو الذهن وغير ذلك من الاعتبارات الزائدة على أصل المراد (قوله وصوت) عطف عام على خاص فاللفظ أخص لانه صوت معتمد على مخرج (قوله باعتبار) متعلق براجعة والباء للسببية وقوله افادته المعنى أى المعنى الثانى (قوله أى الغرض المصوغ له الكلام) أى الغرض الذى صيغ الكلام أى ذكرا لاجل افادته وهو الخصوصيات التي يقتضيها الحال وهذا تفسير للمعنى الثانى وإنما سمي ذلك الغرض معنى ثانيا لان البلغاء ينظرون اليه ويعنونونه ويقصدونه ثانيا بعد المعنى المراد

(قوله بالتركيب) بيان للواقع لا للاحتراز عن شيء ، لاستحالة افادة معنى بحسن السكوت عليه بدون التركيب (قوله متعلق بافادته) أى باعتبار افادته بالتركيب المعنى الثانى (قوله وذلك) أى وبيان ذلك أى كون البلاغة صفة راجعة للفظ باعتبار افادة المعنى بالتركيب فقوله لان البلاغة علة راجعة للفظ وقوله وظاهر الخ علة لقوله باعتبار المعنى (قوله عبارة عن مطابقة الكلام) أى فقد أضيفت المطابقة التى هى البلاغة الى الكلام الذى هو اللفظ ثبت أنها راجعة للفظ (قوله وظاهر أن اعتبار المطابقة الخ) أما المطابقة فظاهر وأما عدمها فلانه لا يسلب شيء عن شيء الا اذا كان الشيء والسلوب يصح أن يتصف به السلوب عنه اذ لا يقال فى الحانطائها لا تبصر فظهر أن الكلام لا يتصف بكونه غير مطابق الا باعتبار المعانى (قوله وعدمها) أى وأن عدمها فهو عطف على اعتبار والضمير راجع لا اعتبار المطابقة وحينئذ فكان الظاهر أن يقول وعدمه بتذكير الضمير الا أن يقال انه اكتسب التأنيث من المضاف اليه مع صحة حذفه ويصح أن يكون عطفًا على المطابقة فالتأنيث حينئذ ظاهر (قوله باعتبار المعانى) (١٣٥) أى الثانوية وعطف الأغراض على

ما قبله مرادف والمراد بالأغراض التى يصاغ الكلام لها مقتضيات الاحوال وهى الخصوصيات الزائدة على أصل المراد وقوله باعتبار المعانى أى وجودا وعدمها ليطلق قوله اعتبار المطابقة وعدمها (قوله المفردة) أى عن اعتبار افادة المعانى وليس المراد الغير المركبة لان المطابقة ليست من حيث ذات اللفظ مطلقا مفردا كان أو مركبا وقوله المفردة أى عن اعتبار المعنى الثانى الزائد على أصل المراد وهذا لا ينافى دلالتها على المعانى الاولى وحاصل كلامه أن الكلام من حيث انه ألفاظ

(بالتركيب) متعلق بافادته وذلك لان البلاغة كما مر عبارة عن مطابقة الكلام الفصحى لمقتضى الحال وظاهر أن اعتبار المطابقة وعدمها إنما يكون باعتبار المعانى والأغراض التى يصاغ لها الكلام لا باعتبار الالفاظ المفردة والكلام المجردة

فى المحبوبة وغير ذلك من الاعتبارات والخصوصيات الزائدة على أصل المراد وقوله (بالتركيب) تصوير للأخراج شئ ضرورة استحالة افادة معنى بحسن السكوت عليه بدون التركيب الذى هو المراد هنا وهو متعلق بافادة ونبه به على أن البلاغة لما كانت هى مطابقة الكلام لمقتضى الحال التى هو خصوصية زائدة على أصل المراد تعين أن وجودها فرع وجود التركيب المفيد فان وجود الأخص وهو الاعتبار الزائد على أصل المراد فرع وجود الأعم الذى هو أصل المراد وأصل المراد لا يكون الا بالتركيب المفيد فكذا الزائد عليه فالسكيات المفردة والالفاظ المفردة عن المعنى الزائد لا توصف بالبلاغة فقول الشيخ عبدالقاهر ان البلاغة ترجع الى المعنى لا الى اللفظ يعنى الى المعنى الثانى الخاص لا الى اللفظ يعنى باعتبار افادته المعنى الاول المطروح فى الطريق وقوله ترجع الى اللفظ يعنى باعتبار افادته المعنى الخاص فلا تنافض فى كلامه

(بالتركيب) ش قد اختلف الناس فى البلاغة والفصاحة من صفات اللفظ والمعنى وهل هما مترادفان أولا على ما سبق قال حازم نقلًا عن أفلاطون الفصاحة لا تكون الا بوجود والبلاغة تكون لموجود ومفرد ونقل فى الايضاح عن عبد القاهر كلاما فى ذلك مختلف الظاهر وان حاصل مجموع كلامه أن الفصاحة ليست من صفات المفردات من غير اعتبار التركيب وميل الامام نجر الدين الى أن الفصاحة راجعة الى الالفاظ والمعانى واستدل عليه بما يطول ذكره قال الشيخ نجر الدين

مفردة أى مجردة عن افادة المعنى الثانوى الحاصل عند التركيب لا يتصف بكونه مطابقا لمقتضى الحال ولا بعدم المطابقة وأما من حيث اعتبار افادته لتلك المعنى فيتصف بكونه مطابقا وغير مطابق فقول الشارح وظاهر أن اعتبار المطابقة وعدمها أى وظاهر أن اعتبار المطابقة وأن اعتبار عدم المطابقة إنما يكون الخ أى فان اعتبرناه والتفتنا له من حيث افادته للمعنى والخصوصيات صح وصفه بكونه مطابقا أو غير مطابق وقوله لا اعتبار الخ أى وأما اذا نظرنا اليه من حيث كونه الفانقا ولم نلتفت له من حيث افادته للخصوصيات فلا يوصف بالمطابقة ولا بعدمها ان قلت يلزم حينئذ ارتفاع التقيضين أعنى ارتفاع المطابقة وعدمها وهو محال قلت المراد أنه لا يوصف بالمطابقة ولا بعدمها عما من شأنه ذلك وليس المراد بعدم المطابقة مطلقا ثم اعلم ان ما ذكرناه من أن المعنى الأول هو ثبوت المحكوم للمحكوم عليه وأن المعنى الثانى الذى يكون الكلام باعتبار بليغ أو يصاغ لاجله هو مقتضى الحال أعنى الخصوصيات والزايا هو ما افاده ابن قاسم وابن يعقوب والشيخ يس وكذلك هو فى نجر يد شيننا الحفى وقرره استاذنا العدوى الذى ذكره عبد الحكيم وبعض حواشئ المطول أن المعنى الاول هو ما يفهم من اللفظ بحسب التركيب وهو أصل المعنى مع الخصوصيات من تعريف وتكبير وتقديم وتأخير وحذف واضار والمعنى الثانى الأغراض التى يقصدها المتكلم ويصوغ الكلام لاجل افادتها وهى أحوال المخاطب التى يورد المتكلم الخصوصيات لاجلها من اشارة لمهود وتعظيم وتحقير وضجرو محبوبة وانكار وشك وغير ذلك هذا بالنسبة لمع المعانى وأما بالنسبة لعلم البيان فالمعنى الاول هو

الدلالات الطباقية مع رعاية مقتضى الحال والمعاني النوانى هي المعانى المجازية أو الكنائية وذكروا أن دلالة اللفظ على المعنى الاول قد تكون وضعية وقد تكون عقلية ودلالته على المعنى الثانى عقلية قطعا وذلك لان اللفظ دال على المتضيات والخصوصيات وهى آثار للاغراض والآثار تدل على المؤثر دلالة عقلية وبالعرف والمادة فالدال على المعنى الثانى هو اللفظ لكن بتوسط دلالة المعنى الاول وهذا هو المأخوذ من كلام الشيخ فى دلائل الاعجاز كما بسطه فى المطول ويمكن أن يقرر كلام شارحنا بذلك فيقال قوله بل باعتبار افادته المعنى أى الثانوى وقوله أى الغرض المصوغ له الكلام أى وهى أحوال الخاطب من اشارة لمعهود وتعظيم وانكار وشك وقوله بعد انما يكون باعتبار المعانى والاغراض مراده بالمعانى والخصوصيات ومراده بالأغراض الاحوال وقوله انما يكون الخ أى لانه يتسبب عن الاحوال والخصوصيات المتوقف عليها المطابقة وقوله بعد ذلك المقردة والمجردة أى عن افادة المعنى الثانى وهى الاغراض السابقة الحاصلة عند التركيب (قوله نصب) (١٣٦) أى هو منصوب أو ذو نصب أو يقرأ فعلا مبنيا للمفعول (قوله على الظرفية) أى

(وكثيرا ما) نصب على الظرفية لانه من صفة الاحيان ومالتأ كيد معنى الكثرة والعامل فيه قوله (يسمى ذلك) الوصف المذكور

ثم أشار الى أن اطلاق لفظ الفصاحة على معنى البلاغة واقع فى السنة أهل الفن كثيرا ومن ذلك قولهم ان اعجاز القرآن من جهة كونه فى أعلى مراتب الفصاحة وينون بالفصاحة هذا المعنى فقال (وكثيرا ما يسمى ذلك) للمعنى الذى هو مطابقة الكلام لمقتضى الحال

التفسيري ان خصت الفصاحة بالالفاظ وردت أسئلة الامام نضر الدين أو لازم تسمية المعنى فصيحاً وهو غير مألوف والذى أراه أن الفصيح لفظ حسن مألوف له معنى حسن صحيح وبهذا الفيد تندفع أسئلة الامام ولاناس فى ذلك كلام بطول ذكره (قلت) وأنت اذا تأملت عبارة المصنف فى حدود الفصاحة علمت أن فصاحة المفرد كلها لفظية لاتعاق لها بالمعنى البتة والقرابة لفظية فانها تتعلق بسباع اللفظ وفصاحة الكلام تنقسم الى معنوى وهو الخلوص من التعقيد والضعف ولفظى وهو الخلوص من التنافر والتعقيد اللفظى وفصاحة المتكلم معنوية وما أحسن عبارة عبد الاطيف البغدادي حيث قال فى قوانين البلاغة البلاغة شئى . بيتدى من المعنى و ينتهى الى اللفظ والفصاحة شئى . بيتدى من الالفاظ وينتهى الى المعنى فان فيها جمعاً بين ما افتقر من كلام الناس وهى الحق ان شاء الله تعالى فان قلت اذا كانت الفصاحة أو البلاغة راجعة الى الالفاظ فكلام الله تعالى ليس بلفظ وهو محتو على أعظمها قلت المراد الالفاظ الدال على ذلك الكلام القديم النفسانى

لاجل الظرفية أى لاجل كونه ظرفاً والمراد زمانياً (قوله لأنه) أى هنا من صفة الاحيان أى الازمان وكما أن اسم الزمن ينصب على الظرفية فكذا صفتة ثم لا يخفى عليك أنه ليس المراد أن موصوفه الاحيان مقدر أى أحيانا كثيرا لان التأنيت حيث تدوجب بل المراد أنه كان فى الاصل صفة للاحيان ثم أقيم مقامها بعد حذفها وصار بمعناها ونصب نصبها معنى وكثيرا وأحيانا ككثرة وكان الظاهر أن يقول من صفة الحين وعلى هذا

ص (لها

فيكون الحين الموصوف مقدرًا وتذكر الوصف حينئذ ظاهر والمعنى

وزمنا كثيرا أى ويسمى ذلك الوصف فصاحة فى زمن كثير فهو مثل قوله تعالى قليلا ما تشكرون أى تشكرون فى زمن قليل ثم ان قوله لانه من صفة الخ ان أراد الاستدلال على مجرد صحة النصب على الظرفية فسلم وان أراد الاستدلال على وجوبه فممنوع لانه يمكن أن يكون كثيرا نصبا على المفعولية المطلقة أى وتسميته كثيرا ان قلت ان التسمية وضع الاسم على السمعى وهو شئى . واحد لا تعدد فيه ولا تكثر وحينئذ فلا يصح وصفها بالكثرة أجيب بأنه على هذا الوجه يراد بالتسمية الاطلاق والاستعمال وهو يتعدد فصح الوصف بالكثرة ان قلت على هذا كان مقتضى الظاهر أن يقول كثيرا فالجواب أن صفة المصدر لا يجب تأنيثها لتأنيثه لانه مؤول بأن والفعل أوما والفعل والفعل لا يؤنث أو أن التسمية لما كانت بمعنى الاطلاق ذكر الصفة نظرا لذلك ولعل الشارح انما ترك التنبيه على ذلك الوجه لما ورد عليه مما علمت أو أن الاتصاف على الوصفية فى مثله معروف لا يحتاج الى تعرض فلهذا أشار الى وجه آخر من الاعراب (قوله لتأ كيد معنى الكثرة) أى فهى زائدة للتأ كيد (قوله والعامل فيه) أى فى الظرف (قوله ذلك الوصف المذكور) أى وهو المطابقة لمقتضى الحال

فصاحة أيضا وهو مراد الشيخ عبد القاهر بما يكرره في دلائل الاعجاز من أن الفصاحة صفة راجعة الى المعنى دون اللفظ كقوله في أثناء فصل منه علمت أن الفصاحة والبلاغة وسائر ما يجري في طريقهما أوصاف راجعة الى المعاني والى ما يدل عليه بالالفاظ دون الالفاظ أنفسها وأما قلنا مراده ذلك لانه صرح في مواضع من دلائل الاعجاز بأن فضيلة الكلام للفظ لالمعناه منها أنه حكى قول من ذهب الى عكس ذلك فقال فأنت تراه لا يقدم شعرا حتى يكون قد أودع حكمة أو أدبا أو اشتمل على تشبيه غريب ومعنى نادر ثم قال والامر بالصدق جئت الى الحقائق وما عليه المحصلون لأن الأثرى متقدما في علم البلاغة مبرزا في شأوهالا وهو ينكر هذا الرأي ثم نقل عن الجاحظ في ذلك كلامه قوله والمعاني مطروحة في الطريق يعرفها المعجمي والعربي والقروي والبدوي وأما الشأن في إقامة الوزن وتخبر اللفظ وسهولة المخرج وصحة الطبع وكثرة الالاء وجودة السبك ثم قال ومعلوم أن سبيل الكلام سبيل التصوير والصبغة وأن سبيل المعنى الذي يعبر عنه سبيل الشيء الذي يقع التصوير فيه كالفضة والذهب يصاغ منها خاتم أو سوار فكما أنه محال إذا أردت النظر في صوغ الخاتم وجودة العمل وردائه أن تنظر الى الفضة الحاملة لتلك الصورة أو الذهب الذي وقع فيه ذلك العمل كذلك محال إذا أردت أن تعرف مكان الفضل والزية في الكلام أن تنظر في مجرد معناه وكما لو فضلنا خاتما على خاتم بأن تكون فضة هذا أجودا وفضه أنفس لم يكن ذلك تفضيلا من حيث هو خاتم كذلك ينبغي إذا فضلنا يتعالى بيت من أجل معناد أن لا يكون ذلك تفضيلا من حيث هو شعر وكلام هذا لفظه وهو صريح في أن الكلام من حيث هو كلام لا يوصف بالفضيلة باعتبار شرف معناه ولا شك أن الفصاحة من صفاته الفاضلة فلا تكون راجعة الى المعنى وقد صرح فيما سبق بأنها راجعة الى المعنى دون اللفظ فالجمع بينهما بما قدمناه بحمل كلامه حيث نفي أنها من صفات اللفظ على نفي أنها من صفات المفردات من (١٣٧) غير اعتبار التركيب وحيث أثبت أنها من صفاته

على أنها من صفاته باعتبار افادته المعنى عند التركيب * وللبلغة طرفان أعلى اليه انتهى وهو حد الاعجاز

(فصاحة أيضا) كما يسمى بلاغة بحيث يقال ان إعجاز القرآن من جهة كونه في أعلى طبقات الفصاحة يراد بها هذا المعنى (ولها) أي لبلاغة الكلام (طرفان أعلى وهو حد الاعجاز) وهو أن يرتقي الكلام في بلاغته الى أن يخرج عن طوق البشر

(قوله هذا المعنى) أي المطابقة لمقتضى الحال ولا يرد على هذا أن بعض الآيات أعلى طبقات من بعض لان أعلى طبقات البلاغة أيضا متفاوت (قوله ولها

(فصاحة أيضا) ونصب كثيرا اما على المعنوية المطلقة على أن بضمن يسمى معنى يطلق ذلك اطلاقا كثيرا واما على الظرفية أي زمانا كثيرا يسمى ذلك فصاحة ووزيادة مالتا كيد الكثرة ثم أشار الى تفاوت البلاغة باعتبار تمام المراعاة للخصائص المناسبة في كل مقام وعدم تمامها وانها في ذلك ثلاث مراتب بقوله (ولها) أي ولبلاغة الكلام (طرفان) طرف (أعلى وهو حد الاعجاز) أي القدر الذي اذا روعي في الكلام

ص (ولها طرفان أعلى وهو حد الاعجاز

(١٨) شروح التلخيص - أول) طرفان) هذا اشارة الى أن البلاغة متفاوت باعتبار مراعاة تمام الخصائص المناسبة في كل مقام وعدم مراعاة تمامها وأن لها بهذا الاعتبار مراتب ثلاثة فقوله ولها طرفان أي مرتبتان احدهما في غاية السكال والاخرى في غاية النقصان ويتزم من ذلك أن يكون هناك مرتبة متوسطة بينهما والحاصل أن البلاغة أمر كلي لها ثلاث مراتب مرتبة عليا ولها فردان وسفلى وهي فرد واحد وسفلى ولها أفراد وتعتبر الصنف بالطرفين لتشبهها بشئ مما يمتد له طرفان استعارة بالكناية وقوله طرفان تخييل فعمل أنه ليس المراد حقيقة الطرفين والالزام أن لا يكون الانسان بليغا الا بالانسان بالطرفين مع أن ذلك لا يمكن لما يلزم عليه من التناقض (قوله وهو حد الاعجاز) أي مرتبته وضافته للبيان ولا بد في الكلام من تقدير مضاف أي وهو ذو الاعجاز لان الاعلى فرد من البلاغة التي هي المطابقة لا الاعجاز (قوله وهو) أي الاعجاز عند علماء البلاغة ارتقاء الكلام في بلاغته الخ وأما قلنا عند علماء البلاغة لان الاعجاز عند غيرهم ارتفاع الكلام بالبلاغة أو غيرها الى أن يخرج عن طوق البشر (قوله أن يرتقي الكلام) أي يرتفع شأنه وقوله في بلاغته أي بسبب بلاغته الى أن يخرج عن طوق البشر أي طاقتهم وقدرتهم لا باخباره عن الغيبات ولا بأسلو به الغريب ولا بصرف العقول عن معارضته ويصح أن تكون في باقية على حالها ويكون شبه ما راعى في البلاغة من الخصوصيات بمدرج يرتقي فيها الكلام فاذا بلغ الحد الاعلى في تلك المدرج كان إعجازا على طريق الكنية والارتقاء تخييل والمعنى وهو أن يرتقي الكلام في الخصوصيات التي تراعى في بلاغته الى أن يخرج عن طاقة البشر وقدرتهم

وذكر البشر لانهم المشهورون بالبلاغة وتمتصون للممارسة والا فالعجز ما يكون خارجا عن طوق جميع المخلوقات من الجن والانس واللائكة (قوله) ويعجزهم عن معارضته) أي يعجزهم عاجزين عن معارضته فالهزمة في الاعجاز للتصيير وهو عطف لازم على ما زوم فان قيل ما ذكرتموه من أن الكلام يرتقي ببلاغته الى أن يخرج عن طوق البشر ويعجزهم ممنوع اذ ليست البلاغة سوى الطائفة لمقتضى الحال مع الفصاحة والعلم الذي له مزبداختصاص بالبلاغة أعنى المعاني والبيان متكفل بالانبيان هذين الامرين على وجه التمام لان علم المعاني كافي للمطابقة وعلم البيان كافي للخلاص من التعقيد المعنوي وحينئذ فمن أتقن هذين العلمين وأحاط بهما لم لا يجوز أن براعى هذين الامرين حق الرعاية فيأتي بكلام هوفي الطرف الاعلى من البلاغة ولو بقدر أفسر سورة من القرآن فكيف يمكن ارتقاء الكلام الى أن يخرج عن طوق البشر بسبب بلاغته وأجيب بأن تكفل علم البلاغة بهذين الامرين ممنوع إذ لا يعرف بهذا العلم الا أن هذا الحال يقتضى ذلك الاعتبار مثلا وأما الاطلاع على كمية الاحوال أى معرفة عددها وكيفيتها في الشدة والضعف ورعاية الاعتبارات بحسب اللقائات التي يتوقف عليها الاتيان بكلام هوفي الطرف الاعلى فأمر آخر لا يتعلق بعلم البلاغة ولا يستفاد منه سلمنا أن علم البلاغة متكفل بالاطلاع المذكور فلا نسلم أن من أتقن علم البلاغة يحيط به لأن الاحاطة بهذا العلم لغير علم الغيوب ممنوعة سلمنا الاحاطة به فلا نسلم أن من أتقن علم البلاغة وأحاط به يجوز أن براعى هذين الامرين حتى الرعاية اذ كثير من مهرة هذا الفن تراه لا يقدر على تأليف كلام بليغ فضلا عما هو في الطرف الاعلى كالقرآن (قوله عطف على قوله هو) أي من عطف المفردات (قوله مع ما يقرب منه) جعل الواو بمعنى مع وهو محل معنى لاجل اعراب والانا في كونها عاطفة وفي ايراد كلمة مع موقع الواو اشارة الى اعتبار العطف مقدما على الاخبار ليصير المحكوم عليه بمحد الاعجاز كايهما لا كل واحد منهما لأن المقصود تعيين مرتبة الاعجاز في نفسه لا بيان ما يصدق عليه (قوله كلاما احدا الاعجاز) انى بقوله كلاما جوابا (١٣٨) عما يقال ان حدم مفرد فلا يصح الاخبار به عن الاعلى وما يقرب منه

وحاصل الجواب أن قوله
حد الاعجاز خبر عن
مخدوف تقديره كلاهما

والجمله خبر عن الاعلى
وما يقرب منه (قوله
وهذا) أي الاعراب هو
الموافق لما في المفتاح من أن

وبيعجزهم عن معارضته (وما يقرب منه) عطف على قوله هو والضمير في منه عائد الى أعلى يعني أن الاعلى مع ما يقرب منه كلاهما حد الاعجاز وهذا هو الموافق لما في المفتاح

خرج عن طوق البشر ووقع به الاعجاز وسماه حدا أعلى لأنه توهم ما راعى في البلاغة كمدارج يرتقي فيها الكلام فاذا بلغ الحد الاعلى من تلك المداج كان اعجازا وقوله (وما يقرب منه) يمتثل أن يكون (وما يقرب منه) ش ظاهره أن حد الاعجاز لا يتفاوت وليس كذلك بل هو لانهية له وما وقع في كلام

البلاغة تزايد الى أن تبلغ الى حد الاعجاز وهو الطرف الاعلى وما يقرب منه أي من الطرف الاعلى فانه وما يقرب منه كلاهما بعض حد الاعجاز لاهو وحده كذا في شرحه وموافق أيضا لما في نهاية الاعجاز للاراضي من أن الطرف الاعلى وما يقرب منه هو المعجز ولا يخفى أن بعض الآيات أعلى طبقة من البعض وان كان الجميع مشتركا في امتناع معارضته ولا شك أن هذا تصريح بما ذكره الشارح من الاعراب الذي ألهمه بين النوم واليقظة كما في الطول واعترض على هذا الاعراب من جهة اللفظ ومن جهة المعنى أما الاعتراض من جهة اللفظ فبأنه يلزم عليه توسط الممول بين أجزاء عامله اذ الصحيح أن اللبتدأ عامل في خبره والبتدأ هنا هو مجموع هو وما يقرب منه والخبر هو حد الاعجاز وقد تقدم وهو وتأخر ما يقرب منه وهو جزء أيضا وتوسط الممول وهو حد الاعجاز ويلزم على هذا عند تحمّل الخبر للضمير عود ضمير واحد على متقدم وتأخر في آن واحد وذلك محل نظر فالاقرب أن يجعل قوله وما يقرب منه مبتدأ والخبر مخدوف أي كذلك أي هو الاعجاز والجمله عطف على الجملة قبلها وحذف الخبر بعد قيام القرينة عليه شائع ذائع وأجاب عن هذا الدنو شري بأنه لا مانع من تقديم الممول على بعض عامله اذ هو أهون من تقديمه على عامله بأسره وسهل ذلك كون العامل كمتين أو كلمات متفصلة وأما عود ضمير واحد على متقدم وتأخر فهو أسهل من عوده على متأخر لاسيما وهذا الجزء التأخر في نية التقديم وأما الاعتراض من جهة المعنى فخالفة أنه على هذا الاعراب يفوت المقصود من تعريف الاعلى فان سوق الكلام يدل على أن مراده بقوله وهو حد الاعجاز بيان للطرف الاعلى كما أن قوله في الطرف الاسفل وهو ما اذا غير الخو بيان الطرف الاسفل وعلى كلام الشارح يفوت هذا المقصود لأنه إنما يفيد أن حد الاعجاز هو الطرف الاعلى وما يقرب منه وأجيب بأن المراد بالطرف الاعلى الجزئي الاعلى حقيقة وهذا لا يحتاج لبيان لأنه انتهاء الحقيقة والمقصود تعيين حد الاعجاز ومرتبته في نفسه بخلاف الطرف الاسفل فإنه يحتاج للبيان والحاصل أن المراد على اعراب الشارح بالاعلى الاعلى الحقيقي وبحد الاعجاز مرتبته والاضافة بيانية وأما على زعم بعضهم الآتي فالمراد بالاعلى النوع

الذي يحصل به الاعجاز وان كان تنظير الشارح فيه مبنيا على أن المراد به في كلام هذا البعض الاعلى الحقيقي أى الفرد الذي لا فرد فوقه وبحد الاعجاز نهايته والاضافة لامية (قوله وزعم بعضهم) هذا عكس الأول لان الأول يفيد أن حد الاعجاز نوع له فردان الاعلى وما يقرب منه وهذا يفيد أن الطرف الاعلى نوع تحته فردان حد الاعجاز وما يقرب منه وهذا الزعم لبعض شراح الايضاح حيث قال ان قوله وما يقرب منه عطف على حد الاعجاز والمراد بحد الاعجاز البلاغة في أقصر سورة وما يقرب منه البلاغة في مقدار آية أو آيتين فكأنه قال ولما طوي فان أعلى وهو البلاغة القرآنية والمراد بحد الاعجاز كلام يعجز البشر عن الاتيان بمثله كالقرآن والقريب من حد الاعجاز أن لا يعجز الكلام البشر ولكن يعجزهم مقدار أقصر سورة عن الاتيان بمثله (قوله لا يكون من الطرف الأعلى) أى الذى تنتهى اليه البلاغة وذلك لان ما يقرب من حد الاعجاز من المراتب العلية فقط ولا وجه لجعل تلك المراتب العلية من الطرف الأعلى الذى تنتهى اليه البلاغة لانه فرد جزئى على أنه حيث كان الطرف الاعلى أمرا واحدا شخصا لا انقسام له في جهة كما هو الأصل في الطرف وذلك كالقطة التى هى طرف الخط فانها لا انقسام لها في جهة لو كان ما يقرب من حد الاعجاز من ذلك الاعلى لزم عليه انقسام ما يقبل القسمة والاختبار عن الواحد بمتعدد وكلاهما باطل فان قلت يعتبر الطرف الاعلى واحدا نوعيا من أنواع البلاغة متعدد الافراد ومن جملة أفراد ذلك النوع حد الاعجاز وما يقرب منه وحينئذ فيصح أن يكون القريب من حد الاعجاز من الطرف الاعلى قلنا هذا لا يصح لأمر به الأمر الأول أنه لا بد من وجه تتحقق به نوعيته الشاملة لافراده وبما صرح جميع الأفراد على والتنوعية بالاعجاز تخرج ما يقرب من حد الاعجاز فلا يصح الاخبار حينئذ والتنوعية بغيره لم تنبئ * الأمر الثانى أن التعبير عن النوع انما يصح بجميع الأفراد لا ببعضها وهذا الفردان أعنى حد الاعجاز وما يقرب منه بعض أفراد النوع اذ الطرف الاعلى هو مرتبة الاعجاز وحده نهايته والقريب من نهايته انما يتناول ما هو أقرب من غيره لتلك النهاية فلا يتناول مبدأ الاعجاز أى أول مرتبته (١٣٩) ووسط تلك المرتبة مع شمول ذلك النوع الذى هو

الاعلى لها لان المراد منه طبيعة الاعجاز وهى تتناول جميع مراتبه فيكون قد عبر عن النوع ببعض أفراده مثلا اذا فرضنا أن الاعجاز مرتبة تحتها أفراد سبعة فالبتدأ هو الأول والنهاية هو الآخر والوسط الحجة الباقية والقريب

وزعم بعضهم أنه عطف على الاعجاز والضمير في منه عائدا اليه يعنى أن الطرف الاعلى هو حد الاعجاز وما يقرب من حد الاعجاز وفيه نظر لان القريب من حد الاعجاز لا يكون من الطرف الاعلى وقد أوضحنا ذلك في الشرح

معطوقا على حد وهو الأقرب الى اللفظ فيكون خبرا عن الاعلى ويرد عليه أن ما يقرب من الاعلى ليس بأعلى قطعا لأننا أردنا بالطرف الاعلى الشخص فلا يصح الاخبار عنه بما يقرب منه لانه خلافه وان بعض شراح المفتاح بما بوجه خلاف ذلك لا عبرة به ثم ورد عليه أن ما يقرب من حد الاعجاز ليس أعلى لتقصانه عن حد الاعجاز

من النهاية الذى هو بعض أفراد الوسط لا يتناول جميعها وانما يتناول بعضها كالحامس والسادس فقوله أعلى هذا اشارة للنوع الذى هو طبيعة الاعجاز وقوله حد الاعجاز اشارة للفرد الاعلى وقوله وما يقرب منه اشارة للفرد الحامس والسادس فقط فيكون قد عبر عن النوع ببعض أفراده لا بجميعها وهذا لا يصح ورد هذا العلامة اليعقوبى بقوله لك أن نقول ان نوع الاعلى يشمل نوعين حد الاعجاز وما يقرب منه وحينئذ فيكون تعبيراً عن النوع بجميع أفراده فالأخبار صحيح كما يقال الانسان زنجى وغيره وما قاله ذلك العلامة مبنى على أن المراد بالحد في كلام الصنف المرتبة وأن الاضافة بيانية أى مرتبة هي الاعجاز كما مر فعل هذا ما يقرب منه ليس معجزا فيجعل الاعجاز بسائر مراتبه مع ما يقرب منه نفس ذلك النوع وأما ما قلناه من لزوم التعبير عن الجنس ببعض أفراده فمبنى على أن الاضافة حقيقية وأن المراد بحد الاعجاز نهايته أى للرتبة العليا من مراتبه لا المرتبة التاسعة الشاملة لعدد مراتب * الأمر الثالث أن التعبير بالأفراد عن النوع لا يصح هنا ولو سلمنا أن هنا تعبيراً عن الجنس بجميع أفراده لان الطرفية من الأحكام الخاصة بالطبيعة التى هى الماهية لان الطرفية انما تثبت لطبيعة الاعجاز من حيث هى لان الوحدة لازمة للطرف وهى انما تثبت لطبيعته من حيث هى اذ عند ملاحظة الافراد يثبت التعدد لا الطرفية نظير ذلك النوعية الخاصة بماهية الانسان فكما أنه لا يصح أن يقال النوع زيد وعمر وغيرهما من الافراد لا يصح أن يقال هنا الطرف الاعلى حد الاعجاز وما يقرب منه وهذا بخلاف الجسمية الثابتة للانسان فانها ليست من أحكام الطبيعة بل من أحكام أفرادها فيصح حمل الافراد عليها فيقال الجسم زيد وعمر وغيرهما وذلك لان الأحكام الثابتة للطبيعة قسمان الاول ما يثبت لها في ضمن الافراد ويسمى ذلك أحكام الافراد كالجسمية الثابتة للانسان فهذا القسم يصدق على الطبيعة والافراد جميعا والثانى ما يثبت لها في نفسها لا في ضمن الافراد كالتنوعية للانسانية ويسمى أحكام الطبيعة وهذا القسم انما يصدق على الطبيعة

وأسفل منه يتبدى وهو ما اذا غير الكلام عنه الى ما هو دونه التحق عند البلغاء بأصوات الحيوانات وان كان صحيح الاعراب و بين الطرفين مراتب كثيرة متفاوتة * واذا قدرت معنى البلاغة في الكلام وأقسامها و مراتبها

والطرفية من القسم الثاني لاستزامها الوحدة ومنافاتها الكثرة اللازمة للافراد فلا يصح ثبوت الطرفية لافراد الطرف فتحصل من هذا كانه أن جعل الطرف واحدا بالنوع للترتب عليه صحة هذا الزعم لم يتم فمطل ذلك الزعم (قوله وأسفل) أى وطرف أسفل أى ومرتبة سفلى في غاية النقصان (قوله وهو ما) أى وهو مرتبة اذا غير الكلام أى انحط ونزل عنها بأن لم ترع تلك المرتبة في الكلام فضمن غير معنى نزل وانحط فلذا عاده بمن (قوله الى مادونه) أى الى مرتبة أنزل من تلك المرتبة السفلى وهى الخلو من الخصوصيات (قوله التحق) أى ذلك الكلام للمعبر عن تلك المرتبة السفلى بأصوات الخ وأورد على هذا التعريف أنه غير مانع لانه شامل للطرف الأعلى والوسط فان كل واحد منهما يصدق عليه أنه مرتبة اذا غير الكلام عنها الى مادونها التحق بأصوات الحيوانات لان ما كان دون الأسفل وأنزل منه يصدق عليه أنه دون بالنسبة للأعلى والوسط وأجيب بأن هذا اليراد يدفعه ما فى مامن معنى العموم لان المعنى وهو ما اذا غير الى أى مرتبة دونه التحق الخ فخرج الأعلى والوسط (١٤٠) فانها ليس كذلك اذ من جملة دون الأعلى الأوسط والأسفل ومن جملة ما دون الأوسط

(وأسفل وهو ما اذا غير) الكلام (عنه الى مادونه) أى الى مرتبة هى أدنى منه وأنزل (التحق) الكلام وان كان صحيح الاعراب (عند البلغاء بأصوات الحيوانات) التى تصدر عن محالها بحسب ما يتفق من غير اعتبار اللطائف والخواص الزائدة على أصل المراد (و بينهما) أى بين الطرفين (مراتب كثيرة) متفاوتة بعضها أعلى من بعض بحسب تفاوت القامات

أردنا النوع فلا بد من وجه تتحقق به نوعيته الشاملة لافراده و به صار الجميع أعلى والتنوعية بالاعجاز تخرج ما يقرب من حد الاعجاز فلا يصح الاخبار والتنوعية بغيره لم تبين وبهذا رد فى الشرح على هذا الاعراب وأوضحه فيه ولك أن تقول لم لا يراد أن نوع الأعلى يشمل نوعين حد الاعجاز وما يقرب منه فيصح الاخبار عن نوع الأعلى بنوعيه كما يقال الانسان زنجي وغيره تأمله ويحتمل أن يكون معطوفا على هو ويكون حد الاعجاز خبرا عنهما فيكون التقدير وهو أى الأعلى وما يقرب منه كلاهما حد الاعجاز وهو صحيح فان التزويل فيه ما هو معناه فى البلاغة وما هو دون ذلك وكلاهما وقع به الاعجاز (و) طرف (أسفل وهو ما) أى القدر الذى (اذا) لم يرع فى الكلام بأن (غير الكلام عنه) أى عن ذلك القدر (الى ما) أى الى قدر هو (دونه) أى دون ذلك القدر الأسفل (التحق) ذلك الكلام للمعبر عن مراعاة ذلك القدر وان كان فصيحاً (عند البلغاء بأصوات الحيوانات) أى نزل منزلتها فى عدم مراعاة اللطائف المناسبة للقامات والخصوصيات الزائدة على أصل المراد لصدورها عن الناطق بها على وجه الاتفاق بلا مراعاة تناسب (و بينهما) أى بين الطرفين الأعلى والأسفل (مراتب كثيرة) فكل مقام وحال فيه مراتب كثيرة بحسب الاعتبارات المناسبة له فمامن شئ يراعى

(قوله وأسفل وهو ما) وغيره الى مادونه التحق عند البلغاء بأصوات الحيوانات (يعنى البهائم

الأسفل وتغيره الى واحد منها لا يلحقه بأصوات الحيوانات ثم ان هذا الاعتراض انما يريد بناء على أن المراد بالدون ما كان أنزل ولو بواسطة وأما لو أردنا بهما كان تحته ملاصقاً له فلا يرد تأمل وعرف الحيوانات اشارة الى أن المراد بها غير الانسان (قوله وان كان صحيح الاعراب) لو قال وان كان فصيحاً لكان أحسن ليعلم منه ما ذكره بالطريق الأولى لانه اذا التحق بأصوات الحيوانات مع الفصاحة فأحرى أن يلتحق به عند عدم الفصاحة مع صحة الاعراب بخلاف ما ذكره

فانه بما يوهوم أنه اذا كان فصيحاً لا يلتحق بأصوات الحيوانات لان الفصاحة أرقى ان قلت انه انما ذكر ذلك ليلائم (قوله) قوله فيما سبق له فى قول المصنف وار تفاع شأن الكلام الخ حيث قال وأراد بالكلام الكلام الفصيح فانه يقتضى أن فيه حسناً فلا يلتحق بأصوات الحيوانات قلت المراد هنا بالتحقق الكلام بتلك الأصوات من جهة عدم مراعاة اللطائف والخصوصيات وهذا صادق مع ثبوت الحسن بالفصاحة فتأمل (قوله التى تصدر عن محالها) أى أصواتها وهى الحيوانات (قوله بحسب ما يتفق) مامصدرية وقوله بحسب متعلق بتصدر أى التى تصدر من أصواتها بحسب اتفاق الأصوات وحصولها بلا علة مقتضية لها أو موصولة أى بحسب ما يتفق معها من الأمور التى لا تقتضيهما وقوله من غير اعتبار اللطائف بيان لاصدور بحسب الاتفاق فهو على حذف أى التفسيرية وعطف الخواص على ما قبله مرادف وليس من ذلك أى من الكلام للمتحقق بأصوات الحيوانات ترك مراعاة اللطائف فى مخالطة البلبد الذى لا يفهمها بل ذلك الترك مما يجب على البليغ مراعاته لان ترك اللطائف حينئذ من اللطائف (قوله متفاوتة) أى فى البلاغة (قوله بعضها أعلى من بعض) بيان للتفاوت وقوله بحسب متعلق بمتفاوتة ثم ان تفاوت القامات يتناول التفاوت بحسب الكم أى العدد كما اذا كان لشخص أحوال عشرة ولآخر أحوال تسعة ولآخر أحوال ثمانية وهكذا وكل حال يقتضى خصوصية فالانبان للاول بعشر

فالعلم أنه ينبغي وجوه كثيرة غير راجعة إلى مطابقة مقتضى الحال ولا إلى الفصاحة تورث الكلام حسنا وقبولا

خصوصيات طرف أعلى والانيان للاخير بخصوصية طرف أسفل وما بينهما مراتب متوسطة متفاوتة بحسب تفاوت الاحوال في السلم وكذا يناول التفاوت بحسب الكيف والقدر كما اذا كان لشخص انكار شديد القوة ولاخر انكار قوى غير شديد القوة ولاخر انكار ضعيف فالمقامات متفاوتة بحسب الكيف فقط فالانيان للاول بثلاث مؤكدات طرف أعلى وللآخر بمؤكد طرف أسفل والثاني بمؤكدين مرتبة وسطى فقد صدق أن مراتب البلاغة متفاوتة بحسب تفاوت اللقائات في الكيف (قوله ورعاية الاعتبارات) أى قصد الخصوصيات المعتبرات فرعاية خصوصيتين أعلى من رعاية خصوصية ورعاية ثلاث أعلى من رعاية اثنتين لمقام واحد وفيه اشكال لانه اذا اعتبرت خصوصية واحدة مثلا فان كان رعاية الاكثر يقتضيه الحال فالبلاغة لا توجد بدونه وان كان لا يقتضيه الحال فالبلاغة لا تتوقف عليه ولا تحصل باعتباره فراعته لا تقتضى زيادة البلاغة لانها مطابقة للكلام لجميع مقتضى الحال وهذا ليس مقتضى حال فكيف تتفاوت البلاغة بحسب رعاية الاعتبارات وأجاب السيد عيسى الصفوى بأن هذا اليراد مبنى على أن البلاغة مطابقة للكلام لجميع ما يقتضيه الحال وهو ممنوع بل هي مطابقة للكلام لمقتضى الحال في الجملة فاذا اقتضى الحال شيئين فروعى أحدهما دون الآخر كان الكلام بليغا من هذا الوجه وان لم يكن بليغا (١٤١) مطلقا وحينئذ فاذا اقتضى الحال شيئين تحققت

البلاغة بمراعاة أحدهما فقط لكن مراعاتهما أزيد بلاغة وأعلى قاله يس لكن قد تقدم لنا عن عبد الحكيم أن الحق أن البلاغة مطابقة للكلام لجميع ما يقتضيه الحال لكن بقدر الطائفة وحينئذ فاذا كان المقام يقتضى عشر خصوصيات وأتى بواحدة لكونه لم يطلع الاعليها أى لم يعلم أن المناسب للحال الا تلك الخصوصية كان هذا مرتبة أو اطلع على خصوصيتين كان ذلك مرتبة ثانية وهكذا وكل مرتبة أعلى من الاخرى برعاية الاعتبارات أو كان حال

ورعاية الاعتبارات والبعد من أسباب الاخلال بالفصاحة (و يتبعها) أى بلاغة الكلام (وجوه آخر) سوى للطائفة والفصاحة (تورث الكلام حسنا) وفي قوله يتبعها إشارة إلى أن تحسين هذه الوجوه للكلام عرضي

في الخصوصيات المناسبة الاوهى مرتبة في ذلك المقام مثلا مقام الانكار التام اذا أكد فيه بتأكيد واحد فهذا الاعتبار مرتبة واذا أكد فيه بتأكيدين فهذا الاعتبار مرتبة هي فوق الاولى واذا بولغ في التأكيد فهذا الاعتبار مرتبة هي أعلى مما قبلها فتفاوت الرتب والاعتبارات في المقام الواحد وتفاوت الرتب في المقامات من جهة أن ما راعى مثلا في مقام هو أعلى وأصعب مما راعى في مقام آخر كتمام الحقيقة مع مقام المجاز فرعاية اعتبارات المجاز أعلى ولذلك كان التفاوت بتفاوت المقامات ورعاية الاعتبارات وذلك بالبعد عن أسباب الخلل في الفصاحة في كل مقام (وتتبعها) أى وتتبع بلاغة الكلام (وجوه آخر) أى احوال عارضة للكلام سوى الفصاحة والطائفة مقتضى الحال (تورث) تلك الوجوه (الكلام حسنا) زائدا على الحسن الذاتي الحاصل بالبلاغة ونسبه بقوله تتبع على أن حسن الكلام بهذا الأوجه لا يعتبر حتى يحصل متبوعه الذي هو حسن البلاغة ولما كانت

(قوله وتتبعها وجوه آخر تورث الكلام حسنا) قد يقال على أحد القولين السابقين ان هذه الوجوه من البلاغة فلا حاجة لذكرها فان قلت هذا يقتضى أن كل كلام بليغ لانه ليس شئ من الكلام ملتحقا بأصوات البهائم قلت انما يريد هاهما لو غير لادونه التحق بأصوات البهائم مع كونه كلاما والتحق به البهائم

المخاطب يقتضى ثلاث خصوصيات مثلا وهذا مخاطبه بخصوصية لكونه لم يطلع الاعليها وآخر مخاطبه بخصوصيتين لكونه اطلع عليهما وآخر مخاطبه بثلاث خصوصيات لكونه اطلع عليها والحاصل أن التفاوت بحسب رعاية الاعتبارات اما باعتبار تفاوت الكلامين في الاشتغال على مقتضيات في القلة والكثرة واما باعتبار تفاوت اقتدار التكلم في الرعاية فتأمل ذلك وقوله ورعاية الاعتبارات ليس هذا لازما لقبه لانه لا يلزم من تفاوت المقامات رعاية الاعتبارات فان المقام قد يقتضى ثلاث مؤكدات ويؤتى له بمؤكد نعم هو عطف مسبب على سبب وأتى بذلك إشارة إلى أن تفاوت درجات البلاغة ليس بتفاوت المقامات بل بتفاوت رعاية الاعتبارات (قوله والبعد الخ) عطف على تفاوت كماله كان كلام مطابق لمقتضى الحال واتفى عنه الثقل بالكلية وهناك كلام آخر مطابق لكن فيه شئ يسير من الثقل لا يخرج عن الفصاحة فالاول أعلى بلاغة من الثاني (قوله ويتبعها) أى في التحسين وقوله وجوه آخر أى وهي الحسنات البديعية وقوله تورث الكلام حسنا أى حسنا عرضيا زائدا على الحسن الذاتي الحاصل بالفصاحة والطائفة (قوله سوى للطائفة والفصاحة) هو غير متعرف بالاضافة ولذا وقع صفة للوجوه وفي هذا التفسير إشارة إلى أن آخرية تلك الوجوه ومغايرتها بالنظر للطائفة والفصاحة فان قلت قول المصنف آخر للمفسر بما ذكره الشارح مستغنى عنه ولا فائدة فيه لان الطائفة مع الفصاحة هي البلاغة ويلزم من كون هذه الوجوه تابعة للبلاغة أن تكون سواها لان التابع غير المنبوع على أنه يوهم أن الطائفة والفصاحة يتبعان البلاغة مع أنها

• وأما بلاغة التكلم فهي ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ وقد علمنا ذلك من أمرنا أحدهما أن كل بليغ كلاما كان أو متكلما
 أوجب بأن اللطاقة مع الفصاحة ليستا عين البلاغة بل هما أعم منها من حيث التحقق لانهما يوجدان بدون البلاغة فيما اذا لم تراع
 الخصوصية فالبلاغة عبارة عن اللطاقة والفصاحة واعتبار الخصوصيات وحينئذ فلا يعلم من كون تلك الوجوه تابعة للبلاغة كونها
 غير هذين الأمرين لانهما تابعا لهما أيضا باعتبار أنهما من جملتها فاحتاج الى افادة أنها غيرهما فيكون في قوله أخر فائدة وهي أن تلك
 الوجوه ليست لازمة للبلاغة لسكونها سوى الأمرين اللذين تحصل بهما البلاغة بل اعتبار تلك الوجوه في الكلام إنما يكون بعد البلاغة
 (قوله خارج عن حد البلاغة) هذا تفسير لقوله عرضي والمراد بعدها أصلها وحينئذ فلاضافة بيانية (قوله والفصاحة) أي وبعد
 الفصاحة فهو عطف على رعاية فحسن الكلام بهذه الأوجه لا يعتبر حتى يحصل متبوعه الذي هو البلاغة ولا تحصل البلاغة الا اذا حصلت
 الفصاحة وروعت اللطاقة لمقتضى الحال (قوله وجعلها) أي تلك الوجوه وقوله لانها أي تلك الوجوه (قوله متصفا بصفة) أي فهي
 مناسبة لبلاغة الكلام لانها لا تجعل للتكلم متصفا بصفة وانما تجعل الكلام متصفا بصفة بخلاف بلاغة التكلم فانها تجعل للتكلم
 متصفا بصفة فيقال له بليغ فلما كانت تلك الوجوه مناسبة لبلاغة الكلام جعلت تابعة لهما فان قلت كما يجعل للتكلم موصوفا بالبلاغة بحيث
 يقال له متكلم بليغ باعتبار ما قام به من (١٤٢) ملكة الاقتدار على ذلك لانهم صرحوا بأن من قام به وصف يجب أن

خارج عن حد البلاغة والى أن هذه الوجوه انما تعد محسنة بعد رعاية اللطاقة والفصاحة وجعلها تابعة
 لبلاغة الكلام دون التكلم لانها ليست مما يجعل للتكلم متصفا بصفة (و البلاغة) (في التكلم)
 ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ (فعل) مما تقدم (أن كل بليغ) كلاما كان أو متكلما

هذه الأوجه لا توجب للتكلم تسمية اصطلاحية فان التجنيس والترصيع مثلا لا يوجبان عرفا
 لموجودهما في الكلام تسميته مجنسا ومرصعا ولو جاز ذلك لغة وانما يوجب التسمية للكلام عرفا فيقال
 هذا الكلام مرصع أو مجنس جعل تبعيتها احصالة لبلاغة الكلام دون التكلم (والبلاغة) الكائنة
 (في التكلم) هي (ملكه) أي كيفية اسخه في النفس (يقتدر بها) أي بتلك الملكة (على تأليف
 كلام بليغ) متى شاء وانما زدنا متي شاء لئلا يقال ان المرصع على من له ملكة على تأليف الكلام
 البليغ مرة واحدة والبليغ لا بد أن يكون بحيث يؤلف الكلام البليغ الداخل تحت قصده متى أراد
 ور بما أشعر بهذه الزيادة قوله ملكة لان القدرة على التأليف مرة منسؤها أمر عارض لا ملكة اسخه
 (فعل) من أخذ الفصاحة في تعريف البلاغة (أن كل بليغ) سواء كان ذلك البليغ متكلما أو كلاما
 في كونه غير مفيد بل في عرفائه عن الحسن ص (وفي التكلم ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ)
 ش عليه من الايراد ما على حد فصاحة للتكلم (قوله فعلم أن كل بليغ

يشترط له منه اسم وحينئذ
 فلا يتم قول شارح لانها
 ليست مما يجعل للتكلم
 موصوفا بصفة أوجب بأن
 المراد أنها ليست مما يجعل
 للتكلم متصفا بصفة معهودة
 في العرف اذ لا يقال عرفا
 لمن يتكلم بما فيه تجنيس
 مجنس ولا لمن يتكلم بما
 فيه تطبيق أو ترصيع
 مطبق أو مرصع كما يقال
 عرفا بليغ وفصيح للتكلم
 بالكلام البليغ أو الفصيح
 وهذا لا ينافي أنه يوصف
 بكونه مجنسا أو مرصعا لغة

فتحصل أن المانع من جعلها تابعة لبلاغة التكلم كونها لانها لا تجعل للتكلم متصفا بصفة معهودة
 في العرف كبلغة الكلام وهناك مانع آخر وهو أن هذه الوجوه محسنة للكلام لا للتكلم فاذا جعلت تابعة لبلاغة الكلام دون
 التكلم (قوله على تأليف كلام بليغ) اعترض بأن كلام نكرة في سياق الاثبات فلا تميم محموليا بل محموليا فيصدق التعريف
 بما اذا قدر على تأليف كلام بليغ في نوع واحد من المعاني كالمسح دون آخر كالذم والشكر والشكايه والنزوع والتهسي أو على
 اثنين مثلا دون البقية مع أنه لا يقال له بليغ وحينئذ فالتعريف غير مانع وأجاب الامة عبدالحكيم بأن النكرة هنا وان كانت في سياق
 الاثبات الا انها موصوفة وهي تفيد العموم نحو أكرم رجلا علما أي رجل عالم وحينئذ فالمعنى هنا يقتدر بها على تأليف أي كلام بليغ
 يقصده فيخرج عن التعريف ملكة الاقتدار على تأليف كلام خاص وما ذكره من أن النكرة للوصوفة تفيد العموم صرح به
 الحنفية في أصولهم أو يجاب بأن اضافة المصدر تفيد العموم أو أن التبادر من الملكة هو الكامل منها وهو ما ذكرناه والتعريف يحمل
 على التبادر فان قلت ان العموم مضر لانه يانم على اعتباره في التعريف أن لا توجد البلاغة في أحد من البشر بل ولا في غيرهم وذلك لان
 من جملة الكلام البليغ القرآن فلا يكون الشخص بليغا الا اذا كان فيه ملكة يقتدر بها على التعبير بمثله اذا قصد ذلك مع أن الاثبات
 يمثل القرآن ليس في قدرة أخذ قلت المراد بالعموم هنا العموم العرفي لا الحقيقي وحينئذ فلا يرد ذلك (قوله مما تقدم) أي من تعريف
 البلاغة والفصاحة

(قوله بناء على استعمال المشترك الخ) أي بناء على جواز استعمال المشترك في معنييه فإن البليغ موضوع للكلام والتكلم بوضعيين مختلفين فلفظ بليغ من قبيل المشترك اللفظي الذي تعدد فيه الوضع فقوله استعمال المشترك أي اللفظي (قوله أو على تأويل كل الخ) الإضافة بيانه أي أو على تأويل هو كل الخ أو على تأويل البليغ بما يطلق عليه لفظ البليغ فالبليغ على هذا أمر كلي تحت فردان فهو من قبيل الكلي للتواطؤ وهو المشترك المعنوي وهذان الاحتمالان يجريان في قوله ليس كل فصيح (قوله مطلقا) أي كانت بلاغة كلام أو متكلم لكن أخذها في بلاغة الكلام بطريق الصراحة وأما أخذها في بلاغة التكلم فبواسطة وذلك لأنه أخذ في بلاغة التكلم قوله على تأليف كلام بليغ وقد أخذ الفصاحة في تعريف الكلام البليغ (قوله ولا عكس بالمعنى اللغوي) أي وهو عكس اللوجبة السكائية موجبة كلية أي لا عكس بالمعنى اللغوي صحيح وليس المراد ولا عكس ممكن لأنه يمكن أن يقال كل فصيح بليغ وإن كان غير صحيح أو المراد ولا عكس بالمعنى اللغوي ثابت في الواقع واحتراز بقوله بالمعنى اللغوي من العكس بالمعنى الاصطلاحى وهو عكس اللوجبة السكائية موجبة جزئية فإنه صحيح أن يقال بعض الفصيح بليغ (قوله أي ليس كل فصيح بليغا) يحتمل أن يكون عبارة لقوله ولا عكس بالمعنى اللغوي أي لأنه ليس كل فصيح بليغا ويحتمل أن يكون تفسير افسر النقي (١٤٣) وهو لا بليس وفسر النقي وهو العكس

اللغوي بما بعد ليس وقوله أي ليس كل فصيح بليغا بالفعل بل نارة يكون بليغا ونارة لا ولذا صح التعليل بقوله لجواز الخ وليس المراد أنه ليس كل فصيح بليغا بالامكان أو الضرورة والافسد التعليل (قوله لجواز الخ) هذا بيان لانفراد فصاحة الكلام عن البلاغة وذلك كما إذا قيل لمنكر قيام زيد يدق قائم من غير تأكيد وقوله كذا يجوز الخ بيان لانفراد فصاحة المتكلم عن البلاغة وذلك بأن يكون لانسان ملكة يقتدر بها على كلام

بناء على استعمال المشترك في معنييه أو على تأويل كل ما يطلق عليه لفظ البليغ (فصيح) لان الفصاحة مأخوذة في تعريف البلاغة مطلقا (ولا عكس) بالمعنى اللغوي أي ليس كل فصيح بليغا لجواز أن يكون كلام فصيح غير مطابق لمقتضى الحال وكذا يجوز أن يكون لاحد ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح من غير مطابقة لمقتضى الحال (و) علم أيضا

(فصيح) لان البلاغة أخص من الفصاحة وكلما وجد الأخص وجد الأعم (ولا عكس) كما أي لا يصدق كل فصيح بليغ وهذا هو المعنى بالعكس اللغوي وذلك لان الفصاحة أعم ولا يلزم من صدق الأعم صدق الأخص فيجوز وجود كلام فصيح غير بليغ ووجود ملكة لفصاحة دون ملكة البلاغة وعموم لفظ البليغ للكلام والمنكلم إما لكونه من باب المشترك المستعمل في معنييه وكذا الفصيح واما بتأويل أن المراد ما يصدق عليه لفظ البليغ فيكون من باب التواطؤ لاشترائك المنكلم والكلام في كون كل منهما مصدوق بالبليغ ومثل هذا الاعتبار يجري في لفظ الفصيح فيكون المعنى كل مصدوق للبليغ مصدوق للفصيح (و) علم أيضا

فصيح (ولا عكس) يعني سواء كان كلاما أم متكلما لان البلاغة لا بد فيها من فصاحة الكلام والكلمات قال الخطيبى معناه ان البلاغة أخص من الفصاحة لان الفصاحة مأخوذة في حد البلاغة كالنصل فكانت كالحيوان للانسان قلت اذا تأملت ما سبق علمت أن ليس بينهما عموم وخصوص وليست كالنصل بل البلاغة كل ذو أجزاء مترتبة والفصاحة جزء

فصيح مثل زيد قائم الملقى للسكر من غير أن يقتدر بها على مراعاة الحواصص للناسبة للحال (قوله وعلم أيضا) أي من تعريف الفصاحة والبلاغة أن مرجع البلاغة الخ وحاصل ما في المقام أن الفصاحة والبلاغة يتوقفان على أمور الاحتراز عن تنافر الحروف وعن الغرابة وعن مخالفة القياس وعن تنافر الكلمات وعن ضعف التأليف وعن التعقيد اللفظي وعن التعقيد المعنوي وتزيد البلاغة بتوقفها على الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فتبي فقد الاحتراز عن واحد من الامور السبعة الاولى انتفت الفصاحة فتنتفى البلاغة لتوقفها عليها ومتى فقد الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد كماله كان الكلام غير مطابق لمقتضى الحال كان الكلام غير بليغ ولو كان فصيحاً واحتراز عن الغرابة يكون بعلم اللغة والاحتراز عن مخالفة القياس يكون بعلم الصرف والاحتراز عن ضعف التليف وعن التعقيد اللفظي يكون بعلم النحو والاحتراز عن تنافر الحروف وعن تنافر الكلمات يكون بالتذوق السليم والاحتراز عن التعقيد المعنوي يكون بعلم البيان والاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد يكون بعلم المعاني وأما الوجوه التي تورث الكلام حسنا زائدا فتعرف بعلم البديع اذا علمت ذلك نعلم أن مراجع البلاغة أي الامور التي يتوقف عليها حصول البلاغة شيان الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد والاحتراز عن الأسباب الخلة بالفصاحة وهذا الثاني يندرج تحت الاحتراز عن الامور السبعة المذكورة وقد المصنف بهذا الكلام التمهيد لبيان وجه الحاجة الى هذين العاملين لأنه اذا علم ما يحتاج اليه في حصول البلاغة وعلم أن بعضه يدرك بعلم

الثاني أن البلاغة في الكلام مرجعها إلى الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد

أخرو بعض بالحسن و بعض بهذين العليين علم أن الحاجة ماسة اليهما (قوله أن البلاغة في الكلام) كذا قيد في الايضاح وتبعه الشارح فان قلت كما أن بلاغة الكلام ترجع إلى هذين الأمرين وتتوقف عليهما كذلك بلاغة التكلم فالاحسن ترك التقييد ليعم البلاغة في الكلام وفي التكلم قلت إنما قيد بالكلام للإشارة إلى أن رجوع بلاغة التكلم للأمرين إنما هو بالتبعية لرجوع بلاغة الكلام لهما فتوقف بلاغة التكلم عليهما باعتبار توقف بلاغة الكلام عليهما لان بلاغة التكلم متوقفة على بلاغة الكلام لاخذها في مفهومها فإذا كانت بلاغة الكلام موقوفة عليهما كانت بلاغة التكلم كذلك لان المتوقف على المتوقف على شيء متوقف على ذلك الشيء فلو أطلق الشارح في البلاغة وترك التقييد بحيث يكون كلام المصنف متناولاً للبلاغتين أصرح بهما لم يعلم ذلك لجواز أن يكون توقف بلاغة التكلم عليهما لا لاجل توقف بلاغة الكلام عليهما بل لاجل أمر آخر (قوله أي ما يجب أن يحصل) أي شيء يعنى احترازاً وتمييزاً يجب أن يحصل أو الشيء الذي يجب أن يحصل وهو بتشديد الصاد وحينئذ فالمراد بالمرجع الأمر الذي يتوقف حصولها على حصوله وهذا التفسير يدل على أن المرجع اسم مكان أي ومكان رجوعها الاحتراز والتمييز ويكون جعلها مكاناً للبلاغة مجازاً باعتبار أن توقفها عليهما كتوقف الحاصل في المكان عليه وأنه مصدر ميمي بمعنى اسم المفعول أي والأمر للرجوع إليه في البلاغة الاحتراز والتمييز ففيه على هذا الاحتمال حذف واإصال فالاصل (١٤٤) المرجوع إليه هي أي البلاغة أي التي رجعت إليه البلاغة حذف الجار

(أن البلاغة) في الكلام (مرجعها) أي ما يجب أن يحصل حتى يمكن حصولها كما يقال مرجع الجود إلى الغنى (إلى الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد)

(أن البلاغة) في الكلام (مرجعها) أي رجوعها (إلى) وجود (الاحتراز عن الخطأ) الذي يكون (في) تأدية المعنى المراد (زائداً على أصل المراد) ومعنى رجوع البلاغة إلى الاحتراز المذكور أن الاحتراز هو الذي يجب حصوله لتحصل البلاغة أدلوا اتقوا الاحتراز وأتى بالكلام انفاقاً يمكن أن لا يطابق فتنتفي البلاغة بل الغالب حينئذ وجود ذلك الانتفاء ومثل هذا المعنى ما يقال مرجع الجود إلى الغنى أي الغنى هو الذي يجب حصوله ليتمكن الجود وليس الكلام على معنى قولهم مرجع كذا إلى كذا بمعنى ما له إليه الذي هو الغالب في الاستعمال كقولنا مرجع الجدال إلى فساد القلوب أي ما له لان الاحتراز يجب سبقة البلاغة وليس علة غائية له

قوله وأن البلاغة مرجعها إلى الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد (هو واضح مما سبق لانه اذا كانت البلاغة للطائفة فالذي يميز عنه الخطأ وقوله في تأدية المعنى المراد جواز فيه أن يكون المعنى الخطأ الواقع في تأدية المعنى وأن يكون حالاً عنه أي عن الخطأ حال وقوعه في تأدية المعنى قلت لا يصححان لان الخطأ الآن ليس في تأدية المعنى بل في عدمها والذي يظهر أنه متعلق بالاحتراز

فانصل الضمير المحرور واستتر وانصل بالمصدر ضمير البلاغة مضافاً إليه المصدر فعندنا ضمير ان أحدهما استتر عند الحذف والايصال هو الراجع لان الموصولة والثانية عند التقدير وثانيهما البارز وهو راجع للبلاغة فان قلت جعل المرجع اسم مكان مفعول أو اسم ينافيه اتيان المصنف بلفظ إلى فانه يقتضى أن المرجع مصدر ميمي بمعنى الرجوع اذ لو حمل المرجع على مامر

لكان المعنى مكان رجوع البلاغة منتهى الاحتراز والتمييز أو الأمر الذي يرجع إليه البلاغة منتهى الاحتراز والتمييز وهذا فاسد لانه انتهى إلى نفسه لان المرجع هو نفس الاحتراز والتمييز أوجب بانه لا مانع من جعله اسم مكان أو اسم مفعول ومعنى انتهائه إلى الاحتراز والتمييز تحققه فيهما من تحقق العام في الخاص أهاده عبد الحكيم وذكر العلامة الحفيد أن هذا التفسير الذي ذكره الشارح بيان لجموع الكلام بحسب المأل لاجل الرجوع وذلك لان ما لرجوع البلاغة إلى الاحتراز والتمييز أنه لا بد من حصولها في تحقق البلاغة وهذا لا ينافي أن مرجع في كلام المصنف مصدر ميمي بمعنى الرجوع بدليل تعبيره بالي (قوله حتى يمكن حصولها) المراد هنا بالامكان الوقوع وهو الحصول بالفعل لا الامكان الذاتي وهو الجواز العقلي فكأنه قال لاجل أن تحصل بالفعل وحينئذ فلا يرد أن الامكان للممكن لا يتوقف على شيء لان ذلك إنما هو في الامكان الذاتي (قوله مرجع الجود إلى الغنى) أي ما يجب أن يحصل حتى يحصل الجود هو الغنى بمعنى أنه لا يحصل الجود الا اذا كان الغنى حاصل بالفعل وأورد على هذا قول الشاعر

ليس العطاء مع الفضول ساحة * حتى تجود وما لديك قليل

فقد سمى الاعطاء مع قلة المال جوداً وقلنا مال ليستغنى وحاصل الجواب أن مراد الشارح بالغنى وجود الشيء الذي يجود منه مطلقاً وان كان قليلاً (قوله إلى الاحتراز) أي التباعد عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فاذا قلت لمنكر قيام زيد زيد قائم فقد أخطأت في تأدية المعنى المراد عند البلاغ فلا يكون الكلام بليغاً ولا تكون التأدية للمعنى صحيحة عندهم الا اذا كان الكلام مطابقاً للمقتضى الحال فاذا

كان مطابقا كان مؤديا للمعنى المراد عند البلغاء ولم يكن فيه خطأ والمعنى المراد هو الزائد على أصل المراد كالتخصيصات الزائدة على ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه ولو قال المصنف ما يحترز به عن الخطأ في تطبيق اللفظ على مقتضى الحال لكان أوضح (قوله والال بما) فيه أن شرطية ولا نافية والنفي اما للاحتراز واما لكون الاحتراز مرجعا للبلاغة والمعنى على الاول وإن لا يحترز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد فلا يكون الكلام بليغا لانه بما أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق لمقتضى الحال وهذا لا يكون بليغا ويعترض على هذا بأنه متى نفي الاحتراز عن الخطأ نعين أن يكون أداء المعنى المراد بلفظ غير مطابق لمقتضى الحال لأنه يصح أن يؤدي المعنى المراد بلفظ غير مطابق ويصح أداءه بلفظ مطابق كما يقتضيه قوله ر بما وحينئذ فالاولى اسقاطها والمعنى على الثاني وإن لا يكن مرجعا للاحتراز بل الى شيء آخر فلا يصح لانه ر بما الخ واعتراض على هذا بعدم صحة التفرغ أعنى قوله فلا يكون بليغا لان الاحتراز اذا لم يكن مرجعا للبلاغة لم تكن متوقفة عليه بل على غيره فاذا أدى المعنى بلفظ فصيح غير مطابق كان بليغا فلما سبقت التفرغ أن يقول فيكون بليغا يعنى واللازم وهو كونه بليغا باطل فبطل المزموم وهو عدم كون الاحتراز مرجعا فالواصل أن كلام الشارح لازم له الفساد إما في صدره أو في عجزه وأجيب باختبار الاول أعنى رجوع النفي للاحتراز وتجعل ر بما لتحقيق على ما قاله ابن الحاجب في قوله تعالى ر بما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين أى أنهم يودون ذلك تحقيقا وهنا كذلك (١٤٥) وليست للتقليل ولا للتكثير وحينئذ فالمعنى هنا

وإن لا يجعل الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد كان المعنى المراد مؤدى بلفظ غير مطابق تحقيقا فلا يكون بليغا أو تختار الثاني (٢) وهو كون الاحتراز مرجعا للبلاغة وتجعل ر بما للنفي مجازا لعناسة بين النفي والقلة ويكون ذلك النفي منصبا على التفرغ أعنى قوله فلا يكون بليغا ونفي النفي اثبات فكذا يقال فيكون بليغا وتقدير الكلام على

والال بما أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق لمقتضى الحال فلا يكون بليغا (والى تمييز الكلام الفصيح من غيره)

(و) علم أيضا ما تقدم أن مرجع البلاغة (الى تمييز) الكلام (الفصيح من غيره) وفي ضمن تمييز الكلام الفصيح تمييز الكلمات الفصيحة لاشتراط فصاحتها في الكلام وذلك لان الفصاحة شرط في البلاغة فلا بد من حصول الشرط ليحصل المشروط فاذا لم يميز الفصيح وأنى بالكلام انفاقيا يمكن أن يؤتى به غير فصيح فلا تحصل البلاغة وان انفتحت مطابقة ذلك الكلام لمقتضى الحال بل الغالب عند عدم التمييز عدم الفصاحة ثم ان بيان أن مرجع البلاغة الى الاحتراز والتمييز للذكور بن تمهيد لبيان وجه الحاجة الى هذا العلم لانه اذا علم ما يحتاج اليه في حصول البلاغة وعلم أن بعض ما يحتاج اليه مدرك بما لم أدر به بالحق والنظر افتقر فيما لم يدرك الى علم يحقق به فيكون ذلك العلم قد قدمت الحاجة اليه وهو هذا الفن تسميه والى هنا أشار بقوله

ص (والى تمييز الفصيح من غيره الخ) ش هو واضح لا يقال ينبغي أن يقول والى الاحتراز عن غير الفصيح لان السامع ليس عنده غير التمييز والمتكلم لا يسمع ترك (١) غير الفصيح فهو يفصل ما يقتضيه المقام والحال

(١٩) شروح التلخيص أول) هذا وان لا يكن الاحتراز مرجعا لم يؤد المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق فلا يكون بليغا ومحصله وان لا يكن الاحتراز مرجعا أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق وكان بليغا أى مع أنه ليس بليغا وعبارة عبد الحكيم قوله والال بما أدى الخ أى وان لا يكن مرجع البلاغة للاحتراز المذكور لجواز حصول البلاغة بدون الاحتراز أى مع الخطأ في التأدية وحينئذ فلا يكون مطابقا لمقتضى الحال فلا يكون بليغا هذا خلف فتدبر (قوله والى تمييز الفصيح الخ) كان الاحسن في المقابلة أن يقول والى الاحتراز عن أسباب الخلل في الفصاحة لانه أنسب بالمقابل لفظا ومعنى أما الاول فلان المقابل لفظ الاحتراز وأما الثاني فلان التمييز يشمل التمييز في الذهن فقط بأن يعلم الفصيح من غيره من غير تكلم بالفصيح وليس مجرد الال بما لا يلزم من العلم والتمييز بين الفصيح وغيره الاثبات بالفصيح والبلاغة انما تنوقف على الاثبات بالفصيح بالفعل بخلاف الاحتراز عن الاسباب الخلة بالفصاحة فانه خاص بالثبات ويمكن الجواب عن عدم المناسبة المعنوية بأن المراد التمييز بحسب الوجود الخارجى بأن يؤتى بالكلام فصيحاً لا بحسب العلم أو يقال فونه والى تمييز الفصيح أى فيؤتى به وقوله من غيره أى فلا يؤتى به فأطلق المصنف التمييز وأراد به ما يترتب عليه بحسب العادة

(١) ترك غير الفصيح كذا في النسخة ولعل لفظة غير من زيادة الناسخ أو أسقط لفظ الاقبل ترك وبالجملة فليس في بدنا لإهذه النسخة السقيمة العارية عن الصحة والله المستعان كتبه مصححه (٢) قوله وهو كون الاحتراز الخ الاولى والاصوب أن يقول وهو رجوع النفي لكون الاحتراز الخ كما يعلم من كلامه سابقا ولاحقا تأمل كتبه مصححه

فآل الامر الى قولنا ان مرجعها الكلام الفصيح للتمييز أى للعروف (قوله والار بما الخ) أو رده عليه ما تقدم ايرادا وجوابا أى وان لا يوجد تمييز فلا يكون بليغا لانمر بما أورد الخ أو والا يكن مرجعها للتمييز فلا يصح لانمر بما الخ وورد على الاول هنا ما ورد على الاول سابقا وكذا ورد على الثاني هنا ما ورد على الثاني سابقا وعبارة بعضهم أى وان لم يحصل التمييز بأن لم يتميز الفصيح من غيره وأنى الكلام اتفاقيا أمكن أن يؤتى به غير فصيح فتنتفى البلاغة بل الغالب ذلك وعبر هنا بالاراد لان الورود من صفات الالفاظ وفيما تقدم بأدى لان التادية من صفات المعانى (قوله بلفظ غير فصيح) أى كالمقيل أنفك مسرج وشعرك مستنزر فهذا مطابق الا أنه غير فصيح (قوله ويدخل الخ) إنما احتاج لذلك الاعتذار لكونه قيد التمييز بالكلام حيث جعل الفصيح صفة له ولو لم يقيد بذلك وجعل الفصيح صفة للفظ لم يحتج الى هذا الاعتذار وكان الاولى اسقاط ذلك القيد لعدم الاحوج لذلك الاعتذار لكن المذخر للشارح حيث تبع العنصر فى الايضاح الذى هو كالشرح لهذا المتن فإنه قيد فيه بذلك القيد اشارة الى أن البلاغة متوقفة على فصاحة الكلام أولا وبالذات وعلى فصاحة الكلمات ثانيا وبالعرض وأيضاً قد سبق أن فصاحة المفرد والكلام حقيقتان مختلفتان فلو قدر الوصوف ما يناول الكلام والمفرد كاللفظ الفصيح لكان كالجمع بين معني المشترك بلا (١٤٦) ضرورة وهذا أعني قول الشارح ويدخل الخ جواب عما يقال ان كلامه

والار بما أورد الكلام المطابق لمقتضى الحال بلفظ غير فصيح فلا يكون بليغا لوجوب وجود الفصاحة في البلاغة ويدخل في تمييز الكلام الفصيح من غيره تمييز الكلمات الفصيحة من غيرها لتوقفه عليها (والثاني) أى تمييز الفصيح من غيره (منه) أى بهضه (مايين) أى يوضح (في علم من اللغة)

(والثاني) من مرجى البلاغة وهو تمييز الفصيح من غيره (منه مايين في علم من اللغة) يعنى أن تمييز الفصيح من غيره لما كان موقوفا على معرفة الامور النافية للفصاحة احتيج الى ما يتوصل به الى معرفة تلك الامور فمن تلك الامور ما يتبين في العلم المسمى بعلم من اللغة أى معرفة أوضاع المفردات اللغوية ويسمى هذا العلم علم المتن لأن المتن هو ظهر الشيء وسطه وقوته وهذا العلم تعلق بذات اللفظ ومعناه والعلوم المتعلقة باللغة غير هذا العلم كالنحو مثلا تعلقت بالألفاظ لا من حيث المعنى الموضوع له اللفظ وما تعلق بالمعنى أقوى لأن الناس الى ادراك المعنى أحوج والتميز في هذا الفن دون غيره مما ينال الفصاحة فيحصل بادرأ كما تمييز الفصيح من غيره هو الغرابة لا يقال لا يذكر في هذا الفن أن هذا اللفظ غريب وهذا ليس بغريب فلا تدرك الغرابة في علم من اللغة لأننا نقول معنى الادراك أن من أحاط علما بما فى الكتب المتداولة ومارس مادون فيها من الالفاظ المأثورة الاستعمال بعد أن تقرر عنده أن ما يوجد في هذه الكتب وأمثالها هو المأثورة المشهورة انتقل ذهنه الى أن غير ما وجد ههنا مما يقتدر الى التنقيح والتفتيش عنه فى الكتب المطولة المبسوطة التى لم تختص بالمشهور قوله (والثاني منه مايين في علم من اللغة)

يقتضى أن البلاغة إنما تتوقف على تمييز الكلام الفصيح دون تمييز الكلمات مع أنها تتوقف على تمييزها أيضا (قوله لتوقفه عليها) أى لان فصاحتها جزء من فصاحته (قوله أى تمييز الفصيح من غيره) وهو بحسب التفصيل خمس تميزات بعدد الخلفات بالفصاحة وهى تمييز الغريب من غيره وتمييز الخلف للقياس من غيره وتمييز المتنافر من غيره وتمييز ما فيه تعقيد من غيره وتمييز ضعف التأليف من غيره (قوله منه) ظاهره أنه خبر مقدم لقوله مايين

كالغرابة

وفيه أن كون مايين في العلوم المذكورة من ذلك التمييز أمر معلوم بخلاف كون بعض

التمييز يبين في العلوم المذكورة فأمر مجهول والانسب هو الاخبار بالمجهول لا بالمعلوم فالأقدم من حيث المعنى أن تجعل من مبتدأ لكونها اسما بمعنى بعض وانما بنيت لكونها على صورة الحرف ومايين خبر والمعنى والثاني بعضه التمييز الذى يبين متعلقه في علم اللغة أو الصرف والى هذا يشير الشارح بوجه ما حيث قال أى بهضه وما قلناه من أن من اسم لانها بمعنى بعض أحسن مما ذكره هنا بعض الحواشى من أنه ليس لفظ من مبتدأ بل حالة محل البدأ وقائمة مقامه وهو بعض اذ هذا خلاف العروف عندهم اذ العروف أن لفظ من اذا كان بمعنى بعض كان اسما لاستقلال معناه بالمفهومية اذ هو غير التبعيض الجزئى ومن صرح باسميتها القطب والطيبى في قوله تعالى فأخرج به من الثمرات رزقا لكم (قوله مايين) أى تميزات يبين متعلقها فى علم الخ فصاح المحل فى قوله منه مايين بتقدير ذلك المضاف ولك أن تقدره بعد من أى والثاني من متعلقه ما يبين النسخ ولك أن تقدر تمييز قبل ما أى والثاني منه تمييز مايين (قوله من اللغة) يطلق المتن على امور منها الاصل كما هنا والاضافة بيانية ويطلق على الظاهر كما فى قوله

وقفت على الديار فسكل متى • فلا والله ما نطقت بحرف

وعلى الشديد القوى (قوله كالغرابية) ظاهره أنه مثال لما يبين وهو تمييز فينحل المعنى وتميز الفصيح من غيره بعضه وهو الغرابية يبين في علم متن اللغة مع أن الغرابية ليست بعض التمييز والجواب أن في كلام المصنف حذف الأصل كتمييز ذي الغرابية من غيره أي كتمييز غير السالم من الغرابية من غيره وكذا يقال في قوله كتحالفة القياس وما بعده أو يقال أنه تمثيل للمتملق للفدر سابقا والكاف في قوله كالغرابية استقصائية إذ ليس شيء من متعلقات تمييز الفصيح يبين في اللغة غيرها أو يقال إنها لا تدخل الأفراد الذهبية وكذا يقال في حذف التنايف ومخالفة القياس (قوله وإنما قال في علم متن اللغة) أي ولم يسقط لفظ متن ويقول في علم اللغة (قوله أي معرفة) هذا تفسير لقوله علم وهذا أحد اطلاقاته الثاني للسائل والثالث للملكات ولو حمل الشارح العلم هنا على السائل وقال أي مسائل أوضاع المفردات لكان أنسب بقول المصنف يبين في علم الخ وقوله أوضاع للمفردات هذا بيان لمن اللغة وهو من إضافة الصفة لموصوف أي معرفة للمفردات الموضوعة لمعانيها وإنما سمى ذلك العلم الباحث عن معاني المفردات للموضوعة بعلم المتن لأن المتن ظهر الشيء ووسطه وقوته وهذا العلم تعلق بذات اللفظ ومعناه والعلوم المتعلقة باللغة غير هذا العلم كالتحويلا تعلقت بالألفاظ لا من حيث المعنى الذي وضعه اللفظ وما تعلق بالمعنى أقوى لأن الناس إلى ادراك المعنى أحوج (قوله أعم من ذلك) أي أعم من متن اللغة لأن علم اللغة قد يطلق على غير معرفة أوضاع المفردات من معرفة أحوال اللفظ العارضة له من جهة واعلال واعراب وبناء وغير ذلك وذلك لأنه يشمل اثني عشر علما نظما بعضها بقوله

لغات المعاني نحو صرف اشتقاقهم * بيان قوافل عروض وقرضهم

وانشاء تاريخ وخط وأسقطوا * بديعا ووضعا فزت بالعلم بعدهم

وعد الناظم التاريخ من علم اللغة تبع فيه الزمخشري والحق أنه (١٤٧) ليس منه لأن التاريخ ليس خاصا بلغة

العرب فلا ولي ابداله بعلم التجويد وهذه الاثنا عشر علما كما تسمى بعلم اللغة تسمى بعلم العربية أي وإذا كان علم اللغة أعم من متن اللغة فلو عبر به لاقتضى أن ذا الغرابية يوضح وبين

كالغرابية وإنما قال في علم متن اللغة أي معرفة أوضاع المفردات لأن اللغة أعم من ذلك يعني به يعرف تمييز السالم من الغرابية عن غيره بمعنى أن من تنوع الكتب المتداولة وأحاط بمعاني المفردات للأنوسة علم أن ما عداها مما يفتقر إلى تنقيب أو تخريج فهو غير سالم من الغرابية وبهذا يتبين فساد ما قيل أنه ليس في علم متن اللغة

كتسكا كأنهم وافرقتوا أو إلى تخريج غير ما نوس كسرح فهو غير سالم من الغرابية لأن بأضدادها تنبئ الأشياء ومعلوم أن كل مخرج على غير ما يشتهر يفتقر إلى التنقيب عنه في الكتب البسطة وأما المخرج

في الاثني عشر علما (قوله لأن اللغة أعم) أي لأن علم اللغة أعم فهو على حذف مضاف فأدفع ما يقال إن اللغة هي الألفاظ الموضوعة لمعانيها وهي لا تشمل ما ذكر من العلوم فأين العموم والحاصل أن الذي يشمل هذه الاثني عشر علما علم اللغة لا اللغة فلا بد من هذا التقدير (قوله يعني به) أي بعلم متن اللغة أي أن مراد المصنف بكون الغرابية تبين في علم متن اللغة أن بذلك العلم يعرف اللفظ السالم من الغرابية من غيره وهذا لا يخص علم اللغة بل يجري فيه والصرف والنحو ولعل الشارح ترك التنبيه على ذلك فهما لعله بالمقايسة وأتى الشارح بهذه العناية جوابا عما قال إن ظاهر كلام المصنف يقتضى أن علم متن اللغة يبين فيه أن هذا اللفظ مثل نكأ كأنم غرب يحتاج في بيان معناه إلى البحث في الكتب البسطة في اللغة ومثل مسرح غرب يحتاج إلى تخريج على وجه بعيد وإن هذا اللفظ مثل اجتماعهم ليس بغير مع أنه لم يذكر ذلك في علم اللغة أصلا وحاصل ما أجاب به الشارح أن مراد المصنف بكون الغرابية تبين في متن اللغة أن بهذا العلم يعرف السالم من الغرابية من غير السالم بمعنى أن من تنبع إلى آخر ما قال وأنت خير بأن المناسب لهذا التقرير أن يقول المصنف منه ما يستفاد من علم متن اللغة الخ كما لا يخفى (قوله يعرف تمييز الخ) أن أربدا التمييز ذهنا وهو معرفة السالم من غيره احتيج لتقدير مضاف أي يعرف متعلق تمييز والا كان المعنى به يعرف معرفة السالم ولا يخفى تهافته وإن أربدا التمييز خارجا وهو التسكلم بالسالم وترك التسكلم بغير السالم فلا مر ظاهر (قوله علم أن ما عداها الخ) أي لأن الأشياء تبين بأضدادها (قوله إلى تنقيب) أي زيادة بحث وتفتيش لعدم وجوده في الكتب المتداولة كالتاموس والأساس والصباح والمختار (قوله أو تخريج) أي على وجه بعيد فالأول مثل نكأ كأنم وافرقتوا والثاني مثل مسرح (قوله وهذا) أي بما ذكر من قوله بمعنى أن من تنبع الخ (قوله ما قيل) أي اعتراضا من بعض الشراح وهو الزوزني على المصنف ومنشأ ذلك الاعتراض النظر لظاهر كلام المصنف لأن قوله منه ما يبين في علم متن اللغة كالغرابية يقتضى أنه يذكر في كتب علم اللغة أن بعض الكلمات العربية مثل نكأ كأنم يحتاج في معرفة معناها إلى البحث في الكتب البسطة في اللغة لأنها من مصادقات الغرابية التي حكم المصنف عليها بأنها تبين في علم اللغة مع أنه لم يقع ذلك في كتاب من كتب اللغة أصلا

(قوله أن بعض الألفاظ) أي لا يقال في بعض معين من الألفاظ انه يحتاج الخ أي فكيف يقول ان تمييز السالم من غيره بين في علم متن اللغة (قوله الى أن يبحث عنه) أي أو يخرج على وجه بعيد (قوله أو في علم التصريف) ظاهره أن هذه صلات متعددة لموصول واحد مع اختلاف الموصول هنا اذ الذي يبين في متن اللغة مغاير لما يبين في التصريف والجواب أن أول التقسيم والمراد بما يبين متعلقه نوع كلتي وللعنى أن هذا النوع ينقسم الى أقسام قسم يبين متعلقه في علم متن اللغة وقسم يبين متعلقه في التصريف الخ واعتراض بأن النقل بالفصاحة هو مخالفة ما ثبت عن الواضع وهذا لا يعلم من الصرف وأجيب بأنهم يذكرون الألفاظ الشواذ الثابتة في اللغة ويقولون انها شاذة فيعلم منه أن ما عدا هذه الألفاظ خلاف ما ثبت (١٤٨) عن الواضع (قوله اذ به يعرف الخ) أي لان من قواعدهم أن الثلثين اذا

اجتمعا في كلمة وكان الثاني منهما متحررا ولم يكن زائدا لغرض وجب الادغام (قوله كضعف التأليف) أي مثل الاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما (قوله والتعقيد اللفظي) يرد عليه أن التعقيد اللفظي قد يكون سببه اجتماع أمور كل منها شائع الاستعمال جار على القوانين كما سبق واذ لم يجب أن يكون مخالفة القانون النحوى فكيف يبين في علم النحو وأجيب بأن نسب التعقيد اللفظي عن اجتماع تلك الأمور انما هو مخالفة الأصل فيها من تقديم وتأخير مثلا ومخالفة الأصل وان جازت توجب عسر الدلالة والتعقيد والنحو يبين فيه ماهو الأصل وما هو خلاف الأصل ويبين فيه أن الأصل تقديم الفاعل على المفعول

ان بعض الألفاظ يحتاج في معرفته الى أن يبحث عنه في الكتب البسطة في اللغة (أو) في علم (التصريف) كمخالفة القياس اذ به يعرف أن الاجال مخالف للقياس دون الاجل (أو) في علم (النحو) كضعف التأليف والتعقيد اللفظي (أو يدرك بالحس) على المعهود فهو يوجد غالبا في الكتب المتداولة فذكر الحاجة الى التنقيح المذكور بغنى عن ذكر التخريج المذكور الآن ذكره أبين ولا ينحصر البيان في التنقيص على الغرابة مثلا أو ما ينزل منزلة التنقيص كأن يقال هذا مما يبحث عنه في الكتب البسطة حتى يرد البحث فليتأمل (أو التصريف) أي ومن تلك الأمور المنافية للفصاحة التي يتوقف تمييز الفصح من غيره على ادراكها ما بين في علم التصريف كمخالفة القياس في بنية الكلمة اذ به يعرف أن الاجل بفك الادغام مخالف للقياس وانما القياس فيه الادغام (أو النحو) أي ومن تلك الأمور ما يعرف بعلم النحو كضعف التأليف في نحو ضرب غلامه زيدا على أن زيد مفعول فان الاضمار قبل الذكر ههنا ضعيف كما تقدم وكالتعقيد اللفظي كما تقدم في قوله ومما مثل في الناس الاعمال الخ كذا قيل وفيه نظر لان الأمور الموجبة لتعقيد اللفظي ان كان اجتمعا يوجب ضعف التأليف فذكر كضعف التأليف بغنى عن ذكر التعقيد اللفظي وقد تقدم عند هذا القائل أنه لا يستغنى به عنه وان لم يوجب اجتمعا ضعف التأليف لم يعرف التعقيد بالنحو اذ غاية ما يدرك بالنحو جريان هذا التركيب مثلا على القانون المشهور أو عدم جريانه وقد يجب عن هذا بأن ما يدرك بالنحو كون هذا أصلا كتقديم الفاعل على المفعول وكون هذا خلافا كالعكس فيكون ذلك ذريعة الى أن اجتماع أمور هي خلافا للأصل ولو كانت كها جائزة مما يوجب صعوبة الفهم لان الخروج عن الأصل من أوجه كثيرة غير مطبوع فيوجب صعوبة الفهم وهو التعقيد اللفظي لكن العلم بهذا من النحو قد يدعى خفاؤه فلا يغنى عن غيره فيه (أو يدرك بالحس) أي ومن تلك الأمور ما يدرك بالحس أي بالطبع النطقي والاستئصال اللفظي اذ بذلك يعرف تنافر حروف مستشزرات (أو التصريف أو النحو) الثاني مبتدا ومنه ما يبين جملة خبرية ويجوز أن يكون منه خبرا عن الثاني وما يبين فاعله كقوله سبحانه أولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وقوله متن اللغة أي العلم الذي يعلم به معاني المفردات يخرز بقوله متن عن النحو والتصريف فانهما من اللغة وليس موضعهما متنها والمراد بالثاني هو تمييز الفصح من غيره (قوله أو يدرك بالحس

وأن تقديم المفعول على الفاعل خلاف الأصل وأن الأصل تقديم السنتي منه على السنتي وأن عكس ذلك خلاف وهو الأصل وحيث أن النحو يعرف به التعقيد اللفظي الحاصل بكثرة مخالفة الأصل (قوله أو يدرك بالحس) عطف على قوله يبين أي ومنه تمييز يدرك متعلقه وهو التنافر بالحس كما يدل عليه قوله اذ به يعرف الخ والمراد بالحس الباطني وهو القوة المدركة لاطراف الكلام ووجوه تحسينه المعبر عنها فيما بالذوق لاجل أن يوافق مامر من أن ادراك التنافر انما هو بالذوق الصحيح فاعده الذوق ثقيل متعسر النطق فهو متنافر سواء كان من قرب الخارج أو بعدها أو غير ذلك على ما صرح به ابن الأثير وليس المراد بالحس حس السمع والاخالف مامر وان كان وصول ذلك للحس الباطني بواسطة السمع

وهو ماعدا التعقيد للنعوى * وما يحترز به عن الاول أعنى الخطأ

(قوله كالمتنافر) أى سواء كان تنافر حروف أو كلمات (قوله ان مستشزرا) هذا فى تنافر الحروف (قوله وكذا تنافر الكلمات) كقوله وليس قرب قبر حرب قبر (قوله أى ما بين) أى التمييز الذى بين متعلقه (قوله أو يدرك بالحس) بمرهنا بأومشا كقوله للصنف والافالظاهر الواو لان الضمير راجع لما المينة بالجميع أعنى بين ويدرك (قوله فقدسها الخ) أى لان قضيته أن كل ماعدا التعقيد للنعوى يدرك بالحس وليس كذلك بل للدرك بالحس بعض ماعداه لاجمعه ويحتمل أن وجه السهو أنه يوهم أن التعقيد للنعوى يدرك بالعلوم المذكورة لانه قال ماعدا التعقيد للنعوى يدرك (١٤٩) بالحس أى أو ما هو فلا يدرك بالحس

وهو محتمل لادراكه بالعلوم السابقة أى وحينئذ فلا يكون محتاجا لعلم البيان لبيان التعقيد للنعوى مع أننا بصدد بيان الحاجة اليه لاجل بيانه (قوله اذ لا يعرف الخ) هذا تعليلا لاستثناء التعقيد للنعوى

(قوله تمييز السالم) أى متعلق بتمييز السالم (قوله فصلم أن مرجع البلاغة) أى بعض مرجعها وهو تمييز الفصيح من غيره وقوله بعض ميبين أو بعض ميبين متعلقه وهو الغرابة ومخالفة القياس وضعف التأليف والتعقيد اللفظى وقوله وبعضه مدرك بالحس أى مدرك متعلقه وهو التنافر سواء كان فى الحروف أو فى الكلمات (قوله وبقي) أى من المرجع الاحتراز الخ أى فاهما غير ميبينين فى علم ولا مدركين بالحس فمست الخ (قوله وبقي الاحتراز عن الخطأ) أى

كالمتنافر اذ يعرف أن مستشزرا متنافرا دون مرتفع وكذا تنافر الكلمات (وهو) أى ما بين فى العلوم المذكورة أو يدرك بالحس فالضمير عائدا الى ما ومن زعم أنه عائدا الى ما يدرك بالحس فقدسها سهوا ظاهرا (ماعدا التعقيد للنعوى) اذ لا يعرف بتلك العلوم والحس تمييز السالم من التعقيد للنعوى من غيره فلم أن مرجع البلاغة بعضه ميبين فى العلوم المذكورة وبعضه مدرك بالحس وبقي الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى للراد والاحتراز عن التعقيد للنعوى فمست الحاجة الى علمين مفيدين لذلك فوضعوا علم المعنى للاول وعلم البيان للثانى واليه أشار بقوله (وما يحترز به عن الاول أى عن الخطأ فى تأدية المعنى للراد

وكلمات قوله فيما تقدم وليس قرب قبر حرب قبر (وهو ماعدا التعقيد للنعوى) يعنى أن كل ما يتخلل بالفصاحة مما سوى التعقيد للنعوى يدرك بأحد تلك العلوم أو يدرك بالحس وأما التعقيد للنعوى وهو مما يتخلل بالفصاحة فلا يدرك بتلك العلوم ولا بالحس فمست الحاجة الى فن يعرف به التعقيد للنعوى ليكمل العلم بأحد مرجعى البلاغة وهو تمييز الفصيح عن غيره وأما المرجع الآخر وهو الاحتراز عن الخطأ فلم يدرك منه شىء بالعلوم ولا بالحس فمست الحاجة الى فن ثان يعرف منه ما يحترز به عن الخطأ فى التأدية وانما مست الحاجة الى ما نكمل به معرفة البلاغة لان معرفتها وسيلة لمعرفة أن القرآن معجز فى بلاغته وادراك اعجاز القرآن التقوى للإيمان نهاية الأمل وغاية ما يستعمل فيه الانسان الكد فى العمل فالضمير فى قوله وهو ماعدا الخ عائدا على ما يدرك بأحد تلك العلوم أو يدرك بالحس وليس عائدا على ما يدرك بالحس فقط لان ذلك يقتضى أن ماعدا التعقيد للنعوى مما يتخلل بالفصاحة مدرك بالحس وذلك يقتضى أن تلك العلوم لا يحتاج اليها فى ادراك شىء ماعدا التعقيد للنعوى وان الحس كاف فيه وهو مناقض لما قبله الا أن قدر أن المعنى ماعدا التعقيد مما لا يدرك بتلك العلوم وهو تنكاف ولهذا قيل انه سهو ظاهر * ثم أشار الى تسمية الفنين اللذين أتتج ما تقدم مس الحاجة اليهما فى تكميل ادراك مرجعى البلاغة فقال (وما يحترز به عن الاول) أى والعلم الذى به يدرك ما يحترز به عن الخطأ فى تأدية المعنى للراد

وهو ماعدا التعقيد للنعوى) أى من تنافر الحروف والتأليف (١) وضعف التأليف وقوته لا يقال ضعف التأليف انما يعلم من النحو لانا نقول المعنى بتعقده بعد الضمير على متأخر لفظا ورتبة الا أنه يرد عليه حينئذ أن ذلك من النحو وأنه ليس بحسى لفظى لان المدعى ان ضرب غلامه ز بدأ تعقيد لفظى لامنعوى ففيه نظر وقوله (وما يحترز به عن الاول) أى عن الخطأ فى تأدية المعنى للراد

الذى هو المرجع الاول بنامه وقوله والاحتراز عن التعقيد للنعوى أى الذى هو بعض المرجع الثانى (قوله فمست الحاجة) أى دعت وحملت (قوله مفيدين لذلك) أى لمعرفة ذلك المذكور من الاحترازين (قوله واليه) أى الى كونهم وضوا علمين مفيدين لما ذكر من الاحترازين أشار بقوله والراد بالاشارة الذكر والا فهو مصرح لامشير (قوله وما يحترز به عن الاول) فيه أن الاول هو الاحتراز عن الخطأ وعلم المعنى لا يحترز به عن الاحتراز المذكور بل عن الخطأ والجواب أن فى كلام للصنف حذف مضاف أى عن متعلق الاول فقول الشارح أى عن الخطأ تفسير لذلك للقدر

(١) قوله وضعف التأليف الخ هذه عبارة لا تخلو من خلل فتأمل وحرر كتيبه مصححه

هو علم المعاني وما يحترز به عن الثاني أعني التعقيد المعنوي هو علم البيان وما يعرف به وجود تحسين الكلام بعد رعاية تطبيقه على مقتضى الحال وفصاحته هو علم البديع

(قوله علم المعاني) ان أريد به القواعد فالمر ظاهر وان أريد به الملائكة أو الادراك احتيج الى تقدير مضاف أي فوضو متعلق علم المعاني وكذا يقال فيما بعده (قوله لمكان) مصدر من الكينونة وهي التحقق والوجود والمزيد مصدر بمعنى الزيادة والراد بالاختصاص التعلق أي لوجود زيادة تعلق لها بالبلاغة وأما فسرنا الاختصاص بالتعلق لان الاختصاص شيء واحد لا يزيد ولا ينقص بخلاف التعلق وأورد على هذا التعليل أن مرجع البلاغة كما مر شئان الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد وتمييز الفصيح من غيره والشئ الأول إنما يكون بعلم المعاني ولا يشار فيه غيره من العلوم فلا يظهر بالنسبة اليه التعبير بمزيد والشئ الثاني كما يتوقف على علم البيان يتوقف على اللغة والصرف والنحو فلا زيادة له عن غيره وأجيب عن الأول بأن المراد بقوله مزيد اختصاص لهما أي لمجموعهما لا لكل منهما وعن الثاني بأن علم البيان المقصود منه بالذات التمييز المذكور (١٥٠) بخلاف النحو من حيث إنه ليس المقصود منه بالذات ذلك التمييز بل ذلك حاصل

منه تبعاً والمقصود بالذات منه معرفة حال اللفظ اعراباً وبناء وحاصل ما ذكره الشارح أن البلاغة مرجعها لأمرين الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد والاحتراز عن الأسباب الخلة بالفصاحة والأول موقوف على علم المعاني والثاني موقوف على اللغة والصرف والنحو والبيان وحيث أن البلاغة متعلق بها علوم خمسة وهذا بيان لسكون التعلق مشتركاً إلا أن تعلق مجموع علم المعاني والبيان بها أزيد من تعلق غيرها وذلك لأن علم المعاني يعرف ما به يطابق الكلام مقتضى الحال والبلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال وأما فن البيان فإنه وإن كان مفاده ومخرجه معرفة ما يزول به التعقيد المعنوي وهو ما يتوقف عليه البلاغة كتوقفها على مفاد النحو مثلاً الذي هو ما يزال به ضعف التأليف لما كان الحامل على وضعه تكميل ما يتوقف عليه البلاغة كان أمسها بخلاف النحو فالحامل تصحيح ما يؤدى به أصل المراد وهو مقصود مستقل عند غير البلاغة بخلاف إزالة التعقيد المعنوي لا يتعرض له إلا من له طموح للبلاغة وأيضاً الأحوال المقدرة فيه من فوائدها لا كثيرة جعلها لمطابقة مقتضى الحال كالمجاز والحقبة والكنية ولولم تذكر فيه على ذلك الوجه بخلاف الأحوال المذكورة في النحو وما يعرف به وجود التحسين علم البديع أشار به إلى أنهم قد احتاجوا إلى ما يعرف علم المعاني وما يحترز به عن التعقيد المعنوي علم البيان وما يعرف به وجود التحسين علم البديع مناسبة هذه الاصطلاحات واضحة إلا أن في إطلاق لفظ البديع على غير الله تعالى نظراً لأن الراغب قال في كتاب النونية إلى محاسن الشريعة ان لفظ الابداع لا يستعمل لغير الله تعالى لاحقيقة ولا مجازاً وقد يتخوش فيه قوله تعالى ورهبانية ابتدعوها

وأما فن البيان فإنه وإن كان مفاده ومخرجه معرفة ما يزول به التعقيد المعنوي وهو ما يتوقف عليه البلاغة كتوقفها على (ومنهم مفاد النحو والصرف واللغة فإنه يزول بالأول ضعف التأليف وبالثاني مخالفة القياس وبالثالث العراة لسكن المقصود بالذات من البيان تمييز السالم من التعقيد المعنوي من المشتمل عليه الذي يتوقف عليه البلاغة بخلاف النحو والصرف فإن المقصود بالذات من الأول البحث عن اللفظ من حيث الاعراب والبناء وأما تمييز السالم من ضعف التأليف والتعقيد اللفظي من المشتمل عليهما فهذا ليس مقصوداً بالذات من النحو بل هو أمر عارض له وكذلك المقصود بالذات من الصرف البحث عن اللفظ من حيث الصحة والاعلال وأما تمييز الموافق للقياس من المخالف له فهو أمر عارض له فلما كان المقصود بالذات من البيان يتوقف عليه البلاغة دون المقصود بالذات من غيره كان البيان أشد تعلقاً به من غيره (قوله وان كانت البلاغة تتوقف على غيرهما من العلوم) أي من حيث رجوعها إلى تمييز الفصيح من غيره وإنما كان لهما مزيد اختصاص بالبلاغة مع توقفهما من هذه الحيثية على عدة علوم لان هذين العلمين لا يبحثان الاعلى ما يتعلق بالبلاغة (قوله لمعرفة البلاغة) اللام للتعليل مقدمة على العلول لاصلة الاحتياج وقوله إلى علم آخر صلة لاحتياجها أي ثم احتاجوا لعلم آخر لاجل معرفة الخ (قوله فوضو ذلك) أي لما ذكر من المعرفة (قوله وجود التحسين) أي الطرق والامور التي يحصل بها تحصيل الكلام

وكثير من الناس يسمى الجميع علم البيان وبعضهم سمي الاول علم المعاني والثالث علم البيان والثلاثة علم البديع

﴿ الفن الاول علم المعاني ﴾

(قوله مقصوده) أى مقصود مؤلفه أو أن فيه استعارة بالسكناءة وتخبيلا (قوله والثلاثة علم البديع) من تنمة الطريقة الثالثة والحاصل أن الطريقة الاولى تسمى الفن الاول بعلم المعاني والثاني بالبيان والثالث بالبديع والطريقة اثنائية تسمى الثلاثة بعلم البيان والطريقة الثالثة تسمى الاول بالمعاني والاخيرين بالبيان وتسمى الثلاثة بالبديع وهذا هو ظاهر المصنف وكتب بعضهم قوله والثلاثة أى وبعضهم يسمى الثلاثة علم البديع (قوله ولا تخفى وجوه المناسبة) أما وجه مناسبة تسمية الاول بعلم المعاني فلائنه يعرف به المعاني التي يصاغ لها الكلام وهي المدلولات العقلية السهية بخواص التراكيب (١٥٦) وأما وجه تسمية الثاني بعلم البيان فلائنه يعرف به

بيان ابراد المعنى الواحد

بطرق مختلفة في وضوح

الدلالات وخفائها وأما

وجه تسمية الثالث بالبديع

إما لبداعة ما اشتمل عليه

من الوجوه أى حسنها وإما

لانه لما لم يكن له مدخل في

تأدية المعنى المراد الموضوع

له أساس الكلام صار أمرا

مبتدعاً أى زائدا وأما وجه

تسمية الجميع بعلم البيان

فلائنه البيان هو المنطق

الفصيح العرب عما في

الضمير ولا شك أن العلوم

الثلاثة لها تعلق بالكلام

الفصيح المذكور تصحيحا

وتحسينا وأما على الطريقة

الثالثة فوجه تسمية الاول

بالمعاني يعلم مما تقدم ووجه

تسمية الاخيرين بالبيان

فلتعلقهما بالبيان أى

المنطق الفصيح أو غلب اسم

الثاني على الثالث وأما

مقصوده في ثلاثة فنون (وكثير) من الناس من (يسمى الجميع علم البيان وبعضهم يسمى الأول علم المعاني و) يسمى (الاخيرين) بعلم البيان والبديع (علم البيان والثلاثة علم البديع) ولا تخفى وجوه المناسبة

﴿ الفن الأول علم المعاني ﴾

به أوجه تزيد حسنا لحسن البلاغة فوضعوا لذلك علما سموه علم البديع لان مفاده بديع الحسن نظريف الاستعمال وفي هذا الكلام ما يفهم منه ما اعصر فيه مقصود الكتاب وهو ثلاثة فنون لان وضع الكتاب في علم البلاغة وتوابعها ومجموع ذلك ثلاثة فنون فاعصر فيها مقصود الكتاب (وكثير يسمى الجميع علم البيان) أى والكثير من أهل الفن يسمى جميع الفنون علم البيان لتعلقها جميعا بالبيان وهو المنطق الفصيح للعرب عما في الضمير (وبعضهم) أى وبعض الناس (يسمى الاخيرين) وهما البيان والبديع (علم البيان) تعليبا للبيان المتبوع على البديع التابع (و) بعضهم (يسمى العلوم الثلاثة) من المعاني والبيان والبديع علم (البديع) لان البديع هو الشيء الذي يستحسن لظرافته وغرابته وعدم وجود مثاله من جنسه وهذه العلوم كذلك فهذه أوجه النسبى وهي لا تخفى على للتأمل ولما ذكر مصادق الفنون الثلاثة وأسماءها ناسب ذكرها في التراجم بطريق العهد لان العهد يكفى فيه الذكر الضمى كما تقدم فأشار الى الاول منها فقال

﴿ الفن الاول علم المعاني ﴾

والاخبار عنه بأنه علم المعاني ولو كان معلوما مما قبله ليناسب الفنين بعده والاخبار عنها صحيح لطول العهد وقدمه على علم البيان لان معرفة علم المعاني رعاية المطابقة لمتقضى الحال ومعرفة البيان هي الاحتراز (ومنهم من يسمى الجميع علم البيان) لما في كل من معناه العموم وهو الظهور (ومنهم من يسمى الاخيرين علم البيان) وهذا يقع كثيرا في كلام الزمخشري في الكشف (والثلاثة علم البديع) وعلى ذلك قول الزمخشري عند قوله تعالى أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى انه من الصنعة البديعية ص ﴿ (الفن الاول علم المعاني)

وجه تسمية الجميع بالبديع فلبداعة مباحثها أى حسنها لان البديع هو الشيء المستحسن لظرافته وغرابته وعدم وجود مثاله من جنسه ومباحث هذه العلوم كذلك أولانه يعرف بها أمور مبتدعة بالنسبة الى تأدية أصل المراد الذى يعرفه الخاص والعالم وتلك الامور كالحوصيات والمجاز والسكناءة والجناس والترصيع وغير ذلك

﴿ الفن الاول علم المعاني ﴾

(قوله الفن الاول علم المعاني) أورد عليه أن هذا إخبار بمعلوم فلا فائدة فيه وذلك لانه قال أولا وما يحترز به عن الاول أى الخطأ في تأدية المعنى المراد علم المعاني وما يحترز به عن التعقيد للمعنى فهو علم البيان وما يعرف به وجوه التحسين فهو علم البديع فقد علم من هذا أن الفن الاول علم المعاني فقوله بعد ذلك الفن الاول علم المعاني إخبار بمعلوم فلا فائدة فيه وأجاب بعضهم بأنه لما طال العهد بالنسبة للعلمين

الاخيرين أوقع الحمل هناك وأجرى ما هنا عليه لتكون التراجم الثلاثة على نسق واحد والأحسن ما قاله بعضهم أنه ليس المراد بالاول هنا الاول في قوله سابقا وما يحترز به عن الاول الخ بل المراد بقوله الفن الاول أي الواقع في المرتبة الاولى من الكتاب وكذا يقال في الثاني والثالث ولما كان مظنة أن يقع اشتباه في أن الفن الاول والثاني والثالث أي شيء هو حمل علم المعاني على الفن الاول وعلم البيان على الفن الثاني وعلم البديع على الفن الثالث ازالة للاشتباه فظهر لك أن الحمل مفيد واندفع ما سبق الى بعض الاوهام من عدم صحة الحمل وأنه ينبغي أن يعكس بحيث يحمل الفن الاول على علم المعاني لان علم المعاني قد علم من قوله قريبا وما يحترز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد علم المعاني والمعلوم بحكم محكوما عليه ولا يقال ان المعارف عدم كون المسند أعرف من المسند اليه فما ذكرته من جعل علم المعاني خيرا خلافا للمعارف لان الفن الاول من قبيل المهمل بال وعلم المعاني معرفة بالعلمية واللم أعرف منه لاننا نقول المسند اليه هنا مساو للمسند في التعريف لان مدخول الالمهيدية في حكم علم الشخص ولا يصح أن يجعل الفن الاول خيرا مقدا وعلم المعاني مبتدأ مؤخرا لان الخبر هنا واجب التأخير لاستواء الجزأين في التعريف من غير قرينة كما أشار اليه في الخلاصة بقوله

فأمعنه حين يستوي الجزآن * عرفا ونكرا عادي بيان

ثم ان الفن عبارة عن الالفاظ أي القضايا الراكية لانه جزء من المختصر الذي هو اسم للالفاظ المخصوصة على ما سبق في قوله رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون والعلم محتمل أن يراد به الملائكة ويحتمل أن يراد به القواعد كما سيأتي ذلك قريبا للشارح فعلى أن المراد بالعلم القواعد والاصول التي هي قضايا كاية فالحمل صحيح لانه من حمل الالفاظ على الالفاظ وعلى أن المراد بالعلم للملكة فالحمل غير صحيح لان الخبر غير المتبدا وقد يجب أن الحمل من باب الاسناد المجازي كما بين الالفاظ أي القضايا الراكية التي هي الفن والملكة من العلاقة الشديدة لحصولها بمزاوتها ولا يرد أن الاسناد المجازي عند الصنف خاص باسناد الفعل أو ما في معناه لغير ما هو له نخرج اسناد الخبر الجامد لغير ما هو له فلا يكون مجازا عقليا لان الصحيح خلافه كما يأتي (١٥٣) وما ذكره العلامة الحفيد وتبعه الفنيحي من أن العلم عبارة عن المعاني

قدمه على البيان لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب

عن التعقيد المعنوي وذلك بسبب معرفة إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة مع معرفة المقبول منها يترك غيره ومثمة العلم الثاني انما تعتبر بعد حصول ثمره الاول فصار الاول باعتبار مرجعه وثمرته كالجزء للثاني باعتبار مرجعه وفائدته في عدم وجود الثانية بدون الاولى كما لا يوجد الكل بدون الجزء كذا يستفاد من كلامهم وفيه نظر لان اعتبار المطابقة أيضا لا عبرة بها في باب البلاغة بدون انتفاء التعقيد المعنوي

والحمل غير صحيح وأجاب بأن الاسناد مجازي أو يجب كما ذكره غيرهما بتقدير مضاف اما في الأول أي في اول الفن الاول علم المعاني أو في الاخير أي الفن الاول دال علم المعاني فهذا ينبوعه حمل

الشارح العلم على الملكة أو على الاصول والقواعد وقوله بعد ذلك ينحصر في ثمانية أبواب من انحصار الكل في أجزائه اذ من المعلوم أن الابواب الثمانية الالفاظ فاذا كانت الاجزاء الالفاظا وقضايا كان الكل وهو علم المعاني كذلك فتأمل ذلك (قوله قدمه على البيان) لم يقل على علم البيان مع أنه أنسب بكلام اللين حيث قال سابقا وما يحترز به عن التعقيد المعنوي علم البيان اشارة الى أن العلم للمعاني والبيان وازافة العلم في مثل ذلك لما بعده من اضافة العلم الى الخاص فقد عدل عن مراعاة النسبة اللفظية وهي المجانسة اللفظية لمراعاة تلك النسبة المعنوية (قوله لكونه منه الخ) حاصله أن ثمره علم المعاني وهي رعاية المطابقة لمقتضى الحال يتوقف عليها ثمره علم البيان وهي إيراد المعنى الواحد بطرق متعددة مختلفة الدلالات في الوضوح والحفاء من حيث انه لا يعتمد بذلك الإيراد الا اذا حصلت الرعاية لمقتضى الحال كما يشعر به تعريف البيان بأنه علم يعرف به إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والحفاء بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال فلما كانت ثمره البيان متوقفة على ثمره العلم وعلم البيان متوقف على ثمرته وهو الإيراد المذكور صار علم البيان متوقفا على ثمرته وثمره علم المعاني التي توقوف عليها ثمرته لان التوقف على الشيء متوقف على ذلك الشيء وحيث كان علم البيان متوقفا على ثمرته وعلم المعاني متوقفا على واحد منهما صار علم المعاني بمنزلة الجزء من علم البيان والجزء مقدم على الكل طبعا فقدم علم المعاني لذلك وضعا والحاصل أن ثمره علم المعاني التي هي رعاية المطابقة شديدة الارتباط به لانها المقصودة منه حتى كأنها هو وهي تشبه الجزء من علم البيان لتوقفه عليها من حيث اعتبار ثمرته والاعتداد بها وتوقف على غيرها أيضا كإيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والحفاء وما يتوقف عليه الشيء يشبهه جزءه بجماع التوقف عليه في الجملة فتلك الرعاية وذلك الإيراد يشبهان أجزاء علم البيان لتوقفه عليهما فكان علم المعاني بمنزلة الجزء لكون ثمرته المقصودة منه كالجزء وانما قلنا انها تشبه الجزء لانها ليست جزءا حقيقة للبيان لانه ليس عبارة عنها مع شيء آخر وانما قلنا من حيث اعتبار ثمرته والاعتداد بها لان تحققه وحصوله لا يتوقف على رعاية المطابقة لانه يمكن تحقق حكمته يقتدر بها على إيراد المعنى الواحد بالطرق المذكورة من غير رعاية للمطابقة ولا شك أن هذه الملكة تسمى علم البيان اذا علمت

هذا فقوله الشارح لكونه بمنزلة الفرد من المركب كلمة من في اللوحيين ابتدائية الا أن الابتداء باعتبار الاتصال لأنها ابتدائية محضة لان مجرور هاليس مبدأ ومنشأ لنفس ما قبلها بل متصل به والمعنى لكون المعاني حال كونه ناشئاً من البيان أى متصلاً به بمنزلة الفرد حال كونه ناشئاً من المركب أى متصلاً به وملخصه أن اتصال المعاني بالبيان ونسبته اليه كاتصال المفرد بالمركب ونسبته اليه من جهة التوقف على كل وان كان توقف المركب على المفرد من جهة كونه جزءاً له بخلاف توقف البيان على المعاني و يصح أن تكون كلمة من متعلقة بمحذوف أى لكون قرب المعاني من البيان بمنزلة قرب المفرد من المركب كما ذكر في قوله عليه الصلاة والسلام أنت منى بمنزلة هرون من موسى (قوله لان رعاية الخ) علة لكون اتصال المعاني بالبيان بمنزلة اتصال المفرد بالمركب وقوله لان رعاية الطابفة لمقتضى الحال أى التى هي ثمرة المعاني لان المعاني كما قال المصنف علم يعرف به أحوال اللفظ العربى الخ وثمره ذلك العلم رعاية الطابفة لمقتضى الحال (قوله وهو مرجع الخ) الضمير للرعاية وذكر الضمير باعتبار الخبر والراد بالمرجع هنا الفائدة والثمره لاما يتوقف حصول الشيء عليه كما مر في قول المصنف فعمل أن مرجع البلاغة الخ وذلك لما علمت أن تحقق علم المعاني وحصوله لا يتوقف على تحقق الرعاية المذكورة اذ يمكن أن يوجد في شخص ملكة يعرف بها أحوال اللفظ العربى من حيث (١٥٣) ان بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ولا يحصل

من ذلك الشخص رعاية الطابفة المذكورة ولا قصدها فقد وجد علم المعاني بدون تلك الرعاية (قوله معتبرة في علم البيان) أى من حيث انها شرط في الاعتداد بشمرته وهى ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والحفاء وليس المراد اعتبارها في البيان على سبيل الجزئية له لان البيان ليس مركباً من اعتبار الطابفة و ايراد المعنى الواحد بطرق فظهر لك من هذا أن المراد بالاعتبار في كلام الشارح

لان رعاية الطابفة لمقتضى الحال وهو مرجع علم المعاني معتبرة في علم البيان مع زيادة شيء آخر وهو ايراد المعنى الواحد في طرق مختلفة (وهو علم) أى ملكة يقتدر بها

الذى انما يتقن بمعرفة ايراد على الوجه المقبول وان أراد وجود حاصل الفنين من غير مراعاة باب البلاغة صح وجود كل منهما بدون الآخر بل التبادر أن البيان هو الذى يكون للمعاني كالجزم لان مفاده جزء من أجزاء الفصاحة التى هي شرط في البلاغة التى هي المطابقة لمقتضى الحال وعلم المعاني أمس بالمطابقة من غيره نعم معرفة ايراد المعنى الواحد بالطرق المختلفة بعد اتفاه التعقيد العنوى عن جملة تلك الطرق اذا اعتبرت بالقبول أى من حيث معرفة ما يناسب المقام منها فيعتبر وما لا فلا تستلزم في باب البلاغة معرفة المطابقة في الجملة لمقتضى الحال كاستلزام الكمل الجزء ولا تستلزم معرفة الطابفة معرفة هذا ايراد وهذا كاف في مناسبة التقديم لكن هذا اذا قطع النظر عن معرفة نفي التعقيد العنوى والا فهو ملازم لمعرفة ايراد المذكور ومعرفة الطابفة في باب البلاغة لانهم الا بذلك فيعود الاول تأمل ثم لما كان الطالب لسائل ينبغي له علمها بجهة تجمعها ليأمن من تضيق وقته فيما لا يعنيه قدم التعريف الجامع لسائل الفن فقال (وهو علم) أى ملكة يقتدر بها على ادراك أمور جزئية وتحقيق ذلك أن القواعد المقررة في الفن توجب ممارستها وكثرة تصفحها

وهو علم

(٢٠ - شروح التلخيص - أول)

ما يشمل اعتبار الخارج واعتبار الفائدة فان رعاية الطابفة أمر خارج عن البيان ليست جزأ منه ولا فائدة له وانما هي شرط للاعتداد بفائدته فأعتبرت فيه من تلك الحينية وأما الشيء الآخر الذى هو ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة فهو فائدة لعلم البيان ومقصود منه فأعتبرت فيه من تلك الحينية (قوله المعنى الواحد) أى كشبهت الجود زيد فانك تعبر عنه تارة بقولك زيد سخى وتارة بقولك زيد جبان والكاب وتارة بقولك زيد كثير الرماد وتارة بقولك زيد هزيل الفصيل وتارة بقولك رأيت بحراً في الحمام يعطى والحال أن للرئى في الحمام زيد (قوله في طرق) أى بطرق (قوله ملكة) أى كيفية راسخة وانما قيدنا بالرسوخ لان الكيفية النفسانية كما مر لا تسمى ملكة إلا بعد الرسوخ اذ في ابتداء حصولها تسمى حالا (قوله يقتدر بها على ادراك) أى على استحضار ادراكات واستحصائها والحاصل أن الملكة لا يقال لها علم كما اختار صاحب اللواقف وغيره من المحققين إلا اذا كان يستحضر بها ما كان مخزوناً عنده في الحافظة ومعلومه من الجزئيات ويحصل بها ما ليس عنده منها مثلاً واضح هذا الفن وضع عدة أصول مستنبطة من ترايب البلقاء يحصل من ادراكها وممارستها قوة للنفس يتمكن الانسان بتلك القوة من استحضار جزئيات تلك الأصول التى عنده متى أراد و يتمكن أيضاً من استحصائها ما كان مجهولاً له من جزئياتها و ذكر العلامة عبد الحكيم أن المعنى في العلم بمعنى الملكة هو ملكة الاستحضار الحاصلة بعد تكرار المشاهدة وأما التمكن من استحصائها ما بقى فليس يعتبر

فيها والى هذا يشير كلام الشارح في الطول (قوله على ادراك كانت جزئية) ان قلت الادراك لا يوصف بالكلية ولا بالجزئية والذي يتصف بهما انما هو للدرك كالانسان وزيد وحيث قد قلنا من ان يقال يقتصر بها على ادراك الجزئيات وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أي يقتصر بها على ادراك مدركات جزئية كذا قيل وقد يقال انه لاحاجة لذلك لان ادراك الجزئي جزئي حقيقي لان جزئية للدرك بالفتح نستلزم جزئية الادراك ثم ان المراد بالادراك كانت الجزئية الادراكات المتعلقة بالفروع المستخرجة بتلك الملكة من المسائل أي القواعد الكلية مثلا قولنا كل كلام يأتي الى النكر يجب توكيده أصل كل يستحضر بالملكة وفرعه الاستفادة بالملكة هذا الكلام اللقي لهذا النكر يجب توكيده وكذلك كل كلام يأتي الى المحبوب يجب فيه الاطناب وكل كلام يأتي الى الرريض يجب فيه الايجاز وفرعهما الكلام اللقي لهذا المحبوب يجب فيه الاطناب الكلام اللقي لهذا الرريض يجب فيه الايجاز وهكذا فالجزئيات المستخرجة من القواعد بالملكة هي القضايا التي موضوعاتها جزئية وهي مغايرة لأحوال اللفظ العربي كالتأكيذ الواقع في هذا الكلام والايجاز الواقع في هذا الكلام والاطناب الواقع في هذا الكلام وهكذا في القواعد وقد علمت التباين بينهما وقد يجب بأن هذه الملكة يعرف بها جزئيات الأحوال (١٥٤) بواسطة معرفة فروع القواعد بها لان معرفتها وسيلة الى التصديق بأحوال اللفظ

على ادراك كانت جزئية ويجوز أن يريد به نفس الأصول والقواعد المعلومة ولاستعمالهم المعرفة في الجزئيات قال

قوة يصح لمن قامت به أن يدرك بهما ما يدخل تحت القصد مما يرد عليه من جزئيات ذلك الفن مثلا نعرف بممارسة هذا الفن أن هذا المقام مخصوص يناسب هذا التأكيذ وهذا الذكر أو هذا الحذف ونعرف في فن الفقه أن هذا الفعل محرم أو مكروه أو مباح أو غير ذلك ثم لا يجب أن تكون تلك الجزئيات حاصلة بعد ممارسة الفن بمجرد الالتفات ولا بمجرد التذكر لحرصها ثم غابت بل يجوز أن يكون حصولها بتكسب حاصل عن استعمال مقتضى تلك القواعد بنفسها أو ما ينسب و يضاف إليها و ظاهر هذا أن تلك الملكة وتلك القوة لا تسمى باعتبار احضار تلك القواعد بدون جزئياتها علمًا بذلك الفن لانها بالنسبة إليها ليست جهة ادراكها بل جهة استحضارها فلان معنى تلك الملكة باعتبار احضار تلك القواعد علمًا لان العلم يقال فيه هو جهة ادراك ولذلك يشبه العلم بالحياة والملكة باعتبار الجزئيات جهة ادراك فهي علم باعتبارها ولو قيل بأنها علم باعتبار القواعد أيضا ما بعد بل هو الواجب لانها جهة ادراك الاستحضار ويجوز أن يراد بالعلم القواعد اذ بها تدرك جزئياتها واذ علم أن المراد بحصول

فيتزيم من التصديق بأن هذا الكلام اللقي الى هذا النكر يجب توكيده ليطابق مقتضى حاله التصديق بأن هذا التأكيذ مناسب لانكار هذا الشخص الذي هو حاله ومعرفة الجزئيات تتناول صورها والتصديق بحالها فالتصديق بأن هذا التأكيذ مناسب لانكار هذا المخاطب معرفة فصيح القول بأن الملكة يعرف بها أحوال اللفظ بهذا الاعتبار

(قوله ويجوز الخ) قد تحصل من كلامه أن العلم مشترك ولا يضر وقوعه هنا في التعريف لصحة ارادة كل من معانيه يعرف ومحل المنع اذ لم يصح ارادة ذلك ثم ان مصدر الشارح بالمعنى الأول وتصدير هذا بجوز يقتضى أن هذا مرجوح والراجع الأول مع أن الأمر ليس كذلك اذ الراجع انما هو هذا الثاني لان الكثير في استعمالهم اطلاق العلم على الأصول واطلاقهم له على الملكة قليل وأيضا المناسب لقوله الآتي وينحصر في ثمانية أبواب المعنى الثاني لان المنحصر في الأبواب انما هو الأصول لا الملكة ولا يقال هذا يوجب ارادة المعنى الثاني لانا نقول يمكن أن يراد المعنى الأول ويرتكب في قوله وينحصر الخ الاستخدام أو يجعل في الكلام حذف مضاف أي وينحصر متعلقه وهي المدركات في ثمانية أبواب كذا في الغنيمي والحفيد والذي ذكره العلامة عبد الحكيم أن اطلاق العلم بمعنى الملكة أكثر في العرف من اطلاقه بمعنى الأصول كما صرح به في التلويح فحمل اللفظ عليه أولى ولهذا قال الشارح ويجوز ولان حمل العلم على الأصول يجوز الى تقدير مضاف في قوله يعرف به أي به علمه لان العلم بمعنى الأصول لا يصير سببا في المعرفة إلا بعد حصول الملكة فالحمل عليه بعيد بالنسبة الى الملكة ولم يذكر الشارح جواز حمل العلم على الادراك مع أنه يطلق عليه أيضا لفساد المعنى لان الادراك لا يدرك به (قوله والقواعد) عطف تفسير (قوله المعلومة) وصف القواعد بكونها معلومة إشارة الى أن وجه اطلاق العلم عليها تعلقه بها وأنه من باب اطلاق اسم المتعلق بالسكسر على المتعلق بالفتح على حد هذا خلق الله أي مخلوقه وذلك لان العلم في الأصل مصدر بمعنى الادراك وهو غير القواعد فهي معلومة وأشار الشارح بما ذكره لوجه العلاقة (قوله واستعمالهم المعرفة في الجزئيات) أي والعلم في الكليات وهذا جواب عما يقال لماذا عبر بالمعرفة في قوله يعرف به الخ ولم يعبّر بالعلم وهو علة مقدمة على المعلول وهو قوله قال يعرف أي ولم يقل يعلم لاستعمالهم الخ في الجزئيات أي وأحوال اللفظ العربي كذا كيد هذا الكلام وتقديم السندي فيه وتأخير جزئيات فينا سها المعرفة لا العلم (قوله في الجزئيات) أي في ادراكها تصوراتها أو تصديقا بحالها أي واستعمالهم العلم في ادراك الكليات تصوراتها أو تصديقا بحالها

يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق مقتضى الحال قيل يعرف دون يعلم رعاية لما اعتبره بعض الفضلاء من تخصيص العلم بالكليات والعرفة بالجزئيات كما قال صاحب القانون في تعريف الطب العلم يعرف به أحوال بدن الانسان وكما قال الشيخ

(قوله يعرف به أحوال اللفظ العربي) اعترض بأن في التعريف دورا وذلك لأن أحوال اللفظ العربي أخذت في تعريف علم المعاني فصار متوقفا عليها وهي لا تعرف إلا منه فهي متوقفة عليه ويجب أن الجهة منفكة لأن العلم متوقف عايتها من حيث تصور ماهيته وهي متوقفة عليه من حيث حصولها في الخارج فلا تحصل معرفتها بدونه وذلك لأن المراد بمعرفة الأحوال التصديق بأن هذه الأحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال كالتصديق بأن هذا التنا كيد مثلا في قولك ان زيدا قائم به يطابق هذا الكلام مقتضى الحال ولا شك أن التصديق المذكور لا يحصل بدون علم المعاني لانه هو الذي يبحث عن أحوال اللفظ التي بها يطابق مقتضى الحال وقوله أحوال اللفظ أعم من أن تكون أحوال مفرد كالسند اليه أو أحوال جملة كالنصل والوصل والابحاز والاطناب والسواة فانها قد تكون أحوالا للجملة واحترز باضافة الأحوال للفظ عن علم الحكمة فانه لا يعرف به أحوال اللفظ بل أحوال الموجودات وعن النطق فانه يعرف به حال المعنى وعن الفقه فانه يعرف به أحوال فعل المكاف وهكذا (قوله يستنبط منه) أي يستخرج منه والتعبير يستنبط منه مشكل على تفسير العلم بالملكة لاعلى تفسيره بالقواعد وذلك لأن الملكة يستنبط بها الامنهم الا أن تجعل لفظه من اللببية أي يستخرج بسببه وعلى تفسير العلم بالقواعد تجعل من للتعمدية (قوله كل فرد فرد) قيل الاولى (١٥٥) حذف فرد الثاني لاستفادة الاستغراق من

قوله كل فرد ورد بأن هذا الاستعمال شائع في كلام العرب فيكررون الشيء مرتين إشارة لاستيعاب جميع أفراد فالمجموع بمنزلة شيء واحد بقصد بهما افادة التعميم أو أنه على حذف الفاء العاطفة أي كل فرد فرد أي كل فرد يعقبه آخر وهكذا الى غير النهاية كما يشهد بذلك الذوق السليم أفاده السبراي

(يعرف به أحوال اللفظ العربي) أي هو علم يستنبط منه ادراكات جزئية هي معرفة كل فرد فرد من جزئيات الأحوال المذكورة بمعنى أن أي فرد يوجد منها أمكننا أن نعرفه بذلك العلم وقوله (التي بها يطابق) اللفظ (مقتضى الحال) احتراز عن الأحوال التي ليست بهذه الصفة

العلم حصول قوة يصح معها صحة قريبة من الفعل ادراك ما يدخل تحت القصد من الجزئيات الواردة لم يرد ما يقال من أن العلم بجميع جزئيات المسائل محال لغير علم الغيوب والعلم ببعضها مطلقا لا يكفي في تسمية صاحب العلم عالما به والا كان من عرف بعض مسائل الفقه فقيها مثلا ولا يقال ان اشتراط علم كل مسألة في التعريف لا يصح واشتراط البعض العيين لادليل عليه والبعض المبهم احالة على جهالة لاننا نقول ليس المراد واحدا من هذه بل المراد حصول قوة يتأتى بها ما ذكر فليتأمل (يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق) ذلك اللفظ (مقتضى الحال) وعبر بيعرف لان المدارك كما يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق مقتضى الحال) ش انما قدم هذا على علم البيان والبربع

وفي كلام الحفيد أن فردا الثاني بمعنى منفرد صفة للاول أي كل فرد منفرد عن الآخر أي معرفة كل فرد على سبيل التفصيل والانفراد لاعلى سبيل الافتراق وأما مافي الفري من أن الثاني توكيد لفظي للاول ففيه أن التوكيد اللفظي لا بد أن يكون الثاني عين الاول والثاني هنا غير الاول لان المراد فرد آخر (قوله بمعنى أن أي فرد يوجد منها) أي حاولنا ابتجاده منها أمكننا الخ وليس المراد أن أي فرد يوجد بالفعل اذ لا يلائمه التعمير بالامكان كذا فرر بعض الاشباخ و يصح أن يكون المراد بمعنى أن كل فرد يدعي لنا من هذه الأحوال يمكن معرفته بذلك العلم (قوله بمعنى أن أي فرد الخ) أتى بهذا الإشارة الى أن الاستغراق عرفي وأن المراد امكان المعرفة بالفعل كما هو ظاهر العبارة والحاصل أن المراد من كون علم المعاني يعرف به أحوال اللفظ العربي أن أي فرد من الأحوال حاولنا ابتجاده أمكننا معرفته بذلك العلم وليس المراد أن الأحوال بتامها توجد في تركيب واحد بالفعل ونعرف بذلك العلم لان أحوال اللفظ لانهاية لها ويستحيل وجود مالا نهاية ومعرفته ولا أنها غير موجودة بالفعل في تركيب ولكن يعرف جميعها بهذا العلم لاستحالة معرفة جميع مالا نهاية وبهذا المراد اندفع ما يقال اعتراضا على المصنف قوله يعرف به أحوال اللفظ العربي جمع مضاف وحكمه حكم الجمع للعرف في احتمالاته الاربعة فاما أن يراد به الجنس مجازا وهو ظاهر البطلان لانه يلزم أن يكون من له ملكة يعرف بها حالا واحدا عالما بالمعاني واما أن يراد به الاستغراق فيلزم أن لا يكون أحد عالما بالمعاني لان أحوال اللفظ لانهاية لها ومالا يتناهي يستحيل وجوده فيستحيل معرفته واما أن يريد البعض المطلق فيلزم ما لزم على تقدير ارادة الجنس واما أن يريد بعضا معينات نفسه بنصف أو ثلث أو غير ذلك من الكسور غير معين في الذك فيلزم التعريف بالمجهول واما أن يريد البعض المعين في الذك كالتعريف والتنكير والتنا كند والتعريف وكأحوال الاسناد أو المسند اليه أو غيرهما فلا دلالة للفظ عليه وحاصل الجواب أننا نختار الاستغراق لكن المراد العرفي به لا الحقيقي [ويريد بالمعرفة المعرفة بحسب الامكان لا بالفعل كما مر (قوله بذلك العلم) أي بتلك الملكة أو بالاصول والقواعد (قوله يطابق اللفظ) فيه

أبو عمرو رحمه الله التصريف علم بأصول يعرف بها أحوال أبنية الكلام * وقال السكاكي علم للمعاني هو تتبع خواص تراكيب
 إشارة إلى أن الصلة جرت على غير من هـ له وكان الواجب الإبراز الآن يقال انه جرى على المذهب الكوفي وكان الأولى للشارح أن
 يقول أي اللفظ ليكون تفسيراً للضمير المستتر والافظاهرة أن المصنف حذف الفاعل مع أنه لا يجوز حذفه إلا في مواضع معلومة ليس
 هذا منها (قوله مثل الاعلال والادغام) ان قلت هذا يقتضي أنها يتوقف عليهما أصل المعنى مع أنه ليس كذلك ألا ترى أن أصل المعنى
 يستفاد عند الفك أيضاً كما في قوله الحمد لله على الأجلل وحينئذ فالأولى اسقاطهما وقد يقال المراد بالمعنى في قوله ما لا بد منه في تأدية أصل
 المعنى المعنى المأخوذ من اللفظ الجاري على طريقة الوضع والقانون الأصلي والمعنى المستفاد عند الفك ليس مأخوذاً من اللفظ
 الجاري على طريقة الوضع وكذا يقال في الاعلال (قوله وما أشبه ذلك لا بد الخ) أي وذلك كالجمع والتصغير والنسبة فإن هذه الأحوال
 إنما تعرف من التصريف أو من النحو واعتراض بأن هذا يتناول أحوال اسم الإشارة من كونه للقراب نارة ولغيره أخرى مع
 أن هذه إذا اقتضاها الحال كانت من علم المعاني ويحجب بأن المراد مما لا بد منه في تأدية أصل المعنى من حيث أنه يؤدي به أصل المعنى فعلم
 اللغة يبحث عنها أي عن أحوال اسم الإشارة من حيث أنه يؤدي بها أصل المعنى وعلم المعاني يبحث عنها من حيث أنها مطابقة لمقتضى
 الحال فإذا أشار المتكلم بهذا الموضوعه لقراب استغيدان المتكلم قصد القرب لاقتضاء الحال إياه وإذا أشار بذلك التي للبعيد استغيدان
 المتكلم قصد البعد لاقتضاء الحال إياه فالبحث عن هذه الأحوال التي لاسم الإشارة من حيث أفادتها أن المتكلم بقصدها لاقتضاء الحال
 إياها من علم المعاني وكان ينبغي للشارح (١٥٦) أن يقيد بهذه الحينية ليندفع ما ذكره الآن يقال هي مرادته

والمراد يدفع الإيراد على ما فيه من خلاف (قوله وكذا الحسنات البديعية) أي إذا لم يقتضها الحال والا فلا تخرج من التعريف بل تكون داخله فيه بالحينية المرادة لأنها من أفسراد المعرف (قوله والمراد الخ) هذا جواب عما يقال ان قول المصنف يعرف به حال اللفظ العربي

مثل الاعلال والادغام والرفع والنصب وما أشبه ذلك مما لا بد منه في تأدية أصل المعنى وكذا الحسنات البديعية من التحنيس والترصيع ونحوهما مما يكون بعد رعاية المطابقة والمراد أنه علم يعرف به هذه الأحوال من حيث أنها يطابق بها اللفظ مقتضى الحال لظهور أن ليس علم المعاني عبارة عن تصور معاني التعريف والتنكير والتقديم والتأخير والاثبات والحذف وغير ذلك

تقدم بالملسكة الجزئيات وتلائم بما يتعلق بالجزئي المعرفة وإنما كان متعلقاً جزئياً لان المراد بالجزئي ههنا الجزئي الإضافي والجزئي الإضافي هو ما ندرج تحت كل شيء سواء كان حقيقياً أولاً وخرج بقوله أحوال اللفظ العربي في أحوال المعجمي لان الصناعة لم توضع له وخرج بقوله التي بها يطابق الخ ما لا تحصل المطابقة به أصلاً كالاعلال والتصحيح والاعراب ونحو ذلك مما يقتضيه في تأدية أصل

لانه منهما كالاصل للفرع قال الخطيب علم المعاني يبحث عما يعرف منه كيفية تأدية المعنى باللفظ وعلم البيان يبحث عما يعلم منه كيفية إيراد ذلك المعنى في أفضل الطرق دلالة عقلية فنسب علم المعاني إلى

يتبادر منه أن المراد بالمعرفة للمعرفة التصورية لانه أسند المعرفة للفردات وهي الأحوال علم
 فيقتضي أن علم المعاني ملكة أو قواعد يتصور بها أحوال اللفظ كالتعريف والتنكير والتأخير وعدمه والتقديم والتأخير وغير ذلك مع أن علم المعاني لا يتصور به شيء من تلك الأحوال وحاصل الجواب أن المراد بالمعرفة للمعرفة التصديقية وحينئذ فمعنى كلام المصنف أنه علم يصدق ويحكم بسببه بأن هذه الأحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال هذا محصل كلام الشارح كما يرشد إليه ما بعد لكنه لو عبر بالتصديق لكان أصرح في مقصوده فقوله والمراد أنه علم يعرف به هذه الأحوال من حيث الخ أي يحكم بسببه على هذه الأحوال أي على جزئياتها بأن بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فهذا تصديق موضوعه الأحوال ومحموله الحينية أفاد ذلك شيخنا العدوي (قوله من حيث الخ) هذه الحينية مأخوذة من قول المصنف التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وذلك للقاعدة من أن تعليق الحكم على مشتق يؤذن بعلية ما منه الاشتقاق فكأنه قال يعرف به أحوال اللفظ من حيث ان بها يطابق اللفظ الخ لأنه يعرف به أحوال اللفظ من حيث ذاتها بأن تصور به فقط فهذه الحينية للتقيد فان قلت ان الحكم هنا وهو المعرفة غير معلقة بالمشتق حتى يقال ما ذكر بل معلقة بأحوال اللفظ قلت الموصول والصلة كالشيء الواحد وهما في تأويل مشتق والصفة والموصوف كالشيء الواحد (قوله ليس علم المعاني عبارة الخ) أي كما هو المتبادر من كلام المصنف لكن فيه أن اللازم على كون المراد بالمعرفة للمعرفة التصورية التي هو متبادر من المصنف أن يكون علم المعاني ملكة يتصور بها ما أتى التعريف وغيره من الأحوال لأن يكون نفس تصور المعاني المذكورة واجباً بأن في الكلام حذف مضاف أي عبارة عن ذي تصور أو عن ملكة تصور الخ وإضافة معاني للتعريف والبيان والتعريف كون اللفظ معرفة والتنكير كون

الكلام في الافادة وما يتصل بهامن الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها عن الخطأ في تطبيق الكلام على ما تقتضى الحال ذكره وفيه نظر اذ التمتع ليس بعلم ولا صادق عليه فلا يصح تعريفه بشيء من العلوم به ثم قال وأعني بالتركيب تراكيب البلغاء ولا شك أن معرفة البليغ من حيث هو بليغ متوقفة على معرفة البلاغة وقد عرفها في كتابه بقوله البلاغة هي بلوغ للتكلم في تأدية المعنى حداله اختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها وإيراد أنواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها فإن أراد بالتركيب في حد البلاغة تراكيب البلغاء وهو الظاهر فقد جاء الدور وإن أراد غيرها فلم يبينه على أن قوله وغيرهم لم يبين مراده به

اللفظ نكرة وكذا الباقى (قوله وهذا) أى بما ذكر من الحينية (قوله من هذه الحينية) أى بل البحث فيه عن أحوال اللفظ من جهة كونه حقيقة أو مجازا والحاصل أن علم البيان وإن كان يعرف به أحوال اللفظ من حيث كونه حقيقة أو مجازا لكنه لا يعلم به أحواله من حيثان بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وحينئذ فلا يكون من علم المعانى (قوله ومقتضى الحال الخ) حاصله أن الحال هو الانكار مثلا ومقتضاه هو الكلام الكلى للؤكد واللفظ هو الكلام المخصوص المحتوى على التأكيد المخصوص وعلى هذا فالمطابقة ظاهرة لان اللفظ المخصوص بسبب ما احتوى عليه من التأكيد المخصوص يطابق الكلام الكلى بمعنى أنه صار فردا من أفرادها وعلى هذا فمقتضى كلام المصنف أنه علم يعرف به أحوال اللفظ من حيث ان بها يصير اللفظ (١٥٧) مطابقا أى فردا من أفراد مقتضى الحال (قوله

للتكليف) أى للتصف بصفة مخصوصة (قوله على ما أشير إليه في الفتح) حيث قال فيه في تعريف علم المعانى هو تتبع خواص تراكيب الكلام في الافادة وما يتصل بهامن الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها من الخطأ في تطبيق الكلام على ما تقتضى الحال ذكره فهذا يشير إلى أن مقتضى الحال هو الكلام التكليف بتلك الكيفيات ووجه الاشارة في ذلك أن الذى يذكر انما

وهذا يخرج عن التعريف علم البيان اذ ليس البحث فيه عن أحوال اللفظ من هذه الحينية والمراد بأحوال اللفظ الامور العارضة له من التقديم والتأخير والانتاب والحذف وغير ذلك ومقتضى الحال في التحقيق الكلام الكلى التكليف بكيفية مخصوصة على ما أشير إليه في المفتح وصرح به في شرحه لا نفس الكيفيات من التقديم والتأخير

المعنى بالتركيب العربية وكالمحسنات البدعية لانه انما يؤتى بها بعد حصول المطابقة غيرها وخرج بقوله أيضا يطابق بها مقتضى الحال علم البيان لان الامور المذكورة فيه من تحقيق المجاز بأنواعه والحقيقة والكناية وما يتعلق بذلك لم تذكر فيه من حيث انه يطابق بها مقتضى الحال واذا اعتبرت من تلك الحينية كانت من هذا الفن وانما ذكرت من حيث ما يقبل منها الامالا يقبل ومن حيث تحقيق تفاصيلها وأصول شروط المجاز منها ليحترز بذلك عن التعقيد المعنوى وانما خرج بما ذكر لان المراد

علم البيان نسبة المفرد الى المركب ولذلك قدم عليه فلت فيه نظر لجواز أن يكون العلم بما لذلك الجزء وتطبيق الكلام شرط له وسأأتى بتحقيق هذا الموضوع وما عليه أول علم البيان وقوله عام جنس وليس المراد منه هنا الصفة الموجبة لتميز لا يتعمل التقيض بل المراد منه أمور اصطلاحية وأوضاع يتوصل بها الى معرفة غيرها ويشهد له قوله فيما بعده وينحصر في ثمانية أبواب فان للنحصر المعلوم لا العلم وقوله يعرف به أحوال اللفظ أى كالمعروف وانما قال يعرف ولم يقل يعلم لان الاحوال التى يندب العرفان

هو الكلام لا الحذف والتقديم والتأخير وغيرها من الكيفيات وأورد عليه أن الذى يذكر انما هو الكلام الجزئى لا الكلى فهو كالكيفيات لا يذكر ومدعى الشارح أن مقتضى الحال هو الكلام الكلى وأجيب بأنه شاع وصف الكلى بوصف جزئياته كقولهم للماهيات موجودة فان للوجود انما هو أفراد الماهيات لكن لما كانت المساهية موجودة في ضمن أفرادها وصفت بوصف أفرادها وهو الوجود وكقولهم وجه الشبه قد يكون حسيا والحسى انما هو جزئيات وجه الشبه الموجودة في هذا المشبه وهذا المشبه به لكن لما كانت الماهية موجودة في ضمن الافراد وصفت بوصف أفرادها وهى الحسوسية ولم يشع وصف الكيفيات بوصف محلاتها من أفراد الكلام كالذرة كورية والسموعية فانها من أوصاف الكلام فلم يقل الكيفيات مذكورة أو مسموعة بهذا الاعتبار فلها جعل كلام المفتح اشارة لما ذكر وقد تقدم أن التحقيق أن مقتضى الحال نفس الكيفيات المخصوصة خلافا للشارح (قوله وصرح به في شرحه) فقد قال العلامة الشيرازى في شرح قول صاحب المفتح وارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول وانحطاطه في ذلك بحسب مصادفة المقام لما يليق به وهو الذى نسميه مقتضى الحال إن المراد بما يليق به الكلام الذى يليق بذلك المقام والكلام الذى يليق به هو مقتضى الحال

(قوله والتكبير) أى وغير ذلك وإنما تركه انكالا على ظهور ارادته وعلى المقايضة على ما سبق (قوله على ما هو) راجع لئني وقوله ظاهر عبارة الفتح أى في غير تعريفه لعلم المعاني كقولته في بعض اللواضع الحال مقتضية للتأكد لذكر الحذف للتعريف للتكبير الى غير ذلك فان هنا ظاهر في أن مقتضى الحال نفس تلك الكيفيات وإنما كان ظاهره ذلك لاصريحه لاحتمال الحذف للضائف أى المقتضية لذى التأكد وإذا علمت أن كلام السكاكي في مواضع متعددة غير تعريفه لعلم المعاني ظاهر في أن مقتضى الحال الكيفيات فيقال ان قوله في تعريف علم المعاني على ما يقتضى الحال ذكره يحتمل أن المراد به ذكر الوجه للمقتضى بالفتح على معنى ما يقتضى الحال ايراد في الكلام وأن يراد به ذكر الكلام فيحتمل على الاول لان المحتمل يحتمل على الظاهر قال بعضهم ويدل لكون مقتضى الحال الكيفيات لا الكلام السكاكي أن الباعث على اعتبار الحوض في الكلام قد يكون غير الباعث المقتضى لافادة أصل المعنى كما اذا كان الخطاب بليدا فان بلادته حال يقتضى كلاما مفيدا للأصل المعنى فاذا كان هناك انكار فإنه يقتضى تأكيدا فان لم يتجدد الا ذلك التأكد فذلك المنجد وهو مقتضى الحال الثاني فلو اقتضى الحال الثاني كلاما أيضا لزم اتحاد الحالتين لاتحاد المقتضيين مع أنهما متغايران فيبطل كون مقتضى الحال الكلام السكاكي كذا قيل وفيه نظر اذ يمكن أن يقال مقتضى الحال الاول الكلام السكاكي للمقتضى فيه على أصل المعنى ومقتضى الحال الثاني السكاكي المكيف (١٥٨) بالتأكد (قوله والا لم اصح) أى وان لا نرد بمقتضى الحال الكلام السكاكي

بل أردنا به الكيفيات كما هو ظاهر الفتح لما صح القول بأنها أى تلك الكيفيات أحوال (قوله لانها عين مقتضى الحال) أى وحيث أنه فيلزم اتحاد المطابق بالفتح وهو مقتضى الحال والمطابق بسببه وهو أحوال اللفظ وأما المطابق بالكسر فهو اللفظ فقوله كمثلان زيدا قائم للتكسر طابق بسبب ما فيه من التأكد مقتضى الحال وهو التأكد أى واتحادهما باطل وقد يقال ان المراد بأحوال اللفظ الخصوصيات الجزئية كالتأكد بخصوصيات الكيفية كالقائم زيد قائم فطابق ووافق بالتأكد كيد بخصوص مطلق التأكد من حيث اشتاله على فرد من أفراد لعدم اتحاد المطابق بالفتح والمطابق به (قوله وأحوال الاسناد الخ) هذا جواب عما يقال قول المصنف يعرف به أحوال اللفظ العربي غير شامل لأحوال الاسناد كالتأكد وكيد ودمه والقصر والمجاز والحقيقة العقلية فان هذه ليست من أحوال اللفظ بل من أحوال الاسناد وهو غير انظ فيقتضى أن هذه الاحوال لا تعرف بعلم المعاني وأن البحث عن تلك الاحوال ليس من مسائل ذلك الفن مع أنه منها وحاصل الجواب أن هذه المذكورات وان كانت أحوالا وأوصافا للاسناد الا أن الاسناد جزء للجملة فتكون المذكورات أحوالا للجملة بالواسطة كالبياض القائم باليدفانه وصف للذات بتامها بواسطة كون اليد جزءا من الذات ومن هذا يعلم أن قول المصنف يعرف به أحوال اللفظ أى مباشرة أو بواسطة (قوله الراجعة الى نفس الجملة) أى لأنه يصدق على أحوال الجزء أنها أحوال نفس السكاكي (قوله تخصيص اللفظ) أى المبحوث عن أحواله في هذا الفن باللفظ العربي والباء داخلة على المقصور عليه (قوله مجرد اصطلاح) أى اصطلاح من علماء الفن مجرد عن الموجب ولا يصح أن يكون تخصيص اللفظ بالعربي لاخراج غير العربي لأن أحوال اللفظ غير العربي أيضا يطابق اللفظ مقتضى الحال وبها يرتفع شأنه لكن في كون التخصص اصطلاحا نظر لأن الاصطلاح اتفاق طائفة على أمر مبهود بينهم في لفظ بحيث اذا أطلق انصرف اليه ولم يوجد اصطلاح على أن اللفظ اذا أطلق

بالعربي مجرد اصطلاح ان هذه الاحوال تعرف في هذا الفن من حيث انها يطابق بها مقتضى الحال اذ لم تذكر (١) فيها مجرد تصور معانيها فان معاني التعريف والتكبير والتقديم والتأخير والحذف والذكر وغير ذلك قد عرفت في فن آخر وإنما ذكرتها هنا من هذه الحيثية لخرج بذلك علم البيان كما قررنا انه ينبغي أن يفهم الكلام على معنى أن هذه الاحوال بها يطابق الكلام الموجودة هي فيه جزئيات كلام كلي هو مقتضى الحال مكيفا بتلك الكيفية وقد تقدم أن مقتضى الحال كلام كلي مكيف بكيفية كلية ومطابقة هنا إليها جزئية والعرفان تختص به الجزئيات لكونها تشبه البسيط والعلم يشمل الكليات لشبهها بالمركبات والعلم يتعلق بالنسب والمعرفة تتعلق بالذوات وقد وافق المصنف ابن سينا في حده للطلب بأنه علم يعرف به الخ واشتهر أن المعرفة تستدعي تقدم جهل فلا يوصف بها الباري عز وجل بخلاف العلم وصرح القاضي أبو بكر في التفرقة بوالارشاد بان المعرفة تستدعي تقدم جهل وقيل المعرفة تستدعي تدقيقا وتأملادون العلم فيقال عرف فلان الله ولا يقال علمه ويقال علم الله ولا يقال عرف نقله الرافعي

بأحوال اللفظ الخصوصيات الجزئية كالتأكد بخصوصيات الكيفية كالقائم زيد قائم فطابق ووافق بالتأكد كيد بخصوص مطلق التأكد من حيث اشتاله على فرد من أفراد لعدم اتحاد المطابق بالفتح والمطابق به (قوله وأحوال الاسناد الخ) هذا جواب عما يقال قول المصنف يعرف به أحوال اللفظ العربي غير شامل لأحوال الاسناد كالتأكد وكيد ودمه والقصر والمجاز والحقيقة العقلية فان هذه ليست من أحوال اللفظ بل من أحوال الاسناد وهو غير انظ فيقتضى أن هذه الاحوال لا تعرف بعلم المعاني وأن البحث عن تلك الاحوال ليس من مسائل ذلك الفن مع أنه منها وحاصل الجواب أن هذه المذكورات وان كانت أحوالا وأوصافا للاسناد الا أن الاسناد جزء للجملة فتكون المذكورات أحوالا للجملة بالواسطة كالبياض القائم باليدفانه وصف للذات بتامها بواسطة كون اليد جزءا من الذات ومن هذا يعلم أن قول المصنف يعرف به أحوال اللفظ أى مباشرة أو بواسطة (قوله الراجعة الى نفس الجملة) أى لأنه يصدق على أحوال الجزء أنها أحوال نفس السكاكي (قوله تخصيص اللفظ) أى المبحوث عن أحواله في هذا الفن باللفظ العربي والباء داخلة على المقصور عليه (قوله مجرد اصطلاح) أى اصطلاح من علماء الفن مجرد عن الموجب ولا يصح أن يكون تخصيص اللفظ بالعربي لاخراج غير العربي لأن أحوال اللفظ غير العربي أيضا يطابق اللفظ مقتضى الحال وبها يرتفع شأنه لكن في كون التخصص اصطلاحا نظر لأن الاصطلاح اتفاق طائفة على أمر مبهود بينهم في لفظ بحيث اذا أطلق انصرف اليه ولم يوجد اصطلاح على أن اللفظ اذا أطلق

(١) فيها كذا في الأصل ولعل المناسب فيه أى هذا الفن كما هو ظاهر كتبه مصححه

كلام جزئي مكيف بكيفية جزئية فطابق هذا الجزئي ذلك الكلّي لصدق الكلّي عليه عكس ما يقال ان الكلّي يطابق جزئيه وقد تقدم تحقيقه وامامنا قال ان مقتضى الحال هو تلك الكيفيات ومعلوم أن بها يطابق الكلام مقتضى الحال فيلزم عليه مطابقة تلك الكيفيات لنفسها لأنه اذا كانت تلك الكيفيات نفس المقتضى وبها يحصل التطابق لزم ما ذكر كذا قيل وفيه نظر لانا كما جعلنا وجه اختلاف الكلامين المتطابقين كون أحدهما كايا والآخر جزئيا ونفينا بذلك مطابقة الشيء لنفسه صح ذلك الاعتبار بعينه في الكيفية بأن تعيين أحدهما كايا والآخرى جزئية فيصح التطابق بينهما تأمله وقد تقدم ما يفيد من جملة أحوال اللفظ أحوال الاسناد لان الاسناد لما كان متعلقا بطرفي الجملة

في التذنيب وذكر الأمدي في أبحاث الاسكار نحوه وقال الراغب أيضا ناعرفه تتعلق بالبيسط والعلم بالمركب ولذلك يقال عرفت الله لاعلمته اه وهذه العبارة توهم اطلاق اسم البيسط عليه عز وجل وليس كذلك فكان من حقه أن يقول العلم يتلقى بالمركب والمعرفة بغيره بسيطا كان أم غيره وقوله يعرف به أحوال اللفظ أخرجه ما يعرف به أحوال غير اللفظ من أحوال المعنى فقط وغيره واللفظ نفسه لا يقال علم المعاني يعرف به أيضا أحوال المعنى كالاسناد فانه معنى لان المرجع في ذلك انما هو الى اللفظ وقوله العربي ليخرج غيره فانه انما يتكلم في قواعد اللغة العربية وان كانت هذه المعاني يمكن تنزيلها في كل لغة على قواعد تلك اللغة ولم يذكر هذا القيد في علم البيان وفي كتاب أفعى القرب لمقتضى التنوخي ما يقتضى أن النضاحة لا تكون الا في كلام العرب والبلاغة تكون في جميع اللغات كما سبق وفيه نظر لان كل لغة فيها تانافرا الحروف والعرابة ومخالفة قياسها فاذا أخذت الكلمة الاعجمية من ذلك صدق عليها حد فصاحة الكلمة وقوله التي بها يطابق مقتضى الحال قال الخطيب يخرج علم البيان والبيدع قال وفيه نظر لان المصنف فسر مقتضى الحال بالاعتبار للناسب ولا شك أن العلوم الثلاثة داخلة في ذلك (قلت) يخرجهما قوله يطابق فانه قدم العمول فأفاده الاختصاص والاحوال التي لا يطابق مقتضى الحال إلا بها هي التي في علم المعاني وما في العلمين بعده يحصل المطابقة به وبدونه ثم أقول يحترز بقوله التي بها يطابق عن علم التصريف والنحو وغيرهما وقيل ان المنطوق خرج بقوله اللفظ لان المنطوق وان بحث فيه عن اللفظ لكن معظم النظر فيه في المعنى وقيل انه لا يخرج واليه يشير كلام الشيرازي في شرح الفتح وعلم أن المصنف عدل عن حد الفتح وهو قوله تتبع خواص تراكيب الكلام في الافادة وما يتصل بهامان الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها عن الخطأ في تطبيق الكلام على ما يقتضى الحال ذكره وأورد عليه أن التتبع ليس بعلم وانه قال أعني بالتراكيب تراكيب البلاغاء ومعرفة البليغ متوقفة على معرفة البلاغة وقد حدها بقوله هي بلوغ التكلم في تأدية المعنى حداله اختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها فان أراد بالتراكيب في هذا الحد تراكيب البلاغاء فقد جاء الدور فانا لا نعرف حد المعاني حتى نعرف تراكيب البلاغاء ولا نعرف تراكيب البلاغاء حتى نعرف البلاغة واذا علمنا البلاغة فقد وصلنا الى حد تعرف به توفية خواص التراكيب - حقها وان لم يكن أرادها فالحد غير مفيد قلت أما قوله التتبع ليس بعلم فصحيح فان العلم من مقولة الانفعال لانه انفعال النفس والتتبع من مقولة الفعل فهما متغايران ضرورة انما التتبع من غير واضح العلم ثمرة العلم وأجيب عنه بأنه أراد بالتتبع العلم فاطلاقة عليه من اطلاق للسبب على السبب ويشهد له قول السكاكي في آخر علم البيان واذا قد تحققت أن المعاني والبيان معرفة خواص تراكيب الكلام لكن ليس هذا جيدا لانه استعمال مجاز في الحد لم تقم عليه قرينة واضحة ولذلك أخذ ابن مالك في روض الازهار هذا الحد وأبدل لفظ المعرفة

انصرف للعربي على أنه لو وجد ذلك الاصطلاح لاستغنى عن التقييد كما بحث الحفيد وأجيب بأن معنى كونه اصطلاحا أنهم توافقوا على التعرض للبحث عن أحوال اللفظ العربي دون غيره (قوله لان الصناعة الخ) الاولى ولان الصناعة أى القواعد للسماة بهذا العلم فهو خير ثان وقوله انما وضعت لذلك أى انما أسست للبحث عن ذلك أى عن اللفظ العربي أى عن أحواله لان مقصود مدون هذا الفن انما هو معرفة اسرار القرآن وهو عربي وكون الصناعة وضعت لذلك لا ينافي جريانها في كل لغة

وهي لفظ كانت أحواله من التأ كيد وغيره مثلامتعلقة بهذا الاعتبار بالجملة التي طرفاها من جنس اللفظ بواسطة أن التمتع بطرف الشيء متعلق بذلك الشيء فلا يرد ما يقال من أن الاستناد معنى فأحواله أحوال المعنى لأحوال اللفظ المذكورة في تعريف الفن فتخرج عن تعريف الفن وهي منه ثم أشار الى أن المقصود من الفن منحصراً في ثمانية أبواب ليوقف طالبه على معانيه من ناسخ الأبواب في الجملة فان ذلك مما يزيد الحرص فيه والبصيرة في أمور ولم يعتبر التشبيه ولا تعريف الفن لعدم كونهما من المقاصد

بالتمتع قال بعضهم المراد بالتمتع انتقال الذهن فيكون حدا للعلم وفيه نظر فان الانتقال أيضا ليس علما وسؤال الدور لا يرد فلور دور لورد مثله على المصنف في حد الفصاحة والبلاغة بل الجواب عن هذا الحد هو الجواب عن المصنف كما سبق وهو أن بلاغة الكلام غير بلاغة التكلم فلا يتوقف العلم بالبليغ التكلم على العلم ببلاغة الكلام والتحديد بانها وواقع في بلاغة الكلام فلا يمنع أخذ البليغ في الحد ثم هذا السؤال إنما يرد على هذا الحد وان كان حد الفصاحة لا البلاغة لان الفصاحة جزء من البلاغة فلا يذكر في حدها كلمة مشتقة من البلاغة التي هي مركبة من الفصاحة وغيرها وإنما يحى الإيراد على السكاكي والمصنف من جهة اشتغال الحد على لفظ مشترك أو مجاز وذلك نقص في الحدود كما تقرر في علم النطق الآن يجب عن هذا الحد وعن الذي قبله ان هذا ليس بمحد حقيقي أو يقال يجوز استعمال المشترك والمجاز في الحد إذا دل على معناهما دليل كما ذكره الغزالي في المستصفى وغيره وأورد عليه أيضا أن قوله وغيره مبهم فلا يجوز استعماله في الحد وجوابه أنه مبهم اللفظ علم بقرينة ذكر الاستحسان أن المراد الاستهجان ثم عليه أن غيره محمول على الخواص المستهجنة وهي لا تلحق بتراكيب البلغاء والحداد على أنها تلحقها وأجيب عنه بأن الاستهجان قد يلحق بتراكيب البلغاء وأنه أمر نفسي فقد يكون التراكيب مستحسنا مستهجنا باعتبارين وبأن الاستهجان وإن لم يلحق بالبليغ فبواسطة الاستحسان يعرف مقابله وهو الاستهجان لا يقال ان لفظ البلغاء لم يصرح به فلا دور لانه مطوياً كما نطوق به وقوله بطاقي يصح أن يقرأ بكسر الباء والضمير للفظ وفيها للأحوال ويجوز أن يقرأ الباء بالفتح أي يطابق بها يبقى على المصنف سؤال رأيه بخط الوالد وهو أن التعريف إما يذكر جنس للعرف وفصله أو يذكر فصله أو يختصه مع الجنس أو دونه أو بشرح اسمه ويقصد بشرح الاسم معرفة المذكور وغيره تصور الحقيقة والتعريف الذي ذكره ليس فيه تعريف الحقيقة ولا مدلول الاسم لكن ما ينشأ عن تلك الحقيقة مع بقاء الحقيقة على جهاتها العالم في كلامه مجهول ولو كان المعرفة به معلوما فان ذلك لا يفتي جهالته فان أراد أن العلم المعرفة كان خلاف مذهب القوم وان أراد أنه علم بمعلوم يحصل به المعرفة لم يحصل تعريف ذلك العالم السكلي ومثل هذا السؤال وارد على ابن الحاجب في حده النصريف بقوله علم بأصول يعرف بها أحوال اينية الكلم وقول ابن سينا قبله الطب علم يعرف به أحوال بدن الانسان وكذلك قول ابن عصفور النحو علم مستخرج فانه لم يعرف العلم المستخرج بل ذكر ما هو مستخرج منه (١) وما هو مستخرج وإذا أردنا تصحيح كلامهم لم نجعل ذلك تعريف قابل إخبار بما يحصل بهذا العلم من النفع من معرفة تلك الأشياء **تنبيه** قال بعضهم قد يعرف الشيء بأحدى العلل الأربع إما بالعللة الهادية كما يقال الكوز إناء خزفي أو الصورية كقولنا الكوز إناء مشكله كذا أو الفاعلية كقولنا إناء يصنعه الخزاف أو الغائية كقولنا إناء يشرب فيه الماء والاحسن في ذلك ما أشير فيها إلى علله الأربع وبع وحد السكاكي للمعاني مشتمل على الأربع لان التمتع وهو المعرفة إشارة إلى الفاعلية أعني العارف وخواص تراكيب الكلام إشارة إلى الهادية وفي الاقادة إشارة إلى الصورية وليحتررا إشارة إلى الغائية ونظيره تعريف علم البيان بأنه معرفة إيراد المعنى الواحد في طرق

(١) قوله وما هو مستخرج هكذا في الاصل ولعل في العبارة سقطاً غرر كتبه مصححه

(قوله المقصود) بدل من الضمير في ينحصر العائد على علم المعاني لأنه الفاعل حتى يلزم المصنف حذف الفاعل وزاد الشارح ذلك لخراج التعريف وبيان الانحصار والتنبيه فانها من العلم وليست من المقصود منه فلو لم يزد المقصود لفسد الحصر لكون هذه الامور الثلاثة ليست من الابواب الثمانية والحاصل أن المراد بعلم المعاني هنا ما يشمل مسائله وتعريفه وبيان وجه الانحصار والتنبيه الآتي وبالمقصود منه مسائله التي اشتملت عليها هذه الابواب الثمانية (قوله من علم المعاني) اعترض بأنه لا يصح جعل من تبعيضية لانه يلزم على كون المقصود بعض علم المعاني أن انحصار المقصود في الابواب الثمانية من حصر الكل في جزئياته لا من حصر الكل في أجزائه كما قال الشارح لأن المنحصر الذي هو المقصود بعض علم المعاني وكل باب من الابواب الثمانية بعض منه فعمل المقصود للمنحصر على كل واحد من الامور المحصور فيها صحيح وهذا ضابط حصر الكل في جزئياته ولا يصح جعلها للبيان لانه يضع عليه ثمرة تقدر المقصود لان المقصود اذا كان هو نفس علم المعاني والامور الثلاثة داخلة على كل حال ذكر المقصود أو لم يذكر فيلزم فساد الحصر مع أنه انما يزداد لخراج الامور الثلاثة ليستقيم الحصر ولا يصح جعلها صلة للمقصود (١٦١) لان المقصود من الشيء غير ذلك الشيء.

اذ المقصود من الشيء ثمرة المترتبة عليه كالجلوس على السرر وهو غيره وحينئذ فيلزم أن الابواب الثمانية ليست علم المعاني مع أنها هو وقد يجاب باختبار الاول وتمنع لزوم كون الحصر من حصر الكل في جزئياته وبيان ذلك أن علم المعاني عبارة عن مجموع أمور أربعة التعريف ووجه الحصر والتنبيه وجملة المسائل المذكورة في الابواب الثمانية والمقصود من هذه الامور الاربعة جملة المسائل فجعل العلم متناولا للثلاثة الاول صح جعل من لتبعيض ويجعل المقصود جملة المسائل صح

فقال (وينحصر) المقصود من علم المعاني (في ثمانية أبواب) (وينحصر) المقصود من هذا الفن وهو فن المعاني (في ثمانية أبواب) ولما كان الفن لا يصدق على الباب الواحد من هذه الابواب كان حصره في الابواب من باب حصر الكل في الأجزاء لان الكل لا يصدق على مختلفة ونظيره حد النظر بأنه تركيب أمور حاصلة في الذهن يتوصل بها الى تحصيل ما ليس حاصلا فاشير بالامور لعلها المادية وبالترتيب الى الصورية وبالترتيب العلول عليه بلفظ الترتيب الى الفاعلية وبالتوصل الى الغائية ونظيره تعريف الطب بأنه علم يعرف به أحوال بدن الانسان من جهة ما يصح ويحول عنها لتحفظ الصحة ويسترد زائله فيعرف اشارة الى الفاعلية وهي العارف وأحوال اشارة الى المادية ومن جهة هي الصورية ولتحفظ هذه الغائية (قلت) ولا شك أن التعريف بالعلو المادية واضح لانه تعريف بالذاتيات واما بالعلو الغائية والفاعلية والصورية فكيف يمكن الا ان افترض أن ذلك الفاعل وتلك الغاية وتلك الصورة خاصة لازمة غير موجودة بغير المهدود فيكون ذلك تعريفا رسميا وهو علم أن الترمذي قال ان علم العرب انما خرج بقوله ليحترز بها الخ لان علمهم بطبعهم وكل ما يكون كذلك لا يكون لغرض لان الاغراض انما تكون في الافعال الاختيارية لافي الافعال التي بسبب الطبيعة وفيه نظر لان الافعال التي لا لغرض هي أفعال الطبيعة المذكورة في علم الحكمة وهي مبدأ الافعال الذاتية للأجساد من غير شعور كالقوة للحجر والمراد بالطبيعة هنا هي الفطرة التي جبلت العرب عليها من التمكن من الكلام من غير احتياج الى تفكير وتدقيق نظر وتعلم ص (وينحصر الخ) ش عبارة الايضاح وينحصر المقصود منه ومما متقاربتان في المعنى وهذا العلم ينحصر في ثمانية أبواب قالوا

(٢١ - شروح التلخيص - أول) جعل الحصر من قبيل حصر الكل في الأجزاء فلا يصح أن يقال الاستناد التجري للمقصود من علم المعاني لان هذا الباب بعض المسائل والمقصود جميعها فالخصل أن المتعرض فهم أن المراد من المقصود الجنس المتحقق في كل فرد ونحن نقول المراد بالمقصود الهيئة الاجتماعية من المسائل وحينئذ فبعض تلك الهيئة الاجتماعية ليس هو المقصود وقد يختار الثاني وهو جعل من بيانية لكن على جعل صلة المقصود محذوفة والمعنى وينحصر المقصود من الفن الاول الذي هو علم المعاني فقوله من علم المعاني بيان للمقصود ويراد بالفن الاول الالفاظ المفيدة لعلم المعاني التي هي المسائل وللأمور الثلاثة المتقدمة عليه من التعريف ووجه الحصر والتنبيه والمقصود من جعلها العلم وهو المسائل خاصة فالأمور الثلاثة داخلة في الفن دون المقصود الذي هو علم المعاني فصح الحصر لكن هذا يمنع من الاخبار في قوله أول الفن الاول علم المعاني الآن يقال انه لما كان المقصود بالذات من الفن علم المعاني صار كأنه هو وفي الكلام حذف مضاف أي بعض الفن الاول علم المعاني وقد يختار الثالث وهو جعلها صلة للمقصود لكن يزيد بالمقصود ما يقصد بالذات ويلاحظ قصد من العلم لا ما قصد لاجله وهو الثمرة وحاصله أن العلم شامل للمسائل وللأمور الثلاثة السابقة لتعلقها بها لكن المقصود بالذات من العلم انما هو المسائل وهي المحصورة في الابواب الثمانية وانما عدت الامور الثلاثة الاول من جملة العلم ومندرجة فيه تغليباً لشدة اتصالها به حيث دونت مع فهمي مقصودتها بالذات والافعال العلم امام اسم للمسائل وحدها أو الملكة كما مر

* أولها أحوال الاسناد
الحبري * وثانيها أحوال
المسند اليه * وثالثها
أحوال المسند

انحصار السكلى في الاجزاء لا السكلى في الجزئيات (أحوال الاسناد الحبري) و (أحوال المسند اليه)
و (أحوال المسند)

كل جزء كحصر السرير في الحشب والمسامر مع الهيئة لا من باب حصر السكلى في الجزئيات كحصر
الكلمة في الاسم والفعل والحرف لان السكلى صادق على كل جزئى ثم بين الابواب فقال أول الابواب
(أحوال الاسناد الحبري) وثانيها (أحوال المسند اليه) وثالثها (أحوال المسند)

ودليل الحصر أن الكلام إما خبراً وإنشاءً لما سياتى والخبر لا بد له من اسناد ومسند ومسند اليه فهذه
ثلاثة أبواب والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلاً مثل ضرب أو مافى معناه كاسم الفاعل
كقولك أضرب زيد وهذا الباب الرابع ثم كل من التعلق والاسناد إما بقصر أو بغير قصر وهذا
الخامس والانشاء هو الباب السادس ثم الجملة اذا قرنت بأخرى فالثانية إما معطوفة على الأولى أو غير
معطوفة وهما الفصل والوصل فهذا الباب السابع ثم لفظ الكلام البلاغ إما زائد على أصل المراد
لنائدة أولاً ويدخل قوله أولاً قسمان الناقص والمساوى وهذا الثامن فأنحصر في ثمانية أبواب
على ما سبق وقوله ينحصر عائداً الى العلم وانحصاره في ذلك لا يصح الاستدلال عليه بغير الاستقراء
وانما ذكرت التقسيم السابق جريا على عادتهم ثم يحتمل أن يكون من حصر السكلى في أجزائه بأن يكون
علم (١) البيان عبارة عن مجموع هذه الأبواب واحتمل أن يكون من حصر السكلى في جزئياته بأن
يكون من علم بابا منها صدق عليه أنه علم المعاني والظاهر الاول بقى هنا شكال وهو أن حصر السكلى
في أجزائه لا يمكن لان الحصر جملة الشيء في محل محيط به فالحيط حاصر والمحاط محصور ومظروف
وشأن السكلى مع أجزائه على العكس لان السكلى محيط بالأجزاء من حيث المعنى فلا أجزاء منحصرة في
السكلى فكيف يجعل السكلى محصوراً فيها وهذا بخلاف التقسيم فان السكلى يقسم الى أجزائه كما يقسم
السكلى الى جزئياته وقد قررنا هذا البحث في أول شرح المختصر وقد أورد على الحصر أنه يخرج عنه
الاعتبارات الراجعة الى الخبر نفسه من حيث هو فان المجموع للركب معيار لسكلى من الاسناد
والسند والسند اليه وأجيب بأن الاعتبارات الراجعة اليه هي الراجعة الى الاسناد لانه جزء خبر
يستدعى جميع الاجزاء وفيه نظر لجواز أن يختص المجموع بحال لا تكون لشيء من أجزائه ثم
لو اعتبرنا ذلك لسكان ذكر أحوال الاسناد مغنياً عن ذكر أحوال طرفيه ثم من أحوال الخبر استعماله
بمعنى الانشاء وليس ذلك شيئاً من الابواب الثلاثة * وقوله أحوال الاسناد الخ لا يصح أن يقرأ بالجر
بدلاً مما قبله ولا بالرفع على القطع بتقدير هي لأن هذه المذكورات ليست الابواب لان أحوال
الاسناد مثلاً ليست باباً كما أن قولنا الطهارة والصلاة والزكاة معان في أنفسها ليست باب الطهارة
والصلاة والزكاة فلا يصح أن يقال الباب أحوال الاسناد فتعين حيث شذ أن يقدر مضاف محذوف
أو يقدر له ما يناسبه والاحسن أن يقدر تراجمها الآن يقال ان أبواب العلم قطع متفرقة منه فيكون
أحوال الاسناد مثلاً باباً وقدم المسند اليه على المسند تقديماً للوضوح على المحمول وقوله والاسناد
الحبري يحترز عن الانشائي فانه مذكور في باب الانشاء لانه انما تكلم ههنا في الاسناد الباطن بين التبتأ
والخبر مثل أنت طالق (فات) هما نسبتان فلي تأمل احداً ما دأرة بين التبتأ والخبر والاخرى نسبة
معنوية مدلول عليها بقوله مثلاً طالق وحمل طالق على أنت غير مدلول طالق فان قلت فقد ذكر في
أحوال الاسناد الحبري الانشاء كقوله تعالى حكاية عن فرعون يا هامان ان لي صرحاً وكذلك السكاكى
فات على سبيل الاستطراد وليس مقصوداً له (قوله وأحوال المسند اليه) انما لم يقيد بالمسند اليه ولا
للمسند بكونه خبر يالان أحوال كل منهما في الانشاء كأحوال المعاني الخبر غالباً بخلاف الاسناد نفسه

(قوله انحصار السكلى في
الاجزاء) أى لأن المقصود
من العلم جملة المسائل التى
في الأبواب الثمانية لا كل
واحد منها (قوله لا السكلى
في الجزئيات) أى والا
لصدق للمقصود من علم
المعاني على كل باب وهو
لا يصح لأن كل باب بعض
المقصود وهذا يشعر بأن
العلم المنحصر في الابواب
الثمانية القواعد بمعنى
القضايا السكلية لان الابواب
المنحصرة فيها ألفاظ ضرورية
أنها تراجم والمنحصر في
الالفاظ حصر السكلى في
الاجزاء يجب أن يكون
ألفاظاً اذا أريد بالعلم فيما
مر الملكة فيقدر ههنا مضاف
أى وينحصر متعلق علم
المعاني ومتعلق العلم بمعنى
الملكه هو القواعد بمعنى
القضايا السكلية أو يرتكب
ههنا الاستخدام بأن يجعل
الضمير في ينحصر راجعاً
للمعلم بمعنى القواعد (قوله
أحوال الاسناد الحبري)
هو بالرفع خبر لمحذوف أى
أولها أحوال ثانياً كذا
ثالثها كذا ويدل له تعبيره
في الايضاح الذى هو
كالشرح لهذا المتن والجل
كلها مذكورة

• ورابعها أحوال متعلقات الفعل • وخامسها القصر • وسادسها الانشاء • وسابعها الفصل والوصل • وثامنها الإيجاز والاطناب والمساواة • ووجه الحصر أن الكلام إما خبر أو انشاء لانه

على سبيل التعداد أو بالنصب على أنه مفعول محذوف تقديره أعني أحوال الخ والجر على أنه بدل بعض من ثمانية أبواب والرابط محذوف أي أحوال الاسناد الخبري من جملتها وعلى هذين الوجهين ففي كلام المصنف حذف العاطف وهو جائز اختياراً عند بعضهم وحسن حذفه دفع توهم صيرورة الثمانية أحد عشر ويصح أن تكون مبنية للشبه الإهالي على حد ما قيل في الاسماء قبل دخول العوامل عليها ذكرها على سبيل التعداد ليرفع الحساب حسابها كما هو طريقة معرفة مرتبة العدود في شيء وهو أن الامور المذكورة في مقام التعداد مبنية على السكون فكيف يتكلم بأحوال الاسناد الخبري (١٦٣) وكذا الامر ان بعده هل يسكن الاول

وتقطع همزة الثاني أو يفتح الاول بنقل حركة همزة الثاني اليه أو يكسر الاول قال العصام وفي ظني أنه يتكلم بكسر اللام في الاحوال لاجل التخلص من النقاء الساكنين لام أحوال ولام التعريف بعدها ثم ان وقف على الاول اضطراراً سكن وبهذا يعلم أنه ينبغي اسكان ما ليس بمضاف كالقصر أو كان مضافاً لما أوله متحرك كأحوال متعلقات الفعل واذافة الاول واعراب الثاني لا ينافي بناء الاول إذ لم يركب مع عامله كما صرح بذلك شرح الكافية وهذا الوجه الاخير مشكل إذ لا يظهر عليه وجه لعطف الوصل على الفسل ولا عطف الاطناب والمساواة على الإيجاز وقد يقال

و (أحوال متعلقات الفعل) و (القصر) و (الانشاء) و (الفصل والوصل) و (الإيجاز والاطناب والمساواة) وإنما انحصر فيها (لأن الكلام إما خبر أو انشاء لانه) لا محالة يشتمل ورابعها (أحوال متعلقات الفعل) وخامسها (القصر) وسادسها (الانشاء) وسابعها (الفصل والوصل) وثامنها (الإيجاز والاطناب والمساواة) ثم أشار الى وجه الحصر وهو استقرائي فقال (لانه) أي الكلام

فان أحواله اذا كان خبرياً تغلب فيها مخالفة لحواله اذا كان انشائياً * ثم ليعلم أن المراد بأحوال للسند اليه وأحوال السند أحوالهما من حيث كونهما مسنداً اليه ومسنداً والافضل ماسياً من علم البيان من استعارة وكناية وغيرهما من أحوال السند اليه والسند واسكنها ليست من أحواله من حيث كونها كذلك وإنما كررنا في الاحوال في الثلاثة لانه لو قال والسند اليه فالما أن يكون من غير تقدير أحوال مضافة محذوفة أو لا فان كان من غير تقديرها لزم أن يكون البابي نفس السند اليه لافي أحواله وذلك وظيفة النحوي ثم لو أراد ذلك لقال الاسناد ولم يقل أحوال الاسناد وان كان مع تقدير المضاف المحذوف أو هم العطف على الاسناد ولا يصح لأنه يلزم أن تكون أحوال الاسناد والسند والسند اليه واحدة * وقوله القصر هو وما بعده معطوف على أحوال في رفعه أو جره ولا يصح عطفه بالجر على اسناد ولا على متعلقات ولا على الفعل لان المصنف عند ذكره يقول القصر ويقول الانشاء ولا يقول أحوال القصر كما سيفعل في أحوال الاسناد و يدل عليه أيضاً ذكره الاحوال في الثلاثة دون ما بعدها ولو أراد هذا لكررهما في الجميع أو تركها في غير الاول وأيضاً القصر نفسه حال من أحوال اللفظ فلم يحتج أن يقول حال القصر وكذلك ما بعده * وقوله وأحوال متعلقات الفعل هي بكسر اللام لان المفعول متعلق بالفعل لامتعلقه وهذا من جهة اللفظ والتركيب أما من جهة التعقل فالفعل متعلق بمفعوله والمفعول متعلقه لأعني من حيث المملولية بل من حيث الذات فمن هذه الحثية يصح أن يقرأ متعلقات بالفتح ويعني الفعل وما في معناه كما ذكره بعد وفي الايضاح اذا كان فعلاً أو متصلاً به أو ما

لا اشكال لان الذي قصد عدده مجموع المعطوف والمعطوف عليه لانه صار كلمة واحدة وجعل اسمها جملته من المسائل (قوله متعلقات الفعل) أي أو مافي معناه وإنما انقصر عليه لانه الاصل (قوله القصر) إنما لم يقل أحوال القصر وكذا ما بعده لانها في نفسها أحوال فلو عبر بالأحوال لزم اضافة الشيء الى نفسه وهي بمنوعة عند البصر بين كذا قيل وهو منتقض بالانشاء (قوله الفصل والوصل) إنما أتى بالواو هنا وفيما بعده اشارة الى أنه باب واحد وإنما تركها فيما تقدم لتلايتهم أنها أحد عشر وكذا يقال فيما اذا تركها من الكل (قوله) وإنما انحصر الخ) إنما قدر ذلك اشارة الى أن قول المصنف لان الكلام الخ لانه محذوف معلوم مما سبق (قوله أو انشاء) أي فيسكون لحواله المختصة به باب (قوله لانه) أي الكلام وقوله لا محالة مصدر ميمي بمعنى التحول وهو اسم لا خبرها محذوف والجملة معترضة بين اسم أن وخبرها وهو يشتمل مفيدة لتأكيده الحكم أي لان الكلام يشتمل على نسبة ولا تحول عن ذلك، وجود أي لا بد من ذلك واشتغال الكلام على النسبة من اشتغال الكل على الجزء لان النسبة جزء من الكلام لان أجزاءه ثلاثة المسند اليه والمسند

والاسناد وهو النسبة (قوله على نسبة تاممة) خرجت النسبة الناقصة كالتميضية والتوصيفية كغلام زيد والحيوان الناطق فلا يشتمل عليها الكلام ولا يدل عليها (قوله قائمة بنفس للتكلم) اعلم أن النسب ثلاثة كلامية وذهنية وخارجية فالاولى تعلق أحد الطرفين بالآخر المفهوم من الكلام وتصورها وحضورها في ذهن التكلم هو النسبة الذهنية وتعلق أحد الطرفين بالآخر في الخارج خارجية فاذا قلت زيد قائم فنبوت القيام لزيد يقال له نسبة كلامية باعتبار فهمه من الكلام وذهنية باعتبار ارتسامه في الذهن وحضوره فيه ونسبة خارجية باعتبار حصوله في نفس الامر فالاولى والثانية قائمة بأحد الطرفين والثالثة قائمة بذهن التكلم اذا علمت هذا فقوله الشارح قائمة الخ فيه نظرا لاقضائه قيام الكلامية بنفس للتكلم أي ذهنه مع أنه ليس كذلك كما علمت وقد يجب أن المراد بقيام النسبة الكلامية بنفس انتكلم ادراكها لها لأنها صفة لها متحققة فيها فهو قيام علم وادراك لا قيام تحقق كقيام البياض بزيد مثلا وهذا اندفع أيضا ما يترامى من التنافي بين قوله قائمة بنفس للتكلم القنضي لقيامها بنفسه وقوله وهي تعلق الخ القنضي لقيامها بأحد الطرفين كذا قرر شيخنا العدوي وهو محصل ما في الحفيد والذى نقله الفترى عن الشارح أن قيام النسبة التي يشتمل عليها الكلام بالذهن من قيام العرض بمحلّه كقيام العلم والارادة بمحلها وهو النفس فالقائم بالذهن هو نفس النسبة الكلامية لاعلمها فهي صفة موجودة في ذهن التكلم وجودا متأسلا كسائر صفات النفس كالعلم والارادة وهذا محمول على أن المراد بالنسبة الكلامية في الخبر ايقاع التعلق أي ادراك أن ذلك التعلق مطابق للواقع وانتراعه أي ادراك أنه غير مطابق للواقع وأما في الانشاء فالمراد بها الطلب ولا شك أن الايقاع والانتزاع والطلب أمور موجودة في النفس قائمة بها على أنها صفات لها على أنها معقولة لها حاصل صورتها في القاطع بأنه لا يحتاج في التصديق الى تصور الايقاع والانتزاع وبأن الوجود في نفس من قال اضرب بطلب ايجاد الضرب لا مجرد صورته وهذا لا يتناقض ما قرر شيخنا لان مراد شيخنا بالنسبة الكلامية اتمام بالذهن صورتها وظلها التعلق ومراد الشارح بالنسبة الكلامية القائمة بالنفس بذاتها لا ظلها الطلب والايقاع والانتزاع وهو (١٦٤) المسمى بالتصديق عند الحكماء وعلى ما نقل عن الشارح فلا بد من تأويل

على نسبة تاممة بين الطرفين قائمة بنفس التكلم وهي تعلق أحد الشئيين بالآخر بحيث يصح السكوت عليه سواء كان ايجابا أو سلبا أو غيرهما كما في الانشائيات وتفسيرها بايقاع المحكوم به على المحكوم عليه أو سلبه عنه خطأ في هذا المقام لانه لا يشمل النسبة في الكلام الانشائي

كلامه هنا أعنى قوله وهي تعلق أحد الشئيين بالآخر بأن يقال وهي ذو تعلق الخ ثم ان دلالة الكلام على

النسبة القائمة بالنفس على ما نقل عن الشارح لا يقتضى قيامها بها في الواقع لان الدلالة المذكورة وضعية يجوز تخلفها فلا يرد أن كلام الشاك والمجنون ومن يتقن خلاف ما يتكلم به كلها أخبار مع عدم قيام النسبة بأنفسهم (قوله وهي) أي النسبة التامة التي يشتمل عليها الكلام تعلق أحد الشئيين أي أحد الطرفين وهما المسند اليه والمسند بالآخر والمراد بالتعلق هنا ما يشمل النسبة الحكمية أعنى ثبوت المحمول للموضوع وما يشمل النسبة الانشائية كما سيذكره الشارح وليس المراد بها خصوص النسبة الحكمية ادليس في الانشاء ثبوت المحمول للموضوع لان النسبة في اضرب بازيد عمرا تعلق الضرب بزيد على وجه طلبه منه وفي هل قام زيد تعلق القيام بزيد على وجه الاستفهام عن صدره منه فان قلت قوله تعلق أحد الطرفين بالآخر يقتضى أنها وصف لاحد الطرفين وهذا لا يلائم قوله سابقا بين الطرفين قلت لا مانع من أن يراد بتعلق أحد الطرفين بالآخر التعلق والارتباط بين الطرفين بمعنى مدلولها (قوله عليه) أي التعلق (قوله سواء كان) أي ذلك التعلق ايجابا نحو زيد قائم أو سلبا نحو زيد ليس بقائم وهذا انما يكون في الخبر بخلاف الانشاء لانه لا يتصف بايجاب ولا بسلب لان الايجاب والسلب من أنواع الحكم والانشاء ليس يحكم بل هو ايجاد معنى بلفظ يقارنه في الوجود (قوله ايجابا أو سلبا) أي متعلق ايجابا ومتعلق سلبا أو اذا ايجاب أو ذا سلب وانما احتجنا لذلك لان التعلق المذكور ليس ايجابا ولا سلبا لان الايجاب ادراك الثبوت أي ادراك أنه مطابق للواقع أو غير مطابق له والسلب ادراك الانتفاء أي ادراك أنه مطابق أو غير مطابق للواقع ومثلهما الايقاع والانتزاع فالايقاع ادراك الوقوع والانتزاع ادراك اللاوقوع (قوله كما في الانشائيات) الكاف استقصائية أي فانه لا ايجاب ولا سلب فيها بحسب معناها الوضعي وان لزمه الايجاب والسلب فان اضرب مثلا أمر معناه طلب الضرب من مخاطب ويلزمه أن الضرب مطلوب وهو ايجاب أي ذو ايجاب على ما مر والحاصل أنك اذا قلت اضرب زيدا فنسبته بطلب ضرب زيد من المخاطب وليس هذا متعلقا للايجاب ولا للسلب بحسب ذاته وان كان يلزمه أن الضرب مطلوب وهذا ايجاب (قوله بايقاع المحكوم به) أي المحكوم بوقوع المحكوم به على المحكوم عليه أي ادراك أن النسبة التي بينهما واقعة أي مطابقة للواقع وقوله أو سلبه أي ادراك أن النسبة ليست بواقعة أي ليست مطابقة للواقع (قوله في هذا المقام) أي مقام تقسيم الكلام الى خبر وانشاء (قوله لانه) أي هذا التفسير لا يشمل الخ أي لان نسبة الانشاء لا يتأتى فيها ايقاع أي

إما أن يكون لنسبته خارج نطاقه أو لا تطابقه أو لا يكون لها خارج الأول الخبر

ادراك أنها مطابقة للواقع أو ليست مطابقة للواقع لان هذا لا يتأتى الا في نسبة الخبر كما سيأتي (قوله فلا يصح) تفرغ على النبي وقوله التقسيم أى تقسيم الكلام باعتبار نسبه الى الخبر والانشاء وإنما لم يصح التقسيم حيث لا تعمد النسبة بهذا التفسير من الانشاء فلم يوجد فيه ما للتقسيم باعتباره (قوله فالكلام) أى مطلقا كان خبرا أو انشاء (قوله لنسبته) أى للنسبة المفهومة منه الحاصلة في الذهن (قوله خارج) أى نسبة خارجية حاصلة بين الطرفين في الخارج أى في الواقع ونفس الامر مع قطع النظر عما يفهم من الكلام وذلك كما في قولك زيد قائم فان ثبوت القيام لا يدعى له نسبة كلامية باعتبار فهمه من الكلام وذهنية باعتبار ارتسامه في الذهن وخارجية باعتبار الحصول في نفس الأمر والخارجية لا بد منها سواء كان هناك كلامية تحكيها أولا لأنه لا بد في الواقع من أن يكون زيد قائما أو غير قائم وإنما سمي المصنف النسبة الخارجية خارجا لوقوعها في الخارج بمعنى نفس الامر والواقع (قوله في أحد) أى واقع ذلك الخارج بمعنى النسبة الخارجية في أحد الأزمنة الثلاثة وأفاد الشارح بهذا دفع ما يتوهم من أن الأخبار الموجبة الاستقبالية نحو سيقوم زيد كلها كاذبة اذ لا نسبة لها خارجية في الحال تطابقها وأن الأخبار السلبية الاستقبالية كلها صادقة لموافقة نسبتها للمفهومة منها للخارجية وحاصل ما ذكره الشارح من الدفع أن للثبوت النسبة الخارجية في أحد

الأزمنة الثلاثة على حسب اعتبار النسبة الكلامية فان كانت ماضوية اعتبر ثبوت الخارجية في الماضي وان كانت حالية اعتبر ثبوتها في الحال وان كانت استقبالية اعتبر ثبوتها في المستقبل فالنسبة الخارجية تعتبر بحسب اعتبار النسبة الكلامية (قوله أى يكون بين الطرفين في الخارج) المراد بالخارج هنا الواقع ونفس

فلا يصح التقسيم فالكلام (ان كان لنسبته خارج) في أحد الأزمنة الثلاثة أى يكون بين الطرفين في الخارج نسبة ثبوتية أو سلبية (تطابقه) أى تطابق تلك النسبة ذلك الخارج بأن يكونا ثبوتيين أو سلبيين (أو لا تطابقه) بأن تكون النسبة المفهومة من الكلام ثبوتية والنسبة بينهما في الخارج والواقع سلبية أو بالعكس (خبر)

(ان كان لنسبته) التي هي تعلق أحد الطرفين وهما السند والمسند اليه بالآخر على وجه التمام وذلك بأن يكون يحسن السكوت عليه معنى (خارج) فاعل لسكان والمعنى الخارج هو نسبة بين الطرفين تتحقق في الخارج في أحد الأزمنة الثلاثة من حال ومضى واستقبال (تطابقه) أى تطابق تلك النسبة الخارجية النسبة المفهومة من الكلام بأن تكون في الخارج كإدائها عليها اللفظ (أو لا تطابقه) بأن تكون على خلاف ما دل عليه الكلام (خبر) أى فذلك الكلام الذي له تلك النسبة خبر وذلك كقولنا زيد قائم فهذا كلام له نسبة مفهومة هي انصاف زيد بالقيام في الخارج ثم القيام بالنسبة الى ذات زيد خارجا في معناه فقوله أو ما في معناه يريد كاسم الفاعل كما سبق وقوله أو متصلا بالفعل لا أدري ما يريد به إلا أن يريد عمل المصدر وسواء متصلا بالفعل لأنه أشد تعلقا به لانه جزؤه فلينظر الآن الزمخشري في المفصل سمي

الأمر فهو غير الخارج في كلام المصنف لأن المراد بالنسبة الخارجية كما علمت وأشار الشارح بهذا التفسير الى أن المصنف أطلق الخارج وأراد به الواقع فيه وهو النسبة الخارجية وقوله أى يكون تفسيرا لقول المصنف ان كان لنسبته الخ وحيدة إذ كان الأولى أن يقول أى يكن لانه تفسيرا للجزوم محلا أو يقول أى كان (قوله أى تطابق تلك النسبة) أى المفهومة من الكلام وقوله ذلك الخارج وهو النسبة الخارجية به واعلم أنه يلزم من مطابقة النسبة الكلامية للخارجية مطابقة النسبة الكلامية لان المطابقة لا تتحقق الا بين أمرين فكل منها مطابق للآخر الا أن الأولى أن يحمل الاصل مطابقا بالفتح فاذا أسند المطابقة للكلامية وجعل الخارجية مطابقة بالفتح لكونها الاصل (قوله بأن يكونا ثبوتيين) نحو زيد قائم وكان زيد قائما في الواقع وقوله أو سلبيين أى نحو ليس زيد قائما والحال أنه غير قائم في الواقع (قوله أو بالعكس) أى كقولك ليس زيد قائما وكان زيد في الواقع قائما وقد علم من كلام الشارح أن النسبة الكلامية في القضية الموجبة ثبوتية وفي السالبة انتفاء شيء عن شيء وهذا مذهب المتقدمين من الناطقة والذي عليه المحققون من التأخرين أن النسبة بين الطرفين دائما ثبوتية بمعنى أنها دائما تعلق أحد الطرفين بالآخر ولا تكون عدم التعلق قالوا وهذا لا ينافي أنها تكون سلبية لانه ليس معنى كونها سلبية أنها سلب شيء عن شيء كما يقول المتقدمون بل بمعنى أنها تسلط عليها السلب كما في النبي المحصل نحو ليس زيد بقائم أو دخل السلب في مفهومها كما في النبي المدول نحو زيد هو ليس بقائم والأولى أن يحمل قول الشارح أو سلبية على هذا المعنى ليوافق ما عليه المحققون من التأخرين وليوافق قوله سابقا وهي تعلق أحد الشئيين بالآخر فان ظاهره أنها لا تكون عدم التعلق

(قوله فالكلام خبر) أى من حيث احتماله للصدق والكذب لما تقرر أن المركب التام المحتمل للصدق والكذب يسمى خبرا من حيث احتماله لها ومن حيث اشتتاله على الحكم قضية ومن حيث افادته الحكم اخبارا ومن حيث كونه جزءا من الدليل يسمى مقدمة ومن حيث كونه يطلب بالدليل مطابوبا ومن حيث كونه يحصل من الدليل نتيجة ومن حيث انه يقع في العلم ويشتل عنه مسألة فالتات واحدة واختلاف العبارات بحسب الاعتبارات وانما قدر الشارح فالكلام لان جواب الشرط لا يكون الاجملة (قوله أى وان لم يكن لنسبته خارج كذلك) أى تطابقه تلك النسبة أولا تطابقه فهو انشاء به اعلم أن الكلام للنفي اذا كان فيه قيداً وقيداً كان النفي متوجها للقيد أو القيد في الغالب ومن غير الغالب قد يتوجه للقيد والتقييد معا اذا علمت هذا فاعلم أن في كلام الصنف مقيد وهو النسبة وقيد بن وهما الخارج والطابقة وعدمها فان جعلت النفي منصبا على المقيد والتقييد اقتضى ذلك أن الانشاء لنسبة له ولا خارج يطابق أو لا يطابق وهذا لا يصح لان الانشاء له نسبة قطعاً الا انها غير حركية كما تقدم لك ذلك عن قرب وان جعلت النفي منصبا على القيد دون المقيد كما هو الغالب اقتضى أن الانشاء له نسبة ولا خارج لها أصلاً يطابق أو لا يطابق وهذا خلاف التحقيق والتحقيق كما قال الشارح ان الانشاء له نسبة كلامية ونسبة خارجية تارة تطابقان ولا تطابقان تارة اخرى فنحو هل زيد قائم وقم النسبة الكلامية للاول طلب الفهم من المخاطب ولثاني طلب القيام منه والنسبة الخارجة لهما الطلب النفسى للفهم في الاول والقيام في الثاني فان كان الطلب النفسى ثابتا للتكلم في الواقع كان الخارج مطابقاً للنسبة الكلامية وان كان الطلب النفسى ليس ثابتا للتكلم في الواقع كان الخارج غير مطابق ونحو بعث الانشائي (١٦٦) نسبه الكلامية ايجاد للبيع للفهوم من الالفاظ والخارجية ايجاد القائم

أى فالكلام خبر (والا) أى وان لم يكن لنسبته خارج كذلك فانشاء

إما أن ينسب له على وجه الاتصاف به فتكون النسبة مطابقة لما فهم من اللفظ فيكون الكلام صدقا أو تكون النسبة بين القيام وزيد بنسبته الانتفاء بأن لا يتصرفز بدبا القيام فيكون الكلام كذبا فقد ظهر أن هذا الكلام له نسبة دل على وقوعها خارجا وفي نفس الامر نسبة أيضا أى معنى في الخارج يطابق فيصدق الكلام أو لا يطابق فيكذب فهذا الكلام حينئذ خبر (والا) يكن لتلك النسبة المفهومة من الكلام معنى خارج في أحد الأزمنة الثلاثة بأن لا يقصد بالكلام حصول نسبة خارجية بل قصده كون نسبه توجد باللفظ (فانشاء) أى فالكلام الموصوف بما ذكر انشاء كقولك بعث عند قصد اسم الفاعل مثلا بالفعل فعلى هذا يحتمل أن يراد بما هو في معنى الفعل المصدر العامل لمشاركة الفعل له في معناه الذى هو الحدث ويكون اسم الفاعل متصلا لكونه فرع الفعل بخلاف المصدر فإنه أصله لكن الصحيح أن كلا من الفعل واسم الفاعل مشتق من المصدر

بنفس التكلم فان كان ايجاد ثابتا للتكلم في الواقع كان مطابقا والافلا وما يدل على ان الانشاء له نسبة خارجية تطابقه أو لا تطابقه أن النسبة بين كل أمرين في الواقع إما ثبوتية أو سلبية على طريق الحصر العقلي والالزام ارتفاع النقيضين أو اجتماعهما والنقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان والنسبة بين

الامرين في الواقع نسبة خارجية وهى اما مطابقة للنسبة المفهومة من الكلام أولا فعلم من هذا أن النسبة الكلامية انشاء والخارجية والطابقة وعدمها أمور لا بد منها في الخبر والانشاء والفارق بينهما انما هو القصد وعدم القصد فالخبر لا بد فيه من قصد المطابقة أو قصد عدمها والانشاء ليس فيه قصد للمطابقة ولعدمها وهذا محصل ما أشار له الشارح بقوله وتحقيق ذلك الخ ويمكن تمشية كلام الصنف عليه بأن يجعل في قوله في جانب الخبر ان كان نسبته خارج تطابقه أى تقصد مطابقتها له أو يقصد عدم مطابقتها له بخبر وقوله والا فانشاء أى والا يكن نسبته خارج تقصد مطابقتها أو عدم مطابقتها فانشاء ويجعل النفي منصبا على القيد الا خبرا عنى تقصد مطابقتها فكانه قيل وان كان نسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه لكن لم يقصد فانشاء وفيه بحث لانه لا خبر يقصد به عدم مطابقة نسبته لان الخبر وضع للمطابقة وأما عدمها وهو الكذب فلا دلالة للفظ عليه وانما هو احتمال عقلى كما يأتى بقى شئى آخر وهو أن المراد بقصد مطابقة النسبة الكلامية للخارجية أن يقصد التكلم بالكلام حكاية معنى حاصل في الخارج بدونه ومؤدى الحكاية هو مؤدى المطابقة فقولنا زيد قائم قصدنا به حكاية ثبوت القيام لزيد في الواقع بمعنى أن في الواقع شئنا هو قيام زيد بحكيته بقولك زيد قائم بخلاف اضرب ونحوه من صيغ الانشاء فإنه لم يقصد به حكاية شئى بل المقصود أحداث مدلوله وهو طلب الضرب وايجاد ذلك اللفظ بحيث لا يحصل ذلك المعنى بدون اللفظ فان قصدت بصيغة الانشاء للمطابقة أى حكاية ما في الواقع وهو النسبة الخارجية وهو الطلب القائم بالنفس مثلا كان خبرا مجازا وصار معنى اضرب أنا طالب للضرب والحاصل أن النسبة التى لها خارج هى التى تكون حكاية عن نسبة أى حالة بين الطرفين في نفس الامر ونسب الانشاء ليست حكاية بل محضرة ليرتب عليها وجود أو عدم أو معرفة أو تحسر أو نحو ذلك وحينئذ فالذنب

الانشائية لا خارج لها ولهذا اختار أرباب حواشي الطول كالغنائري والقرمي وعبد الحكيم رجوع النفي في كلام الصنف للقيدين كما هو المتبادر منه وأن النسبة لا محالة موجودة في الانشاء دون الخارج ودون قيده واستدلوا على أنه لو كان له خارج لزم أن يتصور فيه الصدق والكذب لانهما من لوازم الخارجية واللازم باطل فكذلك للزوم (قوله وتحقيق ذلك) أي الفرق بين الانشاء والخبر وقوله أن الكلام يعني مطلقا وحاصله أن للانشاء أيضا نسبة خارجية تطابقه أو لا تطابقه والفرق بينه وبين الخبر قصد المطابقة واللا مطابقة في الخبر وعدم قصد ذلك في الانشاء وفي قوله وتحقيق الخ إشارة إلى أن ما يقتضيه ظاهر المتن من أن الفرق بينهما أن الخبر له خارج والانشاء لا خارج له كلام ظاهري خلاف التحقيق وقد علمت ما في ذلك التحقيق وأن الحق خلافه (قوله بحيث تحصل) الباء للملابسة أي ملتبسة بحالة وهي أن تحصل من اللفظ أي تفهم منه فالعطف معاير أو توجد فالعطف تفسيري ومعنى إيجاد اللفظ لها أن لا تحصل بدونها فإذا قلت اضرب زيد فدلته المفهومة منه طلب الضرب ولا شك أن ذلك لا يحصل إلا بهذا اللفظ ولم يقصد بذلك اللفظ حكائية شئ حاصل في الواقع كالطلب القائم بالنفس ثم لا يخفى أن الفعل للمتعدى للمفعول فيه النسبتان نسبة الفعل للفاعل ونسبة للمفعول فقوله الشارح أما أن تكون نسبه الخ يصح أن يراد بها كل منهما لأن كلا منهما يحصل باللفظ بحيث يكون موجدا لها (قوله من غير قصد إلى كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع) هذا لا ينافي أن الانشاء له نسبة خارجية لان نفي القصد إلى كونه دالا على النسبة الواقعية لا يستلزم نفي حصول تلك النسبة ثم أن الأولى للشارح أن يقول من غير قصد إلى كونها مطابقة لنسبة في الواقع وهو الانشاء وذلك لان ظاهره يقتضي أن الفرق بين الانشاء والخبر قصد الدلالة على نسبة في الواقع بين شيئين وعدم قصد تلك الدلالة مع أن (١٦٧) الفرق قصد المطابقة بين النسبتين وعدم قصد ذلك وان كان

وتحقيق ذلك أن الكلام إما أن تكون نسبه بحيث تحصل من اللفظ ويكون اللفظ وحدها لمن غير قصد إلى كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع بين الشيئين وهو الانشاء أو تكون نسبه بحيث يقصد أن لها نسبة خارجية تطابقه أو لا تطابقه وهو الخبر لان النسبة المفهومة من الكلام الحاصلة في الذهن لا بد أن تكون بين الشيئين ومع قطع النظر عن الذهن لا بد وأن يكون بين هذين الشيئين في الواقع

انشاء البيع وقم مثلا فان نسبة البيع إلى الفاعل إنما وجدت باللفظ وكذا نسبة القيام للخاطب على وجه الامرانما وجدت بنفس التلفظ من غير قصد إلى أن إحدى النسبتين حاصلة الآن أو في الماضي أو المستقبل وفسرنا النسبة بالتعلق الخ ليعلم الاخبار سواء كان إيجابيا أو سلبا شرطيا كان أو حمليا وليعم الانشاء مطلقا أو ما تفسيرا بايقاع المحكوم به على المحكوم عليه أو سلبه عنه فلا يصح لان ذلك

لأن النسبة للمفهومة الخ) علة لما تضمنه قوله أو تكون نسبه بحيث الخ من أن في الخبر نسبتين لأنه متعلق بجميع التحقيق على أنه علة لما تضمنه من أن في الكلام مطلقا نسبتين لانه وان كان صحيحا لما تقر من أن في الانشاء أيضا خارجا لا يتناسب قوله فانك اذا قلت الخ لانه لا تعرض فيه للانشاء وقد يقال ان قوله المفهومة من الكلام دون أن يقول من الخبر بما يؤيد الاحتمال الثاني وتمثيل الشارح بما اذا قلت زيد قائم لا يخصص نعم قول الشارح بأن يكون هذا ذلك وقوله بأن لا يكون هذا ذلك يعينان الاحتمال الاول لان كون هذا عين ذلك أو غيره يختص بالخبر إذ النسبة في الضرب بالخطاب على وجه طلبه منه وحاصله ما أفاده هذا التعليل أن هناك نسبة مفهومة من الكلام حاصلة في الذهن بقطع النظر عن الخارج ونسبة في الخارج بقطع النظر عن الذهن (قوله الحاصلة في الذهن) أشار به إلى أن النسبة الكلامية والذهنية متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار فمن حيث دلالة الكلام عليها يقال لها نسبة كلامية ومن حيث ادراكها في الذهن وتصورها فيه يقال لها ذهنية وقوله الحاصلة في الذهن يشهد الكواذب عمدا لان الذهن يتصور النسبة الكاذبة ولو كانت مستحيلة (قوله لا بد أن تكون بين الشيئين) هما الموضوع والمحمول أي لانها من المعاني الجزئية فلا تتعلل الا بتعلل هذين الشيئين وقوله لا بد خبر أن (قوله ومع قطع النظر عن الذهن لا بد الخ) لا بد عطف على لا بد السابقة وفي الكلام تقديم وتأخير والاصل ولا بد مع قطع النظر عن الذهن أن يكون الخ والواو في قوله وأن يكون زائدة في تتعلق اسم لا والاصل لا بد أن يكون أي لا بد من أن يكون أي لا غنى عن أن يكون فالواو هنا كهي في قول الشاعر

فما بال من أسمى لأجبر ككسره * حفاظا وينوي من سفاخته كسرى

فان الواو في قوله وينوي زائدة دخولها في الكلام كخروجها وخبر لا محذوف أي حاصل ومصب التعليل قوله ولا بد أن يكون بين هذين الشيئين الخ بقي شئ آخر وهو أن في كلام الشارح أمور منها أن كون النسبة المفهومة من الكلام لا بد أن تكون بين شيئين هذا أمر معلوم لا يتوهم انكاره فلا فائدة في الاخبار به فالأولى أن يقول لان النسبة المفهومة من الكلام حاصلة في الذهن قطعاً ومع قطع النظر

عن الذهن نجد نسبة بين جزأى الكلام حاصله في الخارج فقد تحقق وجود النسبتين في الكلام وتحقق الفرق بينهما وذلك لان الكلامية طرفها الذهن والخارجية طرفها الخارج أفاده شيخنا العدوي ومنها أن قوله ولا بد مع قطع النظر عن الذهن أن يكون الخ ظاهره اختصاص النسبة الخارجية بالقضايا الخارجية التي حكم فيها على أفراد الموضوع المحققة الوجود في الخارج كقولنا الانسان حيوان فان الحيوانية ثابتة لأفراد الانسان في الخارج مع قطع النظر عن الذهن دون الذهنية التي حكم فيها على أفراد الموضوع التي لا تحقق لها في الخارج بأن كانت كاهذهنية أو بعضها ذهني وبعضها خارجي فالاولى كقولنا شريك الباري ممنوع والثانية كقولنا ما سوى الواجب تعالى يمكن لان أفراد ما سوى الواجب يشمل المستحيل العادي كبحر من زئبق ولا وجود له الا في الذهن لان القضايا الذهنية لا يصح فيها قطع النظر عن الذهن اذ لا وجود لها الا فيه ولا وجود لها في خارج الاعيان مع أن القضايا مطلقا لها نسبة خارجية وقد يجب أن المراد بقطع النظر عن (١٦٨) الذهن قطع النظر عن فهم الذهن النسبة الكلامية من الكلام وبالواقع نفس

نسبة ثبوتية بأن يكون هذا ذاك أو سلبية بأن لا يكون هذا ذاك الأتري أنك اذا قلت ز يدقائم فان القيام حاصل لز يدقاعا سواء قلنا ان النسبة

التفسير يوجب تخصيصها بالخبر الخلى دون الانشاء والخبر الشرطي والقصد أعم من ذلك وما يميز يدك تحقيقا في انقسام الكلام الى الخبر الذي يوصف بالصدق والكذب والى الانشاء أن الكلام الذي يحسن السكوت عليه لا محالة يتضمن نسبة السند الى السند اليه فان كان القصد منه الدلالة على أن تلك النسبة المفهومة من الكلام حصلت في الواقع ووقعت في الخارج بين معنى السند والسند اليه فذلك الكلام خبر وان كان القصد الدلالة على أن اللفظ جرت به تلك النسبة فالكلام انشاء فنسبة الخبر المفهومة من اللفظ يدل اللفظ على أنها كذلك فيما بين معنى السند اليه والمستد خارجا لكن لما كانت الدلالة وضعية أمكن تخلفها بأن لا تكون كذلك فيما بين المعنيين في نفس الامر فيكون الكلام كذبا وأن تكون كذلك فيكون الكلام صادقا فلنا زيد قائم فالمفهوم منه ثبوت القيام لز يد في الخارج فاذا أردت تحقق المطابقة أو عدمها فاطلع النظر عما يدل عليه اللفظ ويفهم بالذهن وانظر نسبة القيام لز يد خارجا فلا محالة تجديبها إما من نسبة الثبوت بأن يكون هذا ذاك أعني بأن يكون ز يد قائما وإما نسبة السلب بأن لا يكون هذا ذاك فان كان الاول حصل الطابق بين المفهوم وما وقع في نفس الامر فيثبت الصدق وان كان الثاني لم يحصل الطابق فيثبت الكذب وانما تأتي هذه المطابقة عند قطع النظر عن المفهوم فينسب الواقع اليه لانها حينئذ شيان فيحصل الطابق بينهما وأما ان نظرت الى المفهوم وهو حصول النسبة في الخارج فلا تعدد للنسبة فلا يطابق اذ لا يطابق الشيء نفسه لان ما في الخارج باعتبار دلالة اللفظ عليه هو هو وأما احتمال الكذب فهو عقلي لا مفهوم للفظ ثم قد سمعت في تحقيق المطابقة أنها تكون بتحقيق وقوع تلك النسبة المفهومة من اللفظ خارجا فر بما تتوهم أن ذلك يناق القول المشهور وهو أن النسبة بين الموضوع والمحمول من الاعتبارات التي لا وجود لها خارجا فيجب أن تعلم أن ذلك لا يناق فيه لان المعنى بالتحقق خارجا حصول تلك النسبة في

الامر لا خارج الاعيان فدخلت تلك القضايا المذكورة وأ يقال ان قوله ومع قطع النظر الخ في معنى المبالغة وكأ أنه قال ولا بد أن يكون بين هذين الشئتين نسبة في الواقع حتى ولو قطع النظر عن الذهن أي هذا اذا لم يقطع النظر عن الذهن بل نظر اليه كما في القضايا الذهنية بل وقطع النظر عنه كما في القضايا الخارجية وليس قوله مع قطع النظر شرطا لوجود النسبة الخارجية وحينئذ فاشتمل كلامه على القسمين المذكورين (قوله نسبة ثبوتية) أي وهي النسبة الخارجية وقوله بأن يكون هذا أي الموضوع ذاك أي المحمول كما في زيد قائم

الخارج

فان المراد من القائم نفس زيد وقوله بأن لا يكون هذا أي الموضوع ذاك

أي المحمول كما في زيد ليس بقائم فانه يدل على أن زيدا غير القائم في الواقع وقوله بأن يكون هذا ذاك أي مثلا لاجل دخول القضايا الشرطية فان النسبة فيها التزوم لا أن هذا ذاك اذ هذا إنما يظهر في المحلية (قوله ألا ترى الخ) هذا استدلال على النسبة الخارجية (قوله فان القيام حاصل لز يد) يحتمل أن المراد حاصل له في الواقع اذا كان الكلام صادقا وفي الكلام حذف شيء يتم به البيان والتقدير حاصل لز يد قطعاً وليس بمحاصلها قطعاً وحصوله وعدم حصوله في الواقع هو النسبة الخارجية التي تعتبر المطابقة بينها وبين النسبة المفهومة من الكلام وقوله قطعاً أي وان قطعت النظر عن ادراك الذهن فليس القطع بمعنى الجزم وهذا الاحتمال هو المناسب لسياق الكلام ويحتمل أن المراد فان القيام حاصل لز يد أي بمقتضى دلالة الكلام لا بالنظر للواقع من كونه صادقا أو كاذبا لان الكلام يدل على تحقق النسبة وحصولها في الخارج وأما احتمال الكذب فهو عقلي لا مفهوم للفظ (قوله سواء قلنا الخ) هذا تعميم في قوله فان القيام حاصل لز يد قطعاً وهذا التعميم زيادة فائدة ولا دخل له في الاستدلال المشار له بقوله ألا ترى الخ

(قوله من الأمور الخارجية) أي بناء على مذهب الحكماء من أن الاعراض النسبية لها وجود أي تحقق في الخارج أي خارج الأعيان يمكن رؤيتها وقوله أولست منها أي من الأمور الخارجية بل من الأمور الاعتبارية كما يقوله أهل السنة فاتهم بقولهم ان الاعراض النسبية أمور اعتبارية لا تحقق لها في خارج الأعيان بل في خارج الأذهان لان لها تحققا في نفسها لكنها لم تصل لمرتبة الشاهدة بالبصر بل ذكر بعضهم أنه لا يثبت لها في نفسها بل في الذهن فقط فان قلت حيث كانت الأمور الاعتبارية لا وجود لها في خارج الأعيان بل ولا في خارج الأذهان على هذا القول فما الفرق بين الصادق منها والكاذب قلت الفرق أن الاعتبار الكاذب لا مستند له بل هو أمر ينزعه الذهن كبخل الكريم وكرم البخيل والاعتبار الصادق يستند للأمر (١٦٩) الخارجية كأبوة زيد لعمره فان قلت

من الأمور الخارجية أولست منها وهذا معنى وجود النسبة الخارجية

إذا كانت النسبة أمرا اعتباريا على ما يقوله أهل السنة فما معنى نسبتها للخارج وقولهم خارجية ووصفهم لها بالوجود في قولهم انها موجودة في الخارج وهل هذا لإلتفاف قلت المراد بوجودها ثبوتها وتحققها والمراد بالخارج الذي نسبت له خارج الأذهان وهو نفس الأمر لا خارج الأعيان والى هذا أشار الشارح بقوله وهذا معنى الخ (قوله وهذا معنى الخ) أي وما ذكرناه من ثبوت النسبة في الواقع بين الشبثين المذكورين مع قطع النظر عن الذهن معنى وجود الخ فاسم الإشارة راجع لوجود النسبة في الواقع بين الشبثين المذكورين مع قطع النظر عن الحاصل في الذهن أي ان معنى وجود النسبة

الخارج عن العقل وانصاف الموضوع بها لا كونها من الأمور الوجودية التي تحقق وجودها خارجا في العيان وقرئ بين قولنا هذا الامكان أو هذه النسبة حاصلة في الخارج عن الذهن بمعنى الاتصاف بذلك في نفس الأمر فانه صحيح لصحة اتصاف الوجوديات بالاعتبارات كالاتصاف بالوجوب وبين قولنا هذا أمر محقق وجوده في الخارج والعيان كيباض الجسم مثلا فالمراد بالوقوع في الخارج الاتصاف بالشيء فيه وهذا المعنى صحيح على كلا القولين أعني القول بأن النسبة وجودية خارجية وهو ضعيف أو اعتبارية فيه وهو الحق ألا ترى أنك اذا قلت زيد قائم وصدق هذا القول لزم أن زيدا انصف بالقيام وحصله في الواقع على كل حال ولا يبع أحدا انكاره بعد ثبوت الصدق والا كان كذبا سواء قلنا ان النسبة وجودية أو اعتبارية وهذا المعنى الذي هو وقوع الاتصاف الجارى على كل قول هو الذي نعني بوجود النسبة أي حصولها خارجا فيجري على كل قول لا كونها من الأمور الوجودية خارجا حتى يختص بالقول بأنها من الأمور المحققة الوجود خارجا كاليباض مثلا تأمله فاني قد أطلت فيه مع ضرب من التكرار لاستصعاب الناس فهمه من بعض الشروح * ثم انك قد سمعت أيضا أن الانشاء هو الكلام للوجد لنسبته فيجب أن يعلم أن نسبة السند الى السند اليه لا يوجد الكلام اذ لا يوجد الكلام اتصاف أحد بصفة حقيقية كالقيام أو القعود في قم أو اقامه مثلا أو البيع الذي هو الابدال المخصوص في بيعت مثلا وانما الذي يوجب الكلام ويقضيه أن تلك النسبة دل على تكييفها بكيفية عائدة في حصولها الى اللفظ فيوجب قم واقعد مثلا نسبة القيام والقعود للمخاطب مكيفين بكونهما مأمورا بهما وكون الشيء مأمورا به بكيفية يرجع في وجودها الى وجود صيغة الكلام وكذا البيع الذي هو الابدال يفيد بت نسبته الى الفاعل مكيفا بكونه وجدت صيغة انشاء بها اعتباره شرعا لدلالاتها على الرضا به فتأمل فانه من دقائق هذا المهل والله الوفي بمنه فاذا تحقق أن الكلام إما خبر أو انشاء احتيج الى وضع باب للانشاء وهو كاف فيه من حيث هو وأما الخبر فله باعتبار ما يعرض لجلته أو أجزاءه أبواب أغنى عن ذكر ما يصح اعتباره منها في الانشاء ذكره فيها والى أبواب الاخبار أشار بقوله

(٢٢ - شروح التلخيص - أول)

الخارجية تحققها في الواقع أي تحققها في ذاتها بين الشبثين بقطع النظر عن اعتبار معتبر وفرض فإرض وليس المراد بوجودها تحققها في خارج الأعيان بحيث يمكن رؤيتها كيباض الجسم فمعنى الخارج الذي نسبت اليه النسبة خارج الذهن وهو الواقع ونفس الأمر وليس المراد به خارج الأعيان لان الخارج يطلق بمعنى الواقع ونفس الأمر أي نفس الشيء و بمعنى الأعيان أي الأشياء العينية المشاهدة ومعنى وجود الشيء فيها أنه فرد من أمراها ومعدود منها اذا علمت هذا فقولهم النسبة موجودة في نفس الأمر معناه أنها متحققة في نفسها بقطع النظر عن اعتبار العتبر وفرض الفارض فهو اظهر في محل الاضمار واذا قيل زيد موجود في خارج الأعيان فمعناه أنه من جملة الأمور العينية المشاهدة التي يمكن رؤيتها * واعلم أن الوجود أي للتحقق في خارج الأذهان أعم من الوجود أي للتحقق في خارج الأعيان لان الأول اما أن يصل لمرتبة المشاهدة فيكون موجودا في خارج الأعيان أيضا أولا فيكون موجودا في خارج الأذهان فقط فزيد يصدق عليه أنه موجود في خارج الأذهان والأعيان والنسبة

ثم الخبر لا بد له من اسناد ومسند اليه ومسند وأحوال هذه الثلاثة هي الأبواب الثلاثة الأولى ثم للسند قد يكون له متعلقات اذا كان
 فلا أو متصلا به أو في معناه كاسم الفاعل ونحوه وهذا هو الباب الرابع

الخارجية يصدق عليها أنها موجودة في خارج الأذهان لافي خارج الأعيان لان لها تحققا في نفسها لكن لم تصل لترتبة المشاهدة وأن
 الاعتبار يات قسمان قسم لا تحقق له في نفسه بل هو أمر توهم محض يحصل بمجرد اعتبار المعتبر وفرض الفارض وهذا لا تحقق له لافي
 خارج الأذهان ولا في خارج الأعيان ومنها ما له تحقق في نفسه بقطع النظر عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض وهذا الثاني هو الموجود
 من الاعتبارات خارج الأذهان قرر ذلك كله شيخنا العلامة المدوني عليه سحائب الرحمة والرضوان (قوله لا بد من مسند اليه ومسند
 واسناد) أي وحيد فلا بد لها من أبواب ثلاثة تبيين أحوالها فاذا ضمنت هذه الثلاثة لباب الانشاء المبين لأحواله كانت الأبواب
 أربعة وكان الأولى للصنف أن يقول من اسناد ومسند اليه ومسند ليوافق ما مر من قوله وينحصر في ثمانية أبواب أحوال الاسناد الخ
 وما يأتي في ترتيب الأبواب ويتصل للسند بما يتعلق به الا أن يقال أنه لاحظ أن الاسناد رابطة بين شيتين لا يعقل الا بعد تعقلهما
 فرتبه التأخير لكن فيما يأتي (قوله والسند قد يكون الخ) وذلك نحو ضرب زيد عمرا فاحتيج لباب خامس بين أحواله وقضية كلامه
 أن للسندالي لا يكون له متعلق وليس كذلك اذ السندالي قد يكون له متعلقات حيث كان مشتقا نحو للطلق يوم الجمعة زيد والصارب
 زيد قائم ومعلم زيد عمرا شاخصا حاضر ويحجب بأن (١٧٠) السندالي في الأولين في الحقيقة انما هو آل والتعلق المذكور للصلة

(والخبر لا بد له من مسندالي ومسند واسناد والسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أو في معناه)
 كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول وما أشبه ذلك ولا وجه لتخصيص هذا الكلام بالخبر

(والخبر لا بد له من مسندالي ومسند) فاحتيج الى ما بين جمع أحواله ما (و) لا بد له من (اسناد) فاحتيج
 الى باب يشتمل على أحواله (والسند قد يكون له متعلقات) كالمفعول والحال والمجرور والظرف وانما
 تكون له متعلقات (اذا كان فعلا أو) ما (في معناه) كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول وما أشبه
 ذلك كاصفة الشبهة واسم التفضيل فاحتيج الى وضع باب لمتعلقات الفعل وهذا الكلام يوجه اختصاص
 أحوال السندالي والمسند الى آخرها بالخبر وليس كذلك ضرورة وجودها في الانشاء غير أن
 غالب لطائف هذه الأحوال انما هو في الخبر نخص بذكرها فيه وما يوجد في الانشاء من الاعتبارات
 الرجعة لهذه الاشياء يستفاد من ذكرها في الخبر

(قوله والسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أو في معناه) ظاهره أن الفعل لا يترجم أن يكون له
 متعلقات وليس كذلك فان لكل فعل وما أشبهه متعلقات من المفعول به ان كان متعديا ومن مفعوله

لا للسندالي وأما في الثالث
 فالمنصوب فيه ليس بفضلة
 وانما هو عمدة بدليل
 الاضمار في التنازع أو يحجب
 بأن المصنف انما اقتصر
 على السند لان الغالب في
 السند أن يكون له متعلق
 دون السندالي وانما كان
 الغالب في السند أن يكون
 له متعلقات دون السند
 اليه لان السند في الغالب
 يكون مشتقا والسند اليه

الطلاق

جامد وما كان الغالب عليه أن يكون مشتقا يكون له

متعلقات أكثر بقی شيء آخر وهو أن السند اذا كان فعلا أو بمعناه فلا بد له من متعلقات لانه وان لم يترجم أن يكون متعديا لكن لا بد له من
 مفعول مطلق ومفعول فيه نعم قد يحذف وكلام المصنف أعظم من الذكر والحذف بدليل أنه سيقول أما حذفه فلكذا وظاهر قول المصنف
 هنا والسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أنه لان ترجمه للتعليقات اذا كان فعلا أو بمعناه وليس كذلك كما علمت والجواب أن في
 كلام المصنف حذف والتقدير قد يكون له متعلقات وقد لا يكون له ذلك أي كما اذا كان جامدا نحو زيد أخوك وانما يكون له ذلك اذا كان
 فعلا الخ (قوله أو في معناه) أي أو كان في معناه أي ملتبسا بمعناه التضمني من التباس الدال بالمدلول بأن كان اسما دالا على الحدث
 (قوله كالمصدر الخ) التمثيل بالمصدر وماعه لما هو في معنى الفعل انما يتقدم على تقدير أن يراد بالفعل الفعل الاصطلاحي فيكون
 مافيه معنى الفعل أعم مما تضمن حروفه كالمصدر والوصف أولا كحروف التثنية وأسماء الإشارة ونحوها واما على تقدير أن يراد بالفعل
 الفعل الحقيقي أعم من أن يعبر عنه بالمصدر وغيره مما يتضمن حروفه فيكون المراد بما في معناه لا يتضمن حروفه كالظرف واسم الفعل
 واسم الإشارة ونحوها (قوله ولا وجه لتخصيص الخ) أي لان الانشاء لا بد له أيضا مما ذكر فكان على المصنف أن يقول وكل من الخبر
 والانشاء لا بد له من مسند الخ وقد يجب بأن انما خص الخبر بالذکر لكونه أعظم شأنًا وأكثر فائدة واشتمالا على النكات والخصوصيات
 البديعة التي بها التفاضل ولكونه أصلا في الكلام لحصول الانشائية إما بنقل كافي بعث أو زيادة أداة كما في لتضرب ولا تضرب
 أو حذف كافي اضرب فان أصله لتضرب وبالجملة فالخبر هو الجزء الأعظم فلذا أفرد المصنف الأبحاث عن أحوال أجزائه من مسند

ثم الاسناد والتعلق كل واحد منهما ما يكون إما بقصر أو بغير قصر وهذا هو الباب الخامس والانشاء هو الباب السادس ثم الجملة اذا قرنت بأخرى فتكون الثانية إما معطوفة على الاولى أو غير معطوفة وهذا هو الباب السابع ولنفظ الكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة

اليه ومسد و اسناد بالتدوين وجعل للبحث عن حال كل واحد منها بابا على حدة وأحال معرفة أحوال أجزاء معاداه عليه فيما يأتي حيث يقول في آخر أحوال المسند نفيه ما تقدم من الاعتبارات في أحوال السند اليه والسند أو الاستاد كما تجرى في الخبر تجرى في الانشاء (قوله الاسناد) أي بين السند والمسند اليه اما بقصر نحو ما زيد الا قائم أو بدون نحو زيد قائم وقوله والتعلق أي بين السند والفضلات المشار اليها بقوله قد يكون له متعلقا اما بقصر نحو زيدا مضرب الاعمر (١٧١) وقد يكون بدون قصر نحو زيدا يضرب عمرا (قوله اما بقصر الخ) أي وحيث فلا

(وكل من الاسناد والتعلق إما بقصر أو بغير قصر وكل جملة قرنت بأخرى اما معطوفة عليها أو غير معطوفة والكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة) احترز به عن التطويل على أنه لا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ

بد من باب سادس للبحث

عن القصر وأدوانه (قوله

إما معطوفة) أي تلك الجملة

المقرونة وهو المسمى بالوصل

وقوله أو غير معطوفة أي

تلك الجملة المقرونة وهو

المسمى بالفصل فلا بد من

باب سابع يبين فيه ذلك

لان هذا حال للكلام

بالقياس للكلام آخر ثم ان

المراد بقوله وكل جملة

قرنت بأخرى أي مما يقبل

العطف في أداء أصل المعنى

وحيث فلا يتناول الجمل

الحالية للتداخل نحو جاء

زيد يركب يسرع فاندفع

ما يقال انها داخله في قوله

أو غير معطوفة مع أنها

ليست من الفصل

والوصل بل من متعلقات

الفعل وإنما ذكر للصف

التنزيه في باب الفصل

والوصل لزيد مناسبة له

ولو قال بدل قوله أو غير

معطوفة أو متروكة العطف

كان أولى لان الترك يشعر

(وكل من الاسناد والتعلق إما أن يكون (بقصر) لاحد السندين وأحد للمتعلقين على الآخر (أو) يكون (بغير قصر) لأحدهما على الآخر فاحتيج لباب القصر ولا يخفى أن القصر من أحوال أحد السندين وأحد المتعلقين ولم يستفد من الكلام وجه افراده بالبحث لم يجعل في أحوال السندين ومتعلقات الفعل والوجه في الافراد صعوبة أمره بكثره مباحثه بخلاف نحو التعريف والتنكير والتقديم والتأخير مثلا (وكل جملة قرنت بأخرى إما معطوفة عليها أو غير معطوفة) فاحتيج الى باب الفصل والوصل ولا يخفى أيضا أن الفصل والوصل من أحوال الجمل ولم يبين وجه افراده بالباب ولا وجه افراد الاسناد مع أن المناسب لكونهما من أحوال الجملة جمعهما والوجه الصعوبة فيهما وكثرة الباحث كما تقدم في القصر وكذا الانشاء فإنه من أحوال الجملة أيضا ووجه افراده ما ذكر (والكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة

المطابق وظرفه الأنتها تارة تذكر وتارة تحذف كما نبه عنه قوله في الكلام على متعلقات الفعل أما حذف المفعول به وأما ذكره فالفعل المتعدي له مفعول به يتعلق به حذف أم ذكر وكل فعل فله مصدر وظرف زمان ومكان يذكرونه ويترك أخرى وان كنا نسمى ترك المفعول به حذفاً ولا نسمى ترك المصدر والظرف مثلاً حذفاً على بحث سنذكره في باب الإيجاز ان شاء الله تعالى ثم قول النصف أحوال متعلقات الفعل يقتضى أن لكل فعل متعلقات فانما دل كلامه على أن المسند قد يكون له متعلقات وقد لا يكون فالحالة التي يكون له فيها متعلقات هي اذا كان فعلاً أوفى معناه والحالة التي لا يكون له فيها متعلقات اذا كان اسماً نحو زيد أخوك قلت لا يصح ذلك لانك ان جعلت اذا شرطية فتقديره اذا كان فعلاً فقد يكون له متعلقات لان الجواب طبق مفسره السابق ولا يصح أن يراد للمتعلقات المذكورة وقد لا يكون للفعل متعلقات مذكورة لانه إنما يتكلم على المتعلقات مطلقاً لانه سيقول أما حذفه وأما ذكره وان جعلتها ظرفية ولنفظ يكون عاملاً فيها فعنه قد يكون له في هذا الوقت متعلقات وقد لا يكون فصار كقولك قد يقدم زيد غدداً فلا يصح ذلك الابتداء عامل في اذا التقدير ذلك اذا كان فعلاً أوفى معناه وقوله والكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة

بقبول التروك العطف (قوله إما زائد على أصل المراد) أي وهو الاطناب وقوله أو غير زائد صادق بأن لا يكون ناقصاً وهو المساواة أو كان ناقصاً وهو الإيجاز أي وحيث فلا بد من باب ثامن يبين فيه ذلك وهو باب الإيجاز والاطناب والمساواة (قوله احترز به) أي بقوله لفائدة عن التطويل وهو الزيادة على أصل المراد لفائدة وكذا احترز به عن الحشو فإنه أيضاً زيادة على أصل المراد لفائدة لكنهما في الثاني متعينة دون الاول على ما يأتي (قوله على أنه لا حاجة اليه) على الاستدراك أي لكن لا حاجة اليه أي ذلك القيد وهو قوله لفائدة وذلك لان الكلام البليغ هو المطابق لمقتضى الحال ومتى كان مطابقاً لمقتضى الحال فلا بد فيه من فائدة ومتى كان زائداً لفائدة فلا يكون بليغاً هذا كلامه وفيه أن هذا لا يتم الا لو قلنا ان كل كلمة من الكلام البليغ لا بد أن يكون يقتضيهما الحال فاذا كانت فيه

كلمة لا يقتضيها الحال بأن كانت زائدة كان الكلام غير بليغ كما اذا قلت لحالي الذهن زيد قائم في الدار فان قولك في الدار غير محتاج اليه والحق أنه يقال له بليغ ولا يشترط ذلك الشرط وأن التقييد محتاج اليه لاخراج ما ذكر سلمنا أن قيد البليغ يعني عن قوله لفائدة فيقال ان قصد المصنف تحقيق معنى الاطناب وايضا هو بيان أن الزيادة لفائدة مأخوذة فيه ولو لم يقيد الزيادة بالفائدة لربما توهم أن الاطناب هو الزيادة مطلقا لاطلاقها عن قيد الفائدة مع أنه مقيد بها في الواقع (قوله أو غير زائد) للتبادر منه أن المراد أو غير زائد على أصل المراد لفائدة فيدخل فيه التطويل والحسولان غير الزائد لفائدة صادق بغير الزائد أصلا وبالزائد لفائدة فكان الاولى أن يقول أو غير زائد على أصل المراد أصلا ويقيده بكونه لفائدة لان عدم الزيادة في الايجاز والساواة لا بد أن يكون لفائدة (قوله هذا كالمالح) اعلم أن التقديم والتأخير والذكر والحذف مثلا من أحوال كل من السنداليه والسند ومتعلقات السند فلذا ذكرت في كل من باب أحوال السند اليه وأحوال السند وأحوال المتعلقات ومثل التقديم والتأخير والذكر والحذف في أنها أحوال الثلاثة القصر فهو تارة يتعلق بالسند اليه وتارة بالسند وتارة بالمتعلقات فكان للناسب أن لا يخص بباب بل يذكر في باب السنداليه والسند والمتعلقات مثل التقديم والتأخير والذكر والحذف والفصل والوصل (١٧٣) من أحوال الجملة الخبرية فالمناسب أن يذكر في أحوال الاسناد كالنأ كيد

(أو غير زائد) هذا كظاهر لكن لا طائل تحته لان جميع ما ذكر من القصر والفصل والوصل والايجاز ومقابله انما هو من أحوال الجملة أو للسند اليه أو للسند مثل التأ كيد والتقديم والتأخير وغير ذلك فالواجب في هذا اللقاع بيان سبب إفرادها

أو غير زائد) يعني لفائدة ايضا فاحتيج الى باب الاطناب الذي هو أن يزداد الكلام على أصل المراد لفائدة والايجاز الذي هو تقليل اللفظ لفائدة والساواة التي هي عدم الزيادة والتقليل لفائدة ومتى لم تكن الزيادة لفائدة كان تطويلا ولم يكن الكلام بليغا فالبلغة تستلزم الفائدة ولكن زادها بعد ذكر بليغ لزيادة البيان وكذا الايجاز والساواة متى لم يكن اسقاطا لزيادة فيهما لفائدة خرجا عن معنى البلغة أو غير زائد دخل في غير الزائد الناقص والساوي والمراد أو غير زائد لفائدة وانما قدم الخبر لانه أكثر بحثا ولان كثير من الانشاء فرع عن الخبر كالجمل التي يدخل عليها ليتوكل والاستفهام فذكر المصنف الاسناد والسنداليه والسند ثم المتعلقات ثم القصر الذي يعم الاسناد والتعلق ثم ذكر الانشاء وكان ينبغي تأخير القصر عنه لان القصر يدخل في الانشاء كما يدخل في الخبر ثم ذكر الفصل والوصل لان اعتبار العطف بعد تكميل أجزاء الجملة ثم ذكر الايجاز والاطناب والساواة لانها تشمل جميع ما سبق وذكر المصنف حصر الكلام في الخبر والانشاء وهو كذلك الا أن منهم من يخص الانشاء بما لا يطلب فيه ويقسمه الى خبر وطلب وانشاء ومنهم من يجعله ثلاثة أقسام خبر وانشاء وهو ما دل على الطلب دلالة أولية وتنبية ويدخل فيه الاستفهام والتخي والتجسي والتقسم والتداء وهو اصطلاح الامام نضر الدين

والحقيقة العقلية والمجاز العقلي ولا يخصهما بباب وكل واحد من الايجاز والاطناب والساواة تارة يتعلق بالجملة وتارة يتعلق بالسند اليه وتارة يتعلق بالسند فالمناسب ذكر هذه الثلاثة في باب الاسناد وفي باب المسند اليه والمسند ولا يخصها بباب اذا علمت هذا فيقال كان الاولى للمصنف أن لا يلتفت لبيان الحصر لانه معلوم بالاستقراء بل الاولى له أن يلتفت لتخصيص كل من هذه الامور الثلاثة بباب على حدته والى هذا أشار

الشارح بقوله وهذا أي دليل الحصر أعني قول المصنف لان الكلام إما خبر أو انشاء الى آخر ما ذكره في دليل الحصر (قوله لكن لا طائل تحته) أي لا ثمرة له قوله لان جميع الح) علة لمحدوف أي والأولى الالتفات لما تحته طائل وهو بيان تخصيص بعض الاحوال كالقصر والفصل والوصل والاطناب ومقابله بأبواب وذلك لان الخ (قوله ومقابله) أي الايجاز والساواة (قوله انما هو) أي جميع ما ذكر (قوله من أحوال الجملة) هذا بالنظر للفصل والوصل والايجاز والاطناب والساواة اذا تعلقت بجملة أو قوله أول السنداليه أو السند هذا بالنظر للقصر والاطناب ومقابله اذا تعلقت بمفرد وكان عليه أن يزداد والتعلق (قوله مثل التأ كيد) هو من أحوال الجملة فهو يناسب الفصل والوصل والايجاز ومقابله اذا تعلقا بجملة وقوله والتقديم والتأخير هما من أحوال الطرفين فهو مناسب للقصر والايجاز ومقابله اذا تعلقا بمفرد فظهر لك مما قلناه أن قول الشارح لان جميع الخ علة لمحدوف وأن في كلام الشارح توزيعا (قوله في هذا اللقاع) أي مقام حصر المقصود من علم العاني في الابواب الثمانية (قوله بيان سبب إفرادها) أي عن غيرها من الاحوال وعدم ذكرها معها في باب أحوال الاسناد الخبري والسنداليه والسند والمتعلقات

(قلت)

﴿تنبيه﴾ اختاف الناس في انحصار الخبر في الصادق والكاذب فذهب الجمهور الى أنه منحصر فيهما

(قوله وجعلها أبواباً) تفسير لما قبله والحاصل أن الثمرة في بيان وجه افراد هذه الثلاثة بأبواب وعدم ذكرها مع غيرها من الاحوال في باب الاسناد الخبري بالنسبة للفصل والوصل وكذا بالنسبة للإيجاز ومقابليه وأما مجرد تعددها وبيان المحصر فيها فهذا لا طائل تحته لان هذا معلوم باستقراء كلامه (قوله وقد لحصنا ذلك) أي بيان السبب في افرادها أي ذكرنا السبب بمباراة ملاحظة وحاصل ما ذكره الشارح في كبره أنه إنما فردها بأبواب لكثرة تشعبها وصعوبة أمرها بكثرة مباحثها بخلاف غيرها من الاحوال كالتعريف والتشكيك والتقديم والتأخير وغيرها من الاحوال فلذا لم تفرّد بأبواب فتأمل (قوله تنبيه) هو خبر المحذوف أي هذا تنبيه وهو لغة الإيقظ واصطلاحاً اسم لكلام مفصل لاحق يفهم معناه اجمالاً من الكلام السابق (قوله على تفسير) متعلق بتنبيه ان أراد منه المعنى القوي لانه مصدر وان أراد به المعنى الاصطلاحي فهو كغيره من التراجم جامد ليس فيه معنى الفعل فيجوز على معنى في متعلقة بمحذوف أي كأن في تفسير أو على حالها متعلقة بمشتمل أي مشتمل على مفسرها كذا قيل وقد يقال انه يتعين الثاني لانه وان كان في الاصل (١٧٣) مصدر الا أنه انسلخ عن المصدرية وجعل اسماً للإلفاظ المحصورة

وجعلها أبواباً برأسها وقد لحصنا ذلك في الشرح ﴿تنبيه﴾ على تفسير الصدق والكذب الذي قد سبق اشارة ماله في قوله تطابقه أولاً ونطاقه

ولذلك نهى على التقييد بها فيهما ومعلوم أيضاً أن هذه الثلاثة تتعلق بالمفردات أو بالجلل فهي من أحوالها ولم يبين وجه الحالة الى افرادها عن أحوال كل من المفردات والجلل والوجه ما تقدم من كثرة الباحث ولما كان حاصل هذا الكلام حصر الابواب من غير بيان وجه افراد بعض الاحوال بالتبويت عن بعض وحصر الابواب استقرائي لم يفد الا ما يفيد عدها وقد تقدم كان لا طائل تحته مع ظهوره وقد أشرنا الى وجه الافراد وذلك هو الأهم ولما ذكر الخبر ومن وصفه للشهور الصدق والكذب مع الاشارة الى معناهما بقوله تطابقه أولاً ونطاقه وفي ذلك ذكر الصدق والكذب اجمالاً وضع لذكرهما تفصيلاً تنبيهاً فقال هذا ﴿تنبيه﴾ في تفسير الصدق والكذب وفي ذكر ما يتعلق بهما من الاستدلال

(قلت) ومنهم من يجعل الكلام خبراً وطلباً وهو ابن مالك في الكافية ومنهم من يربع الأقسام فيقول خبر واستخبار وطلب وانشاء واستدل للصدق على الحصر بأن الكلام إما أن يكون نسبته خارج نطاقه أو لا تطابقه أو لا يكون له خارج فالأول والثاني الخبر والثالث الانشاء وقد يقال يرد على ظاهر عبارتهم الاخبار عن المستقبلات نحو سيقوم زيد فإنه عندنا نطق به ليس له خارج بطابقه أولاً ونطاقه فلا يمكن وصفه بذلك ولا بصدق ولا بكذب وعند وجود الخبر به ليس الخبر موجوداً حتى نوصفه

اسمياً ولذا كانت تلك الاشارة خفية وأشار الشارح بقوله الذي قد سبق الى وجه تسمية هذا البحث تنبيهاً لان التنبيه ألفاظ يترجم بها عما أشر اليه في الكلام السابق فان قلت الكلام السابق فيه الاشارة الى مسند هذا الخبر الذي ذكره في التنبيه اذ لم يعلم منه الا تطابقه وعدمها وأما المسند اليه وهو صدق الخبر وكذبه والنسبة بينهما فلم يعلمهما سابقاً والتعارف جعل التنبيه عنواناً لتفصيل شيء علم من الكلام بداهة أو قريناً بيا من البدهة ولا يكون الخبر المذكور معلوماً ما سبق كذلك الا اذا علم سائر أجزائه ولم يعلم هنا الا المسند فقط وحينئذ فلا يصح تسمية هذا للبحث بالتنبيه قلت قد أجيب بأن المتعارف استعمال التنبيه في مقامين الاول ما سبق وهو اللفاظ التي يعنون بها عن تفصيل شيء علم اجمالاً من الكلام السابق بداهة أو قريناً بيا من البدهة الثاني أن يكون البحث لاحقاً معلوماً من الكلام السابق اجمالاً ولو نظرياً وما ذكرهنا من هذا القبيل فان قلت ان الذي عرف مما تقدم إنما هو مذهب الجمهور وأما مذهب الجاهل والنظام ودليل كل واحد منهما والرد عليه فلم يعلم مما تقدم لاجمالاً ولا تفصيلاً وحينئذ فجميع ما ذكره في هذا البحث لم يعلم مما تقدم فلا وجه لتسميته تنبيهاً وأجيب بأن مسمى التنبيه تفسير الصدق والكذب على مذهب الجمهور الذي هو معلوم مما مر وأما ما ذكره معه فهو مذكور استطراداً على الترجمة وهي لا تضر والى هذا الجواب يشير قول الشارح تنبيه على تفسير الصدق والكذب فإنه يشير الى خروج الادلة والاعتراضات عليها عن مسمى التنبيه

(قوله الذي قد سبق اشارة ماله) ما زائدة لتأكيد التقليل أي التي قد سبقت الاشارة اليه اشارة خفية ووجه تلك الاشارة أنه قال أولاً تطابقه أولاً ونطاقه فأفاد أن الكلام الخبري إما أن توجد فيه المطابقة أولاً ولا شك أن المطابقة هي الصدق وعدمها هو الكذب فقد علم مما تقدم ذاته الصدق وذات الكذب وان لم يعلم تسمية هاتين الذاتين بهذين الاسمين فقد سبق ذكرهما في الجملة أي باعتبار ذاتيهما لا باعتبار

اختلف القائلون بانحصار الخبر في الصدق والكذب في تفسيرهما

والرد والخلاف والتنبيه اصطلاحا اسم لتفصيل ما تقدم اجمالا وهو يحتمل أن يراد به المعنى أو اللفظ الدال على ذلك المعنى لا يقال حينئذ لا يصح اطلاق التنبيه الاصطلاحى على هذا البحث لان المذكور فيما تقدم اجمالا بعد التحمل السابق انما هو مجرد الصدق والكذب لا الخلاف في التفسير والاستدلال والرد والواسطة لانا نقول لا يجب الاقتصار في الترجمة على مدلولها بل يجوز أن يضاف اليه ما يناسبه وقد اختلف الناس في الخبر فقيل ينحصر في الصدق والكذب وقيل لا ينحصر بل منه ما ليس بصدق

صدق ولا شك أن الاخبار عن المستقبلات بوصف بالصدق والكذب قال تعالى ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم لكاذبون فلهاذا ينبغي أن يقال ان كان محكوما فيه بنسبة خارجية فهو الخبر كما فعل ابن الحاجب ولا فرق في ورود ذلك عليهم بين أن يكون الخبر به محقق الوقوع مثل استطاع الشمس غدا أو لا فيلويول كلامهم على أن مورد التقسيم ماله خارج بالقوة أو بالفعل وقيل الكلام لا يتخلو إما أن يمكن أن يحصل للخاطب من غير أن يستفاد من التكلم مثل زيد منطلق فإنه يمكن علمه بالمشاهدة أو لا يمكن أن يحصل الا بالاستفادة من التكلم نحو ضرب أو لا تضرب فالاول الخبر والثاني الانشاء وهو فاسد لان الكلام ليس هو الذى يقال فيه يمكن حصوله أو لا بل النسبة التى تضمنها الكلام هى التقسمة لذلك وأيضا يرد عليه نحو أوردت القيام فانها لا تعلم الا من التكلم فان قلت يرد على عبارة المصنف أيضا فإنه ليس له خارج قلت المعنى بالخارج ما كان خارجا عن كلام النفس كما ذكره ابن الحاجب وغيره ويمكن الجواب بأن الراد الامكان العقلى ونحو أوردت القيام يمكن عقلا أن يطلع عليه من غير استفادته من التكلم ويمكن عادة بالقرائن وخلق العلم الضرورى وغير ذلك بخلاف اضرب زيدا والظاهر أن مرادهم إما أن يحصل في الوجود بالكلام أو بغيره فالاول الانشاء والثاني الخبر وقد خرج من تقسيم المصنف حد الانشاء والخبر على رأيه فالانشاء ما يمكن نسبته خارج تطابقه والخبر ما نسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه وقد اختلف الناس في حد الخبر فقيل لا يحد لعمره وقيل لانه ضرورى لان قولنا زيد موجود مثلا ضرورى واذا كان الاخص ضرور يا فلا علم كذلك لان الانسان يفرق بين الانشاء والخبر ضرورة وأجيب بأن الحصول غير النصور ولنا في هذين الوجهين مباحث ذكرناها في شرح المختصر وذهب الاكثرون الى أنه يحد فقال القاضى أبو بكر والمعتزلة الخبر الكلام الذى يدخله الصدق والكذب فأورد عليه أنه يستلزم اجتماعهما في كل خبر وخبر الله تعالى لا يكون الا صادقا وأن كل خبر لا يجتمع عليه الصدق والكذب وأجلب عنه القاضى بأنه صح دخوله لغة وأورد عليه أنه دور لان الصدق هو الموافق للخبر والكذب يقضه فتعريفه بدور وقيل الذى يدخله التصديق أو التكذيب فورد عليه سؤال الدور واستعمال أو في الحدود وجواب الثانى أن الترديد في أقسام الحدود لا في الحد وقال السكاكى ان صاحب هذا الحد ما زاد على أن وسع الدائرة قلت بل زاد لانه سلم عن السؤال الاول وقال أبو الحسين البصرى كلام يفيد بنفسه نسبة وقال بنفسه ليدخله في الحد لان الكلمة عنده كلام وهى تفيد نسبة مع الموضوع وأورد عليه نحو قوم فإنه يدخل في الحد لان القيام مذسوب والطلب منسوب وقيل الكلام المفيد بنفسه اضافة أمر من الامور الى أمر من الامور نغيا أو اثباتا بعد أن قال هذا القائل ان الكلام المنتظم من الحروف المسموعة التتميزة فورد عليه نحو قولنا غلام زيد فإنه كلام عنده وهو يقتضى اضافة أمر الى أمر وهذا القريب من حد أبي الحسين وقيل القول المقتضى بصريه نسبة معلوم الى معلوم بالنفي أو اثبات وأورد عليه السكاكى نحو قولنا ما لا يعلم بوجه من الوجوه لا يثبت ولا ينفي فإنه يلزم أن لا يكون خبرا قلت وجوابه أن غير العلوم بوجه من الوجوه معلوم ببعض الوجوه

(قوله اختلف القائلون الخ)
حاصله أن العلماء اختلفوا في الخبر هل ينحصر في الصادق والكاذب أو لا ينحصر في الجمهور والنظام أو لا ينحصر بل منه ما ليس بصادق ولا كاذب وبه قال الجاحظ والقائلون بالانحصار اختلفوا في تفسير الصدق والكذب فالجمهور فسروها بتفسير والنظام فسرها بتفسير (قوله في الصدق) أى فى ذى الصدق وذى الكذب وهو الصادق والكاذب وانما قدرنا ذلك لان الخبر ينقسم للصادق والكاذب لا للصدق والكذب لانهما من أوصاف

ثم اختلفوا فقال الأكثر منهم صدقه مطابقة حكمه للواقع وكذبه عدم مطابقة حكمه له هذا هو المشهور وعليه التعويل

(قوله صدق الخبر مطابقتة للواقع) لم يذكر المصنف دليله كما صنع في القولين بعده إيهاما لكثرة أدلته واشتهارها بحيث لا يحتاج لذكرها ولأنه بلغ من الظهور إلى حالة بحيث لا يحتاج إلى الدليل (قوله أي مطابقة حكمه) أشار الشارح بذلك إلى أن في كلام المصنف حذف مضاف والحامل له على ذلك أن الخبر عبارة عن اللفظ وهو لا يوصف بالمطابقة للخارج حقيقة والذي يوصف بها أفعالها والنسبة الكلامية المفهومة منه وهي ثبوت المحكوم للمحكوم عليه وانتفاؤه عنه وهي المعبر عنها بالوقوع أو اللاوقوع في كلامهم وهي المرادة بالحكم في كلام الشارح وليس المراد به الإيقاع والانتزاع (قوله للواقع) اللام زائدة للتقوية لأن مادة المطابقة تنعدي بنفسها والمراد بالواقع النسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في الخارج أي في الواقع ونفس الأمر بقطع النظر عن الكلام وليس المراد بالواقع هنا نفس الأمر وحاصل كلامه أن صدق الخبر مطابقة نسبه الكلامية النسبة الخارجية سواء طابقت الاعتقاد أيضا كالقول الذي قاله السني العالم حادث أو لم تطابق الاعتقاد كما قال ذلك الفيلسفي (قوله وهو الخارج الذي يكون الخ) أضاف الخارج إلى نسبة الكلام الخبري لأنه متحد معها بالذات إن كان هناك مطابقة وتقيضها إن لم يكن مطابقة وأشار الشارح بهذا إلى أن الواقع هنا ليس بمعنى نفس الأمر بل المراد به الخارج المذكور في قول المصنف سابقا إن كان لنسبته خارج أي نسبة خارجية وأعمامل الواقع على الخارج بمعنى النسبة الخارجية لا على نفس الأمر لأن المطابقة ليست بين حكم الخبر ونفس الأمر (١٧٥) بل بين حكم الخبر وما في نفس الأمر

وهو حال الطرفين في الواقع مع قطع النظر عن النسبة المفهومة من الكلام وهو النسبة الخارجية (قوله أي عدم مطابقتة) أي عدم مطابقة حكمه بمعنى النسبة المفهومة منه للواقع أي النسبة الخارجية وذلك كما في قول الفيلسفي العالم قديم فهو خبر كاذب وإن طابق حكمه اعتقاده وكذلك إذا قاله السني وإن خالف اعتقاده ثم انه على هذا

فقيل (صدق الخبر مطابقتة) أي مطابقة حكمه (لواقع) وهو الخارج الذي يكون نسبة الكلام الخبري (وكذبه أي كذب الخبر) (عدمها) أي عدم مطابقتة للواقع يعني أن الشك في الاثنين أوقع بينهما نسبة في الخبر لا بد وأن يكون بينهما نسبة في الواقع أي مع قطع النظر

ولا كذب به وهو الوسيلة ثم القائلون بالاحتصار اختلفوا في تفسير الصدق والكذب اللذين انحصر الكلام فيهما فقال الجمهور (صدق الخبر مطابقتة) نسبة (١) الإيقاعية أو الانتزاعية (٢) للنسبة الكائنة بين الطرفين في (الواقع) وما في نفس الأمر وذلك أنك إن قطعت النظر عما يفهم من اللفظ من النسبة الحكمية فأنك تجد بين الطرفين في الخارج وفي نفس الأمر نسبة ثبوت أحدهما للآخر أو نسبة السلب فإن كانت تلك النسبة مطابقة للمفهوم من اللفظ فمطابقة تلك النسبة الخارجية للمفهوم من اللفظ صدق وهو معنى قوله الصدق مطابقة الخبر للواقع وعدم مطابقة تلك النسبة للواقع كذب واليه أشار بقوله (وكذبه) أي وكذب الخبر (عدمها) أي عدم مطابقة تلك النسبة للواقع وإنما قدرنا نسبة وهو ما وقع به جملة محكوم عليه في هذه القضية وأورد عليه أيضا ما ورد على الأول في أن يكون خبرا وليس كذلك ص (١) (تذبيبه صدق الخبر إلى آخره) ثم اعترض الخطيبي عليه بأن التذبيبه

التمريف لا يخرج خبر الشاك عن الصادق والكاذب لأن مدلوله أعنى النسبة بمعنى الوقوع أو اللاوقوع إن طابقت الواقع فهو صادق والافس كاذب فهو لا يخرج عنهما على هذا التفسير بخلافه على التفسير الثاني (قوله يعني الخ) هذا زاد يده توضيح للكلام السابق وقرر شيخنا العدوي أنه إنما أتى بالعناية لأن المتبادر من المصنف أن المطابقة معتبرة بين ذات الخبر ونفس الأمر مع أنها إنما تعتبر أولا وبالذات بين حكم الخبر وما في نفس الأمر لكن أنت خبر بأن هذه العناية لا يحتاج إليها بعد تقدير الشارح حكم وتفسيره الواقع بالخارج بمعنى النسبة الخارجية والمراد بالشك المحكوم عليه والمحكوم به كزبد والقيام (قوله وأن يكون) الواو زائدة أي لا بد من أن يكون ومعنى لا بد لا فرار وبداسم لا والجار المحذوف بالمراد مع مجروره متعلق باسم لا وخبرها محذوف (قوله في الواقع) أي في نفس الأمر ولما كان هذا يخرج ما لا ثبوت له في الواقع قال أي مع قطع النظر عما في الذهن فينبغي أن يكون هذا تفسيرا لقوله في الواقع تفسير مراد لا تقييدا له ولما كان هذا أي قوله مع قطع النظر عما في الذهن قد يخرج نسب القضايا الذهنية المحضة التي لا ثبوت لها إلا في الذهن لا في الخارج كقولنا اجتماع الضدين ثابت فإن هذه لا تأتي قطع النظر فيها عن الذهن لأنه لا تحقق لها إلا في الذهن لا في الخارج قال وعما يدل عليه الكلام إشارة إلى أن المراد بقطع النظر عما في الذهن قطع النظر عما يدل عليه الكلام لا مطلقا وحيث قد تدخل الذهنيات المحضة فكان الشارح قال أي مع قطع النظر عما في الذهن من حيث يدل عليه الكلام ولا شك أنه إذا قطع النظر عما في الذهن من تلك الحيثية كان صادقا بما إذا كانت النسبة في الذهن أو في الخارج كما في القضايا الخارجية وقرر شيخنا العدوي أن قوله أي مع قطع النظر يجوز أن يكون

في معنى اللبالة أى أن النسبة الخارجية لا بد منها حتى ولو قطع النظر عما في الذهن أى هذا إذا لم يقطع النظر عما في الذهن بل نظر إليه كما في القضايا الذهنية التي لا ثبوت لها خارجا بل ولو قطع النظر عما في الذهن كما في القضايا الخارجية نحو زبد قائم وعلى كل حال ليس قوله أى مع قطع النظر الخ قيد الوجود الخارجية وعلى هذا التقرير فقول به بذلك وعماديل عليه الكلام عطف تفسير أى أن المراد بما في الذهن هو ما يدل عليه الكلام (قوله عما في الذهن) أى النسبة الذهنية وقوله وعماديل عليه الكلام أى النسبة الكلامية وعمامتحدان ذاتا مختلفان اعتبارا لانه ان اعتبر تقريرها في الذهن قبل النطق بها فهي ذهنية وان اعتبر فهمها من الكلام بعد النطق به فكلامية (قوله فطابقة الخ) فيه إشارة الى أن المراد بالحكم في قوله مطابقة حكمه النسبة الكلامية وبالواقع في قول المتن للواقع النسبة الخارجية وقد علم من هذا أن المنظور له في الصدق والكذب على هذا القول النسبة الكلامية والخارجية فقط بخلاف قول النظام الآتي فإنه ينظر للكلامية والذهنية وبخلاف الجاحظ فإنه ينظر فيهما بالنسب الثلاث كما يأتي بيانه (قوله بأن تكونا) أى مصورة بأن تكونا ثبوتيتين كما في زبد قائم وقد حصل القيام له في الواقع وقوله أو سلبيتين كما في قولك زبد ليس بقائم وكان لم يحصل له قيام في الواقع ثم ان هذا الكلام أعنى قوله بأن تكونا الخ يشير الى تفسير المطابقة وعدمها فالمطابقة هي الموافقة في الكيف وعدمها المخالفة في الكيف وأنه ليس المراد بها الموافقة من سائر الوجوه وهذا بناء على أن المراد بالنسبة المفهومة من الكلام الايقاع والانتزاع والتي في الخارج الوقوع وعدم الوقوع كما هو مذهب العلامة السيد وأما ذقلنا (١٧٦) المراد بنسبة الكلام المفهومة منه الوقوع وعدمه كما ان الخارجية كذلك كما

هو مختار الشارح بالمطابقة
هي الموافقة بينهما من حيث ذاتهما من سائر الوجوه ويكتفي في التباين بين الطابق بالسكر والطابق بالفتح اختلافهما بالاعتبار فارتباط أحد الشبهين بالآخر من حيث فهمه من الكلام ودلالة الكلام عليه غير نفسه

عما في الذهن وعماديل عليه الكلام فطابقة تلك النسبة المفهومة من الكلام للنسبة التي في الخارج بأن تكونا ثبوتيتين أو سلبيتين صدق وعدمها بأن تكون احدهما ثبوتية والأخرى سلبية كذب (وقيل)

لان الخبر لا مطابقة فيه باعتبار كونه لفظا ولا باعتبار مفرداته وانما تتحقق فيه الطابقة وأعدمها باعتبار النسبة التضمنة له وقد تقدم هذا المعنى في الفرق بين الخبر والانشاء (وقيل)

في الاصطلاح ما شتمل على حكم يكفي في اثباته تجر يد السند والسند اليه من الواحق أو النظر فيما سبقه من الكلام وهنالم بسبقه شئ، ويكون النظر فيه كافي في اثبات الاحكام التي ذكرها وليس جميع ما ذكر يكفي في اثباته تجر يد السندين فيحتمل أن يشتر بالثبوتيه الى معناه اللغوي (قلت) وقوله ان التنبية

من حيث حصوله في الخارج بقطع النظر عن فهمه من الكلام فلا يقال ان في مطابقة احدى النسبتين للآخرى مطابقة الشئ لنفسه (قوله بأن تكون احدهما ثبوتية الخ) أى كما اذا قيل زبد قائم ولم يحصل له قيام في الواقع أو قلت زبد ليس بقائم وقد حصل له القيام في الواقع فالكذب صورتان كما أن الصدق صورتين بقى شئ آخر وهو أن تعريف الصدق بما ذكر معترض بلزوم الدور وذلك لانه قد أخذ الخبر في تعريف الصدق فيكون صدق الخبر موقوفا على تصورهما وهذا دور وأجيب بأن الصدق والكذب للأخوذ في تعريف الخبر صفتا للتكلم وهما الاعلام بالثبوت على ما هو عليه أو على خلافه والصدق والكذب للأخوذ في تعريفهما الخبر صفتا للخبر على أنه ليس بلزوم بناء التعريف بعضها على بعض فالذي يعرف الصدق بما ذكر لا يعرف الخبر بما احتمل الصدق والكذب بل بما يتوقف مدلوله على النطق به أو بما حصل مدلوله في الخارج بدونه وكان حكاية عنه وأورد على التعريف أيضا المبالغات كجئت اليوم ألف مرة فإنه يصدق عليه حد الكذب دون حد الصدق وليس يكذب بخذ الصدق غير جامع وحد الكذب غير مانع وأجيب بأن البالغ ان قصد ظاهر الكلام فهو كذب وان قصد معنى مجازيا كالكثر في المثال فهو صدق لمطابقة النسبة الكلامية بحسب المعنى المراد للواقع فالمراد بمطابقة النسبة الكلامية بحسب المعنى المراد لا هو (قوله وقيل) فأنه النظام وهو من المعتزلة وقد أشار الصنف الى كمال سخافة هذا الذنب بحذف قوله وتعقبه بمجهوليته مع العلم بأنه النظام والى رجحان مذهب الجاحظ عليه بذكر قائله ووجه كمال سخافته ما يلزم عليه من تصديق اليهودي اذا قال الاسلام باطل وتكذيبه اذا قال الاسلام حق واجماع المسلمين ينادى على ذلك بالظلال والفساد بظلال اللازم يقتضى بطلان اللزوم وأما صنف هذا المذهب على مذهب الجاحظ لكمال اتصاله بالمذهب الأول حيث انفقاع على انحصار الخبر في الصادق والكاذب

في الاصطلاح

صدقه مطابقة حكمه لاعتقاد المخبر صوابا كان أو خطأ وكذبه عدم مطابقة حكمه واحتج له بوجهين أحدهما أن من اعتقد أمرا فأخبر به ثم ظهر خبره بخلاف الواقع يقال ما كذب ولكنه أخطأ كجروى عن عائشة رضي الله عنها قالت فيمن شأنه كذبا ما كذب ولكنه وهم ورد بأن المنفى نعم الكذب لا الكذب بدليل

(قوله مطابقتي) أي مطابقة حكمه وقوله لاعتقاد المخبر لعل المراد لما في اعتقاد المخبر أو لاعتقاده باعتبار ما فيه أو لمعتقد المخبر وحاصله أن الصدق عنده مطابقة النسبة الكلامية للنسبة المعتقدة للمخبر وهي التي في ذهنه (قوله ولو كان ذلك الاعتقاد خطأ) الولول للعطف على محذوف أي سواء كان ذلك الاعتقاد غير خطأ بل ولو كان خطأ وأن لول المبالغة أي هذا إذا كان الاعتقاد صوابا بل ولو كان خطأ لما قبل المبالغة أولى بالحكم وذلك لسكون كل من النسبة الكلامية والاعتقاد صوابا كما في قولك السماء فوقنا حال كونك معتقدا ذلك وما بعد المبالغة كقولك السماء تحتنا معتقدا ذلك فإن النسبة الكلامية وافقت الاعتقاد والاعتقاد خطأ (قوله غير مطابق) تفسيره قوله خطأ فكان للناسب التعبير بأي التفسيرية (قوله أي عدم مطابقة) أي عدم مطابقة نسبه المفهومة منه (قوله ولو كان خطأ) أي هذا إذا كان الاعتقاد غير خطأ بل ولو كان خطأ وأخذ الشارح ذلك من رجوع الضمير في قول المصنف عدمها للمطابقة الفريدة بالمبالغة فهو غير زائد على المصنف (قوله معتقدا ذلك) أي ما ذكر من التحسية (١٧٧) (قوله غير معتقدا ذلك) أي ما ذكر من القوقية والاولى أن يقول معتقدا

خلاف ذلك لان ما قاله صادق بصورتين ماذا اعتقد عدم ذلك وما اذا لم يوجد منه اعتقاد أصلا وهو الشاك فيكون خبر الشاك داخلا في الكذب فلا يتأني له الاشكال الآتي له بعد ذلك ولو قال مثل ما قلنا لكان فاصرا على الصورة الأولى وتكون الصورة الثانية واسطة فيتأني حينئذ الاشكال وقد يقال إنما عبر بقوله غير معتقد ذلك لانه المطابق للتعريف بعدم مطابقة الاعتقاد الصادق بالصورتين كذا

صدق الخبر (مطابقتي لاعتقاد المخبر ولو) كان ذلك الاعتقاد (خطأ) غير مطابق للواقع (و) كذب الخبر (عدمها) أي عدم مطابقتي لاعتقاد المخبر ولو كان خطأ فقول القائل السماء تحتنا معتقدا ذلك صدق وقوله السماء فوقنا غير معتقد ذلك كذب والمراد بالاعتقاد الحكم الذهني الجازم أو الراجح فيعلم العلم والظن وهذا يشكل بخبر الشاك لعدم الاعتقاد فيه فيلزم الواسطة ولا يتحقق الانحصار اللهم الا أن يقال انه كاذب لانه اذا اتقى الاعتقاد

صدق الخبر هو (مطابقتي) أي مطابقة نسبه المدلول له (لاعتقاد المخبر) أي النسبة المعتقدة للمخبر (ولو) كان ذلك الاعتقاد (خطأ) وجهه لم يطابق الواقع (وكذبه) أي وكذب الخبر (عدمها) أي عدم مطابقتي للنسبة المعتقدة سواء كانت تلك النسبة كذلك في نفس الامر أو لا فإذا أخبر الانسان بما يبادر كل أحد الى تكذيبه فيه للعلم بخلاف ضرورة وفرضنا اعتقاد مطابقتي كان خبره صدقا كقوله السماء تحتنا معتقدا لظاهره وإذا أخبر بما ظاهره صدق حتى عند الصبيان والبهائم معتقدا خلاف ظاهره خبره كذب كقوله السماء فوقنا ولا ينحصر الاعتقاد في هذا الباب في الجزم بل يشمل الظن وهذا التفسير للصدق والكذب يقتضى وجود الواسطة وهو خبر الشاك اذا اعتقده حتى يطابقه حكم الخبر أو لا يطابقه والقائل به ممن يقول بالانحصار ولكن انما يدعيه ان كان يسمى كلام الشاك خبرا باعتبار أن له نسبة مفهومة كذا أثر الاخبار وأما ان كان لا يسميه خبرا باعتبار أن له نسبة في الاعتقاد لم يلزم ثبوت الواسطة وقد يجاب الاصطلاح ذلك ان أراد به اصطلاح أهل المعاني لممنوع وان أراد غيرهم فلا علينا اذ لم نسلك ثم الذي

(٢٣ - شروح التلخيص - أول) قال عبد الحكيم وقال الغنيحي قوله غير معتقد ذلك محمول على اعتقاد خلافه لان موضوع المسألة أن التكلم عنده اعتقاد إما النسبة الخبر أو خلافا وأما اذا اتقى الاعتقاد كما في الشاك فلا خبر أصلا أو هو كاذب على ماسياتي (قوله والمراد الخ) لما كان الاعتقاد يطلق عند الاصليين بمعنى الادراك الجازم لالدليل فيخرج اليقين أعني العلم وهو الادراك الجازم لدليل والظن وهو الادراك غير الجازم بين أن المراد به هنا ما يشمل الادراكين لا ما يقابلهما (قوله الحكم الذهني الخ) أي النسبة للمعتقدة اعتقادا جازما أو راجحا وقوله فيعلم العلم والظن نشر على ترتيب اللفظ (قوله وهذا) أي تفسير الصدق والكذب الذي حكاها المصنف عن النظام بقوله وقيل الخ (قوله لعدم الاعتقاد فيه) هذا بيان لوجه الاشكال وحاصله أن الشاك في قيامه يدعى عدم قيامه اذا قام زيد لا يصدق على خبره هذا أنه صادق لعدم صدق تعريف الصدق عليه ولا كاذب لعدم صدق تعريف الكذب عليه وذلك لانه لا اعتقاد له حتى يطابقه حكم الخبر أو لا يطابقه فيلزم على هذا التفسير ثبوت الواسطة بين الصدق والكذب مع أن النظام للفسر بهذا التفسير لا يقول بالواسطة بينهما بل يقول بحصر الخبر في الصادق والكاذب (قوله اللهم الا أن يقال الخ) قد جرت العادة باستعمال هذا اللفظ فيما في ثبوته ضعف وكأنه يستعان في اثباته بالله تعالى ووجه الضعف ههنا أنه خلاف التبادر وأنه موهم لجرى ان الكذب في الانشآت وهو مخالف للاجماع كذا في الفري وقال عبد الحكيم وجه الضعف أن التبادر من تعميم الاعتقاد بقولك ولو خطأ وجود الاعتقاد (قوله انه) خبر الشاك كاذب (قوله لانه اذا اتقى الاعتقاد) أي في خبر الشاك

تكذيب الكافر كاليهودى اذا قال الاسلام باطل ونصديقه اذا قال الاسلام حق فقوله ما كذب متأول بما كذب عمدا التالى قوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون

(قوله صدق عدم مطابقتها الاعتقاد) أى لان السالبة تصدق مع نفي الموضوع فعدم قيام زيد يصدق مع عدم زيد فقوله للصف والكذب عدم مطابقتها الاعتقاد فى معنى قولك ليس الاعتقاد مطابقا للحكم الخبر وهو سالبه صادق بأن يكون اعتقاد ولا يكون حكم الكلام مطابقا له وبأن لا يكون اعتقاد أصلا حينئذ تعرف الكذب شامل لخبر الشاك (قوله والكلام الخ) أشار بهذا الى أن هذا الاشكال مبنى على أن كلام الشاك يقال له خبر باعتبار أنه نسبة مفهومه كسائر الأخبار مطابقة لما فى الواقع أو غير مطابقة له ولا يشترط أن تكون نسبة كائنه فى ذهن للتسكيم ولا نه دال على حكم وهو ادراك وقوع النسبة أو لا وقوعها وان لم يكن ذلك الحكم قائما بالمتكلم فى الواقع وغاية ما فيه تخلف الدلول عن الدليل وتختلفه جازر فى الدلالة الوضعية كما فى الخبر الكاذب بخلاف الدلالة العقلية فلا يجوز فيها تخلف الدلول عن الدليل كما فى التغيير الدال على حدوث العالم وهذا القول هو التحقيق لانه اذا كان كلام المتكلم للكذب يقال له خبر بالاعتبار المذكور فأولى الشاك (١٧٨) وقيل انه لا يقال له خبر باعتبار أنه لانه نسبة له فى الاعتقاد وحينئذ

صدق عدم مطابقتها الاعتقاد والكلام فى أن الشكوك خبر أو ليس بخبر مذكور فى الشرح فليطالع ثمة (بدليل) قوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد (ان المنافقون لكاذبون)

عنه بأن الشاك لما كان لا معتقده لصدق على خبره أنه لم يطابق معتقده إذ لا معتقده يطابق فنفي الاعتقاد يستلزم عدم مطابقة النسبة للمعتقد لأن المطابقة للمعتقد فرع وجود اعتقاده فاذا نفي الاعتقاد انتفت مطابقتها وهذا الجواب محل وتقدير عقلى لا مفهوم من الاستعمال عرفا وفى تسمية كلام الشاك خبرا احتمالا ن تقدم توجههما وأظهرهما لغة وعرفا التسمية لانه اذا كان كلام معتقد الباطل يسمى خبرا فأحرى كلام الشاك والقائل بأن صدق الخبر مطابقتها للاعتقاد وكذبه عدمها وهو النظام من المعتزلة إنما قال ذلك (بدليل) قوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد (ان المنافقين لكاذبون) فقد كذبهم الله تعالى فى قولهم انك لرسول الله وهو خبر مطابق للواقع ومفهومه حق فالتكذيب لعدم مطابقتها لاعتقادهم الفاسد فدل على أن كذب الخبر عدم مطابقتها للاعتقاد فاذا كان الخبر قد جعل كذبا لعدم مطابقتها للاعتقاد مع مطابقتها للواقع فأحرى اذا لم يطابق الواقع والاعتقاد مع الاله بالكذب أجدر واذا تحقق أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد كان الصدق مقابله لعدم الواسطة بالاتفاق من الحصر فيكون الصدق هو تلك المطابقة فلا يرد أن يقال بعد

اصطلاح على ذلك كما قال الامام نضر الدين هو ابن سينا فى الاشارات ولعل الخطيبي إنما أخذ هذا من كلامه وقوله صدق الخبر مطابقتها للواقع أى فى الخارج وكذبه عدمها أى عدم مطابقتها للواقع فى الخارج فعمل بذلك أن الخبر ينحصر فى الصادق والكاذب ولا واسطة بينهما وهذا مذهب الجمهور وفى المسئلة

فهو خارج من المقسم وهو الخبر فلا يرد الاشكال أصلا (قوله ثمة) يوقف عليه بالهاء (قوله بدليل الخ) متعلق بمحذوف أى وتمسك فى اثبات مذهب اليه من تفسير الصدق والكذب بدليل قوله تعالى أى بدليل هو قوله تعالى فالإضافة للبيان لان القول للذكور نفس الدليل واعتراض بأن هذا تفسير وتعريف وقد تقرر فى موضعه أن الحدود لا يتوجه عليها منع ولا تقام عليها البراهين لان مرجع المنع لطلب الدليل واقامة الدليل ممتنع اذ التعريف

أقوال

من قبيل التصورات والعرف مصور بمنزلة النقاش ينشئ

لك فى ذهنك صورة مفهوم وليس بين الحد والحدود حكم يمنع أو يستدل عليه وبالجملة فامتناع إقامة الدليل على الحدود مما لا شبهة فيه على ما هو مقرر فكيف يتمسك هنا على اثبات هذا التعريف بدليل وأجيب بأن محل امتناع إقامة الدليل على التعريف اذا لم يكن ما له التصديق بأن حاولوا به افادة تصور وذلك فيما اذا كان التعريف غير لفظي فان كان التعريف ما له الى التصديق بأن كان المقصود منه افادته أن هذا المعنى مدلول لذلك اللفظ لغة واصطلاحا وذلك فيما اذا كان التعريف لفظيا كما هنا فلان منع إقامة الدليل عليه ظرا لما يؤول اليه من التصديق الحاصل من حمل التعريف على المعرف اذ كأنه قيل الصدق موضوع مطابقة الخبر للاعتقاد كذا ذكر أرباب الحواشي وقال عبد الحكيم ان الدليل الذى تمسك به النظام على الحكم الذى يتضمنه التعريف وهو أنه صحيح (قوله والله يعلم انك لرسوله) الظاهر أن هذا ليس من كلامهم بل من كلام المولى قدم احتراماً له لوقيل قالوا نشهد انك لرسول الله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون لتوهم أن قولهم هذا كذب غير مطابق للواقع فوسط بينهما قوله والله يعلم انك لرسوله ليحيط ذلك الابهام (قوله والله يشهد ان المنافقين) أى يعلم ذلك وعبر عن العلم بالشهادة مشاكلة

كذبهم في قولهم انك لرسول الله وان كان مطابقا للواقع لانهم لم يعتقدوه وأجيب عنه بوجود أحدها أن المعنى تشهد شهادة واطات فيها قلوبنا أئستتنا كما يترجم عنه ان واللام وكون الجملة اسمية في قولهم انك لرسول الله فالتكذيب في قولهم تشهدوا دعائهم فيه اللواطاة لافي قولهم انك لرسول الله

(قوله فانه تعالى الخ) هذا توجيه لكون الآية دليلا وحاصله أن المولى وصف المنافقين بأنهم كاذبون في قولهم انك لرسول الله مع أن نسبة ذلك الكلام هو ثبوت الرسالة مطابقة للواقع لكنها لم تطابق ما في اعتقادهم من كونه غير رسول الله فدل على أن كذب الخبر عدم مطابقتها للاعتقاد وإذا كان الخبر قد جعل كذبا لعدم مطابقتها للاعتقاد مع مطابقتها للواقع فأحرى إذا لم يطابق الواقع والاعتقاد معا لانه بالكذب أجدر وإذا تحقق أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد كان الصدق المقابل له لعدم الوساطة عند هذا الحصر هونك المطابقة فلا يراد أن يقال بعد تسليم أن الكذب ما ذكر لا يترجم منه أن الصدق مطابقة للاعتقاد بل ولا أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد لاحتمال أن الكذب هو عدم تلك المطابقة مع موافقة الواقع لانه هو (١٧٩) الوجود في الدليل (قوله ورد هذا الاستدلال)

حاصله جوابان أحدهما بالمتن وله سندان والثاني بالتسليم * وتقرر الاول لا سلم أن الكذب في الشهود به لم لا يجوز أن يكون التكذيب راجعا للشهادة باعتبار ما تضمنته من الكلام الخبري وهو أن شهادتنا هذه صادرة من صميم القلب أو راجعا لتسمية خبرهم شهادة لان الشهادة إنما تكون على وفق الاعتقاد وكلامهم هذا ليس على وفق اعتقادهم فلا يسمى شهادة ومن المعلوم أن الدليل اذا طرقه الاحتمال سقط به

الاستدلال * وتقرر الثاني سلمنا أن التكذيب راجع للشهود به كما قلت لكن التكذيب راجع له

فانه تعالى جعلهم كاذبين في قولهم انك لرسول الله لعدم مطابقتها لاعتقادهم وان كان مطابقا للواقع (ورد) هذا الاستدلال (بأن المعنى لكاذبون في الشهادة) وفي دعائهم اللواطاة فالتكذيب راجع الى الشهادة باعتبار تضمينها خبرا كاذبا غير مطابق للواقع وهو أن هذه الشهادة

تسلم أن الكذب ما ذكر لا يترجم منه أن الصدق مطابقة للاعتقاد بل ولا أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد لاحتمال أن الكذب هو عدم تلك المطابقة مع موافقة الواقع لانه هو الموجود في الدليل وهذا الاستدلال ليس من باب اقامة الدليل على التصور الذي هو انتقاش معنى التعريف في القلب لان هذا لا يقام عليه الدليل بل هو من باب أن هذا المعنى يسمى في اللغة أو العرف بكذا وهو من التصديق لامن التصور (ورد) الاستدلال المذكور بالمنع وهو أن لا نسلم أن التكذيب راجع لقولهم انك لرسول الله بل الى خبر استلزمه الشهادة ولو كانت انشاء وذلك (ب) تأويل (أن المعنى لكاذبون في الشهادة) باعتبار ذلك الخبر المتضمن للشهادة ووجه التضامن أن الشهادة هي اظهار اللفظ الدال على علم الشاهد بضمون الشهود به علما كالشهود بالعين فاذا قال القائل أشهدان زيد الصالح فقد أظهر بهذه الشهادة اللفظية أنه عالم بصلاح زيد علما كالشهود ويؤكد ذلك انيانه بالجملة التي أظهر العلم بضمونها مؤكدة بان واللام ومن لازم مظهر الشهادة بالوجه المذكور عرفا أنها حاصلة عن صميم اعتقاد ذلك الشهود به وواطأ ما في القلب ما في اللفظ لان ذلك هو القرض للتبادر للسامع من ذلك الاظهار ولما كان من لازم الشهادة هذا المعنى وهو أن صدورهم من صميم الاعتقاد وهذا المعنى يصح الاخبار به فربما نزل صحة الاخبار به منزلة وقوع ذلك الاخبار فيعود

أقوال أحدها أنه لا واسطة بينهما أيضا ولكن صدق الخبر مطابقتها للخارج مع اعتقاد الخبر ذلك فان لم تكن فكاذب فدخل في الكذب ما كان غير مطابق والتكلم يعتقد عدم المطابقة أو غير مطابق وهو يعتقد المطابقة أو غير مطابق وهو لا يعتقد شيئا أو مطابقا وهو يعتقد عدم المطابقة أو مطابقا وهو

باعتبار الواقع في زعمهم لا باعتبار الواقع في نفسه وإذا كان راجعا باعتبار الواقع في زعمهم صدق أن الكذب عدم مطابقة حكم الخبر للواقع وهو المطلوب لان المراد بقولنا الكذب عدم مطابقة حكم الخبر للواقع أعم من أن يكون ذلك الواقع باعتبار الزعم أو باعتباره في نفسه (قوله وفي دعائهم اللواطاة) عطف على في الشهادة من عطف اللازم على الملزوم وذلك لان الشهادة هي الاخبار بالشيء عند مواطاة القلب للسان أي موافقته فالشهادة مستلزمة للواطاة فاذا كذبوا في الشهادة كانوا كاذبين في دعوى الواطاة وإنما ذكر الشارح ذلك اللازم لبيان أن ذلك اللازم هو مرجع التكذيب (قوله راجع الى الشهادة) أي المذكورة في قوله تشهدوا إنما لم يجعله راجعا للخبر الذي تضمنه قولهم انك لرسول الله فانه يتضمن بواسطة التأكيد أنه من صميم القلب لانه معمول تشهد فهو في حكم المفرد فلم يحسن عده خبرا قاله سم (قوله باعتبار تضمينها الخ) لما ورد عليه أن الشهادة انشاء فلا توصف بالكذب لان الصدق والكذب من أوصاف الخبر أوجب بقوله باعتبار تضمينها الخ أي انراجع اليها باعتبار نفسها بل باعتبار ما تضمنته وهو أئستتنا وافقت قلوبنا أو شهادتنا هذه صادرة من صميم القلب فكانه قيل لهم دعواكم أن هذه الشهادة من صميم القلب كذب لانها لم تكن من صميم القلب ودعواكم أن أئستكم وافقت

✽ وثانيها أن التكذيب في تسميتهم اخبارهم شهادة لان الاخبار اذا خلا عن الواطأة لم يكن شهادة في الحقيقة

فوقكم كذب لانه لا موافقة (قوله من صميم القلب) صميم الشيء خالصه واطافة صميم للقلب من اضافة الصفة للوصف أي هذه الشهادة صادرة من قلبنا الخالص وقوله وخلص الاعتقاد كذلك من اضافة الصفة للوصف وهو تفسير مراد لما قبله (قوله بشهادة ان واللام الخ) أي وانما كانت شهادتهم هذه من صميم القلب بشهادة ان واللام والجملة الاسمية للفيديت للتأكيد ومعلوم أن تأكيد الشيء يدل على اعتقاده ان قلت ان هذه التأكيدات انما هي في المشهود به وهو أنه رسول الله في لفظ الشهادة الذي هو قوله نشهد حتى يقال تأكيد الشهادة يفيد أهمان صميم القلب وأجيب بأن الشهادة والمشهود به كالشيء الواحد فالتأكيد في أحدهما تأكيد في الآخر اذ الشهادة لا تراد لذاتها بل انما تراد للمشهود به فمعنى التأكيد في الآية المشهود به أمر متيقن وهذا يستلزم كون الشهادة عن اعتقاد وتحقق أو يقال ان هذه التأكيدات بالنظر للازم النائدة وهو علمهم بأن رسول الله المسمى أن الخبر يجوز توكيده بالنظر للازم الفائدة اذا كان مخاطب عالما بالحكم ومنكر اعلى الخبر علمه به واذا كان الخبر مؤكدا بالنظر لما ذكر رجوع قولهم نشهد انك رسول الله الى قولنا علمنا بانك رسول الله ثابت تحقيقا فتكون الشهادة بذلك من صميم القلب فتأمل (قوله أو في تسميتها الخ) حاصله أنا لاسلم أن التكذيب راجع للمشهود به لم لا يجوز (١٨٠) أن يكون راجعا لتسمية ذلك الخبر الحالى عن موافقة الاعتقاد

من صميم القلب وخلص الاعتقاد بشهادة ان واللام والجملة الاسمية (أو) المعنى لكاذبون (في تسميتها) أي في تسمية هذا الاخبار شهادة لان الشهادة ما يكون على وفق الاعتقاد فقوله تسميتها مصدر مضاف الى المفعول الثاني

التكذيب له ولهذا يقال الشهادة تتضمن الاخبار وعليه يكون المعنى في الآية الكريمة لكاذبون في الشهادة باعتبار استلزام حال الناطق بها عرفا أنها عن خلوص الاعتقاد وصميم القلب فالمكذب فيه هو هذا المعنى لا في قولهم انك رسول الله وانما كذبوا فيه لانهم منافقون يقولون بأفواههم ويظهرون من حلقهم ما ليس في قلوبهم (أو) يتأويل أن المعنى لكاذبون (في تسميتها) أي تسمية هذا الاظهار لهذا الاخبار شهادة وانما أزموا تسمية هذا الاظهار شهادة لان من وقع منه معنى لزم صحة الاخبار عنه بأنه يسمى باسمه فيصح ان كان ذلك المعنى على غير ظاهره أو نزل منزلة ما هو على غير ظاهره أن يكذب الواقع منه ذلك المعنى في تلك التسمية الا لزمه ويحتمل أن يكون المعنى لكاذبون في تسمية متعلق نشهد وهو الخبر المشهود بضمونه شهادة أي مشهودا به لان من شهد بأن أظهر اللفظ الدال على أن المشهود به محقق فقد لزم من ذلك صحة الاخبار عن ذلك المشهود به أنه يسمى شهادة لانه قام به معنى كونه مشهودا به فيصح

لا يعتد لشك أو غيره وهذا القول هو الذي أراد ابن الحاجب بقوله وقيل ان كان معتقدا فصدق والا فكذب على ما فهم الشراح كما هو وان كان ظاهرا عبارة فيه لا يقتضى اشتراط المطابقة ✽ الثاني أن الصدق مطابقة الخبر لا اعتقاد الخبر ولو كان خطأ أي ولو كان غير مطابق للمفاد الخارج وكذبه عدمها

شهادة وفيه أن التسمية وضع الاسم وهو لا يوصف بصدق ولا كذب لان تسمية شيء بشيء ليست من باب الاخبار وحينئذ فيكون مثل هذا غلطا في اطلاق اللفظ لا كذبا أو أجيب بأن تسميتهم ذلك الخبر شهادة تتضمن دعوى قائله خبرنا هذا يسمى شهادة فالتكذيب راجع الى التسمية باعتبار ما تضمنته تلك التسمية من دعواهم أن خبرهم هذا يسمى شهادة فكأنهم قالوا خبرنا هذا يسمى شهادة فقبل لهم

كذبتم ليس خبركم هذا يسمى شهادة لان الشهادة انما تكون

ولو على وفق الاعتقاد فظهر لك مما قررناه الفرق بين الوجه الاول والثاني وذلك لان التكذيب في الوجه الاول راجع للشهادة باعتبار ما تضمنته من الكلام الخبرى وهو أن شهادتنا هذه من صميم القلب فكأنه قيل لهم دعواكم أن هذه الشهادة من صميم القلب كذب فانها لم تكن من صميم القلب والتكذيب في الوجه الثاني راجع لتسمية خبرهم شهادة باعتبار ما تضمنته تلك التسمية من دعواهم أن اخبارهم هذا ما يطلق عليه شهادة فكأنه قيل لهم كذبتم في تلك الدعوى ليس خبركم هذا ما يطلق عليه شهادة لان موافقة للاعتقاد وهذا ليس كذلك (قوله أي في تسمية هذا الاخبار) أي الحالى عن موافقة الاعتقاد شهادة قال سم فان قلت كونه اخبارا ينافي كونه شهادة لان الشهادة انشاء على التحقيق عندهم قلت لا منافية لان الاخبار أيضا انشاء فالمنافى للشهادة انما هو الخبر لا الاخبار (قوله لان الشهادة انما تكون على وفق الاعتقاد) اعترض بأن اشتراط الموافقة للاعتقاد في مطلق الشهادة ممنوع بدليل قولهم شهادة الزور وأجيب بأن اطلاق الشهادة على الزور مجاز اذ حقيقة الشهادة أن تكون عن علم بالمشهود به واعترافه ولك أن تقول هذا الاعتراض غير وارد لان الكلام على سبيل المنع وحاصله لاسلم أن التكذيب راجع لقولهم انك رسول الله لم لا يجوز أن يكون راجعا الى تسمية هذا الاخبار شهادة وتكون الشهادة معتبرا فيها موافقة الاعتقاد والمانع يكفيه الاحتمال

• وثالثها أن المعنى لكاذبون في قولهم انك لرسول الله عند أنفسهم لا يعتقدون خلاف ما عليه حال المخبر عنه

والمنع لا يمنع (قوله والأول محذوف) أي مع الفاعل أيضا والأصل أوفى تسميتهم هذا الاخبار شهادة (قوله أول المعنى انهم لكاذبون في المشهود به الخ) حاصله أنا نسلم أن التكذيب راجع للمشهود به لكن لانسلم أن كذب هذا الخبر لعدم مطابقة الاعتقاد كما ذكرتم لم لا يجوز أن يكون كذبه لعدم مطابقتها للواقع بحسب اعتقادهم وان كان مطابقا للواقع في نفس الأمر وتوضيح ذلك أن قولهم انك لرسول الله نسبة الكلامية ثبوت الرسالة له عليه السلام وهم يزعمون أن الواقع أنه ليس برسول فهذا الخبر لم يطابق الواقع بحسب زعمهم وان طابق الواقع في نفسه فالنظام يقول ان هذا الخبر وهو قولهم انك لرسول الله كذب لانه لم يطابق الاعتقاد فيقال له هذا الخبر وان لم يطابق الاعتقاد لم يطابق الواقع في زعمهم واعتقادهم فلانسلم أن كذبه لعدم مطابقتها الاعتقاد كما ذكرتم لا يجوز أن يكون لعدم مطابقتها للواقع في زعمهم واعتقادهم وحينئذ فمعنى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون أي يعلم أن خبرهم غير مطابق للواقع بحسب ما عندهم فليس الكذب الاعتباري لعدم المطابقة للواقع (قوله لكن لافي الواقع) أي لكن (١٨١) كذبهم ليس لخالفته للواقع يعني في نفس الأمر

(قوله بل في زعمهم) أي بل كذبه لخالفته للواقع بحسب زعمهم أي اعتقادهم (قوله واعتقادهم الباطل) عطف تفسير (قوله لانهم يعتقدون أنه) أي ذلك الخبر وهو انك لرسول الله غير مطابق للواقع لان الواقع بالنظر لاعتقادهم أنه غير رسول الله لانهم أي المنافقين من مشركي العرب والذي يعرف نبوته أهل الكتاب كما يدل عليه القرآن (قوله فيكون كاذبا باعتقادهم) أي فيكون ذلك الخبر كاذبا بالنظر لاعتقادهم أنه في الواقع غير رسول الله لعدم المطابقة لذلك الواقع (قوله وان كان صادقا الخ) الوالوالحال أي والحال أن ذلك الخبر صادق لمطابقتها للواقع في

والأول محذوف (أو) المعنى انهم لكاذبون (في المشهود به) أعني قولهم انك لرسول الله لكن لافي الواقع بل (في زعمهم) الفساد واعتقادهم الباطل لانهم يعتقدون أنه غير مطابق للواقع فيكون كاذبا باعتقادهم وان كان صادقا في نفس الأمر فكأنه قيل انهم يزعمون انهم لكاذبون في هذا الخبر الصادق وحينئذ لا يكون الكذب الا بمعنى عدم المطابقة للواقع فليتأمل لئلا يتوهم أن هذا اعتراف بكون الصدق والكذب

تسميته شهادة بمعنى أنه مشهود به فكذبوا باعتبار هذه التسمية الا لزمة لكن التكذيب في ادعاء وجود معنى الشهادة الحقيقية وسرها الباطني وهو التأويل الأول يستلزم التكذيب في وجود التسمية الحقيقية للدعاة اقتضاء الحال لها فلنأويل الأول يعني عن هذا على أنا لانسلم أن التسمية تنوقف على كون الشهادة مطابقة فتصح مع غير المطابقة فلا يصح التكذيب في التسمية وحمله على التكذيب في التسمية الحقيقية كما تقدم تأويل في ضمن تأويل وذلك بما يعضد ذلك التأويل وقيل المعنى لكاذبون في قولهم نشهد لانه اخبار عن الحال وهو ضعيف لان الشهادة على الصحيح انشاء (أو) نسلم أن التكذيب عائد للمشهود به ولا يدل على اللدعي وذلك بتأويل ان المعنى لكاذبون (في المشهود به) وهو قولهم انك لرسول الله لكن لا بمعنى أنهم كاذبون فيه لعدم مطابقتها لاعتقادهم بل بمعنى لكاذبون فيه باعتبار الواقع لكن لا باعتبار الواقع في نفسه وحقيقته لانه باعتبار نفسه وحقيقته صدق بل باعتبار الواقع (في زعمهم) الفساد ووجههم الكاسد بمعنى أنهم صبروا بزعمهم واعتقادهم هذا الكلام الصدق كذبا في الواقع ولو كان غير اعتبار زعمهم صدق في الواقع فكأنه قيل انهم يزعمون انهم يكذبون في هذا الكلام الصدق أي

ولو صوابا وهذه العبارة ظاهرة في أنه لا واسطة بينهما أيضا لانه يدخل في قوله عدمها الخبر الذي لا اعتقاد معه أو مع اعتقاد عدم وكلام المصنف في الايضاح أظهر في عدم الواسطة على هذا القول وعلى هذا خبر الشاك كذب ولم أر من صرح بهذا القول غير المصنف وهو ظاهر عبارة ابن الحاجب غير أن الشراح حملوه على غيرها كما سبق • الثالث وهو الذي نسبة المصنف للحاجب

نفس الأمر في ذاته لان الواقع في نفس الأمر في ذاته أنه رسول (قوله فكأنه قيل الخ) أي فكأن الله قال انهم يزعمون أي يعتقدون انهم كاذبون في هذا الخبر لكونه لم يطابق الواقع في اعتقادهم مع أنه خبر صادق لكونه مطابقا للواقع في نفس الأمر (قوله وحينئذ) أي وحينئذ كان للمشهود به كاذبا لعدم مطابقتها للواقع في زعمهم (قوله لا يكون الكذب) أي الذي ذكر في هذه الآية (قوله لا بمعنى عدم المطابقة للواقع) أي بحسب زعمهم واعتقادهم (قوله لئلا يتوهم أن هذا) أي قول المصنف في زعمهم اعتراف الخ وهذا علة للتأمل أي تأمل كلام المصنف واعرف حقيقة هذا الرد الثالث خوفا من أن تتوهم أن هذا الثالث تأييد لصاحب ذلك القول المراد عليه فتعرض على المصنف بأن القصد الرد عليه لالتأييد ومنشأ ذلك التوهم قول المصنف والمعنى لكاذبون في المشهود به في زعمهم فأنه يزعمون أن الكذب لعدم المطابقة لزعمهم واعتقادهم وحاصل الجواب أن المراد أن الكذب لعدم المطابقة للواقع لكن بحسب زعمهم واعتقادهم فذلك الخبر غير مطابق لاعتقادهم وغير مطابق للواقع بحسب اعتقادهم فكذبه انما هو لخالفته للواقع في اعتقادهم لا لخالفته لاعتقادهم كما يقوله النظام وفرق

* وأنكر الجاحظ انحصار الخبر في القسمين وزعم أنه ثلاثة أقسام صادق وكاذب وغير صادق ولا كاذب لان الحكم إما مطابق للواقع مع اعتقاد الخبر له أو عدمه وإما غير مطابق مع الاعتقاد أو عدمه فالأول أي المطابق مع الاعتقاد هو الصادق

بين مخالفة الاعتقاد ومخالفة الواقع بحسب الاعتقاد وحينئذ فكلام المصنف رد عليه لا تأييده (قوله راجعين الى الاعتقاد) أي فيكون كلام المصنف هذا مؤيدا لكلام النظام مع أنه يصدد الرد عليه (قوله الجاحظ) هذا لقبه واسمه عمرو بن بحر الاصفهاني وكنيته أبو عثمان وأما لقب الجاحظ لان عينيه كانتا جاحظتين أي بارزتين وهو أحد شيوخ المعتزلة وتلميذ النظام وله التصانيف في كل فن وكان قبيح الشكل جدا فلذا لما أحضره المنوكل لي علم أولاده استبشع منظره فأمر له بعشرة آلاف درهم وصرفه وقال بعضهم فيه

لو يمسح الخنزير مسخا ثانيا * ما كان الا دون مسخ الجاحظ رجل ينوب عن الجحيم بوجهه * وهو الفذ في عين كل ملاحظ من جملة شعره
أترجوان نكون وأنت شيخ * كما قد كنت أيام الشباب
لقد كذبتك نفسك أي ثوب * خلع كالجديد من الثياب

وكان موته بوقوع مجلدات العلم عليه وهو ضعيف بالبصرة سنة خمس وخمسين ومائتين وقد جاوز السبعين (قوله أنكر الخ) أشار بهذا الى أن الجاحظ مبتدأ خبره محذوف وأما عمله فاعلال فعل محذوف فلا يصح لان هذا الوضع ليس من اللواضع التي يحذف فيها الفعل وهي أربعة أن يقع الفعل في جواب نفي أو استفهام (١٨٢) كقولك زيد جوا لمن قال من جاءو بعد اذا وان الشرطيتين نحو اذا

راجعين الى الاعتقاد (الجاحظ) أنكر انحصار الخبر في الصدق والكذب وأثبت الواسطة وزعم أن صدق الخبر (مطابقته) للواقع (مع الاعتقاد) بأنه مطابق

يزعمون أن هذا الكلام لم يطابق الواقع فقد ظهر أن الكذب هنا أطلق على عدم مطابقة الواقع بواسطة الزعم وكثيرا ما يقال هذا الكلام المطابق للواقع في زعم فلان انه كذب أي لم يطابق الواقع فمعنى لكاذبون على هذا الزاعمون أنهم كذبوا في هذا الخبر الصدق وإطلاق الكذب على زعم أن الخبر كذب شائع عرفا فقد اتضح هذا التأويل وأنه ليس اعترافا بأن الكذب هنا إنما هو باعتبار عدم مطابقة الزعم والاعتقاد وذلك لان الفرق الظاهر بين قولنا هذا الكلام لم يطابق زعم فلان وهذا الكلام لم يطابق الواقع في زعم فلان لان الأول يصدق في الكلام الذي لم ينطق به فلان قط ولا شعر به والثاني لا يصدق الا في الكلام للشعور به واعتقاده أنه ليس كذلك وفي المعنى الأول للمطابقة فيه تنسب وتعتبر بالقياس الى الاعتقاد وفي الثاني تعتبر بالقياس الى الواقع ولكن نفي المطابقة بالزعم لا بما في نفس الامر مع معناه وقد أطنبت في تقرير هذا المثل لصعوبته على بعض الأذهان ثم أشار الى تفسير الصدق والكذب على مذهب من يثبت الواسطة فقال (الجاحظ) من المعتزلة ممن يثبت الواسطة قال في تفسير الصدق والكذب والواسطة صدق الخبر (مطابقة) نسبتا (له) للنسبة الخارجية (مع الاعتقاد)

وقوله الجاحظ أي قال الجاحظ ان صدق الخبر مطابقته أي للخارج

السما انتقت وان أحد من الشركين استجارك وبعد فعل يستأزمه نحو ليبيك يز يدضارع لخصومة أي يبيكه ضارع لكن الحذف في الثالث واجب وفيما عداه جائز واعلم أنه كما يحذف الفاعل في مواضع أربعة كذا في مواضع أربعة وقد نظم الجميع بعض الأفاضل عند النياحة مصدر وتعبج ومفرغ ينقاس حذف الفاعل

والفعل بعد اذا وان مستأزم * وجواب نفي أو جواب السائل فان قلت من المقرر أن حذف المفرد أسهل من حذف الجملة فهلا جعل قوله الجاحظ فاعلا محذوف قلت هذا إنما يظهر اذا كان الوجود مما يطرد فيه حذف رافع الفاعل كأن يكون من الأماكن الأربعة المذكورة وأما في غيرها فلا يجوز حذف رافع الفاعل في سعة الكلام عند البصريين (قوله وأثبت الواسطة) عطف مسبب على سبب أول لازم على ما تزوم (قوله وزعم أن صدق الخبر الخ) ظاهره أن قول المصنف مطابقته خبر لان المحذوفة مع اسمها وفيه أنهم لم ينصوا على جواز ذلك اللهم الا أن يقال هذا حل معنى لاحل اعراب فلا ينافي ما يأتي من أنه خبر محذوف وهو المحدث عنه أول التنبيه (قوله مطابقته) خبر لمبتدأ محذوف وهو المحدث عنه أول التنبيه أي صدق الخبر مطابقته وهو من إضافة المصدر لفاعله وفي الكلام حذف مضاف أي مطابقة حكمه أي نسبتها للفهومة منه ومفعوله محذوف أي مطابقة حكم الخبر الواقع أي النسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في نفس الامر وأدخل الشارح الامم على المفعول لتقوية العامل (قوله مطابقته للواقع مع الاعتقاد بأنه مطابق) كما اذا قلت الله واحد مع اعتقادك أنه مطابق للواقع وقوله وكذبه عدم مطابقته للواقع أي عدم مطابقة نسبتها للفهومة منه للنسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في نفس الامر مع اعتقاد عدم المطابقة كأن نقول السماء تحتنا مع اعتقادك أنه غير مطابق فالاعتقاد العتبر في الصدق اعتقاد متعلق بالمطابقة والاعتقاد العتبر في الكذب

والثالث أي غير المطابق مع الاعتقاد هو الكاذب والثاني والرابع أي اللطابق مع عدم الاعتقاد وغير المطابق مع عدم الاعتقاد كل منهما اعتقاد متعلق بعدم المطابقة (قوله مع الاعتقاد بأنه مطابق) الطرف مستقر وقع حالا من ضمير مطابقته أي صدق الخبر مطابقته للواقع حال كون الخبر مصاحبا للاعتقاد المطابقة وليس حالا من المطابقة (١٨٣) لتلاينهم وقوع الحال من خبر المبتدأ والجمهور

بمعنونه وفي كلام الشارح إشارة إلى أن متعلق الاعتقاد

مخدوف بقرينة اللتام لان اللام فيه للعهد والمراد منه اعتقاد أنه مطابق كذا في عبد الحكيم وقال غيره قوله مع الاعتقاد حال من المطابقة وهو قيد وقوله بأنه مطابق قيد آخر نخرج بالاول المطابقة مع عدم الاعتقاد أصلا كخبر الشاك وبالثاني المطابقة مع اعتقاد عدمها وهاتان الصورتان من صور

الواسطة فالصدق صورة واحدة وهي المطابقة مع اعتقادها وقوله معه حال من العدم أي مع اعتقاد أنه غير مطابق فقولنا مع اعتقاد يخرج عدم المطابقة مع عدم الاعتقاد أصلا وقولنا أنه غير مطابق يخرج عدم المطابقة مع عدمها مع اعتقادها فان هاتين الصورتين من صور الواسطة أيضا فالكذب صورة واحدة وهي عدم المطابقة مع اعتقاد عدمها (قوله أي مع اعتقاد أنه غير مطابق) فيه أن المرجع إنما هو اعتقاد أنه مطابق كما مر لا اعتقاد أنه غير مطابق فقد اختلف

(و) كذب الخبر (عدمها) أي عدم مطابقته للواقع (معه) أي مع اعتقاد أنه غير مطابق (وغيرهما) أي غير هذين القسمين

أي مع اعتقاد أن مدلوله كذلك في نفس الامر فقد شرط في الصدق أمرين المطابقة والاعتقاد معا (و) كذب الخبر (عدمها) أي انتفاء المطابقة لماني نفس الامر مع اعتقاد أنه غير مطابق لماني نفس الامر فقد اعتبر في الكذب والصدق معا الاعتقاد الا أن الاعتقاد في الصدق يتعلق بالمطابقة للواقع وفي الكذب يتعلق بعدمها والاقسام للتصور ههنا في المطابقة وعدمها ستة لان مطابقة الكلام للواقع اما مع وجود اعتقاد موافق أو مع وجود اعتقاد مخالف أو بدون وجود اعتقاد أصلا وعدم مطابقته للواقع اما مع وجود اعتقاد موافق للكلام أو مع وجود مخالف له أو بدون اعتقاد أصلا فهذه ستة ثلاثة في وجود مطابقة الكلام للواقع وثلاثة في عدم وجود تلك المطابقة وقد اشترط في الصدق وجود المطابقة مع اعتقادها وهو الاول من ثلاثة أقسام المطابقة وفي الكذب عدم المطابقة مع اعتقاد ذلك العدم وهو الاول من ثلاثة أقسام عدم المطابقة وبقية أربعة اثنان من أقسام المطابقة واثنان من أقسام عدمها وهي الواسطة والى ذلك أشار بقوله (وغيرهما) أي وغير هذين القسمين وهي الأربعة السابقة

مع اعتقاد مطابقه وعدمها أي وكذب عدم مطابقته مع اعتقاد الخبر عدم مطابقته وعبارة الصنف لا تعطى ذلك بل تخالفه لانه قال وعدمها معه وظاهره أنه عدم المطابقة مع اعتقاد المطابقة وليس هذا المراد بل المراد مع اعتقاد ذلك وهو عدم المطابقة قال وغيرهما ليس صدقا ولا كذبا فدخل فيه ما إذا كان مطابقا وهو غير معتقد شيئا أو مطابقا وهو يعتقد عدم المطابقة أو غير مطابق وهو يعتقد المطابقة أو غير مطابق ولا يعتقد شيئا فالاربعة لا صدق ولا كذب الرابع أن الصدق المطابقة للخارج والاعتقاد معافان فقد لم يكن صدقا فقط بل قد لا يكون صدقا وقد يوصف بالصدق والكذب بنظرين مختلفين اذا كان مطابقا للخارج غير مطابق للاعتقاد مثل قول الكفار نشهد انك رسول الله فإله الراغب الخامس وهو الذي قدمه للصنف وهو الصحيح وعليه الجمهور أن الصدق المطابقة للخارج سواء كان معتقدا أم لا والكذب عدمها وقد علم من هذه الأقوال أن قولنا الخبر إما صدق أو كذب منفصلة حقيقة على قول وممانعة الخلو فقط على قول وممانعة الجمع فقط على قول وقد أهمل الصنف دليل المختار لسكرة أدلته فمنها الاجماع على أن من قال محمد ليس بنبي كاذب ومن قال الاسلام حق صادق وبقول النبي صلى الله عليه وسلم لاني سفيان كذب سعد بن جابر قال سعد لاني سفيان اليوم تستحل الكعبة وقول ابن عباس كذب نوف حين قال نوف البكالي ليس صاحب الخضر موسى بنى اسرائيل (قلت) وفيه رد على من جعل الصدق تابعا للاعتقاد فقط أولهما ويقول بينهما واسطة ولا رد فيه على من جعله تابعا للمعاني وما يدل له أيضا قوله صلى الله عليه وسلم من كذب على متعمدا لدايته على انقسام الكذب الى متعمد وغيره وقد استنبطت من القرآن الكريم دليلا أصح من الجميع وهو قوله تعالى ولعلم الذين كفروا أنهم كانوا كاذبين وقد ذكر للصنف شبهة القائل بأن العبرة بالاعتقاد فقط ولا نظر الى المطابقة الخارجية وهو قوله تعالى والله يشهد ان المنافقين كاذبون فلو كانت العبرة بالمطابقة لسكانوا صادقين لانهم يشهدون أنه رسول الله قال ورد بثلاثة أمور أحدها أن المعنى لكاذبون في الشهادة لانها تتضمن التصديق بالقلب

الراجع والمرجع ويمكن أن يجعل من باب الاستخدام بأن يجعل الضمير في معه راجعا للاعتقاد بدون قيد اضافته الى المطابقة بل بقيد اضافته الى عدم المطابقة وأجاب عبد الحكيم بجواب آخر وحاصله أن الضمير في معه راجع لمطلق الاعتقاد المذكور وكون

ليس بصادق ولا كاذب فالصدق عنده مطابقة الحكم للواقع مع اعتقاده والكذب عدم مطابقته مع اعتقاده وغيرهما ضرر بان مطابقته مع عدم اعتقاده وعدم مطابقته مع عدم اعتقاده

متعلقة في جانب الصدق مطابقة الواقع وفي جانب الكذب عدم مطابقته بموتة المقام اه (قوله وهي) أي الغير وإنما أنت الضمير مراعاة للخبر (قوله أعني المطابقة مع اعتقاد الخ) هذا (١٨٤) وما بعده محترز بقوله مع الاعتقاد أنه مطابق وقوله وعدم المطابقة مع اعتقاد الخ هذا وما بعده

وهي أربعة أعني المطابقة مع اعتقاد عدم المطابقة أو بدون الاعتقاد أصلا وعدم المطابقة مع اعتقاد تطابق أو بدون الاعتقاد أصلا (ليس بصدق ولا كاذب) فكل من الصدق والكذب بتفسيره أخص منه بالتفسيرين السابقين لأنه اعتبر في الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا وفي الكذب عدم مطابقتهما جميعا بناء على أن اعتقاد المطابقة يستلزم

(ليس بصدق ولا كاذب) بل هو واسطة فتبين بهذا أن تفسير الجاحظ للصدق أخص من تفسير الجمهور لأن مقتضى تفسيره أن الصدق لا يذفيه من مطابقة الواقع والاعتقاد معا والجمهور قد اعتبروا مطابقة الواقع لا غير وإنما قلنا ان مقتضى تفسيره ما ذكرناه لم يقل مطابقتهم الواقع والاعتقاد مع الكذب بل قوله مع اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد فان من اعتقد أن ما فهم من الكلام صحيح وهو كون مدلوله كذلك في نفس الامر فقد تطابق مفهوم الكلام اعتقاده ولو لم يكن كذلك في نفس الامر فأحرى اذا اتحد الواقع والاعتقاد وأيضا اذا اتحد الواقع والاعتقاد فطابقتهم لاحدهما استلزم مطابقة الآخر وان تفسيره الكذب أيضا أخص من تفسيرهم لأنه اعتبر عدم المطابقة للواقع والاعتقاد معا وهم اعتبروا عدم المطابقة للواقع لا غير وإنما قلنا كذلك لأنه ولو لم يصرح بالتفسير كذلك لكن لزم من كلامه لأن ما ذكر من اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد الذي ذكرنا وذلك لأن الواقع حينئذ والاعتقاد متحدان فمفهوم اللفظ اذا لم يطابق أحدهما فيلزم أن لا يطابق الآخر

فهو إخبار عن اعتقادهم وهو غير موجود فهو تكذيب لقولهم انك لرسول الله بالنسبة الى ما تضمنه الاعتقاد القلبي وعلم من تصديرهم بالجملة الاسمية ومن تصديرها بلفظ الشهادة ومن التأكيدي بان واللام الثاني أنه عائد الى تسمية ذلك شهادة لان الاخبار اذا اخلا عن الواطأة لم يكن ذلك حقيقة وهذا الجواب مخالف للاول في الصورة لاقى المعنى لانه يرجع الى التكذيب في ادعاء مواطأة القلب اللسان المدلول عليها بتشهد والاول يرجع الى مواطأة القلب اللسان المدلول عليها بالجملة الاسمية وان واللام فان قلت اذا كان ذلك بالنسبة الى التسمية فقد تجوزوا بقولهم تشهد والحجاز ليس بكذب قلت إنما يكون مجازا حيث قصد اطلاق الشهادة على القول وهم لم يطبقوا ذلك إنما أرادوا حقيقة الشهادة على سبيل الكذب * الثالث أن الكذب بالنسبة الى زعمهم أي هذا الخبر وان كان صادقا لكنه عندهم كاذب ويخندش في هذا أمران أحدهما أن فيه تجوزا لا يخفى والثاني أن للناقدين كانوا يعلمون نبوة النبي صلى الله عليه وسلم إنما يشكرونها بالسنتهم وهذا وارد على الوجه الثلاثة ويؤاخذوا عن هذه الشبهة تصلح أن تكون من هذا القول كما فعل المصنف وأن تكون من الثقات ان الصدق راجع الى الاعتقاد والمطابقة معا ولا واسطة بينهما كما فعل ابن الحاجب على ما نسبه اليه الشراح وان كان ظاهر عبارته وعبارة المصنف واحدا ولا أدري من أين للشراحين حمله على ما حملوه عليه وقوله في زعمهم أي اعتقادهم الفاسد والزعم في الغالب قول قام الدليل على بطلانه أولم يتم الدليل عليه وسيأتي تحقيق معناه في باب الفصل

محترز قوله معه في جانب الكذب (قوله بتفسيره) أي الجاحظ وقوله أخص منه أي من نفسه وقوله لأنه أي الجاحظ (قوله بالتفسيرين السابقين) أي تفسير الجمهور وتفسير النظام (قوله والاعتقاد) أي ومطابقة الاعتقاد (قوله بناء) أي واعتباره هذين الأمرين بناء على وهذا جواب عما يقال ان الجاحظ إنما اعتبر في الصدق المطابقة للواقع واعتقاد المطابقة كما قال المصنف لا مطابقة الاعتقاد كما قال الشارح وكذلك الكذب إنما اعتبر فيه على ما قال المصنف عدم المطابقة للواقع واعتقاد عدم المطابقة لعدم المطابقة للاعتقاد كما قال الشارح فكان الاولى للشارح أن يبدل مطابقة الاعتقاد في جانب الصدق باعتقاد المطابقة ويبدل عدم مطابقة الاعتقاد في جانب الكذب باعتقاد عدم المطابقة ليكون كلامه وافقا

لمقالة المصنف وحاصل الجواب الذي ذكره الشارح أن اعتقاد المطابقة الذي ذكره المصنف في جانب الصدق يستلزم والوصل مطابقة الاعتقاد الذي حكما عليه هنا بان الجاحظ يعتبره وذلك لان الخبر اذا تطابق الواقع واعتقد الخبر مطابقته فقد توافق الواقع والاعتقاد فطابق أحدهما مطابق للآخر وكذلك اعتقاد عدم المطابقة للواقع الذي ذكره المصنف في جانب الكذب يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد للواقع الذي حكما عليه هنا بان الجاحظ يعتبره وذلك لان الخبر اذا كان غير مطابق للواقع واعتقد الخبر عدم مطابقته فقد توافق الواقع والاعتقاد فالخبر اذا كان غير مطابق للآخر وحينئذ فلا مخالفة بين ما نسبه المصنف للجاحظ وما نسبناه اليه

لتلازمهما فان قلت لاحاجة في اثبات الاخصية الى اثبات أنه اعتبر في الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا وفي الكذب عدم مطابقتها جميعا باثبات أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حينئذ لانه يكفي في اثبات الاخصية أنه اعتبر مع مطابقتها للواقع اعتقاد المطابقة ولا يخفى أن المطابقة للواقع مع اعتقاد المطابقة أخص من مجرد المطابقة للواقع أولا لاعتقاد وأن عدم المطابقة للواقع مع اعتقاد عدم المطابقة أخص من مجرد عدم المطابقة للواقع أولا لاعتقاد فما الحمل للشارح على ما فعله قلت الحامل للشارح على ما فعله أنه هو المنقول عن الجاحظ لكن تفسير المصنف يستلزمه فلا يعترض عليه بالمخالفة لما نقل عنه (قوله مطابقة الاعتقاد) أي مطابقة الخبر للاعتقاد توضيحه أنك اذا قلت العالم حادث كان الخبر مطابقا للواقع فاذا اعتقدت مطابقتها له كان الواقع والاعتقاد متوافقين وحينئذ فيكون ذلك الخبر المطابق للواقع مطابقا للاعتقاد أيضا واذا قلت العالم قديم فالخبر غير مطابق للواقع فاذا اعتقدت عدم مطابقتها للواقع كان الواقع والاعتقاد متوافقين وحينئذ فيكون ذلك الخبر الغير المطابق للواقع غير مطابق للاعتقاد أيضا (قوله ضرورة توافق الخ) مفعول لأجله علة لقوله يستلزم أي لضرورة توافق الخ أي لتوافق الواقع والاعتقاد حينئذ ضرورة وقوله حينئذ أي حين اذا اعتقدت مطابقتها أي الخبر للواقع والحال أن الخبر مطابق للواقع وان لم أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة لان العاقل لا يعتقد مطابقة الحكم للواقع الا بعد أن يعتقد ذلك الحكم الذي يعتقد أنه مطابق للواقع سواء طابق الواقع أم لا فالأول كأن يخبر شخص بأن السماء فوقنا معتقدا ذلك فبين الواقع والاعتقاد هنا موافقة واعتقاده مطابقة الخبر للواقع يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد وهذا ظاهر والثاني كأن يخبر شخص فلسفي بأن العالم قديم وهو يعتقد ذلك فاعتقاده مطابقة ذلك الخبر للواقع يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد (١٨٥) وان كان ليس بين الواقع واعتقاده توافق لان الواقع

أن العالم حادث واعتقاده أنه قديم وظاهر قول الشارح ضرورة توافق الخ يقتضي أن استلزام اعتقاد مطابقة الخبر للواقع مطابقة الخبر للاعتقاد متوقف على موافقة الواقع والاعتقاد

مطابقة الاعتقاد ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حينئذ وكذا اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد وقد انتصر في التفسيرين السابقين على أحدهما (بدليل أفترى على الله كذبا

وأثبت الجاحظ الوسطة في الجملة (بدليل) قوله تعالى حكاية عن الكفار اذا مزقتم كل ممزق انكم لفي خلق جديد (أفترى على الله كذبا

والوصل * وذكر المصنف شبهة الجاحظ وهي قوله تعالى أفترى على الله كذبا

(٢٤ - شروح التلخيص - أول)

وقد علمت أن الأمر ليس كذلك ومثل ما قيل في جانب الصدق يقال في جانب الكذب فيقال اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة لان العاقل اذا اعتقد أن الحكم غير مطابق للواقع اعتقد خلافه سواء كان الخبر مطابقا للواقع أولا فالأول كأن يخبر شخص بأن السماء تحتنا غير معتقد ذلك فبين الواقع والاعتقاد هنا موافقة واعتقاده عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الخبر للاعتقاد وهو ظاهر والثاني كأن يخبر الفيلسفي بأن العالم حادث غير معتقد ذلك فبين الواقع والاعتقاد هنا مخالفة واعتقاده عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الخبر للاعتقاد أيضا فظهر لك من هذا أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد وكذا اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم المطابقة للاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد مطابقة أولا وحينئذ فلا وجه لقول الشارح ضرورة توافق الواقع والاعتقاد للقنضي توقف الاستلزام على التوافق وأجيب بأن التعليل الذي ذكره الشارح انما هو بالنظر لما نحن بصدده وهو صورة الصدق عند الجاحظ والخبر فيها مطابق للواقع اذ لا بد في الصدق من المطابقة للواقع عنده ولا شك أنه اذا اعتقد المطابقة في تلك الحالة كان الاعتقاد مطابقا للواقع وهذا لا ينافي أن استلزام اعتقاد المطابقة لمطابقة الاعتقاد حاصل مطلقا أي كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة بقطع النظر عما نحن بصدده (قوله) وقد اختصر الخ) عطف على قوله اعتبر الخ أو أن الجملة حال من ضمير اعتبر (قوله على أحدهما) فالجمهور اقتصرنا في تفسيرهم على اعتبار المطابقة للواقع والنظام اقتصر في تفسيره على اعتبار المطابقة للاعتقاد وحينئذ فقد ظهرت الاخصية لان الأخص ما كان أزيد قيدا (قوله بدليل أفترى) الاضافة بيانية وهو متعلق بحال محذوفه أي الجاحظ أنكر انحصار الخ مستدلا بدليل هو قوله أفترى وأصله أفترى مثل أشترى بهمزة بين الأولى استفهامية والثانية للوصل لحذف الثانية استغناء عنها بهمزة الاستفهام ومعنى أفترى أ كذب فقوله كذا بمفعول مطلق وعامله من معناه وهو أفترى أو من لفظه محذوف أي وكذب كذبا

أم به جنة فانهم حصروا دعوى النبي صلى الله عليه وسلم الرسالة في الافتراء والاخبار حال الجنون بمعنى امتناع الحلو

(قوله أم به جنة) أم متصلة بدليل سبق همزة الاستفهام عليها ولا يقال ان شرط التصلة أن تقع بين جملتين متساويتين في الفعلية أو الاسمية وهنا ليس كذلك لاننا نقول أم به جنة في تأويل أم لم يفتر أو أم أخبر حال كونه به جنة ويجوز أن يكون جنة مرفوعا بفعل محذوف أي حصل فمابعد أم جملة فعلية بالفعل على هذا أو مؤول بها على الأول على أنه صرح ابن مالك ومن تبعه بجواز وقوع التصلة بين غير المتساويتين في الاسمية أو الفعلية (قوله لان الكفار الخ) علة لسكون ما ذكر دليلا على الدعوى وهو عدم انحصار الخبر في الصادق والكاذب وثبوت الوساطة بينهما وإرادتها بالكفار كفار فر يش وقوله بالحشر متعلق باخبار المحصور في الافتراء والاخبار حال الجنة وانما هو اخباره بالحشر والنشر لانهم لما استبعدوا النشر الذي هو الاحياء بمد الموت والحشر الذي هو سوق الخلق للحساب ثم لمفرم حصروا اخبار النبي بهما في الافتراء والاخبار حال الجنون لاجمع اخباره ولا اخباره بغير ذلك كالرسالة كما يدل لذلك الآية فقوله على ما يدل متعلق باخباره بالحشر والنشر فان قلت اثبات الوساطة بالدليل المذكور على تقدير عدم الحصر أظهر لكثرة أفراد الاخبار واحتمال أن ما عدا هذين الفردين من الوساطة فكثرة الأفراد أنفع للاستدلال بالواسطة فالأولى للشارح أن يقول زعموا أن اخباره بالحشر الخ يدل قوله وأوجب بأن (١٨٦) تعبير الشارح بحصروا لموافقة الآية المستدل بها لا لتوقف الاستدلال

أم به جنة) لان الكفار حصروا إخبار النبي صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر على ما يدل عليه قوله تعالى اذا مزقتم كل ممزق انكم لاني خلقي جديد في الافتراء والاخبار حال الجنة على سبيل منع الحلو

أم به جنة) فانهم حصروا إخبار النبي صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر كما دل عليه ما قيل أفتري في الافتراء وهو الكذب وفي الاخبار حالة الجنون وانما قلنا في الاخبار حال الجنون لاني أم به جنة لان الاتصاف بوجود الجنون الذي هو مدلول به جنة لا يصدق عليه الاخبار حتى ينحصر فيه وفي مقابله مثلا بل نقول هو انشاء باعتبار الأصل اذ المعنى هل افتري على كذا أم هل به جنون فأخبر حال الجنون فان روعي الأصل لم يصح وصفه بأوصاف الخبر من الصدق أو غيره وان روعي أن المعنى إما أنه مفتر واما أن به جنونا لم يصح صدق الخبر عليه بهذا المعنى أيضا حتى يوصف بأوصافه فتعين ارادة لازمه وهو الاخبار حال الجنون وهو الموصوف بالصدق أو غيره فالمراد أن أمره دائر بين كونه افتري

أم به جنة فانهم حصروا دعوى النبي صلى الله عليه وسلم الرسالة في الافتراء والاخبار حال الجنون بمعنى أنه لا يتخلو الحال عن أحدهما وليس الاخبار حال الجنون كذبا لانه جعل قسمه ولا صدقا لانهم لا يمتدونه فثبت الوساطة قلت وهذا لا يدل لهذا القول فقط بل يدل لان المطابقة ليست هي معيار الصدق ووراء هذا أمران اما اشتراط الأمرين وثبوت الوساطة كما ذكرنا واشتراط الاعتقاد فقط في كل من الطرفين ليكون خبر غير العتقاد واسطة لكن هذا القول لم يثبت عن أحد انما هو احتمال ذكره الخطيبي في كلام الصنف * وأجاب الصنف بأن المعنى أفتري أم لم يفتر وعبر عن الثاني بالجنة لان

على الحصر ووجه الحصر في الآية التعداد في مقام البيان فانه يفيد الحصر (قوله في الافتراء) متعلق بحصروا كما أن قوله على سبيل ذلك متعلق به (قوله على سبيل منع الحلو) فيه أن المقصود اثبات الوساطة وماتمة الحلو تجوز الجمع فلو كان الخبر حال الجنة كذبا لم تثبت الوساطة مع أن اثباتها هو المراد فكان الأولى أن يقول على سبيل منع الحلو والجمع الا أن يقال ان في الكلام اكتفاء وحينئذ فقولهم أفتري على الله

الجنون

كذبا أم به جنة منفصلة حقيقة مامة جمع وخلو كقولك العدد اما زوج

أو فرد أو يقال انه أراد منع الحلو بالمعنى الأعم لانتناول للانفصال الحقيقي لابلاننى الأخص وتوضيح ذلك أن منع الحلو بالمعنى الأخص الحكم بالتناقض في الكذب فقط أي في حال كذب الطرفين وارتفاعهما فقط كقولنا يد في البحر واما أن لا يفرق وهذا المعنى هو المشهور ومنع الحلو بالمعنى الأعم هو الحكم بالتناقض في الكذب مطلقا سواء حكم بالتناقض في حال صدق الطرفين واجتماعهما أيضا أو حكم بعده أو لم يحكم بشيء وهو بهذا المعنى يشمل الانفصال الحقيقي بخلافه بالمعنى الأخص فلا يشمله فاذا أراد منع الحلو بالمعنى الأعم صح وجود الوساطة لان من صور منع الحلو عدم جواز الاجتماع فلا يجتمع الكذب والخبر حال الجنة وهم من أهل اللسان فتعين أن يكون الخبر حال الجنة غير الكذب لانه قسمه وغير الصدق لانهم يمتدونه عدم صدقه فتوجد الوساطة وحيث وجدت فلا يصح أن يكون الصدق عبارة عن مطابقة الواقع أو الاعتقاد والكذب عدم مطابقة الواقع أو الاعتقاد والا لا تنفت الوساطة فتعين أن يكون الصدق عبارة عن المطابقة له مامعا والكذب عدم المطابقة له مامعا وهو المطلوب فان قلت لم عبر بقوله على سبيل منع الحلو ولم يقل على سبيل الانفصال الحقيقي مع أن القضية من قبيله في نفس الأمر قلت انما عبر بمنع الحلو لانه لا غرض لهم في منع الاجتماع بين الأمرين وانما

وليس اخباره حال الجنون كذبا لجمعهم الافتراء في مقابلته ولا صدقا لأنهم لم يعتقدوا صدقه

مطمح نظرهم منع الخلو فتأمل (قوله ولا شك أن المراد) أى مراد الكفار (قوله أى الاخبار الخ) أى المذكور في قوله أم بهجنة لان
المنى أم أخبر حالة كونه بهجنة (قوله لا قوله أم بهجنة) أى الواقع في الآية وذلك لانه استفهام لا يوصف بالصدق ولا بالكذب لانه
تصور ونفى الشيء فرع عن صحة ثبوتيه (قوله لأنه قسميه) أى مقابله وكان الاولى أن يعبر بذلك لان التقسيم من باب التصورات وكلامنا
هنا في التصديقات لان قولهم أفتري على الله كذبا أم بهجنة قضية لا مفرد وكلام المصنف اشارة لقياس من الشكل الاول وتقريره
الاخبار حال الجنة قسم الكذب وكل ما كان قسما لشيء فهو غيره ينتج الاخبار حال الجنة غير الكذب (قوله اذ المعنى الخ) فيه اشارة الى
أن أم في الآية متصلة (قوله يجب أن يكون غيره) أى في التحقق (١٨٧) فيجب أن يكون خبره حال الجنون غير الكذب

فتصح القابلة على سبيل
الاتصال الحقيقي (قوله
وغير الصدق) عطف على
قوله غير الكذب أى ولا شك
أن مرادهم بالثاني وهو
الاخبار حال الجنة غير
الصدق لأنهم لم يعتقدوا
صدقه صلى الله عليه وسلم
لكونه عدو لهم وحينئذ
فلا يصح أن يريدوا بالثاني
صدقه واعترض على
المصنف بأن قولهم لأنهم
لم يعتقدوه لا يصح أن يكون
دليلا للدعى وهو أن المراد
بالثاني غير الصدق وبيان
ذلك أن عدم اعتقادهم
الصدق صادق باعتقادهم
عدم صدقه وبتجوزهم
لصدقه وبخلو ذهنهم عن
ذلك وحينئذ فيصح أن يراد
بالثاني الصدق بناء على

ولا شك أن (المراد الثاني) أى الاخبار حال الجنة لا قوله أم بهجنة على ما سبق الى بعض الاوهام (غير
الكذب لانه قسميه) أى لان الثاني قسم الكذب اذ المعنى أ كذب أم أخبر حال الجنة وقسم الشيء يجب
أن يكون غيره (وغير الصدق لانهم لم يعتقدوه) أى لان الكفار لم يعتقدوا صدقه فلا يريدون في هذا
المقام الصدق الذي هو بمراحل عن اعتقادهم ولو قال لانهم اعتقدوا عدم صدقه

أو أخبر حال الجنون فصورته صورة استفهام لطلب التعيين لا اعتقاد أن الواقع أحدهما والمراد
الحصر على وجه منع الخلو والاجتماع معا وإنما دل هذا الكلام على ثبوت الوسطة (لان المراد
بالثاني) وهو الاخبار حال الجنون (غير الكذب) وإنما كان المراد غير الكذب (لانه) أى لان الثاني
(قسميه) أى قسم الافتراء الذي هو الكذب وقسم الشيء على وجه منع الجمع لا يصدق عليه وهذا يعلم
أن الحصر على وجه منع الجمع والخلو معا (و المراد بالثاني أيضا وهو الاخبار حال الجنون) (غير الصدق)
وأنما قلنا مرادهم بغير الصدق أيضا (لانهم لم يعتقدوه) أى لم يعتقدوا الصدق في اخبار النبي صلى الله
عليه وسلم لانهم كفار أعداء لا يعتقدون الصدق أصلا بل هو غاية البعد عن اعتقادهم لكفرهم
لا يقال عدم اعتقاد الصدق بعدم الاعتقاد أصلا فيتصور منهم التسليم بأن يكون غير معتقدين
صدقا ولا عدمه فيصح أن يكون الحاصل في نفس الامر عدم الصدق لنا حول انهم أعداء كفار
معتقدون لعدم الصدق فغير المصنف عن اعتقاد عدم الصدق بعدم اعتقاد الصدق لهم بعنادهم ولو عبر

الجنون لا افتراء له وحاصله أن الافتراء ليس مطلق الكذب بل الكذب عن عمد وهو يكون خبر الجنون
كذبا لا عمدا فيه أولا يكون صدقا ولا كذبا لا باعتبار أن ثم واسطة بل باعتبار أن ما ينطق به ليس مقصودا
فليس بكلام وهذان جوابان ذكرهما ابن الحاجب في المختصر ولك فيهما طرفان أحدهما أن يكون
الجنون أر يده لازمه مجازا والثاني أن يكون أر يده معناه كناية فمذهر أر يده أجوبة واستدل للجاحظ أيضا
بقول عائشة رضي الله عنها ما كذب ولكنه وهم وأجاب بتأويل ما كذب عمدا وهو مجاز تخصيص
ويعلم أن قوله تعالى والله يشهد إن المنافقين لكاذبون قد يراد على الجاحظ فإنه تعالى سمي قولهم كذبا مع
أنه لم تحصل عدم المطابقة بل عدم الاعتقاد اسكن لا يراد عليه على الجواب السابق لانهم أخبروا أنهم

تجوزهم صدقه وحينئذ فلا يصح الدليل فكان الاولى أن يقول لانهم يعتقدون عدم صدقه وذلك لان اعتقاد عدم الصدق لا يصدق
على تجوزهم بل إنما يصدق بنفسه وحينئذ فلا تصح ارادته لان العائل إنما يراد ما يعتقد أو يجوز فالدليل الصحيح اعتقادهم عدم
صدقه وأجيب بأن المراد بعدم اعتقادهم صدقه أنهم يبعدون عن تصديقه غاية البعد بحيث لا يجوزونه أصلا ولا يتخطر ببالهم كما
أشاره الشارح بقوله الذي هو بمراحل عن اعتقادهم ولا معنى لكونه بعيدا عن اعتقادهم غاية البعد الا اعتقاد عدمه فقد يرجع ذلك الى
قولنا لا اعتقادهم عدم صدقه ولا مكان الجواب عن المصنف بما ذكر قال الشارح أظهر (قوله فلا يريدون الخ) من عطف للملول على
الملول وقوله في هذا المقام أى مقام الإنكار عليه (قوله الذي هو بمراحل الخ) في معنى التعليل لقوله فلا يريدون الخ لان الوصول
وصلته في حكم المشتق المؤذن لتعليق الحكم به بالعلة وفي هذا التعليل اشارة الى أن المراد بقوله لانهم لم يعتقدوه نفي اعتقادهم الصدق على
الوجه الابغ فيقدم عدم تجوزهم لصدقه وعدم خطور صدقه ببالهم

(قوله لكان أظهر) أى فى الدلالة على المدعى وهو أن المراد بالثانى غير الصدق وهذا يفيد أن هذا أظهر مما ذكره المصنف وما ذكره المصنف ظاهر أيضاً ما الأول فبينا أنه اعتقاد عدم الصدق مستلزم لذلك المدعى من غير واسطة لأن اعتقاد عدم الصدق إنما يصدق بنفى الصدق ولا يصدق بتجويزه وحينئذ فيوجب أن يراد بالثانى غير الصدق بخلاف ما ذكره المصنف وهو عدم اعتقاد الصدق فإنه صادق باعتقاد عدمه وتجويزه وحينئذ فلا يوجب أن يراد بالثانى غير الصدق لصحة إرادة الصدق بناء على تجويزه كما مر وأما الثانى فلما علمت أن مراد المصنف بقوله لعدم اعتقادهم صدقه أن الصدق بعيد عن اعتقادهم غاية البعد بحيث لا يجوزونه وحينئذ فلا يصح أن يراد بالثانى من شق التردد الصدق فكلام المصنف وإن أفاد المدعى بهذه المعونة إلا أن الذى قاله الشارح أظهر فى إفادة المدعى لأن أخذ هذا المعنى الذى قلناه من عبارة المصنف فيه نوع خفاء قال العلامة عبد الحكيم لك أن تقول إن قول المصنف لانهم لم يعتقدوه قضية معدولة أى أنهم موصوفون بعدم اعتقاد صدقه لا اعتقادهم عدمه وحينئذ فيقول الى الاظهر الذى قاله الشارح وإن كان المنبادر منه السالبة (قوله فرادهم الخ) هذا حاصل الكلام المصنف السابق (قوله وهم عقلاء الخ) جواب عما يقال إنما ألزمت الواسطة من قول هؤلاء وهم كفار فلا اعتبار بهم فأجاب بأن الممول فى مثل هذا على اللسان واللغة لا على الاخبار وهؤلاء من أهل اللسان واللغة فيعمل عليهم فى مثله لانهم لا يخشون فيه (قوله اللسان) أى اللغة (١٨٨) فقوله عارفون باللغة تفسير لما قبله (قوله فيجب الخ) هذا تفرغ

لكان أظهر فرادهم بكونه أخبر حال الجنة غير الصدق وغير الكذب وهم عقلاء من أهل اللسان عارفون باللغة فيجب أن يكون من الخبر ما ليس بصادق ولا كاذب حتى يكون هذا منه بزعمهم وعلى هذا لا يتوجه ما قيل أنه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق وعدم الصدق

به كان أظهر فإذا كان الاخبار حال الجنون لم يريدوا به صدقاً ولا كذباً ما ذكره فقد أرادوا بذلك غيرها وهم عرب يستدل باطلاقهم وادعتهم لزم أن مرادهم بالاخبار حال الجنون ما هو واسطة فقد جعل عدم اعتقادهم للصدق التضمن لاعتقادهم عدم الصدق دليلاً على إرادة غير الصدق وهو غير الكذب أيضاً لما ذكره فى الدليل ولم يجعل عدم الاعتقاد للصدق دليلاً على عدم وجود الصدق حتى يرد أن عدم اعتقاد الصدق لا يستلزم عدم وجوده وهو ظاهر وأنت خير بأن هذا بدو تسليمه لا يتبع الاثبات

معتقدون لذلك واخبارهم غير مطابق ولا هم معتقدون بنفيه قد يطلق الكذب على عدم المطابقة والصدق فى المطابقة فى غير الخبر كقوله ^{عليه السلام} وكذب بطن أخيك وقول الانصار إنا بالصدق عند اللقاء وقوله تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق وقال تعالى فى مقعد صدق وقال تعالى أن لهم قدم صدق قال الراغب يعبر عن كل فعل فاضل ظاهراً كان أم باطناً بالصدق اه ومنه صدق الظن وربما وقع الكذب فى عدم المطابقة فى الانشاء وذلك فى قوله تعالى ولو ترى اذ وقفوا على النار قالوا يا ليتنا تردوا لكان كذباً الى قوله وانهم لكانوا يرون أى فى قولهم ولان الكذب وذلك يجوز أن يكون انشاء لانه يجوز أن يكون معطوفاً على خبر ليت كما قاله الزمخشري وأجاب عن دخول الكذب فى التثنية بأنه تضمن معنى

على قوله فرادهم الخ (قوله حتى يكون الخ) حتى تعليلية وقوله هذا أى الاخبار حال الجنة وقوله منه أى ما ليس بصادق ولا كاذب وقوله بزعمهم أى وإن كانت جميع اخباره صلى الله عليه وسلم صادقة فى نفس الامر ولا جنسة وقد يقال هذا الدليل وإن نفي الحصر وأثبت الواسطة إلا أنه أثبت قسمياً واحداً من أقسام الواسطة الأربعة وحينئذ فلا يكون منتجاً لتمام المدعى وقد يجب أن مراد الجاحظ

ابطال مذهب غيره واثبات مذهب فى الجملة (قوله وعلى هذا) أى ولاجل هذا الذى قررناه بعد قول المصنف وغير العدة الصدق الخ وهو قوله فلا يريدون فى هذا المقام الصدق الخ وقوله بمد ذلك فرادهم بكونه أخبر حال الجنة غير الصدق وغير الكذب فإن هذا يقتضى أن قول المصنف لانهم لم يعتقدوه علة لكون المراد بالثانى غير الصدق وأن قول المصنف وغير الصدق عطف على قوله غير الكذب فينحل المعنى ولا شك أن مراد الكفار بالثانى غير الكذب ومرادهم به أيضاً غير الصدق وإنما كان مرادهم بالثانى غير الصدق لانهم لم يعتقدوه (قوله لا يتوجه ما قيل) أى ما قاله الخ لخالى اعتراضاً على المصنف وحاصله أنه فهم أن قول المصنف وغير الصدق خبر لمبتدأ محذوف والتقدير وهو أى الثانى غير الصدق فى الواقع وإنما كان الثانى غير الصدق لانهم لم يعتقدوا صدقه فجعل عدم اعتقاد الصدق علة لكون الثانى غير الصدق واعتراض بأنه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق الذى قاله المصنف عدم الصدق فى الواقع لجواز أن يثبت الصدق مع عدم اعتقاد الصدق ألا ترى أن الكفار لا يعتقدون صدق النبي وهو صادق فى نفس الامر وحينئذ فلا يتم هذا التعليل وحاصل الرد عليه أن هذا الاعتراض لا يتوجه على المصنف الا لو كان جعل قوله لانهم لم يعتقدوه علة لعدم الصدق أى لكون الثانى غير الصدق والمصنف إنما جعله علة لعدم ايرادهم بالثانى الصدق والحاصل أن الاعتراض مبنى على أن الملل عدم الصدق ونحن نجعل الملل عدم إرادة الصدق ولا شك أنه يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم إرادة الصدق فتم التعليل أفاد ذلك شيخنا العلامة المدعى

ثبت أن من الخبر ما ليس بصادق ولا كاذب * وأجيب عنه بأن الافتراء هو الكذب عن عمد فهو نوع من الكذب فلا يمنع أن يكون الاخبار حال الجنون كذبا أيضا لجواز أن يكون نوعا آخر من الكذب وهو الكذب لا عن عمد فيكون التسميم للخبر الكاذب لا للخبر مطلقا والمعنى أفترى أولم يفتر وعبر عن الثاني بقوله أم بهجنة لان المجنون لا افتراء له * نذيه آخر * وهو مما يجب أن يكون على ذكر الطالب لهذا العلم قال السكاكي ليس من الواجب في صناعة وان كان الرجوع في أصولها وتعارفها إلى مجرد العقل أن يكون الدخيل فيها كالناشيء عليها في استفادة الذوق منها فكيف اذا كانت الصناعة مسندة الى تحركات وضعية واعتبارات إيفية فلا على الدخيل في صناعة علم اللغوي أن يقلد صاحبه في بعض فتاواه ان فانه الذوق هناك الى أن يتكامله على مهل موجبات ذلك الذوق * وكثيرا ما يشير الشيخ عبد القاهر في دلائل الإعجاز الى هذا كما ذكر في موضع ما تلخيصه هذا اعلم أنه لا يصادف القول في هذا الباب موقعا من السامع ولا يجيد لديه بولا حتى يكون من أهل الذوق والعرفة ومن تحدثه نفسه بأن لما تولى اليه من الحسن أصلا فيختلف الحال عليه عند تأمل الكلام فيجد آراء بحية تارة و يعرى منها أخرى واذا عجبته تعجب واذا نبهته لموضع الزية انتبه فأما من كانت الحالات عنده على سواء وكان لا يتقدم من أمر النظم الا الصحة المطلقة والاعرابا ظاهرا فيمكن عندك بمنزلة من عدم الطبع الذي يدرك به وزن الشعر ويميز به مزاحفه من سلمه في أنك لا تصدى لتعريفه لعلك أنه قد عدم الأداة التي بها يعرف * واعلم أن هؤلاء وان كانوا هم الآفة العظمى في هذا الباب فان من الآفة أيضا من زعم أنه لا سبيل الى معرفة (١٨٩) العلة في شيء مما تعرف الزية فيه ولا يعلم إلا أنه

موقعا من النفس وحظا من القبول فهذا بتوايه في حكم القائل الاول * واعلم أنه ليس اذا لم يكن معرفة الكل وجب ترك النظر في الكل ولأن تعرف العلة في بعض الصور فتجمله شاهدا في غيره أخرى من أن تسد باب المعرفة على نفسك وتعودها الكسل والمهونا * قال الجاحظ وكلام كثير جرى على ألسنة الناس وله مضرة (قوله لانه) أى للصف لم يجعله أى لم يجعل قوله

لانه لم يجعله دليلا على عدم الصدق بل على عدم ارادة الصدق فليتاأمل (ورد) هذا الاستدلال (بأن اللغوي) أى معنى أم بهجنة (لم يفتر فعبر عنه) أى عن عدم الافتراء (بالجنة لان المجنون لا افتراء له) لانه الكذب عن عمد ولا عمد للجنون فالثاني ليس قسما للكذب بل لما هو أخص منه أعني الافتراء الواسطة في الجملة لا يثبتها على الوجه المذكور عند الجاحظ (ورد) هذا الاستدلال (بأن اللغوي) أى معنى قولهم أم بهجنة (لم يفتر) فيكون مرادهم لعنة الله عليهم أن أخباره ليست من الله تعالى على كل حال بل إمانه اختلق ذلك بالقصد أو وقع بالقصد فعبر بالافتراء الذي هو الاختلاق عن قصد عن معناه وعبر عن مقابله وهو عدم الافتراء بوجود الجنة لاستلزامه عدم الافتراء على وجه الكناية وهو معنى قوله (فعبير عنه) أى عن عدم الافتراء (بالجنة لان المجنون لا افتراء له) فلي هذا يكون حصر الاخبار في الافتراء وعدمه من حصر الكذب في نوعيه وهما الكذب عمد وهو الافتراء والكذب لا عمد وهو المراد بعدم الافتراء وهذا ظاهر ان سلم أن الافتراء هو الكذب عن عمد وهو الأظهر في أكثر العدة وظاهر عبارته أنه مع ذلك باق على الانشاء وسنذكر ذلك في باب التخيى ان شاء الله وقد قيل في الآية غير ذلك مما يطول ذكره وأنشد في دخول التكذيب في التخيى وقد كذبتك نفسك فاكذبها * لما منتك تعريرا قطام

لانهم لم يعتقدوه دليلا على عدم الصدق أى كما فهم المعترض (قوله فليتاأمل) أمر بالتأمل للإشارة الى أنه يمكن أن يقال ان عدم الاعتقاد أى الجزم لا يستلزم عدم الارادة لأن الشاك الفرد ليس عنده اعتقاد وجزم وعنده ارادة للامر الشكوك فيه للتردد بينه وبين غيره وحينئذ فلا يصح جعل عدم اعتقاد الصدق دليلا لعدم الارادة والجواب أن المراد بقوله لانهم لم يعتقدوه نفي اعتقادهم صدقه من حيث ذاته وامكانه والشاك معتقد لامكان الشيء وان كان غير معتقده من حيث ذاته (قوله ورد) حاصله على ما يشير اليه الشارح منع أن المراد بالثاني غير الكذب ومنع أنه قسيم للكذب؛ بيانه أنا نختار أن المراد بالثاني الكذب وقوله أنه قسيمه ان أراد أنه قسيم مطلق الكذب كما هو للتبادر فمنوع بل هو قسيم الكذب العمدة خاصة وان أراد أنه قسيم الكذب عن عمد فسلم ولكن لا ياتزم منه أن يكون المراد من الثاني غير الكذب اذ لا ياتزم من كون الشيء قسما للاخص أن يكون قسما للأعم (قوله فعبير عنه الخ) أى على طريق المجاز المرسل من اطلاق اسم للزوم على اللازم لان من لوازم الاخبار حال الجنة عدم الافتراء وحاصل هذا الرد أنا لا نسلم أن الاخبار حال الجنة واسطة بل المراد منه عدم الافتراء وهو من أفراد الكذب فقصدهم حصر خبر النبي الكاذب بزعمهم في نوعيه الافتراء وعدمه وليس قصدهم حصر خبره من حيث هو في الكذب وغيره (قوله فعبير عنه الخ) أى غايل المعنى على هذا الجواب أفضل الكذب على الله أم لم يقصده لكونه حصل منه ذلك حال الجنون المنافي للقصد فمرادهم لعنة الله عليهم أن أخباره ليست عن الله على كل حال بل إمانه اختلق ذلك بالقصد أو وقع منه ذلك بلا قصد (قوله فالثاني) أى وهو الاخبار حال الجنة (قوله ليس قسما للكذب) أى لمطلق الكذب (قوله بل لما هو الخ) أى بل هو قسيم لما هو أخص من الكذب وهو الافتراء وذلك لان الافتراء هو الكذب عن عمد وهو أخص من مطلق كذب

شديدة وثمرة مرة فمن أضر ذلك قولهم لم يدع الأول للأخر شيئا فلوأن علماء كل عصر مذ جرت هذه الكرامة في أسماهم تركوا الاستنباط لما لم ينه اليهم عن قبلهم رأيت العلم مختلا (قوله فيكون حصر الخ) وحينئذ فالثاني كذب أيضا فلا واسطة

﴿ أحوال الاسناد الخبري ﴾

خبر لمبتدأ محذوف أي الباب الأول أحوال (١٩٠) الاسناد الخبري وفيه أن أحوال الاسناد عبارة عن الامور

المعارضه من التأكيد وعدمه وكونه حقيقة عقلية أو مجازا عقليا وهذه غير

﴿ أحوال الاسناد الخبري ﴾

وهو ضم كلة

الاستعمال لا يقال مقابلة الافتراء بعدمه لا تدل على أن المراد بعدمه كذب لا عن عمد اصدق عدم الافتراء بالصدق ولا تحسن مقابلة الشيء الا بما يعانده صدقا لانا نقول كونهم كفارا مع تقدري غير الصدق يعين أن المراد عندهم بعدم الافتراء الكذب لا عن عمد فكأنهم يقولون ليس ثم الاخلاف الواقع فاما أنه تعمد أول بتعمده لجنون فناسب المقابلة وقد رد الله تبارك وتعالى عليهم لعنة الله عليهم مخبرا بئذلالهم وأنهم الكاذبون متوعدا عليهم بقوله وهو اصدق الفائلين بل الذين لا يؤمنون بالآخرة في المذاب والضلال البعيد ثم شرع في الابواب الثمانية وقدم منها أحوال الخبر عن الانشاء لان مباحته أكثر ولطائفه كما يعلم بتنيع التراكيب أعجب ولان الانشاء فرع الخبر لانه اما ينقل كنعم وعسى أو بآية كهل أو باشتقاق كقم وقدم من أحوال الخبر أحوال الاسناد عن أحوال المسندين لان البحث عنهما من حيث وصفهما بالاسناد ولا يتعقلان باعتبار الانصاف بالاسناد الابدعتقل الاسناد وأما كون الاسناد من النسب التي لا تعقل الا بين التتسيين فيأثم تأخر اعتباره عن الطرفين فذلك باعتبار ذات المسندين وبمخنا في هذا الفن عنهما من حيث كونهما مسندين وهما من تلك الحيثية متأخران لان من حيث ذاتهما فقال

﴿ أحوال الاسناد الخبري ﴾

وهو ضم كلة

ومن وقوع التكذيب في الانشاء لفظا لكنه خبر في المعنى قوله تعالى ولنحمل خطاياكم الى واتهم الكاذبون

ص ﴿ أحوال الاسناد الخبري ﴾

ش استغنى بقوله فيما سبق أنها ثمانية أبواب عن أن يسمى هذا بابا وانما ذكر في هذا الباب ما هو اسناد انشائي وهو قوله تعالى ياها مان ابن لي صرحا لانه قد نبه على أن ذلك انشاء وذكره على سبيل الاستطراد

الباب الاول لانه ألفاظ وحينئذ فالجمل غير صحيح لعدم المطابقة بين المبتدأ والخبر والجواب أن في الكلام حذف مضاف أي مباحث أو عبارات أحوال الاسناد وأورد على الصنف أن الامور المعارضة للاسناد السماة بأحواله من الحقيقة العقلية والمجاز العقلي والتأكيد وعدمه يمكن اجراؤها في الانشاء كما اد قلت لشخص ابن لي قصرا فان كان ذلك الشخص أهلا

للبناء بنفسه فالاسناد حقيقة عقلية والافجاز عقلي كما سيأتي من أن المجاز العقلي لا يختص بالخبر واذا كان المخاطب قريبا الامتثال قيل له اضرب من غير تأكيد وان كان شديد البعد عن الامتثال قيل له اضرب بالنون المشددة واذا كان غير شديد

الابتداع قيل له اضرب بالنون الخفيفة وحينئذ فلا وجه لتقييد الاسناد بالخبري وأجيب بأن وجه التقييد أن الخبر أصل للانشاء إما باشتقاق كالامر فانه مشتق من الماضي عند الكوفيين وكذلك الضارع أو بنقل كصيغ العقود ونعم وبئس أو بزيادة كالاستقبال والتثنية والترجي وكما في تضرب ولا تضرب ولأن اللزاي والخواص المتباعدة عند البلغاء حصولها فيه أكثر من الانشاء وبالجملة فالخبر هو لتقصود الاظم في نظر البلغاء فلذا قيد به وهذا لا ينافي أن أحوال المعارضة للاسناد الذي فيه تعرض للاسناد الذي في الانشاء ثم ان الاسناد من أوصاف الشخص لانه مصدر فيقول بالاسناد الذي هو وصف للطرفين أعني انضمام أحدهما للآخر (قوله وهو ضم كامة) أي انضمام كلمة فأطلق المصدر وأراد الاثر الناتج عنه وهو الانضمام لانه الذي يتصف به اللفظ كذا في خسرو والمراد بالكامة السند

واللاحق

(قوله أو ما يجرى مجراها) أى كالجملة الحاملة محل مفرد نحو زيد قائم أبوه والركبات الاضافية والتقييدية (قوله الى أخرى) لم يقل أو ما يجرى مجراها فظاهره أن السند اليه دائماً لا يكون الا كلمة مفردة وينقض هذا بمثل لاحول ولا قوة الا بالله كتر من كنوز الجنة وقوله تعالى أولم يكفهم أنا أنزلنا القرآن أن يقال حذفه من الثاني لدلالة الاول ومثل هذا شائع أو يقال إنما يزيد ذلك لقلة وقوعه في السند اليه كذا قيل وقد يقال لاحاجة لذلك كالان الكلمة في قوله ضم كلمة شاملة للسند والسند اليه فالسند قيمان كلمة وما جرى مجراها والسند اليه كذلك فالاقسام أربعة فنال السند والسند اليه اذا كانا كلين زيد قائم (١٩١) ومثال السند اليه الجارى مجرى الكلمة

قوله سمع بالمعنى خبر من أن تراه ومثال السند الجارى مجراها زيد قائم أبوه ومثال ما اذا كان كل منهما جارياً مجرى الكلمة لاله الا الله ينجو قائلها من النار ولا يأتي ورود الاعتراض على الشارح الا لو قال ضم كلمة مسندة أو ما جرى مجراها الى أخرى (قوله بحيث الخ) الباء للابسة متعلقة بمحذوف وفاعل يفيد ضمير يعود على الضم أى ضمها ملتبساً بحالة وهى أن يفيدك ذلك الضم الحكم بأن الخ أى يدل على أن التسكلم حكم بأن الخ وعلى هذا فالمراد بالحكم الحكم بالمعنى اللغوى وهو القضاء وهذا القيد مخرج لضم اسم الفاعل اماعله ويصح أن يراد به الوقوع أو اللوقوع وعلى هذا فقوله بأن الخ متعلق بالحكم على أنه تفسير له فالباء للتصوير والمعنى ضمها ملتبساً بحالة وهى أن

أو ما يجرى مجراها الى أخرى بحيث يفيد الحكم بأن مفهوم احدها ثابت لمفهوم الاخرى أو منفي عنه

أو ما يجرى مجراها الى أخرى على وجه يفيد أن مفهوم احدها ثابت لمصدق أو مفهوم الاخرى وأما فسرناه بضم كلمة لا يثبت مفهوم لمفهوم كما قيل لا قطع بأن الاسناد من عوارض الالفاظ لامن عوارض معانيها والمراد بما يجرى مجرى الكلمة ما يؤول بها ولو كان جملة في نفسه كقولنا زيد أبوه

والحاق فان قيل ما به ذكر الاسناد الخبرى وما يتعلق بالسند والسند اليه ولم يذكر الاسناد الانشائي بل اقتصر على قوله في آخر باب الانشاء ان الانشاء كالجبر في كثير مما فى الابواب الخ فقلت قد ذكر الخطيبى ما لا طائل تحته والذي عندى في ذلك أن حقيقة الاسناد فى الانشاء كالفرع للاسناد فى الجبر بل الاسناد فى الانشاء لا يتحقق الا بتوسع وذلك لان الاسناد نسبة دائرة بين التسبين وهى تنقسم الى طلب وغيره فالطلب مثل اضرب للسند فيه هو الضرب والسند اليه مخاطب والتحقق الآن هو طلب هذا السند أما اسناد الضرب حقيقة فلم يوجد فالتحقق انما هو طلب السند وكلامنا انما هو فى الاسناد المعنوى أما الاسناد الذى اسطرح عليه النجاة فهو تعليق خبر بمخبر عنه أو طلب بمطلوب منه فهو منطبق على ما نحن فيه وأما غير الطلب فالترجى والتجنى كقولك لعل زيد قائم ليتزيدا قائم السند فيه هو قائم والكلام فيه كالسكلام فيما قبله والاستفهام كذلك وأما نحو أقسمت وأنادى المقدر بن مع الله ياز يدوطقت مثلاً فالاسناد فيها وقع من التسكلم ومن شرط الاسناد تقدم التسبين والطلاق أو القسم أو النداء السند مثلاً لم يكن له تحقق قبل نطقك به وانما صح اسناده لتقدم طرفى الاسناد فى العقل والاسناد الحقيقى لا بد له من خارجى حقيقى يستعقب الاسناد وفى ذلك ما يشرح صدره لتخلص الكلام فى الاسناد الخبرى فطرح التسبب للاسناد الانشائي والذي يحتاج اليه فى الاسناد الانشائي يعلم من أصله وهو الاسناد الخبرى فلذلك قال الصنف ان كثير من الاسناد الخبرى ومن أبوابه يجرى فى الانشاء فان قلت هلا قدم الكلام على السند والسند اليه على الاسناد وهما متقدمان قلت طرفاً الاسناد من حيث هاتر فاه لا يتصور تقدمها عليه ولان آخرها عنه فلما كانا معاً فى زمن واحد كان الاسناد أجدر بالتقديم لانه محل الفائدة ولان مدار الصدق والكذب بالتقديم عليه ولا نهما مشتقان عليه من الاسناد وقوله النسبة تستدعى تقدم منتسبها صحيح باعتبار تقدم ذاتيهما لانهما يتقدمان من حيث النسبة فان حقيقة الضارب والضروب لا تتقدم عن الضرب ولا تتأخر عنه وبهذا يعلم أن نحو قوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلاً حقيقاً وأن ما ذكره من لأحصيه عدداً من الأئمة أنه يسمى قتيلاً باعتبار مشاركة القتل لا تحققه له وأن معنى قولهم اسم الفاعل واسم المفعول حقيقه فى الحال انما يعنون به حال التلبس بالحدث لا حال التعلق فليتأمل والله أعلم

يتبدل ذلك الضم الحكم الصور بثبوت مفهوم احدها لمفهوم الاخرى وذلك فى القضية للوجبة وقوله أو منفي عنه أى أو منتهى عنه وذلك فى القضية السالبة فان المحكوم به فى الانتفاء ولا يصح أن يراد بالحكم الايقاع والانتزاع لان ذلك الضم لا يدل على أن التسكلم أدرك أن ثبوت مفهوم احدها لمفهوم الاخرى مطابق أو غير مطابق ولو دل الشارح وهو ضم كلمة أو ما يجرى مجراها الى أخرى بحيث يفيد ثبوت مفهوم احدها للاخرى كان أوضح (قوله مفهوم احدها) أعنى المحكوم به والمراد للمفهوم اللطابق أو التضمنى للقطع بأن الثابت فى ضرب زيد أو زيد ضارب انما هو الحدث الذى هو جزء المفهوم والثابت فى قولك الانسان حيوان ناطق للمفهوم اللطابق (قوله لمفهوم الاخرى) أعنى السند اليه واعتراض بأن الأولى أن يقول لاصدق لآخرى لان الموضوع يراد منه للاصدق والمحمول يراد

منه المفهوم أعني الوصف السلكي وأجيب بأن ما عبر به أولى لأنه لو عبر بالمصادق لخرجت القضايا الطبيعية فإن المراد من اللوضوح فيها للمفهوم السلكي أعني الحقيقة فمراد الشارح بالمفهوم ما فهم من اللفظ كان حقيقة أو أفراداً وليس المراد بالمفهوم ما قابل الذات والمصادق حتى يرد الاعتراض ثم إن ما ذكره الشارح من أن الاسناد عبارة عن الضم للذات كورطريقة السكاكي الاسناد هو الحكم أعني النسبة ولذا عرفه بقوله الحكم بثبوت مفهوم المفهوم أو انتفائه عنه وكل من الطرفين صحيح وذلك لأن الأمور المعتمدة في الاسناد من التأكيدي والتجريدي عنه والحقيقة العقلية والمجاز العقلي كما يوصف بها الحكم يوصف بها ضم إحدى الكلمتين للآخرى على وجه يفيد الحكم بلا ترجيح الأتوماتيكية من جهة أنه إذا أطلق الاسناد على الحكم كان السند والسنداليه من صفات المعاني ويوصف بهما الالفاظ الدالة على تلك المعاني تبعاً وإذا أطلق الاسناد على الضم المذكور كان الأمر بالعكس كما ذكره القرمي نعم تعريف الاسناد بما قاله الشارح أولى مما عرف به السكاكي من جهة أن السند والسنداليه في عرفهم من أوصاف الالفاظ لأن الاحوال والبحوث عنها إنما تعرض للالفاظ كالتذكر والحذف وكونه معرفة ضميراً أو اسم إشارة أو علماً أو نكرة وكذلك كون السند اسماً أو فعلاً أو جملة اسمية أو فعلية أو ظرفية وقولهم الفصل لتخصيص السنداليه بالسند من باب إجراء الدلول على الدال فالمراد بالسنداليه والسند هو اللفظ وقول السكاكي في التعريف الحكم بثبوت مفهوم المفهوم يقتضي أن السند والسنداليه من أوصاف المعاني ولا يقال إن الخواص والزيادات تعتبر أولاً في المعاني فاللأن في اصطلاح أهل المعاني أن يعتبر السند اليه والسند من أوصاف المعاني لا نقول هذا لأنهم لا يستلزمه أن لا يكون علم المعاني (١٩٣) باحثاً عن أحوال اللفظ فتأمل (قوله) وإنما قدم بحث الخبر أي المذكور في هذا الباب

وإنما قدم بحث الخبر لم يظن شأنه وذكره مباحثته ثم قدم أحوال الاسناد على أحوال السند اليه والسند مع تأخر النسبة عن الطرفين لأن البحث في علم المعاني إنما هو عن أحوال اللفظ الموصوف بكونه مسنداً اليه أو مسنداً وهذا الوصف إنما يتحقق بعد تحقق الاسناد والتقدم على النسبة إنما هو ذات الطرفين ولا بحث لنا عنها (لا شك أن قصد الخبر)

قام وعمر وضحك صاحبه * ثم مهد لتفصيل أحوال الاسناد الخبري قوله (لا شك أن قصد الخبر) ص (لا شك أن قصد الخبر)

والابواب الأربعة بعده على بحث الانشاء مع أن تلك الابحاث لا تختص بالخبر (قوله لم يظن شأنه) أي شرعاً لأن الاعتقادات كلها أخبار ولغة فإن أكثر المحاورات أخبار (قوله وكثرة مباحثه) عطف مسبب على سبب

وإنما كثرت مباحثه بسبب أن للزيادات والخواص المعتمدة عند البلغاء أكثر وقوعها فيه (قوله ثم قدم أحوال الاسناد) بخبره أي ثم قدم من مباحث الخبر أحوال الاسناد وثمر للترتيب الاخباري (قوله مع تأخر النسبة) أي التي هي مرادة بالاسناد على ما مر من الطرفين وفيه أن المحل للضمير فكان المناسب أن يقول مع تأخره أي الاسناد الآن يقال أظهر في محل الاضمار إشارة إلى أن مراد المصنف بالاسناد النسبة كما قرر بعضهم لكن أنت خبير بأن هذا الكلام إنما يتم على طريقة السكاكي من أن المراد بالاسناد الحكم لا على طريقة الشارح من أن الاسناد ضم كلمة لاخرى إلى الضم غير النسبة فلا دلي للشارح أن يقول مع تأخر الاسناد لأن الكلام فيه لا في النسبة اللهم إلا أن يقال إنه أراد بالنسبة الاسناد من اطلاق اسم الاضمار على المتروك أو يقدره ضاف في قوله سابقاً ضم كلمة الخ أي أنضم الخ أولاً ضم والأثر هو النسبة وكذلك الاضمار ويراد بالحكم في قوله بحيث يفيد الحكم الخ الحكم اللغوي وهو القضاء وحيث أن يكون كلام الشارح موافقاً للسكاكي في أن الاسناد هو النسبة الكلامية قرر ذلك شيخنا المدوني (قوله لأن البحث في علم المعاني إنما هو الخ) إنما هي الخبر والتوكيد أو يقال إن الحصر اضافي أي إن البحث في علم المعاني إنما هو عن الطرفين من حيث وصفها بالسند اليه والسند من حيث ذاتهما وحيث فلا يتأني به يبحث في علم المعاني عن متعلقات الفعل وعن المقصر وعن الفصل والوصل (قوله الموصوف الخ) أي فالبحث عنه من حيث وصفه بالاسناد (قوله وهذا الوصف) أي كونه مسنداً اليه أو مسنداً (قوله وهذا الوصف) أي كونه مسنداً اليه أو مسنداً (قوله بعد تحقق الاسناد) أي لأنه ما لم يسند أحد الطرفين للآخر لم يصر أحدهما مسنداً اليه والآخر مسنداً والحاصل أن العترض يلاحظ ذات الطرفين ويقول إن الاسناد متأخر عنهما في الوجود طبعاً فالمناسب تأخير الكلام على احواله وضمه وحاصل الرد عليه أنه ليس المنظور له ذات الطرفين حتى يرد ما قلت بل المنظور له وصفها بالاسناد ولا يعقل الوصف إلا بعد وجود الاسناد فهو تقدم طبعاً وحيث ينبغي أن يقدم الكلام على احواله وضمه ليوافق الطبع (قوله لا شك الخ) من هنا لقوله فينبغي الخ تمهيداً لبيان أحوال الاسناد (قوله إن قصد الخ) أي مقصود في الكلام حذف حرف الجر أي في المقصود

(قوله أى من يكون بصدد الاخبار) أى من يكون قاصدا للاخبار والاعلام لا الآتى بالجملة الخبرية مطلقا بدليل قوله والا فالجملة الخ وهذا اشارة للجواب عن اعتراض خطيب الجن على الصنف حين ألف هذا الكتاب ورآه الخطيب المذكور فقال معترض عليه قوله لاشك الخ في حصر قصد الخبر فيأذ كر نظرا ذيرد عليه قول أم مريم ربانى وضعتها أنى فانه ليس قصدها اعلام الله بافائدة ولا بلازمها اذ للولى عالم بأنها تعلم أنها وضعت أنى وحاصل الجواب أن قول المصنف ان قصد الخبر بكسر الباء من الاخبار وهوله معنيان لغوى واصطلاحى فالاول الاعلام والثانى التلفظ بالجملة الخبرية مرادابها اعادة معناها وان لم يحصل بها العلم ولنا يعتق كل العبيد فيأذ قال كل من أخبرنى بقدم زيد فهو حرة فأخبروه على التعاقب والخبر هنا بالمعنى اللغوى أى العلم بقول الشارح والاعلام عطف تفسير لا بالمعنى العرفى أى الآتى بالجملة الخبرية الا أنه ليس المراد بالخبر العلم لاسم والاصح التزديد الآتى بقوله فان كان المخاطب خالى الذهن استغنى عن الاوكيدات لانه حينما علمه بالفعل كيف يكون خالى الذهن فتعين أن يكون المراد بالخبر من كان يصدد الاخبار والاعلام (قوله والا فالجملة الخ) أى والانتقل المراد بالخبر من ذكر بل المراد به الآتى بالجملة الخبرية مرادابها معناها فلا يصح حصر مقصوده في الامرين اللذين ذكرهما المصنف لان الجملة الخبرية الخ (قوله مثل النحسر) مما دخل تحت مثل اظهار الضعف كما في قوله تعالى حكاية عن نبيه زكريا ربانى وهن العظم منى (١٩٣) واظهار الفرح كما في قوله قرأت المدرس وحضرى الافاضل ونذ كبر

أى من يكون بصدد الاخبار والاعلام والا فالجملة الخبرية كثير ما تورد لأغراض أخر غير اضافة الحكم أو لازمه مثل التحسر والتحزن في قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران ربانى وضعتها أنى وما أشبه ذلك (بخبره) متعلق بقصد

أى العلم بضمون الخبر لان يلقى الجملة الخبرية ويتلفظ بها في الجملة فلا يتبين أن يكون قصده ما ذكر لانه قد يلقى الجملة الخبرية مجرد التحسر والتحزن كما قال تعالى حكاية عن امرأة عمران ربانى وضعتها أنى فمرادها اظهار التحزن على ما فات من رجائها وهو كون مافى بطنها ذكرا وان لم يولد ذلك كقوله تعالى حكاية عن زكريا على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام ربانى وهن العظم منى وليس مراده الافادة وإنما مراده التخضع واظهار الضعف ومثل هذا كثير (بخبره) أى مقصود بخبره فهو متعلق بقصد بخبره الخ) ش تقدم على شرح كلام الصنف قواعد * إحداهن أن المقصود من الكلام انما هو افادة المعانى فانه انما وضع للافهام وليس الغرض من وضع الالفاظ للفردة افادة معانيها بل ولا يجوز لانها

(٢٥ - شروح التلخيص - اول) بين الرتبين من التفاوت العظيم لاجل أن يتباعدا القاعد ويرفع نفسه عن انحطاط مرتبته (قوله في قوله تعالى حكاية الخ) أى فان اللفظ مستعمل في معناه لكن لا للاعلام بالحكم أو لازمه لان المخاطب وهو اللولى عالم بكل منهما بل لاظهار التحسر على خيبة رجائها والتحزن الى ربها لانها كانت ترجو وتقدر أنها تلد ذكرا فأخبرت أنها ولدت أنى ولا شك أن اظهار خلاف ما يرجوه الانسان يلزمه التحسر فظهر لك من هذا أن استفادة التحسر من الآية بطريق الاشارة والتلويح على ما هو مفاد عبد الحكيم وأما قول بعضهم استعمال الكلام في اظهار التحسر والتحزن والضعف مجاز مركب وتحقيقه أن الهيئة التركيبية في مثله موضوع للاخبار فاذا استعمل ذلك المركب في غير ما وضع له فإن كانت العلاقة للشابهة فاستمارة والافجاز مرسل والآية من قبيل الثانى لان الانسان اذا أخبر عن نفسه بوقوع ضما رجوه يلزمه اظهار التحسر فهو من قبيل ذكر اللزوم واردة اللزوم اه كلامه فبينه نظرا ذيرد عليه أن الآية انشاء معنى وحيث لا تصلح شاهد الاشارح اذ هو بصدد التمثيل لما اذا كان خبر للخبر لم يقدر المخاطب الحكم ولا لازمه (قوله وما أشبه ذلك) أى من أفراد أمثلة التحسر كقوله

هو اى مع الركب الجمانين مصعد * جنيب وجسمانى بمكة موثق

وكما في قوله خطا بالامرأة اسمها أميمة نلومه على عدم الانتقام والأخذ بشأراخيه

قومى هم قتلوا أميم أخى * فاذا رميت بصيبنى سهمى

فلئن عفوت لأعفون جلالا * ولئن سطوت لأوهن عظمى

أى قومى بأمية هم الذين فجدموني بقتل أخى فلو حاولت الانتقام منهم عاد ذلك على المضرورة لان عز الرجل بعشيرته فان عفوت عنهم بالصريح والتجاوز عفوت عن أمر عظيم وخطب جزيل وأظهرت الاحسان الكامل لهم وان قهرتهم بالانتقام عاد الامر الى توهين حالى فلذا

افادة الخطاب امانفس الحكم كقوله زيد قائم لمن لا يعلم انه قائم ويسمى هذا فائدة الخبر وإما كون الخبر علما بالحكم كقوله لمن زيد عنده ولا يعلم أنك تعلم ذلك زيد عندك

زكت الاتقان فأمية المخاطبة عامة بأن القائلين لا يخيه قومه وتعلم بأنه عالم بذلك وحينئذ فالقصد اظهار التفجع والتعزين على موت أخيه فقوله وما أشبه ذلك ليس مستدر كأمع قوله أو لا مثل التحسر لان الاتيان بمثل لادخال الأنواع كالضمف والفرح وقوله وما أشبه ذلك لادخال أفراد أمثلة التحسر كما علمت (قوله افادة للخطاب) لوقال افادة اما الحكم وحذف الخطاب لكان أخصر وشاملا لما اذا وجه الكلام الى شخص وأريد افادة غيره (قوله اما الحكم) أى سواء كان مدلولاً حقيقياً للخبر أو مجازياً أو كناية (قوله مفعول الافادة) أى الثانى والاول قوله الخطاب والفاعل محذوف أى (١٩٤) افادة للخطاب إما الحكم (قوله أو كونه الخ) أو رد على الصنف أن

(افادة للخطاب) خبر أن (إما الحكم) مفعول الافادة (أو كونه) أى كون الخبر (علما به) أى بالحكم

(افادة للخطاب) خبر أن أى افادة للخبر للخطاب أحد أمرين (إما الحكم) وهو وقوع النسبة أولاً وقوعها لايقاعها وانزعاعها واللام يطرق اليه الانكار والتكذيب وانما كان المقصود ما ذكر لانه مدلول الكلام وكونه مدلول الكلام مع قصد افادته لا يقتضى وقوعه جزماً لان الدلالة وضعية يصح تخلفها ومن قال الكلام لا يدل على وقوع النسبة أراد أنه لا يقتضى وقوعها جزماً كما قلنا لا أنه لا يفهم الوقوع منه فان ذلك هو مفهوم الكلام قطعاً ولا يصح انكاره فاننا اذا قلنا زيد قائم فمفهومه ومدلوله ثبوت القيام زيد وأما احتمال عدم الثبوت فليس مدلولاً للفظ أصلاً بل احتمال عقلى من جهة صحة تخلف الدلالة لكونها وضعية وقد تقدم التنبيه على هذا (أو كونه) أى الخبر (علما بالحكم) لان أصل الاخبار اعتقاد الخبر لمعنى ما أخبر به فلا يرد أن يقال خبر الشاك لاعم معه فلا يفيد

تسكون حينئذ معلومة فيلزم الدور هذا ما ذكره في المحصول وخالفه غيره محتجاً بأنه لا يلزم من حصول أمر تصويره وفيه نظر لان الحصول دون التصور ليس كافياً في توجه القصد الى الوضع لمعنى ولا يرد الدور الذى قاله الامام في المركبات لان الوضع لما ان كانت موضوعة لا يتوقف على العلم بها * الثانية مدلول الخبر الحكم بالنسبة لاثبوتها قاله الامام فخر الدين وعلل ذلك بقوله واللام يمكن التكذب خبراً واعترض عليه بأنه يوهم أن يكون التكذب متحققاً ولا يصفه بالخبرية والواقع على هذا التقدير انتفاء التكذب وتوهم جماعة أن هذا اقلب على الامام وغيره في التحصيل فقال وان لم يكن الخبر كذباً وهو أيضاً عبارة فاسدة لما توهم من أن كل خبر كذب والصواب في العبارة أن تقول واللام يمكن شئ من الخبر كذباً هذا ما ذكره الامام وفيما قاله نظر أما الدليل الذى ذكره فقد قل لا يلزم لان اللفظ دليل على وجود النسبة وقد لانكون موجودة لان الخبر دليل بمعنى للعرف وقد تأخر العرف عن العرف لأمراً ثم ما قاله قد يعكس فيقال لو كان مدلول النسبة الحكم لم يكن خبر كذباً لان كل من قال قام زيد فقد حكم بقيامه فيكون خبره مطابقاً سواء كان في الخارج أم لا ولا سيما والامام قائل ان اللفظ وضع بازاء المعانى الذهبية ثم تقول لو كان المدلول الحكم بالنسبة لكان الخبر انشاءً ولم يمكن له خارج يطابقه والمسئلة متجاذبة ولنظرفيها بمجال * الثالثة مورد الصدق أو الكذب المحكوم به على ما ذكره

افادة الحكم منزوم وافادة كون الخبر علما به لازم ولا يصدق الانفصال بينهما لا حقيقياً ولا مانع جمع وهو ظاهر ولا مانع خلو لانهم صرحوا بأن تقيض كل من الطرفين فى مانعة الحلو يجب أن يستلزم عين الآخر وتقيض اللازم لا يستلزم عين للزوم بل تقيضه نعم لو كانت أداة الانفصال داخلة على نفس القصد كان يقال الثابت فى الخبر إما قصد افادة الحكم أو قصد افادة لازمه لم يرد ذلك اذ لا تلازم بين اتصدين ولا يجوز اتفاؤهما من يكتون بصد الاخبار وأجيب بأن ما ذكر من وجوب الاستلزام المذكور فى مانعة الحلو اذا كانت اتفضية منفصلة لزومية

والتفضية فيما نحن فيه اتفاوية فلا يشترط فيها ما ذكره فالجواب عن الفاضل أن القضية هنا اتفاوية مانعة خلو فيجوز الجمع (قوله أى كون الخبر علما به) المراد بالعلم هنا التصديق بالنسبة جزماً أو ظناً لا مجرد التصور ان قلت السكون المذكور حكم من الأحكام اللازمة للحكم الأصيل الذى هو الوقوع أو الالوقوع المنهومة من القضية بطريق المجاز لان دلالة اللفظ على لازم معناه مجاز وهذه الاحكام اللازمة كثيرة ككون التسكيم حياً أو موجوداً فمواجه تخصيص هذا الحكم اللازم بالذ كر دون غيره من الاحكام اللازمة قلت ما كان هذا الحكم اللازم مقصوداً بالخبر لان الخبر يقصد ايقاعه فى بعض الاحيان وذلك فيما اذا كان الخطاب علماً بأصل الحكم دون غيره من الاحكام اللازمة خص بالذكر لأنه لا يوجد هذا المعنى فى غير ذلك اللازم وان قصد ذلك الخبر كما اذا قال شخص توهمه الخطاب ميتاً السماء فوقنا ليفيد حياته فهو نادر ولا ينافى هذا أن المقصود هو الحكم الذى هو الوقوع أو الالوقوع لانه المقصود الأصيل

(قوله والمراد بالحكم هنا) أى فى كلام المصنف اعلم أنه قد تقرر أن الحكم يطلق على النسبة الكلامية أى المفهومة من الكلام وهى ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه أو انتفاؤه عنه فى الواقع وهو للتعريف بين أمر بالمرية وهذا المعنى هو الذى يرفوع النسبة أو وقوعها أى النسبة الواقعة أى للتحقق فى الخارج أو غير للتحقق فيه ويطلق على المحكوم به ويطلق على اذعان النسبة أى ادراك أنها واقعة أو ليست بواقعة وهو المعبر عنه فيما بين أمر باب العقول بالايقاع والانتزاع ويطلق على خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين بالافتضاء والتخيير على ما هو عرف الأصوليين وعلى ما ثبت بالخطاب كالوجوب ونحوه على ما هو عرف الفقهاء ولا يخفى أن المقصود بالاعلام هو افادة وقوع النسبة أى تحققها أو وقوعها فى الخارج فإذا قال لك شخص قام زيد كان قصده افادتك أن ثبوت القيام لذى يحصل وتحقق فى الخارج وليس قصده افادتك أنه أدرك أن ثبوت القيام مطابق للواقع وحيث كان المقصود بالاعلام اعانها وافتادة وقوع النسبة فيكون هو المراد بالحكم هنا فقول الشارح وقوع النسبة أى النسبة الواقعة أى للتحقق فى الواقع والخارج وهذا فى القضية للوجبة وقوله أو لا وقوعها أى والنسبة الغير الواقعة أى الغير للتحقق فى الواقع وهذا فى القضية السالبة قال الشارح فى الطول ولا يصح أن يراد بالحكم هنا الايقاع والانتزاع لظهور أنه ليس قصد الخبر افادة أنه أوقع النسبة أى أدرك أنها مطابقة للواقع أولا ولأنه عالم بأنه أوقعها وأيضا الإدراك من أوصاف الشخص فلأمر يد لنا كان لانكار الحكم معنى اذ لا يصح أن يقول مخاطب لتكلم أنت لم توقع النسبة فإن قلت جعل المقصود الاصلى من الخبر افادة الخطاب وقوع النسبة أو لا وقوعها بالايقاع والانتزاع هذا إنما يظهر على القول بأن مدلول الخبر النسبة لا اذعان بها وهذا خلاف ما عليه الأكر اذ الذى عليه الأكر كالامام الرازى وابن السبكي والعلامة السيد وغيرهم أن مدلول الخبر اذعان النسبة أعنى الايقاع والانتزاع قلت أجاب العلامة عبدالحكيم (١٩٥) بأن الايقاع والانتزاع وان كان مدلولاً

للخبر على قول الأكر
الأمر ليس مقصودا بالافتادة
بل وسيلة لما قصد افادته بالخبر
وهو وقوع النسبة أولا
وقوعها وذلك لان الخطاب
يستفيد الايقاع والانتزاع
من الخبر ثم ينتقل منه الى
متعلقه الذى هو المقصود
بالاعلام وهو وقوع
النسبة أو لا وقوعها ويدل
لذلك ما هو الحق عندهم

والمراد بالحكم هنا وقوع النسبة أو لا وقوعها وكونه مقصودا للخبر بخبره لا يستلزم تحققه فى الواقع وهذا مراد من قال ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى أو انتفائه والا فلا يخفى أن مدلول قولنا زيد قام ومفهومه أن القيام ثابت لزيد وعدم ثبوته له احتمال عقلى لا مدلول ولا مفهوم للفظ فليفهم

الخبر علم الخبر لان افادة العلم بالبناء على الأغلب ويحتمل أن يراد بالعلم تصور النسبة فلا ينفعك عنهما أهل هذا العلم هو النسبة التى تضمنها الخبر فاذا قلت زيد بن عمر وقائم فالصدق والكذب راجعان الى القيام لا الى بنو قريظة يدو اليه أشار فى المفتاح قلت ويرد عليهم ما جاء فى البخارى مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم يقال للنصارى يوم القيامة ما كنتم تعبدون فيقولون كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد وسنترككم على هذه الآية فى باب الحال آخر باب الفصل والوصل وكذلك استدل على صحة أنكحة الكفار بقوله تعالى وقالت امرأة فرعون وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة

من أن الألفاظ دلالة لها فى نفسها على ما فى الخارج بل دلالتها على الصور الذهنية أولا وبالذات وبواسطة على ما فى الخارج لما بينهما من الارتباط فظهر لك أن كون الخبر مدلوله الايقاع والانتزاع لا ينافى أن المقصود بالاعلام افادة وقوع النسبة أولا وقوعها فتأمل ذلك (قوله وكونه) أى الحكم بمعنى وقوع النسبة أو لا وقوعها مقصود للخبر بخبره الخ وهذا نوطته لقوله وهذا مراد الخ (قوله لا يستلزم) أى ذلك السكون تحققه أو ثبوته فى الواقع وضمبر تحققه للحكم بمعنى النسبة وحاصله أن قصد الخبر بخبره افادة وقوع النسبة أى كون النسبة واقعة لا يستلزم تحققها فى الواقع لان دلالة الألفاظ على معانيها وضعية يجوز تخلفها وليست عقلية تقتضى استلزام الدليل للمدلول استلزاما عقليا كدلالة الأثر على المؤثر فاذا قلت زيد قام دل على ثبوت القيام لزيد فى الواقع ودلالته على ذلك لا تستلزم أن يكون ثبوت القيام متحققا فى الواقع لجواز أن يكون الخبر كذبا (قوله وهذا) أى كونه لا يستلزم تحققه فى الواقع (قوله مراد من قال ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى) أى الحكم أو انتفائه أى فليس مراد ذلك القائل نفي دلالة الخبر على ثبوت الحكم كالتقيام أو انتفائه كما هو ظاهره بل مراده أنه لا يستلزم تحققه وثبوته فى الواقع لجواز أن يكون كذبا والحاصل أن الخبر يدل على ثبوت المعنى أى الحكم أو انتفائه فى الواقع قطعا فكيف يقول هذا القائل ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى أو انتفائه فى الواقع فأجاب الشارح بأن مراده بنى الدلالة على الثبوت أو الانتفاء أنه لا يستلزم تحققه فى الواقع أو انتفائه فيه وهذا لا ينافى أنه يقول بدلالة الخبر على ثبوت المعنى الذى هو الحكم أو انتفائه فى الواقع (قوله والا فلا يخفى الخ) أى والا نقل هذا مراده بل بهذا الكلام أن الخبر لا يدل على أصل ثبوت المعنى ولا على انتفائه فلا يصح كلامه لا فلا يخفى الخ (قوله ان مدلول قولنا الخ) أى مدلوله الوضعية (قوله ومفهومه) عطف على مدلول مرادفله وقوله أن القيام ثابت لزيد لا نسب ثبوت القيام لزيد فى الواقع (قوله وعدم ثبوته له) أى فى الواقع وقوله احتمال عقلى نشأ من كون دلالة الخبر وضعية يجوز فيها

و يسمى هذا لازم فائدة الخبر * قال السكاكي والاولى بدون هذه تمتنع وهذه بدون الاولى لا تمتنع كما هو حكم اللازم المجهول للساواة أي يمتنع أن لا يحصل العلم الثاني من الخبر نفسه عند حصول الاول منه لا تمتنع حصول الثاني قبل حصول الاول مع أن سماع الخبر من الخبر كاف في حصول الثاني منه ولا يمتنع أن لا يحصل الاول من الخبر نفسه عند حصول الثاني منه لجواز حصول الاول قبل حصول الثاني وامتناع حصول الحاصل

تختلف للدلول عن الدال (قوله و يسمى الاول فائدة الخبر) أشار بلفظ التسمية الى أنه اصطلاح لاهل الفن ولا مشاحة في الاصطلاح فلا يرده عليه أن فائدة الشيء ما يترتب عليه ولترتب على الخبر علم المخاطب بالحكم لانفس الحكم (قوله أي لفائدة الحكم وقوله الذي يقصد بالخبر أي الذي يقصد للتكلم افادته للمخاطب بالخبر فلا ينافي أنه قد لا يقصد افادته كافي صورة قصد افادة اللازم (قوله لأنه) أي الحال والشأن وهذا دليل على كون الثاني لازما للفائدة (قوله كل ما أفاد) أي كل خبر أفاد المخاطب الحكم أفاد أنه أي الخبر عالم به أي بذلك الحكم وأشار الشارح بهذا الى أن اللازم ليس باعتبار ذات العلم وذات الحكم لأنه لا تلازم بينهما إذ قد يتحقق الحكم ولا يعتقد له التكلم بل باعتبار الافادة بمعنى ان (١٩٦) افادة الاول لازمة لافادة الثاني لامن حيث ذاتهما إذ لا تلازم بينهما

(و يسمى الاول) أي الحكم الذي يقصد بالخبر افادته (فائدة الخبر والثاني) أي كون الخبر عالما به (لازمها) أي لازم فائدة الخبر لأنه كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به وليس كل ما أفاد أنه عالم بالحكم أفاد نفس الحكم لجواز أن يكون الحكم معلوما قبل الاخبار كما في قولنا لمن حفظ التوراة قد حفظت التوراة

(و يسمى الاول) وهو الحكم (فائدة الخبر) لأنه مدلول اللفظ ومن شأنه أن يقصد افادته لوضع اللفظ له لان من شأن وضع اللفظ افادة ما وضع له فلا يضر في تسميته فائدة كونه قديما علم اولاً (و) (و) (يسمى الثاني) وهو كون الخبر عالما بالحكم (لازمها) أي لازم فائدة الخبر لان افادة تلك الفائدة التي هي الحكم تستلزم افادة كون الخبر عالما فانه اذا قال القائلز يد عالم بالتحرف قد أفاد السامع وصفز يد بعلمه النحو

فروع والحق أن الدلالة على نسبة الممول للوضع بالمطابقة وعلى غيره بالانتماء وينبغي أن يستثنى من ذلك ما كانت صفة السنديالية فيه مقصودة بالحكم بأن يكون المحكوم عليه في المعنى الهيئته الحاصلة من السنديالية وصفته كقوله عليه الصلاة والسلام الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فانا لا يخفى عن الذوق السليم أن المراد ان الذي جمع كرم نفسه وآبائه هو يوسف وليس المراد الاخبار عن الكريم الذي اتفق له صفة الكرم كما في قولك ز يد العالم قائم وكذلك الصفات الواقعة في الحدود كقولك الانسان حيوان ناطق فان للقصود الصفة واللوصوف معا ولو قصدت الاخبار بالموصوف فقط لفسد الحد ومن هنا يتنبه لقاعدة كلية وهي أن الصفات المذكورة في الحدود لا يجوز أن تعرب أخبارا ثواني بل يتعين اعرابها صفة لما يلزم على الاول من استقلال كل خبر بالحدوم هنا منع جماعة أن يكون حاو حاض خبرين وأوجب الاخفص أن يعرب حامض صفة والجمهور القائلون ان كلامهما خبر لا يلزمهم القول بمثله في نحو الانسان حيوان ناطق لان حاو حامض ضدان فالعقل يصرف عن توهم أن يكونا مقصودين بالذات وأن يكون كل منهما قصد معناه فلا يوقع

وأورد على هذه الكاية أنها منقوضة بخبر الله تعالى فانه يفيد الحكم ولا يفيد أنه عالم به لان كونه عالما معلوم لنا قبل الخبر فلم نستفده من الخبر وجوابه ان العالم لنا قبل الخبر هو العلم الذي يسمى مثله عندنا تصورا وليس هو المقصود بل المقصود افادته بالخبر العلم الذي يسمى نظيره عندنا تصديقا ولا يستفاد الا من الخبر لأنه تعالى لا يعلم جميع الأشياء على الوجه الذي نسميه تصديقا بدليل الكواذب فانه يعلمها وليست على هذا الوجه قطعا فلمه بالشيء على وجه تسميه تصديقا لانه الامن خبره

بقي شيء آخر وهو انه قد يمتنع اللازم مطلقا لان المخاطب قد يغفل عن كون المنكلم عالما أو يخبر بالحكم وهو شك في أوجاهل فلم تكن افادة أنه عالم لازمة لافادة نفس الحكم والجواب أن المراد اللازم في الجملة أي أن ذلك اللازم بالنظر للغالب والجاري على العرف لأنه عند سماع الخبر الشأن حصوله فهو في حكم العليم بالضرورة (قوله وليس كل ما أفاد الخ) أي ليس كل خبر أفاد أن للتكلم عالم بالحكم وفي هذا إشارة الى أن اللازم ليس من الجانبين وحينئذ فهو لازم أعم كزوم الضوء للشمس فيانزم من وجود اللازم وجوده ولا يلزم من وجوده وجود اللازم وهذا بخلاف اللازم للساوي كقبول العلم وصناعة الكتابة (قوله لجواز أن يكون الحكم معلوما قبل الاخبار) أي فالخبر حينئذ إنما أفاد لازم الفائدة ولم يفد الفائدة ان قلت ان الفائدة تحضر في ذهن المخاطب حال افادة اللازم تستلزم افادة الفائدة أيضا أجب بان حضورها حال افادة اللازم المجهول ليس يعلم جديد بل هو نذ كار فلا يعتبر (قوله كما في قولنا لمن حفظ التوراة) أي والحال أنه يعلم أن ما حفظه هو التوراة فلا بد من هذا لصحة التمثيل بهذا المثال والافيمكن أن يحفظها من لا يعلم أنها التوراة ولعل الشارح لم يقيد بقوله لمن علم أن ما حفظه هو التوراة اشعارا بأن حفظها لا ينفك عادة عن العلم بها من حيث أنه توراة وان

وتسمية مثل هذا الحكم فائدة الخبر بناء على أنه من شأنه أن يقصد بالخبر ويستفاد منه

واستفادة العلم من الخبر إنما هو بتقييم الخبر غالباً وعند الشك يكونه هل هو عالم أولاً بلزم العلم أن الخبر عالم أي متعلق بمضمون الكلام ولذلك يقال من أين علمت هذا فيقال من خبر زيد ولو قيل له حينئذ وما علم زيد بما أخبر عد ذلك من باب التعنيت وانكار ضرورات الشهوات فالمراد بكونه لازم الفائدة أن ذلك هو الغالب والجاري على العرف وأنه عند السماع من شأنه حصوله فهو في حكم المعلوم بالضرورة فلا يرد أنه يجوز أن يسمع الكلام ويغفل عن كون مخبره عالماً ولأن يقال قد يخبر بالكلام شاك أو جاهل وقد تقدم التنبيه على هذا فليتأمل بخلاف افادة هذا اللازم فلا يستلزم افادة الفائدة لأنها قد

في الغلط بخلاف الانسان حيوان ناطق ليس في اللفظ ولا العقل اذا كانا خبرين ما يصرف كلامهما عن الاستقلال ولأمر آخر وهو أن الجزء الأول من حاو حاض كالجزم الثاني ليس له حكم بالكلية حتى تقل عن الفارسي أنه لا يتحمل ضميراً أو ما شأنه ذلك لا يدخل في الحدود لأن كل واحد من حيوان وناطق مثلاً مقصود وحده ألا ترى أنك تقول دخل بالجنس كذا ثم خرج بالفصل الأول كذا ثم بالفصل الثاني كذا فقد جعلت لكل معنى مستقلاً وليس ذلك شأن حاو حاض فلم يبق إلا أن يكونا خبرين مستقلين فيفسد الحدأ ويكون الثاني صفة وهو الدعي فليتأمل ثم لا ينبغي أن يؤخذ هذا على إطلاقه بل يقال مضمون الخبر هو النسبة بما له من قيود الحكم فإن قولك ز يد ضرب عمر الم يحكم فيه بالضرب فقط بل بضرب على عمر وحتى لو كان انما ضرب بكر ا كان الخبر كذا وان كان الخبر وهو ضرب زيد صدقاً وكذلك الحال في نحو جاء زيداً كباوسياً أي الكلام عليه في كونه خبراً مقيداً لا خبرين وذلك لا ينافي ما قلناه وكذلك الظرف والفعول من أجله فتلك ضربته تأديباً في معنى خبرين قال الزمخشري في قوله تعالى وأمرت لأن أكرن أول المسلمين اذا لم تجعل الامم زائدة الامر بالاخلاص والامر به كذا شيان واذا اختلفت جهة الشيء وصفاته ينزل منزلة شيئين فلم بهذه القاعدة أن ما ذكره انما يأتي في نحو الصفات في نحو زيد بن عمرو جاء ونحو زيد العالم جاء وسياً في تحقيق ذلك عند الكلام على الحال في آخر باب الفصل والوصل ^١ الربعة الاستناد هو الحكم وهو نسبة أمر الى أمر بالاثبات أو التثني والسند اليه المحكوم عليه وهو السمى عند النحو بين مبتدأ وعند المنطقيين موضوعاً وأصغر والسند المحكوم به وهو السمى عند النحاة خبراً وعند المنطقيين محمولاً واكبر اذا تفرقت هذه القواعد عدنا الى كلام الصنف فقال لا شك أن فصد الخبر بخبره أحد أمرين إما الحكم ومعنى به النسبة المحكوم به من اطلاق الصدر على للفعول مجازاً بديل قوله أو كونه عالماً به وتثنيه بعد ذلك في لازم الخبر ولو أراد حقيقة حكم التكلم لاستحال اتساعه الى ما مخاطب عالم به أو جاهل وهذا الذي ذكرناه من أن المراد بالحكم المحكوم به هو مقتضى عبارة الايضاح أيضاً ومقتضى عبارة السكاكي هنا لكنه قال عند الكلام على الحالة التي تقتضى تعريف السند اليه ما يقتضى ارادة نفس الحكم حيث قال فائدة الخبر هو الحكم أو لازمه كما عرفت وعلم التكلم ليس هو لازم النسبة المحكوم به بل لازم الحكم الذي هو المصدر وفي شرح الخطابي هنا وفي الكلام على الافتتاح كلام غير محرر فليتأمل ثم ما ذكره للصنف غير ماش على ما ذكره الامام من أن مدلول الخبر الحكم بالنسبة لانه جعل فائدة الخبر هو ثبوت النسبة وقد يمكن تأويله عليه بأن يقال ان الفائدة غير المدلول فمدلول الخبر الحكم بالنسبة وفائدة ذلك اعتقاد ثبوتها للمتكلم يقصد بحكمه أن يعتقد وجدان النسبة التي حكم بها وقال الصنف ان هذا يسمى فائدة الخبر كقولك ان لا يعلم قيام زيد بدينه ففائدة الخبر تحصيل العلم للمخاطب بقيامه ومن هنا يعلم أن المراد بالحكم الاستفادة هو ما ضمنه المحمول لا ما استفاد من تعلقات الموضوع وتعلقات المحمول كما تقدم في الامر الثاني

جاز في المحقرات الانفكاك
(قوله وتسمية الخ) حيث
قيل لازم فائدة الخبر وقوله
مثل هذا الحكم أي
تسمية هذا الحكم وما ماله
والمراد بهذا الحكم الحكم
يحفظ المخاطب التوراة
والمراد بما ماله كل حكم
يكون معلوماً قبل الاخبار
وأشار بهذا للجواب عما
يقال ان حفظ التوراة
معلوم للمخاطب لم يستفد
من الخبر ولم يقصد به
فكيف يسمى فائدة
وحاصل الجواب أنه ليس
المراد بالفائدة ما استفاد
من الخبر بالفعل بل شأنه
أن يستفاد منه

والرأى بكونه علما بالحكم

تكون معلومة قبل كقولنا لرجل حفظ القرآن أنت حفظت القرآن لانه عالم بحفظه وإنما الفرض إفادته أنا عالمون بحفظه وأما حضور الفائدة حالة إفادة اللازم المجهول بعد العلم فليس بعلم جديد بل هو تذكرة فلا يعتبر حتى يقال اللازم يستلزم الفائدة أيضا فليتهم فإذا كان الحكم يلزم من العلم به العلم بكون الخبر به عالما بدون العكس تقرر بينهما ما يقرر بين اللازم والمزوم فناسب أن يسمى كون الخبر عالما لازما وهو ظاهر ثم لما بين الصنف أن مدلول الكلام يسمى قائده و يسمى علم الخبر بذلك للدلول لازما ومعلوم أن العالم بهما لا يستفيد همامن الكلام والكلام الذي لا يستفاد منه ما يقصده ليس من شأن العقلاء الخطاب به بين أنه قد يليق الكلام للعالم بهما لتزويله منزلة الجاهل ولا يكون إيراد الكلام حينئذ

هو ما يسمى لازم قائده الخبر وهو ما يستفاد منه كون الخبر عالما بالحكم كقولك لمن زيد عنده ولا يعلم أنك تعلم ذلك ز بد عندك وسمى لازما لانه يلزم من استفادة الجاهل بالحكم من الخبر أن يستفيد علم الخبر به قال السكاكي والاولى بدون هذه تمتنع وهذه بدون الاولى لا تمتنع وبيانه أن العلم بالحكم من الخبر يلزم منه العلم بعلم الخبر به فمن وجد اللازم وهو استفادة الحكم من الخبر وجد اللازم وهو استفادة علم الخبر به لانه يلزم من وجود اللازم وجود اللازم ومتى وجد اللازم وهو علم المخاطب بعلم الخبر لا يلزم وجود اللازم وهو استفادة المخاطب بالحكم كما اذا كان المخاطب عالما به بدو العلم أن التلازم انما هو بين العلم بالحكم والعلم بعلم الخبر أما الحكم وعلم الخبر أعني به مجرد الاعتقاد فلا تلازم بينهما وهو واضح وكذلك قصد افاد الحكم وقصد العلم بعلم الخبر فلا تلازم بينهما بل لمسانع أن يمنع ويقول لا يلزم من استفادة العلم بالحكم استحضر علم للتكلم به وان كان لازما في نفس الامر وانما علم للتكلم لازم باخباره لالعلم بالمخاطب بذلك بل لقائل أن يقول فخير الخبر الانسان بالشيء خبرا محصلا للعلم ولا يكون معتقدا صحة ما أخبر به بأن ينصب معه دليلا يقتضي صحة ما أخبر به وهو لا يعتد بصحته فان قلت هذا التقسيم انما هو للخبر الصادق قلت بل والكاذب لان قصد الاعلام موجود فيه سنتكلم عليه فان قلت انما يقصد في الكاذب اعتقاد الحكم على غير ما هو عليه وذلك جهل قلت السؤال صحيح ولكنهم سموه علما على ما يتوقعه للتكلم من اعتقاد المخاطب ثم الظاهر أن مرادهم بالعلم ما هو أعم من الظن والاورد عليه أن غالب الأخبار انما يقصد بها الظن وفي الايضاح تعقيد في هذا المثل لاحاجة اليه وهو كلام صحيح في نفسه ولا يرد على السكاكي ما قال من أنه لا يلزم امتناع حصول شيء قبل شيء كون المنع حصوله قبل لازما ولا يلزم من امتناع حصول الثاني قبل الاول ان يكون لازما لانه لم يتمسك بذلك فقط وانما جاءه هذان من خصوص هذه المادة لان الثاني اذا امتنع أن يحصل قبل والخبر كاف في حصول الثاني فلا يتخلف استفادته عنه ويلزم من ذلك أن لا يتخلف استفادة الثاني عن استفادة الأول وأورد أنه هلا كتنفي لازم الفائدة عنها وجوابه أنه نظر الى قصد التكلم وقصد الفائدة ولا يقصد اللازم وان كان يلزم من وجود الفائدة وجود لازمها ولكن لا يلزم من قصد ما قصد فائدتها وقد يورد عليه أنه ينبغي أن يقول أو قصد ما وجوابه أن قصد كل واحد منهما أعم من قصد الآخر فيدخل قصد ما في عمرم الصورتين عنه تنبيه عنه قول الصنف قصد الخبر الصدفي به بمعنى القبول وقوله أو كون التكلم على حذف مضاف تقديره أو افادة كون التكلم اذا يريد أن التكلم يقصد افادة أيها كان وقوله افادة خبر أن أي لاشك أن مقصود المتكلم افادة المخاطب والحكم مفعول افادة وقوله ويسمى الأول الرأى بالاول هو افادة المخاطب وذكره لان المعنى المقصود الأول ويوجد في بعض النسخ الاولى وهو أحسن لعوده على مؤنث ورجحه ابن الحاجب والثاني لازمها أي ويسمى الثاني وهو افادة علم المخبر لازم قائده الخبر وقوله

(قوله والمراد بكونه أي المخبر المذكور في قوله كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به ولو قال والمراد بعلمه كان أنسب بقوله حصول صورة النسخ وهذا جواب عن المنع الوارد على الملازمة في قوله كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به وتقرير المنع لا نسلم الملازمة أي لا نسلم أنه كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به لجواز ان يكون للخبر اخبر بشيء عالما بخلافه أو شاكا فيه مترددا أو ظاننا له أو متسوها وحاصل الجواب ان هذا المنع لا يرد الا اذا قلنا المراد بالعلم الاعتقاد الجازم المطابق وليس كذلك بل المراد بالعلم حصول صورة هذا الحكم في ذهن المخبر وهذا ضروري في كل عاقل تصدى للاخبار سواء كان معتقدا له اعتقاد اجازما أو غير جازم أو غير معتقد أصلا أو معتقدا لخلافه فكل مخبر بخبر تحصل صورة الحكم في ذهنه وان كانت تلك الصورة قد لا تطابق الواقع وهذه الصورة تسمى علما واطلاق العلم عليها اصطلاح الحكماء ومشتهر بين الناس (قوله وللرأى بكونه عالما) أي في قولنا كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم بالحكم

وقد ينزل العالم بفائدة الخبر ولازم فائدته منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم فيبقى اليه الخبر كما يبقى الى الجاهل بأحد هما قال
السكاكي وان شئت فعليك بكلام رب العزة ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون
كيف تجد صدره يصف أهل الكتاب بالعلم على سبيل التوكيد القسمي وآخره بنفيه عنهم حيث لم يعملوا بعلمهم ونظيره في النقي والاثبات

(قوله حصول صورة الحكم) أي صورة الحكم الحاصلة في ذهنه وحينئذ فالمنى كل خبر أفاد الحكم أفاد أن صورة ذلك الحكم حاصلة في
ذهن الخبر فعلم أن المراد بالعلم هنا العلم بالمعنى المصطلح عليه عند الناطقة وهو الصورة الحاصلة في الذهن سواء كانت موافقة للواقع أولا
كانت معتقدة لتسكلم اعتقاد اجازما أو غير اجازم أو غير معتقدة للاعتقاد الجازم للطابق للواقع كما هو المعنى المصطلح عليه عند الأصوليين
والتسكلمين وعلى الأول فالعلم عين للمعلوم وغيره على الثاني وإنما قال التشارح حصول صورة الحكم ولم يقل الصورة الحاصلة ليفيد أن
العلم هو الصورة من حيث حصولها في الذهن (قوله سمحنا بها في الشرح) (١٩٩) أي جدينا بها فيه والمراد ذكرنا هاهنا

ولا يخفى ما في الكلام من
الاستعارة التبعية (قوله
وقد ينزل الخ) أي وقد
ينزل التسكلم المخاطب العالم
بهما منزلة الجاهل لعدم
جري المخاطب على مقتضى
علمه واعترض على الصنف
بأن هنا تخريج الكلام
على خلاف مقتضى
الظاهر والكلام هنا في
إخراج الكلام على مقتضى
الظاهر وحينئذ فالاولى
عدم ذكر ذلك هنا وذكره
فما يأتي في الكلام على
إنتزيع على خلاف
مقتضى الظاهر للشارح
بقوله وكثيرا ما يخرج
الكلام على خلافه
وأجيب بأنه إنما ذكره هنا
جوابا عن سؤال وارد على
الكلام السابق وحاصله
أنه لو كان قصد المخبر
منحصرا في الأمرين لما صح
القاء الخبر للعالم بهما فأجاب

حصول صورة الحكم في ذهنه وههنا أبحاث شريفة سمحنا بها في الشرح (وقد ينزل) المخاطب (العالم
بهما) أي بفائدة الخبر ولازمها (منزلة الجاهل) فيبقى اليه الخبر وان كان عالما بالفائدين (لعدم جريه
على موجب العلم) فان من لا يجري على موجب علمه
خالي عن الفائدة المقصودة لاعتقاده (وقد ينزل العالم) أي وقد ينزل التسكلم مخاطبه العالم (بهما)
أي بفائدة الخبر التي هي مدلوله وبلازمها الذي هو كون التسكلم عالما بتلك الفائدة (منزلة الجاهل)
بهما فيبقى اليه الكلام كما يبقى للجاهل الاستفادة تنبها على أنه هو والجاهل سواء (لعدم جريه على
موجب العلم) بالفائدين فان فائدة العلم العمل بمقتضاه وبذلك تكون له مزية على الجهل فيكون ذلك
اللقاء كصريح التعبير والنوبيخ على عدم العمل بموجب العلم فيقال مثلا لتارك الصلاة الصلاة واجبة
يا هذا وان كان عالما بوجوبها إيماء إلى أنه لا يتصور تركها الا من الجاهل بالوجوب وإشارة إلى أنه هو
والجاهل سواء ففي ذلك من التوبيخ ما لا يخفى هذا في تنزيل العالم بالفائدة منزلة الجاهل بهما وهو الأكثر
استعمالا وقد ينزل العالم باللازم منزلة الجاهل كما إذا آذاك إنسان إذ ترى أنه لا يباشر به الا من يعتقد
مؤذبه كفره ولا يعلم الله ورسوله فتقول تنزله منزلة من اعتقد جهلك بالله ورسوله الله ربنا ومحمد
صلى الله عليه وسلم رسولنا لعدم جريه على موجب علمه بأنك عالم أن الله رب العالمين ومحمدا صلى
المخاطب فيه نظر وينبغي أن يقول السامع لأنه أعم ص (وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل لعدم جريه
على موجب العلم) ش قد يراد الخبر كثيرا الا الواحدة من هاتين فأراد أن يعتذر عنه فقال قد ينزل العالم
منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم وهو العمل به فتقول لمن يعلم أن زيد أبوه وأنت تعلم ذلك زيد
أبوك فأحسن اليه معناه أنك تعامله معاملة من يجمل أبوته فالفائدة هنا ترجع الى الاستفادة الحكم وقد
علم من قوله العالم بهما أنه ينزل العالم بأحدهما أيضا كذلك فيقول السلطان لمن أهان أباه وهو لا يعلم أن
السلطان يعلم أنه أبوه فلان أبوك يقصد بذلك اظهار اعلامه بذلك تنزله منزلة الجاهل به ويحصل بذلك
اعلامه أن السلطان يعلم ذلك ولا يتصور العكس لما تقدم من اللازم تنبيهه على قول السكاكي
وان شئت فعليك بكلام رب العزة سبحانه وتعالى ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من

بما ذكر وحاصله انه انما صح القاء الخبر للعالم بهما لتزيله منزلة الجاهل فالواقر الاصل ودفع ما يرد عليه ثم تسكلم بعد ذلك على الفرع أغنى
التخريج على خلاف مقتضى الظاهر (قوله العلم بهما) اعلم أن النزول المذكور يكون فيما اذا علم المخاطب الفائدة ولازمها معا واحدا
وكلام للصنف ظاهر في الاول ويمكن تأويله بحيث يكون محتملا للوجود الثلاثة علم الفائدة وعلم اللازم وعلم الفائدة واللازم
بأن يرجع الضمير في قوله بهما لمجموع الأمرين وهو يصدق بالبهض والجميع فالاول كقولك لتارك الصلاة العالم بوجوبها الصلاة
واجبة والثاني وهو المخاطب العالم باللازم قولك ضربت زيدا لمن يعلم أنك تعرف أنه ضرب زيدا السكنه يتاحى غيرك بضره عندك
كما أنه يخفى منك والثالث كقولك لانسان مؤمن ويعلم أنك تعلم انه مؤمن الا انه آذاك أذية لا يباشر بها الا من يعتقد مؤذبه كفره ولا يعلم
الله ورسوله الله ربنا ومحمد رسولنا (قوله وان كان عالما) الواو للحال وقوله بالفائدين فيه تغليب (قوله على موجب) بفتح الجيم أي على مقتضى

هو والجاهل سواء كما يقال العالم التارك للصلاة

الله عليه وسلم رسوله ولو قلت في هذا المقام أنا مسلم كان مثالا لتنزيل العالم بالفائدة منزلة الجاهل كما لا يخفى وقد ورد كثير انزير العالم بالشيء منزلة الجاهل به ولو لم يكن ذلك الشيء فائدة الخبر ولا لازمه بالاعتبارات خطابية مرجعها الى التسوية بينه وبين الجاهل تمييزا له وتقييحا لحاله وذلك كقوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق ففى هذا الكلام اثبات العلم لأهل الكتاب بأن لأنواب لمن اشتراه ولما ارتكبوه نزلوا منزلة من جهل ففى عنهم العلة مطلقا أو علمهم المخصوص فى قوله تعالى وليبس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون تعبيراً لهم وليس فى هذا الخطاب القاء كلامه ضمنه أن لأنواب لشتره الى من لم يعمل بموجب علمه به أو الى من لم يعمل بموجب علمه بعلم المخاطب بكسر الطاء به حتى يكون من باب القاء الكلام لفائدة الخبر أو للازمنة تنزيلاً للعالم بهما منزلة الجاهل بل لما نزل علمهم منزلة الجاهل نفي عنه العلم لانه والجاهل سواء فرجع الى أنه من باب تنزيل الشيء منزلة عدمه فينتفى لا من باب تنزيل علم الفائدة ولازمها منزلة الجهل بهما فبإيقى لذلك النزل كلامه يفيدهما وتحقق ذلك أن الخطاب لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه ليس هنالك ما يقتضى عدم علمهم بموجب علمهم به مع أنه لا دليل على علمهم بضمون الخطاب حال توجههم فنعين كونه من تنزيل الشيء منزلة عدمه فى الجملة ومثل هذا التنزيل الاخير اعنى تنزيل الشيء منزلة عدمه فينتفى قوله تعالى وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى نزل رمية صلى الله عليه وسلم المشركين بقضية الحصى يوم بدر بما ترتب عليه من الأمر الغريب وهو وقوع الحصى فى عين كل واحد من الكفرة منزلة عدمه لانه بالنسبة لما ترتب عليه كعدمه إعلاباً بمن خصائص القادر المتفرد كبر النعمة وتفيها على الخصوصية الكائنة بالقدرة وإشارة الى أن هذا الواقع بمحض القدرة

خلاف وليبس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون كيف نجد صدره يصف أهل الكتاب بالعلم على سبيل التوكيد القسعى وآخره ينفى عنهم حيث لم يعملوا بعلمهم ونظيره فى التنفى والاثبات وما رميت إذ رميت وقوله وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطنوا فى دينكم فقاتلوا أئمة الكفرانهم لأيمان لهم قال فى الايضاح وفيه إيهام أن الآية الاولى من أمثلة تنزيل العالم بفائدة الخبر ولازم فائدة منزلة الجاهل بهما وليست منها بل هى من أمثلة تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل به (قلت) ويمكن جوابه بأن يقل هذا تمثيل تنزيل العالم منزلة الجاهل مطلقاً تعديه الى ما نحن فيه لان ما نحن فيه فرد من أفراد ذلك واذا نزل العالم بالشيء منزلة الجاهل به صح تنزيل العالم بهما منزلة الجاهل وعماً يدل لهذا تمثيله بقوله تعالى وما رميت إذ رميت وليس فى الآخرة خبر لم يصد به اعلام الكفار بضمون ولا علمهم أن الله تعالى عالم به لانهم يعلمون الأمرين أما الاول فلقوله تعالى ولقد علموا وأما الثانى فواضح وانما نزلوا منزلة الجاهل ورشح هذا التنزيل بقوله لو كانوا يعلمون لكن برده على أن الخطاب مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد يكون انما علم علمهم من هذه الآية فان الخبر به فى لمن اشتراه وأيضاً علمهم لان علموا معلقة عن الجملة الا أن يقال لما كان الكلام يتعلق بهم فكان الخطاب معهم وعلى هذا التأويل الأخير يجب اجتناب لفظ الجاهل نادياً كما فعل السكاكى فى علم البديع ﴿ تنبيه ﴾ تمثيلهم بقوله تعالى وان نكثوا أيمانهم فيه نظر لان المذكور من تعلقات فعل الشرط لا يكون مخبراً بوقوعه كالمذكور فى حيز التنفى فاذا قلت لا يبقى زيدا يمانه لا يكون فيه اخبار بأن له أيماناً لانها سالبة محصلة وكذلك اذا قلت ان نكثوا أيمانهم ليس فيه اثبات أيمان لهم لان الفعل بعد ان غير محتمق الوقوع فتعلقاته كذلك وكذلك المذكور فى حيز الجواب فان مدلول الجملة الشرطية انما هو الارتباط فلي تأمل ﴿ تنبيه ﴾ قد يخرج عن هاتين

وما رميت إذ رميت وقوله تعالى وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطنوا فى دينكم فقاتلوا أئمة الكفرانهم لا أيمان لهم لعلمهم يتنون به هذا لفظه وفيه إيهام أن الآية الاولى من أمثلة تنزيل العالم بفائدة الخبر ولازم فائدة منزلة الجاهل بهما وليست منها بل هى من أمثلة تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل به لم جرى به على موجب العلم والفرق بينهما مظاهر (قوله والجاهل سواء) أى كالتسوية بين من حيث ان الثمرة والمقصود بالذات من العلم وهو العمل به قد اتنى عنهما معا وانما جاز تنزيل العالم منزلة الجاهل عند اتقاء جريه على موجب العلم تمييزاً له وتقييحا لحاله لانه اذا كان عالماً بوجوب الصلاة وكان تاركاً لها وقيل له الصلاة واجبة كان القاء الخبر اليه إشارة الى أنه هو والجاهل سواء لانه لا يتصور تركها الا من الجاهل وفى هذا من التوبيخ ما لا يخفى (قوله كما يقال للعالم) أى بفائدة الخبر

وإذا كان غرض الخبر بجبره افادة المخاطب أحداً لم يرين

(قوله الصلاة واجبة) أي فانه لما ترك الصلاة مع علمه بوجودها نزل منزلة الجاهل الخالي للذهن فألقى له الخطاب من غير تأكيد (قوله ونزيل العالم بالشيء) أي سواء كان حكماً أو لازمه أو غيرهما فهو أعم مما قبله فهذا ترق عماد ذكره للصنف لان ذلك في تنزيل العالم بفائدة الخبر أو لازمها منزلة الجاهل بها وهذا في تنزيل العالم مطلقاً وان كان علمه بغير فائدة الخبر ولازمها منزلة الجاهل كما في الآية على ما يأتي بيانه (قوله لاعتبارات خطابية) أي لأجل أمور اقناعية يعتبرها المتكلم حال مخاطبته تفيد ظن غير المخاطب أن المخاطب غير عالم كعدم الجري على مقتضى العلم كذا قرر شيخنا العدوي (قوله ولقد علموا الخ) اللام في لقدموطة للقسم أي انها واقعة في جواب قسم محذوف والضمير في علموا لليهود واللام في لمن اشتراه ابتدائية وضمير اشتراه عائدة على كتاب السحر والشعوذة والمراد بالشراء الاستبدال والاختيار أي اختياره على كتاب الله وهو النوراة ومن مبتدأ وجملة اشتراه صلة وقوله ماله في الآخرة من خلاق جملة مركبة من مبتدأ وخبر في محل رفع خبر من ومن في قوله من خلاق لتأكيد النفي وجملة من اشتراه الخ في محل نصب سادة مسددة فعلية على علموا لتعليقه بلام الابتداء وجملة وليس الخ معطوفة إمام على جملة القسم والجواب فيقدر فيها قسم وتكون لام لبس موطنه له وإمام معطوفة على جملة الجواب وحدها فلا يقدر فيها قسم وتكون اللام موطنه للقسم الأول (٢٠١) كاللام الأولى ولو شرطية ومفعول يعلمون محذوف

أو أنه منزل منزلة اللازم أي لو كانوا يعلمون مذمومة الشراء وردائه أو لو كانوا من أهل العلم وجواب لو محذوف تقديره لا تمتنعوا وحاصل معنى الآية والله لقد علم اليهود أن من اشترى كتاب السحر أي اختاره نزل منزلة الجاهل في الآخرة نصيب من الثواب أصلاً ولا شك أن عدم الخلاق في الآخرة حالة مذمومة فكانه قيل ولقد علموا ردائه حال من اشتراه ومذموميتها ثم قيل والله لبس ما بعوا به أنفسهم أي حفظوا لو

الصلاة واجبة ونزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل بالاعتبارات خطابية كثير في الكلام منه قوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق ولبس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون

سببه بالنسبة إليه كعدمه اذ لا يقاومه وأما حمله على معنى وما ربيت حقيقة بل الله رمى فليس من التنزيل في شيء لان النفي كونه الرمي بالتأثير وعلى الحقيقة وهو صحيح على ظاهره ولما بين الفرض الأصلي في الكلام ومعلوم أن الزيادة على المحتاج في كل شيء مما لا ينبغي رتب على ذلك أنه ينبغي أن يتصر من الكلام

الفائدتين أمور منها الخبر الكاذب كما سبق لا يقال ان قصد افادة العلم بالحكم فيه موجود لان الوجود فيه أعماهو قصد الاعتقاد الفاسد لا قصد العلم الأنا يقال الكاذب أفاد اعتقاد السامع علم المتكلم الأنا أنه اعتقاد فاسد ومنها كلام العباد مع الله تعالى لا يقبل شيئاً منهم ماله في الآخرة نصيب من الثواب أصلاً أنه ليس من شرط الافادة أن تكون لمن الخطاب معه بل تكون لغيره كذا قيل وله جواب بتحقيق يضيق المجال عن ذكره ومن ذلك قوله تعالى رب اني ظلمت نفسي وجوابه جواب ما بعده ونحو * الهى عبدك العاصي أنا كما * وقوله تعالى قالت رب اني وضعتها أنثى وقوله تعالى وانى سميتها مريم وقوله تعالى حكاية عن موسى صلى الله عليه وسلم اني لما أنزلت الى من خبير فقبر وقد يحجب بأن فيه قصد الانشاء ففي انى وضعتها أنثى معنى تقبلها انى وكذلك الجميع وقيل غير ذلك ومنها أن الشخص قد يقصد اغاظة السامع بذلك الخبر وجوابه أنه يرجع الى لازم الفائدة

(٢٦ - شروع التلخيص - أول) كانوا يعلمون برداء ذلك الشراء لا تمتنعوا منه ومحل الشاهد من الآية قوله لو كانوا يعلمون فان العلم الواقع بعد لومنى بمقتضاها لانها حرف امتناع لامتناع وقد أثبت ذلك العلم لهم في صدر الآية وهذا تنافي والجواب أنهم لما يعلموا بمقتضى العلم نزل ذلك العلم منزلة عدمه فصاروا بمنزلة الجاهلين فانبات العلم لهم أولاً هو الموافق للواقع ونفيه عنهم ثانياً مظهر لتزليلهم منزلة الجاهلين بذلك الشيء لعدم جريهم على موجب علمهم ثم ان القصد من الآية التنظير لانها ليست من قبيل تنزيل العالم باحدى الفائدتين منزلة الجاهل لعدم جريانه على مقتضى العلم فيلحق له الخبر لان اليهود غير مخاطبين بالآية ولم يقصد اعلامهم بها حتى تكون خبرا ملق لهم ومقصودا اعلامهم بضمونه وهم يعلمونه ونزلوا منزلة الجاهلين اذ الخطاب بالآية انما هو النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وليسوا عالمين بفائدة هذا الخبر والحاصل أن القصد بالآية التنظير لان فيها تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل به كما أن في البحث المذكور قبلها كذلك وان افرقا من جهة أن العالم المنزل منزلة الجاهل في الآية ليس مخاطباً وليس عالماً بفائدة الخبر بخلاف البحث السابق فان قلت هذا التكلف في الآية بجمليها نظيراً انما يحتاج اليه اذا كان العلم النبي ولو متعلقاً بما تعلق به العلم التبت وهو عدم الخلاق والثواب لانه يلزم على ذلك التناقض في الآية وانما يدفع بذلك التكلف وأما لو كان العلم النبي متعلقاً بالتم للمأخوذ من بس والعلم التبت متعلقاً بعدم الخلاق وهما متغايران لوجود عدم الخلاق في الأمر الباس بخلاف التزم فلا تناقض لان شرطه اتحاد الموضوع والمحمول واللوضوع هنا قد اختلف واذا احتملت الآية هذين الأمرين سقط بها الاستشهاد عن التنظير أيضاً فلا يصح أن تكون

شاهدا لما ادعاه المصنف لما قلناه سابقا ولا شاهد على النظر للاحتمال السابق والدليل اذا طرقه الاحتمال سقط به الاستدلال قلت هذا الاحتمال مناف لسباق الآية لان سوق الآية يدل على اتحاد النعم وانتفاء الخلاق ماصدقا في الآية على ما ذكره المفسرون وذلك لان اختيار ما لانفع ولا نوب فيه في الآخرة كالسحر على النافع من كل الوجوه وهو كتاب الله ردىء ومذموم فلا آية على هذا الاحتمال بناء على الاتحاد المذكور ترجع الى الاحتمال الأول فالتناقض باق بحاله وعلى تقدير عدم الاتحاد بين الأمرين يجب أن يكون العلم للنفي متعلقا بما يتعلق به الثبوت وهو عدم الخلاق فيرجع قوله لو كانوا يعلمون الى صدر الآية لانه الأنسب ببلاغة القرآن من جهة أن فيه إشارة الى أن علمهم بعدم الثواب كاف في الامتناع فكيف العلم بالنعم وحمل الآيات على الأبلغ واجب (قوله بل تنزيل الخ) هذا ترقى آخر وهو تنزيل وجود الشيء أعم من أن يكون علما أو غيره منزلة عدمه كإلى الآية فان وجود الرمي للنزل منزلة عدمه ليس بعلم والحاصل أن الآية السابقة نزل فيها مطلق العلم أى أعم من كونه متعلقا بفائدة الخبر أو غيره منزلة عدمه وما هنا نزل وجود الشيء مطلقا كان علما أو غيره منزلة عدمه (قوله وما رميت إذ رميت) إذ ظرف لرميت الأول أول النفي للأخوذ من ما ونفى الرمي عنه عليه الصلاة والسلام باعتبار أنه بالنسبة لما ترتب عليه من الآثار العجيبة كإصابة جميع الكفار بالتراب في أعينهم كالعدم والحاصل أنه لما ترتب على رميه آثار عجيبة لم ترتب على فعل غيره من البشر عادة نزل ذلك الرمي منزلة عدمه لقلته بالنسبة لما ترتب عليه واثبات الرمي له ثانيا نظرا للظاهر فلا تناقض في الآية وهذا الحمل أحسن من قول بعضهم ان نفي الرمي من جهة الحقيقة أو التأثير والاثبات من جهة الصورة الظاهرية والكسب وذلك لانه لا تنزيل في الآية حينئذ (قوله فينبغي) أى بحسب صناعة فلو لم يقتصر على قدر الحاجة عد محظنا (قوله أى اذا كان قصدا المخبر الخ) هذا إشارة (٢٠٣) الى أن الفاء في قوله فينبغي للتفريع وقوله حذرا عن الغفواشارة الى

بل تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه كسب من قوله تعالى وما رميت إذ رميت (فينبغي) أى اذا كان قصدا
 المخبر بخبره افادة الخطاب يبغي (أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة)
 على ما يفيد ذلك القدر فقال (فينبغي) اذا كان الغرض الأصلي من الكلام ما تقدم (أن يقتصر من
 التركيب على قدر الحاجة) أى أن يقتصر من ألفاظ التركيب على ما يفيد الغرض المذكور اذ هو
 المقدار المحتاج حيث لا يتعلق الغرض بالزائد في المقام والا كان الزيد لغوا والغفوا بطل مغل بالبلاغة
 ص (فينبغي أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة

وجه التفريع وانظر لم ترك
 الشارح الفاء عند إعادة
 يبغي وتوضيح المعنى
 أن قصدا المخبر اذا كان افادة
 الخطاب أحد الأمرين
 فينبغي له أن يقتصر من
 التركيب على قدر ما تحصل
 به افادته لأنقص منه ولا

أزيد حذرا من الغفوا فانه اذا كان غير مفيد أصلا كان لغوا محضا وان كان ناقصا من افادة ما قصد به كان في حكم الغفوا واذا كان زائدا عليها كان مشتتة لى الغفوا وهذا ظهر لك تفرع هذا الكلام أعنى قوله فينبغي الخ على ما قبله ولم يحتاج لما أورده بعضهم بقوله ان جواب الشرط مسبب عنه وهذا المذكور للأخوذ من أول البحث أعنى قوله فينبغي الخ لا يظهر كونه مسببا عن الشرط المحذوف الذى قدره الشارح بقوله أى اذا كان الخ بل ما ذكره المصنف قاعدة مستقلة بنفسها لا تفرع على ما سبق والذى يظهر كونه مسببا عما سبق قوله بعد ذلك فان كان الخطاب الخ وأجاب عن ذلك بأن قوله فينبغي الخ كلام مجمل يفصله قوله فان كان الخ والمجمل والمفصل شيء واحد وان اختلفا بالاعتبار وقد حكمنا بأن ذلك الفصل يظهر كونه مسببا عن الشرط فيصح أن يكون مجمله كذلك فالحاصل أنه لا شك في صحة تفرع قوله فينبغي الخ على ما تقدم من أن قصدا المخبر الخ ولا يحتاج في توجيه التفريع الى أن يقال ان ما ذكره من الاقتصار حكم مجمل قد فصل بقوله فان كان الخطاب الخ بقى شيء آخر وهو أن اعتبار هذه الأحوال أعنى خلو الذهن والتردد والانكار ظاهر بالنسبة الى فائدة الخبر يعنى الحكم وأما بالنسبة الى لازمها فيمكن اعتبار الخلو والتجريد عن اللؤ كدات وأما اعتبار التردد والانكار فلا يصح لان التردد في علم الخطاب أو انكاره يقتضى تأكيده لانا كيد الحكم فاذا أكد وقيل انى عالم بقيام زيد مثلا انقلب للالزام فائدة لان المقصود حينئذ اثبات العلم بالقيام لاثبات القيام والكلام في لازم الفائدة لا فيها فلا يتصور اعتبار التردد أو الانكار في الالزام مع بقائه على حاله على أنه لا يتصور ولولم يبق على حاله ان أراد بعلم التسليم حصول صورة الحكم لان الفاء الخبر للخطاب يستلزم افادته الخطاب أنه عالم بالحكم كما تقدم بيانه أما ان أراد بالتحكم التصديق مطلقا أو بقيد الجزم وحده أو به مع الطابفة لتصور فيه التردد والانكار بعد الفاء الخبر لاحتمال أن يكون الخبر شاكا أو واهما فيصح التأكيد حينئذ أفاده السبرامى (قوله من التركيب) من بمعنى فى أول المعنى فيقتصر على قدر الحاجة من المركبات (قوله على قدر الحاجة) أى على مقدار حاجة المخبر في افادة الحكم ولازمه أو حاجة الخطاب في استفادتهما فلا يزيد ولا ينقص عن مقدارها

فان كان المخاطب خالي الذهن من الحكم بأحد طرفي الخبر على الآخر والتردد فيه

(قوله حذرا عن اللغو) أي لأجل التباعد عنه وهو علة يقتصر لاقوله فيذبحي لاختلافهما في الفاعل لان فاعل يذبحي أن يقتصر أي
الاقتصار وفاعل الحذر هو نتسكلم ان قلت اللغو هو السلام الزائد الذي لا فائدة فيه فالتعليل حينئذ قاصر على عدم الزيادة وليس شاملا
لعدم التقصان مع أن المدعى الشمول لهما لان قوله على قدر الحاجة أي بحيث لا يزيد ولا ينقص فالتعليل فيه قصور أجيب بأنه ترك
تعليل عدم التقص لعلمه بطريق المقايضة وكأنه قال حذرا من اللغو ومن التصور أو المراد باللغو ما يشمل اللغو حقيقة وهو الزائد على
قدر الحاجة وسكما وهو الكلام الناقص عن قدر الحاجة لان الكلام اذا نقص عن قدر الحاجة كان غير مفيد فيكون في حكم اللغو لعدم
الاعتداد به لكونه غير مفيد للمقصود وهذا الجواب قد أشرنا اليه سابقا (قوله فان كان المخاطب خالي الذهن من الحكم الخ) مقتضاه
أنه اذا كان خالي الذهن من لازم الحكم وقصد التسكلم افادته أنه يؤكده وليس كذلك بل هو مثل خالي الذهن من الحكم ولعله تركه ليعلم
به بالمقايضة وقد علمت الكلام في ذلك والمراد بالحكم الاعتقاد ولو غير جازم كما يأتي بيانه (قوله أي لا يكون الخ) تفسير لقوله خالي الذهن
وقوله علما بوقوع النسبة أولا ووقوعها تفسير للحكم فالمراد بالحكم هنا العلم بوقوع النسبة أولا ووقوعها أي ادراك أنها واقعة أو ليست بواقعة
وهو السمي بالتصديق والايقاع والانتزاع والاذعان (قوله ولا مترددا في أن النسبة الخ) أشار به الى أن الضمير في قوله والتردد فيه
للحكم بمعنى وقوع النسبة أولا ووقوعها في الكلام استخدام لان التردد ليس في الحكم بمعنى التصديق بل في الحكم بمعنى الوقوع
أوالا ووقوعه فذكر الحكم أولا بمعنى التصديق وأعاد الضمير عليه بمعنى الوقوع (٣٠٣) أو الالاقوع وهو المرعب عنه بالنسبة الكلامية

ويجوز أن يراد بالحكم في
الوضعين الوقوع أو الالاقوع
ويقدر مضاف قبل الحكم
أي من ادراك الحكم
فيكون الخلو عن الحكم
بمعنى الخلو عن ادراكه وهذا
الاحتمال يرجع للاول
ولكنها يختلفان بالاستخدام
وتقدير المضاف والأولى
كما قال عبد الحكيم أن يراد
بالحكم وقوع النسبة أولا
وقوعها بدليل سابق الكلام

حذرا عن اللغو (فان كان) المخاطب (خالي الذهن من الحكم والتردد فيه) أي لا يكون علما بوقوع
النسبة أولا ووقوعها ولا مترددا في النسبة هل هي واقعة أم لا

(ف) حين وجب الاقتصار على القدر المحتاج (ان كان) للثقي اليه الكلام (خالي الذهن من الحكم) والمراد
بالحكم الاعتقاد ولو كان غير جازم وهو الفان (و) كان مع ذلك خالي الذهن من (التردد فيه) أي الحكم
بمعنى وقوع النسبة أولا ووقوعها فهو شبيه بباب عندي درهم ونصفه ومعنى الخلو من الاعتقاد والتردد أنه
لم يخطر بالحكم به على وجه التردد ولا خطر على وجه الاعتقاد ومعلوم أن التردد والاعتقاد متنافيان
فلا يلزم من نفي أحدهما في الآخر حتى يستغنى بذلك الآخر كما قيل نعم لو أريد بالعلم بالحكم
تصوره لزمن من نفي تصوره نفي التردد فيه وليس ذلك هو المراد هنا لان الذي يلقى اليه الكلام على الوجه
الآتي لا يشترط فيه عدم التصور أصلا بل عدم الاعتقاد وعدم التردد الكائنين بعد التصور

فان كان خالي الذهن من الحكم والتردد فيه

ولاحقه أعني قوله أولا ولا شك أن قصد الخبر بغيره افادة المخاطب اما الحكم الخ فان المراد به وقوع النسبة أولا ووقوعها وكذا قوله والتردد فيه
فان التردد والانكار انما هو في الحكم بمعنى وقوع النسبة أولا ووقوعها ومعنى خلو الذهن عنه أن لا يكون حاصلها فيه وحصوله فيها انما هو
الاذعان به فيكون المعنى خالي عن الاذعان به والخلو عن الاذعان به لا يستلزم الخلو عن التردد لان الاذعان والتردد متنافيان فلا يستلزم
الخلو عن أحدهما الخلو عن الآخر ولما كان الخلو عن الاول لا يستلزم الخلو عن الثاني عطفه المصنف عليه فقال والتردد فيه فليس قوله
والتردد فيه مستغنى عنه كما قيل اه كلامه وقول الشارح لا يكون علما الخ لا يخالف هذا لان نفي العلم مأخوذ من خلو الذهن عن
الحكم وقوله بوقوع النسبة أولا ووقوعها هذا بيان للحكم فتأمل (قوله هل هي واقعة أم لا) قد تنكر في كتب النحو امتناع أن يؤتى
هل بمبادل لانها مختصة بطلب التصديق والاثبات لها بمبادل يقتضى خر وجهان ذلك اطلب التصور كما سيأتي ذلك ان شاء الله في أوائل
الانشاء فهذا التركيب من الشارح إمامنا على ما ذهب اليه ابن مالك من أن هل تقع موقع الهزة فيؤتى لها بمبادل مثلها مستدلا بقوله
عليه الصلاة والسلام هل تزوجت بكرا أم ثيبا أو يقال ان أم هانم منقطعة بمعنى بل التي لا تضرب لامتصلا فان السائل إذا قال هل زيد
عندك أم لا كان المعنى هل زيد عندك بل أليس عندك فهو انتقال من استفهام إلى استفهام آخر غير الاول فالسائل ظن أن لا أن زيدا
عند المخاطب فاستفهم عنه ثم أدركه ظن آخر أنه ليس عنده فاستفهم عنه وأم للنقطعة يجوز استعمالها مع هل ومع غيرها من أدوات
الاستفهام

استغنى عن مؤكيدات الحكم كقولك جاء زيد وعمر وذهب فيتمكن في ذهنه لمصادفته إياه خاليا

(قوله وهذا) أى التقرير الذى ذكرناه من أن المراد بخلو الذهن عن الحكم والتردد فيه أن لا يكون علما بوقوع النسبة الخ (قوله يتبين فساد ما قيل) أى اعتراضا على الصنف وذلك القائل هو العلامة علاء الدين بن حسام الدين أستاذ الشارح وحاصل ما قاله أنه يستغنى عن قوله والتردد فيه بما قبله لان خلو الذهن عن الحكم يستلزم عدم التردد فيه وهذا الاعتراض بناء على ما فهمه من أن المراد بالحكم أولا وثانيا وقوع النسبة أولا وقوعها والمراد بخلو الذهن عن ذلك عدمه وانتفاؤه وبيان ذلك أن خلو الذهن عن النسبة الواقعة أو غير الواقعة يتناول باطلافة عدم التصديق بها وعدم تصور لها ومن العلوم أنه اذا كان خالى الذهن عن التصور لها فلا يتأتى التردد فيها لان التردد فى وقوعها وعدمه فرع عن تصورها وحصولها فى الذهن وحاصل الرد عليه أن المراد بالحكم الاذعان والتصديق بوقوع النسبة والمراد بخلو الذهن عن ذلك عدم الاذعان والتصديق به ولا شك أن خلو الذهن عمدا لا يستلزم خلوه عن التردد فيه فقد يوجد التردد فى الشيء مع خلو الذهن عن التصديق به لتصوره (قوله يستلزم الخلو عن التردد فيه) أى ضرورة أن التردد فى الحكم يوجب حصول الحكم التصورى (قوله فلا حاجة الى ذكره) أى التردد (قوله بل التحقيق الخ) أى وحيد بنظير الخلو عن الحكم لا يستلزم الخلو عن التردد فيه لان الخلو عن أحد المتناهيين لا يستلزم الخلو عن الآخر وهذا الاضراب للانتقال والترقى من افساد ما قيل بارتكاب الاستخدام أو تقدير المضاف أو تحقيق معنى الخلو (٢٠٢) عن الحكم على اختلاف التقادير السابقة الى افساده بوجه آخر وهو

وهذا يتبين فساد ما قيل ان الخلو عن الحكم يستلزم الخلو عن التردد فيه فلا حاجة الى ذكره بل التحقيق أن الحكم والتردد فيه متنافيان (استغنى) على لفظ المبني للمفعول (عن مؤكيدات الحكم) لتمكن الحكم فى الذهن حيث وجده خاليا

(استغنى) جواب ان (عن مؤكيدات الحكم) لحصول الغرض وهو قبول معنى الخبر بلا مؤكد لان الذهن الخالى يتمكن منه الحكم بلا مؤكد كما قيل فوجد قلبا خاليا فتمكن

استغنى عن مؤكيدات الحكم) شى يعنى اذا كان قصد التمسك المنخبر أحد هذين الامرين فينبغى أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة فان كان المخاطب خالى الذهن عن الحكم بأحد طرفي الخبر على الآخر والتردد فيه استغنى عن مؤكيدات الحكم كقولك زيد قائم لمن هو خالى الذهن عن ذلك ليمكن من ذهنه بمصادفته خاليا وذلك لان خلو الذهن عن الشيء يوجب استقراره فيه وأنشدوا فى هذا أتانى هوها قبل أن أعرف الهوى * فصادف قلبا خاليا فتمكنا

وفيه نظر لان موقع البيت أنه كان خالى الذهن من هوها وهوى غيرها لان المراد بالهوى الثانى الجنس لا الاول على ما يظهر وان كانا معا مرتين وستأتى هذه القاعدة ذكر بيان شاء الله تعالى فنظيره ما نحن فيه أن يكون المخاطب خالى الذهن من مطلق القيام بالنسبة الى زيد وغيره فتقول له زيد قائم وليس هو المقصود

تنافى الحكم والتردد فيه من غير احتياج الى استخدام أو تقدير مضاف أو ملاحظة معنى الخلو عن الحكم وفيه أى ذلك الاضراب اشارة الى أن ما اقتضاء ما قيل من عدم تنافيهما غير تحقيق (قوله متنافيان) أى لا يجتمعان حصولا فقط (قوله على انظ للمبني للمفعول) أى والفعل مسند الى ضمير الصدر بالتأويل للشهور أى حصل الاستغناء أو أن

نائب الفاعل الجار والمجرور أعنى قوله عن مؤكيدات الحكم ثم ما ذكره الشارح من أن الفعل مبني هنا

للمفعول مبني على أنه الرواية ولكونه المناسب لقوله بعد حسن تقويته حيث لم يتعرض فيه للمتكلم وللا مخاطب والافالبناء للفاعل فيه وفى قوله أن يقتصر جائز أيضا وقوله استغنى أى وجوبا كما نقله بعضهم عن الشارح (قوله عن مؤكيدات الحكم) احترازا عن مؤكيدات الطرفين كالنأ كيد اللفظى والمعنوى فانها جائزة مع الخلو نحو زيد قائم وزيد نفسه قائم وجاء القوم كاهم ان قلت ان الاحتياط أمر مستحسن عند البلاغ اعتبروه فى مواضع كالتأ كيد لاحتمال سهو أو نسيان أو عدم فهم فهم فلا يجوزوا بل استحسنا التأ كيد لخالى الذهن من الحكم لدفع احتمال تردد أو انكار عنده أوجب بأن احتمال ذلك أمر ضئيف لا يعارض مناسبة عقلية * واعلم أن مؤكيدات الحكم إن المكسورة الهمزة والقسم ونون التوكيد ولام الابتداء واسمية الجملة وتكريرها ولو حكما وأما الشرطية وحرورف التنبيه وحرورف الزيادة على ما فصل فى النحو وضمير النصل وتقديم الفاعل للمعنى لتقوية الحكم والسبب اذا دخلت على فعل محبوب أو مكروه لانها تفيد الوعد أو الوعيد بحصول العمل فدخولها على ما يفيد الوعد أو الوعيد يقتضى توكيده وتثبيت معناه وقد اتى للتحقيق وكان ولكن وانما وليت ولعل وتكرير التثنية ولم يعدوا أن المفتوحة لان ما بعدها فى حكم الفرد لكن عددا ابن هشام من مؤكيدات النسبة فانظر مع ذلك (قوله حيث وجده خاليا) أى لوجود الحكم الذهن خاليا فالحثية هنا للتعليل

وان كان متصورا لطرفيه مترددا في اسناد أحدهما الى الآخر طالبا له حسن تقويته بمؤكد كقولك لز بدعارف أو ان زيد باعارف وان كان حاكما بخلافه وجب توكيده بحسب الانكار فتقول اني صادق لمن ينكر صدقك ولا يبلغ في انكاره راني اصادق لمن يبلغ في انكاره

(قوله وان كان مترددا فيه) أي في الحكم بمعنى وقوع النسبة أولا ووقوعها أو لالحكم بمعنى العلم بوقوع النسبة أولا ووقوعها أي التصديق بذلك ففيه استخدام كذا قال سم وانظر هل ذكر الضمير أولا بمعنى وذ كره ثانيا بمعنى آخر يسمى استخداما كما قال سم أو من قبيل شبه استخدام والظاهر الثاني ونأمل في ذلك (قوله طالبا له) أي بلسان الحال أو اللقال وهذا لازم للتردد فيه لأنه محترز به عن شيء لان اللواقف للطلبع أن الانسان اذا تردد في شيء صار متشوقا اليه وطالبا للاطلاع على شأنه والا كان منسيا غير مترددا فيه وسكت المصنف عما اذا كان المخاطب عالما بالحكم أو ظاننا له أو متوهمه (٢٠٥) والظاهر أن الاولين لا ياتي اليهما الخبر الا بعد النزول السابق وأن الثالث كالتردد

(وان كان) المخاطب (مترددا فيه) أي في الحكم (طالبا له) بأن حضر في ذهنه طرفا الحكم وتحجرتي أن الحكم بينهما وقوع النسبة أولا ووقوعها (حسن تقويته) أي تقوية الحكم (بمؤكد) ليزيل ذلك المؤكد ترده ويتمكن الحكم لكن في دلائل الاعجاز أنه انما يحسن التأكيد اذا كان للمخاطب ظن على خلاف حكمك (وان كان) المخاطب (منكرا) للحكم (وجب توكيده) أي توكيد الحكم (بحسب الانكار) أي بقدره قوة وضعفنا

في استحسان التوكيده وكذلك الظان اذا كان ظنه ضعيفا جدا في عرضة الزوال ويمكن دخولها في كلام المصنف بأن يراد

بالتردد ما كان ترده مستويا أو راجحية أحد الطرفين أو مرجوحيته و يراد بالراجحية الراجحية غير القوية جدا وعلم من هذا أن خالي الذهن أقرب للامتثال من الشاك وهو التردد ومن التوهم ومن الظان ظنا ضعيفا (قوله بأن حضر الخ) تصور لقوله مترددا فيه (قوله طرفا الحكم) أي الوقوع أو الالواقوع وطرفاه المحكوم به والمحكوم عليه (قوله أي تقويته الحكم) التردد فيه بمعنى وقوع النسبة أولا ووقوعها (قوله بمؤكد) أي واحد فلوزاد أو لم يؤكده يستحسن أي حسن تقويته بأداة توكيد وتسميتها مؤكدا

(وان كان) اللقي اليه السلام (مترددا فيه) أي في الحكم بمعنى أنه تردد في النسبة بعد تصور الموضوع والمحمول هل تلك النسبة تحققت في الواقع بين الطرفين أم لا (طالبا له) أي لذلك الحكم متشوقا لحاله في نفس الامر ولم يحترز بالطلب عن شيء لان الجارى طبعاً أن التردد في الشيء متشوقا له طالب للاطلاع على شأنه والا كان ملغى منسيا غير مترددا فيه (حسن تقويته بمؤكد) أي ان كان السامع طالبا للحكم حسن في باب البلاغة تقويته بمؤكد دفما لاستقراء أحد الترددين وانما قال حسن لان من لم يؤكد والحالة هذه لا يكون في درجة النزول عن البلاغة كحال من لم يؤكد في الانكار بل حال من لم يؤكد في الانكار نزل وان كان كل منهما فدقته مايراعى في باب البلاغة وهذا الذي ذكر المصنف من أن التأكيد يحسن عند التردد والطلب يلزم منه حسنة عند وجود الظن في خلاف الحكم المؤكده من باب أخرى لكن يخالف كلام الشيخ في دلائل الاعجاز فانه انما يحسن التأكيد اذا كان المخاطب له ظن في خلاف الحكم المؤكد لا عند الطلب قال بالالزم أن لا يحسن قولنا فرح مثلا جوابا لقول السائل كيف زيد بل يقال على مقتضى حسن التأكيد عند الطلب انه فرح (وان كان) الذي أر يد خطابه بحكم (منكرا) لذلك الحكم (وجب توكيده) أي تأكيد ذلك الحكم ويتفاوت التأكيد حينئذ (بحسب) تفاوت (الانكار) قوة وضعفنا فان وقع الانكار في الجملة كفي فيه تأكيد يقاومه في ازالته وان بولغ في

هنا بل المقصود أن يكون خالي الذهن من قيام زيد سواء كان مستحضرا لقيام غيره أم لا ويرد على المصنف أنه ينبغي أن يقول من الحكم ومن التردد لان هذه العبارة هي العطية لمقصوده من خلو الذهن من كل منهما الا من مجموعهما فليتأمل ص (وان كان مترددا الخ) ش أي اذا كان المخاطب مترددا في الخبر به حسن أن يقوى بمؤكد واحد كقولك لز بدقائم أو انه قائم وان كان منكرا وجب تأكيد بحسب الانكار فتقول لمن ينكر صدقك ولا يبلغ اني صادق كذا في الايضاح فان قلت راني صادق ليس

حقيقة عرفية فلا يقال ان المؤكد هو التأكيد (قوله ويتمكن الحكم) أي من ذهنه وهذا عطف لازم (قوله لكن المذكور في دلائل الاعجاز الخ) أي فيكون المذكور فيها مانفيا لما ذكره القوم لان ما في دلائل الاعجاز يقتضي أن التأكيد للتردد لا يجوز كخالي الذهن وكلام القوم يقتضي أن التأكيد له جاز بل هو مستحسن وجمع بعضهم بين كلام القوم وما في دلائل الاعجاز بأن الظن في كلام الشيخ عبد القاهر شرط في التأكيد بان خاصة لانها كالم في التأكيد بخلاف غيرها فلا يشترط في التأكيد به ظن الخلاف وعليه يحمل كلام القوم وحينئذ فلاتناني ورد هذا الجمع بقوله تعالى انهم مفرقون فانه مؤكده بان مع أن نوحا لم يكن ظانا لعدم غرقهم بل مترددا فالحق أنها طريقتان متقابلتان (قوله منكرا للحكم) أي وقوع النسبة

وعليه قوله تعالى واضرب لهم مثلا أصحاب القرية اذ جاءها المرسلون اذ ارسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم مرسلون قالوا ما اتم الا بشر مثلنا وما انزل الرحمن من شيء ان اتم الا تكذبون قالوا ربنا يعلم انا اليكم مرسلون حيث قال في المرة الاولى انا اليكم مرسلون وفي الثانية انا اليكم مرسلون ويؤيد ما ذكرناه جواب أبي العباس لاسكندی عن قوله اني اجد في كلام العرب حشوا يقولون عبد الله قائم وان عبد الله قائم وان عبد الله قائم والمعنى واحد بأن قال بل المعاني مخلفة فعبد الله قائم اخبار عن قيامه وان عبد الله قائم جواب عن سؤال سائل وان عبد الله قائم جواب عن انكار منكر

(قوله يعني يجب الخ) أشار بذلك الى أن قول الصنف بحسب متعلق بمحذوف أي يجب زيادة التوكيد بحسب الخ وليس متعلقا بوجوب لان الوجوب لا يتفاوت بتفاوت الانكار والتفاوت يتفاوت بما هو الازالة لكون قديقال ان تعلقه بالزيادة المحذوفة يقتضي أن أصل التأكيدي غير واجب والواجب انما هو الزائد فاعل الاحسن تعلقه بالتأكيدي لان يقال وجوب أصل التأكيدي مستفاد من أصل الانكار أو يقال وجوب أصل التوكيد (٢٠٦) مستفاد من وجوب زيادته لانه يلزم من وجوب زيادته وجوب أصله

بمعنى يجب زيادة التأكيدي بحسب ازدياد الانكار از الله (كما قال الله تعالى حكاية عن رسل عيسى عليه الصلاة والسلام اذ كذبوا في المرة الأولى انا اليكم مرسلون) مؤكدا بان واسمية الجملة (وفي المرة الثانية) ر بنا يعلم (انا اليكم مرسلون)

الانكار بولع في التأكيدي لانه وذاك (كما قال تعالى حكاية عن رسل عيسى) على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (اذ كذبوا في المرة الأولى انا اليكم مرسلون وفي المرة الثانية) ر بنا يعلم (انا اليكم مرسلون) ولا شك أن التأكيدي قول الاثنين الأولين في المرة الأولى انا اليكم مرسلون أدنى من التأكيدي قول الثلاثة في النكذيب الثاني ر بنا يعلم انا اليكم مرسلون لان الاول ليس فيه الا التأكيدي بان والجملة الاسمية لعدم مبالغة المرسل اليهم في الانكار والثاني فيه التأكيدي بالقسم للضمن بجملة ر بنا يعلم لانها في تأويل تقسيم بعلم بنا أو ربنا العليم وبان واللام والجملة الاسمية لمبالغة الخطابين في الانكار حيث قالوا ما اتم الا بشر مثلنا في هذا الكلام انكار الرسالة بطريق الكناية التي هي أبلغ من الحقيقة لان البشرية في زعمهم تستلزم في الرسالة وقالوا ما انزل الرحمن من شيء ان اتم الا تكذبون فبالغ المرسلون في التأكيدي اذ الله انكار البليغ فلا يلزم كون التأكيدي على قدر الانكار في العدد بل أن يقوى قوته ويضعف بضعفه فلا يرد أن يقال هنا زاد التأكيدي على عدد الانكار والمرسل الاول فيها الامتداد واحد وقد مثل به الخطاب التردد فيلزم استواءهما قلت لكن لاؤكيد الواحد في الصورة الاولى حسن وفي الثانية واجب الا أنه يلزم استواء الابتدائي والطلبى حيث ترك أسلوب الحسن وعلى هذا الموضع سؤال وله بقية تحقيق يذكري في باب الوصل والنصل * قال وتقول لمن يبالي عن الانكار اني صادق ومن ذلك قوله تعالى حكاية عن رسل عيسى عليه الصلاة والسلام حين أرسلهم الى أهل انطاكية اذ كذبوا في المرة الاولى انا اليكم مرسلون وفي الثانية لما تكررت منهم الانكار ر بنا يعلم انا اليكم مرسلون ونقل الصنف هذا الترتيب عن البرد

بقي شيء آخر وهو ما للفرق بين التأكيدي الواجب والمستحسن مع أن المستحسن عند البلاغ واجب إلا أن يقال ان ترك المستحسن يلام عليه لوما أخف من اللوم على ترك الواجب فرره شيخنا العدوي (قوله قوة وضعفا) أي لا عدا فقد يطلب للانكار الواحد تأكيدا مثل لقوته وللانكارين ثلاث مثلا لقوتهما وللثلاث أربع لقوته الثلاث كما في الآية الآتية فان التأكيديات فيها أربع والانكارات ثلاث لقوتها (قوله كما قال الله تعالى الخ) هذا تمثيل للقسم الثالث ثم انه يحتمل أن ما موصول حرفي أي كقول الله تعالى وعلى هذا

فلا بد من تقدير أي كالتأكيدي قول الله تعالى ويحتمل أنها اسم موصول والعائد محذوف أي ويسمى كالتأكيدي الذي قاله تعالى ثم انما ان يرد التمثيل كما هو للتبادر فهو ظاهر وان أراد الاستدلال على الوجوب ففيه أنه لادلالة في الآية على وجوب التأكيدي وعلى وجوب كونه بقدر الانكار بل يحتمل أن كلام من التأكيدي وكونه بقدر الانكار استحسانا (قوله عن رسل عيسى الخ) أي وهم بولس بفتح اللوحدة وسكون الواو وفتح اللام وبعدها شين معجمة ويحيي وشمعون وهو الثالث الذي عززها بعد تكذيبهم ما هذا هو الاصح وما قبل انهم يحيي وشمعون والثالث الذي عززها بولس أو حبيب النجار فغير موقوف به (قوله اذ كذبوا) ظرف لمفعول محذوف أي حكاية عن الرسل قولهم اذ كذبوا أو لغير محذوف والجملة مستأنفة أي وهذا المحكي صادر اذ كذبوا ولا يصح أن يكون ظرفا لقال أو لحكاية لان القول والحكاية لباوقت التوكيد بل متأخران عنه (قوله مؤكدا بان واسمية الجملة) أي كونها اسمية لاصيرورتها اسمية لانه لا يشترط في التأكيدي

كونها معدولة عن الفعلية كما وهم كذا في عبد الحكيم (قوله مؤكّد بالقسم) أي وهو ربنا يعلم فقد ذكر في الكشف أن ربنا يعلم جار مجرى القسم في التأكيد كيد كشهد الله فاندفع ما يقال أنه لا قسم هنا ويقال مراده بالقسم الحكمي لأن قولهم ربنا يعلم في قوة نفس يعلم ربنا أو ربنا المعلم (قوله حيث قالوا الخ) فيه أن هذه ثلاث إنكارات فكيف يوكد لها بأربع تأكيدات مع أنه يجب أن يكون التأكيد بقدر الإنكار والجواب أن المراد أنه يجب أن يكون التأكيد بقدر الإنكار في القوة والضعف لافي العدد كما قال الشارح هذه الإنكارات الثلاثة الواقعة منهم مساوية في القوة للتأكدات الأربع أو أن الحصر في اللوحيين بمنزلة إنكار رابع كما قاله سم أن قوله وما أنزل الرحمن من شيء يتضمن إنكارين أحدهما صريح وهو نفي نزول شيء من الرحمن والآخر استنائي وهو نفي الرسالة أفاده البراهي (قوله ما أنتم إلا بشر مثلنا) إن قلت قول المنكرين ذلك إنكار للرسالة من الله لأنها هي التي يرون مناقاتها للبشرية مع أن الرسل من عند عيسى لا من عند الله وحينئذ فلا يكون قولهم ما أنتم إلا بشر مثلنا إنكارا لشيء أجييب بأن المعنى ما رسلهم إلا بشر مثلنا والمرسل لا يكون بشرا ويحتمل أنهم فهموا أن الرسل من عند الله أو يقال إنهم لما دعواهم إلى رسالة رسول الله باذن الله نزّلوا رسالة رسول الرسول كرسالة الرسول لأن التصديق بهذه تصديق بتلك (٢٠٧) فخطبوا الاصل بواسطة الفرع بما يقتضى نفي

مؤكد بالقسم وان واللام واسمية الجملة لمبالغة مخاطبين في الإنكار حيث قالوا ما أنتم إلا بشر مثلنا وما أنزل الرحمن من شيء إن أنتم إلا تكذبون وقوله اذ كذبوا مبني على أن تكذيب الاثنين تكذيب للثلاثة والافالمكذب أولان (ويسمى الضرب الأول ابتدائيا والثاني طليبا

اثنان لكن الاثنين تكذيب للثلاثة لأن الرسل والمرسل به واحد فانكاره مع الاثنين كانكاره مع الثلاثة ولهذا صح ضمير الجمع في قوله كذبوا والقريه انطاكية والمرسلان الاولان شمعون ويحيى عليهما السلام والثالث المعز به أي المقوي به الاثنان قيل بولس عليه السلام وقيل حبيب التجار رضى الله عنه فان قيل ان قول المنكرين ما أنتم إلا بشر مثلنا إنكار للرسالة من الله تعالى لانها هي التي يرون مناقاتها للبشرية والواقع أن الرسالة من عيسى عليه السلام ورسول عيسى لا ينكر المرسل اليهم بحجامة رسالتهم من غيره للبشرية فماتأويل هذا الكلام فالجواب أنهم لما دعواهم إلى رسالة رسول الله باذن الله نزّلوا رسالة رسول الرسول كرسالة الرسول لأن التصديق بهذه تصديق بتلك فخطبوا الاصل بواسطة خطاب الفرع بما يقتضى أصل الرسالة في زعمهم تأمله (ويسمى الفرع الأول) وهو خلو الكلام عن عدم مؤكّد عند عدم الإنكار (ابتدائيا) لأنه هو الواقع في الابتداء اذ الاصل خلو ذهن (و) يسمى (الثاني) وهو كونه مؤكّدا استحسانا مع المتردد الطالب (طليبا) لأنه لا طالب

ويسمى الأول من الخبر ابتدائيا لكونه وقع ابتداء والثاني طليبا

أصل الرسالة في زعمهم (قوله وقوله) أي المصنف اذ كذبوا بصيغة الجمع ولم يقل اذ كذب بصيغة التنبيه مع أن المكذب في المرة الأولى اثنان فقط (قوله مبني على أن تكذيب الاثنين تكذيب للثلاثة) أي لان مجاء به الثالث عين مجاء به الاثنان فالحكم على مجاء به الاثنان بأنه كذب حكم على مجاء به الثالث أيضا بأنه كذب لانه عينه (قوله والا فالمكذب الخ) أي والاقل ذلك فلا يصح لان المكذب أولان فكيف يعبر المصنف بضمير الجمع

بقوله اذ كذبوا ولك أن تقول المراد بقوله اذ كذبوا أي مجموع الثلاثة من حيث هو مجموع ولا شك أن الثلاثة المركبة من اثنين قد كذبا وواحد لم يكذب يصدق على مجموعها أنه قد كذب لان المركب من مكذب وغيره مكذب ثم ان هذا التأويل مبني على أن قوله في المرة الأولى متعلق بكذبوا كما هو الظاهر وتناق اذ كذبوا بمقدركم مروان المعنى قال الله تعالى حكاية عن الرسل اذ كذبوا في المرة الأولى وأما جعل متعلقا بقال كما يدل عليه الايضاح أو بحكاية فلا يرد ذلك لان المعنى كما قال الله تعالى حكاية عن قول الرسل في المرة الأولى كذا وفي المرة الثانية كذا ولا شك أن هذا المعنى لا دلالة على أن الثلاثة كذبوا في المرة الأولى (قوله فالمكذب أولان) أي وهما المرسلان أولاهما بولس ويحيى عليهما السلام والثالث المعز به الاثنان شمعون (قوله ويسمى الضرب الأول) أي الخلو عن التأكيد كما كان هذا أولاد كره في كلام المصنف ولا ضمنا والثاني هو التأكيد استحسانا والثالث هو التأكيد وجوبا (قوله ابتدائيا) أي ضربا ابتدائيا لكونه غير مسبق بطلب ولا إنكار (قوله والثاني) وهو التأكيد استحسانا عند التردد والطلب للحكم وإنما كان هذا الضرب ثانيا لذكره ضمنا في كلام المصنف (قوله طليبا) أي ضربا طليبا لانه مسبق بالطلب أو لكونه مخاطب طالبا له

والثالث انكار يا واخراج الكلام على هذه الوجوه اخراجا على مقتضى الظاهر

(قوله والثالث) أى ويسمى الضرب الثالث أى المذكور فى المتن ضمنا ثالثا وهو التنا كيد وجوبا عن الانكار (قوله انكار يا) أى ضربا انكاريا لانه مسبوق بالانكار أولكون مخاطب بالكلام المشتمل عليه منكر فالسمية بالنظر لحاله أو لحال مخاطب (قوله واخراج الكلام عليها) أى تطبيق الكلام عليها بمعنى اتيانه به متكيفا بتلك الأوجه ومشملا عليها ومتصافا بها (قوله على الوجوه المذكورة) الأنسب أن يقول على الضروب المذكورة إلا أن يقال عبرنا بالوجوه اشارة الى أن المراد بالضروب فى كلام المصنف الوجوه (قوله فى الأول) أى فى الالتقاء الأول لان الالتقاء الكلام خاليا عن التنا كيد يقال له الالتقاء أول بالنسبة لالتقائه مؤكدا بحسب الترتيب الطبيعى وليس المراد فى الضرب (٣٠٨) الأول لثلايتم نظرية الشئ فى نفسه لان الضرب الأول نفس الخلو عن التنا كيد

وكذا يقال فى قوله فى الثانى وفى قوله فى الثالث إلا أن تجمل فى معنى الباء أى بالنسبة للضرب الأول وكذا يقال فيما بعده (قوله والتقوية بؤكد الخ) الأولى أن يقول والتنا كيد استحسانا والتنا كيد وجوبا لتظهر للمقابلة لان المقابل للخلو على التنا كيد نفس التنا كيد استحسانا أو وجوبا لا التقوية به (قوله اخراجا على مقتضى الظاهر) أى القاء جريا على مقتضى الظاهر أو القاء لأجل مقتضى ظاهر الحال * واعلم أن الحال هو الأمر الداعى الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية ما سواه كان ذلك الأمر الداعى ثابتا فى الواقع أو كان ثبوته بالنظر لما عند التسكلم كتزويل مخاطب غير السائل منزلة السائل

والثالث انكار يا (ب) يسمى (اجراج الكلام عليها) أى على الوجوه المذكورة وهى الخلو عن التنا كيد فى الأول والتقوية بؤ كد استحسانا فى الثانى ووجوب التنا كيد بحسب الانكار فى الثالث (اجراجا على مقتضى الظاهر) وهو أخص مطلقا من مقتضى الحال لان معناه مقتضى ظاهر الحال

(و) يسمى (الثالث) وهو كون الكلام مؤكدا وجوبا مع النكر (انكار يا) لوقوعه فى مقابلة الانكار (و) يسمى (اجراج الكلام عليها) أى على هذه الوجوه وهو الخلو عن التنا كيد فى الالتقاء الأول والانصاف بتنا كيد الاستحسان فى الالتقاء الثانى وبتنا كيد الوجوب فى الالتقاء الثالث (اجراجا على مقتضى الظاهر) فصفة الكلام باعتبار تلك المقامات تسمى بالنسبة إلى الأول والثانى به باعتبار انصافه بما يقتضى تلك المقامات يسمى اخراجا على مقتضى الظاهر أى مقتضى ظاهر الحال واحترز به عن اخراجا على مقتضى نزول غير النكر كالمسكرفؤ كد أو النكر كغيره فلا يؤكدا فان هذا اخراجا على مقتضى الحال لا على مقتضى ظاهر الحال فمقتضى ظاهر الحال أخص من مقتضى الحال لان مقتضى

والثالث انكار يا (ب) وفى عبار المصنف تسميح حيث قال عن الرسل انهم كذبوا فى المرة الأولى وإنما كذب فيها اثنين واعلم بر بدأ القائلين انا اليكم مرسلون ثلاثة لتكذيب الذى واجهوا به اثنين فى الأول تكذيب فى المعنى لثالث فكان الثلاثة كذبوا فقالوا انا اليكم مرسلون والتكذيب الثانى كان أبلغ لكونه تكديبا لثلاثة بالصریح وكونه تكديبا ثانيا وكونه تكديبا بعد اقامة الدليل لكونه وقع بعد تكرار الانذار وكان ينبغى أن يقول المصنف ان فى بنايهم تنا كيدا أيضا لانه فى معنى القسم كقوله به ولقد علمت لتأنيب منبئى به فلم الله أجدر بذلك ونص عليه سيبو به مع تنا كيدان واللام فيها حينئذ ثلاث تنا كيدات قال الزمخشري ان الأول ابتداء خبر ولذلك يؤكدا لان وقد يترس عليه فيه فيقال ان التكذيب وقع صريحا لقوله تعالى كذبوهما ويمكن جوابه بأمرين * أحدهما أن يقال تكذيب الثلاثة لم يقع قبل ذلك وإنما وقع تكذيب اثنين به الثانى أن يقال انه لم يكن أن الخطاب ابتدائى بل بدأه خبر أول لذلك لم يحتج لكثرة التنا كيد ولا شك أنه أول خبر صدر من الثلاثة (ص) واخراج الكلام عليها اخراجا على مقتضى الظاهر (ش) أى ويسمى اخراجا على مقتضى الظاهر ويعنى بمقتضى الظاهر ما يقتضيه المقام وهو أخص من مقتضى الحال لان الحال قد يقتضى الاخراج على خلاف الظاهر كذا قيل وفيه نظر فان الظاهر أن بين مقتضى الحال ومقتضى الظاهر عموما وخصوصا

وظاهر الحال هو الأمر الداعى الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة بشرط أن يكون ذلك الأمر الداعى ثابتا فى الواقع من فلذا كان ظاهر الحال أخص من الحال مطلقا فالنظر على الثانى اخراجا للكلام على مقتضى ظاهر الحال وعلى مقتضى الحال وعلى الأول اخراجا على خلاف ظاهر الحال وعلى مقتضى الحال ثم ان تلك الكيفية هى المقتضى للحال أو ظاهره فشكل كيفية اقتضاها ظاهر الحال اقتضاها الحال وليس كل كيفية اقتضاها الحال اقتضاها ظاهره فعموم المقتضى (قوله لان معناه) أى معنى مقتضى الظاهر مقتضى ظاهر الحال أى مقتضى الحال الظاهر فالحال تحت فردان ظاهر وخفى فالظاهر ما كان ثابتا فى نفس الأمر والخفى ما كان ثابتا باعتبار ما عند التسكلم وإذا كان تحت فردان كان ظاهر الحال أخص من مطلق الحال (قوله لان معناه الخ) أى وليس المراد به مقتضى ظاهر الأمر أى الأمر الظاهر كان حالا أو غيره والا كان بينه وبين مقتضى الحال العموم والخصوص الوجهى لاجتماعهما فيما

إذا كان الداعي هو الأمر الظاهر أي الثابت في الواقع وانفراد مقتضى الأمر الظاهر دون مقتضى الحال فيما إذا كان الكلام على وفق الظاهر أي الثابت في الواقع دون الحال الذي عند التسام كالجوز لتسكير كغير المنكر وأكدت الكلام نظرا للظاهر وانفراد مقتضى الحال بدون مقتضى الأمر الظاهر فيما إذا كان الكلام على وفق مقتضى الحال الغير الظاهر بأن كان الحال غير ثابت في الواقع كما في تنزيل غير المنكر منزلة المنكر وتأيد الكلام له أفاده عبد الحكيم (قوله من غير عكس) أي لغوي وأما العكس للنطق فثابت وهو بعض مقتضى الحال مقتضى ظاهر الحال (قوله كما في صور اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر) أي لذكورة في قول الصنف وكثيرا ما الخ وذلك كالجوز لسائل منزلة السائل فأثني اليه الكلام مؤكداً كيد مقتضى الحال الذي هو السؤال تنزيله لكنه خلاف مقتضى ظاهر الحال الذي هو عدم السؤال حقيقة (قوله وكثيرا) نصب على الظرفية أو الصدرية وما زائد لتأكيد الكثرة أي ويخرج الكلام تخريجا كثيرا أوحينا كثيرا وللرأى أن تخريج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كثيرا في نفسه لا بالإضافة الى مقابله حتى يكون الاخراج على مقتضى الظاهر قليلا أو يقال انه كثير بالنسبة الى مقابله قليل (٢٠٩) بالنسبة اليه باعتبار أن أنواع خلاف مقتضى الظاهر أكثر من

فكل مقتضى الظاهر مقتضى الحال من غير عكس كما في صور اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فإنه يكون على مقتضى الحال ولا يكون على مقتضى الظاهر (وكثيرا ما يخرج) الكلام (على خلافه) أي على خلاف مقتضى الظاهر (فيجعل غير السائل كالسائل

الحال في الجملة يصدق بنوعين مقتضى ظاهره بأن لا يكون ثم تنزيل شيء كغيره ومقتضى باطنه بأن يكون ثم تنزيل حال كغيره فظهر أن مقتضى الحال أعم مطلقا من مقتضى الظاهر فلوفرز تنزيل غير المنكر كالمسكرو مع ذلك ترك التأكيد لم يكن من مقتضى الحال في شيء لانه بعد التنزيل زال اعتبار الظاهر فلا يكون ترك التأكيد من مقتضى الحال أصلا وبهذا يعلم أن ظاهر الحال مقتضى إنما يكون مقتضى الحال ان لم يكن ثم تنزيل وأما ان كان ثم تنزيل لم تكن موافقة الظاهر مقتضى الحال اذ لا يعرف ذلك التنزيل الا بإجراء الكلام على مقتضاه فتحقق بهذا العموم بالاطلاق بين مقتضى الظاهر والحال كما تقدم والى هذا التنزيل أشار بقوله (وكثيرا ما) أي وزمانا كثيرا (يخرج) الكلام (على خلافه) أي خلاف مقتضى ظاهر الحال (فيجعل غير السائل كالسائل) فيؤكد الكلام معه

من وجه ثم ان مقتضى الظاهر قد يكون باعتبار أحد هذه الأساليب وقد يكون باعتبار غيرها من اعتبارات المعاني ص (وكثيرا ما يخرج) الكلام على خلافه الخ ش يعني خلاف الظاهر (فيجعل غير السائل) يعني خالي الذهن (كالسائل

مقتضى الظاهر أكثر من أنواع مقتضى الظاهر اذ أنواع الأول نسمة وأنواع الثاني ثلاثة كما يأتي بيانه ويخرج في كلام الصنف بتشديد الراء كما هو الرواية ومصدره التخريج لكن للناسب لقوله سابقا ويسمى اخراج الكلام عليها الخ عدم تشديد الراء ومصدره الاخراج هذا وذكر بعضهم أن تخريج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر من باب الكناية لان الخبر اذا أورد في مقام لا يناسبه بحسب الظاهر دل على أن المنسكلم

(٢٧ - شروح التناخيص - أول) نزل هذا المقام الغير المناسب منزلة المقام المناسب الذي يطابقه ظاهر الكلام واعتبر فيه الاعتبارات اللاحقة بذلك المقام مثلا الخبر المجرى عن التأكيد على خلو الذهن بالدلالة الخطابية فاذا ألقى الى المنكر والتردد دل على تنزيه منزلة خالي الذهن ضرورة بحسب عرف البلغاء تعويلا على ما يزيل الانكار من الأدلة التي معها اذا تأمل فيها ويكون ذلك كناية لانه ذكر الالزام الذي هو مدلول الكلام المشتمل على الخصوصية وهو المقام الذي لا يناسبه بحسب الظاهر مع قرينة غير ممانعة من ارادته واستعمل اللفظ فيه وقدمه الى ما لزومه الذي هو تنزيل المقام الغير المناسب منزلة المقام المناسب وهذا التنزيل هو المقصود الأصلي وقس على ذلك القاء الخبر المذكور بتأكيد قوي الى غير المنكر فإنه لما كان فيه دلالة خطابية على انكار المخاطب ولم يوجد الانكار في المخاطب دل ضرورة على تنزيه منزلة المنكر تعويلا على ما يلزمه لزوما عرفيا وهو أن يكون المخاطب ملابسا لشيء من الانكار ويكون ذلك كناية كما بينا وهكذا وقيل انه من قبيل الاستعارة بالكناية والتخييل والحق أنه لا يقال فيه شيء من ذلك لان الجواز والكناية إنما هو باعتبار المعاني التي يوضع لها اللفظ وهذا بخلاف ذلك اذ لم يستعمل اللفظ فيه لانها معان عرضية (قوله فيجعل غير السائل) أي كخالي الذهن وقوله كالسائل هو للتردد في الحكم الطالب له للتقدم في قول الصنف وان كان مترددا الخ وهو القسم الثاني وتقدم أنه يؤكد كده استحسانا ثم أن المتبادر أن القاء في قوله فيجعل الخ للتفريع على قوله يخرج الكلام وأنه واقع عقبه مع أن الجمل المذكور ليس واقعا عقب التخريج بل مصاحب له بل اذا نظرت للتحقيق تجد المقدم إنما هو جعل غير السائل كالسائل أي تنزيه منزله ثم يخرج الكلام على خلاف

مقتضى الظاهر بعد ذلك بأن يؤكد والجواب أن الفاء هنا للعطف مجرد عن السببية أو أنها للتفريع ومعنى قوله وكثيرا ما يخرج أى يقصد التخرج ولا شك أن التنزيل يعقب قصد التخرىج أى وأن قوله فيجعل الخ تفصيلا لما أجمله في قوله وكثيرا الخ واعلم أن حال الخطاب بالجملة الخبرية منحصر في العلم بالحكم والخلو منه والسؤال له والانكار له فالعالم لا يتصور معه اخراج الكلام على مقتضى الظاهر لأن مقتضاه أن لا يخاطب بما يعلمه فخطابه به إنما يكون بعد تنزيهه منزلة غيره من الثلاثة ويكون الكلام حينئذ مخرجا على خلاف مقتضى الظاهر وكل من الخالي والسائل والمنكر يتصور معه الوجهان فإذا نظر في خطابه إلى حال نفسه القائم به كان الفاء الخبرية اخراجا على مقتضى الظاهر وإن نزل في ذلك منزلة أحد الآخرين إلا معنى لتنزيهه في الخطاب منزلة العالم كان اخراجا على خلاف مقتضاه فأحصى اخراج الكلام في اثني عشر قسما ثلاثة منها في اخراج الكلام على مقتضى الظاهر وتسعة في اخراجه على خلافه ثلاثة منها في العالم وستة في غيره وإذا ضربت هذه الاثني عشر في الاثبات والنفي صارت أربعة وعشرين إذا علمت هذا فقول المصنف فيجعل غير السائل يتناول خالي الذهن والمنكر والعالم الآن المقصود الأول لأن تقديم الملوخ لجنس الخبر إنما يعتبر بالنسبة للخالي وقديقال هذا لا يتأني التناول لأن قوله اذا قدم الخ هذا بالنسبة لخالي الذهن فلا يبردان المصنف أمهل بقية الاقسام بقى شيء آخر وهو أن اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر قد يلتبس باخراجه على مقتضى الظاهر فلا تظهر الفائدة وذلك كجعل السائل كالحالي لأن ترك التأكيد للسائل جائز ولا يخفى بالبلغة فلا يعلم به تنزيهه منزلة الخالي وأجيب بأنه عند الالتباس يحتاج إلى قرينة تعين المقصود أو ترجحه فان لم توجد قرينة صحح الكلام على كل من الأمرين وكذا بعض صور اخراج الكلام على مقتضى الظاهر قد يلتبس ببعض كما في التأكيد مع السائل فإنه يلتبس بالتأكد مع المنكر (٢١٥) إذ الوجوب والاستحسان لا يفهمان من اللفظ وكذا بعض صور اخراجه على

اذا قدم اليه) أى إلى غير السائل (ما يلوح) أى يشير (له) أى لغير السائل (بالخبر فيستشرف) غير السائل (له) أى للخبر بمعنى ينظر اليه يقال استشرف الشيء إذا رفع رأسه ينظر اليه وبسط كفه فوق الحاجب كالاستظل من الشمس

استحسانا وإنما يخرج الكلام معه كذلك بتنزيهه كالسائل (اذا قدم اليه) أى إلى غير السائل (ما يلوح) أى يشير (له) (جنس) الخبر وذلك بأن يذكر له شيء من شأن صاحب الذكاء والفظنة التسارع منه إلى فهم جنس الكلام أو نوعه فإن تسارع اليه وتردديه بالفعل خرج عن التنزيل والالف) فهو بحيث (يستشرفه)

اذا قدم له ما يلوح بالخبر فيستشرفه) أى يتطلع له مأخوذ من الاستشرف وهو الواقف بالشرف وهو المكان العالى وقوله ينزل غير السائل يقتضى أن الخبر الطلبي من شرطه السؤال وليس كذلك الآن

خلافه يلتبس ببعض كافي جعل الخالي بمنزلة السائل فإنه يلتبس بجملة كالمنكر فان كان هناك قرينة عمل بها أو الإصحاح الحمل على كل أفاده يس قلا عن شرح الفوائد (قوله اذا قدم اليه) ظرف لي يجعل فيقتضى أن جعل غير السائل بمنزلة السائل مقيد بالتقديم المذكور مع

انه قد ينزل منزلته لأغراض أخر كالاتهام بشأن الخبر لكونه مسنوبا والتنبية على غفلة السامع وأجيب بأن هذا التقييد يراد بالنظر لما هو شأنه في الاستعمال كذا في عبد الحكيم (قوله ما يلوح له بالخبر) أى بجنسه وذلك بأن يذكر له كلام يشير إلى جنس الخبر بحيث يكاد صاحب الفطنة والذكاء أن يتردد في الخبر ويطلبه من حيث انه فرد من أفراد ذلك الجنس الذى دل عليه الكلام المتقدم كقوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا فإنه كلام قدم ملوح لجنس الخبر وهو أنهم مستحقون للعذاب والشأن أن صاحب الفطنة اذا سمعه ترددى عين الخبر وهو هل هؤلاء القوم محكوم عليهم بالاغراق أو غيره كالاغراق أو الهدم أو الحسف فان كان ذلك الكلام المتقدم يفهم منه شخص الخبر أو جنسه وتردديه بالفعل خرج عن التنزيل (قوله بالخبر) أى بجنس الخبر أى ما يشير إلى جنس الخبر الذى سيذكر (قوله فيستشرفه) أى فيكاد أن يستشرفه لا أنه يصير مستشرفا وطالبا له بالفعل والالكان الكلام معه مؤكدا على مقتضى الظاهر ولا تنزيل وأورد على المصنف أن استشرف يتعدى بنفسه كما يشير له قول الشارح يقال استشرف الشيء الخ والمصنف قد عداه باللام ولا يصح جعل اللام لتقوية الفعل لانه يجب تقديم اللام التقوية للفعل عليه كقوله تعالى ان كنتم للارؤيا تعبرون قلت اللام اما زائدة مثلها في قوله تعالى رد لكم أى رد فكم أو أن الفعل منزل منزلة اللازم والفعل المنزل منزلة اللازم بتعدى باللام أى فيقع منه الاستشراف والطلب له أو ضمن يستشرف معنى فعل يتعدى باللام وهو يتبها أو ينظر ويلفت ثم ان الاعتراض مبنى على رجوع ضمير له للخبر كما قال الشارح ولو جعل ضميره لللوخ ومفعول يستشرف محذوف والتقدير فيستشرف الخبر لا أجل لللوخ لم يرد شيء (قوله بمعنى ينظر اليه) عبر بمعنى إشارة إلى أن معنى الاستشراف ليس هو النظر فقط بل هو مجموع أمور ثلاثة رفع الرأس والنظر وبسط الكف فوق الحاجب مجرد عن اثنين منها وأر بدبه النظر ثم بعد ذلك استعمال النظر هنا في لازمه العرفى وهو التأمل (قوله كالاستظل من الشمس)

استشراف المتردد الطالب كقوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا انهم مغرورون وقوله وما يرى نفسى ان النفس لا مارة بالسوء وقول بعض العرب
 فغنها وهي لك الفداء * ان غناء الابل الهداء
 وسلوك هذه الطريقة شعبة من البلاغة فيها دقة وعمود * روى عن الاصمعي أنه قال كان أبو عمرو بن العلاء وخلف الأحمر يأتیان بشرا فيسلمان عليه بغاية الاعظام ثم يقولان يا أبا معاذ ما حدثت في خبرهما و يشدهما و يكذبان عنهما متواضعين له حتى يأتي وقت الزوال ثم ينصرفان فإتياء يوم اقامته القصيدة التي أحدثتها في ابن قتيبة قال هي التي بلغتك كما قالوا بلغنا أنك أ كثر في فيها من الغريب قال نعم ان ابن قتيبة يتباصر بالغريب فأحببت أن أورد عليه ما لا يعرف قال فأنتدنا هابيا بأبعاد فأنتدما
 بكر صاحب قبل المهجر * ان ذلك النجاح في النبكر

أى من شعاعها أى كالمتقى لشعاعها (قوله استشراف الطالب المتردد) أى استشرافا كاستشراف الطالب المتردد وأتى المصنف بذلك اشارة الى أن غير السائل المنزل منزلة السائل ليس عنده تردد ولا طلب بالفعل والا كان تخريج الكلام ليس على خلاف مقتضى الظاهر بل المراد انه من حيث الكلام الذى ألقى اليه بمغنة التردد والطلب (قوله أى لا تدعى) أشار بذلك الى أن المراد بالتهيب عن الخطاب فى شأنهم التهيب عن الدعاء والشفاعة لهم من قبيل إطلاق العام واردة الخاص فهو مجاز مرسل (٢١١) أو من إطلاق اللزوم واردة اللازم لانه يلزم من التهيب عن العام

التهيب عن الخاص على طريق السكابة او الحجاز المرسل (قوله فى شأن قومك)

يشير الى أن فى الآية حذف مضاف اى لا تخاطبني فى شأن الذين ظلموا وقوله فى شأن قومك من ظرفيه للتعلىق فى التعلق أوفى بمعنى الباء وشأنهم هو دفع العذاب عنهم فقولوه واستدفاع الخ تفسير لما قبله والسبب والتأخر اذ تان قوله (بشاعتك) اى لا تدعى دعاء مصورا بشفاعتك فهو تصور للتهيب عنه (قوله

استشراف الطالب المتردد نحو ولا تخاطبني في الذين ظلموا) أى لا تدعى يا نوح فى شأن قومك واستدفاع العذاب عنهم بشفاعتك فهذا كلام يلوح بالخبر تلو يحاموا ويشعر بأنهم قد حق عليهم العذاب فصار اللقاه مقام ان يتردد الخطاب فى هل انهم صاروا محكوما عليهم بالاغراق أم لا فقبل (انهم مغرورون) مؤكدا أى محكوما عليهم بالاغراق

استشراف المتردد الطالب) والاستشراف الى الشئ أن ينظر اليه الانسان رافعا رأسه باسطة كفه على عينه كالمتقى لشعاع الشمس وذلك نحو قوله تعالى (ولا تخاطبني في الذين ظلموا) والخطاب لنوح أى لانكلمني يا نوح فى شأن قومك ولا تشفع فى دفع العذاب عنهم وقد تقدم قوله أيضا واصنع الفلك بأعيننا فكان المقام متردد فى ان القوم هل حكم عليهم بالاغراق أم لا فقبل (انهم مغرورون) بأن الجملة الاسمية وقد علم من قولنا فكان المقام مترددان المراد بقوله يستشر

يراد بالسؤال السؤال العنوى اللازم فى المعنى للتردد والذى يلوح بالخبر هو كقوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا فانه يلوح باهلاكم وفى عبارته تسامح فانه يلوح بأعم من الخبر وحاصله أنه لما حصل التلويح بقوله تعالى ولا تخاطبني صار الخطاب بقوله انهم مغرورون طلبيا فأكده فان قلت التلويح هو تقديم ما يدل على الشئ والأنباء صلوات الله وسلامه عليهم لا يترددون فى خبر الله تعالى المدلول عليه بالتلويح قلت أجيب عنه بأن التلويح ليس دليلا ولا يبدل يفهم انه قد يكون المراد ذلك وفيه بعد

فهذا) أى قوله ولا تخاطبني الخ واعلم أن قوله ولا تخاطبني الخ يشير الى جنس الخبر وأنه عذاب واصنع الفلك الخ فانه يشير الى خصوصية انه الفرق فقوله الشارح يلوح بالخبر أى يشير الى جنسه وهو كونهم محكوما عليهم بالعذاب وقوله ويشمر الخ عطف علة على معلول وليس فى قوله ولا تخاطبني فى الذين ظلموا اشعار بخصوص الخبر نعم يشعر به مع ضمنية قوله قبل واصنع الفلك لكن المصنف والشارح لم ينظرا لذلك أصلا وقوله فصار المقام أى بسبب الملوحة الى جنس الخبر مقام أن يتردد أى صار مظنة للتردد والطلب وان لم يتردد الخطاب ولم يطلب بالفعل وذلك لانه تكاد نفس الذكى اذا قدم لها ما يشير الى جنس الخبر أن تتردد فى شخص الخبر وتطلبه من حيث انها تعلم أن الجنس لا يوجد الا فى فرد من أفرادها فيكرن ناظر اليه بخصوصه كأنه متردد فيه كمنظر السائل و بما ذكرنا اندفع ما يقال ان سبق الملوحة الى جنس الخبر فاستشرافه يقتضى تأكيده لانا كيد الخبر المخصوص كذا قرر شيخنا المدوى وقرر بهضم كلام الشارح بوجه آخر وحاصله ان قوله فهذه كلام أى قوله لا تخاطبني فى الذين ظلموا مع ضمنية قوله واصنع الفلك وقوله يلوح بالخبر أى بشخصه وجنسه وقوله قد حق عليهم العذاب الاولى الفرق وقوله بل صاروا محكوما عليهم بالاغراق أى كما يشعر به الملوحة أو المحكوم به عليهم غيره (قوله فى انهم الخ) اى فى جواب انهم الخ (قوله محكوما عليهم) اى مقدر اعليهم الفرق وقوله ام لا اى او اندر عليهم غيره من أنواع العذاب وليس المراد انهم مغرورون بالفعل لان اغراقهم متأخر ولم يكن حاصله وقت خطاب نوح ونهيه عن الدعاء والشفاعة لهم

حتى فرغ منها فقال له خلف لو قلت يا أبا معاذ بكرا فالنجاح في التكبير * كان أحسن فقال بشار إنما بينتها اعرابية وحشية فقلت ان ذلك النجاح كما يقول الاعراب البدو يون ولو قلت بكرا فالنجاح كان هذا من كلام الوليد بن ولاد يشبه ذلك الكلام ولا يدخل في معنى القصيدة قال فقام خلف فقبل بين عينيه فهل كان ماجرى بين خلف و بشار بمحضر من أبي عمرو بن العلاء وهم من فحولة هذا الفن الا للطف المعنى في ذلك وخفائه * وكذلك ينزل غير المنكر منزلة المنكر اذا ظهر عليه شئ من امارات الانكار كقوله

(قوله ويجعل غير المنكر) أي خالي الذهن والسائل والعالم وان كان المثال من تنزيل العالم منزلة المنكر فان قلت أي مرة لتنزيل السائل منزلة للمنكر مع أنه يؤيد كدله من غير (٢١٢) تنزيل قلت فائدة التنزيل زيادة التأكيذ فان السائل يؤتى في الكلام الملقى اليه

(و) يجعل (غير المنكر كالمنكر اذا لاح) أي ظهر (عليه) أي على غير المنكر (شئ) من امارات الانكار نحو جاء شقيق) اسم رجل (عارضارحه) أي واضعاه على العرض
 كون للقام مقام الاستشراف كما قررنا لا وقوع الاستشراف بالفعل والا كان للقام ظاهرا لا تنزليا
 وعلم من قولنا جنسه ونوعه أنه يجب أن يكون بحيث يتردد في شخص الخبر ونوعه سواء كانت نوعية
 الخبر أو شخصيته باعتبار ذاته أو باعتبار الخبر عنه بل يكفي كونه بحيث يتردد في الجنس في صحة الجواب
 بالشخص * وكذا ضمنه للجنس كقوله تعالى يا أيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شئ عظيم فان
 خطاب الناس بأمرهم بقوى ربهم يشعر بأن ذلك الامر مخوف فكان للقام مقام التردد هل أمامهم
 شئ عظيم يقع لهم ان لم يتقوا من غير تعيين ذلك الشئ فقل ان زلزلة الساعة شئ عظيم مؤكدا مع تعيين
 شخص الخبر عنه تأمله (و) يجعل (غير المنكر) ودخل فيه خالي الذهن والطالب (كالمنكر) فيلقى
 اليه الكلام مؤكدا على سبيل الوجوب اما دخول الخالي فواضح وأما الطالب فلان التأكيذ في حقه
 لا يجب فيزداد درجة الوجوب بعلمه كالمنكر والمراد بالوجوب شدة التأكيذ وإنما يجعل غير المنكر
 كالمنكر (اذا لاح) أي بان (عليه شئ) من امارات الانكار (للمراد بأمارات الانكار ههنا ما
 يناسب باعتبار حال من ظهرت تلك الامارات عليه كونه منكر في زعم المتكلم لا الامارات الموجبة
 لظن الانكار والا كان تأكيذ الكلام ظاهرا لا تنزليا وذلك (نحو) قوله

بتأكيذ واحد والمنكر
 يوتى في الكلام الملقى اليه
 بأكثر وهذا أحسن مما
 اجاب به بعضهم من ان
 فائدة التنزيل صيرورة
 التأكيذ واجبا بعد أن كان
 مستحسنا لان هذا امر
 خفي لا اطلاع عليه (قوله
 كالمنكر) أي فيلقى اليه
 الكلام مؤكدا على طريق
 الوجوب بتأكيذ قوي أو
 ضعيف على حسب ما
 يقتضيه الحال اذا راعاه
 المتكلم (قوله اذا لاح الخ)
 أي وان كان الحكم بعيدا
 والمخاطب سبي الظن
 بالمتكلم أو يعرف منه انه
 لا يقبله (قوله نحو جاء
 شقيق) أي نحو قول حجل
 بفتح الحاء المهملة وسكون
 الجيم (١) ابن نضلة بفتح
 النون وبالضاد للمعجمة اسم
 امه وحجل لقبه واسمه أحمد
 ابن عمرو بن عبد القيس بن

لان هذا النوع قوي يقارب الصراحة ولا يحسن الجواب بأن التردد في ان ذلك مما يدعي بزواله فيزول
 أولا لانا اذا جعلناه خبرا بهلاكهم فخير الله لا يخلف وعيدا كان أم غيره على رأي جمهور أهل السنة ومن
 عني عنه من الصفة لم يدخل في عموم الوعيد ولا يحسن الجواب بأنه يجوز أنهم يسمعون كذلك أيضا
 فتعين أن يقال ولا تخاطبني دل على مطلق الاهلاك فحصل التردد في كفيته من اهالك وغيره فجاء
 الخطاب طليبا ومن ذلك وما أبرى نفسي ان النفس لامارة بالسوء وقول الشاعر:
 ففتنها وهي لك القداء * ان غناء الأبل الحداء
 ومنه بيت بشار بكر اصاحي قبل المهجير * ان ذلك النجاح في التكبير
 وقد قال له خلف الاحمر لو قلت * بكرا فالنجاح في التكبير * ثم رجع اليه وذلك بمحضر من أبي
 عمرو بن العلاء ص (وغير المنكر كالمنكر اذا لاح عليه شئ) من امارات الانكار (ش) يعني ان تغفل
 ماجرت العادة انه انما يصدر مع الانكار ينزل منزلة الانكار كقوله

معن فهو غير حجل بن عبد الله بن النبي ﷺ خلا لما ذكره عبد الحكيم فان ذلك اسمه للغيرة وأمه
 هالة بنت وهيب وبعدها بيت اللذ كور
 والشاعر اللذ كور أحد اولاد عم شقيق الذي جاء لمار بهم وقوله هل أحدث الدهر لنا نكبة * أم هل رقت أم شقيق سلاح
 للحرب عارضارحه وقوله أم هل رقت أم شقيق سلاح أي سلاحنا بحيث صار ذلك السلاح لا يقطع شيئا لما قرأناه أم شقيق عليه من الرقية
 (قوله جاء شقيق) أي للحرب (قوله اسم رجل) أي وليس المراد به شقيق النعمان الذي هو نوع من أنواع الياحين (قوله على المرض)
 أي على عرض الرمح بأن جعله وهو راكب على فخذه بحيث يكون عرض الرمح في جهة الاعداء ولا شك أن الوضع على هذه الهيئة
 (١) وسكون الجيم : يؤخذ من القاموس فتحها وان ساكنها حجل عم النبي صلى الله عليه وسلم كتبه مصححه

جاء شقيق عارضا رحمه * إن بني عمك فيهم رماح

فإن بجيئه هكذا مدلا بشجاعته قد وضع رحمه عرضا دليل على اعجاب شديد منه واعتقاده أنه لا يقوم اليه من بني عمه أحد كما أنهم كلهم عزل ليس مع أحد منهم رمح

علامة على انكار وجود السلاح معهم وأما وضع الرمح على طوله بحيث يكون سنانه جهة الاعداء فهو علامة على التصدي للحاربة الناشئ. ذلك من الاعتراف بوجود السلاح معهم (قوله فهو لا ينكر الخ) أي بل هو عالم بذلك لكونهم متلبسين بالحرب فهو من تنزيل العالم منزلة للنكر لان تنزيل الخالي منزلة للنكر كما قال بعضهم اذ ليس من شأن العاقل أن لا يعلم بوجود السلاح مع أعدائه حال القتال مع شيوع ذلك في العرب ولان المناسب لسياق الكلام للتوبيخ جعله من تنزيل العالم منزلة للنكر (قوله لكن بجيئه) أي للحرب (قوله من غير التفات) أي لبني عمه وقوله وتهبؤ أي ومن غير تهبؤ ولما بهم (قوله أمانة أنه يعتقد) أي علامة على اعتقاده انه لا رمح فيهم لانه على عادة من ليس متهيئا للحرب ان قلت يجوز أن يكون (٢١٣) شقيق فعل ذلك لاعتقاده انه

ليس فيهم من يقاومه وان علم ان فيهم رماحا وحينئذ فلا يكون ذلك الفعل الواقع منه علامة

على الاعتقاد لئذ كورحتى ينزل منزلة للنكر قلت حيث علم بأن فيهم سلاحا فلا ينبغي له أن يفعل ذلك الفعل الحاصل منه ولو علم أنه ليس في أعدائه من يقاومه لان شأن العاقل أن لا يأمن اذا علم بوجود السلاح لاختمال الضرر واذا كان كذلك كان فعله دالعا على اعتقاده لارمح فيهم (قوله لاسلاح معهم) تفسير لقوله عزل وهو بالعين المهملة والزاي المعجمة جمع أعزل وهو

فهو لا ينكر أن في بني عمه رماحا لكن بجيئه واضمار رمح على العرض من غير التفات وتهبؤ أمانة أنه يعتقد أن لارمح فيهم بل كلهم عزل لاسلاح معهم فنزل منزلة للنكر وخوطب خطاب التفات بقوله (ان بني عمك فيهم رماح)

(جاء شقيق عارضا رحمه * ان بني عمك فيهم رماح) فإن مسمى شقيق لما جاء وقد وضع رحمه على عرض أي جانب يقال عرض السيف على فخذه وعرض العود على اناه اذا وضع كلا منهما فيما ذكر على جانب ولم يجي على هيئة التهيؤ لمجرد الفرار أو للدفاع مع الفرار خوفا من بني عمه لان جنبه وقلة فائدته وضعف بنيته في زعم الشاعر يقتضي له هيئة الدفاع مع الفرار لاهيئة من لا يبالي باعدائه من بني عمه حتى يضع رحمه على تلك الهيئة نزل منزلة من أنكر أن في أعدائه من بني عمه رماحا جمع رمح على أن نكسكون في بمعنى عندا وجمع رماح ولما نزل منزلة للنكر لالتباسه بما يناسب الانكار باعتبار جنبه وضعفه وهو عرض رحمه خوطب على وجه التأكيد بقوله ان بني عمك فيهم رماح وهو لا ينكر أن في بني عمه رماحا وفي الكلام التفات من الغيبة الى الخطاب لان شقيقا اسم ظاهر علم وهو من قبيل الغيبة والكاف في بني عمك خطاب ثم ان قال ذلك في حضرة شقيق ففيه التفات من خطابه الى الغيبة التي في الاسم الظاهر

جاء شقيق عارضا رحمه * ان بني عمك فيهم رماح

يعنى بقوله عارضا مظهرا أو حامله عرضا على كتفه من قوله عليه الصلاة والسلام ولو أن تعرضوا عليه عودا يعنى أن هذه الحالة من يدعى الشجاعة وأن خصه ليس عنده ما يقابل به رحمه وأنه غير ملتفت له وقوله فيهم رماح الذي ذكره أنه جمع رمح ولو قيل أنه مصدر استمارة من رمح الدابة برجلها لكان أليق بقوله فيهم من الجمع قلت وفيما قاله المصنف نظر لان هذا الخبر ليس فيه الا مؤكدا

الذي لاسلاح له وأما الاغزل بالعين المعجمة والراء المهملة فهو الذي بقلفته ومن ذلك قوله في الحديث يحشر الناس يوم القيامة غرلا (قوله وخوطب خطاب التفات) أي خطاب ملتفت من الغيبة الى الخطاب لان الاسم الظاهر من قبيل الغيبة وفيه التفات آخر على مذهب السكاكي من الخطاب الى الغيبة في قوله جاء شقيق ان كان شقيق حاضرا وقت اتقاء هذا الكلام اذ مقتضى الظاهر أن يقول جئت ان قلت الالتفات لا بد فيه من الارتباط بين التعبيرين بنحو عطف والارتباط هنا بين الجملتين وحينئذ فلا التفات أصلا يجب أن جملة ان بني عمك معمولة للحدوف معطوف على الجملة الأولى والتقدير فقاتله ان بني عمك الخ وقد يقال لاحاجة لتقدير القول لانه قد يجعل الشخص بذكرا أو صافه حاضرا مخاطبا الأتري الى قوله تعالى إياك نعبد وإياك نستعين فيحصل الارتباط لتذكر الاوصاف (قوله فيهم رماح) بسكون الحاء لانه من السريع للوقوف الضرب وعروضه مطوية كالضرب ومكشوفة فالعروض مطوية مكشوفة والضرب مطوى موقوف والرمح جمع رمح فقي بمعنى عندو يحتمل أنه جمع رماح وأن في باقية على حالها لكن المناسب لقول الشارح أمانة أنه يعتقد أنه لا رمح فيهم الاحتمال الاول

(قوله مؤ كدا) حال من خطاب ولم يقل واسمية الجملة لما استعرفه من أنها انما تكون مؤ كدة عند قصدنا كيدتها ولم يتحقق هناك (قوله وفي البيت) أى فى عجزه وقوله تهكم أى من الشاعر بشقيق واستهزاء به وذلك لان مثل هذه العبارة أعنى قوله ان بنى عمك الخ انما يقال لمن يستهزؤ به لكونه لا قدرته على الحرب بل عند سماعه به يخاف ولا يقدر على حمل الرماح ولا غيره ما من آلا نه لجبته وضعفه واعترض على الشارح بان التهكم بشقيق يقضى أنه لا يعترف بأن فيه رمحا فى التنازل الذى كورادوا اعترف بذلك لما صح التهكم به لافادته قيام الضعف بنى عمه وأجيب بان التهكم بالنظر للواقع من الاعتراف بان فيه رمحا وبالنظر للتنازل الذى كورادوا ايضا بناء على أن ذلك التهكم من باب الكناية (٣١٤) أطلق للزعم وأرى بدلا للزعم وبين ذلك انه وان علم أن فيه رمحا الا أن وضعه الرمح على عرضه أمانة على الانكار لما فيه من الجبن بزعم الشاعر ويلزم من ذلك التهكم به (قوله كأنه يرميه) أى كأن الشاعر ينسبه وكان للتحقيق أى لانه ومن فى قوله من الضعف بمعنى الباء (قوله والجبن) عطف تفسيرا (قوله بحيث الخ) بدل اشتمال مما قبله (قوله لما التفت) أى انصرف وقوله قيل بكسر الهمزة ونسبه بنزع الحافظ والكفاح للقاتلة والماربة أى لما انصرف الى جهة القتال أى لما ذهب اليه (قوله على طريقة) متعلق بمحذوف صفة للتهكم أى فى البيت تهكم آت على طريقة قوله أى على طريقة التهكم فى قوله أى قول أبى

مؤ كدا بان وفى البيت على ما أشار اليه الامام المرزوقى تهكم واستهزاء كأنه يرميه من الضعف والجبن بحيث لو علم ان فيه رمحا لما التفت لفت الكفاح ولم تقو يده على حمل الرماح على طريقة قوله فقلت لحرز لما التقينا ✽ تنكب لا يقطرك الزحام يرميه بأنه لم يباشر الشدائد ولم يدفع الى مضايق المهاجم كأنه يخاف عليه أن يدرس بالقوائم كما يخاف على الصبيان والنساء لقله غناؤه وضعف بنيانه (و) يجعل (النكر)

فيكون فى الكلام الفتانان وفى البيت التهكم بشقيق وأنه لو علم رمحا فى بنى عمه لم يكن الا بصد التهيب وللقرار عند النزول والتبرى من أمارات الشجاعة وأمارات قلة البالة بالكفاح فى مجامع الرجال ويحتمل أن يكون المعنى أنه لو علم أن بنى عمه رمحا ما قويت يده على حمل الرماح لجبته وضعفه ولكن للناسب حينئذ جاء شقيق برمح لان المراد أنه لا يناسبه استصحاب الرمح أصلا كالمراة ويحتمل أنه عبر بوضع الرمح على استصحابه وهذا التهكم فى شقيق جار على طريقة قوله فقلت لحرز لما التقينا ✽ تنكب لا يقطرك الزحام

يرميه بالضعف وقلة القائد وعدم حضوره مجامع الحروب بحيث يخشى عليه أن يداس أى يوطأ بالأقدام ويقطر أى يلقى على فقاهه عند الزحام فالتناكب الذى كان الاصل فيه عرفا أن يدل على الانكار حيث استعمل فى غير النكر ينتقل منه الى تنزيه منزلة للنكر كالاتقال من اللزوم الى اللازم ولذلك قيل ان الدلالة هنا من باب الكناية التى هى أن يستعمل اللزوم لينتقل منه الى اللازم ولما كان وضع الرمح عرضا فاجعل أمانة على الانكار من جهة كون شقيق مرميا بالجبن فى زعم الشاعر كان من لطيفة هذا التنزيل اظهار التهكم والاستهزاء كما ذكرنا حسن بذلك الكلام وبلغ فيه المرام ولولا رمية بالجبن كان وضع الرمح كذلك أمانة على قلة البالة الدالة على الشجاعة تأمله (و) يجعل (النكر) واحدا فمن أين لنا أنه انكارى جاز أن يكون طلبيا ويكون من القسم السابق ويكون هذا التأكيد الواحد فيه استحسانا لا واجبا (و) والنكر

تامة البراءة بن عازب الانصارى (قوله لحرز) هو اسم رجل من بنى ضبة وهو فى الاصل الذى يجعل كبير الناس فى حمايته وعطفه (قوله لما التقينا) أى فى حال الماربة (قوله تنكب) مفعوله محذوف تقديره تنكب القتال مثلا أى تجنبه وتنع وانصرف عنه ولا تقف فى هذا المهل (قوله لا يقطرك الزحام) بجزم يقطر فى جواب الامر والتقطير الالتقاء على الارض على البطن أو على احد الجانبين والراد هنا الالتقاء عليها أى على أى حال والزحام مصدر بمعنى للزاحمة أى مزاحمة الجيوش بحملها عند القتال (قوله يرميه) أى ينسبه الشاعر الى عدم مباشرة الشدائد (قوله ولم يدفع الى مضايق المهاجم) جمع مجمع بمعنى محل الاجتماع أى ولم يدفع الى اللواضع الضيقة التى يجمع فيها الناس كمواضع الحروب وهذا لازم لما قبله (قوله أن يدرس) بتشديد الهمزة من غير ألف مأخوذ من درس وهو الاخفاء تحت التراب وفى بعض النسخ أن يداس بالألف مأخوذ من الدوس وهو جعل الشيء تحت الاقدام وهذه النسخة أنسب بقوله بالقوائم (قوله لقله غناؤه) بفتح الغين المعجمة أى نفعه (قوله بنيانه) بفتح الواو (١) أى بنيته وذاته وفى بعض النسخ ثباته (قوله ويجعل للنكر) أى ينزل وكذلك الطالب المتردد

(١) بفتح الواو: هكذا فى الاصل، والذى فى كتب اللغة كسر الباء فقط وهو المعروف كسبه مصححا

منزلة غير المنكر اذا كان معه ما ان تأمله ارتدع عن الانكار كما يقال لمنكر الاسلام الحق

(قوله كغير المنكر) هو وان صدق بخالي الذهن والعالم بالحكم والتردد فيه الا ان المراد خصوص الأول فاذا نزل المنكر أو لتردد منزلة أتى الخبر لها غير مؤكد ولا يدخل فيه المتردد الطالب اذا لثمة لجعل المنكر مثله لان كلامهما ياتي اليه الخبر مؤكدا وحمله على معنى جعل المنكر كالتطالب فيستحسن التأكيده فقط بعد أن كان واجبا في غاية البعد اذ الوجوب وعدمه أمر خفي لا اطلاع عليه الا أن يقال تظهر عمرة التنزيل بالنسبة لفظة التأكيده بعد ان كان كثيرا ولا يدخل أيضا العالم بالحكم إذ لا معنى لتنزيل المنكر منزلة العالم في التمام الخبر اليه لان تنزيهه منزلة العالم يقتضي عدم خطابه (قوله ان تأمله) أي تأمل فيه لان التأمل النظر في الشيء (قوله أي شيء من الدلائل) أي ولو واحدا منها (قوله والشواهد) تفسير لما قبله وكان نكتة التفسير الاشارة الى (٢١٥) أن المراد بالدلائل ما يشمل القرائن ونحوها

وليس المراد بها خصوص الادلة الاصطلاحية فانها تخص بغير القرائن فتأمل (قوله ان تأمل المنكر ذلك

كغير المنكر اذا كان معه) أي مع المنكر (ما ان تأمله) أي شيء من الدلائل والشواهد ان تأمل المنكر ذلك الشيء (ارتدع) عن انكاره ومعنى كونه معه أن يكون معلوما له مشاهدا عنده كما تقول لمنكر الاسلام الحق من غير تأكيده لان مع ذلك المنكر

ويجري مجراه المتردد الطالب (كغير المنكر) وهو الخالي الذهن ولا يدخل فيه الطالب إذ لا معنى لقولنا يجعل كالتطالب فلا يؤكده الكلام بل الطالب أيضا ينزل منزلة الخالي الذهن فلا يؤكده معه وحمله على معنى جعل المنكر كالتطالب فيستحسن التأكيده ولا يجب في غاية البعد اذ الوجوب وعدمه أمر خفي ليس مما يكتفى عنه بعوارض اللفظ وقد تقدم أن التنزيل دلالة من السكناية فافهم وانما ينزل المنكر كغيره (اذا كان معه) أي مع المنكر (ما) أي دلائل وشواهد (ان تأمله) أي ان تفكر في تلك الدلائل معه (ارتدع) أي رجع عن انكاره والمراد بوجود الدلائل معه تصورها وشهودها بالحس الظاهر أو الباطن لا وجودها في نفس الأمر ولو غابت عن علمه لان ذلك لا يكفي في التنزيل على ما سنقرره وما واقعة على الدلائل كما قررنا لا على العقل كما قيل والا كان المناسب أن يقول ان تأمله وان أراد القائل بالعقل الدلائل المعقولة عاد للشواهد وأيضا الغرض من هذا التنزيل بيان وضوح تلك الدلائل وقيام الحجة بها وان الجحود معها كعدمها لا يقوم به الاعتذار لصاحبه وبمجرد وجود العقل لا يكتفى في الغرض حتى تحضر الدلائل فوجب الحمل على ما ذكر وذلك كقولك لجاحد حقية الاسلام دين الاسلام حق إيمان الى أن جحوده قد تناهت الأدلة المزبلة في الوضوح والظهور على أن الجحود معها كعدمها فلا يلتفت الى مقتضاه وفي ذلك من توهين حجة الحصر ما لا يخفى وذلك من لطائف هذا التنزيل

كغير المنكر الخ) ش اشارة الى أن هذا الذي أنكره واضح الادلة لا يحتاج الى تأكيده كقوله تعالى لا ريب فيه وفي المثال نظر لأن هذا في وسفرده بالكلام بل ينبغي أن يمثل بقول الانسان الاسلام

وهذا بالنظر للدلالة الحسية ثم ان تفسير الشارح العمية بالعلمية والمهوسية وتفسيرها ما للوصوفة بالدليل بصير المعنى عليه اذا كان عالما بالدليل الذي اذا تأمله ارتدع فيتوجه عليه اشكال وحاصله أن الانسان متى علم بالدليل علم الدلول وحينئذ فلا يتوقف الارتداع على التأمل وحاصل الجواب أنه ليس المراد بالدليل الدليل المنطقي وهو ما يلزم من العلم به العلم بشيء آخر حتى يرد ما ذكر بل المراد به الاصولي وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبري والمراد بالتأمل فيه أن يستنبط مقدمات صحيحة من وجه صحيح من أوجه الدليل توصله الى الارتداع (قوله كما تقول) ما مصدرية أي قولك أي كالتنزيل الذي في قولك في الكلام - حذف لان المقصود التحليل للتنزيل المذكور في المتن وقوله الاسلام حق مقول القول (قوله من غير تأكيده) اعترض بأن اسمية الجملة تنفيذ التأكيده واجب بانها انما تنفذه اذا اعتبر نحو يلها عن الفعلية لان بناء مؤكديتها على اعادة الثبات والدوام وهي انما تدل على ذلك في مقام اعتبارية التحويل المذكور أو انها انما تنفذه اذا انضمت لغيرها من المؤكديات والأحسن في الجواب أن يقال مرادهم بقولهم اسمية الجملة من المؤكديات انها مما يصح أن يقصد بها التأكيده عند مناسبة اللقائم فليست للتأكيده مطلقا بل اذا اعتبرت مؤكديتها ما راضاه الصفوي في شرح الفوائد ورد الجواب الاول من الجوابين لئذ كورين بأنه مجزئ عن التحقيق لان كلام من مقدمتي دليله ممنوع وبعده التسليم لا مانع من أن يقصد من المدول الدوام دون التأكيده فلا يلزم افادة التأكيده في مقام المدول مطلقا كما هو ظاهر كلام الجيب اه وقد

وعليه قوله تعالى في حق القرآن لا ريب فيه وما ينفرع على هذين الاعتبارين قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون ثم انكم يوم
القيامة تبعثون كد اثبات الموت تأ كيدين وان كان مما لا ينكر لتنزيل المخاطبين منزلة من يبلغ في انكار الموت لتأديهم في الغفلة
والاعراض عن العمل لما بعده ولهذا قيل ميتون دون تموتون كما سيأتي الفرق بينهما أو كد اثبات البعث تأ كيدا واحدا وان كان مما
ينكر لانه لما كانت أدلته ظاهرة كان جدرا بأن لا ينكر بل إيمان يعترف به أو يتردد فيه فنزل المخاطبون منزلة المترددين نذيرها
لهم على ظهور أدلته وحشا على النظر فيها ولهذا جاء تبعثون على الاصل

أسلفنا عن عبد الحكيم انه لا يشترط في كون الجملة الاسمية مؤكدة عدولها عن الفعلية ورد الجواب الثاني أيضا بمخالفته لتصريح
الايضاح بأن في قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون تأ كيدين ولتثيبهم الكلام الطلبي بان زيدا قائم وانه مؤ كد تأ كيدا واحدا
وتصريح الفاضل الابهرى وغيره بان في قوله تعالى ثم انكم يوم القيامة تبعثون تأ كيدا واحدا (قوله دلائل دالة على حقيقة الاسلام) أى
كاعجاز القرآن وغيره الدال ذلك على صدق النبي فيما جاء به (قوله وقيل الخ) هذا وجه ثان في معنى معه وقوله بعد وقيل معنى ما الخ
وجه ثان في معنى ما فالجواب أن في مع (٢١٦) وجهين وفي ما وجهين (قوله لان مجرد وجوده) أى في نفس الامر وقوله لا يكفي

دلائل دالة على حقيقة الاسلام وقيل معنى كونه مع أن يكون موجودا في نفس الامر وفيه نظر لان
مجرد وجوده لا يكفي في الارتداع مالم يكن حاصله عنده وقيل معنى ما ان تأمله شيء من العقل وفيه نظر
لان المناسب حينئذ ان يقال ما ان تأمله به لانه لا يتأمل العقل بل يتأمل به (نحو لا ريب فيه) ظاهر
هذا الكلام انه مثال لجعل منكر الحكم كغيره وترك التأ كيد لذلك

وقوله (نحو لا ريب فيه) تنظير لتزويل الشيء منزلة عدمه فينبغي كما نزل الانكار منزلة عدمه فنفي
مقتضاه وهو التأ كيدا وما قلنا تنظير لا تمثيل لوجهين أحدهما أن ظاهره بدون التزويل لا ريب منزلة
عدمه فينبغي لا يصح لو قوع الريب من الكفرة وإنما يكون مثالا ان كان المخاطب منكرا لسلب الريب

حق لمن ينكره كما مثل في الايضاح ثم قال وعليه قوله تعالى لا ريب فيه وعلى هذين الاعتبارين
قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون تأ كد تأ كيدين وان لم ينكره أحد لتزويل المخاطبين لتأديهم
في الغفلة تنزيل من ينكر الموت أو كد اثبات البعث تأ كيدا واحدا وان كان أكثر لانه لما كانت
أدلته ظاهرة كان جدرا بأن لا ينكر ويتردد فيه فنزل المخاطبون منزلة المترددين فيه حشا لهم على النظر
في أدلته الواضحة (تنبيه) اعلم أن أقسام هذا الفصل متعددة وقد حاول الكاتب والخطيب في
شرح المفتاح تعدادها فذكرها على وجه قاصر وها أنا أذكرها على التحري ان شاء الله تعالى فأقول
المخاطب إما عالم بفائدة الخبر ولازمها معا أو خال منهما أو طالب لها أو منكر لها أو عالم بالفائدة

في الارتداع الاولي أن يقول
لا يكفي في التزويل لأن
الارتداع مرتب على
التأمل لا على مجرد الوجود
ويمكن تصحيح عبارته بأن
يقال مراده ان مجرد
الوجود لا يكفي في الارتداع
بل لا بد فيه من التأمل
والتأمل انما يكون في
معلوم فلا بد أن يكون
ما يقع فيه التأمل معلوما
له وقد يرد هذا النظر بعد
تصحيحه بما قلنا بأن مراد
المصنف فرض التأمل
وتقديره لا التأمل بالفعل
ولا شك ان مجرد الوجود

في نفس الامر كاف في ذلك فقول المعترض والتأمل انما يكون في معلوم مسلم في التأمل بالفعل لكن

ليس الكلام فيه فلا يرد هذا الاعتراض على هذا القليل والحاصل انه على كلام الشارح لا بد في التزويل من علم الدلائل بالفعل وعلى
هذا القليل يكفي فيه وجودها في نفس الامر وان لم تكن معلومة (قوله لان المناسب حينئذ) أى حين إذ فر ما يشي من العقل
لا بالدالة كما هو القول الاول وفي قوله لان المناسب إشارة الى صحة هذا القليل بالمثل على الحذف والايصال والاصل تأمل به حذف
الباء ووصل الضمير بالفعل أو يقال مراده بالفعل الأدلة العقلية وحينئذ فيرجع لما قاله الشارح أولا تأمل (قوله ظاهر هذا الكلام
انه مثال الخ) أى لا تنظير ووجه كون ذلك ظاهرا من الكلام ان التبادر من ذكره ذلك بعد القاعدة أعني جعل المنكر كغير المنكر
وتعبيره بنحو أنه مثال لها (قوله وترك التأ كيد لتلك) أى لذلك الجملة وكان مقتضى الظاهر ان يقال انه لا ريب فيه واعتراض بان لا
نسلم ان لا ريب فيه خال عن التأ كيد لان التأ كيد لا ينفى الجنس للتأ كيد وكذلك اسمية الجملة كاصرحوا بذلك وأجيب بأن لا نافية لتأ كيد
المحكوم عليه لانها تفيد استغراق النفي وهو راجع للمحكوم عليه بمعنى انه لا يخرج شيء من أفراده وليس الكلام فيه إذ كلامنا في تأ كيد
الحكم وهي لا تفيد ذلك وبأن اسمية الجملة ليست للتأ كيد مطلقا بل اذا اعتبرت، وكذا بان قصد التأ كيد بها ولم يتحقق ذلك هنا وان
تأ كيدها ليس على سبيل الاستقلال بل على سبيل التبعية فان كان هناك مؤ كد آخر جعلت اسمية الجملة من التأ كيدات وإفلا

خال

هذا كله اعتبارات الاثبات وفس عليها اعتبارات النفي كقولك ليس زيد أو ما زيد بمنطلقاً أو عنطلق ووالله ليس زيد أو ما زيد بمنطلقاً أو بمنطلق

كونه من عنده الله وليس المجموع دليلاً واحداً حتى يرد ما ذكر (قوله والاحسن أن يقال الخ) اعلم أن حاصل الأول أن النفي ليس نفس الريب بل كون القرآن محلاً للريب ومظنة له خطاباً المنكري ذلك وحاصل الثاني أن النفي نفس الريب على سبيل الاستفراق من غير مخاطبة وكان هذا أحسن لوجهين الأول أن (٢١٨) جملة مثلاً لا بد فيه من التأويل الذي قاله الشارح حتى يصح التمثيل بخلاف

والاحسن أن يقال انه نظير لتنزيل وجود الشيء منزلة عدمه بناء على وجود ما يزيله فإنه ينزل الريب للرتابين منزلة عدمه فهو لا على وجود ما يزيله حتى صح نفي الريب على سبيل الاستفراق كما نزل الانكار منزلة عدمه لذلك حتى صح ترك التأكيدي (وهكذا) أي مثل اعتبارات الاثبات (اعتبارات النفي)

فيه لانا كبر فيه لان بناء لامع اسمها يفيدنا كيد النفي وقد يجاب عن هذا بأن الذي فيه تحقق عموم النفي لانا كيد وقوع نفس النفي ويؤيد ما قيل أن لاريب فيه بمنزلة التأكيدي اللفظي لذلك الكتاب فكأنه قيل ذلك الكتاب ذلك الكتاب وعليه يكون تابعا لما قبله كسائر التأكيدي اللفظي فيترك فيه التأكيدي كما قبله بالوجه الذي ترك عما قبله لان المراد كما في كونه ليس محلاً للريب لظهور أمره وهذا معنى لاريب فيه ولكن قد يقال في هذا أن السكالي في نفي محليته الريب يتضمن تأكيدي نفي الريب وأيضا الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ولا انكار لهم اللهم الآن برأعي حال السامعين من الكفرة ولهذا كله كان الأحسن جملة نظيراً لا تمثيلاً (وهكذا) أي مثل اعتبارات الاثبات (اعتبارات النفي) فيقال في خالي الذهن في النفي ما زيد بقائم بلانا كيدوه هو الابتدائي وفي المتردد الخطاب

لهما أو علماً بالفائدة خالي من اللازم أو علماً بالفائدة طالباً لللازم أو علماً بالفائدة منكر اللازم أو خالياً من اللازم طالباً للفائدة أو خالياً من اللازم منكر للفائدة أو طالباً للفائدة منكر لللازم فهذه تسعة ثم نأخذ العاشر خالياً منهن في التسعة كذلك صارت ثمانية عشر ثم نأخذ طالباً لهما في تسعة كذلك صارت سبعة وعشرين ثم نأخذ المنكر لهما كذلك ثم العالم بالفائدة الخالي من اللازم كذلك ثم العالم بها الطالب لللازم كذلك ثم العالم بها المنكر لللازم كذلك ثم الخالي من اللازم الطالب للفائدة كذلك ثم الخالي من اللازم المنكر للفائدة كذلك ثم الطالب للفائدة المنكر لللازم كذلك ثم العالم باللازم الطالب للفائدة كذلك ثم العالم باللازم المنكر للفائدة كذلك ثم المنكر للفائدة الطالب لللازم كذلك صارت مائة وسبعة عشر قسمياً **تنبيه** تمثيل المصنف بقوله تعالى انهم مغفرون وهو مثال أخص من الممثل والمثال الذي ذكره لتنزيل خالي الذهن منزلة المنكر من بيت شقيق يصلح أن يكون مثاله وللقسم الذي سياتي أن شاء الله تعالى ومن تنزيل السائل منزلة خالي الذهن قوله تعالى ويسألونك عن الجبال فقل يفسفها في نسفاً كذا قيل وقد يعترض عليه بأن توكيد الطلبي غير لازم فلا حاجة إلى التنزيل ويجاب بأنه مستحسن فالعدول عنه إنما يكون للتنزيل وذلك كثير وتنزيل السائل منزلة المنكر بعد القول عنه عن الأفهام كقوله صلى الله عليه وسلم انكم لترون ركباً في جواب هل يرى بنا وتنزيل المنكر منزلة خالي الذهن مثل لاريب فيه وتنزيل المنكر منزلة السائل المتردد نحوتم انكم يوم القيامة تبثون وقد يقال ان ما تقدم من أدلة البعث يقتضي جعل المنكر كالمعترف لا كالمتردد وقوله جعل كالمتردد مثاله على النظر في الأدلة يأتي بعينه في لاريب فيه ص (وهكذا اعتبارات النفي الخ) ش يعني أنه يكون كالاثبات في التأكيدي وعدمه لأن ينزل على غيره

جهله نظيراً فإنه لا يحتاج للتأويل الذي صح الوجه الأول به ولا لغيره وما لا يحتاج أحسن مما يحتاج ثانيهما انه على تقدير تأويله بما يصح جملة مثلاً لتنزيل المنكر منزلة غيره منافيه أو يعكس عليه قوله بعد وهكذا اعتبارات النفي فإنه يدل على انه لم يثقل فيما تقدم بالنفي وأن ما تقدم متمحض للاثبات وقد يجاب عن هذا بأن المراد وهكذا باقي اعتبارات النفي فتأمل (قوله نظير) أي لامثال لجعل المنكر كغيره وقوله لتنزيل وجود الشيء منزلة عدمه اعترض بأن نظير الشيء يجب أن يكون خارجاً عن سائر أفراده مع أن تنزيل الريب للرتابين بمنزلة عدم من أفراد تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه فالأولى أن يقال انه نظير لتنزيل الانكار منزلة عدمه وأجيب بان هذا اليراد إنما جاء من توهم أن اللام صلة نظير ونحن نقول ان اللام لام الأجل وصلة

النظير محذوف والغدير نظير لتنزيل الانكار منزلة عدمه لأجل تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه في كل منهما فالمقصود من التعليل بيان وجه الشبه بين النظيرين و يصح جعل اللام بمعنى في أي نظير البحث المتقدم في تنزيل الخ (قوله على وجود ما يزيله) أي من الدليل الذي لو تأمل فيه زال ذلك الشيء والوجود (قوله على سبيل الاستفراق) أي المفهوم من وقوع التكررة في سياق النفي وهو لأن التكررة في سياق النفي تم عمومها شمولياً (قوله كما نزل الانكار) أي المشار له بالبحث المتقدم وقوله لذلك أي للنعو يل على وجود ما يزيل انكارهم لو تأملوه (قوله وهكذا اعتبارات النفي) عطف على محذوف دل عليه السياق أي هذا الذي ذكر أمثلة اعتبارات الاسناد في الاثبات وهكذا الخ أي وهكذا أمثلة اعتبارات الاسناد في النفي وافراد اسم الاشارة مع أنه عائد على الاعتبارات باعتبار ما ذكر (قوله أي مثل اعتبارات الخ)

من التجر يد عن اللؤ كدات في الابتدائي وتقوم به مؤ كد استحسانا في الطلبي ووجوب التأ كيد بحسب
الانكار في الانكاري تقول لخالي الذهن ماز يد قائما أو ليس زيد قائما ولطالب ماز يد قائم

ماز يد قائم بالتأ كيد المستحسن وهو الطلبي وفي للسكر والله ماز يد قائم بالتأ كيد الواجب وهو

كاسبق في الابتدائي تقول ماز يد قائم أو قائما وليس زيد قائما أو ما ينطلق زيد وفي الطلبي والانكاري
تأتي بمؤ كد استحسانا في الأول ووجوب في الثاني فتقول ماز يد بقائم أو ليس بقائم ولا رجل في الدار
بالبناء فهو كد من لارجل بالرفع أو والله ليس زيد منطلقا أو ما إن ينطلق أو ما كان زيد ينطلق لان
كان تعطي تأ كيد اولنفي للمستقبل والله لن ينطلق زيد ولا ينطلق زيد ان قلنا لاننفي المستقبل فقط
كاهو مذهب سيبويه وتقول ان يبلغ في الانكار والله ماز يد ينطلق أو ما إن ينطلق زيد أو ما هو
ينطلق وما كان زيد لينطلق ان لم تحمل المراد مريدا لينطلق فان جعلنا المراد ذلك فهذا معنى آخر على أن
فيها أيضا تأ كيد لان نفي ارادة الفعل أبلغ من نفيه في فوات احداهن في العلم ان المراد بالتأ كيد
هنا تأ كيد لمضمون الخبر وهو الحكم بالنسبة أو بتوابعها على ما سبق لانا كيد السنود وحده ولا سند اليه
فلو قلت زيد هو القائم أو زيد يضروب أو زيد نفسه قائم فليس مما نحن فيه في شيء لانه لا يلزم من تأ كيد
واحد من طرفي الاسناد تأ كيد النسبة وكذلك لو أثبت بما يفيد الاختصاص كقوله تعالى ثم انكم
يوم القيامة تبثمون وهذه الفائدة يدين لك الحكمة في عدم تعرضهم للتأ كيد بان المفتوحة فان
لغائل أن يقول يأتي فيها الخطاب ابتدائيا وطلبيا وانكاريا تقول في الابتدائي علمت زيدا قائما وفي
الطلبية علمت أن زيدا قائم وفي الانكاري علمت أن زيدا قائم والله بخوابه أن الفتوحة تنحل مع
ما بعدها مفردا قائما كيد لذلك المصدر التحل بالنسبة والكلام الآن انما هو في تأ كيد الاسناد لاني
تأ كيد أحد طرفيه علمي أن التنوخي في أقصى القرب لما ذكر ألفاظ التأ كيد ذكر أن المفتوحة
والمسكورة والتحقير ما قلناه واذ اثبت ذلك انجبه لك منع في حصول التأ كيد لمضمون الجملة في كثير
مناسبق من صيغ النفي فان التأ كيد في لارجل بالبناء انما هو للحكم عليه وتقوية العموم والتأ كيد
في ماز يد ينطلق الظاهر انه للانطلاق النفي للمضمون الجملة وما ذكرناه يعلم أنه ليس من هذا الباب
الحال اللؤ كدة والاصدر اللؤ كد نفسه أو لغيره فانها ما يؤ كدان الفعل في الثانية في ذكر النحاة
من ألفاظ التأ كيد لكن وينبغي أن يلحق بما نحن فيه فيكون الخطاب بها طلبيا وانكاريا وكذلك
عدها أيضا التنوخي لكنه يحتاج الى زيادة تحقيق لان من قال من النحاة انها للتأ كيد مع الاستدراك
انما أراد تأ كيد الجملة قبلها فينبغي أن يقال لكن حرف تأ كيد يكون الخطاب بما قبلها طلبيا وانكاريا
لا الخطاب بما دخلت عليه أو يقال هي تأ كيد للجملة التي بعدها لاستنزامها حكم ما قبلها لان الغالب
ان ما بعدها ضد ما قبلها فتأ كيد وجودها تأ كيد لعدم ما قبلها لان الضدين لا يجتمعان فهو تأ كيد لما
بعدها في الصورة وتأ كيد ما قبلها في المعنى نعم اذا قلنا انها مركبة من لكن وأن كاهو قول القراء أو
انها مركبة من لا ولن كاهو رأى الكوفيين أو أنها مركبة من لا وكاف التشبيه وان قائما كيد فيها
ان ثبت للجملة مع لان لا كدت ما قبلها وان كدت ما بعدها ومن ألفاظ التأ كيد كان كدها
التنوخي وهو صحيح لانها ان كانت بسيطة فهي لنا كيد النسبة وان كانت مركبة فهي متضمنة لان
فالخطاب بها طلبيا كاسبق وسيأتي تحقيق معناها في علم البيان ومن ألفاظ التأ كيد كما ذكره التنوخي
ليت ولعل ومن ألفاظ التأ كيد لمن لكن تأ كيدها للفرد لانها لغة تميم وهم يبدلون همزة أن المفتوحة
عينا حكمها حكم أن المفتوحة كاسبق في الثالثة في الذي يظهر ولا يتنازع فيه منصف أن تأ كيد

وما ينطلق أو ما إن ينطلق
زيد وما كان زيد ينطلق
وما كان زيد لينطلق ولا
ينطلق زيدون ينطلق زيد
ووالله ما ينطلق أو ما إن
ينطلق زيد

أي مثل أمثلة الاعتبارات
الواقعة في الاسناد في
الاثبات أي في الكلام
لثبت من ترك التأ كيد
مع الخالي والتأ كيد
استحسانا مع المتردد
ووجوب بقدر الانكار مع
الانكار (قوله اعتبارات
النفي) أي أمثلة الاعتبارات
الواقعة في الاسناد في
الكلام للنفي

الانكارى وقد يزل غير النكر كالتنكير أيضا فيؤ كدمعه التني فيقال فيمن ظهرت عليه أماراة انكار
الجملة يكون لأغراض كثيرة من جملتها الانكار وغيره فر بما كان الشخص خالي الذهن وأ كدله بان
واللام ور بما كان منكرا ولم يؤ كدله لغرض ما أو كدله لغير ذلك فان كان ما ذكره من التنا كيد
للطالب ولتنكر بأن واللام على سبيل انثال حسن وان كانوا يحصرون التنا كيد في خطابهما
ويحصرن خطابهما في صيغة التنا كيد فهو في غاية البعد ويحتاج الى تأويل غالب الاستعمالات
ولا ينتهز له دليل ولا اعتقاد المبرد أراد ذلك أصلا فانه تحجير واسع في الربعة بهذه التنا كيدات
التي ذكرها انما هي للجملة الاسمية وأعرضوا عن تنا كيد الجملة الفعلية وعن ذكر التفاوت بين
الخطاب بالاسمية والفعلية وكان ينبغي ذكر كل منهما ثم جعلوا الخطاب بنحوز يدقائم خاليا عن التنا كيد
وكان يمكن أن يقال انه يتضمن التنا كيد لضمته الدلالة على الثبوت والاستقرار ولم يزل ذلك في نفسى
الى أن وفقت على كلام التنوخى فوجدته قال في أقصى القرب اذا قصدوا مجرد الخبر أتوا بالجملة الفعلية
فان أ كدوا بالاسمية ثم بان تمها وباللام وقد تنا كد الفعلية بقدون احتيج لا كترأنى بالقسم مع كل
من الجملتين وقد تؤ كد الاسمية باللام فقط نحو لز يدقائم وقد تحجى. قدم الفعلية مضرة بعد اللام قال
امرؤ القيس * لناموا فما إن من حديث ولاصلى * اه ومقتضاه أن الخطاب على درجات قام
زيد ثم لقد قام ثم والله لقد قام فانه جعل الفعلية كلها دون الاسمية ثم قال انها تؤ كد بالقسم
وبقد فعلنا انها بجميع درجاتها دون الفعلية (١) ثم ان زيدا قائم ولز يدقائم ولم يتبين من كلامه أيهما
آ كد ويظهر أن التنا كيد بان أقوى لوضعها لذلك ثم ان زيدا لقائم ثم والله لز يدقائم ووالله ان زيدا
قائم ثم والله ان زيدا لقائم وقد يقال عليه ان قوله اذا أرادوا مجرد الخبر أتوا بالجملة فيه نظر لان الفعلية
يقصد بها التجدد وتعيين الزمان لا مجرد الخبر الأ ن يريد مجرد الاخبار بالنسبة للتجدد في وقتهم من غير
قصد زيادة التنا كيد وان قوله ان الجملة الاسمية للتنا كيد فيه نظر فان الاسم وان دل على الثبوت
والاستقرار فأنما يدل على استقرار مصدره الذى اشتق منه فالتنا كيد في زيدا قائم للقائم المفرد للجملة
التي كلامنا الآن فيما يؤ كدها كما تقدم في التنا كيد بأن الفتوحة فان تم هذا الجواب ظهر عذر
البيانيين في كونهم لم يعدوا الجملة الاسمية خطا با طيبا ولا انكاريا ومن الغريب أن ابن النخس قال في
طريق الفصاحة الجملة الاسمية كقولنا زيدا قائم يدل على ثبوت القيام بالمطابقة فهى أدل من الفعلية
مثل قام زيد اذ قام يدل على القيام بالتضمن فلذلك كانت الاسمية أقوى من الفعلية قلت وهذا غلط
سرى اليه من قول النحاة ان الفعل يدل على الحدث بالتضمن ولم يعلم أن دلالة الفعل على كل من حدثه
وزمانه وان كان بالتضمن لكن دلالة جملة الكلام على كل من حدث الفعل وزمانه بالمطابقة فقام زيد
يدل على وقوع القيام في زمان ماض بالمطابقة في الخامسة لم يتعرضوا لتنا كيد الجملة الانشائية لان
هذا الباب معقود للاسناد الخبرى وستسكلم عليه في باب الانشاء ان شاء الله تعالى في السادسة من
موكدات الجملة أيضا ضمير الفصل فانه نا كيد كاسيا في وليس تا كيد اللسند فقط ولللسند اليه فقط
كاسيا في تقريره في موضعه ومن اللؤ كدات أيضا للجملة تقديم الفاعل المعنوى نحو زيدا يقوم وأنت
لا تنكذب وأنا قلت اذا لم تجعلها للاختصاص فانها لتنا كيد الحكم لالتنا كيد المحكوم عليه كما صرح به
الرجزاني وغيره أما أنا قلت اذا جعلنا للاختصاص وقتنا انه مقدم من نا خير على أن أصله يدل فيحتمل أن
يقال انما يفيد الاختصاص فلا يفيد تقوية الحكم ويحتمل أن يقال يفيد مع الاختصاص التقوية كما قالوا
بمثله في تقديم العمول وعلى هذا فيحتمل أن يقال يفيد تقوية الحكم فهو اذا لم يجعل للاختصاص ويحتمل
أن يقال انما يفيد تقوية المحكوم عليه رعاية لحاله قبل التقديم حين كان بدلا فان البدل انما يؤ كد المبدل

(١) دون الفعلية: كذا
في الأصل، ولعل الصواب
دون الاسمية كما هو ظاهر
كلامه سابقا ولا حقا فأنامل
كتبه رحمه

عدم خلو البلد من أعدائه بنى فلان مثله بهيئة الأيمن والله ما خلا البلد من بنى فلان والنسك
كثيره اذا كان معه ما نأمله ارتدع فيلقى اليه الكلام خلوا من التأكيد كقولك لنكر كون دين

منه وهو في هذا المثال هو السند اليه وعلى كل تقدير فلا شك أن نحو زيد يقوم وأنت لا تكذب وأنا قمت
حيث كانت لا تفيد الاختصاص للنفوية والتأكيد ولعلمهم أنما لم يذكر وهنلان للسند اليه وان كان
مؤكدًا للجملة لكنه جزء من جملة الكلام وإنما يكلمون هناني التأكيد بما ليس من أجزاء الكلام كما
سيأتي نفي الصنف عليه والخبر في هذه الامثلة وان كان جملة فهو في حكم المفرد ومن مؤكدات الجملة
أيضاً ما فاتها من ألفاظ التأكيد قال الزمخشري في قوله تعالى فأما الذين آمنوا فاعلمون أنه الحق من
ربهم فائدة أما في الكلام أن تعطيه فضل توكيد تقول زيد يذهب فإذا قصدت توكيد ذلك وأنه لا محالة
ذهب وأنه يصد الذهاب وان منه عزيمة قلت أما زيد يذهب ولذلك قال سيبويه في تفسيرهما يمكن
من شيء فزيد يذهب وهذا التفسير مدلل بفائدتين بيان كونه تأكيداً وأنه في معنى الشرط اه كلامه
ومن مؤكدات الجملة الأتية هي حرف استفتاح فانها للتأكيد كما صرح به الزمخشري في قوله تعالى
الانهم هم المفسدون وبدل عليه قولهم انها لتحقيق أي تحقيق الجملة بعدها وهذا معنى التأكيد
قال الزمخشري وليكونها بهذا النصب من التحقيق لانكاد الجملة تقع بعدها الامصدر بنحو
ما يلتقي به الفهم نحو ألان أولياء الله لا خوف عليهم ومنها السين التي للتنفيس على رأى الزمخشري
فانه قال في قوله تعالى أولئك سيرحهم الله السين مفيدة وجود الرحمة لا محالة فهي تؤكد الوعد كما
تؤكد الوعد في قولك سأنتقم منك بومانى انك لا تفوتنى وان تباطأ ذلك ونحوه سيجعل لهم الرحمن
وداوسوف يعطيك ربك فترضى سوف يؤتيهم أجورهم اه وقال في قوله تعالى ولسوف يعطيك
ربك فان قلت ما معنى الجمع بين حرفي التأكيد والتأخير فقلت معناه ان العطاء كائن لا محالة وان تأخر
اه ير يدان حرف التأكيد اللام وحرف التأخير السين وان كون العطاء وانما لا محالة مستفاد من
اللام وان التأخير مستفاد من السين وظاهره يخالف ما ذكره في سورة التوبة ونقل الطيبي عن
صاحب التقرير ان ماقاله الزمخشري فيه نظر وهو جدير بالنظر لانه كالتفرد به ثم اجاب الطيبي
عنه بان المقصود بالتأكيد السين في الاثبات مقابلة لن في النفي وليس كما قال لانه لو أراد ذلك لم
يقل السين توكيد للوعد بل كانت حينئذ توكيداً للوعد به كما ان لن لانفيذ بادة عن لافى تا كيد
الجملة بل نفيها كيد للنفي بها ولعل الزمخشري يريد ان السين يحصل بها تربية الفائدة لانها نفيها
أمريين أحدهما الوعد والثاني الاخبار بظرفه وانتم تراخ فهو كالأخبار بالكثير مرتين ولا شك
أن الاخبار بالشئ وتعيين ظرفه مؤذن بتحقيقه عند الخبر به لكن لو تم له ذلك وجب أن كل فعل ذكر معه
ظرف فيه تأكيداً كيد ومن مؤكدات الجملة الفعلية فد فانها حرف تحقيق وهو معنى التأكيد واليه أشار
الزمخشري بقوله في قوله تعالى ومن يعتصم بالله فقد هدى الى صراط مستقيم معناه هدى لا محالة
السابعة لا فرق في كون ان لتأكيد الجملة بين أن تلحقها ما أولاً فقوله انما زيد قائم يفيد مع
الحصر التحقيق كما صرح به القاضى عبد الوهاب المالكي وهو حق **في الثامنة** من فوائد الدرر
الله وهي زيد قائم فيه ثلاث تصورات زيد وقائم والنسبة وفيها اذا حكمت أمر رابع وهو ايقاع تلك
النسبة اثباتاً أو نفياً فسلم ان نحو زيد قائم ليس فيه اثبات ولا نفي بل هو محتمل لهما على السواء فاذا
حكمت فقلت زيد قائم فالاثبات مستفاد منه مع تجر يدك اياه عن حرف النفي فاذا قلت ان زيد قائم
كان كفى الاثبات لان دلالة ان أقوى من دلالة التجرد ولا تقول انها دخلت عليها وأكدت ان

(قوله ما زيد بقائم)
قالباء الزائدة في خبر ليس
من المؤكدات للحكم واعلم
أنه لا يحصل تا كيد النفي
الاذا سبق المؤكد ما يدل
على أصل النفي من الحروف
أو الافعال للوضوح للنفي
بخلاف تا كيد الاثبات
لان الجملة دالة عليه إما
بالوضع أو بالتجرد وعلى هذا
فيكفى في أصل التأكيد
دخول حرف واحد قبله

وعلى هذا القياس

المجوسية ليس بحق ما دين المجوسية حقاً بل منكران لاحق في أحكام اليهودية أو النصرانية أو الاعتزال ما في أحكام اليهودية أو النصرانية أو الاعتزال حق

التجريد مع الحرف لا يجتمعان وإنما المعنى أنها دخلت على زيد قائم المحتمل للنفي والاثبات فوجدت طرف الاثبات وافادته أقوى من إفاضة التجريد لانها وجودية والتجريد عدمي ثم نو كدنا كيداً أقوى باللام و بالقسم والدلالات الثلاثة كل منها أقوى من التجريد وأعاد التجريد على الاثبات ولم يدل على النفي وإن كانا بالنسبة الى اللفظ على السواء لان حكم الذهن توجه الى المذكور وهو وجود ذلك الشيء لاعدمه هذا في طرف الاثبات أما النفي فلاحظ له في التجريد فلا بد من شيء يدل عليه فوضعت له حروف أدناها ما ونحوه فهي في طرف النفي كالتجريد في طرف الاثبات إلا أنها أقوى قليلاً لان دلالتها اللفظية مستقلة مقصودة وكذلك ليس وفوقهما لا فهي لنا كيد النفي بمعنى أنها تنفي مؤكداً أو بمعنى أنها ترجع طرف النفي المحتمل في أصل القضية رجحاناً قوياً أكثر من ترجيح ما وليس يدل عليه بناء الاسم معها ليفيد نسبة العموم وبهذا يتندر عن قول ابن مالك ان لائناً كيد النفي كما أن لنا كيد الاثبات فان جملة استكرها هو قوله هذا من جهة أن إن داخله على اثباتاً كدوه ولم تدخل على نفي قلت هذه القاعدة ذكرها الوالد رحمه الله بحثاً رأيته كذا في بعض التعاليق بواقفه لا أدري من كلام من هو فاجبت ان أذكره بلفظه وهذا نصه $\text{بسم الله الرحمن الرحيم}$ وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه مباركاً عليه كما يحب ربنا ويرضى وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آل محمد وسلم تسليماً بسم الله فإنه كان قد جرى بحث في شيء ضاق الوقت عن تحقيقه في ذلك المجلس فاحيث أن أعلق فيه كلاماً بسيطاً ومضبوطاً ليكون ذلك الضبط مبعداً عن انكار سامعيه والبسط مقرباً لما نية على الناظر فيه وذلك أني كنت ذكرت في أثناء كلام أن قول القائل زيد قائم وقام زيد ونحو ذلك من الجمل اذا نظر الى أصل وضعها فلبت موضوعاً لتدل على الاثبات من حيث هي والذي يدل على الاثبات تجردها من علامة النفي وبغره من العاني التي تضاد الاثبات وانما هي موضوعاً للنسبة الذهنية مطاقاً من غير تعرض لكون النسبة ثابتة أو منفية أو مستفهما عنها أو مشروطة أو غير ذلك فاذا قلت ضرب زيد فقولك ضرب معنى معقول عند افراذه ولفولك زيد معنى فاذا أسندت ضرب الى زيد حدثت بالاسناد معنى ثالث معقول وهو نسبة مدلول ضرب الى مدلول زيد بدفها المعنى الذي هو نسبة الضرب الى زيد معقول مفهوم وان لم يحكم بثبوت ولا بنفيه كما ان معنى ضرب ومعنى زيد بكل واحد منهما معقول من قبل أن يحصل بينهما نسبة ثم حدثت النسبة وكذلك النسبة معقولة مفهومه وان لم يحكم عليها بنفي أو اثبات ثم بعد تعقل معنى النسبة يحكم بالثبوت والوقوع تارة وبالنفي أخرى ويستفهم عنها مرة وبمعنى أخرى ويرجى ويشترط الى غير ذلك من الاحوال التي ترض لها والذي يدل على ما ذكرناه وجوه (الأول) ان قول القائل ما ضرب زيد عمر او قوله هل ضرب زيد عمر اشتركا في شيء واختلفا في شيء فالذي اشتركا فيه نسبة الضرب الى زيد وعمر وبجهتي الفاعلية والفعولية والذي اختلفا فيه ان الجملة الأولى افادت نفي تلك النسبة والثانية افادت الاستفهام عن تلك النسبة وطلب العلم بثبوتها أو انتفاءها فالقدر الذي اشتركا فيه غير ما اختلفا فيه ولولا ان القدر الذي اشتركا فيه معنى معقول موجود في الموضعين لما كان النفي هو الاستفهام عنه واذا علم ان النسبة متحققة مع النفي والاستفهام دل على انها ليست ثبوتاً فان ثبوت الشيء لا يكون حاصل مع نفيه والاستفهام عن الشيء لا يكون مثبتاً له نعم لما كانت هذه النسبة

(قوله وعلى هذا القياس) بالرفع مبتدأ وخبر وبالجر بدل من اسم الاشارة والجار متعلق بمحذوف أي واجر على هذا القياس وبالنصب مفعول لمحذوف أي واجر على هذا أعني القياس وأشار بذلك الى أنه قد ينزل غير المنكر منزلة للمنكر فيؤكد منه النفي فيقال لمن ظهرت عليه أمارات إنكار عدم خلوا بالدمن أعدائه بنى فلان لجيشه على هيئة الآمن والله ما خلا بالدمن بنى فلان وينزل المنكر كغيره اذا كان معهما ان تأمله ارتدع فيبقى اليه الكلام خلوا من انا كيدك فلك لمنكر كون دين المجوسية ليس بحق ما دين المجوسية حقاً والحاصل ان الصور الاثني عشرة الجارية في تخريج الكلام على مقتضى الظاهر وعلى خلافه في الاثبات تجري في النفي

(قوله ثم الاسناد) ثم للاسناد المنحوي أو أنها لترتيب الذكرى فهي لعطف الجمل (قوله مطافا سواء كان الخ) أى ولاجل هذا التعميم أتى الصنف بالاسم الظاهر دون الضمير وان كان المهمل لثلاثتهم عوده على الاسناد للقيده بالخبرى وارتكاب الاستخدام في الكلام خلاف الاصل ولا يرد أن المعرفة اذا أعيدت بلفظ المعرفة كانت عين الاولى فلما زعم على الاثبات بالضمير لازم للاثبات بالاسم الظاهر لأننا نقول ليس هذا كايا بل مقيد بما اذا خلا عن قرينة المغايرة كما نص عليه في التلويح وبما يدل على أن المراد الاسناد مطلقا الأمثلة الآتية نحو ياها مان ابن لي (٢٢٤) صرحا وليس المراد خصوص الخبرى كما قد يتوهم من كون البحث في الخبرى

(قوله انشائيا أو اخباريا)

هذا يقتضى اختصاص الحقيقة العقلية والمجاز العقلي بالاسناد التام لأن

الانشاء والاخبار وصفان له مع أن الحقيقة والمجاز لا يختصان بالاسناد التام بل يكونان في الاسناد

التام كما في اسناد المصدر للمفول تقول أعجبتني ضرب

زيد وجرى النهر وأعجبتني انبت الله البقل وأعجبتني

إنبت الربيع البقل وأجاب الحفيد بأن المراد بالانشائي

والاخبارى ما في الجملة الانشائية والاخبارية سواء كان تاما أو ناقصا فيتناول

ما ذكر (قوله لم يقل إما حقيقة الخ) كلامه يشعر بأنه لو قال كذلك لافاد

الحصر في القسمين فلذا قال منه ومنه لافادة عدم الحصر وفيه نظر إذ لو عبر بقوله إما حقيقة وأما مجاز

(ثم الاسناد) مطلقا سواء كان انشائيا أو اخباريا (منه حقيقة عقلية) لم يقل إما حقيقة وأما مجاز لأن بعض الاسناد عنده ليس بحقيقة ولا مجاز كقولنا الحيوان جسم والانسان حيوان وجعل الحقيقة والمجاز صفتي الاسناد

ثم أشار الى تفصيل في الاسناد وان منه الحقيقي والمجازي فقال (ثم الاسناد) سواء كان انشائيا أو خبريا ولم يقل ثم منه حقيقة الخ لثلاثتهم اختصاص هذا الكلام بالاسناد الخبرى (منه حقيقة عقلية) ولم يقل ثم الكلام منه حقيقة عقلية لأن من جعل الكلام هو الوصف بكونه حقيقة عقلية أيا جعله

جوزوا أن يكون بغير حرف فقالوا تالله فتتو تذكر يوسف وتالله يبقى على الايام وتالله أبرح قائما منهموا بصنعهم في هذا الفصل ضد ما صنعوه في عموم الاحوال على أن كل واحد من النفي والاثبات محتاج الى علامة وانهم تارة يعملون علامة وهذا وجودية وعلامة الآخر عدمية وتارة يعكسون الامر والا

فلو كان قولك زيد قائم دالا على الاثبات بنفسه اذا لم يكن قسم فالقسم لا يزيد الا أن كيدا فلا معنى اشترط فيه الاثبات بحرف الاثبات ولو كان قولك قوم زيد في غير القسم دالا على الاثبات بنفسه لكان اذا حذف حرف النفي في باب القسم اثباتا لكونه دالا بنفسه وليس هناك ما يمارضه ولا ما يمنع دلالاته

فان قلت لان لم انه ليس هناك ما يعارضه فان حرف النفي محذوف مراد قلت الاصل عدم الحذف والتقدير الوجه الرابع ان قولك ضرب زيد لو كان دالا على الاثبات بنفسه لكانت تلك الدلالة مستفادة من مرديه أو من أحدهما أو من النسبة بينهما أو من المجموع وكل واحد منهما موجود مع

حرف النفي وحرف الاستفهام وهو غير دال على الاثبات معهما فان قلت الحرف مانع من دلالاته على الاثبات قلت لو كان الحرف مانعا لكان شرط الدلالة التجرد وقد قدمنا في الوجه الثاني أن كون التجرد بعلامة أولى من كونه شرطا والله سبحانه وتعالى أعلم (التاسعة) فديكون الخطاب ابتدائيا

وطليبا وانكار بآبأن تقول لمن لا يستحضر قيام زيدو يتردد في قيام عمرو وينكر قيام بكر زيدو عمرو وبكر قائمون فماذا تصنع ولم يبق الا التغليب والذي يظهر أن تعامل الجميع معاملة الانكارى فان تأكيد الابتدائي لا بدع فيه بخلاف ترك تأكيد الانكارى فانه لا يجوز ص (ثم الاسناد الخ) ش أنما جعل ذلك في علم المعاني وجعله السكاكى في علم البيان لان السكاكى كان ينسكرك هذه الحقيقة وهذا الجز

لاحتتمل أن تكون القضية مانعة جمع فنحور الخلو وحينئذ ثبتت الواسطة فاعل عنه مسارا لم يعبر به وأجيب بأن هذا المقام مقام تقسيم والتبادر في مثله الانفعال المانع من الخلو سواء كان مع منم الجمع أو بدونه لأنه هو الذى يضبط الاقسام ويمنع الخلو عنها على أنه يكفي في العدول توهم منع الخلو اذا لا يجب أن تكون إناصافيه (قوله لأن بعض الاسناد عنده ليس بحقيقة ولا مجاز) أعنى نسبة الخبر للبتدا لاسيما اذا كان الخبر جامدا كما في مثال الشارح ويدل به ما سيأتى في كلام الصنف من أن اسناد الفعل أو ما في معناه الى الفاعل أو نائبه حقيقة دون غيرها فاسناد قائم الى زيدى قولك زيد قائم ليس حقيقة ولا مجاز أو ما اسناده الى ضميره فهو حقيقة وقوله عنده أى وأما عند السكاكى فلا اسناد منحصر في الحقيقة والمجاز ولذا قل الحقيقة هي اسناد الشئ الى ما هو له عند التسكلم في الظاهر والمجاز اسناد الشئ الى غير ما هو له عند التسكلم في الظاهر بتأول والشئ أعم من أن يكون فعلا أو معناه أو خبرا جامدا أو مشتقا (قوله صفتي الاسناد) مراده الوصف العنوى لان الخبر وصف في المعنى للبتدا

فلذلك

وأجيب بأن هذا المقام مقام تقسيم والتبادر في مثله الانفعال المانع من الخلو سواء كان مع منم الجمع أو بدونه لأنه هو الذى يضبط الاقسام ويمنع الخلو عنها على أنه يكفي في العدول توهم منع الخلو اذا لا يجب أن تكون إناصافيه (قوله لأن بعض الاسناد عنده ليس بحقيقة ولا مجاز) أعنى نسبة الخبر للبتدا لاسيما اذا كان الخبر جامدا كما في مثال الشارح ويدل به ما سيأتى في كلام الصنف من أن اسناد الفعل أو ما في معناه الى الفاعل أو نائبه حقيقة دون غيرها فاسناد قائم الى زيدى قولك زيد قائم ليس حقيقة ولا مجاز أو ما اسناده الى ضميره فهو حقيقة وقوله عنده أى وأما عند السكاكى فلا اسناد منحصر في الحقيقة والمجاز ولذا قل الحقيقة هي اسناد الشئ الى ما هو له عند التسكلم في الظاهر والمجاز اسناد الشئ الى غير ما هو له عند التسكلم في الظاهر بتأول والشئ أعم من أن يكون فعلا أو معناه أو خبرا جامدا أو مشتقا (قوله صفتي الاسناد) مراده الوصف العنوى لان الخبر وصف في المعنى للبتدا

(قوله دون الكلام) أى كإى المفتاح حيث قال ثم الكلام منه حقيقة عقلية ومنه مجاز عقلى (قوله لان اتصاف الكلام بهما إنما هو باعتبار الاسناد) حاصله أن للتصاف بالحقيقة والمجاز فى الواقع هو ما تسلط عليه التصرف العقلى وهو الاسناد واتصاف الكلام بهما باعتبار ما شتمل عليه من الاسناد فاتصاف الكلام بالحقيقة العقلية والمجاز العقلى بالتبعية للامر العقلى وهو الاسناد واتصاف الاسناد بهما بطريق الاصله لجعله معروضا لهما كما فعل للصف أولى لكون (٢٢٥) ذلك بالاصالة من جعل الكلام معروضا لهما لان

دون الكلام لان اتصاف الكلام بهما إنما هو باعتبار الاسناد وأوردهما فى علم المعانى لانهما من أحوال اللفظ فيدخلان فى علم المعانى (وهى) أى الحقيقة العقلية (اسناد الفعل أو معناه)

كذلك باعتبار اشتتاله على ما تسلط عليه التصرف العقلى منه وهو الاسناد لان من أدرك الأوضاع الفردية أمكنه بالعقل نسبة أحد مدلولى اللفظ لمدلول الآخر من غير توقف على أمر موضوع لذلك فكان اتصاف الكلام بالحقيقة العقلية والمجازية العقلية بالتبعية للامر العقلى وهو الاسناد واتصاف الاسناد بهما هو بالاصالة لجعله معروضا لهما أولى لكون ذلك بالاصالة من جعل الكلام معروضا لهما لان ذلك بالتبعية * ولم يأت بصيغة الحصر بأن يقول اما حقيقة واما مجاز لان الاسناد لا ينحصر فيهما عند الصف لان نسبة البتداء الى الحصر عنده ليس بحقيقة ولا مجاز وهو جازم بذلك لاسيما ان كان الخبر جامدا كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع * ثم ان المجاز العقلى والحقيقة العقلية أوردتهما غير الصف فى علم البيان للوضع لبيان ما يعرف به كيفية ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة فى وضوح الدلالة لان اختلاف الطرق يكون بالحقيقة والمجازية فى الجملة وأوردتها للصف فى علم المعانى لانهما من أحوال الكلام المفيد باعتبار عروضا لهما لاسناده الذى به صار مفيدا والكلام المفيد فيه تراعى المعانى الزائدة على أصل المراد ليطابق بها الكلام مقتضى الحال بخلاف الحقيقة والمجاز اللغويين فليس من أحوال الكلام المفيد بل من أحوال أجزاءه والمفيد من حيث انه مفيد بالاسناد وهو العروضا للمعنى الزائدة على أصل المعنى نلراد ليطابق بها مقتضى الحال كما تقدم لكن يرد على هذا أنها إنما يكونان من علم المعانى ان ذكر افيه من حيث للطابقة لمقتضى الحال ولا يذ كر افيه من تلك الحينية بل من حيث تفسيرهما و ذكر اقسامهما وقد يجاب عن هذا بأن تصور حقيقةهما يدر ك معهما بسهولة مما يذ كر فى علم المعانى كيفية الاستعمال للطابقة لمقتضى الحال لانه اذا علم أن المجاز يفيد تأكيد اللابسة علم انه لا يمدل اليه الاعتناء اقتضاء للقيام لذلك التأكيد مثلا فكأنه ذ كر ولو لم يصرح به لوضوحه (وهى) أى الاسناد السمي بالحقيقة العقلية ولذلك أتت الضمير (اسناد الفعل أو معناه) يعنى اسناد لفظ الفعل أو اسناد لفظ دال على معنى الفعل الاصلى وهو الحدوث لانه هو الذى يدل

فان ذلك ذكرهما ثم منبها على عدمهما وقوله ثم أى ثم نقول وقسم للصف الاسناد الى حقيقة ومجاز * واعلم ان لفظى الحقيقة والمجاز نارة يقصد بهما الالفاظ وذلك سياتى فى علم البيان وهو معناها الاصطلاحى ونارة يستعملان فى المعانى وعليه عبارة * من يقول فى الجاز للفرد هو استعمال اللفظ فى غير موضعه ولا يقول اللفظ للتعامل غير ان كبرامن الاصوليين أطلق أن للجاز استعمال اللفظ فى غير موضعه و اراد المجاز اللفظى وهى عبارة مدخولة ومراد الصف هنا الحقيقة والمجاز فى الاسناد نفسه وهو عقلى فلذلك جعلهما حقيقة ومجازا عقليين وجعل الحقيقة اسناد الفعل أو معناه من اسم الفاعل ونحوه ما يقبل الاسناد الى ما هو له عند التكلم فى الظاهر فدخل فى ذلك أقسام أحدها اسناد

ذلك بطريق التبعية (قوله أى ولم يوردتها فى علم البيان) قوله من أحوال اللفظ أى بواسطة انهما من أحوال الاسناد كما مر ان فوات لا يلزم من كونهما من أحوال اللفظ ذكرهما فى علم المعانى اذ ليس كل ما كان من أحوال اللفظ يذ كر فى علم المعانى لانه لا يبحث عن جميع أحوال اللفظ بل عن بعضها اعنى الاحوال التى بها يطابق اللفظ لمقتضى الحال وأما الاحوال التى ابدت كذلك كالادغام والابدال فلا يبحث عنها فيه أوجب بأن اضافة احوال اللفظ للمعنى أى من أحوال اللفظ للمعودة فى هذا الفن اعنى الاحوال التى بها يطابق اللفظ لمقتضى الحال كذا أوجب بعضهم ورد بأنهما لو كانا من الاحوال المعهودة لذكر للصف الحال التى تقتضى الحقيقة والمجاز كما ذ كر فى غيره من الباحث الآتية فالحق ان الصف

دون الكلام لان اتصاف الكلام بهما إنما هو باعتبار الاسناد وأوردهما فى علم المعانى لانهما من أحوال اللفظ فيدخلان فى علم المعانى (وهى) أى الحقيقة العقلية (اسناد الفعل أو معناه)

كذلك باعتبار اشتتاله على ما تسلط عليه التصرف العقلى منه وهو الاسناد لان من أدرك الأوضاع الفردية أمكنه بالعقل نسبة أحد مدلولى اللفظ لمدلول الآخر من غير توقف على أمر موضوع لذلك فكان اتصاف الكلام بالحقيقة العقلية والمجازية العقلية بالتبعية للامر العقلى وهو الاسناد واتصاف الاسناد بهما هو بالاصالة لجعله معروضا لهما أولى لكون ذلك بالاصالة من جعل الكلام معروضا لهما لان ذلك بالتبعية * ولم يأت بصيغة الحصر بأن يقول اما حقيقة واما مجاز لان الاسناد لا ينحصر فيهما عند الصف لان نسبة البتداء الى الحصر عنده ليس بحقيقة ولا مجاز وهو جازم بذلك لاسيما ان كان الخبر جامدا كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع * ثم ان المجاز العقلى والحقيقة العقلية أوردتهما غير الصف فى علم البيان للوضع لبيان ما يعرف به كيفية ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة فى وضوح الدلالة لان اختلاف الطرق يكون بالحقيقة والمجازية فى الجملة وأوردتها للصف فى علم المعانى لانهما من أحوال الكلام المفيد باعتبار عروضا لهما لاسناده الذى به صار مفيدا والكلام المفيد فيه تراعى المعانى الزائدة على أصل المراد ليطابق بها الكلام مقتضى الحال بخلاف الحقيقة والمجاز اللغويين فليس من أحوال الكلام المفيد بل من أحوال أجزاءه والمفيد من حيث انه مفيد بالاسناد وهو العروضا للمعنى الزائدة على أصل المعنى نلراد ليطابق بها مقتضى الحال كما تقدم لكن يرد على هذا أنها إنما يكونان من علم المعانى ان ذكر افيه من حيث للطابقة لمقتضى الحال ولا يذ كر افيه من تلك الحينية بل من حيث تفسيرهما و ذكر اقسامهما وقد يجاب عن هذا بأن تصور حقيقةهما يدر ك معهما بسهولة مما يذ كر فى علم المعانى كيفية الاستعمال للطابقة لمقتضى الحال لانه اذا علم أن المجاز يفيد تأكيد اللابسة علم انه لا يمدل اليه الاعتناء اقتضاء للقيام لذلك التأكيد مثلا فكأنه ذ كر ولو لم يصرح به لوضوحه (وهى) أى الاسناد السمي بالحقيقة العقلية ولذلك أتت الضمير (اسناد الفعل أو معناه) يعنى اسناد لفظ الفعل أو اسناد لفظ دال على معنى الفعل الاصلى وهو الحدوث لانه هو الذى يدل

فان ذلك ذكرهما ثم منبها على عدمهما وقوله ثم أى ثم نقول وقسم للصف الاسناد الى حقيقة ومجاز * واعلم ان لفظى الحقيقة والمجاز نارة يقصد بهما الالفاظ وذلك سياتى فى علم البيان وهو معناها الاصطلاحى ونارة يستعملان فى المعانى وعليه عبارة * من يقول فى الجاز للفرد هو استعمال اللفظ فى غير موضعه ولا يقول اللفظ للتعامل غير ان كبرامن الاصوليين أطلق أن للجاز استعمال اللفظ فى غير موضعه و اراد المجاز اللفظى وهى عبارة مدخولة ومراد الصف هنا الحقيقة والمجاز فى الاسناد نفسه وهو عقلى فلذلك جعلهما حقيقة ومجازا عقليين وجعل الحقيقة اسناد الفعل أو معناه من اسم الفاعل ونحوه ما يقبل الاسناد الى ما هو له عند التكلم فى الظاهر فدخل فى ذلك أقسام أحدها اسناد

(٢٢٩ - شروح التلخيص - أول) : بما ذكر الحقيقة والمجاز هنا على طريق الاستطراد (قوله اسناد الفعل)

أى لفظ الفعل الاصطلاحى والمراد من الاسناد النسبة الحاصلة من ضمها له هوله كانت النسبة انشائية أو خبرية (قوله أو معناه) أى أو اسناد دال معناه والمراد معناه التضمنى وهو الحدوث لالطابق لان ما ذ كر من المصدر وما معناه ما يمدل على جزء معنى الفعل لاعلى تمام معناه والا كانت أفعال ان التعريف شامل لافيه سلب لانه يقدر فيه أن الاتبات كان قبل التنى فيصدق على قولنا ما زيد قائم أن فيه اسناد القيام فى التقدير لمن هو له وهو زيد

(قوله كالمصدر الخ) ان ادخلنا مثله (٢٢٦) البالغة في اسم الفاعل والجار والمجرور في الظرف وهو الاظهر كانت الكاف لادخال

كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف (الى ما) أى الى شى (هو) أى الفعل أو معناه (له) أى لذلك الشىء كالفاعل فيما ينبت له نحو ضرب زيد عمرا والمفعول

عليه جوهر اللفظ دون الزمان وذلك كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف والجار والمجرور وانما قلنا اسناد لفظ لان معروض الاسناد كما تقدم هو اللفظ لا المعنى لا يتوسع (الى ماهوله) أى الى شىء ذلك الفعل أو معناه لذلك الشىء يعنى ان اسناد لفظ الفعل أو لفظ دل على معناه الى لفظ له أى لمعنى ذلك اللفظ مدلول ذلك الفعل أو مدلول ذلك اللفظ الدال على معنى الفعل هو الحقيقة بالشروط الآتية فاذا قلنا ضربت زيدا فقد أسندنا الى الفاعل لفظ ضرب الدال على المعنى الذى هو وصف الفاعل فيكون حقيقة وكذا اذا قلنا ضرب عمرو بكسر الراء على أن عمرا مضروب فقد أسندنا الى المفعول لفظ الفعل الذى هو ضرب الدال على وصف المفعول فيكون حقيقة وظاهر عموم ما أن المبتدأ داخل اذا أسند اليه ممدولوه وصف ممدول المبتدأ كقوله أنماهى أى التامة اقبال وادبار لان الاقبال والادبار وصف التامة فيكون حقيقة وقد نصوا على أن صدق الاقبال والادبار على الناقه هنا مجاز اذ ليس المراد تشبيهها بالاقبال حتى يكون تشبيهها بلبغا ولا المراد ذات اقبال وادبار ولو كان صحيح المعنى لانه يفيت للبالغة المقصودة للشاعر وهى كونها الكثرة وقوع الاقبال والادبار منها صارت نفس كل منهما وهذا النوع من المجاز المرسل يفيد البالغة فى كثرة الانصاف ولو لم يكن على طريق التشبيه ولا يجاب بأن الاسناد الى المبتدأ عند المصنف سواء كان فيه اطلاق للسند على السند اليه تأويل أو لا يسمى مجازا عقليا ولا حقيقة عقلية لان التعارض لا يتشكل فيها على أمر خارج عنها بل الجواب اننا لانعلم أن اسناد الاقبال والادبار هنا ماهوله لا قطع بان اسناد الخبر الى المبتدأ انما يكون اسنادا للماهوله ان كان على معنى انه من ممدوقاته ومن مسمياته الاصلية ومعلوم أن الناقه ليست من مسميات الاقبال والادبار فى الاصل ولو كانا وصفين لها اذ لا يحملان عليها بالمواطأة بل بالاشتقاق فلا يكون اطلاقهما عليها حقيقة الا ان كانا أصليا لانا ويل فيه ولا يصح ذلك فيهما الا بتأويل فيكون اطلاقهما واسنادهما مجازا لكن يرد على هذا أن المصنف يدخل فى تعريفه الآتى فى المجاز ما يراد خارجا عنه وهو الاسناد الى المبتدأ فتأمل والمراد بكون السند للسند اليه كونه وصفاته وحقق أن ينسب اليه بالانصاف سواء كان صادرا عنه بالاختيار كضرب أو غير صادر عنه كذلك كات وسواء كان ما يطلق عليه عرفا انه فعل لله تعالى كالحياة أو يطلق عليه عرفا انه فعل لغيره كالضرب ولو كان كل فعلا لله تعالى فى نفس الامر ولما كان المتبادر من كون الشىء ماهوله كونه له فى الواقع وفى نفس الامر وذلك يخرج نحو قول الجاهل أنبت

أى ماهوله عند التسكيم وفى الخارج كقول المؤمن أنبت الله البقل الثانى ماهوله عند التسكيم كقول الكافر أنبت الربيع البقل ومنه قول الكفار وما يهلكنا الا الدهر ولا يكون مجازا لانه تعالى قال ان هم الا يظنون الثالث ماهوله فى الخارج فقط كقول المعتزلى الله تعالى خاتى الافعال كلها يريد اظهار خلاف ما عنده ظاهرا انه يفترى الكذب الرابع اسناده الى ما ليس له عند التسكيم ولا فى الخارج ولكن السامع يتوهم انه عنده كذلك وعلم بذلك ان قوله اسناد الفعل أو معناه جنس وقوله لما هو له خرج به المجاز العقلى مثل وأخرجت الارض أنفثا وضمبر هو يعود على الفعل أو معناه وفى له يعود على ما يدخل القسم الأولان فى قوله عند التسكيم والآخرا بقره فى الظاهر فان السامع يتوهم أنه له عند التسكيم وخارج اخبار الانسان بخلاف ما ذكروه والسامع يعلم ذلك وفيه نظر لا ما اسناد عقلى

اسم الفعل والنسب فى نحو آتى جى أبوك على ما فى الأول والا كانت لادخال الاربعة والظرف انما يكون فيه معنى الفعل اذا كان مستقرا لاستقرار معنى العامل فيه لان كان لتوا (قوله أى الى شىء) أى الى لفظ (قوله هو له) أى لمعنى ذلك اللفظ أى ان مدلول الفعل ومدلول اللفظ الدال على معنى الفعل ثابت لمدلول ذلك اللفظ (قوله أى الفعل أو معناه) ظاهره حيث لم يؤول افراد الضمير بما ذكر مع كون الضمير عائدا على متعدد انه مع العطف بأو لا يحتاج لذلك سواء كانت للاسهام أو للتنوع كما هنا وذلك لان أو لاحد الشئيين أو الاشياء والاحد مفرد لكن صرح فى المعنى بأن الابدى نص على ان حكم أو التالى للتنوع حكم الواو فى وجوب المطابقة قال وهو الحق وحينئذ فكان الأولى للشارح ان يقول هو أى ما ذكر من الفعل أو معناه (قوله كالفاعل الخ) تمثيل للشىء والكاف استقصائية لان الشىء للسند اليه الذى ثبت له الفعل أو معناه منحصرفى الفاعل والمفعول

به عند المصنف ولا يصح أن تكون مدخلة للمبتدأ كقوله انماهى اقبال وادبار ما تقر بان الاسناد اليه من الواسطة عند المصنف لكنه

عند التسكّم في الظاهر والمراد بمبنى الفعل نحو المصدر واسم الفاعل وقولنا في الظاهر ليشمل ما لا يطابق اعتقاده بما يطابق الواقع وما لا يطابقه
فهي أربعة أضرب * أحدها ما يطابق الواقع واعتقاده

(قوله فيما بنى له) أي في فعل بنى له أي كالفاعل المصاحب للفعل الذي بنى أي صبغ وأسند له في معنى مع وكذا يقال فيما بعد (قوله فان الضاربية)
أي وإنما كان الاستناد للفاعل في المثال الأول وللفاعل في المثال الثاني حقيقة لان الضاربية الخ وقوله لزيد أي ثابتة لزيد فهو
خبران أي بخلاف نهار صائم فان الصوم ليس ثابتا للنهار وإنما هو ثابت للشخص فلذا كان الاستناد فيه مجازا لكونه لغبر من هو
له (قوله متعلق بقوله) أي متعلق بعامله للستر الذي هو استقر فلا يرد أن الطرف لا يتعلق بمثله كذافيلا وقد يقال لا مانع من تعمله به حيث
كان مستقرا لاستقرار معنى العامل فيه عند حذف لفظه تأمل (قوله في الظاهر) أي في ظاهر حال التسكّم كما أشار له الشارح
(قوله) وبهذا يدخل فيه ما لا يطابق الاعتقاد أي سواء طابق (٢٢٧) الواقع أم لا بأن كان غير مطابق لواحد منهما

وتوضيح المقام أن قوله ما هو
له يتبادر منه إلى ما هو له
بحسب الواقع فيتناول
ما يطابق الواقع أو الاعتقاد
معا وما يطابق الواقع فقط
ولا يتناول ما يطابق الاعتقاد
دون الواقع وما لم يطابق
شيئا منهما فاذا أريد قوله
عند التسكّم دخل ما يطابق
الاعتقاد فقط وكان المطابق
لها باقيا على حاله داخل في
الحدود يخرج به ما يطابق
الواقع فقط بعد أن كان
داخلًا فاذا زيد في الظاهر
دخل به في الحد ما يطابق
الواقع ولم يطابق الاعتقاد
ودخل أيضا ما لم يطابق
شيئا منهما وصار التعريف
متناولا للأقسام الأربعة
ما يطابق الواقع والاعتقاد
وما لم يطابق شيئا منهما وما
يطابق الواقع دون الاعتقاد
وما يطابق الاعتقاد دون

فما بنى له نحو ضرب عمر وفان الضاربية لزيد والضرورية لعمر (عند التسكّم) متعلق بقوله وبهذا
دخل فيه ما يطابق الاعتقاد دون الواقع (في الظاهر) هو أيضا متعلق بقوله وبهذا يدخل فيه ما لا
يطابق الاعتقاد والمعنى اسناد الفعل أو معناه إلى ما يكون هو له عند التسكّم فيما يفهم من ظاهر حاله
وذلك بأن لا ينصب قرينة على أنه غير ما هو له في اعتقاده ومعنى كونه له أن معناه قائم به

الربيع البقل كما سيأتي زاد قوله (عند التسكّم) لادخاله ولما كان قوله عند التسكّم يتبادر منه أن المراد
عنده في اعتقاده لان قول القائل هذا الذي عند فلان إنما يتبادر منه أن المعنى هذا في اعتقاده
وذلك يخرج قول القائل جازم وهو يعلم أنه لم يجزى حيث لم ينصب القرينة لان يصدق عليه أنه ليس
في اعتقاد المتكلم وسيأتي أنه حقيقة زاد قوله (في الظاهر) لادخاله لأنه هو له عند المتكلم فيما
يظهر من حاله فلم يخرج عن التعريف إلا ما فيه اسناد لغبر ما هو له عند المتكلم غيرا بحسب الظاهر
لا غير في نفس الأمر ولا في الاعتقاد وإنما يكون غيرا عند المتكلم بحسب الظاهر ان نصب للتكلم
قرينة على إرادة غير الظاهر كما يأتي في تعريف المجاز فدخل في الحقيقة وهو ما لم تصحبه القرينة

لكنه كذب وليس فيه اسناد مجازي فتعين أن يكون اسنادا حقيقيا كذا وقد يجب عنه بأنه لم يخرج
فان كلام الكاذب فيه اسناد الفعل لما هو له عند المتكلم في الظاهر بحسب وضع اللغة لانه كلام
من شأنه أن يدل ظاهره على ذلك وان تحلفت الدلالة هنا لما منع اعتقاد الكذب (تنبيه) قول المصنف (١)
خرج بقولنا اسناد الفعل أو معناه اسناد غيرهما إلى شيء فليس حقيقة ولا مجازا مثل الانسان جسم
وليس كما قال بل كل خبر ففيه الاسناد وما ذكره يؤدي إلى نفي الاسناد لان من أثبت الحقيقة
والمجاز العقليين فتقسيمه الاسناد اليهما منقسمة حقيقة مانعة للجمع والخلو فكل اسناد ليس حقيقة
ولامجازا لا وجود له ومن وقف على حدى الاسناد الحقيقي والمجازي عرف ذلك ثم نقول الانسان جسم
فيه معنى الفعل باعتبار رجوعه إلى الاسناد للعنوي وقد قدروا فيز يدأسدز بدجري. وكذلك
يقدر في الجميع ولا يانزم من ذلك أن يتحمل ضمير ابل هذا تأويل معنوي لالفظي ولو لم يقل بتأويله بمشتق
فلاشك في حصول الاسناد كما هو ظاهر عبارة الشيخ عبد القاهر والسكاكي (تنبيه) هذا التقسيم
مبنى على ثبوت الحقيقة والمجاز العقليين وقد أنكره ابن الحاجب نصر بحافى إماليه ومختصره الكبير

الواقع (قوله أو معناه) أي أو ما يدل على معناه (قوله ذلك) أي الفهم من ظاهر حاله حاصل بسبب أن لا ينصب قرينة أي بسبب أن لا يلاحظ قرينة
على أنه غير ما هو له فان لاحظها كان مجازا فأراد بنصبها ملاحظة لدلالة على الراد ليتناول مثل قرائن الاحوال فاندفع ما يقال الاولي أن يقول
بأن لا يلاحظ قرينة لان القرينة في المجاز العقلي ليست خاصة بالمقالية بل تكون حالية وتعييره بالنصب يشعر بتخصيصها بالمقالية وتفسير النصب
بالملاحظة أحسن من قول بعضهم بأن لا يكون هناك قرينة لانه يفيد أن المجاز يتحقق بوجود القرينة من غير ملاحظة لدلتها على الراد
وليس كذلك إذ هو في هذه الحالة يكون الاسناد حقيقة فمدار الحقيقة والمجاز على نصب التسكّم للقرينة وملاحظتها إياها وعدم ذلك الا أنه
لما كانت للملاحظة أمرا خفيا أدير الأمر بوجودها فلذا يعبر تارة بنصب القرينة وتارة بوجودها كما سيأتي في قوله لوجود القرينة

(قوله ووصفه) تفسيرا لقبه فالمراد بقيامه به مطلق انصافه به وانتسابه اليه وليس المراد القيام الحقيقي حتى يكون قاصرا على اللعني الموجود ولا يشمل الاعتراري (قوله وحقه أن يسند اليه) عطف مسبب على سبب والمراد باسناده اليه نسبته اليه وسواء صلح حمله عليه أم لا وأتى بعد فاعله لمسايتهم من أن المراد من كونه قائما به ووصفه أنه لا بد أن يحمل عليه حمل موافقا لأي حمل هو فلا يشمل ما إذا كان للسند مصدرا لأنه لا يحمل كذلك (قوله سواء كان مخلوقا الخ) أي سواء كان معنى ذلك الفعل مخلوقا لله نحو جن زيد (قوله أولغيره) أي غير الله أي على طريق الكسب فأراد بالحق ما يشمل الكسب وذلك نحو ضرب زيد عمرا أو يقال قوله سواء كان مخلوقا لله يعني على قول أهل السنة وقوله أولغيره (٢٢٨) يعني على قول المعتزلة فاندفع ما يقال ان هذه العبارة أصلها للمعتزلة

وقعت من الشارح سهوا (قوله وسواء كان) أي ذلك الفعل بمعنى مدلوله صادرا عنه أي عن غير الله (قوله أولا) أي ولا يكون صادرا عنه باختياره (قوله كرض ومات) ظاهره أن المرض والموت صادران عن غير الله بغير اختياره مع أنهما ليسا مدرين عن غير الله أصلا فالأولى أن يمثل بنحو تحريك المرتض وأجيب بأن قوله أولا معناه أو ليس صادرا عن غير الله باختياره وهذا صادق بصورتين الأولى أن يكون صادرا عنه بغير اختياره كحركة المرتض والثانية أن يكون غير صادر عنه أصلا كمرض والموت لأنها سالبة تصدق بنفي الموضوع والمثال الذي ذكره الشارح للصورة الثانية أو ان المراد بالصدر عنه الظهور منه لا الوقوع وحينئذ فيتحقق الصدور بهذا المعنى في المرض واللوت (قوله أنبت الله البقل) أي فان انبت البقل في الواقع لله وهو كذلك في اعتقاد المؤمن كالنجار لكن محل كون الاسناد في المثال المذكور حقيقة إذا كان الخاطب يعتقد ايمان للتكلم وانه ينسب الآثار كلها لله وعلم التكلم بذلك الاعتقاد سواء كان الخاطب مؤمنا أو كافرا لان المفهوم من حال التكلم في هذه الحالة كون الاسناد لما هو له وأما لو كان الخاطب مؤمنا أو كافرا أو كان يعتقد أن التكلم من بغير الانبات للربيع وعلم التكلم بذلك الاعتقاد كان الاسناد مجازيا لان الاعتقاد الخاطب يجعل قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له وانظر لو كان الخاطب مترددا في اعتقاد التكلم هل هو عن بغير الانبات لله أو لغيره وعلم التكلم بتردده هل يكون الاسناد حقيقة أو مجازا والظاهر أن يقال انه حقيقة إذ ليس هناك قرينة صارفة عن كون الاسناد لغير من هو له

ووصفه وحقه أن يسند اليه سواء كان مخلوقا لله أو لغيره وسواء كان صادرا عنه باختياره كضرب أو لا كرض ومات فاقسام الحقيقة العقلية على ما يشملها التعريف أربعة الأولى ما يطابق الواقع والاعتقاد جميعا (كقول المؤمن أنبت الله البقل)

أربعة أقسام أولها ما يطابق الواقع والاعتقاد معا (كقول المؤمن أنبت الله البقل) فان انبت البقل في الواقع لله تعالى وهو كذلك في اعتقاد المؤمن

واستبعادا في مختصره الصغير في الاصول وسيأتي الكلام عليه في المجاز الاسنادي ان شاء الله تعالى ﴿ تنبيه ﴾ اعلم أن الاسناد الحقيقي ليس باعتبار التأثير بل لأعم من ذلك كقولك خلق الله السماء وقام زيد فزيد بغير مؤثر القيام بل هو واقع بخالق الله تعالى ولكن نسبة القيام اليه حقيقة بمعنى أن العرب انما وضعت قام لفعل العبد الواقع بخالق الله تعالى فان قلت اذا كان الله تعالى هو الفاعل فالعبد غير فاعل حقيقة قلت الحقيقة تطلق على الامر المحقق للتعاقب للعدم وليس كلامنا فيه وتطلق على ما هو محتمل الأوضاع اللغوية وكلامنا فيه فالعرب لم تلاحظ في قام زيد بغير نسبة القيام اليه وان كان الله تعالى خالقها ولذلك لا يصح سلبه عنه فلان قول ما قام زيد بمعنى أن الله تعالى هو الفاعل وأما قوله صلى الله عليه وسلم حين حلف أنه لا يحمل قوما ثم حملهم ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم فهو نفي مجازي مثل وما رميت فان قيل فهل يصح نفيه عن الله تعالى أعنى فعل العبد قلت أما شرعا فلا وأما لغة فنعم وكيف لا وقد لاحظت العرب في ذلك ما لا ينسب الا الى العبد من الحركات بل لا يسوغ شرعا اسناد الفعل الى الله سبحانه وتعالى اذا كان غير لائق وان كان خالفا له كالقيام والقعود منا والافعال المحرمة وحاصله أن الاسناد الحقيقي أقسام الأولى ما يرد وقوعه من فاعله حقيقة بمعنى التأثير وذلك يختص بالله تعالى كقولنا خلق الله ورزق الله الثاني ما يرد وقوعه حكما مثل قام زيد الثالث ما يرد به مجرد الانصاف مثل مرض زيد وكل ما لا كسب فيه مثل برد الماء واذا اتضح ذلك فقد ظهر أن قول المصنف ما هو له معناه لغة ومن الغريب أن ابن قتيبة قال فيما نقله عن ابن رشيقي في العمدة وصاحب مواد البيان لو كان المجاز كذبا لكان أكثر كلامنا باطلا لانا نقول نبت البقل وطالت الشجرة وأينعت النمرة وأقام الجبل ورخص السعر وكان الفعل في وقت كذا وهو لم يكن وانما يكون فيه اه ولا يخفى ما فيه من النظر الآن يريد بكون هذه الامور مجازا انه ليس في واحد منها فعل محقق الوجود من فاعله ومن الغريب أيضا أن الراغب قال في كتاب التريفة الى محاسن الشريعة أكثر الأسباب التي يحتاج الفعل في وجوده اليها عشرة أشياء فاعل يصدر عنه

هذا المعنى في المرض واللوت (قوله أنبت الله البقل) أي فان انبت البقل في الواقع لله وهو كذلك في اعتقاد المؤمن كالنجار لكن محل كون الاسناد في المثال المذكور حقيقة إذا كان الخاطب يعتقد ايمان للتكلم وانه ينسب الآثار كلها لله وعلم التكلم بذلك الاعتقاد سواء كان الخاطب مؤمنا أو كافرا لان المفهوم من حال التكلم في هذه الحالة كون الاسناد لما هو له وأما لو كان الخاطب مؤمنا أو كافرا أو كان يعتقد أن التكلم من بغير الانبات للربيع وعلم التكلم بذلك الاعتقاد كان الاسناد مجازيا لان الاعتقاد الخاطب يجعل قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له وانظر لو كان الخاطب مترددا في اعتقاد التكلم هل هو عن بغير الانبات لله أو لغيره وعلم التكلم بتردده هل يكون الاسناد حقيقة أو مجازا والظاهر أن يقال انه حقيقة إذ ليس هناك قرينة صارفة عن كون الاسناد لغير من هو له

• والثاني ما يطابق الواقع دون اعتقاده كقول المعتزلي لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها منه خالق الأفعال كلها هو الله تعالى • والثالث ما يطابق اعتقاده دون الواقع كقول الجاهل شقي الطيب للريض معتقدا شفاء الريض من الطيب ومنه قوله تعالى حكاية عن بعض الكفار وما هلكنا الا الدهر ولا يجوز أن يكون مجازا والانسكار عليهم من جهة تظاهر اللفظ لما فيه من ابهام الخطأ بدليل قوله تعالى عقيبهم ومالمهم بذلك من علم انهم لا يظنون ولتجاوز الخطي في العبارة لا يوصف بالظن وإنما الظان من يعتقد أن الأمر على ما قاله

وظاهر حاله أن الاسناد لمن هو له فتأمل اه سم (قوله وقول الجاهل) للراد به الكافر الذي يعتقد نسبة التأثير الى الربيع كما يؤخذ من مقاباته بالمؤمن فالمراد الجاهل بما يؤثر القادر وهو الكافر (قوله أنبت الربيع البقل) أي فان انبت البقل في الواقع لله تعالى وفي اعتقاد الجاهل للربيع لكن محل كون هذا الاسناد حقيقيا اذا كان المخاطب يعلم حاله وأنه ينسب الآثار لعباده والتكلم عالم بذلك الاعتقاد سواء كان المخاطب مؤمنا أو كافرا مثله أمالو كان المخاطب يعتقد خلاف حال المتكلم بأن يعتقد أنه مؤمن وأنه بمن يضيف الانبات لله وعلم المتكلم بذلك الاعتقاد كان الاسناد مجازيا لان اعتقاد (٢٢٩) المخاطب يجعل قرينة صارفة عن كون الاسناد

لما هو له فان تردد المخاطب في اعتقاد المتكلم ففيه ما تقدم وقوله أنبت الربيع يحتمل أن يراد منه للطر وأن يراد منه زمن الربيع وهو المتبادر (قوله فقط) أي لا الاعتقاد لكن يكون مطابقا في الظاهر كما يشهد له آخر كلامه اه عبد الحكيم (قوله لمن لا يعرف حاله) أي للمخاطب لا يعرف ذلك المخاطب حال ذلك للمعتزلي وهو أي المعتزلي يخفيها منه أي عن الخ أمالو عرف المخاطب حال المتكلم وكان المتكلم يعلم أن المخاطب عارف بحاله كان الاسناد حينئذ مجازا عقلياً من الاسناد الى السبب

(و) الثاني ما يطابق الاعتقاد فقط نحو (قول الجاهل أنبت الربيع البقل) والثالث ما يطابق الواقع فقط كقول المعتزلي لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها منه خلق الله الأفعال كلها وهذا المثال

(و) ثانيها ما يطابق الاعتقاد دون الواقع (كقول الجاهل) وهو من يعتقد نسبة التأثير الى الزمان بواسطة الامطار (أنبت الربيع البقل) فان انبت البقل في الواقع لله تعالى وفي اعتقاد الجاهل للربيع ويحتمل أن يراد بالربيع للظرونها ما يطابق الواقع دون الاعتقاد كقول للمعتزلي خلق الله أفعال العبد الاختيارية اذ لم يعرف أنه يعتقد خلافه فقد مطابق هذا الاسناد الواقع لان خلق الأفعال كلها لله تعالى ولم يطابق اعتقاد المعتزلي لاعتقاده أن خالق الأفعال الاختيارية هو العبد ولما لم ينصب القرينة صدق عليه أنه اسناد لمن هو له بحسب ظاهر حال المتكلم فهو من الحقيقة ولم يمثل الصنف

كالنجار وعنصر يعمل فيه كالخشب وعمل كالنجار ومكان وزمان يعمل فيهما والى آلة يعمل بها كالنجار والى غرض قريب كإيجاد النجار الباب والى غرض بعيد كتخصيص البيت به والى مثال يعمل عليه ويهتدى به والى مرشد يرشده وكل ذلك قد ينسب الفعل اليه فتقول أعطاني زيد وأعطاني الله قال تعالى الله يتوفى الأنفس حين موتها وقال تعالى فل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم فأسنده الى الأمر والى المباشر وقال الشاعر * وألسنيه الهالكي * وقال * كساهم محرق * فنسب الفعل لعاملها وفي الثاني لم يستعملها وقيل يداك أو كتافوك نفع فنسب الى الآلة كما يقال سيف قاطع ويقال ضرب فيصّل فنسب الى الحدث وعبشة راضية فنسب الى المفعول وقال تعالى حرما آمننا فنسب الى المكان وقيل يوم صائم وليل ساهر فلما كانت أفعالنا كذلك صح في الفعل الواحد أن يثبت لأحد الأسباب مرة وينتفي أخرى بنظر بن مختلفين وعليه قول الشاعر

وهو الله في زعمه لان تلك المعرفة قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له (قوله وهو يخفيها) أي تلك الحالة منه وأمالو قال خلق الله الأفعال كلها لمن يظهر له حاله كان الاسناد مجازا لان الاظهار قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له بل للسبب وهو الله تعالى في زعمه وأورد عليه أن القيد الثاني يكفي في كون الكلام المذكور حقيقة لان المعتزلي اذا أخفى حاله من المخاطب وقال خلق الله الأفعال لم ينصب قرينة على عدم ارادته الظاهر فيكون حقيقة سواء عرف المخاطب حال المتكلم في نفس الأمر أم لا وحينئذ فالأولى الاقتصار على القيد الثاني اذ لا حاجة للإول الأنا يقال مراد الشارح بقوله لمن لا يعرف حاله أي في اعتقاده وليس المراد لمن لا يعرف حاله في نفس الأمر قاله الفري وقال العلامة عبد الحكيم ان بين عدم العرفان والاختفاء عموما من وجه اذ عدم عرفان المخاطب يجمع اظهار المتكلم واختفاء المتكلم يجمع عرفان المخاطب فأحد القيدين لا يفتني عن الآخر كما توهم في شيء آخر وهو ما اذا قال للمعتزلي ذلك لمن يعرف حاله ولمن لا يعرفها فيلزم أن يكون الكلام الواحد حقيقة ومجازا في حالة واحدة ولا مانع منه بالنظر لشخصين (قوله خلق الله الأفعال كلها) أي الاختيارية والاضطرارية فقد مطابق هذا الاسناد الواقع لان خلق الأفعال كلها لله تعالى ولم يطابق اعتقاد المعتزلي لاعتقاده أن خالق الأفعال

* والرابع ما يطابق شيئاً منها كالأقوال الكاذبة التي يكون القائل علماً بحالها دون مخاطب

الاختيارية هو العبد (قوله متروك) أي غير مذكور في المتن أي في مقام التمثيل لقلة وجوده ولا شوبهم من عدم ذكره أن الحقيقة العقلية منحصرة في الأقسام الثلاثة لكون اللقمة مقام البيان فإن الصنف صرح في الايضاح بأن الحقيقة العقلية أربعة أضرب وأورد الأمثلة الأربعة المذكورة هنا وإنما قلنا أي في مقام التمثيل صدق التعريف المذكور في المتن بهذا المثال قال العلامة عبد الحكيم وعندى أن هذا المثال مندرج في المثال الثالث بأن يكون المراد من قوله وأنت تعلم أنه لم يحيى أنت تعتقد أنه لم يحيى سواء كان ذلك الاعتقاد مطابقاً للواقع أو لا فيكون مثلاً للقسمين ما يطابق شيئاً منها وما يطابق الواقع دون الاعتقاد والشارح تبع الايضاح حيث صرح فيه بأن الرابع الأقوال الكاذبة التي يعلم حالها التسكّم دون مخاطب وأنت تعلم أن اللائق بالمتن الاختصار والادراج (قوله) وأنت تعلم أنه لم يحيى أي فذلك الاسناد من الحقيقة (٢٣٠) ولو لم يطابق واحداً منهما لأنه ما هو له فيما يظهر من حال التسكّم ولا يتناقى

متروك في المتن (و) الرابع ما يطابق الواقع ولا الاعتقاد نحو (قولك جاء زيد وأنت) أي والحال أنك خاصة (تلم أنه لم يحيى) دون مخاطب إذ لو علمه مخاطب أيضاً لما تعين كونه حقيقة لجواز أن يكون للتسكّم فدخل علم السامع بأنه لم يحيى قرينة على أنه لم يرد ظاهره

في المتن لهذا القسم لقلة وجوده (و) رابعها ما يطابق الواقع ولا الاعتقاد (قولك جاء زيد وأنت تعلم) فقط دون مخاطب (انه لم يحيى) إما على وجه الكذب أو للدلالة فهو من الحقيقة ولو لم يطابق واحداً منهما لأنه لما هو له فيما يظهر من حال التسكّم وإنما قل وأنت تعلم بمعنى دون مخاطب كما قررنا لأنه لو علم مخاطب أيضاً لكان لا يمنع أيضاً أن ينصب علمه قرينة على إرادة غير الظاهر لعلاقة فلا يتعين كونه حقيقة لكن يرد على هذا التقدير أنه لا يمنع أيضاً أن ينصب للتسكّم قرينة غير علمه على أنه أراد غير ظاهره ولو اقتص بالعلم وإن أراد نفي العلم عن مخاطب حلاً وما لا وذلك بعدم القرينة مطلقاً لم يتأت كونه مجازاً لفرض أن لقرينة وذلك باطل ثم انه على ذلك التقدير إنما يكون نصب علمه قرينة إذ علم التسكّم علم مخاطب بعدم المحيي والافلا فرق بين علم مخاطب وعدمه في أن ظاهره الحقيقة سواء كان على وجه الكذب المحض أو للدلالة لأن الكذب من باب الحقيقة إن كان مروجاً وأما إن علم كل يعلم الآخر ولا علاقة ولا قرينة فهو هذان لا ينبغي أن يمد من الحقيقة ولو كانت هي الأصل فيه ولا من المجاز ويدخل في الحقيقة ما فيه سلب لأنه يقدر فيه أن لا يثبت كان قبل النفي فيصدق في قولنا ما زيد

أعطيت من لم تعلمه ولو اتقضى * حسن اللقاء حرمت من لم تحرم

فأثبت له الفعل ونفاه بنظرين وتقول هذا الحشبة قطعته أنا لا الكين وقطعته الكين لأننا * واعلم انه من أجل ما قدمناه قال قوم من المصلين لاشيء من الأفعال فاعله واحد على الحقيقة الا الله تعالى لاستغناء فعله عن الزمان والسكان واللادة والآلة وغيرها ولهذا لا يصح أن ينسب الابداع الى غيره تعالى لا حقيقة ولا مجازاً اه وظاهر كلامه أن هذه الاطلاقات ونسبة النعم لجميع ما سبق حقيقة وهو وما سبق عن ابن قتيبة قولان غير بيان آخذان بطرفي الافراط والتفريط والحق بينهما ان شاء الله تعالى ولا ينبغي ما في كلام الراغب من الاعتراك * تنبيه * الحقيقة والمجاز التركيبان هل هما لغويان أولاً

وذلك

الكاذبة كما في صورة عدم علم مخاطب بأن زيد لم يحيى لان وجود القرينة بدون ملاحظتها لا يكفي في المجاز ويجوز أن يكون للتسكّم جعله قرينة وليس ثم ملاسة فهو ما لا يعتد به ولا يمد من الحقيقة لهذا الجمل ولا من المجاز لعدم العلاقة ثم ان ظاهر قول الصنف وأنت تعلم انه لم يحيى يقتضى انه اذا فقد علم مخاطب بعدم المحيي تعين أن يكون الاسناد في المثال حقيقة وليس كذلك بل هو محتمل كما لو كان عالماً وذلك لان مخاطب إذا لم يكن عالماً بأنه لم يحيى ويجوز أن يكون عالماً بأن التسكّم اعتقد انه لم يحيى * وحيفتذ فان لاحظ التسكّم اعتقاد مخاطب قرينة على أنه لم يرد ظاهره كان مجازاً وان لم يلاحظ ذلك كان حقيقة فظهر لك أن القرينة لا تتوقف على موافقة مخاطب للتسكّم على اعتقاد عدم المحيي كما يفهم من كلام الصنف والشارح بل تتحقق القرينة بكون التسكّم عالماً بعدم المحيي والمخاطب عالم باعتقاد التسكّم ذلك وظاهر ذلك الاعتقاد عند التسكّم ولو كان مخاطب عالماً بالمحیی إلا أن يقال هذه الصورة نادرة فلا تقدر في تعين الحقيقة

ذلك كونه كذباً لأن الكذب لا يتناقى الحقيقة (قوله خاصة) أخذه من تقديم السند اليه على السند العتلى لانه يفيد الاختصاص نحو أنا سمعت في حاجتك (قوله إذ لو علمه مخاطب) أي وكان التسكّم يعلم أن مخاطب يعلم بذلك والالم يميز أن يكون مجازاً لعدم تأتي جعل للتسكّم علم السامع قرينة والضمير في علمه راجع لعدم المحيي وقوله أيضاً أي كما علمه للتسكّم (قوله لجواز أن يكون الخ) أي فيكون مجازاً عقلياً إن كان الاسناد الى زيد في هذا المثال ملاسة كأن كان زيد هذا سبباً في يحيى الجائي حقيقة أي ويجوز أن التسكّم لم يجعل علم السامع قرينة على أنه لم يرد ظاهره فيكون في الحقيقة العقلية

(قوله فلا يكون الاسناد الخ) أي وحيث أن يكون مجازا إن كان الاسناد للابسة (قوله مجاز) أصله مجوز من جاز للسكان إذا امتداه لان الاسناد تمدى مكانه الأصلي نقلت حركة الواو لساكن قبلها فقلبت ألفا لتحركها بحسب الأصل وانفتاح ما قبلها بحسب الآن (قوله عقلي) نسبة للعقل لان التجوز والتصرف فيه في أمر معقول يدرك بالعقل وهو الاسناد بخلاف المجاز اللغوي فإن التصرف فيه في أمر نقل وهو أن هذا اللفظ لم يوضع لهذا المعنى ولا يقال مقتضى هذا التوجيه أنه كان يسمى مجازا معقوليا لعقل لان الغيبة تأتي لأدنى ملابس (قوله مجازا حكيميا) أي منسوبا للحكم بمعنى الادراك لتعلقه به فهو من نسبة للتعلق بالفتح للمتعلق بالكسر أو أنه نسبة للحكم بمعنى النسبة والاسناد لتعلقه بها فإن قلت ان المجاز هو عين الاسناد والنسبة وحيثما فيترجم تعلق الشيء بنفسه ونسبة الشيء لنفسه قلت المراد بالحكم للنسب والتعلق بكسر اللام خصوص النسبة الاسنادية والراد بالحكم للنسب اليه والتعلق به مطلق نسبة سواء كانت اسنادية أو اضافية أو ايقاعية وحيثما فهو من نسبة الخاص للعام أو من تعلق الخاص بالعام وهذا الجواب اندفع ما يقال ان المجاز العقلي كما يكون في الحكم وهو النسبة التامة يكون في النسبة الاضافية كسكر الليل والايقاعية كنوم الليل أي أوقفت النوم عليه وحيثما فلا وجه لتلك التسمية فنقتضية أنها إنما يكون متعلقا بالحكم (٢٣١) أعني النسبة التامة وحاصل الدفع انه ليس المراد بالحكم الذي تعلق به

فلا يكون الاسناد الى ما هو له عند التسكلم في الظاهر (ومنه) أي ومن الاسناد (مجاز عقلي) ويسمى مجازا حكيميا ومجازا في الاثبات واسنادا مجازيا (وهو اسناده) أي اسناد الفعل أو معناه (الى ملابس له) أي للفعل أو معناه

قائم أن فيه اسناد القيام في التقدير الى زيد على انه هو له وهذا فيه التسكلم بوجود الخفا في التعريف لكن الحمل عليه لا يدخل ما فيه النفي من الحقيقة أولى من الحمل على معنى ان نراد بالاسناد الحقيقي الانصاف بالاثبات أو السلب على وجه الاصله والحقيقة لا يدخل قولنا ما صام نهارك لأن سلب الصيام عن النهار حقيقي ثابت في نفس الامر مع انه مجاز قطعاً (ومنه) أي ومن الاسناد مطلقاً (مجاز عقلي) لان حصوله بالتصرف العقلي ويسمى مجازا حكيميا لوقوعه في الحكم بالسند على السند اليه ويسمى أيضا مجازا في الاثبات لحصوله في اثبات أحد الطرفين للآخر والسلب حقيقته ومجازاه تابعة لما يحق في الاثبات كما تقدم ويسمى أيضا اسنادا مجازيا لأنه إلى المجاز بمعنى المصدر لان الاسناد جاوز به للتسكلم حقيقته وأصله الى غير ذلك (وهو) أي المجاز العقلي (اسناده) أي الفعل أو معناه على نسق ما تقدم في الحقيقة (الى ملابس) بفتح الباء (له) أي للفعل أو معناه

وذلك مبني على أن المركبات موضوعة أولا وان قلنا بالاول فنعلم والا فلا وقد أوعبت الكلام على هذه المباحث في شرح المختصر فليطلب منه ص (ومنه مجز عقلي وهو اسناده الى ملابس له

لكن الحكم أشرف منهم ما فاعتبر الأشرف في التسمية وهذا لا ينافي أنه قد يكون في غير الحكم كالاضافية والايقاعية (قوله ومجازا في الاثبات) ان قلت التقييد بالاثبات يقتضي عدم جريان النفي وليس كذلك ألا ترى الى قوله تعالى فمار بحت تجارهم أوجب بأن التقييد بالاثبات لأشرفيته أولانه الاصل لان المجاز في النفي فرع المجاز في الاثبات بمعنى أن النفي لا يكون مجازا الا اذا كان الاثبات كذلك وأن النفي يرجع للاثبات بالملزمة فقرله تعالى فمار بحت تجارهم جعل من قبيل المجاز لسكون اسناد الرجح في التجارة اسنادا الى غير ما هو له وأن مار بحت تجارهم بمعنى خسرت أو ان المراد بالاثبات الانساب والانصاف فيشمل الايجاب والنفي إذ في كل منهما انساب وانصاف (قوله واسنادا مجازيا) أي اسنادا منسوبا الى المجاز واعترض بأن فيه نسبة الشيء الى نفسه لان المجاز هو الاسناد وأوجب بأن من نسبة الخاص للعام لان المجاز يشمل اللغوي أيضا أي أنه يسمى اسنادا منسوبا لمطلق مجاز من حيث انه فرد من أفرادها أو أن المراد بالمجاز للنسب اليه المصدر أعني التجوز والمجازة وحيثما فالمعنى يسمى اسنادا منسوبا للمجاز لان ذلك الاسناد جاوز به التسكلم أصله وحقيقته وأوصله الى غيره فان قلت ان هذا المجاز على ما يأتي لا يختص بالاسناد أعني النسبة التامة بل يجري في الاضافية والايقاعية واقتصرهم على الاسناد بوجه الاختصاص أوجب بأن اقتصرهم في التسمية على الاسناد لأشرفيته أو أن المراد بالاسناد مطلق النسبة من اطلاق الخاص وارادة العام (قوله الى ملابس له) أي الى شيء يبينه وبينه ملابس وارتباط وتعلق ثم انه يصح فتح الباء وكسرها في

المجاز خصوص النسبة التامة بل مطلق نسبة وحيثما فالمجاز اذا كان في الاضافية أو الايقاعية يصدق عليه انه متعلق بالحكم بمعنى مطلق نسبة من تعلق الخاص بالعام وعلى تقدير ان المراد بالحكم الذي تعلق به المجاز النسبة التامة فالسمية المذكورة باعتبار أن كل مجاز عقلي يرجع للحكم بمعنى النسبة التامة والاسناد اما ظاهر أو مقدر أو باعتبار أن المجاز وان كان في الاضافية والايقاعية

قول الصنف ملابس لأن اللابسة مفاعلة من الطرفين فكل واحد من الفعل وما أسند إليه ملابس بالكسر وملابس بالفتح إلا أن المناسب لقوله ملابس الفاعل أن يقرأ بفتح الباء هنا وكذا في قوله الآتي وله ملابس شتى (قوله غير ماهوله) بالجر على الصفة أو بالنصب على الحال ولا يقال على الأول فيه وصف النكرة بالمعرفة لأن غير لا تعرف بالإضافة (قوله مبني له) أي مسند له حقيقة (قوله يعني غير الفاعل التثنية) حاصل ذلك أنه إذا أسند الفعل أو مادل على معناه للفاعل النحوي فإن كان مدلول ذلك الفاعل النحوي الذي أسند إليه الفعل أو معناه هو الفاعل الحقيقي كان الإسناد حقيقة والا كان مجازا كما إذا كان الفاعل النحوي مصدرا أو ظرفا أو سببا أو مفعولا نحو عيشة راضية وكذلك إذا أسند الفعل أو مادل على معناه لنائب الفاعل فإن كان ذلك النائب النحوي مدلوله هو المفعول الحقيقي كان ذلك الإسناد حقيقة والا كان مجازا كما لو كان نائب الفاعل مصدرا أو ظرفا أو فاعلا نحو قولك أفعم السيل فإن السيل هو الفاعل الحقيقي للافعال لأنه هو الذي يملأ الأرض فقوله غير الفاعل أي الحقيقي وقوله في المبني للفاعل أي النحوي وقوله وغير المفعول به أي في الواقع وقوله في المبني للمفعول به أي النحوي وذلك لما قرر من أن ماهوله في المبني للمعلوم هو الفاعل لكون النسبة بطريق القيام مأخوذة في مفهومه وإن ماهوله في المبني للمجهول هو المفعول به لكون النسبة بطريق الوقوع عليه مأخوذة في مفهومه ثم اعلم أن ظاهر الصنف فاسد وذلك لأن الضمير المجرور في قوله (٢٣٢) وهو اسناده إلى ملابس له وكذا قوله غير ماهوله راجع للفعل أو معناه أي لا حد

(غير ماهوله) أي غير الملابس الذي ذلك الفعل أو معناه مبني له يعني غير الفاعل في المبني للفاعل وغير للمفعول به في المبني للمفعول به سواء كان ذلك الغير غير في الواقع أو عند التثنية كما في الظاهر وبهذا سقط ما قيل أنه إن أراد غير ماهوله عند التسكيم في الظاهر

(غير ما) أي غير الملابس الذي (هو) أي الفعل أو معناه (له) أي لذلك الملابس يعني أن الفعل المبني للفاعل حقه أن يسند إلى الفاعل فإذا أسند إلى غير الفاعل من مفعول أو مصدر أو ظرف مطلقا لكونه ملابس له فصار ذلك الغير في تلبسه به كالفاعل في مطلق التلبس يكون إسناد ذلك الفعل لذلك الغير للملابسة مجازا وكذا الفعل المبني للمفعول حقه أن يسند للمفعول وما يجري مجراه فإذا أسند لغير ذلك كان فاعلا لشبهه به في الملابس يكون إسناده له مجازا وقولنا لشبهه في الموضوعين ليس المراد بذلك التشبيه

غير ماهوله

الامرین كما هو قضية أو فالمنى حيثئذ اسناد أحد الامرین الى ملابس لأحدهما وذلك للملابس غير الملابس الذي أحد الامرین له وهذا صادق على الاسناد في ضرب زيد بالبناء للفاعل إذ صدق عليه أنه أسند أحد الامرین وهو الفعل الى ملابس لأحد الامرین وهو زيد

بتأول

غير الملابس الذي له أحد الامرین وهو معنى الفعل في قولنا أمضرب عمرو فيلزم

أن يكون مجازا ولا قائل بذلك وأشار الشارح إلى الجواب بقوله يعني الخ وحاصله أن كلام الصنف فيه إجمال وتفصيله أن يقال المراد اسناد أحد الامرین إلى ملابس لذلك الاحد غير الملابس الذي له ذلك الاحد فخرج ضرب زيد فبان ضرب أسند لملابس له وهو زيد وذلك الملابس هو الذي له ذلك الفعل ولما كان في كلام الصنف خفاء وإبهام قال الشارح يعني الخ (قوله سواء كان الخ) أشار بذلك إلى أن الأقسام الأربعة التي مرت في الحقيقة تأتي هنا في المجاز لشمول التعريف لها عنى ما طابق الواقع والاعتقاد معا وما طابق الواقع فقط وما طابق الاعتقاد فقط وما لم يطابق واحدا منهما والأمثلة السابقة للحقيقة العقلية تصلح بعينها أمثلة لأقسام المجاز العقلي باعتبار حال المخاطب فمثال ما طابق الواقع والاعتقاد معاقول المؤمن أنبت الله البقل للمخاطب يعتقد أن التسكيم يضيف الانبات للربيع وعلم للتكلم بذلك الاعتقاد فيكون مجازا لأن علمه باعتقاد المخاطب قرينة صارفة للإسناد عن ظاهره ومثال الثاني عنى ما طابق الواقع فقط قول المعتزلي خالق الله الافعال كلها لمن يعرف حاله وهو يعتقد أن المخاطب عالم بحاله فيكون ذلك قرينة صارفة للإسناد عن ظاهره ومثال الثالث عنى ما طابق الاعتقاد فقط قول الجاهل أنبت الربيع البقل لمن يعتقد أن ذلك القائل يضيف الانبات لله وعلم ذلك القائل باعتقاده ومثال الرابع عنى ما لم يطابق واحدا منهما قولك جاء زيد وأنت تعلم أنه لم يجي وأظهرت للمخاطب الكذب ونصبت قرينة على ارادة الكذب (قوله وبهذا) أي التعميم في قوله غير ماهوله السند من قوله سواء الخ (قوله سقط ما قيل) أي اعتراضا على الصنف ووجه السقوط أنه حينما عمناني ذلك الغير بأن أر بد به ما يعم الغير في الواقع والغير عند التسكيم في الظاهر صار قوله بتأول أي قرينة محتاجا إليه بالنسبة إلى بعض الافراد وهو الغير في الواقع ودخل فيه مثل قول الجاهل المذكور مما كان للسند إليه فيه غير عند التسكيم في الظاهر

(قوله فلاحاجة الى قوله بتأول) أي لانه لا يسند لغير ماهوله في الظاهر الا اذا كان هناك قرينة تدل على أن ذلك السند اليه غير قوله الى غير ماهوله يتضمن اعتبار القرينة (قوله وهو) أي عدم الاحتياج ظاهر لكن قد يقال يمكن اختيار الشق الاول ولا نسلم عدم الاحتياج إذ دلالة الالتزام مهجورة في التعريف (قوله خرج عنه مثل قول الجاهل الخ) أي لانه لمين ماهوله وحيث خرج عنه ذلك فيكون التعريف غير جامع (قوله مجازا) حال من قول (قوله باعتبار الاسناد الى السبب) أي لان الله سبب في الانبات عند الجاهل وللتب حقيقة عندهم هو الربيع (قوله بتأول) الباء للمصاحبة أي اسناده اسنادا مصاحبا لتأول ويصح أن تكون الباء للابسة أو السببية أي اسنادا ملابسا للتأول أو اسناده لملابس بسبب التأول والتأول تفعل من آل الى كذا يرجع اليه لعمناه تطلب المآل الذي هو حقيقة الكلام التي يؤل المجاز اليها أو الموضع النائي من العقل والمراد بتطلبهما الالتفات اليهما لينصب قرينة على ارادة خلاف الظاهر * واعلم أن المجاز العقلي عند الشيخ عبدالقاهر نارة يكون له حقيقة أي فاعل يكون الاسناد له حقيقة نحو أنبت الربيع البقل فان حقيقته أنبت الله البقل ونارة لا يكون له حقيقة أي فاعل حقيقي نحو أقدمني بلدك (٢٣٣) حتى على فلان فالاقدام ليس له

فاعل حقيقي يكون الاسناد له حقيقة إذ هو أمر اعتباري بخلاف قدم الاقدم فان له فاعلا حقيقيا لان التقدم أمر موجود فلا بد له من موجود تقول قدمت بلدك لأجل حق لي على فلان فقول الشارح من الحقيقة اشارة للقسم الاول وهو بيان لما يؤول وفاعل يؤول ضمير يعود الى الاسناد أي تطلب الحقيقة وملاحظتها التي يؤول أي يرجع المجاز اليها ومعنى رجوع المجاز اليها انه يتفرع عنها بأن

فلاحاجة الى قوله بتأول وهو ظاهر وان أراد غير ماهوله في الواقع خرج عنه مثل قول الجاهل أنبت الله البقل مجازا باعتبار الاسناد الى السبب (بتأول) متعلق باسناده ومعنى التأول تطلب ما يؤول اليه من الحقيقة

الذي أصله أن يكون بالكاف فيكون هذا مجاز الاستعارة على ما سيجي * بل المراد أن ذلك هو العتبر في تحقق علاقة التجوز في الاسناد من غير مراعاة شروط أصل التشبيه لافي تقدير التركيب قبل التجوز ولا في حصول محسنات التشبيه في أصل المعنى واذالم يراع ذلك لم يقدر نقل لفظ المسند اليه لغير معناه فلا يكون استعارة فتأمل لثلا يكون هذا مذهب السكاكي المردود فيما يأتي ان شاء الله تعالى وقوله غير ماهوله صادق بكونه غير في الواقع فقط وغير عند التكلم فيما يظهر من حاله فأخرج الأول بقوله (بتأول) والتأول التفعل من آل الى كذا يرجع اليه ومعناه تطلب المآل وهو الموضع الذي يؤول اليه الكلام من حقيقته الاصلية وذلك التطلب يكون من جهة العقل ومعالم أن تطلب العقل لشيء انما يكون بالدليل والامارة وذلك بنصب القرينة على أن المراد غير الظاهر فماد حاصل معنى التأول الى المحل

بتأول) ش قوله اسناد جنس والضمير لأحد أمرين الفعل أو معناه وقوله الى ملابس له أي الفعل أو معناه وضمير هو كذلك أي غير ما الفعل له أو معناه وقوله بتأول يتعلق باسناد وخرج بقول الجاهل أنبت

(٣٠ - شروح التلخيص - أول) ينتقل من الحقيقة اليه بواسطة العلاقة فهم من رجوع الفرع لأصله مثلا المؤمن الذي يضيف الانبات لله تقف نفسه عن اسناد الانبات للربيع وتلتفت الى حقيقة الكلام وتطلبها فاذا علمت حقيقة ذلك وان الاصل أنبت الله البقل بالر بيع وان الربيع سبب عادي فانها تسند الانبات اليه وتنصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر وكذلك اذا سمع المؤمن أنبت الربيع البقل فانه تقف نفسه ولا ترضى بذلك فاذا علمت الحقيقة بعد تطلبها رضيت بذلك فقوله تطلب أي تطلب التكلم أو مخاطب الحقيقة التي يرجع اليها المجاز وانما عبر بالتطلب دون الطلب للاشعار بأن الطلب لا يلزم أن يكون واقعا بل مجرد الالتفات لدلالته على التكلف وقوله أو الموضع اشارة للقسم الثاني وهو عطف على ما وقوله من العقل من فيه لا ابتداء حال من الموضع والمعنى أو تطلب للموضع الذي يرجع المجاز اليه حال كون ذلك للموضع ناشئا من جهة العقل محضا وان لم يكن لذلك الموضع تحقق في نفس الأمر بأن يكون ذلك للموضع قرين من لفظ الفعل الذي لا فاعل له حقيقي ويلاحظ العقل أنه أصل له كأن يلاحظ العقل أن الاقدام راجع للتقدم وانه أصل له وان لم يكن ذلك ثابتا في الواقع فصدق الموضع في المثال المذكور قدمت وتوضيح ذلك أن المجاز الذي لاحقيقة له كما في أقدمني بلدك حتى لي على فلان اذا سمعت النفس ذلك لا ترضى بالاسناد لسكون الحق ليس فاعلا للاقدام لانه أمر متوهم لا فاعل له فتطلب النفس الحقيقة فيلاحظ العقل أن التقدم أصل للاقدام وان الاصل قدمت لحق لي على فلان وان لم يكن ذلك ثابتا في الواقع فالاقدام له محل من جهة العقل وهو التقدم هذا ويصح أن يكون قوله من العقل لا ابتداء الطلب والمعنى حينئذ تطلب الموضع الذي يرجع المجاز اليه حال كون ذلك الطلب مبتدأ من العقل فالطلب فعل ممتد ومسافة لها ابتداء هو العقل

(قوله أو الوضع) أي أو تطلب الوضع الذي الخ والمراد بالوضع المعنى المناسب لما اسناده مجازي الذي يؤل الاسناد المجازي اليه من جهة العقل أي يرجع اليه ويكون هو المقصود منه كالقدم المناسب لقدم في قولك أقدمني بلك حق لي على زيد وهكذا كل اسناد مجازي للاحققة له لعدم تحقق الفاعل أي لعدم تحقق استعماله وقصده على ماسياتي قريبا (قوله وحاصله الخ) عطف على قوله ومعنى الخ أي أن معنى التأويل الحقيقي ما ذكر وحاصل معناه نصب قرينة وفيه أن نصب القرينة ليس حاصلًا لذلك المعنى الذي ذكره إذ تطلب الحقيقة أو الوضع وملاحظته ليس هو نصب القرينة والجواب أن المراد حاصله باعتبار لازمه أي أن نصب القرينة لازم لما ذكره فالصنف اطلق اسم للزوم وهو التأويل (٢٣٤) أعني طلب الحقيقة أو الوضع وأراد اللازم وهو نصب القرينة على طريق

أو الوضع الذي يؤل اليه من العقل وحاصله أن نصب قرينة صارفة عن أن يكون الاسناد الى ماهوله (وله) أي للفعل

نصب القرينة على خلاف الظاهر وينبغي أن يتنبه لكون التأويل الذي هو التطلب المذكور يحتمل أن يكون من المتكلم فيكون معنى التطلب في حقه أنه تطلب لمجازه قبل التناقض به ما يتحقق به ذلك المجاز من شرطه وهو العلاقة والقرينة إذ المجاز بلا شرطه باطل وعلى هذا فمن لم يذكر العلاقة فللاستغناء عنها بالقرينة وعليه تكون من في قولنا من الحقيقة ابتدائية ويكون معنى التطلب لمصحح المجاز ودليله لا تطلب الحقيقة بالدليل ويحتمل أن يكون مع السامع فيكون معناه أنه أسند الى الغير مع كون المسند مصاحبًا لكونه يتطلب السامع فيه حقيقة لظهور القرينة الدالة على خلافها وهو الواثق لما ذكرنا أولاً وتفسير الغير بما يعبر في الواقع فقط والغير في ظاهر الحال فقط والغير في الاعتقاد فقط والغير في الواقع وظاهر الحال أو الاعتقاد والغير في الاعتقاد والظاهر وذلك بأن يراد بذلك مطلق الغير فيكون ذكر الغير أو لا كفصل الجنس ويكون ذكره بتأويل الذي يعبر في ظاهر الحال كفصل النوع برد القول بأنه أن أراد الغير في الواقع خرج قول الجاهل أنبت الربيع البقل عند قصده الاسناد الى السبب في زعمه وإن أراد الغير في الظاهر لم يحتج الى قوله بتأويل وذلك لأن الغير إذا فسر بالقدر المشترك بين الغيرين وغيرهما أي لا دليل على التعيين احتج الى بيان المراد من ذلك بخصوصه على أن هذا الاعتراض فيه التخصص بالواقع وظاهر الحال بلا تخصص وقد يجب بأن المخصص أنا ان قطعنا النظر عن القرينة فالمتبادر الغير في الواقع وإن نظر الى القرينة فهم منها الغير بحسب الظاهر لانه هو المذكور في تعريف الحقيقة فلم يخاصص الترديد بهما ولكن لا ينبغي أن التفسير بالعموم يحتاج الى التقييد لانه انما يتجه ان سلم أن أحد الاحتمالات السابقة لا يتبادر منه وأما ان ادعى أن التبادر من غير ماهوله انما هو الغير عند التكلم فيما يظهر من حاله أو الغير في الواقع فقط أو الغير في الاعتقاد فقط أو فيها لم يتجه ولم يتم تأملهم أشار الى تحقيق وتفصيل في التعريفين فقال (وله) أي وللعمل أو معناه

الربيع البقل كما سياتي فقد تكمل اخراج أقسام الحقيقة بمجموع الفصلين ص (وله)

الكناية ان قلت لان سلم أن نصب القرينة لازم لملاحظة الحقيقة أو الوضع لجواز أن يلاحظ الحقيقة أو الوضع ولا ينصب قرينة قلت المراد ملاحظة الحقيقة أو الوضع ملاحظة يتد بها وهي انما تكون مع القرينة و بيان ذلك أن التطلب من جهة العقل ومعلوم ان تطلب العقل لشيء انما يكون كاملاً اذا كان بالدليل والامارة وذلك هو نصب القرينة على أن المراد غير الظاهر فان قلت حيث حمل التأويل على نصب القرينة لم يكن لقول المصنف الآتي ولا بد للمجاز من قرينة فائدة لانه من هنا ويكون قوله فيما مر لغير ماهوله مستغنى عنه إذ لا قرينة

ملابس

لهوله وأجيب بأن فائدة قوله الآتي ولا بد الخ التوطئة الى تقسيم القرينة الى لفظية ومعنوية

ولم يكتف بقوله بتأويل عن قوله لغير ماهوله لان دلالاته على المعنى المذكور التزامية وهي مهجورة في التعريف فان قلت ان من لوازم المجاز العلاقة كما أن القرينة من لوازمه وحينئذ فكان الأولى للشارح ادراجها في التأويل بأن يقول وحاصله أن يعتبر علاقة وينصب قرينة صارفة الخ بل الاقتصار على العلاقة أولى لان المصنف تعرض لقرينة فيما بعد بقوله ولا بد له من قرينة قلت انما لم يدرج الشارح العلاقة في التأويل لتقدم الاشارة اليها في قول المصنف ملابس وذكره القرينة فيما بعد انما هو لأجل التوطئة لتقسيمها الى لفظية وغير لفظية (قوله صارفة الخ) ليس المراد يكون القرينة صارفة عن الحقيقة أن الاسناد لما هو له وجود والقرينة صرفت ذلك بل المراد ان ظاهر الكلام مع قطع النظر عنها يفيد ان الاسناد في اللفظ ثابت لما هو له وبالنظر اليها يفيد أنه غير ماهوله (قوله أي للفعل) أي أو معناه فيه اكتفاء وانما اقتصر على الفعل مع ان الأمثلة الآتية بعضها للفعل نحو بنى الأمير المدينة وبعضها لما في معناه نحو عيشة راضية لانه الاصل ويعد أن يكون المصنف أراد بالفعل اللغوي وهو الحدث الخ لفته لما مر من قوله اسناد الفعل أو معناه لانه صريح

في أن المراد بالفعل الفعل الاصطلاحي والالزم استدراك قوله أو معناه فإن قلتان المصنف عد من جملة الملابس المصدر والمفعول به ومن جملة معنى الفعل المصدر والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف فيلزم ملابسة المصدر للمصدر وهو باطل لانه ملابسة الشيء لنفسه ويلزم عليه ملابسة الصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف للمفعول به وهو باطل لانها لاتنصبه قلت ذلك الالزم ممنوع لجواز أن يكون الكلام على التوزيع فقوله والمصدر أى في غير المصدر وقوله والمفعول به أى في غير الصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف فالخاسل أنه لا يلزم من القول بملابسة الفعل ومعناه للامور المذكورة ملابسة كل منها لكل واحد منها بل التفضيل فيه موكول الى السامع العالم بالقواعد على أنه لا يلزم من ملابسة المصدر للمصدر ملابسة الشيء لنفسه (٢٣٥) لجواز أن يكونا متغايرين وان كانا

مصدرين كما في أعجبتني قتل
الضرب فان القتل ملابس
للضرب لكونه سبباً فيه إذ
لا بد من الملابسة بين العامل
ومعموله (قوله وهذا) أى
قول المصنف وله ملابسات
(قوله اشارة) أى ذو اشارة
أومشير (قوله الى تفصيل)
أى تعيين (قوله وتحقق)
المراد به الذكر على الوجه
الحق فهو مغاير لما قبله
والتحقيق من قوله بعد
فاستاده للفاعل الخ (قوله
للتعريفين) أى تعريف
الحقيقة العقلية وتعريف
المجاز العقلي لذكره في الاول
الملابس الذى له وفي الثانى
الملابس الذى ليس هو له
(قوله أى مختلفة) هذا
تفسير بالالزم اذ الت
معناه التفرق كما يشهد له
قول الشاعر

وهذا اشارة الى تفصيل وتحقيق للتعريفين (ملابسات شتى) أى مختلفة جمع شتيت كريض ومرضى
(يلبس الفاعل والمفعول به والصدر والزمان

(ملابسات شتى) جمع شتيت كريض ومرضى بمعنى مفترقة مختلفة ثم أشار الى تسمية تلك الملابس
فقال (يلبس الفاعل والمفعول به والصدر والزمان

ملابسات شتى الخ) ش أى للفعل أو معناه ملابسات متعددة فهو يلبس الفاعل والمفعول به و يلبس
للمصدر وظرفى الزمان والمكان والسبب * واعلم أن الاستناد هنا ما أن يراد به الحكم المأثر بين السند
والسند اليه أو مجرد النسبة الصادقة على نسبة المفعول أو غيره من متعلقات الفعل * أما الاول فاعلم أن
الاستناد لا بد له من مسند اليه كما سبق وذلك السند اليه إما فاعل أو ما هو فى حكم الفاعل مثل
البتدا واسمى كان وان وغير ذلك من المحكوم عليه * وهذا فى كل اسناد مجازيا كان أو حقيقيا فنقول اذا
وقع الاستناد فالمحكوم عليه إما أن يكون هو الفاعل فى نفس الأمر والصدر أو الزمان أو المكان أو
المفعول أو السبب * فالاول وهو اسناد الفعل الى فاعله لا يكون إلا حقيقة وتنعى فاعله الذى هو له مثل قام
زيد فقد أسند الفعل انظا ومعنى الى فاعله هذا مضمون كلامهم الثانى اسناده الى المفعول معناه أن يجعل
ما هو له فى المنى مفعول فاعلا وفى حكم الفاعل فالفعل كقوله تعالى فهو فى عيشة راضية فان راضية
مسندة الى ضمير العيشة فقد جعلت العيشة فاعلا وانما هى مفعول فى العنى لانها مرضى بها وكذلك ماء
دافق فقد جعل للرضى به راضيا والمدفوق دافقا ومنه سر كآتم أى مكتوم حكاة ابن السكيت والذى
فى حكم الفاعل سبل مفعم لأن المفعم هو الملوء والسيل فى الحقيقة مالى * للو ادى لاملوء فقد أسند الفعل
الى الفاعل معناه انه جعل ما هو الفاعل فى العنى أى فى الاصل وهو السيل نائبا عن الفاعل لفظا والنائب
عن الفاعل لفظا مفعولا معنى فقد أسند الافعام فى العنى الى الوادى الذى كان مفعولا فصار السيل
مفعولا فى الفعل له ونظر (١) للمصنف فى الايضاح فانه فى عيشة راضية جعل المفعول معنى فاعلا لفظا
وفى سبل مفعم جعل الفاعل معنى نائبا عن الفاعل وهو المفعول فى الاصل فقال ان هذا عكس الذى قبله
وليس كذلك بل سبل مفعم مثل عيشة راضية فان العيشة كانت مفعولا جعلت فاعلا والوادى كان

وقل لجديد الثوب لا بد من بلا * وقل لاجتماع الشمل لا بد من شت

أى لا بد من تفرق والاختلاف لازم للتفرق (قوله جمع شتيت) أى فطابت الصفة الموصوف (قوله يلبس الفاعل) هذا مستأنف استئنافا
بيانياً أى به لتفصيل الملابس وقوله يلبس الفاعل أى الحقيقي لصدوره منه أو قيامه به والمراد أنه يلبسه مطاقا سواء كان بلا واسطة أو
بواسطة الحرف نحو كفى بالله (قوله والمفعول به) أى لوقوعه عليه والمراد انه يلبسه مطلقا سواء كان بلا واسطة أو بواسطة حرف نحو صمرت
زيد وضربت فى الدار وفى يوم الجمعة ولأجل التاديب ولا يقال لهذا مفعول فيه ولا مفعول له لانهما انما يطلقان على المنصوب بتقديرى واللام
على القول المشهور خلافا لابن الحاجب وبما ذكر من التعميم ظهر وجه ترك المصنف للجار والمجرور (قوله والصدر) لكونه جزء
مفهومه فيلبسه بدلالته عليه نضمنا وكذا يقال فى الزمان أو ان ملابسته للزمان لكونه لازما لوجوده

(١) قوله ونظر: حرر هذه الكامة فان الاصل الذى بيدنا سقيم كتبه مصححه

والمكان والسبب فاستاده الى الفاعل اذا كان مبنيًا له حقيقة

(قوله والمكان) أى بسبب دلالة عليه التزاما باعتبار أنه لا بد له من محل يقع فيه (قوله والسبب) أى لحصوله به وسواء كان السبب مفعولا له أو لا كما في بنى الأمير المدينة (قوله ولم يتعرض للمفعول معه) نحو جاء الأمير والجيش (قوله والحال) نحو جاء بدر كبا (قوله ونحوهما) أى كالتمييز نحو طاب زيد بنفسا والمستثنى نحو قام القوم الا زيدا (قوله لا يسند اليها) أى بخلاف ما ذكره فان الفعل يسند اليه فان قلت هذه الامور يسند اليها (٢٣٦) أيضا فيصح أن يقال في جاء الأمير والجيش جاء الجيش وفي الحال جاء الراكب

والمكان والسبب) ولم يتعرض للمفعول معه والحال ونحوهما لان الفعل لا يسند اليها (فاستاده الى الفاعل أو للمفعول به اذا كان مبنيًا له) أى للفاعل أو للمفعول به يعنى ان استاده الى الفاعل اذا كان مبنيًا للفاعل والى المفعول به اذا كان مبنيًا للمفعول به (حقيقة

والمكان والسبب) سواء كان عقليا أو عاديا أو شرعيا أو ما غير ما ذكر من متعلقات الفعل فلا يسند لها الفعل ولو كان ملابسا له بالمتعلق كالمفعول معه والحال والتمييز فلم يتعرض لها لان المراد الملاسات التي يسند الفعل لها (فاستاده) أى الفعل (للفاعل) اذا كان مبنيًا له كقولنا قام زيد بحقيقة (و) استاده (للمفعول به اذا كان مبنيًا له) كقولنا ضرب بكسر الراء زيد (حقيقة) أيضا

مفعولا صار فاعلا ولذلك انقلب السيل الذى كان فاعلا مفعولا فبنى له الفعل فقيل مفعم وكذلك لو بنيت المفعول من عيشة راضية لقلت عيشة مرضية * الثالث استاده الى المصدر وهو أن تجعل ما هو فى المعنى مصدر فاعلا لفظيا أو فى حكمه مثل شعر شاعر فان شاعرا أسند الى ضمير الشعر قلت وليس مثلا صحى حالان شعرانى قولنا شعر شاعر المراد به المشعور وهو نفس المنظوم لا الشعر الذى هو المصدر والمثال الصحيح

سيدى كرى قولى اذا جد جدهم * وفى الليلة الطعام يفتقد البدر

وكذلك قوله تعالى فاذا نفع فى الصور نحة واحدة * الرابع استاده الى اسم الزمان مثل نهاره صائم فقد أسند صائم الى النهار معناه انما يجعل اسم الزمان فاعلا فنسند الصوم اليه وينبغى تقييده ذلك بارادة هذا المعنى فانه يصح أن نقول نهاره صائم حقيقة أى قائم الظهيرة يقال صائم النهار اذا قام قائم الظهيرة ولا بد من ارادة الحقيقة الشرعية فان الصوم فى اللغة مطلق الامساك فيصح استاده للنهار حقيقة ومن هذا الباب قولهم ولد له ثلاثون عاما وصيد عليه يومان وليلة ماطرة وليل ساهر وقوله تعالى والنهار مبصرا * الخامس اسم المكان مثل نهر جار وهو كظرف الزمان وهذا المثال انما يصح اذا كان النهر اسما للشق فان كان اسما للماء وحده فهو حقيقة ولاهل اللغة فى ذلك عبارات مختلفة تشهد لكل من الاحتمالين * السادس السبب وهو أن تجعل ما هو سبب الفعل فى المعنى فاعلا أو فى حكمه مثل بنى الأمير المدينة لكونه سبب فى بنائها قال الخطيبى يريدون بنيت المدينة للامير و بهضم بجمل هذا المثال لا سبب وكلاهما صحيح * قلت * ليس معناه ما ذكره وانما يكون معناه بنيت للامير بتقدير أن يكون للسبب فيكون من القسم الذى ذكره بعد وقوله وكلاهما صحيح فيه نظر لانه على المسببية يرجع فى المعنى الى المفعول من

الحق قلت المراد ان هذه الامور لا يصح اسناد الفعل اليها مع بقائها على معانيها المقسودة منها كالمصاحبة فى المفعول معه والتقييد فى الحال والبيان فى التمييز فان هذه المعانى لا تفهم فيها اذا رفع الاسم وأسند اليه الفعل (قوله فاستاده الى الفاعل) أى الحقيقى لا الاصطلاحى فالمراد بالفاعل الفاعل الحقيقى وهو ما حق الاستناد ان يكون اليه وهو ما يقوم به الفعل حقيقة عند المنكلم فى الظاهر وقوله اذا كان مبنيًا له أى للفاعل النحوى وحيث سئذ فى الكلام استخدام وكذا يقال فى المفعول به وانما قلنا المراد بالفاعل الفاعل الحقيقى لاجل اخراج قول المؤمن أنبت الربيع البقل من الحقيقة لانه وان أسند الفعل المبني للفاعل له ولكن ذلك

الفاعل الذى أسنده الفاعل النحوى لا الحقيقى وكذا يخرج قول الجاهل المعلوم جهله أنبت الله البقل عن الحقيقة

اجله لان الفعل المبني للفاعل لا يسند للفاعل الحقيقى عنده فى الظاهر فهو وما قبله داخل فى المجاز لكونه استادا الى غير الفاعل الحقيقى لاجل الملاسة (قوله أى للفاعل أو المفعول به) أى فالضمير راجع لهما وأفرد الضمير لان العطف بأو (قوله يعنى ان استاد الخ) لما كان ظاهر كلام المصنف فاستاده لانه يفيد أن الفعل اذا كان مبنيًا للفاعل أو للمفعول به يكون حقيقة واذا كان مبنيًا للمفعول أو للمفعول به يكون كذلك حقيقة مع انه ليس كذلك لانه اذا كان مبنيًا للفاعل أو للمفعول يكون مجازا كما فى عيشة راضية وكذا اذا كان مبنيًا للمفعول أو للمفعول به يكون مجازا كما فى سيل مفعم أشار الشارح بالناية الى أن فى كلام المصنف توزيعا وان الأصل واستاده الى الفاعل اذا كان مبنيًا له واستاده الى المفعول به اذا كان مبنيًا له حقيقة

كأمر وكذا إلى الفعل إذا كان مبنياً له وقولنا ما هو له يشملهما وأسناده إلى غيرهما المضافاته لما هو له في ملاسة الفعل

(قوله كأمر من الأمثلة) أي للحقيقة لا للأسناد إلى الفاعل أو للمفعول حتى يرد عليه أنه لم يذكر سابقاً مثلاً لا أسناد المبنى للفعل إلى المفعول (قوله وإلى غيرهما الخ) قد ذكر المصنف أمثلة المجاز لا أسناد الفعل المبنى للفاعل ولم يذكر من أمثلة المجاز لا أسناد الفعل المبنى للفعل إلا واحداً أعنى سيل مفعوم فإنه أسند فيه معنى الفعل المبنى للفعل إلى الفاعل فنقول أسناده إلى المصدر لا يكون إلا مجازاً نحو ضرب ضرب شديد وأسناده إلى المكان والزمان إن كان بتوسط في ملفوظة أو مقدره فهو حقيقة نحو ضرب في الدار وفي يوم الجمعة وإن كان على الاتساع بأجزائهما مجرى المفعول به في اعتبار وقوع الفعل عليهما كان مجازاً نحو ضرب يوم الجمعة وضرب الدار والمفعول له لا يسند إليه الفعل المجهول ما لم يجز باللام نحو ضرب للتأديب وإلا كان مثل جلس في الدار وأسناده إلى السبب الغير للفعل له مجاز ولا جل إخراج أسناد المجهول إلى المكان والزمان بتوسط في قيد قوله وإلى غيرهما (٢٣٧) بقوله للملاسة لأن الأسناد لهما ليس

لأجل الملاسة بالمعنى المذكور هنا ولم يتعرض الشارح لدخول ذلك في الحقيقة لظهوره على أنه قد يقال إن في صورة الأسناد بتوسط في ملفوظة أو مقدره الأسناد إلى مصدر الفعل حقيقة فإن معنى قولنا ضرب في يوم الجمعة أو في الدار أو وقع الضرب فيه (قوله أي غير الفاعل) أي من المفعول والأربعة بعده وقوله وغير المفعول به أي من الفاعل والأربعة الأخيرة فصور المجاز عشرة مثل المصنف لست منها (قوله يعني غير الفاعل في المبنى للفاعل الخ) اعلم أن ظاهر كلام المصنف أن الفعل المبنى للفاعل إذا أسند لغير الفاعل والمفعول

كأمر) من الأمثلة (و) أسناده (إلى غيرهما) أي غير الفاعل أو للمفعول به بمعنى غير الفاعل في المبنى للفاعل وغير المفعول به في المبنى للمفعول به (للملاسة)

(كأمر) من الأمثلة في قولنا ثبت الله البقل إلى آخرها وهذا في أمثلة الفاعل وأمثلة الأسناد للمفعول به أو شبهة ظاهرة وقد تقدم بعضها في الشرح (و) أسناده (إلى غيرهما) أي إلى غير الفاعل في المبنى له و يدخل في الغير للمفعول به وإلى غير المفعول به في المبنى له و يدخل في الغير الفاعل كما يدخل في المفعول الجور والظرف (للملاسة) أي أسناد الفعل لغير ما بنى له لأجل مشابهة ما بنى له بغيره في ملاسة الفعل لهما

أجله فيمكن دخوله في قسم عيشة راضية الآن مرادهم بالمفعول في عيشة راضية للمفعول به فقط هذا كله على تقدير أن المراد بالأسناد ذلك فقولك بنيت المدينة لا يطلق على بنائها للأمر ولا يفهم منه لا حقيقة ولا مجازاً وأما قولك للأمر فليس مسنداً إليه وأما على التقدير الآخر أن المراد بالأسناد النسبة ولا تتبعضه فسيأتي عن سيبويه والسكاكي مثله في الكلام على أسباب العلية فالحكم على ماسبق واضح لأنه يكون تعلق الصفة بالموصوف كراضية بعيشة وغيره مجازاً من غير نظر إلى ضميره المستتر فيه ويكون في ضرب زيد عمراً أسناد باعتبار الفاعلية وأسناد باعتبار المفعولية و بعد أن تحررت هذه القاعدة على التحقيق فنقول الأسناد إلى الفاعل المعنوي قد يكون والفعل مبنياً له لفظاً مثل قام زيد فزيد فاعل لفظاً ومعنى حقيقة ولا يكون إلى نائبه لأنك إذا قلت ضرب زيد لم تسند الضرب باعتبار الفاعلية إلى أحدنا أسندته باعتبار المفعولية فالفاعل المعنوي ليس للمفعول الذي هو نائبه نائباً في المعنى بل في اللفظ فقط والأسناد إلى المفعول به المعنوي قد يكون مع البناء للفاعل كما يقول رضى العيشة وإن بنيت للمفعول ليس بالحقيقة كقولك رضى العيشة بضم الراء وعلى هذا القياس إلا أنه قد يقال لا يترتب من جعل المفعول فاعلاً أن يجعل كذلك الفاعل مفعولاً بل يستعمل منه القاصر

به يكون مجازاً وأما إذا أسند لهما يكون حقيقة وكذلك الفعل المبنى للمفعول إذا أسند لغير الفاعل والمفعول به يكون مجازاً وإذا أسند إليهما يكون حقيقة وليس كذلك بل المبنى للفاعل إذا أسند للمفعول به يكون مجازاً نحو عيشة راضية كما أن المبنى للمفعول إذا أسند للفاعل يكون كذلك نحو سيل مفعوم فلما كان ظاهر كلام المصنف فاسداً أي الشارح بالعناية تبييناً للمراد وإشارة إلى أن في كلام المصنف نوزيما (قوله للملاسة) أي للاحظها كما أشار له الشارح بقوله لأجل الخ واعلم أن هذا المجاز لا بد له من علاقة كما أن المعنوي كذلك و ظاهر كلام المصنف أن العلاقة المتبعة هنا هي للملاسة فقط وأنه لا بد منها في كل مجاز عقلى من حيث أنه جعلها علة دون غيرها بدليل الاقتصاد عليها في مقام البيان قال الشيخ يس لكن بيتي هائى وهو أنه هل يكفي في جميع أفراد هذا المجاز كون العلاقة للملاسة أو لا بد أن تبين جهتها بأن يقال العلاقة ملاسة الفعل لذلك الفاعل المجازى من جهة وقوعه عليه أو فيه أو به كما قالوا في المجاز المعنوي أنه لا يكفي أن يجعل الزوم أو التعلق علاقة بل فرد منه لأن ذلك قدر مشترك بين جميع أفرادها فلا بد أن يبين أنه من أى وجه وسيأتي في كلام بعض الفضلاء إشارة إلى هذا الثاني

(قوله يعني لأجل الخ) لما كان ظاهر المصنف هنا أن العلاقة هي اللابسة بمعنى التعلق والارتباط بين الفعل والسنداليه المجازي وكذا على ما هو للتبادر من التعريف ومن قوله وله ملاسبات شتى وكان هذا غير مراد وإنما المراد أن العلاقة هي المشابهة بين المسند اليه الحقيقي والسنداليه المجازي في اللابسة أي في تعلق الفعل بكل منهما وإن كانت جهة التعلق مختلفة أي الشارح بالعناية إشارة إلى أنه ليس المراد باللابسة في كلام المصنف التعلق بين الفعل والسنداليه المجازي كما مر بل المراد بها هنا المشابهة والمحاكاة والمناظرة بين المسنداليه المجازي والحقيقي في التعلق فقوله الشارح يعني لأجل أن ذلك الغير أي للسنداليه المجازي كالنهر في قولك جرى النهر يشابه ما هو له أي يشابه المسند اليه الحقيقي كالماء في قولك جرى الماء وقوله في ملابسه الفعل أي وهو الجري فالجري يلبس الماء من جهة قيامه به ويلبس النهر من جهة كونه واقفاً فيه ولا يقال حيث كانت علاقة هذا المجاز المشابهة كان من الاستعارة لا ناقول الاستعارة لفظ استعمل في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة والاستناد ليس بلفظ وما وقع في تسميته استعارة فليس المراد منه الاستعارة الاصطلاحية بل ذلك على سبيل النقل والاشتراك اللفظي والحاصل أن العلاقة في هذا المجاز المشابهة بين المسنداليه المجازي والمسند اليه الحقيقي في تعلق الفعل بكل لأجل صحة أسناده لذلك المجازي والعلاقة في الاستعارة المشابهة بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي لأجل صحة نقل اللفظ من المعنى الحقيقي (٣٣٨) للمعنى المجازي قال الفري ان قلت لا شيء من حول الشارح العبارة وفسر اللابسة

بمشابهة ذلك الغير لما هو له ولم يفسرها بارتباط الفعل بالمسند اليه الذي ليس هو له مع أن ذلك كاف في اسناد الفعل إليه قلت الباعث له على اختيار ذلك أن ملاحظة المشابهة المذكورة أدخل وأتم في صرف الاسناد الذي هو حق ما هو له إلى غيره وإن كفي فيه مجرد اللابسة المذكورة (قوله كقولهم) أي

بمعنى لا أجل أن ذلك الغير يشابه ما هو له في ملابسة الفعل (مجاز كقولهم عيشة راضية) فيما بني للفاعل وأسند إلى المفعول به إذ البيشة مرضية (وسيل مغمم) في عكسه أي فيما بني للمفعول وأسند إلى الفاعل لأن السيل هو الذي يغمم أي يملأ

(مجاز كقولهم) فيما بني للفاعل وأسند للمفعول مجازاً (عيشة راضية) فإن العيشة مرضية وإنما الراضى صاحبها (و) كقولهم فيما بني للمفعول وأسند للفاعل مجازاً (سيل مغمم) فإن السيل مغمم فإن دفع في الأصل متعدي فلما أسندناه إلى الماء فديقال أنه صار قاصراً بمعنى مندفع وفيه نظر وقد يقال هو متعدي أي دافق نفسه والظاهر أنا إذا جعلنا المفعول فاعلاً انقلب الفاعل مفعولاً وبوجه ما تقدم في سيل مغمم لأننا قلنا مغمم بالبناء للمفعول لأننا قدرنا أن المفعول هو الفاعل فقلنا ملاً الوادي السيل فلذلك صح بناء الفعل للسيل فقلنا أقم السيل فتبعه قولنا سيل مغمم ولترجع حينئذ إلى عبارة المصنف فقوله أسناده إلى الفاعل حقيقة لا ير بد الفاعل اللفظي والأورد عليه أن الاسناد المجازي أيضاً لا يكون

بمعنى لا أجل أن ذلك الغير يشابه ما هو له في ملابسة الفعل (مجاز كقولهم عيشة راضية) فيما بني للفاعل وأسند إلى المفعول به إذ البيشة مرضية (وسيل مغمم) في عكسه أي فيما بني للمفعول وأسند إلى الفاعل لأن السيل هو الذي يغمم أي يملأ

كالاسناد في قولهم (قوله عيشة راضية) في حاشية شيخنا الحنفى أصله رضى المؤمن عيشته ثم أقم عيشة مقام

المؤمن للمشابهة بينهما في تعلق الفعل وهو الرضى بكل فصار رضى عيشة وهو فعل مبنى للفاعل فأشتق اسم الفاعل منه وأسند إلى ضمير المفعول وهو عيشة بعد تقديمه وجعله مبتدأ ثم حذف المضاف إليه اكتفاء بالمبتدأ في مثل قوله عيشة زبد راضية وقرر شيخنا العدوي أن أصل هذا التركيب عيشة رضىها فالرضا كان بحسب الأصل مسنداً للفاعل الحقيقي وهو صاحب ثم حذف الفاعل وأسند الرضا إلى ضمير العيشة وقيل عيشة رضىت لما بين صاحب والعيشة من المشابهة في تعلق الرضا بكل وإن اختلفت جهة التعلق لأن تعلقه بالصاحب من حيث الحصول منه وبالعيشة من حيث وقوعه عليها فصار ضمير العيشة فاعلاً نحويًا لاحقياً ثم اشتق من رضىت راضية ففيه معنى الفعل وأسند إلى المفعول قال الفري مذهب الخليل أنه لا مجاز في هذا التركيب بل الراضية بمعنى ذات رضا حتى تكون بمعنى مرضية فهو نظير لابن ونامر وهو مشكل بدخول التاء لأن هذا البناء يستوي فيه المذكور والمؤنث ويمكن الجواب بجواز جعلها للبالغة لا للتأنيث كلامة (قوله فيما بني للفاعل وأسند إلى المفعول به) أشار بذلك إلى أن الشاهد في اسناد راضية للضمير المستتر أعني ضمير العيشة لأن الشاهد في اسناد راضية إلى العيشة لأن الاسناد إلى المبتدأ واسطة عند المصنف بين الحقيقة والمجاز وكذا يقال فيما بعد من الأمثلة وقوله فيما بني للفاعل حال من قولهم المذكور على حذف والتقدير كأننا فيما بني مسنده للفاعل على أن الظرفية من ظرفية الخاص في العلم وقوله وأسند إلى المفعول به أي الحقيقي والأفالمسنداليه هنا فاعل نحوي (قوله وسيل مغمم) أصله كما قال السيرامي أقم السيل الوادي بمعنى ملاء ثم بني أقم للمفعول واشتق منه اسم المفعول وأسند لضمير الفاعل الحقيقي وهو السيل بعد تقديمه وجعله مبتدأ فقوله الشارح وأسند إلى الفاعل أي الحقيقي والأفالمسنداليه هنا نائب فاعل

وفي المصدر شعر شاعر وفي الزمان نهاره صائم وليس له قائم وفي المكان طريق سائر ونهر جار وفي السبب بنى الأمير المدينة وقال
 * اذا ردنا في القدر من يستعيرها

(قوله من أفعمت الاناء) راجع لقوله مفعم قال الحفيد الاولي أن يقول من أفعم الماء الاناء بدليل قول الشارح لان السيل هو الذي يفعم
 والسيل والماء بمعنى وأجيب بأن الحامل له على ذلك أن ذلك التعبير هو الشائع في عباراتهم وقال عبد الحكيم لم يقل من أفعم الماء
 الاناء لان الماء ليس بمفعم للاناء بل آلة للافعال بخلاف السيل فإنه مفعم للوادي (قوله وشعر شاعر) أي فقد أسند ما هو بمعنى الفعل
 أعنى شاعر الى ضمير المصدر وحقه أن يسند للفاعل أعنى الشخص لانه الفاعل الحقيقي بحيث يقال شعر شاعر صاحبه لكن لما كان
 الشعر شبيها بالفاعل من جهة تعلق الفعل بكل منهما صح الاسناد اليه مجازا (قوله في المصدر) أي فيما بنى للفاعل وأسند للمصدر وكذا
 يقال فيما بنى (قوله جدد جده) أي جدد جهاده وأصله جدد أي اجتهد الآن (٢٣٩) حق الجدان يسند للفاعل الحقيقي وهو

الشخص لا للجده نفسه
 لكن أسند اليه لمشايبته
 له في تعلق الفعل بكل منهما
 لان ذلك الفعل صادر من
 الشخص والمصدر جزء
 معنى ذلك الفعل (قوله
 لان الشعر هنا) أي الذي
 هو مصدر الضمير في
 شاعر بمعنى المفعول أي
 الكلام المؤلف أي وحيث
 فهو من باب عيشة راضية
 أي من قبيل المبني للفاعل
 المسند للمفعول وليس من
 قبيل ما بنى للفاعل وأسند
 المصدر الذي كلامنا فيه
 بخلاف جده فإنه من
 ذلك القبيل ان قلت حيث
 كان كذلك فالتمثيل بجده
 جده هو الصواب لا الاولي
 فقط قلت ان الشعر يحتمل

من أفعمت الاناء ملائمه (وشعر شاعر) في المصدر والاولى التمثيل بنحو جده لان الشعر هنا
 بمعنى المفعول (ونهاره صائم) في الزمان (ونهر جار) في المكان لان الشخص صائم في النهار والماء
 جار في النهر (وبنى الامير المدينة) في السبب

بكسر الميم أي مالى لا مفعم بالفتح أي ملو. يقال أفعمت الاناء ملائمه ماء (و) كقولهم فيما بنى للفاعل
 وأسند للمصدر مجازا (شعر شاعر) فان الشاعر صاحب الشعر لا الشعر الا أنه يحتمل أن يراد بالشعر
 المشعور به لا المصدر الذي هو نفس الشعر فيكون من باب عيشة راضية فالاولى التمثيل بنحو جده
 لأن الجدمصدر وأسند اليه فعل الفاعل (و) كقولهم فيما بنى للفاعل وأسند للزمان مجازا (نهاره صائم)
 فان النهار مصوم فيه وانما الصائم الانسان فيه (و) كقولهم فيما بنى للفاعل وأسند للمكان مجازا
 (نهر جار) فان الجاري هو الماء لا النهر الذي هو مكان جريه (و) قولهم فيما بنى للفاعل وأسند
 للسبب مجازا (بنى الامير المدينة) فان الباني حقيقة هو العملة والامير سبب أمر وكذا السبب المألى يسند
 اليه أيضا مجازا كقوله تعالى يوم يقوم الحساب فان القيام في الحقيقة لاهل الحساب ولكن لاجله
 فكان الحساب علة غائية وسببا مأليا وقد فهم من ذكره في تفصيل الاسناد أن المسند يكون فعلا
 او معناه مسندا لغير ما يدعي له من فاعل او مفعول او ما يجري مجرى المفعول في كون الفعل يحق للفاعل
 وعدل به عن الفاعل اليه للملازمة وان الملازمة هي ما ذكره وأن الاسناد ليس على طريق ما يكون الي

الفاعل لفظي كما استراه في الجميع وانما أراد المنوي ويعنى به ما هو له عند المتكلم في الظاهر ولا يريد
 لما هو له حقيقة أو بتأويل لان كل اسناد كذلك وقوله أو المفعول اذا كان مبني له يعني اسناد الفعل
 في نحو ضرب زيد عمرا الى الفاعل الحقيقي اذا كان الفعل أو معناه مبني له أو الى المفعول اذا كان
 الفعل أو معناه مبني له وقيدناه بالحقيقي احترازا عن اسناد الفعل لما جعلناه مفعولا به مجازا فان الاسناد

أن يكون باقيا على مصدره بمعنى تأليف الكلام فيكون من ذلك القبيل فالجاء ان جده من قبيل المبني للفاعل المسند للمصدر
 قطما واما شعر شاعر فيحتمل أن يكون من ذلك القبيل ويحتمل أن يكون من باب عيشة راضية وما لا احتمال فيه أولى مما فيه احتمال ومن
 هذا تعلم أن قول الشارح لان الشعر هنا بمعنى للفعل أي بحسب التبادر للفهم وان جاز أن يكون بمعنى التأليف (قوله في الزمان) أي
 فيما بنى للفاعل وأسند للزمان لمشايبته للفاعل الحقيقي في ملازمة الفعل لسلك منهما (قوله في المكان) أي فيما بنى للفاعل وأسند
 للمكان (قوله جار في النهر) أي في الحفرة التي يكون الماء فيها (قوله في السبب) أي فيما بنى للفاعل وأسند للسبب الأمر ونحو
 ضرب التأديب فيما أسند للسبب الثاني لان السبب نوعان واعلم أن القرينة في جميع ما ذكر من الامثلة الاستحالة العقابية الا في
 الاسناد الى السبب الآمر فانها الاستحالة العادية والملاقة في الجميع الملازمة بمعنى مشابهة الفاعل المجازي للفاعل الحقيقي في تعلق
 الفعل بكل منهما وان اختلفت جهة التعلق لان تعلقه بالفاعل الحقيقي تعلق صدور منه وتعلقه بالفاعل المجازي من جهة وقوعه عليه
 أو فيه أو من جهة كونه جزءا له الى آخر ما مر من هذا يؤخذ أنه لا بد في المجاز العقلي من تعيين جهة الملازمة بين الفاعل الحقيقي والمجازي
 كما ذكره بعضهم

(قوله وينبغي أن يعلم الخ) القصد من هذا الكلام الاعتراض على المصنف بأن تعريفه للمجاز غير جامع وتقرير الاعتراض أن تقول ان المصنف جعل الجنس في تعريف المجاز الاسناد والنسب الاضافية والايقاعية ليست من الاسناد لانه عبارة عن النسبة التامة وحيث قد فلا يشملها التعريف مع أن المجاز العقلي يجري فيهما أيضا وحيث قد فالتعريف غير جامع وأشار بقوله اللهم الخ للجواب عنه (قوله ان المجاز العقلي) أي وكذلك الحقيقة العقلية تجري في الاضافة كقولك أعجبتني جرى الماء في النهر وفي الايقاعية نحو نومت ابني في الليل فلا تختص الحقيقة ولا المجاز بالنسبة الاسنادية كما توهمه كلام المصنف وحيث قد فكل من تعريف الحقيقة والمجاز غير جامع وجواب الشارح الآتي بالنظر لتعريف المجاز ويعلم منه الجواب عن تعريف الحقيقة بطريق القياس (قوله أيضا) أي كما يجري في الاسنادية وقوله من الاضافية بيان للغير واليراد بالاضافية النسبة الواقعة بين المضاف والمضاف اليه والايقاعية هي نسبة الفعل للمفعول فان الفعل للتعمد واقع على المفعول أي متعلق به ثم ان ظاهر الشارح يقتضي أن الايقاعية غير تامة مع أن نسبة الفعل للمفعول إنما تعتبر بعد التمام فكان الأولى الاقتصار على (٣٤٠) الاضافية الا أنه يقال انها التفت الى نسبة الفعل للمفعول في حد ذاته بقطع النظر

و ينبغي أن يعلم أن الاسناد العقلي يجري في النسبة الغير الاسنادية ايضاً من الاضافية والايقاعية نحو أعجبتني انبت الربيع البقل وجرى النهار قال الله تعالى وان خفتهم شقاق بينهما وممكر الليل والنهار ونحو نومت الليل وأجريت النهر قال الله تعالى ولا تطيعوا أمر المسرفين والتعريف المذكور إنما هو للاسنادي اللهم الأأن يراد بالاسناد مطلق النسبة

البتدا فما تقدم في قوله * انما هي اقبال وادبار * ليس من المجاز كما أنه ليس من الحقيقة وقد تقدم ان التعريف يدخله وان الانكسار في الاخراج عن التعريف على ما ذكرنا من اجراءه لا ينبغي وما ينبغي ادخاله في المفعول ليسكون اسناداً هو للفاعل له مجازاً ما لا يتوصل اليه ذلك المسند لا يحرف فيكون المراد بالمفعول ما يتوصل اليه فعل الفاعل بنفسه أو يحرف فنحو قولهم اسلوب حكيم ما أسند فيه الى المفعول بواسطة الحرف اذ الاصل ان الشخص حكيم في أسلوبه وكذا الضلال البعيد اذ الاصل ان الكافر بعيد في ضلاله ثم ان ظاهر كلام المصنف ان المجاز العقلي لا يجري في الاسناد ولا يجري في تعلق الفعل بان يعدل به عن التعلق بالمفعول به الى جملة متعاقبا بغيره ولا في اضافة ما ينبغي للفاعل لغيره وليس كذلك بل نصوا على ان قول القائل نومت الليل وأجريت النهر من المجاز لان في ايقاع الفعل كما يوقع على المفعول به على ما ليس بمفعول به فكان مجازاً ومنه قوله تعالى ولا تطيعوا أمر المسرفين لان الطاعة في الاصل انما تقع على المسرفين لان المسرفين هو المفعول به فكان ايقاعها على أمرهم مجازاً وكذا قولنا فيه مجازي كما سبق في سبيل منعم ولا يصح اطلاق أن الاسناد الى المفعول والفعل مبنى له حقيقة: فصحيح الكلام أن يقال اسناد الفعل الى مفعوله الحقيقي والفعل مبنى له حقيقة مثل ضرب زيد وكذلك اسناده الى الفاعل الحقيقي والفعل مبنى له مثل ضرب زيد عمراً فالاول اسناد الضاربية والثاني اسناد المضروبية ولا يكون الاسناد في هذين الاحتمالين والاقسام الآتية وان صح بناؤها للمفعول

عن نسبتها للفاعل ولا شك أنها غير تامة (قوله نحو أعجبتني الخ) مثال للاضافية وقوله ونحو نومت الخ مثال للايقاعية ولذا فصل بنحو (قوله وجرى النهار) جعل هذا وما بعده من المثالب من المجاز في النسبة الاضافية اذا جعلت الاضافة بمعنى اللام وأما لو جعلت بمعنى في فلا يكون مجازاً بل حقيقة والحاصل أنه لا بد من النظر لقصد المتكلم ونفس الامر فان كان مقصده مناسباً بحسب نفس الامر حقيقة والتمجيز ومجرد مناسبة نوع من الاضافة لا يقتضي أن تكون حقيقة ما لم يقصده (قوله شقاق بينهما) السقاق هو النزاع

والخلاف وأصل الكلام وان خفتهم شقاق الزوجين في الحالة الواقعة بينهما وممكر الناس في الليل والنهار فأضيف المصدر في الاول للكان لان البين اسم مكان وفي الثاني للزمان فهو من اضافة المصدر لفاعله للسكان في الاول والزمان في الثاني (قوله نومت الليل) أي أوقعت النوم على الليل والاصل نومت الشخص في الليل (قوله وأجريت النهر) أي أوقعت الاجراء عليه والاصل أجريت الماء في النهر (قوله ولا تطيعوا أمر المسرفين) أي فقد أوقع الاطاعة على الامر وحققها الايقاع على ذي الامر لانه هو المفعول به حقيقة فالاصل ولا تطيعوا المسرفين في أمرهم فقد حذف في هذه الامثلة ما حق الفعل أن يوقع عليه وأوقع على غيره تأمل (قوله والتعريف المذكور انما هو للاسنادي) هذا مصب الاعتراض أي وحيث قد فالتعريف غير جامع (قوله اللهم الأأن يراد الخ) أي فيكون مجازاً مرسلًا من باب اطلاق المقيد على المطاق كاطلاق المرسل على الانف فان الاسناد هو النسبة التامة واستعمل في مطلق النسبة سواء كانت النسبة تامة كالاسنادية أو غير تامة كالاضافية والايقاعية وعبر بقوله اللهم اشارة الى استبعاد هذا الجواب اذ المعنى أرجى من الله أن يكون هذا جواباً ووجه بعده ما ردد عليه ان اطلاق المقيد على المطاق مجاز وهو لا يدخل التعريف اللهم الا ان يدعى ان هذا المجاز مشهور فيما بينهم وأجلب في المطول عن أصل الاعتراض بأن الراد بالاسناد أهم من أن يكون صريحاً بأن

• فولنا بتأول يخرج نحو قول الجاهل شفى الطيب المريض فان اسناده الشفاء الى الطيب ليس بتأول

يدل عليه الكلام بصريحه أو مستلزما بأن يكون الكلام مستلزما له فالجهاز المذكور (٢٤١) وان لم تكن اسنادات صريحة لكانها

مستلزما لها فقوله شفاق بينهما مستلزم لقولنا البين مشافق ومكر الليل والنهار يستلزم الليل والنهار ما كان وقوله لا تطيعوا أمر المسرفين يستلزم الأمر مطاع (قوله وشحننا الخ) من التوشيح وهو الباس الوشاح أريد لازمه وهو التزين أى زيناها بها (قوله وقولنا الخ) اعترض بأن هذا بيان لفائدة قيود الحد وحينئذ فكان الواجب عدم فصله عن الحد وتقديمه على قوله ملاسات الخ ففي صنعه سوء ترتيب وأجيب بأن قوله وله ملاسات الخ تبين للحد وتحقيق لمعناه فينبغي أن لا يتخلل بينه وبين الحد كلام آخر فلو لم يؤخر ذكر فائدة قيود الحد لحصل سوء الترتيب (قوله الجاهل) أى بالمؤثر القادر (قوله راثيا) أى معتقدا وهذا بيان لسكونه جاهلا لأنه قدر زائد عليه (قوله لكن لا تأول فيه) أى لأنه لم ينصب قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له وحينئذ فهو حقيقة لا مجاز (قوله لأنه) أى الاسناد

وهنا ما بحث شريفه وشحننا الشرح (وقولنا) في التعريف (بتأول يخرج) نحو (ما مر من قول الجاهل) أنبت الربيع البقل راثيا أن النبات من الربيع فان هذا الاسناد وان كان الى غير ما هو له في الواقع لكن لا تأول فيه لأنه مراده وكذا شفى الطيب المريض ونحو ذلك فقوله بتأول يخرج ذلك

أعجبني انبت الربيع لان اضافة النبات الى الربيع اناهي طريقة الاضافة الى المعامل وليس فاعلا حقيقة ومنه قوله تعالى شفاق بينهما اذ ليس البين فاعلا وكذا قوله تعالى مكر الليل والنهار ولكن انما يتم هذا ان نوى بالاضافة الوجه المذكور وأما ان أريد إنها المطلق اللابسة كانت حقيقة لان البين يلبس الشفاق بالطرفية والليل يلبس السكر كذلك والاضافة تكون بأدنى سبب فكلام المصنف لا يشمل ما ذكره التأويل الاسناد بمطابق النسبة الشاملة للإيقاع والاضافة والاسناد وهو بعيد وإنما جعلت النسبة الإيقاعية والاضافية مجازية لأنه تجوز بها عما ينبغي لها من كون الوقوع على المفعول به الحقيقي في الأولى وكون الاضافة الى الفاعل الحقيقي في الثانية الى غيرهما كما تجوز بالاسناد عما ينبغي له الى غيره فكانت النسبة فيما ذكر مجازية الا أنها قد تكون مع ذلك كناية عن المجاز الاسنادى كقولهم سل المموم فان ايقاع النسبية على المموم مجاز لانها للشخص المموم ثم فيه الكناية عن كون المموم حزينه اذ لا يلبس الا الحزين ففي هذه الإيقاعية كناية عن نسبة المفاعيل للمفعول المتوصل اليه بواسطة الحرف اذ يقال حزن فلان في موممه أو لمومومه كما تقدم وهذا يعلم أن هذا المجاز لا يجب أن يكون بالصراحة بل يجوز حصوله بالكناية كهذا (وقولنا) أى في تعريف المجاز (بتأول يخرج ما مر من) نحو (قول الجاهل) بالمؤثر القادر أنبت الربيع البقل معتقدا

الذي بنى الفعل له فيها ليس مفعولا حقيقيا وقوله الى غيرهما لللابسة مجاز أى سواء كان مبنيا للفاعل مثل عيشة راضية أو للمفعول مثل سيل مفعم على أنه قيل في عيشة راضية غير ذلك فقال البصريون هو على ارادة النسب أى عيشة ذات رضا وفيها ضمير الفاعل كما هو في قولك رجل هندي وقال الكوفيون أصله مرضية فأقيم راضية مقام مرضية قال الفارسي فلي هذا ليس الضمير المستتر فاعلا بل هو قائم مقامه فعلى الوجهين هو مجاز افرادى لا عقلى وقيل الاصل راض صاحبها خنثف لاضاف وأقيم للضاف اليه مقامه فارتفع مستترا وأنت لاسناده مؤثرت وقيل راضية معناه كاملة وقوله وسيل مفعم الكلام فيه كعيشة راضية فتطرقه هذه الاقوال وكذلك الجميع وقوله شعر شاعر تقدم الكلام عليه **تنبيه** عرف بما سبق أن الاسناد الى الفاعل والمفعول أقسام أربعة أحدها أن يسند الى الفاعل والفعل مبنى له مثل قام زيد والثاني أن يسند الى الفاعل والفعل مبنى للمفعول مثل رضى صاحب العيشة الثالث أن يسند الى المفعول والفعل مبنى للفاعل مثل عيشة راضية الرابع أن يسند الى المفعول وهو مبنى له مثل ضرب زيد **تنبيه** المراد بقولنا الاسناد الى المفعول وما معه هو الذى كان مفعولا وكذلك في الجميع ولا نعى انا نسند اليه حال كونه مفعولا فلان قولنا راضية بمعنى مرضية والضمير للفاعل ولو قلنا ذلك لتهاقت بل الصيغة فاعل لفظا صناعيا ومعنى مجازيا **تنبيه** لك أن تقول اللابسة لا تختص بالسببية بل جميع العلاقات المذكورات في المجاز اللفظى ينبغى أن تأتى في المجاز الاسنادى (قوله وقولنا بتأول يخرج ما مر من قول الجاهل) يعنى قوله أنبت الربيع

(٣١ شروح التلخيص - أول) للربيع (قوله ومعتقده) عطف على معاول (قوله وكذا شفى الخ) بيان لنحو ما مر أى وكذا قول الجاهل شفى الخ (قوله ونحو ذلك) أى مما طابق الاعتقاد دون الواقع كما في اسناد الفعل للاسباب العادية اذا كان يعتقد تأثيرها نحو أحرقت النار الحطب وخرق للسار الثوب وقطع السكين الحبل فالاسناد في الجميع اذا صدر من الجاهل حقيقة عقلية لا انتفاء التأول فيها كما بينه الشارح (قوله يخرج ذلك) أى يخرج قول الجاهل أنبت الربيع البقل ونحو ذلك انقول

(قوله كما يخرج الأقوال الكاذبة) أي كقولك جازم يدوأت تعلم أنه لم يحجى فان اسناد الفعل فيه وان كان لغير ما هو له لكن لا تأول فيه أي انه لم ينصب قرينة صارفة عن أن يكون الاسناد الى ما هو له ثم ان ظاهر الشارح أن قول الجاهل المذكور ليس من الأقوال الكاذبة مع أنه منها وأجيب بأن المراد بالأقوال الكاذبة (٢٤٣) التي يعتقد التسكّم كذبتها قاصدا تزويجها بقدر الامكان وقول الجاهل ليس منها

بهذا الاعتبار لانه يعتقد صدقها (قوله وهذا) أي قول المصنف وقولنا الخ (قوله لتنبية على هذا) أي التعريض وهو علة لقوله تعرض الخ مقدمة على المألوف (قوله واقتصر الخ) عطف على قوله تعرض فعلتهما واحدة (قوله أي ولان مثل الخ) أي ولاجل ان قول الجاهل وما مثله خارج عن المجاز أي وداخل في الحقيقة لم يحمل الخ وقوله لاشتراط التأول فيه أي في المجاز ولا تأول في قول الجاهل ولا فيما مثله (قوله نحو قوله) أي الصلتان العبدى الحماسي كما في الطول نسبة لعبد القيس ونسب الجاهل في كتاب الحيوان هذه الايات للصلتان الضبي هو غير الصلتان العبدى والصلتان الفهمي والصلتان في الاصل الماضي في أمره وشأنه ومنه سيف صلتاني والصلتان العبدى اسمه فم

كما يخرج الأقوال الكاذبة وهذا تريض بالسكاكي حيث جعل التأول لخراج الأقوال الكاذبة فقط وللتنبية على هذا تعرض المصنف في المتن لبيان فائدة هذا القيد مع أنه ليس ذلك من دأبه في هذا الكتاب واقتصر على بيان اخراجها لنحو قول الجاهل مع أنه يخرج الأقوال الكاذبة أيضا (ولهذا) أي ولأن مثل قول الجاهل خارج عن المجاز لاشتراط التأول فيه (لم يحمل نحو قوله :

أشباب الصغير وأفنى الكبير * كره الغداة ومر العشي

ان الانبات حقيقة الربيع فان هذا الاسناد يصدق عليه انه لغير من هو له لان الذي هو له انما هو الله تعالى وقد تقدم أن هذا الاسناد من الجاهل حقيقة فلولا زيادة التأول الذي حاصله نصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر لدخل في تعريف المجاز مع أنه من الحقيقة فيبطل به طرد التعريف وانما دخل قول الجاهل لأن المجاز لا بد فيه من القرينة وقول الجاهل لا قرينة فيه لا اعتقاده ظاهره ومتى أظهر القرينة على ارادة خلاف الظاهر عاد مجازا وليس موصوفا حينئذ بأنه قول الجاهل لانه في الظاهر قول المؤمن وكما خرج قول الجاهل يخرج كل ما يصدق عليه انه لغير من هو له لكن لا بحسب القرينة بل بحسب الواقع والاعتقاد معا كالأقوال الكاذبة التي مقصود صاحبها ترويج ظاهرها بحسب الاعتقاد دون مافي نفس الامر حيث لا ينصب القرينة كقول المعتزلي لمن لا يعلم حاله وهو يخفها عنه ان الله خالق الأفعال كلها وانما خص المصنف المخرج الاول وهو ما يطابق الاعتقاد دون الواقع بلا قرينة لان السكاكي ذكر ان المخرج بالتأول الأقوال الكاذبة فنصب المصنف على اخراج هذا التسميم أيضا على قول الجاهل حيث لا ينصب القرينة ولم ينصبه على خروج ما يطابق الواقع دون الاعتقاد كما تقدم في قول المعتزلي الخفي لحاله ولا على خروج الأقوال الكاذبة لتسليم الثاني من هذين القسمين بالصرحة والاول منهما بطريق الاخرى والظهور ولهذا أيضا نبه على اخراج بقيد التعريف مع أنه ليس من دأبه (ولهذا) أي ولأن أن ما لا يطابق الواقع لا يكون مجازا بالتأول الحاصل بنصب القرينة كما مر في قول الجاهل الغير الناصب للقرينة (لم يحمل نحو قوله أشباب الصغير) أي أوجد الشيب في الصغير (وأفنى الكبير) أي أوجد الفناء في الكبير (كره الغداة) فاعل أشباب وأفنى وكره الغداة رجوعها بعد ذهابها بالامس (ومر العشي) معطوف على الفاعل ومر العشي ذهابها بعد حضورها

البقول ويعني الجاهل بالله تعالى وهو الكافر ﴿ قوله ولهذا لم يحمل على المجاز قول الصلتان العبدى

وقيل العبدى أشباب الصغير وأفنى الكبير * كره الغداة ومر العشي

نروح ونغدو لحاجتنا * وحاجة من عاش لا تنقضي

تموت

ان حبيبة بن عبد القيس والبيت المذكور من التقارب محذوف العروض والضرب فالعشي بتخفيف الياء ساكنة لتوافق ضرب باقي الايات وهو مدور نصفه الياء من الكبير وبعده

اذا ليلة أهرمت يومها * أتى بعد ذلك يوم فستى

نروح ونغدو لحاجتنا * وحاجة من عاش لا تنقضي

تموت مع الرء حاجته * وتبقى له حاجة ما تبقى

ومعنى البيت أن كرور الايام ومرور الليالي تجعل الصغير كبيرا والطفل شابا والشيخ فانيا

(قوله على المجاز) أى بل يحمل على الحقيقة التي هي الأصل في الكلام وإن كانت كاذبة (قوله أى على أن اسناد الخ) فيه إشارة إلى أن الكلام محمول على الحذف أى لم يحمل اسناد نحوقوله أو أن قوله على المجاز أى على الاسناد المجازى أو على النجوز من اجراء وصف الجزء على السكل (قوله مادام الخ) زيادة لفظة دام غير ضرورية لان المصدرية الظرفية يصح وصلها بالمضارع للنفي ويمكن أن يقال إنما زادها لان فهم كونها مصدرية ظرفية مع دام أقرب منه مع غيرها قاله سم لكن قد يقال ان حذف الافعال الناقصة لا يجوز سوى كان سببا حذف الصلة فالاولى ما ذكره عبد الحكيم من أن الشارح ليس مراده أن لفظة دام مقدره بل مراده بيان حاصل المعنى بجعل ما مصدرية نائبة عن ظرف الزمان المضاف للمصدر المؤول صلتها به أى لم يحمل على المجاز مدة انتفاء العلم والظن حتى انه اذا تحقق أحدهما حمل على المجاز (قوله ما لم يعلم أو يظن الخ) أى انه يتدفى الحمل على المجاز مدة انتفاء العلم والظن باعتقاد قائله خلاف الظاهر بأن علم أن قائله يعتقد الظاهر أو ظن ذلك أو شك فيه في الاحوال الثلاثة يحمل على الحقيقة لانها الأصل وقول الشارح لاحتمال الخ لتعليق قاصر على صورة الشك ولعله ترك تعليبي صورة العلم والظن اظهروهما وخرج بقوله ما لم يعلم أو يظن ما اذا علم أنه لا يعتقد الظاهر أو ظن ذلك لانه في هاتين الحالتين يحمل على المجاز ويكون حاله اللوم أو اللظنون قرينة صارفة للاسناد عن ظاهره والحاصل أن صور الحقيقة ثلاث علم أو ظن اعتقاد التسكك للظاهر والثالثة الشك في ذلك وصور المجاز اثنتان ما اذا علم عدم اعتقاده للظاهر أو ظن ذلك فنطوق القيد في كلام المصنف صور الحقيقة الثلاث ومفهومه صورنا للمجاز (قوله أو يظن) اذا قوبل العلم بالظن (٢٤٣) براد بالظن ما عدا العلم فيشمل الجزم الغير الراسخ بأن قائله يعتقد

على المجاز) أى على أن اسناد أشاب وأفنى الى كره الغداة ومر العشى مجاز (ما) دام (لم يعلم أو) لم (يظن أن قائله) أى قائل هذا القول (لم يعتقد ظاهره) أى ظاهر الاسناد

وهذا عبارة عن تعاقب الأزمان (على المجاز) أى لم يحمل اسناد أشاب وأفنى الى كره الغداة ومر العشى على أن مجاز لاحتمال أن قائله دهرى يعتقد تأثير الزمان فيكون الاسناد عنده حقيقيا كما تقدم في قول الجاهل (ما لم يعلم أو يظن أن قائله لم يعتقد ظاهره) أى لا يحمل على المجاز مادام لم يعلم أو يظن أن قائله مؤمن لا يعتقد الظاهر ولو أسقط لم يعلم كان أخصر لان الظن كاف عن العلم فان كان مؤمنا كان ظهور ايمانه قرينة على ارادة خلاف الظاهر فيكون مجازا والا كان حقيقة لعدم التأويل

توت مع المره حاجاته * وتبقى له حاجة ما بقى

يعنى كل مجاز اسنادى لا يحمل على المجاز حتى يظن أن قائله لم يرد ظاهره فان شك فالاصل الحقيقة وعلى

ظاهره فاندفع ما يقال انه لا يكفي في عدم الحمل على الحقيقة انتفاء العلم والظن بأن قائله لم يعتقد ظاهره بل لا بد من انتفاء التصديق مطلقا ولو عن تقليد اذ يكفي في الحمل على الحقيقة الجزم الغير الراسخ مطابقا أم لا فلو قال المصنف ما لم يعتقد أو يظن لكان

أحسن هذا ولم يعد المصنف حرف النفي في يظن إشارة الى أن التركيب من قبيل عطف النفي على النفي لامن قبيل العطف على النفي اذ المعنى على عموم النفي للعلم والظن وهذا العموم انما يتحقق بذلك لان أو التي لاحد الشئيين واقعة في سبب النفي فيستفاد العموم الذى هو المقصود لان انتفاء الاحد الدائر لا يتحقق الا بانتفاء الامرين جميعا ولو أعاد المصنف حرف النفي لربما توهم أن مجموع الجزم والمجزوم عطف على مثله وأن المعنى على أحد النفيين وان انتفاء أحدهما يكفي في الحمل على المجاز مع أنه لا بد فيه من كلا الانتفاءين ومتى وجد أحدهما بدون الآخر تعين الحمل على الحقيقة وأعاد الشارح حرف النفي تبيينا لمراد المصنف وهو أن يظن معطوف على نفس للمجزوم لا مرفوع عطفا على مجموع الجزم والمجزوم ولا منصوب بأن مضمرة على حد حديث البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يقول أحدهما للآخر اختر قال العلامة الفرى ويصح أن تكون أو في قوله أو يظن بمعنى الاكفى لأقنلن الكافر أو يسلم أو بمعنى الى كفى لازمتك أو تقتضى حتى والمعنى حينئذ أن الحمل على المجاز منتف ما دام انتفاء العلم الا أن يتحقق الظن أو الى أن يتحقق الظن بأن قائله لم يرد ظاهره فان الحمل على المجاز يوجد حينئذ (قوله لم يعتقد ظاهره) الاولى لم يرد ظاهره لان عدم الاعتقاد في نفس الامر لا يكفي في الحمل على المجاز بل لا بد من عدم الارادة بنصب القرينة والحاصل انه لا بد في الحمل على المجاز من العلم والظن بعدم ارادة الظاهر بنصب القرينة (قوله أى ظاهر الاسناد) هو مع قوله أى قائل هذا القول يقتضى تشبث الضمير فكان الأولى أن يرجع ضمير ظاهره لتقول كما يرجع اليه ضمير قائله قال شيخنا المدوى ويمكن أن يقال ان الحامل للشارح على ترجيع الضمير الثانى للاسناد كون الحقيقة والمجاز صفتين للاسناد لا لتقول كما مر أو التخصيص على عدم اعتقاد ظاهر الاسناد اذ لورجع الضمير الثانى أيضا لتقول لم يكن فيه ترض نفا للاسناد لجواز ارادة ظاهر هذا القول دون اسناده فيغوت المقصود كما أفاده سم

كما استدل على أن اسناد ميزالي جذب الليالي في قول أبي النجم قد أصبحت أم الحيار تدعى * على ذنبا كلهم أصنع

(قوله لا تتفاء التأول) أي لا تتفاء نصب القرينة الصارفة عن كون الاسناد ماهو للشروط في تعريف المجاز وهذا علة لعلة قوله ولهذا أي وإنما كان علة لا تتفاء التأول وقوله حينئذ أي حين اذ عدم العلم أو الظن باعتقاد قائله خلاف الظاهر (قوله لا احتمال أن يكون الخ) علة لا تتفاء التأول فهو علة للعلة واعتراض سم هذا التعليل بأن اتفاء التأول لا يترتب على هذا الاحتمال لان التأول نصب القرينة ومع نصبها يحتمل أن يكون ذلك القائل معتقدا للظاهر لان نصب القرينة ليس دليلا قطعيًا على ارادة خلاف الظاهر حتى ينتفى الاحتمال سلمنا أن نصب القرينة الصارفة عن كون الاسناد لما هو له دليل قطعي على ارادة خلاف الظاهر فنقول ان اتفاء التأول لا ينحصر في هذا الاحتمال بل يمكن مع احتمال عدم اعتقاد الظاهر لانه قد لا يعتقد الظاهر ولا ينصب قرينة وأجيب عن الأول بأن للراد احتمال ذلك احتمالًا معتبرًا ومع نصب القرينة لا اعتبار بالاحتمال أو للراد احتمال ذلك من اللفظ لاني حد ذاته بل مع ملاحظة الأمور الخارجية وما نعلمه من أحوال التكلم ولا يكون ذلك الاعتناء القرينة وأجيب عن الثاني بأن الاعتبار انما هو الاعتقاد بحسب ظاهر الحال لانفس الأمر فلا أثر لذلك الاحتمال (قوله يعني ما لم يعلم ولم يستدل) فيه نظر لانه يقتضى أنه متى فقد العلم كان مجازًا ولو وجد الظن بأن قائله يعتقد ظاهره مع أنه لا بد في مجازيته من انتفاءهما كما مر فكان الأولى أن يزيد أو يظن كما مر والجواب أن المراد بالعلم هنا مطلق الادراك فيتناول الظن أو في الكلام اكتفاء بقي شيء آخر وهو أن الصلتان قد ذكر بعد عدة أبيات كلاما يدل على أنه لم يرد ظاهر الاسناد وأنه موحد من جملة ألم تر لقمان أوصى بنيه * وأوصيت عمرًا ونعم الوصي ومراده بوصاية لقمان قوله يا بني لا تشرك (٢٤٤) بالله الخ ومن جملة فلتنا اتنا السلمون * على دين صديقنا والنبي

فان هذا كله صريح في أنه موحد بل دلالة على ذلك أظهر من دلالة قول أبي النجم أفناه قبل الله الخ لان النجمين يقولون كافي الحفيد على الطول ان الله خلق السكواكب وهي مؤثرة في العالم السفلى واذا كان في كلامه ما يدل

على انه موحد وأنه لم يرد ظاهر الاسناد فكيف يقول المصنف ما لم يعلم الخ الآن يقال ليس في كلام المصنف ما يقتضى انه قاطع بعدم علمه بأن الصلتان غير موحد وإنما غرضه انه ما لم يعلم أو يظن انه لم يرد ظاهره لا يحمل على المجاز وهذا لا ينافي العلم بأنه لم يرد ظاهره (قوله ولم يستدل) من عطف اللازم على الملزوم لانه يلزم من نفي العلم والظن نفي الاستدلال وأتى الشارح بذلك اللازم للإشارة الآن التشبيه باعتباره لا أجل أن يلتم التشبيه لاتفاق الشبه والشبه به حينئذ وظاهر اللين تشبيه العلم والظن للنتي كل منهما بالاستدلال وهو غير مناسب لعدم الالتئام بينهما وعبر الشارح بالعناية لعدم ذلك اللازم في كلام المصنف والحاصل ان قوله كما استدل تشبيهه بانتفاء العلم والظن باعتبار ما يلزمهما من نفي الاستدلال والنسبة بين الشبه والشبه به حاصلة نظرًا لذلك اللازم كذا ذكر العلامة يس ومحصل ما أفاده العلامة عبد الحكيم أن الشارح أتى بتلك العناية إشارة الى أن في كلام المصنف حذف

الشبه والأصل ما لم يعلم أو يظن أن قائله لم يعتقد ظاهره ولم يستدل بشيء على ذلك استدلالًا لا كاستدلال الخ فقوله كما استدل مفعول مطلق لفعل محذوف دل عليه لم يعلم وعلى هذا فيكون التشبيه أظهر لكون الشبه والشبه به متحدين لفظًا ومعنى لكن هذا الاحتمال فيه تكلف لا حاجة اليه على أنه يوجب أن يتوقف الحمل على المجاز على الاستدلال مع أنه كثيرا ما يحمل على المجاز لظهور استحالة قيام السند بالسند اليه عقلا الا أن يقال انه لا يلزم من توقف الحمل على الاستدلال فيما ذكر توقفه عليه مطلقا أو يقال المراد بالاستدلال للمنى القوي لا الاصطلاحي للقابل للبدئية فلا يرد حينئذ أن عدم ارادة الظاهر قد يكون بدئية كاستحالة قيام السند بالسند اليه والجواب الأول العلامة يس والثاني لمبدأ الحكيم هذا وصح بقطع النظر عما قاله الشارح جعل قول المصنف كما استدل الخ مشبهًا بانتفاء العلم والظن بدون اعتبار لازمه من عدم الاستدلال كما هو ظاهر اللين وذلك لان كلام الاستفاء المذكور والاستدلال المصحح للتجاوز وعلى هذا فالتعريف لم يحتمل على المجاز ما لم يحصل العلم المصحح للتجاوز كما حصل في قول أبي النجم الاستدلال المصحح للتجاوز وعلى هذا فقوله كما استدل

المصنف في هذا المثال اعتراض سيأتي وقوله كما استدل مثال لما اذا ظن أن قائله لم يرد ظاهره فان أبا النجم لو اقتصر على قوله ميزعنه قزعًا عن قزع * جذب الليالي أبطى أو اسرعى

على انه موحد وأنه لم يرد ظاهر الاسناد فكيف يقول المصنف ما لم يعلم الخ الآن يقال ليس في كلام المصنف ما يقتضى انه قاطع بعدم علمه بأن الصلتان غير موحد وإنما غرضه انه ما لم يعلم أو يظن انه لم يرد ظاهره لا يحمل على المجاز وهذا لا ينافي العلم بأنه لم يرد ظاهره (قوله ولم يستدل) من عطف اللازم على الملزوم لانه يلزم من نفي العلم والظن نفي الاستدلال وأتى الشارح بذلك اللازم للإشارة الآن التشبيه باعتباره لا أجل أن يلتم التشبيه لاتفاق الشبه والشبه به حينئذ وظاهر اللين تشبيه العلم والظن للنتي كل منهما بالاستدلال وهو غير مناسب لعدم الالتئام بينهما وعبر الشارح بالعناية لعدم ذلك اللازم في كلام المصنف والحاصل ان قوله كما استدل تشبيهه بانتفاء العلم والظن باعتبار ما يلزمهما من نفي الاستدلال والنسبة بين الشبه والشبه به حاصلة نظرًا لذلك اللازم كذا ذكر العلامة يس ومحصل ما أفاده العلامة عبد الحكيم أن الشارح أتى بتلك العناية إشارة الى أن في كلام المصنف حذف الشبه والأصل ما لم يعلم أو يظن أن قائله لم يعتقد ظاهره ولم يستدل بشيء على ذلك استدلالًا لا كاستدلال الخ فقوله كما استدل مفعول مطلق لفعل محذوف دل عليه لم يعلم وعلى هذا فيكون التشبيه أظهر لكون الشبه والشبه به متحدين لفظًا ومعنى لكن هذا الاحتمال فيه تكلف لا حاجة اليه على أنه يوجب أن يتوقف الحمل على المجاز على الاستدلال مع أنه كثيرا ما يحمل على المجاز لظهور استحالة قيام السند بالسند اليه عقلا الا أن يقال انه لا يلزم من توقف الحمل على الاستدلال فيما ذكر توقفه عليه مطلقا أو يقال المراد بالاستدلال للمنى القوي لا الاصطلاحي للقابل للبدئية فلا يرد حينئذ أن عدم ارادة الظاهر قد يكون بدئية كاستحالة قيام السند بالسند اليه والجواب الأول العلامة يس والثاني لمبدأ الحكيم هذا وصح بقطع النظر عما قاله الشارح جعل قول المصنف كما استدل الخ مشبهًا بانتفاء العلم والظن بدون اعتبار لازمه من عدم الاستدلال كما هو ظاهر اللين وذلك لان كلام الاستفاء المذكور والاستدلال المصحح للتجاوز وعلى هذا فالتعريف لم يحتمل على المجاز ما لم يحصل العلم المصحح للتجاوز كما حصل في قول أبي النجم الاستدلال المصحح للتجاوز وعلى هذا فقوله كما استدل

من أن رأته رأسي كراأس الأصلح * ميز عنه فترعا عن فترع * جنب الليالي أبطئي أو أسرعى مجاز بقوله عقبيه

متعلق بانتفاء العلم ولك أن تجعله متعلقا بعدم الحل والمعنى ولكون التأول يخرج الاسناد الى المجاز تحقق عدم حمل الاسناد فيما ذكر على المجاز لعدم ظهور التأول كالاستدلال في شعر أبي النجم إذ لا اشتراط التأول لم يستدل على مجازيته واداعلمت صحة التشبيه في كلام الصنف بدون اعتبار الاستدلال الذي ذكره الشارح تعلم أن اعتباره كما قال الشارح ليس ضروريا بل لحسن التشبيه فقط لانه يصير المشبه والمشبه به الاستدلال (قوله ميز عنه) أي فصل في الرأس فترعا عن فترع بسبب ذهاب ما بينهما فمن الأولى بمعنى في ويحتمل أن المعنى أزال عن الرأس فترعا عن فترع فمن الثانية بمعنى بعد كما في قوله تعالى لتركن طبقات من طبق فلا يترجم تعلق حرفي جرم متعدي اللفظ والمعنى عامل واحد (قوله أي عن الرأس) أي المتقدم في قوله (٢٤٥) قد أصبحت أم الحيار تدعى * على ذنبا كلهم أضع

من ان رأته رأسي كراأس
الأصلح * ميز الخ وقوله ذنبا
بمعنى ذنوبه بادل التأكيد
بكل فهو من اقامة المفرد
مقام الجمع أو المراد الجنس
المتحقق في متعدد وحينئذ
فالتنوين فيه للتكثير
والمعنى أن هذه المرأة أصبحت
تدعى على ذنوبها لم ترتكب
شيئا منها لرؤيتها رأسي خالية
من الشعر كراأس الأصلح
فان النساء يبغضن الشيب
ويطلبن الشباب وجملة
ميز عنه الخ مفسرة لرؤية
رأسه كراأس الأصلح مبينة
لوجه الشبه (قوله فترعا)
بضم الفاق وسكون
التون وبضم الزاي أو فتحها
لغتان (قوله جنب الليالي)
الجذب لغة المد ومضى
الأكثر يقال جذب الشعر
إذا مضى أكثره والمراد هنا

ميز عنه) أي عن الرأس (فترعا عن فترع) هو الشعر المجتمع في نواحي الرأس (جنب الليالي) أي مضيتها واختلافها (أبطئي أو أسرعى) حال من الليالي على تقدير القول أي مقولا فيها ويجوز أن يكون الأمر بمعنى الخبر (مجاز) خبر أن أي استدلال على أن اسناد ميز الى جنب الليالي مجاز (بقوله) متعلق باستدلال أي قول أبي النجم (عقبه) أي عقيب قوله * ميز عنه فترعا عن فترع

(ميز عنه) أي عن رأس أبي النجم (فترعا عن فترع) والفترع كالفترع هو الشعر المجتمع في نواحي الرأس مع تخلل بياض جلد الرأس بين تلك النواحي (جنب الليالي) فاعل ميز وجذب الليالي عبارة عن مضيتها واختلافها ذهابا وایاها يقال جذب الليل ذهب عامته وذهب الكل متضمن لذهب العامة وقوله (أبطئي أو أسرعى) يحتمل أن يكون حالا على تقدير القول أي مقولا فيها حال جذبها وذهابها أبطئي أو أسرعى أي تجعل في جذبها بطيئة أو سريعة ويحتمل أن يكون حالا بتأويل أن صيغة الانشاء بمعنى الخبر أي جذب الليالي حال كونها بطيئة أو سريعة ويحتمل أن يكون من كلام أبي النجم فيكون منقطعاً عما قبله ويكون المعنى أبطئي أيها الليالي أو أسرعى فلا يبالى بعد فئاني وهرمي كيف كنت (مجاز) أي كما استدلال على أن اسناد ميز الى الجذب مجاز فهو خبران (بقوله) أي كما استدلال على ما ذكر بقوله أي أبي النجم (عقبه) أي بأثر قوله ميز الخ

لما علمنا أنه مجازي أن قال * أفناه قيل الله للشمس اطلعي * وعكسه قولهم وما يهلكنا الا الدهر استدلال على ارادة الحقيقة بقوله تعالى انهم الا يظنون * نبيه * أشد في الايضاح للابسة السبب قول عوف بن الاحوص فلانسا ليني واسألني عن خليفتي * اذ اردت عافى القدر من يستعيرها أراد أنه أطلق عافى القدر على المرق الذي يتأخر فيها وانعاهى حقيقة في المستعير لان عافى القدر هو المستعير الزاد (قلت) كذا قال الجوهري يقال عفوت القدر اذا ركت فيها شيئا لکن قال ابن سيده في المحكم عافى القدر ما يبقيه فيها المستعير من الرق وأشد البيت * نبيه * عرف صاحب المفتاح

الثاني وأراد بالليالي مطلق الزمان الشامل للأيام فلا يقال انه لا وجه للتقييد بالليالي بل مطلق الزمان أي مضى أكثر العمر وانما عبر عن أيام العمر بالليالي تشبيها على شدتها لانها محل توارده الموم فهي لشدها سوداء كالليالي أولان من عادة العرب تاريخ الشهور بالليالي لان غرة الشهر من وقت رؤيته لهلال (قوله أي مضيتها) أي مضى أكثرها (قوله واختلافها) أي تعاقبها لان بعضها يخلف بعضا ويأتي عقبه (قوله على تقدير القول) أي لان الجملة الطلبيه اذا وقت حال لا بد فيها من تقدير القول لانها وصف في المعنى وحينئذ فالمعنى مقولا في حقهم من الناس حين اليسر والرفاهية أبطئي وحين العسر والضيق أسرعى أو من الشاعر لانه لا يبالى بها بعد التمييز للذکور كيف كانت فأوعى على الأول للتنوع وعلى الثاني للتخيير (قوله ويجوز أن يكون الأمر الخ) أي مع كونه حالا والمعنى حال كونها تبطئي أو تسرع وانما عبر بصيغة الأمر للدلالة على أن الليالي في سرعتها وبطئها ما مورات بأمره تعالى مسخرات بكلمة كن وعلى هذا المعنى بتحقيق دليل آخر على كونه موحدا قاله عبد الحكيم هذا ويجوز أن يكون الأمر بمعنى الخبر والجملة مستأنفة استئنافية بيانها على وجه الالتفات كأن الزمان قال له ماتقول فيا حدث لك فأجابه بأنه راض بما يفعل أسرع أو أبطأ أي لا يبالى بعد فناه وهرمه بالليالي كيف كانت (قوله عقبه) هو بالياء

أفناء قيل الله للشمس اطلعي * حتى اذا وارك أفق فارجبي

وسمى الاسناد في هذين القسمين من الكلام عقلياً لاستناده الى العقل دون الوضع لان اسناد الكلمة الى الكلمة شيء يحصل بقصد للتكلم دون وضع اللغة فلا يصبر ضرب خبراً عن زيد بوضع اللغة بل بمن قصد اثبات الضرب فعلا له وانما الذي يعود الى وضع اللغة ان ضرب لاثبات الضرب لاثبات الخروج وانه لاثباته في زمان ماض وليس لاثباته في زمان مستقبل فاما تعيين من ثبت له فائما يتعلق بمن أراد ذلك من الخبرين ولو كان لغويا لكان حكمنا بأنه مجاز في مثل قولنا خط أحسن مما وشى الربيع من جهة أن الفعل لا يصح الا من الحى القادر حكماً بأن اللغة هي التي أوجبت أن يختص الفعل بالحى القادر دون الجماد وذلك مما لا يشك في بطلانه * وقال السكاكي الحقيقة العقلية هي الكلام المقاديه ما عند التكلم من الحكم فيه قال وانما قلت ما عند التكلم دون أن أقول ما عند العقل ليتناول كلام الجاهل اذا قال شفى الطبيب المريض راثياً شفاء المريض من الطبيب حيث عدمه حقيقة مع أنه غير مفيد لمسا في العقل من الحكم فيه وفيه نظر لانه غير مطرد لصدقه على ما لم يكن السندي فيه فعلا ولا متصلاً به كقولنا الانسان حيوان مع أنه لا يسمى حقيقة ولا مجازاً ولا منمكس لخروج ما يطابق الواقع دون اعتقاد التكلم وما لا يطابق شيئاً منهما منه مع كونهما حقيقتين عقليتين كما سبق وقال المجاز

لغة قليلة والأكثر عبه بدون بقاء (قوله أفناء) أي جعله فانياً والضمير يعود على أي النجم المعبر عنه بضمير التكلم في قوله أولاً على ذنبا فيكون فيه التفات من التكلم الى الغيبة (٣٤٦) وعلى هذا فلا بد في الكلام من تقدير مضاف أي أفنى شباب أبي النجم أو المراد بانفائه

(أفناء) أي أبان النجم أو شعر رأسه (قيل الله) أي أمره واردة (للشمس اطلعي) فانه يدل على أنه فعل الله
 (أفناء) أي شعر أبي النجم أو أبان النجم لان فناء الشعر مستازم لفناء شباب أبي النجم (قيل الله) فاعل أفنى بمعنى ارادته وأمره (للشمس اطلعي) * حتى اذا وارك أفق فارجبي * وانما لم يقتصر على تفسير القول بالارادة ولو كان هو الظاهر ويكون ما بعده في تأويل الخبر على معنى ارادة الله طلوع الشمس الحقيقة العقلية بقوله هو الكلام المقاديه ما عند التكلم من الحكم فيه وعرف المجاز العقلي بقوله هو الكلام المقاديه خلاف ما عند التكلم من الحكم فيه لضرب من التأول افادة للخلاف لا بواسطة وضع وقال انما قلت ما عند التكلم من الحكم دون أن أقول ما عند العقل وفي الثاني خلاف ما عند التكلم دون أن أقول خلاف ما عند العقل ليتناول الأول كلام الجاهل حيث عدمه حقيقة مع أنه غير مفيد لما في العقل من الحكم فيه ولا بدخل هذا الكلام في الثاني فانه لا يسمى كلام ذلك مجازاً وان كان بخلاف العقل في نفس الأمر ولثلاث متنع عكس الثاني بمثل كسا الخليفة الكعبة فانه لا يمتنع أن يكسو الخليفة نفسه الكعبة ولا يقدح ذلك في كونه من الجاز العقلي قال الصنف في كلامه هذا نظر أمافي الأول

جعله مشرفاً على الفناء أي العدم وحينئذ فلا يقال انه حال التطف بهذا الكلام لم يكن فانياً أي معدوماً ويصح عود ضمير أفناء على شعر الرأس للفهوم من معنى الكلام السابق وأشار الشارح لكل من الوجهين بقوله أي أبان النجم أو شعر رأسه (قوله قيل الله) أي افناء الله بقيله ففيه مجاز عقلي (قوله أي أمره واردة) فسر القيل أولاً بالأمر لقوله اطلعي

فانه مفعول بقيل ان كان القيل مصدراً وهو يدل منه أو عطف بيان له ان كان القيل اسماً بمعنى القول فكذلك الأمر يحتمل أن يكون مصدراً ان كان القيل مصدراً وأن يكون اسماً بمعنى الصيغة ان كان المراد بالقيل للقول ثم لما كان الأمر الذي هو طلب الفعل أو الصيغة ليس بمراد لعدم الأمر بإيجاد الشيء حقيقة عند المحققين القائمين إن قوله تعالى انما أمرنا لشيء اذا أردناه أن نقول له كن هنا تمثيل لحصول الشيء بسرعة وليس هناك أمر أصلاً عطف الارادة عليه عطف تفسير فعلم من هذا أن المراد بقيل الله ارادته وانما لم يقل أي ارادته من أول الأمر لان التبادر من القيل الأمر كما علمت وأما عند القائمين بخطاب كن حقيقة بعد الارادة فالأمر بمعناه الحقيقي لان اطلعي بمعنى كوني طالعة وعلى كل حال فالمراد بالأمر التكويني لا الأمر بمعنى الحكم إذ لا معنى له هنا واعتراض على الشارح بأن الارادة من صفات الذات لا تؤثر وانما تخصص والذي يتوقف عليه الفعل القدرة فالأولى تفسير الأمر بالقدرة أو بالتكوين وقد يقال بصحة كلامه من جهة أن التخصيص مقدمة للتأثير وبعده قوله اطلعي * حتى إذا وارك أفق فارجبي * وحتى فيه تفرعية بمعنى الفاء والفرع عليه محذوف أي اطلعي وتحركي فاذا وارك الخ (قوله فانه يدل) أي فان اسناد الافناء الى ارادته تعالى يدل على أن التمييز فعل الله ووجه الدلالة أن هذا الاسناد شأن الواحد وان كان هذا الاسناد أيضاً مجازاً كما علمت فان قلت أي سرفي صرف الاسناد الأول عن ظاهره وجعله مجازاً وجعل الاسناد الثاني أعنى اسناد الافناء لقيل الله قرينة ولم يمسك بحيث يجعل اسناد ميز حقيقة واسناد أفناء مجازاً مع أن الشخص الواحد اذا صدر منه كلامان وأحدهما يدل على خلاف ما يدل عليه

فلانه

العقل هو الكلام الفاديه خلاف ما عند التسكلم من الحكم فيه لضرب من التأول افادة للخلاف لا بوساطة وضع كقولك أنتبت الربيع البقل وشقي الطيب المر يض وكسا الخليفة الكعبة قال وانما قلت خلاف ما عند التسكلم من الحكم فيه دون أن أقول خلاف ما عند العقل لتلايتمتع طرده بما اذا قال الدهرى عن اعتقاد جهل أو جاهل غيره أنتبت الربيع البقل رانيا انبائه من الربيع فانه لا يسمى كلامه ذلك مجازا وان كان بخلاف العقل في نفس الامر واحتج بيت الحماسة وقول أبي النجم على ما تقدم ثم قال ولتلايتمتع عكسه بمثل كسا الخليفة الكعبة وهزم الامير الجند فابس في العقل امتناع أن يكسو الخليفة نفسه الكعبة ولأن يهزم الامير وحده الجند ولا يقدح ذلك في كونهما من المجاز العقلي وانما قلت لضرب من التأول ليحترز به عن الكذب فانه لا يسمى مجازا مع كونه كلاما مفيدا خلاف ما عند التسكلم وانما قلت افادة للخلاف لا بوساطة وضع ليحترز به عن المجاز اللغوي في صورة وهي اذا ادعى أن انتبت موضوع لاستعماله في القادر المختار أو وضع لذلك وفيه نظر لانا لانسلم بطلان طرده بما ذكره لخروجه بقوله لضرب من التأول ولا بطلان عكسه بما ذكره المراد بخلاف ما عند العقل خلاف ما في نفس الأمر وفي كلام الشيخ عبدالقاهر اشارة الى ذلك حيث عرف الحقيقة العقلية بقوله كل جملة وضعتها على ان الحكم الفاديهما على ما هو عليه في العقل واقع موقعه فان قوله واقع موقعه معناه في نفس الامر وهو بيان لما قبله وكذا في كلام الزمخشري حيث عرف المجاز العقلي بقوله أن يسند الفعل الى شيء يتلبس بالذي هو في الحقيقة فان قوله في الحقيقة معناه في نفس الامر ونحو كسا الخليفة الكعبة اذا كان الاسناد فيه مجازا كذاتك ثم القول بأن الفعل موضوع لاستعماله في القادر ضعيف وهو معترف بضعفه وقدره في كتابه بوجوه منها ان وضع الفعل لاستعماله في القادر قيد لم ينقل عن واحد من رواة اللغة وترك القيد دليل في العرف على الاطلاق فقوله افادة للخلاف لا بوساطة وضع لاحاجة اليه (٢٤٧) وان ذكر فينبغي أن لا يذكر الا بعد ذكر الحد

على الذنب المختار على ان تمثيله بقول الجاهل انتبت الربيع البقل ينافي هذا الاحتراز بتبنيه قد تبين بما ذكرنا ان السمي بالحقيقة العقلية والمجاز العقلي على ما ذكره السكاكي هو الكلام لا الاسناد وهذا يوافق ظاهر كلام الشيخ عبد القاهر في مواضع من

وانه المبدى والعيد والذنبى والفنى فيكون الاسناد الى جذب الليالى بتأويل بناء على أنه زمان لاحتمال أن يكون ثم امر الشمس بالطولع بمعنى امر خزنة اللاتكة القائمين بها ووجه الاستدلال على ان اسناد ميزالى جذب الليالى مجاز أنه نسب آخر اإفناء الشعر الى الارادة فدل على أن القائل لا يعتقد التأثير في الشعر للزمان ومضيه فان قيل متعلق الارادة في كلامه انما هو طولع الشمس والدليل مبنى على جعل متعلقها الفناء فعليه يكون الاسناد الاخير عنده هو المجاز بدليل ما ذكر من جعل الارادة فلانه غير مطرد اصدقه على ما لم يكن الاسند فيه فعلا ولا متصلا بممثل الانسان حيوان مع كونه لا يسمى حقيقة ولا مجازا ولا منعكس لخروج ما يطابق الواقع دون اعتقاد التسكلم وما لا يطابق شيئا منهما مع كونها حقيقتين عقليتين (قلت) اما السؤال الاول فمنوع ولا شك ان الاسناد في زيد حيوان حقيقة

دلائل الاعجاز وعلى ما ذكرناه هو الاسناد لا الكلام وهذا ظاهر ما نقله الشيخ أبو عمرو بن الحاجب رحمه الله عن الشيخ عبدالقاهر وهو قول الزمخشري في الكشاف وقول غيره وانما اخترناه لان نسبة السمي حقيقة أو مجازا الى العقل على هذا لنفسه بلا وساطة شيء وعلى الاول لاشتائه على ما يتسبب الى العقل أعنى الاسناد

الآخر ولم يعلم حال القائل صح جعل كل منهما قرينة على صرف الآخر ارجيب بأن صدق أحد الكلامين ومطابقته للواقع مرجح وقرينة قائمة على صرف الآخر على أن جملة أفناه قيل الله مبدى لقوله ميزعنه وحينئذ فلا يجوز أن يكون اسناد أفناه مجازا واسناد ميزعنه حقيقة (قوله وأنه المبدى الخ) فيه ان الاسناد المذكور انما يدل على أنه تعالى هو الفنى ولا دلالة له على انه للعيد والمبدى الا ان يقال الدلالة على ذلك من جهة انه لا قائل بالفرق أو من جهة ان طولع الشمس بالفعل يستلزم طولع النهار وهو ابداء وانشاء له أو يقال وجه الدلالة ان من قال بأمر الله وادته وان طولع الشمس وغروبها في كل يوم بأمره يكون مسلما والسلم قائل بان الابداء والاعادة والانشاء والافناء من الله تعالى وهذا كما اذا جعل ضمير قوله فانه يدل على اسناد الافناء لقبيل الله أما ان جعل الضمير راجعا للبيت فتكون الدلالة على أنه تعالى مبدى ومعيد من قوله حتى اذا وارك أفنى فارجمي فانه يدل على الاعادة ومن كان يفعل الاعادة بفعل ضدها وهو البداية فالبدية مأخوذة من الاعادة وما كما أن الانشاء مأخوذة من الاعادة لزوماً والدلالة على أنه مفنن فمأخوذة من قوله أفناه الخ كما قرر بعض لكن يقال عليه للناسب للشارح حينئذ تقديم الفنى على ما قبله الا ان يقال انه لا حظ ان الفناء بعد الانشاء (قوله بناء على ان زمان) فيه أنه اذا كان المسند اليه جذب الليالى لا يكون زمانا لان الجذب بمعنى اللضى وهو ليس زمانا والجواب أنهم من اضافة الصفة الى الوصف والتقدير الليالى المجاذبة فالسند اليه في الحقيقة الليالى وهي زمان

(قوله أو سبب) أي عاوى أي بناء على أن الاضافة حقيقة (قوله أي أقسام المجاز العقلي الخ) اعلم أنه لا اختصاص للمجاز العقلي بهذه الأقسام الأربعة بل الحقيقة العقلية كذلك تنقسم لهذه الأقسام الأربعة وأمثلتها هي تلك الأمثلة التي مثل بها الصنف للمجاز بعينها لكن يختلف الحال بالنظر لمن صدرت منه من كونه مؤمنا أو جاهلا وأتارك الصنف بيان أقسام الحقيقة لعلمها بالمقايسة ولقلة الاهتمام بحالها وما ذكره الصنف من تقسيم المجاز العقلي لهذه الأقسام مبني على مذهب الجمهور من عدم رد المجاز العقلي للاستعارة السكنية وأما على مذهب السكاكي من رده لها فطرقاه حيث لا يكونان إلا مجازين ان كان التخييل مجازا أو مجازا وحقيقة ان كان التخييل حقيقة فان قلت حيث (٢٤٨) كانت الأمثلة الآتية يصح أن تكون أمثلة للحقيقة أيضا يجعل الضمير في قول الصنف

أو سبب (وأقسامه) أي أقسام المجاز العقلي باعتبار حقيقة الطرفين ومجازيتهما (أربعة لان طرفيه) وهما السند اليه والسند (إما حقيقتان) لغويتان

متعلقة بطول الشمس فيكون اسناد الفناء الى الارادة من الاسناد الى السبب وهو مجاز فلنا يؤخذ من نسبة الافناء الى ارادته ولو تعلق في كلامه بطول الشمس أنه تعالى يوصف باسمه المقتضى لان الافناء للذات ولو كان حصوله بالصفة ويؤخذ من قوله أيضا بد حتى اذا وارك أفق فارجمي بد ان رجوع الشمس بارادته واعادتها بقوته فيستفاد منه وصفه باسمه المعيد فاذا كان في اعتقاد المتكلم بهذا الكلام ان الله تعالى هو المنفي والمعيد ومن يعترف بالاعادة يعترف بالابتداء والانشاء فيكون هو المبدئ والمنشئ في اعتقاده لم يكن من الدهر بين الذين ينسبون التأخير الى الزمان بدءا وفناءا والحق ان هذا الجواب تكلف والمتبادر من كلام أبي النجم هو مقتضى السؤال تأمله ثم أشار الى تقسيم المجاز العقلي باعتبار طرفيه فقال (وأقسامه) أي المجاز العقلي (أربعة) باعتبار حقيقة الطرفين ومجازيتهما أو أحدهما وذلك (لان طرفيه) وهما السند والسنداليه (إما حقيقتان) باعتبار الوضع اللغوي

بخلاف ما قاله الصنف وهو مقتضى كلام عبد القاهر حيث حدها بما يقتضى دخول مثل ذلك كما تقدم والثاني صحيح الآن يحمل على ان مراده بما عند المتكلم ما يدل لفظه عليه مع عدم القرينة الصارفة عنه وقد ذكر في الايضاح اعتراضات على هذا الحد لم أطل بذكرها وقد تبين بما ذكرناه ان اللمسى بالحقيقة والمجاز العقلي عند الصنف هو الاسناد نفسه وعليه عبارة ابن الحاجب في النقل عن عبد القاهر وقول الزمخشري في الكشف وغيره وعلى عبارة السكاكي يكون المجاز نفس الكلام قال الصنف وانما اخترنا هذا لان نسبة اللمسى حقيقة أو مجازا على هذا لنفسه بلا واسطة شيء وعلى الاول لاشتائه على ما ينسب الى العقل قلت بل لا يصح من جهة المعنى الا ذلك والسكاكي في جميع الباب يقول اسناد حقيقة واسناد مجاز كما قال غيره ص (وأقسامه أربعة لان طرفيه الى قوله وغير مختص) ش أي أقسام المجاز العقلي أربعة لأن له طرفين هما السند والسنداليه فاما أن يكونا حقيقتين أي كل منهما حقيقة لغوية مثل

وأقسامه راجعا لما ذكر من الحقيقة والمجاز لا للمجاز فقط كما صنع الشارح قلت يمنع من ذلك أمران الأول تصريحه في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا تلين بقوله وأقسام المجاز أربعة الامر الثاني قوله فيما يأتي وهو في القرآن كثير فان الضمير راجع للمجاز فينبغي أن يكون الضمير في أقسامه راجعا للمجاز أيضا ليكون الكلام على وتيرة واحدة (قوله باعتبار حقيقة الطرفين) أي كلا أو بعضا وقوله ومجازيتهما أي كلا وليس للراد باعتبار حقيقتهما معا ومجازيتهما معا وهذا اندفع ما يقال هذا التقسيم بالاعتبار المذكور لا يشمل ما أحد طرفيه حقيقة

والآخر مجازيا بل ما طرفاه حقيقتان أو مجازان وحيث فلا تكون الاقسام اربعة أو يقال المراد انه يلاحظ في التقسيم للذكور اعتبار حقيقة مجموع الطرفين واعتبار مجازية مجموعهما سواء وجد تمام الجزأين من الاعتبار الأول بأن كان الطرفان حقيقتين وهو القسم الأول أو كان تمام الجزأين من الاعتبار الثاني بأن كان الطرفان مجازين وهو القسم الثاني أو كان بعض الجزأين من الاعتبار الأول وبعضهما من الاعتبار الثاني وهو القسم الثالث والرابع وقصد الشارح بهذا أعني قوله باعتبار الخ دفع ما يرد على الصنف من أن الكناية عنده ليست حقيقة ولا مجازا واذا التفت اليها كانت الأقسام أكثر من ثمانية وحيث فلا يصح حصره الاقسام في أربعة وحاصل ما أشار له الشارح من الجواب أن حصره الاقسام في الاربعة انما هو بالنظر لهذا الاعتبار فلان في زيادة الاقسام بزيادة الاعتبار المذكور وهذا الاعتراض لا يرد على السكاكي لان الكناية عنده من قبيل الحقيقة (قوله لغويتان) أي كلتاهما مستعملتان فيما وضعته لفظ في اصطلاح التخاطب وقيد بقوله لغويتان مع أن كلا من السند والسنداليه قد يكون حقيقة غير لغوية بل شرعية أو أحدهما حقيقة لغوية والآخر شرعية نحو صلى زيد الظهر ونحو أدخلته الصلاة الجنة لان

أنت

أنت

كقولنا أنبت الربيع البقل وعليه قوله * فنام ليلي ونجلى همى * وقوله * وشيب أيام الفراق مفارقي * وقوله * ونمت وماليل اللطى بناثم * وأما مجاز ان كقولنا أحياء الأرض شباب الزمان

الحقيقة الشرعية مجاز لغوي فلو اعتبر مطلق الحقيقة لازم بداخل الأقسام إذ يصدق على نحو أدخلته الصلاة الجنة قسم كون الطرفين حقيقتين إذ الصلاة بمعنى الأقوال والأفعال حقيقة شرعية كما أن الإدخال حقيقة لغوية وصدق عليه أيضا قسم كونهما حقيقة ومجاز فإن الصلاة بذلك المعنى مجاز لغوي بقى شيء آخر وهو أنه يجوز أن يكون الطرفان حقيقتين عقليتين نحو خلق الله فصل الربيع ومجازين عقليتين نحو أجرى النهر اطاعة أمر فلان ومختلفين نحو أجرى النهر اطاعة فلان وأجرى الماء اطاعة أمره ففي كل من الأمثلة الثلاثة الأخيرة مجاز في النسبة الإيقاعية أو الإضافية أو فهمها والتوجيه السابق للتنقييد باللغويتين لا يتأتى هنا فتقييد الشارح باللغويتين لا يظهر بالنسبة لما ذكره إلا أن يقال إن ما فيه بذلك لكون الأمثلة التي (٢٤٩) ذكرها الصنف من هذا القبيل كذا

أجاب الفري قال سم وفي هذا الجواب نظر لان كون الأمثلة التي ذكرها للصنف من هذا القبيل لا يقتضى التنقييد به بل التعميم فتأمل (قوله نحو أنبت الربيع البقل) أى فكل من الطرفين مستعمل فيما وضع له ولا مجاز الا في الاسناد اذا صدر من الواحد (قوله أو مجازان لغويان) أى كالمثان مستعملتان في غير موضوعهما الاصل (قوله فان المراد أى للتشكك (قوله تهيبج القوي) مصدر مضاف للفعول أى تهيبج الله القوي وقوله التامية الأولى أن يقول التنمية لغيرها من النباتات لانها التي في الارض وقوله فيها متعلق تهيبج أى أن يهيبج

(نحو أنبت الربيع البقل أو مجازان) لغويان (نحو أحياء الأرض شباب الزمان) فان المراد باحياء الأرض تهيبج القوي التامية فيها واحداث نضارتها بأنواع النبات والاحياء في الحقيقة اعطاء الحياة وهي صفة تقتضى الحس والحركة الارادية

(نحو أنبت الربيع البقل) فانبت البقل الذي هو السند حقيقى لاستعماله في معناه اللغوي والربيع الذي هو السند اليه معناه كذلك فهم ما حقيقتان (أو مجازان) لغويان (نحو أحياء الأرض شباب الزمان) فالاحياء التي هو إيجاد الحياة قد استعمل في غير معناه وهو إيجاد نضارة الأرض واحداث خضرتها وذلك ان في الأرض أصول ذوات القوي بمعنى أن لها قوة هي قبولها النمو وحدوث زهرتها تهيبج تلك الأصول ونحريتها باحداث زهرتها وخضرتها ونضارتها هي المراد بالاحياء فقوله أحياء استعارة تبعية وذلك انه شبه إيجاد الحضرة وأنواع الأزهار باعطاء الحياة وإيجادها ووجه الشبه كون كل منهما احداث ماهو منشأ النافع والحاسن إذ لا منفعة ولا حسن في الموت وكذا الشباب الذي هو السند اليه معناه الاصل كون الحيوان في زمن ازدياد قوته وانما سمي هذا المعنى شبابا لان الحرارة التريزية حينئذ تكون مشبوبة مشتعلة من شب النار أوقدها وقد استعير لكون الزمان في ابتداء حرارته اللابسة له وفي ابتداء ازدياد قواه أى الأصول ذوات القوي النباتية لانها بما يتقوى نموها فيه ووجه الشبه كون كل من الابتداءين مستحسنا لما يترتب عليه من نشأة الافراح والحاسن عكس الهرم الذي يكون في آخر زمان الحيوان وآخر زمان الأزهار والنبات بمحمود تلك الحاسن واضمحلالها فقد ظهر أن الطرفين مجازان لغويان والاستناد مع ذلك مجاز عقلي ولا منافاة بينهما

أنبت الربيع البقل فالانبات والبقل حقيقتان لاستعمالهما في موضوعهما ومنه * وشيب أيام الفراق مفارقي * وكذلك قول الشاعر * ونمت وماليل اللطى بناثم * أو مجازين مثل أحياء الأرض شباب الزمان فان الاحياء والشباب مستعملان مجازا في الانبات والربيع

(٣٢ - شروح التلخيص - أول) الله فيها القوي للتنمية للنبات (قوله واحداث) عطف على تهيبج عطف لازم على ملازوم فالاحياء مجموع الأمرين لكن مصب القصد هو هذا الثاني فهو للاستعارة لانه تهيبج القوي وحينئذ فكان الأولى الاقتصار عليه بأن يقول والمراد باحياء الأرض احداث النضارة والحضرة فيها الناشئة عن تهيبج القوي للتنمية فيها كذا فرم شيخنا العدوي (قوله والاحياء في الحقيقة) أى في اللغة اعطاء الحياة أى إيجاد الحياة أى إيجاد الله الحياة فهو مصدر مضاف لفعوله أى اذا كان الاحياء في اللغة إيجاد الحياة وكان مراد التشكك باحياء الأرض احداث النضارة والحضرة فيها فيكون في قوله أحياء الأرض استعارة نصرحية تبعية وتقرر بها أن تقول شبه احداث الحضرة وأنواع الأزهار بإيجاد الحياة بجماع أن كلا منهما احداث ماهو منشأ النافع والحاسن واستعير اسم الشبه به للشبه واشتق من الاحياء أحياء بمعنى أحدث الحضرة (قوله وهي) أى الحياة الحادثة (قوله تقتضى الحس) أى الاحساس بمعنى الادراك بالحواس الحس الظاهرة وقوله والحركة الارادية عطف لازم على ملازوم قال العلامة الناصر اللقاني والحق عندهم ان الروح ليست شرطا للحياة بل للفاعل المختار أن يوجد الحياة في أى جسم أراد سواء كان فيه روح أولا وسواء كان في صورة الانسان

واما مختلفان كقولنا أنبت البقل شباب الزمان وكقولنا أحيا الارض الربيع وعليه قول الرجل لناحبه أحييتني رؤيتك أي آستنتي
وسرتني فقد جعل الحاصل بالرؤية من الانس والسرة حياة ثم جعل الرؤية فاعلته ومثله قول أبي الطيب:
وتحيا له المال الصوارم والقنا * ويقتل ما تحيى التيسم والجدا
جعل الزيادة والوفور حياة للمال وتفرقه
في العطاء قبله ثم أنبت الاحياء فعلا للصوارم والقتل فعلا للتيسم مع أن الفعل لا يصح منها ونحوه قولهم أهلك الناس الدينار والدرهم
جعلت الفتنة اهلا كما ثم أنبت الاهلاك فعلا للدينار والدرهم

أولا كما وقع في الجدع الذي حن للنبي صلى الله عليه وسلم قال بعض تلامذته ولك أن تقول يجوز أن الله تعالى أوجد الروح في الجدع
ثم انصف بالحياة وتأمله (قوله وكذا المراد) حاصله أن الشباب الذي هو المسند اليه معناه الأصلي كون الحيوان في زمن ازدياد
قوته وانما سمي هذا المعنى شبابا لان الحرارة الغريزية حينئذ تكون مشبوبة أي مشتعلة وقد استعير لكون الزمان في ابتداء
حرارته للملابسة له وفي ابتداء ازدياد قواه بجامع الحسن في كل من الابتداءين لما يترتب عليه من نشأة الافراح والمحسن واستعير
اسم الشبه به للمشبه على طريق الاستعارة (٢٥٠) التصريحية الاصلية كذا أفاد ابن يعقوب اذا علمت هذا (١) فقول الشارح

وكذا المراد بشباب الزمان زمان ازدياد قواها النامية وهو في الحقيقة عبارة عن كون الحيوان في
زمان تكون حرارته الغريزية مشبوبة أي قوية مشتعلة (أو مختلفان) بأن يكون أحد الطرفين
حقيقة والآخر مجازا (نحو أنبت البقل شباب الزمان) فيما المسند حقيقة والمسند اليه مجاز
(وأحيا الارض الربيع) في عكسه

(أو مختلفان) بأن يكون أحد المسندين مجازيا والآخر حقيقيا فاما أن يكون المسند حقيقة
والمسند اليه مجازا (نحو أنبت البقل شباب الزمان) فالمسند الذي هو انبات البقل حقيقي والمسند
اليه الذي هو شباب الزمان مجازي (و) أما عكسه نحو (أحيا الارض الربيع) فالمسند الذي
هو احيا الارض مجاز والمسند اليه الذي هو الربيع حقيقة وانما نبه على التقسيم لثلاثتهم
عدم صحة تعدد المجاز في كلام واحد من نوعين ووجه الحصر على مذهب المصنف واضح لانه جعل
المجاز العقلي في اسناد الفعل أو معناه الى الفاعل أو غيره مما ليس مبتدأ كما تقدم فأنحصر فيما بين
الكامتين والكامتان لا يتخلوان من هذه الاقسام فنحو زيد نهاره صائم المجاز عند المصنف انما هو في
اسناد صائم الى ضمير النهار وأما على مذهب السكاكي الذي يجعل المجاز فيما بين اسناد جملة نهاره صائم الى
زيد لانه يفسر المجاز العقلي بالكلام للفاد باسناده خلاف ما عند المتكلم بتأول فهو مشكل لان مجموع
نهاره صائم وهو أحد طرفي الجملة للفاد باسنادها الخلاف لا يسمى مجازا لغويا لان المجاز اللغوي
فسره السكاكي بالكامة المستعملة في غير ما وضعته ومجموع نهاره صائم ليس بكامة فكان الحصر
أو يكون المسند حقيقة والمسند اليه مجازا مثل أنبت البقل شباب الزمان أو عكسه نحو أحيا الربيع البقل

وكذا المراد أي مراد
التكلم بشباب الزمان
وقوله ازدياد قواها النامية
الاولى قواه النامية للنبات
لان الضمير راجع للزمان
وهو مذكر الا أن يقال
أن الضمير نظرا لكون
الزمان مدة وفي الشيخ
يس تبعا للفنرى أن ضمير
قواها راجع للأرض
وأوردا على ذلك أن شباب
الزمان يقوم به وازدياد
القوى انما يقوم بها بالزمان
وحيث فلا يصح تفسير
شباب الزمان بازدياد قوى
الارض وأجاب الشيخ
يس بان في الكلام حذف

مضاف أي وقت ازدياد قواها ورد هذا الجواب بأن الوقت لا يقوم بالزمان بل هو نفسه فكيف يفسر به شباب
الزمان الذي هو وصف قائم به وأجاب الفنرى بجواب غير هذا بأن يحمل الازدياد على التعدى لانه قد يحى متعديا ويجعل مضافا للمفعول
والاصل ازدياد الزمان لقواها وعلى هذا فمعنى قولك أحيا الارض شباب الزمان أحدث نضارتها ازدياد الزمان لقواها النامية للنبات ولا يخفى
ما في هذا كله من التكلف فالأحسن أن يفسر شباب الزمان بازدياد قوة الارض بسبب لطافة الهواء واعتداله وانصباب القطر من
السماء في هذا الزمان وحيث فليس للزمان شيء من تلك الصفات ويكون اضافة شباب للزمان لا تدنى ملازمة لحصول الكائنات فيه وعلى
هذا فمعنى أحيا الارض شباب الزمان هيح قوى الارض وأحدث الحضرة والنضرة فيها ازدياد قواها النامية الحاصلة في الزمان وهذا
ملخص ما أفاده عبد الحكيم القرني (قوله وهو) أي الشباب في الحقيقة أي في الأمانة (قوله الغريزية) أي للفروزة فيه (قوله أي
قوية مشتعلة) انما فسر مشبوبة بذلك لاخذ من قولهم شب النار اذا قواها وأشعلها (قوله أنبت البقل شباب الزمان) أي

(١) قول الحشبي اذا علمت هذا الى قوله وأجاب الشيخ يس الخ لعل هذا مبني على أن لفظ زمان ساقط من عبارة الشارح وهو ثابت في النسخ
التي بيدنا وعلى ثبوتها لا اعتراض ولا جواب كتبه مصححه

وهو في القرآن كثير كقوله تعالى وإذا نلت عليهم آياته زادتهم إيماناً نسبت الزيادة التي هي فعل الله إلى الآيات لكونها سبباً فيها وكذا قوله تعالى وذلك ظننكم الذي ظننتم بربكم أرداكم

ازدياد قوة الارض للتنمية الحاصلة في الزمان (قوله ظاهر) أي لانه جعل المجاز العقلي في اسناد الفعل أو معناه إلى غير ما هو له من قاعل أو غيره مما ليس بمبتداً وحينئذ فلا يكون الاقبا بين الحكمتين والكلمات لا يخلو ان من هذه الاحوال الاربعه فنحوز بدنه صام المجاز عند الصنف انما هو في اسناد صام إلى ضمير النهار وقوله على مذهب اليه للصنف أي وأما على رأي السكاكي فلا وجه للحصر في الاربعه لانه عرف المجاز العقلي بأنه الكلام الفاديه خلاف ما عند التسكام من الحكم بتأويل فيجوز أن يكون السند عنده جملة أسندت للمبتدا نحو زيد صام نهاره أو نهاره صام والجملة لا توصف بالحقيقة ولا بالمجاز اللغويين لاخذ الكلمة في تعريفها هذا مراد الشارح وفيه نظر لان الكلمة انما أخذت في تعريف الحقيقة والمجاز للفردين لا في تعريفها مطلقاً لا ترى انهم قسموا المجاز اللغوي إلى الاستعارة وغيرها والاستعارة إلى التمثيلية وغيرها ومثلوا للتمثيلية بما هو مركب قطعاً اذا ثبت وصف الجملة بالمجاز ثبت وصفها بالحقيقة لان كل ما يوصف بالمجاز باعتبار الاستعمال في غير الموضوع له يوصف بالحقيقة باعتبار الاستعمال فيها وحينئذ فالحصر في الاربعه ظاهر على مذهب السكاكي أيضاً لكن على تقدير عدم رده (٢٥١) للاستعارة بالكناية وأما عند رده المجاز

الذي كور لها فطرفاه اما مجازان أو مجاز حقيقة فقط كما مر نعم يشكل الحصر في الاقسام الاربعه حتى على مذهب الصنف بنحو قولك سررت لي لي وقد أردت هذه اللفظة حين سمعتها فان الذي سرك من تلفظ بها واللفظ اذا رده بنفسه وان قيل بوضعه لنفسه لا يوصف بحقيقة ولا مجاز كما صرح به الشارح في حواشي الكشاف فهذا المثال من المجاز العقلي لان الاسناد فيه

ووجه الانحصار في الاربعه على مذهب اليه الصنف ظاهر لانه اشترط في السند أن يكون فعلاً أو في معناه فيكون مفرداً وكل مفرد مستعمل إما حقيقة أو مجاز (وهو) أي المجاز العقلي (في القرآن كثير) أي كثير في نفسه لا بالاضافه إلى مقابله حتى تكون الحقيقة العقلية قليلة وتقديم في القرآن على كثير لمجرد الاهتمام كقوله تعالى (وإذا نلت عليهم آياته) أي آيات الله (زادتهم إيماناً)

في الاقسام الاربعه على مذهب السكاكي مشكلاً بهذا الوجه ولا يبطل الحصر على مذهب الصنف بالكتابة لانها لا تخرج عن الحقيقة والمجاز على ما سيجيء ان شاء الله تعالى (وهو) أي المجاز العقلي (في القرآن كثير) وقد تقدم في القرآن على متعلقه وهو كثير للاهتمام ومعلوم أن كثرت في القرآن لانستلزم كونه أكثر من الحقيقة والغرض من بيان كثرت في القرآن الرد على من يتوهم اتفاهه عنه ولكن القائل بذلك لا يخصص النبي بالمجاز العقلي بل يعممه في كل مجاز لا يهجم المجاز الكذب لانه خلاف الظاهر والقران منزّه عن ذلك ورد بأنه لا يهجم مع القرينة وأما حمله على أن القصد الرد على من ينفي وجود المجاز العقلي دون اللغوي فلا يتم الا برد تأويله بالامثلة دون مجرد ذكر الامثلة ثم أشار إلى أمثلة وجوده في القرآن فقال وذلك كما في قوله تعالى (وإذا نلت عليهم آياته زادتهم إيماناً) فان اسناد زيادة

ووقع المجاز العقلي كثير في القرآن كقوله تعالى وإذا نلت عليهم آياته زادتهم إيماناً

لغير من هو له عند التسكام وأحد طرفيه حقيقة وهو السند والسند اليه ليس حقيقة ولا مجازاً وأجاب عبد الحكيم بأن السرور انما هو من سماع هذا اللفظ من حيث دلالة على معناه لا من حيث هو ولا نسلم أن السر (١) من تلفظ به وحينئذ فالاسناد في هذا المثال حقيقة (قوله لانه اشترط الخ) ان قلت حيث كان الحصر في الاربعه على مذهب اليه الصنف ظاهراً فلا يحتاج لدليل فلت هذا من باب التنبيه والامور الضرورية قد ينبيه عليها ازالة لمساقي بعض الادهان من الخفاء (قوله مستعمل) بالجر صفة لمفرداً ما اذا وضع للمعنى ولم يستعمل فيه فلا يتصف بحقيقة ولا مجاز لقولهم في تعريف كل منهما كلمة مستعملة الخ (قوله وهو في القرآن كثير) رده على الظاهرية الزاعمين عدم وقوع المجاز العقلي كاللغوي في القرآن لانهما المجاز الكذب والقرآن منزّه عنه ووجه الرد أنه لا يهجم مع القرينة (قوله لمجرد الاهتمام) أي الاهتمام المجرد عن التخصيص والافهوكثير في غير القرآن أيضاً كالسنة وكلام العرب (قوله كقوله تعالى) ان قلت لم يقل الصنف كقوله تعالى أو نحو قوله تعالى وإذا الخ لاجل أن يظهر أنه تمثيل بل أو رده بطريق التعدد قلت انما ترك الصنف ذلك لانهما أن المعنى وإذا نلت على منكري المجاز في القرآن آياته زادتهم إيماناً بوجوده فيه فيكون في الكلام يهجم للاقتباس فكأنه حمل الآية على الاستدلال على مدته وان كان الغرض الحقيقي انما هو التمثيل كما أشار الشارح بتقديره قوله

(١) السر هكنا في الاصل وصوابه السار لان الفعل سره لأسره كما في كتب اللغة كتبه مصححه

ومن هذا الضرب قوله يذبح أبناءهم الفاعل غيره ونسب الفعل اليه لكونه الأمر به وكقوله ينزع عنهم لباسهما نسب النزع الذي هو فعل الله تعالى الى ابليس لان سببه أكل الشجرة وسبب أكلها وسوسته ومقاسمته إياهما إنه لهما من الناصحين وكذا قوله ألم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا وأحلوا قومهم دار البوار نسب الاحلال الذي هو فعل الله الى أكبرهم لان سببه كفرهم وسبب كفرهم أمر أكبرهم إياهم بالكفر وكقوله تعالى يوما

كقوله تعالى فهو ليس اقتباسا حقيقة بل يوهم ذلك وهو من المحسنات وان لم يعدوه منها لعدم انحصار المحسنات فيما ذكره ثم ان تقدير الشارح هذا لا ينافي عدم العطف في يذبح وما بعده لان المقول حينئذ مجموع المذكورات فان قلت كيف يصح ثبوت زيادة الايمان بوقوع المجازي في القرآن بالنسبة الى منكرى وقوعه فيه مع أن اثبات الزيادة لهم يقتضى أصل حصول الايمان به قلت نزل انكارهم منزلة عدم لوجود ما يزيد من الأدلة فكان أصل الايمان به حاصل ببعض الآيات والزيادة حاصله ببعض آخر أو أن الزيادة قد يراد بها الامر الزائد في نفسه وهو لا يقتضى وجود الزيد عليه (قوله أسند الزيادة الخ) ينبغي قراءة أسندها وما بعده البناء للمفعول تأديبا وقوله الى الآيات أي التي هي ضمير زادت (٢٥٢) (قوله لكونها) أي الآيات سببا أي سببا عاديا للزيادة فالزيادة فعل الله والآيات

أسند الزيادة وهي فعل الله الى الآيات لكونها سببا (يذبح أبناءهم) نسب التذبيح الذي هو فعل الجيش الى فرعون لانه سبب أمر (ينزع عنهم لباسهما) نسب نزع اللباس عن آدم وحواء وهو فعل الله تعالى الى ابليس لان سببه الأكل من الشجرة وسبب الأكل وسوسته ومقاسمته إياهما إنه لهما من الناصحين (يوما) نصب على أنه مفعول به لتتقون أي كيف تتقون

الايمان الى الآيات مجاز من باب الاسناد الى السبب العادي لان الزيادة فعل الله عز وجل والآيات يزداد بها عادة ولم يقل للمنف كقوله تعالى ليظهر انه تمثيل ولو كان ذلك هو المقصود وذلك لا يهمل أن المعنى واذا تليت على منكرى المجاز في القرآن آياته زادتهم إيمانا بوجوده فيه فيكون في الكلام اقتباس لكن الغرض الحقيقي انما هو التمثيل لا ما ذكر وكافي قوله تعالى (يذبح أبناءهم) فان فيه اسناد التذبيح الى فرعون وهو سبب أمر والذبح في الحقيقة أعوانه وكافي قوله تعالى (ينزع عنهم لباسهما) فان فيه اسناد نزع اللباس عن آدم وحواء لابليس مجاز او هو في الحقيقة لله عز وجل لأن ابليس سبب بسوسته ومقاسمته لهما إنه لهما من الناصحين في أكل الشجرة وأكل الشجرة سبب نزع اللباس وسبب السبب سبب فهو من باب الاسناد الى السبب ولو كان بالتوسط وكافي قوله تعالى (يوما)

نسب الزيادة للآيات وهي لله تعالى وكذلك يذبح أبناءهم نسب التذبيح لفرعون لكونه الأمر به وكذلك ينزع عنهم لباسهما باعتبار السبب في النزع وكذلك يوما

زادها عادة (قوله يذبح أبناءهم) أي يذبح فرعون أبناء بني اسرائيل (قوله أمر) هذا بيان لكونه سببا والحاصل أن السند اليه هنا سبب أمر وما قبله سبب غير أمر وما يأتي سبب بواسطة واعلم أنه يجوز أن يكون يذبح مجازا لغويا عن أمر بالذبح وحينئذ فلا يكون مما نحن فيه لا يقال ان احتمال ذلك غير مضر لان المثال يكفي الاحتمال لانا نقول ليس القصد هنا مجرد التمثيل بل الاستشهاد والاستدلال على كثرتهم

على من زعم خلافه وحينئذ في الاحتمال كذا بحث السيد الصفوي (قوله ينزع عنهم) أي ينزع ابليس عن آدم وحواء لباسهما (قوله لان سببه) أي النزع وقوله الاكل أي من شجرة الخنطة وقوله وسبب الاكل وسوسته أي فهو سبب السبب وسبب السبب سبب فهو من الاسناد للسبب بواسطة (قوله إنه لهما من الناصحين) بكسر هـ وان جوابا للمقاسمة وافتحها (١) بناء على نزع الحافض أي على أنه (قوله مفعول به) أي لان الاتقاء منه نفسه لا فيبه حتى يكون مفعولا فيه * واعلم أن أصل تتقون توتقون من الوقاية وهي فرط الصيانة متعد الى مفعولين والاول محذوف والثاني يو ما على حذف الضاف أي عذاب يوم حذف للاستغناء عنه والمعنى فكيف تتقون أنفسكم عذاب يوم أي كيف تصونون أنفسكم من عذاب يوم وقد يستعمل الاتقاء بمعنى الحذر وحينئذ يكون متعديا واحدا ويصح ارادة ذلك هنا أيضا والمعنى فكيف تحذرون من عذاب ذلك اليوم والحاصل أن في جعل يو ما مفعولا به لتتقون وجهين كونه مفعولا به تانيا ومفعولا به فقط ويحتمل أن يكون يو ما مفعولا به لكفرتم والمعنى حينئذ فكيف تحصل لكم الوتاية أو الحذر ان كفرتم في الدنيا يو ما يجعل ولدان شيبا على أن يكون الفعل الذي هو تتقون منزلا منزلة الا لازم وتضمنين كفرتم أنكرتم ووجدتم ويصح أن يكون يو ما مفعولا لكفرتم ومفعول تتقون محذوف والمعنى فكيف تتقون عذاب الله الذي أمرتم بانقائه ان كفرتم في الدنيا ووجدتم يو ما يجعل ولدان شيبا وهو المشتل على ذلك العذاب ويحتمل أن يكون يو ما نصبا على الظرفية والمعنى

(١) وافتحها: يمنع منه وجود اللام للعلقة كما هو معلوم من قواعد النحو كتبه مصححه

يجعل الولدان شيبا نسب الفعل الى الظرف لوقوعه فيه كقولهم نهارة صائم

فكيف لكم بالتقوى في يوم يجعل الخ ان كفرتم في الدنيا وانما اختار الشارح الوجه الأول لقلّة التقدير والتأويل بخلاف بقية الأوجه
وأما كيف مفعول مطلق على الصحيح وعامله تتقون أي تتقون أي انقاه (قوله يوم القيامة) في ذكره نظرا لأنه يؤدي الى التكرار للاستغناء
عنه بقوله في الآخر يوما فالأولى حذفه أو ذكره على وجه التفسير في آخر الآية بأن يقول وهو يوم القيامة وأجيب بأن هذا مبني على
أن يوم القيامة مفعول تتقون وبوما بدل منه وليس كذلك فقد ذكر العلامة عبد الحكيم أن يوم القيامة نصب على الظرفية وبوما
يجعل الولدان مفعول به على حذف الضاف أي عذاب يوم وليس بدلا من يوم القيامة كما وهم إذ أدخل في تفسير معنى المفعول به للابدال
بخلاف الظرفية فانه بيان للاستقبال الذي في تتقون اه وهذا هو الأوفق بقول الشارح نصب على أنه مفعول به لتتقون (قوله ان
بقيتم على الكفر) فسر إن كفرتم بقوله ان بقيتم على الكفر لكون الخطاب بهذا الكلام الكفار وكفرهم مقطوع به وإن لا تدخل
على المقطوع به وانما تدخل على المشكوك فيه ولثلا يحتاج كفرتم الى مفعول به (قوله يجعل الولدان) أي يصبرهم شيبا جمع أشيب
والاصل في شين شيبا الضم وكسرت لجانسة الياء (قوله نسب الفعل) أي وهو (٢٥٣) الجعل للذكور وقوله الى الزمان أي

لوقوعه فيه (قوله وهذا)

أي نصير الولدان شيبا

(قوله كناية) يحتمل أن

المراد الكتابة اللغوية أي

عبارة ويحتمل أن المراد

الكناية الاصلاحية وهذا

هو للتبادر من قوله بعد

ذلك لان الشيب الخ لانه

ظاهر في كونه كناية

على مذهب السكاكي

الفاعل انها اللفظ المستعمل

في ملزوم معناه وذلك لان

قوله تعالى يجعل الولدان

شيبا موضوع للازم الذي

هو تسارع الشيب وقد

استعمل اسم ذلك اللازم

يوم القيامة ان بقيتم على الكفر يوما (يجعل الولدان شيبا) نسب الفعل الى الزمان وهو لله حقيقة وهذا
كنايه عن شدته وكثرة الهموم والاحزان فيه لان الشيب بما يتسارع عند تفاقم الشدائد والمحن أو عن طوله
وأن الاطفال

يجعل الولدان شيبا) نسب جعل الولدان شيبا جمع أشيب الى اليوم مجازا لان الضمير في يجعل له من باب
الاستناد الى الزمان والجعل في الحقيقة لله تعالى وبوما منصوب على أنه مفعول به لتتقون أي كيف
تتقون يوما يجعل الولدان شيبا وهو يوم القيامة ان كفرتم أي ان بقيتم على الكفر لان الخطاب
للكافرين ويصح أن يكون معمولا للكفرتم فيكون المعنى فكيف تتقون عذاب الله الذي أمرتم
باتقائه ان كفرتم يوما يجعل الولدان شيبا وهو المشتمل على ذلك العذاب على ان يكون يوما منصوبا على
اسقاط الحافض وهو الباء أو ينصب على الفعولية بتضمين كفرتم أنكرتم ووجدتم أي دتم على
جحدكم وانكاركم وجعل الولدان شيبا كناية عن تفاقم أهوال يوم القيامة لان الشيب بما يتسارع ويلزم
وجوده عند تفاقم الاحزان والهموم فيصح الانتقال من الشيب الى التفاقم بالقرائن ويحتمل أن يكون
كناية عن طوله وطول يبلغ فيه الصبيان أو ان الشيب والشيخوخة ولكن على هذا بما ينسب بهذا النص
لاقتضائه قرب طوله بالنسبة الى التصريح بأن مقداره خمسون ألف سنة

يجعل الولدان شيبا

في الملزوم وهو شدة اليوم وكثرة الهموم والاحزان فيه وفي قوله وهذا كناية اشارة الى أن الكناية لا تنافي الجاز العقل (قوله عن شدته)
أي اليوم وقوله لان الشيب أي الحقيقي وهو بياض الشعر وقوله بما يتسارع أي بما ينشأ بسرعة وقوله عند تفاقم الشدائد أي عند تراكمها
وتكاثرها والحاصل أن تراكم الشدائد ملزوم يلزمه سرعة الشيب فأطلق اسم اللازم وأر يد الملزوم (قوله أو عن طوله) أي أو انه
كناية عن طوله طولا يبلغ فيه الصبيان أو ان الشيب والشيخوخة ثم يحتمل أن المراد الكناية اللغوية ويحتمل الاصطلاحية أيضا على
مذهب السكاكي وذلك لان قوله يجعل الولدان شيبا موضوع للازم طول الزمان وهو الشيخوخة والشيب فاستعمل في الملزوم وهو
طول الزمان الذي يبلغ فيه الصبيان أو ان الشيب والشيخوخة أو على مذهب الصنف الفاعل انها استعمال اسم الملزوم في اللازم لان
الشيب والشيخوخة يلزمهما طول الزمان عادة والحاصل أن الشيب وطول الزمان متلازمان يصح أن يعتبر كل منهما لازما والآخر ملزوما
فان قلت جعله كناية عن الطول يناقض التعجب من عدم الاتقاء فان منشأ التعجب كثرة الهموم في ذلك اليوم لا مجرد الطول لان اليوم
الطويل قد يشتمل على نحو السرور فلا يقتضي التعجب فلا بد من اعتبار كثرة الهموم معه حتى يحسن التعجب على أن طوله أز يد من أو ان
الشيخوخة لأن أو ان الشيخوخة بعد الأثر بعين ويوم القيامة قال الله تعالى فيه وان يوما عند ربك كألف سنة مما تعدون فالطول المخصوص
ليس لازما لأن أو ان الشيخوخة قلت ليس المراد أنه كناية عن مطلق الطول بل الطول المخصوص ولا شك أنه من أكبر الهموم والعلاقة يكتفي
فيها بالملزوم الواقع بين أو ان الشيخوخة ومطلق الطول ذكره الغنيمي

(قوله يبلغون فيه أو أن الشبخوخة) أي فيشيبون (قوله أنقالها) جمع ثقل بفتح للثلاثة والقاف وهو متاع البيت فقول الشارح أي ما فيها الخ تفسير مراد وقوله من الدفائن أي ما كان مدفوناً ونحوها كالكنوز واللوتى وقوله والحزائن عطف تفسير (قوله إلى مكانه) أي إلى الأرض التي هي مكان متعلقه وهو المخرج أعني الشيء المدفون لا مكان نفس الأخراج لأنه معنى من المعاني والحاصل أن الإسناد في هذه الآية للمفعول به بواسطة من لا الظرف المكاني لأن الأرض ليست بمكان للفعل إذ لا يقال هنا أخرج فيها بل أخرج منها لأن الانتقال مخرجة منها إليها والمكان للابس للفعل هو مكان الفعل وملا بستانه لوقوعه فيه (قوله وغير مختص بالخبث) فيه دخول الباء بعد الاختصاص على المقصور عليه وهو (٢٥٤) عربي وإن كان الأكثر في الاستعمال دخولها بعده على المقصور كما حققه الشارح

يبلغون فيه أو أن الشبخوخة (وأخرجت الأرض أنقالها) أي ما فيها من الدفائن والحزائن نسب الأخراج إلى مكانه وهو الله حقيقة (وغير مختص بالخبث) عطف على قوله كثير أي وهو غير مختص بالخبث وإنما قال ذلك لأن تسميته بالمجاز في الآيات وإيراده في أحوال الإسناد الخبري يوهم اختصاصه بالخبث

وكافي قوله تعالى (وأخرجت الأرض أنقالها) فإن فيه إسناد الأخراج إلى الأرض مجازاً والأخراج في الحقيقة لله تعالى من باب الإسناد إلى اللابس الذي هو المكان فإن الأرض ولو كانت لا يحسن هنا أن يقال أخرج فيها يعتبر أن الأخراج منها قد ظهر متعلقه فيها فهي كالظرف بهذا الاعتبار والانتقال دفائن الأرض وحزائنها ودخل في ذلك موتها وكنوزها ثم عطف على قوله كثير فقال (وغير مختص بالخبث) أي وهو كثير وغير مختص بالخبث ونبه على هذا لئلا يتوهم من تسميته بمجاز في الآيات في عبارة غير المصنف كما تقدم ومن سوفي باب الإسناد الخبري أنه مختص بالخبث فيبين أنه لا يختص بالخبث

وكذلك أخرجت الأرض أنقالها ﴿ تنبيه ﴾ هذه الأقسام الأربعة تأتي في الإسناد الحقيقي فتدبكون طرفاه حقيقتين مثل خلق الله زيدا وقد يكونان مجازين كقولك أحيا البحر زيدا تريد أعطى الكريم زيدا وقد يكون المسند مجازاً والسند إليه حقيقة مثل أحيا الله البقل وعكسه مثل جاء فلان يريد غلامه وإنما يجوز ذلك بقرينة ترشده إلى المعنى ﴿ تنبيه ﴾ هذه الأقسام الثمانية هي دائرة بين الفعل وفاعله ولا شك أن الفعل بلاس فضلات باعتبار المفعول والحال وغيرهما وذلك باعتبار الحقيقة أو المجاز فنقول كل واحد منهما قد يكون في الفاعل والمفعول ولاس الفعل حقيقة أو مجازاً وكل واحد منهما قد يكون في نفسه مجازاً أفراداً وقد يكون حقيقياً فهذه أربعة أحوال تضرب في الثمانية أعني الأقسام الأربعة الحقيقية والأقسام الأربعة المجازية تبلغ اثنين وثلاثين قسماً وتأتي في المفعول الثاني أو بها وستين وفي الثالث مائة وعشرون وتتضاعف بالتوابع والحال والمصدر والظرف ونحوه فمليك باعتبار ذلك وأفعال ما تقتضيه القواعد السابقة وينبغي أن يسمى هذا مجاز الملاسة ولا يقال مجاز إسناد لعلبة استعمال الإسناد بين الفعل وفاعله أو مقام مقامه فقط ص (وغير مختص بالخبث

وظن صاحب عروس الأفراح وجوب الأخير فاعترض على المصنف وقال الصواب أن يقول وهو غير مختص به الخبث (قوله عطف على قوله كثير) إن فات هذا يقتضى أن قوله في القرآن مسلط عليه لا نه قيد في العطف عليه فيجري في العطف فيكون المعنى حينئذ أنه غير مختص بالخبث في القرآن فقط فيقيد أنه مختص بالخبث في غير القرآن مع أن الراد أنه غير مختص بالخبث مطلقاً في القرآن وفي غيره أوجب بأن ما كان قيداً في العطف عليه لا يجب أن يكون في العطف على التحقيق عندهم فقوله عطف على قوله كثير أي بقطع النظر عن تقييده بقوله في القرآن

(قوله لأن تسميته) أي عند القوم لافي كلام المصنف لأن هذه التسمية لم يذكروها هنا (قوله يوهم الخ) أفرد باعتبار كل واحد من بل الأمرين والألفاظ ظاهر يوهمان ومنشأ الإبهام بالنسبة إلى التسمية المذكورة هو أن الآيات لا يتحقق في الإنشاء إذ الآيات يقابل الانزع وكل منهما حكم ولا حكم في الإنشاء لأنه من قبيل التصورات فإن قلت قد علم من هذا التوجيه أن الآيات لا يمكن في الإنشاء فكان الموافق لذلك تخصيصه بالمجاز بدل قوله يوهم بأن يقول يخصه بالخبث أو بوجوب اختصاصه بالخبث إذ التسمية بالآيات لا يمكن شمولها للإنشاء على أن ذكره في بحث أحوال الإسناد الخبري صريح في الاختصاص لا موهوم فالجواب أنه إنما عبر بيوهم لا مكان أن تجعل التسمية بذلك والإيراد في أحوال الإسناد باعتبار تحققه في بعض اللواضع وهو الخبر لاسياً وهو الجزء الأعظم وهذا لا ينافي في الإنشاء أو أن الراد بقوله يوهم أي يوقع في الوهم أي الذهن وإن كان جزءاً كما ذكره شيخنا العدوي (قوله يوهم اختصاصه بالخبث) أي فأتى المصنف بقوله وغير مختص بالخبث دفماً لذلك التوهم

بل يجرى في الانشاء كقوله
تعالى وقال فرعون يا هامان
ابن لي صرحا وقونه فأوقد لي
يا هامان على الطين فأجعل
لي صرحا وقوله فلا يخرجنكما
من الجنة فتشقي

(قوله بل يجرى الخ) تصرح
بمعلم التزاما أتى به للايضاح
وتوطئة لقوله نحو الخ (قوله
ابن لي صرحا) أي فصرا
أي مكانا عاليا وما ذكره
الشارح في هذه الآية من
المجاز العقلي غير متعين
بل يجوز أن يكون ابن
متجاوزا عن أوامر البناء
مجازا لغويا (قوله وكذلك
قولك لينبت الخ) أشار
بذلك الى أنه لا فرق بين
الطلب بالصيغة أو باللام
وأصل هذا المثال لينبت
الله بالزبيح ماشاء (قوله
وليصم نهارك) أصله
ولتصم أنت في نهارك
(قوله وليجد) بفتح الياء
وكسر الجيم وجدك بكسر
الجيم وضم الدال وأصله
ولنجد جدا أي ولتجتهد
اجتهادا فلما كان المصدر
مشابها للفاعل الحقيقي
وهو الشخص في تعلق
الفعل بكل منهما المصدر
من الفاعل والمصدر جزء
معناه صغ إقامة المصدر
مقام الفاعل في اسناد
الفعل اليه

(بل يجرى في الانشاء نحو يا هامان ابن لي صرحا) فان البناء فعل العملة وها مان سبب أمر وكذلك
قولك لينبت الزبيح ماشاء وليصم نهارك وليجد جدك وما أشبه ذلك مما أسند فيه الأمر

(بل يجرى في الانشاء) أيضا (نحو) قوله تعالى حكاية عن أمر فرعون (يا هامان ابن لي صرحا) فإن
فيه اسناد الأمر بالبناء الى هامان مجازا لكونه سببا أمرا والأمر في الحقيقة للعملة لان الأمور في
التصدي هو الذي يصدر منه الأمور به ومن وجوده في الانشاء وجود الاستفهام عن أمر الصلاة في
قوله تعالى أصلوا نك تأمرك فان الاستفهام الذي هو على وجه التهنيم من الكافرين ليس المراد منه
أن الصلاة هل هي الآمرة أم لا بل المراد أي أمرك بك في صلاتك أي في تلبسك بها وملازمتك لأمرها
فأوجبت لك الحظوة والاختصاص بأن يأمر بك أن تترك نحن أمرا عظيما هو عبادة الآباء والتصدي
منهم لعنة الله عليهم الاستهزاء به وبالصلاة وأنه لا يستحق بها شيئا من الخصوصية التي ادعى وليس عنده
مزية أخرى في زعمهم الفاسد سواها فهو من الاسناد الانشائي الذي حقه أن يكون للفاعل وحول الى
المتعلق بالحرف مجازا ويحتمل أن يكون أوقات صلاتك تأمرك التي تلازم الصلاة فيها ومن هذا القبيل
قولك مثلا ليجد جدك أي لتعظم عظمتك بمعنى لتجد أنت أي لتعظم عظمتك وليصم نهارك أي ولتصم
أنت في نهارك زوما وغير هذا مما ليس الغرض منه أمر المذكور لعدم صحة وقوع الفعل منه بل
الغرض ملايبه وكذا نحو قولنا لا ينم ليلك ولا يصم نهارك وغيره مما انتهى فيه لغويا وجهه لعدم صحة
صدور ترك النهي عنه من وجهه النهي وكذا في التخي كقولك ليت النهرجار فان التمني جريه هو

بل يجرى في الانشاء كقوله تعالى يا هامان ابن لي صرحا) ش لان هامان ليس مأمورا أن يبني بنفسه
وقوله غير مختص معطوف على كثير ولكنه لا يشاركه في ظرفه الذي هو في القرآن وهذا مثال للمجاز
السببية ويأتي ذلك في الجميع كقولك لعل العيشة ترضى والنهار يصوم والنهر يجرى والجد يجرد وفي
القسم تقول أقسمت بالله حقيقة فاذا أردت الاسناد المجازي لانكاد تقدر عليه ولا تقدر عليه أيضا
في النداء ولا الاستفهام لا يقال قديا في القسم في نحو

حلف الزمان ليأتين بمثله * حنث يمينك يا زمان فكفر

فانك يصح أن تقول على هذا قال الزمان أقسمت لآتين بمثله لان الاسناد حينئذ في قول الزمان أقسمت
حقيقة وفي قولك قال الزمان هو المجاز على قاعدة هذا أول مواطن ذكرها لأبأس بالتيقظ لما فقد غلطا
فيها من لأحصيم عددا من الأئمة كالأختصاص والتخصيص معانها الانفراد والافراد فاذا قلت
اختص زيد بالمال فمعناه أنه انفرده لم يشاركه أحد من الناس فيه وخصه به أي أفردته من دون سائر
الناس بالمال كما صرح به أهل اللغة وقال الراغب التخصيص (١) والاختصاص والتخصيص تفرد بعض
الشيء بما لا يشاركه فيه الجملة اه وهذا واضح ولذلك قال تعالى يختص برحمته من يشاء أي يفرد من يشاء
برحمته أو يفرد من يشاء برحمته فمعناه على التقديرين انفراد من يشاء بالرحمة فاذا قلت اختص زيد
بالمال فمعناه أن زيدا منفردا عن غيره بالمال فهو المختص بمعنى اسم الفاعل والمال مختص به والمختص أبدا
هو المنفرد والمختص على الشيء فهو كالظرف له والمختص به أبدا هو المأخوذ كالمنظروف فلو قلت
اختص المال بزيدا مریدا ما أردت بالمثال السابق لم يصح لانك في المثال الأول حصرت المال في زيد وفي
الثاني حصرت زيدا في المال فلا يكون له صفة غير الاحتواء على المال وهو غير المراد فان زيدا قد يكون
له صفات من دين وعلم وغير ذلك فان تخيل متخيل صحة ذلك قال معنى اختصاص زيد بالمال ان المال
لا يخرج عن ملكه ومعنى اختصاص المال بزيدا أن زيدا لا يخرج عن أن يكون مالكه ولا ينفى ذلك
أن يكون له صفات أخرى لاننا في ملكه للمال قلنا له فما تصنع بقولهم التخصيص افراد بعض الشيء بما

(١) التخصيص: كذا في الأصل ولا يستقيم الأخبار عنه بالتفرد فعمله من زيادة الناسخ أو سقطة بعض العبارة كتبه مصححه

ولا بد له من قرينة اما لفظية كما سبق في قول أبي النجم أو غير لفظية كاستحالة صدور السند من السند اليه المذكور أو قيامه به عقلا (قوله أو النهي) نحو لا يقم ليك ولا يصم نهارك (قوله الى ما ليس الخ) أي الى مستداليه ليس الخ وقوله صدور الفعل أي في الأمر وقوله أو الترك أي في النهي (قوله وكذا قولك الخ) فصلهما عما قبلهما لانهما نوعان من الانشاء غير الأمر والنهي (قوله ليت النهر جار) أصله ليت الماء جار في النهر لان الذي يتمنى جريه هو الماء لا النهر فأسند الجري التمني الى النهر مجازا للملابسته للماء بالمحلية فالجواز في اسناد جار الى ضمير النهر (قوله أصلانك تأمرك) (٣٥٦) الاصل أي تأمر بك في صلاتك أي في حال تلبسك بها أن تترك أمرا عظيما هو عبادة

ما كان يعده بأثرنا فهو من الاسناد للفعل به بواسطة الحرف فالجواز في اسناد تأمر الى ضمير الصلاة لافي نسبة الجملة للبند (قوله ولا بد له من قرينة) انما تعرض لهذا مع استفادته من قيد التأول توطئة لتقسيمها الى لفظية ومعنوية فهو بمنزلة البيان لقوله بتأول وكان ينبغي أن يذكره متصلا بما يتعلق ولا يفصل بينهما ببيان الاقسام وما بعده من الأحكام وقرينة فعيلة بمعنى معقولة أي مقرونة أو بمعنى فاعله أي مقارنة (قوله صارفة عن ارادة ظاهره) أي من كونه الاسناد لما هو ولا يشترط أن تكون معينة لما هو الحقيقية ولذا اختلف في أنه هل يلزم أن يكون له حقيقة أم لا ولا معينة لما هو المجازي بخصوصه من كونه اسنادا للسبب أو للفعل مثلا (قوله لأن التبادر

أوالنهي الى ما ليس المطلوب صدور الفعل أو الترك عنه وكذا قولك ليت النهر جار وقوله تعالى أصلانك تأمرك (ولا بد له) أي للجواز العقلي (من قرينة) صارفة عن ارادة ظاهره لأن التبادر الى الفهم عند اتقاء القرينة هو الحقيقة (لفظية كما مر) في قول أبي النجم أفناه قيل الله (أو معنوية كاستحالة قيام السند بالذكور) أي بالسند اليه المذكور مع السند (عقلا)

الماء لا النهر وأسند التمني الى ملابسه مجازا (ولا بد له) أي للجواز العقلي (من قرينة) تدل على ارادة خلاف الظاهر وهذا تحقيق لما استفيد من تعريف المجاز لان ارادة الخلاف مبني على ما يظهر من حال التكلم لاعلى ما في الباطن كما تقدم ومعلوم أن فهم خلاف الظاهر انما يكون بالقرينة الصارفة عن الظاهر لان التبادر عند اتفائها هي الحقيقة (لفظية) نعم لقرينة (كما مر) في قول أبي النجم أفناه قيل الله للشمس اطلعي (أو معنوية كاستحالة قيام السند) السند اليه (المذكور) مع السند (عقلا) أي استحالة من مجرد تعقل معنى النسبة لكون الاستحالة ضرورة لا يدعى خلافها حتى ولا مبطل لا يشاركه فيه الجملة فاذا قلت خصصت اللال يزيد كان معناه افراد اللال بالايشار كما فيه غير اللال ويلزم من ذلك نفي غير اللال من صفات زيد ثم انه يلزم أن يكون مدلول اختصاص الثوب بزيد ان زيد الا يشاركه أبدا فلا يزال مال كاله وهذا وان كان صحيحا في نفسه فلا شك أنه معنى آخر غير قولك اختصاص زيد بالثوب وانما نهبت على ذلك لانه وقع التساهل في عبارات كثير من الاكابر عن غير قصد وقد كثر ذكر هذه العبارة مقلوبة في كلام ابن الحاجب وابن مالك والكاكي والسنف حتى في عبارة سيبويه وهذا أول موطن ذكرها فيه مقلوبة فانه قال غير مختص بالخبر وصوابه غير مختص به الخبر وسرى في عبارة السنف كثيرا منه فعليك باعتباره ولقد كثر الغلط في ذلك حتى رأيت بعض الصنفين في هذا العلم اذا وجدوا العبارة على السداد يتوهمون أنها مقلوبة وأشكل على شراح الفتاح مواضع وانما شأنهم ذلك عن قلب العبارة فليتأمل ص (ولا بد من قرينة الخ) ش أي لا بد للجواز الاسنادي من قرينة إما لفظية كما تقدم من قول أبي النجم أفناه قيل الله فانه قرينة صرف اللفظ الى مجازه أو قرينة معنوية كاستحالة قيام السند بالذكور عقلا أي بالسند اليه ودخل فيه الصفات الحقيقية كالمجهول والاضافية كالتقرب والبعد ونحو الموت أيضا وكذلك ذكر في الايضاح كاستحالة صدوره من السند اليه أو قيامه به ليدخل ذلك كله

الخ) علة لقوله ولا بد الخ (قوله لفظية) نسبة لالفاظ المطلق من نسبة الجزئي للسكلي وكذا يقال في قوله معنوية (قوله كما مر) أي كالقرينة وقوله التي مرت في قول أبي النجم ثم لا يخفى أن قوله أفناه قيل الله انما يصرف ما قبله عن ظاهره دلالة على أنه كان موحدا فمقابلته قوله أو صدوره عن الموحده يقتضي ان بقيد الصدور عن الواحد بما اذا لم يعلم منه لفظ مقترن بالكلام (قوله كاستحالة قيام السند بالذكور) أي انصافه أو صدوره عنه ودخل قيام اللبني للجوهول بنائب الفاعل اذ معنى ضرب زيد انصف زيد بالمضروبة فسقط قول بعضهم كان الاولى للصنف أن يقول كاستحالة نسبة السند للسند اليه المذكور ليتناول نسبة الفعل المجهول للسند اليه الذي هو نائب الفاعل وقوله بالذكور أي في عبارة التكلم لفظا أو تقديرًا وليس المراد المذكور في عبارة الصنف سابقا وانما قيد المذكور لان قيام السند بالسند اليه لا استحالة فيه فلو لم يقيد بذلك لم يذهب الوهم لاستحاله مطلقا اه قرى

كقولك محبتك جاءت في اليك أو عادة كقولك هزم الامير الجندوكسا الخليفة الكعبة وبنى الوزير القصر

(قوله أي من جهة العقل الخ) قيل ان فيه اشعارا بأن انتصاب عقلا وعادة على التمييز وفيه نظر لانه لو كان كذلك فاما أن يكون تمييزا مفردا ونسبة لاسبيل الى الاول لانه يقتضى أن تكون ذات المفرد مهمة متناولة لذوات متعددة كمشرين من قولك ملكت عشرين دينارا وللفرد هنا وهو الاستحالة ذاته متعينة لاهتمام فيها لانها الخروج عن الاستقامة للاعوجاج وانقسامها الى العقلية والعادية انما يوجب الاهتمام في صفتها لانه يقتضى أن تكون الاستحالة من أفراد العقل كقفيز برا وهو باطل ولا سبيل الى الثاني لعدم الاهتمام في النسبة لان الاهتمام فيها بسبب أن تكون في الظاهر متعلقة بشيء ويجوز تعلقها بشيء آخر متعلق بما تعلقت به في الظاهر كتعلق نسبة طاب في طاب زيد بزيد في الظاهر ويجوز تعلقها بالنفس بأن تقول طاب نفس زيد والنفس متعلقة بزيد وهنا قد تعلقت نسبة الاستحالة بالقيام في الظاهر والتعلق بالقيام الذي ذكرهنا هو العقل والعادة ولا يجوز تعلق نسبة الاستحالة بهما لظهور اهتمامهما مستحيلين بل المستحيل انما هو نفس القيام وحينئذ فلا اهتمام في النسبة وأجيب بأنه يجوز أن يكون عقلا وعادة تمييزا لنسبة الاستحالة للقيام محولا عن الفاعل السكأن لتعدى الاستحالة وهو الاحالة أى كاحالة العقل القيام المذكور لان التمييز المحول عن الفاعل لا يلزم أن يكون فاعلا للفاعل المذكور بل تارة يكون فاعلا لتعديه وتارة للزومه فالاول نحو امتلا الاناء ماء فالماء ليس فاعلا لامتلا بل لتعديه وهو مالا يقال مالا الامانة والثاني نحو قوله تعالى وجبرنا الارض عيوننا بناء على أنه محول عن الفاعل فالعيون ليست فاعلا (٢٥٧) لفجر بل للزومه وهو تفجر الذي هو

لازم لفجر لان مطاوع التعدى لواحد لازم ثم ان جعله تمييزا نسبة بهذا الاعتبار مبنى على أن تمييز النسبة لا بد أن يكون محولا وأما على القول بعدم الوجوب بل ذلك هو الغالب فلا يحتاج لذلك التمسك على أن اعراب عقلا وعادة تمييزا ليس بمتعين فيصح نصبه بنزع الخافض أى في العقل أو على أنه مفعول مطلق

أى من جهة العقل يعنى أن يكون بحيث لا يدعى أحد من المحققين والباطلين أنه يجوز قيامه به لأن العقل اذا خلى ونفسه يعمده محالا (كقولك محبتك جاءت في اليك) لظهور استحالة قيام المحبى بالمحبة (أو عادة) أى من جهة العادة (عجزم الامير الجند) لاستحالة قيام هزم الجند بالامير وحده عادة وان كان ممكنا عقلا (كقولك محبتك جاءت في اليك) فادراك استحالة قيام المحبى الذى هو الذى بالرجل بالمحبة ضرورى لكل عاقل هذا ان لم يكن للنعنى صيرتنى جائيا كما هو مذهب غير سبويه في نحو هذا التركيب والافلا استحالة تأمله (أو عادة) أى واستحالة قيام السند بالسند اليه للذكور مع من جهة العادة (عجزم الامير الجند) فان العادة حكمت باستحالة انصاف الامير بهزم الجند وان أمكن عقلا أن بهزم الجند وقوله كقولك محبتك جاءت في اليك الباء فيه لتعدية أى محبتك أحضرتنى وانما أنت به نفسه كذا في الايضاح ويصح أن يقال انما أتى به الله تعالى وقوله أو عادة أى استحالة عادة نحو هزم الامير الجيش وبنى المدينة لان العادة أنه لا يفعل ذلك وحده

(٣٣ - شروح التلخيص - أول) أى استحالة عقل ثم حذف الضاف وأقيم الضاف اليه مقامه فاتصبا انتصابه على المفعولية للطلاقة أو أنه حال وعقلا وعادة بمعنى عقلية وعادة وقول الشارح أى من جهة العقل لا يتعين أن يكون إشارة الى أنه تمييز بل يصح أن يكون بيانا لحاصل المعنى فتأمل ذلك (قوله يعنى أن يكون) أى السند وقوله قيامه به أى بالسند اليه المذكور وهذا جواب عما يقال اذا كانت الاستحالة عقلا قرينة صارفة عن ارادة الظاهر فم كان قول الدهرى الذى علم حاله أنبت الربيع البقل حقيقة مع أن العقل الصحيح يحيله وحاصل الجواب أن المراد بالاستحالة التى تكون قرينة الاستحالة الضرورية وهى التى لو خلى العقل مع نفسه أى من غير اعتبار أمر آخر مع من نظرا وغيره لحكمها واستحالة انبات الربيع البقل ليست كذلك بل يحتاج العقل في الحكم بها لدليل (قوله المحققين) أى كأهل السنة وقوله والباطلين أى كالدهرية (قوله لان العقل) أى كل عقل يجعل ال استغرافية أو عقل الفرقين من المحققين والباطلين اذا نظرت في ذلك وتأمل ونفسه أى من غير اعتبار أمر آخر من نظرا أو عادة أو احساس ثم ان هذا تعليل لقوله لا يدعى الخ أى لا يدعى أحد جواز ذلك القيام لأن العقل اذا خلى ونفسه أى من غير اعتبار أمر آخر من نظرا أو عادة أو احساس أو تجر به يعمده محالا وهذا التفسير على نسخة لأن العقل الخوفى بعض الذنخ لأن العقل بحرف التنى عطف على قوله يعنى أن يكون الخ أى ان الاستحالة العقلية التى تكون قرينة للمجاز ما تقدم لا كون العقل اذا خلى ونفسه أى خلى من منازعة الوهم وغلبة الشيطان بعده محالا لتلا يرد قول الدهرى أنبت الربيع البقل فان عقل الواحد يعمده محالا مع أنه حقيقة ولثلا يكون قول الصنف الآتى وصدوره عن الواحد داخل في الاستحالة العقلية على ارادة جنس العقل فتأمل (قوله يعمده) أى قيامه به (قوله محبتك جاءت في اليك) أصله نفسى جاءت في اليك لأجل المحبة فالمحبة سبب داع الى المحبى لافاعله فلما كانت المحبة مشاهة للنفس من حيث تعلق المحبى بكل منهما صح الاسناد للمحبة على جهة المجاز والقرينة

وكسودور الكلام من الواحد في مثل قوله أشاب الصغير البيت * واعلم أنه ليس كل شيء يصلح لأن تتعاطى فيه المجاز العقلي بسهولة بل تجددك في كثير من الأمر محتاج إلى أن تهيب الشيء وتصلحه بشيء تتوخاه في النظم كقول من يصف جملاً

تجوبه الظلما عين كأنها * زجاجة شرب غير ملائى ولا صفر

يريد أنه يهتدى بنور عينه في الظلما ويمكنه بها أن يخرقها ويضئ فيها ولولاها لكانت الظلما كالسد الذي لا يجرد السائر شيئاً يفرجه به ويجعل لنفسه فيه سبيلاً فلولا أنه قال تجوبه فعلم له بتجوبها تبين جهة التجوز في جعل الجوب فعلاً للعين كما ينبغي لأنهم يكن حينئذ في الكلام دليل على أن اهتداء صاحبها في الظلما ومضيه فيها بنورها وكذلك لو قال تجوبه الظلما عينه لم يكن له هذا اللفظ ولا يقطع السلك من حيث كان يعنيه حينئذ أن يصف العين بما وصفها به

الاستحالة لكن الاستحالة هنا ظاهرة بناء على مذهب البردقائل إنباء التعدية تقتضى مصاحبة الفاعل للمفعول في حصول الفعل فعني ذهبت يزيد صاحبنا زيدا في الذهب وعلى هذا معنى قولك محبتك جاءتني اليك أن محبتك صاحبتني في المحبي اليك ولا شك أن محبي المحبة محال أما على ما قاله سيبويه من أن باء التعدية بمعنى همزة النقل وأن معنى ذهبت يزيد أذهبت أي جعلته ذاهباً بمعنى كنت سبباً في ذهابه من غير مشاركتي في الذهاب إذ لا معنى بالسبب (٢٥٨) إلا الحامل على الشيء فلا شك في صحة اسناد مثل ذلك إلى المحبة لأنها تثير المحبي

وأما قال قيامه به ليعم الصدور عنه مثل ضرب وهزم وغيره مثل قرب وبعد (وصدوره) عطف على استحالة أي وكسودور الكلام (عن الواحد في مثل أشاب الصغير) وأفنى الكبير البيت فإنه يكون قرينة معنوية على أن اسناد أشاب وأفنى إلى كرا العداة ومر العشى مجاز

وحده وقوله قيام السند أي انصاف السند إليه بالسند يدخل فيه ما يصدر عن الفاعل بالاختيار كضرب وقتل وما لا يصدر كذلك كعظم وشجع لا شرط كل ذلك في انصاف السند إليه (وصدوره عن الواحد) معطوف على مدخول الكاف وهو الاستحالة أي ومن جملة القرائن المعنوية صدور الاسناد عن الواحد (في مثل أشاب الصغير) وأفنى الكبير يشكر العداة ومر العشى فإن اسناد الاشابة والافناء إلى وقوله وصدوره عن الواحد في مثل أشاب الصغير يعني أن العلم بأقائل ذلك البيت موحد قرينة صرفت الاسناد إلى المجاز (قلت) وهذا القسم هو الأول لأن العقل يقضى باستحالة صدور الاشابة والافناء من غيره عز وجل فأى فرق بين هذا وبين الأول ثم لا نسلم أن القرينة هنا غير لفظية لأن تلك القصيدة في بعض أبياتها ذكر النبي ﷺ فهو قرينة لفظية كبيت أبي النجم أنشد صاحب التتمة في أولها

وتحمل عليه فلا يكون اسناد المحبي إليها مجازاً فاعل انشال مبتنى على مذهب البردقائل (قوله) وأما قال قيامه به هذا حكاية للكلام المصنف بالمعنى والا فالمصنف عبر بالاسم الظاهر وقصد الشارح بذلك التنبيه على أن ما ذكره المصنف في الايضاح من جعله جهة صدوره عنه فسبباً لقيامه به حيث قال كاستحالة

صدور السند من السند إليه أو قيامه به مما لا يجدي فائدة يعتد بها والاولى ما ارتكبه هنا اه قرى (قوله الصدور مثلنا

عنه) أي عن اختيار (قوله مثل ضرب وهزم) مثالان للصدور عنه (قوله وغيره) أي غير الصدور كالانصاف (قوله مثل قرب وبعد) فتقول قربت الدار وبعثت الدار مثلاً بالقرب والبعث قائمان بالدار لكن لا على سبيل الصدور بل على سبيل الانصاف (قوله عطف على استحالة) نبه بهذا از القلم عسى أن يتوهم في بادي الرأي عطفه على قيام السند وفساده ظاهر إذ يصير المعنى حينئذ كاستحالة صدور عنه عن الواحد في مثل الخ وليس هذا مما يحمله العقل والالما ذهب إليه كثير من العقلاء كما قرره الشارح (قوله أي وكسودور الكلام) أشار بذلك إلى أن الضمير راجع للكلام للعلوم من المقام والذي أحوج الشارح لذلك موافقة عبارة الايضاح والاولى رجوع الضمير للمجاز لتكون الضمائر على نسق واحد ان قلت انه على هذا التقدير يصير المعنى من قرائن المجاز صدور المجاز عن الواحد فيازم معرفة أنه مجاز قبل قرينة أنه مجاز قلت المراد بالمجاز المضاف إليه في قوله صدور المجاز عن الواحد كما يؤل إلى كونه مجاز أي أن من جملة قرائن المجاز صدور ما يؤل إلى كونه مجازاً عن الواحد ولعل عدول الشارح عن ارجاع الضمير إلى المجاز للفرار من هذا التكلف (قوله عن الواحد) أي عن اعتقاد أن الله واحد وفيه أنه لا يازم من كونه قائلاً بالوحدانية ومعتمداً لها أنه لا يقول بتأثير الاسباب العادية التي لا ترى للمعتملى ونحوه عن يعتقد صدور بعض الافعال عن غيره تعالى وحينئذ فلا يكون ذلك قرينة إلا أن يقال المراد صدور عن الواحد الكامل (قوله في مثل الخ) أي على فرض علم حال قائله وانه مؤمن والافقدهم للمصنف أنه لم يعلم حاله كذا قرر بعضهم والحق أنه ليس فيما تقدم تصريح بأن قائل هذا البيت لم يعلم حاله كما ذكرناه فيما مضى (قوله فإنه) أي الصدور يكون قرينة الخ

واعلم أن الفعل المبني للفاعل في المجاز العقلي واجب أن يكون له فاعل في التقدير إذا أسند إليه صار الاسناد حقيقة لما يشتر بذلك نمر يفه
 كما سبق وذلك قد يكون ظاهرا كما في قوله تعالى فمار بحت تجارتهم أي فمار بحوا في تجارتهم وقد يكون خفيا لا يظهر الا بعد نظر وتأمل
 (قوله هذا) أي الصدور عن الواحد في مثل أشاب الصغبر الخ داخل في الاستحالة العقلية لان الواحد يحيل قيام الاشابة والافناء بالمسند اليه
 المذكور أي وحينئذ فلا يصح أن يمثل به لاصدور عن الواحد الذي هو مقابل للاستحالة (قوله لا نسلم ذلك) أي دخوله في الاستحالة العقلية
 لان المراد بها هنا الاستحالة البدئية بحيث يحكم بها كل عاقل من غير نظر واستدلال على ما علم من تفسير لها سابقا وهذا وان كان
 مستحيلا لكن حالته ليست عند كل العقلاء بل لمن وجد عنده نظر صحيح (قوله كيف وقد ذهب الخ) أي فهمون الحال الغير الضروري
 الذي الكلام فيه (قوله واحتجنا في ابطاله) أي ابطال ما ذهب اليه ذلك البعض الى الدليل (قوله ومعرفة حقيقته الخ) من المعلوم أن
 الحقيقة في هذا الباب هي اسناد الفعل أو معناه الى ما هو له ثم فاد المنصف أن ذلك (٣٥٩) الاسناد معرفة نارة تكون ظاهرة ونارة

تكون خفية مع أن الحقيقة
 بهذا المعنى دائما ظاهرة
 لان الاسناد لما هو له لا يخفاء
 فيه وأجاب الشارح بقوله
 يعني الخ وحاصل ما أجاب به
 أن مراد المنصف بالحقيقة
 الموصوفة يكون معرفتها
 ظاهرة أو خفية للفاعل أو
 المفعول الذي أسند اليه
 الفعل كان الاسناد حقيقة
 ثم بعد هذا الجواب يرد عليه
 أن الظهور والخفاء إنما
 ينسبان الى ما يعرف كالفاعل
 أو المفعول الذي يكون
 الاسناد اليه حقيقة لانفس
 المعرفة وحينئذ فكان
 الاولى للمنصف أن يقول
 وحقيقته إما ظاهرة أو
 خفية ويحذف المعرفة الا

لا يقال هذا داخل في الاستحالة لانا نقول لا نسلم ذلك كيف وقد ذهب اليه كثير من ذوى العقول واحتجنا
 في ابطاله الى الدليل (ومعرفة حقيقته) يعني أن الفعل في المجاز العقلي يجب أن يكون له فاعل أو مفعول
 به اذا أسند اليه يكون الاسناد حقيقة فمعرفة فاعله أو مفعوله الذي اذا أسند اليه يكون الاسناد حقيقة
 (إما ظاهرة كما في قوله تعالى فمار بحت تجارتهم أي فمار بحوا في تجارتهم وإما خفية) لانظر الا بعد نظر
 كالعادة ليس محالا بضرورة العقول حتى يكون من قسم الحال بالعقل لان الراد كما تقدم بالحال
 العقلي محال بضرورة العقول وهذا الحكم وهو ثبوت الاشابة للزمان ولو كان محالا بالاستدلال العقلي
 لكن ليس محالا بالضرورة التي هي المراد بالاستحالة القلبية فيما تقدم فلهذا احتجنا في ابطال نسبة
 الافعال لغيره تعالى الى الدليل فلا يكون هذا مستغنى عنه بما تقدم (ومعرفة حقيقته) ومعرفة ما يكون
 اسناد الفعل المجازي اليه حقيقة (إما ظاهرة) أي اما أن تكون تلك المعرفة ظاهرة بظهور ما يكون
 بالاسناد اليه حقيقة ولا يخفى ما في نسبة الظهور الى المعرفة من التامح وذلك (كقوله تعالى فمار بحت
 تجارتهم) فان اسناد الربح الى التجارة مجاز والسند اليه في الحقيقة ظاهر وهم أهلها (أي فمار بحوا في
 تجارتهم) فالتجارة لما كانت سبب الربح أسند اليها مجازا من باب الاسناد الى السبب والربح في الحقيقة
 أربابها (وإما خفية) لعدم ظهور الفاعل الحقيقي

فلتنا اتنا مسالمون * على دين صديقنا والنبي

فان قلت قد تقدم من المنصف أن ذلك البيت لم يحمل على المجاز قلت ليس كذلك بل الذي تقدم ان نحو
 ذلك البيت لا يحكم عليه بالتجاوز ما لم يعلم أن قائله أراد معناه وقد علم ص (ومعرفة حقيقته الخ)
 ش معرفة حقيقته أي حقيقة المجاز الاسنادي اما أن يريد معرفة وجوده أو معرفة كيفية

أن يقال انه وصف المعرفة بالظهور والخفاء باعتبار متعلقها الذي هو السند اليه الحقيقي قاله يس وفي عبد الحكيم أنه إنما لم يقل وحقيقته
 للتنصيص على أن المراد الظهور والخفاء بحسب العلم لا بحسب الوجود أي بحسب كثرة العلم بالحقيقة وقلته وحاصل مراد المنصف أن المجاز
 العقلي لا بد له من فاعل أو مفعول به يكون اسناد الفعل له حقيقة ثم ان ذلك الفاعل أو المفعول نارة يكون ظاهرا ونارة يكون خفيا (قوله يعني
 أن الفعل الخ) اقتصر على الفعل لانه الأصل والافاق معناه مثله (قوله يجب أن يكون له فاعل) نحو أنبت الربيع البقل وقوله أو مفعول
 به نحو ضرب عمرو وقوله اذا أسند اليه أفرد الضمير لان العطف بأو (قوله أي فمار بحوا في تجارتهم) أي فالتجارة لما كانت سببا للربح
 أسند اليها مجازا من باب الاسناد للسبب والربح حقيقة أربابها وانما كان الفاعل الحقيقي هنا ظاهرا بسبب عرف الاستعمال لان عرف
 أهل اللغة اذا قصدوا الاستعمال الحقيقي أضافوا الربح للتجارة لا للتجارة (قوله وإما خفية) أي لكثرة الاسناد الى الفاعل المجازي وترك
 الاسناد الى الفاعل الحقيقي (قوله الا بعد نظر) يحتمل وهو الاقرب أن المراد به مطلق التأمل لان النظر المصطلح عليه الذي هو ترتيب أمور
 معلومة للتأمل الى مجهول لان الحقيقة قد تعرف من غير أن يكون هناك ترتيب وعلى هنا فعطف التأمل على النظر للتفسير ويحتمل أن
 المراد بالنظر المعنى المصطلح عليه وعليه فيكون عطف التأمل من قبيل عطف اللازم على المترجم

كافي قولك سرنتي رؤيتك أي سرني الله وقت رؤيتك كما تقول أصل الحكم في أنبت الربيع البقل أنبت الله البقل وقت الربيع وفي شقي الطبيب الرريض شقي الله الرريض عند علاج الطبيب وكافي قولك أقدمني بلدك حقلي على فلان أي أقدمتني نفسي بلدك لأجل حقلي على فلان أي قدمت لذلك ونظيره محبتك جاءت بي اليك أي جاءت بي نفسي اليك لمحبتك أي جئتك لمحبتك وإنما قلنا إن الحكم فيهما مجاز لان الفعلين فيهما مسندان الى الداعي والداعي لا يكون فاعلا * وكما في قول الشاعر

وصبرني هواك وبي * لحيني بضرب اللث

أي وصبرني الله لهواك وحالي هذه أي أهلكني الله ابتلاء بسبب هواك وكافي قول الآخر وهو أبو نواس

يزيدك وجهه حسنا * اذا ما زدته نظرا
أي يزيدك الله حسنا

(قوله سرنتي رؤيتك) أي فرحتني رؤيتك فالرؤية لاتصف حقيقة بجعل التكلم موصوفا بالسرور وإنما يتصف بذلك الجمل اللولي سبحانه وتعالى فالاسناد اليه هو الحقيقة ولذا أشار المنف لبيانها بقوله أي سرني الله عند رؤيتك ان قلت ان التجوز هنا يستلزم أن الرؤية التي أسند اليها ملابسة للفعل (٣٦٠) وهو السرور وأي ملابسة هنا قلت يمكن أن يقال للابسة من جهة حصول

وتأمل (كافي في قولك سرنتي رؤيتك أي سرني الله عند رؤيتك وقوله يزيدك وجهه حسنا * اذا ما زدته نظرا أي يزيدك الله حسنا)

(كافي في قولك سرنتي رؤيتك) فان الرؤية لاتصف حقيقة بجعل التكلم موصوفا بالسرور وإنما يتصف بذلك الجمل الله تعالى فالاسناد اليه هو الحقيقة (أي سرني الله عند رؤيتك و) كافي (قوله) أيضا (يزيدك وجهه حسنا) أي علما بحسن (اذا ما زدته نظرا) أي اذا دقت النظر في وجهه وأمعنته فيه ازددت فيه ادراك محاسن أخرى لم تكن تدرك بظاهر النظر لان وجهه مودوع المحاسن ظاهرة وباطنة فالوجه لا يتصف بجعل التكلم موصوفا بادراك الحسن الزائد فكان الاسناد اليه مجازا وإنما يتصف بذلك الجمل الله تعالى فالاسناد اليه هو الحقيقة (أي يزيدك الله حسنا

ملاسته اما ظاهرة أي واضحة أو خفية واللعرفة لانوصف بالظهور والخفاء باعتبار نفسها بل باعتبار سهولة تحصيلها وعسره فانها قد تدرك بالبدية أو بأدنى تأمل فنسمى ظاهرة وقد تحتاج لطول نظر فتكون خفية ومثل الظاهرة بقوله تعالى فإر بحت تجارتهم أي فإر بحوا في تجارتهم والخفية كقولك سرنتي رؤيتك أي سرني الله عندها وهو من الاسناد الى الطرف المجازي أو من الاسناد بملابسة السبب لان الرؤية سبب السرور وكذلك قول أبي نواس

يزيدك وجهه حسنا * اذا ما زدته نظرا
أي يزيدك الله حسنا

السرور عندها فهو من الاسناد للطرف الزماني وخفاء الحقيقة في هذا المثال وما بعده من جهة عرف الاستعمال فان الحقيقة لم تقصد بالاستعمال في عرف اللغة فصار بمنزلة المجاز اللغوي الذي لم يستعمله حقيقة كما قيل في الرحمن * واعلم أن هذا القول إنما يكون مجازا اذا أريد منه السرور عند الرؤية كما قلنا أما ان أريد منه أن الرؤية موجبة للسرور كان حقيقة كذا في عبد الحكيم (قوله يزيدك وجهه حسنا الخ) نسبة في

الايضاح لأبي نواس ونسبه في الطول لابن المعتل بضم الميم وفتح العين وتشديد الهمزة على صيغة
اسم المفعول وذ كرقبله يتناوهو
ير بنا صفحتي قمر * يفوق سناهما القمرا

قال الفناري أشار الشارح بنسبة البيت لابن المعتل ردما في الايضاح من نسبه لأبي نواس وقيل أبو نواس كنية لابن المعتل فلا مخالفة وأراد بصفحتي القمر خدي الم محبوب والسنا بالتصير الضوء والشعاع شبه الشاعر وجه الحبيب في الاستنارة بالقمر في بادي الرأي ثم ظهر له بعد امعان النظر أن تشبيهه به وقع غلطا فأعرض عنه وقال * يفوق سناهما القمرا * وفي شرح الشواهد لعبد الرحيم العباسي أن البيت لأبي نواس من قصيدة من مجزوء الوافر يذم فيها العرب والاعراب في تعشيقهم للنساء دون العلماء وأولها:

دع الرسم الذي دترا * يقامى الريح وللطرا
الى أن قال أما والله لا أشرا * حلفت به ولا بطرا
كأن نياحه أطلع من أزواره قمرا
بعين خالط التفتير في أجفاتها حورا
لا يقن أن حب المر * د يلقى سهله وعرا
وكن رجلا أضع العمس في اللذات والخطرا
لوان مرفشاحي * تعلق قلبه ذكرا
ومر به بديوان السخراج مضمخا عطرا
يزيدك وجهه حسنا * اذا ما زدته نظرا
ولاسيا وبعضهم * اذا حيينه اتعرا

فقوله يزيدك وجهه حسنا من الزيادة التعدية لمفعولين أحدهما كاف الخطاب الوجه لغير ميمين للبالغة وثانيهما احسنا وهذا بيان لكون سناهما فوق سنا الفمرفان قلت المفعول الثاني لزيد شرطه أن تصح اضافته للمفعول الاول كما في قوله تعالى زادهم الله مرضافاته يصح أن يقال زاد الله مرضهم ولا يصح اضافة الحسن هنا الى الكاف فلا يقال يزيدك وجهه حسنا لان الحسن ليس وصفا للمخاطب بل للمحبوب الذي عاد عليه الضمير في وجهه قلت الكلام على تقدير مضاف أي يزيدك وجهه علم حسن أي علما بحسن في وجهه إذا ما زدتَه نظرا أي إذا دقت النظر في وجهه وأمعنته فيه وذلك لان وجهه مشتمل على دقائق حسن متعددة فيظهر في كل مرة من النظر والتأمل دقيقة لم تظهر في المرة التي سبقتو بتقدير المضاف الذي قلناه يندفع أيضا يقال ان الحسن موجود في الوجه على وجه معلوم فلا يزداد بتكرار النظر وحينئذ فظاهر البيت مشكل ثم ان من العلوم أن الوجه لا يتصف بجعل التسكيم موصوفا بدارك الحسن الزائد فلذا كان الاسناد اليه مجازا وانما يتصف بذلك الجمل المولى سبحانه وتعالى فالاسناد اليه حقيقة ولذا أشار المصنف لبيانها بقوله أي يزيدك الله حسنا أي علما بحسن في وجهه من حيث ظهوره لامن حيث وجوده فانه في غاية الكمال في نفسه لكن لدقته يظهر بعد التأمل والنظر (قوله في وجهه) أشار الى أن وجهه مفعول ثالث ليزيد بواسطة الحرف وأن الاسناد في الكلام المذكور الى المفعول بواسطة (قوله لما أودعه الخ) هذا دفع لما عسى أن يترامى من المخالفة بين ما في البيت وما اشتهر من التل وهو كثيرة (٣٦١) الشهادات تقل الحرمة في العادات

ووجهه أن بكل نظر يرى حسنا آخر من محاسن جماله ودقيقة أخرى من دقائق كماله اه قمرى (قوله تظهر) هو بالثناء المنثاة من فوق في بعض النسخ أي تلك الدقائق المودعة فيه وفي بعضها بالياء المنثاة من تحت أي الحسن المزيّد (قوله وفي هذا تعريضا) أي في قوله ومعرفة حقيقته الخ حيث اشترط في المجاز العقلي أن يكون له فاعل حقيقي الا أنه تارة يكون ظاهرا وتارة يكون خفيا (قوله ورد عليه) عطف

في وجهه) لما أودع من دقائق الحسن والجمال تظهر بعد التأمل والامعان وفي هذا تعريضا بالشيخ عبد القاهر ورد عليه حيث زعم أنه لا يجب في المجاز العقلي أن يكون للفعل فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة فانه ليس لسرتنرى في مرتنرى وبتك ولا ليزيدك في يزيدك وجهه حسنا فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة

في وجهه) فلا اسناد في المثالين الى السبب مجاز وهو في الاصل لله تعالى وخفاء هذه الحقيقة من جهة عرف الاستعمال لأنه لا يقصد الاستعمال الحقيقي في عرف اللغة فصار بمنزلة المجاز اللغوي الذي لم تستعمل له حقيقة كما قيل في الرحمن وانما به المصنف على أن الحقيقة للمجاز قد تكون خفية للرد على الشيخ عبد القاهر في قوله ان نحو المثالين من المجاز في الاسناد الذي لا حقيقة له فيبين أن له حقيقة خفيت على الشيخ وهي ما بين من أن الاسناد في الاصل لله تعالى وقد تنوع في هذا الرد الفخر الرازي حيث قال كل فعل لا بد له من فاعل لاستحالة صدوره بلا فاعل فان كان ذلك الفاعل هو ما أسند اليه الفعل فلا مجاز والافيمكن تقديره فاعتقد المصنف صحة هذا الكلام فقدّر الفاعل في المثالين الله تعالى لأنه الفاعل الحقيقي وهذا الرد يتجه ان كان مراد الشيخ أن ثم أفعالا لا يتصف بهائىء على وجه الحقيقة ولا يمكن فرض موصوف لها أصلا وليس ذلك مراده بل المراد أن نحو مرتنرى وبتك وأفد معنى بلدك حق لى على

في وجهه كذا قاله المصنف **قلت** لكن يلزم منه حمل حسنا على استحسانا فان الذي زاد حسنا هو الوجه لا الناظر ويحتمل أن يقال فيه انه على السببية أي سبب وجهه وملازمة هذا

تفسير (قوله حيث زعم) للراد بالزعم القول أي حيث قاله لانه لا يجب في المجاز العقلي أن يكون للفعل فاعل محقق في الخارج يكون الاسناد له حقيقة وتحرير النزاع أن المجاز العقلي هل بشرط في تحققه أن يكون للفعل السند فيه فاعل محقق في الخارج أسند لذلك الفعل قبل المجاز اسنادا حقيقيا معتدابه بأن يقصد في العرف والاستعمال اسناد ذلك الفعل لتلك الفاعل أولا يشترط فذهب المصنف والسكاكي اشتراط ذلك لاجل أن ينقل الاسناد من ذلك الفاعل الحقيقي للفاعل المجازي ومذهب الشيخ عبد القاهر لا يجب ذلك الا اذا كان الفعل موجودا فان كان غير موجود بأن كان أمرا اعتبارا فلا يصح أن يكون له فاعل حقيقي بل يتوهم وبفرض له فاعل أسند اليه ونقل الاسناد منه للفاعل المجازي فالفاعل ليس محققا في الخارج بل متوهم مفروض ولا يعتد بالاسناد للمتوهم المفروض (قوله يكون الاسناد اليه) أي على جهة القيام والانصاف به لا على جهة الابداله لانه لا ينفيه (قوله فانه ليس لسرتنرى ولا ليزيدك فاعل) أي في الاستعمال يكون الاسناد اليه حقيقة لعدم وجود تلك الافعال التعدية في الاستعمال والراد بانتفاء وجودها في الاستعمال أن التسكيم لم يقصد الاخبار بها بل استعمالها في لازمها فاتفاؤها بالنظر لقصد التسكيم وملاحظته لا بالنظر للواقع وقوله يكون أي حتى يكون والحاصل أن الشيخ عبد القاهر ذكر أن هذين المثالين ونحوهما من المجاز في الاسناد الذي لا حقيقة له فيبين المصنف أن له حقيقة خفيت على الشيخ لان حق الاسناد في ذلك لله تعالى

(قوله وكذا أقدمني الخ) أي فإن الأقدام ليس له فاعل حقيقي واسناد الأقدام فيه للحق مجاز عقلي وتوجيه المجاز العقلي في هذا التركيب على مذهب الشيخ أن يقال أنه بولغ في كون الحق له مدخل في تحقق القدم ففرض أقدام صادر من فاعل متوهم ثم نقل عنه وأسند إلى الحق مبالغة في ملاسته للقدم كما ينقل اسناد العمل من الفاعل الحقيقي إلى الفاعل المجازي مبالغة في ملاسة الفاعل المجازي للفعل فالمجاز حينئذ في الاسناد لا في الفعل فالفاعل الحقيقي ليس موجودا محققا في الخارج بل متوهم مفروض ولا يعتد باسناد الفاعل للفعل للتوهم المفروض وكذا يقال في سرتني رؤيتك ويزيدك وجهه - سنانا بولغ في كون الرؤية لها مدخل في السرور والوجه له مدخل في زيادة العلم بالحسن ففرض سرور وازدياد صادران من فاعل متوهم ثم نقل عنه وأسند للفاعل المجازي وهو الوجه والرؤية للمبالغة في ملاسة الفاعل المجازي للفعل فقول الشيخ عبد القاهر ليس لهذه الأفعال فاعل أي محقق في الخارج يعتد باسنادها إليه هذا وما ذكر من أن الاسناد في أقدمني بلدك حق لى على فلان من قبيل المجاز العقلي غير متعين بل يجوز أن يراد بالأقدام الحمل على القدم على جهة المجاز المرسل فيكون المعنى حملني على القدم حق الخو وبصح أن يكون في الكلام استعارة بالكناية بأن شبه الحق بتقديم تشبيهها ضمرا في النفس وطوى ذكر التشبيه وهو للقدم ورمزه بذكر لازمه وهو الأقدام تخيلا وعلى هذين الاحتمالين لا يكون في الكلام مجاز عقلي هذا بل مخلص ما في القرى والسبرامى (قوله بل الوجود ههنا هو السرور والزيادة والقدم) أي التي هي معاني الأفعال اللازمة بمعنى الكلام هنا في فاعل الفعل المتعدي لاني فاعل الفعل اللازم والفعل المتعدي غير موجود هنا حتى يكون له فاعل حقيقي بل الوجود هو اللازم فانتفاء الفاعل الحقيقي أعني فاعل المتعدي لعدم وجود الفعل المتعدي والحاصل أن تلك الأفعال المذكورة تستعمل متعدية معناها وهو الاسرار والأقدام والزيادة أمر اعتباري (٢٦٢) لا وجود له فلا فاعل لها حقيقي وتستعمل لازمة ومعناها وهو السرور والقدم

وكذا أقدمني بلدك حق لى على فلان بل الموجود ههنا هو السرور والزيارة والقدم واعتراض عليه الامام نضر الدين الرازي رحمه الله بأن الفعل لا بد أن يكون له فاعل حقيقة لامتناع صدور الفعل لاعتبار فاعله ان كان ما أسند إليه الفعل فلا مجاز

فلان ويزيدك وجهه حسنا لا يقصد في الاستعمال العرفي فيها فاعل الأقدام ولا فاعل السرور والمتعدي ولا فاعل الزيادة المتعدية ولذلك لم يوجد في ذلك الاستعمال اسنادها لما يحق أن يتصف بها لأنها لكونها اعتبارية ألقى عرفا استعمالها لموصوفها الذي تعتبر به ولو صح أن لها موصوفا لأن الفرض من ذلك التركيب ما وجد خارجا من القدم والسرور واللازمين والزيادة اللازمة فصار هذا التركيب في اسناده بالظرفية كالذي قبله

والازدياد أمر موجود فلها فاعل حقيقي وإذا ذكرت تلك الأفعال المتعدية كان قصد المتكلم بها معاني الأفعال اللازمة فإن قيل حيث كان معنى المتعدي غير موجود وان المقصود منه معنى اللازم لزم أن يكون سرتني ونحوه من الأفعال المذكورة مجازا

لغوي بالتجاوز بها عن معنى الفعل اللازم ولا مجاز هنا في الاسناد بل في الاطراف فالجواب أن مجازية الاطراف قوله لاتناني مجازية الاسناد ألا ترى ما مر من أحيا الأرض شباب الزمان قال سم فان قلت كيف يصح القول بانتفاء المتعدي مع أنه متحقق قطعا فان علم تحقق الاسرار وغيره من تلك الأفعال المتعدية في الوجود فالجواب أن المتكلم بهذه الأفعال المتعدية لم يقصد معناها والاخبار عنها وان كان محققا في الواقع الاعلى سبيل التخييل والايهام وما كان على سبيل التخييل لا يحتاج إلى فاعل فالحكم بانتفاء معنى المتعدي بالنظر للمقصود من الكلام لا بالنظر للواقع اه ومراده بتحققها في الوجود الوجود الذهني وكذا تحققها في الواقع لا الوجود في خارج الاعيان لأنها أمور اعتبارية لا تحقق لها فيه (قوله لا بد أن يكون له فاعل) أي موجود وفيه أن هذا يسلمه الشيخ وليس مراده نفيه بل مراده بقوله لا يجب في المجاز العقلي أن يكون للفعل فاعل نفي الفاعل الذي قام به الفعل وهو الفاعل الحقيقي بالوجه المذكور الذي ينقل الاسناد عنه إلى الفاعل المجازي ومحصله نفي لزوم الحقيقة للمجاز وليس مراده نفي الفاعل الموجود إذ لا يسع عقلا أن ينفي الفاعل الموحد عن الفعل الموجود قال العلامة ابن عقوب وهذا الراد الذي ذكره الرازي إنما يتجه ان كان مراد الشيخ ان ثم أفعالا لا يتصف بهاشي على وجه الحقيقة ولا يمكن فرض موصوف بها أصلا وليس ذلك مراده بل مراده أن نحو سرتني رؤيتك وأقدمني بلدك حق لى على فلان ويزيدك وجهه حسنا لا يقصد في الاستعمال اسنادها لما يحق أن يتصف بها لانها لكونها أمور اعتبارية ألقى عرفا استعمالها لموصوفها الذي تعتبر به ولو صح أن لها موصوفا لان الفرض من ذلك التركيب ما وجد خارجا من القدم والسرور اللازمين والزيادة اللازمة فصار هذا التركيب في اسناده كالمجاز الذي لم يستعمله حقيقة ولم يراد الشيخ أن هذه الأفعال الاعتبارية لا موصوف لها في نفس الأمر يكون الاسناد إليه حقيقة بل المراد أنه لم يستعمل لعدم تعلق الفرض به ولهذا كان ما ذهب إليه المصنف تكلفا وتطلبا لما لا يقصد

في الاستعمال ولا يتعلق به الغرض في التراكيب فتأمل ذلك فإنه صعب فهمه على كثير أه كلامه (قوله والافيعمكن تقديره) الاولى ان يقول والافلابد من تقديره ليكون مناسباً للدعوى (قوله وان فاعل هذه الافعال هو الله تعالى) ان قلت صاحب المفتاح من المعتزلة والفاعل عندهم هو النفس لان العبد يوجد عندهم الافعال بطريق الباشرة أو التوليد كما في حركة الاصبع وحركة الخاتم حركة الاصبع مخلوقة للعبد عندهم مباشرة وحركة الخاتم مخلوقة له بطريق التوليد عن حركة الاصبع فالمتعين أن يكون فاعل السرور والعلم بزيادة الحسن العبد بطريق التوليد عن النظر الحسي في الوجه بدليل ان السكاكي جعل النفس فاعلاً في أفدمني بلدك حق لي على فلان قلت المراد ان فاعل هذه الافعال هو الله تعالى على رأي الامام ولا يترجم من اخبار السكاكي عنه بذلك اعتقاده (قوله لم يعرف حقيقتها) أي الافعال أي حقيقة متعلقها وهو السنداليه (قوله فتبعه) أي تبع صاحب المفتاح (قوله وفي ظني أن هذا) أي الذي قاله المصنف تبعاً للرازي والسكاكي تكلف وذلك لان تقدير الفاعل الموجد وهو الله تعالى في مثل هذه الافعال السابقة تقدير لم لا يقصد في الاستعمال ولا يتعلق به الغرض في التراكيب كما يؤخذ من كلام ابن يعقوب السابق وعبارة سم انما كان تكلفاً لان الفاعل من قام به الفعل ولا يقال انه تعالى قام به السرور وغيره مما ذكر (قوله والحق ما ذكره الشيخ) وذلك لانه ليس مراده نفي الفاعل لأسباب مراده نفي وجوب فاعل أسند اليه الفعل قبل اسناده الى المجازي ومحصله انه لا يشترط في المجاز أن يكون السند قد أسند قبل الى الفاعل الحقيقي بل يجوز أن يكون من أول الامر الى آخره لم يسند ذلك السند (٣٦٣) الا الى الفاعل للجازي اه سم وحاصل

ما في المقام أنه لا نزاع بين التوهم في ان الفعل الموجود في الخارج لابد لمن فاعل يقوم به في نفس الامر لاستحالة وجود الفعل بذاته لانه من الاعراض ومعاني هذه الافعال المتعدية في هذه الصور من السرة والاقدام والزيادة ليست موجودة في الخارج أصلاً لكونها أموراً

والافيعمكن تقديره فزع صاحب المفتاح ان اعترض الامام حتى وأن فاعل هذه الافعال هو الله تعالى وان الشيخ لم يعرف حقيقتها الخفاها فتبعه المصنف وفي ظني أن هذا تكلف والحق ما ذكره الشيخ (وأنكره) أي للجاز العقلي (السكاكي)

كالمجاز الذي لم تستعمل له حقيقة ولم يرد الشيخ أن هذه الافعال الاعتبارية لا موصوف لها في نفس الامر يكون الاسناد اليه حقيقة بل المراد أنه لم يستعمل لعدم تعلق الغرض به ولهذا كان ما ذهب اليه المصنف تكلفاً وتطلباً بما لا يقصد في الاستعمال ولا يتعلق به الغرض في التراكيب وهذا ان سلم اندفع به الرد على الشيخ والافالرد وارد فليتأمل فان هذا المقام محاصب فهمه على كثير والله الموفق بمنه وكرمه (وأنكره) أي المجاز العقلي الذي هو اسناد الفعل أو معناه لغير ما هو له بتأول (السكاكي) وجعل الاسناد في أمثله (قوله وأنكره السكاكي)

اعتبارية فلا يصح أن يكون لها فاعل حقيقي بحيث ينتقل الاسناد عنه الى الفاعل للجازي بل الموجود فيه بحسب قصد التكلم هو معاني الافعال اللازمة من السرور والقدم والازدياد وعبر عن التقدم مثلاً بالاقدام لاجل المبالغة في ملاسبة الفعل للفعل فاذا وجد التقدم لاجل الحق والسرور لاجل الرؤية وزيادة العلم بالحسن لاجل رؤية الوجه وأر يد المبالغة في ملاسبة هذه المعاني للداعي لها فرض هناك فاعل لتلك الافعال المتعدية ثم ينتقل اسنادها من ذلك الفاعل التوهم الى الداعي الذي كور لتحصيل المبالغة المذكورة فان نقل الاسناد من الفاعل التوهم كتنقله من الفاعل المحقق في تحصيل المبالغة فصح القول بان هذه الافعال المتعدية لا فاعل لها في الخارج لعدم وجودها فيه والفاعل التوهم بمنزلة العدم وهذا مذهب الشيخ وأما الامام الرازي فبهرى أن معاني الافعال اللازمة ممكنة وقد انقذ الاجماع على أن كل ممكن لابد له من فاعل موجد وحينئذ فيجب أن يكون لهذه الافعال فاعل موجود ويكون اسناد الافعال المتعدية اللازمة لها الى ذلك الفاعل حقيقة وهو الله عندنا والعبد عند المعتزلة ويرد عليه بأن المراد بالفاعل في هذا المقام فاعل الافعال اللازمة لافعال الافعال المتعدية ولو سلم فليس المراد بالفاعل الموجود وأما المراد به من قام به الفعل كما مر والله سبحانه وتعالى ليس فاعلاً لهذه الافعال بالمعنى المذكور اذ لا يقال انه تعالى قام به السرور ولا زيادة العلم بالحسن على أن الشيخ ليس مراده نفي الفاعل لأسباب مراده نفي وجوب فاعل أسنداليه المسند قبل اسناده الى المجازي ومحصله أنه لا يشترط في المجاز أن يكون السند قد أسند قبل الى الفاعل الحقيقي بل يجوز أن يكون من أول الامر الى آخره لم يسند ذلك للسند الا الى الفاعل المجازي (قوله وأنكره السكاكي) أي قال ليس في كلام العرب مجاز عقلي ووجه الانكار أن المجاز خلاف الاصل وقد ثبت في الطرف قطعاً وثباته في الاسناد وان كان لافساد فيه لكن يمكن رده الى المجاز في الطرف الواقع قطعاً والاصل رد ما تردد فيه الى اليقين والحامل له على ذلك

وقال الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية يجعل الريع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة في التشبيه على ما عليه مبنى الاستعارة كإسياني وجعل نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة

الانكار لتقليل الانشار وتقريب الضبط لاعتبارات البلاغ. باحتمال أمثلة الهجاز العقلي للاستعارة بالكناية وبرد عليه أن ذلك ليس بأولى من العكس (قوله أي الهجاز العقلي) أي ما يسمونه بذلك (قوله وقال) أي في المفتاح الذي عندي الخ ولما لم يحك للصنف صورة انكاره ذكرها الشارح وحكاها بالمعنى والافعالته هكذا والذي عندي هو نظم هذا النوع في سلك الاستعارة بالكناية يجعل الريع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة في التشبيه على ما عليه مبنى الاستعارة بالكناية وجعل نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة (قوله الذي عندي الخ) الذي مبتدأ صلته الطرف وقوله نظمه أي دخوله خبره أي دخول أمثله اذ لا معنى لكون الهجاز العقلي الواقع في الاسناد من أفراد الاستعارة بالكناية الواقعة في الطرف وقوله في سلك الاستعارة أي في بابها ولا يخفى ما في هذا التركيب من الاستعارة بالكناية حيث شبه أفراد الاستعارة المذكورة بدرر واثبات السلك تخييل والنظم ترشيح والباء في قوله بالكناية للسببية أو اللمعية (قوله (٣٦٤) يجعل الريع) أي مثلا والباء للتصوير أي نظمه في سلك الاستعارة مصور

وقال الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية يجعل الريع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة في التشبيه وجعل نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة وهذا معنى قوله (ذاها) الى أن مامر) من الأمثلة (ونحوه استعارة بالكناية) وهي عند السكاكي

حقيقيا وذلك أنه قال الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية وادخله في بابها بأن يجعل الريع في أنبت الريع البقل مثلا استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي ويكون نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة وبه تحصل الاستعارة التخيلية التي هي أن يؤتى بشيء من لوازم التشبه ويذكر مع المشبه فعلى هذا يكون اثبات الانبات الذي هو القرينة حقيقيا فلا يكون الهجاز في الاسناد فهنا مستعار منه وهو المشبه به الذي هو الفاعل الحقيقي في هذا المثال ومستعار له وهو معنى الريع ومستعار وهو اللفظ المختص بالفاعل الحقيقي وهذه أصول الاستعارة لكن الاستعارة بالكناية لا يطلق فيه لفظ المستعار على المستعاره ولكن يكفي بشيء من لوازم التشبه عنه ويطلق لفظ المستعار له وهو الريع على الفاعل الحقيقي والدليل على اطلاقه عليه الاتيان بشيء من لوازمه مع المشبه واثبات تلك اللوازم له حقيقة ومبنى هذا الكلام كاه على المبالغة في التشبيه يجعل المشبه من جنس المشبه به فأطلق لفظ المشبه وأريد به المشبه به وحصلت الكناية عن ذلك باللوازم السمي اطلاقها استعارة تخيلية والى هذا أشار بقوله حال كون السكاكي (ذاها الى أن مامر) من الأمثلة (ونحوه) كقوله شفي الطيب المر يض (استعارة بالكناية) وهي عند السكاكي كما تقدم

قال السكاكي الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية في قولهم أنبت الريع البقل الخ

يجعل الريع أي يجعل هذا اللفظ استعارة بالكناية عن الفاعل الخ وتوضيح المقام انه لا بد في الاستعارة المذكورة من مستعار منه ومستعار ومستعار له فإذا قلت أنشت التنية أنظارها بفلان المستعار منه معنى السبع وهو الحيوان المفترس حقيقة والمستعار لفظ السبع والمستعار له معنى المنية ومعنى قولهم بالكناية انك كئبت عن المستعار بشيء من لوازم معناه ولم تصرح به أعنى الاظفار وهذا على طريق الجمهور فيجعلون مدلول لفظ استعارة بالكناية

المستعار أعنى اللفظ الدال على المشبه به الضمر والسكاكي يجعل مدلوله اللفظ الدال على المشبه فيقال عنده في تقريرها شبت المنية بالسبع وادعينا أنها فرد من أفراده ثم أوردنا اللفظ الدال على المشبه مراد منه للمشبه به بواسطة قرينة دالة على ذلك كلفظ الأظفار وأما على طريق الصنف فمدلوله نفس التشبيه الضمر في النفس وسيأتي ذلك مبسوطا وأن تسمية التشبيه استعارة مجرد تسمية (قوله بواسطة الخ) متعلق بجعل الريع أي ان جعل هذا اللفظ استعارة حاصل بتوسط المبالغة في التشبيه والمراد بالمبالغة فيه ادخال المشبه في جنس المشبه به وجعله فردا من أفراد ادعاء كما يرشد لذلك قول الشارح الآتي والجواب أن مبنى هذه الاعتراضات الى آخر ما يأتي له (قوله وجعل نسبة الانبات الخ) عطف على بواسطة وقوله اليه أي الى الريع ثم لا يخفى أن هذا مخالف لما اشتهر من أن قرينة الاستعارة بالكناية عند السكاكي اثبات الصورة الوهمية المسماة بالاستعارة التخيلية فيجب أن يؤول على أن المراد وجعل نسبة ما هو شبيهه بالانبات اليه قرينة وأجيب بأن ما اشتهر عنه محمول على الاستعارة بالكناية في غير الكائنة في الهجاز العقلي وأما الواقعة فيه فالقرينة قد تكون أمرا محققا لما اشتهر عنه غير كلي ويدل على ذلك انه نفسه صرح في بحث الهجاز العقلي بأن القرينة قد تكون أمرا محققا كما في أنبت الريع البقل فتأمل (قوله وهي عند السكاكي) أي بحسب اعتقاد الصنف بدليل الجواب الآتي في آخر الكلام

و يجعل الأمير للدر لا سباب هزيمة العدو استعارة بالكناية عن الجند الهازم وجعل نسبة المهزم اليه قرينة للاستعارة

(قوله أن تذكر المشبه) أي ذكر المشبه واعتراض بأنها عند السكاكي لفظ للمشبه لا ذكره وأجيب بأن إضافة ذكر الثورول به قوله أن تذكر من إضافة الصفة للموصوف أي للشبه المذكور الخ (قوله وتر يد المشبه به) أي حقيقة في اعتقاد الصنف (قوله بواسطة) متعلق بتريد وقوله أن تنسب اليه المشبه الذي أر يديه المشبه به (قوله من اللوازم) أي الروادف والتوابع (قوله للساوية للمشبه به) أي التي تصدق حيث صدق وتكذب حيث كذب كالانبات فإنه يصدق بصدق الفاعل (٣٦٥) الحقيقي ويتفق باتفائه واعتراض

بأن الانبات في المثال ليس لازما مساويا لهذا المعنى لان الله تعالى موجود قبل الانبات لكونه قديما والانبات حادث فيتحقق الفاعل المختار مع أن الانبات قد لا يتحقق فأين المساواة وأجب بعضهم بأن المراد بالانبات الانبات بالقوة ولا شك أنه لازم مساو لكن قديما بلزم على هذا أن يكون معنى أنبت الربيع البقل على كلام السكاكي قدر على الانبات والظاهر أن هذا غير مراد من هذا التركيب والحاصل أنه ان أراد الانبات بالفعل ورد عليه أنه لازم غير مساو وان أراد الانبات بالقوة ورد ما علمته والأحسن أن يقال المراد بالانبات الانبات بالفعل وليس المراد بالمساواة عدم الانفكاك بحيث انها أي اللوازم توجد اذا وجد المشبه

أن تذكر المشبه وتر يد المشبه به بواسطة قرينة وهي أن تنسب اليه شيئا من اللوازم المساوية للمشبه به مثل أن تشبه النية بالسبع ثم تفرد بها بالذكر وتضيف اليها شيئا من لوازم السبع فتقول مخالب النية نشبت بفلان (بناء على أن المراد بالربيع الفاعل الحقيقي) للانبات يعني القادر المختار (بقرينة نسبة الانبات) الذي هو من اللوازم المساوية للفاعل الحقيقي (اليه) أي الى الربيع

أن يذكر لفظ المشبه وهو الربيع في المثال ويراد به المشبه به وهو الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة شيء من اللوازم المساوية للمشبه به كالانبات في المثال ونظيره تشبيه النية بالسبع ثم يطلق لفظ النية على السبع بقرينة نسبة اللوازم المساوية للسبع له وهي الخالب فيقال مثلا نشبت النية أنظفارها بفلان أمامساواة اللازم الذي هو الانبات للفاعل الحقيقي فظاهر لان المراد به الانبات بالقوة وهو مساو وأما الأنظفار في السبع فالمراد بها الأنظفار المحصورة لا مطلق الأنظفار وهي مساوية له لان غير أنظفار الأسد لا ينسب لها فعل نشب على التحقيق ويحتمل أن يكون المراد بالمساواة الانتقال منها الى السكاكي عنه عرفا كما ينتقل من المساوي للشيء فعل هذا تتحقق الاستعارة بالكناية فيما تقدم (بناء على أن المراد بالربيع الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة الانبات اليه) الذي هو من لوازم

وأورد عليه الصنف ما أورده وفيه نظر أما قوله أنه يلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله عيشة راضية صاحبها فليس كذلك بل لنا في نصحيح كلامه طريقان * احدهما أن راضية في معنى الصفة الجارية على غير من هو له في المعنى لامن حيث الصناعة كأنه قال راض صاحبها على أحد التقادير السابقة فان ذلك تقدير لفظي وهذا معنوي فانا نجعل الاسناد الى ضمير العيشة وهي صفة جارية في اللفظ على العيشة وفي المعنى على صاحبها والمعنى في عيشة رضى صاحبها فضمير راضية يعود على العيشة وهو استعارة بالكناية والسند وهو اسم الفاعل استعارة تخيلية فان قلت كان السكاكي مستغنيا عن هذا بأن يجعل الاسناد الى صاحبها الحقيقي كما هو أحد التقادير السابقة ولا حاجة الى الاستعارة بالكناية قلت نفوت المبالغة المقصودة * الثانية أنه يلزم ما ذكره الصنف وأن المراد بعيشة صاحبها ولا يلزم أن يكون الشيء في نفسه ويجعل العيشة وضميرها السند في راضية أر يديه مما صاحب العيشة فتكون العيشة استعارة بالكناية والسند في راضية استعارة تخيلية ولا بدع أن يكون صاحب العيشة الحقيقي في صاحبها المجازي على سبيل الاستعارة للمبالغة فان قلت للصنف لا يرى أن الاستعارة بالكناية أر يد بها غير موضوع اللفظ فكيف يقول يلزم السكاكي أن يكون المراد

(٣٤ - شروح التلخيص - أول) به وتنتفي اذا اتنى بل المراد بكونها مساوية لأنها لا توجد الا منه لكونها خاصة به امامطلقا أو بالنسبة للمشبه ولا شك أن الانبات لا يوجد الا منه تعالى وهذا لا ينافي تحققه تعالى قبل تحقق الانبات (قوله أن تشبه النية بالسبع) أي في اغتيال النفوس وقوله ثم تفرد بها بالذكر أي مراد بها المشبه به وهو السبع لفظه سابقا وتر يد المشبه به (قوله فتقول مخالب الخ) اعتراض بأن الخالب ليست لازما مساويا لوجودها في بعض الطيور وأجيب بأن المراد بالسبع المشبه به كل ما ينسج أو المراد بالخالب الخالب التامة وهي التي يحصل بها اغتيال النفوس وانلافها بقرينة المقام كذا ذكر بعضهم لكن الذي ذكره للولى عبدالحكيم أن المراد باللوازم المساوية للمشبه به ما كانت مخنصة به امامطلقا وإما بالنسبة للمشبه ولا شك أن الخالب يختص بها السبع بالنسبة لنية وحينئذ فهي مساوية للمشبه به بهذا الاعتبار فلا حاجة لذلك الإيراد من أصله (قوله بناء على أن الخ) علة لقوله ذاهبا (قوله يعني) أي السكاكي بالفاعل الحقيقي (قوله القادر المختار) أي هذا المفهوم لامن حيث خصوص ذاته تعالى فلا يرد أن

وفيما ذهب اليه نظر لانه يستلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحب العيشة لا العيشة وبما في قوله خلق من ماء دافق فاعل الدفق لا المتى لماسياتي من تفسيره بالاستعارة بالكناية

ادعاء كون الربع ذاته تعالى ركيك جدا اه عبد الحكيم (قوله وعلى هذا القياس) متعلق بمحذوف أي ويجرى على هذا القياس أي الطريق أعني تقرير الاستعارة بالكناية في هذا المثال غير هذا المثال أي أن غير هذا المثال جار على قياسه وطريقته ففي نحو شفي الطبيب المريض شبه الطبيب بالفاعل الحقيقي وادعينا أنه فرد من أفراد ثم أفرد الطبيب بالذ كمراد به الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة الشفاء الذي هو من لوازم الفاعل الحقيقي له وكذا في هزم الأمير الجند شبه الأمير بالجيش وادعينا أنه فرد من أفراد ثم أفرد الأمير بالذ كمراد به الجيش بقرينة نسبة الهزم اليه الذي هو من لوازم الجيش (قوله وحاصله) أي حاصل جريان غير هذا المثال على قياسه أي طريقته أو المراد وحاصل ما مر من (٣٦٦) تقرير الاستعارة بالكناية في جميع الأمثلة (قوله في تعلق وجود الفعل به) أي بكل من

(وعلى هذا القياس غيره) أي غير هذا المثال وحاصله أن يشبه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي في تعلق وجود الفعل به ثم يفرد الفاعل المجازي بالذ كرو ينسب اليه شيء من لوازم الفاعل الحقيقي (وفيه) أي فيما ذهب اليه السكاكي (نظر لانه يستلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحبها لما سياتي) في الكتاب من تفسير الاستعارة بالكناية على مذهب السكاكي وقد ذكرناه

الفاعل الحقيقي المساوية لان إمكان الانبات ليس الاله فلا يفارقه (وعلى هذا القياس غيره) أي غير هذا المثال فيسلك بسائر الأمثلة هذا السبيل فنحو شفي الطبيب المريض يراد بالطبيب الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة شيء من لوازم الفاعل الحقيقي وهو الشفاء اليه والحاصل من هذه الاستعارة أنك تشبه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي في تعلق الفعل بكل منهما ثم يفرد المجازي بالذ كمراد به الحقيقي ويدل على إرادته الاتيان معه بشيء من لوازم الفاعل الحقيقي ولا يخفى أن هذا التشبيه متضمن للبالغة في تلبس الفاعل المجازي بالفعل حتى صار كأنه المؤثر فيه الذي هو الفاعل الحقيقي ولا يخفى بعد علم هذا ما في تلبس الفعل بالمصدر كما لا يخفى أيضا ما في ارتكاب هذا التشبيه بالنسبة الى الله تعالى من سوء الأدب وقد أطنبنا في بيان الاستعارة بالكناية ليظهر المراد منها عند السكاكي كل الظهور ويظهر ورود الاعتراض والجواب (وفيه) أي وفيما ذهب اليه السكاكي من جعل المجاز العقلي من باب الاستعارة بالكناية (نظر) وذلك (لانه يستلزم) حينئذ (أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى في عيشة راضية صاحبها) لانه هو الفاعل في الأصل والفاعل المجازي يجب أن يراد به الفاعل الحقيقي (لما سياتي) في تفسير الاستعارة بالكناية عند السكاكي وقد تقدم

بعيشة صاحبها فلتأزم برأيه لان السكاكي يرى أن الاستعارة بالكناية مجاز باطلاق لفظ التشبيه وإرادة التشبيه مدعيا أن التشبيه به فرد من أفراد التشبيه وقد خبط كثير من الناس في هذا المكان

الفاعلين وان كان تعلقه بأحدهما على جهة الإيجاد وبالآخر على جهة التسبب مثلا أي ويدعى أن الفاعل المجازي من أفراد الفاعل الحقيقي (قوله ثم يفرد الفاعل المجازي بالذ ك) أي مراداً منه الفاعل الحقيقي (قوله وينسب اليه شيء) أي لأجل الدلالة على أن المراد من الفاعل المجازي الفاعل الحقيقي (قوله أي فيما ذهب اليه السكاكي) من رد المجاز العقلي للاستعارة بالكناية (قوله لانه) أي لان رده لها يستلزم الخ وأعلم أن استلزام كون المراد بالعيشة صاحبها ليس مقابلاً لعدم

صحة الإضافة وأخويه كما هو مظهر للظاهر بل استلزام مثل ذلك موجود في الجميع اذ يستلزم أن يكون المراد بالنهار فلان نفسه وأن يكون المراد بضم بره امان العملة وبالربيع هو الله تعالى ومدار الفساد عليه وانما المقابل لعدم صحة الإضافة وأخويه عدم صحة أن تكون العيشة ظرفاً لصاحبها فكان الأولى للمصنف أن يقول يستلزم أن لا يصح جعل العيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية ظرفاً لصاحبها (قوله لانه يستلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحبها) اما أن يراد بضمير عيشة أي الضمير الراجع اليها المستتر في راضية أي واذا كان هذا الضمير بمعنى صاحب العيشة كان مرجعه وهو عيشة المجرور بني بمعنى صاحبها أيضا بناء على اتحاد معنى الضمير ومرجعه كما سيذكره الشارح بقوله وهذا الخ فيلزم ظرفية الشيء في نفسه واما أن يراد بعيشة المجرور بني لان مذهب السكاكي عدم اختصاص المجاز العقلي باسناد الفعل أو معناه الى مرفوعه فيلزم ما ذكرنا أيضا ولا يرد على هذا الاحتمال أن مذهب أن يذكّر الفاعل المجازي ويراد الفاعل الحقيقي والمجرور بني ليس فاعلاً لانه فاعل في المعنى كما لبثنا في نهاره صائم اه يس وقول الشارح وهذا مبني الخ انما يحتاج اليه على الاحتمال الأول اذ كون المقاد بالضمير مأر يد بمرجعه على الثاني أمر لازم قطعاً لا يحتاج الى تنبيه عليه فيلزم ظرفية الشيء في نفسه لا يحتاج الى واسطة (قوله صاحبها) لانه هو الفاعل الحقيقي والفاعل المجازي يجب أن يراد

به الفاعل الحقيقي أى وحيث كان المراد بالعبشة صاحبها فيلزم ظرفية الشيء في نفسه لان ضمير هو راجع الى من في قوله تعالى فأما من تقلت الآية فهو نفس صاحب العبشة (قوله وهو) أى ما ذكرناه يقتضى الخ وذلك لأن حاصل ما ذكره أن يشبه الفاعل المجازى بالفاعل الحقيقي ويدعى أنه فرد من أفراد ثم يفرد الفاعل المجازى بالذكر مراد به الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة ما هو من لوازم الفاعل الحقيقي اليه ولا شك أن هذا يقتضى أن المراد بالعبشة صاحبها لانها فاعل مجازى فيجب أن يراد بها الحقيقي وهو المصاحب وهذا لا يصح اذ لا معنى لقولنا فهو صاحب عبشة راض صاحبها لما فيه من ظرفية الشيء (٢٦٧) في نفسه وأجاب بعض الحواشي بأنه

يمكن أن يصح ذلك القول بأن يراد بالصاحب الجنس المتحقق في أفراد أى أنه

كائن ومستقر في أصحاب العبشة الراضين وفيه نظر لانه اذا أريد الجنس خرج عن الفاعل الحقيقي اذ ليس المراد الجنس على أن عبشة نكرة فلا يصح اطلاقها على الجمع تأمل (قوله وهذا) أى الاستزام المتقدم الناشئ عنه الفساد مبنى الخ يعنى أن محل كون ما ذهب اليه السكاكي يستزام أن يكون المراد بالعبشة صاحبها المستزام لفساد المعنى المبني على أن المراد من الضمير والمرجع واحد وان الضمير في

راضية للعبشة بمعنى المصاحب فنكون العبشة بمعنى المصاحب ولا معنى للظرفية حينئذ وأما اذا ارتكبت الاستخدام بأن أريد بالعبشة والمعنى الحقيقي وهو التبش أى ما تبش به الانسان وأريد بها في

وهو يقتضى أن يكون المراد بالفاعل المجازى هو الفاعل الحقيقي فيلزم أن يكون المراد بالعبشة صاحبها والا لزم باطل اذ لا معنى لقولنا فهو في صاحب عبشة وهذا مبني على أن المراد بعبشة وضمير راضية

ان حاصله تشبيه الفاعل المجازى بالفاعل الحقيقي ثم يفرد المجازى بالذكر مراد به الحقيقي بقرينة نسبة ما هو من لوازم الفاعل الحقيقي له وهذا يقتضى أن يكون المراد بالعبشة صاحبها لانها من الفاعل المجازى فيجب أن يراد بها الحقيقي وهو صاحبها وهذا لا يصح اذ لا معنى لقولنا هو في صاحب عبشة راض ذلك المصاحب وتأويله بمعنى هو مستقر في أصحاب التبش للرضى وكأن بينهم خلاف للتبادر بل لا يصح لان عبشة نكرة ولا يصح اطلاقها على الجمع وأيضا مثل هذا الكلام لا يستعمل في مثل هذا المعنى ولو كان من لوازم معناه وهذا الاضمار ظاهر ان يراد بالعبشة والضمير في راضية شئ واحد وأما ان أريد بالعبشة معناها الحقيقي وأريد بالضمير الذى وقع فيه المجاز العبشة التى هى صاحبها مجازا على طريق الاستخدام فلا يتحقق هذا الاضمار للمعنى حينئذ هو في عبشة راض صاحبها ولو كان على تسليم صحة الاستخدام المذكور لا يتخلو عن ضعف حل الوصف حينئذ عن الرباط لان عود الضمير على ملابس الضمير الرابطة لا يكفي في الربط على المشهور وفي المثال مناقشة من وجه آخر يرجع الى هذا بل هو تكميل له وهو أنه ان أراد أن المجاز في لفظ العبشة فليس من المجاز العقلي لانه عنده مبنى على تشبيه الفاعل المجازى بالفاعل الحقيقي والعبشة مجرور ولا فاعل بل يكون حينئذ من المجاز للرسول أو غيره ويلزم أن يكون اسناد الراضية الى ضمير لفظ العبشة حقيقة لان الضمير العائد على المجاز لا يقال فيه إنه مجاز لان المجاز في معاده لافيه اذ لا معنى لاعتبار التشبيه في مصدوق الضمير بعد كون معاده قد أطلق على التشبه به طريق المجاز التكاثر بالتشبيه أو بغيره وان أراد أن التجوز في الضمير والعبشة على حقيقتها كان

والتحقيق ما قلناه والله تعالى أعلم على أن الجزرى اعترض عليه في الزامه أن المراد بعبشة صاحبها بأن قال يلزم ذلك فان الزمخشري ذكره وهو وهم لان التزام ذلك التزم للمحال اذ يلزم أن يكون الشيء في نفسه ولا يصح التزام ذلك الا بالطريق الذى ذكرناه والزمخشري لم يذكر أن المراد بعبشة صاحبها بل أن المراد براضية صاحبها وبينهما فرق وأما قوله انه يلزم أن يكون المراد بما دافق فاعل الدفق فلا يلزم بل يحتمل ما سبق وأما قوله انه يلزم عدم صحة الاضافة في نحو نهاره صائم اذ يصير من باب اضافة الشيء الى نفسه فممنوع ولا نسلم أنه يلزم التجوز في نهاره بل في صائم على ما سبق وأما الزامه بنحو باهامان ابن لى صرحا بأن لا يكون الامر بالبناء لها مان مع أن النداء له جوابه أن يلزم أن المأمور بالبناء الباني بنفسه

الضمير المصاحب وأن المعنى فهو في عبشة راض صاحبها فلا يلزم ذلك ولا اعتراض عن السكاكي فان قلت اذا اتفق الاستزام المذكور في اسناد راضية الى الضمير بالاستخدام المذكور لا يفتنى اسناد راضية والضمير مع المعنى العبشة على سبيل الوصفية فان ذلك الاسناد مجاز عقلي عند السكاكي أيضا لانه اشترط في المسند أن يكون مفردا فعلا ومعناه وقدر كل مجاز عقلي الى الاستعارة فيلزم أن يكون المراد بالعبشة صاحبها قطعاً لان الصفة هنا غير الموصوف فالاعتراض بحاله وأجاب بعضهم بأنه اذا كان الضمير بمعنى المصاحب كان اسناد الوصف مع الضمير الى العبشة حقيقياً لأنه وصف سببى واسناد الوصف السببى لموصوفه حقيقى نحو مررت برجل قائم قال العلامة الفغيمى وفي هذا الجواب نظر لأن الوصف السببى هو الرفع للاسم الظاهر نضاف لضمير الموصوف والوصف هنا رفع للضمير فالاولى أن يجاب بأن الضمير لم يرد به المصاحب الحقيقي وإنما أريد به المصاحب الادعائى على ما أتى للشارح وهو العبشة التى ادعى أنها عين المصاحب وحينئذ

وأن لا تصح الاضافة في نحو قولهم فلان نهاره صائم وليله قائم لأن المراد بالنهار على هذا فلان نفسه واطرافه الشيء الى نفسه لا تصح وأن لا يكون الامر بالايقاد على الطين في احدى الآيتين وبالبناء فيهما لما مان مع أن النداء له

فالالزام من أصله لا يرد (قوله واحد) أى (٣٦٨) وهو صاحب العيشة (قوله في كل ما) أى في كل تركيب والرابط محذوف أى في

واحد (و) يستلزم (أن لا تصح الاضافة في) كل ما أضيف الفاعل المجازى الى الفاعل الحقيقي (نحو نهاره صائم لبطان اضافة الشيء الى نفسه) اللازمة من مذهبه لان المراد بالنهار حينئذ فلان نفسه ولا شك في صحة هذه الاضافة ووقوعها كقوله تعالى فما ربحت تجارتهم وهذا أولى في التمثيل (و) يستلزم (أن لا يكون الامر بالبناء) في قوله باهامان ابن لى صرحا (لهامان)

استخداما وفيه من الضعف ما تقدم مع ابهامه جريان المجاز التشبيهي في الضمير (و يستلزم) أيضا ما ذهب اليه السكاكي (أن لا تصح الاضافة في نحو نهاره صائم) من كل ما أضيف فيه الفاعل المجازى الى الحقيقي لان المراد على ما تقرر بالفاعل المجازى هو الحقيقي فيكون المراد بالنهار الذى هو الفاعل المجازى هو زيد الصائم بنفسه و زيد بالذكور هو معاد الضمير وفي ذلك اضافة الشيء الى نفسه وحمله على أنه ممن اضافة للسمى الى الاسم مما يلتفت اليه لبلاغة هذا الكلام وكثرة وقوعه في كلام الله وكلام العرب اه يعقوبى (قوله) ولا شك في صحة هذه (الاضافة) أى اضافة الفاعل المجازى للفاعل الحقيقي وهذا في قوة قوله اللازم باطل (قوله كقوله تعالى الخ) هذا استدلال على صحة هذه الاضافة ووقوعها (قوله وهذا أولى) أى لانه نص في الرد عليه فهو أدفع للجدال بخلاف مثال المتن فانه قد يناقش فيه بأن اضافة الشيء الى نفسه انما توجد اذا كان المراد بالنهار وضمير صائم واحدا وأما اذا ارتكبت الاستخدام وجعل الضمير في صائم راجعا للنهار لا بالمعنى الاول وهو الزمان بل بمعنى الشخص فلا يلزم اضافة الشيء الى نفسه لان الاستعارة انما هي في الضمير

بعد اعتقاد دخول هامان نفسه في زمرة من يبنى بنفسه مجازا مدلولاً على خطابه بياهامان وعلى أن المراد البناء بقوله ابن وأما اعتراضه بترجمه أن ثبت الر بيع النقل على النقل الشرعى فهو أحسن الاسولة وأجاب عنه الجزرى بأن السكاكي لم يرد أن الر بيع أطلق على الله تعالى انما أراد ان الاسناد الى هذه الاشياء جعل كناية عن الاسناد الى الفاعل وأسند الى الر بيع ليعلم أن القصد منه الاسناد الى الله سبحانه وتعالى كما يعلم من قولك زيد كثير الرماد أن القصد الكرم وهذا الكلام يمكن سلوكه في كل ما سبق الا أنه لا يصح الجواب به عن السكاكي فان جعله كناية يخرج عن أن يكون استعارة بالكناية لكن الجواب أن يقال أسند الى الر بيع على أنه فاعل حقيقى لا بمعنى التأثير بل بمعنى أنه حقيقة في الفعل الصورى كقولك قام زيد فكأن معنى كونه حقيقة أن العرب وضعت اللفظ له وان كان الماعل الحقيقي هو الله تعالى فكذلك لا يمتنع أن تضع العرب أثبت الر بيع لوجود صورة الانبات

المستتر في صائم لاني نهاره (قوله لهامان) خبر يكون فهو متعلق بالاستقرار المحذوف لا بالامر قبل ان هذا الالزام فيه انما يتوجه على السكاكي اذا كان المسند مستعملا في معناه الحقيقي وله أن يمنع ذلك مدعى أن معنى ابن أؤمر بالبناء وأوقد لى يا هامان أؤمر بالايقاد فصح أن النداء له والخطاب معه وفيه أن هذا خرج عما نحن بصدده لأنه حينئذ يكون المجازى في الطرف فيخرج عن المجاز العقلى كما يقول المصنف وغيره وعن الاستعارة بالكناية كما يقول السكاكي (١) مجرور عن ساقط من الاصل، وله «الرابط»

وأن يتوقف جواز التركيب في نحو قولهم أنبت الربيع البقل وسرتني رؤيتك على الأذن لان أسماء الله تعالى توقيفية وكل ذلك منتف ظاهر الانتفاء

(٢٦٩)

(قوله لأن المراد به) أى فى ضمير ابن هو العملة وذلك لأنه شبه الفاعل المجازى وهو هاملان بالفاعل الحقيقى الذى هو العملة ثم أفرد المشبه بالذكر مراداً به المشبه به حقيقة فصار الكلام باهاملان ابن يعملة قائداً لشخص الخطاب مع غيره وهذا فاسد إذ لا يجوز تعدد الخطاب فى كلام واحد من غير تنذية أو جمع أو عطف (قوله لأن النداء له الخ) أى فىكون الأمر له أيضاً إذ لا يجوز تعدد الخطاب فى كلام واحد من غير تنذية أو جمع أو عطف (قوله أن يتوقف نحو أنبت الخ) أى ان مقاله السكاكى يستلزم أن يتوقف استعمال نحو أنبت الربيع البقل على السمع أى على السماع من الشارع (قوله لأن أسماء الله الخ) المراد بها ما أطلق عليه تعالى (قوله توقيفية) أى تعليمية أى فلا يطلق عليه تعالى اسم للاحقيقة ولا يجازى بالمراد من الشارع كالرحمن فإنه مجاز أى ولم يرد إطلاق الربيع والطيب والرؤية على الله تعالى (قوله صحيح) أى لغة وشرعاً وعرفاً (قوله عند القائلين الخ) هذا جواب عما يقال لعل الصحة والشروع عند من لا يشترط التوقيف فى أسماء الله تعالى (قوله شائع الخ) أى فنيوعه يدل على أن المراد بالربيع غير الله ولو كان المراد به المولى لتوقف على السماع من الشارع عند القائل بالتوقف على الأذن

لان المراد به حينئذ هو العملة أنفسهم واللازم باطل لان النداء له والخطاب معه (و) يستلزم (أن يتوقف نحو أنبت الربيع البقل) وشقى الطيب الربيض وسرتني رؤيتك مما يكون الفاعل الحقيقى هو الله تعالى (على السمع) من الشارع لان أسماء الله تعالى توقيفية واللازم باطل لان مثل هذا التركيب صحيح شائع ذائع عند القائلين بأن أسماء الله تعالى توقيفية وغيرهم سمع من الشارع أولم يسمع (واللوازم كلها منتفية)

(و) يستلزم مذهب اليه السكاكى أيضاً (أن يتوقف) استعمال (نحو أنبت الربيع البقل) وشقى الطيب الربيض وسرتني رؤيتك ويزيدك وجهه حسناً مما يكون الفاعل الحقيقى فيه هو الله تعالى (على السمع) أى يتوقف مثل هذا الاستعمال على سماعه من الشارع لان أسماء الله تعالى توقيفية لا يسمي الله تعالى بمالم يسم به نفسه فى الكتاب ولا فى السنة سواء كان مجازاً أو حقيقة لكن توقف هذا الاستعمال على السماع غير صحيح لانه شائع استعماله من غير اختصاص بمن لا يجعل أسماء الله تعالى توقيفية من العرب الاسلامية وغيرهم أقتيامهم وغيرهم حتى كاد أن يكون اجماعاً سكونياً وقد علمت أن هذا إنما يتم ان سلم ما ذكره والا فيمكن أن يدعى أنه لا يقع الا بمن لا يتحرى الامور الشرعية وينبع الاطلاق الجاهلى وهو بعيد ولا يجاب عن هذا الا بانه بان مذهب السكاكى أن أسماء الله تعالى غير توقيفية لان الرد عليه ليس باستعماله هو بل باستعمال غيره ممن يذهب الى غير ذلك مع عدم انكار غيره فصار استعمالاً صحيحاً ولو كان كما ذكر السكاكى لتركه من براهات توقيفية أو لأنكر عليه (واللوازم كلها منتفية) لما قررنا فى انتفاء اللزوم وهو جعل ما فيه المجاز العقلى من باب الاستعارة بالكناية حتى يعود الاسناد حقيقياً ومتى اتنى اللزوم اتنى اللزوم لان اللازم أعم ومساو ومتى اتنى الأعم أو المساوى اتنى الاخص ومساو به وقد علم أن هذه الاعتراضات كلها مبنية على أن الفاعل المجازى أريد به الفاعل الحقيقى حقيقة فإذا كان المراد بالعبثية صاحبها حقيقة لم يكن المعنى هو فى صاحب عبثية ولا يصح وإذا كان المراد بالنهار زيد حقيقة كان من اضافة الشيء الى نفسه معنى وإذا كان المراد بهاملان العملة حقيقة كان الخطاب مع العملة والامر لهم ولم يصح وإذا كان المراد بالربيع الفاعل المختار حقيقة كان مسمى بمالم يرد به السمع وأما إذا كان المراد بالفاعل المجازى الفاعل الحقيقى ادعاء بمعنى ان ادعى أن العبثية ثبتت لها الصاحبية بالادعاء وأطلقنا العبثية على صاحب الادعاء لا الحقيقى فلا يلزم الفساد لا يمنع السكون فى العبثية الحقيقية المدعى أنها ملازمة الفعل لها صارت صاحبها بدعى بالعبثية فى التشبيه وأن النهار ثبت له الصاحبية ادعاء لو أطلقنا النهار على الصائم الادعاءى لا الحقيقى فلا يلزم اضافة الشيء الى نفسه معنى بل اضافة النهار الذى هو الزمان حقيقة وادعى فيه أنه هو الصائم الحقيقى الى ذلك الصائم الحقيقى ولا امتناع فيه وان المراد بهاملان العملة بالادعاء لا بالحقيقة فالخطاب حينئذ لهاملان المدعى أنه نفس العملة للاحقيقة وهو صحيح وان المراد بالربيع الفاعل الحقيقى بالادعاء بمعنى ان الربيع هو الزمان الا أن المتكلم ادعى أن هذا الزمان فاعل حقيقى ولا يتوقف الاطلاق لفظ الفاعل المجازى على الفاعل الحقيقى بالادعاء

فيه وعن السكاكى جواب آخر تحقيقى بضيق المجال عنه وأما قول الخطيبى ان السكاكى لا يرى أن أسماء الله تعالى توقيفية وأخذ ذلك من كلامه على نحو أنبت الربيع البقل على ما يقتضيه لفظه فضعيف لان مثل ذلك كلام مستطرد لا يؤخذ منه قاعدة كلية تقتضى بان مذهب أن أسماء الله تعالى اصطلاحية الا أن يكون أراد أن السكاكى يرى أن الأسماء اصطلاحية لكونه معتزلياً والظاهر أن المعتزلة

جواب عما يقال لعل الصحة والشروع عند من لا يشترط التوقيف فى أسماء الله تعالى (قوله شائع الخ) أى فنيوعه يدل على أن المراد بالربيع غير الله ولو كان المراد به المولى لتوقف على السماع من الشارع عند القائل بالتوقف على الأذن

(قوله كما ذكرنا) حيث بين بعد كل ملازمة بطلان لازمهما (قوله فينتنى كونه) أى المجاز العقلى من باب الاستعارة بالكناية أى لانه ملازم واذا انتفى ذلك للزوم ثبت المطلوب وهو تقيضه (قوله ويراد للشبه بحقيقة) أى كما فهمه الصنف (قوله بل للشبه به ادعاء) أى وهو نفس الشبه الذى ادعينا أنه فرد من أفراد الشبه به فهو يقول شبه ال ربيع بالفاعل المختار وادعينا أن ال ربيع فرد من أفراد الفاعل المختار بحيث صار للفاعل المختار فردان أحدهما متعارف وهو المولى والآخر غير متعارف ثم ذكر اسم الشبه مراداً به الشبه به ادعاء، وحينئذ فلا يلزم اطلاق ال ربيع على الله وكذا نقول فى قوله فى عيشة راضية شبه الفاعل للجازى وهو العيشة بالفاعل الحقيقى وهو صاحب وادعى أنه فرد من أفراد ال ربيع ثم ذكر لفظ الشبه مراداً به الشبه به ادعاء وهو العيشة بمعنى التعيش فلم يلزم ظرفية الشيء فى نفسه وكذا نقول فى نهاره صائم شبه النهار بالصائم وادعينا أنه فرد من أفراد ال ربيع ثم ذكر كرام اسم الشبه وهو النهار مراداً به الشبه به ادعاء وحينئذ فلم يلزم إضافة الشيء الى نفسه هذا محصله (٢٧٠) وهذا الجواب مردود وذلك لان الشبه به ادعاء هو نفس الشبه فيكون اسناد ما هو

من لوازم المشبه به حقيقة كالانبات لذلك المشبه اسناد للشيء غير ما هو له وهو مجاز عقلى مثلاً ال ربيع فى قولك أنبت ال ربيع البقل شبه بالفاعل المختار وادعى أنه فرد من أفراد ال ربيع مراداً منه الفاعل المختار ادعاءً لاشك أن الفاعل المختار ادعاء هو ال ربيع بمعنى الزمان أو للطر وهو المشبه الذى ادعى له القادرية ولا شك أن حق الانبات أن لا يسند اليه لانه ليس قائماً به وإنما حقه أن يسند للفاعل المختار الحقيقى واسناد الشيء لغير ما هو له مجاز عقلى وكذا نقول فى باقى الامثلة فقد اضطر السكاكى الى القول بالمجاز العقلى والحاصل أنه ان أراد بالسند اليه فى أمثلة

كما ذكرنا فينتنى كونه من باب الاستعارة بالكناية لأن اتقاء اللازم يوجب انتفاء للزوم والجواب أن مبنى هذه الاعتراضات على أن مذهبه فى الاستعارة بالكناية أن يذكر الشبه ويراد الشبه به حقيقة وليس كذلك بل للشبه به ادعاء ومبالغة لظهور أن ليس المراد بالمنية فى قولنا عالج بالمنية نشبت بفلان هو السبع حقيقة والسكاكى مصرح بذلك فى كتابه

على السمع وإنما يتوقف على السمع فى الاطلاق على الفاعل الحقيقى حقيقة لافى الاطلاق على الفاعل الادعائى واذا تم هذا وعلم أن الاعتراضات لانتم الا يكون المراد بالفاعل للجازى هو الفاعل الحقيقى حقيقة وأما ان أراد بالفاعل الحقيقى بالادعاء سقطت الاعتراضات لان المراد بالمجازى نفسه الا أنه ادعى فيه أنه غيره فاللازم على ذلك فى نفس الامر كاللازم على عدم الادعاء أنه قدمت هذه الاعتراضات عن مذهب السكاكى اذ حقق أنه مذهبه فيما ذكر الاطلاق على الفاعل الادعائى لا الحقيقى وهذا المذهب صرح به فتدفع به عنه الاعتراضات حيث قال المراد بالمنية فى قولنا أنشت المنية أظفارها بفلان السبع بادعاء السبعية لها وليس المراد بالمنية السبع الحقيقى قطعاً بل المراد نفس المنية الا أنه ادعى دخولها فى جنس السبع فصار للسبع قسماً متعارف وهو الحقيقى وغير متعارف وهو المنية الحقيقية الا أنها ادعت لها السبعية ولكن دفع الاعتراضات بما ذكره يوقع السكاكى فيها فرته وهو كون الاسناد لغير من هو له فى نفس الامر للقطع بأن كون الاسناد حقيقياً أم لا يتحقق اذا كان صاحب الحقيقى الادعائى لانه نفس العيشة الحقيقية والاسناد لها مجاز ولا يخرجها الادعائى عن معناها حتى يكون الاسناد لها حقيقة وكذا يقال فى نهاره صائم والأمر لهامان وفى اسناد الانبات للربيع ثما فر منه السكاكى وقع

برون ذلك ولو ذهب اليه فهو مذهب فاسد مردود وأما قوله ان ذكر طرفى التشبيه يمنع من حمل الكلام على الاستعارة فليس كذلك لأن المراد ذكر الطرفين على جهة التشبيه وأجيب عنه بان المشبه به فى هذا المثال شخص ما انسانى موصوف بالصوم وهو أعم من المذكور فيكون غيره فلا يكون الكلام مشتقاً على طرفى التشبيه وفيه نظر لانك لو قلت زيد كنهار صائم كان تشبيهاً بالانفاق مع وجود هذا التغاير وأما

المجاز العقلى الفاعل الحقيقى لزمه ما ذكره الصنف وأن أراد به الفاعل الادعائى لزمه القول بالمجاز العقلى وهو الاشكال صعب لا يحصى عنه ويرد على هذا الجواب بحث آخر وهو أن لفظ الشبه مستعمل فيما وضع له تحقيقاً وحينئذ فلا يدرج فى الاستعارة التى هى مجاز وادعاء السبعية مثلاً لانه لا يجدى نفعاً لان ذلك لا يخرجها عن كون اللفظ وضع لها حقيقة لكن قد أجاب العلامة السيد فى شرح المفتاح عن هذا بان ما هو خارج عن الموضوع لهما اذا اعتبر مع صبره غير الموضوع له وحينئذ فيكون لفظ المنية مستعملاً فى غير ما وضع له حيث أراد بالمنية الموت مع وصف السبعية لكن بادعاء السبعية له أى وجعل لفظ المنية مراداً لفظ السبع ادعاءً ومثلاً ما قيل هنا يقال المراد بالعيشة صاحبها بادعاء صاحبه لها وبالتنهار الصائم بادعاء الصائمية له لا بالحقيقة حتى يفسد المعنى وتبطل الاضافة ويكون الامر بالبناء لهامان كما أن التذاهل له لكن بادعاء أنه بان وجهه من جنس العملة لفرط الباشرة ولا يكون ال ربيع مطلقاً على الله تعالى حتى يتوقف على السمع اذ المراد به حقيقة ال ربيع لكن بادعاء أنه قادر مختار من أجل المبالغة فى التشبيه

ثم ما ذكره منقوض بنحو قولهم فلان نهاره صائم فان الاستدافيه مجاز ولا يجوز ان يكون النهار استعارة بالكناية عن فلان لان ذكر طرفي التشبيه يمنع من حمل الكلام على الاستعارة و يوجب حمله على التشبيه ولهذا عد نحو قولهم رأيت بفلان أسدا ولقيني منه أسد تشبيها

(قوله والمصنف لم يطلع عليه) هذا في غاية البعد بل اطلع عليه ولم يرتضه وأشار الى رده بقوله ذاهبا الى أن مامر الخ فانه يشير الى قوله تعالى فأين تذهبون (قوله ولانه ينتقض الخ) الحاصل أن السكاكي ادعى أن كل مجاز عقي استعارة بالكناية ودليله على ذلك كما أشار اليه الشارح بقوله والحاصل الخ أن كل مجاز عقي فقد ذكر فيه المشبه وأرى به المشبه بواسطة القرينة وكل ما هذا شأنه فهو استعارة بالكناية فامر من قول المصنف وفيه نظر لانه يستلزم الخ منع لصغرى الدليل وسند المنع استلزام الباطل من ظرفية الشيء في نفسه و إضافة الشيء لنفسه الى آخر مامر وما ذكره المصنف هنا نقض للدليل بالتخلف وذلك لان دليله هذا يجري في المجاز العقلي الذي ذكر فيه الطرفين والاستعارة بالكناية لا يجمع فيها بينهما لاشتراطهما قاطبة عدم ذكر المشبه به فيها (قوله بما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي) أي وهو الضمير في نهاره وليله لان المراد به الشخص والضمير في صائم وقائم هو الفاعل المجازي وهو المشبه (قوله لاشتماله على ذكر طرفي التشبيه) أي وهما المشبه وهو الفاعل المجازي الذي هو صدوق الضمير في صائم وقائم والمشبه به الذي (٢٧١) هو الفاعل الحقيقي وهو الضمير في نهاره

وليله لان المراد به الشخص ان قلت هذا خلاف مامر للمصنف من لزوم إضافة الشيء لنفسه في نهاره صائم فان ما تقدم يفيد ان المراد بالنهار والضمير للضاف اليه شيء واحد وما هنا يفيد أنهما شيان وأن الضمير في صائم راجع للنهار بمعنى آخر أوجب بأن هذا من باب التردد في الاعتراض فاللازم للسكاكي أحدها فما سبق من لزوم إضافة الشيء الى نفسه مبني على أن المراد بالنهار الفاعل الحقيقي وأن ضمير صائم

والمصنف لم يطلع عليه (ولانه) أي ما ذهب اليه السكاكي (ينتقض بنحو نهاره صائم) وليله قائم وما أشبه ذلك مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي (لاشتماله على ذكر طرفي التشبيه) وهو مانع من حمل الكلام على الاستعارة كما صرح به السكاكي والجواب أنه انما يكون مانعا اذا كان ذكرها على وجه ينفي عن التشبيه فيه تأمل (ولانه) أي ولان ما ذهب اليه السكاكي من كون تلك الامثلة جميعا من الاستعارة بالكناية (ينتقض بنحو نهاره صائم) وليله قائم و يومه ساكت وليله قائم ونحو ذلك مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي مع المجازي (لاشتماله) أي لاشتمال ما ذكر من الامثلة (على ذكر طرفي التشبيه) وما يشتمل على ذكر المشبه والمشبه به يمنع حمله على الاستعارة كما صرح به السكاكي وغيره ولكن بحجاب عن هذا بأن امتناع حمل ما وجد فيه الطرفين على الاستعارة انما هو فيما أنبأ فيه التركيب عن التشبيه الا انما بان لا يكون استعارة في نحو نهاره صائم نحو ما سبق من جعل المجاز في الخبر وهو صائم (تنبيه) اعلم أن المصنف في باب الاستعارة بالكناية جعلها كلها مجازا عقليا وذلك منافض لما ذكره هنا من اثبات المجاز العقلي في هذه الامثلة وانكار أن يكون استعارة بالكناية وتصريحه بتغايرها وهذا الاعتراض أقوى من جميع ما اعترض به على السكاكي (تنبيه) تلخص في نحو أنت الربيع البقل اذ لم يكن من كافر ولا كذبا وفي نحو حمل زيد الجبل العظيم أقوال أحدها أن للجواز في أبيت وهو رأي ابن

راجع له بهذا المعنى وما هنا مبني على أن المراد بالنهار حقيقة وأن ضمير صائم راجع له بمعنى آخر وهو الصائم فلا مفر له من لزوم واحد من أمرين كل منهما ممنوع (قوله والجواب الخ) هذا منع وسند وحاصله لا نسلم أن ذكر طرفي التشبيه مانع من الحمل على الاستعارة مطلقا بل انما يمنع من الحمل عليها اذا كان ذكرهما يفتي عن التشبيه والافلا يمنع كما هنا (قوله يفتي عن التشبيه) أي يدل عليه بأن يكون للمعنى لا يصح الا بملاحظة التشبيه وذلك اذا وقع المشبه به خبرا عن المشبه حقيقة أو حكما بأن وقع صفة له أو حالا منه نحو زيد أسد أو رأيت أسدا ومررت برجل أسد فحمل الأسد الحقيقي على زيد أو الرجل ممنوع لتباينهما فاعتين الحمل على التشبيه بتقدير أدانه وان المعنى أنه كالأسد أو ما اذا كان الجمع بينهما لا يفتي عن التشبيه فلا يمنع من الحمل على الاستعارة كقولك سيف زيد أسد واذا قلنا زيدا رأيت السيف في يد أسد وكما في قولك نهاره صائم وليله قائم فان الإضافة فيه لامية لتعيين المشبه المستعار لان التشبه بالشخص نهار مخصوص لا مطلق نهار وانما يكون طرفا التشبيه مذكورين على وجه يفتي عن التشبيه لو كانت الإضافة بيانية فانه في معنى الحمل للبالغة في التشبيه كما في لجن الماء وبهذا اندفع ما قيل أي فرق بين لجن الماء ونهاره صائم حيث جعل الاول من باب التشبيه دون الثاني بل يجوز تم كونه من باب الاستعارة مع أن في كل منهما إضافة غاية الامر ان في نهاره صائم إضافة المشبه الى المشبه وفي لجن الماء إضافة المشبه به الى المشبه وهل هذه التفرقة الا محض تحكم واعلم أن ما ذكره الشارح من الجواب مبني على تسليم كون المثال المذكور فيه جمع بين الطرفين ولك أن تمنع ذلك وذلك لان المراد بالنهار معناه الحقيقي والمشبه به الشخص الصائم مطلقا لا بقيد كونه فلانا وهو غير مذكور اذ هو غير الضمير المضاف اليه النهار لانه

لاستعارة كما صرح السكاكي أيضا بذلك في كتابه ﴿نفيه﴾ إنما لم نورد الكلام في الحقيقة والمجاز العقليين في علم البيان كما فعل السكاكي ومن تبعه لدخوله في تعريف علم المعاني دون تعريف علم البيان

عائد على فلان بقطع النظر عن كونه صائما أو غير صائم فتأمل (قوله بدليل أنه) أي السكاكي (قوله قد زر أزراره على القمر) أوله * لانهجبوا من بل غلاته * البلى بكسر الباء والقصر مصدر بلى الثوب يبلى بلى أي صار خلقا وإذا فتحت باء المصدر مدت قال العجاج
ولله يبليه بلاء السربال * كرا اللبالي واختلاف الأحوال

والغلاة شعار بليس تحت الثوب (٢٧٣) وتحت الدرع أيضا وزر بضم الزاي كما هو السموغ من الأشياخ بمعنى شد من

زررت القميص أزره زرا
إذا شدت أزراره عليه
والأزرار جمع زر بالفتح (١)
كأثواب جمع ثوب أو جمع
زر بالضم كقراء جمع قرء
وزر القميص معروف
(قوله مع ذكر الطرفين)
وهما القمر وضمير أزراره
الراجع للشخص المشبه
بالقمر ومع ذلك فالقمر
مستعار لذات المحبوب
استعارة مصرحة فإن قلت
الجمع بين الطرفين إنما يظهر
على ما قلنا من أن ضمير أزراره
للمحبوب ويمكن أن يكون
راجعا للغلاة وذكر الضمير
باعتبار أنها ثوب أو قميص
وحيث فلا يكون فيه جمع
بين الطرفين * قلت بل فيه
جمع أيضا وذلك لأن ضمير
غلاته راجع للمحبوب
فذكر الطرفين حاصل
باعتباره (قوله وبعضهم

بدليل أنه جعل قوله * قد زر أزراره على القمر * من باب الاستعارة مع ذكر الطرفين وبعضهم ما لم يقف على مراد السكاكي بالاستعارة بالكناية أوجب عن هذه الاعتراضات بما هو برى عنه ورأينا تركه أولى

﴿أحوال المسند إليه﴾

أي الامور العارضة له من حيث انه مسند إليه

كقولنا زيد أسد لان حمل الاسد الحقيقي على زيد ممنوع فتعين الحمل على طريق التشبيه فيكون المعنى انه كالاسد وقوله على لجين الماء فان اضافة الشيء الى نفسه ممنوع وككون اللجين من أحوال الماء الصادقة عليه ممنوع فتعين الحمل على التشبيه أي على الماء الذي هو كاللجين وهو الفضة فيكون من اضافة الشبه به الى الشبه لان الاضافة تقع بأدنى سبب وأما ما لا ينبغي * عن التشبيه فلا يمتنع حمله على الاستعارة فقد جعل السكاكي قوله * قد زر أزراره على القمر * من باب الاستعارة مع اشتاله على الطرفين وهما القمر والضمير العائد على الشخص المشبه بالقمر لكن لما كان التركيب لا ينبغي * عن التشبيه ولا يشعر به جعل من باب الاستعارة فيكون من هذا القبيل نهاره صائم لكن يرد عليه أن لجين الماء المجعول من باب التشبيه على حده ولا يفتقر أن الألف أن لجين الماء من اضافة للشبه به الى الشبه ونهاره صائم عكسه فان كانت الاضافة تنبي * عن التشبيه ففيهما أولا ففيهما والانباء عن التشبيه ما لم يضبطوه بتفصيل تحقق به موارده وتعلم بمعاهده بل أجملا وفيه فن تركيب هو بنفسه يشبهه وينفيه فتأمل

﴿أحوال المسند إليه﴾

أعني الاحوال العارضة للمسند إليه من حيث انه مسند إليه بمعنى أنها تعرض له في حال كونه مسندا إليه الحجاب الثاني أنه في الربيع وهو رأي السكاكي الثالث أنه في الاسناد وهو رأي عبد القاهر والسنف الرابع أنه تمثيل فلا مجاز فيه في الاسناد ولا في الافراد بل هو كلام أورد ليتصور معناه فينتقل الذهن منه الى انبات الله تعالى وهو اختيار الامام نضر الدين ص * (أحوال المسند إليه

الح) أي وهو الشارح الخ الحالى (قوله لما يقف الخ) لأنه زعم أن مذهب السكاكي في الاستعارة بالكناية أن يذكر اما الشبه ويراد به الشبه به حقيقة كما اعتقده السنف على ما قاله الشارح وكان الظاهر أن يقدم الشارح هذا الكلام قبل قول السنف ولانه ينتقض الخ لكونه أجوبة عن الازامات السابقة في قوله وفيه نظر لانه يستلزم الخ لكن أخره الشارح اشارة الى عدم الاهتمام بشأنه وانها أجوبة لا يمتد بها (قوله ورأينا تركه أولى) أي رأينا تركه وعدم ذكره في المختصر أولى وان أردت الاطلاع عليه فعليك بالمطول

﴿أحوال المسند إليه﴾

(قوله من حيث إنه مسند إليه) هذه حينية تقييد واحترز بذلك عن الامور العارضة له لامن هذه الحينية ككونه حقيقة أو مجاز فانها عارضان له لامن هذه الحينية بل من حيث الوضع وككونه كايا أو جزئيا فانها عارضان له من حيث كونه لفظا وككونه جوهر

(١) بالفتح الخ كذا في الاصل والمعروف في الزر الكسر فقط كما في كتب اللغة كتبه مصدحه

أو عرضاً فافهما عارضان له من حيث ذاته وككونه ثلاثياً أو باعيامثلاً فان ذلك عارض له من حيث عدد حروفه فلا يند كرهه العوارض في هذا البحث وإنما لم يجعل الحيثية للتعليل لصبرورة المعنى الأمور العارضة له من أجل كونه مسنداً إليه فيفيد أن الحذف والذكر والتعريف والتشكيك وغير ذلك من الأحوال عارضة له من أجل كونه مسنداً إليه مع أنه ليس كذلك بل الحذف إنما عرض له لأجل الاحتراز عن العبث ولتخييل العدول إلى أقوى الدليلين إلى آخر ما قال المتن وكذا الذي ذكرنا عرض له لكونه الأصل إلى آخر ما قال المصنف أيضاً وأيضاً جعلها للتعليل برده عليه أن العلة ككونه مسنداً إليه لا تقتضي أمرين متنافيين كالذكر والحذف ان قلت من جملة الأمور العارضة له من حيث كونه مسنداً إليه الرفع فمقتضاه أن يذكر هنا مع أن محله كتب النحو قلت إضافة أحوال المسند إليه للمهد أي الأحوال المعهودة للمسند إليه وهي التي يطابق اللفظ مقتضى الحال وحينئذ فقول الشارح أي الأمور العارضة له أي التي يطابق اللفظ مقتضى الحال فخرج الرفع في قامز يد وزيد قائم فإنه وان كان عارضاً له من حيث أنه مسند إليه لكن لا يطابق به اللفظ مقتضى الحال وحينئذ فلا يند كرهنا كذا ذكر بعضهم قال عبدالحكم ولا حاجة لذلك لأن المقصود أن الأمور المذكورة في هذا الباب عارضة للمسند إليه لذاته لا أن كل ما هو عارض له لذاته فهو مذکور في هذا الباب (قوله وقدم المسند إليه) أي من حيث أحواله وقوله على المسند أي من حيث أحواله أيضاً (قوله لمسائتي) أي من أنه الركن الأعظم (٢٧٣) في قوله تنبيهاً على أن المسند إليه هو الركن الأعظم

(قوله أما حذفه الخ) قاعدة المصنف أن الواقع بعد أما هو مقتضى الحال والواقع بعد لام التعليل هو الحال فلا احتراز عن العبث وكذا ما بعده أحوال تقتضي الحذف وهذا كالصريح في أن مقتضى الحال هو الخصوصية فظهر لك أن أحوال المسند إليه مثلاً مقتضيات للأحوال أي

وقدم المسند إليه على المسند لمسائتي (أما حذفه) قدمه على سائر الأحوال لكونه عبارة عن عدم الاتيان به وعدم الحادث سابق على وجوده

لأجل كونه مسنداً إليه فان الحذف والذكر مثلاً لم يثبتا له من أجل كونه مسنداً إليه بل الثابت له مثلاً لأجل كونه مسنداً إليه الحكم عليه بالمسند وتأكيد حكمه مثلاً أو عدمه وأما الحذف والذكر ونحوهما فهي أمور عرضت له في حال كونه مسنداً إليه لا لأجل كونه مسنداً إليه فتأمله وقدم أحوال المسند إليه على أحوال المسند لأن المسند إليه هو الركن الأعظم الشديد الحاجة إليه على ما سنقره (أما حذفه) بدأ من أحواله بالحذف لأن سائر الأحوال متفرعة على ذكره والحذف عدم ذلك الذكر والعدم سابق لوجود الممكن وعبر عن هذا العدم بالحذف في جانب المسند إليه وعبر عنه أما حذفه إلى قوله وأما ذكره) ش المسند إليه قد تقدم ذكره

(٣٥ - شروح التلخيص - أول) للأموال الداعية لبراد الكلام مكيفاً بكيفية مخصوصة ثم ان العلوم أن الحذف فعل الفاعل لأنه مصدر وحينئذ فهو من أوصاف الشخص لامن أوصاف المسند إليه العارضة له وأجيب بأن المصنف أطلق الحذف وأراد به الحاصل بالمصدر وهو الانحياز وكذا يقال فيما بعده أو تجعل هذه الأمور مصدر المبني للمفعول بناء على مذهب من يجوز بحجبه المصدر من المبني للمفعول وحينئذ فتكون هذه الأمور أحوالاً للمسند إليه ثم ان المراد حذفه لقرينة معينة من غير اقامة شيء مقامه وحينئذ يكون لغرض معنوي كما هو اللائق بالفن لا مجرد أمر لفظي وبهذا يظهر وجه اقتصار المصنف على حذف المبتدأ من المسند إليه لان الفاعل اذا حذف إما أن يقوم شيء مقامه كافي باب النيابة وباب الاستثناء والفرغ وباب المصدر ولا يحتاج الحذف حينئذ لقرينة بل الحذف للأمر الداعي له وإما لغرض لفظي كالنقاء الساكنين في نحو اضربوا يا قوم واضربوا الرجل (قوله لكونه عبارة عن عدم الاتيان به) هذا تفسيره بحسب الاصطلاح وان كان لفظه من حيث مفهومه اللغوي أعني الاسقاط مشعر بأنه العدم بعد الاتيان وانما يفسر الحذف بالعدم اللاحق المتأخر عن الذكر مع أن الحذف اسقاط متناسبته للعدم اللاحق أقوى لان الواقع هنا في نفس الأمر هو العدم السابق لأنه لم يؤت بالمسند إليه أصلاً لا أنه أتى به ثم أسقط (قوله وعدم الحادث سابق على وجوده) أي وحينئذ فالحذف مقدم على الذكر واعتراض بأن هذه العلة إنما تنتج تقدمه على الذكر خاصة دون سائر الأحوال لان الحذف مقابل له دون بقية الأحوال كالتعريف والتشكيك اذ ليس مقابلاً لما حتى يقال عدم الحادث سابق على وجوده وأجيب بأن بقية الأحوال متفرعة على الذكر لانها تفصيل له والمقدم على الأصل يستحق التقديم على الفرع واعتراض بأن التعريف والتشكيك يمكن اعتباره كافي المذنوف (١) وأجيب بأنه وان كان كذلك الآتية بالقياس على المذكور

(١) قوله يمكن اعتباره كافي المذنوف: كذا في الأصل ولعل في العبارة سقطا ونحوه فتمل كتبه مصححه

(قوله وذ كرهنا) أي وذ كره عدم الاتيان به ويجوز أن يرجع الضمير للحذف ويكون الكلام على حذف مضاف ناسحا أي معنى الحذف (قوله وفي المسند) أي وفي أحوال المسند (قوله الشديدا الحاجة اليه) بيان لكونه أعظم واعتراض بأن كلاما من المسند والمسند اليه يتوقف عليه الاخبار وحينئذ فلامعنى لا اعتبار كون أحدهما ركنا أعظم دون الآخر وأجيب بأن المسند اليه كما يتوقف عليه الاخبار يتوقف عليه المسند لأنه نصفه له لأن المراد من المسند اليه الذات ومن المسند الصفة والصفة تتوقف على الوصف بخلاف المسند فإنه وان توقف عليه الاخبار لا يتوقف عليه المسند اليه (قوله حتى أن الخ) حتى للتفريع بمنزلة الفاء أي فإذا لم يذكر فكأنه أتى الخ أي بتخييل أنه أتى به ثم حذف وان كان الواقع ليس كذلك وإذا تخيل كذلك علم أنه ملحوظ في القصد (قوله فإنه ليس بهذه الثابتة) أي المنزلة أي ليس بركن أعظم وقوله فكأنه ترك أي فإذا لم يذكر تخيل أنه ترك من أصله أي من أول الأمر واعتراض بأن تركه عدم ذكره وهو محقق وحينئذ فلا يناسب إيراد لفظ كأن وأجيب بأن المراد بتركه تركه مطلقا أي حقيقة وحكما بحيث لا يكون مقدرًا ومرادًا مع أنه مذكور حكما ثم إن هذا الكلام يقتضي أن الحذف عبارة عن العدم اللاحق والنسبة التي ذكرها لتقديم الحذف على غيره تقتضي أن الحذف عبارة عن العدم السابق فيتنافيان ويدفع التنافي بأن نسبة تقديم الحذف باعتبار الواقع لان الواقع ان المسند اليه لم يذكر في الكلام أصلا ونسبة التعبير بالحذف دون التترك باعتبار التخييل والنوهم نظرا إلى شيوع استعمال الحذف في العدم اللاحق وهو عدم الشيء بعد ذكره (قوله ٢٧٤) فللاحتراز عن العبث اعلم أن الحذف يتوقف على أمرين أحدهما

وذكره ههنا بلفظ الحذف وفي المسند بلفظ التترك تنبيها على أن المسند اليه هو الركن الأعظم الشديد الحاجة اليه حتى أنه إذا لم يذكر فكأنه أتى به ثم حذف بخلاف المسند فإنه ليس بهذه المثابة فكأنه ترك من أصله (فللاحتراز عن العبث بناء على الظاهر) لدلالة القرينة عليه وان كان في الحقيقة هو ركنا من الكلام

في جانب المسند كما سيأتي بالترك إيماء إلى أن العدم هنا يستحق اسم الحذف الذي هو العدم الطاري على الوجود لكون الوجود الأصلي للمسند اليه لأنه هو الركن الأعظم لأنه عبارة عن الذات والمسند كالوصف له والذات أقوى في الثبوت من الوصف فالمسند اليه والمسند ولو افتقر في الإفادة إلى كل منهما لكان الدال منهما على الذات أشد في الحاجة عند قصد الإفادة من الدال على الوصف لان الحاجة إلى المضاف اليه المعروض أشد من الحاجة إلى المضاف العارض فلذلك عبر عن عدم الاتيان بهذا بالحذف وعن عدم الاتيان بذلك بالترك للإشارة إلى أن وجود هذا أزم حتى كأن عدمه طاري فكأنه أتى به ثم حذف والآخر عدمه أصل على ما قدمه تركه من أصله (فللاحتراز عن العبث بناء على الظاهر) أي من الأحوال للوجبة للحذف الاحتراز المذكور والحذف يتوقف على أمرين أحدهما وجود ما يدل واعاقده على المسند لان المسند اليه كالموصوف والمسند كالصفة

وجود ما يدل على المحذوف من القرآن والثاني وجود المرجح للحذف على الذكر أما الأول فهو مذكور في غيرها الفن كالتحو وأما الثاني فقد شرع المصنف في تفصيله بقوله فللاحتراز الخ وحاصله أن من جملة مرجحات الحذف على الذكر قصد التحرز والتباعد عن العبث وذلك أن ما قامت عليه القرينة وظهر عند مخاطب فذكره يعد عبثا أي خالبا عن الفائدة فيحذفه البليغ لتلائم

إلى العبث أي الاتيان بشيء زائد عن الحاجة لاتبانه بما هو ظاهر معلوم والعبث لا يلتفت إلى كلامه ولا يتلقى والموصوف منه بالقبول فقول المصنف فللاحتراز أي فللقصد التحرز والتباعد عن العبث أي لو ذكر (قوله بناء على الظاهر) حال من العبث أي حال كون العبث مبنيًا على ما هو الظاهر من اغناء القرينة عنه وقوله وان كان في الحقيقة أي والحال انه بالنظر للحقيقة ونفس الأمر ركن من الكلام فينبغي الالتفات له والتصريح به فلا يكون ذكره عبثا وان قامت القرينة لان الاكتفاء بالقرينة ليس كالتدكير في التنصيص على ما هو المقصود الأهم اه عبد الحكيم وكتب بعضهم مانعه واحتراز بقوله بناء على الظاهر عن الحقيقة ونفس الأمر وأورد عليه أن هذا يقتضي أن العبث في ذكره إنما يكون إذا قطع النظر عن الحقيقة وأما مع النظر إلى الحقيقة من أنه ركن للاسناد فلا عبث في ذكره وليس كذلك لأنه لا تنافي بين كونه ركنا في الكلام وكونه عبثا ألا ترى أن الكلام إذا علم بسائر أجزائه يكون ذكره عبثا بالأولى جزؤه فالمنافي للعبث إنما هو عدم علمه بالقرينة فحق العبارة بناء على القرينة لأنه إذا قطع النظر عن القرينة اتقى العبث وأجيب بأن قوله بناء على الظاهر احتراز عن عدم علمه بالقرينة لاعتناء الحقيقة من كونه ركنا للاسناد ولا شك أنه بالنظر إلى كونه غير معلوم بالقرينة لا عبث في ذكره لأنه اتيان بما لا يستغنى عنه وبدل لذلك قول الشارح لدلالة القرينة عليه فإنه يفيد أن المحترز عنه عدم علمه بالقرينة وعبارة سم حاصل المراد من كلام المصنف أن المسند اليه اعتبارين أحدهما كونه ركنا والثاني كونه معلوما فبالاعتبار الأول مع

و إما لتخييل أن في تركه نوعيلا على شهادة العقل وفي ذكره نوعيلا على شهادة اللفظ من حيث الظاهر وكم بين الشهادتين

قطع النظر عن الثاني لا يكون ذكره عبثا وبالاعتبار الثاني مع قطع النظر عن الاعتبار الاول يكون ذكره عبثا لانه انبان بما يستغنى عن الاتيان به وقد اعترض أصحاب الحواشي بأن كونه ركنا لا ينافي العينية فلعله يندفع بذلك فتأمل اه (قوله أو تخييل العدول الخ) عطف على الاحتراز والتخييل بمعنى الإيهام وهو مصدر مضاف لمفعوله الثاني أي تخييل التسكلم للسامع العدول إلى أقوى الدليلين أي ان من جملة الامور التي مراعاتها ترجح الحذف قصد التسكلم أن يخيل (٢٧٥) للسامع أن يوقع في خياله وفي وهمه

بذلك الحذف انه عدل إلى أقوى الدليلين اللذين هما العقل واللفظ وأقوامهما هو العقل لان الإدراك به يحصل من اللفظ ومن غيره فعند حذف للسند اليه يقبدر للذهن أن ادراكه بالعقل خاصة وعند ذكره يتبادر للذهن أن ادراكه باللفظ وذلك التخييل يوجب نشاط السامع وتوجه عقله نحو للسند اليه زيادة توجه (قوله من العقل واللفظ) بيان للدليلين لا لأقوامهما وفي الحقيقة العقل ليس بديل فضلا عن كونه أقوى وإنما الدال اللفظ والعقل آلة للإدراك منه فوصفه بالدلالة على طريق النجوز من حيث إن النفس تدرك بسببه (قوله فان الاعتدال) أي فان اعتدال السامع في فهم

(أو تخييل العدول إلى أقوى الدليلين من العقل واللفظ) فان الاعتدال عند الذكر على دلالة اللفظ من حيث الظاهر وعند الحذف على دلالة العقل وهو أقوى لافتقار اللفظ اليه

على المحذوف من قرينة والآخر وجود الرجح للحذف على الذكر أما الاول فهو مذكور في غير هذا الفن كالتحوي وأما الثاني فتشريع في تفصيله فن جملته الاحتراز عن العبث وذلك أن ما قامت عليه القرينة وظهر عند مخاطب فذكره بعد عبثا والبلغ يعبه فيحذفه لتلائم العبث لانيانه بما يستغنى عن ذكره لظهوره والعبث لا يلتفت إلى كلامه و يتلقى منه بالقبول وقوله بناء على الظاهر متعلق بالعبث وإنما قال كذلك لان ذكره ليس عبثا في الحقيقة لانه ركن للاسناد وإنما كان عبثا بحسب الظاهر والنظر إلى القرينة بالنسبة لسكون الحذف دافعا للعبث الموجود بحسب الظاهر هو مرجع مقتضى البلاغة في هذا الحذف وكون الحذف جازئا للقرينة هو مرجع تأدية أصل المراد بما يجوز في فهمهم (أو تخييل العدول إلى أقوى الدليلين من العقل واللفظ) أي ومن جملة الامور التي

والموصوف أجدر بالتقديم لانه للوضوح والصفحة هي الممولى وأحواله أقسام أحدها أن يكون محذوفاً والاضافة في قوله حذفه إلى المفعول لان الحذف فعل التسكلم وكذلك ما بعده من قوله ذكره وغير ذلك وقدم ذكر الحذف على الذكر لان الذكر هو الاصل فلا تنشوف النفس إلى ذكر الوجبه بخلاف الحذف وحذفه لاحد أمور بمعنى أن الاعتبار للتاسب حذفه عند وجود واحد من هذه الامور فان حذف لا واحد منها كان حذفاً على غير الوجه المناسب ﴿ الاول الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر يعني بقوله في الظاهر أن ذكره يكون في الظاهر عبثا لا غناء القرينة عنه وان كان في الحقيقة غير عبث كقولك لمن يستشرف الهلال الهلال والله أي هذا الهلال فلوصرحت بذكر البتدا لكان ذكره عبثا في الظاهر بمعنى انه لا يظهر له فائدة * واعلم أن الصنف جعل هنا في الايضاح جزاءه وأضافه إلى الاختصار وإنما اقتصر على هذا لانهما رجعان لشيء واحد والظاهر أن الاختصار هنا هو الحذف والاقتصار على الجبر يترتب على الحذف فان كان كذلك فكيف يعمل الحذف بنفسه وان كان الاختصار هو جمل معاني اللفظ الكثير في لفظ قليل فلا يتأتى هنا لان معنى السند اليه ليس مجعولا في السند بل حذف ودل عليه بقرائن وقد يجاب بأن مراده بقصد الاختصار أن يقصد التسكلم الاختصار في الجملة وللرأب الحذف حذف شيء مخاص وهو للسند اليه * الثاني أن يقصد تخييل العدول إلى أقوى الدليلين

السند اليه وهذا على تخييل العدول (قوله عند الذكر) أي للسند اليه (قوله من حيث الظاهر) أي وفي الحقيقة الاعتدال على العقل واللفظ مما وهذا جواب عما يقال كيف يعتمد على اللفظ مع أنه لا بد من دلالة العقل بأن يعلم أن هذا اللفظ موضوع لكتابه وحاصل الجواب أن الاعتدال على اللفظ إنما هو بحسب الظاهر وان كان في الحقيقة ونفس الامر معتمدا على العقل واللفظ معا لان الالفاظ ليست الا آلات وضعها الواضع ولادلالة لها بحسب ذاتها (قوله وعند الحذف على دلالة العقل) أي من حيث الظاهر بديل قوله وإنما قال تخييل لان الدال حقيقة الخ وإنما لم يذكر هذا القيد أعني قوله من حيث الظاهر هنا إشارة إلى كثرة مدخلة العقل فكانه مستقل اه فتارى (قوله لافتقار اللفظ اليه) أي لافتقار اللفظ دائما اليه في الدلالة لان اللفظ لا يمكن أن يفهم منه شيء بدون واسطة

العقل بخلاف العقل فإنه يمكن أن يدرك بدون توسط لفظ كما في العقولات الصرفة وكما في دلالة الأثر على المؤثر والحاصل أن اللفظ لا يمكن أن يفهم منه شيء بدون واسطة العقل بخلاف العقل فإنه يمكن أن يدرك به بدون توسط لفظ وإن كان بحسب العادة لا بد من تخييل اللفاظ حتى كأن للفكر يناجي نفسه بألفاظ تخيلية (قوله وإنما قال الشيخ) هذا جواب عما يقال لم زاد الصنف تخييل وهلا قال أو للمدول إلى أقوى الدليلين الخ وحاصل الجواب أنه إنما زاد لفظ تخييل لأن المدول ليس محققا بل أمر متخييل متوهم لأن كونه محققا يتوقف على كون كل من العقل واللفظ مستقلا في الدلالة على السند إليه عند حذفه وليس كذلك لأن اللفظ المقدر للدلول عليه بالقرائن مدخلا في الدلالة عليه عند الحذف بناء على أن للدلول عليه بالقرائن هو اللفظ المقدر دون ذات السند إليه وحاصل ما في المقام أن الدليل لا يكون دليلا إذا كان مستقلا بالدلالة وقد علمت أن كلام من العقل واللفظ لاستقلاله بالدلالة على السند إليه لا عند الذكر ولا عند الحذف والدليل (٢٧٦) مجموعهما في الحالتين فليس عندنا دليلا فضلا عن وجود أقوى نعم إذا

وأما قال تخييل لأن الدال حقيقة عند الحذف هو اللفظ للدلول عليه بالقرائن

مراعيتها توجب الحذف أن يخيل التكلم السامع بذلك الحذف أنه عدل إلى أقوى الدليلين اللذين هما العقل واللفظ وأقواهما هو العقل لأن الإدراك به يحصل من ذلك اللفظ أو من غيره فعند الحذف يتبادر أن الإدراك بالعقل خاصة وعند الذكر يتبادر أن الإدراك باللفظ وإنما قال تخييل إشارة إلى أن كون الإدراك عند الحذف بالأقوى وهو العقل وعند الذكر بالاضعف وهو اللفظ إنما ذلك أمر وهمي خيالي بالتبادر الخائفي وأما عند التحقيق فلا يقع ادراك معنى السند إليه من التركيب للعقل إلا باللفظ مذكورا أو مقمرا كما لا يتأتى الإدراك من اللفظ بدون العقل وهما شيء وهو أن التخيل للذكر أن كان وجه ارتكاب الحذف لاجله ما فيه من الظرفية في إيهام أن ثم شيئا مستحسنا وهو المدول إلى أقوى الدليلين مع أنه ليس كذلك في نفس الأمر فغايتها أن يكون من الحسنات البدئية المعنوية إذ ليس في ذلك تطبيق الكلام اللفظي لمقتضى الحال الذي هو البلاغة وإن كان الوجه أن ذلك التخيل طابق به الكلام مقتضى الحال فلم يظهر بعد وقد يجب أن من مقتضيات الأحوال تأكيد تقرير المحكوم عليه مع الاختصار والمدول إلى الأقوى الخيل به مما يحقق ذلك فإذا تعلق الغرض بهذا التقرير لاقتضاء المقام إياه توصل إليه بتخييل المدول وفيه تكلف وتمحل أو يقال مقام إيهام أجزاء الكلام في الجملة يناسبه إيقاع ذلك الإيهام بالأقوى كيف أمكن ولو تخيلا تأمله

من العقل واللفظ كقولك قائم في جواب كيف زيد وإنما قلنا أقوى الدليلين لأنك لو قلت ز بد قائم وهو قائم لكان الكلام مفيدا للسند إليه بلفظه ولو قلت قائم لكان بدل عليه بدلالة العقل الفاضية بأن السؤال كالمعاد في الجواب فالدليلان هما العقل واللفظ وأقواهما العقل فالمعقل يدل على السند إليه واللفظ لو ذكر دل عليه إلا أن الدلالة المعنوية أقوى وقال الخطيب لأن اللفظ لا يفيد إلا الظن والدلالة العقلية تفيد القطع قلت فيه نظر لأنه لا يعنى بالعقل إلا دلالة القرائن التي لا تفيد بمجردا في الغالب إلا الظن وفي عبارته أيضا إن العقل دليل على الترك واللفظ دليل على الذكر فهي عبارة قلقة وصوابها العقل دليل على الترك واللفظ دليل على الذكر

حذف للتكلم السند إليه فقد خيل للسامع أن هناك دليلين وأنه عدل عن الاضعف منهما إلى الأقوى وهو العقل وجعله أقوى باعتبار ما علمته مما مر * وأعلم أن تقرير السؤال والجواب اللذين أشار لهما الشارح على الوجه الذي قلناه هو ما يؤخذ من كلام ابن يعقوب وعبد الحكيم وغيره من حوائج الطول فلا نلتفت لما ذكره بعضهم في تقريرهما واعترض على الشارح بما هو غير وارد عليه (قوله لأن الدال حقيقة عند الحذف هو اللفظ) أي المقدر للدلول عليه بالقرائن لا ذات السند إليه واعترض بأنه إذا كان اللفظ عند الحذف هو الدال حقيقة كان هذا مناقضا لقوله السابق والاعتقاد عند الحذف

قال

على دلالة العقل وهو أقوى وأيضاً يتأتى إدراك السند إليه من التركيب بدون العقل كما لا يتأتى إدراكه بالعقل بدون اللفظ فلوجه لحصر الدلالة عند الحذف في اللفظ المقدر وقد يجب أن الحصر استفاد من ضمير الفصل أضافي أي ليس الدال عند الحذف العقل وحده وهذا لا ينافي أن الدلالة لهما معا وحينئذ فلا ينافي قوله سابقا والاعتقاد بالحذف على دلالة العقل لأن المراد من حيث الظاهر كما قلنا فإن قلت الحصر غير صحيح في نفسه لجواز أن يدل بالقرائن على ذات السند إليه مع قطع النظر عن اللفاظ قلت هذا وإن كان أمراً يمكننا في نفسه الآن ما ذكر بناء على ما استمر في العادة من أن فهم المعاني قلما ينفك عن تخييل اللفاظ وقال العلامة عبد الحكيم ضمير الفصل هنا مجرد التأكيد لا للقصر فإنه باطل لمعارضته ما مر من قوله من حيث الظاهر أي ولقوله والاعتقاد عند الحذف على دلالة العقل

وإما اختباره نبيه السامع عند القرينة أو مقدار تنبيهه وإما إيهام أن في تركه تطهيره عن لسانك أو تطهيرها لسانك عنه وإما ليكون لك سبيل إلى الإنكار إن مست إليه حاجة وإما لأن الخبر لا يصلح إلا حقيقة أو ادعاء وإما لا اعتبار آخر مناسب ليهدي إلى مثله إلا العقل السليم والطبع السليم * كقول الشاعر
قال لي كيف أنت قلت عليل * سهر دائم وحزن طويل
شأشكر عمرا إن تراخت منيتي * أيادي لم تمنن وإن هي جلت وقوله

(قوله كقوله قال لي الخ) تمامه * سهر دائم وحزن طويل * أي حالي سهر دائم قال المباشي في الشواهد ولم أعلم قائله (قوله والتخييل المذكورين) فيه إشارة إلى أن أوفى قول المصنف أو تخييل مانعة خلو فتجوز الجمع وقوله للاحتراز الخ علة لقوله لم يقل الخ وهذا البيت يصلح مثالا لدعاء التعمين وضيق اللقاه بسبب ضجر حاصل من شدائد الزمان ومصائب الهوى بحيث جعلته لا يقدر على التكلم بأز يد مما يفيد الغرض ويصلح مثالا للحفاظ على الوزن أيضا. فصح التخييل بذلك البيت للكل (قوله هل يتنبه أم لا) أي أم لا يتنبه إلا بالصرحة وذلك كالو حضر عندك رجلان أحدهما تقدمت له محبة دون الآخر فتقول للمخاطب الذي هو غيرهما غادر تر يد الصاحب غادر أي من تقدمت له محبة غادر فتحذف السند إليه اختصارا السامع هل يتنبه أم لا (٢٧٧) الصاحب بقرينة ذكر الغدر إذ لا يناسب إلا الصاحب

أو لا يتنبه بذلك (قوله هل يتنبه أم لا) اعترض بأن هل لطلب التصور وأم لطلب التصديق وحينئذ فلا يصح أن تكون أم

مما يصح أن يكون الحذف للاحتراز أو التخييل المذكورين فقال (كقوله قال لي كيف أنت قلت عليل) * سهر دائم وحزن طويل لم يقل أنا عليل للاحتراز أو التخييل المقررين أولهما معا لأن لكل امرئ في باب البلاغة ما نوى (أو اختبار تنبه السامع عند القرينة) هل يتنبه أم لا (أو) اختبار (مقدار تنبيهه) هل يتنبه بالقرائن الخفية أم لا ثم مثل ما يصح أن يكون الحذف للاحتراز أو التخييل المذكورين فقال (كقوله قال لي كيف أنت قلت عليل) * سهر دائم وحزن طويل لم يقل أنا عليل للاحتراز أو التخييل المقررين أولهما معا لأن لكل امرئ في باب البلاغة ما نوى (أو اختبار تنبه السامع عند القرينة) هل يتنبه أم لا يتنبه إلا بالصرحة كما إذا حضر رجلان أحدهما تقدمت له محبة دون صاحبه فتقول للمخاطب غادر تر يد الصاحب غادر اختبارا السامع هل يتنبه أم لا السند إليه هو الصاحب بقرينة نسبة الغدر إذ لا يناسب إلا الصاحب (أو) لا اختبار (مقدار تنبيهه) ومبلغ ذلك أنه هل يتنبه بالقرائن الخفية أم لا كما إذا حضر شخصان أحدهما أقدم محبة من الآخر فتقول أحسن للاحسان والله وتر يد أقدمهما وهو زيد اختبارا لذكاء المخاطب هل يتنبه لهذا المحذوف بهذه القرينة التي معها خفاء وهي أن أهل الاحسان ذوو الصداقة القديمة دون حادتها أم لا

قال المصنف (كقوله قال لي كيف أنت قلت عليل) * سهر دائم وحزن طويل تقديره أنا عليل وهذا يصلح أن يكون مثالا لهذا وأن يكون مثالا للذي قبله وأن يكون مثالا للحذف لضيق اللقاه كما سيأتي والمعنى الأول هو ما يلزم عليه من عدم الفائدة في الذكر والمعنى الثاني فيه نقص الفائدة وضعها فالأول أعم من الثاني لأن في الثاني تحصيل الصيانة عن العبث فإن سلوك أضعف الدليلين عبث وعبارة المصنف التخييل وبنى أن يقول للعدول فإنه وقع حقيقة لا تخيلا هذا على ما اقتضاه كلامهم وقد تبيناهم فيه ولك أن تقول ليست الفرائض أقوى من اللفظ بل مراد المصنف أن للتكلم إذا حذف فقد خيل السامع أن السند إليه مدلول عليه بالعقل فلا يحتاج إلى ذكر وعلى هذا نمين ذكر التخييل * الثالث أن يقصد بحذفه اختبار تنبه السامع عند القرينة أنه تنبه أم لا وإنما قلنا عند القرينة لأن الفهم عند عدم القرينة لا سبيل إليه ولا يجوز الحذف حينئذ أو يعلم أن له تنبها ولكن يريد أن يختبر مقدار تنبيهه وهل يكتفي بقرينة بعيدة أو يحتاج إلى قرينة قريبة أول قرائن

بصواب على أن أم للتصلة قد تجيء معادلة لعل على فلة كما في الرضى اه كلامه وقول الشارح أم لا ليس فيه حذف العطف وبقاء العاطف لأن المحذوف جزء للعطف لا كله لأن للدكورة من جملته والمحكوم عليه بالمتع عند محقق النحاة حذف العطف بتمامه مع بقاء العاطف (قوله أو اختبار مقدار تنبيهه) أي مبلغ ذلك أنه هل يتنبه بالقرائن الخفية أم لا وذلك كما إذا حضر عندك شخصان أحدهما أقدم محبة من الآخر فتقول للمخاطب والله حقيق بالاحسان تر يد أقدمهما محبة وهو زيد مثلا حقيق بالاحسان فتحذف ذلك السند إليه اختبارا لمبلغ ذلك أنه هل يتنبه لهذا المحذوف بهذه القرينة التي معها خفاء وهي أن أهل الاحسان ذوو الصداقة القديمة دون حادتها أولا يتنبه له وقد حكى عن بعض الخلفاء من بني العباس أنه ترك سفينة مع واحد من ندمائه فسأل الخليفة ذلك الواحد أي طعام أشهى عندك فقال مع البيض السلوق فاتفق عودهما هنالك في القابل فقال له الخليفة مع أي شيء فأجاب النديم مع اللح فتعجب من استحضاره

وقوله

فتى غير محبوب الغنى عن صديقه * ولا مظهر الشكوى اذا النعل زلت
أضاعت لهم أحسابهم ووجوههم * دجى الليل حتى نظم الجزع ثاقبه
نجوم سماء كلها انقض كوكب * بدا كوكب تأوى اليه كواكبه

وقول بعض العرب في ابن عمه مؤسرسأله فمنه وقال كم أعطيتك مالى وأنت تنفقه فيما لا ينميك والله لأعطينك فتركه حتى اجتمع القوم
في ناديتهم وهو فيهم فشكاه الى القوم وضمه فوثب اليه ابن عمه فطمه فأنشأ يقول
سريع الى ابن العم يطم وجهه * وليس الى داعى الداء سريع حريص على الدنيا مضيع لدينه * وليس لما في بيته بمضيع
وكمال تنبيهه ويقظانه * ثم اعلم أن الفرائض (٢٧٨) عند الحذف فتكون في غاية الوضوح بحيث لا يزد كر اللفظ معها على

(أوابهام صونه) أى السنداليه (عن لسانك) تعظيما له

(١) أو من مثل بهذين الوجهين إما الصعوبة أو لادعاء الظهور وما ذكرناه كاف في التصور فتأمل (أو
لأبهام) صونه عن لسانك) تعظيما له كما يحذف عند بناء الفعل للمفعول فيقال رزقنا ومطرنا تعظيما لذكر
اسم الرزق وصونه عن ردالة لسانك فتقول عند حذف السنداليه من غير انابة مقرر للشرائح وموضح
للدليل فيجب الاتباع ترى بدرسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تذكره تعظيما وصونه عن لسانك وإنما قال أبهام
الصون لانه اذا كان يكفى في الحذف فصدابهام الصون فأحرى عند صد الصون بالفعل كما في المثال
* الرابع أبهام صونه عن لسانك لتعظيمه أو صون لسانك عنه وتحقيره وقول المصنف أبهام كقوله في
السابق تخييل ولا يأتي فيه ذلك الجواب ولو قال للصون لكان جيدا وقد يجاب عنه بأن الصون ليس
هو الترك بل قصده للصيانة وهو لم يوجد بل وجد ما يوهمه ومثال الأول

سأشكر عمرا ان تراخت مني * أياى لم تمن وان هى جلت

فتى غير محبوب الغنى عن صديقه * ولا مظهر الشكوى اذا النعل زلت

هما لآبى الأسود الدؤلى يمدح عمرو بن سعيد بن العاصى وكذلك قول الآخر

أضاعت لهم أحسابهم ووجوههم * دجى الليل حتى نظم الجزع ثاقبه

نجوم سماء كلها انقض كوكب * بدا كوكب تأوى اليه كواكبه

ولو عبر المصنف بقوله لقد تعظيم لمثلنا ذلك بقوله تعالى سورة أنزلناها وفى هذا المعنى يقول يزيد

واياك واسم العامرية انتى * أغار عليها من فم للتكلم

ومثال الثانى قوله تعالى صم بكم عمى وقوله وما أدراك ما هيه نار حامية وإنما يصح التخييل بهما بين الآيتين

الكريمتين لصون اللسان عن السنداليه باعتبار لسان الفارى لما لا يخفى وكقوله

سريع الى ابن العم يطم وجهه * وليس الى داعى النداء سريع

يقول عن ابن عمه لطمه الأصل هو سريع لحذفه تحقير له وسيأتى ذكر هذا البيت في البديع مثلا لرد

العجز على الصدر وفيما ذكرناه من الشواهد لهذا الذى قبله نظر لجواز أن يراد أبهام التعمين أو الاختصار

أو غير ذلك وفى معنى صون اللسان يقول الشاعر ولقد علمت بأنهم نجس * واذا ذكرتهم غسلت فى

تركة وقد تكون خفية
فإذا كانت القرينة فى
ذلك لموضع شأنها
الحذف حذف السنداليه
حينئذ لا اختيار مقدار
التنبه بخلاف ما اذا كانت
واضحة جدا فالحذف
حينئذ بمنزلة الذكر فلا
يناسب حينئذ تلك النكتة
ولذا قيد الشارح الفرائض
فى هذا اللوح بالخفية
واستشكل بأن مخاطب
ان كان عالما بالقرينة
فلا معنى للحذف للاختيار
وان لم يكن عالما فلا يجوز
الحذف والجواب أن
القرينة يكفى فيها ظن
للتكلم أن مخاطب عالم
بالقرينة فان قلت حيث
كان يكفى فى القرينة ظن
للتكلم علم مخاطبها فما
معنى قوله مقدار أجيب
بأنه إنما أتى به ليكون
للقصود نيقن التنبه

والظن لا يستلزم اليقين كذا فى بحر يد نسخة شيخنا الحنفى (قوله أو أبهام صونه الخ) نحو مقرر للشرائح لموضح للدلائل وقوله
فيجب اتباعه ترى بدرسول الله صلى الله عليه وسلم وغيره نابا لأبهام وفيما سبق بالتخييل لمحض النفي لان الأول من الصور الخيالية والثانى
من المعانى الوهمية وقد يقال أراد بقوله أو أبهام الخ أن الصون المذكور أمر وهمى محض لا يتحقق له أصلا بخلاف المدلول الى أقوى
الدليلين فان له شائبة ثبوت فى الجملة قاله الفنارى واعتراض على المصنف بأن حذفه فيه صون له حقيقة عن مخالطة اللسان وحينئذ فلا
وجه لذكر الأبهام وأجيب بأن المراد صونه عن تنجيسه بواسطة المرور على اللسان ولا شك أن صونه عن التنجيس أمر موهوم لا يتحقق
أولرأد بالأبهام ايقاع شئء فى وهم السامع أى فى ذهنه ولو كان على سبيل التحقق قاله الشارح فى شرح المفتاح وما ينبغي أن يعلم أنه كما
يجوز أن يعتبر من مقتضيات حذف السنداليه أبهام صونه عن لسانك أو عكسه يجوز أن يعتبر أبهام صونه عن سماع مخاطب أو عكسه

(١) قوله أو من مثل الخ هكذا فى النسخ وتحرر العبارة فلعل فيها تحريفا كتبه مصححه

وعليه قوله تعالى صم بكم عمى وقوله تعالى وما أدراك ما هي نار حامية وقيام القرينة شرط في الجميع

(قوله أو عكسه) نحو موسوس ساع في الفساد فتجب مخالفته تريد الشيطان (قوله أي يسره) أي للتكلم (قوله لدى الحاجة) متعلق بتأني (قوله نحو فاجر) أي نحو قولك عند حضور جماعة فيهم عدو فاجر فاسق وتريدز بدا الذي هو العدو مثلاً فتحذفه ليتأني لك الانكار عند لومه لك على سبه أو تشكيه منك فتقول ماسميتك ما عنيتك (قوله عند ٢٧٩) قيام القرينة ظرف المحذوف أي يقال ذلك

عند قيام القرينة (قوله ليتأني الخ) علة للحذف أي فتحذفه ليتأني الخ (قوله تعينه) أي إما لان السند لا يصلح الا له أو لكمال فيه بحيث لا يسبق الذهن الى غيره أو لكونه متعينا بين التكلم والمخاطب (قوله يعني عن ذلك) أي عن تعينه لان العيب بذكره لا يكون الا بعد تعينه فالتعين داخل في الاحتراز المذكور فمضى تعين السند اليه كان حذفه احترازاً عن العيب واذا كان كذلك فلا يصح جعله قسيماً (قوله فيما ذكروا له) أي للتعين (قوله خالق لما يشاء الخ) أي فقد مثلاً بهذا الحذف للسند اليه تعينه لظهور أنه لا خالق سواه ولا يقال ان الحذف فيه للاحتراز المذكور لما فيه من سوء الأدب وان كان صحيحاً في نفسه وقد يقال هذا البحث ساقط من أصله لان القصد الى التعين مقابراً للقصد للاحتراز عن

(أو عكسه) أي إيهام صون لسانك عنه تحقيراً له (أو تأني الانكار) أي يسره (لدى الحاجة) نحو فاجر فاسق عند قيام القرينة على أن المراد زيد ليتأني أن تقول ما أردت زيدا بل غيره (أو تعينه) والظاهر أن ذكر الاحتراز عن العيب يعني عن ذلك لكن ذكره لأمرين أحدهما الاحتراز عن سوء الأدب فيما ذكروه من المثال وهو خالق لما يشاء فاعل لما ير بد أي الله تعالى والثاني التوطئة والتمهيد لقوله (أو ادعاء التعين) له

(أو) لإيهام (عكسه) وهو صون لسانك عنه تحقيراً له فتقول موسوس وساع في الفساد فيما مضى وما نفع فوجبت مخالفته تريد الشيطان فحذفته لقصد صون اللسان أو لإيهام صون اللسان عنه (أو) (لتأني الانكار) أي يسره للتكلم (لدى الحاجة) أي عند الحاجة إلى الانكار فتقول عند حضور جماعة فيهم عدوهم فاسق فاجر لئيم والله تريدز بدا الذي هو العدو مثلاً ليتأني لك الانكار عند لومه أو تشكيه فتقول ماسميتك ما عنيتك (أو) (لتعينه) أي المسند اليه وهذا لو كان يمكن أن يدعى دخوله في الاحتراز لكن ذكر لان حذف الجلالة لا يقال فيه للاحتراز المذكور لما فيه من سوء الأدب فتقول مثلاً خالق كل شيء مرأوق كل شيء ومعلوم أن هذا الوصف ليس الا لله عز وجل فيقال له حذف السند اليه هنا لتعينه لظهور أن لخالق ولا رازق سواه وذكره أيضاً ليكون توطئة لقوله (أو ادعاء) أي التعين

وقوله أو عكسه معطوف على إيهام أي أو إيهام صون لسانك عنه ولا يصح عطفه على صونه لانه يكون لإيهام أحد الأمرين وليس هو المراد الخامس لتأني الانكار عند الحاجة لانه قد تدعو الحاجة إلى التكلم بشيء ثم تدعو الحاجة لانكاره مثاله أن يذ كر شخص فتقول فاسق ثم تخشى من غائلة ذلك فتكثره فلو قلت زيدا فاسق لقامت البينة بذلك ولم تستطع الانكار لا يقال كيف يمنع الانكار مع القرينة لانا نقول القرينة ترجح أحد الطرفين ترجيحاً لا يسوغ الشهادة لا يقال فهذا حينئذ مدعاة إلى الكذب المحرم لانا نقول نحن نتكلم على أسباب الحذف التي لاحظتها العرب سواء كان ذلك شرعاً أم لانه نقول قد يجب الانكار والكذب كما اذا كان فيه مصلحة شرعية ثم أعانيتاً في ذلك اذا لم يكن استفهام فلو قيل لك ما ز يد فتقول فاسق لم ينفع الانكار بعد ذلك ولم يصدق النكر حتى لو قال له ما حال زوجتك فقال طالق لم يصدق اذا ادعى عدم ارادتها السادسة التعين فيه أي أن ذلك للسند معين للسند اليه منحصراً فيه فلا حاجة لذكره كقولك خالق لما يشاء أي الله قيل وقول السكاكي لما يشاء لاحاجة لذكره وانه إنما ذكره اعترافاً لأنهم يرون أن العبد خالق ولكن لا لكل ما يشاء وفيما قيل نظر لان هذا المثال هو اللطابق لقوله سبحانه وتعالى يخلق الله ما يشاء ان الله على كل شيء قدير وقوله تعالى وربك يخلق ما يشاء ويختار فعمل السكاكي لم يقصد بقوله لما يشاء الاحتراز بل قصد التأمي بالآية الكريمة قلت وهذه الفائدة داخلية في الأولى الآن يقال المقصود الاعلام بالتعين أو احضاره في ذهن السامع وهذا القسم بهذا المثال هو الجدير بأن يقال فيه ترك السند اليه لدلالة العقل ويسمى الأول دلالة المعنى وقوله أو ادعاء التعين فهو كقوله يعطى بدرية بمعنى السلطان ولو قال للصنف ادعاء التعين إما ادعاء مطابقاً

العيب فجاز أن يقصد كل منهما مع الذهول عن الآخر وأن يقصد ما عا وحيفئذ فلا يعني ذكر الاحتراز عن العيب عن ذلك اذ قد يكون نكتة الحذف للقصد للبلوغ التعين دون الاحتراز وان كان ذلك حاصلًا من غير قصد وكذا يقال في سائر النكت التي يمكن اجتماعها أو يقال ان الحذف للاحتراز عن العيب ملحوظ فيه العيب بسبب دلالة القرينة على نكراد والحذف للتعين ملحوظ فيه العيب من حيث عدم صلاحية السند لتعير السند اليه المحذوف فتأمل (قوله أو ادعاء التعين) أظهر في محل الاضمار لئلا يتوهم عود

الضمير على الانكار من قوله أو تأتي الانكار كذا قيل وبعده الاضمار في تعيينه مع أنه أقرب الى الانكار فلعل الاولى أن يقال إنما أظهره لتوهم رجوع الضمير للسند اليه كبقية الضمائر للتقدمة (قوله نحو وهاب الالوف الخ) أي في حذف السند اليه لادعاء تعيينه وأنه لا يتصف بذلك غيره من رعيته وإنما كان تعيينه بذلك ادعائيا لانه يمكن أن غيره من رعيته يعطى ذلك (قوله بسبب ضجر وسامة) هما بمعنى واحد فالعطف مرادف أو تفسيري وذلك كما في قوله قات عليل فلم يقل أنا لضيق اللقاص عن اطالة الكلام بسبب الضجر الحاصل له من الضنى (قوله أو فوات فرصة) عطف على ضجر وفي الكلام حذف مضاف أي خوف فوات فرصة لان المقتضى للحذف خوف الفوات لانفس السموات والفرصة بضم الفاء ما يغتم تناوله وقرر به ضمهم أنها فطمة من الزمان يحصل فيها للقصيد وانظره (قوله أو محافظة على وزن) أي كما في قولك قلت عليل فلم يقل أنا عليل لضيق اللقاص عن اطالة الكلام بسبب المحافظة على الوزن لان ذكر السند اليه يفسد ذلك الوزن (قوله أو سجع) أي في التثرو هو كالروى في الشعر أي كما في قولهم من طابت سريرته حمدت سيرته لم يقل حمد الناس سيرته لضيق اللقاص عن اطالة الكلام بسبب المحافظة على السجع اذ لو ذكر لكانت الاولى مرفوعة والثانية منصوبة قال الحفيد محل حذف السند اليه لضيق اللقاص عن الاطالة بسبب المحافظة على السجع والقافية اذا كان تقديم السند الذي يحصل به السجع واجبا كأن كان من أدوات الاستفهام مثل قولك طلب (٢٨٠) الحبيب ألفين فقلت له أين فالسند اليه محذوف لاجل المحافظة على

نحو وهاب الالوف أي السلطان (أو نحو ذلك) كضيق اللقاص عن اطالة الكلام بسبب ضجر وسامة أو فوات فرصة أو محافظة على وزن أو سجع أو قافية أو ما أشبه ذلك كقول الصياد غزال أي هذا غزال

فتقول وهاب الالوف مقيم العدل تريد السلطان وتحذفه لادعاء تعيينه وانه لا يتصف بذلك غيره من رعيته (أو) لـ (نحو ذلك) كضيق اللقاص عن اطالة الكلام بذكر السند اليه بسبب ضجر وسامة اليه من علته فضايق صدره عن ذكر السند اليه وكخوف فوات فرصة وهي ما يغتم تناوله بسبب الاطالة بذكر السند اليه كقول الصياد عند عروض ابصار الغزال غزال أي هذا غزال فاصطادوه فحذف هذا لان ذكره بحسب رغبته في التسارع اليه وتوهمه ان فيه طولاً كثيراً يفيت به زعمه ومحافظة على وزن في البيت لان ذكر السند اليه يفسد ذلك الوزن ويصح التمثيل له بقوله قلت عليل اذ لو ذكره لم يستقم الوزن والمحافظة على قافية في آخر البيت لان ذكره يبطلها أو سجع في التثرو هو كالروى في

أو غير مطابق لكان أحسن وسيأتي عن قريب ما قد ورد على هذا بنبيه ﴿﴾ ينبغي أن يلحق هذا بما يحصل به القصور ويدكر في باب وقوله أو نحو ذلك ذكر في الايضاح بعد ذكره انه بترك اذا كان ذكره عبثاً أنه يحذف اما لذلك واما لذلك مع ضيق اللقاص ومقتضاه ان ضيق اللقاص قد يقصد منضبا الى غيره لاستقلاله والسكاكي جعله فائدة مستقلة قسيمة للعبث ثم كيف يحسن أن يكون ذلك علة مستقلة وجزءه علة أخرى وهذا القسم يصلح أن يمثل له بقوله قال لي كيف أنت قلت عليل *

السجع تقديره أين هما والخبر واجب التقديم لانه اسم استفهام فلو كان السند جازئ التقديم حصلت المحافظة على السجع بتأخيره من غير حاجة لحذف السند اليه كما اذا قيل طلب الحبيب ألفين فقلت له على العين فإنه لو قيل هما على العين لصح وحصل السجع ورد ذلك بأنه لا يتم الا لو شرط في السكات أن لا يحصل الشيء الامن هذه الخصوصية وهو ممنوع كما حقق في محله اه

ابن قاسم (قوله أو قافية) أي في آخر البيت وذلك كما في قوله:

وما للراء الا كالشهاب وضوئه * يحور رمادا بعد إذ هو ساطع

وما للثال والأهلون الا ودائع * ولا بد يوما أن ترد الودائع

فلو قيل أن يرد الناس الودائع لاختلت القافية لصبر ورثتها مرفوعة في الاول منصوبة في الثاني وكما في قوله:

قد قال عدول منك آتى * فأجبت وقلت كذبت متى

فقال حبيبك ذو خفسر * وكبير السن فقلت فتي

فالسند محذوف لاجل المحافظة على القافية تقديره متى الاثنيان وهو فتي ثم ان الغرض من الحذف المحافظة على القافية وان كان فيه أيضا محافظة على الوزن الا انه غير مقصود وفرق بين الحاصل قصدا والحاصل من غير قصد ما يقال ان مقابلة المحافظة على الوزن بالمحافظة على القافية تفيد تباينهما وعدم اجتماعهما وليس الامر كذلك (قوله وما أشبه ذلك) عطف على ضجر (قوله كقول الصياد) مثال لفوات الفرصة وحينئذ فالاولى اتصاله به دفعا للايهام وقوله كقول الصياد أي مخاطبا للجوارح عند ابصاره للغزال غزال أي هذا غزال فاصطادوه فحذف هذا لان رغبته في التسارع اليه توهمه أن في ذكره طولاً كثيراً يفيت به زعمه وفي بعض

لان

النسخ كقولك للصيد وهي ظاهرة (قوله وكالاخفاء عن غير السامع) قال سم الظاهر أنه عطف على قوله كضيق اللقاه وعلى هذا لم يكن الشارح مبينا لما أشبه ذلك الواقع في كلامه وبينه بعضهم بقوله كسرعة التنبية كأن يقال خطف اللال من وضع ماله قريبا منه أي المختلس خطف اللال وكتعجيل السرة بالمسند نحو دينار أي هذا دينار وكالحوف منه أو عليه فكل هذا من جملة أسباب ضيق الكلام عن الطول وفي ابن يعقوب أن الاخفاء المذكور يبان لذلك الشبه وعليه فهو عطف على قول الصائغ ويكون من جملة أسباب ضيق اللقاه عن الطول (قوله مثل جاء) أي وتريد زيدا لقيام القرينة عليه (٢٨١) عند المخاطب دون غيره فلو قيل جاء زيد لا تنتظره كل

من كان جالسا لاجل الطلب منه مثلا ثم ان قوله كالاخفاء عن غير السامع الأولى أن يقول بدله عن غير المخاطب وذلك لان الحاضرين ان كانوا سامعين كان الاخفاء عن غيرهم ممن لم يسمع فلا يصح قوله من الحاضرين وان كانوا غير سامعين فلا حاجة للاخفاء عنهم وأجيب بأن المراد بقوله عن غير السامع أي عن غير من كان مقصودا بسامع ذلك الخبر وحينئذ فهو مساو لقولنا عن غير المخاطب (قوله مثل رمية من غير رام) أي هذرمية مصيبة من غير رام مصيب بل من رام مخطيء الخذف المسند اليه ولم يقل هذه اتساعا للاستعمال الوارد على تركه لان هذا مثل يضرب لمن صدر منه فعل حسن وليس أهلا لصدوره منه والأمثال لا تغير وأول من قال هذا المثل الحكم بن عبد غوث المصري حين نذر أن يذبح

وكالاخفاء عن غير السامع من الحاضرين مثل جاء واتباع الاستعمال الوارد على تركه مثل رمية من غير رام أو ترك نظائره مثل الرفع على المدح أو التمدح

الشعر لأن ذكره يفسده وأمثله ما ذكر كثيره وما أشبه ذلك كالاخفاء عن غير المقصود سماعه من الحاضرين فتقول جاء وتريد زيدا لقيام القرينة عند المقصود سماعه دون غيره كما قيل أن انانا أرسل رسولا يأتي بالمرسل اليه فقال له اذهب اليه فان وجدته فلا تقله وان لم تجده فقل له ثم ذهب الرسول فعاد ولم يأت به فقال يا سيدي ذهبت اليه فلم أجده فقلت له ثم جاء فلم يجي * ومعنى الكلام الاول ان وجدت الرقيب فلا تقل للبعوث اليه وان لم تجد الرقيب فقل للبعوث اليه ومعنى الثاني ذهبت الى للبعوث له فلم أجده الرقيب فقلت للمرسل اليه ثم جاء الرقيب فلم يجي * المرسل اليه وهذا الكلام ولو كان من غير هذا الباب لكن فيه من الجملة الاخفاء عن غير المقصود سماعه بحسن النظر له ليفهم المراد واتباع الاستعمال على تركه لكونه مثلا لا يغير كقولهم رمية من غير رام يضرب مثلا لمن صدر منه ما ليس أهلا لصدوره منه وكثر ذكره في نظائره مثل ما فيه الرفع على المدح كقولنا الحمد لله أهل الحمد أي هو أهل الحمد والرفع على التمدح كقولنا أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بالرفع أي هو الرجيم أو الرفع على الترحم كقولنا اللهم ارحم عبدك السكين بالرفع أي هو السكين فالرفع على هذه الاوجه يوجب الحذف فان قلت هذا وتلغيفه نحو لا ياتي اذ ليس فيما ذكر مطابقة لفتضى الحال بل غاية ما هنا أن الحذف ملتزم لاقتضاء العربية ذلك قلنا التنبية لكون هذا الكلام لا يعدل فيه عن الحذف لان فيه الخروج عن حكمه فيما يوضع فيه من المقامات حتى انه لو لا ذلك لرجع الى أصل التكره هو زائد على مطلق وجوب الحذف في العربية فيما

لأن الاستفهام قد يكون مع ضيق اللقاه عن طول الاجابة وهي حالة العليل وقد يكون مع اتساعه كقوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام قال هي عصاى وذكر السكاكى من أسباب الحذف صكون الاستعمال واردا على تركه أو ترك نظائره كقولهم رمية من غير رام وكقولك نعم الرجل زيد على قول من يرى أن التقدير هو زيد وقيل عكسه وقيل زيد مبتدأ خبره نعم الرجل وهذا السبب يدخل فيه جميع المواضع التي ذكر التحذير وجوب حذف للبدا فيها وهي اذا أخبر عنه بنعت مقطوع بمدح أو ذم أو ترحم أو بمصدر بدل من اللفظ بفعله نحو سمع وطاعة أو بصريح قسم وبدلا سببا اذا رفع الاسم بعدها وفي المصدر الذي انتصب توكيدا للجملة نفسها اذا رفعت نحو وضع الله ذكر البرد نحو قولهم دار فلانة أي هذه دار فلانة وفي قولهم من أنتز بدأى مذكورك زيد وقولهم لا سواء وقد يحذف سرورا بالمسند كقولك غزال أي هذا غزال يخاطب من يريد صيده **تنبيه** اقتصر الصنف على المبتدأ من السند اليه لان الفاعل لا يحذف عند البصر بين وما ندر من ذلك في قام الناس لا يكون زيدا ونحوه على رأى ابن مالك لا عبرة به ولعله يقصد الحذف وكذلك مواضع يسيرة فان جوزنا حذفه كما هو ذهب

(٣٦ - شروح التلخيص أول) مهارة أي بقره وحش على التعجب بغين معجمة فباء موحدة ثم غين معجمة أيضا فباء موحدة وهو جبل بمعنى وكان من أمرى الناس فصار كإبرمى مهارة لا يصيبه رمية ولم يمكنه ذلك أياما حتى كاد أن يقتل نفسه ثم ان ابنه مطعما خرج معه الى الصيد فرمى الحكمه هاتين فأخطأها فلما عرضت الثالثة رماها مطعم فأصابها وكان اذ ذاك لا يحسن الرمي فقال الحكم رمية من غير رام (قوله أو ترك نظائره) عطف على تركه أي واتباع الاستعمال الوارد على تركه في نظائره (قوله مثل الرفع) أي مثل ما فيه الرفع على المدح أي لاجله كقولك الحمد لله أهل الحمد أي هو أهل الحمد (قوله أو التمدح) أي ومثل ما فيه الرفع على التمدح أي لاجله نحو أعوذ بالله

من الشيطان الرجيم بالرفع أي هو الرجيم (قوله أو الترحم) أي ومثل ما فيه الرفع على الترحم أي لاجل انشائه كقولك اللهم ارحم عبدك السكين بالرفع أي هو السكين بالرفع في هذه الأوجه اتباعا لتركه في نظائره أعنى قول العرب اللهم ارحم عبدك الفقير ومررت يزيد الخبيث أو الكريم والحاصل أنه ورد عن العرب الحمد لله الكريم بالرفع مثلا فلو قلت الحمد لله أهل الحمد بالرفع فقد تركت للسند إليه اتباعا للاستعمال الوارد في نظائره وهو الحمد لله الكريم الذي ترك فيه السند إليه لأفادة انشاء اللوح وكذا يقال في الترحم والترحم * واعلم أن الفرق بين اتباع الاستعمال الوارد على تركه واتباع الاستعمال الوارد على تركه في النظائر أنه في الأول يكون الكلام في الاستعمالين واحدا سواء كان الاستعمال قياسيا أو لا وفي الثاني (٢٨٢) الكلام الثاني غير الأول ولا بد أن يكون الأول قياسيا (قوله فلكونه

أو الترحم (وأما ذكره) أي ذكر السند إليه (فلكونه) أي الذكر (الأصل) ولا مقتضى للعدول عنه ذكر وبه مطابق الكلام مقتضى حال استعماله وهذا وظيفة بياني والفرق بين اتباع الاستعمال واتباع الترك في النظائر أن الأول يجوز أن يرد على خلاف القياس ولا يتصور فيه من يتكلم بغيره ويكون قضية عينية كمثل مخصوص والثاني لا يكون الامقيسا (١) وجود متكلم فيه بغير الحذف والله أعلم ثم أشار إلى نكتة الذكر فقال (وأما ذكره) أي السند إليه (فلكونه) أي الذكر هو (الأصل) ولا مقتضى للعدول عنه بأن لم تحضر نكتة ترشح الحذف والاحتراز عن العبث ولو كان يمكن دأما مع وجود القرينة لكن لانظم مراعاته واستحضاره فقد يكون الخطاب مع من لا يعده عابثا وللوجوب للحذف وقوع نفس الاحتراز لا إمكانه

الكسائي كان حذفه ما أتى فيه من الاعتبارات السابقة في حذف للبسدا دون ما لا يتأتى مثل السرور بالسند فانه حاصل حذف الفاعل أم ذكر لان السند إلى الفاعل مقدم عليه ص (وأما ذكره إلى آخره) ش ذكر السند إليه يكون لأحد أمور ١) الأول انه الأصل ولك أن تقول هذا المعنى يعارض كلام من مقتضيات الحذف فما تصنع حينئذ بتعارض القتضيين فينبغي أن يزداد فيه ولا مقتضى للحذف كما فعل في الايضاح ليدل على أن الأصل انما يراعى حيث لا مقتضى يمارسه وقولنا ولا مقتضى سواء شرط للتعليل لاجزءه على فرار من التعليل بالعدم ٢) الثاني أن يضعف التوويل على القرينة هذه عبارته ولك أن تقول ان كان المراد ان القرينة ضعيفة في نفسها لا يغلب على الظن إفادتها فلا مقتضى للحذف فان القرينة الدالة على المحذوف شرط الحذف وان كان المراد ضعف اعتقاد السامع عليها لعدم تنبهه فلا يسوغ الحذف حينئذ أو المراد ضعف توويل المتكلم عليها فذلك عبارة عن عدم الحذف وان أراد أن الاعتقاد على القرينة في نفسه ضعيف أو أن المتكلم يفرضه ضعيفا كان منافيا لقوله في سابق يحذف للاعتقاد على أقوى الدليين العقل واللفظ وفرض المتكلم القوي ضعيفا لا موجب له ٣) الثالث أن يقصد التنبيه على غباوة السامع حتى انه لا يفهم الا بالتصریح وينبغي أن يقول إيهام غباوته لان التنبيه على غباوته انما يكون عند غباوته وحينئذ لا يسوغ الحذف واذ لم يسغ وجب الذكر لانه الأصل ولا مقتضى للحذف ٤) الرابع أن يقصد زيادة الايضاح والتقرير فان قلت قد تقدم ان الدلالة

الأصل) أي الكبير أو ما ينبنى عليه غيره وحينئذ فلا يعدل عنه الا لمقتضى يقتضى الحذف (قوله ولا مقتضى الخ) الجملة حالية أتى بها لتقييد كون الاصالة مقتضية للذكر ومرجحته أي أن محل ذلك اذا لم يكن هناك نكتة تقتضى الحذف وأما اذا وجدت فلا تكون الاصالة من القتضيات للذكر بل تراعى نكتة الحذف وهذا بخلاف بقية النكات فان كلامها يصلح بمجرد نكتة حتى اذا وجد معه نكتة للحذف فلا بد من مرجح لاحدها ولهذا قيد ما هنا بقوله ولا مقتضى للعدول عنه دون بقية النكات ثم ان مراد المصنف بقوله ولا مقتضى أي في قصد المتكلم وحينئذ اندفع ما يقال ان الكلام فيها

قامت القرينة للعينة للمحذوف كما يدل عليه سابق كلامه ولاحقه والاحتراز عن العبث وتخييل العدول متحقق في جميع صور الذكر ولازم لها فكيف يقول ولا مقتضى للعدول عنه مع أن مقتضى للعدول عنه موجود دائما وحاصل الجواب أن اللدار على قصد المتكلم فالتقتضى للعدول وان كان موجودا لكن قد لا يقصد المتكلم جملة نكتة الحذف (قوله للعدول) متعلق بمقتضى وخبر لا محذوف تقديره حاصل هذا هو الظاهر ان قلت مقتضى هذا الاعراب تنوين الاسم لأنه شبيه بالمضاف على حد الامار يزيد عندنا قلت تنوين الشبيه بالمضاف مذهب البصريين ومذهب البغداديون الى جواز ترك تنوينه الحاقا في ذلك بالمضاف كما ألحق به في الاعراب وخرج عليه حديث اللهم لا مانع لما أعطيت وبيح أن تكون الالام زائدة في المضاف اليه كما جوزه سيبويه في لاغلامى لك ولا اشكال حينئذ في ترك التنوين لانه مضاف أو ان اللام غير زائدة والمجرور معمول لمحذوف أي ولا مقتضى مقتض للعدول عنه وحينئذ فترك

(١) قوله وجود متكلم الخ هكذا في النسخ ولعل قبل هذا شيئا سقط من النسخ فحرر كتبه مصححه

وإمالات احتياط لضعف التعويل على القرينة وإمالات تنبيه على غباوة السامع وإمالات زيادة الإيضاح والتقرير

التنوين لانه مفرد مبنى (قوله لضعف التعويل على القرينة) أي إمالاتها في نفسها وإمالاتها فيها وأورد عليه أن هذا يقتضى أن اللفظ أقوى من القرينة العقلية فيخالف ما سبق من أن القرينة العقلية أقوى حيث قال هناك أول تخييل المدول إلى أقوى الدليلين الخ فإنه صريح في أن القرينة أقوى من اللفظ وأجاب الشارح في شرح للفتاح بأن هذا بالنسبة إلى قوم وذلك بالنسبة إلى قوم آخرين فقد تكون دلالة اللفظ أقوى بالنسبة إلى قوم وأجاب السيد عيسى الصفوى بأن جنس القرينة العقلية أقوى من جنس اللفظ وعليه ينبغي ما تقدم وهو لا ينافي أن يكون بعض أفراد اللفظ أقوى من القرينة العقلية وعليه ينبغي ما هنا (قوله أول تنبيه على غباوة السامع) أي تنبيه الحاضرين على غباوة السامع أي القصد بالسامع وحاصله أن يذكر المسند إليه مع العلم بأن السامع قاهم له بالقرينة لأجل تنبيه الحاضرين على غباوة السامع إمالات القصد إفادة أنها وصفه أو لقصداهاته فيقال في جواب ماذا قال عمرو وعمرو قال كذا ولو كان لا يجوز على ذلك السامع غفلة عن سماع السؤال ولا عدم الفهم منه (٢٨٣) تنبيهها على أنه غي لا ينبغي أن يكون الخطاب معه

الا هكذا (قوله أوز زيادة الإيضاح) أي إيضاح المسند إليه بمعنى انكشافه لفهم السامع أي لذنه وقوله والتقرير أي التثبيت للمسند إليه في نفس السامع ثم إن لفظ الزيادة يفهم أن في القرينة إيضاحاً وتقريراً للمسند إليه وفي ذكره معها زيادة لأنها وليس كذلك لأن المسند إليه إذا دل عليه بالقرائن عند الحذف فكأنه ذكر فإذا صرح به فكأنه ذكر ثانياً فيحصل حينئذ زيادة الانكشاف وأصل التقرير الذي هو الاثبات مع التكرار لازيادته وأجيب بأن قوله والتقرير عطفاً على زيادة أو أنه

(أول احتياط لضعف التعويل) أي الاعتناء (على القرينة أول تنبيه على غباوة السامع أوز زيادة الإيضاح والتقرير) وعليه قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون

(أول احتياط لضعف التعويل على القرينة) أي يكون الذي كراهية احتياط لأن فهم السامع من اللفظ أقرب من فهمه من القرينة إمالاتها أو لعدم الوثوق بناهاة السامع ولا ينافي هذا ما تقدم من أن العقل أقوى الدليلين لأن ما تقدم بحسب التخييل والنظر إلى ما أخذ العقل مع ذات اللفظ وما هنا بحسب الحقيقة والنظر إلى العقل من القرينة واللفظ (١) فالتقارب بينهما يجعل اللفظ في أخذ المعنى منه أقوى من القرينة لا يوجب تخييل قرن اللفظ في الجملة على العقل في الجملة حتى ينافي التخييل السابق لجواز عدم التبادر كذلك فليتأمل فعل هذا يقال مثلاً عند قول السائل ماذا قال عمرو وعمرو قال كذا وكذا لضعف التعويل على قرينة السؤال لأن بعض السامعين مثلاً تجوز عليه الغفلة عن السماع لها والتنبيه لفهم منها ولو كان الفهم منها واضحاً في نفسه (أو) علم أن السامع فهم المسند إليه بالقرينة ولكن ذكره (لتنبيه على غباوة) ذلك (السامع) إمالاتها وصفه أو لقصداهاته فيقال في ماذا قال عمرو وعمرو قال كذا وكذا ولو كان لا يجوز على السامع غفلة عن سماع السؤال ولا عدم الفهم منه تنبيهها على أنه غي لا ينبغي أن يكون الخطاب معه الا هكذا (أو) (لزيادة الإيضاح) للمسند إليه (والتقرير) ووزيادة الإيضاح متقاربان

مع الحذف أقوى قلت لكنهار بما احتاجت إلى فكر ونظر بخلاف الصراحة * الخامس اظهار تعظيمه بالذكر كقولك الفهار يصون عبادته لعظم هذا الاسم أو أهائته لما يدل عليه اسمه من الحفارة كقولك الامين ابليس * السادس التبرك باسمه كقولك محمد رسول الله خير الخلق * السابع الاستلذان بذكره كقولك الله خالق كل شيء ورازق كل حي وعد السالكين هذين شيئاً واحداً لان بينهما

عطف على الإيضاح ويراد بالتقرير مطلق الاثبات لا الاثبات مع التكرار فتقريره أي تنبيته في ذهن السامع حاصل عند الحذف لوجود القرينة العينية له وفي ذلك زيادة لان الدلالة اللفظية اجتمعت مع الدلالة العقلية (قوله وعليه) أي على ذكره من زيادة الإيضاح والتقرير جاء قوله تعالى أولئك على هدى أي حيث لم يخذف فيه المسند إليه أعني اسم الإشارة الثاني ويجعلهم المفلحون خبراً عن اسم الإشارة الأول بطريق العطف لأجل زيادة الإيضاح أي الانكشاف والتقرير والتنبيه على اختصاصهم بالفلاح في الآجل كما اختصوا بالهدى في العاجل لجعل كل من الأمرين في تمييزهم به عن غيرهم بمثابة ما لو انفرد أحدهما على حدة في كفاية التمييز والحاصل أن تكرر أولئك أفاد اختصاصهم بكل واحد من الفلاح والهدى مبراً لهم عن عداهم ولو لم يكرر وعطف قوله لهم المفلحون على قوله على هدى من ربهم لاحتمل ذلك باعتبار تسلط اسم الإشارة على العطف واحتمل اختصاصهم بالمجموع لان مع الحذف لا يتضح التكرير كمال الإيضاح فيكون المجموع هو المميز لا كل واحد فيفوت المعنى المقصود الذي أفاده التكرير وانما لم يقل كقوله تعالى لانه ليس من قبيل ما لم يذكر لكان المسند إليه محذوفاً لأنهم للمفلحون اذا لم يذكر المسند إليه يكون معطوفاً على الخبر أعني على هدى أو على جملة أولئك على هدى من ربهم فيكون من عطف الجملة وعلى الاحتمالين لا حذف للمسند إليه فتأمل

(١) قوله فالتقارب إلى قوله قرن اللفظ كذا في الأصل وإمل في العبارة تحريفاً فتأمل كتبه مصححه

واما لظهار تعظيمه أو اهاتته كما في بعض الاسامي الممودة أو المضمومة و إما للتبرك بذكره و إما لاستلذاذه و إما لبسط الكلام حيث الاصفاء مطلوب

(قوله أو اظهار تعظيمه) أي تعظيم مدلوله فاذا قيل أمير المؤمنين حاضر أو عالم الدنيا يكامك أو شريف أهل وقته يخاطبك فذكر المسند اليه يفيد أن تلك الذات المعنون عنها عظيمة حيث عبر عنها بأمير المؤمنين وعالم الدنيا وشريف أهل وقته وكذا يقال في اهاتته لأنه اذا قيل السارق اللثيم حاضر أفاد أن مدلوله وهي الذات المعنون عنها به مهانة واعترض على المصنف في زيادته لفظ الاظهار بأن لفظ المسند اليه إنما يفيد أصل التعظيم أو الاهانة لكونه مما يدل على التعظيم أو الاهانة وأجيب بأن لفظ المسند اليه يفيد التعظيم في حالة الحذف من حيث دلالة القرينة عليه فيكون ذكره لاظهار التعظيم (قوله نحو أمير المؤمنين حاضر) أي في جواب من قال هل حضر أمير المؤمنين وكذا ما بعده لان الكلام (٢٨٤) في ذكر المسند اليه مع قيام قرينة تدل عليه لو حذف والا كان ذكره متعينا

(أو اظهار تعظيمه) لكون اسمه مما يدل على التعظيم نحو أمير المؤمنين حاضر (أو اهاتته) أي اهانة المسند اليه لكون اسمه مما يدل على الاهانة مثل السارق اللثيم حاضر (أو التبرك بذكره) مثل النبي صلى الله عليه وسلم قائل هذا القول (أو استلذاذه) مثل الحبيب حاضر (أو بسط الكلام حيث الاصفاء مطلوب)

ويحتمل أن يكون التقدير أول زيادة التقرير بناء على أن التقرير مطلق الثبوت الحاصل بالقرينة وعند الذكر يزداد ذلك التقرير به والخطب في هذا قريب وعلى زيادة الايضاح والتقرير قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون ومن السرفي تقرير المسند اليه هنا بتكريره أن اسم الإشارة يكون لقصد التمييز لا لاختصاص المسند اليه بحكم بدعي فيحصل الغرض من نشر يفه بذلك الحكم في اذهان السامعين غيت فرر هنا بالتكرير أفاد أن كلا من الحكيم وهما الهدى في العاجل والفلاح في الآجل كاف في إيجابه قصد التمييز لشرفه ووحده ولو لم يكن مع الآخر اللازم له بخلاف ما لم يقرر رسم الإشارة ثانيا وأخبر بالحكيم معافلا يحصل هذا المعنى الذي أفاده التقرير بان يفيد أن مجموع الحكيم هو للتفريد لقصد التمييز لا كل على حدة فتأمل فانه من السهل الممتنع (أو اظهار تعظيمه) لكون اسمه مما يدل على تعظيمه نحو أمير المؤمنين حاضر وعالم الدنيا يكامك وشريف أهل وقته يخاطبك (أو اهاتته) أي يذكره لافادة ذكر اهانة المسند اليه لكون اسمه مما يدل على اهاتته فاذا قيل هل حضر زيد فتقول حضر ذلك اللثيم (أو للتبرك بذكره) كأن يكون المسند اليه جمع البركات فاذا قيل مثلا هل قال هذا القول رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقول نبينا صلى الله عليه وسلم قال هذا القول ويكني في الجواب لولا نحو هذا القصد أن يقال نعم أو قاله ليعلم أن قائله النبي صلى الله عليه وسلم (أو استلذاذه) بأن يكون في ذكره لذة عند التكلم فاذا قيل مثلا هل حضر حبيبك فلان فتقول الحبيب فلان حاضر ويكني لولا هذا القصد حضر (أو) (لبسط الكلام) والاطناب فيه بذكر المسند اليه ولودل الدليل عليه وذلك (حيث) أي في زمان أو في مكان (الاصفاء) فيه من السامع (مطلوب) لكون السامع تلازما والأحسن أن يمثل للاستلذاذ بذكره بما تكون حروف المسند اليه عذبة من غير نظره لغناه به التام بسط الكلام حيث يقصد الاصفاء كقول موسى عليه السلام هي عصاى ولذلك زاد على

لا يحتاج الى نكتة (قوله أي اهانة المسند اليه) انظر لم ذكرها هنا دون سابقه ولاحقه وامله لدفع توهم عود الضمير هنا على تعظيمه فتأمل (قوله مثل السارق الخ) أي في جواب من قال هل حضر زيد أو السارق (قوله أو التبرك بذكره) أي لكونه جمع البركات ثم ان قوله أو التبرك أي اظهاره أو حقيقته وكذا يقال في الاستلذاذ بمعنى أنه عند ذكره يجد اللذة العنوية وأنه يذكر لأجل أن يظهر أنه حصل له لذة حسية فالجمال على ذكر المسند اليه حصول اللذة العنوية أو الايقاع في الوهم بحصول اللذة الحسية (قوله مثل النبي الخ) أي جوابا لمن قال هل قال هذا القول

رسول الله (قوله أو استلذاذه) أي وجدانه لذينا كذا في الأطول (قوله حيث الاصفاء مطلوب) الجواب

أي في زمان أو مكان يكون اصفاء السامع فيه مطلوباً للتكلم ومحبوباً له لعظمة ذلك السامع واعترض التعبير بالاصفاء بالنسبة للمثال الذي ذكره لان الاصفاء محال في حقه تعالى لانه امالة الأذن لسامع الكلام وأجيب بأن الراد بالاصفاء لازمه وهو السماع مع الانفات والاقبال على التكلم فيكون مجازا مرسلا وليس مجازا عن مجرد السماع اذ لا يكتفي فانه قد يوجد مع كراهية السامع للسمع فلا يكون نكتة وأورد أن هذا التقيد أعني قيد الحيثية يمكن أن يعتبر في غير هذه النكتة من النكات السابقة كالاستلذاذ فيقال حيث الاستلذاذ مطلوب فتواجه التخصيص بذكره في هذه النكتة دون غيرها وأجيب بأن مجرد بسط الكلام ليس نكتة لانه قد يكون قبيحا وإنما

كقوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام هي عصاى ولهذا زاد على الجواب وإما لنحو ذلك * قال السكاكي وأما لكون الخبر عام
النسبة الى كل مسند اليه وللراد تخصيصه بمعين كقولك زيد جاء وعمرو ذهب وخالف في الدار وقوله

الله أنصح ما طلبت به * والبرخبر حقيبة الرجل

النفوس راغبة اذا رغبتها * واذا ترد الى قليل تنقع

وقوله

وفيه نظر لانه ان قامت قرينة تدل عليه ان حذف فعموم الخبر وإرادة تخصيصه بمعين وحدهما لا يقتضيان ذكره والا فيكون
ذكره واجبا

يكون نسكته بهذا القيد فلا بد من ذكره لنحقق النسكته بخلاف بقية النسكات فلا يتوقف تحققها على ذلك (قوله أى في مقام الخ)
أشار بذلك الى أن حيث ظرف مكان وقد تقدم أنه يصح جعلها ظرف زمان (قوله لانسكتم) متعلق بمطلوب بمعنى محبوبا وقوله لعظمته
أى السامع (قوله ولهذا) أى لاجل أن اصغاه السامع مطلوب لانسكتم لعظمته وشرفه (قوله وعليه) أى وأتى عليه أى على ما ذكر
من البسط أى وأتى على طريقته من اتيان الجزئى على السكلى بمعنى تحققه فيه واعتراض بان الاجمال في آخر الآية في قوله ولى فيها
ما رب أخرى بنا في حمل الآية على ما ذكر من البسط لان المناسب لذلك تفصيل (٢٨٥) الما رب بالاستفتاء من البئر وازال الخمار

من الشجر ومقالة السباع
للذب عن غنمه وأجيب
بأن موسى عليه السلام
انما أجمل في الباقي وان
كان اللقاه مقام بسط
لترقيه السؤال منه تعالى
عن تفصيله فيتلذذ بخطابه
تعالى أو أنه انما أجمل
لانه لم يكن علما بتفصيل
تلك الما رب لان موسى
لما سأله اللولى عن العصا
استشعر أن الله يريه فيها
عجائب وخوارق ولم يعلم
تفصيلها أو أنه كان علما
بها لكن غلب عليه الحياء
لمزيد المهابة والجلال
(قوله حكاية عن موسى)

أى في مقام يكون اصغاه السامع مطلوب لانسكتم لعظمته وشرفه ولهذا يطال الكلام مع الاحياء وعليه
(نحو) قوله تعالى حكاية عن موسى قال (هى عصاى) أتوكا عليها وقد يكون الذكر للتحويل

يتنوع بجماعة الخطاب وتفرع بمكالمته مع الابواب ومن هذا المعنى بطال الكلام مع الاحياء وأشرف
القدر تعظما بكلامهم ونشرفا بخطابهم وتلذذا بسماعهم وعلى هذا نحو قوله تعالى حكاية عن موسى على
نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (هى عصاى) أتوكا عليها حين قال له تعالى وما تلك بيمينك يا موسى
وكان يكفيه في غير هذا اللقاه عصا لان ما السؤال عن الجنس لانه زاد للبتداء وأجلب بالشخص للتضمن
للجنس فان قيل فلم زاد الوصف قلنا لان السؤال بما قد يكون عن الوصف فله جوز أن يكون السؤال
عن الوصف والجنس معا فأجاب بما ذكر مع ما اقتضاه من كون السماع مطلوب ولا يقال في هذا المحل
اصغاه كما علم ولو عبر بالسماع ليناسب المثال كان أولى وقد يكون الذكر لأمر أخرى كالتحويل كما في
قول القائل أمير المؤمنين بأمرك بكذا فهو بلا على المخاطب بذكر الأمير باسم الامارة للمؤمنين ليمثل
أمره وكاظهار التعجب منه كما في قول القائل زيدا يقاوم الاسد ولا شك أن منشأ التعجب مقاومة الاسد
لكن في ذكر السندي عليه اظهر للتعجب منه وكتعيين الذى قصد التسجيل عليه أى كتابة الحكم عليه

الجواب بقوله أتوكا عليها وما بعده وانما أجمل الما رب لان تفصيلها يطول وقد يفضى الطول الى
الخروج عن الفصاحة قلت وقولهم حيث الاصغاه مطلوب فيه نظر لان المطلوب هو الكلام
الستدعى من موسى عليه السلام لا الاصغاه وان أخذ الاصغاه من جانبه عز وجل فذلك لا يسمى اصغاه

أى حكاية لقول موسى لما قال الله له وما تلك بيمينك يا موسى وكان يكفيه في الجواب أن يقول عصا لكن ذكر السندي اليه لاجل
بسط الكلام في هذا اللقاه الذى اصغاه السامع فيه مطلوب لانسكتم (قوله قال هى عصاى) أى فكان يكفيه لولا ذلك أن يقول عصا
لان السؤال عن الجنس فزاد للبتداء والاضافة والأوصاف لذلك قال ابن قاسم وفي قوله هى عصاى اشكال وذلك لان السؤال بما عن
الجنس فكيف أجلب بالشخص والجواب أنه أجلب عن نفس الجنس والماهية لكن في ضمن هذا الفرد كأنه قال هى جنس هذا الفرد
وفيه انه اذا كان السؤال عن الجنس فلم عبر بقوله أتوكا عليها وأهش بها الخ مع أن هذه صفات ولا يصح أن يجاب بالصفة عن السؤال
عن الجنس لانها غير مسئول عنها والجواب أن ما عند السكاكي تكون للسؤال عن الجنس كما قد تكون للسؤال عن الصفة ففعل السيد
موسى عليه السلام جوز أن يكون السؤال بها عن الجنس فأجاب بقوله هى عصاى أى هى جنس هذا الفرد ثم جوز ثانيا أن يكون
السؤال بها عن الوصف فأجاب بالصفة بقوله أتوكا عليها الخ فجمع بين الجواب عن السؤال عن الجنس والجواب عن السؤال عن الصفة
احتياطا لاحتمال السؤال لان يكون عن الجنس وعن الصفة (قوله لتحويل) أى التخويف كما في قول القائل أمير المؤمنين بأمرك
بكذا فهو بلا للمخاطب بذكر الأمير باسم الامارة للمؤمنين ليمثل أمره

أوالتعجباً والاشهاد في قضية

بين يدى الحاكم فاذا قال الحاكم هل أقر هذا على نفسه بكذا فيقول الشاهد نعم أقر زيد هذا على نفسه
بكذا للتأجيل السامع السبيل الى أن يقول للحاكم عند التسجيل انما فهم الشاهد أنك أشرت الى غيري
فأجاب ولذلك لم أنكر ولم أطلب الاعذار فيه وقد يكون الذكر للتسجيل أى التقرير لتلا
ينسك السماع كان يقول الولي فلان تزوجتكم بما سمع منها وقد قيل له هل زوجتها لتلا يتطرق انكارها
وانها ما سمعت اسمها حينئذ تنفع الشهادة عليها بالسماع والرضا بلا شبهة وقد يكون للتعين عند
الاشهاد لا بمعنى الاشتهاد كان يقال لشاهد واقعة لينقل عنه ما وقع لصاحب الواقعة عند قصده اشهاد
الناقل هل باع هذا بكذا فيقول للشهود على شهادته التى قصدها شاهد الناقل ز يداع كذا ليتعين ز يدى
قلب الشاهد فلا يقع فيه التباس ولا يجد للشهود عليه سبباً للانكار والتغليب وكذا يقول الحاكم
عند قصده تعين من قد سجل عليه الحكم أى قرره عليه وقصد كتبه وقد قيل له هل حكمت على
هذا ز يدحكمت عليه بكذا مسند الشاهد على الحكم بوجه لا يتأتى فيه تغليب وانما أطلقت في

ولو سمي فاعلم ان المقصود كلام الله تعالى له وان يصغى هوله وذلك لا يحصل بسط الجواب ولم يكن
المقصود سماع الله تعالى فانه حاصل لا يزال الا أن يقال قصد تطويل السكامة والمراجعة ومن هذا أيضاً
قالوا بعد انما فنظلم لها كما كفين هذا ما ذكره المصنف قال السكاكى وقد يذكر قصد تخصيص
السند بالمسند اليه بعد ان كان عاماً كقولك ز يدجاء وعمر وذهب وقوله

الله أجمع ما طلبت به * والبر خير حقيقة الرجل

وقوله والنفس راغبة اذا رغبت بها * واذا ترد الى قليل تنقع

قال للمصنف في الايضاح وفيه نظر لانه ان قامت قرينة تدل عليه ان حذف عموم الخبر واردة تخصيصه
بمعين وحدهما لا يقتضيان ذكره والا فيكون ذكره واجباً وأجيب على هذا بأنه لا مانع من اجتماع
الاسباب فيكون ذكره لعدم القرينة وللتخصيص فان وجوب ذكره لعدم القرينة لا يتأتى ذلك
وفيه نظر لان المصنف يقول هب أنه لا يتأتى فأى مناسبة في عموم الخبر واردة تخصيصه يقتضى الذى
أشار بقوله لا يقتضيان ذكره وأجيب عنه بان ارادة التخصيص توجب التصريح به وهو لا يحصل
الا بالذکر ثم هنا سؤال على الجميع وهو ان قولهم لقد خصصت المسند بالمسند اليه كلام بعيد عن
الصواب لان تخصيص السند بالمسند اليه معناه ما لا أنجح وما النفس الاطاعة لان تخصيص الشيء
بالشيء ان يجعل له شيئاً لا يجعل له غيره كما سبق فتخصيص المسند وهو الطمع بالنفس معناه أن لا يكون
لنفس صفة الا الطمع وهذا لا يصح لأمر منها ان القسط حاصل بانه غير مقصودهم ولا هو صحيح في نفسه
اذ لا يقول أحدان قولنا ز يدقام معناه ما ز يد الا قام وانما قيل بذلك في نحو صديقي زيد ومنها ان قولهم في
الخبر بعد ان كان عام النسبة لا يوافقها لانهم يريدون بعد ان كان الخبر عام النسبة كما صرح به في الافتتاح ولو
أرادوا هذا قالوا بعد ان كان للمسند اليه عاماً ولا شك ان هذا ليس مرادهم وان أرادوا ان معناه ما
طمع الا النفس فذلك تخصيص السند اليه بالخبر الفعلى ولا يصح لامر من أحدهما ان العبارة مقلوقة
لان التعبير عن مثله أن يقال تخصيص السند اليه بالمسند * الثانى أنه مخالف لقاعدة السكاكى فانه
يقول متى كان للبتداء ما ظاهره لا يفيد التخصيص ولا جواب عن هذا السؤال الا بأن يقال له لعل أراد
بالتخصيص ذكر مسند اليه خاص أى معين فان قلت كيف يجتمع هذا مع قوله قبل ذلك انه يترك السند
اليه للتعين أو ادعاء التعين مثل أعلى بدرة بمعنى السلطان فكيف يكون التخصيص علة الذكروالترك
والشيء لا يكون علة للتعين قلت لم يجعل الحذف سبباً للحصر بل جعل العلم بالحصر سبباً للحذف والمراد

(قوله أو التعجب) أى
اظهار التعجب من المسند
اليه اذ نفس التعجب لا
يتوقف على الذكرو ذلك
كأى قولك صبي قاوم الاسد
فلا شك ان منشأ التعجب
مقاومة الاسد لكن في ذكر
المسند اليه اظهار للتعجب
منه ثم ان تقدير هذا المضاف
وهو اظهار انما يحتاج له على
النسخة التى فيها التعجب
وأما على نسخة أو التعجب
بزيادة الياء للثناة فلا يحتاج
له لان التعجب من الشيء
هو اظهار التعجب منه
(قوله والاستشهاد في قضية)
أى أو لاجل أن يتعين عند
الاشهاد لا بمعنى الاستشهاد
كان يقال لشاهد واقعة عند
قصد النقل عنه ما وقع
لصاحب الواقعة هل باع
هذا بكذا مثلاً فيقول ذلك
الشاهد الذى قصد النقل
عنه ز يد باع كذا بكذا فلان
لاجل أن يكون ز يد متعينا
في قلب الناقل على الشاهد
فلا يقع فيه التباس ولا يجد
الشهود عليه سبباً
لانكار والتغليب للناقل

وأما تعريفه فلتكون الفائدة أتم لان احتمال تحقق الحكم متى كان أبعده كانت الفائدة في الاعلام به أقوى ومتى كان أقرب كانت أضعف وبعده بحسب تخصيص السند اليه والسند كلما ازداد تخصيصا ازداد الحكم بعدا وكلما ازداد عموما ازداد الحكم قربا وان شئت فاعتبر حال الحكم في قولنا شيء ماموجود وفي قولنا فلان بن فلان يحفظ الكتاب والتخصيص كإله التعريف بغيره ثم يختلف (قوله أو التسجيل على السامع) أي كتابة الحكم عليه بين بدى الحاكم (٢٨٧) كما إذا قال الحاكم لشاهد واقعة هل أقر هذا على نفسه

بكذا فيقول الشاهد نعم زيد هذا أقر على نفسه بكذا فيذكر السند إليه لئلا يجد للشهود عليه سبيلا للانكار بأن يقول للحاكم عند التسجيل أنا فهم الشاهد انك أشرت الى غيري فأجاب ولذلك لم انكر ولم أطلب الاعتذار فيه وأعلم أن المصنف ترك هنا قوله أو نحو ذلك اكتفاء بذكره في الحديث لالكونه استوعب نكات الذكر لان مقتضيات الخصوصيات ليست سماعية بل لمدار على الذوق السليم فاعده الذوق مقتضيا لخصوصية عمله وان لم يذكره أهل الفن (قوله أي إيراد الخ) أي وليس المراد بتعريفه جعله معرفة لان ذلك وظيفة الواضع بخلاف الإيراد معرفة فانه من وظيفة البليغ للتعامل وذلك هو المراد (قوله وفي السند التنكير) أي فقدم في كل ما هو الاصل فيه

أو التسجيل على السامع حتى لا يكون له سبيل الى الانكار (وأما تعريفه) أي إيراد السند اليه معرفة وأما قدم ههنا التعريف وفي السند التنكير لان الاصل في السند اليه التعريف وفي السند التنكير مثال الشهادة والتسجيل لصعوبة تصوره * ثم أشار الى نكت كل تعريف خاص في السند اليه وأما النكتة العامة للوجبة للعدول عن التنكير في الجملة فهي ما في التعريف من آيية الفائدة فان فائدة الخبر ولازمها كما ازداد متعلقها معرفة زاد غرابة وآيية الفائدة فاذا قلنا نوب نفيس اشترى في السوق لم يكن كقولنا نوب من حرير فيه طراز ذراع طوله ألف شبر اشترى فلان بن فلان بألف دينار في مكان كذا والاصل في التعيين للوجبة لازداد الفائدة المعارف لانها تفيد التعيين بالوضع والنكرة لاشك انها يمكن تعيينها بالوصف الخاص كقولنا الله خالق كل شيء هو وجاء كل أحد لكن ليس ذلك بأصل الوضع فهو عارض قليل فالمعارف في ذلك هي الاصل وقدم التعريف في السند اليه عن التنكير لان التعريف فيه هو الاصل وقدم في السند التنكير لانه فيه هو الاصل فأشار الى نكتة الضمير وقدمه على سائر المعارف لانه عند النحو بين أعرفها في الجملة فقال (وأما تعريفه) أي جعل السند اليه معرفة بإيراده كذلك

ادعاء أن هذا السند لا يقبل أن يصدر الامن هذا السند اليه وعند الذكر يريد أن يعين فيه ما هو قابل أن يكون منه وأن يكون من غيره (تنبيه) كل واحد من الحذف والذكر قد يكون مع كل واحد مما سيأتي من تعريف وتنكير وغير ذلك ص (وأما تعريفه) ش أنما قدم الكلام على تعريف السند اليه على الكلام على تنكيره لان التنكير هو الاصل فليس للنفس تشوق طائل الى ذكر سبه وقيل لان التعريف وجودي والتنكير عدمي وقيل لان المرفوع من المنكر يقدم عليه ولعل قائله أراد أن المنكر يدل على الحقيقة بقيد القلة أو الكثرة أو غير ذلك على ماسيأتي والمعرف يدل على الحقيقة لابقيد أو أراد أن المرفوع عام اذا دخلته الالف واللام الجنسية أو الاضافة بخلاف النكرة للثبته قال في الايضاح التعريف لتكون الفائدة أتم لان الحكم كلما كان بعيدا من الذهن كان الاعلام به أكبر فائدة وكلما كان أقرب كانت الفائدة أضعف وبعده بحسب تخصيص السند اليه والسند كلما ازداد تخصيصا ازداد الحكم بعدا وكلما ازداد عموما ازداد الحكم قربا وان شئت فاعتبر حال الحكم في قولنا شيء ماموجود يعني أن الفائدة في ضعيفة بخلافها في قولنا فلان بن فلان يحفظ الكتاب والتخصيص كإله التعريف اه وأورد عليه الخطيبي ان ما ذكره يقتضى التخصيص وهو أعم من التعريف قلت قد أجاب المصنف عن ذلك بقوله وكإل التخصيص بالتعريف

وأما كان الاصل في السند اليه التعريف لانه محكوم عليه والحكم على المجهول غير مفيد وكان الاصل في السند التنكير لانه محكوم به والحكم بالمعلوم لا يفيد فالتصديق اثبات حالة مجهولة لتدات معينة واعتراض بأن المتوقف عليه الافادة جهل ثبوتة للحكم عليه لاجهله في نفسه فالقول بأن الحكم بالمعلوم لا يفيد ممنوع وأجيب بأن المراد لا يفيد افادة تامة وذلك لان كإل الافادة يتوقف على جهله في نفسه كما يتوقف على جهل ثبوتة للحكم عليه فاذا كان مجهولا في نفسه أيضا كانت الافادة أكثر اه سم ووجه الشيخ عبد الحكيم أصالة التعريف في السند اليه بأن المقصود الحكم على شيء معين عند السامع واصالة التنكير في السند بأن المقصود ثبوت مفهومه لشيء وأما التعريف فامر زائد على المقصود يحتاج لداغ (قوله لان الاصل) أي الراجع في نظر الواضع أو الغالب الكثير

فان كان بالاضهار فاما لان المقام مقام التكلم كقول بشار أنا المرث لا أخفي على أحد * ذرت في الشمس للقاصي وللداني
 واما لان المقام مقام الخطاب كقول الحماصية وأنت الذي أخلفتني ما وعدتني * وأشمت بي من كان فيك يلموم
 واما لان المقام مقام الغيبة لكون السند اليه مذكورا أو في حكم اللذ كور لقرينة كقوله
 من البيض الوجوه بنى سنان * لو انك تستضيء بهم أضاؤا هم حلوا من الشرف الملى * ومن حسب العشيبة حيث شاؤا
 وقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى أي العدل وقوله تعالى ولأبويه لكل واحد منهما السدس أي ولا يورى الليت

(قوله فبالاضهار لان الخ) لم يذ كر نكتة ترجيح مطلق التعريف ولا بد منها ولهذا ذ كر هافي المفتاح والايضاح وكان الصنف ظن هنا
 أن نكتة الخاص نكتي لا يراد العام لان العام لا يتحقق الا في ضمن الخاص وليس كذلك لان طلب الخاص انما يكون بعد طلب
 العام وتحصيله من حيث هو من غير ملاحظة الخاص وان كان لا يحصل الا ضمنه ونسبته كما في الايضاح قصد المتكلم افادة الخطاب
 افادة كاملة اه يس واعترض الحفيد على قوله وأمانع ريفه فبالاضهار بأن الفاء بعد ما انما تدخل على الجواب وبالاضهار لا يصح
 للجواب لانه مفرد في محل الحال فالاولى أن تدخل على قوله لان المقام لانه الجواب في الحقيقة على قياس ماسبق لان المراد بيان الاسباب
 للفتضية للتعريف وهي مدخول الامم وأجيب (٢٨٨) بأن الفاء مقدمة من تأخير والاصل وأمانع ريفه بالاضهار فلكون

(فبالاضهار لان المقام للتكلم) نحو أن اضربت (أو الخطاب) نحو أنت ضربت (أو الغيبة) نحو هو
 ضرب لتقدم ذكره إملا فظا تحقيقا أو تقديرا وإمامي لدلالة لفظ عليه أو قرينة حال
 (ف) يكون (بالاضهار) أي بالانبان به ضميرا (لان المقام للتكلم) ولا يشعر بالتكلم بخصوصه الا ضمير
 من المعارف كقولك أنا عرفت ضميرك (أو) لان المقام (للخطاب) ولا يشعر أيضا بخصوص الخطاب
 الا ضمير كقولك أنت عرفت ما في ضميري (أو) لان المقام (لغيبة) ولا يشعر أيضا بخصوص الغيبة
 الا ضمير ولهذا يقال في الضمير ما يشعر بتكلم أو خطاب أو غيبة ثم الغيبة لا بد فيها من تقدم ذكر المعاد
 اما لفظا تحقيقا نحو جاني زيد وهو يضحك أو تقديرا بأن يكون المعاد في تقدير التقديم لان
 ص (فبالاضهار لان المقام للتكلم أو الخطاب أو الغيبة) ش الذي يظهر أن قوله لان المقام هو خبر
 تعريفه والفاء داخله عليه وفصل بينهما قوله بالاضهار وهو حال لانه لا يريد أن يخبر بأن التعريف يكون
 بالاضهار وغيره فان ذلك حظ التحوي بل يريد ذكر أسباب التعريفات غير أن فيه الفصل بين الفاء
 والمعطوف بالحال فاذا كان التعريف بالاضهار فذلك يكون لاحد أسباب * الاول أن يكون المقام
 يحتاج لضمير بين المقصود فتارة يكون باعتبار التكلم كقوله :
 أنا المرث لا أخفي على أحد * ذرت في الشمس للقاصي وللداني

المقام للتكلم أو ان الجار
 والمجرور خبر لمبتدا
 محذوف والمجمل هي الجواب
 والتقدير وأما تعريفه
 فهو حاصل بالاضهار
 وقوله لان المقام على المحذوف
 مأخوذ مما قبله تقديره
 وتعريفه بذلك لان المقام
 الخ كذا أجب به ضم
 والاحسن منذ كره عبد
 الحكيم من ان الفاء عاطفة
 على محذوف من عطف المفصل
 على الجمل والاصل وأما
 تعريفه فلافادة الخطاب
 أم فائدة فبالاضهار لكذا

وبالعلمية لكذا الخ وحينئذ يندفع الاعتراضان (قوله لان المقام للتكلم) فاذا قيل من أكرم زيدا وكنتم أنت المكرم له والبيت
 فنقول أنا ولا تقول فلان وان كان المكرم له مخاطب قلت أنت وان كان عمرا الغائب وكان تقدم له ذ كر قلت هو وقوله لان المقام
 للتكلم أي ولا يشعر بخصوص التكلم وكذا الخطاب والغيبة الا الضمير وهذا لا ينافي أن الاسم الظاهر يشعر بالتكلم والغيبة والخطاب
 الا أنه ليس ناصي ذلك فقول الخليفة أمير المؤمنين فعل كذا يحتمل التكلم ويحتمل الاخبار عن غيره فليس ناصي التكلم بخلاف أما
 ضربت فانه نص في ذلك كذا قرر شيخنا المدوي وعبارة عبد الحكيم قوله لان المقام للتكلم أي لكون المقام مقام التعبير عن التكلم
 من حيث انه متكلم وعن الخطاب من حيث انه مخاطب وعن الغائب من حيث انه غائب فلا يراد أن مقام التكلم متحقق في قول الخليفة
 أمير المؤمنين يأمر بكذا مع عدم الاضهار وأن الخطاب أعني توجيه الكلام الى الحاضر لا يقتضي التعبير بضمير الخطاب كما تقول في
 حضرة جماعة كلاما لمخاطب به واحدا منها وأن الغيبة وهي كون الشيء غير متكلم ولا مخاطب لا تستدعي الاضهار فان الاسماء الظواهر
 كلها غيبة (قوله نحو أن اضربت) الشاهد في أنالثناء وجمع بينهما إشارة الى أنه لا فرق بين أن يكون الضمير متصلا أو منفصلا وكذا يقال فيما
 بعد (قوله لتقدم ذكره) على لكون المقام مقام غيبة أي وانما كان المقام لغيبة لتقدم ذكره أي ذ كر مرجعه (قوله تحقيقا) نحو
 زيد يضرب وجانز يدوهو يضحك (قوله أو تقديرا) نحو في داره زيد يذفر يذمبتدا ورتبته التقديم وحينئذ فالمرجع متقدم تقديرا ونحو
 ضرب غلامه زيد (قوله لدلالة لفظا عليه) نحو اعدلوا هو أقرب للتقوى فالضمير راجع للعدل للقول عليه بافظ الفعل وهو اعدلوا
 (قوله أو قرينة حال) كما في قوله تعالى فاهن ثلثا ماترك أي لليت بقرينة أن الكلام في الارث

(قوله وإما حكما) كافي ر به فني وهو زيد قائم وضمير الشأن فالمرجع متأخر لكن في حكم التقديم لأن وضع الضمير أن يرجع للتقدم فإن آخر لغرض التفصيل بعد الاجمال كان في حكم التقديم واعلم أن الضمير اذا عاد على متقدم فتارة يعود عليه من كل وجه وهو الغالب وتارة يعود عليه باعتبار افضله لا باعتبار معناه نحو عندي درهم ونصفه أي ونصف درهم آخر لا الاول الذي أخبرت أنه عندك ونحو باب الاستخدام والفرق بين الاستخدام وما قبله أن اللفظ التقديم في الاستخدام له معنيان فأكثر بخلاف ذلك وتارة يعود عليه من أحد وجهيه كقوله تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره فالحاء لا تعود على معمر المذكور لأن المعمر غير الذي ينقص من عمره ولا باعتبار لفظه لأنه لا يصح أن يقال ولا ينقص من عمر معمر آخر لأن الفساد باق ولكن العمر يدل على الصفة التي هي التعمير وعلى الذات فالضمير عائد عليه باعتبار ما يفهمه من الذات والمعنى ولا ينقص من عمر شخص آخر فهو مثل اعدلوا هو أقرب للتقوى اه يس (قوله وأصل الخطاب) أي ضمير الخطاب أي اللائق به والواجب فيه بحكم الوضع أن يكون (٢٨٩) لشخص معين واحدا كان أو أكثر فالواجب

بحكم الوضع أن يكون ضمير الخطاب بصيغة التنسية لاثنتين معينين وبصيغة الجمع لجماعة معينة أو للجميع على سبيل الشمول كافي قوله تعالى بأهنا الناس اعبدوا ربكم وفي قوله عليه الصلاة والسلام كما حكم رباع وكلكم مسئول عن رعيته فان الشمول الاستغراق من قبيل التعمين ثم ان قول المصنف وأصل الخطاب الخ توطئة لقوله وقد يترك الخ وذلك أنه لما ذكر أن من موجبات الاضمار كون المقام مقام الخطاب ومعلوم أن الخطاب توجيه الكلام لحاضر وأن المعارف في الجملة الاصل فيها الوضع لتستعمل في معين خاف أن يتوهم أن ضمير الخطاب

وإما حكما (وأصل الخطاب أن يكون لمعين) واحدا كان أو أكثر لان وضع المعارف على أن تستعمل لمعين

التقديم رتبته نحو في دارم زيد فان المبتدأ في تقدير التقديم واما معنى بأن يتقدم لفظ بدل عليه نحو قوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى فالضمير لا يعدل وقد تقدم معناه في لفظ اعدلوا أو بأن توجد قرينة دالة عليه نحو قوله تعالى حتى توارت بالحجاب فان قرينة ذكر العنى والتوارى بالحجاب مع سياق الكلام الدال على فوات وقت الصلاة تدل على أن المعاد للشمس واما حكما بأن لا يدل عليه شئ مما ذكر لكن قدم لتسكتة كضمير رب والشأن فان التقديم فيها لازم للضمير لتسكتة وهي البيان بعد الابهام لكن حكم الضمير التأخر فالماضي حكم التقدم كذا قيل في التقديم الحكمي ثم لما ذكر أن من موجبات الاضمار كون نلقام مقام الخطاب ومعلوم أن الخطاب توجيه الكلام لحاضر مع أن المعارف في الجملة الاصل فيها الوضع لتستعمل في معين خاف أن يتوهم أن الخطاب لا يعدل به إلى غير معين فأشار الى أنه قد يعدل به عن المعين ومهد لذلك ببيان هذا الاصل فقال (وأصل الخطاب أن يكون لمعين) سواء كان جماعة أو لا لا يقال قولكم أصل المعارف الوضع للتعين بالاستعمال ينافية وضع المعارف بلام الجنس لانه يستعمل

والبيت لبشار والمرث للقرط وكان بشار يلقب بالمرث لرثته كانت له في صغره والرثة القرط واما أن يكون مكان خطاب كقوله * وأنت الذي كفتني دلج السرى * وقوله * وأنت الذي أخلقتني ما وعدتني * وأشمت بي من كان فيك يلوم واما أن يكون مقام غيبة لتقدم ما يرجع اليه المسند اليه لفظا كقوله من البيض الوجوه بنى سنان * لو انك نستضى بهم أضاءوا هم حلوا من الشرف العلى * ومن حسب العشرة حيث شاموا أوفى حكم الملفوظ به كقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى ص (وأصل الخطاب أن يكون لمعين

(٣٧ - شروح التلخيص - أول) لا يعدل به عن المعين الى غيره فأشار الى أنه قد يعدل به عن المعين ومهد لذلك ببيان هذا الاصل (قوله لأن وضع المعارف) أي لأن المعارف مطلقا وضعت وقوله على أن تستعمل على بمعنى اللام أي لتستعمل في معين بالشخص أي وضمير الخطاب من المعارف واذا كان كذلك ثبت المدعى وهو قول المصنف وأصل الخطاب أن يكون لمعين وهذا التعليل أعم من المدعى وأورد عليه المعرف بلام العمود الذي فانه من المعارف مع أنه لا يستعمل في معين والجواب أنه في حكم التنكرة والكلام في معرفة ليست كذلك وهي انمرفة بانظر للفظ والمعنى أو يقال ان المعرف بلام العهد الذهني مستعمل في الجنس وهو معين في نفسه وان كان باعتبار وجوده في ضمن فرد ما غير معين ولا برد على هذا الجواب الثاني التنكرة بناء على أنها موضوعة للجنس لا لفرد ما غير معين كما هو القول الآخر لان تعين الجنس معتبر في المعرف بلام العهد الذهني غير معتبر في التنكرة وان كان الجنس في كل منهما متحققا في فرد غير معين ثم ان هذا التعليل الذي ذكره الشارح يقتضى أن المعارف وضعت لأمر كل عام واستعملت في كل جزئي من جزئيات ذلك العام وهي طريقة لجماعة منهم الشارح قال العصام ويلزمهم كون المعارف مجازات لاحداثي لها ورد بأنه ان كان استعمال اسم الكل في ذلك

وقد يترك الى غير معين كما تقول فلان لثيم ان اكرمه اهانك وان احسنت اليه اساء اليك فلا تريد مخاطبا بعينه بل تريد ان اكرم أو احسن اليه فتخرجه في صورة الخطاب ليفيد العموم أي سوء معاملته غير مختص بواحد دون واحد وهو في القرآن كثير

الجزئي من حيث انه فرد من أفرادها فهو حقيقة وان كان استعمال اسم السكلي في ذلك الجزئي من حيث انه مشابه في التعيين كان ذلك مجازا لكن له حقيقة بناء على أنه يكتفي في الحقيقة مجرد الوضع وان لم يوجد استعمال على أن المجاز لا يستلزم الحقيقة عند الشارح بناء على اشتراط الاستعمال في الحقيقة (قوله مع أن الخطاب) أي ولان الخطاب الخ فهو علة ثانية وهي قاصرة على للدعي (قوله توجيه الكلام) أي القاؤه (قوله الى حاضر) أي من حيث انه حاضر بأن يكون فيه إشارة الى حضوره أي والحاضر كذلك لا يكون الامعينا فتم قول الصنف وأصل الخطاب أن يكون لمعين وان دفع بقولنا كذلك ما ورد بعضهم بأنه كيف لا يكون الحاضر الامعينا مع أنه يمكن أن يحضر جماعة ويوجه الخطاب لأحدهم مبهما (قوله وقد يترك الخطاب مع معين) الظاهر أن الظرف متعلق بالخطاب وفيه نظر لان الخطاب متعدد بنفسه فالاولى أن يقول لمعين بلام التقوية لانه يقال خاطبه والخطاب له ولا يقال خاطب معه وأجيب بأن الظرف حال من الخطاب أي كانتا مع معين وفي ذلك الجواب نظر فان الخطاب في حال كونه كاتنامع معين لا يتأتى أن يكون لغيره للتنافي بينهما ما يمكن الجواب بأن يجعل الكائن بمعنى ما من شأنه أن يكون وحينئذ فلا نظر وجعل الشارح الضمير في يترك للخطاب دون الاصل مع أنه الظاهر لقرب المرجع (قوله الى غيره) الجار والمجرور متعلق بقوله يترك وفيه نظر لان الترك لا يتعدى الى وأجيب بأنه ضمن الترك معنى الامالة والتوجيه والتقدير وقد يقال أي بوجه الخطاب الذي من شأنه أن يكون لمعين الى غيره ان أراد التضمين النحوي أو قد يترك الخطاب مع معين مالا الى غيره ان أراد التضمين البياني وهو أن يجعل الوصف للأخوذ من الفعل التروك حالا من مرفوع الفعل المذكور وحاصل ما قاله الصنف أن الخطاب الذي شأنه أن يوجه لمعين بالشخص قد يوجه لغير معين بالشخص وراصد منه مطلق مخاطب على طريق المجاز المرسل والملافة الاطلاق وذلك لان

(٣٩٠)

مع أن الخطاب هو توجيه الكلام الى حاضر (وقد يترك) الخطاب مع معين (الى غيره) أي غير معين (ليعم) الخطاب (كل مخاطب)

في غير معين لأننا نقول ذلك في غيره أو الاصل فيه هو أيضا التعيين لكن لما كان ما قصد تعيينه به وهو الجنس يصح وجوده في متعدد نشأ عن ذلك العموم باعتبار وجود ما يعين به في كثير بخلاف التسمية فأصلها عدم التعيين (وقد يترك) الخطاب لمعين (الى غيره) أي غير معين (ليعم) الخطاب (كل مخاطب) وقد يترك الى غيره ليعم كل مخاطب) ش أصل الخطاب أن يكون لمعين امام فرد أو جمع أو مثنى وقد لا يقصد به معين كما تقول فلان لثيم ان اكرمه اهانك وان احسنت اليه اساء اليك فلا تريد مخاطبا بعينه بل تريد ان اكرم أو احسن اليه فتخرجه في صورة الخطاب ليفيد العموم وأن سوء معاملته لا يختص بواحد دون آخر

حين ارادته على ما هو المختار أو موضوع لمعين كلي لكن بشرط استعماله في جزئياته الميئة فالخطاب اذا لم يقصد به المعين يكون مجازا على كلا التقديرين ثم ان قول الشارح أي غير معين يشير الى أن الضمير في غيره عائد على المعين وهو غير متعين اذ يصح أن يعود الى الخطاب مع معين وغيره

هو الخطاب لغير معين بل ذلك هو الاولي لان الخطاب هو المحدث عنه ولانه يلزم تشتت الضمائر على ما ذكره الشارح لان الضمير فيما قبله وما بعده عائد على الخطاب كما ذكره الشارح وقد يقال بل ما ذكره الشارح أولى لما فيه من قرب المرجع بل يقال جعل الضمير في غيره راجعا للخطاب بوجه أن المعنى قد يترك الخطاب الى غير الخطاب كالغيبية (١) مع أن القصد قد تترك أصالة الخطاب لمعين الى غير المعين قيل ان ترك الخطاب لغير معين من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر بل هو عند التحقيق من وضع الضمير موضع الظاهر فان قوله ولو ترى الظاهر فيه ولو يرى كل أحد اذا علمت هذا فذكر الصنف ذلك الكلام هنا يخجل بقوله فيما بعده كما مقتضى الظاهر والجواب أننا نسلم أن توجيه الخطاب لغير معين من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر لأنه ليس هنائي داع الى اراد الخطاب لمعين فأجرى الكلام على خلاف ذلك الداعي الظاهر وروعي مطابقة الداعي الغير الظاهر بل ليس هنا الا مجرد استعمال اللفظ في غير ما وضع له لداع وهو تميم الخطاب فهو مقتضى الظاهر ولو كفي هذا القدر الموجود هنا في كونه خلاف مقتضى الظاهر لزم أن يكون جميع المجازات اللغوية خلاف مقتضى الظاهر ولان نسلم أن التوجيه للذكر من وضع الضمير موضع الظاهر اذ ليس وضع الضمير موضع الظاهر بمجرد اقامته مقامه اذ كل مضمير يصلح لذلك بل أن يكون اللقاع مقام الظاهر فأقيم الظاهر (١) قوله مع أن القصد قد تترك أصالة الخطاب. هكذا في الاصل وعبارة التجريد والقصد امالة الخطاب الخ وقوله ان ترك الخطاب لغير معين لعل الصواب حذف لفظ غير أو لفظ ترك أو ابداله بلفظ توجيه بدليل قوله بعد والجواب الخ كتبه مصححه

كقوله تعالى ولوترى اذ المجرمون ناكسور وسهم عند ربهم اخرج في صورة الخطاب لما أريد العموم للقصد الى تفضيح حالهم وأنها تناهت في الظهور حتى امتنع خفاؤها فلا تختص بهارؤية راء بل كل من يتأق منه الرؤية داخل في هذا الخطاب

مقامه وليس هنا مقام الظاهر بل مقام الخطاب (قوله على سبيل البدل) أى على سبيل التناول دفعة وانما كان عمومه في تلك الحالة بدليا لاشموليا اشارة الى أن ذلك الخطاب لم يخرج عن أصل وضعه من كل وجه حتى يكون كالسكرات في العموم بل يصاحبه الافراد المناسب للتعين ثم ان العموم البدلي في الضمير المفرد والثني ظاهر وأما في ضمير الجمع نحو يأبها النبي اذا طلقتم النساء فالظاهر أنه شمولي لبدلي ويمكن اعتبار البدلي فيه بالنظر لكل جمع جمع قوله ابن يعقوب والفنارى قال يس أقول ولايشكل بأن ذلك يجعل الضمير شامعا لان هذا امر عارض في الاستعمال ليس بحسب الوضع ونظائره كثيرة مما لا تخفى (٣٩١) (قوله ولوترى الخ) فيه أن لوللتعليق في الماضى واذا

نظر فيه مع أن تلك الحالة في المحشر وأجيب بأنه نزلت تلك الحالة لتحقق وقوعها منزلة الماضى فاستعمل فيها لو واذا على سبيل المجاز أى لوترى يامن تتأق منه الرؤية وقت كون المجرمين ناكسى روسهم أى لوترى ما حل بهم في ذلك الوقت من الحالة الشنيعة وجواب لو محذوف أى رأيت أمرا فظيما (قوله لا يريد) الالبق بالأدب ليس المراد أولابراد بقوله الخ وقوله مخاطبا معينا أى بل المراد مطلق مخاطب (قوله قصدا) علة لقوله لا يريد وقوله الى تفضيح حالهم أى بيان فظاعة حالهم من فظع الامر بالضم اشتدت شناعته وقبحه (قوله أى تناهت حالهم الخ) هذا بيان لما أقوه قوله ليعم الخطاب

على سبيل البدل (نحو ولوترى اذ المجرمون ناكسور وسهم عند ربهم) لا يريد بقوله ولوترى مخاطبا معينا قصدا الى تفضيح حالهم (أى تناهت حالهم في الظهور) لأهل المحشر الى حيث يمتنع خفاؤها فلا يختص بهارؤية راء واذ كان كذلك (فلا يختص به) أى بهذا الخطاب (مخاطب) دون مخاطب بل كل من يتأق منه الرؤية فله مدخل في هذا الخطاب وفي بعض النسخ فلا يختص بها أى برؤية حالهم مخاطب أو بحالهم رؤية مخاطب على حذف الضاف

على سبيل البدل لاعلى سبيل التناول دفعة وانما قلنا على سبيل البدل اشارة الى أن الخطاب لا يخرج عن أصل وضعه من كل وجه حتى يكون كالسكرات في العموم بل يصاحبه الافراد المناسب للتعين ولا اشارة الى أن العموم فيه هو العموم الذى كان في أصل وضعه فان الضمير كاقيل انما وضع وضعا عاما بدليا و يتعين بعض ما يصح استعماله فيه بنفس ذلك الاستعمال والعموم البدلي في الضمير المفرد والثني ظاهر وأما ضمير الجمع ان تصور فيه هذا العموم فالظاهر أن العموم فيه معنى لبدلي ويمكن اعتبار البدلي فيه بالنظر لكل جمع جمع تأمل وذلك كقوله تعالى (ولوترى اذ المجرمون ناكسور وسهم عند ربهم) فان هذا الخطاب لم يقصد به مخاطب معين هو فلان مثلا وانما المراد أن من تمكن منه الرؤية يتناول هذا الخطاب على سبيل البدل ولا يخفى أنه لو ادعى أن العموم معنى بواسطة جعل مدلول الضمير هو من التى هى من الصيغ العامة ما بعد وعلى كل حال فالكلام حينئذ مجاز ثم بين وجه كون الخطاب لا يختص به أحد وانما أريد به العموم بقوله (أى تناهت أحوالهم في الظهور) لسكل من يمكن أن يراه من أهل المحشر فلا تختص بتلك الأحوال رؤى يقرأ دون آخر فاذا كانت أحوالهم كذلك (فلا يختص بهذا) الخطاب (مخاطب) دون غيره لوجود المشاركة من كل من تمكن منه الرؤية فلكل من يسمع

ومنه قوله تعالى ولوترى اذ المجرمون ناكسور وسهم عند ربهم اخرج في صورة الخطاب لما أريد العموم ير يد أن حالهم تناهت في الظهور بحيث لا يختص بهاراء دون راء بل كل من أمكن منه الرؤية داخل في ذلك الخطاب **تنبية** مثل هذا الخطاب هل تقول انه عام وعموم الصلاحية أو عموم الاستفراق ويحتمل أن يقال بالأول ويكون الخطاب مع شخص لا بعينه لكن فيه اشكال من جهة أن ذلك يزيل تخصيص الضمير ويجعله شامعا وذلك بمعنى التنكير وضائرا لمخاطب لان تكون المعرفة وان كان ضمير

كل مخاطب وهو كون الخطاب عاما لا يختص به واحد والمراد بمخاطبهم ما يطرا عليهم في وقت تنكيس الروس لاجل الخوف والحجل من أهوال القيامة من رثانة الهيئة واسوداد الوجه وغيره وصفرته وغير ذلك مما هو في غاية الشناعة (قوله لأهل المحشر) بكسر الشين موضع حشر الناس أى اجتماعها كإلى المختار (قوله الى حيث) متعلق بتناهت أى الى حالة يمتنع خفاؤها بسبب الانصاح (قوله فلا يختص بها) أى بتلك الحالة (قوله واذ كان) أى حالهم كذلك أى لا يختص بهارؤية راء (قوله فله مدخل) أى حظ ونصيب (قوله على حذف للضاف) أى أنه على نسخة بها فالضمير لحالهم ولا بد على هذه النسخة من تقدير مضاف اما قبل ضمير بها أو قبل مخاطب وانما احتيج لتقدير هذا المضاف لان حالهم ليست وصفا قائما بالمخاطب حتى يصح أن يختص بها بخلاف الرؤية فانها وصف قائم به فيصح اختصاصه بها

(قوله بإيراده علما) أشار بهذا الى أن العلمية مصدر للتعدي ومعناه جعله علما والجعل بالابرداقه عبد الحكيم وحاصله أن الفعل اللازم علم بالضم معناه صار علما ولتعدي علمه بالتشديد معناه جعله علما والعلمية مصدر للتعدي فمعناها جعله علما وحينئذ فقوله المصنف وبالعلمية معناه وتعرفه بجملة علما والمراد بجملة علما إيراده علما لانه هو الذي يصنعه البلغ لا وضعه علما لان هذا من وظيفة الواضع فقوله الشارح بإيراده علما للبا، للتصوير أي انه تصوير للعلمية أي انها صورة بما ذكر لا بوضعه علما (قوله من جميع مشخصاته) أي ان العلم وضع للشيء وهو الذات مثلا ولمشخصاته فهي جزء من الموضوع له لأنها أمر زائد على الموضوع له بحيث يكون الموضوع له الشيء والمشخصات حاصلة بطريق النبع واعتراض هذا التعريف بأنه يقتضى أن يكون استعمال العلم مجازا عند تبديل الشخصات لان صفات الطفولية الحاصلة عند الوضع تزول عند (٢٩٢) الشبوية والشيخوخة كصغر الأعضاء وعدم النطق وعدم التمييز

(و بالعلمية) أي تعريف السند اليه بإيراده علما وهو ما وضع لشيء مع جميع مشخصاته

الخطاب دخل فيه ووجد في بعض النسخ فلا يختص بها مخاطب يعني فلا يختص برؤية حاله مخاطب أو فلا يختص بمحلمه رؤية مخاطب فيكون الخطاب في أصله مضافا اليه ثم حذف المضاف وهو الرؤية وأقيم المضاف اليه مقامه ولذلك ذكر الفعل ثم أشار الى نكتة التعريف بالعلمية وأنبهها بالضمير لانها تليه في التعريف فقال (و) يكون تعريفه (بالعلمية) أي بإيراده علما وهو ما وضع لشيء مع جميع مشخصاته التي تلازمه ويرتفع بها عنه صحة تعدده بوجوده في أفراد كثيرة ومنها وجوده الخارجى فلا يرد صحة تبديل بعض الشخصات فيكون اللفظ بعد تبديلها مجازا وأما أسماء الكتب فان قلنا انها وضعت كايه لتقدر المشترك بين النسخ أو ما وجد فيها خرج عن العلمية وان قلنا انها للنقوش الأولى وهي نسخة المصنف كان الاطلاق على غيرها من باب تعدد الوضع فتدخل في الاعلام المشتركة وكل ما

النكرة قد يقال انه نكرة كما هو أحد القولين لكن ذلك في ضمير الغيبة فلو جعلنا ذلك الشخص لابينه لظاهره تنكير الاعلام والمضمرات لانكر كما ينكر العلم ويحتمل أن يقال ان نكره أنه خطاب مع كل من يقبل أن يخاطب وعلى هذا فيكون عاما للشمول ويحتمل أن يقال انه استعمل ضمير المفرد مرادا بالجمع فيكون مجازا ان جوزنا التجوز في المضمرات وفيه بحث ويحتمل أن يقال انه جمع بين الحقيقة والمجاز على معنى أنه خوطب بالجمع ليكون لواحد منهما حقيقة ولغيره مجازا فأيهما فرضته فيه حقيقة كان في غيره مجازا لكنه لا يتعين في الخارج فلم يقع حينئذ الاعلى معين يفيد التعيين نالطوق الذي لا يتميز في الخارج ويحتمل أن يقال انه حقيقة يدل على كل فرد بالمطابقة كدلالة العام على أفراده والمشارك على معانيه ولا يلزم عليه أن يصير مدلوله جمعا بل ينصب على كل فرد فردا نصبا با واحدا وهذا هو الظاهر ولم أر من تكلم على ذلك فليتأمل ﴿ تنبيه ﴾ انما يتأتى ذلك حيث كان الخطاب بصاحبه لا يخاطب به كل أحد فان لم يكن فلا كقوله تعالى كذلك يوحى اليك * واعلم أن خطاب القرآن ثلاثة أقسام قسم لا يصلح الا للنبى صلى الله عليه وسلم وقسم لا يصلح الا لغيره وقسم يصلح لهما وقد تكلمنا على ذلك في شرح مختصر ابن الحاجب ص (و بالعلمية

فان هذه كلها تزول عند الشبوية والشيخوخة مع أن استعمال العلم بعد زوالها حقيقة اجماعا وأجيب بأن المراد للشخصات المشتركة بين جميع أحواله التي يتحقق بها جزئيتها وتتم من وقوع الشركة فيه كالوجود الخارجى والحياة واللون المخصوص ولا شك أنها أحوال لازمة له في سائر الأحوال مشخصة له فهي العتبرة في الوضع دون غيرها مما يتبدل والحاصل أن المراد بالمشخصات المعتبرة جزأ من الموضوع له العوارض اللازمة للذات من حيث هي ذات وهي التي لا تقوم للذات بدونها وعبارة عبد الحكيم المراد بالمشخصات أمارات الشخص لا موجباته لان الشخص هو للوجود

لا حصاره

على النحو الخاص أو على حالة تقارنه أو تنبئه والأعراض والصفات كالسك والكيف

أمارات يعرف بها الشخص كما تقرر في محله فتبدل للشخصات لا يوجب تبديل الشخص واعتراض أيضا بأنه لا يتأتى فيمن يسمى ولده الذي لم يره فإنه لم يطلع على جميع مشخصاته والذي يتعلقه حين التسمية من أوصافه وأحواله أمور كلية لا تفيد تشخصه لان ضم كلي وهو مانع له من الأوصاف الى كلي آخر وهو الذات لا يفيد تشخصه وأجيب بأنه لا يتعين في الوضع لشيء مع مشخصاته ملاحظة للشخصات بالوجه الجزئى بل يكفي ملاحظتها بوجه كلي ينحصر في ذلك الجزئى وحاصله أن معرفة للشخصات ولو اجمالا بوجه عام تكفى في وضع العلم واعتراض أيضا بأن هذا التعريف غير صادق على علم الجنس لانه موضوع للماهية ولا مشخصات لها اذ لا وجود لها في الخارج حتى يكون لها مشخصات وحينئذ فلا يصدق عليه أنه وضع لشيء مع جميع مشخصاته وأجاب العلامة السيد في حواشى الطول بأن هذا تعريف للعلمية الحقيقية وهو علم الشخص بخلاف علم الجنس فان علميته حكمية حتى صرح النجاة بأن علمية الجنس انما تعتبر

عند الضرورة ولك أن تجعل التعريف شاملا بأن يراد بالمشخصات المشخصات الخارجية بالنسبة لعلم الشخص والذهنية بالنسبة لعلم الجنس ولا تنقصها على الذهنية ولا على الخارجية ولا يزيد بها جميع الشخصات (قوله لاحضاره أي السند اليه) أنت خير بأن السند والسنداليه قد سبق أنهما من أوصاف اللفظ فقوله وتريفه بالعلمية الضمير للسنداليه بمعنى اللفظ ولا شك أن المحضر في ذهن السامع هو المعنى لانه هو المحكوم عليه فقوله لاحضاره محمول على الاستخدام لذكر السند اليه أولا بمعنى اللفظ واعادة الضمير عليه بمعنى للدلول أو على حذف المضاف أي لاحضار مدلوله (قوله بعينه) الجار والمجرور حال من مفعول المصدر أي حال كون السند اليه ملتصبا بعينه أي تعينه وتشخصه وأورد على هذا التعليل الذي قاله الصنف أنه لا يظهر فيما إذا كان المخاطب لا يحيط بالمسمى كما في المثال الآتي فان المعنى الذي وضع له لفظ الجلالة لا يتأتى حضوره عند السامع بعينه لعدم العلم بذاته والاحاطة بجميع صفاته وأجيب بأن المراد بالاحضار بالعين ما يتناول احضار الموضوع له بوجه جزئي كاحضاره بذاته ومشخصاته أو بوجه كلي ينحصر فيه فالأول كزيد والثاني كلفظ الجلالة فان مدلوله يستحضر بوجه علم منحصر فيه في الواقع ككونه واجب الوجود خالفا للعالم وقد أشار الشارح لذلك الجواب بقوله بحيث يكون متميزا فالمدار في حضوره في النفس بعينه على صبر ورته متميزا عند السامع عن جميع ماعداه ولو بملاحظة خاصة مساوية له بحيث يتمتع اشتراكه بين كثيرين في الذهن وبهذا يظهر أنه يمكن احضاره تعالى بعينه في الذهن ثم ان المراد باحضاره في ذهن السامع التفات نفسه اليه وتوجهها اليه ولا شك أن النفس اذا سمعت اللفظ تلتفت الى المعنى وان كان حاضر فيها فلا يرد أنه اذا قيل جاء زيد حال حضور السند اليه في (٢٩٣) ذهن السامع لم يوجد احضار وأورد على التعليل

الذي كور أيضا أنه لا يمدق على علم الجنس اذ لا تعين ولا تشخص فيه وأجيب بأن المراد بتعينه وتشخصه ولو كان ذهنيا على ما سلف أو يقال الكلام فيما علمت علميته حقيقة فلا يرد العلم الجنسي أو أنه لا يترز من قولنا يؤتى بالعلم لكننا أن كل علم يفيد ذلك (قوله بحيث يكون الخ) تفسير

(لاحضاره) أي السنداليه (بعينه) أي بشخصه بحيث يكون متميزا عن جميع ماعداه واحترز بهذا عن احضاره باسم جنسه نحو رجل عالم جاءني (في ذهن السامع ابتداء)

يقدر في أسماء الكتب من غير هذا فهو محل لاحضاره نأمله (لاحضاره) أي التعريف بالعلمية يكون لتعرض احضار السند اليه (بعينه) أي بشخصه ولو بما يرفع عنه التعدد كوجود الهوية وإنما قلنا كذلك لان ظاهره لا يشمل ما لا تعرفه مشخصات كمدلول الجلالة واحترز بهذا من احضاره باسم الجنس فانه مشعر باعتبار أصل الوضع بالعموم ولو عرفت القرينة الهوية كقولنا رجل عالم جاءني فان هذا لم يحضره من جهة الهوية وإنما أحضره من جهة الجنسية النافية من حيث هي للشخصية (في ذهن السامع ابتداء) أي في أول مرة واحترز به عن احضاره تانيا بواسطة وجود العلم لاحضاره بعينه في ذهن السامع ابتداء

لاحضار السنداليه بعينه وبيان المراد منه وتوضيح ما قاله الشارح أنك لو عبرت عن زيد بالشيخ الفاضل أو برجل عالم لم يتميز عن جميع ماعداه اذ لا يفهم من الشيخ الفاضل أو من رجل عالم الا رجل متصف بالعلم أو الفضل ومحمول لان يكون هوزي يدا أو غيره نعم هو يميزه بعض تمييز لا فادته أن الجاني رجل متصف بالفضل أو العلم بخلاف ما اذا قلت زيد جاءني فانه حينئذ يميزه عن جميع ماعداه (قوله واحترز بهذا) أي القيد وهو قوله بعينه (قوله باسم جنسه) اعترض بأن القابل للعين الجنس لا اسم الجنس فالأولى أن يقال عن احضاره بجنسه في ذهن السامع ابتداء وأجيب بأن لفظ اسم مقحم على حد قوله تعالى سبح اسم ربك واعترض بأن الاحضار في ذهن السامع ابتداء يحصل باسم الجنس فلا خصوصية للعلم بذلك كما في رجل حاكم في البلد جاءني ولم يكن في البلد الا حاكم واحد وأجيب بأنه ليس في كلامه ما يفيد حصر الاحضار للذكور في العلم بل المفهوم منه أن الاحضار للذكور يكون بالعلم فلا يتأتى أنه يحصل بغيره لانه لا يشترط في النكته أن تختص بذلك الطريق ولا أن تكون أولى به بل يكفي وجود النسبة بينهما وحصولها به وان أمكن حصولها بغيره أو يقال المراد بالاحضار في كلام المصنف الاحضار من حيث الوضع والاحضار في المثال المذكور عارض من حيث انحصار الوصف للذكور لان من حيث الوضع (قوله نحو رجل عالم جاءني) الشاهد في قوله رجل وإنما أتى بما لا يصلح له الابتداء بالنكرة فالتعبير عن ذات السنداليه برجل وان تعين بالقرينة أنه زيد لا يفيد حضوره في ذهن السامع الا من جهة الجنسية النافية من حيث هي للشخصية

(قوله أي أول مرة) فيه اشعار بأن نصب ابتداء على الظرفية ويجوز أن يكون منصوباً على المصدرية أي احضار ابتداء وأورد على كلام المصنف أنه منقوض بمثل جاء زيد وز يدحقيق بالا كرام فإن العلم الثاني يفيد الاحضار ثانياً لا ابتداءً فيكون مساوياً للضمير وأجيب بأن كلامه لا يقتضي أن العلم لا يفيد إلا الاحضار المذكور بل معناه أنه إذا أريد الاحضار ابتداءً لا يؤتى إلا بالعلم وهذا لا ينافي أنه يؤتى به للاحضار ثانياً ولا يرد ما ذكره لوقال التعريف بالعلمية لا يكون إلا للاحضار المذكور (قوله عن نحو جاء في الخ) أي بما فيه الاحضار بضمير غائب عائد إلى العلم وانظر لم يقل عن احضاره بضمير الغائب نحو جاء في الخ كما صنع في سابقه ولاحقه فتأمل (قوله وهو ركب) أي فالضمير أحضر الذات ملتبسة بالمتعيين في ذهن السامع ولكن هذا الاحضار ثانوي لأن الضمير متوقف على المرجع فالمرجع مفيد للمتعيين أولاً والضمير مفيد له ثانياً فإن قلت مامعنى احضار الذات ثانياً مع أنها أحضرت أولاً والحاضر لا يحضر لأنه تحصيل الحاصل وهو محال وأجيب بأن المراد (٢٩٤) بالاحضار الالتفات والتوجه وحضوره أولاً لا ينافي حضوره ثانياً بمعنى

أي أول مرة واحترز به عن نحو جاء في زيد وهو ركب (باسم مختص به) أي بالمسند إليه بحيث لا يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره واحترز به

أولاً نحو جاء في زيد وهو ركب فإن الضمير عنه بواسطة معاده الذي عينه أولاً فكان احضاره به ثانياً والمراد بالاحضار الاحضار بالقوة بمعنى أنه إن أحضر به يكون ذلك الاحضار ثانياً فلا يرد أن يقال قد حضر بالمعاد فالاحضار بالضمير مع قوة العهد بالمعاد تحصيل للحاصل لا ناقول إذا أحضر به كالأوغفل عنه إثر الحضور يكون الاحضار ثانياً أو المراد الدلالة وهي مخالفة للأولى في الجملة وهي ثانية باعتبارها م ان المراد أيضاً الاحضار باللفظ بعد الاحضار بأخر معين فلا يرد أن المراد بالمعهد وبالصلة وبالإضافة ذات العهد الخارجي قد حضرت بتلك الأمور فالضارها باللفظ يكون ثانياً لأنها لم تحضر أولاً بل فقط معين ثم أحضرت ثانياً ولا يرد أيضاً نحو جاء في رجل وأكرمت الرجل لأن الأول لم يعينه كما في جاء زيد وهو يضحك مثلاً (باسم مختص به) أي مختص بالمسند إليه والمراد بالمسند إليه الذي هو معاد الضمير في هذا الكلام المعنى لا اللفظ كما يظهر بأدنى التفات والمراد بتخصيصه به أن لا يطلق باعتبار ذلك الوضع على غيره فلا ترد الأعلام المشتركة بأن يقال إنها أعلام ولا تعين لانا نقول تعين شخص مدلولها باعتبار كل وضع مخصوص وخرج بهذا الاحضار سائر المعارف كالضمير للتكلم أو الخطاب واسم الإشارة والموصول والعرف باللام والإضافة العهدية الخارجية لأنها كلها غير معينة في أصل الوضع بل بالاستعمال وإنما ذكر القيود المذكورة ولو كان يعنى عنها في إخراج غير العلم قوله باسم مختص به لأن المراد تحقيق قيود كنه العلمية تفصيلاً لأن ذلك أوضح وأبين لما راعى في العلمية عند قصد استيفاء غرض إيرادها في مقامها فإن الشيء اللين بالمطابقة والتفصيل أظهر من اللين إجمالاً كما في التعريف فإن المطابقة فيه أبين من التضمن لا يقال حاصل ما ذكر في الضمير والدلم أنه يؤتى بهما عند قصد الدلالة على

باسم مختص به

التوجه إليه أو المراد أنه احضار ثانوي على تقدير ذهاب الحضور الأول أو يقال إن الاحضار بقيد كونه مدلولاً زيد مغايراً لكونه مدلولاً للضمير فلم يانم تحصيل الحاصل تأمل (قوله مختص به) أي باسم مقصور على المسند إليه لا يتجاوزها إلى غيره بمعنى أنه لا يطلق على غيره فقول الشارح بحيث الخ القصد من الحينية التفسير (قوله بحيث لا يطلق باعتبار هذا الوضع) أي وضعه لهذه الذات المنصوصة وإن أطلق على غيرها باعتبار وضع آخر كما في الأعلام المشتركة كزيد المسمى به جماعة وبهذه الحينية اندفع ما

أورد على المصنف من أن الأعلام المشتركة يصدق عليها أنها أعلام ولا تعين شخص مدلولها وحاصل الجواب أنها معانها تعين شخص مدلولها باعتبار كل وضع بخصوصه واعتراض بأن الوضع العام قد يدخل الأعلام الشخصية كما في أسماء الكتب بناء على المختار من أنها أعلام أشخاص لأعلام أجناس وذلك أنه لو كان الوضع شخصياً لزم أن لا يطلق ذلك العلم على غير نسخة المصنف حقيقة بل مجازاً وهو بعيد وحينئذ فاسم كل كتاب كالبخاري علم شخص مع أن الاسم غير مختص بواحد بحيث لا يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره بل يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره من تلك الأفراد لأن الوضع واحد إلا أنه وضع عام لا خاص بأن تعقل الواضع المعنى العام ووضع اللفظ لكل واحد بخصوصه اللهم إلا أن يجعل مسمى الكتاب الألفاظ لا القوش فيندفع الإيراد لأن الموضوع له وإن كان لفظ المصنف إلا أن لفظ غيره لا يعد في العرف غير لفظه بل يقال في العرف في تلك الألفاظ الصادرة من المصنف ومن غيره أنها ألفاظه لأن الشيء لا يتعدد بتعدد محله على القول الحق أما على القول بأنه يتعدد بتعدد محله فالاشكال باق اه سم

(قوله عن احضاره بضمير المتكلم أو المخاطب) نحو أن اضرب بزيدا وأنت ضربت عمرا فان احضار السند اليه في ذهن السامع بأنا وأنت وان كان ابتداء الا أنه ليس باسم مختص به لان أنامو موزوعة لكل متكلم وأنت موزوعة لكل مخاطب (قوله واسم الاشارة) نحو هذا ضرب زيدا فان هذا وان احضر السند اليه في ذهن السامع ابتداء الا أنه ليس باسم مختص به لان دامو موزوعة لكل مشار اليه (قوله والوصول) نحو الذي يكرم العلماء حاضر فان الذي وان احضر السند اليه في ذهن السامع ابتداء الا أنه ليس باسم مختص به لان الذي موزوع لكل مفرد مذكر (قوله والعرف بلام العهد) أي الخارجى نحو وليس الذكر كالاشي فان الذكر وان احضر السند اليه في ذهن السامع ابتداء الا أنه ليس باسم مختص به لان العرف بلام العهد موزوع لكل فرد وخرج العرف بلام الحقيقة والعرف بلام العهد النهي فانها في حكم النكرة (قوله والاضافة) أي العهدية الخارجية نحو جاء غلامى اذ لم يكن له الاغلام لان العرف بالاضافة صالح لكل فرد واعترض على الشارح بأن العرف بلام العهد الخارجى والعرف بالاضافة يحتاج الى العلم بالمعهود وكذا الوصول يحتاج للعلم بالصلة وحيث قد لا احضار في هذه الثلاثة يكون ثانيا لا ابتداء كما زعمه الشارح واذا كان كذلك فتكون هذه الثلاثة خارجة بقوله ابتداء لا بقوله مختص به وأجيب بأن المراد الاختصار باللفظ والاحضار الأول الذى في العهد الخارجى والوصول ليس باللفظ بل بالعلم بالمعهود والصلة وحيث قد لا احضار باللفظ لا يكون الا أولا وفيه أن للمعهود الخارجى قد يكون احضاره أولا باللفظ بأن يذكر اسم الجنس أولا ثم يعرف بلام العهد نحو جاءنى (٢٩٥) رجل فأكرمته الرجل الا أن يقال المالم يكن المعتبر فيه تقدم الاحضار باللفظ بل تقدم الاحضار مطلقا ولو بلا لفظ كان جنس المعتبر فيه ليس من شرطه أن يكون باللفظ حسن أن يقال احضاره أولا ليس باللفظ بهذا الاعتبار وهذا بخلاف ضمير الغائب فان جنس احضاره أولا باللفظ لانه اعتبر فيه تقدم ذكره غاية الأمر أنه عمم

عن احضاره بضمير المتكلم أو المخاطب واسم الاشارة والوصول والمعرف بلام العهد والاضافة وهذه القيود لتحقيق مقام العلمية والافتقار الى ما سبق وقيل احتراز بقوله ابتداء عن الاحضار بشرط كما في الضمير الغائب والمعرف بلام العهد فانه يشترط تقدم ذكره والوصول فانه يشترط تقدم العلم بالصلة وفيه نظر لان جميع طرق التعريف كذلك حتى العلم فانه مشروط بتقدم العلم بالوضع معناها وهذا أمر تكفل به النحو واللفظ فان كل لفظ انما يؤتى به للدلالة على معناه لانا نقول المراد مراعاة الاستعمال لهذا المعنى بحيث لا يعدل عنه الى غيره اما الغرض بنشأ عنه مناسب للمقام كما في العلمية فان مقام التوحيد يناسبه مقتضاها أولا لانه لا مقتضى للمدول فامتنع ذلك المدول لانه لا يناسب المقام الا ذلك المدول لذاته كما في الضمير وهذا أمر يبانى لانه لا يمتنع ما يناسب ولو كان ذاتيا وقد تقدم نحو هذا وما ذكرنا من الاحتراز والاخراج بقيد الابتداء هو المختار وذلك أنه نوحى له كما قيل على اخراج

في الذكر فأرى يدا كرم مطلقا ولو حكما اسم (قوله وهذه القيود) أي الثلاثة وهي احضاره بعينه وكونه ابتداء وكونه باسم مختص به وقصد الشارح بهذا دفع ما يقال ان القيد الأخير يبنى عن القيدين قبله لانه متى احضر باسم مختص به كان ذلك الاحضار له بعينه ابتداء (قوله لتحقيق) أي إيضاح مقام العلمية والمراد بمقامها الأمر الذى يقتضى ايراد السند اليه عاما كاحضاره في ذهن السامع ابتداء وقوله لتحقيق مقام الخ أي للاحتراز أي ان المقصود منها إيضاح المقام للاحتراز فلا ينافى أن الاحتراز حاصل لكن ليس مقصودا (قوله والافتقار الى ما سبق) أي والانتقال اليها لتحقيق مقام العلمية بل قلنا انها للاخراج فلا يصح لان القيد الأخير يبنى عن القيدين السابقين قبله في الاخراج فما خرج بهما يخرج به لان احضار الشئ باسمه المختص به احضاره بعينه أول مرة فلا يكون الا علما فان قلت لان سلم أنه يبنى عنهما في الاخراج ألا ترى أن الرحمن مختص به سبحانه وتعالى ولا يفتد احضار الذات العلمية ابتداء قلت هذا الاختصاص عارض لا بحسب الوضع لانه ليس يعلم بل صفة (قوله وقيل احتراز الخ) هذا مقابل لقوله أي أول مرة في تفسير قول للصف ابتداء وليس جوابا عن قوله والافتقار الى ما سبق وحيث قد كان المناسب في المقابل أن يقول وقيل معنى قوله ابتداء أي بلا شرط وهو احتراز عن الاحضار الخ (قوله كما في الضمير الغائب الخ) أي وكاسم الاشارة فانه يشترط الاشارة الحسية معه والعرف بالاضافة العهدية فانه يشترط تقدم العهد فتأمل (قوله لان جميع طرق التعريف كذلك) أي مشروطة بتقدم شئ (قوله حتى العلم) أي فلو كان ما قاله هذا القائل مراد للصف لخرج العلم أيضا مع أنه المقصود وهذا الرذاه ان أرى يدا كرم أى شرط كان ليشتمل العلم بالوضع فلو أرى يدا كرم بالوضع بأن يكون معنى قوله ابتداء أى من غير توقف بعد العلم بالوضع على شئ آخر كان الرد على هذا القائل أن يقال هذا بينه معنى قوله باسم مختص به فيلزم استمراره قوله باسم مختص به لان ما خرج به من بقية المعارف خرج بقوله ابتداء على أن معناه ما ذكره ولصاحب هذا القيل أن يجيب بنظر قول الشارح وهذه القيود الخ بأن يقول ان القيد المذكور وهو قوله باسم مختص به ذكرنا لتحقيق مقام العلمية للاحتراز والافتقار اليه عن

كقوله تعالى قل هو الله أحد وقول الشاعر
وقوله

أبو مالك قاصر فقره * على نفسه ومشيح تهما
الله يعلم ما تركت فتالمم * حتى علوا فرسى بأشقر مزبد

(قوله قل هو الله أحد) يحتمل أن يكون هو مبتدأ والله خبرا أولا وأحد خبرا ثانيا أو بدلا من الله بناء على حسن ابدال النكرة الغير الموصوفة من المعرفة إذا استفيد منها ما يستفاد من اللبدل منه كما ذكره الرضى ويحتمل أن يكون هو ضمير الشأن مبتدأ أول والله مبتدأ ثان والجملة خبره وتعتبر الأحدية بحسب الوصف بمعنى أنه أحد في وصفه كالوجوب واستحقاق العبادة أو بحسب الذات أى أنه لا تركيب فيه أصلا وعلى الوجهين تظهر فائدة حمل الأحد عليه تعالى ولا يكون مثلز بدأ أحد والشاهد أنما هو على الاعراب الثانى فى إيراد السند اليه علما لأجل احضاره فى ذهن السامع ابتداء بجميع شخصياته التى قام عليها الدليل كالقدرة ونحوها باسم خاص به تعالى ووجه كونه علما أنه وضع من أول الأمر للذات كما عليه أئمة الدين وأما على الاعراب الأول فلا شاهد فيه لان لفظ الجلالة لم يقع مسندا اليه بل مسندا (قوله حذف الهمزة) أى تخفيفا لكن ان كان الحذف بعد التاء حركتها على اللام كان الحذف قياسيا لانها قبل ذلك متعاضبة بالحركة ويكون الادغام غير قياسى لتحرك أول المثلين مع وجود حاجز بينهما وهو الهمزة لان المحذوف قياسا فى قوة المذكور وان كان حذفها مع حركتها كان الحذف غير قياسى ويكون الادغام حينئذ قياسيا لسكون أول المثلين وعدم الحاجز بينهما أصلا (قوله وعوض عنها حرف التعريف) (٢٩٦) فيه نظر من وجهين الأول أن معنى التعويض الاتيان بالشئ عوضا

(نحو قل هو الله أحد) فالله أصله الاله حذف الهمزة وعوض عنها حرف التعريف ثم جعل علما

الاحضار بشرط لزم كون معنى الابتداء أن الاحضار ذاتى فان كان معناه حينئذ لذاته أى بلا توقف على شئ أصلا خرج نفس العلم لتوقفه على العلم بالوضع وان كان معناه بلا توقف الاعلى الوضع خرجت المعارف لتوقفها بعد العلم بالوضع على أمور أخرى كتقدم الذكر فى ضمير التيبة والمعهود فى المعارف بلام العهد والعلم بالصلة فى الموصول وحضور المشار اليه فى اسم الإشارة وتحقق العهد فى اللصاف فلا يبقى الا العلم فيكون قوله باسم مختص به ذاتا تأمله (نحو قل هو الله أحد) أى الشأن الله أحد فهذا اللقاه مقام التوحيد والعلمية أنسب به من سائر المعارف لما ذكر فى مفاده اللوجب لقطع مادة توهم

نحو قوله تعالى قل هو الله أحد) ش الراد بالعلمية هنا علم الشخص لاعلم الجنس لان ما ذكره لا ينطبق عليه أى التعريف اذا كان بالعلمية يكون لاحد أسباب * منها أن يقصد احضاره فى ذهن السامع وقوله بعينه احتراز من اسم الجنس نكرة كان أو معرفة وقوله ابتداء احتراز عن الضمير وقيل معنى بلا واسطة فان كلاما من المعارف انما يفيد بواسطة كالصلة والمشار اليه والتسكلم والخطاب والغيبة وقوله باسم مختص به احتراز عن اسم الإشارة والموصول وقال الخطيبى قوله بعينه يخرج النكرة وليس كما قال أى ثم ادغم ثم نغم وعظم ثم جعل علما فى الكلام حذف * ثم اعلم أن هذا الترتيب انما هو بالنظر للاعتبار بل لا باعتبار الحقيقة والوجود الخارجى وبعضهم أجاب بجواب آخر وهو أن فى قوله أصله الاله من الحكاية لامن الحكى فراده أن أصله المنسكرو انما أدخل حرف التعريف فى خبر المبتدأ لافادة الحصر كما فى زيدا الأمير رداعلى من يقول أصله لاه (قوله ثم جعل علما) أى شخصياتهم لا يتخلوا ما أن يبدأ علم بالوضع أو بالغلبة التحقيقية أو التقديرية فان أراد الأول صح على القول بأن الواضع هو الله وأشكل على القول بأن الواضع البشر لان الواضع يستلزم العلم بالموضوع له وذاته تعالى غير معلومة بالسكته لغيره وأجيب بأن الواضع انما يتوقف على العلم بالموضوع له ولو من بعض الوجوه وذلك حاصل هنا ولا يتوقف على العلم بالسكته والحقيقة وان أراد أنه علم بالغلبة التحقيقية أشكل من جهة أن العلم بالغلبة التحقيقية لا يبدأ من سبق له استعمال فى غير ما غلب عليه ولفظ الجلالة لم يستعمل فى غيره تعالى فلا يصح فيه دعوى غلبة الاستعمال وأجيب بأن الحكم عليه بالغلبة بالنظر لأصله وهو الله والشئ مع أصله بمنزلة لفظ واحد يصح أن يحكم على أحدهما بحكم الآخر وإله فى الأصل اسم لكل معبود ثم غلب منسكرا أو بعد ادخال أل عليه على الخلاف فى ذلك على الذات العلمية وان أراد أنه علم بالغلبة التقديرية فلا إشكال والحاصل أنه اختلف فى لفظ الجلالة فقيل علم بالوضع وقيل بالغلبة التحقيقية وقيل بالغلبة التقديرية والأول مشكل على القول بأن الواضع البشر وتقدم الجواب عنه والثانى مشكل أيضا وتقدم الجواب عنه والثالث ظاهر لا غبار عليه ثم ان ما ذكره الشارح من أن أصله كذا وتصرف فيه بما ذكرتم جعل علما الخ خلاف ما عليه الأئمة الأربعة من أن لفظ الله وضع للذات العلمية من أول الأمر من غير سبق تصرف فيه ومن غير اشتقاق له من شئ * كما نقل عن سيبويه

فيقتضى أنه غير موجود فى السكامة والالزم تحصيل الحاصل مع أن حرف التعريف موجود قبل التعويض الثانى أنه يلزم الجمع بين العوض والموضوع قبل حذف الهمزة فى قولنا الاله والالزم باطل فيهما والجواب أن المراد بالتعويض فى قوله وعوض عنها الخ قصد العوضية أى ثم بعد حذف الهمزة قصد واعتبر جعل حرف التعريف عوضا عنها

(قوله لذات) أى العالومة لكل أحد المعينة بكونها واجبة الوجود الخ فقوله الواجب الخ بيان للذات السببية وليس معتبرا فى السمى والا كان السمى مجموع الذات والصفة وأنه ليس كذلك لأنه يقتضى أن يكون لفظ الجلالة كليا وسيأتى رده بل السمى الذات وحدها قاله سم ان قلت هذا يعارض ما مر من أن العلم ما وضع للشيء مع جميع مشخصاته قلت قد سبق أن الراد بالمشخصات ما كان لازما للذات من حيث هي ذات المقتضى لجزئيتها وتعينها بقطع النظر عن كونها قديمة أو حديثة وحينئذ فلفظ الجلالة اسم للذات وما كان لازما لها من حيث انها ذات كالوجود وأما وجوب الوجود والخلق للعالم وغير ذلك من الصفات فأمر زائدة على الذات غير لازمة لها من حيث انها ذات وحينئذ فلان تكون من جملة الموضوع له (قوله الواجب الوجود) أى التى وجودها واجب لا يقبل الانتفاء لأزلا ولأبدا (قوله وزعم بعضهم) هو الشارح الخ لخالى (قوله اسم) أى وليس بعلم لان مفهوم العلم جزئى وهذا مفهومه كلى كما قال (قوله لمفهوم الواجب لذاته) الاضافة بيانية والواجب لذاته هو الذى لا يحتاج لغيره فى وجوده وقوله للمبودية له أى لكون الغير يعبده (قوله وكل منهما) أى من هذين الأمرين اللذين وضع لهما (٣٩٧) اللفظ كلى (قوله فلا يكون) أى لفظ الجلالة

علما أى بالوضع فلا ينافى أنه على هذا القول قد يجعل علما بالقلب (قوله أنه) أى لفظ الجلالة (قوله كيف) أى كيف يكون اسما للمفهوم الكلى والحال انهم قد أجمعوا الخ أى انه لا يصح ذلك فهو استفهام تعجبى بمعنى التنى (قوله كلمة توحيد) أى كلمة تفيد التوحيد وتدل عليه (قوله لما أفادت التوحيد) أى لكن التالى وهو عدم أفادتها للتوحيد باطل فبطل المقدم وهو كون لفظ الجلالة اسما للمفهوم الكلى وقوله لان الكلى الخ هذا دليل للشرطية وقوله من حيث

لذات الواجب الوجود الخائق للعالم وزعم بعضهم انه اسم لمفهوم الواجب لذاته أو المستحق للمبودية له وكل منهما كلى انحصر فى فرد فلا يكون علما لان مفهوم العلم جزئى وفيه نظر لانا نعلم انه اسم لهذا المفهوم الكلى كيف وقد أجمعوا على أن قولنا لا اله الا الله كلمة توحيد ولو كان الله اسما للمفهوم كلى لما أفادت التوحيد لان الكلى من حيث هو كلى يحتمل الكثرة

الاشترك والله علم منقول من إله بعد اسقاط الهمزة وزيادة لام التعريف عوضا عنها على ذات واجب الوجود الخائق للعالم من غير أن يكون مفهومه هذه الأوصاف بل مدلوله هوية الواجب الأعظم وحقيقة الملك الأقدم فهو جامع للذات والصفات وليس مدلوله مفهوم الاله الذى هو المعبود بالحق كما قيل والالم يكن قول لا اله الا الله مفيدا للتوحيد لأنه يكون المعنى لا اله الا المعبود بالحق وحصر الألوهية فى المعبود بالحق لا يقتضى وحدانيته لأنه كلى يصح وجوده باعتبار نفس مفهومه فى ضمن أفراد والاجماع على أفادته التوحيد فيبطل هذا التقرير وأيضا لو كان كذلك لزم ان كان المستثنى منه المعبود بالحق استثناء الشيء من نفسه وان كان المعبود بالباطل لم يصح هذا الكلام أصلا لوجود المعبود بالباطل

بل يخرج العرف اذا أرى به الجنس الأنا بر يد بالسكره ما هو أعم منه ثم قال وفى كون الاضمار المذكور يقتضى أن يكون بالمعنى نظر لان الاضمار المذكور قد يحصل ببعض المعارف (قلت) وقد علمت بما قدمناه أنه ليس كذلك وقد مثل المصنف له بقوله هو الله أحد معنى بالعلم لفظ الجلالة الشريفة وهذا بناء على القول بأنها علم وهو المشهور قال الخطيبى فى جملة علما نظر لان ما وضع له هو المستحق للمبودية أو الواجب لذاته (١) وكل واحد منهما وان انحصر فى الخارج فى فرد واحد دليل يدل عليه وذلك لا يمنع

(٣٨ - شروع التلخيص - أول)

هو كلى أى لا من حيث انحصاره فى الخارج فى جزئى معين وقوله يحتمل الكثرة أى وهى تنافى التوحيد والراد باحتماله الكثرة قوله لها فى الخارج وليس الراد به ما قبل الجزم فأن دفع ما يقال كان الأولى أن يقول يفيد الكثرة لان الكثرة يفيد الكثرة قطعا لا احتمالا ثم ان قوله لو كان لفظ الجلالة اسما للمفهوم الكلى لما أفادت التوحيد فيه نظر لأنه على تقدير وضعه للمفهوم الكلى يفيد التوحيد بواسطة القرينة المعينة الدالة على انحصار ذلك للمفهوم فى الفرد المخصوص وحينئذ فاللازمة ممنوعة وأجيب بأن المراد لما أفادت التوحيد بذاته أى باعتبار معناه لغة بدون القرينة المعينة واللازم باطل لأنه يفيد التوحيد بذاته بدليل أن أهل اللغة يفرقون بين لا اله الا الله ولا اله الا الرحمن من حيث أفادة التوحيد فيجعلون الأول مفيدا للتوحيد دون الثانى فدل ذلك الفرق على أن الأول يفيد التوحيد بذاته والا فالقرائن توجد مع كل منهما وهذا يبين لك فساد ما قيل ان أفادة لا اله الا الله التوحيداً عاماً بحسب الشرع لا بحسب اللغة

(١) قوله وكل واحد منهما الخ هكذا فى الأصل ولعل الخبر سقط من فم الناسخ وحق الكلام وكل واحد منهما كلى الخ كما يؤخذ من عبارة المختصر كتبه صححه

وإما تعظيمه أو إلهائه ككافي الكنى والألقاب المحمودة وللذمومة وإما الكناية حيث الاسم صالح لها وما ورد صالحا للكناية من غير باب السندياليه قوله تعالى تبت يدا أبي لهب أي جهنمي

(قوله أو تعظيم أو إلهائه) لم يقل تعظيمه أو إلهائه لأنه قد قصد بإبراده علما تعظيم غير السندياليه أو إلهائه كأبو الفضل صديقك وأبو جهل رفيقك فإن في إبراده علما تعظيم المضاف للسند في الأول وإلهائه المضاف للسند في الثاني (قوله كافي الألقاب) أي كالتعظيم والإلهائه التي في الألقاب أي وكالأسماء الصالحة لذلك ككافي على ومعاوية إذا اعتبرناهما اسمين وكافي الكنى الصالحة لذلك أيضا نحو أبو الحبر وأبو الشر وأما نص على الألقاب لأنها الواضحة في ذلك لأن الغرض من وضعها الأشعار بالمديح أو التهم وقد تضمنتها الأسماء وإن لم يقصد بالوضع التمييز الذات لكونها منقولة عن غيره من شريفة أو خبيثة كمحمد وكتاب أو لا شهرتها بصفة محمودة أو مذمومة كحاتم ومادر وبعد الألقاب في ذلك الكنى كافي الفضل وأبي الجهل (قوله الصالحة لذلك) أي للتعظيم أو الإلهائه أي المشعرة بذلك من حيث أنها موضوعة لذلك المعنى في الأصل وهذا (٢٩٨) وصف كاشف للتوضيح للاحتراز عن غير الصالحة لعدم وجودها لأن

(أو تعظيم أو إلهائه) كافي الألقاب الصالحة لذلك مثل ركب على وهرب معاوية (أو كناية) عن معنى يصلح العلم نحو أبو لهب فعل كذا كناية عن كونه جهنميا بالنظر إلى الوضع الأول

كثيرا ويكون الاستثناء فيه حينئذ منقطعا (أو تعظيم أو إلهائه) أي ويعرف السند إليه بالعلمية ليفيد تعظيما لأشعاره به لكونه من الألقاب الدالة على ذلك أو ليفيد إلهائه لأشعاره بها كما إذا قيل في التعظيم هذا على حضر وفي الإلهائه هذا أنف الناقة حضر (أو كناية) أي يعرف السند إليه بالعلمية ليكون كناية عن معنى يستفاد منه باعتبار أصل وضعه قبل النقل فيقال مثلا أبو لهب قال كذا لينتقل منه إلى كونه جهنميا لأن أباهب باعتبار أصل الوضع يشعر بملازمة لهب النار كما يقال أبو الشر وأبو الحبر وأخو الحرب ملابس هذه الأشياء فإطلاقها إطلاقا علميا يمكن معه الشعور بالأصل مع القرائن والشعور بالأصل يمكن معه الشعور بملازمة النار المحصورة مع القرائن وهو أنه جهنمي وفي هذا الاستعمال انتقال من المألوف إلى اللازم في الجملة وهذا القدر كاف في هذا المقام في تسمية هذا الانتقال الذي قد قصد كناية من غير اشتراط شروط الكناية المحصورة للعلمية وأما القول بأن المراد بالكناية هنا أن يطلق اللفظ ويراد به لازم معناه كما يقال حاتم ويراد به لازم الذي اشتهر به وهو الجود أو لم يشتهر به كما يقال أبو لهب ويراد به لازم في الجملة وهو كونه جهنميا ولا يراد بالشخص للسمي بحاتم ولا بأبي لهب فقيه نظر وذلك أن أهل الفن مثالوا في هذا المقام تبت يدا أبي لهب ومعلوم قطعا أن المراد به الشخص لا لازمه وأيضا لو كان كذلك فإن أراد أنه يطلق على غير مسماه بضرب من المشابهة كنيته ومفهوم العلم جزئي قلت ليس كما قال بل الكنى هو الاله وأما لفظ الله فإنه علم حقيقي على الراجح ص (أو تعظيم أو إلهائه أو كناية

اللقب ما شعر بمدح أو ذم فلا يكون إلا صالحا للتعظيم أو الإلهائه (قوله مثل ركب على الخ) أي فالانسان بالسند إليه علما لأجل الدلالة على تعظيم مسماه فالتعظيم مأخوذ من لفظ على لأخذه من العلو والإلهائه مأخوذ من لفظ معاوية لأنه مأخوذ من العلو (١) وهو صريح الذنب فذكر الركوب والانهزام ليس لتوقف الأشعار عليه والالم يكن العلم مفيدا للتعظيم أو الإلهائه بل الافادة من غير مسمان التمثيل بعلى ومعاوية على اعتبار أهم القبان فانهما كما يصح اعتبارهما اسمين يصح

اعتبارهما لقبين (قوله أو كناية) أي أنه يؤتى بالسند إليه علما لأجل كونه كناية عن معنى يصلح العلم به واعتبار أي لذلك المعنى بحسب معناه الأصلي قبل العلمية (قوله نحو أبو لهب فعل كذا كناية الخ) أي فقوله أبو لهب فعل كذا في معنى قولك جهنمي فعل كذا وتوجيه الكناية في ذلك المثال أن أباهب بحسب الأصل مركب اضافي معناه ملابس للهب أي النار ملازمة شديدة كما أن معنى أبو الحبر وأبو الشر وأبو الفضل وأخو الحرب ملابس ذلك ومن لوازم كون الشخص ملابس للهب كونه جهنميا أي من أهل جهنم فإن الاله الحقيقي لهب نار جهنم فأطلق أبو لهب وأر بدلازمه وهو كونه جهنميا فإذا قلت في شأن كافر مسمى بأبي لهب أبو لهب فعل كذا مراد بذلك جهنميا فعل كذا كان كناية من إطلاق اسم للزوم وهو الذات للملازمة للهب وإرادة اللازم وهو الجهنمي والحاصل أنك إذا قلت في شأن كافر اسمه أبو لهب أو لهب فعل كذا فالنتيجة في إيراد السندياليه علما للكناية عن كونه جهنميا وبوجه الكناية أن معنى أبو لهب بالنظر للوضع الأول ذات ملازمة للنار ويلزم من ملازمته للنار كونه جهنميا فقد أطلقت اسم للزوم وهو أبو لهب وأردت اللازم وهو كونه جهنميا لافادة عذابه بالنار وغيرها مما في جهنم (قوله بالنظر الخ) أي والكناية في هذا العلم إنما تكون

(١) قوله من العلو: كذا في الأصل وليس العلو بالواو من مصادر عوى المذكورة في كتب اللغة كتبه مصححه

بالنظر الى الوضع الاول أى بالنظر الى معناه بحسب الوضع الاول وهو الاضافى لالنظر الى معناه بحسب الوضع الثانى وهو العلمى (قوله
 أعنى الاضافى) عبر بأعنى اشارة لدفع ما يتوهم من أن المراد بالوضع الاول الوضع العلمى فى قولهم ما وضع أولا وهو العلم وما وضع ثانيا ان
 أشعر بدمح أودم فلقب وان صدر باب أوأم فكسبية (قوله لان معناه) أى لفظ أبو لهب بالنظر للوضع الاول (قوله ملازم النار) أى
 الكاملة وهى جهنم لان الشئ اذا أطلق ينصرف للفرد الكامل منه فاندفع ما يقال ان القرآن ملابس للنامع أنه ليس جهنميا والاولى
 كما قال العصام أن يقال ان معناه بالوضع الاول من تنولده منه الاركانه وقود لها اذ لاشك في لزوم كونه جهنميا لذلك المعنى بخلاف ما قال
 الشارح فانه يحتاج الى ادعاء أن المراد باللهب الحقيقى أعنى نار جهنم لاجل أن يستلزم الكون جهنميا (قوله ويلزمه) أى يلزم الشخص
 الملابس للنار الكاملة أنه جهنمى أى لزومها عرفيالا انه يكفى عند علماء المعاني لانهم يكتبون بالملازمة فى الجملة وهو أن يكون أحدا الأمرين
 بحيث يصلح للانتقال منه لآخر وان لم يكن هناك لزوم عقلى واندفع ما يقال لان لم يلزم من ملازمة الشخص للنار الحقيقية أن يكون
 جهنميا لم لا يجوز أن يكون ملابسها وهو غير جهنمى ألا ترى لللائكة الزانية فانهم ملازمون لها ومع ذلك هم غير جهنمى (قوله
 فيكون) أى الانتقال الى كونه جهنميا انتقالا من اللزوم أعنى الذات للملازمة للنار الحقيقية وقوله الى اللازم أعنى كونه جهنميا (قوله
 وهذا القدر) أى الانتقال من المعنى للموضوع له أولا وان لم يكن هو المستعمل فيه اللفظ الى لازمه كافى فى الكناية ولا تتوقف على
 ارادة لازم ما استعمل فيه اللفظ وهو الذات للعينة وهذا جواب عما يقال ان الكناية يجب فيها أن يكون المراد من اللفظ لازم معناه
 كما فى كثير الرادفاته استعمل فى كثرة الرادفاته لازم معناه وهو الكرم وهنا ليس كذلك لان المعنى الذى استعمل فيه اللفظ
 الذات والكون جهنميا ليس من لوازمها وحاصل الجواب أن قولهم يجب فى الكناية أن يكون اللفظ مستعملا فى لازم معناه يعنى اذا
 كانت الكناية باعتبار المسمى بهذا الاسم وأما اذا كانت الكناية باعتبار (٢٩٩) المعنى الاصلى كما هنا فلا يجب فيها أن يكون
 المراد من اللفظ لازم معناه

أعنى الاضافى لان معناه ملازم النار وملابسها ويلزمه أنه جهنمى فيكون انتقالا من اللزوم الى اللازم
 باعتبار الوضع الاول وهذا القدر كافى فى الكناية وقيل فى هذا المقام ان الكناية كما يقال جاء حاتم
 ويراد به لازمه أى جواد لا الشخص المسمى بحاتم ويقال رأيت أباهب

واعتبار تناسب العلمية وجعله كليا كما يطلق حاتم ويراد به جواد فى الجملة بهذا الاعتبار كان استعارة على
 ما يأتى ان شاء الله تعالى لا كناية وان أراد الاطلاق عن الغير باعتبار اللزوم العرفى من باب اطلاق
 المقيد على المطلق لا باعتبار المشابهة كاطلاق أبى جهل للزوم معناه الذى اشتهر به وهو كونه جهنميا

المستعمل فيه بل يكفى
 فيها الانتقال من المعنى
 الاصلى للموضوع له أولا
 وان لم يكن اللفظ مستعملا
 فيه الى لازمه وهذا الجواب
 سقط قول الشيخ بس

بى شئ وهو ان الكناية الانتقال من المعنى المستعمل فيه اللفظ للزوم بواسطة أو بوسائط فان كان المعنى الاضافى لازما للمعنى العلمى
 فلا تكلف فى معنى الكناية حتى يقال وهذا القدر كافى وان لم يكن لازما ولا انتقال فلا كناية أصلا والظاهر أنه غير لازم فان الملابس
 للنار ليس لازما للشخص المعين من حيث هو شخص معين الذى هو مدلول العلم الا أن يقال انه يفهم عند استعمال اللفظ فى المعنى العلمى
 المعنى الاضافى لانه يلتفت الى المعنى الاصلية عند الاستعمال فى المعنى الحالية ثم ينتقل عن المعنى الاضافى الى لازمه وهذا القدر كافى
 (قوله وقيل الخ) حاصله أن الكناية على هذا القول فى قولك أبو لهب فعل كذا بالنظر للوضع الثانوى وهو المعنى العلمى أن الكناية
 فيه مثل الكناية فى جاء حاتم وبيان ذلك أن حاتم موضوع للذات العينة الموصوفة بالكرم ويلزمها كونها جوادا فاذا قلت فى شأن
 شخص كريم غير الشخص المسمى بحاتم وأردت جاء جواد فقد استعملت اللفظ فى نفس لازم المعنى العلمى وهو جواد وكذا
 أبو لهب معناه العلمى الذات للعينة الكافرة ويلزمها أن تكون جهنمى فاذا قلت فى شأن كافر غير أبى لهب جاء أبو لهب وأردت جاء
 جهنمى فقد استعملت اللفظ فى نفس اللازم للمعنى العلمى وأما على القول الاول فالعلم مستعمل فى معناه الاصلى لينتقل منه الى لازمه
 والحاصل أنه على الاول اللفظ مستعمل فى معناه الاصلى لينتقل منه للازم معناه وأما على القول الثانى فاللفظ لم يستعمل فى المعنى الاصلى
 ولا فى المعنى الثانوى وهو الذات المعينة أصلا وانما استعمل فى لازمها ابتداء فقام مستعمل ابتداء فى الجواد اللازم للذات المخصوصة
 المسماة بحاتم لاقى الشخص المعروف وهو الطائى لينتقل منه الى كونه جوادا وكذا أبو لهب استعمل ابتداء فى الجهنمى اللازم للذات
 المخصوصة المسماة بأبى لهب ولم يستعمل فى الشخص المعروف وهو عبد العزى لينتقل منه الى كونه جهنميا (قوله كما يقال الخ) أى
 مثل الكناية فى القول الذى يقال لأبى كريم غير حاتم الطائى جاء حاتم (قوله ويراد به لازمه) أى لازم معناه بأن يستعمل اللفظ ابتداء
 فى ذلك اللازم الذى اشتهر انصاف معناه به (قوله لا الشخص) أى ولا يراد به الشخص المعين المسمى بحاتم وهو الطائى لينتقل منه الى
 لازمه أعنى كونه جوادا (قوله ويقال) عطف على قوله يقال سابقا

(قوله أي جهنميا) أي لا الشخص السمي بأبي لهب في كلامه كتنفاه وحاصله أن يطلق أبو لهب مراد به جهنمي على أي كافر كان غير سمي بأبي لهب بأن كان اسمه يدامن لمراد به الشخص السمي بأبي لهب لينتقل منه إلى لازمه (قوله وفيه نظر) قد رد الشارح هذا القول بثلاثة أمور ذكر الأول بقوله لأنه الخ والثاني بقوله ولو كان الخ والثالث بقوله وما يدل الخ (قوله لأنه حيثئذ يكون استعارة) أي لأنه قد استعمل لفظ حاتم في غير ما وضع له وهو رجل آخر جواد لعلاقة المشابهة في الجود وكذا أبو لهب مستعمل في غير ما وضع له وهو رجل آخر جهنمي لعلاقة المشابهة في الكفر والجهنمية والقربنة هنا مائة من ارادة للغي الاصل لاستحالة أن يكون حاتم الطائي أو عبد المزي جاهد للعلم بموتهما وذلك معنى الاستعارة ثم لا ينبغي أن يكون المراد على هذا القيل أن لفظ حاتم مستعمل في الشخص السمي بحاتم لينتقل منه إلى لازمه وهو الجواد لأنه خلاف للتبادر من قول الشارح ويراد به لازمه أي جواد لا الشخص السمي بحاتم ومن قوله الآتي ولا شك أن المراد به الشخص السمي بأبي لهب لا كافر آخر ولأن هذا معنى الكناية على مذهب المصنف فلا يصح قوله لأنه حيثئذ استعارة لا كناية وكذا لا ينبغي أن يكون المراد على هذا القيل أن حاتم استعمل في الجواد لينتقل إلى ملازمه وهو الشخص للعلوم وأن أبا لهب استعمل في الجهنمي لينتقل إلى ملازمه وهو الكافر للعلوم لأنه خلاف لكلام الشارح ولأن هذا معنى الكناية على مذهب السكاكي فلا يصح قول الشارح أنه حيثئذ يكون استعارة لا كناية فليتأمل كذا ينبغي تقرير هذا اللقاع خلافا لما في حواشي سم اه يس (قوله يكون استعارة) أي أن اعتبر أن العلاقة للشاهبة وان اعتبر أن العلاقة غيرها كالاطلاق والتقييد كان مجازا مرسلا وذلك أنه يصح أن يكون من قبيل اطلاق اسم لتقيد وهو أبو لهب فإنه اسم للكافر المخصوص الذي زلت فيه الآية على الإطلاق وهو مطلق الكافر ثم أريد به الكافر المخصوص السمي بز بد مثلا فيكون مجازا مرسل بمرتين علقه الاطلاق والتقييد كالطلاق الشفر الذي هو اسم لشفة البعير على مطلق (٣٠٥) الشفة ثم أريد منها شفة الانسان (قوله على ماسيجي) أي في مبحث الكناية من

<p>أي جهنميا وفيه نظر لأنه حيثئذ يكون استعارة لا كناية على ماسيجي . ولو كان المراد ما ذكره لكان قولنا فعل هذا الرجل كذا مشيرا إلى كافر وقولنا أبو جهل فعل كذا كناية عن الجهنمي ولم يقل به أحد وما يدل على فساد ذلك أنه مثل صاحب المفتاح وغيره في هذه الكناية بقوله تعالى نبت يدا أبي لهب كان مجازا مرسلا وان أراد الاطلاق على لازم اتفق - صوله في الشخص ولو لم يشتهر بلزومه حتى يكون تشبيها أو ارساليا كان قولنا هذا الرجل مشيرا إلى كافر فعل كذا كناية عن الجهنمي ولم يقله أحد فتأمل</p>	<p>أن الكناية استعمال اللفظ في معناه ابتداء لينتقل منه للازمه على مذهب المصنف وعلى مذهب السكاكي استعمال اللفظ في لازم معناه ابتداء لينتقل منه إلى الملزوم وهو معنى</p>
---	--

اللفظ الموضوع له وهما قد استعمل اللفظ ابتداء في اللازم لينتقل منه إلى غير ما وضع له اللفظ على ما مر (أو قوله ولو كان المراد ما ذكره) أي لو كان المراد في تقرير الكناية ما ذكره هذا القائل من أن اللفظ مستعمل في لازم الذات لازم عليه أنك اذا أشرت لكافر وقلت فعل كذا هذا الرجل والقصد أن الفعل صدر من غير هذا الرجل المشار إليه أو قلت في شأن كافر لا يسمى بأبي جهل أو بوجهل فعل كذا يكون كناية عن الجهنمي لأنك أطلقت اسم الملزوم وهو أبو جهل والاشارة للكافر وأردت اللازم وهو الجهنمي وجعل هذا من الكناية لم يقل به أحد وجه الاستزمام أن هذا القائل جعل منشأ الانتقال للجهنمي كون التات الكافرة مستلزما له وهذا اللازم لا يتوجه على القول الاول من أن اللفظ مستعمل في معناه الاصل وهو الاضافي لينتقل منه إلى لازمه الذي هو الجهنمي لان المعنى الاضافي في أبي جهل ليس من لوازمه الجهنمي (قوله ولم يقل به أحد) أي لم يقل بأنه كناية أحد وقد يجب أن لا يلزم من فهم الجهنمي من أبي لهب فهمه من أبي جهل ولا من قولك هذا لعدم اشتها المعنى الذي وضع له اللفظ بذلك اللازم وهو الجهنمي والحاصل أن المعنى الذي وضع له اللفظ نارة يشتهر بصفة ونارة لا يشتهر بها وان كانت تلك الصفة ثابتة له فان كان مشتهرا كما في أبي لهب فانه اشتهر بأنه جهنمي فيصح استعمال اللفظ في تلك الصفة اللازمة على طريق الاستعارة أو الكناية وان كان غير مشتهر كزيد وعمرو الكافرين لم يقل أحد بصفة استعمال اللفظ في ذلك الوصف كناية أو استعارة فأبو لهب اشتهر بأنه جهنمي دون أبي جهل فقياس هذا على هذا فقياس مع الفارق (قوله في هذه الكناية) أي لهذه الكناية ففي معنى اللام (قوله نبت يدا أبي لهب) ان قلت الكلام في العلم المسند اليه وأبو لهب في الآية مضاف اليه لا مسند اليه فكيف يمثل صاحب المفتاح بهذه الآية أجيب بأن اليد في الآية مقحمة لأن غالب الأعمال بها فاذا هلك فقد هلك صاحبها وحيثئذ فأبو لهب مسند اليه في الحقيقة وقيل انها غير زائدة لما روى أن سبب النزول أنه أخذ حجرا بيده فرمى به النبي ﷺ وعليه فيكون ذكره الآية في باب المسند اليه تنميما للفائدة كما هو دأب السكاكي

(قوله ولا شك أن الراد الخ) أي وحيث كان المراد الشخص المسمى بأبي لهب لا كافرا آخر لم يكن كناية عن الجهنمي الاعلى القول الأول
اذ على القول الثاني لا يكون أبو لهب كناية عن الجهنمي الا اذا كان المراد شخصا غير المسمى بأبي لهب كما مر (قوله أو ايهام استلذاذاه)
أي استلذاذ التكلم بالسند اليه أي أن يوهم بالتكلم المخاطب أنه وجد (٣٠١) السند اليه لتبذوا في ذكر الايهام نظر لان اللفظ

الدال على المحبوب للنفس
لذيذ عندها فالاستلذاذ
حاصل تحقيقا لاعلى سبيل
الايهام فالأولى أن يقول
أو الاعلام بالاستلذاذ به
وأجيب بأمرين الاول أن
المراد اللذة الحسية باعتبار
الدلالة على المعنى ولا شك
أنها متوهمة لا محققة
الثاني أن المراد اللذة بذكر
العلم من غير اعتبار الدلالة
على المعنى ولا شك أن
حصول اللذة المعنوية
بذكر العلم من غير اعتبار
الدلالة على المعنى أمر متوهم
هذا كله ان فسرنا الايهام
بالتوهم أمالو أو يبدى الابقاع
في وهم السامع أي ذهنه
ولو على سبيل التحقيق فلا
اعتراض أصلا (قوله
ليلاي الخ) أضاف ليلاي الى
نفسه حين كونها من
الطيبات ولم يصفها الى نفسه
حين كونها من البشر لكمال
حسده وغيره ذكره شيخنا
الحفنى والشاهد في قوله
أم ليلاي اذ مقتضى الظاهر
أن يقول أم هي لتقدم
الرجوع لكنه أورد المسند
اليه علما لايهام استلذاذاه

ولاشك أن المراد به الشخص المسمى بأبي لهب لا كافرا آخر (أو ايهام استلذاذاه) أي وجدان العلم لتبذوا
نحو قوله بالله يا طيبات القاع قلن لنا * ليلاي منكن أم ليلاي من البشر
(أو التبرك به)

(أو ايهام استلذاذاه) أي ايهام التكلم السامع أن العلم وجد له تذيلا فأحرى اذا وجد له تذيلا بالعلم كقوله
بالله يا طيبات القاع قلن لنا * ليلاي منكن أم ليلاي من البشر
كر ليلاي لايهام الاستلذاذ أول وقوع الاستلذاذ وكان يكفيه ام هي وايهام الاستلذاذ يظهر عند
تكرار اسم ما يظن محبو (أو التبرك به) كقولنا الله الهادي ومحمد هو الشفيح عند قول الجاهل

أو ايهام استلذاذاه أو التبرك به) ش أي يؤتى بالعلم لاشعاره بتعظيم السند اليه أو اهانتها كما في السكى
واللقاب الممودة وتلذذ مومة أي اللقب من الاعلام فان بين العلم واللقب عمومًا وخصوصًا من وجه
وقوله كما في السكى فيه نظر فن السكينة ان أشمرت بضمة أو رفعة فهي من الألقاب والافلاشمار لها بشيء
من ذلك الا أن يقال الخطاب بالسكينة كيف كانت تعظيم قال الشاعر
أ كنيه حين أناديه لأكرمه * ولا ألقبه والسوأة اللقب

وبين السكينة واللقب اللذين هما قسمان من العلم عموم وخصوص من وجه فان قلت كيف يشعر العلم
باللقب بشيء ومعناه غير مراد فان الاعلام لا تدل على معناها الذي كانت موضوعة له قبل العلمية
قلت يشعر باعتبار استحضار معناه واستحضار أمر بما كان حاصلا على التسمية وان لم يكن معناه مرادا
ولذلك قال * أنا الذي سمتني أمي حيدره * لان موضوعة قبل العلمية الأسد وقوله واما
للكناية بمعنى أن يكفى عن الاهانة أو غيرها والعلم صالح لذلك والفرق بينهما وبين الأول أن الأول لم يقصد
معناه انما قصد التسمية وأشمر وفي الثاني كفى به عن معناه وفيه تنازع في تسميته الآن علما واما هو صالح
للكناية من غير باب السند اليه ثبت بدا أبي لهب فانه يحضر في ذهن لهب النار التي هي داره لانه
سمى بأب لهب بذلك فانه قيل انما سمي بأب لهب لأن لونه كان ملتهبا وأيضا الظاهر أنه سمي بذلك في
صفه قبل استحقاقه النار وانما قلنا من غير باب السند اليه لان السند اليه في الآية الكريمة يدال العلم
وقد أورد على السكاكي أنه أورد هذا في أمثلة كون السند اليه علما وأجيب عنه بأن المراد بيديه نفسه
اطلاقا لاسم الجزء على الكل فيكون منها وفيه نظر لان يديه حينئذ يدبهما ذاته وذاته لا يشعر بهذا
الاسم الذي يشعر بالاهانة وأيضا فالسند اليه على هذا التقدير ليس علما بل هو مضاف الى العلم أو يقال
عند السكاكي هذا من باب السند اليه يعني به اسناد النسبة كما نقل عن سيبويه أنه قال غلام زيد معناه
زيد ملك غلاما وهذا ما تقدم الوعد به عند الكلام على الاسناد العقلي * وإما لايهام استلذاذاه
كقول النبي أساميل تزده معرفة * وانما ذكرها
قال السكاكي وما شا كل ذلك أي من ارادة العلم باسمه والحكم عليه أو نحو ذلك

(قوله أو التبرك) يصح أن يراد التبرك به باعتبار دلالة العلم على المعنى وأن يراد التبرك به بمجرد ذكر العلم من غير اعتبار تلك الدلالة فعلى
التوجه الأول يتعين عطفه على الايهام لان التبرك حاصل تحقيقا لانه متوهم وعلى الثاني يكون معطوفا على الاستلذاذ لان التبرك
حينئذ متوهم لا محقق

(قوله نحو الله الهادي) أي عند ذكر الله تعالى وقوله ومحمد الشفيح أي عند ذكر المصطفى صلى الله عليه وسلم (قوله كالتفاضل) هو بالهمز وذلك نحو سعد في دارك (قوله والتظير) أي التناؤم كالساق في دار صديقك (قوله والتسجيل) أي ضبط الحكم وكتابته عليه كإلو قال الحاكم لعمر وهل أفرز يد بكذا فيقول عمرو ز يد أفر بكذا فلم يقل هو أفر بكذا لاجل تسجيل الحكم عليه وضبطه بحيث لا يقدر على انكار الشهادة عليه بعد (قوله وغيره بما يناسب اعتباره الخ) كالتنبيه على غباوة السامع كإلو قال لك عمرو هل زيد فعل كذا فتقول له زيد فعل كذا بإيراد السند اليه لعدم كون المحل للضمير للتنبيه على بلادة المخاطب وأنه لا يفهم إلا باسم المظهر ولا يفهم مع اختصار الكلام وكالحث على الترحم نحو أبو الفخر يسألك (قوله لعدم علم المخاطب) أي فقط بدليل قول الشارح بعد ولم يتعرض المصنف لما لا يكون لتسليم (قوله بالاحوال (٣٠٢) المختصة به) الأولى أن يقول بالأحوال المختصة به ليشمل عدم العلم بالاسم ثم إن

نحو الله الهادي ومحمد الشفيح (أو نحو ذلك) كالتفاضل والتظير والتسجيل على السامع وغيره بما يناسب اعتباره في الاعلام (والموصلية) أي تعريف السند اليه بإيراده اسم موصول (لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة

هل الله الهادي أو هل محمد الشفيح (أو نحو ذلك) كالتفاضل في قول الثقات سعد في دارك والتظير في قولك الساق في دار صديقك والتسجيل على السامع أي التحقيق والتنبيه عليه كما يحق الشيء بالكتابة حتى لا يجد إلى انكار السامع سبيلا فإذ قيل لاحدهل سببت هذا وأهنته فيقول زيد سببت وأهنته بسمع منه فلا يجد السبيل إلى أن يقول ما سكت إلا أنني ظننته يحدث عن غيره وغير ذلك مما يناسب الاعلام كتنافي الانكار لدى الحاجة حيث يكون العلم مشتركاً بين الحاضرين (والموصلية) أي تعريف السند اليه بإيراده اسم موصول وقدمه على اسم الإشارة مع أن اسم الإشارة أعرف لأن فيه شبه الالتفات بإفادته وصف الرقعة وعكسها وأما المعرف بال العهدية فهو مع العرف بالموصلية في رتبة واحده ولذلك صح وصف العرف بالموصل كإي قوله تعالى الخناس الذي يوسوس ولكن قدّم الموصول عليه لما ذكر أيضاً والمضاف رتبة مرتبة ما يضاف اليه فتأخره عن ذوات الرتب أنسب ومحل التعريف بالموصلية أن يكون السامع عارفاً بنسبة جملة إلى مفهوم ذهناً فهذا أصلها فإذا قيل مثلاً من أحسنت إليه بالامس قدشكرك كان المعنى ذلك اليهود لك بأنك أحسنت إليه قدشكرك ولو قلت بدله إنسان أحسنت إليه بالامس قدشكرك ليفض هذا العهد في أصل الوضع كما أفاده الموصول ولو كان قد يعرض له التعيين لاختصاص الوصف ولهذا إذا أريد التعيين كان استعمال الموصول هو الأصل لأنه يفيد التعيين بالوضع فترجح عن استعمال النسكرة للموصوفة لأن التعيين بها انفاقي عرضي (لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة

ص (والموصلية الخ) ش التعريف بالموصلية يكون لاحد أسباب الأول أن لا يكون المخاطب يعلم من أحوال السند اليه غير الصلة

المراد باختصاصها به عدم عمومها للغالب الناس لعدم وجودها في غيره (قوله سوى الصلة) فيه أن عدم العلم بسوى الصلة لا يستدعي إنيان السند اليه موصولاً لأنه إذا علم بالصلة أمكن أن يعبر عنه بطريق غير الوصلية كإضافة نحو مصاحبنا بالامس كذا وكذا وأجيب بأن التكلفة لا يشترط فيها أن تكون مختصة بتلك الطريق ولا أن تكون أولى بها بل يكفي وجود مناسبة بينهما وحصولها بها وإن أمكن حصولها بغيرها أيضاً فليس المراد بالافتضاء هنا إلا مجرد المناسبة من غير الطراد وانعكاس فالعلم بالحال المختصة كما يحصل

بالموصلية يحصل بالإضافة وبهذا يجب أيضاً ما أورد على قوله أو استهجان الخ من أن مجرد استهجان التصريح بالاسم لا يفيد اختيار الموصلية لجواز أن يعبر عنه بطريق آخر من طرق التعريف لاستهجان فيه فلا بد من انضمام شيء إلى الاستهجان ليرجح اختيار الموصلية على ما سواها من الطرق * واعلم أن ما ذكرناه من أن التكلفة لا يشترط فيها اختصاص بتلك الطريق بل يكفي كونها مناسبة للفتضى كانت موجبة أو مرجحة أو لم تكن كذلك والترجيح من قصد التكلم هذه طريقة للفتاح ومذهب الشارح أن التكلفة لا بد أن تكون موجبة أو مرجحة ولذا قال العلامة عبدالحكيم إن عدم علم المخاطب سوى الصلة نسكتة موجبة لإيراده موصولاً لأنه إذا لم يكن معلوماً للمخاطب شيء من الأحوال المختصة بالصلة لا يمكن إيراد شيء من طرق التعريف سوى الموصلية وإيراده نسكرة خروج عما نحن فيه إذ كلامنا في إيراده معرفة ولا ينقض قولنا مصاحبنا أمس رجل فاضل أو الرجل الذي كان معنا بالامس فاضل لأن طريق الإضافة إحضار للمهود بمنوان المضاف إليه وطريق أداة التعريف إحضار للمهود كقولك

بعضوان آل و طريق الموصولية احضار له بعنوان النسبة الخبرية المفيدة لانصاف الموصولية بها وهذه الطرق متغايرة اه وأماما أورده بعضهم على الصنف من أن عدم العلم بسوى الصلة لا يستدعي انيان السند اليه موصولا للاستغناء عن الموصول بجعل تلك الحالة المختصة للعلومة للمخاطب صفة للنكرة وأجاب عنه بأن تعيين الموصول وضعي بخلاف تعيين النكرة فانه بحسب الخارج دون الوضع لان الموصول موضوع لكل معين وضعا واحدا باعتبار أمر عام أو موضوع للمفهوم السكلي المستعمل في جزئياته العينة على الاختلاف الواقع بين الشارح والعضد في ذلك والنكرة الموصوفة موضوعة للمفهوم السكلي مستعملة فيه وان كانت منحصرة في معين بحسب الخارج وما كان تعيينه بحسب الوضع أقوى مما كان تعيينه بحسب الخارج فهو في حيز السقوط لان الكلام في ترجيح تعريف على تعريف بعد كون المقام للتعريف والنكرة الموصوفة بمنزلة عنه نعم يرد على الصنف شئ آخر وهو أن قوله سوى الصلة يقتضى أن الخبر غير معلوم للمخاطب لانه من الاحوال المختصة بالسند اليه ولم يستثن منها الا الصلة مع أنه قد يكون معلوما للمخاطب وذلك فيما اذا كان المقصود من الخبر لازم الفائدة فكان الاولى أن يقول سوى الصلة والخبر وأجيب بأن الخبر لا يجب أن يكون من الاحوال المختصة بالسند اليه بل نارة يكون من الاحوال العامة كافي مثال الشارح ونارة يكون من الاحوال الخاصة كافي بقرة تكلمت فلم يدخل الخبر حينئذ في المستثنى منه فلا وجه لاجراجه وأما الصلة فيجب أن تكون مختصة بالسند (٣٠٣) اليه لانها معينة له بدليل أنه صار

معرفة بواسطة انصافه بها
(قوله الذي كان معنا أمس
الخ) أى فالمخاطب لم يعلم
شئنا من أحوال السند اليه
الا كونه كان معنا بالأمس
ولم يعلم كونه عالما ولا (قوله
لما لا يكون المتكلم الخ)
مامصدرية أى لم يتعرض
لعدم كونه المتكلم له علم
بسوى الصلة ولا لعدم
كون كل من المتكلم
والمخاطب له علم بسوى
الصلة أو موصولة والماند
مخوف أى لما لا يكون

كقولك الذي كان معنا أمس رجل عالم) ولم يتعرض المصنف لما لا يكون للمتكلم اولكليه علم بغير
الصلة نحو الذين في بلاد المشرق لأعرفهم أولا نعرفهم لقله جدوى مثل هذا الكلام

كقولك الذي كان معنا أمس رجل عالم) أى التعريف بالموصولية يكون لعدم علم الخ لا يقال لا يتعين
الموصول فيما ذكرنا صراحة أن يقال مصاحبنا بالأمس أو رجل مصاحب لنا بالأمس لانا نقول أمارك
التعيين بالنكرة الموصوفة فلان التعريف بالموصولية في نحو هذا أرجح لافادته التعيين بالوضع كما
تقدم وأماما كان التعبير بالضاف لافادة ما ذكر لان الاضافة أيضا أصلها العهد فلا يوجب سقوط
الموصول لان ما حضر للبلغ مما يحقق نسكة المقام يكفى في المراعاة اذ لا يجب اختصاص النسكة بما
استعمل لها تأمله ولم يتعرض المصنف لما لا يعلم فيه المتكلم فقط أو المتكلم والمخاطب معا سوى الصلة
كقول القائل الذين في بلاد المشرق لأعرفهم اذا كان هو الجاهل بسوى هذه الصلة أولا نعرفهم اذا
كانا معا جاهلين لقله فائدة هذا الكلام لانه اذا لم يعرف الا الصلة فعند ذلك لا يدق حال يخبر به الا عدم
المعرفة ونفي المعرفة في الاخبار لا يفيد غالبا

كقولك الذي كان معنا أمس رجل عالم

فيه المتكلم الخ (قوله نحو الذين في بلاد المشرق الخ) أى فالمتكلم وحده أو مع المخاطب ليس له علم الا بالصلة وهى الكون في بلاد المشرق
(قوله الذين الخ) فيه مع ما قبله لف ونشر مرتب والاولى أن يمثل لعدم علم المتكلم بقوله الذين كانوا معك أمس لأعرفهم لانه أدل على
معرفة المخاطب من مثال الشارح (قوله لقله جدوى مثل هذا الكلام) أى لقله الفائدة في هذا الكلام وأماما لم يقل عدم فائدة هذا
الكلام لانه لا يخلو عن فائدة وهى افادة المخاطب عدم معرفة للمتكلم لهم وأماما كانت تلك الفائدة قليلة النفع بحيث لا يلفت اليها البليغ
لان للفروض أن المتكلم لا يعلم بشئ ممن الاحوال المختصة بسوى الصلة فلا يمكن الحكم عليه من المتكلم الا بالاحوال العامة والحكم بالاحوال
العامة قليل الجدوى لان الاغلب العلم بها بخلاف ما اذا لم يكن للمخاطب علم بسوى الصلة فان المتكلم يجوز أن يكون عالما بالاحوال
المختصة به فيحكم بها عليه ويكون الكلام كثيرا الجدوى ثم ان قوله لقله جدوى الخ يقتضى أنه لا يكون في الكلام فائدة عظيمة عند انتفاء
علم المتكلم بغير الصلة وليس كذلك بل قد يكون فيه ذلك كقول الذى ملك الروم يعظم العلماء فان معرفة أنه يعظم العلماء فائدة معتديها
وكذلك قولك الذين في بلاد المشرق زهاد فان معرفة أنهم زهاد فائدة يعتديها وأجيب بان ما ذكره الشارح هو الغالب فلا يرد المثال
السابق لانه من غير الغالب وأماما أجاب به بعضهم من أن الكلام فيما اذا لم يكن للمتكلم علم بسوى الصلة وهذا المثال المتكلم فيه علم بسوى
الصلة وهو أنه يعظم العلماء فردود بأمرين الاول ان مثال الشارح كذلك أيضا فان المتكلم علم بسوى الصلة وهو أنه لا يعرفهم الثانى
أن المراد بسوى الصلة ما هو من الاحوال المختصة والخبر ليس منها كما تقدم

(قوله أو استهجان) أي استقباح التصريح بالاسم الدال على ذات المسند اليه أما لاشعاره بمعنى تقع النفرة منه لاستقذاره عرفاً نحو البول والفساء ناقض للوضوء فتعدل عن ذلك لاستهجان لقولك الذي يخرج من أحد السيلين ناقض وأما النفرة في اجتماع حروفه (قوله بالاسم) مراده به العلم بأقسامه الثلاثة فهو من اطلاق الخاص وإرادة العام (قوله أي تقرير الغرض الخ) إنما قدم هذا القول لأنه أحسن الأقوال الثلاثة ووجه أحسنها أن المفسود من الكلام إفادة الغرض السوقي له وكل من المسندين إنما أتى به لإفادة ذلك الغرض وحينئذ يحمل التقرير على تقريره أولى (قوله والمراد مفاعلة من رادير ودجاء وذهب) هذا معناها في الاصل أي أن معناها في الاصل المجيء والذهاب والراد بها هنا المخادعة وهو أن يحتال كل من شخصين على صاحبه في أخذ ما يبيده يريد أن يغلبه ويأخذه منه وحينئذ فيكون التركيب من قبيل الاستعارة والتشبيهية بأن شبه هيئة المخادع بهيئة الذي يجيء ويذهب واستعبرت المرادة الموضوعه لحال الذي يجيء ويذهب لحال المخادع ووجه التشبه بين المرادة والمخادعة أن كلا منهما هيئة منتزعة من عدة أمور أو من قبيل التبعية بأن شبهت المخادعة بالمجيء والذهاب بجامع التردد في كل واستعبرت المرادة الموضوعه للمجيء والذهاب للمخادعة واشتق من المرادة راودت بمعنى خادعت ثم بعد هذا كله فالمخادعة ليست باقية على عمومها بل الراد للمخادعة على خصوص الجماع والحاصل أن المرادة في الاصل بمعنى المجيء (٣٠٤) والذهب فأر يد منها المخادعة وهي مطلقة والمراد منها مخادعة خاصة وأن

(أولاً استهجان التصريح بالاسم أو زيادة التقرير) أي تقرير الغرض المسوق له الكلام وقيل تقرير المسند وقيل تقرير المسند اليه (نحو وراودته) أي يوسف والمراد مفاعلة من رادير ودجاء وذهب وكان المعنى خادعته عن نفسه وفعلت فعل المخادع لصاحبه عن الشيء الذي لا يريد أن يخرج من يده يحتال عليه أن يغلبه

ثم عطف على قوله لعدم قوله (أو لاستهجان) أي استقباح (التصريح بالاسم) أمام من جهة تركيبه من حروف يستقبح اجتماعها أو لاشعاره في أصله بمعنى تقع النفرة منه لاستقذاره عرفاً كأن يقال ما يضع فلان مثل ما للشاة بدلا عن ذكر اسم ما يوضع (أولاً زيادة التقرير) يحتتمل ثلاثة أوجه تقرير الغرض المسوق له الكلام وليس مسندا ولا مسندا اليه وتقرير المسند وتقرير المسند اليه والمثال يحتتمل للكل (نحو) قوله تعالى (وراودته) أي يوسف

الثاني أن يكون اسمه مستهجاناً فيطوي ذكره لهجنة نزهه عنها لسانك أو سمع المخاطب كما إذا أرادت أن تقول أوجهل فعل كذا فتأتي بصفة من صفاته بدل اسمه وتجعلها صلة به الثالث زيادة التقرير أي تقرير المسند كقوله تعالى وراودته

المرادة صارت حقيقة عرفية في المخادعة وإلى هذا أشار الشارح بقوله وكان المعنى أي المراد أو العرفي وليس المراد وكان المعنى الحقيقي ثم انه ورد سؤال حاصله انه اذا كان المراد بالمرادة للمخادعة فيقتضى وقوع الطلب من كل منهما لان المفاعلة تقتضى وقوع الطلب من كل منهما ويوسف عليه السلام معصوم لا يقع منه طلب ذلك الأمر وأجاب عنه

الشارح بقوله وفعلت فعل المخادع أي المحتال وحاصله أن

المفاعلة هنا ليست على بابها بل المراد بها أصل الفعل وإنما عبر بالمفاعلة للدلالة على الباطنة في طلبها منه واختلافها ويجوز أن تكون المفاعلة على بابها وان الطلب حصل من كل منهما وان اختلفت جهته فطلبها للوقوع وطلبه للتعك كإفسار به قوله تعالى ولقد همت به وهم بها أي همت به فعلا وهم بهاتر كما ثم انه ورد سؤال حاصله حيث كان الراد بالمرادة المخادعة فما حقيقة المخادعة فأجاب الشارح بأنها ان يحتال عليه هذا حاصل تقرير كلام الشارح كذا قرر شيخنا العدوي (قوله وكان المعنى الخ) إنما يجوز بذلك لأنه لا قدرته على القطع بأن هذا مراد الله فالادب الاثنيان بالمعبرة للفقيدة لظن وقوله خادعته عن نفسه عن معنى لام التعليل أي لاجل نفسه مثلها في قوله تعالى وما كان استغفار ابراهيم لابيه الا عن موعده وعدها لياه وما نحن بتاركي آلهتنا عن قولك أو أن المعنى خادعته خداعاً ناشئاً عن نفسه وحاصلها بواطلتها وسببها فيفيد العلية والسببية (قوله وفعلت الخ) عطف تفسير وفيه إشارة إلى أنه لم يتحقق المخادعة حقيقة اذ لم يحصل لها ما أراده من الواقعة وفيه إشارة أيضاً إلى أن المفاعلة ليست على بابها (قوله عن الشيء) متعلق بالمخادع لتضمنه معنى اللباعد وضمير لا يريد الرجوع إلى صاحب وجعل عبد الحكيم عن معنى لام التعليل أي فعلت فعل المخادع لصاحبه لاجل الشيء الذي لا يريد صاحبه أن يخرج من يده (قوله يحتتمل) ضميره راجع للمخادع وهذه الجملة مبينة لقوله فعلت فعل المخادع ولذا ترك العاطف فهي مستأنفة جواباً لسؤال كأن قائلها قال فما ذلك الفعل الذي يفعله المخادع لصاحبه فقال يحتتمل المخادع على صاحبه مراداً ان يغلبه

التي

التي هو في بيتها عن نفسه فإنه مسوق لتزيه يوسف عليه السلام عن الفحشاء، والذكور أدل عليه من امرأة العزيز وغيره

(قوله ويؤخذ منه) تفسير لما قبله (قوله وهي الخ) لما كانت المخادعة عامة بين المراد منها بقوله وهي أي المخادعة هنا عبارة عن التحل أي الاحتيال على مجامعة يوسف زليخا فاللام في قوله لمواقفته بمعنى على (قوله متعلق براودته) أي وعن بمعنى لام التعليل أي راودته لأجل ذاته لما احتوت عليه من الحسن والجمال (قوله فالغرض الخ) أي اذا علمت ما قلناه لك في معنى المرادة فالغرض الخ (قوله وطهارة ذيله) شبه عدم ارتفاع الذيل للزنا بعدم تلونه بالنجاسة على طريق الاستعارة المصروفة ثم جعل ذلك كناية عن عدم ملازمة صاحبه للعاصي (قوله والذكور) أي وهو قوله التي هو في بيتها وقوله أدل عليه أي على الغرض للسوق له الكلام وهو نزاهة يوسف عن للعاصي والحاصل أن الغرض للسوق له الكلام يدل عليه كل من للوصول واسم الجنس الذي هو امرأة العزيز والعلم الذي هو زليخا الآن للوصول يدل على ذلك أكثر من غيره لأنه يقتضي أنه تمكن منها (٣٠٥) ولم يفعل بخلاف غيره فإنه لا يدل على التحكّن

(قوله زليخا) بفتح الزاي وكسر اللام كما في القاموس وبضم الزاي وفتح اللام كما في البيضاوي (قوله وتمكن من نيل المراد منها) ان قيل هو نبي معصوم فكيف عبر بالتمكّن قلت المراد بالتمكّن

بحسب الصورة الظاهرية والافهوه نبي معصوم وقوله من نيل المراد أي مرادها لامراده (قوله تقرير لراودة) أي أنها وقعت وثبتت وقوله تقرير لراودة أي التي هي المسند وقوله لما فيه أي في الكون في بيتها كما يدل عليه قوله قبل لأنه اذا كان في بيتها الخ (قوله من فرط) أي من شدة الاختلاط والالفة وحاصل ما ذكره من تقرير المسند انه اذا كان مملوكا لها على زعمها بحسب الصورة

ويأخذه منه وهو عبارة عن التحل لمواقفته ايها والسند اليه وهو قوله (التي هو في بيتها عن نفسه) متعلق براودته فالغرض للسوق له الكلام نزاهة يوسف عليه السلام وطهارة ذيله والذكور أدل عليه من امرأة العزيز أو زليخا لأنه اذا كان في بيتها وتمكّن من نيل المراد منها ولم يفعل كان غاية في النزاهة وقيل هو تقرير لراودة لما فيه من فرط الاختلاط والالفة وقيل تقرير للسند اليه لامكان وقوع الإبهام والاشترار في امرأة العزيز أو زليخا والمشهور أن الآية مثال لزيادة التقرير فقط وظني أنها مثال لها ولاستهجان التصريح بالاسم

(التي هو في بيتها عن نفسه) فالغرض للسوق له الكلام نزاهة يوسف وبه عن مظنة الفحشاء وما ذكر أشد تحقيقا وتقريراً لتلك النزاهة بما لو قيل وراودته امرأة العزيز لأنه اذا امتنع مع كونه في بيتها متمكنا في خلوة منها كان غاية في النزاهة ونهاية في الطهارة باطنا وظاهرا عن الفحشاء وفيه أيضا تقرير المرادة التي هي المسند لما يفيد كونه في بيتها من فرط الالفة والاختلاط في خلوة فيتمكّن منها على أتم وجه فقد أفاد تقريرها ووجودها بأتم وجه بما ذكر من الوصول وصلته وفيه أيضا تقرير للسند اليه ونفي احتمال التشابه والاشترار اللذين يمكن حصولهما لو قيل مثلا امرأة العزيز أو زليخا ومعنى راودته احتالت بما أمكن لها في التوصل اليه وهو فاعلت من راودت وذهب وجاء فهو استعارة تمثيلية على حد قولهم في المتردد في أمراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى كذا قيل ولا يبعد أن يقال نقلت المرادة عرفا الى طلب التوصل الى الشيء العزير على من كان بيده بحث وتمحّل أي تخيل ثم ان المشهور عندهم ان الآية مثال لزيادة التقرير والفهم من كلام السكاكي انها مثال لزيادة التقرير والاستهجان لان زليخا من المستقيح في تركيب الحروف ومن السند في كراهة اللسان ونفرة السمع

التي هو في بيتها عن نفسه فإنه لو قيل زليخا لم يقدم أقاده هنا من ذكر السبب الذي هو قرينة في تقرير المرادة وهي كونه في بيتها وهذا مثال للسند اليه وهو فاعل اذا لفرق بين المبتدأ والفاعل

(٣٩ - شروح التلخيص - أول) وعندها في بيتها صارت متمكنة منه غاية التمكن حتى اذا طلبت منه شيئا لا يمكنه أن يخالفها فقوله التي هو في بيتها تقرير لراودة وأنها حصلت ولا بد لما فيه من الدلالة على زيادة الاختلاط فيفيد حينئذ صدور الاحتيال منها على وجه أتم وأعظم من غيره (قوله في امرأة العزيز) راجع للإبهام وقوله أو زليخا راجع للاشتراك وعبر في الأول بالإبهام وفي الثاني بالاشترار لان الأول اسم جنس من قبيل للتواطى فيه إبهام والثاني علم يقع فيه الاشتراك اللفظي ويحتمل أن امرأة العزيز وزليخا راجعان للإبهام وللإشتراك والاشترار في امرأة العزيز معنوي وفي زليخا لفظي وحاصل ما ذكره في تقرير السند اليه أنه لو قال وراودته زليخا لم يعلم أنها التي هو في بيتها إذ يمكن أن يكون هناك امرأة اسمها زليخا غير التي هو في بيتها لأنه علم مشترك وكذا لو قيل راودته امرأة العزيز بخلاف وراودته التي هو في بيتها فإنه لا احتمال فيه لأنه إشارة الى معبودة ويعلم منه نفس تلك المرأة التي هي زليخا امرأة العزيز لأنه معلوم من خارج أن التي هو في بيتها زليخا امرأة العزيز تأمل (قوله والمشهور) أي عند شرح اللين

على خطأ كقول الآخر ان الذين ترونهم اخوانكم * يشق غليل صدورهم أن تصرعوا وإما الإيحاء الى وجه بناء الخبر (قوله على الخطأ) في بعض النسخ على خطأ أي سواء كان خطأ المخاطب أو خطأ غيره ومثال الثاني ان الذي يظنه زبداً أخاه يفرح لحزنه (قوله ترونهم) هو بضم التاء واية ودراية أما الاول فظاهر وأما الثاني فلما اشهر عندهم من استعمال الراء بمعنى الظن بصورة النبي للجوهول وان كان المعنى على البناء للفاعل فعلى هذا الواو فاعل والهاء مفعول أول واخوانكم مفعول ثان وأما فتحها على أن ترى بمعنى تبصر فلا يصح إذ ليس الابصار مرادها نعم يصح الفتح نظر الدراية على جعل ال رؤية قلبية بمعنى الاعتقاد لكن ال واية تخالفه كذا قرر بعض الأفاضل وقرر شيخنا العلامة العدوي أن رأى هنا من الراء التي تعدى الى ثلاثة مفاعيل فهو مبنى للجوهول حقيقة وان الواو نائب فاعل والهاء مفعول ثان واخوانكم مفعول ثالث وأن المعنى ان الذين يريكم الناس أنهم اخوانكم أي يصبرونكم رائين لهم وظانين لهم أنهم اخوانكم وعلى هذا فقول الشارح أي تظنونهم ليس تفسيراً حقيقياً بل تفسير لحاصل المعنى وهذا البيت من كلام عبدة يسكون الباء ابن الطيب من قصيدة يعظ فيها بنيه (قوله غليل الخ) الغليل بالعين المعجمة (٣٠٧) الحقد ويطبق على حرارة العطش والراد هنا الاول (قوله أي تهلكوا) الصرع هو الالتقاء على الارض فهو اما كناية عن الهلاك أو الاصابة بالحوادث (قوله فقيه من التنبيه الخ) أي حيث حكم عليهم بأنه تحقق فيهم ما هو مناف للاخوة فيعلم أنها منتفية فيكون ظنهم لها خطأ (قوله فقيه من التنبيه الخ) أي في للوصول من حيث الصلة أو ان الصلة والموصول كالشيء الواحد والا فالتنبيه من الصلة لامن الموصول تأمل (قوله ما ليس في قولك الخ) يبادر منه أن كلام الشاعر في قوم مخصوصين وليس

على الخطأ تخوان الذين ترونهم) أي تظنونهم (اخوانكم) * يشق غليل صدورهم أن تصرعوا) أي تهلكوا أو تصابوا بالحوادث فقيه من التنبيه على خطئهم في هذا الظن ما ليس في قولك ان القوم الفلاني (أو الإيحاء) أي الإشارة (الى وجه بناء الخبر)

على خطأ أي التعريف بالموصولية يكون لتبنيه المخاطب على خطأ (نحو قوله) في وصية بنيه (ان الذين ترونهم) أي تظنونهم (اخوانكم) * يشق غليل صدورهم) أي عطش قلوبهم وحقدهم (أن تصرعوا) أي تصابوا وتهلكوا بالحوادث ولا يخفى ما في هذا من التنبيه على خطئهم في هذا الظن بخلاف ما لو قال ان القوم الفلانيين يشق غليل صدورهم أن تصرعوا لا يقال يمكن التنبيه على الخطأ أيضاً بأن يقال ان ناساً تظنونهم اخوانكم وهم بنو فلان يشق غليل صدورهم فليست هذه مخصوصة بالموصول فلا ينبغي ذكره لانه لا نقول لا يجب اختصاص السكنة بمن ذكرت (١) لانه ان استهجان التصريح يعني عنه في اسم آخر أيضاً ومع ذلك ذكر من نسكته وقد تقدم التنبيه على هذا (أو الإيحاء الى وجه بناء الخبر) أي يعرف المسند اليه بالموصولية لما في صلته من الإيحاء أي الإشارة الى وجه بناء الخبر

* الخامس ان يقصد تنبيه المخاطب على غلظه كقوله

ان الذين ترونهم اخوانكم * يشق غليل صدورهم أن تصرعوا
فان الصلة هي التنبيه على أن المخاطب أخطأ في اعتقاده وهذا البيت نسبة ابن المعتز في البديع لجرير وأشدّه
ان الذين ترونهم خلائكم * يشق صداع رؤسهم أن تصدعوا
* السادس ان يقصد الإيحاء الى وجه بناء السند على السند اليه والراد بيانه جعله مسنداً بأن يذكر

كذلك بل الظاهر أنه تنبيه على خطأ ظن الاخوة بالناس أياً كانوا وفي أي وقت كان فليس هناك قوم معينون يتأتى التعبير عنهم بالقوم الفلاني كذا ذكر شيخنا الحفني (قوله الى وجه) أي نوع وقوله بناء الخبر لفظ بناء مستدرك والاصل والإيحاء الى وجه الخبر وذلك لأن الخبر على وجوه وأنواع مختلفة فيشار بإيراد السند اليه موصولاً لواحد منها أو البناء فهو شيء واحد لا تعدد فيه كذا قيل وقد يقال اذا كان للخبر وجوه وأنواع كان بناؤه كذلك باعتبار هالان بناء العقاب غير بناء غيره وحينئذ فليس لفظ البناء مستدركاً ولا أن يجعل البناء بمعنى النبي وإضافته للخبر من اضافة الصفة للموصوف وحينئذ فالعنى أنه يؤتى بالمسند اليه اسم موصول للإشارة الى نوع الخبر النبي على للوصول من كونه مدحاً أو ذمماً أو عقاباً بالبعث ومعنى كون الخبر مبنياً على الوصول أنه محكوم به عليه وهذا الوجه يشير به قول الشارح فيما يأتي وقول الصنف أو الإيحاء الى وجه بناء الخبر أي والحال ان ذلك الإيحاء مناسب للقام بأن كان القام يقتضى التأكيدها وانما كان الإيحاء المذكور مناسباً لذلك القام لأن فيه شبه البيان بعد الاجمال وهو مفيد للتوكيد فان لم يكن ذلك الإيحاء مناسباً للقام كان من الحسنات البديعية لأنه شبهه بالارصاد من جهة أن فاتحة الكلام تنبه القطن على خاتمته والارصاد عند علماء البديع أن يجعل قبل المعجز من الفقرة أو البيت ما يدل عليه اذا عرف الروى نحو قوله تعالى وما ظلمناهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون

(١) قوله بمن ذكرت هكذا في الاصل ولعل المناسب بما ذكرت لما لا يخفى كنبه مصححه

(قوله أي الى طريقه) المراد بطريقه نوعه وصفته (قوله أي على طرزه وطر يقته) أي على صفته (قوله يعني تأتي الخ) أي بالعناية اشارة الى أن ما أفاده كلام المصنف من أن السند اليه الموصول هو الشيرالي وجه بناء الخبر غير ظاهر إذ الشيرالي ذلك إنما هو الصلة وقد يجب أن قول المصنف أو الإيماء الخ معناه أنه يؤتى بالسند اليه اسماً موصولاً للإيماء بصلته (قوله من أي وجه) أي من أي نوع ومن أي جنس وفي الكلام حذف أي من جواب أي وجه وكذا يقال فيما بعده (قوله الى أن الخبر البني عليه) هذا يشير الى أن البناء بمعنى اسم المفعول وإضافته للخبر من إضافة الصفة للموصوف وقوله فان فيه إيماء الخ أي بخلاف ما ذكرنا أسأؤهم الاعلام (قوله داخرين) أي صاغرين أي متلبسين بالنزل والصفار (قوله ومن الخطأ في هذا المقام تفسير الوجه) أي في كلام المصنف والذي فسره بذلك التفسير هو الشارح العلامة الخ لخالق تبة العلامة (٣٠٨) الشيرازي في شرح المفتاح ووجه الخطأ في ذلك التفسير ان اشارة

أي الى طريقه تقول عملت هذا العمل على وجه عملي وعلى جهته أي على طرزه وطر يقته يعني تأتي بالموصول والصلة للاشارة الى أن بناء الخبر عليه من أي وجه وأي طريق من الثواب والعقاب والمدح والذم وغير ذلك (نحو ان الذين يستكبرون عن عبادتي) فان فيه إيماء الى أن الخبر البني عليه أمر من جنس العقاب والاذلال وهو قوله (سيدخلون جهنم داخرين) ومن الخطأ في هذا المقام تفسير الوجه في قوله الى وجه بناء الخبر بالعلة والسبب وقد استوفينا ذلك في الشرح (ثم إنه) أي الإيماء الى وجه بناء الخبر أي طريقه ونوعه من ثواب أو عقاب أو مدح أو ذم مثلاً فقوله بناء على هذا مستدرك لأن المراد بالوجه نوع الخبر فلا فائدة لزيادة البناء ويحتمل أن يكون التقدير والمعنى الإيماء الى وجه إيراد الخبر فيراد بالبناء الاتيان به وانزاده ويراد بالوجه الطريق الذي يسلك ويرتكب في إيجاد الخبر من مدح وغيره فيظهر المعنى لزيادة البناء تأمله يعني وذلك الإيماء مناسب للمقام لان فيه شبه البيان بعد الإبهام والمقام يقتضي التأكيديون لم يكن هكذا كان من البديعيات تأمل وذلك (نحو) قوله تعالى (ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين) في مضمون الصلة الذي هو الاستكبار عن عبادة الرب إيماء الى أن الخبر البني على الموصول وصلته أمر من جنس الاذلال والعقوبة وهو قوله تعالى سيدخلون جهنم داخرين أي صاغرين فالمراد بالوجه كما تقدم طريق الخبر ونوعه الذي يأتي عليه وأما تفسيره بالعلة لان الاستكبار عن العبادة علة شرعية لدخول جهنم ففاسد لا تقاضيه بقوله ان الذي سمك السماء بنى لنا * بيتا على ما يأتي اذ ليس سمك السماء علة لبناء بيت شرفهم ومجدهم وبقوله ان الذين ترونهم اخوانكم * يشق غليل صدورهم فان ظنهم اخوانهم ليس علة لشقاء غليل صدورهم (ثم إنه) أي الإيماء الى وجه بناء الخبر

في الصلة ما يناسبه كقوله تعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين فان الاستكبار الذي تضمنته الصلة كان مناسباً لاسناد سيدخلون جهنم داخرين أي ذليلين الى الموصول ولك أن تقول هذا كلقسم الذي مثله بقوله وراودته بل هو إياه

للملة لا تظرد في جميع الامثلة بل هو ظاهر في الآيتين فان الاستكبار عن العبادة علة في دخول جهنم وتكذيب شعيب عليه السلام علة في الحسران ومشكل في البيتين فان السمك للسماء ليس علة لبناء البيت وضرب البيت ليس علة وال المحبة وقد يقال ما ذكره الشارح من خطأ التفسير المذكور انما يتم لو كان هذا القائل رجوع الضمير في قوله ثم انه ربما الخ الى الإيماء كما فعل الشارح وهو أعمارجه لجعل السند اليه موصولاً وحينئذ فلا تحطئة فيما ذكره من التفسير لان البيتين حينئذ ليسا من أمثلة الإيماء الى وجه الخبر بل من أمثلة جعل الموصول

السابع

وسيلة الى التعظيم أو التحقيق وحينئذ فلا توجه عليه ذلك الاعتراض

وقد يقال جملة الضمير راجعاً لجعل السند اليه موصولاً خلاف ما يدل عليه السياق من عود الضمير على الإيماء فهو خطأ وللمبني على الخطأ خطأ وإنما كان رجوع الضمير لجعل السند اليه موصولاً خلاف ما يدل عليه السياق لانه قال ثم انه ولو كان الضمير عائداً على الاتيان بالموصول لقال أو جملة ذريعة على قياس ما قبله من قوله أو استهجان التصريح بالاسم أو التفخيم أو تذييه المخاطب الخ أو الإيماء الخ وبأن المفيد لتعظيم شأن الخبر وغيره إنما هو الإيماء لانفس الموصول بدليل أنطو بنى عليه غير الموصي اليه بأن بنى عليه غير الحسران بالنسبة للإية الثانية لم يفد تعظيم شعيب فظهر أنه لا مدخل للموصول في إفادة التعظيم (قوله ثم انه ربما جعل ذريعة الى التعريض بالتعظيم الخ) حاصل ما في المقام ان البحث الذي فرغ منه كون الموصول يشير الى جنس الخبر وكون الخبر عظيم الشأن مرتفع الرتبة أو لا فشيء آخر والبحث الذي شرع فيه الآن كون الموصول يشير الى جنس الخبر وتلك الاشارة قد تكون ذريعة

ثم انه ر بما جعل ذر يعة الى التعريض بالتعظيم لشأن الحجر كقوله ان الذي سمك السماء بنى لنا * يتادعائه أعز وأطول

وطر يقال للتعريض بتعظيم شأنه أو شأن غيره أو ذر يعة للتعريض بالاهانة لشأن الحجر أو ذر يعة الى تحقيق الحجر (قوله لا مجرد الخ) أى لان سياق الكلام ينافية لانه لو كان كذلك لقال أو جعله ذر يعة على نسق ما قبله ولانه يفهم أن ما يذكر بعد يوجد من غير الایماء وهو فاسد كما مر (قوله الى بعض الأوهام) أى وهم الشارح الخ لخالى (قوله ر بما جعل ذر يعة الخ) (٣٠٩) أى فيكون المقصود من الایماء التعريض بالتعظيم

مثلا ونفس الایماء غير مقصود بالذات كذافي عبد الحكيم (قوله الى التعريض) هو الاشارة من عرض الكلام أى دلالة الكلام على معنى ليس له في الكلام ذكر نحو ما قبح البخل تريد أنه بخيل وإنما ذكر التعريض في هذه الاغراض لانها ليست مستعملا فيها الكلام بل المستعمل فيه أمر آخر ثبت في ضمنه هذه الاغراض لاستلزامه إياها عقلا أو عادة قاله السبيري (قوله أراد به الكعبة) الأولى أن يقول أراد به بيت المقدم والشرف لا الكعبة لان القصيدة تأتي أن يكون المراد به الكعبة لان قصد الفرزدق بها افتخاره على جرير بان اياه أمجد وأشرف لكونهم من قريش بخلاف آباء جرير فاتهم من أرادل بنى تميم ومعنى كونه بنى لهم بيت المقدم والشرف جعل المقدم والشرف فيهم أى ان الذي سمك السماء جعل فينا مجد وأشرفا وجعل قبيلتنا من أعظم القبائل بخلافك

لا مجرد جعل للسند اليه موصولا كما سبق الى بعض الأوهام (ر بما جعل ذر يعة) أى وسيلة (الى التعريض بالتعظيم لشأنه) أى لشأن الحجر (نحو ان الذي سمك) أى رفع (السماء بنى لنا * بيتا) أراد به الكعبة أو بيت الشرف والمجد (دعائه أعز وأطول)

لا مجرد جعل للسند اليه موصولا كما قيل لان سياق الكلام ينافية ولانه يفهم أن ما ذكر بعد يوجد من غير الایماء وهو فاسد كما يظهر (ر بما جعل ذر يعة) أى الایماء ر بما جعل ذر يعة أى وسيلة (الى التعريض والتعظيم) أى الى الاشارة من عرض أى جانب الكلام الى التعظيم (لشأنه) أى لشأن الحجر (نحو قوله) أى الفرزدق (ان الذي سمك السماء) أى رفعها (بنى لنا * بيتا) أى بيت الشرف والمجد لا بيت الكعبة فان ما تضمنته القصيدة ببعده (دعائه) أى قوائم ذلك البيت (أعز وأطول) من كل بيت أو من بيتك يا جرير فقوله ان الذي سمك السماء فيه الاشارة الى أن الحجر المبني عليه أمر من جنس الرفعة والبناء والذوق شاهد صدق على ذلك الایماء فانه اذا قيل ان الذي صنع هذه الصنعة القريبة فهم منه عرفا ان ما بيني عليه أمر من جنس الصنعة والاتقان فاذا قيل صنع لى كذا كان التأكيلا أشار الى أول الكلام ثم في هذا الایماء تعريض لتعظيم بناء بيتهم من حيث انه فعل من رفع السماء وصنع من أبدع وأنقن فلك القمر الذي لا بناء أغرب ولا أرفع منه في مرأى العين لا يقال انما فيه التعريض بتعظيم البيت وهو مفعول لا بتعظيم البناء الذي هو الحجر لاننا نقول تعظيم البيت لتعلق بناء من بنى السماء بها فلا محيد عن اعتبار البناء في التعظيم وهو الحجر وهذا التقدير يقتضى ان جعل الوصول مع صلته ذر يعة لا ينفك عن الایماء الى وجه بناء الحجر ولو كان كما قيل مجرد جعل للسند اليه موصولا هو المفعول ذر يعة لا تنفك عن الایماء في هذا المثال وشبهه وقد تقدم أن الذوق شاهد بوجود الایماء في هذا كما وجد في كل ما جعل ذر يعة وهذا ظاهر غير أنه يريد عليه أن الایماء ليس هو الموجب للتعظيم بدليل وجود التعظيم مع انتفاء الایماء المذكور بتقديم السند على السند اليه فان الایماء انما يتحقق عند جعل الوصول مبتدأ وأما عند جعله فاعلا فلا إیماء ومع ذلك فالتعظيم موجود فانه لو قيل بنى لنا من سمك السماء بيتا فهم تعظيم بناء البيت من حيث يفهم ان فعل الصانع الواحد من مشابهة الایماء الذي يحصل بتقديم السند اليه لا من دخل

* السابع أن يجعل ذر يعة الى التعريض بشأنه أى شأن الحجر كقول الفرزدق

ان الذي سمك السماء بنى لنا * يتادعائه أعز وأطول

أى أعز وأطول من كل شيء وقيل من بيت جرير وقيل بمعنى عزيمة طويلة وقال الخفاجي في سر الفصاحة ان المراد أعز وأطول من السماء المذكورة في البيت مبالغة وان جعله أطول من بيت جرير أو بمعنى طويلة فيه نصف والبيت قبل الكعبة وقيل بمعنى العزيمة فلا شك أن الوصول كان ذر يعة الى ذكر صلته وذكرها ذر يعة الى تعظيم الحجر الذي هو بناء البيت وذلك تدر كة بالذوق فان سمك

يا جرير فان آباءك ليس فيهم مجد ولا شرف وحيث كان قصد الفرزدق بذلك الافتخار على جرير فيتعين حمل البيت على بيت المقدم لان جرير مسلم فلا معنى للافتخار عليه بالكعبة إذ لكله ومن فيها حق وأجاب بعضهم بأنه يمكن أن بيت الفرزدق كان قريبا من الكعبة والقريب من الشيء له ارتباط وتعلق بها أكثر من غيره أو أن أهله كانوا ممن يتعاطون أمورها بخلاف أقارب جرير (قوله أو بيت الشرف والمجد) الاضافة بيانية أو المراد بيت الشرف ونسبه وبعده الراجح الذين فيه (قوله دعائه) جمع دعامة بكسر الهمزة والياء وهى عماد البيت أى

قوامه وعواميده (١) (قوله من دعائم كل بيت) أي أو من دعائم بيتك وقيل من السماء وقيل عزيزة طوبى له (قوله في قوله ان الذي سمك السماء ايماء) أي بخلاف ما اذا قيل ان الله أو الرحمن أو غير ذلك بنى لنا بيتنا (قوله المبني عليه) أي المحكوم به عليه (قوله عند من له ذوق النخ) متعلق بقوله ايماء وأفاد بذلك أن الذوق شاهد على ذلك الايماء فإنه اذا قيل الذي صنع هذه الصنعة الغربية فهم منه عرفا أن ما يبني عليه أمر من جنس الصنعة والاتقان فاذا قيل صنع لي كذا كان كائنا كيدنا أشار اليه أول الكلام (قوله ثم فيه) أي في ذلك الايماء بواسطة الصلة بخلاف ما لو قيل ان الذي بنى بيت زيد بنى لنا بيتا فإنه لا يكون فيه أمر يرض بتعظيم بناء بيته وان أشار الى جنس الخبر وقوله بتعظيم بيته أي بيت الشاعر وقوله لكونه فعل من رفع السماء أي وأفعال المؤثر الواحد متشابهة لا تختلف والحاصل أن شأن الصانع المتقن للصنعة أن تكون صنعته متقنة (٣١٠) حيث كان البناء لذلك البيت فعل من سمك السماء فلا يكون ذلك البناء الا

عظما لما علمت أن أفعال المؤثر الواحد متشابهة لا تختلف لا يقال ان الايماء المذكور انما فيه التعويض بتعظيم البيت وهو مفعول لا بتعظيم البناء الذي هو الخبر لا ناقول تعظيم البيت لتعلق بناء من بني السماء به وحينئذ فلا يحيد عن اعتبار البناء في التعظيم وهو الخبر قاله ابن يعقوب واعترض العلامة السيد على الشارح بأنه لا نزاع في كون هذا الكلام مشتقاً على الايماء لنوع الخبر وعلى التعريض بتعظيم شأن الخبر الا أن ذلك الايماء لا يدخله في تعظيم الخبر أصلاً فكيف يجعل ذريعة إلى التعريض به وانما نشأ التعظيم من نفس الصلة ببناء على تشابه آثار المؤثر الواحد وعمما

من دعائم كل بيت ففي قوله ان الذي سمك السماء ايماء الى ان الخبر المبني عليه أمر من جنس الرفعة والبناء عند من له ذوق سليم ثم فيه أمر يرض بتعظيم بناء بيته لكونه فعل من رفع السماء التي لا بناء أعظم منها وأرفع (أو) ذريعة الى تعظيم (شأن غيره) أي غير الخبر (نحو الذين كذبوا شعبيا كانوا هم الخاسرين)

له في التوصل الى تعظيم شأن الخبر ولا غيره والجواب عن هذا بأن المفيد للتعظيم عند التقديم نفس الموصول وأصلته لما فيه من الايماء الى جنس الخبر الدال على التعظيم كما في تعظيم شعيب فإنه لو بنى عليه غير اللوما إليه بأن يرتب عليه غير الخسران لم يفد تعظيم شعيب وعند التأخر نفس الكلام فاستفادة التعظيم من نفس الموصول وصلته تكون بطريق الايماء ولو كان يمكن بغيره أيضا فللايماء دخل في الافادة وما يفيد التكلفة تنسبه له ولو أمكنت بغيره غير محالصان التأكيد لشعيب ولو أوما الى الخسران لكن تعظيمه مستفاد من نسبة الخسران للتكذيب تقدم أو تأخر فكون التقديم يفيد الايماء الى الخسران للمفيد للتعظيم لا يقتضى أن التعظيم يفيد نفس الايماء من حيث هو وكذا المفيد للتعظيم عند التقديم في البيت قطعاً كون البناء بناء من سمك السماء وهو المفيد عند التأخر فلا يدخل لخصوص الايماء من حيث هو في الافادة تأمل (أو) جعل ذريعة الى تعظيم (شأن غيره) أي غير الخبر (نحو الذين كذبوا شعبيا) فان فيه الايماء الى ان الخبر المبني عليه أمر من جنس الخسران والاهلاك لان تكذيب شعيب تكذيب معلوم النبوة مشهور الرسالة فلا يرتب عليه الا الخسران والاهلاك وشبه ذلك فلذلك قال (كانوا هم الخاسرين) وفيه مع ذلك تعظيم شأن شعيب حيث أوجب تكذيبه الخسران في الدنيا والآخرة ور بما جعل الايماء المذكور ذريعة الى عكس هذا بأن يكون ذريعة الى الاهانة بشأن الخبر نحو قول القائل ان الذي لا طاق له على شيء أغاثك تحقيرا

السماء فيه أمر يرض بأن السند اليه من شأنه أنه رفع السماء فهو قادر على الخبر به وتارة يقصد به تعظيم شأن غير الخبر كقوله تعالى الذين كذبوا شعبيا كانوا هم الخاسرين فإنه قصد به تعظيم شأن شعيب صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن يقال انه لبناء الخبر عليه فان تكذيبهم شعيبا صلى الله عليه وسلم

يدل على أن الايماء لا يدخله في ذلك وجود التعريض بتعظيم البناء بدون الايماء لنوع الخبر في قولك بنى لنا بيتنا مناسب

سمك السماء بتقديم السند فان هدامه يفيد التعريض بتعظيم شأن الخبر ولا ايماء فيه لنوع الخبر لان الايماء انما يحصل عند جعل الموصول مقديماً وأجيب بأن الكلام في التعظيم المستفاد من الموصول وصلته فقط ولا شك أنه يحتاج الى التوصل اليه بالايماء المذكور لان تعظيم شعيب في الآية انما استفيد من الصلة لما فيها من الايماء الى جنس الخبر الدال على التعظيم إذ لو بنى عليه غير المسمى اليه بأن يرتب عليه غير الخسران لم يستفد تعظيمه والتعظيم الحاصل عند تقديم السند مستفاد من مجموع الكلام ولا شك أنه لا يحتاج الى الايماء المذكور واستفادة التعظيم من الصلة بواسطة الايماء لا تنافي استفادته من مجموع الكلام لان ما يفيد التكلفة تنسبه اليه وان أمكنت بغيره (قوله لا بناء أعظم منها وأرفع) أي في رأي العين (قوله أو ذريعة الى تعظيم شأن غيره) أي حال غيره والأولى أن يقول أو ذريعة الى التعريض بتعظيم شأن غيره

(١) وعواميده كذا في الاصل وهذا الجمع غير عربي فان المفرد عمود والجمع أعمدة وعمد كسب وكتب كما في القاموس كتب مصححه

قال السكاكي ور بما جعل ذر يمة الى تحقيق الخبر كقوله

ان التي ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودهاغول

ور بما جعل ذر يمة الى التنبية للمخاطب على خطأ كقوله ان الذين تزوهم البيت وفيه نظر اذ لا يظهر بين الایماء الى وجه بناء الخبر وتحقيق الخبر فرق فكيف يجعل الأول ذر يمة الى الثاني والسند اليه في البيت الثاني ليس فيه ايماء الى وجه بناء الخبر عليه بل لا يبعد ان يكون فيه ايماء الى بناء تقضيه عليه

(قوله ففيه) أي للوصول يعني مع الصلة (قوله بما ينبي عن الحية) أي لان شعيبا نبي فتكذبه بوجوب الحية والحسران وكان الأولى أن يقول الى أن الخبر النبي عليه من جنس الحية والحسران لان هذا هو المناسب لما تقدم له وعطف الحسران على ما قبله عطف تفسير (قوله وتعظيم لشأن شعيب) ظاهره أن ذلك من الموصول مع أنه من الایماء بواسطة الصلة لانهم اذا كانوا يحصل لهم الحية بسبب تكذبه يعلم منه أنه عظيم فكان الأولى للشارح أن يقول ثم في هذا الایماء تعرض بشأن شعيب الذي هو مفعول به (قوله ور بما يجعل) أي الایماء للذکور وقوله ذر يمة الى الاهانة الأولى أن يقول ذر يمة لتعرض باهانة شأن الخبر (قوله ان الذي لا يحسن معرفة الفقه الخ) أي في الموصول مع الصلة ايماء الى أن الخبر من نوع ما يتعلق بالفقه (٣١١) كالتصنيف وفي ذلك الایماء تعرض بان مصنفه مبتذل مهان لانه اذا كان لا يحسن ماذا كان جاهلا فتصنيفه حينئذ فيصح لا يعاب به لان النبي على الجهل شيء فيصح (قوله ان الذي يتبع الشيطان خاسر) أي فالوصول يشير الى أن الخبر النبي عليه من جنس الحية والحسران وفي ذلك الایماء تعرض بحقارة الشيطان لانه اذا كان اتباعه يرتب عليه الحسران كان محقرا مهانا وقد يقال ان اهانتهم من العلم بقباحة اتباعه مع قطع النظر عن جنس الخبر الا

ففيه ايماء الى أن الخبر النبي عليه بما ينبي عن الحية والحسران وتعظيم لشأن شعيب عليه السلام ور بما يجعل ذر يمة الى الاهانة لشأن الخبر نحو ان الذي لا يحسن معرفة الفقه قد صنّف فيه أو لشأن غيره نحو ان الذي يتبع الشيطان خاسر وقد يجعل ذر يمة الى تحقيق الخبر أي جعله محققا تابنا نحو ان التي ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودهاغول فان في ضرب البيت بكوفة الجند

لشأن اغائته وهي الخبر وكذا قول القائل ان الذي لا يعرف الفقه قد صنّف فيه أو الى الاهانة بشأن غير الخبر نحو ان الذي يتبع الشيطان الخاسر تحقيرا لشأن الشيطان وقد يجعل الایماء ذر يمة الى تحقيق الخبر أي تبيته في الخارج وبيان تحقيق وقوعه في نفس الأمر لكون ما كان الایماء به كالدليل عليه وذلك نحو قوله

ان التي ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودهاغول

مناسب لحسرانهم قال في الايضاح قال السكاكي ور بما جعل ذر يمة الى تحقيق الخبر كقوله

ان التي ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودهاغول

ور بما جعل ذر يمة الى تنبيه المخاطب على خطأ كقوله ان الذين تزوهم البيت وفيه نظر لانه لا يظهر بين الایماء الى وجه بناء الخبر وتحقيق الخبر فرق (قلت) الفرق بينهما واضح فان الایماء الى وجه

أن يقال انه يحصل بواسطة الایماء لجنس الخبر اهانة ثم مما حصل به أولا اه سم (قوله وقد يجعل) أي الایماء للذکور ذر يمة الى تحقيق الخبر أي تعرضه وتثبيته أي جعله مقرر او ثابتا في ذهن السامع حتى كأن الایماء الذکور برهان عليه وذلك فيما اذا كانت الصلة تصلح لان تكون دليلا لوجود الخبر كما في البيت للذکور فانه يصلح أن يقال أكل الفول ودهاوزالت محبتها لأنها ضربت الخ ثم ان ظاهره أن المحقق للخبر نفس الایماء وليس كذلك اذا المحقق له في الحقيقة انما هو الصلة التي حصل بها الایماء لانفس الایماء (قوله ان التي ضربت الخ) أي ان الحية التي ضربت بيتا وضرب البيت في الاصل شد أطنا به ويلزمه الاقامة فيه المرادة فتكون كتابة عن الاقامة فيه من باب الانتقال من اللزوم للآزم وقوله مهاجرة حال من فاعل ضربت أفادت أن الكوفة التي أقامت بها ليست محلها الاصل وقوله بكوفة متعلق بضررت والباء بمعنى في واساقتها للجند لاقامة جند كسرى بها وقوله غالت أي أكلت وودها أي محبتها لي مفعول مقدم وغول فاعل مؤخر أي انها أعمأ أقامت بالكوفة بعد الهجرة اليها لكون الفول أكل ودها لي وأن محبتها لي زالت ووجه ادخال التاء في الفعل أن الفول مؤنث سماعا وان كان بمعنى المهلك ثم ان لفظ البيت خبر والمعنى على التأسف كما في الحفيد على الطول

(قوله والمهاجرة اليها) عطف على ضرب (قوله الى أن طريق بناء الخبر) أي الى جنس الخبر المبني عليه وكان الاولى أن يقول الى أن طريق بناء الخبر أمر من جنس زوال المحبة وانقطاع المودة ليوافق مامر والمراد أنه مفرد من أفراد ذلك الجنس وإنما كان للوصول بومي' للتوسع للذكور لأن الشأن أن الانسان لا يقيم في محل خلاف محله الا اذا كان كارها للأهل محله (قوله ثم انه) أي الايماء المذكور بواسطة الصلة وقرر شيخنا العدوي أن قوله ثم انه أي ما ذكر من الضرب والمهاجرة يحقق الخ أي من تحقيق المسبب للسبب وذلك لأن كل القول ودها سبب في الواقع للضرب والمهاجرة ووجود المسبب دليل على وجود سببه وظهورك مما قلنا ان قوله ثم انه يحقق بمقتضى رجوع ضميره للإيماء جريا على ما مر من التسامح (٣١٢) ولما ذكر من الضرب والمهاجرة نظرا للحقيقة من أن المومى إنما هو الصلة

وللمهاجرة اليها ايماء الى أن طريق بناء الخبر مابني* عن زوال المحبة وانقطاع المودة ثم انه يحقق زوال المودة ويقرره حتى كأنه برهان عليه وهذا معنى تحقيق الخبر وهو مفقود في مثل ان الذي سمك السماء اذ ليس في رفع الله السماء تحقيق وتثبيت لبنائه لهم بيتا

أي ان التي انقطعت بكوفة الجنود وهاجرت اليها فقد أخذت القول ودها وأهل سكنه في ذكر ضرب البيت بكوفة الجنود وسميت بكوفة الجنود لان جند كسرى بها وذكر هجرانها بها ايماء الى أن الخبر المبني عليه بما يجانس انقطاع المحبة وذهاب الوصل لان الانقطاع اليها كالدليل عليه فمع كونه فيه ايماء لما ذكر في دلالة على تحققه فليس الايماء لوجه بناء الخبر نفس الايماء الى تحققه حتى يستغنى بذكره عنه كما قيل بل الايماء أنهم لحصوله بلا تحقق في نحو قوله * ان الذي سمك السماء بنى لنا * بيتا فان فيه الايماء من غير دلالة على تحققه اذ لا يدل سمك السماء على بناء بيتهم (١) للحصول معه في نحو المثال لكون ما أشير فيه الى الوجه كالدليل على ذلك الوجه فتحقق بما ذكر أمران * أحدهما ان التوماه لا يجب أن يكون علة لئلا يؤول اليه كما في هذا المثال فان ضرب البيت بكوفة الجنود ليس علة لانقطاع المودة بل الامر بالعكس * والاخر أن الايماء قد يحصل بلا تحقق كما في سمك السماء فهذا تحقيق هذا المحل فليتأمل

الخبر أن تذكري ما يناسبه وتحقيق الخبر ان تذكري ما يحقق وقوعه بأي نوع كان والفرق بين بناء الشيء على غيره وتحقيقه واضح ثم قال في الايضاح وكيف يجعل الاول ذرية الى الثاني والسند اليه في البيت الثاني ليس فيه ايماء الى وجه بناء الخبر عليه بل لا يبعد أن يكون فيه ايماء الى بناء تقيضه عليه ﴿قلت﴾ وهو اعتراض فاسد فان السكاكي انما استشهد به على ما قصد في التنبيه على الخطأ ولم يجعل الاول ذرية للثاني بل هما كلامان متفاصلان ثم قوله لا يبعد أن يكون فيه ايماء عجيب فان فيه التصريح بذلك قطعاً قال السكاكي ربما كان ذرية لمعنى آخر كقوله

ان الذي الوحشة في داره * تؤنسه الرحمة في لحده

وهذا يمكن جعله من وجه بناء الخبر ويمكن أن يجعل ذرية للخبر خواطر الفقراء قال وربما قصد توجيه ذهن السامع الى ما قد يخبر به كقول المرعي

والذي حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد

قيل أراد ابن آدم لانه من تراب وقيل أراد به ناقة صالح عليه السلام وستكلم عليه عند الكلام على تقديم السند اليه

(قوله زوال المودة) أي منها وقوله ويقرره أي في ذهن السامع (قوله حتى كأنه) أي الايماء بواسطة الضرب أو ضرب البيت بكوفة الجنود والمهاجرة اليها وقوله برهان عليه أي على زوال المحبة لانه دليل عليه * واعلم أن الاستدلال بالسبب على المسبب يسمى برهانا انيا والاستدلال بالمسبب على السبب يسمى برهانا ليا لان وجود المسبب خارجا علة في وجود السبب بمعنى انك اذا رأيت المسبب متحققا في الخارج استدلت به على وجود السبب فالسبب حينئذ يقع في جواب السؤال بل عن وجود السبب ومما هنا من قبيل الاستدلال بالمسبب على السبب فهو من قبيل البرهان اللمعي اذا علمت هذا تعلم أن قول الشارح كأنه برهان عليه لا وجه للكأنية اذ هو برهان عليه حقيقة فالأولى

أن يقول لانه برهان عليه لأن يقال ان المعنى حتى كأنه برهان اني فشب اللمعي بالاني أو أن كان للتحقيق قرر ذلك شيخنا العدوي أو يقال اني بكأن لانه لم يسبق مساق البراهين المعتادة (قوله وهذا معنى تحقيق الخبر) يعني أن المراد بتحقيق الخبر تثبيته وتقريره حتى كأن الصلة دليل عليه وليس المراد بتحقيق الخبر تحصيله وإيجاده بأن تكون الصلة علة للخبر في الواقع واللازم أن ضرب البيت بالكوفة والمهاجرة اليها علة لانقطاع المودة والمحبة في نفس الامر وهو غير صحيح اذ الامر بالعكس وهو أن العلة في ضرب البيت هو زوال المحبة والحاصل أن الضرب والمهاجرة علة لئلا يؤول المحبة وزوال المحبة علة انية لها (قوله اذ ليس في رفع الله السماء الخ) أي

(١) قوله لحصوله معه هكذا في الاصل ولعل لازمة من التناسخ فتأمل كتبه مصححه

وان كان بالاشارة فاما تمييزه أكل تمييز

لان رفع الله السماء ليس علة لبناء البيت لانيه ولا مية (قوله فظهر الفرق الخ) أي لان حاصل الايماء الى وجه الخبر أن يستشعر السامع بخبر الخبر ولا يلزم من ذلك أن يتيقنه بحيث يزول عنه الشك والانكار له وأما تحقيق الخبر فهو أن يستشعر السامع بخبر الخبر و يتيقنه و يتقرر عنده بحيث يزول ما عنده من الشك فيه والانكار له الأخرى الى قوله ان التي ضربت الخ فإنه يحصل منه في ذهن السامع جنس انقطاع اللودة والمحبة ويثبت عنده بحيث يزول عنه الشك والانكار لانه يلزم عادة من المهاجرة بالكوفة وضرب اليببها والانقطاع فيها زوال المحبة والمودة بخلاف ان الذي سمك السماء الخ اذ لا يلزم عادة ولا عقلا من سمك السماء بناء البيت المذكور فقد وجد الايماء فيه بدون التحقيق وظهورك من هذا أن الايماء الى وجه بناء الخبر أعم من الايماء الى تحقيق الخبر بالنظر للحل فكلها وجد تحقيق الخبر وجد الايماء ولا عكس لحصول الايماء لوجه الخبر من غير ايماء الى تحقيقه في نحو ان الذي سمك السماء بني لنا بيتنا الخ فان فيه الايماء لوجه الخبر وليس فيه ايماء الى تحقيق الخبر اذ دلالة لسمك السماء على بناء بيتهم ولحصول الايماء الى التحقيق مع الايماء لوجه الخبر في نحو ان التي ضربت بيتنا الخ لسكون الوجه الذي أشير اليه كالدليل على ذلك الخبر واذ قد علمت الفرق بينهما وأن بينهما العموم والخصوص الطلق باعتبار المهل تعلم أن الايماء لوجه بناء الخبر غير الايماء الى تحقيق الخبر وحينئذ فلا يستغنى بذكر الايماء لوجه الخبر عن الايماء الى التحقيق فحقت اعتراض الصنف في الايضاح على (٣١٣) القوم بأنه لم يظهر فرق بينهما فكيف يجعل الايماء لوجه بناء الخبر ذريعة الى التحقيق مع انه عينه (قوله أي تعريف للسند اليه) بمعنى لفظه لانه الذي يعرف وقوله لتمييزه أي السند اليه أي معنى السند اليه ففي الكلام استخدام حيث ذكر السند اليه أولا مرادا به اللفظ وأعيد عليه الضمير مرادا به المعنى أو حذف مضاف أي لتمييز معناه (قوله لتمييزه أكل تمييز) أي لسكون المقصود تمييزا تميزا أكل فهو من اضافة الصفة

فظهر الفرق بين الايماء وتحقيق الخبر (و بالاشارة) أي تعريف للسند اليه بإيراده اسم اشارة (لتمييزه) أي السند اليه (أكل تمييز)

(و بالاشارة) أي وأما تعريف للسند اليه فيكون بالاشارة أي بإيراده اسم اشارة (لتمييزه) أي لتمييز معنى السند اليه (أكل تمييز) لغرض من الأغراض كان يكون في مقام المدح وفي حال اجراء أوصاف الرفعة ونعوت الاثرة فيكون تمييزه حينئذ أعون على كمال المدح لان ذكر المدح بما

ص (و بالاشارة لتمييزه أكل تمييز الخ) ش. يؤتى بالسند اليه اسم اشارة لاحد أمور * الأول أن يقصد تمييزه لاحضاره في ذهن السامع حسا فالاشارة أكل ما يكون من التمييز كقول ابن الرومي هذا أبو الصقر فردا في محاسنه * من نسل شيبان بين الضال والسلم

وقول المتنبي

أولئك قوم ان بنوا أحسنوا البنا * وان عاهدوا وأوفوا وان عقدوا شدوا

وقول مادح حاتم الطائي

وإذا تأمل شخص ضيف مقبل * منسر بل سر بال ليل أغبر

أوما الى الكوماء هذا طارق * نحرتهى الاعداء ان لم تنحري

(٤٠ - شرح التلخيص - أول) للوصف والتمييز الأكل هو ما كان العين والقلب فإنه لا تمييز أكل منه ولا يحصل ذلك التمييز الا باسم الاشارة فان قلت ان كلام الصنف يقتضي أن اسم الاشارة أعرف المعارف وليس كذلك أوجب بأن المراد أنه أكل تمييزا بالنسبة لما تحته من المعارف لا بالنسبة لما فوقه أيضا ويكون الكلام في مقام لا يمكن فيه التعبير بما فوقه من المعارف أو يقال ان دلالة اسم الاشارة على اكلية التمييز إنما هو من حيث ان معه اشارة حسية ولا يتأتى معها اشتباه أصلا بخلاف العلم فان مدلوله وان كان جزئيا ما نعامن الشركة لسكنر بما يكون مشتركا اشتراكا افظيا أو يكون مسماه غير معلوم للسامع فلا يحصل التمييز فضلا عن كماله وهذا لا ينافي أن غير اسم الاشارة أعرف منه من جهة أخرى وذلك لان من الضمرات ضمير للتكلم الذي لا يتصور فيه اشتباه أصلا من حيث ذاته ومدلول العلم متعين مشخص بحسب الوضع والاستعمال معا بخلاف اسم الاشارة فان مدلوله متعين بحسب الاستعمال لا غير وبالجملة فدلالة اسم الاشارة على اكلية التمييز لا تقتضي أعرفيته فلا يكون كلام الصنف مخالفا للقول الصحيح وهو قول سيبويه من أن أعرف المعارف الضمرات ثم الاعلام ثم اللبهمات كذا قرر شيخنا العدوي وعبارة اليعقوبي كون المعارف فيها ما هو أعرف من اسم الاشارة لا ينافي أن يكون فيه خصوصية يفوقها ما سواه لان المراد بكون المعرفة أعرف من غيرها أنها أكثر بعدا من عروض الانبساط وهذا لا ينافي أن يكون ما هو دونه أقوى منه في هذا المعنى في بعض الصور فان اسم الاشارة اذا كان المشار اليه حاضرا محسوسا للسامع بحاسة البصر أو نزل تلك الأنزلة أقوى من العلم المشترك في الحالة الراهنة

اصحة احضاره في ذهن السامع بواسطة الاشارة حسا كقوله * هذا أبو الصقر فردا في محاسنه *
 وقوله أولئك قوم ان بنوا أحسنوا البنا * وان عاهدوا أو فوا وان عقدوا شدوا
 وقوله وإذا تأمل شخص ضيف مقبل * متمسك سربال ليل أغبر
 وأما الى الكوماء هذا طارق * نحرني الأعداء ان لم تنحري
 وقوله ولا يقيم على ضم يراد به * الا الأذلان عبر الحى والوند
 هذا على الحسف مربوط برمته * وذا يشج فلا يرى له أحد

(قوله لغرض من الأغراض) علة للعلة أى وإنما قصد تمييزه تميزا أكمل لغرض كان يكون للقام مقام مدح أو مقام اجراء أو صاف
 الرفع عليه فان تمييزه حينئذ تميزا كاملا أعون على كمال المدح لان ذكر للمدح اذا صاحبه خفاء كان قصورا في الاعتناء بأمره
 (قوله أبو الصقر) خبر عن اسم الاشارة أو بدل منه (٣١٤) أو بيان له وخبر للبنداقوله من نسل شيبان (قوله نصب على المدح) أى

لغرض من الأغراض (نحو هذا أبو الصقر فردا) نصب على المدح أو على الحال (في محاسنه) من نسل
 شيبان بين الضال والسلم

ي صاحبه حقا قصورا في الاعتناء بأمره (نحو) قوله (هذا أبو الصقر فردا) أى في حال كونه فردا أو أمدح
 فردا فهو منصوب إما على الحال أو على تقدير الناصب (في محاسنه) جمع حسن معنى لالفاظا (من نسل
 شيبان) خبر بعد خبر (بين الضال والسلم) حال من نسل شيبان أى حال كون نسل شيبان مستقرا بين
 الضال وهو السدر والسلم وهو شجر له شوك وهما من شجر البوادي وأشار بذلك الى ما تبادح به العرب
 من سكنى البادية لان العزم مقود في الحضر فقوله هذا اشارة الى تميز أى الصقر أكمل تميز ليكون
 مدحه في الأذهان كالنار على علم وظهور نعتة عند الناس كظهور البدر بلا غيم ولا خسوف وإنما أفاد
 اسم الاشارة أكمل التميز لتزله في المحسوس الذى أصله أن يستعمل فيه منزلة وضع اليد ولو كان في
 المعارف ماهو أعرف منه فان ذلك لا ينافى أن تكون فيه خصوصية يفوت بها ما سواه لان المراد
 بكون العرف أعرف من غيرها انها أكثر بعدا من عروض الالتباس وذلك لا ينافى أن يكون ماهو
 دونه أقوى منه في هذا المعنى في بعض الصور فان اسم الاشارة اذا كان للشار اليه حاضر احسبا مع
 كون السامع رائيا أو نزل تلك المنزلة أقوى من العلم المشترك في الحالة الزاهنة فلا يرد أن يقال ان تمييزه

فقوله تأمل فيه تقضى أدبى والصواب أن يقول تخيل أو توهم ولك أن تقول كون أكمل التمييز يحصل
 باسم الاشارة دون غيره ظاهر ان قلنا انه أعرف المعارف والافقيه نظر * الثانى التعريض بعبارة
 السامع حتى انه لا يميزه الشيء الا باشارة الحس كقول الفرزدق

أولئك آباءى جثنى بمن لهم * اذا جمعنا يا جرير الجامع

* الثالث أن يقصد بيان حاله في القرب والبعد والتوسط كقولك هذا أو ذاك أو ذلك أى كقولك

بعل شيبخا (قوله في محاسنه) جمع محسن بمعنى حسن أى منفردا بحسن ذاته ومكارم صفاته (قوله من نسل شيبان) هذا

حال ثانية من صاحب الأولى فيكون من قبيل المترادفة أى متولدا من نسل شيبان أو خبر ثان ذ كر بيانا لنفسه بعد ذكر حسبه ولا يصح
 أن يكون حالاً من الضمير المستتر في فردا لما فيه من القصور لان الحال قيد في العامل فيصير تمييزه بالانفراد في المحاسن مقيدا بكونه من نسل
 شيبان والناسب لمقام المدح الاطلاق وعلى تقدير جواز ذلك يكون من قبيل الحال المنداخلة فيكون العامل فيه فردا وتكون متعلقة
 بمحذوف وأما جعله ظرفا لثبوتها متعلقا بفردا أى ممتازا منهم فليس بحسن لان مقام المدح يقتضى أن يثبت للمدح الفردية في المحاسن
 بالنسبة الى كافة الناس لا بالقياس الى نسل شيبان فقط الا أن يدعى أن نسل شيبان ممتازون بالمحاسن عن سواهم والنسل الولد وشيبان
 بفتح الشين اسم لآبى القبيلة السماة باسمه (قوله بين الضال) حال من نسل شيبان وهو الأوجه أى حال كونهم مقيمين بين الضال والسلم
 أو من شيبان أو من أبو الصقر والضال بتخفيف اللام جمع ضالة بلا همز وهو شجر السدر البرى والسلم جمع سلمة وهو شجر ذو شوك من
 شجر البادية يقال له شجر العضاء

نصب بفعل محذوف لا أجل
 افادة المدح فعلى للتعليل
 تقدير ذلك الفعل أمدح أو
 أعنى اذ لا يشترط في
 منصوب المدح ما يدل على
 المدح فالخبر عنه تقدير
 ما يدل على النعم فقط (قوله
 أو على الحال) أى من الخبر
 ان قلت الحال لا تأتى من
 الخبر كما لا تأتى من البتدا
 عند الجمهور قلت سوغ
 ذلك هنا كون ذلك الخبر
 مفعولا في المعنى لمعنى
 اسم الاشارة أو ها التنبيه
 لتضمن كل منهما معنى
 الفعل وهو أشير أو أنه أى
 أشير اليه في حال كونه
 منفردا بالمحسن أو أنه
 عليه في تلك الحالة وهذا
 على حد قوله تعالى هذا

ور بما جعل القرب ذر بعة الى التحقير كقوله تعالى واذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك الازوا أهذا الذي يذ كر آلهتمكم
 (قوله وأمثال هذه المباحث) أي وهذه المباحث وأمثالها كالنكاح والخطاب والغيبة بالنسبة للضمير واحضاره بعينه بالنسبة للعلم وهذا
 جواب عما يقال ان كون ذا القرب وذلك للبعيد وذلك للمتوسط مما يبينه أهل اللغة لأنه بالوضع ولا ينبغي أن يتعلق به علم العاني لانه
 انما يبحث عن الزائد على أصل المراد وما هنا غير زائد عليه وحاصل الجواب أن القويين انما يبينون معاني هذه الالفاظ فيبينون أن لفظ
 ذا موضوع للقرب وذلك للمتوسط وذلك للبعيد والذي بينه أهل المعاني هو أنه اذا كان المشار اليه قريبا واقتضى المقام بيان حاله فانه
 يؤتى بهذا وهكذا اذا أر يد الاخبار عن ذات العلم فيتحقق ذلك الاخبار بالتعبير عن الذات بالعلم بأن تقول ز يد عالمو بالوصول بأن تقول
 الذي قام أبو عالمو بالاشارة بأن تقول (٣١٦) هذا عالم لكن الا تبيان بالاشارة فيفيد المراد وهو ثبوت العلم لتلك الذات وز يادة وهو

بيان حالها من كونها
 قريبة فقوله الشارح وهو
 زائد أي قرب المسند اليه
 الذي أتى بهذا لبيانه وقوله
 زائد على أصل المراد أي
 على المعنى الذي أراده المتكلم
 وهو ثبوت المسند للمسند
 اليه فهو كالتأ كيد المدلول
 عليه بان في قولك ان زيدا
 قائم فانه زائد على المعنى
 الوضعي للتركيب أعني
 ثبوت القيام لزيد وقوله
 الذي هو الحكم صفة للمراد
 وقوله المعبر عنه أي عن
 المسند اليه أي الذي يمكن
 أن يعبر عنه وقوله بشئ
 أي بطريق من الطرق التي
 توجب تصور ه على أي
 وجه كان وهي الموصول
 والعلم والاشارة وقوله
 على أي وجه كان أي سواء

وأمثال هذه المباحث تنظر فيها اللغة من حيث انها تبين أن هذا مثلا للقرب وذلك للمتوسط وذلك
 للبعيد وعلم العاني من حيث انه اذا أر يد بيان قرب للسند اليه يؤتى بهذا وهو زائد على أصل المراد الذي
 هو الحكم على السند اليه المذكور والمعبر عنه بشئ . يوجب تصور ه على أي وجه كان (أو تحقيره) أي تحقير
 المسند اليه (بالقرب نحو أهذا الذي يذ كر آلهتمكم

عليه بالسند ورد هذا بأن الزيادة على أصل المراد لا تنكفي في مطابقة الكلام لمقتضى الحال التي هي
 مراعاة الزيادة على أصل الوضع وانما قلنا ذلك لأن مطلق الزيادة على أصل المراد مدركة بغير هذا الفن
 لأنه اذا عرف معنى اللفظ فقد علم بالضرورة فانه اذا أر يد ذلك المعنى أتى باللفظ الدال عليه بالخصوص
 وهذا حاصل الزيادة على أصل المراد فقد لزيم على هذا اتحاد مقدمه النحوي والبياني ولو اختلف التعبير
 والجواب ان المعنى انه اذا أر يد معنى اللفظ لغرض من الأغراض إما كون مدلول ذلك اللفظ لا يناسب
 للمقام غيره فيكون الغرض ذاتيا لأنه الاصل ولا مقتضى للمدول عنه واما كونه ينشأ عنه معنى آخر
 يناسب المقام كالانباة بالقرب في اسم الاشارة مثلا عن المحبة لان المحبوب قريب أتى بذلك اللفظ وعلى
 هذا يكون ما سياتي تفصيلا للغرض الثاني . ومثل هذا المذكور في اسم الاشارة يقال فيما كان بيان
 سر استعماله مثل هذا البيان كما تقدم في العلم والضمير وسيأتي في غيرهما فليتأمل (أو تحقيره) بالقرب
 أي يعرف المسند اليه باسم الاشارة الدال على القرب ليفيد تحقير معنى المسند اليه بسبب القرب لان
 لفظ القرب يفيد ذلك كما يقال هذا أمر قريب أي هين التناول سهل الامتحان وكذلك اسم الاشارة
 الدال على القرب (نحو) قوله تعالى حكاية عن الكفرة (أهذا الذي يذ كر آلهتمكم) فمقصودهم

أفادت حاله من قرب أو بعد أو لا والحاصل أن السند اليه يمكن أن
 يعبر عنه بالموصول والعلم لكن البليغ يعدل عنهما لاسم الاشارة لبيان حاله وهذا الحال زائد على أصل المراد واعتراض بأن بيان الحال
 من ثمة اللغة لأنه اذا علم أن هذا موضوع للقرب علم أنه اذا قصد قرب المشار اليه يؤتى به وهكذا وأجيب بأن معرفة أنه اذا قصد الخ من
 علم العاني عما يقصد فيه الذات وأما معرفة ذلك من اللغة فبالنوع فالأمور القوية قد يتعلق بها غرض البليغ اذا لم يكن للمقام مقتضيا
 لازيد منها فيبحث عنها أهل اللغة من حيث الوضع وأهل المعاني يبحثون عنهما من حيث انها مطابقة لمقتضى الحال فهما مختلفان بهذا
 الاعتبار (قوله أو تحقيره بالقرب) أي أنه يؤتى بالسند اليه اسم اشارة قصدا لتحقير معناه بسبب دلالة على القرب ووجه ذلك أن القرب
 من لوازمه الحفاة يقال هذا أمر قريب أي هين التناول وما كان كذلك يلزمه أن يكون حقيرا لا يعنى به لكونه مبتدلا فاذا عبر باسم
 الاشارة الدال على القرب أفاد الاحتقار اللازم للقرب وفي سم القرب هنا عبارة عن دنو الرتبة وسفالة الدرجة ووجهه أن الشخص
 كلما كان أعلى قدرا وأشرف درجة احتاج الوصول اليه الى الوسائط أكثر وأشد عرفا وعادة فار تفاع الوسائط والاستغناء عنها دليل ظاهر
 على دنو قدره كما لا يخفى (قوله أهذا الذي) قاله أبو جهل مشيرا للنبي صلى الله عليه وسلم وأول الآية واذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك
 الازوا أهذا الذي الخ أي قائلين أهذا الذي (قوله أهذا الذي الخ) أي فقد أر د للسند اليه اسم اشارة موضوعا للقرب قصدا لاهاته

وقوله

وقوله تعالى واذا رأوك إن يتخذونك الازهوا وهذا الذي بعث الله رسولا وقوله تعالى وما هذه الحياة الدنيا الا لهو ولعب وعليه من غير هذا الباب قوله تعالى ماذا أراد الله بهذا مثلا وقول عائشة رضي الله عنها لعبد الله بن عمرو بن العاص يا عجب الابن عمرو هذا. وقول الشاعر
تقول ودقت نحرها يمينها * أبلى هذا بالرحا المتقاس

ور بما جعل البعد ذريعة الى التعظيم كقوله تعالى ألم ذلك الكتاب ذهابا الى بعد درجته ونحوه وتلك الجنة التي أورتهموها ولذا قالت فذلكن الذي لمتني فيه لم تقل فهذا هو وحاضر رفعا لميزانه في الحسن وتمهيدا للمعذر في الافتتان به وقد يجعل ذريعة الى التحقير كما يقال ذلك اللعين فعل كذا

فلأن الكفرة قبحهم الله يقولون أهذا الحقير يذكر آلهتمم المستعظمة بنى الألوهية عنها واعلم أن اشارة القريب كانت تعمل لقصد الاهانة كما قلنا نستعمل لقصد افاة التعظيم نظرا لاعتبار مخالطة القريب للنفس وانه (٣١٧) حاضر عندها لا يقرب عنها اذا علمت

هذا فقول الصنف أو تعظيمه بالبعد فيها كنفاء أى أو بالقرب (قوله أو تعظيمه بالبعد) أى يؤتى

أو تعظيمه بالبعد نحو ألم ذلك الكتاب) تنزيلا بعد درجته ورفعة محله منزلة بعد السافة (أو تحقيره بالبعد كما يقال ذلك اللعين فعل كذا) تنزيلا لبعده عن ساحة عز الحضور والخطاب منزلة بعد السافة ولفظ ذلك صالح للإشارة

بالمسند اليه اسم اشارة لقصد تعظيم معناه بسبب دلالة على البعد نظرا الى أن البعيد شأنه العظمة اذ لا ينال بالأيدي (قوله تنزيلا بعد درجته الخ) جواب عما يقال ان الكتاب المشار اليه حاضر فواجه استعمال اشارة البعيد فيه فقوله تنزيلا معمولا لمخدوف أى استعمال اشارة البعيد هنا تنزيلا الخ وقوله لبعده درجته أى عظم درجته (قوله أو تحقيره بالبعد) أى يؤتى بالمسند اليه اسم اشارة قصدا لتحقير معناه بسبب الدلالة على البعد نظرا الى أن البعيد شأنه

باسم الاشارة الفهم للقرب لعنة الله عليهم تحقير المشار اليه كأنهم يقولون أهذا الحقير يذكر آلهتمم المستعظمة بنى إلهيتها وتحقير شأنها ولاغرابة في انقلاب الحقائق عند الكافر لانه أقر من أن يعظم من الاقرار بعظمته غم وادراك أن اتباع ما يقول حتم ختم الله لنا بالحسنى وأوجب لنا بحبه صلى الله عليه وسلم المقر الاستنى (أو تعظيمه بالبعد) أى يعرف المسند اليه باسم الاشارة لقصد تعظيم معناه بسبب دلالة على البعد في تنزل بعد درجته وشرف منزلته منزلة بعد السافة فيستعمل له اسم الاشارة الدال في الأصل على البعد فان لفظ البعد بنفسه يفيد التعظيم كما يقال هذا أمر بعيد عن فلان أى عزيز التناول بعيد الادراك لامثال فلان لشرفه ورفعته فكذا اسم الاشارة الدال في الأصل على البعد الحسى وذلك (نحو) قوله تعالى (ألم ذلك الكتاب) أى ذلك الرفيع المنزلة في البلاغة العزيز المرتبة في علوه وأسلوبه هو الكتاب الكامل الذى يستحق أن يسمى كتابا حتى كأنه لا كتاب سواه وهذا في تعظيم المشار اليه وقد يكون لتعظيم الشبر كقول الأمير لبعض الحاضرين من غير قصد حقارته ذلك قال كذا تعظيما لشأنه عن ذكر الانقلاب الدالة على التكافؤ في الخطاب والتساوى في المحاورات والجواب (أو تحقيره) بالبعد كما ان لفظ البعيد يفيد ذلك فيقال هذا بعيد عن هذه الحضرة لتزهرها عن حقارته وذلك (نحو) قوله (ذلك اللعين فعل كذا) أى ذلك الحقير البعيد لحقارته عن عز الخطاب

وقوله أو تعظيمه بالبعد قال في الايضاح ور بما جعل البعد ذريعة الى التعظيم كقوله تعالى ألم ذلك الكتاب ذهابا الى بعد درجته وقد قيل فيه انه على بابه فان الكتاب لم يكن كمال انزاله وقيل الاشارة الى ألم ولكنها ما انقضت صارت في حيز البعد ومن مثال ما نحن فيه قوله تعالى وتلك الجنة التي أورتهموها وقوله تعالى فذلكن الذي لمتني فيه وقوله أو تحقيره أى فدية قصد تحقيره بالبعد كقولك ذلك اللعين فعل

عدم الالتفات اليه لعدم مخالطته للنفس (قوله كما يقال) أى للحاضر في المجلس ذلك اللعين فعل كذا فقد عبر عن السند اليه باسم الاشارة الموضوع للبعد قصدا لحقارته لان شأن البعيد عدم الالتفات اليه (قوله تنزيلا لبعده الخ) جواب عما يقال كيف يصح استعمال اشارة البعيد في الحاضر في المجلس فهو معمولا لمخدوف أى واستعمل اشارة البعيد في الحاضر تنزيلا وقوله لبعده أى لحقارته (قوله عن ساحة عز الحضور) اضافة عز لما بعده من اضافة الصفة للموصوف أى عن ساحة الحضور والخطاب العزيز بن وفي الكلام استعارة بالكناية حيث شبه الحضور بدار عزيزة تشبيها مضمر في النفس وطوى ذكر الشبه به واثبات الساحة تخييل والزر ترشيع أو بالعكس (قوله ولفظ ذلك الخ) قصد الشرح بهذا مجرد افاة فائدة وحاصلها أن لفظ ذلك قد يشار به للغائب عن حاسة البصر مطلقا سواء كان ذاتا أو معنى وللحاضر الغير المحسوس وهذا الاستعمال مجاز لانها موضوعة للبعد المحسوس بحاسة البصر للغائب عن الحس المذكور وللحاضر غير المحسوس

وإما التنبيه إذا ذكر قبل المسند اليه مذکور وعقب بأوصاف

(قوله إلى كل غائب) أي عن حسن البصر وهذا الصلوح مجاز كما عرفت لأن أسماء الإشارة مطلقا وضعت لأن يشار بها إلى المحسوس المشاهد فخرج بالمحسوس المعقولات وبالمشاهد وهو ما أدرك بالبصر ما أدرك بغير البصر من باقي الحواس فإذا قلت سمعت هذا الصوت أو شممت هذا الريح أو ذقت هذا الطعم كان مجازا كما يفيد كلام عبد الحكيم (قوله عينا) المراد به الذات سواء كانت تلك الذات الغائبة عن المحس مما يستحيل احساسها نحو ذلكم الله ربكم أو كانت محسوسة لكن غير مشاهدة نحو تلك الجنة وكما في قولك جاء في رجل فقال لي ذلك الرجل كذا تحكي أمره بعد غيبته (قوله أو معنى) المراد به ما ليس بذات أي ما قام بغيره فيصدق باللفظ كقولك قال لي إنسان كذا فسرني ذلك القول وضرب يده عمر فسرني ذلك الضرب فإن القول والضرب معنى غائب وقد استعمل فيه ذلك مجازا (قوله وكثيرا الخ) قصده بهذا بيان ما في الآية السابقة (٣١٨) (قوله وكثيرا الخ) كقوله تعالى كذلك يضرب الله للناس أمثالهم فإن ذلك إشارة إلى ضرب

المثل الحاضر لتقدم ذكره قريبا في قوله ذلك بأن الذين كفروا اتبعوا الباطل الخ وكما في قولك بالله الطالب الغائب وذلك قسم عظيم لأفعلن ومنه ذلك الكتاب لما تقدم أن المراد بالمعنى ما يشمل اللفظ والمراد بالحاضر ما بعده العرف حاضرا كالقسم المذكور فإن حضوره ليس الالتفظة وعدم انفصاله عما بعده وقوله لتقدم أي على اسم الإشارة (قوله غير مدرك بالحس) أراد به حسن البصر دون السمع لما مر ولأن المراد بالمعنى هنا ما يشمل اللفظ فإنه المراد بالمعنى بالنسبة لقوله ألم ذلك الكتاب واللفظ مدرك

إلى كل غائب عينا كان أو معنى وكثيرا ما يذكر المعنى الحاضر المتقدم بلفظ ذلك لأن المعنى غير مدرك بالحس فكأنه بعيد (أول التنبيه) أي تعريف المسند اليه بالإشارة للتنبيه (عند تعقيب المشار إليه بأوصاف) أي عند إيراد الأوصاف على عقب المشار إليه يقال عقبه فلان إذا جاء على عقبه ثم تعديه بالباء إلى المفعول الثاني وتقول عقبته بالشيء إذا جعلت الشيء على عقبه وبهذا ظهر فساد ما قيل

والحضرة فعل كذا ثم انه كثيرا يشار بلفظ ذلك إلى الغائب عينا كان كقولك جاء في رجل فقال لي ذلك الرجل كذا تحكي أمره بعد غيبته أو معنى كقولك قال لي إنسان كذا فسرني ذلك القول واستعمال لفظ هذا في مثل ما ذكر قليل ويذكر كثيرا لفظ ذلك للمعنى الحاضر لأن المعنى لعدم ادراكه بحاسة العين كالبعيد كقولك قسا بالله لقد كان كذا وان ذلك لقسم عظيم وقد يقال وان هذا لقسم عظيم (أول التنبيه) أي يكون تعريف المسند اليه باسم الإشارة للتنبيه (عند تعقيب المشار إليه بأوصاف) أي عند إيراد أوصاف على عقب المشار إليه بمعنى ان الأوصاف ذكرت إثر ذكر المشار إليه فالتعقيب مصدر عقبه فلان إذا جاء على عقبه ثم يعدى بالباء إلى مفعول ثان فيقال عقبه بالشيء إذا أتى بالشيء على عقبه وجعل ذلك الشيء إثره وإذا علم مدلول التعقيب لغة تبين أن تفسيره هنا يجعل اسم الإشارة بعقب أوصاف تفسير لا يطابق المعنى الأصلي فهو فاسد لغة ولو كان هذا المعنى حاصلًا في المثال لأن اسم الإشارة أتى به عقب أوصاف قد عقب بها المشار إليه اللهم إلا أن يكون ناسهلا يذكر

كذا ووجهه أنك تستحقره عن أن يقرب منك كما تستعظم في الوجه السابق أن يدنو منك ومن هنا يعلم أنه قد يقصد تعظيم المشار إليه بالقرب ومنه قوله تعالى ان هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم وأمثاله في القرآن كثير وكان ينبغي للصنف أن يذكر التعظيم بالقرب كما ذكر التعظيم والتحقير في البعد * الخامس التنبيه بعد ذكر المشار إليه بأوصاف قبله

بحس السمع فلا يصح في الإدراك به عنه (قوله فكأنه بعيد) أي فقد شبه غير المدرك بالبعيد لعدم ادراك كل بحاسة (على البصر واستعمل اسم التشبيه في المشبه (قوله للتنبيه) أي يكون للتنبيه أي تشبيه المتكلم السامع وأعاد الصنف الجار للبعد (قوله المشار إليه) هو الموصوف فكأنه قال عند تعقيب الموصوف بأوصاف وليس المراد بالأوصاف خصوص التحوية (قوله أي عند إيراد الأوصاف الخ) بمعنى أن الأوصاف ذكرت إثر ذكر المشار إليه (قوله يقال عقبه) أي بتشديد الغاف (قوله وتقول عقبته الخ) المناسب فتقول بالفاء كما في نسخة (قوله إذا جعلت الشيء على عقبه) أي قاله في حيز التعقيب تدخل على المتأخر (قوله وبهذا ظهر فساد الخ) أي بما ذكرناه من بيان مدلول التعقيب لغة من أن البناء في حيزه إنما تدخل على المتأخر ولا وجه لتسكاف تأويل المشار إليه باسم الإشارة ظهر فساد ما قيل أي ظهر فساد بحسب اللغة وان كان للمعنى حاصلًا لأن اسم الإشارة وقع عقب الأوصاف التي تعقب المشار إليه لكن ذلك ليس مقصودا والحاصل أن مقتضى اللغة أن البناء بعد التعقيب تدخل على المتأخر وعلى كلام ذلك القائل داخلية على المتقدم فهو أي مقاله ذلك القائل فاسد بحسب مقتضى اللغة وان كان صحيحا بالنظر للمعنى كما بينا ولفساده وجه آخر من جهة حمله المشار إليه على اسم الإشارة مع أن المشار إليه الذات واسم الإشارة اللفظ

على ان ما يرد بعد اسم الاشارة فالمدكور جديرا باكتسابه من أجل تلك الأوصاف كقول حاتم الطائي

و لله صعولك يساور همه * ويمضي على الاحداث والدهر مقدا فتي طلبات لا يرى المحص ترحه * ولا شعبة ان نالها عد مغنا
اذا ما رأى يوما مكارم أعرضت * تيمم كبراهن نمت صما ترى رحمة ونبله ومجته * وذا شطب غضب الضريبة مخذما
واحناء سرج فاطر ولجامه * عتاد أخى هيجا وطرفا مسوما فذلك ان يهلك غسنى ثناؤه * وان عاش لم يقعد ضعيفا مذما
فعدله كما ترى خصالا فاضلة من اللضاء على الاحداث مقدا والصبر على ألم الجوع والافتة من أن يمد الشبعة مغنا وتيمم كبرى
للكرمات والتأهب للحرب بأدواتها ثم عقب ذلك بقوله فإعاد أنه جدير باتصافه بما ذكر بعده وكذا قوله تعالى أولئك على هدى
من ربهم وأولئك هم الفلحون فأداسم الاشارة فيه زيادة (٣١٩) الدلالة على المقصود من اختصاص
المدكورين قبله باستحقاق

المدكورين قبله باستحقاق
الهدى من ربهم والفلاح
بهو اما اعتبار آخر مناسب
(قوله ان معناه عند جعل

ان معناه عند جعل اسم الاشارة بعقب أوصاف (على أنه) متعلق بالتنبيه على أن المشار اليه (جدير بما
يرد بعده) أى بعد اسم الاشارة (من أجلها) متعلق بجدير أى حقيق بذلك لاجل الاوصاف التي ذكرت
بعد المشار اليه (نحو) الذين يؤمنون بالغيب ويقومون الصلاة الى قوله (أولئك على هدى من ربهم
وأولئك هم الفلحون) عقب المشار اليه

(الح) أى جعل المشار اليه
على اسم الاشارة وجعل
الباء داخلة على للتقدم
وفي ذلك تعسف ومخالفة

المعنى في الجملة ولو كان غير مطابق لموضوعه لغة (على أنه) هو متعلق بالتنبيه أى التنبيه عند ما ذكر
على أن المشار اليه (جدير) أى حقيق (بما يرد بعده) أى بعد اسم الاشارة من الحكم المطلوب (من
أجلها) متعلق بجدير أى حقيق بذلك الحكم من أجل الاوصاف التي ذكرت بعد ذكر المشار اليه
(نحو) قوله تعالى الذين يؤمنون بالغيب ويقومون الصلاة ويمارزقناهم وينفقون والذين يؤمنون بما
أنزل اليك وما أنزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون (أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم الفلحون)
فقد عقب المشار اليه وهو مصدوق بالتنقين بأوصاف هي الايمان بالغيب وإقام الصلاة والافتة مما رزق
والايمان بما أنزل والايان بالآخرة ثم عرف السند اليه باسم الاشارة وهو أولئك المشار به الى مصدوق
الذين تنبيهها على أن المشار اليه كان جديرا بما يرد بعد اسم الاشارة من الحكم الذي هو الهدى

لغة (قوله جدير بما) أى
بمسند بدالخ (قوله لاجل
الاوصاف) لا يخفى أن التنبيه
لا يتوقف على تعدد

(على أنه) أى المشار اليه (جدير بما يرد بعده) من أجلها نحو أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم
الفلحون) فذكر الاوصاف بعد الذين ونبه باسم الاشارة على أن المشار اليه وهو الذين جدير بذلك
ولك أن تقول أى مناسبة في اسم الاشارة اقتضت ذلك ولو أتى بغير اسم الاشارة من المعارف لحصل هذا
ومن هذا قول حاتم الطائي

الاوصاف ولا على كونها
عقب المشار اليه فإنه يصح ان
تكون الاوصاف قبل المشار
اليه كأن تقول جاءني الكامل

و لله صعولك يساور همه * ويمضي على الاحداث والدهر مقدا
فتي طلبات لا يرى المحص ترحه * ولا شعبة ان نالها عد مغنا
اذا ما رأى يوما مكارم اعرضت * تيمم كبراهن نمت صما
ترى رحمة ونبله ومجته * وذا شطب غضب الضريبة مخذما
واحناء سرج فاطر ولجامه * عتاد أخى هيجا وطرفا مسوما
فذلك أن يهلك غسنى ثناؤه * وان عاش لم يقعد ضعيفا مذما

الفاضل ز يدوهذا يستحق
الاکرام ولا على ان يكون
ما هو جدير به واردا بعده
كان تقول ويستحق الاكرام
هذا وحينئذ فالاولى للتعريف

و بقی من الاسباب ان لا يكون طريق الى معرفة السند اليه الا اسم الاشارة كما في المفتاح وكان ينبغي

ان يقول والتنبيه عند الاشارة
الى موصوف على ان المشار

اليه جدير بما أسند لاسم الاشارة من أجل كونه موصوفا (قوله أولئك على هدى الخ) أى فقد أورد للسند اليه اسم اشارة مع أن المثل
لا ضمير لاجل تنبيه السامع على أن المشار اليه حقيق بالحكم المذكور بعد اسم الاشارة من أجل ما تصف به من الصفات قبلها ان قلت ان
الضمير يدل على استحقاق الوصوفين بالحكم بعده قلت نعم هو وان دل على أنهم حقيقون به الا أنه لا يدل على أن الاوصاف السابقة هي
العلة في الاستحقاق بخلاف اسم الاشارة فإنه يدل على ذلك وذلك لان اسم الاشارة موضوع للدلالة على المشار اليه والمشار اليه الذات
للموصوفة بالأوصاف السابقة وتعليق الحكم على موصوف يؤذن بعلية الوصف بخلاف ما لو أتى بالضمير فإنه لا يفيد ملاحظة الأوصاف
في العلية وان كانت موجودة لان الضمير موضوع للذات فقط كذا قرر شبخنا العدوى

وهو ان كان باللام فالإشارة الى معهود بينك وبين مخاطبك كما اذا قال لك القائل جاء في رجل من قبيلة كذا فتقول ما فعل الرجل

(قوله وهو الذين يؤمنون الخ) فيه نظر من وجهين الاول أن هذا البيان يقتضى أن الايمان من للشار اليه لامن الاوصاف والبيان الآتى بعد ذلك يقتضى أنه من الاوصاف فأول الكلام ينأى آخره الثاني أن المشار اليه هو للتقين لانه الموصوف بالذين يؤمنون فالاولى أن يقول وهو للتقين الذين يؤمنون وأجيب عن الاول بأن المراد بالذين يؤمنون الذوات المجردة عن الايمان فتكون صفة الايمان خارجة من المشار اليه بقربة عداه من الاوصاف فيما أتى وانما لم يعبر عن تلك الذوات بنفس الوصول لقبح ذكره بدون الصلة وأجيب عن الثاني بأن أهل التفسير على أن الذين يؤمنون منقطع عما قبله على أنه خبر مبتدأ محذوف أو مفعول فعل محذوف وحينئذ لا يكون هو المشار اليه اه غنيمي وفي الفري ان الذين يؤمنون يمكن ان يجعل منقطعاً عن اللتقين على سبيل الاستئناف مرفوعاً بالابتداء مخبراً عنه بأولئك على هدى وأن يجعل جارياً عليه كما ذكر في الكشف فلى التقدير الثاني يحسن أن تجعل الإشارة الى أحدهما إشارة للآخر من غير تكلف لان الصفة والموصوف في حكم شى واحد وأما على التقدير الاول فليس بذلك الحسن لان المراد بالمشار اليه المعنى الذى أشير باسم الإشارة الى لفظه كما ينبي عنه قوله (٣٣٠) عقب للشار اليه بأوصاف وذلك المعنى هو معنى الذين يؤمنون لامعنى اللتقين

وهو الذين يؤمنون بأوصاف متعددة من الايمان بالغيب واقام الصلاة وغير ذلك ثم عرف المسند اليه بالإشارة تنبيها على أن المشار اليهم أحق بما ردد بعد أولئك وهو كونهم على الهدى عاجلا والوصول بالفلاح آجلا من أجل اتصافهم بالاوصاف المذكورة (و باللام) أى تعريف المسند اليه باللام (للاشارة الى معهود)

عاجلا والفلاح وهو البقاء الابدى فى النعيم آجلا من أجل تلك الاوصاف فان الذوق شاهد صدق على أنه اذا قيل الذى يحسن للسائل ويغيب الملهوف ويرحم الضعيف ويقم حق الضيف ويعين على التوازل و يوجد فى الشدائد ذلك هو أهل التعظيم عند الورى واللاحق أن يتلقى بالقبول اذا يرى كان ذلك دالا على ان استحقاقه للتعظيم والقبول من أجل تلك الأوصاف لان تعليق الحكم بوصف مناسب كما أنبأ عنه هنا اسم الإشارة الى الموصوف بشر بعليته ثم يشأ عن ذلك غرض آخر وهو الترغيب فى تحصيل تلك الاوصاف (و باللام) أى تعريف المسند اليه باللام يكون (للاشارة) بها (الى معهود) أى الى شى من أفراد الحقيقة واحدا كان أو أكثر معهود بين المتكلم والمخاطب وأصل العهد الادراك واللقاء حسا فاستعمل فى مطلق الادراك المتقدم لاستلزام اللقاء للادراك فى الجملة يقال عهدت فلانا اذا أدركته ولقيته فالعهد المفاد باللام يكون لتقدم المشار اليه صريحا أو تقدمه كناية للمصنف ذكره كما ذكر نحوه فى الوصول ص (و باللام للإشارة الى معهود الخ) ش التعريف بالأداة وهى اللام على مذهب والالف واللام على مذهب تكون لاحد أمور به الاول أن يشار به الى معهود قال فى الايضاح للإشارة الى معهود بينك وبين مخاطبك كما اذا قال لك قائل جاء في رجل فتقول ما فعل الرجل

وان أحدا فى الواقع ذاتا (قوله وغير ذلك) أى كالاتفاق بما رزقوا (قوله تنبيها على أن الخ) أى تنبيها بالإشارة فى أولئك الاول والثانى وهذا يقتضى أن المشار اليه فى كليهما الموصولان بقطع النظر عن الكون على هدى واختار العصام ان أولئك الاول إشارة لما ذكر من الموصولين وفيه تنبيه على أنهم جديرون بان يكونوا على هدى لاجل الاوصاف المتقدمة وان أولئك الثانى إشارة لما ذكر أيضا لكن مع زيادة كونهم على هدى

وفيه تنبيه على أنهم جديرون باستحقاق الفلاح لاجل الاوصاف المتقدمة مع ما يزيد بعد أولئك الاول من كونهم على

وهدى (قوله عاجلا) أى فى الدنيا (قوله بالفلاح آجلا) أى فى الآخرة والمراد به البقاء الابدى فى النعيم (قوله من أجل اتصافهم بالاوصاف المذكورة) أى بخلاف مالوأتى بالضمير فانه لا يفيد ملاحظة هذه الاوصاف وان كانت موجودة لان اسم الإشارة لسكال التمييز فيلاحظ معه الوصف بخلاف الضمير فانه موضوع للذات فقط (قوله و باللام) أى على أحد الاقوال من انها المعرفة ومقابلها للمعرف ال(قوله للإشارة الى معهود) أى للدلالة على معين فى الخارج فلا يقال انه أطلق المعهود مع أن نفس الحقيقة فى المعارف بلام الجنس معهودة أيضا كما يشير اليه قوله وقد تأتى لواحد باعتبار عهديته وحينئذ فلا تصح المقابلة وحاصل الجواب أن المراد بالمعهود هنا المعين فى الخارج وأما الحقيقة فهى وان كانت معهودة ومعينه لكن فى الذهن وحاصل ما ذكره المصنف أن لام التعريف على قسمين * الاول لام العهد الخارجى وتحت أقسام ثلاثة صريحى وكسائى وعلمى وذلك لان مدخولها ان تقدم له ذكر صراحة كانت للعهد الصريحى وان تقدم له ذكر كناية كانت للعهد الكسائى وان لم تقدم له ذكر أصلا لكنه معلوم عند المخاطب سواء كان حاضرا أو لا فهى للعهد العلمى والنحويون يسمون ما اذا كان مدخولها معلوما حاضرا بلام العهد الحضورى وان كان غير حاضر بلام العهد الذهنى القسم الثانى لام الحقيقة وتحت أقسام أربعة لام الحقيقة من حيث هى وتسمى بلام الجنس ولام العهد الذهنى ولام الاستغراق الحقيقى ولام

وعليه قوله تعالى وليس الذمكر كالاتى أى وليس الذمكر الذى طلبت كالاتى التى وهبت لها

الاستغراق العرفى وذلك لان اللام إما أن يشار بها للحقيقة من حيث هى وتسمى بلام الحقيقة ولام الجنس أو يشار بها للحقيقة فى ضمن فرد مبهم وتسمى بلام العهد الذهنى أو يشار بها للحقيقة فى ضمن جميع الافراد التى يتناولها اللفظ بحسب اللغته فهى للاستغراق الحقيقى وان أشير بها للحقيقة فى ضمن جميع الافراد التى يتناولها اللفظ بحسب العرف فهى للاستغراق العرفى فظهر لك أن الاقسام سبعة وان لام العهد الذهنى عند البيانين غير هاء عند النحويين وستأتى هذه الاقسام كلها واختلف فى الاصل والحقيقة فقيل لام الحقيقة أصل ولام العهد الخارجى أصل آخر وهو الذى أشار له الصنف والشارح وقيل الاصل لام العهد الخارجى قال الحفيد وهو المفهوم من الكشاف وسائر كتب القوم وقيل لام الاستغراق وقيل الجميع أصول وقدم المصنف لام العهد الخارجى على لام الحقيقة لان العرف بها أعرف من العرف بلام الحقيقة ولست كثيرة أبحاث لام الحقيقة فلام العهد الخارجى كالبيسط بالنسبة للاخرى ولو أخرج العرف بلام العهد الخارجى لكثير الفصل بين القسمين (قوله أى الى حصة) أشار بهذا الى أن المراد بالمعهود والحصة اليهودية لانها الكاملة فى اليهودية لوقوعه فى مقابلة نفس الحقيقة والحصة والفرد عندهم بمعنى واحد أعنى الطبيعة الكلية مع ما انضم اليها من التشخيص والتميز بينهما بان الفرد عبارة عن المركب من الطبيعة والتشخيص والحصة الطبيعية المروضة للتشخيص انما هو اصطلاح للناطقه وانما اختار لفظ الحصة دون الفرد لان للتبادر من الفرد الشخص الواحد والمعهود الخارجى قد يكون (٣٣١) أكثر من واحد فان قلت كون المراد بالحصة

الفرد يتنافيه ما بعده من التعميم أعنى قوله واحدا كان أو أكثر قلت ليس المراد بالفرد الواحد الشخص بل المراد به ما قابل الحقيقة أعنى الفرد والجملة من الافراد سواء كان واحدا أو أكثر فقوله الى حصة أى الى قدر وجملة وقوله من الحقيقة أى من أفراد الحقيقة والا فالحقيقة لا تنبعض وقوله معهودة

أى الى حصة من الحقيقة معهودة بين التسكيم والمخاطب واحدا كان أو اثنين أو جماعة يقال عهدت فلانا اذا أدركته ولقيته وذلك لتقدم ذكره صريحا وكناية (نحو وليس الذمكر كالاتى أى ليس) الذمكر (الذى طلبت) امرأة عمران (كالتى) أى كالاتى التى (وهبت) تلك الاتى (لها) أى لامرأة عمران

(نحو) قوله تعالى (وليس الذمكر كالاتى أى ليس) الذمكر (الذى طلبت) امرأة عمران ليكون من سدة بيت المقدس (ك) الاتى (التي وهبت لها) أى لامرأة عمران فالتمثال مشتمل على المشار اليه للتقدم فان اللام فى الاتى ولو كان ليس من باب السند اليه لانه مجرد للاشارة الى معهود تقدم صريحا فى قوله

ومنه قوله تعالى وليس الذمكر كالاتى أى وليس الذمكر الذى طلبت كالاتى التى وهبت والاشارة للمعهود سابق وهو قولها انى نذرت لك ما فى بطنى محررا وقولها انى وضعتها أنثى غير أن المعهود السابق فى الذمكر لتعريف عهد تقديرى اذ لم تقدم صريحا وانما تقدم ما فى بطنى محررا والمراد به الذمكر لانهم لم يكونوا يندرون محررا لاناث وفى الاتى لتعريف عهد حقيقى صريح لتقدم وضعتها أنثى كذا قالوه وفيه نظر

(٤١ - شروع التلخيص أول) أى تلك الحصة أى معينة (قوله واحدا كان) أى تلك الحصة فهذا تفصيل لها وذكرا باعتبار أنها فسر ويحتمل أن المراد واحدا كان ذلك المعهود وهو الحصة وحينئذ فهم وتعميم فى المعهود فى كلام الصنف وذلك كما اذا قلت جاءنى رجل أو رجلان أو رجال فيقال لك أكرم الرجال أو الرجلين أو الرجل (قوله يقال عهدت الخ) أى يقال عهدت الخ وهذا استدلال على أن المراد بالمعهود المعين كما يفيد تفسيره بالحصة فان قلت ما ذكر من الدليل ليس فيه ذكر التعيين قلت هو استدلال باعتبار اللازم لانه يلزم من ادراكه وملاقاته كونه معينا قررره شيخنا العدوى (قوله ولقيته) عطف سبب على مسبب (قوله وذلك) أى العهد والتعيين فى الحصة ويحتمل أن المراد وذلك أى كون اللام للاشارة الى معهود (قوله لتقدم الخ) اعلم أن هذا التقدم شرط لصحة استعمال العرف فى الحصة كما فى الضمر الغائب لانه قرينة لارادة الحصة على ما هو لانه يلزم أن يكون استعمال العرف فيه مجازا مع كمال التعريف فيه (قوله أى ليس الذمكر الخ) انما تعرض المصنف لتفسير الآية بخلاف الواقع بين المفسرين فيها فقيل انه من كلام امرأة عمران فى السلام قلب أى ليس الاتى كالتى فى التحرير وهو من تنمة تحسرها للمعنى أى تحسرها على وضعها أنثى وعدم مساواتها لذكور فى التحرير فى آياتها كانت ذكرا أو كانت مساوية له فى التحرير وعلى هذا فاللام فىهما للجنس ولا يصلح ان مثالين للام المعهود وقيل انه من كلام الله تعالى نسية لها والمعنى ليس الذمكر الذى طلبته كالاتى التى وهبت لها بل الاتى التى وهبت لها أعظم رتبة من الذمكر الذى طلبته وعلى هذا فاللام فىهما للمعهود فلما جرى الخلاف بين المفسرين فى الآية احتاج المصنف الى تفسيرها بالقول الثانى حتى يوضح كونها مثالين فانه شيخنا العدوى (قوله الذى طلبت) أى بقولها انى نذرت لك ما فى بطنى محررا لان هذا الكلام يتضمن طلبها

أن يكون مافي بطنها ذكرا وتجعله من خدم بيت المقدس لان خدمة بيت المقدس اذذاك لا تصلح الا للذكور دون الاناث اه نوبى
 (قوله فلا تبنى) أى فإل الداخلة على الاتى اشارة أى مشار بها وكذا يقال فى قوله بعد والذ كراشارة الخ وانما قلنا ذلك لان الشبر انما هو
 اللام لا الذ كرا ولا الاتى (قوله الى ماسبق ذكره) أى والذ كور معهود معين (قوله فى قوله تعالى قالت رب انى وضعتها أنثى) أنت الضمير
 مع كونه راجعا لما لا نهدار الامر بين مراعاة الرجوع والحال التى هى بمنزلة الحبر أى أنى ورعاية الحبر أولى لانه محط الفائدة وأما التأنيث
 فى قوله فلما وضعتها فرعاة للمنى لان مافي بطنها فى الواقع أنى وغاية ما قالوا الاولى مراعاة لفظ ما وهذا لا ينافى أن مراعاة للمنى جائزة قرر
 ذلك شيخنا العدوى (قوله لكنه ليس بمسند اليه) أى لانه مجرد بالكاف خبر ليس فهو مسند لكنه تنظير مناسب من حيث العهد
 الصريح (قوله كناية) يحتمل كما قاله عبد الحكيم أن المراد الكناية بالمعنى اللغوى وهو الحفاء لان فهم الذ كرا من لفظ ما الصادق
 بالذ كرا والاتى فيه خفاء لعدم التصريح وان كان ذكر الوصف بعد ذلك أعنى محررا ميبنا المراد وحيد فقول الشارح الى ماسبق ذكره
 كناية أى الى ماسبق ذكره على وجه الكناية (٣٢٣) أى على طريق فيه خفاء ويحتمل كما قال الفئزى ان المراد بالكناية للصلح

فالاتى اشارة الى ماسبق ذكره صريحاً فى قوله تعالى قالت رب انى وضعتها أنثى لكنه ليس بمسند اليه
 والذ كراشارة الى ماسبق ذكره كناية فى قوله تعالى رب انى نذرت لك مافي بطنى محررا فان لفظ ما وان
 كان يعم الذ كور والاناث لكن التحرير وهو أن يعنى الولد لخدمة بيت المقدس انما كان للذ كور
 دون الاناث وهو مسند اليه وقد يستغنى عن ذكره لتقدم علم المخاطب به نحو خرج الامير

تعالى قالت رب انى وضعتها أنثى فهو تنظير مناسب واللام فى الذ كرا وهو المسند اليه للاشارة الى معهود
 تقدم كناية فى قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران رب انى نذرت لك مافي بطنى محررا فان لفظ ما ولو
 كان يستعمل فى عموم الذ كور والاناث لكن ذكر التحرير الذى لا يصلح الا للذ كور يدل على انها
 أرادت الذ كرا بالان التحرير وهو أن يعنى الولد بترك لخدمة بيت المقدس انما يكون للذ كور دون
 الاناث لانهن عورة لا يناسبهن الانكشاف الحاصل بالخدمة وليس المراد بالكناية هنا الكناية المعلومة
 بل المراد استعمال المبهم فى معين بقريته فأشبه الكناية وقد يقوم مقام ذكر المشار اليه باللام علم المخاطب
 به نحو خرج الامير اذالم يكن فى البلد الا امير واحد وكتقولك لداخل أغلق الباب وقد يشار باللام الى
 حاضر لان حضوره كعهده كفى وصف للنادى كىأبها الرجل ووصف الاشارة كقام هذا الرجل

لان قولهم ليس الذ كرا الذى طلبت يدل على أنه قد وقع طلب الذ كرا حقيقة فيكون اللام فيه لتعريف
 عهدى حقيقى والذى أوجج لاخر ارجاعا عن الجنسية انه لو كانت للجنس لقليل ليست الاتى كالتى كرا
 وليس هذا مقام قلب التشبيه والمعهود قد يكتفون حاضرا لفظا كقوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون
 رسولا فمضى فرعون الرسول أوحسا وهو مبصر كقولك الفرطاس لمن سددهما أوعلما كقوله
 تعالى اذهب فى الغار وقوله بالوادى المقدس اذيبا يعونك تحت الشجرة هذا هو المعهود الشخصى
 وأما الجنسى فسيأتى

عليها عند علماء البيان
 فتكون من أفراد الكناية
 المطلوب بها غير صفة
 ولا نسبة وهو أن يتعين
 فى صفة من الصفات
 اختصاص بموصوف
 معين فتذكر تلك الصفة
 ليتوصل بها الى الموصوف
 فالتحرير من الصفات
 المختصة بالذ كور فلفظ
 مافي بطنى باعتبار تعيينه
 محررا مازوم للذ كرا والذ كرا
 لازم له فقد أطلق اسم
 المزموم وأزبد الا لازم فالذ كرا
 لم يذ كرا صراحة بل كناية
 والمذ كور صراحة مازومه
 وهو مافي البطن الموصوف
 بالتحرير وجعل ذلك كناية
 ظاهر على مذهب المصنف
 اقتائل ان الكناية ان

التانى

بذ كرا اسم المزموم ويراد الا لازم أى على طريقة السكاكى من أنها اللفظ المراد به

مازوم ما وضعه فلا يتأتى هنا لان التحرير ليس لازما للذ كرا كذا كثير من الذ كور غير محرر (قوله وان كان يعم الذ كور والاناث)
 أى بحسب وضعها (قوله لكن التحرير الخ) فيه نظر لان اختصاص التحرير بالذ كرا فى نفس الامر لا ينافى عموم ما للذ كرا والاتى
 بحسب الوضع وحيث أنه لا يكون الذ كرا بخصوصه مذ كورا وأجيب بأن العموم فى ما أعناه هو بحسب أصل الوضع واختصاصه بالذ كرا
 فى الآية بواسطة القرينة وهو الوصف بالتحرير فصح أن يكون الذ كرا مذ كورا كناية نظر تلك القرينة اه قريتم ان الانسب بقوله
 محررا أن يكون التحرير فى كلام الشارح مصدر حرر للمبنى للفعول فقوله يعنى مبنى للفعول (قوله وهو) أى الذ كرا مسند اليه لانه اسم
 ليس (قوله وقد يستغنى الخ) هذا مقابل لقوله وذلك لتقدم ذكره صريحا أو كناية (قوله لتقدم علم المخاطب به) أى بالقرائن سواء كان
 ذلك للعلوم للمخاطب غير حاضر بالجلس كما مثل الشارح أو حاضرا فيه كقولك لداخل البيت أغلق الباب ونحو قولك لمن فوق سهمه
 الفرطاس فالعهد العلمى والحضورى من أقسام العهد الخارجى لتعقق المشار اليه باللام خارجا

واما لارادة نفس الحقيقة كقولك الرجل خير من المرأة والدينار خير من الدرهم ومنه قول أبي العلاء المعري

والحل كالماء يبدى لى ضائره * مع الصفاء ويخفيها مع السكر

وعليه من غير هذا الباب قوله تعالى وجعلنا من الماء كل شئ حتى اى جعلنا مبدأ كل شئ حتى هذا الجنس الذى هو الماء روى أنه تعالى خلق اللائسكة من ریح خلقها من الماء والجن من نار خلقها منه وآدم من تراب خلقه منه ونحوه أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة

(قوله اذا لم يكن الخ) أى فالقرينة حالية وهى انفراد فى البلد (قوله ومفهوم المسمى) هذا تفسير للحقيقة اشارة الى أنه ليس المراد منها معناها المشهور وهو الماهية المتحققة أى للوجود فى الخارج وتوضيح ذلك أن الأمر الكلى باعتبار تحققه ووجوده فى الخارج يقال له حقيقة باعتبار تعقله فى الذهن سواء كان له وجود فى الخارج أم لا يقال له مفهوم فهو شامل للماهيات الغير للوجود فأشار الشارح بالتفسير الى أن المراد بالحقيقة المفهوم ليشمل قولك العنقاء والقول فان أل فيها جنسية واطافة مفهوم للمسمى ببيان أى ومفهوم هو مسمى الاسم لان المفهوم قد يكون مسمى بأن يكون وضع له اسم والمسمى قد لا يكون مفهوما كما اذا كان الموضوع له الاسم ماصدقا وقد يكون للمفهوم غير مسمى بأن كانت تلك الحقيقة المتعلقة ذهنا لم يوضع لها لفظ فيبين المفهوم والمسمى عموم وخصوص وجهى كتحام فضة (قوله من غير اعتبار الخ) بيان لنفس الحقيقة أى من غير ملاحظة لمصادق عليه ذلك المفهوم من الافراد ومن ذلك الام الداخلة على العرفات نحو انسان حيوان ناطق والسكامة لفظ وضع لمنى مفرد لان التعريف (٣٣٣) للماهية والام الداخلة على موضوع

الفضية الطبيعية نحو الحيوان جنس والانسان نوع وفى كلام الشارح نظر لان لام العهد ذهنى ولام الاستغراق بقسميه اعتبر فيهما الافراد مع انهما من أقسام لام الحقيقة واعتبار الافراد ينافى عدم اعتبارها فلا يصح جعلها من فروع لام الحقيقة وأجيب بأن للراد من

اذا لم يكن فى البلد الا امير واحد (أو) للاشارة (الى نفس الحقيقة) ومفهوم المسمى من غير اعتبار ما صدق عليه من الافراد (كقولك الرجل خير من المرأة

(أو) للاشارة (الى نفس الحقيقة) أى تعريف السندياليه باللام يكون للاشارة بها الى نفس الحقيقة ومفهوم مسمى اللفظ من غير اعتبار لمصدق ذلك اللفظ ولتلك الحقيقة فى الخارج وفى الافراد وذلك (كقولك الرجل خير من المرأة) فان المراد بلفظ الرجل مفهومه ذهنى وهو الذكر الانسانى لمصدق من مصادقته وكذا المراد بلفظ المرأة ولهذا صح الاخبار بالخبرية على الاطلاق من غير حاجة الى بيان وجهها

والثانى أن يراد نفس الحقيقة كقولك الرجل خير من المرأة أى حقيقة الرجل من حيث هى هى خير من حقيقة المرأة من حيث هى هى وقول المعري والحل كالماء يبدى لى ضائره * مع الصفاء ويخفيها مع السكر

غير اعتبار للافراد بالنظر لذات الكلام وقطع النظر عن القرائن وذلك صادق بأن لا تعتبر الافراد أصلا كما فى لام الحقيقة أو تعتبر بواسطة القرائن كما فى لام العهد ذهنى ولام الاستغراق ويدل على هذا الجواب قول الشارح فيما يأتى فاللام التى لتعريف العهد ذهنى أو للاستغراق هى لام الحقيقة حمل على ما ذكرنا بحسب المقام والقرينة ويمكن الجواب أيضا بأن قول الشارح من غير اعتبار الخ دخول على المثال اشارة الى أن المثال المذكور من القسم الذى لا تعتبر فيه الافراد وأن القسم هو اللام التى يشار بها الى الحقيقة لاهذا القيد وأما بهذا القيد فهو القسم الأول وقد أشار الصنف الى القسم الثانى بقوله وقد يأتى لواحد والى الثالث بقوله وقد يفيد الاستغراق ومبنى الاشكال على أن قوله من غير اعتبار تقييد للقسم (قوله كقولك الخ) أى ومنه الكل أعظم من الجزء والدينار خير من الدرهم (قوله الرجل خير من المرأة) أى حقيقة الرجل للمحولة ذهنا خير من حقيقة المرأة للمحولة ذهنا ولا ينافى هذا كون بعض أفراد جنس المرأة خيرا من بعض أفراد جنس الرجل لان العوائق قد تمنع عما يستحقه الجنس قال ابن يعقوب الأولى للصنف أن يمثل بقولنا فى التعريف السكامة لفظ مفرد مستعمل والانسان الحيوان الناطق لان الحكم فى التعريف حقيقى مفهومى لا فردى بخلاف الحكم بالخبرية فان الفضل بين المذكورين والأوتوية انما تحقق من خصال الافراد لا من تصور كل منها لكن لما كان ما التصور الى الأفضلية فى الخارج ثبتت الأفضلية للحقيقة لذاتها لا من جهة التصور فان الشئ الذى هو فى قوة الحصول يثبت له حكم الحصول ويصح أن يراعى فى الخبرية خبرية مجردة كورية على نفس الأوتوية من غير رعاية خصالها فيكون الحكم حقيقيا لا فرديا فلا يحتاج الى التأويل فتأمله ومن تعريف الجنس من غير هذا الباب قوله تعالى وجعلنا من الماء كل شئ حتى اى جعلنا مبدأ كل شئ حتى هذا الجنس الذى هو الماء روى أنه تعالى خلق اللائسكة من ریح خلقها من الماء والجن من نار خلقها منه وآدم من تراب خلقه منه

والمعرف باللام قدياً في لو احد باعتبار عهديته في الذهن لمطابقته الحقيقة

(قوله وقدياً في المعرفة بلام الحقيقة لو احد) قد لمتحقيقاً للتقليل وهذا إشارة الى القسم الثاني من الأقسام الأربعة للام الحقيقة ولم يقل وقد تصد من المعرفة بلام الحقيقة واحداً للوحدة المهمة مستفادة من القرينة الخارجية ولم تصد من المعرفة باللام وعبر هنا بقوله وقدياً وفيما سياتى بقوله وقد يفيد إما التفتن وإما لان دلالة اللام في الأول قوة لانها مصحوبة بالقرينة الدالة على البعوضة وفي الثاني ضعيفة لانها يكفي فيها القرينة الصارفة عن ازادة الحقيقة من حيث هي ولا يحتاج الى القرينة الدالة على الاستغراق (قوله لو احد) أي مبهم (قوله من الافراد) أي من أفراد الحقيقة (قوله باعتبار عهديته) أي تعيينه واستحضاره في الذهن تبعاً لتعيين الحقيقة واستحضارها فيه فالمعهود ابتداء هو الحقيقة ولما كان استحضار الماهية يتضمن استحضار أفرادها كان كل واحد من الافراد معهوداً ذهنياً وبهذا اندفع ما يقال ان الواحد (٣٢٤) من الافراد هنا غير معين وحينئذ فلا عهد فيه لاذنها ولا خارجاً بل هو مبهم

وقدياً في المعرفة بلام الحقيقة (لو احد) من الافراد (باعتبار عهديته في الذهن) لمطابقة ذلك الواحد الحقيقي يعني يطلق المعرفة بلام الحقيقة الذي هو موضوع للحقيقة المتحددة في الذهن على فرد ما موجود من الحقيقة

لان الجنس والحقيقة خبر من الجنس ولو قصدت الفردية احتيج الى بيان الوجه والأولى في التمثيل قولنا في التعريف الكامة لفظ مفرد مستعمل والانسان الحيوان الناطق لان الحكم في التعريف حقيقي مفهومي لا فردي بخلاف الحكم بالخبرية فان الفضل بين الذكورية والأنثوية إنما يتحقق من خصال الافراد لا من تصور كل منها لكن لما كان ما آل التصور الى الأفضلية في الخارج ثبتت الأفضلية للحقيقة لذاتها لا من جهة التصور فان الشيء الذي هو في قوة الحصول ثبت له حكم الحصول ألا ترى الى تفضيل زيد على عمرو فانه يصح باستعداده للتفعل ولو لم ينفع بالفعل ويصح أن يراعى في الخبرية خبرية مجرد الذكورية الثابتة على نفس الأنثوية من غير رعاية خصاله فيكون الحكم حقيقياً لا فردياً فلا يحتاج الى التأويل تأمله (وقدياً في المعرفة بلام الحقيقة (لو احد) من أفراد الحقيقة) (باعتبار عهديته في الذهن) وفي هذه العبارة تسامح لان ظاهرها أن الفرد الواحد الذي استعمل فيه اللفظ له عهديته في الذهن) بنفسه فاستعمل له اللفظ باعتبارها لكن المراد ظاهر اللفظ بأن العهديته الذهنية من حيث هي للحقيقة فنسبتها للفرد باعتبارها فمعنى الكلام انه قد تقرر أن الكلبي الطبيعي وهو اللفظ الموضوع للطبيعة أي نفس الحقيقة المشتركة بين الافراد قد يطلق على فرد من تلك الافراد لوجودها فيه فيكون استعماله حقيقياً لا مجازياً فاذا صح هذا في الكلبي الغير المعرفة بالمعرف باللام المشار بها الى الحقيقة كذلك يصح فيه الاطلاق على فرد توجد فيه تلك الحقيقة لان تعيينها باللام ذهنياً لا يمنع وجودها في الافراد فيتبع وجودها في الفرد صحة الاطلاق كالكلبي الغير المعرفة فاذا أطلق اللفظ المحلى بالحقائقية على ذلك الفرد كان ذلك الاطلاق باعتبار عهديته جنسه وحقيقته في الذهن لا باعتبار فلا يدل هذا حينئذ على وحدة ولا تعدد ثم قال المصنف وقد تأتي لو احد باعتبار عهديته في الذهن

فكيف يقول المصنف باعتبار عهديته في الذهن وحاصل الجواب انه مبهم في ذاته وعهديته إنما هي تبع لعهدية الماهية التي اشتمل عليها فصح نسبة العهدية اليه بهذا الاعتبار وقوله لمطابقة ذلك الواحد الحقيقة أي المعهودة علة لعهديته ومعنى مطابقة الواحد للحقيقة اشتماله عليها عند ابن الحاجب أو صدق الحقيقة عليه عند الشارح وعلى الوجهين فالفرد المبهم باعتبار مطابقته للحقيقة المعلومة صار كأنه معهوداً أي معلوم فله عهديته بهذا الاعتبار فسمى معهوداً ذهنياً كذا في سم عن الناصر القفاني ومثله في عبد الحكيم وقيل في قوله عهديته حذف مضاف أي باعتبار

كقولك

عهدية حقيقته فالوصف بالمهد إنما هو الحقيقة واليه مال العصام والصفوي واذا عهدت حقيقته عهداً لمطابقة ذلك الواحد لها (قوله يعني يطلق الخ) أشار به الى أن قول المصنف يأتي بمعنى يطلق وأن اللام في قوله لو احد بمعنى على (قوله للمعرف بلام الحقيقة) صفة لمحدوف تقديره يعني أن اسم الجنس المعرفة بلام الحقيقة وقوله الذي هو موضوع للحقيقة صفة للمعرف أي الذي هو موضوع للحقيقة من غير نظر الى فرد لان النظر الى فرد ما أو لجميع الافراد بالقرينة لا بالوضع (قوله للمتحددة في الذهن) أي للعينة في الذهن أو للوصوفة بالوحدة في الذهن ويلزمها التعيين فالوحدة على كل حال خارجة عن الموضوع له وفائدة هذا التقييد الإشارة الى صدق تعريف المعرفة على المعرفة بلام الحقيقة أعني ما وضع ليستعمل في شيء بعينه فان الماهية الحاصلة في الذهن أمر واحد لا تعدد فيه في الذهن إنما يلحقه التعدد بحسب الوجود (قوله على فرد ما موجود) متعلق بيطلق (قوله من الحقيقة) صفة لفرد أي على فرد من أفراد الحقيقة والا فالحقيقة لا تتجزأ

كقولك ادخل السوق وليس بينك وبين مخاطبك سوق معهود في الخارج وعليه قول الشاعر * ولقد أمر على اللثيم بسبني *

(قوله باعتبار) متعلق بيقوله وقوله معهودا أى معلوما ومعينا في الذهن أى لا باعتباره بخصوصه والا لكان مجازا من الاطلاق المطلق على اللقيد من حيث انه مقيد قاله عبد الحكيم وقوله وجزئيا عطف على معهودا من عطف العلة على العاقل أى ان عهديته باعتبار أنه جزئى من جزئيات الحقيقة التي هي مستحضرة في الذهن ومعهودة فيه وقوله مطابقا ايها أى وباعتبار كونه مطابقا ايها أى مشتملا عليها ثم ان ظاهر قول الشاعر يعنى يطلق المرف بلام الحقيقة على فرد باعتبار كونه معهودا في الذهن انه يستعمل في الفرد نفسه لكن حقق في الطول ما حصله انه يستعمل في الفرد باعتبار وجود الحقيقة فيه فهو في الحقيقة انما أطلق على الحقيقة في ضمن الفرد لقرينة واليه يشير قوله الآتى وهذا معناه نفس الحقيقة الخ وعبارته في الطول وتحقيقه انه موضوع للحقيقة المتحددة في الذهن وانما أطلق على الفرد للوجود منها باعتبار أن الحقيقة موجودة فيه بقاء التعدد باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع اه وقد يقال ان قوله هنا باعتبار كونه معهودا في الذهن وجزئيا من جزئيات تلك الحقيقة مطابقا ايها بمنزلة قوله في الطول باعتبار وجود الحقيقة فيه اذ معنى اعتبار كونه جزئيا من جزئياتها اعتبار وجودها فيه فتفيد عبارته هنا أيضا أن الاستعمال في الحقيقة انما هو في الحقيقة في ضمن الفرد فتأمل (قوله كما يطلق) راجع لقوله يطلق أى يطلق اطلاقا كما يطلق الكل الطبيعي (٣٢٥) أى الذي يراد منه الحقيقة والطبيعة والمراد

بالاطلاق هنا الحل وذلك كالحبوان في نحو قولك هذا الفرس حيوان والانسان في قولك زيد انسان وانما كان المراد بالاطلاق هنا الحل لان الكل لا يراد منه المفهوم والطبيعة الا اذا كان محمولاً وأما لو كان موضوعاً كان المراد منه الافراد وحينئذ فلا يكون طبيعياً كره شيخنا الحنفى (قوله كما يطلق الكل الطبيعي) أى المجرد من اللام فالجامع اطلاق الكل على فرد في كل لكن المراد بالاطلاق فيما نحن

باعتبار كونه معهودا في الذهن وجزئيا من جزئيات تلك الحقيقة مطابقا ايها كما يطلق الكل الطبيعي على كل جزئى من جزئياته وذلك عند قيام قرينة الدالة على أن ليس القصد الى نفس الحقيقة من حيث هي بل من حيث الوجود لا من حيث وجودها في ضمن جميع الافراد بل بعضها (كقولك ادخل السوق حيث لا عهد) في الخارج

خصوص الفرد ولذلك كان الاطلاق حقيقيا لا مجازيا (١) وانما يحتمل على هذا حيث لا يصح ارادة حصة معينة من الحقيقة ولا ارادة الحقيقة نفسها كما في قولنا الانسان نوع ولا ارادتها في ضمن جميع الافراد كما يأتي بل تراد في ضمن فرد ما لعمد صحة غير ذلك فاذا قيل مثلا اطعم المسكين زكاة فترك يوم العيد كان المعنى اطعم فردا من افراد الحقيقة المسكينة للمهودة لديك المروفة في ذهنك فالتسكير هنا ولو وجد باعتبار قرينة قصد الفرد في الجملة وهي الاطعام لكن لا ينفك عن الاعلام بعهدية حقيقته ولذلك يقال ان هذا النوع من نشار به الى الحقيقة نكرة باعتبار القرينة مساو لنسكرة الذى وضع لفرد غير معين ومعرفة باعتبار نفسه لا شارته الى معهود هو حقيقة ذلك الفرد وذلك (كقولك ادخل السوق حيث لا عهد) أى لا معهود في الخارج بشار اليه باللام كما اذا رايت انسانا لا يحسن القيام بأمر التوكل

كقولك ادخل السوق حيث لا عهد يعنى ان الدخول انما يكون في سوق معين قال وعليه قول الشاعر وهو عميرة بن جابر الحنفى ولقد أمر على اللثيم بسبني * ففضبت ثم قلت لا يئبني

فيه الذكر وفي الشبهة المراد بالاطلاق الحل قررره شيخنا العدوى (قوله وذلك) أى اطلاق اسم الجنس المرف على فرد معين في الذهن (قوله على أنه ليس القصد الى نفس الحقيقة من حيث هي) أى كما في لام الحقيقة وقوله بل من حيث الوجود أى وجود الحقيقة (قوله من حيث هي) أى من حيث هي نفسها مقصودة لا الافراد فهي الثانية توكيد والخبر محذوف (قوله من حيث وجودها في ضمن جميع الافراد) أى كما في لام الاستفراق الآتية (قوله بل بعضها) أى بل من حيث وجودها في بعضها (قوله ادخل السوق) أى فقولا ادخل قرينة على أنه ليس المراد حقيقة السوق من حيث هي لاستحالة الدخول في الحقيقة ولا الحقيقة في ضمن جميع الافراد لاستحالة دخول الشخص الواحد جميع أفراد السوق فلم من هذا أن المراد الحقيقة في ضمن بعض الافراد (قوله حيث لا عهد) بأن تعدد أسواق البلد ولا تعيين لواحد منها بين للتكلم والمخاطب (قوله في الخارج) أى لا مطلقا كما هو اطلاق النفي لوجود العهد الذهني والحاصل أنه ليس المراد نفي العهد مطلقا بل خصوص العهد الخارجى لوجود العهد الذهني كما قدمه في قوله باعتبار عهديته في الذهن فلا تنافي بين قوله حيث لا عهد وقوله قبل ذلك باعتبار عهديته في الذهن فلو فرض أن هناك عهدا خارجيا بأن كان هناك سوق واحد كانت ال للعهد الخارجى

(١) هنا زيادة في بعض النسخ نصها يؤخذ من هذا أن دلالة أعنى مدخول ال الحقيقة مطابقة على فرد ما وفيه تأمل كتبه مصححه

(قوله ويوصف بالجملة) الأولى التفریع بالفاء (قوله ولقد أمر على اللثيم الخ) تمامه فمضيت تمت قلت لا يعنيني * عدل الى الضارع في أمر قسدا الى الاستمرار وقوله فمضيت تمت قلت أي فأمضى ثم أقول لكن (٣٢٧) عدل الى الماضي دلالة على التحقق فكانه قال

أمر دائما على لثيم عادته

سبي ومواظب على سبي
بأنواع الشتائم فأمضى ولا
أنفت اليه ولا أشتغل
بعلامه وأعرض عنه صونا
لماء الوجه ثم أقول لجماعة
الخلان انه لا يعنيني وتم
حرف عطف اذا لحقتها
علامة التأنيث اختصت
بعطف الجمل وقوله
لا يعنيني أي لا يريدني بل
يريد غيري من عناء اذا
قصده ويحتمل أن المراد
لا يعنيني الاشتغال به
والانتقام منه من عناني
الامر اذا أهمني والشاهد
في قوله يسبني فان الجملة
صفة لثيم لان الشاعر لم يرد
لثيما معينا اذ ليس فيه
اظهار ملكة الحلم المقصودة
بالتمدح بها ولا الساهية
من حيث هي بقريظة للروور
ولا الاستغراق لعدم تأتي
الروور على كل لثيم من
القيام بل الجنس في ضمن
فردمهم فهو كالسكره فلذا
جعلت الجملة صفة لاحالا
قال ابن يعقوب ولم يجعل
تلك الجملة حالا لان الغرض
أن اللثيم دأبه السب ومع
ذلك تحمله القائل وأعرض

عنه وليس الغرض تقييد

السب بوقت المرور فقط كما هو مقتضى الحالية لا شعارها بالنحول في أصلها كذا قيل لكن المناسب لقوله تمت قلت لا يعنيني كونها الحالية لان المتبادر من قوله قلت لا يعنيني أنه قال ذلك في حال سماع السب حال المرور لانه قاله فيمن دأبه السب ولو في غير حال المرور انتهى

و يوصف بالجملة كقوله * ولقد أمر على اللثيم يسبني *

من المعرفة والعكس وككونه اسم كان ومعمولا أولاظن وشبه ذلك ولهذا قال كالسكره لانسكره حقيقة ومن معاملته معاملة السكره وصفه بالجملة التي هي في معنى السكره كقوله:

ولقد أمر على اللثيم يسبني * فمضيت تمت قلت لا يعنيني

فيسبني نعمت اللثيم والمراد به فرد باعتبار عهديه حقيقة المقدره فيه ولم يجعل يسبني حالا لان الغرض أن اللثيم دأبه السب ومع ذلك تحمله القائل وأعرض عنه لان تقييد السب بوقت المرور فقط الذي هو مقتضى كونها الحالية اذ هي مشعرة بالنحول في أصلها كذا قيل ولكن المناسب لقوله

فمضيت تمت قلت لا يعنيني * كونها الحالية وانما قلنا المناسب الخ لان التحمل يتأنيث النفس بعدم العناية قد لا يناسبه قصد اظهار دوام السب ولان قوله لا يعنيني انما يتبادر منه أنه قال في حال سماع السب حال المرور لانه قاله فيمن دأبه السب ولو في غير حال المرور تأمله

أن اللثيم لما تمسك الاداة فيه لمعين يعرفه المخاطب صار شائعا بحسب الظاهر فعمل معاملة السكره فصيح ووصفه وان كان معرفة يسبني وان كان نكرة ولو عمل معاملة المعرفة لجعل حالا والحال في المعنى غير مقصود لان الحال يدل على الانتقال وليس ذلك مقصودا هنا ومن حيث اللفظ أيضا لا يتضح لكونه في حكم النكرة على ما سبق وسيأتي الكلام على ذلك في الكلام على الجمل ومثله في القرآن كثير كقوله تعالى وآية لحم الليل نسلخ منه النهار وقوله تعالى الا اللستضعفين الى أن قال لا يستطيعون حيلة فان قلت لا شيء فصل النصف بين هذا وما قبله من العهد بالجنس وان كان هذا الاول عهديين قلت لان هذا وان كان عهديا يفهم من حيث شياعه في الظاهر كالجنس فجعل بعد ٤٤ لان فيه شبهة من كل منهما ولك أن تقول أقرب من هذا القسم شها بالنكرات ما اشتمل على الاداة الجنسية التي لتعريف الحقيقة فان شياعها في نفس الامر وشياع مانحن فيه في الظاهر فقط فكان أولى أن يعامل معاملة النكرات في الوصف وغيره ولا شك ان الامر كذلك لكن ظاهر عبارة المصنف خلافه وقد يجاب بأن مدلول الجنسية هو الحقيقة من غير نظر لافرادها وهي حينئذ غير مبهمة لكن لك أن تقول حينئذ فما الذي أفادته هذه الاداة (تنبيه) نسبة مانحن فيه من النوسط (١) بين العهد الشخصي والجنس العهد والجنس فان العهد قد يكون شخصا كقوله تعالى فمصى فرعون الرسول وقد يكون جنسيا بمعنى ارادة جنس هونوع لما فوفقه كقولك الرجل يريد به فردا من أفراد الرجال الحجاز بين دون غيرهم وهذا يقع كثيرا في الكلام ولعل منه قوله تعالى أولئك الذين آتيناهم الكتاب فان المراد جنس كتب الله ليكون صالحا للتوراة والانجيل والزابور التي آتيناها من تقدم ذكره من الانبياء صلى الله عليهم وسلم تسليما فاللام فيه عهديه جنسية وكذا قوله تعالى ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب قال الزمخشري أي جنس كتب الله للترلة وتفسير هذه الالف واللام عهديه جنسية استغراقية وعلى هذا فينبغي أن يجعل وليس الذكر كالاتي من هذا القسم فان للعهد الذكر الذي قام بذنها كيفية اللطوبه وذلك معهود جنسي لا شخصي كما سبق في ولقد أمر على اللثيم * الثالث أن تكون للاستغراق واليه الاشارة بقوله

(١) قوله نسبة مانحن فيه الخ هكذا في الاصل وحرر العبارة فلعل فيها تحريفها كتبه مصححه

وقد يفيد الاستفراق وذلك اذا امتنع حمل على غير الافراد على بعضها دون بعض كقوله تعالى ان الانسان لفي خسر الا الذين آمنوا وقدموا بالحسنات (قوله وقد يفيد الاستفراق) أي لجميع الافراد وهذا هو القسم الثالث من أقسام لام الحقيقة ثم ان ظاهر المنصف أن المرف بلام الحقيقة موضوع لامر من الحقيقة وجميع الافراد وأنه يفيدهما الاطلاقه عليهما وليس كذلك بل هو موضوع للحقيقة المتحددة في الزهن فقط وافادتها للاستفراق انما هي من حيث تحقق الحقيقة في جميع الافراد وأجاب الشارح عن نظير هذا فيما سبق وحاصل الجواب عن ذلك أن يقال ان المراد أن المرف بلام الموضوع للحقيقة المتحددة في الزهن قد يطلق على جميع الافراد من حيث تحقق الحقيقة فيها وذلك عند قيام القرينة الدالة على أنه ليس المقصد الحقيقة من حيث هي ولا من حيث وجودها في فرد فيمكن في الحمل على الاستفراق وجود القرينة الصارفة عن ارادة الحقيقة من حيث (٣٣٨) هي ومن حيث وجودها في بعض الافراد ولا تتوقف على وجود القرينة

المعينة للاستفراق بخلاف الحمل على وجود الحقيقة في فرد فانه يتوقف على القرينة الدالة على البعضية فالقرينة فيه أقوى (قوله بدليل الخ) هذا يقتضى أنه لا بد من قرينة معينة في هذا النوع أيضا كالذي قبله والحق خلافه لانه اذا لم تقم قرينة على ارادة الحقيقة ولا على الفرد الغير المعين حمل على الاستفراق كما هو المأخوذ من كلام الكشاف وقد يجب أن الشارح قصد التنصيص على المراد بوجود الدليل قرره شيخنا المدوي (قوله التي شرطه دخول المع) أي ودخوله فيه فرع عن العموم والعموم يدل على الاستفراق ثم ان ما ذكر شرط بالنسبة للاستثناء المتصل لامطلقا وحاصل ذلك الدليل أن المستثنى منه كالانسان يجب أن يكون المراد به كل فردا ولو أريد به الحقيقة لما صح الاستثناء للافراد لعدم تناول اللفظ لها ولو أريد به بعض معين لورد أن ارادة البعض دون البعض ترجيح بلا مرجح فتعين ارادة جميع الافراد ثم ان دلالة الاستثناء على الاستفراق بناء على القول انه يجب في الاستثناء دخول المستثنى في لفظ المستثنى منه أما على القول بأنه يكفي في صحة الاستثناء جواز الدخول فلا دلالة للاستثناء حينئذ على الاستفراق فانه سم (قوله فاللام التي لتعريف العهد) أي لتعريف المهود فهو مصدر بمعنى اسم المفعول وهذا تفرغ على ارجاع الضمير في قدياً في وقد يفيد للمعرف بلام الحقيقة أي فعمل أن اللام الخ اذ المتفرغ على الارجاع علم ذلك لانفسه (قوله أو الاستفراق) عطف على العهد والاستفراق بمعنى المستغرق فهو مصدر بمعنى اسم الفاعل أو أن الاستفراق باق

وقد يفيد (المعرف باللام المشار بها الى الحقيقة) الاستفراق نحو ان الانسان لفي خسر (أشير باللام الى الحقيقة لكن لم يقصد بها الماهية من حيث هي هي ولا من حيث تحققها في ضمن بعض الافراد بل في ضمن الجميع بدليل صحة الاستثناء الذي شرطه دخول المستثنى في المستثنى منه لو سكت عن ذكره فاللام التي لتعريف العهد الذهني أو الاستفراق

(وقد يفيد) أي للمعرف باللام المشار بها الى الحقيقة (الاستفراق) لجميع الافراد وذلك بأن يشار الى الحقيقة في ضمن كل فرد في أي محل وجدت فيه (نحو) قوله تعالى (ان الانسان لفي خسر) فقد أشير فيه الى الانسانية في ضمن كل فرد من أفرادها ولم يشر اليها من حيث هي كما في قولنا الانسان خير من البهيمة ولا يها في ضمن فردا كما في ادخل السوق ولا اليها في ضمن فرد معين كما في أغلق الباب بل في ضمن الجميع بدليل الاستثناء الذي هو معيار العموم لان شرطه دخول المستثنى في المستثنى منه لو لم يذكر وانما شرط ما ذكر لان الحاجة الى الاستثناء لا تتحقق الا بتحقق الدخول ولا يتحقق هذا الشرط الا بالعموم و ارادة الجميع لانه ان أريد البعض مبهم لم يتحقق دخول المستثنى في المستثنى منه فلا تتحقق الحاجة الى الاستثناء وان أريد بعض معين لم يحتاج الى الاستثناء لان غيره لا يدخل واستثناءه يبطل أصل الدلالة وان أريد بنفس الحقيقة لم يصح استثناء الافراد لعدم تناول اللفظ لها فتعين ارادة الجميع ليصح استثناء غير المراد ما دخل وانما جعلنا الضمير في قوله وقدياً في وقد يفيد عائدا على المرف بلام الحقيقة لان اللام للفادها العهد المذكور والاستفراق انما تستعمل في اللقائات التي لا تخلو عن ملاحظة الحقيقة على الوجه المذكور ولان قرينة تغير الاسلوب حيث قال وقدياً في ولم يقل وللإشارة الى كذا مع قرب العهد في معاد الضمير يدل على ذلك وأيضا ادخال هذين القسمين في قسم المشار بها الى الحقيقة لا مكانه أولى في تقليل التقسيم من جعلهما قسمين من مطلق المرف باللام ولو صح أيضا وهما نكتتان * احدهما أن كلام المنصف يفيدان أصل أقسام ما يعرف باللام قسمان للمرف بلام العهد الخارجي أصل لكل معين خارجي والمرف بلام الحقيقة أصل لما سوى ذلك لاقتصاره عليهما على حسب ما حملنا عليه كلامه باعتبار اللقائات والقرينة كما بينا والاخرى التنبية للفرق بين المحلى باللام المشار بها الى الحقيقة واسم الجنس وبين التعريف بالعهد الذهني

وقد يفيد الاستفراق وأما قال وقد يفيد لانه يريد ان اللام الجنسية قد تقييد الاستفراق ومعنى الجنسية مع ذلك لا يفارقها ومثله بقوله تعالى ان الانسان لفي خسر فانه عام بدليل الاستثناء منه

وكذلك

فردا ولو أريد به الحقيقة لما صح الاستثناء للافراد لعدم تناول اللفظ لها ولو أريد به بعض معين من الافراد مبهم

لما صح الاستثناء لعدم تحقق دخول المستثنى في المستثنى منه ولو أريد به بعض معين ليس من الذين آمنوا لما صح أيضا لعدم الدخول ولو أريد به بعض معين من الذين آمنوا لورد أن ارادة البعض دون البعض ترجيح بلا مرجح فتعين ارادة جميع الافراد ثم ان دلالة الاستثناء على الاستفراق بناء على القول انه يجب في الاستثناء دخول المستثنى في لفظ المستثنى منه أما على القول بأنه يكفي في صحة الاستثناء جواز الدخول فلا دلالة للاستثناء حينئذ على الاستفراق فانه سم (قوله فاللام التي لتعريف العهد) أي لتعريف المهود فهو مصدر بمعنى اسم المفعول وهذا تفرغ على ارجاع الضمير في قدياً في وقد يفيد للمعرف بلام الحقيقة أي فعمل أن اللام الخ اذ المتفرغ على الارجاع علم ذلك لانفسه (قوله أو الاستفراق) عطف على العهد والاستفراق بمعنى المستغرق فهو مصدر بمعنى اسم الفاعل أو أن الاستفراق باق

على مصدريته وهو عطف على تعريف (قوله هي لام الحقيقة) أي هي من أفراد لام الحقيقة (قوله حمل) أي مدخولهما وقوله على ما ذكرنا أي من الحقيقة في ضمن فرد غير معين في الأول أو في ضمن جميع الأفراد في الثاني فالحاصل أن لام الحقيقة هي الأصل لكن تارة يقصد من مدخولها الحقيقة من حيث هي وتارة يقصد منه الحقيقة من حيث تحققها في بعض الأفراد وتارة يقصد منه الحقيقة من حيث تحققها في جميع الأفراد فالمنظور له الحقيقة في الكل دون بعض الأفراد أو كلها وأما لام العهد الخارجي فهي قسم برأسها أصل لكل خارج كما تقدم للصفح واعتراض بأن هذا تحكم ولم لم تجمل التي للعهد الخارجي من أفراد لام الحقيقة بحيث يقال فيها ان الإشارة بتلك اللام للحقيقة من حيث تحققها في فرد معين في الخارج لتقدم ذكر اصراحة أو كناية أو لعلم المخاطب به ويمكن الجواب بأنه إنما جملت قسمها لتكون التعمين فيها أشد من التعمين في لام الحقيقة وجعل بعضهم كل واحد أصلاً مستقلاً على حدة و بعضهم جعل الكل فرع التي للحقيقة و بعضهم جعل لام العهد الخارجي أصلاً للكل فما عداها من فروعها وهذا الخلاف لا طائل تحته وذ كرا الحفيد أنه ان قلنا ان التكررة موضوعة للفرد المنتشر كانت أن التي للعهد الذهني هي الأصل لأنها أبقت مدخولها على حاله وان كانت موضوعة للماهية لا بقيد الاستحضار كانت لام الحقيقة هي الأصل وما عداها من فروعها وذلك أن معنى اللام الإشارة الى معنى ما دخلت عليه فظهر لك أن جملة الأقوال خمسة (قوله والقرينة) عطف نفس على (٣٢٩) ما قبله (قوله ولهذا) أي ولأجل كون لام العهد

الذهني ولام الاستغراق
من فروع لام الحقيقة
(قوله عائد الى العرف
باللام الخ) أي وليس عاندا
على العرف باللام مطلقا
لعدم افادته أن هذين
القسمين من أفراد لام
الحقيقة وبما يدل على أن
الضمير عائد على العرف
بلام الحقيقة كما قال
الشارح لا الى العرف
بمطلق اللام تغيير للصفح
الاسلوب حيث قال وقد
يأتي وقد يفيد ولم يقل أو
للاشارة الى واحد معهود
في الذهن أو للاشارة الى
الاستغراق تأمل (قوله
ولا بد الخ) اعلم أن اسم

هي لام الحقيقة حمل على ما ذكرنا بحسب المقام والقرينة ولهذا قلنا ان الضمير في قوله وقد يأتي وقد يفيد عائد الى العرف باللام المشار بها الى الحقيقة ولا بد في لام الحقيقة من أن يقصد بها الإشارة الى الماهية باعتبار حضورها في الذهن

والخارجي أما الأولان فالفرق بينها أن المهلى وضع للحقيقة مع الاشعار بوجودها في الذهن واسم الجنس موضوع لها من غير اعتبار اشعار بالذهن فالذهن في اسم الجنس مصاحب للوضع غير معتبر الاشعار به وعدم اعتبار الذهن في اسم الجنس لا يقتضي عدم مصاحبة الوضع للذهن لان عدم اعتبار الشيء ليس اعتبارا لعدمه فانك اذا لم تعتبر زيدا أي لم تراعه لم يلزم منه انقراضه عنك أي عن محبتك وإنما اتفت مراعاته وان اعتبرت عدمه ونفيه لزم انقراضه عن محبتك هذا على القول بأن اسم الجنس وضع للحقيقة وأما على القول بأنه وضع للوحدة الشاملة فلا يحتاج الى هذا الفرق لظهوره بادرارك للدلول نم يحتاج الى هذا فيما اتفق من أسماء الأجناس على وضعه للحقيقة مثل المصدر كلرجعي ورجعي والقريني وقريني وأما الفرق بين المهدين فهو أن الخارجي مشار فيه الى حصة من الحقيقة واحدة أو اثنين أو جماعة تقدم العلم بها والذهني مشار فيه الى نفس الحقيقة ومفهوم السمي وهذا الفرق بين المهدين انما هو باعتبار مفروضها وهما الشخص والحقيقة وأما الفرق بينهما باعتبار أنفسهما أعني افادة كون المشار اليه في الجملة معهودا فهذا لم يتبين بعد ولكنه غير محتاج اليه الا من جهة المقادعديته وهو معروضهما تأمل

وكذلك خلق الانسان ضعيفا ثم قال ان الاستغراق على قسمين * أحدهما حقيقي نحو عالم الغيب والشهادة فان معناه كل غيب وكل شهادة وفي جعل هذا من هذا القسم بحث سيأتي ان شاء الله

(٤٢ - شروح التلخيص - أول)

لوضعه لها كذكرى وبشرى ورجعى كما أن اسم الجنس المرف بدل عليها قطعا من غير نزاع فهما وان كان اسم الجنس للسكر غير مصدر كأسد ورجل ففيه نزاع قيل انه موضوع للفرد المنتشر وقيل موضوع للماهية اذا علمت ذلك فبردسؤال حاصله أن لام الحقيقة الداخلة على اسم الجنس اما أن يقصد بها الإشارة الى الماهية من حيث هي أي من غير اعتبار تعيينها وحضورها في الذهن واما أن يقصد بها الإشارة الى الماهية باعتبار تعيينها وحضورها في الذهن فان قلتم بالأول لزم عدم الفرق بين اسم الجنس المرف والسكر المصدر نحو ذكرى والذكرى ورجعى والرجعى فان كلا منهما موضوع للماهية والقول بعدم الفرق باطل لضرورة الفرق بين المرف والسكر وان قلتم بالثاني لزم عدم الفرق بين المرف بلام الحقيقة ولام العهد الخارجي العلمي لان كلا منهما إشارة الى حاضر معين في الذهن وهذا البحث أورده صاحب المفتاح على هذا المقام وأشار الشارح لجوابه بقوله ولا بد الخ وحاصله أنا نختار الثاني وهو أن لام الحقيقة الداخلة على اسم الجنس يقصد بها الإشارة الى الماهية باعتبار حضورها في الذهن ولا نسلم لزوم عدم الفرق بين المرف بلام الحقيقة والمرف بلام العهد الخارجي العلمي وذلك لان المشار اليه بلام الحقيقة هو الحقيقة الحاضرة في الذهن والمشار اليه بلام العهد المذكور حصة من أفراد الحقيقة

✽ والاستفراق ضربان حقيقي كقوله تعالى عالم الغيب والشهادة أي كل غيب وشهادة وعرفي كقولنا جمع الأمير

معينة في الذهن وفرق بين الحقيقة والحصة منها (قوله ليمتيز) أي اسم الجنس للعرف المفهوم من اللقائم فهو بالياء التحتية (قوله عن أسماء الأجناس النكرات) أي فإن الإشارة بها إلى الماهية لا باعتبار كونها حاضرة في الذهن وأن كانت حاضرة فيه ضرورة أنها موضوع لها ولا يضع الواضع لفظا لمعنى إلا إذا كان حاضرا في ذهنه فالحضور جزء المسمى بالنسبة للإمام الحقيقة دون أسماء الأجناس النكرات فهو ملاحظ في الأول على سبيل الجزئية ومصاحب في الثاني وهذا مبني على المشهور من أن المراد بالذهن ذهن الواضع وأما على ما نقله شيخنا العلامة السيد البليدي في حواشي الأشموني من أن المراد بالذهن ذهن المخاطب فيكون الحضور في ذهنه معتبرا في الأول على سبيل الجزئية وأما في الثاني فهو غير معتبر ولا مصاحب ثم إن المراد بقول الشارح ليمتيز عن أسماء الأجناس النكرات أعني المصادر لا النكرات غيرها فلا يقال ما هنا مخالف لما مر من أن النكرة موضوعة لبعض غير معين من أفراد الحقيقة لأن هذا بالنسبة للنكرة التي هي غير مصدر والدليل على أن المصدر موضوعة للماهية المطلقة مجردة عن الوحدة أن قولك ضربت ضربا لا شعاع له بالوحدة فإن أردت الوحدة أثبت بالثناء فقلت ضربة أو بالوصف فقلت ضربا واحدا ويدل لذلك أيضا أن المصدر لا تنثنى ولا تجمع فإن قلت إذا كان اسم الجنس المعرف يشار به للحقيقة باعتبار الحضور صار بمنزلة علم الجنس فإنه أيضا موضوع للماهية بقيد الحضور فكل منهما معتبر في الحضور الذهني جزءا من الموضوع له فما الفرق بينهما قلت الفرق أن الواضع اعتبر في دلالة اسم الجنس على الحضور والتعيين قرينة خارجية زائدة على اللفظ الدال على الجنس وهي أل فسكان الواضع قال وضعت الرجعي للدلالة على الماهية الحاضرة في الذهن بشرط افتراضه بأن بخلاف علم الجنس كإسمائه فإنه (٣٣٠) لم يعتبر فيه ذلك بل جعله موضوعا للماهية الحاضرة في الذهن ولم يعتبر في

دلالتها على التعيين والحضور قرينة خارجية بل جعله مقيدا لذلك بجوهر اللفظ وحاصله أن علم الجنس يدل على التعيين والحضور الذي هو جزء المسمى بجوهر اللفظ واسم الجنس المعرف يدل على ذلك بالآلة (قوله النكرات) اعترضه الغنيمي بأنه كيف يوصف

ليتميز عن أسماء الأجناس النكرات مثل الرجعي ورجعي وإذا اعتبر الحضور في الذهن فوجه امتيازها عن تعريف العهد أن لام العهد إشارة إلى حصة معينة من الحقيقة واحدا كان أو اثنين أو جماعة ولام الحقيقة إشارة إلى نفس الحقيقة من غير نظر إلى الأفراد قليتا مل (وهو) أي الاستفراق (ضربان حقيقي) وهو أن يراد كل فرد مما يتناوله اللفظ بحسب اللغة (نحو عالم الغيب والشهادة أي كل غيب وشهادة وعرفي) وهو أن يراد كل فرد مما يتناوله اللفظ بحسب متفاهم العرف (نحو جمع الأمير (وهو) أي الاستفراق (ضربان) أحدهما حقيقي) وهو أن يراد كل فرد مما يتناوله اللفظ لغة (نحو) قوله تعالى (عالم الغيب والشهادة أي) عالم (كل غيب وكل شهادة) الآخر من الاستفراق (عرفي) وهو أن يراد باللفظ كل فرد يتناوله ذلك اللفظ بحسب ما يتعاطاه فيه أهل العرف (كقولنا جمع الأمير ✽ والثاني عرفي كقولنا جمع الأمير

الجنس بالنكرة عندما يفرق بينهما وأجاب بأن المراد من قوله النكرات التي ليس فيها أل (قوله مثل الرجعي) الصاغة مثال للعرف بلام الحقيقة وقوله ورجعي مثال لأسماء الأجناس النكرات (قوله وإذا اعتبر الحضور في الذهن) أي في العرف بلام الحقيقة (قوله فوجه امتيازها) أي تعريف لام الحقيقة (قوله عن تعريف العهد) أي الخارجي العلمي (قوله إلى حصة معينة من الحقيقة) أي في الذهن والخارج معلومة للمخاطب (قوله ولام الحقيقة) أي من حيث هي فالقصد الفرق بين لام العهد الخارجي العلمي والقسم الأول من أقسام لام الحقيقة كما هو مفاد كلام الشارح في الطول لا الفرق بين لام العهد الخارجي بأقسامه ولام الحقيقة بأقسامها كما قيل (قوله وهو أي الاستفراق) أي من حيث هو لا في خصوص السند إليه فلا يرد عليه أن الغيب في المثال الأول مجرور والصاغة مفعول به في المثال الثاني (قوله وهو أن يراد الخ) فيه أن الإرادة فعل للتكلم والاستفراق وصف للفظ وأجيب بأن الإرادة سبب للاستفراق الذي هو تناول اللفظ لكل فرد فهو من إطلاق السبب وإرادة السبب (قوله بحسب اللغة) فيه نظر لأنه يقتضى أنه إذا أريد كل فرد مما يتناوله اللفظ بحسب وضع الشرع أو بحسب العرف الخاص لا يكون الاستفراق حقيقيا وليس كذلك بل إذا أريد بالصلاة جميع أفرادها نظرا إلى وضع الشرع أو بالفاعل جميع أفرادها نظرا إلى وضع النحاة يكون الاستفراق حقيقيا فالأولى أن يقول بحسب الوضع بدل قوله بحسب اللغة وقد يجب بأنه أنما اقتصر على اللغة لأنها الأصل فلا ينافي ما قلناه وليس القصد الاحتراز مما ذكرناه والحاصل أن ذكر اللغة إنما هو على طريق التمثيل والمراد بحسب اللغة أو الشرع أو الاصطلاح أعم من أن يكون بحسب المعنى الحقيقي أو المجازي اه عبد الحكيم (قوله أي كل غيب) أي كل غائب عنا وكل شهادة أي كل مشاهد لنا (قوله بحسب متفاهم العرف) أي بحسب فهم أهل العرف العام وأما ما كان بحسب العرف الخاص فهو داخل في الحقيقي كما تقدم

الصاغة اذا جمع صاغة
بلده أو أطراف مملكته
خشب لصاغة الدنيا

(قوله الصاغة) أصله
صوغة من الصوغ تحركت
الواو وانفتح ما قبلها فلبت
ألفا والمراد بيده بلدة التي
هو فيها (قوله أو أطراف
مملكته) عبر عن المملكة
بتامها بالأطراف على
طريق الكناية أو يقال
اذا جمع ما في الأطراف
فأولى من كان في الوسط
ومن عنده (قوله لانه
للفهوم عرفا لصاغة الدنيا)
وذلك لان العرف لا يحمل
الحقيقة على الحقيقة
المطلقة بل على الحقيقة
المقيدة بقيد تقضيه
القرائن الحالية فيكون
الحكم فيه على كل فرد من
أفراد الحقيقة المقيدة
لا على كل فرد من أفراد
الحقيقة المطلقة كما في
هذا المثال المذكور فان
الصاغة بحسب حقيقتها
شاملة لجميع صاغة الدنيا
لكن القرائن خصتها بصاغة
بلد الامير أو صاغة مملكته
اذ يعلم النقل أن الامير
لا يقدر على جمع صاغة
الدنيا فتعين أن المراد بها
الصاغة الموجودة في بلدة
أو في مملكته حيث جمع
الامير صاغة بلده أو مملكته
وقلنا جمع الامير الصاغة
يكون الاستغراق بحسب جمع الصاغة المخصوصة لا الصاغة المطلقة اه فرمى

الصاغة أي صاغة بلده أو (أطراف مملكته) لانه للفهوم عرفا لصاغة الدنيا

الصاغة جمع صائغ وهو العالم بحرفة صياغة الخلى وشبهه (أي صاغة بلده أو) أطراف (مملكته) لان هذا هو المفهوم عرفا وهو المراد عند الاطلاق العرفي لصاغة الدنيا والصاغة ان تنوسى فيه التجديد ولم يشتر بالحدوث كالمؤمن والكافر والعامل والجاهل فاللام فيه للتعريف لاموصولية لان صلة الموصولية يجب أن يكون فيها من الحدوث لنيابتها عن الفعل الذي هو الاصل في الصلات فصح التمثيل به للعموم باللام وان روى فيه معنى الحدوث كانت اللام فيه موصولية فلا يصح التمثيل به الاطلاق

الصاغة أي صاغة بلده أو مملكته والحق وهذا أنه عام أيضا ولكنه مخصوص بالعقل كقوله ته سالى خالق كل شئ ثم جعل ذلك استغرافا عرفيا فيه نظر لانه يقتضى أن العرف اقتضى عمومه وليس كذلك بل العرف اقتضى تخصيصه ببعض أفراده والظاهر أنه يريد بالاستغراق العرفي أن ذلك في العرف يعد مستغراقا وليس بمستغرق لجميع ما يصلح له بل لبعض أنواعه (تنبيه) اعلم أن كون الالف واللام للعموم أولا مسألة مهمة محتاج اليها في علوم اللغوى وأصول الفقه والنحو ولم أر من الصنفين في شئ من هذه العلوم من حررها على التحقيق وها أنا أذكر قواعد يتنذب بها للقصد ويبنى عليها ما بعدها والله التوفيق ﴿الاولى الالف واللام إما أن تكون اسما موصولا أو حرفا فان كانت اسما فليس كلامنا فيه لانه حينئذ داخل في الموصولات فله حكمها في العموم بجميع أحواله وهذه فائدة جلية يستفاد منها أن غالب ما يستدل به من لأحصيه عددا من الاثمة في اثبات العموم أو نفيه من المشتقات العرفية بالالف واللام مثل فافتلوا الشركين الزانية والزاني والسارق والسارقة ليس من محل النزاع في شئ وإنما النزاع في الالف واللام الحرفية بشروط ستأتى وليتنبه لفائدة جلية أيضا أهمها النحاة أو أكثرهم وهو أن اطلاق الالف واللام الداخلة على المشتقات موصولة لا يصح لأنها إما تكون موصولة حيث أريد بها معنى الفعل من التجدد أما اذا أريد بها الثبوت فلا تخرج بذلك أسماء الفاعلين وأسماء المفعولين اذا قصد بها الثبوت وخرج بذلك أفضل التفضيل وخرجت الصفة الشبهة فانها يقصد بها الثبوت ولذلك قال ابن الحاجب في نحو قوله تعالى وكانوا فيه من الزاهدين ان الالف واللام هي العرفية للموصولة فلا حاجة لتقدير عامل وبهذا يعلم أن اطلاق أهل اللغوى أن الاسم يدل على الثبوت والاستقرار ليس ماشيا على عمومها الثانية ما تدخل عليه الالف واللام الحرفية التي ليست شيئا مما سبق أقسامه الاول جمع تصحيح أو ملحق به غير العدد وجمع تكسير لقلبة أو الكثرة سواء كان له واحد من لفظه أم لا نحو الزيد بن مالك والعالين والارجل والرجال وأبا بيل وكذلك الداخلة على صيغة الاعلام بعد تنكيرها إما المقصد الشركة على رأى الزمخشري حيث قال تدخل ال على العلم للشركة كما أضاف في قوله * علاز يدنا يوم التقي رأس زيدكم * أو لغير ذلك ومدلول كل منها الآحاد المجتمعة والاعليها دلالة تكرار الواحد كما صرح به بدر الدين بن مالك في أول شرح الالفية وهو حق ودلالة الجمع على كل واحد من أفراده بالمطابقة وكيفية فيه اطباق الناس على قولهم الجمع كنتكرار الواحد وكيفية أيضا قولهم انه لا يجوز أن تقول جار رجل ورجل ورجل في الفياس قالوا اذلا فائدة في هذا التكرار لاغناء لفظ الجمع عنه فلو كانت دلالة لرجل على رجل بالنضم لسكان قولنا رجل ورجل ورجل مشتق على أعظم فائدة وهي الانتقال من دلالة التضمن الى دلالة المطابقة كما يجوز ويحسن الانتقال من الظاهر الى النص وسكان جائزا حسنا وتحقيقه أن لفظ رجال في الحقيقة لفظ رجل انما تغيرت هيئته فصار دالا على آحاد ينصرف لكل منها ينصب الى كل منها انصبا باواحد ولا يكون دالا عليه بالنضم لانه لم يوضع

يكون الاستغراق بحسب جمع الصاغة المخصوصة لا الصاغة المطلقة اه فرمى

(قوله على مذهب المازني) القائل ان ال الداخلة على اسم الفاعل واسم المفعول معرفة لاموصولة (قوله والافلام الخ) أي و إلا نقل ان المثال مبني على مذهبه بل على مذهب الجمهور فلا يصح لان ال الداخلة على اسم الفاعل وكذا اسم المفعول عندهم موصولة لمعرفة (قوله وفيه) أي في هذا القيل للمفيد أن الخلاف في اسم الفاعل واسم المفعول مطلقا نظر (قوله لان الخلاف) أي بين المازني وغيره وقوله في اسم الفاعل أي وكذا في اسم المفعول (قوله بمعنى الحدوث) أي ملتبسا بمعنى الحدوث و إضافة معنى للحدوث بيانية وهو من ملاسة الدال للدول أي اذا كان ملتبسا بالدلالة (٣٣٣) على الحدوث والمراد بالحدوث تجدد الحدث باعتبار زمنه (قوله دون

غيره) وهو ما اذا أريد بهما الدوام والثبات والا كانت معرفة اتفاقا لانها حينئذ من جملة الصفة المشبهة كذا في الطول قال عبيد الحكيم ولعل قوله اتفاقا اشارة الى عدم الاعتداء بقول من قال ان الام فيه أيضا موصولة كما في اللفي (قوله نحو الخ) هذا مثال للغير ومثل العالم والجاهل الصائغ وحينئذ فال الداخلة عليه معرفة اتفاقا (قوله لانهم) أي الجمهور وهذا علة لكون ال في اسم الفاعل بمعنى الحدوث موصولة (قوله هذه الصفة) أي اسم الفاعل واسم المفعول وفي بعض النسخ هذه الصلة أي صلة ال وقوله فعل الخ أي وال للرفة لا تدخل على الفعل (قوله فلا بد فيه من معنى الحدوث) أي لانه معتبر في الفعل فعلم من هذا انها لا يكونان فعلين في صورة الاسم الا إذا قصد بهما الحدوث أما إذا قصد بهما الدوام كانا اسمين حقيقة ولم يكن

قبيل المثال مبني على مذهب المازني والافلام في اسم الفاعل عند غيره موصولة وفيه نظر لان الخلاف انما هو في اسم الفاعل بمعنى الحدوث دون غيره نحو المؤمن والكافر والعالم والجاهل لانهم قالوا هذه الصفة فعل في صورة الاسم فلا بد فيه من معنى الحدوث ولو سلم فالمراد تقسيم مطلق الاستفراق سواء كان بحرف التعريف أو غيره الاستفراق لان الوصول مما يدل على الاستفراق نحو كرم الذين يأتونك الا يزيدا فصح التخييل بها لمطلق العموم نعم ان كررنا على مذهب المازني الذي يرى أن ال مطلقا نرفية لاموصولية ولومع المشتق الصريح صح التخييل للعموم باللام على كل حال فافهم تأمله ثم أشار الى بيان وتحقيق في الاستفراق باعتبار الأفراد وغيره فقال

للمجموع الثلاثة وهو يضاهي اللفظ المشترك اذا استعمل في معانيه فانه يكون دال على كل منهما بالمطابقة ويضاهي العام فانه دال على كل من أفرادها بالمطابقة وان كان القراني قد أشكل عليه دلالة حتى قال مرة انه يدل بالضمن ثم رجع عن ذلك فقال انه لم يتضح له دلالة والحق ما قلنا وهو يضاهي قول القراني ان دلالة الفعل على كل من حدثه وزمانه بالمطابقة لا يقال دلالة المطابقة على تمام مسماه وليس رجل تمام مسمى الرجال ولا الفرد الواحد تمام مسمى العالم لان قول تمام في مقابلة النقص فاما معنى بالدلالة على تمام المسمى ما يقابل الدلالة على جزئه فتنام المسمى كلي فديكون له في الخارج جزئي واحد وقد يكون له جزئيات كل منها تمام المسمى وهو موجود في ضمنها كما أن تمام مسمى الحيوان الجسم السامي الحساس للتحرك بالارادة وذلك يوجد كله في الانسان وفي الفرس وغيرهما من أنواعه وكذلك للشترك يوجد تمام مسماه في كل واحد من معانيه ولا أعني أن لفظ الجمع كلي بالنسبة الى مفرداته وللفظ المشترك كلي بالنسبة الى معانيه بل أردت مثلا يبين لك أن تمام المسمى لا ينفي أن يكون معه غيره ثم ان شئت اقتصرنا على ذلك وقلت مدلوله رجل ورجل ورجل وليس الجمع موضوعا بطريق الاصاله بل الوضع للفرد والعرب استعملت أوزانها للمجموع سوغت بهما للاستعمال أن يجمع ماشاء على وزنها فلا يرد أن يقال يلزم أن يكون الجمع وضع للفرد على انفراد وعلى هذا تقول الجمع هو للفرد بالمادة وغيره بالصورة وان شئت قلت الجمع موضوع لكل مفرد بقيد كونه معه اثنان أو أكثر والدلالة أيضا على كل فرد بالمطابقة لانه ليس موضوعا للمجموع الا فراد وفرق واضح بين الوضع للمجموع وبين الوضع لكل واحد بشرط غيره فان قلت لو كانت دلالة الجمع على كل واحد بالمطابقة لكان قولك ما عندي رجال كقولك ليس عندي رجل في نفي كل واحد وليس كذلك بل هو لفظي للمجموع قلت بل مدلول ليس عندي رجال ليس عندي رجل ورجل ورجل وأنت لو قلت ذلك لم يدل على أنه لا رجل عندك لان الجمع كتكرار الواحد بالعطف بخلاف العدد فلو قلت جاءني رجال دل على كل واحد

أحدهما مطلقا في صورة الاسم (قوله ولو سلم الخ) أي ولو سلم جريان الخلاف في اسم الفاعل سواء كان بمعنى الحدوث أو الثبوت وأن ال في الصائغ ليست معرفة على مذهب الجمهور بل موصولة (قوله فالمراد) أي فالكلام صحيح لان المراد أي لان مراد الصنف تقسيم مطلق الاستفراق وعليه فقوله وهو قسمان فيه استخدام أي والاستفراق مطلقا لا بقيد كونه بأل قسمان وحينئذ لمثال صحيح ولا يحتاج لتخرجه على القول الضعيف وهو قول المازني (قوله أو غيره) أي كالأضافة والوصول بالمطابقة

والموصول أيضا مما يأتي للاستغراق نحواً كرم الذين يأتونك إلا زيدا واضرب القائمين إلا عمرا

بالمطابقة ولو قلت جاءني ثلاثة تر يد الرجال دل على كل واحد بالتضمن ولو قلت جاءني رجال ثلاثة كنت واصفاً للآحاد بصفة هي للمجموع لأن الآحاد في الأبيات تستلزم المجموع ولو قلت جاءني ثلاثة رجال كان معناه كل منهم رجل وقد نازع الأخصش فقال في ركب ونحوه أنه جمع * القسم الثاني اسم جمع سواء كان له واحد من لفظه أو لم يكن مثل ركب وصحب وقوم ورهط قال بدر الدين بن مالك أنه موضوع للمجموع الآحاد ومما قاله حسن لأن اسم الجمع وضع في الأصل وله مدلول وهو الألفراد فكل منها جزء مدلوله كما أن (١) التخت لما كان اسم الذي أجزاء كان مدلوله مجموعها وكان أن الثلاثة اسم مجموعها بخلاف الجمع فإن الوضع في الأصل للفرد وبهذا يعلم أن دلالة اسم الجمع على أحد أفرادها بالتضمن لأنه جزء المدلول * القسم الثالث اسم الجنس الذي يفرق بينه وبين واحدته تاء التأنيث وليس مصدر أو لامشتقا منه مثل تمر وشجر وغير ذلك مما لم تنظم العرب فيه التأنيث احترازاً عما التزمت فيه كتختم جمع نخعة فهذا القسم ذهب القراء إلى أنه جمع وسماه ابن مالك اسم جمع فإنه حين ذكر أسماء المجموع عدده منها ومثله بتمر ونحوه وسماه في شرح الكافية اسم جنس لا اسم جمع كما فعل الجمهور وكذلك في أول باب أمثلة الجمع من التسهيل في بعض النسخ واختلاف في مدلوله على أقوال أحدتها وهو الذي يظهر أنه يصلح للواحد والتنثية والجمع لأنه اسم للجنس والجنس موجود مع كل من الثلاثة وقد حكى الكسائي عن العرب إطلاقه على الواحد وقال به الكوفيون سواء كان الواحد مذكراً أم مؤنثاً قال الراغب في مفرداته التحل يطلق على الواحد والجمع وهذا أوضح الأقوال بل لا ينبغي أن يقال صالح للواحد والجمع بل يقال موضوعه الحقيقة ليصدق اسم التمر على بعض ثمرة واحدة لأن الجنس موجود فيه * الثاني أنه لا يطلق على أقل من ثلاثة قاله ابن جني وتبعه ابن مالك حيث قال في السلم أنه اسم جنس جمعي لا يطلق على أقل من ثلاثة * الثالث أنه لا يطلق إلا على جمع الكثرة ونقل ذلك عن الشلو بين وابن عصفور وهو مقتضى كلام ابن مالك في باب أمثلة الجمع ولاجل ذلك أورد شرح سيبويه على قوله باب علم ما للكلم من العربية وقالوا إنها ثلاث اسم وفعل وحرف ثم أجابوا بأن تحت كل واحد منها أنواعاً ولا يدل لمن قال أنه لا يطلق إلا على الجمع أن سيبويه أعاد ذلك في باب الواحد الذي يقع على الجمع لأنه لم يقل لا يقع إلا على الجمع ولا يدل له أنهم عند إرادة الواحد يأتون بالتاء لأن التاء يؤول بها للتنصيص على الوحدة وإزالة احتمال التعدد كما يؤول عند إرادة جمع القلة بالألف والتاء ولادلالة في قوله تعالى والتجم والشجر يسجدان على إرادة الواحد بل قد يراد الجنس وعاد ضمير التنثية باعتبار لفظهما ومعناهما وقد يراد الجمع وهو رعاية لأفظهما * الرابع للثنى نحو الازيدين والرجلين والضرابين والركيبين وما الخق به من نحو اثنين فدلالته على كل واحد كدلالة الجمع على أفرادها على ما سبق * الخامس الاسم الدال على الحقيقة وأفراده متميزة وليس له مؤنث بالتاء مثل رجل وأسد وفرس فديقال أنه قصد فيه الجنس مع الوحدة ما لم يقترن بما يميزها من تنثية أو جمع أو محمول به جزم الغزالي في المستصفي والقرافي واليه أشار السكاكي عند الكلام على تعريف المسند وجزم به الكاشي وهو الظاهر ويشهد له تنثينه وجمعه وصحة قولك ما عندي رجل بل رجلان وقولهم أن واحداً من قولك جاء رجل واحداً كيد وأنه لا يصح عندي رجل عاقلون أو رجل كثير ويحتمل أن يقال أنه لا عم من الواحد وغيره بدليل صحة قولك رجل خبير من امرأة لا تريد إلا الجنس ولقول التنحية لا التي لثني الجنس في نحو لارجل ويقولون أنه لثني الحقيقة ولذلك لا يصح أن تقول بل رجلين ولأنه كلى والسكلى لا تعرض فيه لوحدة ولا تعدد ولأن الزمخشري قال في قوله تعالى ثم يخرجكم طفلاً أنه وحده لفظاً لأن الفرض الدلالة على الجنس ويحتمل يخرج كل

(قوله والموصول أيضاً الخ)
من تنمة قوله ولو سلم الخ (قوله
مما يأتي للاستغراق) أي
لأن للموصول كالمعرف
باللام يأتي لمعان أربعة
فالأصل فيه العهد والجنس
قاله عبد الحكيم (قوله
نحواً كرم الذين يأتونك
الخ) أي فالمراد كل فرد من
الأتين لك بدليل الاستثناء

(١) التخت هكذا في الأصل
بمثنائين بينهما معجزة
وحرره وانظر معناه كتبه
مصححه

واحد منكم طفلا ير يدو حذقلا لان المراد الجنس لا الوحدة وهذا وان لم يكن صحيحا في نفسه لان طفلا يستعمل للجمع وللعدد لفة اسكنا استفدنا منه أنه يرى أن نحو طفل ورجل لا يختص به الواحد وكذلك قوله تعالى واجعلنا للثقلين اماما ويشهد له أيضا أن الامام صرح في الحصول بأن الانسان مطلق ليس لوحدة ولا كثرة وقال الزمخشري أيضا في قوله تعالى وقال الله لاتخذوا الهين انبياءا هو اله واحد الاسم الحامل لمبنى الافراد والتنبيه دال على شيئين على الجنسية والعدد المخصوص فاذا أرادت الدلالة على أن المعنى به منها هو العدد شفع بما يؤكده فدل على التصدي له ألا ترى أنك لو قلت انما هو اله ولم تؤكده بواحد لم يحسن وخيل أنك تثبت الالهية لا الوحدةانية اه وهو كالصريح في أن نحو رجل يحتمل الوحدة والتعدد ولا ينافي هذا قولهم ان ذكر الواحدنا كيد لان لفاصل أن يقول المتحقق فيه هو الجنس ولكن الغالب استعماله في المفرد فصار الذهن يتبادر اليه فيكون الواحد تأكيدا لانه أزال احتمالا مرجوحا وقول المصنف فيما سبقت ان أداة العموم تدخله مجردا عن معنى الوحدة قد يتعلق به مدعى الوحدة لان التجزيع يدعى الشيء فرع الكون فيه وقد يتعلق به منكره لانه لو دل عليها لما تغير عن موضوعه بالأداة كما ستكلم عليه ان شاء الله تعالى * السادس الاسم الدال على الحقيقة وأفراده متميزة وهو مؤنث لاطبا ففهم على أن اسم الجنس ما يفرق بينه وبين واحده التاء * السابع الاسم الدال على الحقيقة من حيث هي ولا يتميز بعضها عن بعض وليس لها مؤنث ولا اشكال أنه لادلالة فيه على وحدة ولا تعدد مثل الماء والعسل في الاعيان ومثل الضرب والنوم في المصادر سواء كانت موضوعه بالتاء مثل الرحمة أولا * الثامن ما كان كذلك الا أن فيه التاء من أصل الوضع مثل ضربة واستخراجة فهذا مدلوله الوحدة بلا اشكال * التاسع ما كان عددا مثل الثلاثة فهذا نص في مدلوله وهو موضوع لمجموعها ودلالته على أحدها بالتضمن كما تقدم في اسم الجمع بلى وأضح و يظهر أن للجمع بجمع السلامة من أسماء العدد كذلك مثل عشرين الى التسعين فيدل على الأحاد بالتضمن كما م الجنس وان أعطيت في الاعراب حكم جمع السلامة * القاعدة الثالثة دلالة العلم على أفرادها بالمطابقة على ما سبق ومحل تقريره علم أصول الفقه * الرابعة اسم الجنس يطلق باصطلاح النحاة على ما لفرق بينه وبين واحده تاء التأنيث أو ياء النسب على ما سبق و يطلق عند الأصوليين على جميع الأقسام السابقة ما عدا الجمع والتننى وسبب ذلك أن النحاة ينظرون فيما يتعلق بالالفاظ والأصوليون أكثر نظرهم في المعاني فيطلقون الجنس على كل من السكيات السابقة يعنون بالجنس ما لا يمنع نفس تصور معناه من وقوع الشركة فيه جنسا كان أم نوعا أم فصلا أم خاصة أم عرضا عاما أم صنفا وقد توسعوا في ذلك فان حقيقة الجنس في الاصطلاح المقول على كثيرين مختلفين بالنوع في جواب ما هو وما اصطلاحوا عليه يقع أيضا في كلام النحاة ألا تراهم يقولون الألف واللام الجنسية يعنون جميع ذلك * الخامسة اذا دخلت الألف واللام المذكورة على شيء * مما ذكر غير منتهى صار عاما على الصحيح في الجميع بما سنده من الشروط لا يقال كيف يعنى نحو جلسة مع أنها للوحدة لما سبقتي أما ان كانت جمعا فالأصوليون كالمنطقيين عليه الاشرذمة يسيرة وأما ان كان اسم جنس وما أشبهه في الدلالة على الحقيقة فكذلك على الصحيح وهو الذي ذكره أصحاب الشافعي رضي الله عنه وعنهم وعولوا عليه واختاره ابن الحاجب والآخرين وقيل ليس بعلم الأبقرينة وهو رأي الامام فخر الدين في أكثر المواضع وقيل ان كان اسم جنس يفرق بينه وبين واحده التاء أو كان لا يوصف بالوحدة كالماء والذهب فهو علم وان كان يتميز بالشخص كالرجل والدينار فليس بعلم الأبقرينة كقولنا الدينار أفضل من الدرهم علم العموم فيه بقرينة التسعيرة قاله الغزالي في المستصفي واختاره الشيخ تقي الدين القشيري والريسي ومحل الاستدلال لذلك أصول الفقه به وأما اسم الجمع فهو أقرب من المفرد الى الجمع فهو رتبة بينهما وأما التننى فلم أر من تعرض له الا القرافي فانه قال انه كالجمع في العموم ومن العجيب أنه قال لا يفهم العموم من اضافة

التثنية في شئ من الصور سواء كان المفرد بعم أم لا فإذا قال عبدای حران فلا يتناول الاعبدین وكذلك لو قال مالاى فالفهم ينبو عن العموم في التثنية جدا بخلاف الجمع والمفرد اه والاضافة والتعريف في ذلك على السواء فكلامه الأول لا يجتمع مع الثاني وفي كل من الاطلاقين نظروا الحق التفصيل فان ما ذكره في عبدای حران صحيح يجب القول بمثله في قوله العبدان حران لان المفرد بعم لا رادة الحقيقة وصلاحية المفرد لها والجمع بعم لصلاحيته لاستيعاب الافراد والتثنية وان صلحت لاستيعاب كل اثنين فالمدول اليها مع مجاورة المفرد والقصور عن الجمع قرينة لا رادة اثنين معهودين لكن قد توجد التثنية خالية عن القرينة الصارفة للعموم أو مشتملة على قرينة ارادته ولانكاد نجد ذلك الا في اثنين بينهما تواصل ما ويمكن الاستدلاله بقوله تعالى والاذنان بآياتنا منكم وقوله صلى الله عليه وسلم اذا التقى المؤمنان بسيفيهما فانه بعم كل اثنين ومؤمنين وهذا وان لم يكن مما نحن فيه لانهما موصولان لكن بشهدان لما نحن فيه من تثنية ما فيه الالام والحرفية وكذا قوله تعالى فأصلحوا بين أخوكم بعم كل أخوين وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار وكذلك رجلان تحابا في الله هو وان لم يكن عام اللفظ فهو عام المعنى وأما نحو ليك ودد واليك فقال أبو عبيدة انه عبر فيه بالمتنى عن الجمع والذي اختاره الوالد فيه أنها كتنى فيه بأول العدد كقوله * لوعد قبر وقبر كنتاً كرمهم * وعلى كل هذا قسم آخر يمكن ادعاء عمومها بالاضافة وان كان متنى في اللفظ * السادسة دلالة العموم على كل من هذه الاقسام كلية بمعنى أن الحكم على كل فرد نفياً كان أم اثباتاً وان كان في التثنية لا يرتفع الحكم عن كل فرد بخلاف الاثبات على ما يأتي تحقيقه في عموم السلب وسلب العموم بخلاف ما ذكره من قولهم ان الحكم في التثنية على المجموع * السابعة اذا ثبت العموم في هذه الاقسام على سبيل الكلية فكل منها بعم بحسب مدلوله فالادارة الداخلة على اسم الجنس وكل ما يصلح للواحد وغيره على السواء كالرجل ان قلنا انه لا يدل على الوحدة بعم رب الاحاد بالالتزام فيقع الحكم فيه على حقيقة الجنس التي ليست واحدة ولا متعددة مع ملاحظة وجوده في الجزئيات ويلزم من الحكم عليها الحكم على كل فرد من جزئياتها فاذا قلت الماء يروي الاثمار فقد حكمت على مطلق الماء الوجود في ضمن الجزئيات ويلزم من الحكم عليه الحكم على افراده وهذا لا ينافي قولنا دلالة العموم كلية لان ذلك اعم من أن تكون كليتها بالالتزام أو غيره وكذلك الصلاة مطروبة الا في وقت الكراهة والانسان في خسر الا المؤمن ان لم يجعله للوحدة أو جعلناه لها ولو لكانت تجرد منها عند ارادة العموم وهذا فيما لا تميز أجزاءه كالماء وأوضح منه في الميز كالانسان والفرس وهو في المصدر أوضح منه في غيرها فان قلت اذا كان شمول الافراد لازماً للحكم على الجنس لزم أن تكون الارادة الجنسية تساوى الاستغرافية في استيعاب الافراد لانها للجنس الذي لا يفارق شيئاً من جزئياته قلت من هنا توهم كثير أن التكررة في سياق الاثبات للعموم ونقل ذلك عن الحنفية ولذلك توهم ابن جنى أن أسماء الأجناس لا تستعمل غالباً إلا مجازاً لعدم امكان استيعاب أفراد الجنس غالباً وليس وكذلك لاننا نقول الجنسية جزئية وقصد للتكلم فيها الى الجنس ولم يلاحظ الأفراد واستتزام الجنس للأفراد انما يدل عليه التنكير من التثنية بوحدة أو غيرهما من معاني التنكير وأما الاستغرافية فالاسم بعدها في الدلالة على الجنس لم يمنع مانع والحكم عليه غير مقصود لذاته بل للأفراد وهو يشابه الكناية في أن الحكم فيها على شئ والمقصود ما زومه اذا تحرر هذا فعموم اسم الجنس للعرف بالألف واللام أقوى من عموم الجمع لانه ادعاء الشئ بدليله كما ذكره البيانين في غير موضع وعموم الجمع ادعاء تحول الاسم للأفراد غير دليل وبتلخيص أن عموم المفرد أقوى عند البيانين لان دلالة الالتزام عندهم أقوى وعموم الجمع أقوى على ما تقتضيه قواعد الاصوليين لان دلالة المطابقة عندهم أقوى ودلالة العام في الجمع مطابقة لكن يحدش فيه ماسياتي عن امام الحرمين وسيأتي تحقيق

هذا الوضع عند قول المصنف واستفراق المفرد أشمل والداخل على الجمع هل تصيره آحاداً أو تصير
جزئيات العام مفردات أو تم فترتب الجموع السالبة إن كان جمع سلامة وللكسرة إن كان جمع
تكسبر فيه خلاف مشهور وعليه يبنى التخصيص فعلى الأول يجوز إلى أن يبقى أقل ذلك والداخل
على المثني كالداخل على الجمع والداخل على اسم الجمع إن قلنا أن أداة العموم تستغرق مراتب الجموع
ولا تصيرها آحاداً فاسم الجمع الدال على الهيئة الاجتماعية أولى وإن قلنا أن أداة العموم تغلب الجمع
آحاداً فلا يترجم القول بمثله في اسم الجمع لأن الجمع على ما سبق مدلوله الآحاد يدل على كل منها بما دونه
دون صورته (١) فليس فيه إذا دخلته أداة العموم بغير طائل بخلاف اسم الجمع فإن لكل واحد من
جزئياته هيئة اجتماعية ذات أجزاء وكذلك الداخل على الأعداد مثل العشرة فيعم جزئيات العشرات
وأسماء الجموع بالمطابقة غير أنها تدل على أجزاء كل عشرة واسم جمع بالتضمن وحاصله أن نحو العشرة
والركب يعم الآحاد تضمناً ويعم الجموع والأعداد مطابقة والجمع يعم آحاده مطابقة فإن قلت قد حكيم
الخلاف في أن صيغة العموم تغلب الجمع آحاداً أولاً فإذا كان مدلول الجمع آحاداً استويا قلت نحن وإن
قلنا إن الجمع يدل على الآحاد بالمطابقة فلا ينجبه كالأحاد من كل وجه فإن رجلاً أفاد كل رجل دلالة
غير مطابقة بل منضم بها اجتماعه مع غيره سواء قلنا إن الجمع وضع لذلك أم إن هذا وظيفة للاستعمل
بخلاف رجل ورجل ورجل فإن كل واحد من المحكوم عليهم لا تعرض فيه لغيره فحينئذ قولنا إن
لا رجلاً سلب معنى الجمع معناه أنه صار الحكم فيه على كل إنسان مطلقاً وقولنا أنه باق على معنى الجمع
معناه أنه حكم فيه على كل إنسان مع غيره ولذلك لا يجوز التخصيص إلى الواحد ور بما ترتب على ذلك
فوائد آخر محلها لم أصول الفقه وأما الدال على الوحدة كالضربة وكالرجل إن قلنا أنه موضوع بقيد
الوحدة كالتمرة والبقرة فيعم الوحدات ولا ينافي ذلك العموم فإذا قلنا الضربة تؤلم كان معناه كل ضربة
واحدة تؤلم وإنما ينافي العموم أن لو كان معناه واحدة من الضربات تؤلم وليس كذلك وإذا انضح لك
ذلك فيما هو صريح في الوحدة فانتقله فيما هو ظاهر فيها يكون أوضح كقولك الرجل يشبهه رقيق وسيأتي
الكلام على هذا البحث فإن المصنف ذكره وإذا حققت هذا التحمل كل ما أشكل على من لأحصم عدداً
من الأئمة المتقدمين والمتأخرين من أنه كيف يجتمع العموم مع جمع الفة والأول يستغرق الأفراد والثاني
لا يجاوز العشرة لا نأيناً أنه يجتمع مع ما يجاوز الواحد فاجتماع العموم مع ما لا يجاوز العشرة أوضح فإذا
قلت أكرم الزيدين فمعناه أكرم كل واحد يجتمع مع تسعة أو دونها إلى اثنين بخلاف أكرم الرجال
فمعناه أكرم كل واحد منهم منضم إلى عشرة فأكثر ويجوز التخصيص في نحو الضربة إلى أن يبقى
واحد وفي نحو الزيدين إلى أن يبقى ثلاثة وفي نحو الرجال إلى أن يبقى أحد عشر إن فرعنا على جواز
التخصيص إلى أن يبقى فرد من أفراد العالم وفرعنا على أن معنى الجمية باق * الثامنة يشترط في عموم
الاسم الذي تدخل عليه هذه الأداة أن تكون مادته غير صارفة عن العموم كالبعض والجزء والنصف
والثلث بالنسبة إلى الباقي فإذا قلت أخذت البعض من الدراهم وأكلت الثلث من الرغيف لا يتخيل
أحد أنه يعم الأبعاض والثلاث وإن كان داخل في إطلاقهم وإنما يعم لأن هذه الكلمة إنما تستعمل
غالباً لإرادة عدم الاستيعاب ولذلك احتاجوا إلى تأويل قوله وإن يك صادقا يصحكم بعض الذي يعدكم
وقول الشاعر لولا الحياء ولولا الدين عبتكم * ببعض ما فيكم إذ عبتكم عوري

فمن قائل هو على سبيل التنزل ومن قائل هي فيه بمعنى كل ولم تر أحداً أجاب بأن هذا اسم أضيف فيعم
جميع الأبعاض فإن قلت قد قال النطقيون إن الجزئية السورة ببعض لاتنافى صدق الكلية
لصحة بعض الإنسان حيوان قلت ونحن لا ندعى امتناع الصدق وإنما ندعى العلية نعم البعض والجزء
والثلث قديم كغيره من الأسماء كقولك الثلث أكرم من الربع والبعض لا يطلق على الكل وكذلك

١ قوله فليس فيه الخ هكذا
في الأصل وفي الكلام
نقص فليحرق ركبته
مصححه

(قوله واستغراق للفرد أشمل الخ) هذه مسألة مستقلة وفائدة جديدة لها تعلق (٣٣٧) بما قبلها وحاصلها أن اسم الجنس المفرد إذا

دخلت عليه أداة الاستغراق كان شموله للأفراد وتناوله لها أكثر من شمول التثنية والجمع الداخلة عليهما أداة الاستغراق ومراده بالمفرد ما هو مفرد في المعنى سواء كان مفردا في اللفظ أيضا أولا كالجمع المحلى باللام الذي بطل فيه معنى الجمعية نحو لا تزوج النساء فإن المراد واحدة من النساء والمراد بالجمع ما كان جمعا في المعنى سواء كان جمعا في اللفظ أيضا أولا نحو قوم ورهط واعترض بأن هذا منقوض بقولك لا يرفع هذا الحجر العظيم كل رجال فإنه أشمل من قولك لا يرفعه كل رجل لأنه يلزم من كونه لا يرفعه الجمع أنه لا يرفعه الواحد بخلاف العكس ويقولنا هذا الخبز يشبع كل رجال فإنه أشمل من قولنا هذا الخبز يشبع كل رجل لأنه يلزم من كونه يشبع الجمع أن يشبع الواحد بخلاف العكس فلا ينبغي أن يطلق القول بأن استغراق المفرد أشمل بل تارة يكون استغراقه أشمل وتارة يكون استغراقه غيره أشمل كما في المثالين السابقين وأجيب بأن

(واستغراق المفرد)

(واستغراق المفرد) في مدلوله المحقق بأداة العموم من حرف التعريف أو غيره كالنفي

إذا أريد العموم في أمثاله من ماهية أخرى كقوله صلى الله عليه وسلم الثالث كثير أى كل مال قتلته في الإيضاء كثير واذقوا بل البعض البعض فتارة تكون معقرينة يمكن معها القول بالعموم كقولك البعض من هؤلاء يحب البعض قال تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض أى كل واحد ولى الآخر وتارة تكون معقرينة تنافي العموم كقوله تعالى ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض إذ لا يمكن تفضيل كل منهم صلى الله عليهم وسلم على الآخر بل البعض الأول المفضل جميعهم إلا واحدا أو جماعة مستويين والثاني المفضل عليهم أجمعين إلا النبي محمد صلى الله عليه وسلم وأول المراد البعض الأول النبي صلى الله عليه وسلم والثاني من عده وقد أطلقنا في هذه المسئلة لفظ البعض والسكك تبعاً لكثرة الاستعمال وإن كان الـ"كثرون ممنوعوا دخول الألف واللام عليهما وما يلتحق البعض في الاستثناء من العموم في بعض المواد لفظ الآن فإنه لا يقبل التعدد فلا عموم فيه إذا قلنا إن الألف واللام فيه للحضور كما هو رأى الشيخ أبي حيان فإن قلنا زائدة فليست بما نحن فيه في شيء * التاسعة يستثنى من الأداة المذكورة الألف واللام التي في التثنية والتي وفروعهما على القول الضعيف أنها للتعريف فإنه لا يطرقة الخلاف في الألف واللام الداخلة على اسم الجنس بل الوصول الذي هو الذي والتي مقتض للعموم وهو في العموم أقوى من عموم الجمع للعرف والقائل به أكثر من القائل بعموم الجمع ويشترط فيهما أن لا تكون عهدية ولا قصد بها مجرد الجنس ولا زائدة ولا عوضاً من مضاف إليه مصحوبها إن جوزناه ولا هي للحم الصفة ولا للغلبة وذ كرنا هذا الأخير وإن كانت الأداة فيه عهدية على المشهور لأن من الناس من قال إنها غير عهدية * العاشرة تقرر أن الألف واللام للعموم عند عدم العهد وليست للعموم عند قرينة العهد لكن هل الأصل فيها العموم حتى يقوم دليل على خلافه أو الأصل أنها موضوعة للعهد حتى يقوم دليل على عدم إرادته فيه نظر وكلام الأصوليين فيه مضطرب ومن أخذ بظواهر عباراتهم حكى في ذلك قولين ويظهر أثرهما فيما إذا لم تقم قرينة على إرادة عهد وشككنا في أن العهد مراد أو لا هل نحمله على العموم أولا والظاهر الأول فإن قلت إذا كانت القرينة تصرف إلى العهد وتمنع من الحمل على العموم فهلا جعلتم العام بالألف واللام مصروفاً إلى العهد بقرينة السبب الخاص وقتتم إن العبارة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ قلت تقدم السبب الخاص قرينة في أنه مراد لا أن غيره ليس بمراد فنحن نعمل بهذه القرينة فنقول دلالة هذا العام على محل السبب قطعية ودلالته على غيره ظنية إذ ليس في السبب ما يثبتها ولا ما ينفيها * الحادية عشرة ما كان دالاً على الحقيقة كما ذكرنا ينبغي أن يعلم أن مدلوله الحقيقة لا بقيد ولا بإطلاق هو موضوع للجمع أو الواحد أو التثنية قال الإمام في البرهان قال بعض من حوم على التحقيق ولم يرد مشرعه إن الصدر صالح للجموع وهو في حكم اللفظ المشترك بين مسميات فهو يصلح لأحاديها على البدل وهو زلل وذهول عن مدرك الحق وذكر كلام معناه أن الصدر موضوع للحقيقة لم يوضع لاستعماله في الواحد أو الجمع أو التثنية على البدل ولم يلاحظ فيه شيء من الثلاثة ونقل عن سيبويه في قول القائل ضرب به ضرباً كثيراً إن كثيراً صفة وللوصوف لا يشعر بالصفة ولو كان للوصوف يشعر بالصفة لاستغنى عنها وجرت مجرى التأكيد ص (واستغراق الفرد)

(٤٣ - شرح التلخيص - أول) المراد الأشملية بحسب الوضع والنظر إلى المدلول اللطابق والأشملية في المثالين المذكورين بالالتزام لأن الحكم على السكك يتنازم الحكم على كل واحد على أن السكك في الاستغراق للفرد أو بالجمع واللفيد للاستغراق في المثالين لفظ كل الواقع قبل الفرد وقبل

أشمل من استغراق الجمع بدليل أنه لا يصدق لارجل في الدار في نفي الجنس إذا كان فيها رجل أو رجلان و يصدق لارجل في الدار

الجمع واعلم أن هذا إنما رد على المصنف بناء على جعل قوله واستغراق المفرد أشمل قضية كلية كاهو المنبادر من كون موضوعها مصدرا مضافا أما على جعلها جزئية أي قد يكون أشمل فلا يتوجه عليه شيء من ذلك (قوله سواء كان بحرف التعريف) أي سواء كان للفرد ملتسبا بحرف التعريف وهو ما نحن بصدده وقوله أو غيره كحرف التنفي في التكررة ولا أجل هذا التعميم لم يقل المصنف واستغراق للفرد المحلى باللام (قوله يتناول كل واحد) أي سواء كان منفردا أو من أجزاء التثنية أو الجمع فالحكم على الواحد يستغرق آحاد التثنية وآحاد الجمع وذلك لتركب كل واحد منهما من آحاده (٣٣٨) وهي جزآن أو أجزاء هي آحاد المفرد التي استقل كل واحد منها بالحكم

سواء كان بحرف التعريف أو غيره (أشمل) من استغراق التثني والجمع بمعنى أنه يتناول كل واحد من الأفراد والتثني إنما يتناول كل اثنين اثنين والجمع إنما يتناول كل جماعة جماعة (بدليل صحة لارجل في الدار إذا كان فيها رجل أو رجلان دون لارجل) فإنه لا يصح إذا كان فيها رجل أو رجلان

(أشمل) من استغراق التثني والجمع في مدلولها وذلك أن المفرد يتناول كل فرد فرد فيستغرق حكمه آحاد التثنية والجمع لتركب كل واحد من آحادها من جزأين أو أجزاء هي آحاد المفرد التي استقل كل واحد منها بالحكم بخلاف التثنية والجمع فالتثنية تتناول كل اثنين اثنين فلا يتسلط حكمه على جزئيهما وهو مدلول المفرد والجمع يتناول كل جماعة جماعة فلا يتناول حكمه جزءا الذي هو مدلول المفرد وهذا يتحقق (بدليل صحة لارجل في الدار إذا كان فيها رجل أو رجلان) لأن التثني فيه إنما يتسلط على الجنس المفيد بكونه في ضمن جماعة من أفرادها فالتثني للجنس من حيث الجمعية ولا ينافي ذلك بقاؤه من حيث الفردية فيصح التثني للذكور (دون لارجل) لأن التثني فيه يتسلط على الجنس في الجملة ولا يتحقق نفيه وفي الدار رجل أو رجلان وكذا يصح قولنا لارجلين إذا كان فيها واحد مثل ما قرر في الجمع ولا يخفى أن هذا إنما يظهر كل الظهور إن قلنا إن اسم الجنس التكررة موضوع للحقيقة وأما إن قلنا وضع للوحدة الشائعة فيقال فيه أيضا إن التثني متسلط على الجنس في ضمن الوحدة فلا ينافي

أشمل بدليل صحة لارجل في الدار إذا كان فيها رجل أو رجلان) ش هذا الكلام هو الذي دعانا إلى تقديم تلك القواعد السابقة وهذه العبارة من المصنف سبقه إليها السكاكي والظاهر أنه أخذ ذلك من قول الزمخشري عند الكلام على قوله تعالى كل آمن بالله وملائكته وكتبه وقرأ ابن عباس وكتابه يريد القرآن أو الجنس وعنه الكتاب أكثر من الكتب فإن قلت كيف يكون الواحد أكثر من الجمع قلت لأنه إذا أريد بالواحد الجنس والجنسية قائمة في وحدان الجنس كلها لم يخرج منه شيء. وأما الجمع فلا يدخل تحته إلا ما فيه الجنسية من المجموع اه قلت لاشك أن قولنا استغراق للمفرد أشمل تارة يعني به أن المفرد دل على فرد زائد لم يدل عليه الجمع وتارة يعني به أن مجموع جزئيات المفرد أكثر عددا من مجموع جزئيات الجمع وتارة يعني به أن دلالة المفرد على الشمول أقوى من دلالة الجمع عليه إذا تقرر ذلك فنقول للمفرد والجمع أحوال الأول أن يكونا مثبتين فالقول بأن استغراق للمفرد في هذه الحالة أشمل إن عني به أنه يدل على فرد لم يدل عليه الجمع فليس بصحيح قطعاً لأن قولك جاء الرجال استوعب جميع أفراد الرجل فليس في قولك قام الرجل زيادة عليه وأما ما يتخيل من أن الأعراب والعلمون والذين جموع وهي أعم من العرب والعالم والذي فغير صحيح لأن الأعراب جمع للعرب

بخلاف التثنية والجمع فالتثنية تتناول كل اثنين اثنين فلا يتسلط الحكم عليه على جزئيهما وهو مدلول المفرد والجمع يتناول كل جماعة جماعة فلا يتسلط الحكم عليه على جزئيهما الذي هو للفرد وإيضاح ذلك أنك إذا قلت لارجل في الدار فقد نفيت الحقيقة باعتبار تحققها في فرد سواء كان الفرد منفردا أو من أجزاء التثني أو من أجزاء الجمع فلا يصح لك أن تقول حينئذ بعد بل رجلان أو رجال وأما قولك لارجلين أو رجال في الدار فقد نفيت الحقيقة باعتبار تحققها في اثنين اثنين أو ثلاثة ثلاثة وهذا لا ينافي وجودها في فرد باعتبار التثني أو فرد أو فردين بالنظر للجمع فتحصل من ذلك أن استغراق للمفرد يشمل كل واحد واحد واستغراق التثني يشمل كل اثنين اثنين ولا ينافي خروج الواحد واستغراق الجمع

بمعنى

أنما يتناول كل جماعة جماعة ولا ينافي خروج الواحد ولا الاثنين (قوله والتثني

أنما يتناول كل اثنين اثنين) أي وهذا لا ينافي خروج الواحد (قوله والجمع إنما يتناول كل جماعة جماعة) أي وهذا لا ينافي خروج الواحد والاثنين وإنما كان استغراق الجمع يتناول كل جماعة جماعة لأن الاستغراق عبارة عن شمول أفراد مدلول اللفظ ومدلول صيغة الجمع جماعة وكذا يقال في التثني (قوله بدليل صحة الخ) للراد بالصحة الصدق أي و بدليل صحة كل رجال جاؤني مع تخلف رجل أو رجلين دون كل رجل جاني

(قوله وهذا) أي ما ذكره
 للصف من أن استغراق
 للفرد أشمل من التكرار
 للنفية كما في المثال (قوله
 فلا) أي فلا يسلم الشمول
 (قوله بل الجمع للعرف
 بلام الاستغراق) نحو
 المسلمين والمسلمات الآية
 فإن المراد كل فرد ونحو
 والله يحب المحسنين وعلم
 آدم الأسماء كلها ونحو
 أحب المسلمين الأبيدافان
 المراد كل فرد لا كل جمع
 والاقليل الالجمع الفلاني
 (قوله يتناول الخ) أي
 وحينئذ فهو مساو للفرد في
 الشمول فلا تصح دعوى
 للصف أشملية للفرد على
 الجمع فيما إذا كان الجمع
 معر فلام الاستغراق هذا
 حاصل اعتراض الشارح
 على الصف وقد يجاب
 بأن لام الجنس إذا دخلت
 على جمع أبطلت منه معنى
 الجمعية فصار مساو للفرد
 في الشمول فكلام الصف
 تبعاً لعلماء المعاني على
 تقدير ما ذابقي الجمع على
 معناه الأصلي ولم يطل منه
 معنى الجمعية التي أقلها
 ثلاثة أفراد بدخول ال
 الجنسية عليه وكلام علماء
 الأصول والنحو والتفسير
 فيما إذا زال منه معنى
 الجمعية بدخول لام التعريف
 عليه فظهر لك من هذا أن
 الخلاف الواقع في أن الجمع
 آحاده أفراد أو جموع والحق

وهذا في التكرار المنفية مسلم وأما في المعرف باللام فلا بل الجمع المعرف بلام الاستغراق يتناول كل واحد من الأفراد على ما ذكره أكثر أئمة الأصول والنحو ودل عليه الاستقراء وأشار إليه أئمة التفسير

ذلك بقاؤه في ضمن الجمعية والائتدية على حد ما تقررى تسلمه على الجنس في ضمن الجمعية والائتدية فإن توجه النفي إلى الخصوصية في الكل لم يناف ذلك بقاء الجنس في غير الخصوصية وإن توجه إلى الجنس في الكل لم يبق في خصوصية ما وكلا الاستعمالين موجود فيصح لارجل بالتنوين أي واحدا إذا كان ثم اثنين أو جماعة ولا رجلا ولا لرجلان أي لجماعة ولا اثنين إذا كان ثم واحد ثم استعمال للفرد في نفي الجنس أكثر من استعمال غيره ويشمخص للفرد نفي الجنس عند بقاءه مع لائم أن سلم كون المفرد أكثر استغراقا فيما ذكر لأن النفي في غير منسلط على الخصوصية فلا يلزم منه كون المفرد المعرف في الاثبات أكثر استغراقا من غيره فقد نص الأئمة على أن الجمع المحلى بعم الحكم فيه كل

بمعنى سكان البادية وعلمون والذين أما جمع لعاقل من مفرديهما أوهما اسما جمع كذلك وإن عني به أن مجموع جزئيات الرجل أكثر عددا من مجموع جزئيات الجمع ابني ذلك على الخلاف السابق في أن الألف واللام هل يسلب الجمع معناه أو يصير أفراده آحادا أو لأن قلنا نعم فليس في قام الرجال زيادة أفراد عن قام الرجل قطعاً وإن قلنا أن معنى الجمع باق فأفراد الجمع لا شك أنها أقل من أفراد المفرد سواء قلنا دلالة الجمع على الآحاد بالمطابقة أم بالتضمن وهذا واضح في الأفراد المنتهية لأن قولك رأيت العبيد الذين يزيدونهم تسعة فيه أفراد العام ثلاثة وقولك رأيت العبد الذي يزيد أفراد تسعة ويظهر أثر ذلك فيما لو قال أعط الرجل درهما فملى هذا يعطى كل واحد درهما بخلاف أعط الرجال درهما درهما فملى فإنه يعطى كل ثلاثة درهما وفي غير المنتهية الظاهر أن الأمر كذلك لأن المجموع أقل عدداً من أفرادها بضرورة العقل وقد يتوقف في ذلك ويقال الأكثر والأقل أمر إضافي يتوقف على العدد وما لا يتناهى لا عدله فكيف تتعلق به الأكثرية والأقلية وهما إضافيان وإن عني به أن دلالة المفرد على الشمول أقوى من دلالة الجمع عليه فصحيح ولا يستنكر أن يقال للمفرد أشمل بمعنى أن شموله أقوى لأن الزيادة التي يدل عليها أفعل التفضيل أعم من أن تكون في الكمية أو في المعنى ويشهد له التحقيق والنقل أما التحقيق فما قدمناه في القاعدة السابقة وأما النقل فقال الإمام في البرهان هنا أمر ينبغي أن يتفطن له الناظر وهو أن لفظ التمر أحرى باستيعاب الجنس من التمور فإن التمر يسترسل على الجنس لا بصيغة لفظه والتمور يرده إلى تخييل الواحدان ثم الاستغراق بعمه بصيغة الجمع اه يريد كما ذكره شراح كلامه أن الإطلاق يطلق لفظ التمر بأزاء المعنى الشامل للآحاد والتمور يلتفت فيه إلى الواحدان فلا يحكم فيه على الحقيقة بل على أفرادها وهذا عين ما ذكرناه فيما سبق على بحث فيه قدمناه وقال الزمخشري في قوله تعالى قال رب اني وهن العظم مني وحد العظم لأن الواحد هو الدال على معنى الجنسية وقصده إلى أن هذا الجنس قد أصابه الوهن ولو جمع لكان قصداً إلى معنى آخر وهو أنه لم يهن منه بعض عظامه ولكن كلها اه يريد أنه قصد الحكم على حقيقة العظم فإن الحكم عليها يستلزم الحكم على أفرادها كما ذكرنا ولو جمع لقصده الحكم على الأفراد أولاً والأول أبغ واليه يشير بقوله لأن الواحد هو الدال على معنى الجنسية يريد أن الجمع لا يدل على الجنسية إنما يدل على أفرادها حيث قصد الحكم على الأفراد جمع إشارة إلى اختلاف أنواعها أو غير ذلك واليه أشار الزمخشري في قوله في العالمين انه جمع ليشمل كل جنس ممسحى به أي لتكون الاجناس التي تحته مقصودة ولم يقصده الجنس بل قصدت الأفراد ويحتمل أن يريد الزمخشري أن الألف واللام في العظم جنسية لم يقصد بها الاستغراق بالكلية فلا تكون مما نحن فيه إذا تقرر ذلك فقول ابن عباس رضي الله عنه في الكتاب أكثر من الكتب لم يثبت عنه ولو ثبت أمكن

الثاني هذا في الجمع للسكر وأما الجمع للعرف بلام الاستفراق فأحاده أفراد قولا واحدا واجاب بعضهم بجواب آخر حاصله أن كلام المتن مخصوص بالسكر للنفية بدليل قوله بدليل صحة الخ فالاعتراض مدفوع من أصله وعلى هذا فتعميم الشارح كلام المتن بقوله سواء كان بحرف التعريف أو غيره في حيز المع (قوله وقد أشبهنا الكلام في هذا المقام) أي بإيراد الامثلة والشواهد الدالة على أن الجمع للعرف باللام مساو للفرد في الاستفراق وإن كان بينهما فرق من حيث أن للفرد المستغرق لا يستثنى منه إلا الواحد فلا يجوز أن تقول الرجل يرفع هذا الحجر إلا الزيدين معا أو الأثلاثنكم معا أو ما قوله تعالى إن الإنسان لني خسر إلا الذين آمنوا فمعداة الأكل واحد من الذين آمنوا بخلاف الجمع للعرف بلام الاستفراق فيصح استثناء الواحد والثنى والجمع منه نحو لقيت العلماء الأزيدا أو الأزيدين أو الألازيدين وذلك لأن الجمع المحلى باللام في مثل (٣٤٠) هذا الوضع يستعمل بمعنى منكر مضاف إليه كل فرد وغيره فعني لقيت العلماء

وقد أشبهنا الكلام في هذا المقام في الشرح فليطالع تمة

فرد وهو في ذلك أقوى من المفرد فاذا قيل أتى أحب المسلمين الأزيدا فالمراد كل فرد فرد لا كل جمع والافيد في الاستثناء إلا الجمع الفلاني وليست دلالة في ذلك أضعف من قولنا أتى أحب المسلم وقد صرح بذلك النحويون وأهل اللغة وصرح به أئمة التفسير في كل ما وقع في القرآن العزيز من هذا القبيل نحو أعلم غيب السموات والأرض وعلم آدم الأسماء وادقلنا لللائكة والله يحب المحسنين وغير ذلك مما لا ينحصر وإنما حمل الجمع في استفراقه على استفراق الفرد لانه ان حمل على استفراق آحاد المجموع الذي هو مقتضى أصل دلالة لزم في مضمونه التكرار وأن لا تكون له آحاد متميزة لان الثلاثة مثلا من آحاده فاذا ز يد عليها واحد كان أربعة وكان المجموع من آحاده فيدخل الأحد الأول في الثاني واذا زيد واحد وكان خمسة

تأويله على المعنى الثالث ويكون معنى كونه أكثر أن دلالة على الاستفراق أقوى كما سبق ولا يمنع أن يقال مال ز بدأ أكثر من مال عمرو اذا كان مال ز بدأ جلا وأبرك وإن استويا في الكمية وان امتنع ذلك حقيقة لم يمنع مجازا * الحالة الثانية أن يكون للفرد والجمع منفيين نكرتين مثل ما جاء في رجل وما جاء في رجال فاستفراق الفرد في مثله أشمل على كل من المعاني الثلاثة السابقة أما على أن للراد أنه يدل على ما يدل عليه الجمع فلأن ما جاء في رجل ينفي الواحد وما جاء في رجال لا ينفي مجيء الواحد ولا الاثنين لان مدلوله سواء كان مجموع الرجال أو رجل ورجل هو سلب العموم لا عموم السلب كما سيأتي تقريره في موضعه وإن أر يد بكونه أشمل أن أفراد ما جاء رجل أكثر من أفراد ما جاء رجال فعلى ما سبق في حال الاثبات وإن أر يد بكونه أشمل قوة دلالة للفرد على الاستفراق فكذلك لان المقتضى لذلك في الاثبات هو الأفراد وكذلك هو في النفي * الثالثة أن يكونا منفيين معرفتين بالالف واللام فالفرد أيضا أكثر استفراقا باعتبار قوة الدلالة وباعتبار كثرة أفراده على ما سبق فيه من البحث وأما دلالة على أكثر مما يدل عليه الجمع فينبغي ذلك على أن أداة العموم تجعل أفراد الجمع آحادا أولا فان قلنا ان معنى الجمع باق معها فالفرد ينفي ما ينفيه الجمع من الواحد والاثنين وإن قلنا انها سلبية وصار للجنس استويا يتفرع عليه لو حلف لا يتزوج النساء أو لا يشتري العبيد فمن قال ينفي معنى الجمع يقول لا يحنث الا بثلاثة وهو مذهبنا كما صرح به الرافعي في الطلاق محافظة على الجمع ولم ينظروا الى كونه جمع كثرة حتى لا يحنث الا بأحد عشر ولما منع الفرق بين لأ كالم الرجل ولا أ كالم الرجال

الأزيد أي كل عالم وكل عالمين وكل علماء أفاده عبد الحكيم قال العلامة اليعقوبي وإنما حمل الجمع للعرف بلام الاستفراق في استفراقه على استفراق الفرد لانه ان حمل على استفراق آحاد المجموع الذي هو مقتضى أصل دلالة لزم في مضمونه التكرار وأن لا يكون له آحاد متميزة لان الثلاثة مثلا من آحاده فاذا ز يد عليها واحد كانت أربعة وكان المجموع من آحاده فيدخل الأحد الأول في الثاني واذا زيد واحد وكان خمسة لزم فيه دخول الأربعة فيتكرر فيه كل فرد مع ما بعده الى غير النهاية بل مجموع الأفراد حينئذ موجب لتكرير جميع ما قبله لانه جماعة يدل عليها الجمع حينئذ لا يتحقق للجمع آحاد فيها يجري العموم كما جرى في الفرد

اذا

فلذلك جعلت آحاده آحادا للفرد التي لا يدخل بعضها في بعض

انتهى كلامه وواضح أن الثلاثة مثلا جماعة فتندرج في الجمع بنفسها لكونها من آحاده وجزء من الأربعة والخمسة وما فوقها التي هي من آحاد الجمع فتكون الثلاثة مندرجة في الجمع في ضمنها فالامر الى أن الثلاثة مندرجة تحت الجمع مرتين مرة من حيث أنها من آحاده ومرة من حيث انها جزء من الأربعة والخمسة مثلا التي هي من آحاده فحمل الجمع للعرف في استفراقه على استفراق الجمع موجب للتكرار وأيضا السكك من حيث هو كل جماعة فلواتعبر في استفراق الجمع كل واحد واحد منها لكان تكرارها محضاً ولذلك ترى الأئمة يفسرون الجمع المستغرق إما بكل واحد واحد وإما بالمجموع من حيث هو مجموع

(قوله ولما كان ههنا) أي هذا الوضع وهو قوله واستغراق للفرد أشمل (٣٤١) وقوله مظنة اعتراض أي موضع

اعتراض مظنون وحاصله أنه ينبغي أن لا يجوز ادخال أداة الاستغراق على اسم الجنس للفرد لان الاسم لكونه في مقابلة التثنية والجمع يدل بافراده على وحدة معناه بمعنى أنه لا يكون آخرمه مثله وأداة الاستغراق الداخلة عليه تدل على تعدده وأن معه آخر مثله ويمتنع أن يكون الشيء الواحد واحدا متعددا في حالة واحدة لتنافيها وحينئذ بطل كون الفرد مستغرقا فقول الشارح وهو أن افراد الاسم أي الاسم للفرد وقوله والاستغراق أي وذو الاستغراق وهو الأداة يدل على تعدده وقوله وهما أي الوحدة والتعدد متنافيان فالتنافي واقع بين المدلولين فقول المصنف ولاننافي بين الاستغراق الخ ان جعل بافيا على ظاهره كان غير مناسب لانه جعل التنافي بين الاستغراق الذي هو مدلول حرف الاستغراق والافراد الذي هو الدال على الوحدة والأنسب أن يجعل التنافي اما بين الدالين ومما حرف الاستغراق الدال على التعدد والافراد الدال على الوحدة واما بين

ولما كان ههنا مظنة اعتراض وهو أن أفراد الاسم يدل على وحدة معناه والاستغراق على تعدده وهما متنافيان أجاب عنه بقوله

لزم فيه دخول الأربعة في تكرر فيه كل فرد مع ما بعده الى النهاية بل مجموع الافراد حينئذ بموجب لتكرير جميع ما قبله لانه جماعة يدل عليها الجمع حينئذ لا يتحقق للجمع آحاد يجرى فيها العموم كما جرى في المفرد فلذلك جعلت آحاده آحاد المفرد التي لا يدخل بعضها في بعض فافهمه ويردهنا ما أورده القرافي من أن الأعم اما أن يكون موضوعا لجميع الافراد حقيقة أو مجازا أو لبعضها أو لبعضها والقسمه حاضرة فان وضع للجمع كان كل فرد مدلول بالتضمن وأتم تقولون بالمطابقة وان وضع للبعض فلا عموم أو لغيرها

اذا كانت الاداة فيهما استغرافية يقول لا يبحث في واحد منهما الا بتكليم الجميع فانهما يقتضيان سلب العموم لعموم السلب ويشهده نص الامام الشافعي رضي الله عنه على أنه لو حلف لا يقرأ القرآن لا يبحث الا بجميعة ولو حلف لا يقرأ قرآنا بحث ببعضه بناء على أن القرآن اسم يقع على كله وبعضه فقد جعل القرآن بالألف واللام في النبي المعجموع فلم يحنثه الا بقرأة الجميع وان كان مفردا ويشهد لذلك قول أصحابنا لو حلف لا يشرب ماء البحر لم يحنث الا بكاه ولا يرد عليه قول أصحابنا لو حلف لا يتزوج النساء حنث بثلاث ولو حلف لا يشرب الماء حنث ببعضه لان العرف صرف هذه الألف واللام عن الاستغراق الى الجنسية ولم يصرف لا يشرب ماء البحر فان الاضافة أدل على العموم من الألف واللام كما صرح به الامام فخر الدين في تفسيره فلم يقولوا العرف لمعارضتها * وبعد أن انتهت هذه القاعدة على التحقيق فلنرجع لعبارة المصنف فقوله استغراق المفرد أشمل الظاهر أنه يريد أنه يدل على ما لا يدل عليه الجمع بدليل ما ذكره من الدليل وليس اطلاقه بصحيح كما سبق وقوله بدليل صحة لارجال اذا كان فيها رجلان انما يدل على أن استغراق النكرة للفرد في النبي أبلغ من استغراق الجمع للنكرية وكلامنا انما هو في الألف واللام * تنبيه * الألف واللام عند السكاكي على ما تعرفه من تأمل كلامه انما هي لتعريف العهد الذهني خاصة وأما الجنسية والاستغرافية والمهدية عهدا خارجيا فكلاهما داخلة تحت العهد الذهني والذي الجأ لذلك أنه أورد سؤاله الاصله أن قولهم الألف واللام تعريف الحقيقة لا يجوز أن يراد به نفس الحقيقة إذ لو كان كذلك لكانت أسماء الأجناس من غير دخول الأداة عليها معارف لدلالتها على نفس الحقيقة ووضعها لذلك بالاجماع لا يقال ليست دالة على نفس الحقيقة قبل الالام بل دالة على الوحدة لان ذلك ان صح في نحو رجل وفرس لا يصح في المصدر كأكل وضرب فانه ليس موضوعا لواحد من جنسه لكنها ليست معارف اجما عا ولو كانت معارف لكانت الالام تأكيذا ولا يجوز أن يراد بكونها للتعريف أن الراد بها الفرد العين وهو العهد الخارجي أو غير العين وهو العهد الذهني إذ لو كان كذلك لم يبق فرق بين الجنسية والمهدية لان الجنسية هي التي يحضر معناها في الذهن ولا يجوز أن يكون المراد الاستغراق لان حقيقة الاستغراق غير تعريف الحقيقة ولانه يلزم التناقض لدلالة الاستغراق على التعدد والاسم على الوحدة وذكر السؤال الذي سياتي وأورد عليه قطب الدين منع للالامة ومنع دليلها وهو قوله ان تعريف العهد ليس شيئا غير القصد الى الحاضر في الذهن فان فرقا ظاهرا بين القصد الى شخص من أفراد الحقيقة حاضر في الذهن والقصد الى الحقيقة من حيث هي واعترض عليه بأن الحقيقة اذا أخذت حاضرة في الذهن تكون فردا من أفراد الحقيقة المطلقة والمراد بتعريف العهد ليس فردا حاصل في الذهن بل أعم من ذلك وفي الاعتراض نظر والخطب يسيران ذلك يرجع الى اصطلاحين لا مشاحة فيهما قال المصنف في الايضاح فالحاصل أن المراد باسم الجنس للعرف بالالام انما نفس الحقيقة لا ما يصدق عليه من الأفراد وهو تعريف الجنس والحقيقة ونحوه علم

المدلولين وهما الاستغراق والوحدة قيل هذا الاعتراض انما يظهر على القول بأن اسم

ولانتافي بين الاستغراق وإفراد اسم الجنس لان الحرف إنما يدخل عليه مجردا عن الدلالة على الوحدة والتعدد

الجنس موضوع للفرد المنتشر أما على القول بأنه موضوع للماهية فلا يظهر لانه لانتافي بين الماهية والتعدد لانها كما تتحقق في ضمن الفرد تتحقق في ضمن الجماعة وعبارة ابن يعقوب قوله ولا تنافي الخ دفع لبحث يرد وهو أن افراد الاسم يدل على وحدة معناه لان اسم الجنس النكرة ان قلنا بوضعه للفرد الشائع فدلالته على الوحدة ظاهرة وان قلنا بوضعه للحقيقة فالغرض منها ما تتحقق به وأقله ما يقابدر من الاستعمال وهو فرد واحد فمكان افراد الاسم مقتضيا للوحدة على كلاللذهبيين والاستغراق ينافي ذلك اه وانما كان الغرض منها ما تتحقق به لان أكثر الأحكام المستعملة في اللغة والصرف جارية على الماهيات من حيث انها في ضمن فرد لا عليها من حيث هي (قوله لان الحرف الخ) حاصل ما ذكره جوابان أولهما بتسليم أن الوحدة تنافي التعدد وثانيهما مانع تنافيهما وحاصل الثاني أنا لان سلم أن الوحدة تنافي التعدد لان معنى الوحدة (٣٤٣) عدم اعتبار اجتماع أمرا آخر معه والفرد الداخلة عليه أداة الاستغراق معناه كل فرد

(ولانتافي بين الاستغراق وافراد الاسم لان الحرف) الدال على الاستغراق كحرف التثني ولام التعريف (انما يدخل عليه) أي على الاسم المفرد حال كونه (بمجردا عن) الدلالة على (معنى الوحدة)

فالدلالة التزامية وأنتم لا تقولون بها فخرجت دلالة العام عن جميع الدلالات وجوابه مذكور في غير هذا المحل نعم يفارق الجمع للفرد اذا نزل كل منهما عن درجة العموم بأن المفرد ينتهي في ذلك النزول الى الواحد والجمع ينتهي به الى الجمع وقوله (ولانتافي بين الاستغراق وافراد الاسم لان الحرف إنما يدخل عليه مجردا عن معنى الوحدة) دفع لبحث يرد وهو افراد الاسم يدل على وحدة معناه لان اسم الجنس النكرة ان قلنا بوضعه للوحدة الشائعة فدلالته على الوحدة ظاهرة وان قلنا بوضعه للحقيقة فالحقيقة مفردة والغرض منها ما تتحقق به وأقل ما يقابدر ما يستعمل فيه فرد واحد فكان افراد الاسم مقتضيا للوحدة على كلاللذهبيين والاستغراق ينافي ذلك فأجاب بأن لانتافي لان الحرف الدال على الاستغراق سواء كان حرف تعريف أو غيره انما يدخل على الاسم مجردا عن معنى الوحدة التي وضع لها أو التي اقتضاها ما يقابدر في أصل استعماله على ما بينا كما أنه مجرد عن معنى الكثرة فجاء الحرف مفيدا مع الاسم للاستغراق

الجنس كاسامة وإما فرد معين وهو العهد الخارجي ونحوه العلم الخاص كزيد وإما فرد غير معين وهو العهد الذهني ونحوه النكرة كرجل وإما كل الافراد وهو الاستغراق ونحوه لفظ كل مضافا الى النكرة كقولنا كل رجل وقد شكك السكاكي على تعريف الحقيقة والاستغراق بما خرج الجواب عنه بما ذكرنا اه قال السكاكي ولم يخرج الجواب عن شك السكاكي بما ذكره ولا أدري كيف خرج منه جواب شكه (قلت) لانه فرق بين العهد الذهني والجنسي كما فعل قطب الدين فكيف يظهر له جواب قطب الدين ولم يظهر له جواب الايضاح والأول داخل في الثاني ص (ولانتافي بين الاستغراق وافراد الاسم لان الحرف انما يدخل عليه مجردا عن معنى الوحدة) ش هذا جواب عن سؤال مقدر أورده السكاكي وهو أن افراد الاسم ينافي أن تكون الأداة الداخلة عليه للاستغراق لان الافراد يدل على الوحدة والاستغراق على التعدد فأجاب بأن الحرف انما يدخل عليه أي عند ارادته الاستغراق مجردا عن الوحدة والتعدد

فرد بدلا عن الآخر بحيث لا يخرج فرد من الافراد التي يصدق عليها اللفظ حقيقة أو عرفا وهذا ينافي الوحدة لا تصاف كل فرد بها إذ كل فرد لم يعتبر فيه ضم شيء آخر معه وليس معنى للفرد الداخلة عليه أداة الاستغراق مجموع الافراد حتى يحصل التثافي لان مجموع الافراد كل فرد مع اجتماعه مع آخر وهذا ينافي الوحدة وهي عدم اجتماع أمر آخر معه وحاصل الجواب الأول سلطنا التثافي بينهما لكن أداة الاستغراق للقيدة للتعدد انما يدخل عليه بعد مجردة عن الوحدة كما أن علامة التثنية والجمع انما يدخل عليه بعد مجردة عن الوحدة وهذا الجواب

مبنى على أن مدلول الاسم للفرد الوحدة بمعنى اعتبار عدم أمرا آخر معه وهو الظاهر لانه في مقابلة التثني والمجموع فكما ص اعتبر فيهما أن يكون آخر معه كذلك يعتبر في الفرد أن لا يكون آخر معه وأما الجواب السابق فبني على أن الوحدة بمعنى عدم اعتبار أمرا آخر معه لأنها اعتبار عدم أمرا آخر مثله معه واذا علمت ما ذكرناه ظهر لك أن الاولى للصنف تقديم الجواب الثاني على الأول لان الأول بالتسليم والثاني بالمنع والشأن عند المناظرة تقديم المنع على التسليم قررر شيخنا العدوي (قوله مجردا عن الدلالة على معنى الوحدة) أي فيصير محتتملا للوحدة والتعدد لانه قصد به الجنس وبدخول حرف الاستغراق تعين للتعدد ثم ان مجردة عن الدلالة على الوحدة بسبب عدم ارادة تلك الدلالة وبهذا اندفع ما يقال ان دلالة المفرد على وحدة معناه بحسب الوضع اذا قلنا بوضعه للفرد المنتشر فانتقال الذهن عن الفرد الى الوحدة ضروري بالنسبة لهما بالموضع فامعنى مجردا عن الدلالة على معنى الوحدة مع أنه يدل عليها بالموضع كذا أجاب شيخنا العدوي وأجاب الفري بأن في كلام الصنف حذف مضاف أي مجردا عن اعتبار الدلالة على الوحدة ولا يلزم من عدم

ولانه بمعنى كل الافرادى لا كل المجموعى أى معنى قولنا الرجل كل فرد من أفراد الرجال لا مجموع الرجال ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع وللحفاظة على التثنية بين الصفة والوصف أيضا فالخاصة باللام امانتس الحقيقة لاما يصدق عليه من الافراد وهو تعريف الجنس والحقيقة ونحوه علم الجنس كاسامة واما فرد معين وهو العهد الخارجى ونحوه العلم الخاص كزبد واما فرد غير معين وهو العهد الذهنى ونحوه النكرة كرجل واما كل الافراد وهو الاستغراق ونحوه لفظ كل مضافا الى النكرة كقولنا كل رجل وقد شكك السكاكى على تعريف الحقيقة والاستغراق بما خرج الجواب عنه مما ذكرنا ثم اختار بناء على ما حكاه عن بعض أئمة أصول الفقه من كون اللام موضوعة لتعريف العهد لا غير أن المراد بتعريف الحقيقة تنزيلها منزلة للمهود بوجه من الوجوه الخطائية إما لسكون الشيء حاضرا في الذهن لكونه محتاجا اليه على طريق التحقيق أو للهكم أولانه عظيم الخطر معقود به الهمم على أحد الطريقين واما لانه لا يغيب عن الحس على أحد الطريقين لو كان معهودا وقال الحقيقة من حيث هي لا واحدة ولا متعددة لتحققها مع الوحدة تارة ومع التعدد أخرى وان كانت لا تنفك في الوجود عن أحدهما (٣٢٣) فهي صالحة للتوحد والتكثرفكون

الحكم استغراقا أو غير
استغراق الى مقتضى اللقاه
فاذا كان خطايا مثل
المؤمن غير كريم والفاجر
خب لثم حمل للعرف
باللام مفردا كان أوجما على
الاستغراق بمله ايهام أن
القصد الى فرد دون آخر مع
تحقق الحقيقة فيهما ترجيح
لاحد للتساويين واذا كان
استدلاليا حمل على أقل
ما يمتثل وهو الواحد في
الفرد والثلاثة في الجمع

وامتناع وصفه بنعت الجمع للحفاظ على التثنية كل اللفظى (ولانه) أى الفرد الداخل عليه حرف
الاستغراق (بمعنى كل فرد لا مجموع الافراد ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع) عند الجمهور

ولا يخفى لزوم المجاز على القول بأن النكرة موضوعة لمعنى الوحدة دون الآخر ولا يخفى أيضا لزوم استعمال المفرد فيما يستعمل فيه الجمع حينئذ وهو جميع الافراد ولهذا قيل ان عدم وصفه بنعت الجمع للشاكلة اللفظية وهذا مما ينفع في وجه الفرق بين المفرد والجمع تأمله ثم أشار الى تليل آخر يندفع به البحث أيضا فقال (ولانه) أى المفرد العام بدخول الحرف (بمعنى كل فرد لا) بمعنى (مجموع الافراد) اذ لا مانع من أن يعتبر في اللفظ عموم مع الاشارة باستقلال وحدة كل فرد عند اللفظ بالحكم اذ ليس المراد به أن معناه فرد واحد لا غير بل مطلق الفرد الواحد كان مع غيره أم لا فاذا جاء حرف العموم أفاد مع اللفظ أن مدلوله المحكوم عليه ذلك الفرد مع ذلك الفرد ومع ذلك الفرد الى آخرها لا مجموعها من غير اشعار بالوحدة التي كانت في الاصل (ولهذا) أى ولاجل أن معناه كل فرد لا مجموع الافراد (امتنع وصفه) أى المفرد العام (بنعت الجمع) عند الجمهور وان حكاها الاخصف في الدينار الصفر والدرهم البيض وذلك لان نعت الجمع انما هو للمجموع لا لما فيه اعتبار كل فرد وهذا غاية ما يحاول في

اعتبارها الخلو عنها لان
اللفظ يدل عليها بالوضع
(قوله وامتنع وصفه
بنعت الجمع) أى بحيث
يقال جاء في الرجل العلون
والرجل الطوال وهذا
جواب عما يقال حيث جرد

ص (ولانه) بمعنى كل فرد لا كل الافراد ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع) ش هذا جواب ثان وهو أن الافراد والتعميم ليس بينهما تناف لان معنى الافراد باق وأداة العموم تتبع أشخاص ذلك للفرد واستوعبتها لان مدلولها كل رجل لا كل الافراد أى لا مجموعها لان دلالة العموم كلية لا كل ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع فلا يصح أن تقول الرجل العاقلون وفيما قاله نظر فقد سمع من كلامهم أهلك الناس الدينار الحمر والدرهم البيض وجوزة ابن مالك وغيره ولا يشهد له قوله تعالى أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولادلالة فيه لان الطفل يستعمل بأصل الوضع للجمع كما سبق بل لو كانت الالف

عن معنى الوحدة وصحبه حرف الاستغراق دل على متعدد وحيث دل على متعدد فمقتضاه أنه يجوز وصفه بوصف الجمع مع أنه ممنوع وحاصل الجواب أن التثنية انما امتنعوا من ذلك الوصف للحفاظ على الشاكلة اللفظية وفي هذا الجواب نظر لان ذلك الاسم مفرد في اللفظ وجمع في المعنى وما هو كذلك يجوز فيه مراعاة اللفظ ومراعاة المعنى بل مراعاة المعنى أولى بمقتضى القياس ومنه قوله تعالى أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء فالحفاظة على التثنية كل اللفظى لان تنفيذ الامتناع المذكور فالأولى للشارح أن يقول وعدم اطراد وصفه بنعت الجمع للحفاظ على التثنية كل اللفظى والمراد بعدم اطراد عدم الكثرة وان كان الوصف بالمدكور قياسيا كما مر (قوله ولانه) الأولى أن يقول أولانه بأولى لاحد الشئيين لانه جواب ثان أى اما أن يجاب بالاول للمقتضى سلب الوحدة أو بهذا الثانى للمقتضى بقاءها (قوله بمعنى كل فرد) أى وكل فرد لا يتنافى الوحدة التي هي عدم اعتبار ضم شيء لذلك الفرد بل هو متصف بها ولا يتأني التنافي الاولو كان معنى الفرد الداخلة عليه أداة الاستغراق مجموع الافراد لا باعتبار ضم شيء للفرد وهو فرد ثان وثالث فالخاصة أنه لا يتنافى الوحدة الا مجموع الافراد دون كل فرد لا نصفها (قوله ولهذا) أى ولاجل كون المفرد الداخل عليه أداة الاستغراق معناه كل فرد امتنع وصفه بنعت الجمع بأن يجعل الجمع نعتا له

✽ وان كان بالاضافة فامالانه ليس للتسكك الى احضاره في ذهن السامع طريق أخصر منها كقوله
هو اى مع الركب اليمانيين مصعد ✽ جنب وجبهانى بمكة موثق

(قوله وان حكاه الاخفش) عن بعضهم في قوله أهلك الناس الدينار الصفر والدرهم البيض نظرا لكون ال للجنس ومدخولها يصدق
بالجمع لتحققه (قوله لانها) اى (٣٤٤) الاضافة بمعنى العرف بها أخصر طريق ظاهره أنها أخصر طرق التعريف

وان حكاه الاخفش في نحو الدينار الصفر والدرهم البيض (وبالاضافة) اى تعريف السند اليه بالاضافة
الى شىء من المعارف (لانها) اى الاضافة (أخصر طريق) الى احضاره في ذهن السامع (نحو هو اى)

تقرر بهذا الجواب وقد علم منافاته لما قبله لاقضائه بقاء معنى الوحدة واقتضاء الاول سلبها فكان
الاولى أن يقول اوله الخ بأوالتي هي لاحد الشئين ثم برد أن يقال ان الدلالة على ما ذكرنا تكون
بعد الوضع له حقيقة أو مجاز ضرورة اتفائها عند اتفائه الوضع حينئذ ان وضع الرجل مثلا حيث يقصد
عمومه أو لرجل لكل فرد على المعية عاد الى المجموع كوضع الجمع وان وضع على البدلية كما قيل فلا
وجه له اذ لا عموم حينئذ وان وضع لغير ذلك فلم يفهم حتى يحكم عليه فبطلت الحيلة في بقاء معنى الوحدة
السامع من الوصف بنعت الجمع والتأني لكونه بذلك بأن المعنى هذا الفرد وذلك الفرد الى آخرها لاحصائه
لان هذه الفاظ لمعان متعددة وكلامنا في دلالة لفظ واحد على تلك المعانى فتأمل في هذا المقام
(وبالاضافة) اى تعريف السند اليه بالاضافة الى بعض المعارف وقد علم أن مرتبة المضاف هي مرتبة
ما أضيف اليه يكون (لانها) اى الاضافة (أخصر طريق) يمكن احضاره به في ذهن السامع
والاختصار يناسب المقام (نحو هو اى)

واللام فيه وقلنا باحد الاحتمالين السابقين وهو أن اسم الجنس اذا كان نكرة وأر يديه المطلق لا يدل
على الوحدة فيمكن أن يقال يجوز رعاية معناه فيجمع باعتبار ما تحت تلك الحقيقة من الافراد وهذا
المعنى أظهر في قولهم أهلك الناس الدينار الجرما قاله ابن مالك من كون الاداة فيه للاستفراق وقد
بسطت القول على ذلك في مسألة الحقائق الشرعية في شرح المختصر وعلم أن الجواب الثانى في كلام
المصنف اولى من الاول لان الاول يقتضى أن الاداة دخلت على الحقيقة فاستغرقتها وهي حقيقة
واحدة لا تعدد فيها والعموم شأنه الافراد للتعدي والى الجواب الاول يقتضى أن مدلول العام الحقيقة
والثانى يقتضى أن مدلوله الافراد وهو الحق ويجوز أن يكون قوله ولانه بمعنى كل فرد جوابا عن سؤال
مقدر كأنه يقول لو كانت الاداة تنفيذ العموم لصح الوصف بالجمع فأجاب بأنها لا تفصيل (تنبيه) ✽
تلخص أن الالف واللام على أقسام أحدها جنسية فقط كقولك الرجل خير من المرأة اى حقيقة
الرجولية خير من حقيقة الانوثة الثانى عهدية عهدا خارجيا كالرجل لعين الثالث عهدية ذهنا
ونعنى بالخارجى ما كان السامع يعرفه وبالذهنى ما انفرد للتسكك بمعرفته والا فالعهد لا يكون الا فى
الذهن الرابع عهدية جنسية كقولك أكرم الرجل ترى بدجنس الحجازى فى جواب من قال حضر
حجازى الخامس كذلك وهو معهود ذهنى لا خارجى كالمثال المذكور حيث لم يكن فى جواب السادس
استغرافية جنسية مثل ان الرجل الجاهل خير من المرأة السابع استغرافية جنسية عهدية كالمثال
المذكور مرديا به الحجازى الثامن كذلك والعهد ذهنى التاسع جنسية ولكن ير يدجملة ذلك الجنس
لاباعتبار العموم بل يكون المدلول الحقيقة كلها وهو بمعنى العموم المجموعى وينبغى أن يجعل منه
قوله تعالى عالم الغيب والشهادة ليفيد علم الافراد والمجموع معا فان المجموع فى الاثبات يستلزم
الافراد فلذلك قلنا ان جزم المصنف بأن الاداة فيه استغرافية فيه بحث ص (وبالاضافة الخ)

وليس كذلك اذ لا تظهر
الأخصرية الا بالنسبة
للموصول وأما العلم والضمير
واسم الاشارة والعرف
باللام فالامر بالعكس
وأجيب بأن المراد انها
أخصر الطرق فى احضار
السند اليه فى ذهن السامع
ملتبسا بالوصف الذى قصده
للتسكك لاحضاره فى ذهن
السامع من حيث ذاته
ألا ترى أن قصد التسكك
فى البيت المذكور احضاره
بوصف كونه مهو بالاجل
افادقز يادة التحسر ولو قال
الذى أهواه أو من أهواه
أو الذى يميل اليه قلبى مع
الركب اليمانيين الخ لكان
طريقا مفيدا لمقصود
التسكك الا أنه ليس أخصر
من الاضافة ولو اتى به اسم
اشارة أو ضميرا بأن قيل
هذا مثلا أو هي مع الركب
اليمانيين الخ لا يفيد غرض
التسكك اذ لا يعلم كونها
محبوبة أم لا ولو قيل هند
مهوبتى أو محبوبتى كان
غير أخصر وان كان مفيدا
لفرض التسكك ولو اتى به
معرفا باللام لم يفد غرضه
الابواسطة الجار والمجرور

نحو الهبوبى وفيه طول بالنسبة للمضاف (قوله نحو هو اى) أى نحو قول جعفر بن عالية الحارثى وهو مسجون حين قتل واحدا
من بنى عقيل بمكة فسجن بها ثم انه كان يومئذ فى مكة ركب من اليمن وفيه محبوبته ثم ان الركب عزم على الرحيل فأنشده هذا وبدء
عجبت لسراها وأتى تخالفت ✽ الى وباب الجن دونى مفاق أملت خيت ثم قامت فودعت ✽ فلما تولت كادت النفس تزحف

وإما لأغنائها عن تفصيل متعذراً أو مرجوح لجهة كقوله بنومطر يوم اللقاء كأنهم * أسود لها في غيل خفان أشبل وقوله قومي هم قتلوا أميم أخي * فإذا رميت بصيني سهمي وإما لتضمنها تعظيماً

فلا تحسبي أنني تخشعت بعدكم * لشيء ولا أتى من الموت أفرق ولا أن قلبي يزدهي وعيدهم * ولا أنني بالمشي في القيد أخرق ولكن عرنتي من هواك ضمانة * كما كنت أتى منك إذ أنا مطلق (قوله أي مهوي) بثلاث يا أت الأوليان من نفس الكلمة والأولى (٣٤٥) منها بديل من واو مفعول إذا صله مهوي

اجتمعت الواو والياء وسبقت احداها بالسكون قلبت الواو ياء وأدغمت الياء في الياء والثانية لام الكلمة والياء الأخيرة ياء للتكلم

أي مهوي وهذا أخصر من الذي أهواه ونحو ذلك والاختصار مطلوب لضيق اللقاه وفرط السآمة لكونه في السجن والحبيب على الرحيل (مع الركب الجمانين مصعد) أي مبعدها ذهب في الأرض وتعامه * جنيب وجناني بمكة موثق * الجنيب المجنوب المستنقع والجنان الشخص واللوثق للقيد ولفظ البيت خبر ومعناه تأسف وتحسر (أو لتضمنها) أي الإضافة (تعظيماً)

أضيف إليها الاسم بعد الاعلال السابق (قوله ونحو ذلك) أي كمن أهواه أو الذي يميل إليه قلبي (قوله والاختصار مطلوب) أشار بهذا إلى أن احضاره في ذهن السامع بأخصر طريق إنما يقتضي نمر يفة بالاضافة إذا كان الاختصار مطلوباً وإفلا يقتضيه (قوله وفرط السامة) أي شدتها وهو عطف على معلول (قوله على الرحيل) أي عازم على الرحيل (قوله مع الركب) اسم جمع راكب (قوله الجمانين) جمع يمان بمعنى يمني وأصل يمان يمانى أعل اعلال قاض ويماني مخفف يمني يباء مشددة نسبة لليمن

أي مهوي ومعلوم أن هذا أخصر ما يمكن في اللقاه في احضار السند إليه كالذي أهواه أو محبوب أهواه أو نحو ذلك والاختصار في هذا اللقاه مطلوب لضيق الصدر وفرط الضجر والسآمة لكونه في السجن والحبيب على الرحيل متوجه لزيادة البعد للوجوب لتعذر الوصال (مع الركب الجمانين مصعد) أي مبعدها ذهب في الأرض يقال أصعد ذهب في الأرض وأبعدها قال الله تعالى إذ تصعدون ولا تلوون على أحد وتعام هذا البيت قوله جنيب وجناني بمكة موثق * والجنيب المجنوب المستنقع والجنان الجسم والشخص واللوثق هو القيد بوثاق من قيد أو غيره ولفظ البيت خبر والغرض منه التحسر والتحزن واطهار الأسف (أو لتضمنها) أي الإضافة (تعظيماً)

ش التعريف بالاضافة يكون لأحد أسباب * الاول أن لا يكون لاحضاره في الذهن طريق أخصر من الإضافة وينبغي أن يقيد بما إذا كان اللقاه مقام اختصار كما صنع في اللقاه كقول جعفر بن عتبة حين حبس بمكة

هواي مع الركب الجمانين مصعد * جنيب وجناني بمكة موثق

فانه لا طريق أخصر من ذلك وإنما جعل هذا مقام اختصار لان حال المحبوس حال ضيق و بعد هذا البيت عجبت لسراها وأني تخشعت * الى وباب السجن دوني مغلق وأورد عليه أن التعجب منصب على قوله وأني تخشعت فيلزم أن يكون معمولاً لقوله عجبت ولا يصح فإن الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله وأجيب بأن الاستفهام ضمن معنى التعجب فلا حاجة لجعله معمولاً لعجبت * الثاني أن يتضمن التعظيم لشأن المضاف إليه أو المضاف أو غيرها فإضافة كقولك عبد الخليفة قادم فأكرمه ومعناه أي ما يتضمن تعظيم للمضاف وإن لم يكن مسنداً إليه لاتدعني الا بيا عبدها * فانه أشرف أسماء

وقوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان والمضاف إليه كقولك عبدى فعل كذا تريد تعظيم شأن نفسك بأنك ذو عبد وتعظيم شأن غيرها كقولك عبد السلطان عند فلان تريد بالاضافة الاولى

(٤٤ - شروح التلخيص - أول) حذفت احدى الياءين تخفيفاً و عوض عنها الالف المتوسطة ثم حذفت الياء الثانية لاعلاله اعلال قاض كما مر (قوله مصعد) بكسر العين خبر هواي وهو مأخوذ من أصعد في الأرض مضى فيها فالصلة محذوفة بقريضة المقام وقوله أي مبعدها بكسر العين مأخوذ من أبعدها اللزوم بمعنى بعد أي انه بعيد الاسفار فهو بيان للمعنى المراد وقراءته بفتح العين اسم مفعول من أبعده المتعدي أي أبعدها الغير ببعدها مقام اللدح خصوصاً وقد وصفه بأنه مجنوب ومستنقع تأمل (قوله ذاهب في الأرض) بيان لاصل المعنى (قوله المستنقع) أي الذي يتبعه قومه ويقدمونه أمامهم وهو كناية عن كون تلك المحبوبة لا يمكن انفلاتها عن الركب وتأتي إليه وقوله ومعناه تأسف وتحسر أي على بعد الحبيبة

لشأن المضاف اليه كقولك عبدى - حضر فتهام شأنك أو لشأن المضاف كقولك عبد الخليفة ركب فتعظم شأن العبد أو لشأن غيرها كقولك عبد السلطان عند فلان فتعظم شأن فلان أو تحقيرا نحو ولد الحجام حضر وإملا اعتبار آخر مناسب

(قوله لشأن المضاف اليه) أى تعظيما لشأن المضاف اليه الذى أضيف له المسند اليه وإنما قدمه على المضاف مع أنه مؤخر فى اللفظ نظرا لتقدمه فى الاعتبار لأنه منسوب اليه فهو (٣٤٦) أشرف بخلاف المضاف فإنه وان كان مقدما فى اللفظ لكنه مؤخر فى الاعتبار

لشأن المضاف اليه أو المضاف أو غيرها كقولك) فى تعظيم المضاف اليه (عبدى حضر) تعظيما لك بأن لك عبدا (و) فى تعظيم المضاف (عبد الخليفة ركب) تعظيما للعبد بأنه عبد الخليفة (و) فى تعظيم غير المضاف والمضاف اليه (عبد السلطان عندى) تعظيما للمتكلم بأن عبد السلطان عنده وهو غير المسند اليه المضاف وغير ما أضيف اليه المسند اليه وهذا معنى قوله أو غيرها (أو) لتضمنها (تحقيرا) للمضاف (نحو ولد الحجام حاضر) أو المضاف اليه نحو ضارب زيد حاضر أو غيرها نحو ولد الحجام جليس زيد أو لا غناؤها عن تفصيل متعذر

لشأن المضاف اليه أو (لشأن المضاف أو) لشأن (غيرها) أى غير المضاف اليه والمضاف (كقولك) فى تعظيم المضاف اليه (عبدى حضر) فى اضافة العبد الى الياء تعظيم المتكلم نفسه بأن له عبدا (و) كقولك تعظيم المضاف (عبد الخليفة ركب) فى اضافة العبد الى الخليفة تعظيم العبد بأنه عبد الخليفة فإن العبد يزهو ويشرف بقدر مولاه (و) كقولك فى تعظيم غير المضاف والمضاف اليه (عبد السلطان عندى) فى الاخبار بعندية عبد السلطان تعظيم للمتكلم أن العبد المضاف الى السلطان لديه وياه المتكلم هنا ولو كانت مضافا اليها لكانت ليست مضافا اليها المسند اليه مع أن المضاف اليها ما أوجب لها التعظيم إلا بالمظروف الذى هو المسند اليه المضاف للسلطان وكون ما ثبت له التعظيم ليس مستندا اليه مضافا ولا مضافا اليه المسند اليه هو المراد بقوله أو غيرها ولا يريد غير المسند المضاف اليه فى الجملة بل بقيد كون المضاف منهما مستندا اليه كما بينا (أو لتضمنه تحقيرا) إملا مضاف الذى هو المسند اليه (نحو ولد الحجام حاضر) تحقيرا للولد الذى هو مستندا اليه بأنه ولد الحجام واما المضاف اليه نحو ميهن زيد حاضر تحقيرا لزيد بأن له ميهنا وإما غيرها نحو ولد الحجام جليس زيد تحقيرا لزيد بأن جليسه ولد الحجام وليس مستندا اليه مضافا ولا مضافا اليه المسند اليه وقد يعرف المسند اليه بالاضافة لا غناؤها عن تفصيل متعذر نحو اتفق أهل الحق على كذا لتعذر تسمية جميع أهل الحق أو عن تفصيل متعذر نحو أهل

تعظيم فلان المذكور فى الاضافة الثانية وهذا المثال قصد بالاضافة فيه تعظيم المضاف اليه فى الاضافة والاحسن أن يمثل بعبد السلطان زار فلانا * والثالث أن يراد بها التحقير كقولك عبد الحجام حضر هذا ما ذكره فى الكتاب وفى الايضاح ذكر بعد الطريق الأول قوله وإملا غناؤها عن تفصيل متعذر أو مرجوح كقوله بنو مطر يوم اللقاء كأنهم * أسود لها فى غيل خفان أشبل وقوله قوى هم قتلوا أميم أخى * فاذا رميت يمينى سهمى فإنه لو عددهم لطلال ومنه

أولاد جفنة حول قبر أبيهم * قبر ابن مارية الكريم المفضل وهذا تركه المصنف لانه داخل فى قوله أخصر طريق زاد السكاكى أنه يكون حيث لا يكون للاحضار فى ذهن السامع طريق سواها أصلا كقولك غلام زيد لمن لا يعرف غير ذلك (١) لكن الاضافة أخصر ولعله

لانه مذسوب واعترض على المصنف بأن هذا التضمن قد يوجد فى غير صورة الاضافة كما فى قولك الذى هو عبد السلطان عندى أو الذى هو عبدى أو عبد الخليفة حضر فالوجه أن الاضافة لا ترجح على غيرها بإفادة التضمن المذكور إلا بانضمام الاختصار اليها كذا قيل وفيه أنه تقدم أنه لا يشترط فى التكنة أن تكون مخنصة بالطريق المؤدبة لها ولو أن تكون بها أولى بل يكفى مجرد المناسبة بينهما وان كانت تلك التكنة يمكن تأديتها بطريق آخر فتأمل (قوله وفى تعظيم المضاف) أى الذى هو مستند اليه (قوله تعظيما للمتكلم بأن عبد السلطان عنده) أى وفيه تعظيم للمضاف أيضا لكنه غير مقسود ولا ملاحظ (قوله وهذا معنى الخ) جواب عما يقال ان هذا لا يخرج عن تعظيم المضاف اليه لان المتكلم مدلول الياء المضاف اليها عند فهو مضاف اليه وحاصل

الجواب أن المراد بالغيرى كلام المصنف غير المسند اليه المضاف وغير ما أضيف اليه المسند اليه وهذا لا ينافى كونه مضافا اليه لكن غير ذلك وليس المراد بقوله أو غيرها غير المضاف اليه مطلقا وغير المضاف مطلقا حتى يرد أن ما ذكره من المثال الثانى ليس غيرهما بل منهما (قوله أو تحقيرا للمضاف) أى الذى هو مستند اليه وقوله أو المضاف اليه أى الذى أضيف اليه المسند اليه لان السلام فيه (١) لكن الاضافة أخصر هكذا فى الاصل وانظر ما معنى الاستدراك ولعل فى العبارة سقطا ونحوه فاحرر ركتبه مصححه

(قوله نحو اتفق أهل الحق) أي فإنه يتعذر تعداد كل من كان على الحق كما أنه يتعذر تعداد أهل البلد في المثال بعده (قوله أولانه) أي الحال والشأن (قوله مثل تقديم البعض) أي اللؤدى ذلك إلى منافسة وحقد أو نحوهما (قوله إلى غير ذلك من الاعتبارات) كما لو كان للقعود التصريح بالذم والاهانة للسند اليه نحو علماء البلد فعلوا كذا من الأمور القبيحة فإن في هذا نصري يحادهم بخلاف لوقيل فلان وفلان فعلوا كذا من الأمور القبيحة فإنه عند النصري يحادهم العلم لم يكن هناك نصري يحادهم واللوم عليهم لأن اللوم للوم والذم وصفهم بالعلم وهو لا يتأتى إلا بالاضافة وكاغناء الاضافة عن تفصيل تركه أولى لجهة ككون التفصيل يقتضى ذمًا واهانة أو خوفًا وان أمكن استيفاء التفصيل كقوله قومي هم قتلوا أمي أخي (٣٤٧) ✽ فإذا رميت يصيبني سهمي

يقول بأمية قومي هم الذين جفوني بقتل أخي فإذا رمت الانتصار منهم عاد ذلك على بالسكاية في

نحو اتفق أهل الحق على كذا أو متعسر نحو أهل البلد فعلوا كذا أو لأنه يمنع عن التفصيل مانع مثل تقديم البعض على بعض نحو علماء البلد حاضرون إلى غير ذلك من الاعتبارات (وأمانتكبره) أي تنكير السند اليه (فلافراد) أي للقصد إلى فرد مما يقع عليه اسم الجنس

نفسى لان عز الرجل بعشيرته ولو فصل قاتلى أخيه لحقدوه ونفروا عنه ولان في التفصيل نصري يحادهم بدم قومه وعدد معايبهم بخلاف تركه (قوله وأما تنكيره أي تنكير السند اليه) أي إرادته نكرة سواء كان مفردًا أو مثنى أو مجموعًا (قوله فلافراد) أي فلكون المقصود بالحكم

البلد فعلوا كذا لان تسمية أهل البلد ولو أمكن متعسرًا وعن تفصيل منع منه مانع ولو لم يتعسر كذا أن يكون في التسمية تقديم بعضهم على بعض وهو يعيظهم نحو علماء البلد فعلوا كذا فلو قيل فلان وفلان كان فيه تعظيم بعضهم على بعض بالتقديم وفيه غيظ للتقدم عليه ونحو ذلك كأن يكون في التسمية ذمهم واهانتهم صريحا والتصريح مستكبره نحو علماء البلد مقصرون في إظهار الحق أو لتضمن الاضافة استعطافا كقوله تعالى ولكن في غير اضافة للسند اليه لانضار والدة بولدها ولا مولود له بولده فإنه لما نهى كل من الرجل والمرأة عن المضارة أضيف الولد لكل منهما استعطافا لهما عليه أن لا يضر منهما مضرر بصاحبه يؤذى بولده إلى غير ذلك من اللطائف التي لا تنحصر (وأمانتكبره) أي أما إيراد السند اليه نكرة (فلافراد) أي للقصد إلى مفردا إذا قلنا ان النكرة موضوعة لاوحدة الشائعة فدلالة النكرة على المفرد ظاهرة وأما ان قلنا انها موضوعة للحقيقة من حيث هي فأقاربها الافراد باعتبار الاستعمال الأصلي لان الحقيقة يكفي في تحققها فرد واحد وهذا هو الاستعمال الغالب في النكرة كما تقدم وقوله لا افراد يعنى لان المقام لا يناسبه غير الفرد إما لان الحكم المراد في المقام ليس

فردا غير معين من الافراد التي يصدق عليها مفهومه ففي الجمع المقصود بالحكم فرد من معناه وهو جماعة مما يصدق عليه مفهومه وفي المثنى المقصود بالحكم فرد من معناه وهو اثنان مما يصدق عليه مفهومه فتذكر لك جاء في رجلان أي

تركة للصنف اكتفاء بذكر الاختصار وقال أيضا انها قد تتضمن لطفًا محازيا كقوله

إذا كوكب الحرقاء لاح بسحرة ✽ سهيل أذاعت غزلها في الغرائب

الحرقاء الحفاء وسهيل بدل من كوكب وهو نجم يطلع في الشتاء في السحر فأضاف الكوكب إلى الحرقاء يعنى أنها تنام إلى أن يطلع سهيل وقت الصبح فتفرق غزلها على الغرائب قال وأن يكون لفرس من الأغراض مثل أن يقول محبك على الباب يرققه لا لأن له ✽ تنبيه ✽ عجب من أهل هذا الشأن كيف لم يذكروا إرادة الاستغراق من أسباب الاضافة وهي من أدوات العموم كما أن أداة التعريف كذلك بل عموم الاضافة أبلغ كما سبق ولم يتعرضوا لما إذا خلا ذلك عن اعتبارات مناسبة وأرجو أن ينسع الوقت للنظر في ذلك ان شاء الله تعالى ص (وأمانتكبره فلافراد

فرد من ماصدقات نثنى وقوله جاء في رجال أي فرد من ماصدقات الجمع والفرد في الأول اثنان وفي الثاني جماعة وقوله فلافراد أي والحال أن المقام لا يناسبه إلا الفرد لكون الحكم المراد في المقام ليس لغيره فالمدول لغيره خروج عما يناسب المقام والزيادة عليه زيادة على قدر الحاجة وهي من اللغو ✽ واعلم أن دلالة النكرة على الفرد ظاهرة ان قلنا ان النكرة موضوعة للفرد المنتشر وأما ان قلنا انها موضوعة للحقيقة من حيث هي فدلائها على الفرد باعتبار الاستعمال الغالب لان الغالب استعمالها في الفرد فتذكر النكرة لتحمل على الغالب الذي هو الفرد بقرب المقام اسم

كقوله تعالى وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى أي فرد من أشخاص الرجال أو للنوعية كقوله تعالى وعلى أبصارهم غشاوة أي نوع من الاغطية غير ما يتعارفه الناس وهو غطاء التعامى عن آيات الله ومن تنكير غير السند اليه للأفراد قوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متساكسون ورجلا سلما لرجل وللنوعية قوله تعالى ولتجدنهم أحرص الناس على حياة أي نوع من الحياة مخصوص وهو الحياة الزائدة كأنه قبل ولتجدنهم أحرص الناس وإن عاشوا ما عاشوا على أن يزدادوا إلى حياتهم في الماضي والحاضر حياة في المستقبل فإن الإنسان لا يوصف بالحرص على شيء إلا إذا لم يكن ذلك الشيء موجودا له حال وصفه بالحرص عليه وقوله تعالى والله خلق كل دابة من ماء بحيث تحمل الأفراد والنوعية أي خلق كل فرد من أفراد الدواب من نطفة معينة أو كل نوع من أنواع الدواب من نوع من أنواع البياض

(قوله وجاء رجل) أي رجل واحد لرجلان (٣٤٨) ولا رجال والمراد بذلك الرجل مؤمن آل فرعون وقوله من أقصى المدينة أي

(نحو وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى أو النوعية) أي للقصد إلى نوع منه (نحو وعلى أبصارهم غشاوة) أي نوع من الاغطية وهو غطاء التعامى عن آيات الله وفي المفتاح أنه للتعظيم

لغيره (نحو) قوله تعالى (وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى) فإذا كان الحكم لمفرد فالدول لغيره خروج عما يناسب المقام والزيادة عليه زيادة على قدر الحاجة وهي من اللغو ومن هنا كان التعبير بالنكرة عن المفرد من باب البلاغة فلا يقال دلالة النكرة على المفرد أمر لتوهم وقد تقدم مثل هذا وأما إنشاء عن الأفراد غرض آخر يناسب المقام يتضح عند الاستعمال ودخل في الأفراد أفراد المثني كقولنا جاءني رجلان أي فرد من ماصدقات المثني وأفراد الجمع كقولنا جاءني رجال أي فرد من ماصدقات الجمع (أو النوعية) أي ينكر السند اليه لافادة النوعية لان النوع فرد باعتبار سائر الأنواع وإنما يشار للنوعية لفرض من الأغراض أما للإيماء إلى أن هذا نوع غير متعارف وأما الإشارة إلى أن الحكم من أحكام النوعية لامن أحكام الجنسية أو الفردية مخافة توهم ذلك وينبغي أن يتنبه لكون افادة التنكير لما ذكر إنما هو بمعونة القرائن والمقام وأما لغير ذلك ومما فيه التنوين للنوعية المشار بها إلى نوع غير متعارف (نحو) قوله تعالى (وعلى أبصارهم غشاوة) أي نوع من الاغطية وهو غطاء التعامى عن آيات الله تعالى وإنما قلنا التعامى للإشارة إلى أنهم يعرفون حقيقة الآيات ويظنون خلاف ذلك فالخاصل منهم التعامى لالعمى الذي هو عدم ظهور الآيات لهم أصلا وقيل إن

مثل وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى (الخ) ش التنكير يكون لاحد أمور * الأول الافراد نحو وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى أي رجل واحد فان قلت سبق أن النكرة لانعين للوحدة أعني النكرة التحويته وهي المتكامل عليها قلت هذا يعضد ماسبق لانه لون التنكير ملازما للوحدة لما كانت الوحدة أحدهمانيه الآن يقال قد يلزم الوحدة وان لم تكن مقصودة للستعمل في بعض الاحوال * الثاني أن يراد به نوع مخالف للأنواع المعهودة كقوله تعالى وعلى أبصارهم غشاوة أي نوع غريب من الغشاوة لا يتعارفه الناس بحيث يظن مالا يظن به شيء من الغشاوات ولك أن تقول يحتمل أن يكون إنما تنكر للتعظيم وبذلك جزم السكاكي ومثلي في الايضاح بالنسبة إلى غير السند اليه من تنكير الافراد

من آخرها والمراد بالمدينة مدينة فرعون وهي منف كافي الجلائين وليس المراد بمنف البلدة المشهورة الآن بل بلدة كانت بناحية الجزيرة فخربت بدعوة موسى عليه السلام وهي بالقرب من البلدة المعروفة بمنية رهينة بأقليم الجزيرة (قوله أي للقصد إلى نوع منه) أي لكون المقصود بالحكم نوعا من أنواع اسم الجنس التنكير وذلك لان التنكير كما يدل على الوحدة شخصا يدل عليها نوعا ولعل الشارح أخذ القصد من ياء المصدر بجمله مصدر المنعدي أي الجعل نوعا والجعل بالقصد وقد تقدم نظير ذلك في قوله وبالعمية (قوله غشاوة) أي فليس المراد فردا من أفراد الغشاوة لان الفرد الواحد لا يكون

بالابصار المتعددة بل المراد نوع من جنس الغشاوة وذلك النوع هو غطاء التعامى كما قال الشارح وإنما بقوله

لم يعبر الشارح بالعمى إشارة إلى تكلفهم العمى عن الآيات لانه ليس بهم عمى حقيقة بل يعرفون الآيات ويفهمونها ولكن يظنون أنهم لا يعرفونها فالخاصل أن التعامى تكلف العمى والمراد به هنا الاعراض عن آيات الله فإضافة الغطاء للتعامى من إضافة السبب للسبب لان الغطاء القائم بالقلوب الذي يصرف الابصار عن النظر في آيات الله سبب في تعامىهم واعراضهم عن آيات الله (قوله أي نوع من الاغطية) الاولى نوع من الغشاوة لان الغشاوة جنس تحت نوعان نوع متعارف وهو القائم بالاعين المسمى بالعمى والثاني غير متعارف وهو الغطاء الذي يصرف الابصار عن النظر في آيات الله لاجل الاعتبار وأما الاغطية فهو جمع تحت أفراد وكلامنا في الأنواع (قوله وفي المفتاح الخ) أي والاول ذكره الزمخشري في الكشاف

أوللتعظيم والتهويل أوللتحقير أى ارتفاع شأنه أو انحطاطه الى حد لا يمكن منه أن يعرف كقول ابن أبي السمط
له حاجب في كل أمر يشينه * وليس له عن طالب العرف حاجب
أى له حاجب أى حاجب وليس له حاجب ما

(قوله أى غشاوة عظيمة) أى لكونها تحجب أبصارهم بالسكينة وتحول بينها وبين ادراك الأدلة الموصلة لمعرفة المولى أى ومقاله فى
الفتح أولى لان المقصود بيان بعد حالهم عن الادراك والتعظيم أدل عليه وأوفى بتأديته وقد يقال لاتنافية بين كلام المصنف والفتح
لان الغشاوة العظيمة نوع من مطلق الغشاوة فراد المصنف بقوله نحو وعلى (٣٤٩) أبصارهم غشاوة أى نوع من الغشاء وهو الغشاوة

العظيمة وذلك النوع هو
غطاء التعامى فتأمل
(قوله أوالتعظيم أوالتحقير)

أى بذكر السند اليه
نكرة لافادة تعظيم معناه
أو تحقيره وأنه بلغ فى ارتفاع
الشأن أوفى الانحطاط
مبلغا لا يمكن أن يعرف
لعدم الوقوف على عظمه
فى الأول ولعدم الاعتداد
به والاتفات اليه فى الثانى

(قوله كقوله) أى قول
ابن أبى السمط بكسر السين
وسكون الهم وهو من
قصيدة من الطويل وقبل
البيت

فتى لايبالى المدجلون بنارهم *
الى باب أن لانضى الكواكب
يصم عن الفحشاء حتى كأنه
اذا كرت فى مجلس القوم
غائب

له حاجب الخ والسراد
بالحاجب هنا نفسه
الانسانية التى هى لطيفة
ربانية لها تعلق بالقلب
الاجهاني الصنوبرى الشكل

أى غشاوة عظيمة (أوالتعظيم أوالتحقير كقوله له حاجب) أى مانع عظيم (فى كل أمر يشينه) أى
يعيبه (وليس له عن طالب العرف حاجب)

التنوين فى الآية الكريمة للتعظيم أى وعلى أبصارهم غشاوة عظيمة وهو أنسب لما فيه من بيان بعد
حالهم عن الايمان دون النوعية وقيل ان التعظيم هو النوعية أيضا لان الغشاوة العظيمة نوع
من الغشاوة وفيه شئ لان المراد بالنوعية ما يقابل الجنسية أو الفردية والتعظيم يقابل التحقير فهو من
حيث هو مخالف للنوعية ولو صح اعتبار مطلق النوعية به بالنظر لما يفيد من الخصوصية وبدل على أن
المعتبر فى التعظيم الوصفية دون النوعية أنه كما يصح وجوده مع النوعية يصح وجوده مع الفرد
فلاشعار بأحدهما خلاف الاشعار بالآخر نعم ان أراد أن التنوين يفهمهما معا مع اختلافهما لأن
افادة أحدهما نفس افادة الآخر فغير بعيد (أوالتعظيم أوالتحقير) أى بنكر السند اليه لافادة تعظيم
معناه أو تحقيره لمناسبة للقام ذلك (كقوله)

فتى لايبالى المدجلون بنوره * الى باب أن لانضى الكواكب
(له حاجب فى كل أمر يشينه * وليس له عن طالب العرف حاجب)

فالتنكير فى حاجب الأول للتعظيم وفى الثانى للتحقير لان مقام اللوح يقتضى أن الحاجب أى المانع
بقوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سعيا لرجل وللنوعية بقوله تعالى
ولتجدنهم أحرص الناس على حياة ولابدأن تكون تلك الحياة مستقبلة لان الحرص لا يكون على
لماضى ولا الحاضر ولك أن تقول جاز أن يكون للتعظيم أوالتكثير قال وقوله تعالى والله خالق كل دابة
من ماء يحتملها النوعية بمعنى خلق كل نوع من أنواع الدواب من نوع من أنواع الماء أو كل فرد من
أفراد الدواب من فرد من أفراد النطف فان قلت انما دلالة كل على الأفراد فكيف تدل على النوعية
قلت الأفراد أعم من أفراد الأنواع وأفراد الأشخاص فان قلت كيف تختلف أنواع المياه وهى النطف
قلت أجيب عنه بأنها تختلف باختلاف أنواع ما انفصلت عنه * الثالث أن ينكر للتعظيم بمعنى أن السند
اليه أعظم من أن يعين ويعرف وفى الايضاح للتعظيم أو التهويل وهو قريب * الرابع أن يكون
التحقير بمعنى انحطاط شأنه الى حد لا يمكن أن يعرف ومثل فى الايضاح للتعظيم والتحقير بقول ابن
أبى السمط وهو مروان بن أبى حفصة

له حاجب فى كل أمر يشينه * وليس له عن طالب العرف حاجب

تعلق المرض بالجواهر وتسمى أيضا قلبا وروحا وهى الخاطبة والثابة والمأبسة فان فأت ان النفس بهذا المعنى تميل الى القبائح الدينية
والدنيوية فكيف تكون مانعة عن تلك الامور أجيب بأن ميلها لتلك بالنظر لذاتها وأما اذا حفتها العناية الالهية صارت مائلة الى
التطهير فتمنع بسبب ذلك من كل ما يشين (قوله أى مانع عظيم) أخذ هذا من كون اللقمان مقام مدح أى انه اذا أراد أن يرتكب أمرا
قيحاجم منه مانع حصين عظيم بالنفع العظيمة الى حيث لا يمكن تعيينه واذا طلب منه انسان معروفا واحسانا لم يكن له مانع حقير فضلا
عن العظيم عنمه من الاحسان اليه فهو فى غاية الكمال ولم يقم به نقص (قوله يشينه) من الشين وهو القبح (قوله وليس له عن طالب العرف)
أى المعروف والاحسان ثم ان الحجب يستعمل بمن بالنظر للقول الثانى وأما الاول فيصل اليه بنفسه قال تعالى كلا إنهم عن ربهم يومئذ

أول التكبير كقولهم ان له لا بلا وان له لغنا ير بدون الكثرة وحمل الزمخشري التكبير في قوله تعالى قالوا أن لنا لأجر عليه أو للتقليل كقوله تعالى وعد الله المؤمنين ولؤمات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وما كن طيبة في جنات عدن ورضوان من الله أكبر أي وشي مامن رضوانه أكبر من ذلك كله لان رضاه سبب كل سعادة وفلاح ولان العبد اذا علم أن مولاه راض عنه فهو أكبر في نفسه مما ورأه من النعم وانما تهأله برضاه كما اذا علم بسخطه تنفست عليه ولم يجد لها لذة وان عظمت

لهجو بون وحجبت زيدا عن الأمر اذا علمت هذا الحجاب الأول فاجاء على الأصل لان صلته محذوفة وفي كل أمر ظرف مستقر صفة الحجاب أي له حاجب عن ارتكاب ما لا يليق في كل أمر يشينه أو أن في بمعنى عن وأما حجاب الثاني فقد جاء على خلاف الأصل لان العرف مفعوله الثاني والطلبه (٣٥٠) مفعوله الأول وذلك لان الحجب لا يطلب عن العرف لا المدوح عن الطالب فكان

أي مانع حقير فكيف بالعظيم (أو التكبير كقولهم ان له لا بلا وان له لغنا أو التقليل نحو ورضوان من الله أكبر)

عن كل ما يشين أي يعيب المدوح عظيم والحجاب عن العرف والاحسان ينسب حقيره فمن باب أخرى عظيمه وذلك لما في معنى التكبير من الإيماء الى أن هذا الأمر لا يعرف لياوغه الدرجة العليا في الرفعة أوفى الدقة فمن شأنه أن ينكر ولا يعرف لكونه لا يدرك (أو التكبير) أي وينكر السند اليه للتكبير (كقولهم ان له لا بلا وان له لغنا) فان مقامات هذا الكلام تقتضي أن المراد إبلا كثيرة وغنا كذلك وانما أفاد التكبير مع أن الأصل في النكرة الافراد لان التكبير يشعر بأن هذا أمر ينكر لعدم الاحاطة به لكثرة كما تقدم في بيان التعظيم ومن هذا المعنى يفيد التقليل لما في التكبير من الإيماء الى أنه بلغ هذا الأمر الى حيث لا يدرك فلتنه لانتهائها وخروجها عن القلة المدركة عادة فمن شأنه أن ينكر (أو التقليل نحو) يعني ومن استعماله لملأ التقليل عند المصنف قوله تعالى (ورضوان من الله أكبر) أي بما ذكر قبل من الجنة

أي له حاجب عظيم وليس له حاجب حقير ويجوز أن يقال في الحجاب الحقير فهم من عموم النكرة في سياق النفي ويحجب بأن جعل النفي للحقير لينفي غيره من باب الأولى أنسب وقوله في كل أمر يحتمل أن يكون المفعول محذوفا معنوي بعن التقدير له حاجب عن كل أمر يشينه ويكون في كل أمر يشينه للذكور متعلقا بما تعلق به من الاستقرار ويحتمل أن يكون عداه في إشارة الى أن الأمر الذي يشين له حاجب يحجبه عن فعله واستعمل في الثاني عن لانه لا يقال في طالب العرف حاجب ويقال في الذي يشين ما يجلب اليه أو يحجب فليتأمل ويحسن التمثيل لاجتماع تكبير التعظيم والتحقير بيت على روى هذا البيت وهو قوله

ولله مني جانب لا أضيعه * وللهومني والخلاعة جانب

الخامس أن ينكر للتكبير بمعنى أن ذلك الشيء كثير حتى انه لا يحتاج لتعريف كقولهم ان له لا بلا وان له لغنا وحمل الزمخشري التكبير في قوله تعالى قالوا أن لنا لأجر عليه * الساس التقليل نحو قوله تعالى ورضوان من الله أكبر أي رضوان قليل أكبر ليدل على غيره من باب الأولى وعد الزمخشري منه

القياس أن يقول وليس له حاجب عن العرف طالبه وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أي ليس له حاجب عن احسان طالب العرف أي عن الاحسان اليه والمفعول الأول محذوف أي طالبه وقال عبد الحكيم ان عدم الحاجب عن طالب العرف كناية عن ورودهم واجتماعهم عليه وهو كناية عن حصول مقاصدهم وهو احسانه اليهم وحينئذ فلا حاجة الى تقدير عن احسانه كما قيل وقوله وليس له عن طالب العرف كان الأولى أن يأتي بالفاء لدلالة الأول عليه لانه لو كان له مانع من طالب العرف كان من جملة ما يشينه ويعيبه (قوله أي مانع حقير) يحتمل أن يكون للفردية شخصا لا نوعا فيكون

من القسم الأول على حد قوله تعالى وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى فتكون النكرة عامة لوقوعها في حيز النفي بل هذا الاحتمال أولى لدلالة التركيب على نفي جميع الافراد مطابقة كذا قال الحفيد ورد ذلك العلامة الفري قائلا ان حمل التكبير في الثاني على التحقير أولى لما فيه من سلوك طريق البرهان وهي اثبات الشيء بدليل لاستفادة انتفاء الحاجب العظيم من انتفاء الحقير بالاولى مع حسن مقابلة تنوين التعظيم بتنوين التحقير وفي صنعة الطباق (قوله أو التكبير) أي يورد بالسند اليه نكرة لا فائدة تكثيره (قوله ان له لا بلا الخ) أي فان مقامات هذا الكلام تقتضي أن المراد إبلا كثيرة وغنا كذلك وانما أفاد التكبير التقليل مع أن الأصل في النكرة الافراد لان التكبير يشعر بأن هذا أمر منكر لعدم الاحاطة به (قوله ورضوان الخ) أي وشي ما أي قليل من الرضوان أكبر من ذلك كله أي بما ذكر قبله من الجنة ونعيمها وعلى هذا فقوله ورضوان مبتدأ وأ أكبر خبر والجملة حالبة أي وعد الله

سبحان

المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدن فيها ومسكن طيبة في جنات عدن والحال أن شيئاً من الرضوان أكبر من ذلك كله ووصف الرضوان بالقلة مجازاً باعتبار تزييل الرضا منزلة للعدودات نظر التعدد متعلقاته كعدم التضيحة في الوقف والامن من العذاب والخلود في دار السلام والافالرضا نفسه لا يقبل القلة والكثرة حقيقة لانه صفة واحدة وانما كان الرضوان ولو قل متعلقه أكبر وأعظم من مجرد دخول الجنة ومن كل ما فيها من النعيم لأن المراد بالرضوان اعلامهم به ولا شك أن اعلامهم به ولو مع أدنى متعلقاته أكبر من مجرد نعيم الجنة دون الاعلام به وسماعه لان لذة النفس بشرف كونها مرضية عند الملك العظيم أكبر من كل لذة ولو كان ذلك قليل المتعلق أفاده اليعقوبي أولاً وكل ما سواه من ثمراته قيل ان التسكير في ورضوان للتعظيم وعلى هذا فرضوان مبتدأ حذف خبره وأ كبر صفة والجملة عطف على جملة وعد الله المؤمنين أي ولهم رضوان عظيم من الله تعالى أكبر من ذلك كله زيادة على تلك النعم قال الفناري وهذا أولى لان فيه دلالة على حصول الرضوان لهم صريحاً بخلاف ما ذهبوا اليه ولان اللقائم مقام امتنان بنعم الوعدو بيان عظم نعم الجنة فترجيح شيء من الاشياء عليها بطريق القصد لا يناسب اللقائم وان كان رضوان (٣٥١) قليل من الله تعالى أكبر من ذلك

كاه في نفس الامر وفي غيره
الحكيم أن جعل التنوين
في قوله تعالى ورضوان من
الله أكبر للتقليل كما قال
للصنف أولى من جعله
للتعظيم وأن المعنى ولهم
رضوان عظيم من الله أكبر
من ذلك كله لعدم حصول
الرضوان العظيم لجميع
المؤمنين والمؤمنات ولان
جعله للتقليل يشبه الى كمال
كبريائه والوعد لا بطريق
الجزم كما هو شأن الملوك
اشارة الى أنه غشى عن
العالمين (قوله والفرق الخ)
انما فرق رداعلى من لا يفهم
الفرق فاعترض على المصنف
بأنه لا حاجة لذكر التكثير
والتقليل بعد ذكر التعظيم
والتحقير لان التكثير هو
التعظيم والتقليل هو التحقير

والفرق بين التعظيم والتكثير أن التعظيم بحسب ارتفاع الشأن وعلو الطبقة والتكثير باعتبار الكميات
والمقادير تحقيقاً كما في الابل أو تقديراً كما في الرضوان

ونعيمها وقيل ان التسكير في الرضوان للتعظيم وهو مبتدأ حذف خبره وأ كبر وصفه أي ولهم رضوان
عظيم من الله تعالى أكبر من كل ذلك زيادة على تلك النعم قيل انه المناسب لان اللقائم مقام الامتنان
بنعم الوعد فالمناسب التعظيم وعلى الاول فالقلة في الرضوان تقديرية باعتبار المتعلق الذي هو حقيقه
فيه فان أول متعلقاته وأقلها الخلود في السلامة من العذاب وانما كان الرضوان ولو قل متعلقه أكبر من
مجرد دخول الجنة ونعيمها لان المراد الاعلام بالرضوان وهو مع أدنى متعلقاته أكبر من مجرد نعيم الجنة
دون سماع الرضا لان لذة النفس بشرف كونها مرضية عند الملك العظيم أكبر من كل لذة ولو كان ذلك
قليل للمتعلق فافهم والفرق بين التعظيم والتكثير ظاهر لان التعظيم راجع الى رفعة الشأن وعزة القدر
والكثرة راجعة الى الكميات في المقادير والاعداد وكذا الفرق بين مقابليهما وهما التحقير والتقليل
فالاول يرجع الى الامتنان ودناءة القدر والثاني الى قلة الافراد والاجزاء اما حقيقة كما في قولنا فلان رب
غنيمة واما تقديراً كما في قولنا فديكون لفلان رضوان عن أهل عداوته وانما فرقنا بينهما لان بعض
الناس توهم اتحاد التعظيم والتكثير والتحقير والتقليل وليس كذلك نعم قديسنازم أحدهما صاحبه

سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً أي قليلاً أي بعض ليل وأورد عليه أن التقليل رد الجنس الى فرد من
أفراده لا تنقيص فرد الى جزء من أجزائه وفيه نظر لان التقليل لو عني به فرد لكان هو تكبير الافراد
الدال على الوحدة وانما التقليل أعم من الافراد لان القليل يصدق على الثلاثة بالنسبة الى المائة وأما قوله
ان التقليل لا يراد الشيء الى جزء حقيقته فصحيح لكن لان سلم أن الليل حقيقة في جميع الليالي بل كل جزء
من أجزائها يسمى ليلاً غير أن اطلاق بعض الليل على قولنا ليلاً ليس بظاهر فان كل بعض فيه ليل فلا
يشبع الأأن يقال بعض الليل يسمى ليلاً باعتبار نفسه و بعض ليله باعتبار الليل كله فسماه ليلاً قليلاً

وحيث ذكر في كلام المصنف تكرار (قوله بحسب ارتفاع الشأن) أي فهو راجع للكيفيات وقوله وعلو الطبقة أي للرتبة مرادف لما قبله
(قوله باعتبار الكميات) أي المنفصلة كما في العدودات فالثالثة بيضة يقال انها أكثر من الخمسين باعتبار الكم الذي هو العدد العارض
لذلك العدود (قوله والمقادير) أراد بها الكميات للتصلة كالطول والعرض والعمق وذلك فيما عدا العدودات كالمكيات وللوزونات
فالعشرة أرتال من السمن مثلاً يقال انها أكثر من ثمانية منه باعتبار ما قام به من الكم للتصل وكذا يقال في العشرة أرتاب من القمح
والثمانية منه كذا قرره شيخنا العدوي (قوله كما في الرضوان) أي كالرضا فهو معنى من العسائي فيقدر أنه أفراداً باعتبار متعلقه
فالكيميات والمقادير فيه انما هي باعتبار متعلقاته لا باعتبار نفسه وحيث ذكركم الكميات والكيفيات فيه تقديرية لكن في كلام الشارح
شيء وهو أن كلام الشارح في التكثير والرضوان ذكره المصنف مثلاً للتقليل وحيث ذكركم فلان يناسب قوله كما في الرضوان الأأن يقال ان
التخيل به من حيث ان الكميات والمقادير فيه تقديرية فلان في أن التنوين فيه للتقليل كما فعل المصنف أو يقال ان جعله مثلاً للتكثير
باعتبار الكميات تقديرية لا ينافي كونه في الآية للتقليل فليس المراد بقول الشارح كالرضوان الرضوان الواقع في الآية

وقد جاء التعظيم والتكبير جميعا كقوله وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك أي رسل ذوو عدد كثير وآيات عظام وأعمال طوبى ونحو ذلك والسكاكي لم يفرق بين التعظيم والتكبير ولا بين التحقير والتقليل ثم جعل التكبير في قولهم شر أهرذاناب للتعظيم (قوله وكذا التحقير والتقليل) أي فالأول يرجع للكيفيات لانه عبارة عن انحطاط الشأن ودنو المرتبة وهو يرجع للامتحان ودناءة القدر والثاني يرجع للكميات لانه عبارة (٣٥٢) عن فئة الافراد والاجزاء اما حقيقة كقولك فلان رب غنيمة واما تقديرها كما

وكذا التحقير والتقليل وللإشارة إلى أن بينهما فرقا قال (وقد جاء) التكبير (للتعظيم والتكبير نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل) من قبلك (أي ذوو عدد كثير) وهذا ناظر إلى التكبير (و) ذوو (آيات عظام) هذا ناظر إلى التعظيم وقد يكون للتحقير والتقليل معان نحو حصل لي منه شيء أي حقير قليل (ومن تكبير غيره) أي غير المسند إليه (للافراد أو النوعية نحو والله خلق كل دابة من ماء)

وقد أشار المصنف إلى أن بين التعظيم والتكبير فرقا بقوله (وقد جاء) أي التكبير (للتعظيم والتكبير نحو) قوله تعالى (وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك) فتنكير رسل هنا يناسب التكبير (أي ذوو عدد كثير) فأفاد كثرة عدد الرسل ويناسب التعظيم أيضا أي (و) ذوو (آيات عظام) فإن عظم آية الرسالة مما يدل على عظمة شأن الرسول في رسالته فالأول ينظر إلى التكبير والثاني ينظر إلى التعظيم والغرض تسليبه النبي صلى الله عليه وسلم في عدم إيمان الكفرة وأمره بالتأسي بمن قبله في عدم الميل إليهم والاسف عليهم ولا يقتضى هذا كون من قبله أعظم منه ولأن الآية لمن قبله أعظم من آيته لأن المراد هذا الذي فعل معك من الإنكار وعدم التصديق شأن الكفرة مع الأنبياء فتأس بهم بالصبر حتى يأتي الفتح ثم وصف الأنبياء بما هم عليه في نفس الأمر من الكثرة وظهور الآيات للإشارة إلى أن مثل هذا التكذيب قد وقع من الكفرة كثيرا ليس فيه دلالة على أنهم أعظم منك ولأن آياتهم أعظم من آياتك فإن التأسي يكون بمحصول مثل الواقعة في الجملة ولا يلزم من ذلك كون صاحب الواقعة أعظم من التأسي به والاتوجه كون الكلام حينئذ اعتبارا إذ كأنه على هذا التقدير يقال كيف لا تصبر وقد صبر من هو أفضل منك وليس هذا النبي الأكرم بحمل لهذا الخطاب ولا مناط لهذا العتاب ولو كان للملك الأعلى أن يقول ماشاء اذخطابه تعالى كاه صواب فاذا حقق له المنزلة العليا وأوجب له فضلا وكرما في الدنيا والآخرة المحل الأسنى كان المعنى الأمر بالاعتداء بمن قبله الكثير والتسلي بمن مضى وكفر به مع ظهور دليله لأن ذلك وصف من قبله لانه أرفع في ذلك ممن بعده والحاصل أن التسلية بالرسل مع وصفهم بما هم عليه في نفس الأمر لا يقتضى أنهم أعلى منه صلى الله عليه وسلم فليفهم وقد يكون التكبير لمقابل التعظيم والتكبير وهما التقليل والتحقير كقولك حصل لي من فلان شيء أي حقير قليل حيث يقتضى القام ذلك * ثم لما مثل صاحب الفتح بأمثله من غير المسند إليه في هذا المقام وتوهم بهضهم أنها مثال للمسند إليه فاحتاج إلى تكلف التأويل أشار المصنف إلى أن مراده التمثيل كغيره لثلاثتهم اختصاصه بالمسند إليه فقال (ومن تنكير غيره) أي غير المسند إليه (للافراد أو النوعية) لمناسبة كل منهما المقام الذي ورد فيه ذلك التنكير (نحو) قوله تعالى (والله خلق كل دابة من ماء) فيصح فيه كل فرد من أفراد الدواب من فرد نطفة معينة لايه هذا إذا أريد

بالاعتبار الأول وبعض ليل بالاعتبار الثاني ثم قال ان التنكير قدي يأتي لمعينين فقد جاء للتعظيم والتكبير في نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل أي عظيمون ذوو عدد كثير ثم قال المصنف ان من التنكير للافراد والنوعية والله خلق كل دابة من ماء وقد سبق وانما آخر المصنف ذلك عن محله لانه قصد أن يذكر المتردد

في قولك قد يكون لفلان رضوان عن أهل عداوته (قوله وللإشارة الخ) أي لان العطف يقتضى المغايرة وقوله إلى أن بينهما أي بين التعظيم والتكبير (قوله أي ذوو عدد كثير) فيه أن الكثرة مستفادة من جمع الكثرة وهو رسل فكيف يمثل بهذه الآية لافادة التنكير للتكبير وقد يجاب بأن المراد بالتكبير المبالغة في الكثرة لأصلها الاستفادة من صيغة الجمع فالكثرة مقولة بالتشكيك فالماخوذ من التنكير خلاف المأخوذ من صيغة الجمع (قوله وآيات عظام) لم يقل رسل عظام مع أن مقتضى كون التنوين للتعظيم أن يكون العظم وصف لهم لا للآيات لان كون آياتهم عظيمة يستلزم أن يكونوا عظاما فهو من الكناية أطلق المازوم وأراد اللازم وهي أبلغ من الحقيقة لان محصلها اثبات الشيء بالدليل (قوله وقد يكون للتحقير والتقليل) أي فكما أن التعظيم والتكبير قد

يجمعان وقد يفرقان فكذلك التحقير والتقليل (قوله ومن تنكير غيره الخ) لما مثل صاحب المفتاح في هذا المقام بأمثله لتكبير غير المسند إليه وتوهم بهضهم أنها أمثلة للمسند إليه فاحتاج إلى تكلف التأويل أفاد المصنف أن مراد السكاكي التمثيل لتكبير غيره لثلاثتهم اختصاص تلك الأمور بتكبير المسند إليه فقال ومن تنكير غيره الخ (قوله أي غير المسند إليه) أي لان دابة مجرور بالاضافة وماء مجرور بمن

وفي قوله تعالى ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك لخلأوا في كاهبهم نظراً أما الأول فلما سيأتي وأما الثاني فلان خلاف التعظيم مستفاد من البناء للردة ومن نفس الكلمة لانها ما من قولهم نفحت الريح اذا هبت أي هبة أو من قولهم نفح الطيب اذا فاح أي فوحة كما يقال شمة واستعماله بهذا المعنى في الشر استعارة اذ أصله أن يستعمل في الخير يقال له نفحة طيبة أي هبة من الخير وذهب أيضاً إلى أن قوله تعالى يا أبت إنى أخفى أن يمك عذاب من الرحمن بالنسبة دون عذاب الرحمن بالاضافة ما لله ويل أو خلافه والظاهر أنه خلافه واليه مبدل الزمخشري فانه ذكر أن ابراهيم صلى الله عليه وسلم لم يخل هذا الكلام من حسن الادب مع أبيه حيث لم يصرح فيه أن العذاب لاحق له لاصق به ولكنه قال إنى أخفى أن يمك عذاب من الرحمن فذكر الخوف والس وكر العذاب وأما التنكير في قوله تعالى ولكم في القصاص حياة فيحتمل النوعية والتعظيم أي ولكم في هذا الجنس من الحكم الذي هو القصاص حياة عظيمة لمنعه عما كانوا عليه من قتل جماعة بواحد متى اقتدروا أو نوع من الحياة وهو الحاصل للمقتول والقائل بالارتداع عن القتل للعلم بالاقتصاص فان الانسان اذا هم بالقتل تذكر الاقتصاص فارتدع فلم يصاحبه من القتل وهو من القود فتسبب حياة نفسين ومن تنكير غير السند اليه للنوعية وأمطرنا عليهم مطراً أي وأرسلنا عليهم نوعاً من المطر عجيباً يعني الحجارة ألا ترى الى قوله تعالى فساء مطر التنذير

(قوله أي على فرد الخ) حاصل التفسير الاول أن خلق الشخص من الشخص فالتنكير في دابة وماء للوحدة الشخصية وحاصل التفسير الثاني أن خلق النوع من النوع فالتنكير في دابة وماء للوحدة النوعية وأورد على التفسير الاول آدم وحواء وعيسى وكذلك القرب والبرغوث والعقرب والفأر والدود على ما صرحوا به من أنها قد تتخلى عن التراب (٣٥٣) وأجيب بأن هذا في حكم الستة وسكت

عن استئناسها الشهرة أمرها وقيل ان الكلام محمول على الغالب فهو من قبيل تنزيل الاكثر منزلة الكل أو أن قوله من ماء متعلق بمحذوف صفة لدابة لاصلة لخلق وحيث قد فلا يردي من ذلك وإنما عدل الشارح عما قاله البيضاوي من أن المعنى خلق كل فرد من أفراد الدواب من ماء هو جزء مادته مع أنه لم يرد

أي كل فرد من أفراد الدواب من نطفة معينة هي نطفة أبيه المختصة به أو كل نوع من أنواع الدواب من نوع من أنواع الياه وهو نوع النطفة التي تختص بذلك النوع من الدواب (و) من تنكير غيره (للتعظيم نحو فأذنوا بحرب من الله ورسوله) أي حرب عظيم بالماء النطفة ولكن يجب حينئذ حملها على الكثير والجل والخروج آدم وعيسى عليهما السلام ويحتمل أن يراد بالماء الفرد الذي هو جزء مادة ذلك الحيوان لأن الحيوان من التراب والماء والهواء والنار وهذا على ارادة الفردية وأما على النوعية فيكون المراد كل نوع من أنواع الدواب من كل نوع من أنواع الياه وهو نوع النطفة التي تختص بذلك النوع والنوع يصح خلقه والحلق منه باعتبار أفراده ولكن ليس الغرض الاشعار بالنوعية بل بالنوع في ضمن الفرد ولا بد من الاستثناء على هذا التقدير أيضاً (و) من تنكير غيره (للتعظيم نحو فأذنوا بحرب من الله ورسوله) أي حرب عظيم لأن الحرب القليل يؤذن بالتساهل فيه وحده وقد أن يفرد ما ليس مسنداً اليه وقد جعل من تنكير التعظيم فأذنوا بحرب من الله ورسوله

(٤٥ - شروح التلخيص - أول) عليه هذا الاشكال للتقدم لان ما قاله مبني على مذهب الحكماء من تركيب كل حيوان من العناصر الاربعه وهي النار والهواء والتراب (قوله وهي نطفة أبيه) أراد بالاب مطلق الاصل الشامل لكل من أبيه وأمه على طريق المحاز المرسل من اطلاق اسم الخاص واردة العام فاندفع ما يقال ان خلقه من نطفة أبيه يتوقف على مخالطة نطفة أمه لنطفة أبيه فكان الاولى أن يقول والنطفة المترجمة من ماء أبو به أو يقال تخصيص الأب بالذكر وان كان مخلوقاً من نطفة الأب والأم لكونه منسوباً اليه (قوله أو كل نوع الخ) هذا الاحتمال هو المناسب للتفصيل بعد ذلك وهو قوله فمنهم من يمشى الخاذ هو تفصيل للانواع وحمله على الافراد تكلف قاله ابن قاسم ان قلت ان النوع أمر كلي لا وجود له في الخارج فلا يتعلق به ولا منه أجيب بأن الحكم بخلقه والحلق منه باعتبار تحققه في الافراد والحاصل أن الراعى على الاحتمال الاول الافراد وعلى الاحتمال الثاني النوع ولكن من حيث تحققه في الافراد فهما مختلفان من جهة الملحوظ أولاً وبالذات (قوله من نوع من أنواع الياه) اعترض بأن هذا يقتضى أن كل نوع من أنواع الياه لا يخلق منه الا نوع واحد من أنواع الحيوان مع أنه قد يتخلى من النوع الواحد من الياه نوعان من الدواب كالحمار والبغل فانهما يخلقان من ماء الحمار وأجيب بأن المراد بنوع الماء المترجم من ماء الذكر وماء الانثى وماء الحمار مع ماء الفرس غيرهم مع ماء الحماره هذا وترك الشارح حمل التنكير في الاول على النوعية والثاني على الفردية والعكس لعدم صحة ذلك لانه لم يخلق نوع من الفرد ولا فرد من النوع وان كان ذلك ممكناً عقلاً لكن لم يقع ولا استحالة في شيء منها خلافاً لما ذكره بعضهم من استحالة خلق نوع من شخص من الماء ولا وجهه اذ لا يبعد أن يخلق نوع من شخص نلأه (قوله وهو نوع النطفة) أي فالمعنى خلق كل نوع من الدواب من نوع من النطفة (قوله أي حرب عظيم) انما جعل التنكير هنا للتنظيم لان الحرب القليل يؤذن بالتساهل في النهى عن

موجب الحرب الذي هو الارب وهو غير مناسب للمقام لان المقام مقام تنفير عنه فلما تناسب حمل الحرب على العظام للدلالة على ان النهي عن موجب الحرب أكيد جدا ويحتمل أن تنكير حرب للتوعية أي نوع من الحرب غير متعارف وهو حرب جند الغيب (قوله ان نظن) أي بالساعة (قوله للتوعية) أي مع التوكيد وقوله للتوكيد أي للتوكيد المجرد عن افادة النوعية والا فالفعل المطلق لا ينفك عن التوكيد وانما لم يكن للتوكيد المجرد عن افادة النوعية لئلا يلزم استثناء الشيء من نفسه والتناقض لان الظن الذي نفي أولا هو الذي أثبت ثانيا (قوله وبهذا الاعتبار) أي جعل للفعل المطلق هنا مبنيا للتوعية للمجرد التوكيد وهذا جواب عن اشكال يورد على مثل هذا التركيب وهو أن المستثنى المفرغ يجب أن (٣٥٤) يستثنى من متعدد مستغرق حتى يدخل فيه المستثنى فيخرج بالاستثناء

(وللتحقير نحو ان نظن الاظنا) أي ظنا حقيرا ضعيفا اذ الظن بما يقبل الشدة والضعف فالفعل المطلق هنا للتوعية للتوكيد وبهذا الاعتبار صح وقوعه بعد الاستثناء مفرغ مع امتناع نحو ضربته الا ضربا على أن يكون المصدر للتأكيد لان مصدر ضربته لا يحتمل غير الضرب والمستثنى منه يجب أن يكون متعددا يحتمل المستثنى وغيره واعلم أنه كما أن التنكير الذي في معنى البهضية يفيد التعظيم فكذلك صريح لفظة البهض كافي قوله تعالى ورفع بعضهم درجات أراد محمدا صلى الله عليه وسلم ففي هذا الابهام

في النهي عن موجب الحرب فكان المناسب في المقام الحرب العظيم (و) من تنكير غيره (وللتحقير نحو) قوله تعالى (ان نظن الاظنا) أي حقيرا ضعيفا اذ الظن بومف بالقوة والضعف وبوصف بالحقارة والاعتبار فلما كان الظن هنا في تقدير الوصف صح استثناءه على وجه التفريغ عما قبله لان الاستثناء المفرغ يجب أن يكون فيه ما قبل المستثنى أعم منه فمطلق الظن هنا أعم من الحقير ومن غيره فصح التفريغ وأما لو أر يد مجرد الظن كان المعنى ما ظن الا الظن والظن لا يحتمل غيره فلا يستثنى من نفسه كما لا يصح ما ضربت الا ضربا لأن الاستثناء المفرغ يجب أن يكون من مقدر عام كما بينا وعلى هذا لا يحتاج الى تأويل أن الاصل ما نحن الا نظن ظنا ونحو ذلك مما قيل وقد يكون التنكير مانع من التعريف كقوله

اذا ستمت مهنده يمين * اطول الحمل بدله شمالا

اذ لو قال يمينه لكان فيه نسبة السامة الى يمين المدوح فكره ذلك ففكر وقد يكون لفصد النكارة

والتحقير ان نظن الاظنا وجعله السكاكي للتعظيم وفيه نظر وكان جعله للتقليل أو التحقير أو وضع وعند السكاكي من أسباب التنكير أن لا يعرف من حقيقته الا ذلك وعدمه أن يقصد التجاهل وأنت لا تعرف الاشخصه كقولك هل لكم في حيوان على صورة انسان يقول كذا وعليه من تجاهل الكفار ما حكاه الله عنهم من قولهم هل ندلكم على رجل يبئسكم كأنهم لا يعرفونه وقد يقال ان هذا مبالة في كفرهم وقصدا للتحقير فيكون دخل في القسم الرابع باعتبار زعمهم الباطل **قلت** وقد تقي تنكيره في النفي لارادة العموم لأن النكرة في سياق النفي للعموم فان قلت للعرفة كذلك لأنك اذا قلت لا تكرم الرجال أفاد هذا قلت انما يفيد سلب العموم للعموم والسبب في ذلك وأما أنه لا طريق لك الى تعريف السامع أكثر من

وايس مصدر نظن محتملا غير الظن مع الظن حتى يخرج الظن من بينه وحينئذ فيلزم استثناء الشيء من نفسه مع التناقض وبما ذكره الشارح ينحل الاشكال ولا حاجة لما ذكره بعض النحاة من حمل الكلام على التقديم والتأخير أي ان نحن الا نظن ظنا وكذا يقال في نظائره (قوله مفرغا) أي استثناء مفرغا مفرغا نعت لمصدر محذوف وهو مصدر نوعي ولا يصح جعله حالا من الاستثناء لفقدان شرط مجيء الحال من المضاف اليه العتبر عند النحاة (قوله على أن يكون المصدر للتأكيد) أي وأما على جعله مبنيا للتوعية أي ضربا كثيرا أو قليلا فيصح فلا فرق بين قولك ما ضربت الا ضربا وبين

قوله تعالى ان نظن الاظنا في أن ان أر يد بالمصدر فيهما بيان النوعية صح ذلك

الاستثناء وان أر يد مجرد التأكيد امتنع لازوم استثناء الشيء من نفسه والتناقض (قوله والمستثنى منه يجب النسخ) أي لئلا يلزم استثناء الشيء من نفسه ويلزم التناقض لأن ما ضربته مثلا يقتضي نفي الضرب والا ضربا يقتضي اثباته (قوله النفي في معنى البهضية) وهو المراد به نوع من الجنس وقوله يفيد التعظيم أي أو التحقير أو التنكير أو التقليل وذلك لان التنكير للتنبؤ ويوكل من التعظيم والتحقير والتنكير والتقليل نوع (قوله فكذلك صريح لفظة البعض) أي تفيد التعظيم من باب أولى وكذلك يفيد مصدرها التحقير والتقليل فمثال التعظيم ما ذكره الشارح ومثال قصد التحقير بها قولك هذا كلام ذكره بعض الناس ومثال قصد التقليل قولهم كفي هذا الامر بعض اهتمامه وهذا مثل يقال لمن رأى شخصا في همة عظيمة لاجل أمر قليل فبعض مفيدة لقلة الامر أي أن هذا الامر لقلته

من تفخيم فضله واعلاء قدره مالا يخفى

والجهل بالمسمى كما في قوله تعالى او اطرحوه ارضاً منكورة مجهولة وكما أن التنكير الذي هو في معنى البعضية لأن الفردية بعض مبهم من الحقيقة يفيد التعظيم بالطريق السابق كذلك لفظ البعض لابهامه ودلالته على أن العبر عنه بلفظ البعض أعظم في رفعة وأجل من أن يعرف حتى يصرح به فاشترك التنكير والبعضية في افادة التعظيم من طريق الابهام و يصح أن يفيد أحدهما بلاسته واستلزامه للآخر وذلك كقوله تعالى ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات أراد بالبعض محمد صلى الله عليه وسلم في ابهامه بالتعبير عنه البعض من تعظيم قدره واعلاء فضله واعزاز شأنه مالا يخفى والتوق السليم شاهد صدق على ذلك مع القرائن الدالة على المراد

ذلك والسكاكي خلط التعميم بالتنكير والتحقيق بالتقليل والذي فعله للمصنف أصوب لأنه لا تلازم بينهما قال المصنف وجعل السكاكي التنكير في قولهم شرأهرداناب للتعظيم وفي قوله تعالى ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك لخلأفة وفي كليهما نظر أما الاول فلما سياتى وأما الثاني فلأن خلاف التعظيم مستفاد من البناء للمرة ومن نفس الكلمة لأنها إما من قولهم نفحت الريح إذا هبت أي هبة أو من قولهم نفح الطيب إذا فاح أي فوحة كما يقال شمة واستعماله بهذا المعنى في الشراستعارة إذ أصله أن يستعمل في الخير يقال له نفحة طيبة أي هبة من الخير وذهب أيضا إلى أن قوله يأتى أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن نكر العذاب فيه للتوهو بل أو لخلأفة والظاهر أنه لخلأفة واليه مال الزمخشري فإنه ذكر أن ابراهيم عليه الصلاة والسلام لم يخل هذا الكلام من حسن الادب مع الله حيث لم يصرح فيه أن العذاب لاحق له لاصق به لكنه قال يأتى أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن فذكر الخوف والس ونكر العذاب اه كلامه وهو ضعيف وأما قوله فلما سياتى فستسكلم عليه في موضعه وأما قوله أن خلاف التعظيم مستفاد من المرة قد يمنع دلالة المرة على التحقير فإنه لا ملازمة بين الوحدة والتقليل بل بين صدقهما عموم وخصوص من وجه وأما التقليل فيحتمل أن يقال لا يستفاد من المرة بل الاستفادة من المرة الافراد وهو غير التقليل فالشيء العظيم الواقع مرة واحدة لا يقال له قليل وقوله أنه مستفاد من نفس الكلمة ذكره الزمخشري وليس له في كلمة النفع وفعلها ما يدل على ذلك بل هو مستفاد من الس ولا نسلم أن معنى فاح وهب وشم نفحة وهبة وشمة بل الاعم من ذلك وإنما الذي قد يقال انه يدل على الوحدة هو النفحة وقوله انه استعارة لأنه إنما يستعمل في الخير محتاج لنقل ذلك عن أهل اللغة وكون التنكير للتوهو بل أو لخلأفة يفتني عليهما استعمال الرحمن فعلى الاول نكون الحكمة فيه الاشارة إلى أن من هو كثير الرحمة لا يمتدب الا عن ذنب عظيم لا مجال للعفو فيه وعلى الثاني يكون ذكره للتلطيف ﴿ تنبيهان ﴾ الاول ما تقدم في تنكير الوحدة والتقليل والتعظيم والتحقير ليس معناه أن مع كل نسكرة صفة محذوفة فإذا قلت أكرم رجلا تريد واحدا فقد أطلقت الرجل وأردت تقييده بالوحدة وليس في اللفظ صفة واحدا وقد حذف اكتفاء عنها بالموصوف وإنما نهيت على ذلك لأن من النحاة من جعل المسوغ للابتداء بالنسكرة في قولهم شرأهرداناب ان تقدره شرعظيم فالمسوغ الصفة المحذوفة وليس كذلك ﴿ الثاني قال ابن الزمكاني وغيره ان النسكرة في الاثبات قد تكون للعموم لسياق امتنان أو غيره أخذ من قول البيانين ان النسكرة تأتي للتنكير وظننا أن التنكير هو التعميم أو يلازمه وليس كما ظنه فليس بين التنكير والتعميم اتحاد ولا ملازمة الا أن استعمال النسكرة في سياق الامتنان للتعميم محتمل وفي كلام الشيخ تقي الدين القشيري ما يقتضيه ﴿ قاعدة ﴾ تتعلق بالتعريف والتنكير كثيرة النفع في كل علم اذا ذكر الاسم مرتين فان كانا معرفتين أو الثاني معرفة والاول نسكرة فالثاني هو الاول وان كانا نسكرتين فالثاني غير الاول وان كان الاول معرفة والثاني نسكرة

يكفيه بعض ذلك الاهتمام
(قوله من تفخيم فضله الخ)
أي لان ابهامه يدل على أن
العبر عنه أعظم في رفعة
وأجل من أن يعرف حتى
يصرح به والتوق السليم
شاهد صدق مع القرائن
الدالة على المراد اه يعقوب في

فقولان فالاول والثاني كالعسر واليسرى قوله تعالى فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا ولذلك
ورد لن يغلب عسر يسرين والثالث كقوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول
والرابع كقوله عفونا عن بني ذهل * وقلنا القوم اخوان
عسى الايام أن يرجعن قوما كالذي كانوا

وقال ابن الحاجب في أماليه في قوله تعالى غدوها شهر ورواحها شهر الفائدة في إعادة لفظ الشهر الاعلام
بمقدار زمن العدو وزمن الرواح والالفاظ التي تأتي مبنية للمقادير لا يحسن فيها الاضمار ولو أضمر فالضمير
انما يكون لما تقدم باعتبار خصوصيته فاذا لم يكن له وجب العدول عن الضمير الى الظاهر ألا ترى أنك
لو أكرمت رجلا وكسوته كانت العبارة عنها أكرمت رجلا وكسوته ولو أكرمت رجلا وكسوت غيره
كانت العبارة أكرمت رجلا وكسوت رجلا فتبين أن هذا ليس من جعل الظاهر موضع الضمير لانه لو
أتى بالضمير لم يستقم وشرط الطيبي في هذه القاعدة أن لا يقصد التكرير وجعل من قصد التكرير بقوله
تعالى وهو الذي في السماء له في الارض إله فان فيه نسكرتين والثاني هو الاول وأجاب عنه بأنه باب
التكرير لاناطة أمرزائد وبدل عليه تكرر يذكر الرب فيما قبله من قوله سبحانه وتعالى سبحانه رب
السموات ورب الارض رب العالمين والذي استدعى هذا التكرير بمقام تزيينه عز وجل عن نسبة الولد
اليه وهذه القاعدة يكثر ذكرها في كتب الحنفية قال في الهداية من قال سدس مالى لفلان ثم قال في ذلك
المجلس أو غيره سدس مالى لفلان فله سدس واحد لان السدس مكررا معرفا بالاضافة والمعرفة متى
أعيدت يراد بالثاني عين الاول هذا للمعهود في اللغة وقال في النهاية من كتبهم أيضا فيقال أنت طالق
نصف تطلقه وربع تطلقه للنكر اذا أعيد منكر فالثاني غير الاول وان قال أنت طالق نصف
تطلقه وثلاثها أو سدسها لم تطلق الا واحدة للاضافة وفي شرح التار لحافد الدين النكرة اذا أعيدت
معرفة كانت الثانية الاولى لدلالة العهد ~~قلت~~ وهذه القاعدة الظاهر أنها غير محررة والتحقيق
أن يقال ان كان الاسم عاما في الوضعين فالثاني هو الاول لان من ضرورة العموم أن لا يكون الثاني
غير الاول ضرورة استيفاء عموم الاول للأفراد وسواء كانا معرفتين عامتين أم نسكرتين عامتين
كوقوعهما في حيز النفي أما اذا كانا عامين ومهما معرفة ونكرة فسيأتي وان كان الثاني فقط عاما فالاول
داخل فيه ضرورة استغراق العام لذلك الفرد سواء كان معرفا أم منكرًا وسواء كان الاول معرفا
بالانف واللام العهدية أم منكرًا او يلتحق بهذا الاسم في دخول الاول في الثاني اذا كانا عامين والاول نكرة
كقوله تعالى لا يملكون لكم رزقا فابتغوا عند الله الرزق أي لا يملكون شيئا من الرزق فابتغوا عند الله
كل رزق وكذا عكسه وان كانا خاصين بأن يكونا معرفتين بأداة عهدية فذلك بحسب القرينة
الصارفة الى المعهود فان صرفتها اليه انصرفت وان صرفت الاول منهما فالظاهر أن الثاني مثله وان كانا
مشمولين على الالف واللام الجنسية فالاول هو الثاني لأن الجنس لا يقبل التعدد قال التنوخي في
قوله تعالى ان مع العسر يسرا انما كان معنى العسر واحدا لأن اللام طبيعية والطبيعية لان الثاني لها معنى
أن الجنس كلي والسكلي لا يوصف بوحدة ولا تعدد وان كانا نسكرتين فالظاهر أن الثاني غير الأول لأنه
لو كان اياه لكان إعادة النكرة وضعا للظاهر موضع الضمير وهو خلاف الاصل ويحتمل خلافه ولأجل
الاحتمالين ورد في حديث الاستسقاء ثم جاء رجل من ذلك الباب فأعاد ذكر الرجل منكرًا كما بدأ به
منكرًا مع ترده في أنه الاول أو غيره كما ورد مصرحًا به في الرواية الأخرى حيث قال ثم جاء رجل ولا أدري
الاول أو غيره وان كانا معرفتين بأداة جنسية فالثاني هو الاول لان الجنس غير متعدد وان كان الثاني
خاصا والاول عاما فهو داخل في الاول ضرورة اشتغال العام على الخاص كما يشتمل الاخص على العام

هذا هو التحقيق فيها ولو مشينا على اطلاق القاعدة لورد عليهم ما يسر جوابه فمن ذلك ما يرد على قولهم
 اذا كانا معرفتين فالثاني هو الاول وهو قوله تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان فانهما معرفتان
 والثاني الثواب والاول العمل والثاني غير الاول لانهما عهديتان لمعبودين أو جنسيتان وقوله
 تعالى حتى اذا أنيا أهل قرية استطمأ أهلها سأنكم عليه في وضع الظاهر موضع الضمر وقوله تعالى
 وما أبرئ نفسي ان النفس لأمارة بالسوء معرفتان والثاني عام والاول خاص فالاول داخل في الثاني
 وقوله تعالى وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس أى القاتلة بالمقتولة وقوله تعالى الحر بالحر الآية وقوله
 تعالى شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن ثم قال فمن شهد منكم الشهر فليصمه فهما وان اختلفا يكون
 الاول خاصا والثاني عاما متفقان بالجنس وكذلك ان يتبعون الا الظن وان الظن لا يبنى من الحق شيئا
 ولذلك استدل بها على أن الاصل الغناء للظن مطلقا ومن ذلك ما يرد على قولهم اذا كان الثاني معرفة
 فالثاني هو الاول وذلك قوله تعالى فلا جناح عليهما أن يصالحا بينهما صلحا والصلح خير فان الناس
 مطبقون على الاستدلال بالآية استحباب كل صلح فالاول داخل في الثاني وليس عينه وكذلك وما
 يتبع أكثرهم الاظنان الظن لا يبنى من الحق شيئا وكذلك ويؤت كل ذي فضل فضله الفضل الاول العمل
 والثاني الثواب وكذلك ويزدكم قوة الى قوتكم وكذلك ليزدادوا واما نامع ايمانهم وكذلك زدناهم عذابا
 فوق العذاب بقرينة أن المز يد غير المز يد عليه وكذلك ولا يزال في الصلاة ما تنظر الصلاة ومن ذلك ما يرد
 عليهم في التكرين قوله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير فان الثاني هو الاول
 الا أن يقال أحدهما محكى من كلام السائل والثاني محكى من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وانما
 الكلام في وقوعهما من متكلم واحد وكذلك الله الذى خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف
 قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفا وشيبة يخلق ما يشاء ومن يحىء الثانى نكرة قوله صلى الله عليه وسلم
 التائب من الذنب كمن لا ذنب له فالمراد التائب من كل ذنب كمن لا ذنب له ولا يستقيم أن يراد التائب
 من ذنب ما كمن لا ذنب له الا أن يراد بالذنب الثانى الخصوص خاصه أنه لا بد من تساويها عموما
 وخصوصا في هذا المثال وقوله تعالى فجاءته احدهما تمشى على استحياء بعد قوله تعالى قالت احدهما
 يحتمل أن تكون الاولى هى الثانية وأن لا تكون وقد تقوم قرينة على أن الثانى غير الاول كقوله تعالى
 ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة وكذلك قوله تعالى يسألك أهل الكتاب أن تنزل
 عليهم كتابا من السماء وأما قوله تعالى وهو الذى فى السماء إله وفى الأرض إله فليس الجواب عنه ما قاله
 الطيبي بل ان الله بمعنى معبود والاسم المشتق اسميا يقصد به ما ضمنه من الصفة فأنت اذا قلت زيد ضارب
 عمرا وضارب بكر الايتخيل أن الثانى هو الاول وان أخبرهم ما عن ذات واحده فان الذكور بالحقيقة
 أسماء والضرابان لا الضاربان ولا شك أن الضر بين مختلفان ومن أمثلة إعادة المعرفة نكرة وقد آتينا
 موسى الهدى وأورثنا بنى اسرائيل الكتاب هدى قال الزمخشري للراد بالهدى جميع ما آتاه من الدين
 والمعجزات والشرائع وهدى الارشاد وأنشد في الاساس

دع عنك سلمى قد آتى الدهر دونها * وليس على دهر لثى معول

ومنه * اذا الناس ناس والزمان زمان * وما نحن فيه قوله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدهر فان
 الله هو الدهر قيل الثانى غير الاول وانما هو مصدر بمعنى الفاعل أى الله هو الدهر المتصرف وقال
 الراغب معناه الله فاعل ما يضاف الى الدهر فاذا سببتم الذى تعتقدون أنه فاعل ذلك فقد سببتم الله تعالى
 والحق أن المراد لا تسبوا الفاعل الحقيقى الذى تعتقدون أنه الدهر فان الله هو الفاعل الحقيقى حينئذ
 الدهر فى اللوغتين واحد فهو على القاعدة وهذا الذى قاله الراغب حسن الا أن الجمع بينه وبين قوله
 صلى الله عليه وسلم حين بلغه سب الشر كين له انهم يسبون مذمما وأنا محمد يحتاج الى تأمل وما أعيدت

فيه المعرفة معرفة والثاني غير الاول بالفرائض قوله تعالى وكذلك أنزلنا إليك الكتاب فالذين آمنوا منهم
الكتاب يؤمنون به ومن ذلك قوله تعالى قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء فالملك الذي يؤتيه الله
العبد لا يمكن أن يكون نفس ملكه فقد اختلفا وهم معرفان لكن يصدق أنه آياه باعتبار أصل الاشتراك
في الاسم كما صرح بنحوه في قوله تعالى قل ان الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء فقد أعاد الضمير في الفضل
المستغرق باعتبار أصل الفضل وبما ذكرناه يعلم أن قول بعض البيانين ان تؤتي الملك من يشاء لا يمكن
أن يكون من وضع الظاهر موضع للضمير لا تحقيق له ونظيرها قوله تعالى أيتنون عندهم العزة فان
العزة لله جميعا الا أن العزة الاولى نظير الملك الثاني والعزة الثانية نظير الملك الاول وأما قوله تعالى في
سورة البقرة بالمعروف وقوله تعالى فيه أيضا من معروف فهي من إعادة النكرة معرفة لان من معروف
وان كان في التلاوة بعد المرف فهو في الازمال متقدم عليه وهذه القاعدة تعرض لها الاصوليون في
تحصيل ركعتين صل ركعتين هل يكون أمرين والثاني تأسيس أولا وفيها خلاف مشهور وبما ينبغي
على هذه القاعدة اذا قال ان رأيت رجلا فأنت طالق وان رأيت رجلا فبدي حر الظاهر أنه لا يجب
أن يكون الثاني غير الاول بل اذا رأيت رجلا حصل العتق والطلاق ولو تخلفت رؤى بقرجل بين التعليقين
ثم وجدت رؤى بذيك الرجل بعد التعليق الثاني عتق العبد بلا توقف ذكر الفرع عن الوالد في بعض
تعاليمه وبما يجب التنبيه له أن المراد بذكر الاسم مرتين كونه مذكورا في كلام واحد أو كلامين بينهما
تواصل بأن يكون أحدهما مطلقا على الآخر أوله به تعالى ظاهر وتناسب واضح فان قلت لما نزل قوله
تعالى الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم حزن الصحابة رضی الله عنهم وقالوا أينالم يظلم نفسه ففسره
النبي صلى الله عليه وسلم بالشرك وقرأ ان الشرك لظلم عظيم فهذان نكرتان في كلامين متفاصلين
وفسر أحدهما بالآخر فهو ينقض قولك ان النكرتين تكون احدهما هي الأخرى وينقض قولك
ان من شرط كون احدهما الأخرى في المرفتين أو في النكرة مع العرفة أن يكونا في كلام متصل
بعضه ببعض قلت النكرتان في كلامين متباعدين لا يمنع أحدا أن يراد باحدهما الأخرى بدليل يقوم عليه
وهذا الحديث دليل على أن المراد بأحد الظامين الآخر وبما الدعي هنا أن النكرتين المتواصلتين دون
قرينة تصرف احدهما لغير الأخرى أما المتباعدتان فلا يحكم عليهما أن احدهما هي الأخرى أو غيرها
الابدليل هذا عند الاطلاق أما الظلم في لم يلبسوا فإنه عام دللت السنة على تخصيصه بالآية الأخرى وينبغي
أن تنبه الى أن هذا التفسير النبوي قطع مادة النظر فليس لسائل أن يسأل عن دليل لفظي في احدي
الآيتين خصص الأخرى ولا أن يقبس على ذلك فيقول في نحو لا تضرب رجلا مع أكرم الرجل اورجلا
يريد زيد ان المراد بالاول زيد فقط ولا أن يقول في قوله تعالى لا ظلم اليوم ان المراد بالشرك وان كان وزان
ولم يلبسوا ايمانهم بظلم ولا أن يقول في نحو الانسان حيوان انه يقتضى أن كل حيوان انسان بل القرآن
يفسر بعضه بمضاحيت لا تعارض والسنة دلت على ذلك ما بوجه أو دليل لفظي فليتأمل وكان خطر
لي قدما أن في الآية الكريمة ما يشير الى أن المراد بالظلم فيها الكفر وقوله تعالى ولم يلبسوا لان الذي
يلبس الايمان هو الشرك فانه كالمزج له فان عبادة التمايمان وعبادة غيره ظلم بخلاف الظلم بالمعاصي
غير الكفر فانها لا تزج ولا تلبس بالايمان وعرضت هذا المعنى على والدي بدرس الشامية بدمشق
فارتضاه وفرح به وبما يتعلق بما نحن فيه قوله تعالى أن تضل احدهما فتذكر احدهما الأخرى فان
كانت احدهما الثانية مقعولا فالاسم الاول هو الثاني على قاعدة المرفتين وان كانت فاعلا فلهما واحد
باعتبار الجنس كما سبق وأكثر النحاة على أن الاعراب اذا لم يظهر في واحد من الاسمين تعين أن يكون
الاول فاعلا خلافا لما ذكره الزجاج في قوله تعالى فما زالت تلك دعواهم وقد رأيت لابن الحاجب في
أماله كلاما في ذلك غالبه حسن وفي بعضه مشاحة وهما أنا أذكره بلفظه فاعتبره قال قوله تعالى أن تضل

احداهما فتذكر احداهما بالآخرى فيه اشكالان أحدهما أن قوله أن تضل ذكر تعليلاً لاستشهاد
 للرأيتين موضع رجل ولا يستقيم في الظاهر أن يكون الضلال تعليلاً للاستشهاد وإنما العلة التذكير
 والاشكال الثاني قال فتذكر احداهما الأخرى وقياس الكلام في مثل ذلك أن يقال فتذكرها الأخرى
 لانه قد تقدم التذكير فلم يحتج الى إعادة الظاهر والجواب عن الأول أن التعليل في التحقيق هو التذكير
 ومن شأن لغة العرب إذا ذكر وعلة وكان لليلة علة فدموا ذكر علة العلة وجعلوا العلة معطوفة عليها
 بالفاء لتحصل الدلائل من معابرة واحدة كقولك أعدت الحشمة أن يميل الحائط فأدعمها فالادعام هو
 العلة في أعداد الحشمة والليل هو سبب الادعام فتذكر على نحو ما ذكرناه فقبل أن يميل الحائط فأدعمها
 ولو قيل ان الليل في المثال والضلال في الآية هو السبب لم يكن ذلك بعيداً لان الضلال للعلوم من احداهما
 يكثر وقوعه فصلح أن يكون علة في استشهادهما مقام رجل وانما يحى * اللبس ههنا اذا توهم أن وقوع
 الضلال هو السبب فيؤدي الى أن يكون مقصوداً وقوعه باستشهادهما وليس التعليل واجبا فيه
 أن يكون مقصوداً وقوعه بل العلة هي المقضية لذلك المعلوم ألا ترى الى قولك قدمت عن الحرب
 من أجل الخوف فالخوف ههنا ليس مراداً وقوعه في قصد التكلم حتى يكون سبباً للعود فكذلك
 ههنا المقصود أن الضلال للعلوم هو السبب المقضى في المعنى استشهادهما في موضع رجل وذلك
 مستقيم على هذا التأويل وكذلك يمكن أن يقال في ميل الحائط انه أيضا هو السبب على الوجه الذي
 ذكرناه في الآية وهذا الوجه الثاني يصلح أن يكون الأول ليحيى * الثاني بعده بعد تقديم التسليم وأما
 الجواب عن الاشكال الثاني فهو أنا نقول أصل الكلام على الوجه الأول أن تذكر احداهما الأخرى
 عند ضلالها فقدم على ما ذكرناه فيقول أن تذكر احداهما الأخرى على ما كان عليه (١) الثاني هو أن
 لا يستقيم في المعنى الا كذلك ألا ترى أنه اذا قال أن تضل احداهما فتذكرها الأخرى وجب أن يكون
 ضمير المفعول عائداً على الضالة متعيناً كما اذا قلت جاءني رجل وضربته يتعين أن يكون الجاني هو
 المضروب وذلك مغل بالمعنى المقصود لانهما قد تكون الضالة الآن في الشهادة وهي الذكرة فيها في زمان
 آخر فالذكرة هي الضالة فاذا قيل فتذكرها الأخرى لم يفد ذلك لتعين عود الضمير الى الضالة واذا
 قيل فتذكر احداهما الأخرى كان مبهماً في كل واحدة منهما فلو ضلت احداهما الآن وذكرتها الأخرى
 فذكرت كان داخلاً ثم لو انعكس الأمر والشهادة بعينها في وقت آخر اندرج أيضا تحته لوقوع قوله
 فتذكر احداهما الأخرى غير معين ولو قيل فتذكرها الأخرى لم يستقم أن يكون مندرجاً تحته الا
 التقدير الأول فلم أن العلة هي التذكير من احداهما الأخرى كيفما قدر وان اختلف وهذا المعنى لا يفيد
 الا ما ذكرناه فوجب لذلك أن يقال فتذكر احداهما الأخرى وهذا الوجه الثاني هو الذي يصلح ان
 يكون جارياً على الوجهين المذكورين أولاً وانه في التحقيق هو الذي وجب لأجله مجيئهما ظاهرين
 وأما الوجه الذي قبله فلا يستقيم الاعلى التقدير الأول لان التقدير الثاني جعل الضلال هو العلة فلا يستقيم
 مع ذلك أن يقال ان أصل الكلام أن تذكر احداهما الأخرى عند ضلالها مع القول بأن الضلال هو
 العلة فثبت مما ذكرناه من المعنى الصحيح وجوب مجيء الآية على ما هي عليه وانه لو غير الى الضمير
 اختلف المعنى المقصود واختص ببعضه اه وفي بعضه نظر والسؤال الذي ذكره أولاً وما أجابه عنه من
 أن المعطوف عليه ذكر للتوطئة ثم عطف عليه المقصود بآتيان في قوله تعالى ما كان لبشر ان يؤتية الله
 الكتاب الآية وقوله تعالى واذا كروا نعمة الله عليكم اذ كنتم أعداء فان ايتاء الله الكتاب لم يقصد نفيه
 وكونهم كانوا أعداء لم يقصد عدم النعمة وانما المعنى ما كان لبشر ان يقول للناس ذلك وقد آتاه الله
 الكتاب واذا كروا نعمة الله عليكم اذ ألف بينكم بعد العداوة ومن هذه المادة أيضا قوله تعالى أنتم
 الناس بالبر وتنسون أنفسكم المراد تنسون وأنتم تأمرون اذ الأمر لا يصلح أن يشكر وبق ما يتعلق بما

(١) قوله الثاني الخ هكذا
 في الأصل وحرر العبارة
 كتبه مصححه

وأما وصفه فلكون الوصف تفسيرا له كاشفا عن معناه كقولك الجسم الطويل

(قوله وأما وصفه) قدم من التوابع الوصف لانه اذا اجتمعت التوابع يبدأ منها بالنت (قوله أى وصف السنداليه) أى سواء كان معرفا أو منكرا فالوصف من جملة أحوال المسند اليه مطلقا (قوله قدي يطلق الخ) قدي للتحقيق هنا وفيما بعد (قوله وهو أنسب ههنا) أى بالتعليل لان الذى يعلى انما هو الأحداث لا الألفاظ (قوله وأوفق بقوله وأما بيانه وأما الأبدال منه) أى فان الغالب استعمال هذه العبارة فى المعنى للصدرى أعنى تعقيبه بالتابع المخصوص وأما التابع المخصوص فالشائع فيه عطف بيان وبدل (قوله أى أما ذكر التعت له) هذاتفسير للوصف بالمعنى للصدرى (قوله بمعنى الصدر) أى ذكر الصفة (قوله الأحسن أن يكون) أى الوصف الذى عاد عليه الضمير بمعنى التعت لان البين والكاشف للسنداليه انما هو الوصف بمعنى التابع لاذكره وانما لم يقل والصواب لانه يمكن صحة المعنى للصدرى أى فلكون التذكر للوصف مبينا بواسطة التعت لكن لما كان التعت مبينا وكاشفا أولا وبالتات والمعنى للصدرى انما يتصف بهما تانيا وبالعرض كان الأول أحسن (قوله على أن يراد) أى وهذا الوجه مبنى على أن يراد باللفظ كالوصف أحد معنييه كالمعنى للصدرى وقوله معناه الآخر أى (٣٦٠) كالوصف بمعنى التابع فى الكلام استخدام فان قلت قدي تغنى عن ذلك بجعل

(وأما وصفه) أى وصف المسند اليه والوصف قدي يطلق على نفس التابع المخصوص وقد يطلق بمعنى المصدر وهو أنسب ههنا وأوفق بقوله وأما بيانه وأما الأبدال منه أى أما ذكر التعت له (فلكونه) أى الوصف بمعنى المصدر والأحسن أن يكون بمعنى التعت على أن يراد باللفظ أحد معنييه وضميره معناه الآخر على ما سيحى^٥ فى البديع (مبيناله) أى للسنداليه (كاشفا عن معناه كقولك الجسم الطويل

(وأما وصفه) أى الاتيان للمسند اليه بالوصف الذى هو التعت وليس المراد نفس الوصف الذى هو التعت اذ لا يناسب التعليل الآتى بعد لان للعلل فعل التكلم الذى هو الاتيان بالوصف لانفس الوصف ولا يوافق أيضا ما تقدم وما يأتى فى قوله وأما تنكيره مثلا وقوله وأما بيانه (فلكونه) أى الاتيان بالوصف الذى هو التعت أولكون الوصف نفسه وهو الأولى لانه هو الموصوف عرفا بالبيان الآتى بعد والكشف وغير ذلك مما يذكر ولو كان الاتيان به قدي يوصف بذلك أيضا وعلى الأول يكون الضمير عائدا على ما تقدم لغير المختار من معناه السابق فيكون من باب عندي درهم ونصفه وهو الاستخدام الآتى فى البديع ان شاء الله تعالى (مبيناله) أى للسنداليه (كاشفا عن معناه) ومفسرا له بذاتياته أو بلوازم الذاتيات وللقيام يقتضى التفسير لجهل المخاطب بحقيقة السند اليه أو لتزيله منزلة الجاهل (كقولك) فى خطاب من لا يعلم معنى الجسم وقد يكون ذلك سببا لانكار الحكم (الجسم الطويل)

سبق قوله تعالى انا مهلكو أهل هذه القرية ان أهلها كانوا الظالمين وقوله تعالى حتى اذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها وسيا فى الكلام عليه فى وضع الظاهر موضع للضمير ص (وأما وصفه الخ) ش يأتى للسنداليه موصوفا وذلك لاحد أمور * الأول أن يكون يحتاج الى كشف معناه أو زيادة كشفه كشافاتنا كقولنا الجسم الطويل العرض العميق يحتاج الى فراغ يشغله وقوله يحتاج خبر الجسم وهذا

الضمير راجعا للصفة المفهومة من الوصف لانه بمعنى ذكر الصفة فهو متضمن للصفة على نحو اعدلوا هو أقرب للتقوى قلت رجح الشارح احتمال الاستخدام لانه من الصنائع البديعية المحسنة للكلام (قوله مبينا له) أى موضحا له (قوله كاشفا عن معناه) أى عما يعنى منه ويقصد كان ذلك المعنى حقيقيا أو مجازيا وهذا تفسير المراد من قوله مبينا له لان تبينه قدي يكون يبيان لازم له أوصفة مع أن المراد كشف معناه فأتى به اشارة الى أن بيانه من حيث كشف

معناه لان من حيث نفسه ويحتمل أن المراد مبينا له فى حد ذاته كان

الوصف

هناك سامع أولا وكاشفا عن معناه بالنظر للسامع فهما متغبران والوصف اذا كان مبينا لماهية الموصوف وكاشفا عنها كان متضمنا لتريفها لان بيانه لها وكشفه عنها اما بذاتياتها كما فى المثال أو بعرضيات لازمة لها كما فى البيت بعده كما يأتى بيانه ثم انه لا يجب فى الكشف أن يبلغ الغاية حتى يكون مظهرا للكنه أو يميزه عن جميع ما عداه بل يكفي الكشف ولو بوجه أعم كذا كتب شيخنا الحنفى (قوله الجسم الطويل الخ) اعلم أن كل واحد من الثلاثة أعنى الطول والعرض والعمق وصف كافى فى الكشف والبيان للجسم لما علمت أنه يكفي الكشف ولو بوجه أعم وبما كان قول الشارح فان هذه الأوصاف الخ يشبر لذلك وان احتمل أن المراد فان مجموعها ولا ينافيه قول المصنف وأما وصفه فلكونه الخ لان الاضافة للجنس الصادق بالواحد والتعدد وقيل وهو الظاهر ان الوصف الكاشف هو المجموع ويصدق عليه أنه صفة واحدة بحسب المعنى وان كان متعدد بحسب اللفظ والاعراب كما أن حلو حامض خبر واحد فى الحقيقة لانها بمعنى مز وكذلك الأمور الثلاثة هنا فى ناو يل الممتد فى الجهات الثلاث كذا قال بعضهم وقيل للوصف الكاشف فى المثال هو

المرض العميق محتاج الى فراغ يشغله ونحوه في الكشف قول أوس

الطويل للقيود بصفته أعنى المرض والعميق فإن المرض صفة مخصصة للطويل وكذا العميق صفة مخصصة له أو للمريض وقيل الكاشف هو العميق وحده لاستزامة الطويل والمرىض بلا عكس ولا يخفى بعد القولين الأخيرين والثاني منهما أبعد من الأول لأنه يلزم أن لا يكون للطويل والمرىض مدخل في الكشف وأن يكون ذكرهما استطراداً يقال الشارح في شرح الفتح المراد بالطول أزيد الامتدادين أو الامتداد المفروض أولاً وبالعرض أنقص الامتدادين أو الامتداد المفروض ثانياً وبالعمق ما يقطعهما قال الفناري وفيه نظر لأن الأول من تعريف الطويل والعرض يستدعي أن لا يكون الجسم الذي تساوت امتداداته الثلاثة جسمًا أمل وفي ابن يعقوب أن تفسير الجسم بما ذكر إنما هو على المذهب الاعتزالي وأما عند الحكماء فالجسم هو ما تركيب من الهبولى أى المادة والصورة وعند أهل السنة ما تركيب من جوهرين فأكثر أو التحيز القابل للقسمه وإن لم يكن فيه عرض وعمق وأما غير القابل للقسمه فجوهر فرد وجزء لا يتجزأ والفرق بين المذهب السني ومذهب الحكماء أن الصورة عند الحكماء لها دخل في التركيب وهى جزء الجسم وعند أهل السنة أن تركيب الجسم إنما هو من الجواهر الفردة والصورة عرض اعتبارى أو حقيقى ولا مدخل لها فى جزئية الجسم اه كلامه وعبارة السيرامى قوله لكونه ميبنا الخ التبيين بالنظر الى نفسه سواء كان نعمة سامع أو لا والكشف بالنظر الى السامع والوصف اذا كان ميبنا للماهية كاشفا عنها كان معرفا لها بمعنى أنه متضمن لتعريفها (٣٦١) وإشارة إليه لأنه عينه فيكون نفس الوصف أو جارا يجره كالمعرف لأنه

المرض العميق محتاج الى فراغ يشغله) فان هذه الاوصاف مما يوضح الجسم ويقع تعريفه (ونحوه في الكشف) أى مثل هذا القول في كون الوصف للكشف والابضاح وإن لم يكن وصفا للسند اليه

المرض العميق محتاج الى فراغ يشغله) أى الجسم الذى حقيقته ما ذكر محتاج الى الفراغ وهو الخلاء لان فيه أبعادا ثلاثة بها يقبل القسمه من ثلاث جهات فلا بد له مما تنفذ فيه تلك الأبعاد وهو الفراغ ومعلوم أن الكشف هنا لمجموع الاوصاف وعليه فالجموع هو التعت البين ولا يصدق على كل أنه نعت مبين ويحتمل أن يكون التعت الأول هو اللين وما بعده قيدى بيانه والخطب سهل ثم ان تفسيره بما ذكر إنما هو على المذهب الاعتزالي وأما عند الحكماء فالجسم هو ما تركيب من الهبولى أى الجواهر المفردة ومن الصورة وعند أهل السنة هو ما تركيب من جوهرين فأكثر والفرق بين المذهب السني ومذهب الحكماء أن الصورة عند الحكماء لها دخل في التركيب وهى جزء الجسم وعند أهل السنة أن التركيب للجواهر والصورة عرض اعتبارى أو حقيقى ولا مدخل لها فى جزئية الجسم (ونحوه في الكشف) أى ومثل هذا القول في مجرد كون الوصف فيه للكشف والابضاح لاني كون

الوصف يسمى بياناً ويسمى كشافاً ونحوه في الكشف قول أوس بن حجر يفتح الحاء والجيم برئى فضالة

(٤٦ - شروح التلخيص - أول) حد الجسم الطبيعى عندهم وإن قالت المعتزلة انه مركب من أجزاء كاهل السنة وقالت الحكماء من الهبولى والصورة فاندفع بمعنى كون الوصف معرفاً اعتراض من قال ان العرف مع العرف مركب تام والوصف مع صفته مركب ناقص لأنه تقييدى وبما تقدم من عدم الفرق بين الوصف الواحد والاكثر يندفع اعتراض من قال ان التعت لا يكون الا مفردا ولذا كور متعدد وبما تقدم من أن الاحسن اشتغال الوصف على المميز والمشارك يندفع اعتراض من قال ان ذكر العميق كاف في الكشف فلا حاجة الى ذكر الطويل المرض ثم ان الجسم عند الاشاعرة للتحيز القابل للقسمه وإن لم يكن فيه عرض وعمق فيشمل التركيب من جزئين وعند المعتزلة ما تركيب من ثمانية أجزاء جزآن للطول وجزآن يجنبهما للعرض وأربعة فوقهما للسخن وقيل ما تركيب من ستة بأن يوضع ثلاثة على ثلاثة وقال النظام مركب من أجزاء غير متناهية اه (قوله محتاج الى فراغ) خبر عن قوله الجسم وفيه ان الاحتياج الى فراغ ليس خاصا بالجسم الطويل المرض العميق بل الجوهر الفرد كذلك مما يحتاج الى الفراغ خصوصاً والمعتزلة أصحاب هذا التعريف يعترفون بالجواهر الفردة ويخالفون الحكماء فى انكاره فلا وجه للتخصيص والجواب أنه أراد الاحتياج الى فراغ تمتد ولا يخفى أنه من خصائص الجسم الطبيعى الطويل المرض العميق (قوله ويقع تعريفه) أشار بذلك الى أن المراد بكون الوصف يبين للسند اليه أن يقع تعريفه له (قوله ونحوه) مبتدأ خبره قوله الآتى (قوله وإن لم يكن وصفاً للسند اليه) فيه إشارة الى حكمة فصله عما قبله وأيضاً فى الفصل تبيينه على التفاوت بينهما فى الكشف

أوجارياً يجره كالمعرف لأنه
يكون بالذاتيات أو
بالعرضيات أو بهما ولا فرق
بين أن يكون الوصف
بنت واحد أو أكثر
والاحسن أن يكون بمشترك
ومعيز كما فى التعريفات
فالوصف فى هذه الفنون
أعم من أن يكون تمام
حقيقة للوصف أو
جزأها وخارجاً عنها حقيقة
أو اعتبارياً أو سلبياً والمثال
الذكور من القسم الأول
عند المعتزلة والحكماء لأنه

الامى الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا

حكى أن الاصمعى سئل عن الامى فأشده ولم يزد وكذا قوله تعالى ان الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا قال الزمخشري الملع سرعة الجزع عند مس السكر وسرعة النع عند مس الخير من قولهم ناقة هلوع سريعة السير وعن أحمد بن يحيى قال لى محمد بن عبد الله بن طاهر ما الملع قلت قد فسره الله تعالى انتهى كلام الزمخشري

فان الوصف الاول مبين للموصوف بذاتيته وأما الوصف هنا فإنه مبين للموصوف بلازمه كما يأتي بيانه (قوله قوله) أى قول أوس بن حجر بفتح الحاء وضمها وسكون الجيم فى مرثية (٣٦٣) فضالة بن كادة بفتح فاء فضالة وكسر كاف كادة وسكون لامه أو بفتح الكاف

واللام وأول هذه المرثية :
أيتها النفس أجملى جزعا
ان الذى تحذر ين قدوقما
الى ان قال : ان الذى جمع
الخ (قوله الامى الخ)
من المنسرح وأجزاؤه
مستغفلن مقعولات مقفلن
مرتين (قوله الذى يظن
الخ) هذا تفسير للامى
باللازم لان الامى معناه
الذى المتوقد الفطنة
ومن لوازمه أنه اذا ظن
بك ظنا كان ظنه موافقا
لواقع لان متوقد الفطنة
اذا وجه عقله نحو شىء
ليختبره أدرك من حاله ما
هو عليه وكان ظنه لذلك
صوابا موافقا للواقع كأنه
رأى موجب ان كان من
الشاهدات وسمعه ان كان
من السموات فالوصف
هنا مبين للموصوف بلازمه
(قوله الذى يظن) يحتمل
أن مقعولى يظن محذوفان
أى الذى يظنك متصفا

(قوله) الامى الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا

فالامى معناه الذى للتوقد والوصف بعده مما يكشف معناه ويوضحه

الموصوف مسند اليه لان الوصف فى الشاهد لغير المسند اليه (قوله)

ان الذى جمع السباحة والنجدة والبر والتقى جمعا

(الامى) وهو خبر إن قبله وقوله (الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا) تفسير للامى بلازمه ولما سئل الاصمعى عنه لم يزد على انشاد هذا البيت وهو مسند لامسند اليه وانما قلنا بلازمه لان الامى هو الذى للتوقد الفطنة ومن لازمه أنه اذا وضع عقله على شىء ليختبره أدرك من حاله الحكم

ابن كادة الامى الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا

قال السكاكى قال الجوهري الامى منصوب بفعل متقدم وجوز أن يكون بدلان قبله

أيتها النفس أجملى جزعا * ان الذى تحذر ين قدوقما

ان الذى جمع الشجاعة والنجدة والبر والتقى جمعا

الامى الذى يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا

المخلف التلغ الرزأ لم * يمنعه ضعف ولم يمت طبعها

والمراد بالمخلف للسلف ماله بالعدة والرزأ فى ماله بالكرم والطبع أقوى الطمع وخبر ان قال الاخفش هو محذوف تقديره مات والبيت مذکور فى الكامل للمبرد ورأيت هذه الابيات فى ديوان أوس بخط على بن أبى الفتح بن جنى وكتبه فان ما تحذر ين وكتب ان الذى جمع السباحة وضبط بخطه الامى بالرفع وقال بظن لك الظن وضبط الرزأ بكسر الزاى وكتب لم تمنع بضعف بالهاء التثنية من فوق مفتوحة وقول المصنف نحوه يحتمل أن يكون لانه من غير باب السند اليه ان كان منصوبا بفعل وقد يكون لان هذا الوصف ليس كاشفا عن حقيقة الامى بل يتضمن لازمها فان الامى هو الذى للتوقد كما قال فى الصحاح وذلك يستلزم هذا الوصف وعبارة الايضاح ونحوه فى الكشف قال فى الايضاح وكذا قوله تعالى ان الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا قال الزمخشري الملع شدة الجزع عند مس السكر وسرعة النع عند مس الخير من قولهم ناقة هلوع سريعة السير وعن أحمد بن يحيى قال لى محمد بن عبد الله بن طاهر ما الملع قلت قد فسره الله تعالى اه وهذا ايضا من غير باب السند اليه

الثانى

بصفة ويحتمل أنه نزل منزلة اللازم وقوله بك بيان لموضع الظن

(قوله كأن قد رأى الخ) كأن مخففة من الثقيلة اسمها ضمير الشأن والجملة حال من فاعل يظن أى يظن فى حال كونه مشبها للرؤية والسمع أى لدى الرؤية والسمع أو للرأى والسمع ويصح أن تكون حالا من الظن أى حالة كون ظنه مشابها للرؤية وسماع شخص سامع أو صفة للظن أى ظنا كأنما مثل الرؤية والسمع ولا يقال الجار والمجرور بعد المعرفة حال لاصفة كالجمله لان أل فى الظن للعهد الذهنى وللعرف بها كالمعرف بلام الجنس فى جواز الحالية والصفة فى الجار والمجرور اذا وقع بعدهما (قوله للتوقد الخ) كناية عن شدة فهمه فشبها بالنار المشتعلة (قوله مما يكشف معناه) أى بالازم وم

(قوله لكنه ليس بمسنداليه) أعاده توطئة لما بعده والافقد تقدم ذلك (قوله لانه مرفوع الخ) لوقال لانه خبران لكان أخصر لكنه أتى به لمقابلة قوله بعد أو منصوب بصفة لاسم ان أو بتقدير أعنى تأمل (قوله على انه خبران) الذى يساعده السوق أن الخبر قوله بعد عدة أبيات أودى فلا تنفع الاشاحة من * أمر لمه يحاول البدعا

فالأولى جعله منصوب بصفة لاسم ان أو بتقدير أعنى كما قال الشارح بعد ذلك الا أن يجعل قوله أودى على الاعراب الأولى مستأنفا وأودى بمعنى هلك والاشاحة الحذر والبدع جمع بدعة بمعنى الأمر الغريب يعنى لا ينفع طالب الأمور الغربية كدوام وجود شخص أو غيره الحذر من أمر كائن لا محالة فيه وهو الموت (قوله والنجدة) أى القوة والشجاعة (قوله جمعا) توكيد لا أثر بمة قبله فهو بمعنى جميعا (قوله أو مخصصا) الفرق بينه وبين الوصف اللين أن الغرض من المخصص (٣٦٣) تخصيص اللفظ بالمراد ومن اللين كشف المعنى (قوله أى مقللا اشتراكه)

أى مقللا للاشتراك الواقع فيه اذا كان نكرة وأراد بالاشتراك هنا الاشتراك المعنوي والمشارك المعنوي ما وضع لمعنى واحد مشترك بين أفراد فتقول رجل تاجر عندنا فتاجر قلل الاشتراك فى رجل لانه يشمل التاجر وغيره لانه موضوع للذكر البالغ العاقل من بنى آدم وقد اشترك فى ذلك المعنى التاجر وغيره والمراد بتقليل الاشتراك تقليل مقتضى الاشتراك وهو الاحتمال والا فاشتراك اللفظ بين أفراد مفهومه أو بين مفهوماته لا يندفع بشئ (قوله أو رافعا احتماله) أى رافعا للاحتمال الواقع فيه اذا كان معرفة والمراد

لكنه ليس بمسنداليه لانه مرفوع على أنه خبران فى البيت السابق أعنى قوله ان الذى جمع السباحة والنجم * عدة والبر والتقى جمعا أو منصوب بصفة لاسم ان أو بتقدير أعنى (أو) لكون الوصف (مخصصا) لاسند اليه مقللا اشتراكه أو رافعا احتماله

الواقع فيه كان ظنه صوابا كأنه رأى موجه أو سمعه ان كان مما يسمع ويحتمل أن يكون الالمى منصوب بصفة لاسم ان والخبر هو قوله بعد أودى فلا تنفع الاشاحة الخ أى هلك أو منصوب بتقدير أعنى وعلى كل حال فليس مسندا اليه (أو مخصصا) أى يؤتى بالوصف لمسنداليه لكون الوصف مخصصا أى مقيد له بتقليل الاشتراك فى النكرات فانك اذا قلت جاء فى رجل كان لكل فرد دخل فى الرجولية لاشتراك الافراد فى معناه فاذا قلت عالم أخرجت الجاهل فيقل الاشتراك لخروج جنس الجاهل أو يرفع الاحتمال فى المعارف التى لا اشتراك فى استعمالها فاذا قلت جاء فى زيد احتمل أن يكون المراد به فلان أو آخر مما يعرض له الاشتراك فى التسمية فاذا قلت التاجر خرج المحتمل الآخر وإنما قلنا فى المعارف التى لا اشتراك فى استعمالها ليخرج المعرف بلام الجنس والمشار بها الى فرد ما باعتبار عهدة جنسه فان فيه ما يقلل الاشتراك كالنكرة ويدخل فى كلام المصنف النكرة للمشركة كالمين فيقلل اشتراكها بالوصف للقييد فاذا قيل عندى عين جارية فقد قلنا اشتراكها فى مسمايتها بالوصف بالجارية فالنخصيص على ما مر عليه المصنف شامل لما ذكر وأما فى عرف النحو بين فالنخصيص مخصوص بتقليل الاشتراك فى النكرات وأما رفع الاحتمال فى المعارف فهو مخصوص بالتوضيح وينبغى أن يحمل كلامهم على أن المراد بالاشتراك الاشتراك المعنوي وأما لو حملناه على اللفظى دخل اللم المشترك فنخصيص المشترك بالنكرات يكون تحكما وعليه يلزم أن التقيد بنحو الجارية فى المعنى فيما تقدم لا يسمى تخصيصا لاختصاصه بالاشتراك المعنوي ولا توضيحا لاختصاصه

* الثانى أن يقصد تخصيصه بصفة تميزه

بالاحتمال الاحتمال الذى يقتضيه الاشتراك اللفظى والمشارك اللفظى ما وضع لمعنيين فأكثر بأوضاع متعددة كزيد فانه وضع للشخص التاجر والفقير مثلا فنتعه بقولك التاجر رافع لاحتمال الفقيه فتحصل من ذلك أن النخصيص يدخل المعارف والنكرات وأن لتخصيص فردين بتقليل الاشتراك ورفع الاحتمال وهذا اصطلاح البيانين بخلاف النحويين فان النخصيص عندهم تقليل الاشتراك فى النكرات فقط وأما رفع الاحتمال الكائن فى المعارف فيتأله توضيح لا تخصيص ويرد عليهم الوصف فى قولنا عين جارية فلا يصح أن يكون مخصصا لان الاشتراك فيه لفظى ولا موضحا لانه نكرة وأجيب بأن المراد بالاشتراك عند النحاة ما بين المعنوي واللفظى فيكون التمسك فى هذا التمسك من قبيل المخصص لا الموضح وذلك لانه قلل الاشتراك فى عين برفع مقتضى الاشتراك اللفظى وعين معنى واحدا فلم يبق فى عين جارية الا الاشتراك المعنوي بين أفراد ذلك المعنى أعاده القرى

نحو زيد التاجر عندنا أول كونه مدحا له كقولنا جاء زيد العالم حيث يتعين فيه زيد قبل ذكر العالم ونحوه من غيره قوله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم وقوله تعالى هو الخالق الباري المصور أول كونه ذما له كقولنا ذهب زيد الفاسق حيث يتعين فيه زيد قبل ذكر الفاسق ونحوه من غيره قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم

(قوله التخصيص عبارة عن تقليل الاشتراك في التكرات) هذا ظاهر ان كانت النكرة موضوعة للمفهوم الكلي لان المفهوم الكلي فيه اشتراك حقيقة وان كانت موضوعة للفرد المنتشر فالاشتراك من حيث صدق النكرة على كل فرد فرد على سبيل البدل ادلا بتعيين في مفهوم النكرة بحيث يمنع من الاشتراك لان التعيين الذي فيه بمعنى أنه فرد الرجل لا فرد الأثني لا بمعنى أنه معين شخصا للمخاطب قاله يس (قوله الحاصل في المعارف) سواء كانت أعلما أو غيرها ثم ان الاحتمال في المعارف ان كانت مشتركا اشتراكا لفظيا فبالقياس الى معانيه بحسب الأوضاع التعددة فينثني يكون (٣٦٤) الاحتمال ناشئا من اللفظ علما أو غيره فان زيدا اذا كان مشتركا بين أشخاص

وفي عرف النحاة التخصيص عبارة عن تقليل الاشتراك في التكرات والتوضيح عبارة عن رفع الاحتمال الحاصل في المعارف (نحو زيد التاجر عندنا) فان وصفه بالتاجر يرفع احتمال التاجر وغيره (أو) لكون الوصف (مدحا أو ذما نحو جاءني زيد العالم أو الجاهل حيث يتعين للوصف) أعني زيد (قبل ذكره) أي ذكر الوصف

بالمعارف فتأمله فالتخصيص في المعارف (نحو زيد التاجر عندنا) فان وصفه بالتجارة يرفع احتمال التاجر وغيره ومثاله في التكرات ما تقدم وكذا قولنا جاءني رجل صالح فوصف الرجل بالصلاح يرفع دخول غير الصالح (أو) لكون الوصف (مدحا أو ذما نحو جاءني زيد العالم) فيما الوصف فيه للمدح (أو) نحو جاءني زيد (الجاهل) فيما الوصف فيه للذم وانما يكون الوصف للمدح في الأول وللذم في الثاني (حيث يتعين للوصف) وهو زيد فهما قبل ذكره أي ذكر الوصف فيهما ما ذلوا لم يتعين كان لرفع الاحتمال فيكون تخصيصا وما ينبغي أن يعلم أن مرادهم اعادة المدح أو الذم وحده والافلا يخفى

كقولك زيد التاجر عندنا فانك ميزته عن غيره بهذا الوصف وفي هذا المثال نظر لان العلم متميز بنفسه لا يحتمل غير معناه وقد يجاب بأنه قد يعرض له الاشتباه لكونه علما على غيره أيضا أو يفاد انه اذا قصد بوصفه التخصيص يصير منسكرا وشيئا تكبيرا كتكبير الأعلام لكن لو صح هذا لكانت صفة نكرة وليفرض ذلك فيما ذم لم يكن ثم زيد آخر هو تاجر فان كان حينئذ يحتاج الى وصف آخر ومن هذا النوع الفصول المذكورة في الحدود والسبب الأول أعم من الثاني والذي يغلب أن صفة النكرة للتخصيص وصفة المعرفة للبيان * الثالث أن بوصف لمدح أو لذم كقولك زيد العالم أو الجاهل حيث يكون زيد قد فهم المراد منه قبل ذكر الصفة والمصنف قال لكون الوصف مبينا ومخصصا أو مدحا أو ذما وكان ينبغي أن يقول أو مادحا أو ذما أو يقول نبينا أو تخصيصا ونحوه في غير السندي له قوله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم وقوله تعالى هو الخالق الباري المصور ونحوه في الذم فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من

كان محتملا لان يطلق على كل واحد من تلك الأشخاص لكونه موضوعا بازاء خصوصية كل منها وليس هنا معنى كلي يحتمل أن يتحقق في ضمن كل منها الا أن يؤول زيد بسمى زيد فيكون حينئذ في حكم التكرات وكذا احتمال سائر المعارف من أسماء الاشارة والموصولات وغيرها ناشئ من اللفظ فان المعرفة بلام العهد الخارجي كالرجل وكذا اسم الاشارة والموصول يصلح لان يطلق على كل فرد من المفردات الخارجية والشارية بها وما حكم عليه بالصلة اما لانه موضوع بازاء تلك الافراد وضعا عاما واما لانه موضوع لمعنى كلي

يستعمل في جزئياته وأيا ما كان فالاحتمال ناشئ من اللفظ وان لم يكن بأوضاع ثم ان ما ذكره الشارح لا يتأتى في المعرفة بلام الجنس لان مدلوله الجنس وفيه الاشتراك لصدقه على كثير من فوصفه لا يوضحه بل يخصه كالتكرات ولا في المعرفة بلام العهد الذهني لصدقه على كثير من على سبيل البدل فوصفه لا يوضحه أيضا بل يخصه فلعل مرادهم بالمعارف ما عدا هذين قاله سم وعبرة اليعقوبي رفع الاحتمال في المعارف التي لا اشتراك في استعمالها ليخرج المعرفة بلام الجنس والشارية بها الى فرد ما باعتبار عهدية جنسه فان فيها تقليل الاشتراك كالتكرة (قوله أول كونه الوصف مدحا أو ذما) أي مادحا أو ذما أو ذما مدح أو ذم وأنه جعل الوصف مدحا أو ذما مبالغة (قوله حيث يتعين الموصوف قبل ذكره) أي اذا كان يتعين الخ فالحيثية للتقيد والتعيين إما لكونه لا شريك له في ذلك الاسم أول كونه المخاطب يعرفه بعينه قبل ذكر الوصف

الشيطان

أولكونه تأكيده كقولك أمس الدابر كان يوماً عظيماً أولكونه بياناً له كقوله تعالى لاتتخذوا الهين اثنين إنما هو إله واحد قال الزمخشري الاسم الحامل لمعنى الافراد والتثنية دال على شيئين على الجنسية والعدد المخصوص فإذا أرادت الدلالة على أن المعنى به منها والذي يساق له الحديث هو العدد شفع بما يؤكده فدل به على القصد اليه والعناية به ألا ترى أنك لو قلت إنما هو إله ولم تؤكده بواحد لم يحسن وخيل أنك تثبت الالهية لا الوجدانية

(قوله لكان الوصف مخصصاً) فيه نظر لأنه يقتضى أن الموصوف إذا لم يتعين قبل ذكر الوصف وجب في الوصف أن يكون مخصصاً مع أنه ليس كذلك بل يصح أن يكون للذم أو الذم أيضاً بحسب قصد التكلم وأجيب بأن المراد أن الظاهر منه ذلك عند عدم التعيين وإن صح أن يراد منه الذم أو الذم (قوله أولكونه تأكيده) ليس المراد التوكيد الاصطلاحى لا اللفظى ولا المعنوى بل أراد به المقرر وذلك فيما إذا كان للسند اليه متضمناً لمعنى ذلك الوصف فيكون ذلك الوصف مؤكداً ومقرراً لذلك السند اليه (قوله أمس الدابر الخ) أمس مبتدأ مبنى على الكسر والدابر نعت مؤكده مرفوع نظر للحل وجملة كان خبره (٣٦٥) قوله ما يدل على الدبور) أى الضى

فوصفه بالدابر تأكيدهم ان كان الامر الواقع فى الامس مما يسر فالغرض من ذلك التأكيد التأسف على ذلك الوصف أعنى الدبور والضى وتبني بقائه وانه ليته مادبر وان كان الواقع فيه مما يكدر كان الغرض من ذكره الاشارة الى الفرح بدبور ومضيه والحاصل أن الوصف بالدبور ونحوه مما هو مؤكداً إنما يكون من البلاغة اذا كان لا مراً اقتضاه للقيام كالاغراض للذكورة والا لم يكن من البلاغة فى شىء كذا ذكره شيخنا الحنفى (قوله لبيان للقصد) أى من السند اليه وقوله وتفسيره عطف تفسيراً فأد

والالسان الوصف مخصصاً (أو) لكونه (تأكيده) نحو أمس الدابر كان يوماً عظيماً) فان لفظ الامس ما يدل على الدبور وقد يكون الوصف لبيان القصد وتفسيره

ان العلم والجهل يفيدان الذم والذم ولومع التخصيص حيث لا يتعين للموصوف أيضاً (أولكونه) أى الوصف (تأكيده) باعتبار اعادة موصوفه معناه لا تأكيده اصطلاحياً (نحو أمس الدابر كان يوماً عظيماً) لان لفظ الامس يدل على الدبور والضى لمناه ووصفه بالدبور اقتضاه المقام كأن يشار به الى تذكيره تبنى بقائه والتأسف على مضيه ان كان مافيه محبوباً واولاً ليته مادبراً وتذكيره نعمة الشكر على مضيه وتذكيره مدح الصبر والتحرير عليه لافناء العوارض ان كان مافيه غير محبوب وأما ان لم تكن نكتة فى ذلك التأكيد لم يكن من البلاغة فى شىء فافهم وقد يكون المقصود من الوصف بيان بعض الاحتمال فى الموصوف وتفسير بعض ما يراد الا على وجه التخصيص بتقليل الاشتراك ولا على وجه التفسير لحقيقة الموصوف بأجزائها اولاً وازمها للجهل به كما تقدم بل على وجه يبين بعض احتمالات الاستعمال وهو الذى فيه عموم لا خصوص فاذا كان اللفظ قد يستعمل عرفاً فى معنى جاز أن يوصف

الشیطان الرحیم ﴿ الرابع ﴾ أن يفيد التأكيد كقولك أمس الدابر كان يوماً عظيماً ويمكن أن يكون منه من غير باب السند اليه ولا طائر يطير بجناحيه قال السكاكى ذكر لان القصد الى الجنس قال الزمخشري معناه زيادة التعميم والاحاطة وهو قريب من كلام السكاكى وكأنه يريد بزيادة التعميم قوة العموم لا تكثير افراد العام ما قوله تعالى وقال الله لاتتخذوا الهين اثنين فقال الزمخشري الاسم الحامل لمعنى الافراد والتثنية دال على شيئين على الجنسية والعدد المخصوص فاذا أرادت الدلالة على ان المعنى به منهما والذي يساق له الحديث هو العدد شفع بما يؤكده فدل به على القصد اليه والعناية به ألا ترى أنك لو قلت إنما هو إله ولم تؤكده بواحد لم يحسن وخيل أنك تثبت الالهية لا الوجدانية قلت

به أن المراد ببيان القصد افراده وتبميزه عن غيره ثم ان كلام الشارح يقتضى أن الوصف للبيان المقصود معياراً للوصف المؤكداً والوصف الكاشف والوصف المخصص مع أن كلا منها أتى به لبيان القصد وتفسيره فيحتاج الى الفرق بين الامور الاربعة فالفرق بينه وبين الوصف المؤكداً للمؤكداً لا يلاحظ فيه بيان المقصود الاصلى بل الملاحظ فيه مجرد التوكيد والتقوية فيبيان المقصود به حاصل غير مقصود بخلاف هذا الوصف فان الملاحظ فيه بيان المقصود والفرق بينه وبين الكاشف أن الغرض هنا بيان أحد المحتملين للفظ والاحتمالاته بأن يحتل اللفظ معنيين فأكثر فيؤتى بالوصف لبيان المراد من تلك المحتملات كما فى المثال لاحتمالها الفرد والجنس بخلاف الوصف الكاشف فان المقصود به ايضاح المعنى لا بيان أحد المحتملات والفرق بينه وبين المخصص أن الغرض من المبين للقصد بيان أحد احتمالات اللفظ ورفع غيره من محتملاته والغرض من المخصص بيان أحد افراد المعنى ورفع غيره من الافراد فاذا قلت رجل تاجر عندنا انرفع بالوصف الفقيه مثلاً وهو أحد افراد معنى الرجل فانه موضوع للذكر البالغ وهو أمر كل من تحت افراد الفقيه أحدها

وأما قوله تعالى وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه فقال السكاكي شفع دابة في الأرض وطار يطير بجناحيه لبيان أن القصد بهما إلى الجنسين وقال الزمخشري معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة كأنه قيل وما من دابة قط في جميع الأرضين السبع وما من طائر قط في جوار السما من جميع ما يطير بجناحيه * واعلم أن الجملة قد تقع صفة للسكره وشرطها أن تكون خبرية لأنها في المعنى حكم على صاحبها كالجبر فلم يستقم أن تكون انشائية مثله وقال السكاكي لأنه يجب أن يكون للتكلم يعلم تحقق الوصف الموصوف لأن الوصف إنما يوثق به ليميز به الموصوف بمساعدته وتمييز التكلم شيئا من شيء بما لا يعرفه محال فإلا يكون عنده محققا للموصوف بمنع أن يجعله وصفه بحكم عكس النقيض ومضمون الجملة الطلبية كذلك لأن الطلب يقتضي مطلوبا غير متحقق لامتناع طلب الحاصل فلا يقع شيء منها صفة لشيء والتعليل الأول أعم لأن الجملة الانشائية قد لا تكون طلبية كقولنا نعم الرجل زيد وبئس صاحب عمرو وربما يقوم بكرم وكم غلام ملكك وعسى أن يجسى بشر وما أحسن خالدا وسيع العقود نحو بعث واشتريت فان هذه كلها انشائية وليس شيء منها بطلي ولا امتناع وقوع الانشائية صفة أو خبرا قيل في قوله * جاءه وابتدق هل رأيت الذئب قط * تقريره جاءه وابتدق مقول عنده هذا القول أي ابتدق يحمل رائيته أن يقول لمن يريد وصفه هل رأيت الذئب قط فهو مثله في اللون لا يراده في خيال الراي لون الذئب لورقته وفي مثل قولنا زيد (٣٦٦) اضر به أولا تضربه مقول في حقه اضر به أولا تضربه

كقوله تعالى وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه حيث وصف دابة وطائرا بما هو من خواص الجنس لبيان أن القصد منهما إلى الجنس دون الفرد وهذا الاعتبار

بوصف لبيان أن المراد منه غير ما يراد به عرفا من مخصوص فيفيد أن المعنى عام فلا يكون هذا الكلام تكرارا مع ما تقدم وذلك كقوله تعالى وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه فان التكرار في سياق النفي للعموم لكن العموم ربما يكون عرفيا فيختص بما يراد به عرفا فلو لم يوصف الطائر والدابة بوصف جنسيهما فلربما فهم أن المراد الدابة والطائر البلديين العرفيين لأن عموم العرف بحسب ما يتفاهم فيه وهو ما يجري في البلد والزمان فلما ووصف كل منهما بوصف جنسه أفاد في الأول أن المراد بالدابة جنس الدابة لوصفها بوصف الجنس الذي هو الكون على الأرض عرفية كانت أو غيرها وأفاد الثاني

قوله التوكيد لا يعني الاصطلاح الذي هو أحد التوابع بل يعني المعنوي اللغوي ولعله يريد أنه نعم مؤكدا مثل نعجة واحدة والسكاكي جعل اثنين عطف بيان وفيه نظر لأن عطف البيان كالصفة فإذا امتنع أن يكون أحدهما كاشفا لهذا المعنى امتنع الآخر ومن جهة أن عطف البيان غالبا لا يكون إلا عن معرفة والمهين نكرة ولأن اثنين ليس أشهر من المهين وعطف البيان عند الجمهور يكون غالبا أشهر الآن يقال هو أشهر في العدد من التثنية ولأن عطف البيان لا يكون إلا معرفة على قول مشهور وسيأتي الكلام على ذلك إن شاء الله وقد بقي من أسباب الوصف أمور ذكرها في التسهيل منها الترحم مثل زيد للسكين وهو قريب من معنى النعم والمدح وكذلك الإبهام مثل تصدقت صدقة كبيرة أو صغيرة وفيه نظر

ان قلت التعت المخصص كما يرفع به أحد أفراد المعنى الواحد يبين به أحد محتملات اللفظ ويرفع به غيره من محتملاته كما في زيد التاجر عندنا فيلزم أن يكون الوصف المبين المقصود أحد قسمي المخصص قلت رفع المخصص للاحتمال مخصوص بالمعارف والوصف المبين المقصود إنما يكون للتكرار وحينئذ فاللازم المذكور ممنوع (قوله وما من دابة في الأرض) أي سواكم بقرينة قوله أمثالكم لأن المائل غير المائل أفاده في الأطول

(قوله حيث وصف) أي لأنه وصف الخ فهذا علة لكون التعت هنا مبينا المقصود من السند إليه وبيان ما ذكره الشارح لأن التكرار في سياق النفي تفيد العموم والاستفراق لاسيما إذا افتردت بمن الزائدة لسكن يجوز أن يراد هنا الاستفراق العرفي بأن يراد دواب أرض واحدة وطيور جو واحد فذكر الوصف المخصص بالجنس دون المخصص بطائفة لينبه على أن المراد دواب أي أرض كانت من الأرضين السبع وطيور أي جو كان فقد أفاد الوصف بهذا الاعتبار زيادة التعميم وأن المراد الاستفراق الحقيقي فيتناول كل دابة من دواب الأرضين السبع وكل طائر من طيور الآفاق والأقطار المختلفة (قوله بما هو من خواص الجنس) أي وهو الكون في الأرض بالنظر لدابة والطيران بالجناحين بالنظر لطائر فان هذا نسبه إلى جميع أفراد الجنس على السواء ولا يختص به فرد (قوله إلى الجنس) أي متوجه إلى الجنس فهو متعلق بمحذوف والمراد متوجه إلى الجنس للتحقق في كل فرد (قوله دون الفرد) فيه أن الفرد هنا ليس بمحتمل أصلا حتى يحتاج لنفيه بل المحتمل طائفة من الدواب وطائفة من الطير فكان الأولى أن يقول دون طائفة من الأفراد مخصوصة وأجيب بأن مراده بالفرد مطلق العدد الذي يقارنه الاستفراق العرفي (قوله وهذا الاعتبار) أي اعتبار أن الوصف لبيان أن القصد إلى الجنس

(قوله أفادهذا الوصف زيادة الخ) أي بحسب تحقق الجنس في جميع الأفراد فلا تنافي بين قصد الجنس وإفادة التعميم الذي في الأفراد (قوله زيادة التعميم) أي وأما أصل التعميم والاحاطة فخاصل من وقوع النكرة في سياق النفي مقرونة بمن وقصد الشارح بهذا الكلام أعني قوله وبهذا الاعتبار الخ بيان أن ما آل توجيه صاحب الكشاف للاتبان بالوصف في الآية وتوجيه السكاكي واحداً وان اختلفا ذانا وتوضيح ذلك أنه اختلف كلام الكشاف والفتاح في تقرير الآية الكريمة وبيان معنى زيادة قوله في الأرض ويطير بجناحيه فقال في الكشاف معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة كأنه قيل وما من دابة قط في جميع الأرضين السبع وما من طائر قط في جوار السماء من جميع ما يطير بجناحيه الأمم أمثالكم محفوظة أحوالها غير مهمل أمرها وبيان ذلك ان النكرة في سياق النفي تفيد العموم لكن يجوز أن يراد به هنادواب أرض واحدة وطيور جو واحدة فيكون الاستغراق عرفياً يتناول من الأفراد ماهو المتعارف فذكر وصف يستوى نسبتة الى جميع دواب أي أرض كانت وطيور أي جو كان فيكون الاستغراق حقيقياً يتناول كل دابة من دواب الأرضين السبع وكل طائر من طيور جميع الآفاق فقد أفاد ذكرهما زيادة التعميم والاحاطة بسبب تعيين كون الاستغراق حقيقياً وقال في الفتاح ذكر في الأرض مع دابة و يطير بجناحيه مع طائر لبيان أن المقصد من لفظ (٣٦٧) دابة ولفظ طائر إنما هو الى الجنسين

وتقريرهما وتوجيه ذلك أن اسم الجنس حامل لمعنى الجنسية والفردية فإذا أضيف إليه ماهو من خواص الجنس علم أن القصد به الى الجنس وذلك كالدابة والطائر في الآية المذكورة فإنه لما أضيف إليه ماهو من خواص الجنس تعين أن القصد إنما هو الى الجنس وتقريره فيفيد عموم كل فرد بصدق عليه الجنس دون الفرد وليس القصد الى الجنس مع الوحدة ولا خفاء أن مؤدى كلامهما مختلف

أفادهذا الوصف زيادة التعميم والاحاطة (وأما توكيده) أي توكيد السند اليه (فللتقرير) أي تقرير السند اليه

أن المراد بالطائر جنس الطائر لوصفه بوصف الجنس الذي هو مطلق الطيران بالجناح متعارفاً كان أولاً ولهذا أفاد الوصف فيهما مزمعاً بدعوى فليفهم ليعين الفرق بين هذا وبين ما تقدم (وأما توكيده فللتقرير) أي توكيد السند اليه يكون لأغراض منها التقرير لئلا يندفع اليه إذا اقتضى المقام ذلك ومعنى تقريره جعله في ذهن السامع مقررًا وذلك حيث يخاف للتسكّم أن يكون السامع غافلاً عن سماعه أولاً فيكرره ليمعنه ثانياً فيتقرر ويبلغ الحكم الى السامع كما أراد بذلك حيث يخاف بد سماعه أن يحمله على غير معناه غلطاً أو تجوزاً فيقال مثلاً جاء في زبد زبد دفعا لحد الحذر بن والثاني منهما ولو كان يستلزمه دفع توهم التجوز لكن قد يكون الذي خطر في بال التسكّم وراه مناسباً للمقام

لان الإبهام حاصل قبل الوصف وكذلك التعميم مثل أكرم الناس الرجال والنساء وفيه نظر لان التعميم حاصل قبل الوصف ولهذا أهمل المصنف ذلك كله وان ذكره الناس قبله ص (وأما توكيده الخ) ش من تعلقات السند اليه أن يؤكد ذلك لاحد أسباب الأول ارادة التقرير نحو وقت أنت وأنت قت وسياً في في باب تقديم الفعل أو تأخيره ان شاء الله تعالى وبهذين التالين مثل المصنف وفيه نظر لان كلامه في التأكيد الذي هو من التوابع وهذان التالان ليسا كذلك وقد اعترض هو على السكاكي

لان صاحب الكشاف جعل الوصف من أول الأمر لتعميم والسكاكي جعله لبيان الجنس وتقريره الا أن المال واحد وهو افادة زيادة التعميم والاحاطة وذلك لانه على تقدير حمله على بيان الجنس وتقريره كما قال السكاكي يكون الاستغراق بسبب وقوع النكرة في سياق النفي وشهادة من الاستغرافية عليه ويكون معنى الآية حينئذ وما من جنس دابة من أجناس الدواب ولا جنس طائر من أجناس الطيور الا أمم أمثالكم لكن يجوز أن يراد بها ماهو للتفاهم في العرف من دابة وهي ذوات القوائم الأربعة ومن طائر الطيور التي يمتدونها الناس ويمتدونها كالطائر الذي يصيد مثلاً ولفظة من الاستغرافية وان دلت على استغراق الجنس لكن لا ترفع الوهم بالسكاكية لجواز أن يراد الاستغراق العرفي فذكر في الأرض و يطير بجناحيه وان كان لبيان أن القصد إنما هو الى الجنس وتقريرهما لكنه لا ينافي زيادة التعميم والاحاطة على التعميم اللغاد من من الاستغرافية فقد ظهر لك أن ما آل الكلامين واحداً الى هذا أشار الشارح بقوله وبهذا الاعتبار أفاد الوصف زيادة التعميم والاحاطة وليس مراده بيان أن كلامهما متحد أفاده القرى بقى شيء آخر وهو أن تلك النكرة الواقعة في سياق النفي ان قلنا المراد منها كل فرد فكيف قال صاحب الكشاف أو كل نوع نوع على ما قاله صاحب الفتاح فلا يصح الاخبار عنها بقوله أمم أمثالكم لان كل فرد لا يكون أمماً وكذا كل نوع لا يكون أمماً لان كل نوع أمة واحدة لا أمم وأجيب بأن النكرة هنا محمولة على المجموع أي مجموع الأفراد والأنواع من حيث هو مجموع وان كان خلاف الظاهر بقريته

الخبر (قوله أي تحقيق مفهومه) أي وليس المراد بتقريره ذكره أولاً ثم ذكر ما يقرر به ويثبتته فإن هذا شامل لنحو أناسيت في حاجتك وهو غير مراد هنا ثم إن المفهوم عبارة عن المعنى الحقيقي وأما المدلول فهو ما دل عليه اللفظ سواء كان حقيقياً أو مجازياً نحو رمي الأسد نفسه وحينئذ فمفهوم المدلول من عطف العام وأتى به بعد الخاص إشارة إلى أنه المراد (قوله أعني الخ) لما كان توهم من قوله تحقيق مفهومه جمل المفهوم محققاً وثابتاً بنفسه بازالة الحفاء عنه وهذا غير مراد بين الشارح المراد بقوله أعني الخ ومحط العناية قوله بحيث الخ وحاصله أن المراد بتحقيق مفهومه ازالة احتمال الغير بأن يجعل ذلك المفهوم محققاً وثابتاً في ذهن السامع بحيث لا يظن السامع أن المراد من ذلك اللفظ غيره كذا قرر شيخنا المدوني (قوله أعني جملة) أي جعل ذلك المفهوم وقوله مستقراً أي قاراً في ذهن السامع وقوله محققاً ثابتاً بما بين لما قبله (قوله لا يظن) أي السامع وقوله به أي منه أو بدله والمراد بالظن ما يشتمل التوهم (قوله اذا ظن) أي يقال ذلك اذا ظن الخ فهو ظرف المحذوف (قوله عن سماع لفظ للسنداليه) أي لشاغل شغل سمعه (قوله أو عن جملة على معناه) أي أو ظن المتكلم غفلة السامع عن حمل المتكلم له على معناه أو عن حمل السامع له على معناه الحقيقي لوجود مانع من فهم المعنى ففاعل الحمل اما المتكلم أو السامع مثلاً اذا قلت جاء أسد وظننت أن السامع غفل عن كونك حملته على معناه الحقيقي بأن ظن أو اعتقد أنك حملته على خلافه قلت ثانياً أسد فتفيد أنه مرادك به الحيوان المفترس (٣٦٨) لا الرجل الشجاع وكذا اذا ظننت أن السامع غفل عن جملة على معناه الحقيقي فتقول له

أي تحقيق مفهومه ومدلوله أعني جملة مستقراً محققاً ثابتاً بحيث لا يظن به غيره نحو جاء في زيد بن زيد اذا ظن المتكلم غفلة السامع عن سماع لفظ السنداليه أو عن جملة على معناه وقيل المراد تقرير الحكم تحقيق معنى السنداليه بدفع ما ينافيه في الجملة وقد يكون نفس دفع توهم المجاز لأنه هو الذي اتخذ منه حذره بالخصوص وأما حمل التقرير على تقرير الحكم كما في نحو أنا عرفت فإن السنداليه ذكر أولاً وثانياً فأسند الفعل اليه مبتدأ واليه فاعلاً لجملة فيه تأ كيد الحكم وتقريره بالاسناد مرتين على ما سيبيح فلا يصح في هذا المقام لأن المراد التأكيد الاصطلاحي والتأكد الاصطلاحي لا يفيد الاسناد مرتين حتى يتقرر به الحكم وإنما قلنا ليس قولنا أنا عرفت من التأكيد الاصطلاحي للعلم الضروري بأن الفاعل لا يكون تأ كيداً للابتداء ولو اتحد مصدر وقهما وكذا لا يصح جملة على تقرير المحكوم عليه نحو أناسيت في حاجتك وحدي حيث أريد الرد على من توهم أن معك مشارك في السمي أو لا غيري حيث أريد الرد على من زعم أن السامع غيرك لأن في الأول تقرير أن السنداليه الثابت له الحكم هو المتكلم منفرداً لا مشارك له في الحكم وفي الثاني تقرير أن الثابت له الحكم هو هو لا غيره وإنما قلنا لا يصح لعدم كونه من التأكيد الاصطلاحي بنحو ذلك في كل رجل عارف به الثاني دفع توهم المجاز نحو جاء يد نفسه فانه ينبغي أن يكون جاء غلامه كذا قالوه وفيه نظر أو السهو وكقولك جاء يد يد لانه ينبغي السهو وعدم الشمول نحو أخذت المال كله ينبغي التجوز بالتحصيل أن يكون المراد به البعض كذا قالوه **قلت** وفيه نظر لان ذلك قد لا يصرفه عن التجوز بالتحصيل وغيره الأثرى إلى قوله فأحرموا كلهم إلا بوق تادة لم يهرم كيف دخله اختصاص

ثانياً أسد فتفيد أن المراد الحيوان المفترس وتقرر عنده وقوله أو عن جملة على معناه لا يخفى أن هذا الغرض كما يؤدي بالتأكد اللفظي يؤدي بالمعنوي كما يفيد كلام الشارح في انطول فان قلت اذا كان المراد بالتقرير ما ذكر كان عين قول الصنف الآتي أو دفع توهم التجوز اذا المتكلم إنما يأتي بالتوكيد بدفع توهم التجوز اذا ظن غفلة السامع عن جملة على معناه الحقيقي فقد يجاب بأن المراد هنا غفلة السامع عن التوجه إلى ما يراد

به حقيقة أو مجازياً بأن ظن المتكلم أن السامع لم يحمله على معنى أصلاً أو يحمله على معنى غلطاً والمراد بما يأتي غفلة السامع مع عن جملة على معناه الحقيقي بأن يحمله على معناه المجازي فتأمل أو يقال فرق بين قصد التقرير المجرى عن ملاحظة دفع التوهم وبين قصد دفع التوهم فالأول المقصود منه أولاً وبالذات التقرير ودفع التوهم وان كان حاصله لكن من غير قصد والثاني بالعكس أي المقصود منه أولاً وبالذات دفع التوهم والتقرير حاصل من غير قصد وفرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد (قوله وقيل المراد الخ) هذا مقابل لقوله أي تقرير السنداليه وحاصله أن الشارح يقول ان مراد الصنف بقوله فلان تقرير أي تقرير السنداليه فقط وهذا القول يقول ليس مراد الصنف تقرير السنداليه فقط بل تقرير الحكم أو المحكوم عليه الذي هو السنداليه ومثل لتقرير الحكم بأن عرفت ومثل لتقرير المحكوم عليه بقوله أناسيت في حاجتك وحدي أو لا غيري فرد عليه الشارح بالنظر للثاني الأول بأن تأ كيد السنداليه لا يفيد تقرير الحكم وتقرير الحكم في أن عرفت إنما حصل من تقديم السنداليه للتضمني لتكرار الاسناد لمن تأ كيد السنداليه بدليل أنه لو كيد السنداليه مع كونه مؤخراً كما في سميت أنا في حاجتك لم يحصل لذلك الحكم تقريره وتوهمه ورد عليه بالنظر للثاني بأن تمثيله غير صحيح لان قولك أناسيت في حاجتك وحدي أو لا غيري ليس هذا من تأ كيد المحكوم عليه لان وحدي ولا غيري تأ كيداً للتحصيل الحاصل من التقديم

فلا اعتراض على هذا القائل بالنظر للشق الثاني أعماهو من حيث المثال (قوله نحو أن عرفت) تقر بالحكم في هذا المثال من حيث تكرر الاسناد وذلك لانه أسند المعرفة التي هي الحكم مرتين للضمير بن الذين هما للتكلم فلما أسندت مرتين فكأنها ذكرت مرتين في اللفظ فحصل لها بذلك تقرير وتثوية وما جاء. تقرير الحكم الا بواسطة تأكيد السند اليه لان الضمير الثاني مؤكد لا لاول (قوله وحدي أولاً غيري) أي فقد أكد المحكوم عليه وهو أنا بوحدي و بلاغيري لاقادة تقريره (قوله لانه) أي ما ذكر من المثال الاخير ليس الخ وهذا رد لقوله أو المحكوم عليه نحو أن عرفت الخ وحاصلها أنا لا نسلم أن أنا عرفت في حاجتك وحدي أو بلاغيري من أنا كيد السند اليه لان وحدي حال ولاغيري عطف على السند اليه وليس من التأكيد الاصطلاحي كما هو الراء على أن لا نسلم أن المراد بالنا كيدنا ما هو أعم من الاصطلاحى فلانسلم وجودنا كيد السند اليه في المثالين بل للوجود فيهما تأكيد التخصيص استفاد من التقديم للسند اليه للرد على المخالف وزعمه أن معك مشاركا في العي أو أن الساعى غيرك و يسمى الاول قصر أفراد والتساقى قصر قلب فالجواب أن حمل هذا البعض التقرير على تقرير المحكوم عليه صحيح لكن تمثله لنا كيد (٣٦٩) السند اليه للتفيد لتقريره بأنا عرفت في حاجتك

وحدي غير صحيح (قوله) وأنا كيد السند اليه (لا يكون الخ) هذا رد لقوله المراد بالتقرير تقرير الحكم وحاصلها أنا لا نسلم أن أنا كيد السند اليه يفيد تقرير الحكم لان تقرير الحكم في نحو أن عرفت أعماهو من تقديم السند اليه المستدعي لتكرير الاسناد لان تأكيد السند اليه والاما اختلاف الحال بتقديم السند اليه وتأخيرها مع أنه لو أخرج فقيل عرفت وأنا عرفت أنت لم يفد تقرير الحكم بل تقرير المحكوم عليه بالاجماع فظهر من هذا أن تأكيد السند اليه لا يكون لتقريره نفسه وانه لا يصح أن يمثل

نحو أن عرفت أو المحكوم عليه نحو أن عرفت في حاجتك وحدي أو بلاغيري وفيه نظر لانه ليس من أنا كيد السند اليه في شيء وأنا كيد السند اليه لا يكون لتقرير الحكم قط وسيصرح بالصف بهذا أيضا لان وحدي حال ولاغيري عطف مع أنه لا يسلم وجودنا كيد السند اليه في الوجهين بل أنا كيد التخصيص الذي استفاد من التقديم للرد على المخاطب وزعم المشاركة أو التثنية و يسمى الاول قصر أفراد والتساقى قصر قلب على ما يأتي ان شاء الله تعالى فالجواب أن أنا كيد الحكم كافي أن عرفت ليس من أنا كيد السند اليه قطا فان أنا كيد السند اليه لا يقرر الحكم أصلا واما للقرره تقديم السند اليه على الفعل ليفيد الاسناد مرتين كما يأتي في كلام الصنف وأنا كيد بوحدي ولاغيري ليس من التأكيد الاصطلاحى ومع ذلك فهو مؤيد أنا كيد التخصيص لاننا كيد السند اليه فليفهم

مع أنا كيد وكذا ذلك فجدد الاثنية كلهم ان كان الاستثناء متصلا وان تحيل في جوابه أن التأكيد مقدر حصوله بعد الاخراج فالقوله كذا أعماهو غير المخرج ورد بنحو قوله تعالى ولقد آتيناكها والاستغراق فيه متعذر لان آياتنا لله تعالى لا تنهاى ويبدأن كتبت ذلك بحما رأيت من قوله قال الامام في البرهان ومازل فيه الناقلون عن الاشعري ومتبعيه أن صيغة العموم مع القرائن تبقى مترددة وهذا وان صح يحمل على نواحي العموم كالصبيغ أو كذا اه فقد صرح بأن التأكيد لا يرفع احتمال الخصوص لكن وجدت ما يفيد لما قالوه وهو قوله تعالى يقولون هل لنا من الامر من شيء قل ان الامر كله لله في قراءة من نصب كانه لولم يعينه له عموم لما قبل هل لنا من الامر من شيء وهذا يدخل في المجاز لان التخصيص مجاز قال السكاكي ومنه كل رجل عارف وكل انسان حيوان ورد عليه في الايضاح بأن كل هذه لتأسيس لا لتأكيد فانها مفيدة للشمول بخلافها في قام الناس كلهم من العموم مستفاد من غيرها فلذلك أفادت التأكيد وهذا الذي قاله صحيح الا أن كلام السكاكي له بشير الى ما قلناه من أن لفظ كل وان أكدت لكنها لا تنفي ارادة التخصيص بل تبعده لانها صريحة في العموم بخلاف لفظ الناس

(٤٧ - شروح التلخيص - اول) أنا كيد السند اليه بقولك أنا عرفت في حاجتك وحدي ولاغيري بل يمثل له بما قاله الشارح * واعلم أن هذا الرديني على أن التأكيد كيدنا بالمعنى الاعم من الاصطلاحى بأن أريد به مطلق أنا كيد السند اليه الداخل فيه نحو أن عرفت لكن يلزم منه أن يكون في قوله وسيصرح الصنف بهذا مسامحة لان الصنف انما صرح به في التأكيد الاصطلاحى الا أن يقال انه يعلم من غيره فالمراد أنه سيصرح بما يعلم منه هذا (قوله لا يكون لتقرير الحكم قط) اعترض بأن قط ظرف للماضى لما مستقبل بخلاف عوض فانها ظرف للمستقبل وحينئذ فلا يعمل في عوض الافضل مستقبل وفي قط الماضى وقولهم لا كلمه قط عدوه من الخطأ لما فيه من التناقض لان قط طرف للماضى من الزمان فلا يصح عمل المستقبل فيه وحينئذ فقوله الشارح لا يكون لتقرير الحكم قط لحن ورده ابن جماعة بأن غاية ما فيه استعمال اللفظ في غير ما وضعه فيكون مجازا قال الشيخ يس وفيه نظر ولعل وجه النظر أن حمل كون استعمال اللفظ في غير ما وضعه جائزا اذا لم يخالف استعمال العرب والافلا يجوز فان كان هذا مراده فيقال له الحق أن المجاز

لا يشترط سماع شخصه بل سماع النوع كاف فتأمل قرر شيخنا العدوى عليه سبحانه الرحمة والرضوان (قوله أول دفع توهم التجوز) أي أول دفع توهم السامع أن التسكلم تجوز في الكلام وإنما عدل عن الظن إلى التوهم لأن ذكر السند إليه لا يوجب ظن التجوز أو غيره غاية التوهم فإن قلت جعل دفع توهم التجوز ونظيره مقابلاً للتقرير يدل على أنه لا تقرير في هذه الصورة مع أن التأكيد تابع يقرر أمر المتبوع في النسبة أو الشمول فات التقرير وإن كان لازماً للتوكيد الآن القصد إلى مجرد التقرير بمفارق للقصد إلى الأمور المذكورة والمراد بقوله فيما سبق فالتقرير أي فلما عدل إلى مجرد التقرير كما سبق (قوله أي التسكلم بالمجاز) أي التسكلم بالسند إليه على جهة المجاز لأن توكيد السند إليه إنما يدفع توهم التجوز فيه ولا يدفع توهم التجوز في السند وإنما يدفع التجوز فيه توكيده به وإسليم أن المجاز مشترك بين العقلي واللغوي والتأكيد يدفع توهم ارادة كل منهما كما أفاده بعض المحققين بل يدفع توهم ارادة مجاز النقصان أيضاً فقول الشارح أي التسكلم بالمجاز مراده ما هو أعم (قوله أو نفسه أو عينه) أشار إلى أن كلامه التأكيد اللفظي والمعنوي يدفع توهم المجاز (قوله لسلا يتوهم الخ) أي يقال ذلك لدفع توهم الخ أي ويلزم من (٣٧٠) التأكيد لدفع التوهم المذكور تقرير السند إليه أنه حاصل غير

(أول دفع توهم التجوز) أي التسكلم بالمجاز نحو قطع الأص الامير الامير أو نفسه أو عينه لتلا يتوهم أن اسناد القطع إلى الامير مجاز وإنما القاطع بعض غلمانه (أو) لدفع توهم (السهو) نحو جاءني زيد بدلتلا يتوهم الجاني غير زيد وإنما ذكر زيد على سبيل السهو

(أول دفع توهم التجوز) أي يكون التوكيد لدفع توهم السامع أن التسكلم تجوز أي تسكلم بالمجاز فيقول للتكلم مثلاً قطع الأص الامير أو نفسه أو عينه لتلا يتوهم أن القاطع بعض غلمانه وإنما اسناد القطع إلى لفظ الامير مجازاً فاطلاقه على الغلمان من اطلاق السبب الأمر على السبب ولا شك أن دفع توهم التجوز في السند إليه مما يقرر معناه حتى لا يظن به غيره كما تقدم في التقرير ولكن ذكر لما تقدم اختلاف القصد بالاعتبار فيهما وأن الغرض قد يكون هو نفس التقرير لدفع ما ينافيه من الغفلة في السماع أو الخطأ في الحمل وقد يكون دفع خصوص توهم التجوز (و) لدفع توهم (السهو) بأن يخشى التسكلم أن يعتقد السامع أنه إنما ذكر السند إليه سهواً وأن صاحب الحكم غيره فيقول جاءني زيد بدلتلا يتوهم السامع أن الجاني غير زيد وإنما ذكر التسكلم زيداً سهواً فالتقرير في التوهم المذكور في التقرير سهواً عن سماع السند إليه وغفلته عنه والمذكور هنا سهواً والتسكلم في إثبات الحكم لتبر من هوله المؤكدها فكأنه يقول أفادة الناس كلهم العموم كإفادة كل إنسان في القوة وإن كان قابلاً للتخصيص فكأنها العموم المؤكدها يقال إن التأكيد لا يثبت أو يقال أراد أنها تؤكده لانه التكرار على شائع في جنسه وإن أفادت الاستغراق فإن إنساناً دال على قيام رجل فإذا قلت كل إنسان تأكدت الدلالة على الواحد لانها موحودة مع كل فرد من أفرادها التي دل اللفظ عليها أو يريد أن كل هذه أصلها كل الواقعة تأكيدها

مقصود وقوله لتلا يتوهم الخ أي فيكون التأكيد دافعاً لتوهم المجاز العقلي أي أولتلا يتوهم أن المراد بالامير بعض غلمانه مجازاً لغويًا والعلاقة المشابهة في تعلق القطع بكل من حيث إن أحدها أمر والآخر مباشر أو لسلا يتوهم أن في الكلام مجازاً بالحذف لأن التأكيد يدفع توهمه أيضاً ثم إن المراد بدفع التأكيد لتوهم المجاز أضعافه لذلك التوهم والاحتمال لدفعه بالمرة والا لمصح في البلاغة تعدد التأكيدها فتأمل (قوله أول دفع توهم السهو) أي

لكنها

لدفع توهم السامع أن التسكلم سهواً في ذكره بدلتلا (قوله لتلا يتوهم) أي يقال ذلك لدفع

توهم السامع (قوله وإنما ذكر زيد) أي وإنما ذكر التسكلم زيداً سهواً فقول الشارح على سبيل السهو أضافته بيانية ثم انه يؤخذ من هذا المثال والتي قبله أن التوكيد اللفظي يكون لدفع توهم التجوز ولدفع توهم السهو بخلاف المعنوي فإنه يكون لدفع توهم التجوز دون السهو وهو كذلك لأنه إذا قال جاءني زيد بنفسه احتمل أنه أراد أن يقول جاءني عمر ونفسه فسهاً لفظاً بزيد مكان عمرو وبني التوكيد على سهوه بخلاف توهم التجوز فإنه يدفع بزيد كما قال الشارح في الطول وبحث فيه بعض الأفاضل بأن التوكيد المعنوي لما حفظ الكلام عن توهم التجوز كان مبنيًا على مزيد الاحتياط ومبنيًا على التسكلم عن مظنة السهوية وحينئذ فلا يتأتى بناء التوكيد على سهوه ولأنه ينافي ما حقق من أن التأكيده في قولك جاءني الرجلان كلاهما ليس لدفع توهم عدم الشمول لأن التثنية نص فيه بل لدفع توهم أن الجاني واحد منهما والاسناد إليهما وقع سهواً وهذا ما أتركه المصنف لدفع توهم النسيان لعدم الفرق بين السهو والنسيان لغة وجمع في اللفظ بينهما جريا على اصطلاح الحكماء من التفرقة بينهما وجعل السهو اسماً للزوال صورة الشيء عن الإدراك دون المحافظة حتى لا يحتاج في حصولها إلى تحصيل ابتداء بل يكفي الاستحضار والنسيان اسماً للزوال صورة الشيء عن المحافظة والإدراك معا حتى

كقولك عرفت أنا وعرفت أنت وعرف زيد بدأ وعدم الشمول كقوله عرفني الرجلان كلاهما والرجال كاهم السكاكي ومنه كل رجل عارف وكل انسان حيوان وفيه نظر لان كلمة كل تارة تقع تأسيسا وذلك اذا أفادت الشمول من أصله حتى لو لا مكانها لعقل وتارة تقع تأسيسا وكيدا وذلك اذا لم تغد من أصله بل تمنع أن يكون اللفظ للشمول مستعلا في غيره أما الاول فهو أن تكون مضافة الى نسكرة كقوله تعالى كل حزب بما لديهم فرحون وقوله وكل شيء فصلناه تفصيلا وقوله وهم من كل حذب ينسلون وأما الثاني فما عدا ذلك كقوله تعالى فسجد الملائكة باهم وهي في قوله كل رجل عارف وكل انسان حيوان من الاول لا الثاني لانها لو حذفتم منها لم يفهم الشمول أصلا

يحتاج في حصولها الى تحصيل ومعاناة (قوله أو لدفع عدم الشمول الخ) أي لدفع توهم السامع عدم الشمول وليس المراد بكون التوكيد مفيدا للشمول أنه يوجب من أصله وأنه لولا ما يفهم الشمول من اللفظ واللام بسم تأ كيدابل للراد أنه يمنع أن يكون اللفظ للقضي للشمول مستعلا على خلاف ظاهره ومتجاوزا فيه وقوله عدم الشمول أي في السند اليه أو في النسبة أي الاسناد وقد أشار الشارح الى الاول بقوله الا أنك لم تعتد بهم والى الثاني بقوله أو أنك جعلت الخ فيندر ج التجوز العقلي واللفظ في كلامه (قوله لم تعتد بهم) أي وأنت أطلقت القوم على العتبرين منهم من المطلق اسم الكل على البعض (٣٧١) فالجواز للدفع على هذا القوي (قوله أو أنك جعلت

الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل بناء على أنهم في حكم شخص واحد وذلك لتمازهم وتوقف فعل بعضهم على رضا كلهم وحيث كانوا في حكم الشخص الواحد فلا تفاوت في أن ينسب الفعل الي بعضهم أو الى كلهم وحيث لا يكون اسناد الفعل الواقع من البعض للكل مجازا عقليا فليس الاحتمال الاول يكون التأييد دافعا لتوهم المجاز اللغوي وعلى الثاني دافعا لتوهم المجاز العقلي وما

(أو) لدفع توهم (عدم الشمول) نحو جاء في القوم كلهم أو أجمعون للتأثير فيهم لم يجز إلا أنك لم تعتد بهم أو أنك جعلت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل بناء على أنهم في حكم شخص واحد كقولك بنو فلان قتلوا زيدا وانما قتله واحد

وهذا السهو لا يدفعه التأ كيد اللغوي اذ لو قال جاء في زيد بنفسه احتمل أن يكون المراد عمرو نفسه فسها قد كرز يدا مكان عمرو واعلم أن تأ كيد السند اليه بأن يقرر أن الراد باللفظ مدلوله لا غيره مجازا وأنه لا سهو في اطلاقه لاني في كون الاسناد اليه مجازا اذا قيل جاء في زيد بدأ بنفسه للتأثير فيهم أن المراد غير زيد فسها وأن الراد به غلغله مجازا فذكري لي تحقق أن الراد به معناه الحقيقي صح أن يكون الاسناد اليه مجازا لكونه سببا في مجي الغير ولكن هذا المعنى يبعده الاستعمال لاسيما في التأ كيد اللغوي وانما هو احتمال عقلي وانما قلنا كذلك لان التبادر من قولنا جاء في زيد بدأ بنفسه دفع توهم التجوز في اسناد الفعل لغير من هوله لدفع توهم التجوز في اطلاق اللفظ على غير معناه وان كان هو الذي قررنا بدفع توهم التجوز ليطابق ما ذكر من جواز التجوز في الاسناد فافهم (أو) لدفع توهم (عدم الشمول) فيؤ كيد السند اليه بكل وأجمعين وما في معناه لأن المؤ كيدولو كان أصله الدلالة على العموم يجوز أن لكنها قدمت وفيه نظر وان مشى له ذلك في المضافة لجمع في نحو كل الرجال في الدار لا يمشي له في المضافة لمفرد نسكرة مثل كل رجل في الدار لانه ليس أصله رجل كاه في الدار اما لا تمنع تأ كيد النسكرة واما لان

يقال ان الاظهر أن يقال بناء على أن البعض بمنزلة المجموع بدل قوله بناء على أنهم في حكم شخص واحد فاما يناسب المجاز اللغوي وقد ذكره أولا واعترض على الشارح بأن الاول حذف قوله أو أنك جعلت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل لاسميرين * الامر الاول أنه يقتضي أن توهم عدم الشمول في السند دون السند اليه وكلام المصنف انما هو في توهم عدم الشمول في السند اليه فلا معنى لذكره * الامر الثاني أنه يقتضي أن التوكيد بكل واخوانه يدفع توهم المجاز العقلي مع أنه انما يدفع توهم المجاز اللغوي وذلك أنه اذا أر يد باسم الكل البعض كان في الكلام مجاز لغوي من باب اطلاق اسم الكل وارادة البعض واذا أر يد بالفعل للسند الي الكل الفعل السند الي البعض كان في الكلام مجازا عقليا والتوكيد بكل واخوانه انما يدفع المجاز اللغوي دون العقلي لانك اذا قلت جاءني القوم كلهم فهم منه الشمول في آحاد القوم قطعا وان دفع المجاز اللغوي ولا يلزم من ذلك شمولى النسبة لتلك الآحاد لاحتمال أن يكون الفعل المنسوب الى الجميع صادرا عن بعضهم في الواقع وينسب لكل فرد على سبيل المجاز العقلي وقد أجيب عن الامر الاول بأن كلام اللاتن ليس خاصا بتوهم عدم الشمول في السند اليه بل يصح أن يجعل متناولا لتوهم عدم الشمول في النسبة أيضا وقد أشار اليهما الشارح فأشار الى الاول بقوله الا أنك لم تعتد بهم وأشار الى الثاني بقوله أو أنك جعلت الخ فيندر ج التجوز اللغوي والعقلي في كلامه ويندفع كل من التجوزين بذلك التأ كيد وعلى هذا فقول المصنف أولا ولدفع توهم التجوز أي اللغوي أو العقلي مفيد بغير المجاز العقلي واللغوي في الشمول وأجيب عن الامر الثاني بأننا لانسلم أن كل واخوانه لا يؤ كد بها لدفع توهم المجاز العقلي بل يؤكد بها لذلك

براديه البعض مجازا مرسل من اطلاق الكل على البعض لان من لم يصدر منه الحكم في حكم العدم فيتوهم عدم شمول السند اليه في نفس الامر لجميع الافراد في دفع ذلك بأن يقال جاء القوم كلهم أو أجمعون أو براديه الكل على أصله وان كان الحكم انما صدر من البعض فجعل الصادر من البعض كالصادر من الكل لرضاهم به وموافقتهم عليه وتخصيمهم فيه فكانه صدر من الكل كما يقال قتل بوفلان بنى فلان ولو كان القاتل والمقتول واحدا فيتوهم أن الحكم في نفس الأمر لم يشمل الكل وانما أسند الى الكل بهذا التزويل مجازا اسناديا في دفع ذلك التوهم بالكل فيقال قتل أولاد فلان كلهم فلانا فقد علم أن دفع توهم عدم الشمول لا يخلو من دفع توهم التجوز الآن ذلك للتوهم يحتمل أن يكون من المجاز المرسل بالتأويل الاول أو من المجاز في الاسناد بالتأويل الثاني لكن لما كان الغرض نفس دفع توهم عدم الشمول لانفس دفع توهم المجاز ولو كان هو مستند عدم الشمول ذكر التنصيص على أعيان المسائل في قصد البليغ ولا يذهب عنك ما تقدم من أن أمثال هذه الاشياء ولو كانت ذكرت في النحو تفسيرا نذكرها مراعاة مناسبة المقام فافهم وأورد هنا أن التأكيدي بكل يفيد قصد الاحاطة في دلالة اللفظ المثل كدواذا كان المجاز في نسبة الحكم الى ذلك الكل صح مع ذلك التأكيدي فلا يدفع التأكيدي بكل ذلك التجوز فانك اذا قلت كلهم فتمت كذا فاعني حيث أعنتم عليه صح هنا التجوز في النسبة مع وجود

التأكيدي بكل انما يكون لدى اجزاء فاذا أردت بقولك رجل كل في الدار اجزاء الرجل الواحد فهو معنى غير المعنى في قولك كل رجل في الدار ثم قال المصنف ان محل كونها للتأسيس اذا أضيف انكرة مثل كل حزب بما لديهم فرحون ~~قلت~~ وهو يقتضى أنها لو أضيفت لمعرفة لا تكون مؤسسة لفائدة التعميم مثل كل الرجال قام وليس كما قال بل هي للعموم مطلقا في جزئيات ما دخلت عليه ان كان نكرة أو في أجزاءه ان كان معرفة هذا في نحو قولك كل زيد مثلا انما نحو كل الرجال فهل تقول الألف واللام هنا تفيد العموم وكل نأكيدها أو لبيان الحقيقة وكل تأسيس فيه احتمالان ذكرهما الوالدي تصريف له في مسألة كل ثم قال ويمكن أن يقال ان الألف واللام تفيد العموم في مراتب ما دخلت عليه وكل تفيد العموم في أجزاء كل من تلك المراتب فاذا قلت كل الرجال أفادت الالف واللام استغراق كل مرتبة من مراتب جميع الرجال وأفادت كل استغراق الاحاد كما قيل في أجزاء العشرة فيصير لكل منهما معنى وهو أولى من التأكيدي ومن هذا يعلم أنها لا تدخل على المفرد العرف بالالف واللام اذا أريد بكل منهما العموم وقد نص عليه ابن السراج في الاصول ومن هنا كثر دخولها على للضم وقد أدخلوها على ما فيه الالف واللام لفائدة الفائدة فيه والتزام التأكيدي وللضم سالم من ذلك لان مدلوله الجمع فاذا دخلت كل عليه أفادت كل فرد قلت ومن دخولها على الاسم المعرفة مفردا قوله تعالى كل الطعام كان حلال بنى اسرائيل وقوله صلى الله عليه وسلم في سنن الترمذي كل الطلاق واقع الاطلاق المعتوه للغلوب على عقله ~~تنبية~~ المجاز في نحو قام زيد ثلاثة أقسام أحدها في الحدث بأن تكون أطلقت قام وأردت مقدمات القيام الثاني في الزمان بأن تكون أطلقت قام وأردت يقوم في المستقبل الثالث فيهما بأن تطلقه على أنه سيتعاطى أسباب القيام وفي اسناده الى فاعله الخاص المفرد احتمال مجاز رابع وهو أن يكون الاسناد مجازا وفيه ان كان عاما احتمال مجاز خامس وهو أن يكون أريد الخصوص فالمجازات الثلاثة الاول لا يدفعها التأكيدي بالنفس والعين لانهما تأكيديان للفاعل لا لالفعل انما يدفع الاول المصدر المؤكد كما صرح به ابن عصفور وغيره على بحث فيه و يدفع الثاني فيما يظهر الظرف وأما النفس والعين فانما يدفعان الرابع هو المجاز الاسنادي والخامس انما يدفعه كل ونحوها فليحمل كلامه على ذلك فاذا أردت دفع المجازات الخمسة فقل قام الناس كلهم

ولا نسلم أن الشمول في آحاد القوم لا يستلزم شمول النسبة لتلك الآحاد اذا لفظ الشمول لاؤكديها تقتضى أن يكون ما نسب اليه عاما لاجزائه شاملا لها بخلاف قولك جاء كل القوم فانه انما يفيد الاحاطة والشمول في آحاد القوم لا في النسبة أفاده العلامة عبد الحكيم

وأما بيانه وتفسيره فلايضاحه باسم مختص به كقولك قدم صديقك خالد

(قوله وأما بيانه) المراد بالبيان هنا المعنى الصدى أى كشفه وإيضاحه والمراد كشفه بعطف البيان بقرينة المقام فقوله الشارح أى تعقيب المسند اليه بعطف البيان بيان لحاصل المعنى وليس المراد بالبيان فى كلامه المعنى الاسمى أعنى التابع المخصوص لانه لا يعمل الا الأفعال (قوله فلايضاحه الخ) المراد بإيضاحه رفع الاحتمال فيه سواء كان معرفة أو نكرة فلا يلزم كون التابع فيه معرفة لانه على الصحيح يكون فى التكرات نحو من ماء صديد ولعل الايضاح ليس كالتوضيح مخصوصا برفع الاحتمال فى المعرفة ولذا عرف النحاة عطف البيان بأنه تابع غير صفة يوضح متبوعه مع تخصيصهم التوضيح بالمعارف اه بس (قوله مختص به) أى بدلوله (قوله نحو قدم صديقك خالد) اعلم أن كل موصوف أجرى على صفة يحتمل أن يكون عطف بيان وأن يكون بدلا وانما النزاع فى الأحسن منهما فاختر الشارح عطف البيان لان الايضاح له مزيد اختصاص به واختار صاحب الكشاف كونه بدلا لأن فيه تكرير العامل حكما ويتفرع عليه تأكيد النسبة وكان المصنف رجح احتمال كونه عطف بيان فمثل به (قوله ولا يلزم الخ) هذا شروع فى اعتراضات ثلاثة على المصنف فى قوله فلايضاحه الخ والجواب عن كل من الثلاثة أن كلام المصنف مبنى على الغالب (قوله ولا يلزم أن يكون الثانى أوضح) أى كما يدل له قول سيبويه فى ياهنا ذا الجملة ان ذا الجملة عطف بيان مع أن الاشارة أوضح من المضاف لذى الاداة خلافا لظاهر المصنف المقتضى اشتراط كونه أوضح وهذا الاعتراض انما يتوجه على المصنف اذا جمعت الباء فى قوله باسم للتعدي وأما اذا جعلت للسببية فلا يتوجه هذا الاعتراض (قوله لجواز أن يحصل الايضاح من اجتماعهما) (٣٧٣) نحو جاء زيد أبو عبد الله اذا كان كل واحد

من الاسم والكنية مشتركا كما لو كان زيد مشتركا بين أشخاص لم يكن أبى عبد الله منهم الا واحد كذلك الكنية مشتركة بين أشخاص ليس فيهم أحد اسمه بدلا واحدا فمضى ذكر واحد من الاسم والكنية منفردا عن الآخر كان فيه خفاء ويرتفع ذلك الخفاء بذكر الثانى مع الاول ان قلت ان الثانى حينئذ غير مختص بالاول قلت الاختصاص نسبي أى بالنسبة لمن لم يكن به والحال أن اسمه زيد (قوله وقد

(وأما بيانه) أى تعقيب المسند اليه بعطف البيان (فلايضاحه باسم مختص به نحو قدم صديقك خالد) ولا يلزم أن يكون الثانى أوضح لجواز أن يحصل الايضاح من اجتماعهما وقد يكون عطف البيان بغير اسم مختص به كقوله

مدلول كل فتأمله (وأما بيانه) أى وأما ايراد عطف البيان للمسند اليه (فلايضاحه) أى لايضاح المسند اليه (باسم مختص به) أى بالمسند اليه أعنى بمصدوقه سواء كان الايضاح بذات الاسم الثانى أو به مع العبر به أولا ولهذا لا يجب أن يكون الثانى أوضح ولا أخص من الاول بل يجوز أن يثبت الاختصاص والايضاح بمجموعهما فأعرب الثانى منهما عطف بيان (نحو قدم صديقك خالد) فيما يكون الثانى أخص اذا فرض أنه لا يسمى من الاصدقاء بخالد الا واحد فيكون

أنفسهم أمس قياما فيلغى به لذلك ص (وأما بيانه الخ) ش يؤتى بعطف البيان على المسند اليه لقصد ايضاحه باسم مختص به نحو صديقك خالد جاءنى وجعل السكاكى من ذلك لاتخذوا الهين اثنين وفيه نظر لما سبق وأيضاً قد فسر هو عطف البيان بذكر اسم مختص بالمسند اليه واتين ليس مختصا بالهين وابن الحاجب يرى أن اثنين من الهين اثنين صفة وقولك خالد ليس متعينا لعطف البيان لجواز أن يكون بدلا وقوله باسم مختص به معكوس وصوابه باسم مختص به المسند اليه الا أن يجعل الضمير فى مختص للمسند اليه

يكون عطف البيان بغير اسم مختص به) التنى منصب على الاختصاص به أى قد يكون عطف البيان باسم غير مختص به أى وحينئذ فما قاله المصنف ليس على ما ينبغي فهذا اعتراض ثان على المصنف (قوله كقوله والثمن الخ) ليس هذا المثال من بيان المسند اليه فهو مثال لما يحصل به البيان والحال أنه غير مختص بالاول وان كان ذلك الاول غير مسند اليه والواو فى المؤمن واو القسم والمراد بالمؤمن المولى سبحانه وتعالى مأخوذ من الأمان أى والله الذى آمن من العائذات جمع عائذة من المود وهو الاتجاه والطير عطف بيان على العائذات أى والله الذى آمن الطير للنجاة للحرم والسالكنة به لا آمن من الاصطياد والأخذ وقد حصل ادلا يجوز لأحد أخذها بل الركب ان تمسحها ولا تعرض لها والغيل يفتح العين وسكون الباء والسند يفتح السين والنون موضعان فى جانب الحرم فهما الماء والعائذات يحتمل أنه مفعول لمؤمن فيكون منصوبا بالكسرة ويكون الطير تابعا له باعتبار اللفظ وهذا هو الظاهر ويحتمل أن المؤمن مضاف والعائذات مضاف اليه فيكون مجرورا بالكسرة ويكون الطير تابعا له باعتبار المحل لان الاضافة من قبيل اضافة الوصف الى المفعول وجواب القسم ما ان أتيت الخ فى البيت بعده وهو ما ان أتيت بشيء ما أنت تكسره * اذا فلارفت صوتا الى يدى وقوله فلارفت الخ دعاء على نفسه

(قوله بمسحها ركبان مكة) أي الركبان الفاصدون مكة المارون بين الغيل والسند وقوله بمسحها أي بمسح عليها أي بمسحونها من غير ايداء لها ولو بالتغير والا كان المسح حراما (قوله مع أنه ليس اسما مختصا بها) لان العائذات صادق على الطير وغيره مما يعمد بالحرم و يلتجئ اليه من سائر الوحوش والطيور صادق بالعائذ بالحرم وغيره ولكن قد حصل بمجموعهما البيان (قوله وقد يجيء عطف البيان لغير الابضاح) أي خلافا لظاهر المصنف وهذا اعتراض ثالث عليه (قوله للمسح) أي لان فيه اشمارا باعتبار الوضع التركيبي الى كونه محرما فيه القتال والتعرض لمن التجأ اليه (٣٧٤) وان كان هنا مستعملا في معناه العلمي ولذا جعل المجموع عطف بيان فما

والؤمن العائذات الطير بمسحها ❖ ركبان مكة بين الغيل والسند

فان الطير عطف بيان للعائذات مع أنه ليس اسما مختصا بها وقد يجيء عطف البيان لغير الابضاح كما في قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام فيما للناس ذكر صاحب الكشاف أن البيت الحرام عطف بيان للكعبة جى به للمسح لالابضاح كما تحيى الصفة لذلك (وأما الإبدال منه) أي من السند اليه (فلزيادة التقرير)

بيانا للأول ونحو قوله

والؤمن العائذات الطير بمسحها ❖ ركبان مكة بين الغيل والسند

فما يحصل الاختصاص والابضاح بمجموع الأول والثاني فيعرب الثاني بيانا وذلك لان العائذات صادق على الطير وعلى غيره مما يعمد بالحرم ويؤمنه الله تعالى فيه من سائر الوحوش والطيور صادق بالعائذ بالحرم المؤمن وغيره فحصل من مجموعهما البيان وأنه أقسم بالرب الذي آمن الطير التي عذت بحرم الله تعالى حتى لا تخاف فيمسحها الركبان ولا يتعرضون لها بمكروه والغيل والسند موضعان بهما ما بالحرم وهذا المثال ليس من العطف للسند اليه بل هو مثال لاطلاق ما يحصل البيان بمجموعهما وقد يكون عطف البيان للمسح كأنعت كما قيل في قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام ان البيت الحرام عطف بيان للمسح لالبيان لان الكعبة أظهر من نار على علم وإنما كان للمسح لان فيه دلالة على أن هذا البيت موصوف بالحرمه ومنعوت بتعظيم الاحترام والمنع من كل امتهان واتهاك وإنما جعل عطف بيان لان البيت ليس مشتقا ولكن هذا الوجه يناق قولهم في تفسير عطف البيان هو الذي يوضح متبوعه الآن يراد أن ذلك أصله (وأما الإبدال منه فلزيادة التقرير) أي ببدل من السند اليه ليزاد على الغرض الذي يستعمله الكلام تقرير أو لزيادة التي هي التقرير فالإضافة على الأول على أصلها

ص (وأما الإبدال منه الخ) ش الإبدال من السند اليه يكون لزيادة التقرير وعبارته في الابضاح زيادة التقرير والابضاح والظاهر أنه ير بدبه ما صرح به صاحب المفتاح من تكرار الحكم وهذا إنما يصح اذا قلنا أن العامل في البديل فعل مقدر أما اذا قلنا ان العامل فيه هو العامل في المبدل منه فلا تكرار ثم قد يورد عليهما أنه اذا سلمنا أن البديل على نية تكرار العامل وأن المراد بذلك تقدير عامل فالقول حينئذ للحكم فلا تجمل من أحوال السند اليه ويوجب عنه بأن تكرار الحكم لم يحصل الالتقونه بالسند اليه ولزم منه تأكيد النسبة فان قلت قد جعل المصنف كلا من عطف البيان والبديل للتوضيح لانه قال في

قيل انه يجوز أن يكون البيت نعمتا موطئا للحرام كما جعل قرآنا حالاً موطئة لمر يامن ضمير أنزلناه ليس بشيء كما أن جعله بدلا كذلك لانه على نية تكرير العامل وليس المقصود تكرير نسبة الجمل اليه وليست النسبة الى الثاني مقصودا أصليا أفاده عبد الحكيم (قوله لالابضاح) أي لان الكعبة اسم مختص ببيت الله لا يشاركه فيه شيء فان قلت ان النحاة جعلوا عطف البيان بعد المعرفة لالابضاح قلت هذا بالنظر للغالب أو يقال المراد بقوله لالابضاح يعنى التحقيق فلا يناق أنه لالابضاح التقديرى وحينئذ فلا يناق جعل النحاة عطف البيان بعد المعرفة لالابضاح وما يدل لذلك ما ذكره العصام في الاطول من أن الابضاح لازم لعطف البيان الا أنه اما تحقيقى أو

الابضاح

تقديرى وذلك اذا كان المنبوع لابهام فيه نحو الابدال المقوم هو المقوم هو ببيان لعاد مع كونه علما مختصا

بهم لابهام فيه أتى به لدفع الابهام التقديرى اما من تقدير اشتراك الاسم بينهم وبين غيرهم وامام من جواز اطلاق اسمهم على غيرهم لمشاركتهم اياه فيما اشتهروا به من العتو والفساد فان قلت جعل عاد علما على قوم هو مختص بهم يناق قوله تعالى وأنه أهلك عادا الأولى فانه يفيد أنهما عاد ان قلت معنى الأولى أى القدماء أى المتقدمون فى الهلاك بعد هلاك قوم نوح فلا دلالة للآية على التعدد (قوله وأما الإبدال منه) جعله المبدل منه هو المسند اليه بحسب الصورة وان لم يكن الاسناد اليه مقصودا بالعائذ بل المقصود بالذات الاسناد للبديل (قوله فلزيادة التقرير) أي تقرير المسند اليه

(قوله من اضافة المصدر الى المفعول) اعلم أن الزيادة تحيىء مصدر او بمعنى الحاصل بالمصدر وعلى الاول فلاضافة لامية الى الفاعل
أوالى المفعول لان الزيادة لازمة ومتعدية وعلى الثانى فلاضافة بيانية فقوله الشارح من اضافة المصدر الى المفعول أى ان جعلت
الزيادة مصدر زاد وكلام الشارح صادق بأن تكون من اضافة المصدر الى فاعله أو الى مفعوله أى يزيد بتقرير المسند اليه أو يزيد بالتكلم
تقرير المسند اليه ولصدق المفعول بهما عبر به دون المفعول فان قلت جعل (٣٧٥) الاضافة من اضافة المصدر لمفعوله مشكل

وذلك لان التقرير يحصل
بذكر الشئ مرتين والزيادة
تحصل بشئ آخر بعد ذلك

مع أن المسند اليه لم يذكر
مرتين حتى يتقرر ويكون
البديل بعد ذلك لزيادة
التقرير فقلت مراد المصنف
أن البديل يؤتى به لأجل
أن يكون تقرير المسند اليه
أمرا زائدا على شئ وهو
النسبة للبديل المقصودة
وليس المراد أن الابدال
يزيد فى التقرير بأن يكون
التقرير حصل بغيره
وزيادته حصلت بالبديل
والحاصل أن الابدال
يحصل به أمرا زائدا على افادة
النسبة المقصودة وذلك

الأمرا الزائده هو تقرير المسند
اليه (قوله أو من اضافة
البيان) أى ان جعلت
الزيادة بمعنى الحاصل
بالمصدر (قوله أى الزيادة
التي هي التقرير) فيه
أن قولهم للبديل منه فى
نية الطرح والرى والمنظور
له البديل يقتضى أن
البديل منه لم يقرر ولم يحصل
بالبديل تقريره قلت
التقرير حصل من حيث

من اضافة المصدر الى المفعول أو من اضافة البيان أى الزيادة التي هي التقرير وهذا من عادة افتنان
صاحب المفتاح حيث قال فى التأكيد للتقرير وههنا لزيادة التقرير ومع هذا فلا يخلو عن نكته

وهى من اضافة المصدر الى المفعول وعلى الثانى بيانية وعلى كل حال فى الكلام على هذا التقرير
إعناء الى أن المقصود الأسمى من البديل النسبة وقصد التقرير للمسند اليه زيادة على ذلك وللإشارة لهذا
المعنى عبر صاحب المفتاح فى التأكيد بالتقرير وههنا بزيادة التقرير وإنما أفاد التقرير لان مصدوق
البديل والبديل واحد ولو اختلف مفهومهما على ما يأتى ان كان مطابقة وان كان بعضا أو اشتمالا
فقد ذكرنا أولا المعنى كلاً أو اجمالاً ثم ذكر بعضاً أو تفصيلاً ثانياً فتقرر من هذا أن البديل مقصود
بالحكم قيل انه هو المقصود حقيقة والبديل منه واسطة ووصلة له وفيه شئ لانه يلزم أن يكون التقرير
هو الثانى لا الأول الذى هو المسند اليه لان ما أتى به لغيره فهو تابع مقرره لغيره والواقع فى نفس الأمر
العكس فان البديل هو المقرر للبديل منه وجوابه أن المرادان الثانى هو الذى تمت به فائدة الكلام وحصل
به تمام الغرض فصار كأنه المقصود حقيقة حيث لم يتم المراد الا به لانه هو المقصود بالذات حتى يكون
الأول مقرراً له بل هو المقرر للأول ويبدل على ذلك أن الكلام قد يكون بحيث لا يصبح فرض الأول ولا
يتم المعنى الا به وهذا يعلم أن معنى قولهم للبديل منه فى نية الطرح أنه فى نية الطرح عن القصد الذى
يتم به الغرض لأنه مفروض الكلية فان قيل هذا يقتضى أنهما معا مقصودان بالحكم والبديل
يبدل على المعنى المراد بالبديل منه ولا معنى لفصد اثبات الحكم للفظين معناهما واحد لان المحكوم
عليه فى التحقيق هو المعنى كما أن المحكوم به هو المعنى واللفظ واسطة خيئذ ان أراد بالحكم على
الثانى من حيث مفهومه وخصوصه وغلط فى الأول أو نسي فأتى به كان الثانى بدل غلط أو نسيان وان
قصد الأول كان الثانى اضراباً وبداءة قلت قصد الأول والثانى مع توجه عظم القصد الى الثانى لا ينافيه
اتحاد المعنى فقد يكون الغرض التعبير بهما معا ان اقتضى اللقائم اعتبار ما يشعر به كل منهما كأن
يكون الأول علماً اقتضى اللقائم تعيين المعنى به والثانى مضافاً اقتضى اللقائم ما ضمنه من استعطاق أو
ترهيب أو نحو ذلك كقولنا جاءك زيد أخوك أو أتى زيد أخوك والاضراب والبداءة فى مختلفي للمصدوق
متباينى المعنى فالبدل يراعى فيه نسبة الحكم الى المسند اليه بكل من اللفظين والثانى بالقصد أولى لان
به تم القصد فى الاسناد والأول كالوصلة فهذا هو الغرض الأسمى فى البديل ثم زيادة التقرير غرض حاصل
مقصود بالتبع بخلاف عطف البيان فلمجرد التفسير لا لقصد الحكم بواسطة اللفظين وكذا التوكيد

الايضاح ان الابدال يكون لزيادة التقرير والتوضيح فأتحدفت أنما جعل عطف البيان لتوضيح خاص
وهو التوضيح باسم مختص به وجعل البديل لتكرير الحكم المستتر لمطلق الايضاح ثم قسمه المصنف الى
أقسام بديل كل من كل ويقال شئ من شئ واليه أشار بقوله نحو جاء زيد أخوك وبديل بعض من كل
أشار اليه بقوله نحو جاء القوم أكثرهم وبديل اشتمال أشار اليه بقوله سلب عمر وثوبه وهو مثال سبقه اليه

ان المراد منهما واحد وهذا لا ينافى أن البديل منظور له من حيث المزبة التي فيه فكونه للتقرير لا ينافى كونه مقصوداً بالنسبة فتأمل قرره
شبخنا العدوى * واعلم أن قولهم للبديل منه فى حكم السقوط ليس بكلى كما قال الرضى بدليل عود الضمير اليه فى بديل البعض والاشتمال
وأيضاً فى بديل الكل قد يمتد الأول فى اللفظ دون الثانى اه فنارى (قوله وهذا) أى التعبير هنا بهذه العبارة (قوله من عادة افتنان)
أى تفنن والاضافة بيانية (وقوله ومع هذا) أى التفنن أى ارتكابه فنين وطر يقتين فى التعبير.

نحو جاءني ز بدأخوك وجاء القوم أكثرهم وسلب عمرو ثوبه

(قوله وهي الايماء) أي الإشارة الى أن البديل هو المقصود بالنسبة أي وبالبديل منه وصلة له وهذا الايماء إنما حصل بذكر الزيادة فإنه يشعر بأن التقرير ليس مقصودا من البديل بل أمر زائد على المقصود منه فإن قلت (١) كون البديل منه وصلة للبديل أن يكون المقرر هو الثاني لا الأول الذي هو السند اليه لان ما أتى به لأجل غيره فهو النابع المقرر لغيره والواقع بالعكس فإن البديل هو المقرر للبديل منه أوجب بأن الثاني هو الذي تمت به فائدة الكلام وحصل به تمام الغرض فصار كأنه المقصود حقيقة حيث لم يتم المراد الا به لا أنه هو المقصود بالذات حتى يكون الأول مقرر له بل هو المقرر للأول وبذلك أن الكلام قد يكون بحيث لا يصح رفض الأول ولا يتم المعنى الا به ومن هنا تعلم أن قولهم البديل منه في نية الطرح (٣٧٦) وازرى معناه أنه في نية الطرح عن الفصد الذي يتم به الغرض لأنه

وهي الايماء الى أن الغرض من البديل هو أن يكون مقصودا بالنسبة والتقرير زيادة تحصل تبعاً وضمناً بخلاف التأكيدي فإن الغرض منه نفس التقرير والتحقيق (نحو جاءني أخوك زيد) في بديل الشكل ويحصل التقرير بالتكرير (وجاءني القوم أكثرهم) في بديل البعض (وسلب زيد ثوبه) في بديل الاشتمال وبيان التقرير فيهما أن المتبوع يشتمل على التابع اجمالاً حتى كأنه مذكور

للمراد به مجرد التحقيق ورفع الاحتمال فإن قلت هذه اعتبارات عقلية خفية كيف يصح بناء قاعدة عربية عليها وما الدليل على أن العرب لها هذه الفصود وهذه التفريقات التي بنيت عليها أن هذا بديل وهذا عطف بيان وهذا تأكيد قلت حكم العربية وان كانت سليقة أدق من هذا والمجموعون على التفريق بهذه الاشياء أمنا على فهم المقاصد بالممارسة وتنوع التراكيب ومقتضاها ودقائق النحو وكما على هذا الخط تأمله ثم أشار الى أمثلة أنواع البديل فقال (نحو جاءني أخوك زيد) هذا بديل المطابقة وقد حصل فيه التقرير بذكر ما دل على مصدق الأول ولو اختلف مفهومهما (وجاءني القوم أكثرهم) هذا بديل البعض وقد حصل فيه التقرير بذكر ما شتمل عليه الأول بالدلالة السككية فإن الأكثر بعض التوم ولا يتخلو بديل البعض من بيان اجمالي وتوضيح للقصود (وسلب زيد ثوبه) هذا بديل اشتمال وقد حصل فيه التقرير من جهة أن الكلام السابق يقتضيه اجمالاً ويشعر به في الجملة بمعنى أن النفس قبل ذكره تشوف لشيء يطلبه الكلام السابق ويشتمل عليه بالنقاضي وينوع من الاستلزام فذكره بعد تحققه تفصيلاً فيكون كأنه ذكر اجمالاً ثم تفصيلاً وهذا الاقتضاء هو المراد بالاشتمال لأن يكون

الجرجاني وابن السجري في الجزء الأول من أماليه ثم السكاكي ثم بدر الدين ابن مالك في عروض الأذهان وفيه نظر لان سلب يتعدى لمفعولين تقول سلبت زيدا ثوبه قال الله تعالى وان يسلبهم الثياب شيئا قال أبو البقاء وغيره سلب يتعدى لمفعولين وشيئا هو الثاني وقال الجوهري في كل من الاستلاب والاختلاس انه الآخر وصرح في المحكم بتعديهما لمفعولين فقال تقول استلبته اياه واخيلسته اياه اه فاذا بنيت للمفعول فقلت سلبت زيداً يعني أن تقول ثوبه منصوباً فإن قلت سلبت زيداً ثوبه على أن يكون ثوبه مرفوعاً على بديل الاشتمال صار معنى الكلام سلب ثوب زيد فتحتاج حينئذ للمفعول ثانٍ وبصير المعنى سلب ثوب زيد بياضه مثلاً وهو معنى لا ينطبق على قولنا سلبت زيداً ثوبه المشتمل في بديل الاشتمال هو الأول لا الثاني والثوب مشتمل على زيد لا بالعكس فلا يصح نعم ان ثبت ان سلب يستعمل متعدياً لمفعول واحد بمعنى أخذ صريح ذلك والأولى التمثيل بقولك أعجبتني زيداً فقلت هلا ذكر بديل الغلط وبديل البداء قلت

مرفوض بالسككية أفاده العلامة يعقوبي فإن قلت حيث كانت مخالفة السكاكي في التعبير لسكتة لم يكن ذلك تفنناً لانه لم يتحدد المراد من العبارتين اذ لا يكون تفنناً الا لو اختلف المراد منهما فالجواب أن جعل تلك المخالفة لأجل التفنن بالنظر لبادي الرأي قبل ظهور تلك السكتة وان كان في الحقيقة ليس هناك تفنن أو يقال ان جعل ذلك تفنناً بالنظر لما قصده السكاكي وهذه السكتة غير مقصودة له أفاده شيخنا العلامة العدوي (قوله تحصل تبعاً) أي بحسب أصل الكلام فلا ينافي أن البليغ يقصد ذلك (قوله نحو جاءني أخوك زيد) في بديل الشكل الاحسن أن يسمى هذا النوع من البديل ببديل الطابق كما سماه بذلك ابن

مالك في ألفيته لا بديل الشكل لوقوعه في اسم الله تعالى نحو الى صراط العزيز الحميد الله فيمن قرأ بالجر لاتهما

فان للتبادر من الشكل التبعيض والتجزؤ وذلك ممنوع هنا فلا يليق هذا الاطلاق بحسن الأدب وان حمل الشكل على معنى آخر (قوله ويحصل التقرير) أي في هذا النوع وهو بديل الشكل بالتكرير أولان المراد من الأول ومن الثاني واحداً في الأمر انه اختلف التعبير عنه فأولاً عبر عنه بزيد وعبر عنه ثانياً بأخوك فقد تقرر زيد من حيث معناه فحصل التقرير (قوله وبيان التقرير بالجر) مقابل لقوله ويحصل التقرير بالتكرير وقوله فيهما أي في بديل البعض والاشتمال (قوله أن المتبوع يشتمل الخ) يؤخذ منه أن في بديل البعض اشتمالاً وانما لم يسم أيضاً بديل اشتمال فرقا بين القسمين وانما جعلت التسمية بذلك لبديل الاشتمال لاحتياج الاشتمال فيه للتنبية

(١) قول الدسوقي كون البديل منه الخ هكذا في الأصل ولعل في العبارة سقطاً والأصل مقتضى كون البديل منه الخ كتبه مصححه

عليه لحفاته بخلاف الاشتغال في بدل البعض فانه ظاهر جلي (قوله أما في البعض) أي أما اشتغال التبوع على التابع اجمالا في بدل البعض فظاهر (قوله فظاهر) أي لان السكك اشتمل على البعض وذلك كما في المثال فان القوم مشتملون على أكثرهم فقد حصل للاكثر تكرار في الذكر خصصت التقوية والتقرير (قوله وأما في الاشتغال) أي وأما اشتغال التبوع على التابع اجمالا في بدل الاشتغال فمعناه أي ذلك الاشتغال الاجمالي (قوله لا كاشتغال الظرف على المظروف) أي فقط بل تارة يكون اشتغاله عليه كاشتغال الظرف على المظروف كما في شرب الاناء ماؤه ويسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه فان الشهر الحرام ظرف لقتال والاناة ظرف للماء وتارة لا يكون اشتغاله عليه كاشتغال الظرف كما في سرق زيد ثوبه والحاصل أن الاشتغال الظرفي غير مشروط بقول الشارح لا كاشتغال الظرف الخ أي لا يشترط خصوص ذلك بل ما هو أعم وليس المراد أن ذلك لا يكفي (قوله بل من حيث) أي بل أن يشتمل المبدل منه على البديل من جهة هي أن يكون المبدل منه مشعرا بالبديل اجمالا أي (٣٧٧) لا من حيث خصوصه كما في سلب زيد فانه اذا قيل

ذلك أشعر بأن الملوأب شيء له تعلق بزيد اما ثوب أو عمامة أو مال اذا لذات لانسب فان قيل ثوبه علم ذلك الامر الذي حصل الاشعار به فصار الثوب متكررا من حيث انه ذكر أولا ضمنا وثانيا صريحا وكذا يقال في يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه وفي أشرب الاناء ماؤه ثم ان اشعار المبدل منه بالبديل اجمالا من حيث تعلق العامل به لامن حيث ذاته كما عرفت بما قلناه (قوله ومتقاضيا) أي مفيدا له بوجه ما أي وهو العموم (قوله منتظرة له) تفسير لما قبله (قوله وبالجملة) أي وأقول قولا ملتبسا بالجملة أي اجمالا أي وأقول قولا مجملا (قوله التبوع فيه) أي في بدل

أما في البعض فظاهر وأما في الاشتغال فلان معناه أن يشتمل المبدل منه على البديل كاشتغال الظرف على المظروف بل من حيث كونه مشعرا به اجمالا ومتقاضيا له بوجه ما بحيث تبقى النفس عند ذكر المبدل منه متشوقا الى ذكره منتظرا له وبالجملة يجب أن يكون التبوع فيه بحيث يطلق ويراد به التابع نحو أعجبنى زيد اذا أعجبتك علمه بخلاف ضربت زيدا اذا ضربت حماره ولهذا صرحوا بأن نحو جاءني زيد أخوه

مشتملا عليه كاشتغال الظرف على المظروف ولو كان قد يتفق فيه كقوله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه فان الشهر الحرام ظرف لقتال الذي هو بدل اشتغال من الشهر واذا علم هذا علم أن بدل الاشتغال مع المبدل منه لا بد أن يكون بحيث يصح افادة المعنى بكل منهما في التركيب ولو كانت الافادة بالاول على وجه الاجمال لان ما يقتضيه الشيء قد يستغنى به عنه وهذا معنى قولهم بحيث يصح اطلاق الاول على الثاني للقطع بأن ليس المراد زيد من قولنا سرق زيد ثوبه بنفس الثوب واسكن لوقيل سرق ثوب زيد يصح المعنى فلي هذا لا يكون قولنا قتال ضربت زيدا غلامه بدل اشتغال لأن ضرب الغلام لا يشعر به ضرب زيد ولا يصح استعماله مكانه وقد علم من تقرير وتتمثيل بدل البعض والاشتغال أنهم اجمالا يتخلون من بيان بعد اجمال وتفصيل بعد عموم كما تقدم ففهم ما اوضح للبديل منه وابدل المطابقة قد يكون كذلك كما قيل في قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم فان الصراط الثاني بدل وفيه بيان أن الصراط المستقيم هو صراط المنعم عليهم بالايمان والرضوان والهدى من كل ضلال فكان من حق المصنف أن يقول لزيادة التقرير والايضاح كما قال غيره فان قلت قد قررت

لأنهما كالمتقنين بأنفسهما عن المبدل منه فلان نسبة بينهما يتكلم عليها على أن في ثبوت بدل الغلط في كلام العرب خلافاً من قولنا ليسا فصيحين فليس من موضوع هذا العلم ومن البديل في غير المسند اليه اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم وهذه أقسام البديل لا غيرها بالاستقراء وما يتوهم بعضهم من أن ثوبا يقال له بدل كل من بعض في نحو رأيت القمر فليسك وهم فان وقع شيء من ذلك في كلام معتبر فهو بدل كل من كل غاية أن البديل اشتمل على زيادة معنى ليس في المبدل وذلك لا ينافي

(٤٨ - شروح التلخيص - اول) الاشتغال (قوله بحيث) أي ملتبسا بحالته وهي صحة أن يطلق ذلك التبوع ويراد به التابع ولا يكون التبوع ملتبسا بهذه الحالة الا اذا كان الاول متقضيا للثاني ومشعرا به لأن ما يقتضيه الشيء قد يستغنى به عنه (قوله ويراد به التابع) ليس المراد أنه مستعمل في التابع حتى يكون مجازا بل المراد أنه مشعر بالتابع أي بنوعه وأنه يفهم منه بواسطة نسبة الفعل اليه أن المراد نسبة الفعل الى التابع غير أن المتكلم لم يصرح بذلك (قوله نحو أعجبنى زيد الخ) أي لأن الذات لا تعجب من حيث هي ذات وانما اعجابها من الاوصاف فالتبوع مشعر بالتابع على سبيل الاجمال (قوله بخلاف ضربت زيدا الخ) أي لأن ذات زيد تضرب فقوله ضربت زيدا لا يشعر بضرب حماره وحينئذ تضربت زيدا حماره من بدل الغلط لعدم شرط بدل الاشتغال ومثله رأيت زيدا عمامة أو ثوبه وهذا بخلاف ركبت زيدا حماره فبما يظهر لأن اسناد الركوب الى زيد يقتضي غيره مما يناسب أن يسند اليه الركوب كالحمار فهو يطلبه اجمالا (قوله ولهذا) أي ولا جل قولنا يجب الخ

معطوفا على السند اليه كرون السند اليه معطوفا عليه (قوله فلن تفصيل السند اليه) أى فلن يكون المقصود تفصيل السند اليه أى جعله مفصلا بأن يذ كر كل فرد من السند اليه بلفظ مختص مع الاختصار والحال أن المقام مقتض لذلك إذ لو لم يعطف لجنى بلفظ يشملها كافي جاء فى رجلان أو اثنان من بنى فلان فيقوت التفصيل (٣٧٩) المصاحب للاختصار (قوله مع اختصار) إنما سكره

ولم يقل مع اختصاره لان
الاختصار ليس راجعا للسند
اليه بل راجع للكلام
(قوله من غير دلالة على
تفصيل الفعل) أى لان
الواو اما هى لمطلق الجمع
(قوله بأن المبيئين الخ)
تصوير لتفصيل الفعل
(قوله مع مهلة) متعلق
بمرتبين والملهة بضم اليم
(١) وفتحها معناها التراخي
(قوله مع أنه ليس من
عطف السند اليه)
الاضح أن يقول ليس من
العطف على السند اليه
أى الذى كلامنا فيه كما
قال سابقا أى جعل الشيء
معطوفا على السند اليه بل
هو من العطف على الجملة
والحاصل أن العلة فى
العطف على السند اليه
مجموع أمرين التفصيل
للسند اليه والاختصار و
قولك جاء زيد ووجاءنى
عمرو لم يوجد الاختصار
لنكرار العامل وان وجد
التفصيل فلذا لم يجعل ذلك
من العطف على السند
اليه هذا وكان المناسب
لشارح فى التعبير أن
يقول فانه وان كان فيه تفصيل
للسند اليه لكن لا اختصار فيه
ولذا لم يكن من العطف على السند اليه
حتى يتم الاحتراز (قوله من أنه)

(فلن تفصيل السند اليه مع اختصار نحو جاء فى زيد وعمرو) فان فيه تفصيلا للفاعل بأنه زيد وعمرو من غير دلالة على تفصيل الفعل بأن المبيئين كانا معا أو مرتبين مع مهلة أو بلا مهلة واحترز بقوله مع اختصار عن نحو جاء فى زيد ووجاءنى عمرو فان فيه تفصيلا للسند اليه مع أنه ليس من عطف السند اليه بل من عطف الجمل وما يقال من أنه احتراز عن نحو جاء فى زيد ووجاءنى عمرو من غير عطف فليس بشئ إذ ليس فيه دلالة على تفصيل السند اليه

(فلن تفصيل السند اليه) بأن يذ كر كل فرد منه بما يختص به (مع اختصار) وذلك (نحو جاء فى زيد وعمرو) فان كلام من السند اليه المالم يعطف أحدهما على الآخر بأن ذ كر باللفظ بجمعهما كأن يقال جاء فى رجلان من القوم الفلانيين أو اثنان من بنى فلان كان فى ذ كرهما اجمال واشترك بخلاف ذ كرهما بالعطف ففيه تفصيلهما الى أنهما زيد وعمرو وقوله مع اختصار احتراز به عما يفيد هذه النسكته وهى تفصيل السند اليه بذكر كل فرد أى يذ كر منه بلفظ يوصله عن غيره مع تطويل نحو جاء فى زيد ووجاءنى عمرو فان فيه تفصيل السند اليه الى أنه زيد وعمرو ولكنه ليس من عطف السند اليه بل من عطف الجمل ونحو هذا ولو كان خارجا يكون الكلام مفروضا فى عطف السند اليه وهذا من عطف الجمل لكن الاختصار هو اللوجب لافترق بين العطفين فى النسكته وأما جعل قيد الاختصار للاحتراز من نسكته التفصيل الحاصلة فى نحو جاء فى زيد ووجاءنى عمرو فلا تتم الحاجة اليه الا ان كان من لازم هذا الكلام تفصيل السند اليه وليس ذلك من لازمه لجواز كونه للاضراب بمعنى أن التكلم أضرب عن مجي زيد الى الاخبار عن مجي عمرو فلا يوكن زيد مسندا اليه أصلا بل يكون مضروبا عن الحكم عليه فلا يكون ثم تفصيل للسند اليه نعم ان أريد الاخبار بمجى زيد ومجى عمرو ودخل فى المحترز عنه مما فيه تطويل مع التفصيل وبهذا يعلم أن التفتي عن مثل هذا هو تأكد الحاجة الى الاحتراز عنه لا مطلق الاحتراز عنه فهو موجود لصحة وجود التفصيل فيه مع التطويل وقد علم بما قرر أن تفصيل السند اليه مرجعه الى التعبير عن كل مسند اليه بلفظ يوصله عن الغير ولا يتضمن تفصيل السند الذى هو الحكم ببيان أن تعلقه بأحد المسند اليه أو اليه كان قبل غيره أو بعده مع مهلة أو بدونها فان هذا أمر آخر زائد على مطلق الجمع بين المسند اليه فى الحكم الذى يفيد العطف بالواو فاذا أريد المعنى الزائد عطف بحرف آخر والى أن العطف قد يفيد تفصيل السند

لاحداً شياء ١١ الاول أن يقصد تفصيل السند اليه مع الاختصار نحو جاء زيد وعمرو وبكر ١٢ الثانى أن يقصد تفصيل المسند مع اختصار نحو جاء زيد وعمرو ولان عطفه بالفاء يقتضى اسناد فعلين اليهها هكذا نقل عن سيبويه وينبغى أن يسمى هذا تعدد المسند اليه والمسند معا ويلزم من تعدد المسند اليه تعدد المسند فى جاء زيد وعمرو ولا شك أنهما يجثمان لاستحالة صدور الفعل الواحد من فاعلين الا اذا حصل التعاون فيه مثل حمل الصخرة زيد وعمرو وبكر على تكلف فيه فان كل واحداً بما حمل بعضها لكن يصدق أن حملها فعمل صدر من جماعة اشتركوا فيه فأما قول سيبويه فى نحو صدرت زيد وعمرو انه مرور

أى قوله مع اختصار

(١) وفتحها ليس فيما يبدى من كتب اللغة ذ كر للفتح بل المهلة بوزن غرقة فقط غرر كتبه مصححه

أولن فصل السنن مع اختصار نحو جاز زيد فعمرو أو ثم عمرو وأوجاء القوم حتى خالد ولا بد في حتى من ندر يعج كإني * عنه قوله
وكننت فتى من جندي إبليس فارمحي * في الحال حتى صار إبليس من جندي

(قوله بل يحتمل أن يكون اضرباً (٣٨٠) عن الكلام الأول) أي فسكاً أنه لم يذ كر فيكون الحكم فيه مرجوعاً عنه فلم يبق السنن

بل يحتمل أن يكون اضرباً عن الكلام الأول نص عليه الشيخ في دلائل الإعجاز (أو لتفصيل المسند)
بأنه قد حصل من أحد المذكورين أولاً ومن الآخر بعده مع مهلة أو بلا مهلة (كذلك) أي مع اختصار
واحتراز بقوله كذلك من نحو جاز زيد وعمرو بعده بيوم أو سنة (نحو جاز زيد وعمرو أو ثم عمرو
أوجاء في القوم حتى خالد) فالثلاثة تشترك في تفصيل المسند إلا أن الفاء تدل على التعقيب من غير تراخ
وتم على التراخي

الذي هو الحكم إذا كان ضميراً أو التي هي للجمع المطلق أشار بقوله (أو لتفصيل المسند) وذلك ان
مقادير العطف قد يكون هو مجرد الاجتماع في ذات واحدة كقيام زيد وقعد فقد أفاض العطف فيه اجتماع
القيام والقعود في ذات زيد من غير تعرض لأزيد من ذلك أو في وصف واحد كذلك كقيام زيد وعمرو
فان فيه اجتماع ذات زيد وذات عمرو في وصف واحد وهو القيام أو في الوجود كذلك كقيام زيد وقعد
عمر فان فيه اجتماع قيام زيد وقعود عمرو في الوجود وذلك في عطف الجمل وقد يكون مع افادة
خصوصية أخرى من بيان أن ذلك الاجتماع كان باصطحاب أو بأن أحد المجتمعين كان قبل الآخر
أو بعده بمهلة أو بدونها كما تقدم وافادة هذه الخصوصيات في الجملة إما بتطويل أو باختصار والمفادة
بالتطويل لا يجب أن تحصل بالعطف بل قد تكون بزيادة ما يدل عليها والمفادة بالاختصار هي المفادة
بالعطف وإلى هذا أشار بقوله (كذلك) أي كما تقدم في تفصيل المسند اليه من كون ذلك بالاختصار
واحتراز بذلك عن نحو جاز زيد وعمرو قبله أو بعده بسنة أو بشهر أو بآثره فقد أفاض هذا الكلام
أن انصاف أحد السنن إليهما بالحكم انما هو قبل الآخر أو بعده بمهلة أو بدونها وهذا معنى التفصيل
لكن تلك الافادة بزيادة القلبية والبعدية بسنة أو شهر والآن ترى وهو تطويل فاذا أريد افادة تلك
بالاختصار أتى بحرف العطف الدال على ذلك (نحو جاز زيد وعمرو) فان العطف بالفاء يفيد أن
تعلق الحكم بالثاني بعد الأول بلا مهلة وهو تفصيل (أو) جاء في زيد (ثم عمرو) فان العطف بهم
يفيد البعدية مع المهلة (أو) نحو (جاء في القوم حتى خالد) اذا كان خالد أعلى القوم أو أدناهم فان
العطف بحتى يفيد أن معطوفها غاية لما قبلها في الرتبة كات الناس حتى الأنبياء أو في الدناة كغلبك
الناس حتى النساء وقد تبين التفصيل بالترتيب السكأن في العطف وتم وأما السكأن في العطف بحتى
فهو وهمي تقديري بمعنى أن المعطوف فيها لا بد وأن يكون بهما بما قبله ولا بد مع ذلك أن يكون
ما قبله بحيث اذا التفث إليه الوهم يحذفه من الاجزاء ما فيه ترتيب بسبب التفاوت بالضعف والقوة
إلى أن ينتهي إلى أقواها أو أدناها وهو المعطوف ففي العطف بها ترتيب وهمي بحسب استحقاق
واحد منهما بخلاف مررت زيد وعمرو فسيبه أن الفاعل واحد فيمكن فيه ذلك وقد يقال انك اذا قلت
قام زيد وعمرو فقد جردت من قيامهما حقيقة كلية واحدة أخبرت بها ولذلك كان العامل في المعطوف
عليه هو العامل في المعطوف ولا يتضح هذا المعنى في العطف في الفاء لان الترتيب ينفي ارادة الحقيقة
الكلية وان كان يمكن القول به بأن يخبر بالقيام ويريد به ما يشمل القيام به أو كذلك بتعدد المسند اذا
كان العطف بهم أو حتى غيراً لا بد في حتى من ندر يعج قال المصنف كإني * عنه قول الشاعر

اليه مسنداً اليه وحينئذ
فهو خارج من قوله
فلتفصيل المسند اليه واذا
كان خارجاً منه فكيف
يحتز عنه بما بعده أي
ويحتمل أن يكون العاطف
ملاحظاً فيه فيكون
تفصيلاً للسند اليه لكن
ليس فيه اختصار فيصح
الاحتراز والحاصل أن
جعل هذا المثال متعيناً
للاحتراز لا يصح لما فيه من
الاحتمالات هذا مراد الشارح
وفيه أنه حينما جعله ذلك
الفاعل احترازاً كان بانها
كلامه على ملاحظة
العاطف ولا شك أنه متى
لو حظ العاطف كان الكلام
مفيداً لتفصيل المسند اليه
لكن لامع اختصار
وحينئذ فيكون كلامهم
صحيحاً لا غبار عليه قرره
شيخنا العلامة العدوي
عليه صاحب الرحمة (قوله
بأنه قد حصل) تصوير
لتفصيل المسند أي المصور
بحصوله من أحد الخ (قوله
واحتراز بقوله كذلك عن
نحو جاز في الخ) أي فانه وان
أفاد تفصيل المسند من
حيث تعلق الفعل بأحد
المذكورين أولاً وبالآخر

بعده بيوم أو سنة إلا أنه لا اختصار فيه وأما السنن اليه فقد أفاض المثال تفصيله
مع الاختصار لعدم تعدد العامل فهو قائد العطف في المثال وقوله بيوم أو سنة لم يرد بهما تعيين للسدة بل المهلة فسكاً أنه قال بعده بمهلة (قوله
فالثلاثة) أي فالخروف الثلاثة وقوله تشترك في تفصيل السنن أي في حصوله من أحد المذكورين أولاً ومن الثاني بعده

(قوله على أن أجزاء ما قبلها) أى ما قبل حتى وهو التبوع مرتبة في الذهن من الأضعف الى الأقوى أى الأشرف نحو
 * فهرناكم حتى السمكة * فيتعلق أى يلاحظ في الذهن أن القهر تعلق بالمخاطبين واحدا بعد واحد مبتدأ من الضماف الى أن تعلق
 بالشعجان حتى للترتيب الذهني بخلاف الفاء وتم فافهم للترتيب الخارجي وقوله أو بالعكس نحو قدم الحجاج حتى الشاة فيلاحظ في
 الذهن تعلق القدم بالحجاج واحدا بعد واحد مبتدأ من الركبان الى الشاة ثم ان التعرض للأجزاء فرض مثال لا للحصر إذ للتعريف
 حتى كافي المعنى وغيره أن يكون معطوفا بها بعضا من جمع قبلها كقدم الحجاج حتى الشاة أو جزاء من كل نحوأ كت السمكة حتى رأسها
 أو كالجزء نحو أعجبتني الجارية حتى حديثها وبالجملة فالشرط فيها أن يكون متبوعها ذا تعدد في الجملة حتى يتحقق فيه نقض ولو اشترطت
 الجزئية بخصوصها لاحتيج الى تأويل قولنا مات كل أبلى حتى آدم بأن المراد مات أبائى حتى آدم اه فترى ويمكن ادراج الابعاض وما
 كالجزء في عبارة الشارح بأن يراد بالأجزاء ما يشمل الأجزاء الحقيقية (٣٨١) والتنزيلية والابعاض (قوله فيها) أى فى حتى

(قوله أن يعتبر) أى
 يلاحظ في الذهن (وقوله
 تعلقه) أى السند (قوله
 من حيث انه) أى التابع
 أقوى أجزاء التبوع أى
 أشرفها كافي للثال الاول
 وقوله أو أضعفها كافي
 للثال الثاني (قوله ولا
 يشترط فيها الترتيب
 الخارجي) أى وإنما للشرط
 فيها الترتيب الذهني سواء
 طابقه الترتيب في الخارج
 أولا وذلك بأن كانت
 ملابة للفعل لما بعدها
 قبل ملابسته لأجزاء
 ما قبلها نحو مات كل أبلى
 حتى آدم فيتعلق أن الموت
 تعلق بكل أب من أبائه أولا
 ثم بأدم ثانيا ولا شك أن
 هذا مخالف للترتيب الواقع

وحتى على أن أجزاء ما قبلها مرتبة في الذهن من الأضعف الى الأقوى أو بالعكس فعنى تفصيل السند
 فيها أن يعتبر تعلقه بالتبوع أولا و بالتابع ثانيا من حيث انه أقوى أجزاء التبوع أو أضعفها ولا يشترط
 فيها الترتيب الخارجي فان قلت في هذه الثلاثة أيضا تفصيل للسند اليه فلم لم يقل أول تفصيلهما ما قلت فرق
 بين أن يكون الشيء حاصل من شيء وبين أن يكون مقصودا منه وتفصيل للسند اليه في هذه الثلاثة وان كان
 حاصل لكن ليس العطف بهذه الثلاثة لأجله لان الكلام اذا اشتمل على قيد زائد على مجرد الانبات والتنفى

الاتصاف باعتبار القوة أو الضعف لا يحسب ما في نفس الأمر فيجوز الاصطحاب في الحكم فيه كقولك
 جاءني الآن بنوعى حتى خالد و يجوز كون المعطوف قبلها كقولك مات كل أبلى حتى آدم أو أنا ثانيا
 كقولك مات الناس حتى الأنبياء أو تأخر بانحوت قولك مات كل أبلى حتى أبى عمرو وان تأخر موته عن
 الجميع وهنالك التفتيح وهو أن التفصيل في الحكم لا يتخلو عن تفصيل السند اليه إذ متى بينا تعلق الحكم
 على الوجه المخصوص فقد بينا كل مسند اليه بلفظ يفصله فكان الأحق على هذا أن يقول المصنف
 أول تفصيل السند اليه والمصنف إنما لم يقل ذلك لان الخصوصية متى وجدت في الكلام انصرف التنفي
 والاثبات لها غالبا ههنا لما وجدت الخصوصية التي هي كون حكم هذا قبل هذا أو بعده بمهلة أولا
 كان الفرض تلك الخصوصية بعينها ولا تعتبر في الغالب حتى يكون مطلق الاتصاف بالحكم معلوما وإنما

وكنت فتى من جند إبليس فارتمى * في الحال حتى صار إبليس من جندي
 فلو مات قبلي كنت أحسنت بعده * طرائق فسق ليس يحسنها بعدى

وأورد على المصنف ان حتى هذه ليست عاطفة **قلت** لا ينبغي على المصنف ذلك لكنه أراد أن يمثل
 لدلالة حتى على التدرج وهي تدل عليه عاطفة كانت أم غير عاطفة ولهذا قال كإني عنه قوله ولم يقل
 ومنه قوله أو يكون بناء على أن حتى تعطف الجمل لكن فيه بعد لان رتمى في الحال لا يستقل بمعنى الكلام
 * الثالث أن يقصد السامع من الخطأ الى الصواب كقولك جاءني زيد لا عمرو ولن اعتقد محيى وعمرو فقط

في الخارج أو كانت ملابة للفعل لما بعدها في أثناء ملابسته لأجزاء ما قبلها نحو مات الناس حتى الأنبياء فيتعلق أن الموت تعلق بكل واحد من
 الناس ثم بالأنبياء ولا شك أن هذا خلاف الواقع إذ الواقع تعلق الموت بهم في أثناء تعلقه بالناس أو كانت ملابة للفعل لما قبلها وما بعدها
 في زمان واحد نحو جاءني القوم حتى خالد اذا جاؤك جميعا ويكون خالد أقواهم أو أضعفهم (قوله قلت فرق الخ) بقى أنهما قد يقصدان معا الا
 أن يجاب بأنه ترك ذلك لعلمه بما ذكره لانه اذا بين ما يكون لتفصيل السند اليه وما يكون لتفصيل السند علم ما يكون لتفصيلهما معا وهو
 مجموع ما لتفصيل السند اليه وما لتفصيل السند قاله سم (قوله بين أن يكون الشيء) هو هنا تفصيل السند اليه وقوله من شيء وهو هنا
 العطف وقوله حاصل من شيء بمعنى من غير قصد (قوله في هذه الثلاثة) أى الأمثلة الثلاثة (قوله وان كان حاصل) بمعنى من العطف (قوله بهذه
 الثلاثة) أى بهذه الحروف الثلاثة وقوله لأجل أى لأجل تفصيل السند اليه (قوله على قيد زائد) القيد هنا هو الترتيب بين المهيئين مثلا بمهلة
 أو غيرها كقولك جاءني زيد وعمرو القيد الزائد على إثبات المحيى زيد وعمرو والترتيب بين المهيئين من غير مهلة وكذلك هو القيد الزائد على
 التنفي في قولك ما جاءني زيد وعمرو

أورد السامع عن الخطأ في الحكم إلى الصواب كقولك جاءني زيد لا عمرو لمن اعتقد أن عمرا جاءك دون زيد وأنها ما جاءك جميعا وقولك ما جاءني زيد ولكن عمرو لمن اعتقد أن زيدا جاءك دون عمرو

(قوله فهو الغرض الخاص) أي في نصب النفي والاثبات على ذلك الفيد ويكون هو المقصود من الكلام (قوله فليتأمل) أمر بالتأمل إشارة إلى أن هذه القاعدة أغلبية لا كلية كما هو ظاهر كلام الشيخ إذ قد يكون النفي داخل على مقيد بقيد ويكون منصبا على المقيد وحده أو على الفيد والمقيد معا بواسطة القرينة (قوله وهذا البحث) ليس المراد به الاعتراض بل المراد به السئلة للبحوث عنها والمفتش عليها وهي أنه فرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد ويحتمل أن المراد بها كون الكلام إذا اشتمل على قيد زائد على مجرد الاثبات والنفي فهو الغرض الخاص والمقصود من الكلام (قوله أورد السامع إلى الصواب) لا بد من تقيد الردد لذكور بقولنا مع اختصار ليخرج عنه ما جاء زيد ولكن جاء عمرو فانه وإن كان فيه رد السامع للصواب لكن لا اختصار فيه فلذا لم يكن من العطف على السند إليه بل من عطف الجملة على الجملة (٣٨٢) (قوله عن الخطأ في الحكم) المراد بالحكم المحكوم به كما يدل عليه قول الشارح

فهو الغرض الخاص والمقصود من الكلام في هذه الأمثلة تفصيل السند إليه كأنه أمر كان معلوما وأنما سبق الكلام لبيان أن محيي أحدهما كان به الآخر فليتأمل وهذا البحث عما أورده الشيخ في دلائل الإعجاز ووصى بالحفاظة عليه (أورد السامع) عن الخطأ في الحكم (إلى الصواب نحو جاءني زيد لا عمرو) لمن اعتقد أن عمرا جاءك دون زيد وأنها ما جاءك جميعا ولكن أيضا لرد إلى الصواب

الكلام مثلا والتزاع في أن الحكم على وجه كذا أو على وجه كذا ولو تسلط النفي لم يتسلط الاعلى فإذا قال القائل ما جاء زيد وعمرو فالنفي خصوص كون محيي وعمرو عقب محيي زيد لا حصوله في الجملة فلهذا لم يقل أول تفصيلهما نعم إذا قصد معا على وجه الدور أي بالعطف المذكور لتفصيلهما فتأمله والله أعلم (أورد السامع إلى الصواب) أي يكون العطف على السند إليه لرد السامع عن الخطأ الواقع في اعتقاده إلى الصواب والمراد بالاعتقاد هنا الظن لما فوقه ولا عبرة بالوهم في الرد بالعطف وكذا الشك على ظاهر عبارة المصنف لانه لا خطأ معه حتى يرد إلى الصواب ففصر التعيين على هذا الظاهر لا يجرى في العطف وسيأتي إن شاء الله تعالى تحقيق ذلك وإنما يجرى فيه فصر أفراد أو قصر قلب (نحو جاءني زيد لا عمرو) رداعلى من زعم أن عمرا جاءك دون زيد فترده إلى الصواب ببيان أن الأمر بالعكس ويسمى هذا قصر قلب على ما سيحكيه تحقيقه إن شاء الله تعالى وأورداعلى من زعم أنها ما جاءك معا فترده

أو مشاركتها: يد كذا قالوه وفيه نظر لان من اعتقد محيي وعمرو فقط حصل رده عن الخطأ بقولك جاء زيد وقولك ما جاءني زيد ولكن عمرو لمن اعتقد محيي زيد دون عمرو وكذلك العطف بيل * الرابع أن يقصد الشك أو التشكيك نحو جاءني زيد وعمرو أو إماما زيد وعمرو أو إماما زيد وعمرو ووزاد في الايضاح أو ان يقصد ابهام نحو وانا أو اياكم على هدى أو في ضلال مبين ولك أن تقول هذا قريب من التشكيك أو الاباحة والتخيير والفرق بينهما أن الاباحة لا تمنع كلامهما مثل جالس الحسن أو ابن سيرين والتخيير

في الطول بعد ذكر المثال فقد نفى الحكم عن التابع بعد إيجابه للتبوع والخطأ في المحكوم به من حيث نسبتته إلى المحكوم عليه فالحكم بمعنى المحكوم به موصوف بالخطأ والصواب في النسبة وأما الحكم بمعنى الايقاع فنفسه خطأ أو صواب إذا علمت هذا فقول من قال الصواب أن يفسر الخطأ والصواب في المصنف بالاعتقاد التبرير المطابق والاعتقاد الطابق لانهما قسمان للحكم وأن يحذف الشارح قوله في الحكم لانه يشعر بأن الخطأ والصواب صفتان للحكم لا قسمان له لم يتدبر حتى التدبر أفاده عبد الحكيم

(قوله لمن اعتقد) أي يقال ذلك لمن اعتقد أي أو ظن أو توهم أن عمرا جاءك دون زيد أي فيكون حينئذ تقصر القلب قائم بالاعتقاد ما يتناول الظن الضعيف الذي هو الوهم الفاسد كما قاله السيد والفنرى وعبد الحكيم (قوله وأنها ما جاءك جميعا) أي فيكون لقصر الأفراد والحاصل أن العطف بلا يستعمل في قصر الأفراد والقلب وخالف في الأول الشيخ عبد القاهر في دلائل الإعجاز فذكر أن العطف بلا يتم استعماله في قصر القلب فقط ولم يذكر الشارح قصر التعيين لانه لم يحكيه من حروف العطف وذلك لان مخاطب فيه شك لا حكم عنده لاعلى جهة الاعتقاد ولا الظن حتى يرد عن الخطأ إلى الصواب لان الخطأ والصواب إنما يقالان في الأحكام وإذا كان مخاطب في قصر التعيين لا يتأتى رده عن الخطأ إلى الصواب فلا يجرى العطف فيه بقى شيء آخر وهو أنه يفهم من كلام الشارح في بحث القصر أن العطف بلا مخاطب به من اعتقد محيي أحدهما من غير تعيين لكنه حينئذ ليس لرد السامع عن الخطأ إلى الصواب بل لحفظه عن الخطأ فتسكن هذه نكته أخرى للعطف والحاصل أن العطف بلان لوحظ كونه لرد الخطأ جاز استعماله في قصر القلب والأفراد وإن لوحظ كونه لحفظ السامع عن الخطأ جاز استعماله لقصر التعيين فتأمل

ولصرف الحكم عن محكوم له الى آخر نحو جاء في زيد بل عمرو وما جاء في زيد بل عمرو

(قوله الا أنه) أي لكن وذكر باعتبار كونه حرفا وأتى بهذا الاستدراك دفعا لما يتوهم أن لكن مثل لمن كل وجه (قوله لا يقال لنفي الشركة) أي بحيث يكون لقصر الافراد (قوله انما يقال لمن اعتقد أن زيدا جاءك دون عمرو) أي فهو لقصر القلب (قوله لا لمن اعتقد أنهما جاءك جميعا) أي بحيث يكون لقصر الافراد (قوله وفي كلام النحاة الخ) انما جعلوها لقصر الافراد لانهم جعلوها للاستدراك وعرفوه بأنه رفع ما يتوهم من الكلام السابق كما في نحو ما جاء في زيد فيتوهم نفي مجيء عمرو أيضا لما بينهما من المشاركة والاصطحاب فيقال لكن عمرو فهذا يدل على أن التوهم الاشتراك في النفي والعرض من نقل كلام النحاة المعارضة بينه وبين ما قرره قبله لان حاصل ما قرره أولا أن لكن لقصر القلب فقط وحاصل ما نقله عن النحاة أن لكن لقصر الافراد أي نفي الشركة في الاستفهام والذي قرره أولا كلام المفتاح والاضاح وقد يقال في الجواب أن الأول اصطلاح لأهل هذا الفن وحينئذ فلا يعترض باصطلاح على غيره * واعلم أنه حينما جعلت لكن عند أئمة هذا الفن لقصر القلب علم أنه لا استدراك فيها عندهم لان المخاطب في قصر القلب يعتقد العكس أو يتردد فيه فليس بين العطف والمعطوف عليه اتصال في اعتقاده (٣٨٣) وهو منشأ التوهم الذي يستدرك عليه بل لكن

ولا استدراك حيث اتنى
منشأ التوهم وبهذا
يندفع الاشكال الوارد على
قوله تعالى ما كان محمد أبا
أحد من رجالكم ولكن
رسول الله وحاصل
الاشكال أن لكن
للاستدراك ونفي الأبوة
ليس بموهم لنفي الرسالة
لعدم الانفصال والعلاقة
بينهما في زعم المخاطب
فكيف يتحقق الاستدراك
وحاصل الجواب أن لكن
لمجرد قصر القلب من غير
استدراك فالشر كون لعنة
الله عليهم كانوا يعتقدون
فيه الأبوة لزيد ونفي الرسالة
فقلب للولى عليهم اعتقادهم
(قوله انما يقال لمن اعتقد
انتفاء المجيء عنهما جميعا)

الا أنه لا يقال لنفي الشركة حتى ان نحو ما جاء في زيد بل لكن عمرو وانما يقال لمن اعتقد أن زيدا جاءك دون عمرو لان اعتقاد أنهما جاءك جميعا وفي كلام النحاة ما يشعر بأنه انما يقال لمن اعتقد انتفاء المجيء عنهما جميعا (أو صرف الحكم) عن محكوم عليه (الى) محكوم عليه (آخر نحو جاء في زيد بل عمرو أو ما جاء في زيد بل عمرو) فان بل للاضراب عن التبوع وصرف الحكم الى التابع ومعنى الاضراب عن التبوع أن يجعل الى الصواب ببيان انفراد زيد بالمجئ دون عمرو ويسمى هذا قصر افراد ويأتى هذا أيضا ان شاء الله تعالى هنالك وما يستعمل لرد الى الصواب من حروف العطف لكن فهى في قصر القلب كالا لا أنها تما كسها في الاستعمال فلا للنفي بعد الاثبات كما تقدم في نحو جاء زيد بل عمرو ولكن للاثبات بعد النفي كما جاء زيد بل لكن عمرو وداعلى من زعم أن زيدا جاءك دون عمرو وأما استعمالها لقصر الافراد فلا فائده في الإيجاب فلا يصح أن يقال جاء زيد بل لكن عمرو بمعنى أن الجاني زيد وحده دون عمرو وداعلى من اعتقد اشتراكهما كما لا يصح في الاثبات لقصر القلب كما تقدم من أنها تما كس في الاستعمال لا وأما في السلب ففي كلام النحويين بين ما يشعر باستعمالها فيه بل باختصاصها به فيقال ما جاء زيد بل لكن عمرو لمن اعتقد نفي مجيئهما معا فكأنه يقال زيد ما جاءك كما زعمت وأما عمرو فقد جاء لا كما تزعم (أو صرف الحكم) عن محكوم عليه (الى) محكوم عليه (آخر) سواء حكم على الأول بالاثبات (نحو جاء في زيد بل عمرو) قيل لما كانت للاضراب أفادت صرف الحكم الذي هو المجيء عن زيد وأثبتته لعمرو ويكون زيد في حكم المسكوت عنه محتملا للاثبات والنفي وهذا هو المشهور وقيل يجوز بنفي الحكم عن زيد (أو) حكم عليه بالسلب (نحو ما جاء في زيد بل عمرو) فنفي النفي في النفي أيضا صرف الحكم الذي هو نفي المجيء عن زيد يمنع نحو خذ من مالى درهمين أو دينارين وانكح هذه الأخت وهذه وفيه نظر سند كره في باب الأمر * واعلم أن لحروف العطف السابقة استعمال آخر مذكورة في علم النحو تركناها لاننا ذكرنا في هذا العلم

أي وحينئذ فهى عندهم لقصر الافراد ليس الا ولا تستعمل لقصر القلب ثم ان الخلاف بين النحويين والبيانين في كون لكن لقصر الافراد أو القلب انما هو في النفي واما كونها لقصر الافراد أو القلب في الاثبات فلا فائده كما قاله في تلطول لان المفهوم من كلام النحاة اختصاص لكن العاطفة بالنفي كما أن لا تختص بالاثبات قل في الخلاصة * وأول لكن نفيًا وانها * والنهي في معنى النفي فتحصل من كلام الشارح أن لا تستعمل للنفي بعد الاثبات لقصر الافراد والقلب وأما لكن فستعمل للاثبات بعد النفي لقصر القلب فقط عند البيانين أو لقصر الافراد فقط عند النحاة ولكن تخالف لاف الاستعمال من حيث ان لا انما تستعمل بعد الاثبات ولكن انما تستعمل بعد النفي ومن حيث ان لا تستعمل لكل واحد من القصرين ولكن انما تستعمل لأحدهما وتوافقها من جهة أن كلامهما يرد به السامع عن الخطأ الى الصواب (قوله انما يقال لمن اعتقد انتفاء المجيء عنهما جميعا) أي وأما أنه يقال لمن اعتقد أنهما جاءك على أن يكون قصر افراد فلم يقل به أحد وذلك لانه يحصل رد اعتقاد الشركة بالمعطوف عليه فذكر الاثبات الذي به لكن لغو لكونه معلوما للمخاطب (قوله أو صرف الحكم) أي المحكوم به (قوله فان بل للاضراب عن التبوع) أي للاعراض عنه

أولئك فيه أو التشكيك نحو جاءني زيد أو عمرو أو أمانيد أو عمرو

وقوله وصرف الحكم الخ عطف لازم على ملزوم (قوله في حكم المسكوت عنه) أي عند الجمهور (قوله خلافا لبعضهم) هو ابن الحاجب فإنه صرح بذلك في الأمالي كما قال الفناري فقول الملامة السيد معترضا على الشارح أن هذا لم يوجد في كتبه المشهورة وإنما للوجود فيها موافقة الجمهور فيه نظر ثم أنه على تفسير الاضراب بما قال الجمهور يخرج العطف بيل عن تعريف العطف بأنه تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه لا على ما ذكره ابن الحاجب لأن كلام التابع والتنوع مقصود بالنسبة وإن كان أحدهما بالاثبات والآخر بالنفي كما في العطف بلا ولكن (قوله في الثبوت) أي في العطف بيل في الكلام المثبت ظاهر لأن التنوع فيه إما في حكم المسكوت عنه أو محقق النفي على الخلاف الذي ذكره قبل فاذا قلت جاءني زيد بل عمرو فقد أثبت المجيء لعمرو قطعا وصيرت زيدا في حكم المسكوت عنه في نفس الأمر فصار مجيئه على الاحتمال هذا عند الجمهور وأما عند ابن الحاجب فقد أثبت المجيء لعمرو تحقيقا ونفيته عن زيد تحقيقا وعلى كل حال فيصدق أن الحكم قد صرف (٣٨٤) عن محكوم عليه إلى محكوم عليه آخر (قوله وكذا في النفي) أي وكذا

في حكم المسكوت عنه لأن ينفي عنه الحكم قطعا خلافا لبعضهم ومعنى صرف الحكم في الثبوت ظاهر وكذا في النفي إن جعلناه بمعنى نفي الحكم عن التابع والمتبوع في حكم المسكوت عنه أو متحقق الحكم له حتى يكون معنى ما جاءني زيد بل عمرو وأن عمر لم يجيء. وعدم مجيء زيد وبجيبته على الاحتمال أو بجيبته محقق كما هو مذهب البرد وإن جعلناه بمعنى ثبوت الحكم للتابع حتى يكون معنى ما جاءني زيد بل عمرو أن عمر جاء. كما هو مذهب الجمهور ففيه اشكال (أو الشك) من التسكام (أو التشكيك للسامع) أي إيقاعه في الشك

وثبت ذلك النفي لعمرو ويكون زيد في حكم المسكوت عنه أو محقق المجيء. على سبيل ما تقدم في الاثبات وهذا مذهب البرد وعليه يجري كلام الصنف وأما على مذهب الجمهور وهو أن مفاد ما جاءني زيد بل عمرو تحقيق المجيء لعمرو مع تقرير نفيه لزيد أو احتمال نفيه أو ثبوته لزيد فلا يصح كلام الصنف في النفي إذ لا صرف للحكم الذي هو النفي لتقريره أو بقاء أمره مجمل مع ثبوت ضده للتابع وهو ظاهر الأهم إلا أن يراد بالحكم المجيء وهو نصف (أو الشك) أي يكون العطف على السند إليه للشك من التسكام كقولك حصل لي عشرة أو اثنا عشر إذا شككت في الحاصل (أو التشكيك للسامع) أي ويكون لتشكيك التسكام السامع أي إيقاعه في شك كقولك إن اعتقد أن ليس له إلا أربعينك الرمح أو الحاراة فإن العادة جارية بكل ذلك ويكون أيضا للاهتمام أي إخفاء الواقع عن السامع من غير قصد إلى إيقاعه في شك وشبهة بل مجرد إخفاء الواقع لغرض قطع اللجاج

ما يتعلق بمعاني الحروف لا ما يتعلق بحروف المعاني فإن أحكام الحروف واستعمالاتها من موضوع علم النحو وأيضا فظاهر أن تلك الاستعمالات غير فصيحة

صرف الحكم في العطف بيل في الكلام النفي ظاهر إن جعلنا الصرف بمعنى نفي الحكم عن التابع والتنوع في حكم المسكوت عنه كما هو قول البرد وقوله أو متحقق الحكم له أي للتنوع كما هو مذهب ابن الحاجب فإن قلت إن ابن الحاجب لم يقل أنه بمعنى تحقق الحكم للتنوع وإنما قال أنه نفي الحكم عنه قطعا قلت هو إنما صرح بما ذكر في الإيجاب وحينئذ فيعلم بطريق القياس أن صرف الحكم عن التنوع في النفي جعل الحكم محققا له (قوله وبجيبته على الاحتمال) أي على مذهب البرد وقوله أو بجيبته محقق كما هو مذهب

ابن الحاجب فقول الشارح كما هو مذهب البرد الأولى أن يقدمه على قوله أو بجيبته محقق (قوله كما هو مذهب الجمهور) ص راجع لقوله وإن جعلناه بمعنى ثبوت الحكم فصار الحاصل أن البردي يقول إن الثاني صرف عنه الحكم ولا بد وأما الأول فيحتمل ثبوت الحكم له ونفيه عنه وأما ابن الحاجب فيقول إن الثاني نفي عنه الحكم قطعا والأول أثبت له الحكم قطعا فعلى كلا القولين بل نقلت حكم ما قبلها لما بعدها وأما الجمهور فيقولون إن الثاني ثبت له الحكم تحقيقا وأما الأول فيحتمل ثبوت الحكم له وانتفاؤه عنه فعلى هذا بل نقلت ضد حكم ما قبلها لما بعدها وصيرت ما قبلها كالمسكوت عنه فلم يكن الحكم حينئذ منصرفا عن محكوم عليه إلى محكوم عليه آخر وإنما الذي صرف ضد ذلك الحكم هذا حاصل الاشكال الذي أشاره الشارح ويمكن أن يجاب عن هذا الاشكال بأن يقال المراد من صرف الحكم تغيير المحكوم به من حيث نسبه ولا شك أنه هنا نسب المجيء إلى الأول نفيًا ثم صرف أي غير بأن نسب إلى الثاني أثباتا وجعل الأول في حكم المسكوت عنه (قوله أو التشكيك للسامع) أي وإن كان التسكام غير شاك (قوله أي إيقاعه في الشك) أي

أول الإبهام كقوله تعالى وإنا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين أو للإباحة أو للتخيير وهو أن يفيد ثبوت الحكم لأحد الشئيين أو الأشياء حسب مثلها قولك ليدخل الدار زيدا وعمرو والفرق بينهما واضح فإن الإباحة لا تمنع من الاتيان بهما أو بها جميعا * وأما توسط الفصل بينهما وبين السند

في أصل الحكم (قوله جاء في زيدا وعمرو) هذا المثال صالح للشك والتشكيك لأن المتكلم إن كان غير عالم بالجائئ منهما فالعطف لا شك وإن كان عالما بعينه ولكن قصد إيقاع المخاطب في الشك في الجائئ منهما كان العطف للتشكيك (قوله أو للإبهام) هو إخفاء الحكم عن السامع لغرض كقطع اللجاج والفرق بينهما وبين التشكيك أن القصد من الثاني إيقاع المخاطب في الشك وإيقاع الشبهة في قلبه والقصد من الأول إخفاء الحكم عن السامع وترك التعيين له من غير قصد إلى إيقاعه في الشك وإن كان ذلك يحصل له إلا أنه غير مقصود وفرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد والحاصل أن موضوعه لأحد الأمرين أو الأمور والداعي لإيرادها إما شك في الحكم أو تشكيك للسامع أي إيقاعه في الشك أو إخفاء الحكم على السامع من غير قصد لإيقاعه في الشك الخ (قوله وإنا أو إياكم) إن حرف توكيد واسمها مدغم فيها وقوله أو إياكم عطف على اسم الذي هو مسند اليه فهو محل الشاهد وقوله أو في ضلال مبين عطف على هدى من عطف المفردات فقد اشتمل الكلام على إبهام في السند اليهما والسندين معا فكأنه قيل أحدنا ثابت له أحد الأمرين الهدى أو الضلال وهما بحث وهو أن السكاكي جعل هذه الآية من قبيل إسماع المخاطبين الحق على وجه لا يشير غضبهم وهو أن يترك تخصيص طائفة بالهدى وطائفة أخرى بالضلال لينظر وافي أنفسهم (٣٨٥) فيؤديهم النظر الصحيح إلى أن يعترفوا أنهم هم

الكاتبون في الضلال المبين
فالمناسب أن يمثل بهذه
الآية للتشكيك للإبهام
لأن الموصوف بالجمل
المركب لا يتأني منه النظر
كالموصوف بالاسم اليقين
كما صرح به في الموانف
وغيره حتى جعل بعضهم
الشك من شرائط النظر
فلما أراد انجاءهم من ورطة
الجمل المركب هداهم
إلى طريق الشك ليتأني
منهم النظر الصحيح الموصل
إلى الحق (قوله أو للتخيير

(نحو جاء في زيدا وعمرو) أو للإبهام نحو وإنا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين أو للتخيير أو للإباحة
نحو ليدخل الدار زيد وعمرو والفرق بينهما أن في الإباحة يجوز الجمع بينهما بخلاف التخيير (وأما
فصله) أي تعقيب السند اليه بضمير الفصل وإنما جعله من أحوال المسند اليه لانه يقتصر به أولا

أو لسكون المخاطب لا يواجه من المتكلم أو كونه يزداد بعدا بالتصريح أو نحو ذلك كقوله تعالى وإنا
أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين خبرين مستقلين وأوفيهما للتنوع في الخبر كان الإبهام في
أو إياكم وكان الكلام جملة فكأنه يقال وإنا أو إياكم لعلى هدى وإنا أو إياكم في ضلال مبين
والخبران متلازمان وإن كانت أوفى الموضوعين لمعنى واحد وانهما من عطف الأمر داخرا في الكلام على
إبهام في المسند اليهما والسندين معا فكأنه يقال أحدنا ثابت له أحد الأمرين وهذا أشد إبهاما
والله أعلم وقد يكون للتخيير كقولك لتسكن لك هند أو أبنتها زوجة للإباحة كقولك ليدخل الدار
زيدا وعمرو والفرق بين التخيير والإباحة أن الأول لا يصح معه الجمع بين المتعاطفين والثاني يصح
معه الجمع بينهما (وأما فصله) أي الاتيان بعد المسند اليه بضمير الفصل وإنما جعله من أحوال المسند
ص (وأما الفصل فلتخصيصه بالسند) ش المراد فصل المبتدأ من الخبر بضمير الفصل ويحتمل

(٤٩ - شروح التاخييص - أول)

التخيير والإباحة وذلك إذا وقع بعد الأمر ولذا يفسون الإباحة والتخيير إلى الأمر وقد ينسبونهما إلى كلمة أو وإنما ترك المصنف ذلك
لأن كلامه في الخبر (قوله نحو ليدخل الخ) هذا المثال صالح للتخيير والإباحة والفرق بينهما إنما هو القرينة فإن دل على طلب أحد
الأمرين فقط كان العطف للتخيير والإباحة (قوله يجوز الجمع) أي قرينة خارجية لأن مدلول اللفظ ثبوت الحكم لأحدهما
مطلقا فإن كان الأصل قيمها لمنع استقيد التخيير وعدم جواز الجمع والا استقيدت الإباحة وجواز الجمع (قوله بخلاف التخيير) أي فلا
يجوز فيه الجمع إن قلت إن أو في آية كفارة اليمين للتخيير مع أنه يجوز الجمع بين تلك التماطفات قلت الجمع بينها إن كان على أن
الجميع كفارة واحدة فهو ممنوع لانه استظهار على الشارع وإن كان الجمع بينها على أن أحدها كفارة والباقي صدقة أو تطوع فهذا
لا يرد لانه يقال حينئذ إنه جمع أقسام الكفارة فتأمل (قوله أي تعقيب الخ) أشار بذلك إلى أن الفصل في كلام المصنف بمعنى ضمير الفصل
لأن المعنى الصدري وأنه على حذف مضاف أي إيراد الفصل وإنما قال الشارح أي تعقيب الخ ملاحظة للمضاف المقدر فهو بيان لحاصل المعنى
(قوله وإنما جعله من أحوال السند اليه) أي حيث ذكره في مبحثه ولم يجعله من أحوال المسند مع أنه ملاصق لهما ومقترب بهما
(قوله لانه يقتصر به أولا) أي افترانا أولا أي قبل ذكر السند لانه يذكر المسند اليه أولا فيقال زيد ويذكر ضمير الفصل ثانيا فيقال

فلتخصيصه به كقولك ز يدهو المنطلق أو هو أفضل من عمرو أو هو خير منه أو هو يذهب

هو ويذكر السندنا لثا فيقال القائم فقد اقترن ضمير الفصل بالسنداليه أولا قبل اقترانه بالسند (قوله ولانه في المعنى عبارة عنه) فهو في قولك ز يدهو القائم نفس زيد (قوله وفي اللفظ مطابق له) أي في الافراد والتنثية والجمع نحو زيد هو القائم والز يدان هما القائمان والز يدون هم القائمون ان قلت انه يترجم من مطابقته للاول مطابقته للثاني إذ لا بد من مطابقة الخبر للبتدا قلت لان لم الازوم لجواز أن يكون الخبر أفضل تفضيل وهو لا يجب مطابقته للبتدا نحوان يدان هما أفضل من عمرو فقوله وفي اللفظ مطابق له أي باطراد بخلاف السندفانه قد لا يطابقه ثم ان مذكره الشارح من ان ضمير الفعل عبارة عن السنداليه في المعنى انما يأتي على القول المرجوح من أن ضمير الفصل اسم وله مرجع وأنه يرب اما مبتدأ أو بدلا مما قبله والحق أنه حرف جيء به على صورة الاسم وليس بضمير ولا مرجع له وانما يسمى ضميرا على سبيل الاستعارة والعلاقة المشابهة في الصورة كما يأتي من أن المشاكلة الصورية من علاقات الاستعارة وجعلها العصام من علاقات المجاز المرسل ان قلت (٣٨٦) مذكره الشارح من توجيه كونه من أحوال السنداليه يعارض اقترانه بلام

ولانه في المعنى عبارة عنه وفي اللفظ مطابق له (فلتخصيصه) أي السنداليه (بالسند) يعني انحصار السند على السنداليه لان معنى قولنا ز يدهو القائم أن القيام مقصور على زيد لا يتجاوزها الى عمرو فالباء في قوله فلتخصيصه بالسند مثلها في قولهم خصصت لابن النذر

اليه لانه يقترن به ويليه وهو في اللفظ مطابق له ولانه على القول بان له محلا من الاعراب وانه ضمير حقيقة عبارة عن السنداليه وأما على القول بأنه صورة ضمير ولا محل له فلا يتجه هذا لا يقال اقترانه باللام في نحو قولنا ان ز يدهو القائم يدل على انه من حيث السند لا ناقول دخول اللام عليه لكونه توطئة للسند لا لكونه عبارة عنه وقائما مقامه بدليل أن من أعرب به أعربه أعر به مبتدأ ولانه معرفة صورة فلا يناسب الخبر الذي الاصل فيه أن يكون نكرة (فلتخصيصه بالسند) أي تعقيب السنداليه بضمير الفصل لتخصيصه أي السنداليه

أن يرد أو ما اتيان ضمير الفصل والنصل هو صورة ضمير واقع بين المبتدا والخبر أو ما أصلهما كذلك وهو الذي يسميه الكوفيون عمادا و بهضم يسميه دعامة والبصريون فصلا والمنطقيون رابطة وله أحكام يطول ذكرها وفائدته كما ذكره المصنف افادة اختصاص السند اليه بالسند فاذا قلت زيد هو القائم معناه انه لا قائم غيره وقد صرح به الخشري عند قوله تعالى وأولئك هم المفلحون واستدل له السهيلي بأنه أتى به في كل موضع ادعى فيه نسبة ذلك المعنى الى غير الله تعالى ولم يؤت به حيث لم يدع وذلك في قوله تعالى وأنه هو أشحك وأبسكى الى آخر الآية وذكر نحوه التنوخي غير انه جعل الضمير للتأكيد ولم يذكر الحصر وفيما قاله انظر لقوله تعالى وأنه هو أمات وأحيا مع قوله تعالى وأنه خلق الزوجين الذكر والانثى فالاحياء خلق وان كان الخلق لم ينسب أحد غير الله تعالى فقه أتى فيه بضمير الفصل في قوله سبحانه وأنه هو أمات وأحيا على خلاف ما زعماء وان كان الامانة والاحياء قد نسبوا لغير الله تعالى كما تضمنه قول النمرود أنا أحبي وأميت فقوله تعالى وأنه خلق الزوجين لم يؤكد بالفصل مع أنه منه ثم ما قاله ليس بصحيح لان هذا الضمير لا يصح اعرابه فصلا لان الفصل لا يقع قبل

الابتداء في نحو ان زيدا لهو القائم إذا اقترانه به يدل على أنه من أحوال السند وقائم مقامه قلت دخول اللام عليه لكونه توطئة وتعميدا للسند لا لكونه عبارة عنه وقائما مقامه بدليل أن من أعرب به أعربه مبتدأ أو بدلا مما قبله (قوله فلتخصيصه بالسند) ر بما أو هم كلامه انحصار نكاته في التخصيص المذكور مع أنه قد يكون لغير ذلك كالتمييز بين كون ما بعده خبرا أو نعتا وكالتأكيد اذا حصل الحصر بغيره كما اذا كانت الجملة معرفة الطرفين فيها ضمير فصل نحو ان الله هو الرزاق فيحمل كلام المصنف على

أن التخصيص من نكاته (قوله يعني لفصرا الخ) لما كانت العبارة توهم أن الباء داخله على المقصور عليه بين الشارح خبر انها داخله على المقصور من قصر الصفة على الموصوف لان السند صفة للسند اليه * واعلم أن دخول الباء بعد الاختصاص على المقصور هو الغالب في الاستعمال عند الشارح وخالفه السيد فجعل الغالب دخولها على المقصور عليه مع اتفاقهما على جواز الامرين لغة والتزاع بينهما انما هو في الغالب في الاستعمال اه سم وقوله وخالفه السيد الخ ناقش فيه يس لان التي في حواشي الكشاف للسيد وحواشيه على المطول موافقته للشارح حيث قال دخول الباء بعد التخصيص على المقصور أكثر في الاستعمال بناء على أن تخصيص شيء بأخر في قوة تمييز الأخر به عن نظائره فاستعمل فيه على طريق المجاز المشهور حتى صار كأنه حقيقة فيه أو على طريق التضمن وان كان التخصيص بحسب مفهومه الاصلى يقتضى دخولها على المقصور عليه فيقال اختص الجود بزيد أي صار الجود مقصورا على زيد لا يتجاوزها الى غيره وهذا عرف جيد الآن إلا أكثر في الاستعمال دخولها على المقصور كما بين (قوله مثلها في قولهم الخ)

أى ذكرته دون غيره كأنك جعلته من بين الأشخاص مخصا بالذكرة أى منفردا به والمعنى ههنا جعل
السند اليه من بين ما يصح انصافه بكونه مسندا اليه

بالمسند بمعنى جعل المسند مخصا بالمسند اليه بحيث لا يتعداه الى مسنده آخر كقولنا زيد هو الساعى فى
حاجتك فذكر ضمير الفصل ليفيد أن السند هو الساعى مخصوص بالمسند اليه وهو زيد بحيث لا يتعداه
الى أن يكون غير زيد ساعيا فالباء دخلت هنا على المقصور لاعلى المقصور عليه ولو كان الاصل دخولها

خبر هو فعل ماض وقد توجد دلالة الفصل على الحصر من مواضع من القرآن منها قوله تعالى فلما
توفيتنى كنت أنت الرقيب عليهم لانه لو لم يكن للحصر ما حسن لان الله لم يزل رقيباً عليهم وانما الذى
حصل بتوفيه انه لم يبق لهم رقيب غير الله تعالى وينبئ لهذا ان يتعين اعرابه فصلاً ومنها قوله تعالى
لا يستوى أصحاب النار وأصحاب الجنة أصحاب الجنة هم الفائزون فانه ذكر لتبيين عدم الاستواء
وذلك لا يحسن الابان يكون الضمير للاختصاص وبهذا تعين اعرابهم هنا فصلاً لانا كيدا ولا مبتدأ

ثانياً الا أن يقال فى هذا كله ان الحصر يحصل من تعريف الخبر ومثل فى الايضاح بقولك زيد هو
يقوم وليس بصحيح لانه ليس بفصل لان بده فعلا مضارعا وأما الصنف والبيانون فاتبعوا فيه
الجر جاني فانه ذكر ذلك فى شرح الايضاح والجمهور على خلافه وما يدل على الحصر أيضا قوله
تعالى ان شانك هو الابتر وقوله تعالى أم اتخذوا من دونه أولياء قاله هو الولي لان الانكار فى الآيتين
لا يحصل الا بالحصر تنبيهه فائدة الحصر غير منحصرة فى التخصيص بل يفيد أيضا التأكيد

كما صرحوا به و يفيد أيضا الدلالة على ان ما بده خير لاصفة على خدش فى ذلك محله علم التحولان هذه
الفائدة من حظ النحوى لامن حظ البيانى وهذه القوائد الثلاث ذكرها الزمخشري عند الكلام على
قوله وأولئك هم الفلحون تنبيهه قال ابن الحاجب فى شرح للفصل ان الفصل ضمير
مؤكد لما قبله وقال فى أماليه ان ضمير الفصل ليس تأكيدا لانه لو كان فاما ان يكون لفظيا أو معنويا

لا جائز أن يكون لفظيا لان اللفظى اعادة اللفظ الأول مثل زيد زيد أو بمعناه مثل قلت أنا والفصل
ليس هو السند اليه ولا معناه لانه ليس مكتوبا به عن السند اليه ولا مفسر الهولاجز أن يكون معنويا
لان المعنوى التأكيد بألفاظ محصورة كالنفس والعين قلت وماقاله من كون الفصل لا يعود
لما قبله حسن دقيق ولا سيما اذا قلنا ان الفصل حرف غير انه قد يحدش فيه أنه يشترط مطابقتها له فى

افراد وتنشئة وجمع الا أن يقال حووظ على المطابقة الصورية وأما قوله انه ليس تأكيدا ففيه نظر
ولا يسلّم أن التأكيد منحصر فيما ذكره لان التأكيد الذى ذكره هو التوكيد الذى تكلم عليه النحاة
فى باب التابع ولكنه تأكيد باصطلاح الاصوليين وأهل المعانى وهذا كما أن التأكيد يكون بان واللام
وكأنه توهم أن المراد ان الفصل تأكيد للسند اليه وليس كذلك بل هو تأكيد للجملة كما قدمناه فى
أوائل هذا الشرح و بمجموع ما ذكرناه وما ذكره ابن الحاجب اتجه اشكال فى قول النحاة ان الفصل

لا يجتمع مع التأكيد فلا يقال زيد نفسه هو القائم لانا نقول نفسه تأكيد للبتدأ للجملة فلم يجتمع
تأكيد ان على شىء واحد ثم ما للما من اجتماع التأكيد والفصل وأنت تقول جاء زيد نفسه عينه
وجاء زيد نفسه ولا حاجة بعد ثبوت كلتين فى استعمالين الى سماعهما من العرب مجتمعتين ولهذا نقول
جاء الزيدون كلهم أجمعون أكتعون أبعون أبتعون من غير توقف على ورود السماع بها مجتمعة
بهذا علم أن الفصل اتفق جمهور النحاة على انه حرف لاسم والقائلون بان اسم اكثرهم على انه لا محل له من
الاعراب والقائلون بان له محلا منهم السكياتى قال ان محله باعتبار ما قبله والقراء قال باعتبار ما بعده فما
ذكرناه من أنه تأكيد للحكم واضح على قول الجمهور انه حرف واسم ولا موضع له وان قلنا بذهب

أى فى كونها داخلية على
للمقصود (قوله أى ذكرته
دون غيره) أى فالذكر
مقصود على فلان (قوله
كأنك الخ) كأن للتحقيق
أى بمعنى انك جعلته وقوله
من بين الأشخاص متعلق
بمحصا مقدم عليه (قوله
من بين ما) أى من بين
الافراد التى يصح أى يمكن
عقلا (قوله بكونه مسندا
اليه) أى لذلك السند
المحصوص

مختصاً بأن يثبت له السند كما يقال في إياك نعبد

على المقصور عليه لأن أهل العرف يدخلونها كثيراً على المقصور يقال خصصتك بهذه الحاجة أي جعلتها لاتعديك إلى غيرك وليس المعنى خصصتك أنت بها فلا تعديها إلى حاجة أخرى ومن هذا الاستعمال قوله إياك نعبد أي تخصك بالعبادة أي نجعل عبادتنا لاتعدي إلى غيرك لأنك تختص بها فليس لك من الأحوال والأوصاف غيرها وإذا انقررتان ما استعمله المصنف موجوداً عرفاً لم يرد أن

الكسائي أنه اسم محل أعرابه ما قبله فقد قال ابن مالك في شرح النسبيل أنه يجعله توكيداً لما قبله وأنه باطل والذي أفهمه من هذا القول أنه إنكار لحقيقة الفصل بالكلية وادعى أن ما يسميه غيره فصلاً نوعاً من أنواع التوكيد اللفظي وأنه توكيد للظاهر بالضمير ولذلك كان باطلاً لأنه لا يميز توكيداً للظاهر بالضمير وإذا كان كذلك فلا يرد علينا حينئذ مذهب الكسائي لأنه إنكار للفصل ولم يثبت لنا من أثبت الفصل وجعله توكيداً للسند اليه فلم يبق إلا قول الفراء أنه اعتبار ما بعده وهو مذهب شاذ لا علينا منه وليس يلزمه من إعطائه اعتبار ما قبله أن يكون توكيداً له فليتأمل وأما قول الخطيب في شرح المفتاح أن الفصل توكيد للسند اليه لأن أعرابه أعراب السند اليه على المختار فليس بصحيح واختياره ذلك لا يرجع إليه فيه ﴿تنبيه﴾ قول المصنف تخصيص أي تخصيص السند اليه بالسند وهذه العبارة هي الصواب وأما قول السكاكي في المفتاح تخصيص السند بالسند اليه فهو سهو منه فليتأمل وقال الخطيب في التبيان الفصل لتخصيص السند بالسند اليه أو عكسه وهو وهم أيضاً والظاهر أنه وجد كلا من العبارتين في كلام المصنفين فجمع بينهما توهماً أنهما محبتان الآن بردهما ذكرناه من تخصيص الأول بالثاني بكل حال ويعني بالسند اليه الاسم الجامد وبالسند المشتق تقدم أم تأخر فقوله زيد وهو القائم تخصيص للسند اليه وهو زيد بالقائم وهو السند لان معناه ما القائم الازيد وقوله قائم هو زيد بتخصيص السند وهو القائم بالسند اليه وهو زيد لان المخصص أبداً هو الأول والمخصص به هو الآخر لكن القول بأن الصفة هي المبتدأ تقدمت أو تأخرت خلاف قول الجمهور والراجح أن السابق من العرفتين مبتدأ واللاحق خبر ﴿تنبيه﴾ ترتب على عبارة السكاكي وهو قوله أن الفصل لتخصيص السند بالسند اليه فساد وهو أن الشايع ناصر الدين الترمذي وشمس الدين الخطيب وعماد الدين الكاشي أوردوا في شروحاتهم للمفتاح سؤالاً وهو أن الفصل إذا كان لتخصيص السند بالسند اليه فهو صفة للسند لا للسند اليه لأن تخصيص السند صفة السند ثم اختلفوا في جوابه فأجاب الترمذي بأن الفصل يقترب أولاً بالسند اليه ثم بواسطة اقتراحه به محض تخصيص السند به وورد الخطيب هذا الجواب بان لا نسلم أن اقتراحه بالسند اليه بحسب المعنى الذي هو التخصيص بل اقتراحه بحسب التخصيص بهما على السواء وإنما يقترب بالسند اليه أولاً بحسب اللفظ ولا اعتبار للاقتراح اللفظي وأجاب الكاشي بأن فائدة الفصل بالذات موصوفية السند اليه بالسند دون غيره ويلزم منه تخصيص السند بالسند اليه وورده الخطيب بأن فائدة الفصل بحسب اللفظ أن يعلم أن ما بعده خبر وبحسب المعنى تخصيص السند على التقديرين فأنته ترجع بحسب الذات إلى السند وان قوله فائدة الفصل موصوفية السند اليه بالسند ممنوع ولم لا تكون فأنته كون السند صفة للسند اليه دون غيره اه وأجاب الخطيب للشارح بان الفصل عبارة عن السند اليه ومؤكده لأنه في المعنى تكراره وإعراجه أعراب السند اليه على المختار وبدل على أن السند اليه معنى يوجد فيه للسند ولا يوجد في غيره فذلك جعل الفصل من الاعتبار الرجوع إلى السند اليه ﴿قلت﴾ قد بنوا هذا السؤال على ظنهم صحة قول السكاكي فائدة الفصل تخصيص للسند بالسند اليه وقد ذكرنا أنها فاسدة فلا محصل للسؤال بالكلية ولزم منه فساد الأجوبة السابقة

(قوله بأن يثبت له السند) أي ذلك السند بخصوصه وحاصله أن ذلك السند بخصوصه يصح عقلاً استناده إلى أفراد عدة فإذا أسند لواحد وأتى بضمير الفصل كان ذلك السند مقصوراً على هذا السند اليه بخصوصه وقوله بأن يثبت الخ على صيغة العلوم من الثبوت لا على صيغة المجهول من الاثبات لان الاستفاد من ضمير الفصل هو القصر في الثبوت لا الاثبات والفرق ظاهر اه فتارى

معناه تخصك بالعبادة لان عبد غيرك (وأما تقديمه) أي تقديم السند اليه (فلكون ذكره أهم)

بمعناه مقاربة وهو ظاهر والله أعلم ولا يذهب عنك أيضا أن هذه الباحث المذكورة في العطف والفصل ولو فصلت في النحو تذكر في البيان باعتبار استعمالها لمناسبة الحال والمحافظة عليها في مقاماتها اما لذاتها لان اللقار لا يفيد فيه غيرها أولا لغرض ترتب عليها وقد تقدم نحو هذا غير مأمرة (وأما تقديمه فلكون ذكره أهم) أي يقدم للسند اليه على السند لان ذكر السند اليه أهم والمراد بالتقديم هنا أن لا يحول عن مرتبته بأن ينطق به أولا لأن له مرتبة التأخير فقدم عنها كالمفعول باعتبار الفاعل وكثيرا ما يطلق التقديم على المعنى الأول وهو المراد هنا ثم كون الذكر أهم لا يكفي في عليّة التقديم لذاته لان الأهمية بنفسها حكم يقتصر الى علة توجبها اذا الأهمية في الشيء هي الاعتناء به والاعتناء لا بد له من سبب فلذلك لو قيل هذا أهم من ذلك كان هذا القائل بصد أن يقال له لماذا كان أهم ومن أي وجه كأنوابه أعني فلذلك فصل أوجه الأهمية على حسب ما رآه كافيا في الحال فقال

فانها مبنية على فسادم في كلامهم السابق نفود كثيرة منها قول الخطيب ان الافتران اللفظي لا أثر له في جعل الفصل من أحوال السند اليه وليس كما قال بل الافتران اللفظي بأحد الطرفين اذا كان المعنى بالنسبة اليهما على السواء يرجح به ور بما رجح به مع التفاوت في المعنى ألا ترى ان قولك القائمز يديكون القائم هو المبتدا والسند اليه لسبقه لفظا ثم ان الخطيب ناقض هذا الكلام في بحثه مع الكاشي واعتبر قول النحاة ان فائدة الفصل بيان ان ما بعده خبر وذلك اعتبار لفظي أيضا ومنها قول الخطيب الفصل عبارة عن السند اليه ومؤكده وتكراره واعرابه اعرابه كل ذلك ممنوع (قوله ويدل على أن السند اليه معنى (١) يوجد في السند ولا يوجد في غيره معارض بأن يقال هو معنى يوجد في السند اليه ولا يوجد في غيره كما فعل هو في جواب الكاشي سواء بسواء واذا تقرر فساد هذا السؤال وجوابه فلنذكر نحن السؤال على التحقيق بالعكس مما ذكره ونقول الأولى أن يجعل الفصل من الاعتبارات الراجعة الى السند اليه أو الى السند أو الى الاسناد ولا شك أن هذا يلتفت (٢) عن أن تأكيد الفصل للجهة أول الفرد فمقتضى ما سبق أن يقال للفصل ثلاث فوائد التأكيد والتخصيص وان ما بعده خبر فان نظرا للفائدة الأولى فالأولى أن يجعل من اعتبارات الاسناد لانه توكيد للحكم كما جعل التأكيد بأن من اعتباراته ودخوله في وسط الكلام لا ينافي ذلك كما أن لام الابتداء تدخل بين السند اليه والسند والتأكيد كيدهما من اعتبارات الاسناد كما سبق وان نظرنا الى فائدة التخصيص فالأولى أن يجعل من اعتبارات السند اليه لان الفصل تخصيص السند اليه بالسند فالفصل مخصص بالكسر والسند اليه مخصص بالفتح والسند مخصص به فأثر الفصل معنى تعدى منه الى السند اليه ويصير قائما بالسند اليه فعلم أن نسبه الى السند اليه أولى ولما كان الصنف وغيره من أهل هذا العلم انما عولوا على أن فائدة الفصل التخصيص ولم يعولوا على التأكيد فجعلوه من أحوال السند اليه وان نظرنا الى الفائدة الثالثة وهي ان ما بعده ليس تابعا صح أن يجعل من أحوال السند اليه لانه يسرع إعطاءه لجبره وصح أن يجعل من أحوال السند لانه يبين خبريته ص (وأما تقديمه فلكون ذكره أهم الخ) ش تقديم السند اليه يكون لاحد أمور * الأول أنه الأصل ولا مقتضى للدول عنه **قلت** يريد التقديم للمعنى فان السند اليه محكوم عليه والمحكوم عليه متقدم في الذهن على المحكوم به وان أراد التقديم اللفظي فذلك يختلف فان الأصل في السند اليه التقديم ان كانت الجملة اسمية والتأخير ان كانت فعلية الا اذا قلنا ان الفاعل فرع والابتداء أصل فانه حينئذ أصله التقديم فمأذ كره للصنف لا يأتى على القول بأن الفاعل أصل * الثاني أن يتمكن الخبر من ذهن السامع لان في البتدا تشويقا اليه كقول

(١) يوجد في السند الخ كذا في الأصل ولتحرر هذه العبارة مع عبارته السابقة اه
(٢) يلتفت عن الخ هكذا في الأصل ولعل يلتفت محرف فتأمل كتبه مصححه

(قوله ولا يكفي في التقديم) أي في بيان نسكته التقديم مجرد الخ أي لا يكفي صاحب علم العاني أن يقتصر في بيان نسكته التقديم على الاهتمام بحيث يقول قدم نسنداليه مثلا للاهتمام بل ينبغي أن يبين سببه ليعلم التعلل الكاسب للإبلاغ الجهات المتبرة عند البلاغ المقضية للاهتمام والا فيكفي أن يقال في التقديم الواقع من البليغ أنه للاهتمام إذ لا خفاء في أن مادعا للاهتمام أمر معتبر في البلاغة (قوله وبأي سبب) العطف تفسيري (قوله فلذا فصله) أي بينه والضمير لوجه الاهتمام وسببه (قوله اما لانه) أي وتثبت الأهمية لذكره اما لكون تقديمه الأصل أي الراجح في نظر الواضع وقوله اما لانه أي تقديم المسنداليه بمعنى اللفظ وقوله لانه محكوم عليه أي للسند اليه بمعنى المعنى ففي كلامه استخدام (قوله ولا بد من تحققه قبل الحكم) اعترض بأنه ان أريد وقوع النسبة أولا ووقوعها فهو مسبق بتحقيق السند اليه والسند معا في (٣٩٥) الذهن ضرورة أن النسبة لا تعقل الا بعد تحققها لكن لا يلزم من ذلك

ولا يكفي في التقديم مجرد ذكر الاهتمام بل لا بد أن يبين أن الاهتمام من أي جهة وبأي سبب فلذا فصله بقوله (امالانه) أي تقديم المسنداليه (الأصل) لانه محكوم عليه ولا بد من تحققه قبل الحكم فقصدا أن يكون في الذكر أيضا مقدا

(امالانه) أي تقديم المسنداليه (الأصل) من جهة المعنى وفي الخارج بمعنى أن للسند اليه المحكوم عليه من شأنه أن يكون ذاتا خارجية ولا يضر خروجها عن ذلك في بعض الصور كالتضاي الذهنية والمحكوم به من شأنه أن يكون وصفا من شأن الذات المروضة التقرر قبل الوصف العارض ولا يضر الخروج أيضا عن هذا الأصل في بعض الصور كالأوصاف اللازمة وأما حمله على أن تعقل الذات المحكوم عليه سابق عن تعقل الحكم فلا يصح إذ لا يسلم تقدم المسنداليه على السند في التعقل لان تعقل الذات من حيث هي لا يجب سببه على تعقل الوصف من حيث هو فلا يوجب ذلك تقدم أحدهما على الآخر والتعقل من حيث الحكم مما فيه سواء لان النسبة الحكمية تنوقف عليها معا فلا يوجب ذلك تقديم أحدهما على الآخر وإذا كان الأصل تقديم المسنداليه على السند لينبه بالتقديم الذي ذكرى على التقديم للمعنى فالمحافظة على ما يوافق الأصل تنقضى أهمية الذكر ولكن الجري على الأصل إنما هو عند اتفاه سبب العدول لان معنى الاصالة هنا كون الشيء متمسكا به عند اتفاه جميع العوارض

المعري والذى حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد قال البطليموسى في شرح سقط الزند معناه مقصوده بالانسان والحيرة الواقعة فيه من قبيل اتصال النفس بالجسم اذ النفس جوهرية والجسم عرضي فلذلك يعدم الجسم الحياة اذا فارقت النفس والحيرة الواقعة في نياطها به وقيل معناه ان الله خلق طائرا في بلاد الهند اسمه فففس يضرب به التل في البياض وله منقار طويل وهو حسن الالوان يعيش ألف سنة ثم يلهمه الله اللوت فيجمع الحطب حواله ويضرب بجناحيه الحطب فتخرج نار فيشتعل فيحترق فيخلق الله من رماده بعد مدة مثله وهذا القول الثاني لغير البطليموسى وقيل أراد آدم صلى الله عليه وسلم وقيل أراد ناقة صالح وقيل عصاموسى صلى الله عليه وسلم ومثل ذلك السكاكى بقولك صديقك الفاعل الصانع صدوق تريد بالفاعل الصانع معناه من صفات

ما هو المطلوب أعنى تقديم للسند اليه على السند وان أريد بالحكم المحكوم به فلان سلم أنه لا بد من تحقق المحكوم عليه في الذهن قبل المحكوم به لانه يمكن تعقل المحكوم به قبل تعقل المحكوم عليه نعم لو كان المحكوم عليه هو الذات والمحكوم به الوصف كان الأولى أن يلاحظ قبل المحكوم به وأما أنه يجب فلا هذا اذا أريد بتحقيقه قبل الحكم تحققه في التعقل وان أريد بتحقيقه في الخارج فلا نزاع فيه اذا كان المحكوم عليه من الوجودات الخارجية الا أن ترتيب الالفاظ لتأدية المعاني بحسب ترتيب تلك المعاني في التعقل لافي

مدح

الخارج وأجيب بأنه يصح أن يراد بالتحقق قبل الحكم التقدم في التعقل ويراد بالحكم المحكوم به ويراد بالوجوب للأخوذ من قوله لا بد للوجوب الاستحسانى وهو الأولوية لالحقيقى ولا شك أن تعقل الذات قبل الوصف هو للناسب وان أمكن العكس وأن ترتيب اللفظ على ترتيب المعنى أمر لا تفتى فصيح التعليل به لتقديم السند اليه وحاصله أن المسنداليه لما كان محكوما عليه كان للسند مطلوبا لأجله فالأولى أن يلاحظ قبله ويصح أن يراد بالتحقق المذكور التقدم في الوجود الخارجى والوجوب حينئذ حقيقى ومختص بالموجودات الخارجية وترتيب اللفظ هنا على ما في الخارج ترتيب له على ما في الذهن لان ما في الخارج مدلول ما في الذهن وما في الذهن مدلول اللفظ يدل على ما في الذهن وما في الذهن يدل على ما في الخارج

ولامقتضى للعدول عنه واما ليتمكن الخبر في ذهن السامع لان في المبتدأ تشويقا اليه

(قوله ولا مقتضى للعدول عنه) أي والحال انه ليس هناك نسكة نفتضى العدول عن ذلك الاصل املو وجدت نسكة من نكات التأخير فلا يقدم لان الاصلة نسكة ضعيفة فيرجح غيرها عليها بمجرد هاهم ان (٣٩١) هذه الجملة حال من المصدر المنسبك من ان

ومع مولها والتقدير لكونه
الاصل في حال عدم
المقتضى للعدول عنه قبل
ولا يصح أن تكون حالا
من خبر أن وهو الاصل
لما يلزم عليه من عمل أن
في الحال لأن العامل في
الحال هو العامل في صاحبها
وانه عامل ضعيف لانه عامل
معنوي وفيه نظر لأن
العامل المعنوي انما يمنع
عمله في الحال وخرا لا مقدما
قل في الخلاصة

وعامل ضمن معنى الفعل لا
حروفه وخرا لن بملا
فالخ جواز ذلك الوجه
أيضا ويصح أن تكون
الجملة عطفا على خبر ان
وهو الاصل (قوله فان
مرتبة العامل التقدم على
المعمول) أي لانه لما أثر
فيه رجح جانبه عليه
بالتقديم ولان العامل
علة في المعمول والعلة
مقدمة على المعمول (قوله
لان في المبتدأ تشويقا
اليه) أي لمامع من الوصف
الموجب لذلك أو الصلة
كذلك كقوله حارت في
المثال والحاصل أن في
قوله حارت البرية تشويقا
لنفس الى علم الخبر فذا

(ولامقتضى للعدول عنه) أي عن ذلك الاصل إذ لو كان أمر يقتضى العدول عنه فلا يقدم كما في الفاعل
فان مرتبة العامل التقدم على المعمول (واما ليتمكن الخبر في ذهن السامع لان في المبتدأ تشويقا اليه) أي
الى الخبر (كقوله

كما تقدم ولهذا قال (ولامقتضى للعدول عنه) أي عن ذلك الاصل الذي هو التقديم كأن يكون للسند
اليه مبتدأ كقولنا زيد قائم وأما لو كان السند اليه فاعلا لوجب تأخيره عن الفعل أو ما يجرى
مجره لوجب تقديم العامل عن المعمول وكذا اذا استوجب السند التقديم لكونه له المصدر كأن زيد
وكيف عمرو فان قلت أما كون السند استفهاما فقد ينهجه كونه مقتضيا للعدول لان الغرض مما فيه
الاستفهام نفس استفهامه فمدل عليه فهو بالتقدم أحق وأما كونه فعلا فتعليل اقتضائه العدول
بكونه عاملا لتعليل باعتبار اصطلاحى لاسبق فان العرب لا يدركون أن موجب تقديم الفعل على
العامل كونه عاملا والتعليل في هذا الباب يجب أن يكون مما يعتبره البلاغ بالسابقة فان غيرهم
لا يعتبر شيئا الا بالتبع لهم فكيف يصح جعله علة للعدول عن التقديم قلت الامر كذلك لكن قولهم
يتقدم لكونه عاملا رمزا وشارة الى ان العرب استعمالوه كذلك ونزولوه منزلة تقديم العامل الحسى على
المعمول في وجوب تقدمه عليه وانهم اعتبروه كالسبب في إيجاد ما بعده لم يرتكب الا لأجل الفعل
المقصود لتسايطه عليه ونسبته له ولهذا يقال الاخبار في الجملة الفعلية الا هم فيه الفعل وما بعده لم يؤت
به الا لسببه فصار السبب الذي كرى عندهم كالسبب الحسى تأمل (واما ليتمكن الخبر في ذهن السامع)
أي تتحقق اهمية تقديم السند اليه لان في ذلك التقديم ما يوجب تمكن الخبر في ذهن السامع لاشتغال
السند اليه على تطويل ما بحيث يوجب التشويق الى الخبر والحاصل بعد التشويق أنه يمكن في النفس
وهذا معنى قوله (لأن في) تقديم (المبتدأ تشويقا اليه) أي الى الخبر لمامع من الوصف الموجب لذلك
(كقوله) أي العرى بان أمر الاله واختلف لنا * س فذاع الى ضلال وهادى

مدح تذكرا لانه يده هذا اللفظ فانه يستعمل غالباً في الذم كما أشار اليه الزمخشري فلا يرد على السكاكى
فإد هذا المثال نعم فديقال ان التشويق هنا إنما حصل للمبتدأ من ذكر الصفات قال السكاكى
ان التشويق الى الخبر إنما حصل من كون المبتدأ موصولا وهو واضح لان الصلة وهي حبرة البرية فيه
شوقت اليه فاستدعت موصولا يجرى عليه والصفة جعل في الايضاح هذا القول خلاف الاولى
وفيه نظر ولم يرد السكاكى حصر التشويق في كون المبتدأ موصولا بل كونه موصولا يقتضى ذكر صلة
تشويق النفس بها الى السند * الثالث أن يقصد تعجيل السرة ان كان في ذكر السند اليه تباؤل نحو
سعد في دارك أو الساءة ان كان فيه ما قد يتطير به مثل السفاح في دار صديقك وان شئت فقل السفاح في
دار عدوك للتفاؤل وسعد في دار عدوك للتطير والسفاح لقب عبد الله بن محمد أول خلفاء بني العباس
يقال سفحت دمه أي سفكنه وقول المصنف تعجيل السرة أحسن من قول الفتاح لانه يتناول به لان
التعجيل هو المناسب للتقديم لا التفاؤل لانه يحصل آخره أيضا * الرابع ايهام ان السند اليه منك على
ذكر فلا يئزب عن خاطر كقولك اغفر لي بالخامس ايهام أنك تستأذ بذكره فلا تقدم غيره عليه (قوله
واما نحو ذلك) قال المصنف في الايضاح قال السكاكى واما لان كونه متمصفا بالخبر هو المطلوب لانفس

قبل حيوان تمكن في النفس لان الحاصل بعد الطلب أعز من للناسق لا تئب وقد يقال ان كون المبتدأ مشوقا للخبر انما يندعو الى التقديم
لا ليكونه أهم اه أطول

كقوله

والذي حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد

وهذا أولى من جعله شاهدا لكون السندياليه موصولا كما فعل السكاكي

(قوله حارت البرية فيه) أى فى أنه يعاد أولا يعادى (٣٩٢) اختلفت فيه البرية فأطلق المزموم وأراد الاطلاق لان الحبرة فى الشئ

والذي حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد

يعنى تعبرت الخلائق فى المعاد الجسماني والنشور الذي ليس بنفساني

(والذي حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد)

فكون السندياليه موصوفا بحبرة البرية فيه بوجوب الاشتياق الى أن الحبر عنه ماهو وقوله حيوان مستحدث من جماد خبر مسوق بعد التثنية اليه فيتمكن فى ذهن السامع والحال قد اقتضى مزيد اهتمام بتمكينه فى أذهان السامعين ليحترز المحترز عن الضلال فيه ويزداد المهتدى فيه هدى ولكونه أمرا عجيبيبا فى نفسه تفرغ النفوس الى التهمم بتصوره واليقاف عليه والمراد باستحداث الحيوان من الجماد البعث والمعاد للاجسام الحيوانية يوم القيامة وبدل عليه قوله بان أمر الاله الخ مع ما تقدم وتأخر عنه وقيل المراد بالحيوان المذكور ثعبان موسى على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام وقيل نافقة صالح وقيل آدم عليه السلام وقيل طائر بالهندي يمشى طويلا فاذا انتهى أجله دخل عشا ونفخ فيه فتحدث فى العشا أصوات مطربة فيحترق العشا بنار تحدث حينئذ ويحترق ذلك الطائر فى العشا حتى يصير رمادا ثم يخلق الله تعالى من ذلك الرماد ذلك الطائر مرة أخرى ثم اذا انتهى أجله فعل مثل ما فعل أولا وهلم جرا والاحتمالات غير الاول ضعيفة وحيرة البرية إما بمعنى الاضطراب والاختلاف لان الحبرة فى الشئ يلزمها الاختلاف فى بعض الصور فيكون من اطلاق المزموم على الاطلاق وما معنى أن مذهب الهادى يحتاج فيه الى دفع الشبه وكذا مذهب الضال ودفع الشبه لا يخلو غالبا عن حيرة فيكون اطلاق الحبرة واردة على أصله فكأنه قال والذي وقع فيه تحير أولا ولم يقع استقرار على حاله الا بعد دفع الشبه معاد حيوان الخ (قوله حيوان) أى معاد حيوان وقوله مستحدث من جماد أراد به النطفة بناء على أن المراد بالجماد ما ليس بحيوان وان انفصل عنه أو أن المراد مستحدث من جماد باعتبار أصله وهى طينة آدم بناء على أن المراد بالجماد ما ليس بحيوان ولا منفصل عنه أو المراد بالحيوان الاجسام الخارجة من القبور وهى مستحدثة من جماد وهو التراب الذي تبت منه بالارواح (قوله والنشور) أى انتشار الخلق من قبورهم وتفرقهم فى الذهاب الى المحشر وقوله الذي ليس بنفساني أى متعلق بالروح والجسم معا

يلزمها الاختلاف فاندفع ما يقال ان الفريق القائل بالبعث جازم به والبعض المنكر له جازم بعدمه واذا كان كل من أهل المذهبين جازما بمذهبه فأين الحبرة أو يقال ان الاختلاف من المجموع من حيث هو مجموع أثر خبرته وان كان كل واحد جازما بمذهبه أو يقال ان مذهب الهادى لما كان يحتاج الى دفع الشبه وكذا مذهب الضال ودفع الشبه لا يخلو غالبا عن حيرة فيكون اطلاق الحبرة واردة على أصله فكأنه قال والذي وقع فيه تحير أولا ولم يقع استقرار على حاله الا بعد دفع الشبه معاد حيوان الخ (قوله حيوان) أى معاد حيوان وقوله مستحدث من جماد أراد به النطفة بناء على أن المراد بالجماد ما ليس بحيوان وان انفصل عنه أو أن المراد مستحدث من جماد باعتبار أصله وهى طينة آدم بناء على أن المراد بالجماد ما ليس بحيوان ولا منفصل عنه أو المراد بالحيوان الاجسام الخارجة من القبور وهى مستحدثة من

أنه

جماد وهو التراب الذي تبت منه (قوله فى المعاد الجسماني) أى فى العود المتعلق بالاجسام وكذا

بالارواح (قوله والنشور) أى انتشار الخلق من قبورهم وتفرقهم فى الذهاب الى المحشر وقوله الذي ليس بنفساني أى متعلق بالروح والجسم معا فقط بل متعلق بالنفس أى الروح والجسم معا

(قوله بدليل ما قبله الخ) أي أن المراد بالحيوان المستحدث من جماد بنو آدم والذي تحبب البرية فيه معاده ونشوره بدليل ما قبله وليس المراد بالحيوان المستحدث من جماد تحبب البرية فيه ناقة صالح أو ثعبان موسى كما قال بعضهم فإن الأولى مستحدثة من الصخرة والثاني مستحدث من العضا وقد اختلف فيهما الناس فقيل ذلك ضلال وسحر وقيل أمر حق ومعجزة لصالح وموسى وقال بعضهم للراديه طائر بالهند يقال له الفقنس يضرب به النمل في البياض له منقار طويل فيه ثلثمائة وستون ثقبه على عدد أيام السنة إذا صوت يخرج من كل واحد منها صوت حسن يهيش ألف سنة وإذا انتهى أجله وألهمه الله ذلك دخل عشه ونفخ فيه فيحدث في العش أصوات مطربة فيحترق العش بنار تحدث حينئذ ويحترق ذلك الطائر في العش حتى يصبر مادام يخلق الله من ذلك الرماد بعد ثلاثة أيام ذلك الطائر مرة أخرى ثم إذا انتهى أجله فعل مثل ما فعل أولاً ولم جراً لكن أنت خير بأن هذا البيت وحده لا يدل لما ادعاء من أن الراده بالحيوان المستحدث من جماد بنو آدم وأن الذي تحبب البرية معاده لصدقه بناقة صالح وعصام موسى نعم أبيات القصيدة من أولها تدل على ذلك فالأولى أن يقول بدليل السياق وذلك لأن هذا البيت الذي ذكره المصنف لآبي العلاء المرعى من قصيدة يرثي بها فقيها حنظلياً ومطلعها :

غبر مجد في ملتي واعتقادي * نوح باك ولا ترنم شادي

وشبه صوت النعي اذا قبس بصوت البشير في كل ناد

أبكت تلك الحماسة أم غنست على فرع غصنها اللياد

صاح هذي قبورنا عملاً الرح

(٣٩٣)

ب فأين القبور من عهد عاد

خفف الوطء ما نلن أديم ال

أرض إلا من هذه الاجساد

وقبيح بناوان قدم العم

د هو ان الآباء والاجساد

سر إن اسطعت في الهواء

رويدا

لا اختيلا على رفات العباد

رب لحد قد صار لحد امرارا

ضاحك من تراحم الاضداد

(١) وهي طويلة ومنها ما

بدل على كون الرثي فقيها حنظلياً وهو قوله

بدليل ما قبله	بان أمر الاله واختاف الناس فباع الى ضلال وهادي
يعنى بعضهم يقول بالمعادو بعضهم لا يقول به (واما تعجيل المسرة أو المساءة للتفاؤل)	
(واما تعجيل المسرة أو المساءة) أي يحصل الاهتمام بتقديم المسند اليه لما في تقديمه من تعجيل المسرة أو تعجيل المساءة وذلك (ل) ما فيه من (التفاؤل) فيفيد تقديمه تعجيل المسرة للسامع	
أنه اذا علم صدور المسند في الجملة ولكن لم يعلم المسند اليه يقدم اليه ولهذا قال لانفس الخبر فان الخبر معلوم الوقوع واما مقصداً فباعه على شخص خاص قال السكاكي أيضا يقدم لانه يفيد زيادة تخصيص كقوله	متى نوزز بنى قطن تجدهم * سيوفاني عوانتهم سيوف
والخفوف جمع خاف بمعنى خفيف ورزان جمع رزين فان المعنى هم خفوف قال المصنف في مطابقة الشاهد لا تخصيص نظر لما سياتي من أن ذلك مشروط بكون الخبر فعلياً فان قلت الفعل أعم من الفعل	جالوس في مجالسهم رزان * وان ضيف ألم فهو خفوف

(٥٠ - شروح التلخيص - أول)

وفقيها أفكاره شدن للنعمان مالم يشده شعر زياد

فسياق القصيدة في رثاء شخص مات بعيد أن يكون المراد بالحيوان غير الآدميين وبين أن الذي وقعت الخيرة فيه معاد ومجد بمعنى مغن ونافع والشادي من الشدو وهو رفع الصوت (قوله بان أمر الاله) أي ظهر بالادلة بالنسبة ان دعي الى الهدى (قوله وهاد) عطف على داع (قوله بعضهم يقول بالمعاد) أي وهو الهادي كما يدل عليه قوله بان أمر الاله حيث جعل الحشر من أمر الله وقوله بعده واليبيب اليبيب من ايس يفتر بأن مصيره للفساد (٢)

أي فساد الزاج وعدم المعاد (قوله تعجيل المسرة) أي السرور لانه يحصل بسماع اللفظ المشعر بالسرور سرور وكذا يقال فيما بعده

تب كلها الحياة فما أعجب الامن راغب في ازدياد

(١) الى أن قال

ان حزنا في ساعة الموت أضعاف سرور في ساعة الميلاد

(٢) قوله بأن مصيره هكذا في الاصل ولا يستقيم الوزن بذلك ولا المعنى والمعروف الموجود في معاهد التنصيص بكون مصيره للفساد بتوين لفظ كون ورفع مصيره على الابتداء كتبته مصححه

أو التطير نحو سعد في دارك والسفاح في دار صديقك وإمالاهم أنه لا يزول عن خاطر أو أنه يستلذ فهو إلى الذكر أقرب وإمالته نحو ذلك (قوله عزلة لتعجيل السرة) أي إنما عجلت السرة للسامع لاجل أن يتفأل وعجلت الساءة له لاجل أن يتطير وذلك لان السامع إنما يتفأل أو يتطير بأول ما يفتتح به الكلام فان كان يشعر بالسرة تفأله به أي تبادر لفهمه حصول الخبر وان كان يشعر بالساءة تطير به أي تبادر لفهمه حصول الشر (قوله سعد في دارك) للراد به العلم والالتميز الابتدائه لانه نكرة بلا مسوغ والشاهد فيه أنه قدم للسند اليه لكون ذكره أهم لاجل تعجيل السرة لا للسرة اذ هي حاصل مع التأخير وإنما عجلت السرة لاجل تفأؤل السامع أي تبادر حصول الخبر لفهمه بخلاف السفاح في دار صديقك فان التقديم فيه لتعجيل الساءة وعجلت الساءة لاجل تطير السامع وهو أن يتبادر الى فهمه حصول الشر والراد بالسفاح هنا ما الوصف وهو سفاح الدماء أو العلم وهو في الاصل لقب لأول خليفة من بني العباس (قوله وإمالاهم الخ) أي وإمالا لاجل أن يوقع للتكلم (٣٩٤) في وهم السامع أنه لا يزول عن خاطر حتى ان الذهن اذا التفت لخبر عنه لم يجد أولى منه أي والشأن

عزلة لتعجيل السرة (أو التطير) عزلة لتعجيل الساءة (نحو سعد في دارك) لتعجيل السرة (والسفاح في دار صديقك) لتعجيل الساءة (وإمالاهم أنه) أي للسند اليه (لا يزول عن خاطر) لكونه مطلوباً (أو أنه يستلذ به) لكونه محبوباً (وإمالته نحو ذلك) مثل اظهار تعظيمه أو تحقيره

(أو) لمافية من (التطير) فيفيد تقديمه تعجيل الساءة ولولاجل هاتين الافادتين كان لذكر السند اليه اللقيد لاحدا مما يزيد اهتمام فالأول وهو مافية تعجيل السرة للسامع لاجل التفأؤل (نحو سعد في دارك) ولا يخفى ما في لفظ سعد من التفأؤل (و) الثاني وهو مافية تعجيل الساءة للتطير نحو (السفاح في دار صديقك) ولا يخفى أيضا ما في لفظ السفاح الدال على سفع الدماء من التطير لاشعاره باقتل والاهلاك (وإمالاهم أنه لا يزول عن خاطر) أي يحصل الاهتمام بتقديم السند اليه لما في التقديم من ايهام أنه لا يزول عن خاطر حتى ان الذهن اذا التفت لخبر عنه لم يجد أولى منه فهو بالنسبة الى خاطر كاللازم بالنسبة الى اللزوم وذلك لكونه مطلوباً والمطلوب لا يفارق تصور الذهن كقولك العدو أولى ما يسر بقتله ولا تفعل عن أمره وإنما قال لايهام لان عدم زواله عن خاطر أمر غير ممكن عادة وإنما الحاصل ايهام عدم الزوال ويدل على عدم الزوال على وجه ايهام كون المذكور مطلوباً مرغوباً لان المرغوب من شأنه لا يزول عن التصور (أو) ايهام (أنه يستلذ به) لكونه محبوباً كقولك ليسى أشهى ذكراً (١) من كل كما ولهذا يكرر اسم الحبيب للانداز بذكره ويخبر عنه بالاندازة فيقال ليلي أذ في ذكره من العسل وليس هذا تكرار مع ما قبله إذ ليس كل مطلوب محبوباً (وإمالته نحو ذلك) أي يحصل

فنتكلم عليه ان شاء الله قال وقوله هم خفوف تفسير للشيء باعادة لفظه (قلت) إنما أريد تفسير معنى لكن على كل تقدير ما قاله السكاكي فيه نظر لانه ان أفاد ذلك ففائدته تخصيص لازيادة تخصيص وقد جوز بعضهم في كلام السكاكي أنه يريد تخصيص المسند بالسند اليه لا تخصيص المسند اليه بالسند معناه ان يكونوا الاخفافا ويقرب به زيادة التخصيص لأن الحقة لازرانة معافلو قيل خفوادل على

القلب لاما خطر وحل فيه وهو الهاجس فهو مجاز مرسل من نطلاق اسم الحال وارادة المحل فاذا قيل الحبيب جاء قدم السند اليه فيه لايهام أنه لا يزول عن خاطر وإنما عبر بالايهام لان عدم زواله عن خاطر أمر غير ممكن بحسب المادة لأنه يزول في بعض الأوقات كوقت النوم (قوله أو أنه يستلذ به) أي ايهام الاستلذ به والمراد بالآذة اللذة الحسية ولذا عبر بالايهام اشارة الى عدم تحقق ذلك (قوله اظهار تعظيمه) نحو رجل فاضل

نفي

عندي وقوله أو تحقيره نحو رجل جاهل عندك واعترض بأن هذا الغرض الذي هو اظهار التعظيم

أو التحقير يحصل مع التأخير وليس خاصاً بالتقديم لحصول كل منهما بالوصف اذ لو حذف الوصف لم يستفد شيء منها أصلاً قدم السند اليه أو آخر فلا دخل للتقديم في شيء من ذلك وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أي مثل تعجيل اظهار تعظيمه الخ ولا شك أن تعجيل اظهار خاص بالتقديم هذا محصل مافي الفنارى وتبعه يس وسم وفي عبد الحكيم قوله مثل اظهار تعظيمه أي التعظيم السنفاذ من جوهر لفظ للسند اليه نحو أبو الفضل أو من الاضافة نحو ابن السلطان حاضر أو بوصفه نحو رجل فاضل فالتعظيم حاصل بلفظ السند اليه لكونه مشعراً به واظهاره يحصل بتقديمه لانه يدل على أن الكلام سبق له نفسه وكذا الحال في التحقير اذا كان للسند اليه لفظاً مشتملاً على التحقير فيكون تقديمه لاظهاره ولذا زاد لفظ اظهار ولم يقل لتعظيمه أو تحقيره اه وبهذا تعلم أنه لا حاجة لما

قال السكاكي وإما لأن كونه متصفا بالخبر يكون هو المطلوب لانفس الخبر كما اذا قيل لك كيف الزاهد فتقول الزاهد يشرب ويطرب
واما لانه يزيدز يادة تخصيص كقوله
مضى تهز زني قطن تجدهم * سيوفا في عوانتهم سيوف
جالوس في مجالسهم رزان * وان ضيف ألم فهم خفوف

والمرادهم خفوف وفيه نظر لان قوله لانفس الخبر يشعر بتحويز أن يكون المطلوب بالجملة الخبرية نفس الخبر وهو باطل لان نفس الخبر
تصور لانصديق والمطلوب بها إنما يكون تصديقا وان أراد بذلك وقوع الخبر مطلقا فغير صحيح أيضا الماسياتي أن العبارة عن مثله لا يتعرض
فيها إلى ما هو مسند إليه لقولك وقع القيام ثم في مطابقة الشاهد الذي أنشده لانه تخصيص نظر للماسياتي أن ذلك مشروط بكون الخبر فعليا
وقوله والمرادهم خفوف تفسير للشيء باعادة لفظه وقد يقدم المسند اليه ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي

قاله أرباب الحواشي من التكلف السابق (قوله أو ما أشبه ذلك) أي كالاحتراز عن أن يحصل في قلب السامع غير المحكوم عليه
كقولنا زيد قائم ادلوقيل قائم ز يدفر بما تخيل من أول وهلة أن المراد بالقائم غير زيد والغرض نفي ذلك التخيل لانه مظنة الغفلة عن
تحقيق المراد (قوله قال عبد القاهر) قدر الفعل إشارة إلى أن عبد القاهر فاعل لفعل محذوف وفيه أن هذا ليس من الواضع التي
يحذف فيها الفعل فالأولى جعله مبتدأ والخبر محذوف كما عمل في الطول (٣٩٥) حيث قال عبد القاهر أو رد كلاما حاصلهما أشار

إليه الصنف بقوله (قوله
وقد يقدم الخ) هذا مقابل
للاهتمام المذكور سابقا
في المتن لأنه من جملة نكاته
(قوله بالخبر الفعلي) أي
بنفي الخبر الفعلي فهو على
حذف مضاف بدليل قوله
ان ولي الخ وأيضا المقصور
على المسند اليه المقدم في
المتال التي ذكره نفي القول
وأما الفعل الذي هو القول
فهو ثابت لغيره فالخاصل
أن المسند اليه مخصص
بنفي الخبر الفعلي والمخصص
بالخبر الفعلي إنما هو غير
المسند اليه فلا بد من
تقدير ما في آخر الكلام كما

أوما أشبه ذلك قال (عبد القاهر وقديم) المسند اليه (ليفيد) التقديم (تخصيصه بالخبر الفعلي) أي
قصر الخبر الفعلي عليه (ان ولي) المسند اليه (حرف النفي) أي وقع بعدها بفصل

الاهتمام بذكر المسند اليه لتحويز ذلك فيجب تقديمه كتعجيل اظهار تعظي به نحو رجل فاضل عندنا أو
تحقيقه كرجل جاهل عندك وانما قلنا تعجيل لان اظهار التعظيم والتحقيق حاصل بالتأخير أيضا والمخصص
بالتقديم تعجيل الاظهار أو شبه ذلك كالاحتراز عن أن يحصل في قلبه تخيل غير المحكوم عليه كقولنا زيد
قائم ادلوقيل قائم ز يدفر بما تخيل من أول وهلة أن المراد بالقائم غير زيد والغرض نفي ذلك التخيل لانه
مظنة الغفلة عن تحقيق المراد قال الشيخ (عبد القاهر) في كتابه دلالة الاعجاز (وقد يقدم) المسند
اليه (ليفيد) ذلك التقديم (تخصيصه) أي تخصيص المسند اليه (بالخبر الفعلي) يعني بنفيه
بمعنى اقادة أن نفي الفعل مخصوص بالمسند اليه على الوجه الذي أثبتته مخاطب ان أثبتته عاما أفاد النفي
تخصيص المسند اليه بنفي الفعل الثابت عاما فيقتضى ثبوت ذلك الفعل للغير عاما فيثبت تخصيص
المسند اليه بالسلب والغير بالاثبات على الوجه المدعى (١) وان أثبتته خاصا وبدل على أن المراد التخصيص
بالسلب قوله (ان ولي) المسند اليه (حرف النفي) أي وقع المسند اليه بعد حرف النفي بلا فصل

نفي الرزاة فلما قدم المسند اليه تأكد ذلك الاختصاص وذكرا السكاكي من أسباب التقديم أن يكون
ضمير شأن أو قصة وتر كالمسند اليه لأنه يدخل في ارادة التشويق ص (عبد القاهر وقديم ليفيد
تخصيصه بالخبر الفعلي الخ) ش عبد القاهر الجرجاني قال قد يقدم المسند اليه ليفيد تخصيصه بالخبر

قلنا وفي أوله بأن يقال ليفيد التقديم تخصيص غيره بالخبر الفعلي اللهم إلا أن يراد بالخبر الاخبار أعني مضمون الجملة لا خبر البتة ولا شك
أن مضمون الجملة في المثال نفي القول وحينئذ فلا حاجة لحذف المضاف أو يقال مراده بالمسند اليه غير أنه كورلانه مسند اليه في الكلام
ضمنا لكل كلام اشتمل على الحصر كان مشتتلا على اثنين من المسند اليه أحدهما ضمني والآخر مصرح به لانه يشتمل على حكمين
إيجابي وسلبي ولكل منهما مسند اليه والراد بالخبر الفعلي ما في أوله فعل وكان فاعله ضمير المسند اليه لا المتضمن لمعنى الفعل لتصريحه
بان الصفة المشبهة في قوله تعالى وما أنت علينا بعز يز ليست خبرا فعليا قاله الفري وفي الاطول ان المشتقات كلها مشتركة في سبب
اقادة التخصيص كما في قوله تعالى وما أنت علينا بعز يز وما هم منها بمخرجين فقدم العزة في الأولى مختص بالمسند اليه ثابتة لغيره وكذا
نفي الخروج في الثانية مختص بالمسند اليه وهو الكفار والخروج منها ثابت لغيرهم (قوله أي قصر الخبر الفعلي عليه) أي قاله داخلة
على المقصور (قوله أي وقع بعدها) أنت الضمير العائد على حرف النفي نظرا إلى أنه أداة أو كلمة (قوله بلا فصل) ليس قيدها هنا
وإنما أتى به لاعتباره في حقيقة الولى اصطلاحا وان لم يعتبر في حقيقة لغة لصدق الولى لئمع الفاصل فلا يضر الفصل ببعض المعولات
مثلا نحو ما بدأ ناصر بت وما في الدار أنا جلست وكقولك ما ان أنقلت ز يدف هذا كله مما لا يفيد التخصيص ولهذا لم يجعل الشارح

(١) وان أثبتته خاصا هكذا في الاصل ولعل في الكلام سقطا فحرر كتبه مصححه

كقولك ما أنا قلت هذا أي لم أقله مع أنه مقول فأفاد نفي الفعل عنك وثبوته لغيرك فلا تقول ذلك إلا في شيء ثبت أنه مقول وأنت تريد نفي كونه قائلاً له ومنه قول الشاعر
وما أنا أسقمت جسمي به * ولا أنا أضرمت في القلب نارا
اذ المعنى أن هذا السقم الموجود والضرر الثابت ما أنا جالبها فالقصد إلى نفي كونه فاعلاً لها لا إلى نفيها

صورة الفصل المذكور من جملة الصور الداخلة تحت قوله الآتي وإلا كما استقف عليه كذا قررره شيخنا العدوي (قوله ما قلت هذا) أي فأنا مبتدأ وقلت خبر وقدم المسند اليه في هذا الكلام لاجل إفادة اختصاصه بانتفاء هذا القول عنه أي أن انتفاء هذا القول مقصور على وثبات لغيري وهذا الغير الذي ثبت له ذلك القول ليس كل غير بل غير مخصوص وهو من توهم المخاطب شركتهم معك أو انفرادك به دونه كما قال الشارح (قوله مع (٣٩٦) أنه مقول لغيري) فيه أن المخاطب قد ينسب الفعل إلى التسكلم من غير تعرض

(نحو ما أنا قلت هذا أي لم أقله مع أنه مقول لغيري) فالقديم يفيد نفي الفعل عن التسكلم وثبوته لغيره على الوجه الذي نفي عنه من العموم أو الخصوص ولا يلزم ثبوته لجميع من سواك

بينهما لأن أصل الولى الاتصال وذلك (نحو ما أنا قلت هذا) فهذا كلام مع من يعتقد أن هذا القول صدر منك فقط أو منك مع غيرك إن ساءت له ثبوت أصل القول وخطأته في كون الفاعل أنت فقط إذا اعتقد التخصص فيكون قصر قلب أو أنت مع المشارك إذا اعتقد المشاركة فيكون قصر أفراد المراد نفي الفاعل عن القائلية بالوحدة أو بالمشاركة على حسب اعتقاد المخاطب دون نفي أصل القول فتقول ما أنا قلت هذا القول (أي لم أقله) أنادون غيري إذا ادعى المخاطب الانفراد أو لم أقله مشاركال لغيري إذا ادعى المشاركة (مع أنه مقول لغيري) أي لم أقله كما نزع أمها المخاطب على الوجهين ولكنه مقول لغيري دوني فاختصت بالنفي فالاول قصر قلب والثاني قصر أفراد ولا يلزم من هذا ثبوته لكل من سواك بل يكفي في اختصاص النفي عند الثبوت لغير أن يكون على حسب اعتقاد المخاطب إن اعتقد أن الغير المشارك أو المنفرد أنت عنه بالفعل معين كان الاثبات معين أو غير معين كان الاثباته فقد تحقق بهذا

الفعل وذلك قسمان * أحدهما أن يكون مثبتاً وقد منها هذه الحالة وإن أخرها الصنف لأن علمياتنا في حالة النفي فيكون تفرعاً على قول الجرجاني إما أن يكون للسند اليه معرفة أو سكرة فإن كان معرفة فإما أن يكون للسند أيضاً مثبتاً أو منفياً إن كان مثبتاً فقسمان الأول أن يراد به التخصص نحو ما أنا قلت وأنا سميت في حاجتك معناه ما قام إلا أنا وما سمي في حاجتك لغيري فهو يدل على نسبة الفعل إليه بالمنطوق ونفيه عن غيره بالمفهوم وقد يستدل لهذا بقوله تعالى بل أتمم بهديتكم ففرحون فإن ما قبلها من قوله تعالى أمدونن بمال ولفظ بل الشعر بالاضراب يقتضى أن المراد بل أتمم لغيركم فإن المقصود من الآية الكريمة أنما هو نفي فرح صلى الله عليه وسلم بالهدية لا اثبات الفرحة لهم بهديتهم فليتأمل وهذا قديماً أتى رداً على من زعم مشاركته غيره فيه ويؤكده حديثه بنحو وحده وأوقفه قديماً أتى رداً على من زعم انفراد غيره به ويؤكده حديثه بلا غيري غير أن التقديم في الأول حصل به الرد والتقديم في الثاني حصل الرد بغيره فكأنه رد عليه وزاد هذا ظاهر عبارة الصنف ويحتمل أن يقال إن كان التخصص إنما يحصل من الرد فإما يكون التخصص في الأولى والصورة الثانية لا تخصص فيها لحصول الرد بدونه وعلى الأول قال الصنف إنما اختص كل بوجه من التأكيد لأن جدوى التأكيد

لغيره فيقول له المتكلم ما أنا قلت لنفي ما زعمه المخاطب فكيف يكون التقديم مفيداً لثبوت الفعل لغير مع أن ذلك الغير ليس ملاحظاً أصلاً كذا بحث السيد الصفوي وقد يقال ما في المتن هو الأصل وقد يخالف لقرينة كذا أجاب بعضهم لكن قد يقال مقتضى قول الشارح في المطول ولا يقال هذا الكلام أعني ما أنا قلت هذا إلا في شيء ثبت عند المخاطب أنه مقول لغيرك وأنت تريد نفي كونك القائل فقط لأن نفي القول مدلولاً لا نزاع فيه بل في قائله أن هذا البحث لا يرد وأن المخاطب إذا نسب الفعل إلى التسكلم من غير تعرض لغيره لا يقول له ما أنا فعلت بل أنا ما فعلت فتأمل (قوله فالقديم بقيد) أي بالمنطوق وقوله وثبوته أي

اماطة

و يفيد بالمفهوم ثبوته (قوله على الوجه الخ) متعلق بقوله وثبوته وقوله الذي نفي أي الفعل وقوله عنه أي عن التسكلم وكان الواجب أن يزيد قوله عليه بعد عنه بأن يقول على الوجه الذي نفي عنه عليه لأن عائد الموصول أو موصوف الموصول إذا كان مجروراً لا يحذف الا بشرط منها أن يكون الموصول أو موصوفه مجروراً بما جازعائمه وأن يتحد متعلقهما معنى أو لفظاً ومعنى ولم يتحدها متعلقاً لأن متعلق أحدهما ثبوت ومتعلق الآخر نفي كما هو ظاهر فتأمل (قوله من العموم أو الخصوص) بيان للوجه فإذا كان النفي عاماً وخصوصاً كان الثبوت كذلك ومثال العموم قولك ما أنا رأيت أحداً فإن الذي نفي عن السند اليه رؤية كل أحد والذي أثبت لغيره رؤية كل أحد ولا شك أن كل أحد عام ومثال الخصوص ما أنا قلت هذا فقد نفي عن السند اليه قول هذا بخصوصه وأثبت لغيره قول ذلك بخصوصه فالعموم والخصوص بالنظر للعمول (قوله ولا يلزم الخ) لما كان قوله وثبوته لغيره يوهم

ولهذا لا يقال ما أنا قلت ولا أحد غيري لناقضة منطوق الثاني مفهوم الأول بل يقال ما قلت أنا ولا أحد غيري ولا يقال ما أنا رأيت أحدا من الناس

أن المراد كل غير دفع ذلك التوهم بقوله ولا يلزم الخ (قوله لان التخصيص انما هو بالنسبة الى من توهم الخ) أي لان التخصيص المستفاد من المثال المذكور انما هو بالنسبة الى من توهم الخ فهو قصر اضافي لابلان بالنسبة لجميع الناس حتى يكون حقيقيا وقوله الى من توهم الخ أي فيكون قصر افراد وقوله أو انفرادك به أي فيكون قصر قلب ثم ان هذا (٣٩٧) يشمل المتردد كما في قصر التعيين لان المتردد يجوز الانفراد والشركة فهو يتوهم ذلك وحينئذ فلا يرد على هذا الحصر أعني قول الشارح لان التخصيص انما الخ قصر التعيين بأن يقال التخصيص

أيضا يكون بالنسبة للمتردد ولا حاجة للاعتذار الواقع من الفخاري عن عدم التعرض له بقلته بالنسبة الى مقابله وعدم ظهور خطأ المخاطب فيه قاله يس وقوله انما هو بالنسبة لمن توهم المخاطب اشتركاك معه أي بالنسبة لمن وقع في وهم المخاطب أي في ذهنه اشتركاك معه فشملة الاعتقاد والظن وهو الطرف الراجح والوهم وهو الطرف

الرجوح وليس كلام الشارح قاصرا على الوهم كذا قرر شيخنا العدوي (قوله ولان التقديم يفيد التخصيص) أي ولأجل افادة التقديم التخصيص (قوله ونفى الحكم) عطف تفسير على قوله التخصيص (قوله مع ثبوته للغير) أي على الوجه

لان التخصيص انما هو بالنسبة الى من توهم المخاطب اشتركاك معه أو انفرادك به دونه (ولهذا) أي ولان التقديم يفيد التخصيص ونفى الحكم عن المذكور مع ثبوته للغير (لم يصح ما أنا قلت) هذا (ولا غيري) لان مفهوم ما أنا قلت ثبوت قائلية هذا القول لغير التكلم ومنطوق لا غيري نفيها عنه وهما متناقضان (ولما أنا رأيت أحدا) لانه يقتضى أن يكون انسان غير التكلم قدرأى كل أحد من الناس لانه قد نفى عن التكلم الرؤية

أن الاختصاص المصرح به اختصاص بالنفي وفي ضمنه اختصاص الغير بالاثبات (ولهذا) أي ولان التقديم مع موالاة النفي يفيد التخصيص بمعنى نفى الحكم عن المذكور وثبوته للغير على وجه العموم أو الخصوص (لم يصح) أن يقال (ما أنا قلت هذا ولا غيري) لان في ضمن ما أنا قلت هذا أن الغير قاله ليتحقق الاختصاص بالنفي والتصریح بأن الغير لم يقله ينافيه اذ لا يختص السند اليه بالنفي حينئذ (ولا) صح (ما أنا رأيت أحدا) لان أحد انكرة في سياق النفي فهو في قوة ما أنا رأيت زيدا وعمرا وخالدا الخ واختصاص السند اليه بسلب الرؤية المتعلقة بجميع الأفراد يقتضى أن ثم من رأى جميع الأفراد ويثبت اختصاص السند اليه بالسلب لان الفعل في هذا الباب يسلب كما أثبتته المخاطب انما فقام وان خلاصا لخص لكن هذه المادة غير صحيحة في نفسها وهو أن يكون ثم من رأى كل أحد فاستعمال هذا اللفظ لنفيها عن بعض الناس واثباتها للبعض فاسد ولو قيل ما أنا رأيت رجلا لم يصح أيضا لاقتضائه أن ثم من رأى كل رجل ولومثل الصنف بقولنا ما أنا رأيت كل أحد كان أصح لان الصيغة الأولى في افادتها هذا المعنى نوع خفاء حتى وقع فيها الغلط لكثير من الناس وذلك لانهم سورا بين ما تقدم فيه السند اليه على حرف السلب وما تأخر وجعلوا قول القائل أنا مارأيت أحدا كقوله ما أنا رأيت أحدا وليس كذلك بل الأول خطاب مع من اعتقد أن غيرك فقط مارأيت أحدا وقصدت الرد عليه

اماطة الشبهة الواقعة في قلب السامع وكانت الشبهة في الثانية أن الفعل صدر من غيرك فناسب أن يقال لا غيري وكانت في الأولى أنه صدر منك ومن غيرك ومعناه لم تفعله وحدك فناسب أن يقال وحدي لان التأكيدهما يدل على المقصود بالمطابقة لابلان التزام ومنه قوله تعالى لانعلمهم نحن فعلهم أي لا يعلمهم الا نحن * القسم الثاني أن يراد به تقوية الحكم نحو هو يعطى الجزيل لابر بدأن غيره ليس كذلك بل أن يقوى في ذهن السامع أنه يفعل ذلك وعلل الصنف تقوية الحكم بأن البتدا من حيث كونه مبتدأ يستدعي أن يسند اليه شيء فاذا جاء بعده ما يصلح أن يستند اليه صرفه الى نفسه فينعتق بينهما حكم وير بما استمر ذلك أو يتبين فساده كقولك زيدا بقاء أبوه فان زيدا يصر الى نفسه قبل أن يسمع قوله أبوه فلا شك أن البتدأ يصر ما بعده الى نفسه ثم اذا كان فيه ضمير صرف ذلك الضمير اليه ثانيا

الذي نفى عن التكلم فلا بد من اعتبار هذا في العلة لتوقف اتاج عدم صحة الثالين الآخرين على ذلك (قوله لم يصح) أي اذا قصد التخصيص وأما اذا قصد الاخبار بمجرد عموم النفي صح ذلك وكان قوله ولا غيري قرينة على ذلك (قوله ولما أنا رأيت أحدا) أي لا يصح هذا المثال أيضا بناء على ما يقبدر منه وهو الاستفراق الحقيقى وان أمكن تخصيصه بحمل النكرة الواقعة في سياق النفي على الاستفراق العرفي بأن يحمل الاحد على الاحد الذي يمكن رؤيته (قوله قد رأى كل أحد من الناس) أي وهو باطل وقوله لانه أي للتكلم وقوله قد نفى عن التكلم اظهار في محل الاضمار أي قد نفى عن نفسه

ولما أناضرت بالازيدا بل يقال مارأيت أو مارأيت أنا أحدا من الناس وماضرت أو ماضرت بت أنا الازيدا لان المنفى في الأول الرؤية الواقعة على كل واحد من الناس وفي الثاني الضرب الواقع على كل واحد منهم سوى زيد وقد سبق أن ما يفيد التقديم ثبوته لغير المذكور هو مانفي عن المذكور فيكون الأول مقتضيا لان انسا ناغير لتسكلم قدرأى كل الناس والثاني مقتضيا لان انسا ناغير لتسكلم قدرضرب من عدازيدا

(قوله على وجه العموم) متعلق بنفى لالرؤية كما يدل عليه قول الشارح سابقا فالتقديم يفيد نفي الفعل عن المذكور وثبوته لغيره على الوجه الذي نفى عنه من العموم أو الخصوص وقوله في المفعول صفة للعموم أي لان الرؤية نفاها للتسكلم عن نفسه على جهة العموم الكائن في المفعول لان السكره في سياق النفي نعم (قوله ليتحقق الخ) علة لقوله فيجب أن يثبت لغيره على وجه العموم واعتراض على هذا التعليل بأن تحقق تخصيص التسكلم بهذا (٣٩٨) النفي لا يتوقف على الثبوت لغيره على وجه العموم بل يوجد مع ثبوت

على وجه العموم في المفعول فيجب أن يثبت لغيره على وجه العموم في المفعول ليتحقق تخصيص التسكلم بهذا النفي (ولما أناضرت بالازيدا) لانه يقتضى أن يكون انسان غيرك قدرضرب كل أحد سوى زيد

باختصاصك بأنك لم تر ولو واحدا ويتحقق ذلك بأن الغير دونك رأى ولو واحدا والثاني خطاب مع من اعتقد أنك فقط رأيت كل أحد فسلته أصل الفعل وخطأته في الفاعل ويثبت أنه غيرك بمعنى أن الذي رأى كل أحد غيرك هذاني قصر القلب فيه ما موثله يحى في قصر الافراد فهما ووجه افادة ما أنا رأيت أحدا ما ذكر أنه في قوة ما أنارأيت زيدا ولا عمرا ولا خالدا ولا بكرا الى آخرها كما تقدم وبهذا يعلم أن صيغة النفي لا يجب أن يتسلط النفي فيها على صيغة الاثبات وقد تبين الفرق بين العبارتين وأن مفاد الأولى وهي ما تأخر فيها السلب الاختصاص بالسلب العام ويكفي في ذلك الاختصاص الثبوت في الجملة للغير وأن مفاد الثانية الاختصاص بالسلب المتعلق بالثبوت العام أو الخاص ولا يكفي فيه الاثبات ذلك العام بعمومه أو ذلك الخاص بخصوصه لغير المختص بالنفي والشاهد على الفرق استعمال البلغاء هكذا حرر هذا المثل والحق أن افادة الاختصاص بالسلب المتعلق بالاثبات العام إنما يتبادر بحكاية صيغة الاثبات كأن يقال ما أنارأيت كل أحد وأما رأيت أحدا فافادته ما ذكر بعيد عن الطبع ولو تقول بما ذكر لان القضية فيه من باب الكاية ويكفي في نقضها للوجوب للاختصاص بالسلب ثبوت جزئية بأن يرى الغير البعض نعم لو تعلقت الرؤية بالسلب المجموع لم ينقض نفيها المختص الاثبات المجموع لصيرورته كالفرد الواحد فتأمل (ولا) صح أيضا (ما أناضرت بالازيدا) لان الاستثناء يقتضى أن قبله مقدر عاما فيكون معنى التسكلم ما أنارأيت أحدا الازيدا وهو في قوة ما أنارأيت عمرا ولا خالدا

بمعنى أنه أقوى الدلالة على صرفه اليه وحاصله أن الضمير يعين ما كان ظاهرا وما يدل على افادة التأكيد أن هذا يأتي فيما سبق فيه انكار نحو أن يقول الرجل ليس لي علم بهذا فتقول أنت تعلم أن الأمر كذلك وعليه قوله تعالى و يقولون على الله الكذب وهم يعلمون وفيما اعترض فيه شك نحو أن يقال كأنك لانعلم ما صنع فلان فتقول أنا أعلم وفي تكذيب مدع نحو واذ اجأؤكم قالوا آمنوا وقد دخلوا بالسفر وهم قد خرجوا به وهو من الأول وكثيرا ما يستعمل ذلك في الوعد والوعيد والمذم والافتخار وقد علم من ذلك أن كل واحد من قسمي الاختصاص والتأكيد غير متميز عن الآخر الابما يقتضيه الحال وسياق

رؤية غيره ولو كان ذلك الغير واحدا فقط وذلك لان قولك ما أنارأيت أحدا سلب كلي معناه نفي الرؤية الواقعة لكل فرد من أفراد الناس فيفيد عموم النفي وتخصيصه بالتسكلم يقتضى أن يكون غيره ليس ملتبسا بهذه الصفة أي انتفاء الرؤية لكل فرد وهذا لا يقتضى أن يكون قد رأى كل أحد بل يكفي فيه أن يكون رأى واحدا لان السلب الكلي يرتفع بالايجاب الجزئي وحينئذ فيصح هذا المثال أعنى ما أنارأيت أحدا فالتعليل المذكور يقتضى صحته مع أن المراد عدم صحته فالخاصل أن التعليل المذكور منتج لخلاف المطلوب وأجيب بأن التركيب المفيد لتخصيص التسكلم بالنفي إنما يقال في

الكلام

اصطلاح البلغاء لمن اعتقد وقوع الفعل على الوجه الذي وقع عليه النفي من العموم أو الخصوص

وأخطأ في تعيين الفاعل كما يشهد بذلك الذوق والسليقة السليمة فمنع ذلك بأن يقال يمكن أن يقال لمن اعتقد رؤية غير التسكلم لبعض الآحاد لكفاية ذلك في تحقق اختصاص التسكلم بهذا النفي غير ناهض وتحصل أن هذا المثال وهو ما أنارأيت أحدا ان قيل جوابا لشخص اعتقد وقوع رؤيتك لكل أحد غير صحيح باعتبار استعمال البلغاء لان التركيب المفيد لتخصيص التسكلم بالنفي إنما يقال في عرفهم لمن اعتقد وقوع الفعل على الوجه الذي وقع عليه النفي من العموم أو الخصوص وأخطأ في تعيين فاعله وان قيل جوابا لمن اعتقد رؤيتك لبعض الآحاد مخطئ في وقوع هذه الرؤية منك فهو صحيح (قوله ولما أناضرت بالازيدا) أي لان هذا يفيد بمنطوقه أن نفي الضرب لكل أحد غير زيدا مقصور على التسكلم ويفيد بمفهومه أن يكون انسان غيره ضرب كل أحد غير زيد وهو باطل لعدم

منهم وكلاهما محال وعال الشيخ عبدالقادر والسكاكي امتناع الثاني بأن نقض النفي بالايقضي أن يكون القائل له قد ضرب زيداً وإيلاء الضمير حرف النفي يقتضي أن لا يكون ضربه وذلك تناقض وفيه نظر لانا لا نسلم أن إيلاء الضمير حرف النفي يقتضي ذلك فإن قيل الاستثناء الذي فيه مفرغ وذلك يقتضي أن لا يكون ضرب أحد من الناس وذلك يستلزم أن لا يكون ضرب زيداً قلنا ان لم ذلك فليس للتقديم لجر يانه في غير صورة التقديم أيضاً كقولنا ماضرت بالازيدا (٣٩٩) هذا ذلولي السند اليه حرف النفي والاقان

كان معرفة كقولك أنا فعلت كان القصد الى الفاعل وينقسم قسمين * أحدهما ما يفيد تخصيصه بالسند للرد على من زعم انفراد غيره به أو مشاركته فيه كقولك أنا كتبت في معنى فلان وأنا سمعت في حاجته

تأتي ذلك (قوله لان السنتي منه) أي في هذا المثال (قوله مقدر علم الخ) أي فلو كان السنتي منه يقدر خاصا صح الكلام كافي نحو ما أنقرأت الا الفاعلة فانه يفيد أن انما غيره قرأ كل سورة الا الفاعلة وهذا صحيح (قوله على وجه الحصر) أي كما هنا لان ما والا يفيد ان الحصر (قوله بأن لا يكون الخ) أي ما اذا كان حرف النفي مقداً لأنه مفصول من السند اليه وهو داخل تحت قوله والا بالنظر لقوله أولاً أي وقع بعدها فصل فكان على الشارح زيادة ذلك وقد يجب بأن مراد الشارح

لان السنتي منه مقدر عام وكل ما نفيت عنه عن المذكور على وجه الحصر يجب ثبوته لغيره تحقيقاً لمعنى الحصر ان عاماً فعام وان خاصاً فخاص وفي هذا المقام باحث نفيسة وشحنها بالشرح (والا) أي وان لم يل للسند اليه حرف النفي بأن لا يكون في الكلام حرف نفي أو يكون حرف النفي متأخراً عن السند اليه (فقد يأتي) التقديم (لتخصيص رداً على من زعم انفراد غيره) أي غير السند اليه المذكور (به) أي بالخبر الفعلي (أو) زعم (مشاركته) أي مشاركة الغير (فيه) أي في الخبر الفعلي (نحو أن سمعت في حاجتك) لمن زعم انفراد الغير بالسمي فيكون قصر قلب أو زعم مشاركته لك في السمي فيكون قصر افراد

الى آخر الافراد ما سوى زيد وقد تقدم أن النفي في هذا الباب يسلط على الثبوت السلم للخطاب ثبوته للغير وانما خطا في ثبوته للسند اليه على الوجه الذي أتبته من عموم وخصوص قائمته على هذا التقدير هورأيت كل أحد الا زيدا وعليه تسلط النفي وهذا المعنى فأسد في نفسه على وجه الحصر لان المعنى حينئذ أنا اختصت بسلب الرؤية للمتعلقة بكل أحد الا زيدا وغبري اختص ثبوته رؤية كل أحد الا زيدا كما زعمت من أنه لاني لان الفعل هنا مسلم عموماً أو خصوصاً وانما نفي الفاعل عن الاضاف به فقط ولهذا الوكيل ما أنا قرأت سورة الفاتحة صح لان غايته أن ثم من قرأ كل سورة الفاتحة وهو صحيح فليتأمل (والا) بل السند اليه المقدم على الفعل حرف نفي وهو صادق بأن لا يكون في الكلام حرف نفي أصلاً ويكون ولكنه متأخر عن السند اليه (فقد يأتي) تقديم السند اليه على الفعل الذي هو السند (لتخصيص) أي لتخصيص مضمون الفعل بالسند اليه (رداً على من زعم انفراد غيره) أي غير السند اليه (به) أي بمضمون ذلك الخبر الفعلي (أو) رداً على من زعم (مشاركته) أي مشاركة الغير للسند اليه (فيه) أي في مضمون الخبر الفعلي ويسمى الرد على الاول بذلك التخصيص قصر قلب كما تقدم وسيأتي أيضاً ان شاء الله تعالى ويسمى الرد على الثاني بقصر افراد وذلك (نحو أن سمعت في حاجتك) بمعنى أنا اختصت بالسمي في حاجتك فان كان خطاباً مع من زعم أن الغير هو الساعي دونك

الكلام * القسم الثاني من قسمي السند اليه الثبوت للمعرفة أن يكون المسند منقياً نحو أنت لا تكذب فانه أبلغ لنفي الكذب من قولك لا تكذب ومن قولك لا تكذب أنت لانه تأكيد المحكوم عليه لا الحكم وعليه قوله تعالى والذين هم بربهم لا يشركون فان فيهم من التأكيد ما ليس في والذين لا يشركون ربهم أو والذين ربهم لا يشركون وقوله تعالى فهم لا يتساءلون وهذا يفيد التأكيد والتقوية قطعاً وهل يفيد التخصيص عند الشيخ فيه ما سيأتي وقولهم في مثل هذا تخصيصه بالخبر الفعلي لا يقال عليه انما حصل تخصيصه بنفي الخبر الفعلي لان السند منقياً فانا نقول القيام الخبر به مثلاً قد يخبر بنفيه وقد يخبر باتباعه وكلاهما خبر فعلي * القسم الثاني من قسمي السند اليه أن يكون نكرة نحو رجل جاءني وهو لتخصيص عند الشيخ وذلك على حالين احدهما أن يراد به تخصيص الجنس كما اذا كان المخاطب عرف أنه قد أنك آت وهو لا يدري جنسه فتقول رجل جاءني لامرأة والثانية أن يراد به تخصيص واحد من الجنس بأن يكون عرف أنه من جنس الرجال ولا يدري وحدته فتقول

فيما تقدم بالثبوت لعدم الفصل تفسير مفهوم الولي في الاصطلاح لا تفسير للراد إذ الراد بقوله سابقاً ان ولي السند اليه حرف النفي وقع بعدها كان بينهما فاصل أولاً ولذا أسقط هذا القسم هنا وقد تقدم ذلك وقوله والا شرط جزاؤه قوله فقد يأتي الخ ومجموع الشرط والجزاء معطوف على مجموع قوله وقد تقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي ان ولي حرف النفي (قوله فقد يأتي الخ) أي ويلزم التقوى وان كان غير مقصود وغير ملحوظ (قوله رداً) مفعول لا جله عام له يأتي أو التخصيص (قوله فيكون) أي التخصيص قصر قلب

ولذلك اذا أردت التأكيـد قلت للزاعم في الوجه الأول أنا كتبت في معنى فلان لاغيرى ونحو ذلك في الوجه الثاني أنا كتبت في معنى فلان وحدى فان قلت أنا فعلت كذا وحدى في قوة أنا فعلته لاغيرى فلم اخص كل منهما بوجه من التأكيـد دون وجه قلت لان جدوى التأكيـد لما كانت اماطة شبيهة خالجت قلب السامع وكانت في الأول أن الفعل صدر من غيرك وفي الثاني أنه صدر منك بشركة الغير أكـدت وأمطت الشبهة في الاول بقولك لاغيرى وفي الثاني بقولك وحدى لانه محزه ولو عكست أحلت ومن البين في ذلك للثل أن معنى صبأ نأحرشته وعليه قوله تعالى ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم أى لا يعلمهم الا نحن ولا يطلع على أسرارهم غيرنا لا بطانهم الكفرى سو بدوات قلوبهم * الثاني ما لا يفيد التقوى الحكم وتقرر في ذهن السامع وتمكنه

(قوله ويؤكد) أى السند اليه (قوله على تقدير كونه) أى كون التخصيص (قوله بنحو لاغيرى) أى بلاغيرى ونحو وليس المراد بمثل لاغيرى ولا يؤكد بلاغيرى أو يقال بنحو (٤٠٠) لاغيرى كل لفظ دل صراحة على نفي صدور الفعل عن الغير فيجرد

(ويؤكد على الاول) أى على تقدير كونه رداعلى من زعم انفراد الغير (بنحو لاغيرى) مثل لازيد ولاعمرو لامن سوى لانه الدال صريحا على نفي شبهة أن الفعل صدر عن الغير (و) يؤكد (على الثاني) أى على تقدير كونه رداعلى من زعم المشاركة (بنحو وحدى) مثل منفردا ومتوحدا وغير مشارك لانه الدال صريحا على ازالة شبهة اشتراك الغير في الفعل والتأكيـد انما يكون لدفع شبهة خالجت قلب السامع (وقديأتى لتقوى الحكم) وتقرر في ذهن السامع دون التخصيص

كان قصر قلب وان كان خطا بامع من زعم أن الغير مشارك لك في السعي كان قصرا فراد (ويؤكد على) التقدير (الاول) وهو أن يكون الكلام لرد على من زعم انفراد الغير بالسمى دونك (بنحو لاغيرى) ولاسواى ولازيد ولاعمرو ولامن نزع ونحو ذلك لأنه دال بالمطابقة على نفي الحكم عن الغير الذى جعل مستقلا به دونك والدلالة على نفي العتق بالمطابقة أغنى للشبهة وأدفع لظن الفساد المحتال للقلب (و) يؤكد (على) التقدير (الثاني) وهو أن يكون الخطاب لرد على من زعم مشاركة الغير للسند اليه في الحكم (بنحو وحدى) ومنفردا وغير مشارك وليس معنى غيرى ونحو ذلك لأن الانفراد للدلول لما ذكر نفي الاشتراك التوهم اذ لا واسطة بينهما وما يقتضى نفي المشاركة باللزوم البين أنسب في الاستعمال لان الغرض نفي الشبهة المخالفة أى المخالفة لقلب السامع وما هو في دفعها أصرح كالانفراد أولى بالتأكيـد بخلاف ما لو قيل في الاول وحدى وفي الثاني لاغيرى ولو كان ذلك يفيد ما ذكر فليس كما ذكر في الصراحة (وقديأتى) تقديمه (لتقوى الحكم) هو مقابل قوله وقديأتى للتخصيص ومعنى تقوى الحكم تقرير نسبة الفعل الذى هو الخبر في ذهن السامع وتحقيقها فيه دفعا لتوهم كون

رجل جاءنى أى لارجلان ثم اذا وقع للسند في هذا القسم منقيا كان كرقوعه منقيا في القسم قبله * القسم الثاني من القسمة الاولى أن يكون السند اليه قدولى حرف النفي نحو ما ناقلت هذا وهو القسم الاول في كلام الصنف أى لم أفهم مع أنه مقول فأقاد نفي الفعل عنك وثبوته لغيرك فلا تقول ذلك الا في شئ ثبت أنه مقول وتر يدنفي كونك قائلا له ومنه في اسم الفاعل قوله تعالى وما أنت علينا بعزيز وفي الفعل قول النبي صلى الله عليه وسلم ما أنا حمتكم ولكن الله حمتكم وقال المتنبي

النحو عن المائنة فيكون من قبيل المجاز للرسول وعلاقته الاطلاق فيصير متنا ولاغيرى ولاسواى ولازيد ولاعمرو (قوله مثل لازيد الخ) بيان لنحو لاغيرى (قوله لانه) أى بنحو لاغيرى وهذا على لقوله ويؤكد وقوله الدال صريحا أى وان كان وحدى يدل عليه التزاما وقوله على نفي شبهة الخ أى والشبهة تدفع بالصرح (قوله شبهة أن الفعل الخ) الاضافة بيانية أى على نفي شبهة هى أن الفعل صدر عن الغير كما يظنه المخاطب أو المراد بالشبهة الظن وعلى هذا فالمراد بالنفي الاتقاء (قوله لانه) أى لان وحدى وقوله الدال صريحا أى وان كان لاغيرى يدل عليه

التزاما (قوله على ازالة) أى على نفي (قوله والتأكيـد انما يكون لدفع شبهة خالجت) وما

أى خالطت قلب السامع أى والغرض دفعها وما هو في دفعها أصرح أولى بأن يكون تأكيـدا بخلاف ما لو قيل في الاول وحدى وفي الثاني لاغيرى فانه وان كان يفيد ما ذكر باللزوم لكنه ليس كما ذكر في الصراحة (قوله والتأكيـد انما يكون الخ) هذا من تنمة التعليل وهو راجع لهذا التعليل ولذى قبله أعنى قوله لانه الدال صراحة على نفي شبهة أن الفعل صدر عن الغير ويحتمل أنه حذفه من الاول لدلالة هذا الثاني عليه (قوله وقديأتى لتقوى الحكم) أى ولا يازمه التخصيص وأشار بقوله وتقرر في أى تنبيته الى أن المراد بالتقوى التقوية

كقولك هو يعطى الجزيل لآثر يدان غيره لا يعطى الجزيل ولأن تعرض بانسان ولكن تر يدان تقرر في ذهن السامع وتحقق أنه يفعل اعطاء الجزيل وسبب تقويه هو أن للبنداء يستدعي أن يستداليه شيء فاذا جاء بعده ما يصلح أن يستداليه صرفه الى نفسه فيعتقد بينهما حكم كان خاليا عن ضميره نحو ز يد غلامك أو متضمنه نحو أنا عرفت وأنت عرفت وهو عرف أوز يد عرف ثم اذا كان متضمنا لضميره صرفه ذلك الضمير اليه ثانيا فيكنسى الحكم قوة وبما يدل على أن التقديم يفيد التنا كيدان هذا الضرب من الكلام يحسب فيما سبق فيه انكار من منكر نحو أن يقول الرجل ليس لي علم بالذي تقول فتقول أنت تعلم ان الأمر على ما أقول وعليه قوله تعالى و يقولون على الله الكذب وهم يعلمون لان الكاذب لاسيا في الدين لا يعترف بأنه كاذب فيمتنع أن يعترف بالعلم بأنه كاذب وفيما اعترض فيه شك نحو أن تقول للرجل كأنك لا تعلم ما صنع فلان فيقول أنا أعلم وفي تكذيب مدع كقوله تعالى واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به فان قولهم آمنا دعوى منهم أنهم لم يخرجوا بالكفر كما دخلوا به وفيما يقتضى الدليل أن لا يكون كقوله تعالى والذين تدعون من دون الله لا يخلقون شيئا وهم يخلقون فان مقتضى الدليل أن لا يكون ما يتخذها مخلوقا وفيما يستغرب كقولك ألا تعجب من فلان يدعى العظيم وهو يعيا بالدير وفي الوعد والضمان كقولك للرجل أنا أكفيك أنا أقوم بهذا الأمر لان من شأن من تعده وتضمن له أن يعترضه الشك في انجاز الوعد والوفاء بالضمان فهو من (٤٠١) أخرج شيء الى التنا كيد وفي اللدح والافتخار لان

من شأن اللادح أن يمنع السامعين من الشك فيما يدح به ويبعدهم عن الشبهة وكذلك الفتخر أما اللدح فكقول الحماسي هم يفرشون اللبد لكل طمرة * وقول الحماسية * مما يلبسان المجد أحسن لبسة * وقول الحماسي * فهم يضربون الكباش يبرق بيضه * وأما الافتخار فكقول طرفه * نحن في الشتاة ندعو الجفلى * وما لا يستقيم المعنى فيه الاعلى ماجاء عليه من بناء

(نحو هو يعطى الجزيل) قصدا الى تحقيق أنه يفعل اعطاء الجزيل وسيرد عليك تحقيق معنى التقوى (وكذا اذا كان الفعل منفيا)

النسبة مظنة التني وكونها مما يرى بهامان غير تحقق ولا يلزم من هذا التقوى وجود التخصيص اذ ليس في تحقق النسبة على الوجه المذكور ما يقتضى اتقاء هاعن غير السندياليه وذلك (نحو) قول القائل (هو يعطى الجزيل) بمعنى أن اعطاء الجزيل أمر محقق من السندياليه وانما أفاد مزيد التقرر لان البنداء طالب للخبر فاذا ذكر الفعل بعده صرفه لنفسه فيثبت له ثم الخبر لما كان فعلا ينصرف لضميره للتضمن له وهو عائد على البنداء فيثبت له مرة أخرى فصار الكلام بمثابة أن يقال يعطى زيد الجزيل يعطى زيد الجزيل هذا اذا كان الفعل مثبتا (وكذا اذا كان الفعل منفيا) بحرفه مؤخر عن السندي

وما أنا أسقمت جسمي به * ولا أنا أضربت في القلب نارا

الغنى انه ليس الجالب للسقم بل غيره جلبه ولذلك لا يصح ما أنا فعلت ولا أحد غيري لمنافضة منطوق الثاني مفهوم الأول ولا يقال ما أنا رأيت أحدا من الناس ولا ما أنا ضربت الا زيدا بل يقال ما رأيت أنا أحدا من الناس وما ضربت أنا الا زيدا لان التني في الأول الرؤية الواقعة على كل واحد وفي الثاني الضرب الواقع على سوى زيد وقد سبق أن ما يفيد التقديم بثبوته لغير المذكور هو ما تقي عن المذكور فيكون الأول مقتضيا لان انسانا غير للتكلم قد رأى كل الناس والثاني مقتضيا لان انسانا

(٥١ - شروح التلخيص - أول) الفعل على الاسم قوله تعالى ان وليي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين وقوله تعالى وقالوا أساطير الأولين ا كتبتها فهي تملى عليه بكرة وأصيلا وقوله تعالى وحشر لسليمان جنوده من الجن والانس والطير فهم يوزعون فانه لا يخفى على من له ذوق انه لو جىء في ذلك بالفعل غير مبني على الاسم لوجد اللفظ قد نباعن المعنى والمعنى قد زال عن الحال التي ينبغي أن يكون عليها وكذا اذا كان الفعل منفيا

(قوله نحو هو يعطى الجزيل) انما كان التقديم في هذا المثال ونحوه من كل مثال تقدم فيه السندياليه على فعل مسند الى ضميره اسنادا تاما مفيدا للتقوى لان البنداء طالب للخبر فاذا كان الفعل بعده صرفه لنفسه فيثبت له ثم ينصرف ذلك الفعل للضمير الذي قد تضمنه وهو عائد على البنداء فيثبت له مرة أخرى فصار الكلام بمثابة أن يقال يعطى زيد الجزيل يعطى زيد الجزيل هذا حاصل ما يأتي للشارح (قوله قصدا) أي يقال ذلك للقصدي الى تحقيق الخ لا لقصده أن غيره لم يفعل ذلك (قوله أنه يفعل اعطاء) فيه أن الاعطاء فعل فكيف يفعل الفعل وأجيب بأن الفعل الأول عام والثاني خاص ويصح تعلق العام بالخاص وأن الفعل الأول بالمعنى الصدري والثاني بمعنى الحاصل بالصدر (قوله وسيرد عليك) أي في مبحث كون السندي حمله خبرية (قوله وكذا اذا كان الفعل منفيا) أي بحرف تني مؤخر عن السندي اليه كما هو فرض للسئلة وهو عطف على محذوف أي فقديا في لكنا وكذا اذا كان الفعل مثبتا والمشار اليه بكذا

وكذا من قولك لا تكذب أنت لانه لتأ كيد المحكوم عليه بالحكم وعليه قوله تعالى والذين هم بربهم لا يشركون فانه يفيد من التأ كيد في نفي الاشرار عنهم مالا يفيد قولنا والذين لا يشركون ربهم ولا قولنا والذين ربهم لا يشركون وكذا قوله تعالى لقد حق القول على اكثرهم فهم لا يؤمنون وقوله تعالى فعميت عليهم الانبياء يومئذ فهم لا ينسألون وقوله تعالى ان شر الدواب عند الله الذين كفروا فهم لا يؤمنون هذا كله اذا بنى الفعل على معرف فان بنى على منكر اذ ذلك تخصيص الجنس أو الواحد بالفعل

قرره شيخنا العدوي (قوله وكذا من لا تكذب أنت) أي وكذا هو أي أنت لا تكذب أشد في نفي الكذب من لا تكذب أنت (قوله مع ان فيه) أي في لا تكذب أنت تأ كيدا أي للسند اليه (قوله أولان لفظ لا تكذب أنت لتأ كيد الخ) أي باعتبار اشتماله على أنت وحيث قد فلاح احتمال الاول أولى (قوله بأنه ضمير مخاطب) متعلق بتأ كيد وضمير لأنه المحكوم عليه أي بسبب أن المحكوم عليه ضمير مخاطب (قوله لعدم تكرر الاسناد) أي الوجوب لتأ كيد الحكم وتأ كيد الحكم أقوى من تأ كيد المحكوم عليه والفرق بين الأمرين أن تأ كيد الحكم للقبلة أقوى أن يكون الاسناد مكررا بخلاف تأ كيد المحكوم عليه (٤٠٣) فان الاسناد فيه واحد فانه دفع توهم تجوز أو غلط أو نسيان فلو قيل

(وكذا من لا تكذب أنت) يعني انه أشد لنفي الكذب من لا تكذب أنت مع ان فيه تأ كيدا (لانه) أي لان لفظ أنت أولان لفظ لا تكذب أنت (لتأ كيد المحكوم عليه) بأنه ضمير المخاطب تحقيقا وليس الاسناد اليه على سبيل السهوا أو التجوز أو النسيان (لا) لتأ كيد (الحكم) لعدم تكرر الاسناد هذا الذي ذكر من أن التقديم للتخصيص نارة وللتقوى أخرى ان بنى الفعل على معرف (وان بنى) الفعل (على منكر أفاد) التقديم (تخصيص الجنس أو الواحد به) أي بالفعل

للمحكوم عليه كما أشار الى ذلك بقوله (وكذا) أي وكذا أنت لا تكذب أشد لنفي الكذب من لا تكذب فهو أيضا أشد لنفي الكذب (من) قول القائل (لا تكذب أنت) وإنما كان أشد منهم ان فيه التأ كيد في الجملة (لانه) أي لان مفيد التأ كيد وهو لفظ أنت من لا تكذب أنت انما سبق (لتأ كيد المحكوم عليه) وتقرير حتى لا يتوهم أنه غير ضمير المخاطب وانه انما أسند الحكم للضمير تجوزا أو سهوا أو نسيانا (لا) لتأ كيد (الحكم) لعدم اشتماله على تكرر الاسناد على الوجه السابق وانما فيه تقرير للسند اليه لثابتوهم أن المحكوم عليه غيره وليس فيه التعرض للنسبة التي هي الحكم الا مرة واحدة وقد فهم من بيان علة التقوى أن التخصيص لا يتخلو عن التقوى لانه مشتمل على الاسناد مرتين لكن فرق بين أن يكون الشيء مقصودا بالذات وأن يكون حاصله بالنتيجة وهذا التفصيل وهو أن ما لم يتقدم فيه حرف النفي على السند اليه نارة يفيد التقديم فيه التخصيص ونارة يفيد التقوى بحسب قصد التكلم انما هو اذا بنى الفعل على معرف مضمرا كان أو مظهرا (وان بنى) الفعل (على منكر) أي أخبر به عن منكر (أفاد) التقديم حيث قد (تخصيص الجنس) بالخبر الفعلي دون الجنس المقابل لجنس السند اليه (أو) أفاد تخصيص (الواحد) من ذلك الجنس (به) أي بالخبر الفعلي دون اثنين أو

على كل واحد من الناس وفيه نظر لان نفى رؤية كل الناس جزئي لا كلي لانه سلب عموم لاسيما أي ولما تقر في المنطق من ان ليس كل من أسوار السالبة الجزئية ويمكن الجواب بان هذا مشاحة في العبارة

أوغلط أو نسيان فلو قيل لا تكذب لربما توهم أنه تجوز في الاسناد للضمير المخاطب وأن المعنى الحقيقي لا يكذب أي فلان الغائب تأتي بقوله أنت أي لا غيرك (قوله هذا الخ) إشارة الى تعيين ما عطف عليه قوله وان بنى (قوله الذي ذكر) أي في قوله وقد يقدم الخ (قوله من أن التقديم للتخصيص) أي نصا أو احتمالا ليوافق ارجاع اسم الإشارة الى ما قبل قوله والا أيضا كما يدل عليه عبارته في الايضاح أفاده عبد الحكيم فانه دفع ما قيل كان الاولى للشارح أن يقول من أن التقديم للتخصيص جزوا للتخصيص نارة وللتقوى أخرى (قوله

ان بنى الفعل على معرف) أي ان كان السند اليه معرفة سواء كان اسما ظاهرا أو ضميرا (قوله وان بنى على منكر أفاد الخ) أي سواء ولي المنكر حرف النفي أولا (قوله تخصيص الجنس) أراد به الجنس التقوى وهو ما دل على متعدد فيشمل النوع والصفة (قوله أو الواحد) أو مانعة خلو فتجوز الجمع كما اذا كان مخاطب جاز ما يحصل المحبىء ولم يعلم هل الجائي من جنس الرجال أو النساء وعلى تقدير كونه من جنس الرجال هل هو واحدا أو كثر فيقال رجل جاء في أي لامرأة ولا رجلا في أي أن المحبىء مقصور على الواحد من ذلك الجنس ثم ان قول المصنف أو الواحد مراده به العدد العين من المطلق الخاص واردة العام أو هو من باب الاكتفاء والاصل أو الواحد أو الاثنين أو الأكثر واقتصر على الواحد لانه أقل ما توجد فيه الحقيقة ويفهم غيره بطريق القياسية فاندفع قول بعضهم انظر لم سكت عن الاثنين والجمع (قوله نحو رجل جاء في) المجوز لو قوع النسكرة مبتدأ كونها فاعلا في المعنى لان المعنى ما جاء في الرجل وكان على المصنف أن يزيد ما رجل جاء في ورجل ما جاء في على ما تقدم في المعرفة

كقولك رجل جاءني أي لامرأة أو لارجلان وذلك لأن أصل النكرة أن تكون لواحد من الجنس فيقع القصد بها تارة إلى الجنس فقط كما إذا كان المخاطب بهذا الكلام قد عرف أن قد أتاك أت ولم يدرك جنسه أرجل هو أم امرأة أو اعتقد أنه امرأة وتارة إلى الوحدة فقط كما إذا عرف أن قد أتاك من هو من جنس الرجال ولم يدرك أرجل هو أم رجلان أو اعتقد أنه رجلان

(قوله نحو رجل جاءني أي لامرأة) أي أن المسمى بمقصود على هذا الجنس دون هذا الجنس الآخر وكون الذي جاء واحدا أو أكثر ليس منظوره (قوله فيكون تخصيص جنس) أراد به الصنف فلا يقال إن الرجل والمرأة كل منهما ليس جنسا بل صنفا من النوع أو المراد الجنس القوي وهو ما دل على كثيرين (قوله وذلك) أي وبين ذلك الاختصاص (قوله حامل لمعنيين) أي محتمل لهما ومشعر بهما عند استعماله في المصادقات سواء قلنا أنه موضوع للحقيقة أو لفرد منها مبهم فإذا كان اسم الجنس مفردا كان فيه الجنسية والوحدة أو مثنى ففيه الاثنيتية والجنس أو جمعا ففيه الجمعية والجنس وحيث كان حاملا لهما وحكم عليه بفعل على وجه تخصيصه به فيجوز أن ينصرف التخصص إلى الجنسية فيكون (٤٠٤) ما انتفى عنه الفعل هو الجنس المقابل للحكوم عليه فيقال في المفرد رجل جاءني

(نحو رجل جاءني أي لامرأة) فيكون تخصيص جنس (أو لارجلان) فيكون تخصيص واحد وذلك أن اسم الجنس حامل لمعنيين الجنسية والعدد اللعين أعني الواحد إن كان مفردا والاثنين إن كان مثنى والزائد عليه إن كان جمعا

ثلاثة من ذلك الجنس وذلك (نحو رجل جاءني أي لامرأة) حيث يقصد للتكلم إن الجائي من جنس الرجال لا من جنس النساء فيكون من تخصيص الجنس (أو) نحو رجل جاءني (لارجلان) حيث يقصد إن الجائي واحد من جنس الرجال لا اثنين منه فيكون من تخصيص الوحدة وإنما صح التخصصان فيما فيه البناء على منكر لان اسم الجنس مشعر بمعنيين عند استعماله في المصادقات سواء قلنا أنه موضوع للحقيقة أو لفرد مبهم منها الجنسية والعدد فإن كان مفردا ففيه الجنسية والوحدة أو مثنى ففيه الاثنيتية والجنس أو جمعا ففيه الجمعية والجنس فإذا حكم عليه على وجه تخصيص الفعل به فقد ينصرف التخصص إلى الجنسية فيكون ما انتفى عنه الفعل هي الجنسية للمقابلة للحكوم عليها فيقال في المفرد رجل جاءني أي لامرأة وفي المثنى رجلان جا آني أي لامرأتان وفي الجمع رجال جاءوني أي لانساء إذا كان اعتقاد المخاطب إن الجائي من جنس المرأة فقط فيكون التخصص قصر قلب أو هو مع جنس الرجل فيكون قصر أفراد وقد ينصرف إلى العدد فيقال في المفرد رجل جاءني أي لانتان أو رجلان جا آني أي لاواحد ولا جماعة أو رجال جاءوني أي لاواحد ولا اثنين إذا كان اعتقاد المخاطب عديدة مخصوصة دون غيرها والواقع بخلافه ويجرى فيه قصر القلب والأفراد على حسب الاعتقاد كما تقدم إلا أن ظاهر عبارة المصنف أن الفعل متى نبى على منكر تعين فيه التخصص والذي يشعر به كما

وإنما أراد أن التني بالاول الرؤية الواقعة على أحد وعمل الشيخ عبدالقاهر والسكاكي امتناع الثاني بأن نقض التني بالا يقتضى أن يكون القائل قد ضرب زبدا وإيلاء الضمير حرف النفي يقتضى أن لا يكون قد ضرب به وهو تناقض قال المصنف وفيه نظر لأن إيلاء الضمير لا يقتضى ذلك فإن قيل الاستثناء

أي لامرأة وفي المثنى رجلان جا آني أي لامرأتان وفي الجمع رجال جاءوني أي لانساء إذا كان اعتقاد المخاطب أن الجائي من جنس المرأة فقط فيكون التخصص قصر قلب أو هو من جنس الرجل والمرأة فيكون قصر أفراد ويجوز أن ينصرف إلى العدد فيقال في المفرد رجل جاءني أي لا اثنين ولا جمع أو رجلان جاءني أي لاواحد ولا جماعة أو رجال جاءوني أي لاواحد ولا اثنين إذا كان اعتقاد المخاطب عديدة مخصوصة دون غيرها والواقع بخلافه ويجرى فيه قصر القلب والأفراد على حسب الاعتقاد كما

وإنما قيدنا بقولنا عند استعماله في المصادقات لأن إفادة المنكر للعدد تامها عند الذي

ذلك الاستعمال وإنما عند استعماله في الحقيقة بناء على وضع المنكر لها فلا يتأتى تخصيص العدد فإن قلت أنه متى استعمل في المصادقات لم يخل عن إفادة العدد وحينئذ فالخصران الجنسي والعددي لا يفرقان وظاهر المصنف افتراقهما قلت فرق بين أن يكون الشيء مقصودا وبين أن يكون موجودا من غير قصد فالقصر الجنسي وان كان لا يتخلو عن العدد بهذا الاعتبار لكن المقصود بالذات الأشعار بالتخصيص الجنسي للرد على المخاطب والتخصيص العددي موجود غير مقصود بالذات وكذا العكس (قوله أعني) أي بالعدد اللعين الواحد من الجنس أي من أفراد وجهه الواحد عددا باعتبار العرف وإن كان لا يقال له عدد عند الحساب (قوله إن كان) أي اسم الجنس مفردا (قوله والاثنين) أي فإنه عدد معين كما أن الواحد كذلك وأما الجمع فإنه معين باعتبار أنه لا يتناول الواحد والاثنين فتعيينه إضافي والا فالجمع لا يدل على عدد معين لأنه لا نهاية له (قوله والزائد عليه) أي على الاثنين وأفراد الضمير لتأويلهما بالعدد

(قوله فأصل النكرة الخ) الفاء الفصيحة أي إذا أردت تحفيق القام فنقول للأصل النكرة الخ والبست نفر بعية اذ لم يتقدم ما يتفرع عليه هذا لأن غاية ما يفيد الأول أن اسم الجنس متحمل لمعينين يصح أن يراد منه هذا وأن يراد منه هذا وكون أحدهما الأصل لم يعلم كذا فرره شيخنا العدوي وقوله فأصل النكرة أي اسم الجنس النكر المفرد وقوله أن تكون لواحد من الجنس أي أن تستعمل في واحد ملحوظ فيه الجنس بحيث تكون دالة على الأمرين الواحد والجنس وإن كانت موضوعة للمفهوم (قوله وقد يقصد به) أي بالنكرة المفردة وذكر باعتبار أنها اسم جنس وقوله الجنس فقط أي ولا يقصد الواحد فاعلم به كقولك رجل جاءني لمن كان عالماً بأن الجاني واحد ولم يعلم هل هو من جنس الرجال أو النساء (قوله وقد يقصد به الواحد) أي من غير أن يقصد بالجنس للمسلم به كقولك رجل جاءني لمن كان عالماً بأن الجاني من جنس الرجال وشك هل هو واحد أو أكثر وقد يقصد بالجنس والواحد كما لو كان مخاطب عالماً بحصول المحبب لكن لا يعلم هل الجاني من جنس الرجال أو النساء وهل هو واحد أو أكثر فاذا (٤٠٥) قيل لرجل جاءني كان المعنى الجاني واحد من

فأصل النكرة المفردة أن تكون لواحد من الجنس وقد يقصد بالجنس فقط وقد يقصد به الواحد فقد والذي يشعر به كلام الشيخ في دلائل الإعجاز أنه لا فرق بين المعرفة والنكرة في أن البناء عليه قد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوى (ووافقه) أي عبد القاهر (السكاكي على ذلك) أي على أن التقديم يفيد التخصيص لكن مخالفه

قيل كلام الشيخ في دلائل الإعجاز صحة جر بان التقوى فيه كالمعرفة وقد علم من هذا التقرير أن العبارة الشاملة للراد أن يقال بدل الواحد العدد وقيدنا بقولنا عند استعماله في الماصدقات لأن إفادة النكر للعدد عند ذلك الاستعمال وأما عند الاستعمال في الحقيقة بناء على وضع المنكر لها فلا يتصور تخصيص العدد فإن قلت متى استعمل في الماصدقات لم يحل عن إفادة العدد فمتى قبل بمستعمل في المصدوق لفضاء حق القصر يفيد القصر باعتبار العدد وظاهر العبارة أن الحصر أعني الجنس والعددي يفترقان قلت فرق بين أن يكون الشيء مقصوداً وبين أن يكون موجوداً فالقصر الجنسي ولو كان لا يتخلو عن العددي بذلك الاستعمال لكن المقصود بالذات الأشعار بالتخصيص الجنسي للرد على المخاطب والتخصيص العددي موجود غير مقصود بالذات وكذا العكس وقد تقدم مثل هذا فليتأمل (ووافقه) أي الشيخ عبد القاهر (السكاكي على ذلك) أي على أن التقديم يفيد الاختصاص لكن مخالفه في معنى

الذي فيه مفرغ وذلك يقتضي أن لا يكون ضرباً أحداً من الناس فإنا إن لم ذلك فليس للتقديم لجره في غير صورة التقديم أيضاً كقولك ما ضربت الأزيداً (قلت) اللغ الذي قاله المصنف أولاً واضح لأن إيلاء الضمير بما يقتضي نفى ما عدا المستثنى وقوله بعد ذلك فإن قيل كلام ساقط وقوله بعد ذلك إن لم لأدري ما أراد به وكيف يفيد تفرغ الاستثناء عدم ثبوت الحكم للمستثنى ص (ووافقه) السكاكي الخ) ش فصل السكاكي في المسند إليه المتقدم فقال إماماً أن يكون لا يجوز تقديره في الأصل فاعلاه وخراً في المعنى لا اللفظ ثم قدم مثلز يدقام فانه لا يجوز أن يقدر فاعلا في المعنى فقط إن

هذا الجنس لا امرأة ولا رجلان (قوله والذي يشعر الخ) هذا اعتراض على المصنف حيث اقتضى صنيعه أن الفعل متى بني على منكر تعين فيه التخصيص ولا يجري فيه التقوى مع أن الذي يشعر به كلام الشيخ صحة جريان التقوى فيه كالمعرفة فاذا قيل جاءني فالمعنى أنه جاء ولا بد وهذا لا ينافي أن المرأة جاءت أيضاً إذ ليس القصد بالتخصيص فالمصنف قد نسب للشيخ عبد القاهر شيئاً لم يقل به صراحة ولم يشعر به كلامه لكن محل إفادة تقديم المنكر للتخصيص أو التقوى أن يقصد بالمنكر الجنس أو الواحد إماماً لم يقصد شي منهما بأن

حمل التنوين على التعظيم والتحويل وغير ذلك لم يفد التقوى ولا التخصيص بالوصف المستفاد من التنكير للصحح للإبتداء أي لأنك إذا جعلت التنوين في رجل للتعظيم فهو المقصود لا الجنس ولا الواحد (قوله في أن البناء عليه) أي في أن بناء الفعل على السند إليه معرفاً ومنكراً فديكون للتخصيص وقد يكون للتقوى وحاصل مذهبه التحويل على حرف النفي وأنه ان تقدم على السند إليه أفاد التقديم التخصيص سواء كان السند إليه نكرة نحو ما رجل قال هذا أو معرفة ظاهرة نحو ما زيد قال هذا أو ضميراً نحو ما أنا قلت هذا أو ان لم يتقدم حرف النفي بان لم يكن أصلاً وكان متأخر فتارة يفيد التقديم التخصيص وتارة يفيد التقوى من غير فرق بين نكرة ومعرفة ظاهرة أو مضمرة فصور الاحتمال عنده ست وصور تعين التخصيص ثلاث فالجملة نسبة فقوله الشارح في أن البناء عليه قد يكون للتخصيص الخ لا ينافي ما قلناه لأن قد وصادق مع تعين بعض الأقسام للتخصيص (قوله أي على أن التقديم يفيد التخصيص) إماماً لم يقل والتقوى لأن التخصيص محل النزاع بينهما وأما التقوى فموجود في جميع صور التقديم وإن كان غير ملحوظ في بعضها

(قوله في شرائط) هي ثلاثة الاول جواز تأخير المسند اليه على أنه فاعل في المعنى فقط والثاني تقدير كونه كان مؤخرا في الاصل فقدم لافادة الاختصاص والثالث أن لا يمنع من التخصيص مانع فهذا الشرط لا يقول به عبد القاهر اذا مدار عنده على تقدم حرف النفي فتمى تقدم حرف النفي على المسند اليه كان التقديم للتخصيص (قوله وتفصيل) هي ترجع الى ثلاثة ما يكون للتقوى فقط وما يكون للتخصيص فقط وما يحتملها وقد أشار اليها الشارح بقوله ومذهب السكاكي الخ وفيه أن عبد القاهر يقول بالتفصيل الثاني والثالث فعمل المراد أنه خالفه في مجرعا أوفى بعضها أي أن السكاكي قال بتفاصيل لم يقل بها كما عابد القاهر (قوله فان مذهب الشيخ الخ) حاصل مذهبه على ما ذكره الشارح ان المسند اليه اما نكرة واما معرفة ظاهرة أو ضمير فهذه ثلاث وفي كل منها اما أن يتقدم على المسند اليه حرف النفي أولا بأن لم يكن حرف نفي أصلا وتأخر فالجملة تسعة فتمى تقدم حرف النفي على المسند اليه كان التقديم مفيدا للتخصيص كان المسند اليه نكرة أو معرفة ظاهرة أو ضميرة وان لم يكن نفي أصلا أو كان ولكن تأخر عن المسند اليه كان نكرة أو معرفة ظاهرة أو ضميرة فتارة يكون للتخصيص وتارة يكون للتقوى فصور الاحتمال ست هذا حاصل مذهبه اذا علمت هذا تعلم أن قول الشارح بضمرا كان الاسم أو مظهر معرفة أو منكر راجع لما قبل الا ولما بعدها على ما ذكره الشارح سابقا في قوله والذي يشعر به كلام الشيخ وقوله مثبتا كان الفعل أو منفيا راجع لما بعد الا فقط (قوله وان كان نكرة فهو) أي التقديم للتخصيص جزما أي سواء تقدم حرف النفي أو تأخر أولم يكن نفي أصلا فوافق السكاكي عبد القاهر في صورة من هذه الثلاثة وهي ما اذا تقدم حرف النفي وخالفه فيما إذا تأخر أولم يكن نفي لانها عند عبد القاهر من صور (٤٠٦) الاحتمال وانما كان تقديم المنكر يفيد التخصيص عند السكاكي في

في شرائط وتفصيل فان مذهب الشيخ أنه ان ولي حرف النفي فهو للتخصيص قطعا والافتد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوى مضمرا كان الاسم أو مظهرا معرفا أو منكر مثبتا كان الفعل أو منفيا ومذهب السكاكي أنه ان كان نكرة فهو للتخصيص ان لم يمنع منه مانع وان كان معرفة فان كان مظهرا فليس الا للتقوى وان كان مضمرا

التخصيص وفي جواز التقوى فان الشيخ عبد القاهر معنى التخصيص عنده هو تقديم حرف النفي من غير تفرقة بين معرف ومنكر ولا بين مظهر وضمير وغير ما تقدم فيه حرف النفي يجوز فيه التقوى والتخصيص والسكاكي معنى التخصيص عنده هو كون السند اليه يجوز تأخيره على أنه فاعل معنى مع تقدير انه قدم عن تأخير مع شرط ان لا يمنع من التخصيص مانع استعمالي أو عقلي ان كان للسند لو كان مؤخرا لانه لو تأخر لكان فاعلا لفظا فهذا لا يفيد الاختصاص **قلت** وقد تقدم عن السكاكي في الكلام على ذكر السند خلاف هذا وكذا صرح الزمخشري أنه يفيد الاختصاص ذكره

الاحوال الثلاثة لوجود الشرطين الآتين في كلام المصنف في كل منكر (قوله فان كان مظهرا) أي سواء تقدم حرف النفي أو تأخر أولم يكن نفي وهو مخالف لعبد القاهر في هذه الصور الثلاثة لان الاولى عنده من صور التخصيص جزما والاخيرتين عنده من صور الاحتمال وانما كان تقديم للمعرفة الظاهرة

عند السكاكي للتقوى فقط لاتقاء أحد الشرطين الآتين بعده وجواز تقدير كونه مؤخرا على أنه فاعل معنى فقط (قوله وان كان مضمرا) أي سواء تقدم حرف النفي أو تأخر أولم يكن نفي فقد وافق عبد القاهر فيما إذا تأخر حرف النفي أولم يكن وخالفه فيما اذا تقدم لانه عنده للتخصيص من غير احتمال فصار الحاصل أن صور موافقة الشيخين ثلاثة الاولى ما راجل قال هذا فانه يفيد التخصيص جزما عند الشيخ لتقدم حرف النفي وعند السكاكي لتكبير المسند اليه وثانيتها وثالثتها أنا ما قلت هذا وانا قلت هذا فانه محتمل للتخصيص والتقوى عندهما لوقوع المسند اليه ضميرا ولم يسبق بنفي وصور اختلافهما الستة الباقية * احداها الضمير الواقع بعد النفي نحو ما أنا قلت هذا فالتقديم فيه متعين للتخصيص عند الشيخ لتقدم النفي محتمل عند السكاكي لكون المسند اليه ضميرا * ثانيتها الاسم الظاهر المعرفة الواقع بعد النفي نحو ما يزيد قال هذا فهو متعين للتخصيص عند الشيخ ومتعين للتقوى عند السكاكي * ثالثتها النكرة الواقعة قبل النفي نحو رجل ما قال هذا فهو متعين للتخصيص عند السكاكي محتمل عند الشيخ * رابعها الاسم الظاهر الواقع قبل النفي نحو رجل ما قال هذا فهو محتمل عند الشيخ متعين للتقوى عند السكاكي * خامستها النكرة الواقعة في الاثبات نحو رجل قال هذا فهو متعين للتخصيص عند السكاكي ومحتمل عند الشيخ * سادسها المعرفة للظاهرة الواقعة في الاثبات نحو رجل ما قال هذا متعين للتقوى عند السكاكي ومحتمل عند الشيخ وعلم من هذا أنه ليس عند الشيخ قسم يتعين فيه التقوى بل حاصل مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجوز فيه التقوى وشرطه في الاول تقدم النفي فقط وحاصل مذهب السكاكي التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجوز فيه التقوى والى ما يجوز فيه الامران وشرطه في الاول جواز تأخير المسند اليه على أنه فاعل في المعنى فقط مقدر التقديم عن تأخير مع كون النكرة خالية من المانع الذي يمنع من التخصيص

في افادة التقديم الاختصاص أمرين * أحدهما أن يجوز تقدير كونه في الأصل ، ومؤخر ايان يكون فاعلا في المنى فقط كقولك أنا قمت
فانه يجوز أن تقدراه له قمت أنا على ان أنا تأكيد للفاعل الذي هو التاء ، قمت فقدم أنا وجعل مبتدأ * وثانيهما أن يقدر كونه كذلك
فان انتفى الثاني دون الأول كالتثال المذكور اذا أجرى على الظاهر وهو أن يقدر الكلام من الأصل مبنيا على اللبتدأ والحجر ولم يقدر
تقديم وتأخير أو انتفى الأول بأن يكون المبتدأ اسما ظاهرا

(قوله فقد يكون للتقوى الخ) نحو: أعرفت فانه يجوز أن يقدر ذلك الضمير (٤٠٧) ، ومؤخر اعلى أنه نو كيد وهو فاعل في المنى ثم ان

قدر كون أنا مؤخر في
الأصل ثم قدم كان التقديم
مفيدا للتخصيص وان لم
يقدر فيه ذلك بالفعل كان
التقديم مفيدا لتقوى
الاسناد لتكرره فالخلاص
أن التقديم في أنا عرفت
مفيد لتقوى عند انتفاء
الشرط الثاني ومفيد
للتخصيص عند وجوده مع
الشرط الأول اللازم له
(قوله من غير تفرقة الخ)
راجع للتفاصيل الثلاثة
قبله (قوله والى هذا أشار
بقوله الخ) أى فأشار الى
أنه ان كان المسند اليه
نكرة كان التقديم مفيدا
للتخصيص ان لم يمنع من
التخصيص مانع بقوله
واستثنى المنكر وبقوله
وشرطه اذا لم يمنع منه مانع
وأشار الى أنه ان كان معرفة
مظهرة فتقديمها ليس الا
للتقوى بقوله بخلاف
المعرفة لانها اذا تأخرت
كانت فاعلا لفظا وأشار
الى أنه اذا كان مضمرا فقد
يكون للتقوى بقوله والا
فلا يفيد الا التقوى وأشار

فقد يكون للتقوى وقد يكون للتخصيص من غير تفرقة بين ما يبل حرف النفي وغيره والى هذا أشار بقوله
(الأنه) أى السكاكى (قال التقديم يفيد الاختصاص ان جاز تقدير كونه) أى المسند اليه (في الأصل
مؤخر اعلى أنه فاعل معنى فقط) لالفاظا (نحو: أنا قمت) فانه يجوز أن يقدر أن أصله قمت أنا فيكون
أنا فاعلا معنى تأكيد النفا (وقدر) عطف على جاز يعنى أن افادة التخصيص مشروطة بشرطين
أحدهما جواز التقديم والآخر أن يعتبر ذلك

اليه منسكرا وأما غيره فلا يستعمل. قدما الا حيث لا يمنع مانع من التخصيص فاذا انتفى هذا الوجه
وجب التقوى فليس عنده ما يجوز فيه ارادة التقوى والتخصيص فقد تبين بهذا أن الشيخ حاصل
مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجوز فيه التقوى والتخصيص وشرط في الأول
تقديم النفي فقط والسكاكى حاصل مذهب التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجب فيه
التقوى وشرط في الأول كون المسند اليه فاعلا معنى فقد التقديم عن تأخير مع كون النكرة بلا مانع
فالسكاكى خالف الشيخ في التفصيل وفي شروط تحقيق طرفى ذلك التفصيل والى هذا أشار بقوله
(الأنه) قال أى السكاكى (التقديم) للمسند اليه عن الخبر الفعلى (يفيد الاختصاص) أى اختصاص
المسند اليه بذلك الخبر الفعلى (ان جاز تقدير كونه) أى المسند اليه (في الأصل) مؤخر اعلى أنه فاعل
معنى فقط) لالفاظا بمعنى أنه اذا قدر مؤخر ايا يكون فاعلا في الاصطلاح بل تأكيد كما اذا كان ضميرا
منفصلا والفعل متصل بمرادفه فهو فاعل من جهة المنى لان مدلوله هو مدلول مرادفه وذلك (نحو: أنا
قمت) فانه يجوز أن يقدر أن أصله قمت أنا وعليه يكون أن فاعلا من جهة المنى لانه مرادف للفاعل وهو
التاء لكنه في الاصطلاح نو كيد لفاعل والسرفى افادة هذا التقديم للاختصاص ان تأخير الضمير في
نحو هذا الكلام مصحح للعطف والعطف يقتضى المشاركة والتقديم ينفي صحة المشاركة التي تحصل
بالعطف ونفى المشاركة تخصيص ولا يخفى أن هذه ملححة تحسب لانه لا تحقيقية فان للنفي بالتخصيص
هو الاشتراك في الاعتقاد أو هو الانفراد بالحكم في الاعتقاد لا الاشتراك الذي يوجب العطف والا
اختص القصر بالافراد تأمله (وقدر) معطوف على قوله جاز بمعنى ان افادة التخصيص تنوقف على
شئين أحدهما جواز تقديره مؤخر اعلى أنه فاعل معنى والآخر حصول ذلك التقدير من التسكك ومضى لم
يجز التقدير أو جاز وغفل التسكك عن التقدير لم يفد التخصيص بل يفيد التقوى والى هذا أشار بقوله

في قوله تعالى الله يسط الرزق في سورة الرعد وفي قوله تعالى الله نزل أحسن الحديث كتابا متشابها مثاني
* الثاني يجوز أن يكون فاعلا في المنى لو تأخر ولكن لا يقدره كذلك أى لا يعتقد ذلك كقولك أنا قمت
اذا قدرت أنا مبنيا في موضعه ولم يكن مؤخر افهنا لا يفيد الاختصاص * الثالث أن يجتمع الأمران بأن
يجوز و يعتقد ذلك كقولك أنا قمت معتقدا أن أنا كان تأكيد للفاعل وقدمته ثم استثنى السكاكى من

الى أنه ان كان مضمرا فقد يكون تقديمه للتخصيص بقوله ان جاز تقدير كونه في الأصل الخ (قوله لالفاظا) وذلك بأن يكون نو كيدا للفاعل
الاصطلاحى أو بدلا منه فانه اذا كان كذلك كان فاعلا في المنى لافى اللفظ (قوله فيكون أنا فاعلا معنى) أى لانه مرادف للفاعل
الاصطلاحى (قوله وقدر) أى وقدر أنه كان مؤخر اعلى في الأصل ثم قدم لاجل افادة الاختصاص ويعلم السامع أن المنسكك قدر ذلك
بالقرائن ثم انه لا يستغنى بهذا الشرط عما قبله ولا العكس لانه لا يلزم من جواز التأخير تقديره بالفعل ولا من التقدير بالفعل ان
يكون جاز التأخير لان الحال يقدر (قوله أحدهما جواز التقدير) أى تقديره مؤخر

فانه لا يفيد الا تقوى الحكم واستثنى النكر كما في نحو رجل جاءني بأن قد رآه جاءني رجل لاعلى ان رجل فاعل جاءني بل على انه يدل من الفاعل الذي هو الضمير المستتر في جاءني

(قوله أي يقدر انه كان في الأصل مؤخرا) لم يقل على أنه فاعل معنى فقط لعلمه ممام (قوله سواء جاز تقدير التأخير) أي على انه فاعل معنى فقط وهذا مفهوم الشرط الثاني وقوله ولم يقدر أي ولم يلاحظ التقدير (قوله أولم يجوز تقدير التأخير) أي وان قدر مؤخرا بالفعل جهلا بالقواعد وهذا مفهوم الشرط الأول فهو لف ونشر مشوش (قوله لما سئذ كره) أي عند قوله بخلاف المرف من أنه يكون اذا أخر فاعلا لفظا لا معنى فيلزم على كون أصل زيد قام قام زيد تقديم الفاعل اللفظي وهو لا يجوز (قوله ولما كان مقتضى هذا الكلام) أعنى قوله والافلا يفيد الا تقوى الحكم فانه يدل على ان ما لا يجوز تقديره مؤخرا على أنه فاعل في المعنى انما يفيد تقديمه التقوى وهذا صادق بالنكر مثل رجل جاءني اذا لا يمكن تقديره مؤخرا على أنه فاعل معنى لانك اذا قلت جاءني رجل كان رجل فاعلا لفظا مثل قام زيد وحينئذ فمقتضاه ان يكون تقديمه للتقوى فقط (٤٠٨) لالتخصيص فأخرجه من ذلك الحكم (قوله أن لا يكون نحو رجل جاءني)

أي يقدر أنه كان في الأصل مؤخرا (والا) أي وان لم يوجد الشرطان (فلا يفيد) التقوى (الحكم) سواء (جاز) تقدير التأخير (كاسم) في نحو أنا قلت (ولم يقدر أولم يجوز) تقدير التأخير أصلا (نحوز يدقام) فانه لا يجوز أن يقدر أن أصله قام زيد بتقديمه لما سئذ كره ولما كان مقتضى هذا الكلام أن لا يكون نحو رجل جاءني مقيدا للتخصيص لانه اذا أخر فهو فاعل لفظا لا معنى استثناء السكاكي وأخرجه من هذا الحكم بأن جعله في الأصل مؤخرا على أنه فاعل معنى لالفاظا بأن يكون بدلا من الضمير الذي هو فاعل لفظا وهذا معنى قوله (واستثنى) السكاكي (النكر)

(والا) (١) يجوز تقديره مؤخرا على أنه فاعل معنى أوجاز ولم يحصل ذلك التقدير قصدا أو غفلة (فلا يفيد) التقدير حينئذ (التقوى الحكم) كما مر من اشتباهه على الاسناد مرتين فالتقوى متى اتنى أحد الامرين متعين (سواء جاز) تقدير التأخير على أنه فاعل معنى (كاسم) في نحو أنا قلت (الأنه لم يقدر) ذلك التأخير (أولم يجوز) تقدير التأخير على أنه فاعل أصلا (نحوز يدقام) فانه لا يجوز أن يقدر أن أصله قام زيد وسنين ذلك ثم ان مقتضى هذا الكلام ان نحو رجل جاءني لا يفيد التخصيص لان السبب عند السكاكي على هذا هو تقدير التقديم عن الفاعلية للعنوية ورجل في رجل جاءني لو قدر تأخيره جاء فاعلا لفظا مع أنه لا يعلم جواز تقدير تأخيره أصلا كما في زيد قام خاؤل السكاكي حيث اقتضى الاستعمال عنده كون المنكر مقيدا للتخصيص الامناع واقتضى التعليل كونه لتبر تخصيص جعله منخرطا في سلك الفاعل المعنوي بتمحل والى هذا أشار المصنف بقوله (واستثنى المنكر) أي أخرج للبتدا التكرة الذي أسند اليه الفعل عن حكم ما لو أخر كان فاعلا لفظا لان الحكم فيه وجوب تحقق

التقسيم الأول ماذا كان المسند اليه نكرة نحو رجل جاءني فقل انه لا يفيد الاختصاص وان كان لا يمكن تقديره عند التأخير فاعلامعناو يافقط بل لو تأخر لكان فاعلا لفظيا فقال يفيد لا على تقدير كونه كان فاعلا بل على تقدير انه بدل من الضمير في قام كقوله تعالى وأسروا النجوى الذين ظلموا وانما لم يقدر مثل

أي أن لا يكون التقديم في نحو رجل جاءني مقيدا للتخصيص ففي الكلام حذف والمراد بنحو رجل جاءني كل منكر اذا أخر كان فاعلا لفظا لا معنى (قوله فهو فاعل لفظا) أي ومعنى وقوله لا معنى أي فقط فاندفع ما يقال انه يلزم من كونه فاعلا في اللفظ أن يكون فاعلا في المعنى فلا وجه لذلك النفي (قوله وأخرجه من هذا الحكم) عطف تفسير على قوله استثناء اشارة الى أن المراد بالاستثناء المعنى التقوى والمراد بالحكم القاعدة من اطلاق الجزء على الكل وهي كل ما لا يجوز تأخيره على أنه فاعل معنى لم يفد تقديمه التخصيص

كذا قرر ويصح أن يراد بالحكم امتناع التخصيص حيث لم يجوز تقدير كونه في الأصل مؤخرا على أنه فاعل معنى فقط ذلك ويقدر ذلك اه سم واذا خرج النكر من هذا الحكم كان تقديمه مقيدا للتخصيص (قوله بأن جعله) أي بسبب أن جعله وهو متعلق بأخرجه (قوله على أنه فاعل معنى) أي فقط (قوله بأن يكون بدلا الخ) أي ولا شك أن البديل من الفاعل فاعل في المعنى فقط فان قلت على جعل للنكر بدلا من الضمير الواقع فاعلا يلزم عود الضمير على متأخر لفظا ورتبة وذلك ممنوع قلت أجاز واذلك في مواضع منها البديل كزره خالبا (قوله واستثنى السكاكي النكر) أي استثناء من قوله ان لم يوجد الشرطان فلا يفيد التقديم الا التقوى وأورد عليه أن الاستثناء فرع الدخول وهذا المستثنى غير داخل في المستثنى منه أعنى قوله والافلا يفيد الا التقوى لان المستثنى منه المذكور لم يوجد فيه الشرطان بخلاف هذا فقد وجد فاعله على ما قرره السكاكي لانه اذا أخر كان فاعلا معنى عنده لانه بدل من الضمير وحينئذ فلا وجه للتعبير بالاستثناء وأجيب بأن التعبير بالاستثناء نظرا لظاهر من أن الفعل عند التأخير للنكرة يكون مسندا للظاهر لا للضمير وان كان في الحقيقة ليس استثناء أصلا اذ النكرة موجودة فيها الشرطان (١) قوله والايحوز هكذا في النسخ والمناسب والايحوز لا يفتح اه مصححه

كما قيل في قوله تعالى وأسر وا التجوى الذين ظلموا ان الذين ظلموا بدل من الواو في أسر واو فرق بينه وبين العرف بأنه لو لم يقدر ذلك فيه اتنى تخصيصه اذ لا سبب لتخصيصه سواء ولو اتنى تخصيصه لم يقع مبتدأ بخلاف العرف لوجود شرط الابتداء فيه وهو التعريف

غاية الامر أنه تأويل ثم ان المراد بالنسكركم الذي استثناء السكاكى للنسكركم الذي لا يفيد الحكم عليه حال تنكيره وهو الخالى عن مسوغ للابتداء به لانه يحتاج الى اعتبار التخصيص وأما النسكركم الذي يصح الحكم عليه بدون اعتبار التقديم والتأخير نحو بقرة تكلمت وكوكب اقتض الساعة ووجوه يومئذ ناضرة فلا حاجة لاعتبار التخصيص فيه بالتقديم والتأخير ولا بغيره (قوله فجعله من باب وأسر وا التجوى الخ) أى فجعله من باب الذين ظلموا في قوله تعالى وأسر وا التجوى الذين ظلموا أى أنه جعله مثله في أنه بدل من الضمير (قوله على القول بالاببدال الخ) أى أنه جعله مثله على أحد الأقوال في اعراب الآية (٤٠٩) وهو أن الذين بدل من الواو وأما على القول بأن

الذين ظلموا مبتدأ وأسر وا فجعله من باب وأسر وا التجوى الذين ظلموا (أى على القول بالاببدال من الضمير) يعنى قدر أن أصل رجل جاءنى جاءنى رجل على أن رجل ليس بفاعل بل هو بدل من الضمير في جاءنى كما ذكر في قوله تعالى وأسر وا التجوى الذين ظلموا أن الواو فاعل والذين ظلموا بدل منه وإنما جعله من هذا الباب (لثلايىتى التخصيص اذ لا سبب له) أى للتخصيص (سواء) أى سوى تقدير كونه مؤخر فى الأصل على أنه فاعل معنى دلولا أنه مخصص لما صح وقوعه مبتدأ (بخلاف العرف) فإنه يجوز وقوعه مبتدأ التقوى فقط والحكم فى النسكركم وجوب تحقق التخصيص بالتقديم (فه) لذلك (جعله) أى النسكركم المسند اليه فعل (من باب) ما يعرب مؤخر على أنه فاعل معنى فقط لا نظا أيضا لتحقق الفرق بينه وبين ما يفيد التقوى وذلك كقوله تعالى (وأسر وا التجوى الذين ظلموا) فإن فيه أعراب فقيل الذين ظلموا مبتدأ وأسر وا التجوى خبر وقيل فاعل أسر وا الواو علامة الجمعية فالذين ظلموا على هذا فاعل لفظا وقيل بدل من الضمير موضع حاله فيكون على هذا القول فاعلا معنى لا لفظا وعلى اعراب هذا القول الاخير يقع الحاق النسكركم به على أنه فاعل معنى فقط وهذا معنى قوله أى على القول (بالبدال) أى ابدال الذين ظلموا (من الضمير) فى وأسر وا وإنما جعل المبتدأ النسكركم الذى أسند اليه فعل من باب وأسر وا التجوى الذين ظلموا على القول بالبدال الذين ظلموا من الضمير (لثلايىتى التخصيص) عن الكلام الذى ابتدئ فيه بالنسكركم مخبرا عنها فعمل لانه لو لم يكن كذلك اتنى عنه التخصيص (اذ لا سبب له) أى للتخصيص (سواء) أى سوى تقدير التقديم عن تأخير كان فيه فاعلا معنى لا لفظا لكن التخصيص لا بد منه فوجب مراعاة موجبه الذى هو تقدير التقديم المذكور لانه لا وجه للابتداء بالنسكركم فى نحو ذلك التركيب الا ذلك التخصيص المتوقف على تقدير كونه مؤخر على أنه فاعل معنى (بخلاف العرف) الخبر عنه بالفعل فإنه يجوز وقوعه مبتدأ من غير رعاية التخصيص المتوقف على ذلك الوجه البعيد الذى هو تقدير كونه مؤخر على أنه فاعل معنى باجرائه على طريق وأسر وا التجوى الذين ظلموا كما تقدم فلزم ذلك فى المعرفة نحو زيد قام لعدم اللوجب لانه فى رجل قام اضطر الى تقديره متأخرا ليفيد الاختصاص ليكون مسوغا للابتداء بالنسكركم وفى زيد قام لاحاجة لذلك فلو قدره لكان بعد ايراد الادلل عليه قلت قد جوز أن يقترن فى أنافىم التأخير مع كونه لادلل عليه ثم ما ذكره يؤدى الى جواز الابتداء بالنسكركم فى

الذين ظلموا مبتدأ وأسر وا خبر مقدم وكذا على جعل الذين فاعلا والواو فى أسر وا حرف زيد ليؤذن من أول وهلة أن الفاعل جمع وكذا على جعل الذين خبر مبتدأ محذوف أى هم أو نصبا على الذم فلا يكون النسكركم مثل وأسر وا التجوى الذين ظلموا (قوله وإنما جعله) أى النسكركم من هذا الباب أى باب وأسر وا التجوى بتقدير كونه مؤخر فى الأصل على أنه بدل فقدم لفائدة الاختصاص (قوله لثلايىتى يتنى التخصيص) المراد به ما به يصح وقوع النسكركم مبتدأ بدليل ما سينتقله الشارح عن السكاكى أنه قال أنما تكسب ذلك الوجه البعيد عن النسكركم لفوات شرط الابتداء بالنسكركم وبدليل رد المصنف فيما

التقوى فقط والحكم فى النسكركم وجوب تحقق التخصيص بالتقديم (فه) لذلك (جعله) أى النسكركم المسند اليه فعل (من باب) ما يعرب مؤخر على أنه فاعل معنى فقط لا نظا أيضا لتحقق الفرق بينه وبين ما يفيد التقوى وذلك كقوله تعالى (وأسر وا التجوى الذين ظلموا) فإن فيه أعراب فقيل الذين ظلموا مبتدأ وأسر وا التجوى خبر وقيل فاعل أسر وا الواو علامة الجمعية فالذين ظلموا على هذا فاعل لفظا وقيل بدل من الضمير موضع حاله فيكون على هذا القول فاعلا معنى لا لفظا وعلى اعراب هذا القول الاخير يقع الحاق النسكركم به على أنه فاعل معنى فقط وهذا معنى قوله أى على القول (بالبدال) أى ابدال الذين ظلموا (من الضمير) فى وأسر وا وإنما جعل المبتدأ النسكركم الذى أسند اليه فعل من باب وأسر وا التجوى الذين ظلموا على القول بالبدال الذين ظلموا من الضمير (لثلايىتى التخصيص) عن الكلام الذى ابتدئ فيه بالنسكركم مخبرا عنها فعمل لانه لو لم يكن كذلك اتنى عنه التخصيص (اذ لا سبب له) أى للتخصيص (سواء) أى سوى تقدير التقديم عن تأخير كان فيه فاعلا معنى لا لفظا لكن التخصيص لا بد منه فوجب مراعاة موجبه الذى هو تقدير التقديم المذكور لانه لا وجه للابتداء بالنسكركم فى نحو ذلك التركيب الا ذلك التخصيص المتوقف على تقدير كونه مؤخر على أنه فاعل معنى (بخلاف العرف) الخبر عنه بالفعل فإنه يجوز وقوعه مبتدأ من غير رعاية التخصيص المتوقف على ذلك الوجه البعيد الذى هو تقدير كونه مؤخر على أنه فاعل معنى باجرائه على طريق وأسر وا التجوى الذين ظلموا كما تقدم فلزم ذلك فى المعرفة نحو زيد قام لعدم اللوجب لانه فى رجل قام اضطر الى تقديره متأخرا ليفيد الاختصاص ليكون مسوغا للابتداء بالنسكركم وفى زيد قام لاحاجة لذلك فلو قدره لكان بعد ايراد الادلل عليه قلت قد جوز أن يقترن فى أنافىم التأخير مع كونه لادلل عليه ثم ما ذكره يؤدى الى جواز الابتداء بالنسكركم فى

ذلك فى المعرفة نحو زيد قام لعدم اللوجب لانه فى رجل قام اضطر الى تقديره متأخرا ليفيد الاختصاص ليكون مسوغا للابتداء بالنسكركم وفى زيد قام لاحاجة لذلك فلو قدره لكان بعد ايراد الادلل عليه قلت قد جوز أن يقترن فى أنافىم التأخير مع كونه لادلل عليه ثم ما ذكره يؤدى الى جواز الابتداء بالنسكركم فى

(٥٢ - شروح التلخيص - أول) يأتي انتفاء التخصيص على تقدير عدم الجعل من الباب المذكور لحصول التخصيص بعد هذا التقدير كالتعظيم والتحقير والتقليل والتسكين فتمثل (قوله ولولا أنه) أى رجل جاءنى مخصص لما صح وقوعه مبتدأ أى قال سكاكى . مضطر الى التخصيص فى النسكركم لاجل صحة الابتداء به ولا يأتى له التخصيص الا بجعله من باب وأسر وا التجوى الذين ظلموا لأن يجعله من ذلك الباب يحصل الشرطان المهيان للتخصيص هذا حاصله وقد يقل المراد بالتخصيص المسوغ للابتداء بالنسكركم لتقليل الافراد والشيوخ ليعنى اثبات الحكم المذكور ونفيه عن غيره الذى كلامنا فيه فقد التمس عليه الحال اه نقرر رشيخنا العدوى (قوله بخلاف العرف) ظاهر المصنف أنه له سبب اسواء ولا عمل لهذا الكلام اذ لا شيوخ فيه حتى يخصص ولهذا حاول الشارح تصحيح عبارة المصنف بجعل قوله بخلاف العرف مخرجا من محذوف معلوم من الكلام السابق

(قوله من غير اعتبار التخصيص) أي لانه لا يشوع في العرف حتى يخصص بل هو معين معلوم (قوله فلان ارتكاب هذا الوجه البعيد) أي وهو جعل الضمير فاعل الفعل ثم ابدال الظاهر منه فانه قليل في كلامهم قال عبد الحكيم وأورد على الشارح أن ابدال الظاهر من الضمير الواقع فاعلا واقع في القرآن بلا ضرورة كما في وأسر والنجوى فكيف يكون بعيدا والجواب أن هذا الوجه غير متعين في كلام الله لجواز وجوده آخر لا شبهة فيها قد علمتها كذا قال سم وأيضاً الضمير في الآية بارز لا التباس معه على أنه لا ضرر في هذا الالباس لأنه في أمر غير محقق اذ البديلة مقدره (قوله فان قيل النج) هذا السؤال مع جوابه يوجد في بعض النسخ وحاصله أن مقتضى كون النكرة يقدر تأخيرها على أنها بدل من الضمير أنها اذا أخرت بالفعل وكانت متنازلة أو جمعا يجب ابراز ذلك الضمير في الفعل لان ضميرى التنبية والجمع يجب ابرازهما مع أن الاستعمال بخلافه اذ قولك جاءني رجلان أو رجل أفصح من جا آني رجلان وجاءوني رجال والحاصل أن مقتضى كون رجلان جا آني يقدر أن أصله التأخير على أنه بدل أن يجب ابراز في حالة التأخير كما برز في حالة التقديم باتفاق مع أن ابراز في حالة التأخير (٤١٠) مخالف للاستعمال في الفصح سواء جعلت الالف فاعلا أو حرفا فالاعلى التنبية

من غير اعتبار التخصيص فلزم ارتكاب هذا الوجه البعيد في المنكر دون العرف فان قيل فيلزمه ابراز الضمير في مثل جا آني رجلان وجاءوني رجال والاستعمال بخلافه فلنا ليس مراده أن المرفوع في قولنا جاءني رجل بدل لافاعل فانه مما لا يقول به عاقل فضلا عن فاضل بل المراد أن في مثل قولنا رجل جاءني يقدر أن الاصل جاءني رجل على أن رجلا بدل لافاعل في مثل رجال جاءوني يقدر أن الاصل جاءوني رجال فليتناهل

رعاية ذلك الوجه البعيد في المنكر ليصح الابتداء بدون العرف لصحة الابتداء بدون ذلك ومعنى جعل المنكر من هذا الباب أن قول القائل رجل جاءني مثلا يقدر فيه أن الاصل جاءني رجل على أن رجلا فاعل بمعنى بجملة بدلا من الضمير المقدر استتاره في جاء كما أن الذين ظلموا على ذلك القول بدل من الضمير في أسر وهو فاعل معنى لكونه بدلا من الفاعل الحقيقي ثم يجب أن يعلم أن مراده أن هذا التركيب أعني رجل جاءني بعد وجوده على هيئته يقدر أن الاصل فيه كون رجل مؤخرا على أنه فاعل معنى كما تقدر الاستحيلات لانه يقع ومؤخرا على أنه فاعل معنى فقط ادلائل بأن رجلا في نحو جاءني رجل فاعل معنى واللام ابراز الضمير في نحو رجلان جاءا ورجل جاءوا عند التأخير بأن يقال جا آني رجلان وجاءوني رجال ولا قائل بوجود ابراز الاعلى لانه كلوني البراغيث وهذا التقدير ولو اتقى به ما يتوهم من جواز وقوع تأخيرها على أنه فاعل معنى فقط لكن برده على أن التخصيص ان كان يستفاد بتقدير الحال الذي لا يوجد أصلا فلا مانع من اعتباره في العرف عند عرض مقام ارادة التخصيص والتفريق بين المنكر والعرف بأن المنكر يفتقر في الابتداء به الى هذا التقدير التقيد للتخصيص لا يوجب منع التقدير في العرف لان المخرج في الحقيقة الى ذلك التقدير في المنكر انما هو كون المقام جميع الاحوال وما الدليل على جواز رجل جاءني من غير قرينة ثم يأتي عن السكاكي في الكلام على هل الاستفهامية ما يقتضى القول بالتخصيص في مثله وان كان لا ابتداء بالنكرة مسوغ وهو الاستفهام

وحاصل الجواب أنه ليس مراد السكاكي أن المرفوع في قولك جاءني رجل بدل لافاعل حتى يلزم وجوب ابراز في جا آني رجلان وجاءوني رجال وجملا رجلان ورجال بدلين بل مراده أنه يقدر في قولك رجل جاءني أن الاصل جاءني رجل على أن رجلا بدل لافاعل ولا يلزم من تقديره ذلك في رجل جاءني القول بالبديلة بالفعل في جاءني رجل الذي أخر فيه المنكر لفظا ومعنى حتى يلزم القول بالبديلة بالفعل ووجوب ابراز في جا آني رجلان وجاءوني رجال أيضا والحاصل أن الذي قاله السكاكي أنه في صورة تقديم المنكر يقدر أن المنكر مؤخر في

ص

الاصل وأنه فاعل معنى فقط بدل لفظا في مثل رجل جاءني يقدر الاصل جاءني

رجل على أن رجلا بدل لافاعل وفي رجلان جا آني جا آني رجلان كذلك وفي رجال جاءوني وجاءوني رجال كذلك كل ذلك على سبيل الاعتبار والتقدير ولا يلزم من ذلك القول بالبديلة بالفعل فيما أخر فيه المنكر لفظا ومعنى بل هو عند التأخير بالفعل فاعل حقيقة وحينئذ فلا يلزم ابراز ضمير التنبية والجمع عند التأخير (قوله فيلزمه) أي السكاكي أو الوجه البعيد والفرع عليه محذوف أي حيث جعل النكرة بدلا من الضمير على تقدير تأخيرها فيلزمه ابراز الضمير أي استمرار ابرازه عند التأخير بالفعل في مثل النج (قوله بدل) أي حقيقة (قوله لافاعل) أي بل هو فاعل لان نفي النفي اثبات (قوله فانه) أي القول بالبديلة بالفعل عند التأخير (قوله فضلا عن فاضل) أي اتقى قول العاقل به زيادة عن نفي قول الفاضل (قوله يقدر أن الاصل النج) أي فهذه الاصلية تقديرية كما يقدر الحال وحينئذ فلا يلزم منها وقوع تأخيرها على أنه فاعل معنى فقط بل بدل لفظا (قوله يقدر أن الاصل جاءوني رجال) أي ولا يلزم من كونه يقدر أن الاصل ذلك عند التقديم أنه يقال ذلك عند التأخير بل يقال جاءني رجال دلي أن رجال فاعل (قوله فليتناهل) انما

ثم قال وشرطه أن لا يمنع من التخصيص مانع كقولنا رجل جاءني أي لامرأة ولا رجلان دون قولهم شرأهرداناب أما على التقدير الأول فلا يمنع أن يراد المهر شرأهرداناب وأما على الثاني فلكونه نائبا عن مكان استعماله

قال ذلك لأنه مجرد اعتبار لأنه بالفعل اه نوبى (قوله ثم قال السكا كى الخ) ثم هنا للترتيب في الذكر والاختبار أى ثم بعد ما تقدم عن السكا كى أخبرك بأن السكا كى قال الخ وليست للترتيب الزمانى وأن القول الثانى بعد الأول فى الزمان لان قول السكا كى اذا لم يمنع مانع متصل ببيان التخصيص والاستثناء اه عبد الحكيم (قوله من هذا الباب) أى اب وأسروا النجوى وقوله واعتبار التقديم الخ من عطف السبب على السبب (قوله أن لا يمنع الخ) هذا توطئة لبيان انتفاء (٤١١) التخصيص فى قولهم شرأهرداناب وبيان وجه

التوفيق والا فكون التخصيص مشروطا بعدم اللامع منه أمر جلى لاحتياج لبيان (قوله مانع) هو انتفاء فائدة القصر من رد اعتقاد المخاطب فى قيد الحكم مع تسليم أصله اه أطول (قوله كقولك رجل جاءني) أى فانه ليس فيه مانع من التخصيص فهو مثال للنفى (قوله شرأهرداناب) المهر بصوت السكاب عند عجزه عن دفع ما يؤذيه أى شر جعل السكاب ذا الناب مهرا أى مصونا ومفزعاً (قوله لان للمهر) أى الأثر للفرع للسكاب وللوجوب لتصويته لا يكون الاشران حصول الخبر للسكاب لا يهره ولا يفرعه، واذا كان كذلك فلا يتوهم أحد أن الأهرار يكون بالخبر حتى يرد عليه بالحصر لان نفى الشيء عن الشيء فرع عن إمكان ثبوته له هذا حاصل كلامه وفيه نظر لان التخصيص

(ثم قال) السكا كى (وشرطه) أى وشرط كون المنكر من هذا الباب واعتبار التقديم والتأخير فيه (أن لا يمنع من التخصيص مانع كقولك رجل جاءني على مامر) أن معناه رجل جاءني لامرأة أولا رجلان (دون قولهم شرأهرداناب) فان فيه مانعا من التخصيص (أما على التقدير الأول) يعنى تخصيص الجنس (فلا يمنع أن يراد المهر شرأهرداناب لان المهر لا يكون الاشرا (وأما على التقدير الثانى) يعنى تخصيص الواحد (فلنبوه عن مظان استعماله) أى لنبو تخصيص الواحد عن مواضع استعمال هذا

الابتداء لفيد للتخصيص والعرف والتكر فيه سواء فليأمل * ثم لما افترض جعل المنكر عند الابتداء به منخرطاً فى سلك ما يكون مقدما عن الفاعلية العنوية كون كل منكر مخبر عنه بالفعل للتخصيص وعند السكا كى أن بعض الجزئيات منه خارجة عن ذلك لما منع أشار الى تقييد السكا كى بنفى اللامع بقوله (ثم قال) أى السكا كى (وشرطه) أى وشرط كون المنكر للسند اليه الفعل مقدر التقديم عن الأخير الذى يكون على أنه فاعل معنى لافادة التخصيص (أن لا يمنع من التخصيص مانع) من معنى الكلام فى مقام استعماله مثلا والام يرتكب فيه ذلك الوجه البعيد لان الموجب له قصد التخصيص الصحيح للابتداء على ما استقر فيه من البحث وذلك (كقولك رجل جاءني على مامر) من أنه يجوز أن يكون اخصيص الجنس فيكون معناه رجل جاءني لامرأة أو افراد فيكون معناه رجل جاءني لارجلان مثلا فهذا المثال ونحوه لا مانع فيه من التخصيص (دون قولهم شرأهرداناب) فان فيه مانعا من التخصيص (أما) اللامع من التخصيص (على التقدير الأول) وهو ارادة تخصيص الجنس (ف) لانتفا فادته لللمبه من كل عاقل فلا يرد أحد (لامتناع أن يراد للمهر) أى الحامل للسكاب وهو ذوالناب على المهر ير (شرأهرداناب) اذ من المعلوم أنه لا يهره الا الشرودون والخبر والحصر لا يكون الا فيما يمكن فيه الانكار دون للعلوم لكل أحد وفيه نظر لان التخصيص قد يكون فى المنزل منزلة المجهول وقد يكون للمرد التنا كيد (وأما) اللامع (على) التقدير (الثانى) مقام استعماله اذ لا يستعمل هذا الكلام فى مقام تخصيص الوحدة (لنبوه) أى لارتفاع تخصيص الوحدة وبعده (عن مظان استعماله) أى عن مواضع استعمال هذا الكلام فانه لو استعمل فيه كان معناه المهر شر واحد لاشران فيكون كلاما مقتضيا لتراخي فى اتخاذ الحذر من مهر السكاب حيث كان شرأوا احد الاشران وهذا الكلام أصله أن يستعمل الاخذ بالحزم فى الحذر والتهيؤ للحفاظ فلا يستعمل فى معنى

ص (ثم قال وشرطه أن لا يمنع من التخصيص مانع الخ) ش شرط السكا كى فى افادته التخصيص أن لا يمنع مانع مثل جاءني رجل فان منع مانع لم يجز مثله قولهم شرأهرداناب لا يمكن أن يكون للتخصيص

قد يكون فى المنزل منزلة المجهول وقد يكون للمرد التوكيد فاخصاص الشر بالمهر ير وان كان معلوما لكل أحد فيجوز أن ينزل منزلة المجهول ويستعمل فيه القصر وأنه استعمل فيه على سبيل التنا كيد أولفظة المخاطب عن كون المهر لا يكون الاشران بل يحتتمل عنده أن يكون خيرا أيضا وقد يجاب بأن الأصل فى التخصيص أن يكون فيما يمكن فيه الانكار واستعماله فيما ذكر خلاف الأصل فيه تأمل ان قلت كون للمهر لا يكون الاشرا انما يقتضى عدم الاحتياج للتخصيص لا امتناعه كما ادعاه المصنفات الا لازم وان كان عدم الاحتياج فقط الآن ما لا يحتاج له بمنع عند البلاء الذين كلامهم موضوع الفن (قوله فلنبوه) أى هذا التقدير عن مظان أى موارد استعماله

واذ قد صرح الأئمة بتخصيصه حيث تأولوه بما أهرذاناب الاشر فالوجه تفضيح شأن الشر بتسكيره كما سبق هذا كلامه وهو مخالف لما ذكره الشيخ عبدالقاهر لان ظاهر كلام الشيخ فيما يليه حرف النفي القطع بأنه يفيد التخصيص مضمرا كان أو مظهرا معرفا أو منكر من غير شرط لكنه لم يمثل الا بالمضمر وكلام السكاكي صريح في أنه لا يفيد الا اذا كان مضمرا أو منكرًا بشرط تقدير التأخير في الأصل فنحو ما زاد مقام يفيد التخصيص على اطلاق قول الشيخ ولا يفيد على قول السكاكي ونحو ما أتت يفيد على قول الشيخ مطلقا وعلى قول السكاكي بشرط وظاهر كلام الشيخ أن المعرف اذا لم يقع بعد النفي وخبره مثبت أو منفي فديفيد الاختصاص مضمرا كان أو مظهرا لكنه لم يمثل الا بالمضمر وكلام السكاكي صريح في أنه لا يفيد الا بالمضمر فنحو ما زاد مقام يفيد الاختصاص على اطلاق قول الشيخ ولا يفيد عند السكاكي

(قوله لانه لا يقصد الخ) وذلك لان هذا الكلام (٤١٣) إنما قال في مقام الحث على شدة الحزم لدفع هذا الشر والتحرير على قوة

الكلام لانه لا يقصد به أن المهر شر لا شران وهذا ظاهر (واذ قد صرح الأئمة بتخصيصه حيث تأولوه بما أهرذاناب الاشر فالوجه) أي وجه الجمع بين قولهم بتخصيصه وقولنا بالمنع من التخصيص (تفطیح شأن الشر بتسكيره) أي جعل التسكير للتعظيم والتحويل ليكون المعنى شر عظيم فطبع أهرذاناب لا شر حقير فيكون تخصيصا نوعيا

شر لا شرين ولو كان هذا المعنى بما يمكن أن يبطل لكن ليس بما يمكن أن يقصد لان الغرض جنس الشر الصادق بالقليل والكثير لا افراده والا كان ذكر الفرد الواحد مفرعا عن الحذر كما ذكرنا وهو ظاهر هذا اذا أريد به ريرة مخصوصة وهي هريرة تكون عند رؤية الكلب ما يعاديه على قرب ساحة أو بابه وتكون مقدمة لنباحه وأما اذا أريد بالهريرة التي هي صوته ليرد أصابه واذا به نالته عند عجزه عن دفاعها كما قيل ان ذلك معناها لغة فالهلم بأنها شر باعتبار الكلب أمر ضروري فيكون المنع حينئذ كما تقدم في الوجه الأول وقد تقدم ما فيه وعلى كلا الاحتمالين فهو كلام يضرب مثلا لوجود دليل الشر ثم قال السكاكي (واذ قد صرح الأئمة) أي ولاجل أن أئمة البيان صرحوا (بتخصيصه) أي بإفادته التخصيص (حيث تأولوه) أي بينوا مفاده (ب) قولهم ان معناه (ما أهرذاناب الاشر) فلا بد من ابتداء وجه يقع به الجمع بين حكمنا بمنع تخصيص الجنس والفرد فيه وحكمهم بوجود التخصيص بالتأويل السابق (والوجه) في ذلك (تفطیح شأن الشر) أي جعل شأن الشر مدلولًا على فظاعته وشاعته (بتسكيره) لان التسكير يفيد التعظيم والتحويل فاذا كان المراد وصف الشر بالمعظمة كان التقدير شر عظيم أهرذاناب لا شر حقير فيكون في هذا الكلام التخصيص النوعي المستفاد من الوجه الصحيح لا ابتداء لان التخصيص اما للفرد أو للجنس لا جائز أن يكون للجنس لانه يصير تقديره ما أهرذاناب الاشر فيكون فيه نفي الاشرار عن الخبر وذلك لا فائدة فيه فانه لا يصح أن ينفي الشيء عن الشيء حتى يصبح انصافه به ولا جائز أن يكون للواحد لانه يصير المعنى ما أهرذاناب الاشر واحد وذلك غير مقصود غير أن الأئمة قالوا ان التقديم في شر أهرذاناب للاختصاص فيلجمع بين الكلامين بأن يقال المراد نوع غريب من أنواع

الاعتناء بدفعه لمظمه وكون لله شر لا شرين مما يوجب تساهل مخاطب في دفعه وقلة الاعتناء وحينئذ فلا يصلح قصده من ذلك الكلام (قوله واذا قد صرح الأئمة الخ) الظرف متعلق بمحذوف أي ولزم طلب وجه للتخصيص وقت تصريح الأئمة الخ حيث تأولوه أي لانهم تأولوه أي شر أهرذاناب أي فسروه (قوله بما أهرذاناب الاشر) أي ولا شك أن ما والا يفيد ان الاختصاص (قوله فالوجه) يجوز أن تكون الفاء للتفريع على متعلق الظرف الذي قدرناه أو انه أجرى اذ مجرى ان لموافقته اياه في الحركة والسكون وعدد الحروف فأدخل

القائه في جوابه كما قالوا في قوله تعالى واذا لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون ومحصل ما في الشر لتقام أن السكاكي ذكر أن في شر أهرذاناب مانعا من التخصيص والنحويون تأولوا هذا الكلام بما أهرذاناب الاشر ولا شك أن ما والا يفيد ان الاختصاص بين الكلامين تناقض فأشار المصنف الى الجمع بين الكلامين بأن التخصيص الذي نفاه السكاكي تخصيص الجنس أو الفرد وما قاله النحاة تخصيص النوع فلا منافاة لعدم توارد النفي والایجاب على شيء واحد (قوله أي وجه الجمع الخ) في الحقيقة الوجه المطلوب إنما هو لفائدة المثال التخصيص وان كان يترجم ذلك الجمع بين الكلامين قرره شيخنا العدوي (قوله وقولنا بالمنع من التخصيص) أي قول السكاكي ذلك لان قوله واذا قد صرح الخ من كلامه (قوله بتسكيره) أي بسبب تسكيره أي ان تفطیح شأن الشر وتعظيمه جاء من تسكيره أي من جعل تسكيره للتعظيم (قوله ليكون المعنى شر عظيم الخ) أي فيصح قولهم ما أهرذاناب الاشر أي الاشر فطبع أي عظيم لا شر حقير لان التقيد بالوصف نفي للحكم مما عداه كما هو طريقة بعض الأصوليين (قوله فيكون تخصيصا نوعيا) أي ليكون المخصص نوعا من الشر لا الجنس والواحد

ثم فيما احتج به للمذهب اليه نظر اذا الفاعل وتأكيده سواء في امتناع التقديم مادام الفاعل فاعلا والنا كيدا كيدا

(قوله وللمانع انما كان من تخصيص الخ) أي انما كان يمنع من تخصيص الجنس أو الواحد وحيثئذ فلانفاة بين قول السكا كي ان فيه مانعا من التخصص وبين كلام القوم المفيد أن فيه تخصيصا لان كل واحد ناظر لجهة فالقوم ناظرون للتخصص النوعي وهو الصحيح للابتداء وهو غير متوقف على تقدير التقديم من تأخير والسكا كي ناظر لتخصص الجنس والفرد الذين لا سبيل لها الاتقدير كون للسند اليه مؤخرا في الأصل ثم قدم قال العلامة البيهقي ولا يخفى ما في هذا الكلام من التحكم حيث التزم تقدير التأخير في الأصل في تخصيص الجنس والفرد دون النوع فان اعتبار تقدير الوصف ليتحقق جواز (١٣) الابتداء مع التخصص النوعي هو المعنى عن

تقدير التقديم فيه وتجويز الابتداء فيها يمكن بتقدير الوصف أو للوصف بأن يكون المعنى في الأفراد مثلا لرجل واحد جاء في وفي الجنس مثلا واحد من جنس الرجال جاء في (قوله أي فيما ذهب اليه السكا كي) أي من دعواه أن التقديم لا يفيد التخصص الا اذا كان ذلك المقدم يجوز تقديره مؤخرا في الأصل على أنه فاعل معنى فقط وقدر بالفعل كونه في الأصل مؤخرا ومن أن رجل جاء في لسبب التخصص فيه سوى تقدير كونه مؤخرا في الأصل ومن استفاء تخصيص الجنس في شرأه رذانا ب (قوله اذا الفاعل اللفظي) أي كافي زيد قام وهذا رد لقوله التقديم يفيد الاختصاص أن جاز الخ فانه يفهم منه انه يجوز تقديم الفاعل المعنوي دون اللفظي (قوله

والمانع انما كان من تخصيص الجنس أو الواحد (وفيه) أي فيما ذهب اليه السكا كي (نظر اذا الفاعل اللفظي والمعنوي) كالنا كيد والبدل (سواء في امتناع التقديم ما بقيا على حالهما) أي مادام الفاعل فاعلا والتابع تابعا بل امتناع تقديم التابع أولى

من غير حاجة الى تكافؤ تقدير التقديم والمانع انما كان من تخصيص الجنس والفرد الذين لا سبيل اليهما لا بتقدير التقديم ولا يخفى ما في هذا الكلام من التحكم في التزام تقدير التقديم فهما دون النوعي فان اعتبار تقدير الوصف ليتحقق جواز الابتداء مع التخصص الوصفي هو المعنى عن تقدير التقديم في النوعي دونها فتجوز الابتداء يمكن بتقدير الوصف أو الموصوف فهما أيضا بأن يكون المعنى في الأفراد مثلا لرجل واحد جاء في وفي الجنس مثلا واحد من جنس الرجال جاء في وسيا في ما يستلزم هذا المعنى في كلام المصنف ومع ذلك فلا يفيد ما ذكره توفيقا بين كلام السكا كي والأئمة فان حاصل كلامه بيان تخصيص يسوغ به الابتداء وعلى تقدير وجود معنى المحصر فيه فن مفهوم الوصف الذي يكون مع التقديم والتأخير أيضا وكلام الأئمة صريح في أن تخصيصه تخصيص التقديم المطابق للمحصر بما والا كما ذكر السكا كي حكاية عنهم فتأمل (وفيه) أي وفيما ذهب اليه السكا كي (نظر اذا الفاعل اللفظي والمعنوي سواء) أي متساويان (في امتناع التقديم ما بقيا على حالهما) فان الفاعل المعنوي هو ما يكون تأكيده أو بدلا عند التأخير فيكون تابعا والتابع مادام تابعا كالفاعل مادام فاعلا بل امتناع التابع مادام تابعا أولى لان المراد بالتقديم هنا التقديم على العامل وتقديم الفاعل انما فيه التقديم على العامل فقط وتقديم التابع فيه التقديم على المتبوع وعلى العامل في المتبوع الذي هو في الحقيقة عامل في التابع فان

الشرأه رذانا ب فيصح حيثئذ ويمثل بعده هذا المثال لما قام معه مانع يمنع من الاختصاص اللفظي أو خارجي ص (وفيه نظر) ش كل ما سبق هو من كلام السكا كي وقد تضمن كلامه مخالفة عبد القاهر فان ظاهر كلام عبد القاهر فيما يلي حرف النفي الاختصاص بكل حال بخلاف السكا كي فانه يقتضي أنه لا يفيد الا مضمرا مقدر التأخير أو منكر افتحوماز يدقام يفيد التخصص عند الشيخ لا عند السكا كي ونحو ما ناقته يفيد مطلقا على قول عبد القاهر وبشرط التقديم على رأي السكا كي فظاهر كلام الشيخ أن العرف اذا لم يقع بعد النفي وخبره مثبت أو منفي قد يفيد الاختصاص مضمرا كان أم مظهرا لكنه لم يمثل الا بالمضمر وكلام السكا كي مصرح بأنه لا يفيد الا المضمر فنحوز بدقام قد يفيد عند الشيخ لا عنده هذا كلام المصنف (قلت) وفيه نظر أما قوله ظاهر كلام الشيخ فيما يلي حرف النفي الاختصاص بكل حال فصحيح ثم محتمل أن يصلح للتخصص بلا قيد لانه موضوع للتخصص حتى اذا استعمل في

كالنا كيد والبدل) مثال للمعنوي فالنا كيدا في انما في انما في امتناع التقديم أي على العامل (قوله أولى) أي من امتناع تقديم الفاعل ووجه الأولوية أنه اذا قدم التابع بدون المتبوع الذي هو الفاعل فقد تقدم على متبوعه وعلى ما يمنع تقديم متبوعه عليه وهو الفعل فلان امتناعه جهتان بخلاف ما اذا قدم الفاعل فله جهة واحدة وهو تقديمه على عامله ولان التابع لا يجوز تقديمه اتفاقا مادام تابعا بخلاف الفاعل فقد أجاز بعض الكوفيين تقديمه ولان الفاعل اذا فسح عن القاعلية وقدم يخلفه ضميره بخلاف التابع اذا قدم فانه لا يخلفه شيء واحترز المصنف بقوله ما بقيا على حالهما عما اذا فسحا ولم يبقيا على حالهما فانه لا امتناع في تقديمهما

(قوله فتجوز تقديم الخ) أي فتجوز السكا كي تقديم العنوي مع بقاءه على التابعة دون اللفظي مع بقاءه على الفاعلية تحمك هذا ما يقتضيه التفرغ وكان الأولى للمصنف أن يقول فامتنع تقديم الفاعل اللفظي دون العنوي تحمك ليناسب قوله سواء في امتناع التقديم إذا لم يعنى استواؤهما في الامتناع ولو قال (ع ١٤) سواء في تجوز الفسخ فتجوز الخ لكان مناسباً أيضاً وتوضيح ذلك أنه وخذ

(فتجوز تقديم العنوي دون اللفظي تحمك) وكذا تجوز الفسخ في التابع دون الفاعل تحمك لان امتناع تقديم الفاعل انما هو عند كونه فاعلاً والا فلا امتناع في أن يقال في محوز يد قام انه كان في الأصل قام زيد فقدم زيد

كان أولى بالمنع فذاك وان لم يكن أولى فهما متساويان في المنع (فتجوز تقديم العنوي دون اللفظي تحمك) أي حكم بلاموجب و ترجيح بلامرجح وهو محال وان أر بد أن التركيب به برفيه أن الأصل التأخير فرضاً لا وقوعاً فلان من اعتبره في اللفظي أيضاً هذا اذا كان يقدم على أن يبقى على اعرابه مؤخرًا كسكونه بدلاً أو تكيداً أو يكون معنى تقديم الفاعل تقديمه فاعلاً وان أر بد أن التابع يجوز تقديمه

غيره كان مجازاً كما يشعر به قوله قد استعمله للتقليل غالباً ويحتمل أن ير بد أنه حقيقة في التخصيص حيث ورد وأما ما يشعر به فمدن عدم لزوم فهو عائد الى التقديم الى افادة الاختصاص معناه أنه قد يقدم وقد لا يقدم و اذا قدم كان تقديمه مفيد الاختصاص أبدأً المجازاً وهذا أظهر ويشهد له ما سياتي في وقوله ان ظاهر كلام الشيخ أن العرف للثبوت هو خبره قديفيد الاختصاص وقديفيد التقوية صحيح ثم يحتمل أن ير بد أن ذلك يستعمل تارة للاختصاص وأخرى للتقوية مطلقاً ويحتمل وهو ظاهر كلامه أنه ان قصد الرد على من زعم انفراد غيره أو مشاركته كان للاختصاص جزماً والا كان للتقوية جزماً وقوله ان ظاهر كلام عبد القاهر في العرف للثبوت اذا كان خبره منفيًا أنه قديفيد الاختصاص فيه نظر لان الشيخ قال في الثبوت هو خبره انه قديفيد الاختصاص وقديفيد التقوية ثم قل وكذا اذا كان الفعل منفيًا مثل أنت لا تكذب فانه أشد لنفي الكذب من قولك لا تكذب ومن قولك لا تكذب أنت لان لنا كيد المحكوم عليه بالحكم وعليه قوله تعالى والذين هم برهم لا يشركون اه فهو كالصريح في أن قوله وكذا الخبر للنفي يعود الى أنه يقدم للتقوية لأنه يكون كالثبوت فتارة للاختصاص وتارة للتقوية وان كان الذي يظهر من جهة المعنى أنه لا فرق وأما ما نقله المصنف عن السكا كي ففيه أيضاً نظر فان السكا كي لا يفتي الاختصاص عن محوز يد قام بل بعده ويقول الغالب عليه ارادة التقوية فقط والطبيعي تبع للمصنف فنقل عن السكا كي أن هذا لا يحتمل التخصيص أصلاً ذكره في سورة الرد وكذلك في جانب النفي أطلق أنه اذا ولي السندياليه حرف النفي أفاد التخصيص ولم يفرق بين معرفة ونكرة ولا بين مضمرة ومظهر وان كان انما مثل بالضمير كما فعل الجرجاني غير أن الفرق الذي فرقه بين الظاهر والضمير والمعرفة والنكرة يقتضى هذا الفرق فلذلك تكلم المصنف معه فأورد عليه أن الاعل اللفظي والعنوي سواء في امتناع التقديم كما يمنع ز يد قام على أن يكون ز يد فاعلاً يمنع أن نقى على أن يكون أنا نا كيداً فكلاماً مادامنا فالأول كيداً يمنع التقديم فان خرجا من ذلك جاز تقديم كل منهما فتجوز تقديم أحدهما دون الآخر ترجيح من غير مرجح (قلت) للسكا كي أن يفرق بأن الفاعل المعنوي اذا قدم لا يبقى الفعل بلا فاعل ولا يتغير عن حاله بخلاف ز يد قام اذا قدم بقى الفعل بلا فاعل فاحتاج الى ضمير

من قول السكا كي ان جاز تأخيره في الأصل على أنه فاعل معنى فقط جواز تقديم الفاعل العنوي وهو التابع ويؤخذ من قول المصنف على لسان السكا كي أولم يجوز كما في ز يد قام امتناع تقديم الفاعل اللفظي فيقال له الفاعل للعنوي واللفظي سيان في امتناع التقديم ما بقيا على حالهما وسيان في جوازه ان فسختا ولم يبقيا على حالهما فالحكم بجواز تقديم العنوي و بامتناع تقديم اللفظي هذا تحمك (قوله تحمك) أي بل فيه ترجيح المرجوح على ما أفاده الشارح بقوله فلا امتناع الخ (قوله وكذا تجوز الفسخ في التابع) أي عن التابعة وقوله دون الفاعل أي عن الفاعلية وهذا رد لما يقال جواباً عن السكا كي وحاصله أنه انما جاز تقديم الفاعل العنوي لان العنوي لو أخر كان تابعا بدلاً أو تأكيدياً والتابع يجوز فسخته عن التسمية فلذا قدم

وأجيب

كافي جرد قطيفة وأخلاق ثياب والمؤمن العائذات الطير فان الأصل قطيفة جرداء أي

مجردة بمعنى بالية أو سلخاء لا وير فيها وثياب أخلاق والمؤمن الطير العائذات فقد تمت الصفة - لي موصوفها وأضيفت اليه بخلاف الفاعل اللفظي فانه لا يجوز فسخته عن الفاعلية فلم يقدم وحاصل الرد أن تجوز الفسخ في التابع دون الفاعل اللفظي تحمك بل كل منهما يجوز فيه الفسخ والتقديم لان الفاعلية غير لازمة لتأني الفاعل كالتبعية (قوله والا فلا امتناع) أي والا نقل ان امتناع تقديم الفاعل انما هو عند كونه فاعلاً بل قلنا بالمنع مطلقاً فلا يصح لانه لا امتناع في أن يقال الخ

(قوله وجعل مبتدأ) أي وجعل ضميره فاعلا بدله وهذا مثال لتقديم الفاعل بعد انصلاحه عن الفاعلية وقوله كما يقال الخ مثال لما اذا قدم التابع بعد انصلاحه عن التبعية (قوله وامتناع تقديم الخ) هذا رد لما يقال جوابا عن السكاكي وحاصل ذلك الجواب قولكم ان تجوز التقديم في المعنوي دون الفاعل اللفظي تحكم ممنوع لان التابع يجوز تقديمه باقيا على تبعيته بل هو واقع كافي قوله

ألا ياخذ من ذات عرق * عليك ورحمة الله السلام

فان قوله ورحمة الله عطف على اللام فقد قدم التابع على التبعوع باقيا على تبعيته في العطف فيقاس عليه التوكيد والبديل اذ لافرق بخلاف الفاعل اللفظي فلا يجوز تقديمه على أنه فاعل فلقول بالتحكم مردود وحاصل ما أشار له الشارح من رد هذا الجواب أن النحاة أجمعوا على امتناع تقديم التابع مادام تابعيا ماعى الاختيار وما وقع في هذا البيت فهو ضرورة وحينئذ فمنع امتناع تقديم التابع مادام تابعيا مكابرة أي عناد ودعوى بلا دليل (قوله الا في العطف في ضرورة الشعر) أي كما في البيت السابق نقي أنه قد قدم التوكيد أيضا للضرورة كقوله

بنت بها قبل الحاق بليلة * فكان محاقا كله ذلك الشهر

فان كله توكيد للشهر وقد قدم عليه ولعل الشارح أسقط ذلك لاحتمال التأويل في ذلك البيت بعد ثبوت كونه مما يشهد به بجعل كله تأكيدا للضمير المستتر في كان المائدة على الشهر وهو وان لم يتقدم له ذكر لكن (٤١٥) يدل عليه قوله قبل الحاق فقد تقدم مرجحه

حكما وقوله ذلك الشهر بدل من ذلك الضمير وتفسير له وانما فلنابعد ثبوت الخ لان هذا البيت من جملة أبيات تنسب للشعالي هجوا في امرأة عجوز تزوجها غارة لما رآها حلاة ثم انكشفت سوانها بعد التزوج وهو غير عربي وأولها عجوز تمت أن تكون فتية وقد يبس الجنبان واحدوب الظهر تزوج الى العطار نبتى شباهها وهل يصلح العطار ما أفد الدهر

وجعل مبتدأ كما يقال في جرد فطيفة ان جردا كان في الاصل صفة فقدم وجعل مضافا وامتناع تقديم التابع حال كونه تابعا اجمع عليه النحاة الا في العطف في ضرورة الشعر فمنع هذا مكابرة والقول بأنه في حالة تقديم الفاعل ليجمع مبتدأ يترجم خلو الفعل عن الفاعل وهو محال

مفسوخ التابعية بأن يصير مبتدأ فتجوز الفسح في مدون نحو زه في الفاعل بأن يكون هو حال التقديم مبتدأ لا تابعا كما كان حال التأخير تحكم أيضا اذ لا مانع من أن يدعى أن أصل زيد قام زيد فقدم فصار مبتدأ كما قيل في سحى عمامة ان أصل سحى التعتية فقدم فصار مضافا مبتدأ أو غيره وانما قلنا بالاولوية في المنع في التابع لان ثبوت انقاد الاجماع على منع تقديم التابع غير المعطوف محقق ولم يحقق ثبوت في الفاعل لان الكوفيين صرحوا بجوازه كذا قيل لكن يجب تقييده بتقدم التابع حتى على عامل للتبعوع وأما بدون التقديم على العامل بل على التبعوع فقط فقد حكي في البديل والتأكيد كما وقع في العطف ضرورة فتدبره ومن اقتصر لترجيح المنع في تقديم الفاعل على المنع في تقديم التابع بأن التقديم في الفاعل عن الفعل ملازم لحال الفعل حالة التقديم عن الضمير وهو محال بخلاف التابع فليس في تقديمه الخلو عما يستحيل الخلو عنه كافي تقديم الفاعل لاجرة باعتباره المحض وتقديره للفروض لان الاعتبارات الوهمية المحضة لا تجرى في الاحكام

وأجيب عنه بأن الفاعل المعنوي له جهتان جهة التبعية وجهة الفاعلية المعنوية فيقدم باعتبار احدي الجهتين دون الاخرى وفيه نظر لان الفاعل اللفظي له جهتان فاعلية معنوية ولفظية فقدم باحدهما

وما غرنى الا الحصاب بكفها * وكحل بعينها وانوابها الصفر

بنت بها قبل الحاق الخ في شئ آخر وهو أن أبا حيان ذكر في الارشاد أن بدل البعض والاشتمال يتقدمان نحو أكلت ثلثة الرغيف وأعجبنى حسنة زيد لكن الاحسن الاضافة نحو أكلت ثلثة الرغيف وأعجبنى حسن زيد وهذا وارد على الشارح اللهم الا أن يكون الشارح لا يعلم ذلك أو أن الاجماع الذي ذكره الشارح كافي للطول في التقديم على التبعوع والعامل جميعا وهو مما يقل به احد في السمة لافي التوكيد ولا في البديل وأما تقديمها على التبعوع فقد حكي فالحاصل أن قول الشارح مما أجمع عليه النحاة يجب أن يقيد بما اذا تقدم التابع على كل من التبعوع وعامله وأما التقديم على التبعوع فقط دون عامله فقد حكي في البديل والتوكيد وهو غير عربي (قوله والقول بأنه الخ) أي والقول في نفي التحكيم بأنه الخ وهذا رد الجواب عن التحكم من طرف السكاكي وحاصل ذلك الجواب أن قولكم تجوز التقديم في المعنوي دون اللفظي تحكم ممنوع وذلك لان المعنوي في الاصل تابع وتقديم التابع ليجمع مبتدأ لا يترجم عليه محذور اذ غاية ما يترجم عليه خلو التبعوع من تابع وهذا لا ضرر فيه فلذا قيل بجواز تقديمه بخلاف الفاعل اللفظي فان تقديمه ليجمع مبتدأ يترجم عليه خلو الفعل من الفاعل في المحظة اني وقع فيها التحويل وهو محال ويترجم عليه أيضا الاخلال بالجملة وخروجها عن كونها جملة فلذا قيل بامتناع تقديمه ففرق بين الأمرين وحينئذ فلا تحكم

ثم لانسلم انتفاء التخصيص في صورة التكرار لولا تقدير أنه كان في الاصل مؤخرًا فقدم لجواز حصول التخصيص فيها بالتهويل كما ذكر وغير التهويل

(قوله بخلاف الخلو عن التابع) أي فليس محالا (قوله فاسد) خبر القول أي ان هذا القول باعتبار ما تضمنه من الفرق فاسد لان هذا الخلو غير محال حتى يحسن الفرق اه سم وعلى هذا فقوله الشارح لان هذا أي الفسخ من كونه فاعلا في الاصل ومبتدأ الآن اللازم عليه الخلو المذكور اعتبار محض أي اعتبار وهمي محض لا بحسب الواقع وحينئذ فلا يضر ذلك الخلو لانه ليس أمرا حقيقيا والمضر انما هو خلو الفعل عن الفاعل في التركيب اللفظي ويحتمل وهو للتبادر ان هذا القول فاسد باعتبار ما تضمنه من الفرق وذلك لان خلو الفعل عن الفاعل حالة التحويل اعتبار محض غير لازم اذ يمكن ان دفعه باعتبار أن الضمير مقارن لاعتبار الفسخ فلم يخل الفعل عن فاعل في لحظة من اللحظات وحينئذ فلا فرق بين التابع وبين الفاعل اللفظي في جواز الفسخ فيهما (قوله ثم لانسلم الخ) عطف على مدخول اذ بحسب المعنى كأنه قيل وفيه نظر اذ لانسلم جواز تقديم الفاعل المعنوي ثم لانسلم انتفاء الخ كذا في الفترى وهذا منع لقول السكاكي لتلايق التخصيص اذ لا سببه سواء (قوله لولا تقدير التقديم) الاولى لولا تقدير التأخير اذ المقدر التأخير لا التقديم والجواب أن المراد بالتقديم ما هو متبادر منه وهو (٤١٦) ما يكون في الاصل مؤخرًا ثم قدم ولا شك أن فرض هذا التقديم انما هو لفرض التأخير

بخلاف الخلو عن التابع فاسد لان هذا اعتبار محض (ثم لانسلم انتفاء التخصيص) في نحو رجل جاءني (لولا تقدير التقديم لحصوله) أي التخصيص (بغيره) أي بغير تقدير التقديم كما ذكره السكاكي من التهويل وغيره كالتحقير والتسكير والتقليل والسكاكي وان لم يصرح بأن لا سبب للتخصيص سواء لكن لزم ذلك من كلامه حيث قال انما يرتكب ذلك الوجه البعيد عند التكرار

العربية للبناء على القواعد الاستقرائية اللفظية دون الاعتبارات الوهمية فيدعى أن امتناع خلو الفعل عن الفاعل انما هو عند التركيب اللفظي والخلو في هذه الحالة غير لازم لاعند التقدير الوهمي فانه لا يناسب الاحكام على أن لانسلم الخلو لحظة ما بل في لحظة التحويل يحصل وجود الضمير كما في لحظة وجود الممكن عند انتفاء عدمه ان كنا تنزل لهذه الاعتبارات فلا يرجع على مثل هذا المقال (ثم لانسلم انتفاء التخصيص) الوقوف على جواز الابتداء عند السكاكي في نحو رجل جاءني (لولا تقدير التقديم) عن رتبة الفاعلية المعنوية حتى يرتكب ذلك الوجه البعيد في الابتداء بالنكرة وانما سلم (لحصوله) أي حصول التخصيص (بغيره) أي بغير تقدير التقديم عن الفاعلية المعنوية (كما ذكره) السكاكي في بيان وجه دون الاخرى ثم قال النصف ثم لانسلم انتفاء التخصيص اولا تقدير ان تقديم أي في رجل قام لجواز ان يكون السوغ للابتداء بالنكرة التقوية كما ذكره السكاكي في شرأه رذائب على رأيه (قلت) وجوابه

أفاده عبد الحكيم (قوله لولا تقدير التقديم) جواب لولا محذوف دل عليه ما قبله أي لولا تقدير التقديم لا تنفي التخصيص (قوله لحصوله بغيره) سند للتع ولا يخفى أن سند للتع انما يؤتى به بنحو لجواز كذا ولا يجزم فيه بشئ والاصار للمانع مدعيا ولزم النصب (قوله كما ذكره السكاكي) أي في كتابه في قوله شرأه رذائب وقوله من التهويل بيان للتفسير

أي وحيث كان التخصيص يحصل بهذه الأمور كما يحصل بتقدير التقديم فيجوز أن يقال ان

رجل جاءني فيه تخصيص باعتبار التهويل أي التعميم أو التحقير لا باعتبار التقديم وحينئذ فقول بانتفاء التخصيص فيه لولا اعتبار التقديم لا يسلم وقد يجاب بأن مراد السكاكي بقوله لولا اعتبار التقديم فيه لا تنفي عنه التخصيص تخصيص مخصوص لا يحصل بدون اعتبار التقديم وهو تخصيص الجنس أي رجل لامرأة أو الواحد أي لرجلان والتخصيص بهذا المعنى يتوقف على هذا الاعتبار البعيد ولا يحصل بغيره كتقدير النوعية أو التعظيم أو التحقير أو غير ذلك ان قيل هذا الجواب ينافيه ما تقدم من أن الاحتياج الى التخصيص انما هو لصحة الابتداء بالنكرة فانه بدل دلالة ظاهرة على أن المراد مطلق التخصيص لان صحة الابتداء لا تتوقف على تخصيص الجنس أو الواحد بل على التخصيص بوجه ما ولو بتقدير النوعية أو غيرها فالجواب أن المراد من قوله فيا تقدم الاحتياج الى التخصيص انما هو لصحة الابتداء أي مع كون الفرض والطلب تخصيص الجنس أو الواحد وهو يتوقف على ذلك الاعتبار لعدم حصول للطلب مع مطلق التخصيص اه سم (قوله سواء) أي سوى تقدير التقديم (قوله لكن لزم ذلك من كلامه) أي فقوله للمصنف فيما سبق نقلا عن السكاكي اذ لا سبب له سواء باعتبار ما لزم من كلام السكاكي وليس نقولا عليه بما قل وهذا اشارة لجواب اعتراض على المصنف يعلم تقريره مما قلناه (قوله حيث قال) أي لانه قال (قوله انما يرتكب ذلك الوجه البعيد) أي تقدير كونه مؤخرًا في الاصل على أنه فاعل معني ثم قدم

(قوله لفوات شرط الابتداء) أي بالنكرة وذلك الشرط هو التخصيص أي لفواته عند عدم ارتكاب هذا الوجه البعيد فإن هذا يفهم منه أنه لا سبب للتخصيص في المنكر سواء وعلم بما قاله هنا وبما قاله الشارح عنه سابقاً من أن التخصيص يكون بغيره أنه قد وقع في كلام السكا كي تناقض لكن باعتبار الجواب السابق عنه يندفع ذلك التناقض (قوله ومن العجائب) من هنا إلى قوله فافهم يوجد في بعض النسخ دون بعض ولعله في الأصل حاشية لا من أصل الشارح اه يس (قوله ومن العجائب الخ) لا يخفى أن الذي من العجائب هو زعم بعضهم أنه عند السكا كي بدل الخ لأن السكا كي إنما ارتكب ذلك الوجه البعيد فما ذكر لماذا كرفكان حتى العبارة أن يقال ومن العجائب زعم بعضهم أن المنكر في مثل رجل جاء في بدل مقدم عند السكا كي لا مبتدأ وأن الجملة فعلية لاسمية مع أن السكا كي مصرح بأنه مبتدأ حيث قال إنما ارتكبت ذلك الوجه البعيد لئلا يكون المبتدأ (٤١٧) نكرة محضة وقد يجاب بأن قوله و بعضهم يقرأ

بالنصب عطفًا على السكا كي ويجعل الذي من العجائب هو المجموع والحاصل أن ذلك البعض يقول إن المنكر في مثل رجل جاء في بدل مقدم عند السكا كي لا مبتدأ والجملة فعلية مع أنه عند السكا كي مبتدأ والجملة اسمية لأن السكا كي نفسه قال إنما ارتكبت هذا الوجه البعيد لئلا يكون المبتدأ نكرة فقد نسب هذا الغائل للسكا كي شيئاً لم يقل به (قوله نكرة محضة) أي خالية عن المسوغ (قوله) ويتمسك في ذلك) أي ويستدل على ذلك القول (قوله من كلام السكا كي) صفة تلويحات أي يتمسك بإشارات من كلام السكا كي بعيدة من جملتها قوله إن جاز تقدير كونه مؤخرافي الأصل على أنه فاعل معنى

لفوات شرط الابتداء ومن العجائب أن السكا كي إنما ارتكب في مثل رجل جاء في ذلك الوجه البعيد لئلا يكون المبتدأ نكرة محضة و بعضهم يزعم أنه عند السكا كي بدل مقدم لا مبتدأ وأن الجملة فعلية لاسمية ويتمسك في ذلك بتلويحات بعيدة من كلام السكا كي و بما وقع من السهو للشارح العلامة في مثل زيد قام وعمر و قد أن الرفوع يحتمل أن يكون فاعلاً مقدماً أو بدلاً مقدماً ولا يلتفت إلى نصريحهم بامتناع تقديم النواصب

الخصوص في قولهم شرأه زاناب من التهويل والنفظيع ومنه التحقير والتكثير والتقليل فإذا كان التخصيص يحصل بتقدير الوصف ليصير التخصيص نوعياً ويكتفي في صحة الابتداء بمثله يتصور في تخصيص الجنس والواحد كما تقدم فيكفي ذلك عن ارتكاب ذلك الوجه البعيد في المنكر ثم إن ارتكاب التخصيص بالوجه المذكور إن لم يحمل عليه إلا التوصل للابتداء بالنكرة فمعلوم بالضرورة إمكانه بوجود فائدة ما ولو لم تكن من طريق التخصيص أصلاً ومع ذلك فالتخصيص اعتبار زائد على أصل المراد يجب في مقامه بعد صحة الابتداء الذي هو أصل المراد وعلى تقدير تسليم كون المقام قد يقتضى ابتداء بالنكرة مفتقراً إلى وسيلة بالخصوص فهو أمر جزئي لا يجب رعايته دائماً ومع ذلك فطابق الخصوص يحصل بتقدير التقديم كما ذكرنا ثم ليت شعري لو افتقر إلى الابتداء بالنكرة مع حصر الوسيلة إليه في التخصيص المحصري فلا شيء أوقف على تقدير التقديم عن الفاعلية المعنوية حتى يرتكب فيه ما ذكر فإن من جملة ما يحصل به تقدير العطف ولذلك كان من العجائب أن السكا كي ارتكب ذلك الوجه البعيد للابتداء بالنكرة وأعجب من هذا أن بعضهم بعد نصريح السكا كي بما يؤخذ من كلامه أن لا سبب للتخصيص سوى تقدير التقديم والتخصيص يفتقر إليه للابتداء بالنكرة يفهم مذهب السكا كي في نحو رجل جاء في على أن رجلاً بدل مقدم لا مبتدأ وأن الجملة فعلية قدم فيها البديل ويتمسك في ذلك بإشارات بعيدة على ما ذكر من كلام السكا كي و بما وقع من السهو للشارح للفتاح في نظير هذا من الكلام الذي تقدم فيه العرف مخبراعنه بالفعل كز بدقام وعمر و قد (١) فإنه فيه احتمال كون زيد وعمر و بدلاً مقدماً والبديل منه ضمير مستتر في الفعل كما أبدل من واو وأسروا النجوى ولم إن ارادة الاهتمام لا تطرد كما أنه ليس في كل صفة يتأني القطع لأدح كانص عليه سببويه

(٥٣ - شروح التخصيص - أول) فقط وقد فرغنا ذلك البعض في هذا الكلام إشارة إلى أن الرفوع بدل وأن الجملة فعلية ووجه البعد أن هذا الكلام إنما يفهم أنه أمر تقديرى لأنه بدل حقيقة مقدم (قوله و بما وقع) أي ويتمسك بما وقع أي أن ذلك البعض تمسك بالتلويحات البعيدة و سهو الشارح العلامة وترك نصريح السكا كي بقوله لئلا يكون المبتدأ نكرة محضة فإنه صريح في كون المقدم مبتدأ وأن الجملة اسمية والمراد بالشارح العلامة القطب الشيرازي شارح للفتاح ومحل التمسك قوله أو بدلاً مقدماً (قوله أن الرفوع) أي من أن الرفوع وهو بيان لما وقع (قوله يحتمل أن يكون فاعلاً مقدماً) قد وقع هذا الكلام من الشارح العلامة على وجه السهو فلا يمارض قوله الآتي إن الفاعل هو الذي لا يتقدم بوجه (قوله ولا يلتفت) أي ذلك الزاعم وهذا عطف على قوله يزعم أي يزعم ويتمسك بما ذكر ولا يلتفت الخ (١) قوله فإنه فيه احتمال الخ المناسب فإنه طرق فيه احتمال الخ كما يظهر كتبه مصححه

حتى قول الشارح العلامة في هذا المقام ان الفاعل هو الذي لا يتقدم بوجهه وأما التوابع فتحتمل التقديم على طريق الفسخ وهو أن يفسخ كونه تابعا ويقدم وأما على طريق الفسخ فيمتنع تقديمها أيضا لاستحالة تقديم التابع على المتبوع من حيث هو تابع فافهم (ثم لانسلم

يلتفت ذلك الفاهم لهذا الخطأ الى تصريح التحوين بمنع تقديم التابع مادام تابعا ولا انتفت الى تصريح الشارح المذكور بنقيض ما طرق من الاحتمال حيث قال تقديم التابع منسوخ التبعية يمكن كما في جرد قطيفة وتقديم الفاعل منسوخا لا يجوز كما لا يجوز بلانسخ وأما تقديم التابع وهو على حاله فلا يجوز قطعاً لاستحالة تقديم التابع من حيث هو تابع على متبوعه يعني لان الغرض حينئذ كونه تابعا وتقديمه يزيل التبعية ويصير في حكم المتبوع وكون الشيء تابعا في حكم المتبوع بالتقديم متدافعا وقد علمت ما في قول الشارح بمتنع تقديم الفاعل منسوخا دون التابع من التحكم فليتأمل (ثم لانسلم

ثم قال المصنف ولانسلم أنه يمتنع أن يقال المهر شر لاخير وأجيب عنه بأن نسبة الاضرار الى الخير اذا استعملت مجاز فنفيه عنه كذلك وفيه نظر وقد ظهر بما ذكرناه ان للسند اليه أقسام أحدها نكرة وليت حرف النفي فيفيد الاختصاص عند الجميع بكل حال الثاني ضمير ولي حرف النفي فيفيد الاختصاص دائما عن الجرجاني والمصنف يشترط تقديره مؤخر عند السكاكي الثالث اسم ظاهر ولي حرف النفي فيفيد الاختصاص دائما عند الجرجاني ولا يفيد أبدا عند السكاكي على ما نقله للمصنف الرابع مثبت مضر والسند غير منفي فيفيد الاختصاص تارة والتقوية أخرى عند الجميع الخامس مثبت نكرة فيفيد الاختصاص دائما عند الجرجاني والسكاكي والمصنف السادس معرفة وهو اسم ظاهر مثبت والمصنف غير منفي فلا يفيد دائما الا التقوية عند السكاكي وعند الجرجاني والمصنف يفيد تارة دون أخرى السابع أن يكون مثبتا ظاهر معرفة والمصنف منفي فلا يفيد عندهما الا التقوية على مقتضى ما فهمنا عنه وعلى ما فهمه المصنف يكون عنده للتخصيص تارة وللتقوية أخرى الثامن مثبت والخبر منفي فلا يفيد الا التقوية عند الجرجاني على ظاهر عبارة التاخير للتقوية عنه وعلى ظاهر عبارة الايضاح يفيد عنده التخصيص تارة والتقوية أخرى وعند السكاكي يفيد التخصيص تارة والتقوية أخرى التاسع مثبت نكرة والخبر منفي فيفيد التخصيص عند السكاكي وعند عبد القاهر فليرجع حيث بدأ في عبارة المصنف فقوله عبد القاهر أي عبد القاهر قائل قد يقدم أي السند اليه ليفيد تقديمه تخصيصه أي تخصيص المسند اليه بالسند وقوله بالخبر الفعلي يدخل فيه الخبر الذي هو فعل مثل أنا قلت أو صفة مثل وما أنت علينا بمرز وما أدخلنا الصفة لان الخبر اذا كان وصفا صدق عليه أنه فعلي لانه يعمل عمل الفعل فان قلت قد قال المصنف فيما سبق ان ذلك مشروط بكون الخبر فعليا ورد به على قول السكاكي أنه لا تخصيص في فهمه خفوف قلت ذلك وهم بلاشكال ويكتفي في تنليله أنه مثل ههنا بقوله تعالى وما أنت علينا بمرز وسيا في عبارة المصنف وقوله ان ولي حرف النفي فيفيد يخرج ما اذا لم يل فإنه قد يفيد التخصيص وقد لا يفيد كما سياتي ودخل في اطلاق المسند اليه نكرة كان أم معرفة ضميرا أم ظاهرا سواء كان للسند منقيا أم مثبتا وان لم يمثل الا بالضمير (قوله نحو ما نقلت هذا أي لم أقله مع أنه مقول) الأحسن التثليل بقوله عليه الصلاة والسلام ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم ولك أن تقول أنا قلت يقتضي مجموع أمرين اثبات القول منه ونفيه عن غيره والنفي اذا ورد على مجموع الشئين كان أعم من نفيهما معا ونفي كل منهما فقط فن ابن دل ما أنا قلت على نفي قوله واثبات قول غيره وبدلول قوله ما أنا قلت ليس مختصا بالقول وذلك صادق بقوله وقول غيره وبعدم قول واحد منهما

(قوله حتى قال الخ) غاية في السهو والسهولة في هذا من حيث تفرقه بين الفاعل والتابع وتجويزه الفسخ في الثاني دون الأول فهذا أيضا سهو ويحتمل أن يكون غاية في نصرتهم فيكون محل الاستشهاد قوله وأما على طريقة الفسخ الخ (قوله) وأما التوابع الخ) هو من جملة كلام الشارح العلامة (قوله فافهم) من كلام شارحنا أشار به للتناقض الواقع بين كلامي العلامة حيث قال أولا يحتمل أن يكون فاعلا مقدما وقال ثانيا ان الفاعل هو الذي لا يتقدم بوجهه وحيث قال أولا بدلا مقدما وقال ثانيا وأما على طريقة الفسخ فيمتنع تقديمها فتأمل ومن المعلوم أن غاية الشيء إما أعظم منه أو أدنى وهنا أعظم أي أنه سها حتى أنه قال هذه المقالة الشنيعة وهي أن الفاعل لا يتقدم بوجهه ما ولا شك أن هذا الكلام سهو منه ومخالف للصواب والصواب أن الفاعل مثل التابع قررره شيخنا المدوي (قوله ثم لانسلم الخ) هذا رد لما ادعاه السكاكي من انتفاء

و يقول غيره فقط فمن أين تعين الثالث (قوله ولهذا لم يصح ما أنقلت ولا غيري) لقائل أن يقول ما الذي يمنع ذلك وأما منعه ففرع هذه الدعوى ولولا سلمنا أنه يدل على قول غيره فما المانع من أن يصرح بخلاف المفهوم فيصح هذا التركيب كان قولك لا تضرب رجلاً جاهلاً اقتضى بالمفهوم اختصاص ذلك بالجاهل ويصح أن يصرح بخلافه فيقول لا تضرب عالماً ولا جاهلاً فهذا التعليل لا يصح والذي يظهر في تعليقه بعد تسليم أن ما أنقلت معناه أنا مختص بعدم القول أن قولك ولا غيري تقديره ولا غيري قال فيناقض منطوق ما قبله فإن معنى ما غيري قال اختصاص غيره بعدم القول وهو يناقض اختصاصه بالقول الذي هو دليل المعلوم عليه وإنما قلنا ذلك لأن الاتيان بلا في مثله يفيد الحكم على كل فرد فإذا أثبت الاختصاص في كل منهما تناقضا كل ذلك على رأى الجرجاني الذهاب إلى أن يجوز يد قال يفيد الاختصاص وبهذا يعلم أنه لا فرق في الامتناع بين ما أنقلت ولا غيري وما أنقلت ولازيد ويعلم أيضاً أنه لا يمنع أن تقول ما أنقلت وزيد فإن المعنى حينئذ أنا وزيد مختصان بعدم القول وأما ما أنقلت وغيري فلو جعلنا المراد أنا وغيري مختصان بعدم القول لزال الاختصاص (قوله ولما أنا رأيت أحداً) قد تقدم الاعتراض عليه فيه (قوله والا) أي وإن لم يكن حرف النفي مع السند اليه فهو منقسم إلى قسمين فمعنا منه أنه متى ولى السند اليه حرف النفي كان للتخصيص مطالقا (قوله رد على من زعم انفراد غيره به أو مشاركته) فيه نظر فينبغي أن يكون للتخصيص حيث قصد الرد على مدعى المشاركة وللتقوية حيث قصد الرد على مدعى انفراد غيره الآن بقصد المبالغة في اثباته بالتخصيص الادعائي وقوله وقد يأتي لتقوى الحكم نحو أنت لا تكذب فإنه أبلغ من لا تكذب ومن لا تكذب أنت فإن التأكيدي عليه للحكم والتأكيدي أنت لا تكذب للحكم هذا يدل على أنه حيث جعله للتقوية لا يقدر فيه تقديم ولا تأخيراً كما صنع السكاكي وهذا يقتضى أن الفعل الثابت فيما نحن فيه لا يكون إلا للتخصيص كما إذا كان السند اليه منقياً مثل ما أنقلت لأنه جعل احتمال التقديم للتخصيص والتقوية مشروطاً بكون السند اليه منقياً وهذا ما قدمت الوعد به عند ذكر الاحتمالين في ذلك هذا ظاهر العبارة لكنه قال في الايضاح ان عبارة الشيخ تقتضى أنه لا فرق بين نفي السند واثباته وقوله وإن نفي الفعل على منكر أفاد أي أفاد ذلك البناء أو ذلك التقديم ثم يحتمل أن يكون التقدير وإن لم يدل حرف النفي فهو على قسمين تعريف وتنكير ويحتمل أن يقدر أن ولى حرف النفي وكان مبنياً على معرفة فيكون معطوفاً والاولى أولى فإنه يقتضى انه متى ولى السند اليه حرف النفي كان للتخصيص بكل حال كما نقله عنه في الايضاح والافان كان نكرة فكذلك والافان كان السند منقياً فالتقوية والا فيحتمل وقوله أفاد تخصص الجنس أو الواحد يعني ان له حالتين ويتعين المقصود منهما سؤال أو غيره (قوله ووافق السكاكي الأناج) قد تقدم الكلام على أنه ليس كذلك ثم إذا مشينا على ما نقله عنه فالسكاكي لا يفرق بين تقدم النفي وتأخره بخلاف عبد القاهر فقد خالفه بغير ما ذكر (قوله ان جاز تقدير كونه في الاصل مؤخر فاعلامني فقط) أي لا انظما فخرج بذلك ما لو تأخر لكان فاعلامنا مثل زيد قام أو لا يكون فاعلامنا ولا معنى مثل زيد قام أبوه وخرج بقيد التأخر أنماقت غير ممنوي التأخير نعم خرج من كلامه أن قولك أنا قام غلامي لا يفيد اختصاصاً لأنه لو تأخر لما كان فاعلامنا وفيه نظر والظاهر أنه يفيد وكذلك أنت قام غلامك وهو قام غلامه (قوله وقدر) أي ان جاز كونه فاعلاماً وقدره والا أي ان فقد شرط منهما فليس للاختصاص عنده جاز كونه كما مر في أنماقت أم لم يجوز بدقام وقوله من باب وأسروا النجوى الذين ظلموا هذا أحد الاقوال في الآية الكريمة ويعزى لسبيويه والمبرد والثاني للاخفش أنه فاعل والواو علامة على لغة أسكوفى البراغيث الثالث أن أسروا خبر والذين مبتدأ ويعزى للسكاكي الرابع انه فاعل فعل محذوف أي يقول الذين ظلموا فاعلامنا الخامس لابي البقاء

امتناع أن يراد للمهر شر لاخير قال الشيخ عبدالقاهر انما قسم شر لان المراد أن يعلم أن الذي أهرذاناب هو من جنس الشر لان جنس الخير فجرى مجرى أن تقول رجل جاءني تريد أنه رجل لامرأة وقول العلماء انه انما صلح لانه بمعنى ما أهرذاناب الاشر بيان لذلك وهذا صريح في خلاف ما ذكره ثم قال السكاكي ويقرب من قبيل هو عرف

(قوله كيف وقد قال الخ) أي كيف يكون ممنوعا والحال أن الشيخ الخ (قوله لامن جنس الخير) أي فقد نفى الاهرار عن الخير فيفيد ثبوت الاهرار له ولكن الحق مع السكاكي لان الحصر لا يكون الا للرد على متوهم لان الشيء انما ينفي اذا توهم ثبوته ومعلوم أن السكاكي اذا حصل له الخير لا يحصل منه اهرار فلا يتوهم (٤٣٠) ثبوت الاهرار منه وحينئذ فيصح الحصر وقول بعضهم ان من عادة السكاكي

امتناع أن يراد للمهر شر لاخير (كيف وقد قال الشيخ عبدالقاهر قدم شر لان المعنى ان الذي اهره من جنس الشر لان جنس الخير (ثم قال) السكاكي (ويقرب من) قبيل (هو قام ز بدقائم

امتناع أن يراد للمهر شر لاخير) الذي هو تخصيص الجنس فان الشيخ عبدالقاهر وهو قدوة الفن صرح بذلك فقال ان المعنى ان للمهر من جنس الشر لان جنس الخير وذلك لان هذا الكلام اذا استعمل على ظاهره فلا مانع عقلا ولا تقلا أن يكون مخاطب معتقدا لكون المهر خيرا باعتبار غير السكاكي فيقال له للمهر شر لاخير أو ينزل منزلة الجاهل ويقصد مجرد التأكيدي كما في سائر الاخبار بالمعلوم لغرض سوى التنزيل وان استعمل مضروبا مثلا فيجوز أن يجهل مخاطب و يعتقد انتفاء الشر فيما قام دليله فيضرب له هنا الكلام مثلا وهو ظاهر (ثم قال السكاكي) بعد تقرير التقوى في نحو هو قام لمافي من الاسناد مرتين (ويقرب من) قول الفائل (هو قام) الوصف الخبر به عن مبتدأ نحو (ز بدقائم

ان الذين مبتدأ خبره هل هذا المعنى يقولون هل هذا هذه عبارة الشيخ أي حين وفيه نظر لان هذا عبارة عن حذف الخبر وابقاء معموله لاعن جعل هل هذا خبرا السادس أنه فاعل فعل مشتق مما سبق التقدير أسرها الذين ظلموا السابع أنه خبر مبتدأ محذوف أي هم الذين الثامن أنه منصوب على التزم قوله الزجاج التاسع انه منصوب على اضمار أعني العاشر أنه مجرور نعنا للناس من قوله تعالى اقرب للناس قاله الفراء وكثير من هذه التخارج تأتي في قوله تعالى ثم عموا ووصموا كثير منهم (قوله واستثنى للنكر) أي قال انه يفيد الاختصاص واستثناءه من كون ما ليس بفاعل معنوي مفيدا للاختصاص فنحور رجل قام ليس بفاعل معنوي فقط ادلوا آخر لكان فاعلا لفظيا لامعنويا ومع ذلك أفاد الاختصاص عنده وعدم كونه فاعلا معنويا فقط اما لكونه فاعلا لفظيا مثل رجل قام واما لانه لا يكون فاعلا لفظيا ولا معنى مثل رجل قام أبوه فلا يرد عليه فيه ما أوردناه عليه في القسم الاول نعم يرد عليه أن يقال هو يقول ان الاختصاص في رجل قام لانه يقدره مؤخرا بدلا فهو فاعل معنوي فقط فلا يصح الاستثناء (قوله) لئلا يتفنى التخصص اذا سبب له سواء) قد تقدم ما يرد عليه (قوله وشرطه) أي شرط افادة التقديم الاختصاص (أن لا يمنع مانع) عليه مؤاخذه لفظية لان عدم المانع ليس شرطا كما هو مقرر في علم الجدل (قوله لامتناع أن يراد للمهر شر) تقدم ما عليه وقوله ثم لان لم اتقاء التخصص لولا تقدير التقديم أي في للنكر والضمير وغيرهما وقوله لحصوله بغيره كما ذكره أي من التحويل (قوله ويقرب من هو قام ز بدقائم

أن يهردون أهله ويذب عنهم من يقصدهم بسوء فالهرير حينئذ لاجل الخير اعني ايقاظ أهله مردود لان التبادر من قولهم شر أهرذاناب كون الشر بالنسبة الى ذلك السكاكي فيكون الخير أيضا معتبرا بالنسبة اليه لالاي غيره كذا قرر شيخنا العدوي وفي عبد الحكيم التحقيق أن صحة القصر وعدمها مبنية على معنى المهر فان كان معناه التباح النسيب للعتاد فلا صحة له اذ من المعلوم عند العرب أنه من أمارات وقوع الشر وان كان معناه مطلق الصوت كما في مقدمة الزمخشري فهو قد يكون خيرا وقد يكون شر فيصح القصر (قوله ثم قال الخ) عطف على قال الاول أو الثاني وكلمة ثم لترتيب في الذكر والاخبار والمعنى بعدما أخبرتك عن قول السكاكي

في

التقديم يفيد الاختصاص بشرطين أخبرك عن قوله ويقرب الخ فلا يرد أن حديث القرب في المفتاح مقدم على حديث الاختصاص فلا وجه لكلمة ثم كما في يس وفي عبد الحكيم ان ثم في جميع تلك المواضع مجرد الترتيب في الذكر والتدرج في مدارج الارتقاء ولا يلزم أن يكون الثاني بعد الاول في الزمان بل ربما يكون مقدما كما في قوله

إن من ساد ثم ساد أبوه * ثم قد ساد قبل ذلك جده

فلا يرد أن قوله ويقرب الخ مقدم على بيان التخصص في كلام السكاكي وأما ما قيل ان ثم لترتيب في الاخبار فلا يقبله الطبع السليم اذ لا فائدة في ذلك

في اعتبار تقوى الحكم زيد عارف وإنما قلت يقرب دون ان أقول نظيره لأنه لما لم يتفاوت في التكلم والحطاب والغيبية في أنا عارف وأنت عارف وهو عارف أشبه الحال في الضمير

(قوله في التقوى) إنما اقتصر عليه ولم يقل والتخصيص لفقد شرطه عند في هذا المثال ونحوه وهو جواز تقدير كونه في الأصل مؤخرًا على أنه فاعل معنى فقط لأنه لو أخرت من كونه مبتدأ عند من يشترط في رفع الوصف الاسم الظاهر الاعتاد وفاعلا لفظا عند من لم يشترط الاعتاد فهو نظير قوله زيد قام ومثله لا يفيد إلا التقوى كما تقدم وحاصل ما أراده بقوله ويقرب الخ أن هو قام فيه تقوم غير شبهة وزيد قائم فيه تقوم شبهة عدمه فيكون قريبًا منه في أفادة التقوى ولو قال ويقرب من زيد قام زيد قائم لم يحتج إلى قوله في التقوى لأن زيد قام لا يمتثل إلا التقوى بخلاف هو قام فإنه محتمل للتخصيص ان لوحظ انه كان مؤخرًا في الأصل على أنه تأكيد للضمير المستتر ومحتمل للتقوى ان لم يقدر مؤخرًا فان قلت لم قال من هو قام ولم يقل من زيد قام مع أنه للناسب لفظًا وهو ظاهر ومعنى لأنه نص في التقوى عنده فاعتبار القرب إليه أولى من اعتبار القرب إلى ما هو محتمل للتخصيص أيضًا لانه (٤٢١) يؤهم ان زيد قائم محتمل للتخصيص قلت إنما

قال ذلك لان المذكور في

كلام السكا كي قبل قوله

ويقرب بيان التقوى في

الضمير المتقدم أفاده عبد

الحكيم (قوله مثل قام)

صفة لمصدر محذوف أي

تضمننا مثل تضمن قام له

(قوله فيه) أي فبسبب

تضمنه للضمير وقوله يحصل

للحكم تقوى لتكرار الاسناد

لان القيام مسند مرتين

مرة لزيد ومرة للضمير

(قوله وشبهه) في قوة

التعليل لأحد الامرين

الذين تضمنهما قوله ويقرب

وهو انحطاطه في التقوى

عن هو قام كما ان قوله

لتضمنه تعليل للامر

الآخر وهوان فيه شيان من

في التقوى لتضمنه) أي لتضمن قائم (الضمير) مثل قام فيه يحصل للحكم تقوى (وشبهه) أي شبه السكا كي مثل قائم للتضمن للضمير (بالحالي عنه) أي عن الضمير (من جهة عدم تغيره في التكلم والحطاب والغيبية) نحو أنا قائم وأنت قائم وهو قائم كما لا يتغير الحال في عن الضمير نحو أنا رجل وأنت رجل وهو رجل وبهذا الاعتبار قال يقرب ولم يقل نظيره وفي بعض النسخ وشبهه بلفظ الاسم

في التقوى) أي في تقوى الحكم لما اشتمل على ضمير مبتدأ وقد أسند إليه ففيه الاسناد مرتين قال السكا كي وإنما قلت يقرب ولم أقل هو كوفي التقوى لانه يشبه الحال في عن الضمير في أنه اذا أخبر به في التكلم والحطاب والغيبية لا يختلف فيقال أنا قائم وهو قائم وأنت قائم وكانا رجل وأنت رجل وهو رجل والفعل يختلف في اسناده إلى الضمير مع هذه الاحوال فلتحملة الضمير ثبت فيه مطلق التقوى كالفعل حالة الاخبار لما فيه من الاسناد مرتين ولشبهه بالحالي في اذ كر قرب من الفعل ولم يلحق درجته وهذا معنى قوله (لتضمنه الضمير وشبهه بالحالي عنه من جهة عدم تغيره في التكلم والحطاب والغيبية) فقوله وشبهه مجرور بالعلق على مدخول اللام ليفيد علة عدم بلوغه درجة الفعل في التقوى كما قررنا وفي بعض النسخ وشبهه بشد الباء مفتوحة بصيغة الماضي وهو استئناف لبيان ما ذكر

في التقوى) يعني ان اسم الفاعل قريب من الفعل وهذا ما قدمنا الاشارة له ومعنى كلامه ان السكا كي قال ويقرب زيد قائم من هو قام في التقوى لان للبتدأ بوضعه يستدعي الخبر والضمير بصرفه له وهذا الفدر موجود في الخبر وقال ولم أقل مثله لانه يشبه الحال من الضمير من جهة انه لا يتغير بالتكلم والحطاب والغيبية فصارت التقوى الحاصلة بالضمير الذي بصرفه للبتدأ ضعيفة لعدم ظهورها تقول زيد عارف وأنا عارف وأنت عارف

التقوى هذا على ضبط شبه بصيغة الماضي كما هو ظاهر الشارح اما على ضبطه بصيغة الاسم فقوله وشبهه الخ تعليل لاحد الامرين السابق لافي قوة التعليل له (قوله مثل قائم) أي قائم وأمثاله (قوله بالحالي عنه) أي بالاسم الجامد الذي لا يتحمل ضمير البتة (قوله من جهة عدم تغيره) الضمير لقائم (قوله وبهذا الاعتبار) أي وهو شبهه بالحالي قال ويقرب وحاصله ان قائم لتضمن للضمير له جهتان جهة يشبه بها الفعل وهي جهة تحمله للضمير وجهة يشبه بها الاسم الجامد وهي عدم تغيره في الحالات الثلاثة فكانه لا ضمير فيه في الجهة الاولى قرب من هو قام في تقوى الحكم والثانية بعد عنه فلم يكن نظيره فلاجل هذا جعله قريبًا ولم يجعله نظيرًا (قوله وفي بعض النسخ وشبهه بلفظ الاسم الخ) أنت خير بأن هذا اللفظ لا يختلف حاله الرسمي على التقديرين فلا معنى لنسبة أحدهما لبعض النسخ وللحروف عند المصنفين في مثل هذا أن يقال قوله وشبهه محتمل أن يكون بصيغة الفعل الماضي وأن يكون بلفظ الاسم اه يس وقد يقال مراد الشارح وفي بعض النسخ وشبهه مضبوط بالتم بلفظ الاسم وحيتنذ فلا اعتراض على الشارح كذا قرر شيخنا العدوي (قوله بلفظ الاسم) أي بفتح الشين للمعجمة والباء للوحدة مصدر مضاف لفاعله بمعنى الهائلة لا بكسر الشين وسكون الباء كما توهمه بعضهم لانه بهذا الضبط بمعنى مثل وهو لا يتعدى بالباء

ولذلك لم يحكم على عارف بأنه جملة ولا عومل معاملة في البناء حيث أعرب في نحو رجل عارف رجلا عارفا رجل عارف وأتبعه في حكم الافراد نحو زيد عارف أبوه يعني أتبع عارف عرف في الافراد اذا أسند الى الظاهر مفردا كان أو مثنى أو مجرعا ثم قال وما يفيد التخصيص ما يحكيه علت كامتة عن قوم شيب عليه السلام ومأنت علينا بعزير أي العزيز علينا شيب رهطك لأنك لكونهم من أهل ديننا ولذلك قبل عليه السلام في جوابهم أرهطى أعز عليكم من الله أي من نبي الله ولو كان معناه معنى ما عزرت علينا لم يكن مطابقا وفيه نظر لان قوله ومأنت علينا بعزير من باب أنا عارف لا من باب أنا عرفت والتحكك بالجواب ليس بشئ لجواز أن يكون عليه السلام فهم كون رهطه أعز عليهم من قولهم ولولا رهطك لرجمناك وقال الزمخشري دل ايلاء ضميره حرف النفي على أن الكلام في الفاعل لاني الفعل كأنه قيل ومأنت علينا بعزير بل رهطك هم الاعزة علينا وفيه نظر لأننا نسلم ان ايلاء الضمير حرف النفي اذا لم يكن الخبر فعليا (قوله مجرورا) أي لا منصوبا على أنه مفعول معه لانه مقصور على السماع عند سبويه وهذا وجه التعسف الذي ذكره في اللطول كما أفاده الفري ورده العلامة عبد الحكم بأن ابن مالك ذكر في التسهيل وكذا غيره أن المفعول معه قياسي فلا يظهر أن يكون هذا وجه التعسف ووجه التعسف المذكور (٤٣٣) بأمور كما قاله لا خدش مذكورة في حاشية العلامة للذكور (قوله وليس

مجرورا عطف على تضمه يعني أن قوله يقرب مشعر بأن فيه شيئا من التقوى وليس مثل التقوى في زيد قام فالاول لتضمنه الضمير والثاني لشبهه بالخالي عن الضمير (ولهذا) أي ولشبهه بالخالي عن الضمير (لم يحكم بأنه) أي مثل قائم مع الضمير وكذا مع فاعله الظاهر أيضا (جملة ولا عومل) قائم مع الضمير (معاملتها) أي معاملة الجملة (في البناء) حيث أعرب

(ولهذا) أي ولا جل شبهه بالخالي عن الضمير (لم يحكم بأنه) أي قائم وشبهه (جملة) مع الضمير في نحو زيد قائم ولا مع الظاهر في نحو زيد قائم أبوه الخ فالرفع الظاهر برفع الضمير ليسكون الباب واحدا ولو كان رافع الظاهر يشبه الفعل في عدم التغير في أحوال الخطاب والتكلم والنية الكائنة في السند اليه وأما الحكم عليه بأنه مع مرفوعه جملة ولو كان معر با: نبت فيما اذا كان صلة لال أو وقع موقع ما أغنى عن الخبر فلو وقع في ذلك ونحوه موقع ما طلب للفعل والجملة أشد لانه في الاصل صلة والاصل فيها الجملة وشبهها فهو فعل في صورة الاسم لكرهية دخول ما صورته مختصة بالاسم على صورة الفعل والفعل مع الفاعل جملة تامة وفي الثاني في موضع يحسن السكوت عليه مع فاعله بخلاف ما اذا أخبر به مع فاعله الظاهر أو الضمير ففي محل المفرد (ولا عومل معاملة في البناء) أي ولهذا أيضا لم يعامل معاملة في البناء بل أعرب كجزء الجملة لا كنفسها ووصف الجملة بالبناء لا يتخلو عن تسامح فانها (قوله ولهذا) أي ولعدم ظهور الضمير فيه لم يحكم عليه بأنه جملة وان كان له فاعل ولا عومل معاملة الجملة في البناء يعني أن الجملة من شأنها أن تكون مبنية لا يظهر فيها اعراب وهذا يظهر فيه فتقول جاء في رجل

مثل التقوى) أي وليس ذلك الشيء الذي فيه من التقوى مثل الخ (قوله فالاول) أي فالتقوى الذي فيه لا جل تضمه الضمير فتضمن الضمير علة الاول (قوله والثاني) أي كون التقوى الذي فيه ليس مثل التقوى في هو قام لاجل شبهه بالاسم الجامد الخالي عن الضمير كرجل فالشبه بالجامد علة للثاني (قوله وكذا مع فاعله الظاهر أيضا) أي نحو زيد قائم أبوه فقائم أبوه ليس جملة ولا معاملة معاملتها واعترض على الشارح في جعله هذا في حيز التعليل بقوله

ولهذا مع أن هذا التعديل لا يتأتى فيه بل اسم الفاعل اذا رفع الظاهر كان كالفعل في ان كلامهما لا يتفاوت عند الاسناد للظاهر وإنما وجه الحكم على قائم مع فاعله الظاهر بالافراد حمله على السند للضمير كما أوضح ذلك في اللطول والحاصل أن قائم اذا رفع الضمير حكموا له مع فاعله بالافراد لشبهه بالخالي من جهة عدم تغيره في الخطاب والنيية واذا رفع اسما ظاهرا حكموا عليه بالافراد حمله على ما اذا رفع ضميرا ولم ينظر والكونه كالفعل لا يتفاوت عند الاسناد للظاهر حتى يكون مع فاعله جملة ويستثنى من كون الاسم المشتق مع فاعله غير جملة صورتان وهما ما اذا وقع مبتدأ له فاعل سدمسدا الخبر نحو أقام الزبدان أو وقع صلة للوصول نحو جاء القائم أبوه لانه يتقدر بالفعل كذا ذكر السيد في شرح الفتح وفي يس ان المقرر في النحو ان صلة ال شبه جملة لا جملة فتأمل (قوله ولا عومل قائم مع الضمير) أي وكذا مع فاعله الظاهر ففيه حذف من الثاني لدلالة الاول (قوله في البناء) فيه نظر لان الجملة من حيث هي لا تستحق اعرابا ولا بناء وحاصل الجواب أنه ليس المراد بالبناء الاصطلاحى بل عدم ظهور اعراب متبوعها عليها أي انه لم يعامل معاملة الجملة في عدم ظهور اعراب المتبوع عليها بل هذا ثبت له ظهور اعراب المتبوع عليه دون الجملة فلم يثبت لها ذلك وهذا لا يتناقض أن الجملة قد تكون معرفة محلا فنفي اعراب البناء عنها انما هو بالنظر للفظها

عارف

في مثل رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم

لا توصف اصطلاحاً من حيث هي باعراب ولا بناء. نعم في محل ما يرب أو يبنى ولكن الفصد ان أصل الفعل البناء لتضمنه في الاصل النسبة التامة مع فاعله فصارت غاية الافتقار والارتباط بفاعله فيبني في الاصل لان الافتقار من أسباب البناء بخلاف المشتق ففيه شبه الخالي عن هذه النسبة وهذا يدفع ما يتوهم من أن الجملة الجامدة الجزأين هي في الثبوت كما دما فيه مشتق فكيف يحكم بأن المشتق أقوى في التأكيدي لان المراد ان طلبه لما نسب له أقوى كالفعل بخلاف الجامد فهو مستقل والأكيد للوجود في جملة من جهة كونه معناه وصف ذاتياً أو لازماً في الاصل للخبر عنه لا من جهة كونه وضع

عارف ورأيت رجلاً عارفا ومررت برجل عارف ولانه لو كان جملة لوقع صلة لكنه لا يقع التقدير مبتدأ قبله **قلت** ولما أن تقول لم يظهر الاعراب في جمل عارف في مجموع اسم الفاعل وفاعله ومجموعهما هو الذي يشبه الجملة بل في عارف فقط وعارف هو لم يظهر فيه اعراب فالأولى أن يقال لو كان جملة لما تغير جزؤه فان الجملة لا يتعبر جزؤها بدخول العامل عليه قال ابن الحاجب في أماليه لم يختلفوا في ان اسم الفاعل واسم المفعول والصفة للشبهة مع الضمير ليست بجمل لأمرين أحدهما ان الجملة هي التي تستقل بالافادة وهذه ليست كذلك الثاني أن وضعها أن تفيد معنى في ذات تقدم ذكرها فإذا استعملت مبتدأ خرجت عن وضعها ولذلك لما خرج بعضها عن هذا المعنى وجعل المعنى الفعل بشرط سبق ما يكون كالعوض عما كان يستحقه من الاعتماد أو كالدال على اخرجها عن وضعه الاصلى جاز أن يكون مع مرفوعه جملة مثل قائم زيد والذين يخافون في زيد ضارب غلامه ويجعلون ضارب غلامه جملة فليسوا يخافون في الذي ذكرناه بل الخلاف في أنه هل ثبت ان ضارب غلامه مثل ضارب الزيدان أولاً فمن جوزه أخرج الصفة عن موضوعها الاصلى واستعملها استعمال الفعل اه * واعلم ان السكاكي يريد ان اسم الفاعل يقرب من الفعل في افادة التقوية التي هي أعم من التخصص والصنف بوجه أنما يفيد التقوية فلذلك نقل عن السكاكي ما اعترض عليه في موها أنا اذكره مبيناً فيه. قال المصنف ما كيان السكاكي وما يفيد التخصص ما يمكنه تعالى عن قوم شعيب عليه الصلاة والسلام وما أنت علينا بمنزلة أي العز يز علينا رهطك لانت ولذلك قال عليه السلام أرهطى أعز عليكم من الله أي من نبي الله ولو كان المراد ما عزت علينا لم يكن مطابقاً قال المصنف وفيه نظر لان قوله ما أنت علينا بمنزلة من باب أنا عارف لانه من باب أنا عرفت **قلت** وهذا هو الذي يريد السكاكي وباب أنا عارف وأنا عرفت شيء واحد وقد صرح السكاكي في فصل القصر بافادة أنا عارف للحصر قال والتحكيم بالجواب ليس بشيء لجواز أن يكون فهم كون رهطه أعز عليهم من قولهم ولولا رهطك لرجمناك قال وقال الزخشري دل ايلاء ضميره حرف النبي على ان الكلام في الفاعل لاني الفعل كانه قال وما أنت علينا بمنزلة بل رهطك هم الأعزة علينا وفيه نظر لاننا لم ان ايلاء الضمير حرف النبي اذا لم يكن الخبر فعلياً يفيد الحصر **قلت** والخبر هنا فعلى لان الفعل أعم من الفاعل واسم الفاعل كما سبق وانما يريد الزخشري ايلاء الضمير حرف النبي مع كون للسند فعلياً نعم في النفس وفتنة من أن السكاكي اشترط في افادة الاختصاص أن يكون فاعلاً معنوياً لا لفظياً بتقدير التأخير وما أنا عارف لو تأخر فيه الضمير لكان فاعلاً لفظياً لانه يصير وضعه معارف أنا وهو فاعل لفظي الآن يقال يمر به حينئذ مبتدأ وخبره والابتداء فاعل معنوي لكن كيف يقال حينئذ انه كان وخبره ثم قدم والفرض أن تقدمه الآن هو الاصل لانه أعز بناه مبتدأ فهم بتقدير تأخيره في قولنا معارف أنا متأخر عن محله فاذا قلنا ما أنا عارف فليس ذلك تقدماً بل وضعاً للشيء في محله وتقدير تأخيره على خلاف الاصل بخلاف الفاعل للمعنى لا يؤكد مثل قلت أنا فانه بتقدير تأخيره يكون واقفاً

عليكم من الله فلنا قال السكاكي معناه من نبي الله فهو على حذف المضاف وأجود منه ما قال الزخشري وهو ان تهاونهم به وهو نبي الله تهاون بالله فحين عز عليهم رهطه دونه كان رهطه أعز عليهم من الله ألا ترى الى قوله تعالى من يطع الرسول فقد أطاع الله ويحوز أن يقال لاشك أن همزة الاستفهام هنا ليست على بابها بل هي للانكار لا لتوبيخ فيكون معنى قوله أرهطى أعز عليكم من الله انكار أن يكون ما عنهم من رحمة رهطه لا تنسب اليهم دون الله تعالى مع انتسابه اليه ايضاً أي أرهطى أعز عليكم من الله حتى كان امتناعكم من رحمة بسبب انتسابي اليهم بأنهم رهطى ولم يكن بسبب انتسابي الى الله تعالى بأني رسوله والله أعلم

(قوله في مثل رجل قائم ورجلاً قائماً ورجل قائم) أي فان الوصف قد أعرب مع تحمله للضمير في هذه الاحوال أي أجرى عليه اعراب المتبوع لفظاً ولو قيل رجل قائم ورجلاً قائم ورجل قائم لكانت تلك الجملة الواقعة صفة مبينة بمعنى أنهم يجر عليها اعراب المتبوع لفظاً بل محلاً

وما يرى تقديمه كاللازم لفظ مثل اذا استعمل كناية من غير نعر يض كافي قولنا مثلك لا يبخل ونحوه مما لا يراد بلفظ مثل غير ما أضيف اليه ولكن أر يد أن من كان على الصفة التي هو عليها كان من مقتضى القياس وموجب العرف أن يفعل ما ذكر أو أن لا يفعل ولكون المعنى هذا قال الشاعر
 وعليه قوله مثلك يثنى الحزن عن صوبه * ويسترد الرفع عن غير به * وكذا قول القبعثري للحجاج لما توعد به قوله
 لأحملك على الادمم مثل الامير يحمل على الادمم والاشهب أى من كان على هذه الصفة من السلطان وبسطة اليد ولم يقصد أن يجعل أحدا مثله وكذلك حكم غير اذا سلك به هذا المسلك فليل غيرى يفعل ذلك على معنى أنى لأفعله فقط

(قوله وما يرى) على صيغة التكلم للبنى للفاعل أو العائب للبنى للجهول كذا في الاطول وفيه أيضا أن قوله وما يرى تقديمه كاللازم الخ هذا الحكم لا ينبغي أن يخص بلفظ مثل وغير ولا بالكناية بل يجري في المجاز أيضا فبرى تقديم السنديالي في أنت تقدم رجلا وتؤخر أخرى كاللازم لكونه أعون على الراد وهو ابراد (٤٣٤) الحكم على وجه أبلغ إذا المجاز أبلغ من الحقيقة (قوله كاللازم) حال من

(وما يرى تقديمه) أى ومن السنديالي الذي يرى تقديمه على السندي (كاللازم لفظ مثل وغير) اذا استعملا على سبيل الكناية (في نحو مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود

طالباً للفسوب اليه فاشتق أقوى منه في هذا المعنى لشبهه بالفعل فالجماد الثبوت فيه من جهة المدلول فهو خارج عن افادة التقوية باعانة وضع اللفظ والنأ كيد في المشتق باعانة دلالة اللفظ لا بنفس مدلوله بذاته كافي الجماد فليتأمل (وما) أى ومن السندياليه الذي (برى تقديمه) على المسند من غير قصد ارادة التخصيص حال كون ذلك التقديم (كاللازم لفظ مثل و) لفظ (غير) اذا استعمل اللفظان على سبيل الكناية في اثبات الحكم وذلك في (نحو) قولك (مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود) حيث يقصد ان مثلك الكائن على أخص وصفك لا يتصف بالبخل من غير ارادة مثل معين فيلزم انصافك بنفى البخل لان لازم المنل لازم لماله فيكون مثلك لا يبخل كناية عن اثبات حكم نفي محله لان وضع الضمير المؤكد التاخير عن المؤكد فلينظر في ذلك ﴿ تنبيه ﴾ قال الزمخشري في قوله تعالى وما هم بخارجين من النار هم هنا بمنزلة في قول الشاعر * وهم يفرشون اللبد كل طمرة * في دلالة على قوة أمرهم لاعلى الاختصاص اه وهي دسيسة اعتزال لانه لو جعلها هنا للاختصاص لزمه تخصيص عدم خروج الكفار فيلزم خروج أصحاب الكبائر من المسلمين كذهب أهل السنة والزمخشري أكثر الناس أخذنا بالاختصاص في مثل هذا وغيره من قواعد البيانيين فاذا عارضه الاعتزال فرغ من قواعدهم اليه (قوله وما يرى تقديمه كاللازم الخ) يريد أنه اذا استعملت كلمة مثل كناية من غير نعر يض كقولك مثلك لا يبخل ونحوه مما يراد فيه بلفظ مثل غير افادة الحكم لضاف اليه وما يرى أن مقتضى القياس ان من كان بهذه الصفة التي هو عليها يكون غير فاعل لهذا الفعل وعليه قول الشاعر ولم أقل مثلك أعنى به * سواك يافردا بلا مشبه
 وكذلك حكم غير اذا سلك بها هذا المسلك فتقول غيرى يفعل ذلك أى لأفعله فقط

تقديم أى حالة كون ذلك التقديم مما لا للتقديم اللازم في القياس كتقديم لازم الصدارة فتقديم هذا ليس يلزم في القياس بل مثله من حيث انه لازم في الاستعمال ولذا لم يقل لازما وقال كاللازم والحاصل انه انما لم يقل وما يرى تقديمه لازما لفظ مثل وغير اذا استعمل على سبيل الكناية اشارة الى أن القواعد لا تقتضى وجوب التقديم ولكن اتفق انهما لم يستعملا في الكناية الا مقدمين فأشبهها ما اقتضت القواعد تقديمه حتى لو استعمل بخلاف عند قصد الكناية بأن قيل لا يبخل مثلك ولا يجود غيرك كان

كلاما منبوا ذابعا ولو اقتضت القواعد جوازه (قوله لفظ مثل وغير) خصهما بالذكر لانهما المستعملان في كلامهم والقياس يقتضى أن يكون ما هو بمعناها كالمائل والغابر والشبيه والتظير كذلك قاله عبد الحكيم وكذلك الاضافة للكاف ليست قيدا بل كذلك مثل أمثله وغيرى وغيره كذا قرر شيخنا العدوى (قوله على سبيل الكناية) أى من اطلاق اسم للزوم و ارادة الالزم و بيان ذلك انك اذا قلت مثلك لا يبخل فقد نفيت البخل عن كل مماثل للمخاطب أى عن كل من كان متصفا بصفاته والمخاطب من هذا العام لانه متصف بتلك الصفات فيلزم أنه لا يبخل للزوم حكم الحاص لحكم العام فقد اطلق اسم للزوم وهو نفي البخل عن المائل وأر يد الالزم وهو نفيه عن المخاطب وكذا اذا قيل غيرك لا يجود لانه اذا نفي الجود عن الغير على وجه العموم في النبر انحصر الجود في لان الجود صفة وجودية لا بد لها من محل تقوم به ومحلها اما المخاطب أو غيره وقد نفي قيامها بكل فرد غير المخاطب فلزم قيامها به فقد استعمل اللفظ في المعنى للوضع له وهو نفي الجود عن كل من غير وأر يد لازمه وهو اثبات الجود للمخاطب (قوله مثلك لا يبخل الخ) الجوز لوقوع مثل وغير مبتدأ تخصيها بالاضافة وان لم يتعرفا بها لتوغلها من

من غير ارادة التعر بض بانسان وعليه قوله * غيرى بأكثر هذا الناس بنخدع * فانه معلوم أنه لم يرد أن يمرض بواحد هناك فيصه بأنه ينخدع بل أراد أنه ليس ممن ينخدع وكذا قول أبي تمام وغيرى بأكل العروف سحنا * ويشجب عنده بيض الايادى فانه لم يرد أن يمرض بشاعر سواء فيزعم أن الذى عرف به عند المدوح من أنه هجاء كان من ذلك الشاعر لامنه بل أراد أن يبنى عن نفسه أن يكون ممن يكفر النعمة ويلوم لاغير واستعمال مثل وغيره هكذا مركز في الطباع واذا تصفحت الكلام وجدتهما يقدمان أبدا على الفعل اذا نحيهما نحو ما ذكرناه ولا يستقيم المعنى فيهما اذا لم يقدما والسرف في ذلك أن تقدميهما يفيد تقوى الحكم كما سبق تقريره وسيأتى أن المطلوب بالكناية في مثل قنوانم تلك لا يبخل وغيرك لا يوجد هو الحكم

في الابهام قاله الفري (قوله بمعنى أنت لا تبخل) وأنت تجود لف ونشر مرب (قوله من غير ارادة تعريض غير المخاطب) أى من غير ارادة التعر بض غير المخاطب وهذا حال من نحو المضاف الى التالين ولفظ من زائد في الاثبات لتضمنه التثني لانه في قوة لامع ارادة تعريض غير المخاطب ومفهوم كلامه أنه لو أريد التعر بض بأن أريد بالمثل والتعريض ان معين لم يكن تقديمه كاللازم وذلك لان التقديم انما كان كاللازم عند تركيب الكناية لسكونه أعون على اثبات الحكم بالطريق الأبلغ وهو طريق الكناية واذا أريد بالتعريض فلا كناية (قوله بأن يراد بالمثل) تصوير للتثني وهو ارادة التعر بض فاذا قلت مثلك (٤٢٥) لا يبخل مر بدمان للثل شخصاً معيناً جواداً

مماثل للمخاطب أو قلت غيرك لا يبخل مر بدمان بالغير بخيلاً آخر معينا كان الكلام من قبيل التعريض لامن قبيل الكناية لانه يلزم من نفي بخل شخص معين مماثل للمخاطب نفي بخله ولا يلزم من نفي الجود عن واحد معين ثبوت الجود للمخاطب لانه يتحقق في شخص آخر مغاير لتلك العين والمخاطب ثم ان جعل هذا تعريضاً فيه نظر إذ لا تعريض في الكلام للذكور بذلك الانسان بل الكلام موجه نحوه

بمعنى أنت لا تبخل وأنت تجود من غير ارادة تعريض غير المخاطب) بأن يراد بالمثل والغير انسان آخر مماثل للمخاطب أو غير مماثل بل المراد نفي البخل عنه على طريق الكناية لانه اذا نفي عن من كان على صفته البخل عن المخاطب (بمعنى أنت لا تبخل) ويقصد ان من انصف بغيرك على وجه العموم من غير تعيين لغير معين لا ينصف بالجود واذا اتى الجود عن المنصف بغيرك والجود لا بد من محل لوجوده لزم انصافك أيها المخاطب به فيكون غيرك لا يوجد كناية عن اثبات حكم الجود للمخاطب ويكون بمعنى (أنت تجود) وكون التركيبين للكناية التي هي على ما سيحىء أن يعبر بالضرورة ويراد به اللازم مع صحة ارادة ذلك اللازم وقد تبين معناها فيهما على ما قررنا انما ذلك اذا أريد بلفظ للثل والغير مطلق المائل والغاير في الجملة أى من انصف بأحدهما مطلقاً (من غير ارادة تعريض) انسان معين (غير المخاطب) وأما اذا أريد التعر بض أى الاشارة بالاجمال اللفظي الى مثل معين كقولك لمن قال لك من أعطاك هذا الفرس مثلك أعطانيه مر بدمان جواداً مثلك أو الى غير معين كقوله * غيرى جنى وأنا المعاقب فيكم * فان مراده غير معيناً لم يكن تقديم لفظ للثل والغير حيثئذ لازماً إذ ليس من غير ارادة التعر بض بانسان وعليه قول التثني * غيرى بأكثر هذا الناس بنخدع * لم يرد ان يمرض بواحد يصفه بأنه ينخدع بل أراد انه ليس ممن ينخدع واستعمال غير ومثل هكذا قال المنصف انه مركز في الطباع ويقدمان أبدا على الفعل اذا تصفحت هذا والسرف فيه أن تقدميهما يفيد تقوى الحكم

(٥٤ - شروح التلخيص - أول) بطريق الاستقامة دون الامالة الى عرض وجانب وانما يكون التركيب من قبيل التعريض اذا قصد وصف المخاطب بالبخل وأما على ما ذكره الشارح من ارادة واحد معين بالمثل والغير فالتركيب ليس كناية ولا تعريضاً واجباً بأنه ليس المراد بالتعريض الاصطلاحى الآتى في الكناية وهو الاشارة الى معنى يفهم من عرض الكلام وجانبه بل المراد التعريض اللغوى وهو الاشارة على وجه الاجمال والابهام وعدم التصريح ولا شك أنك لم تصرح بالعرض به بل أجملته وأهمته وبهذا الجواب اندفع أيضاً ما يقال التعريض من قبيل الكناية فيلزم أن يكون الكلام كناية وغير كناية وهو باطل وأجيب عنه أيضاً بأن التعريض لا يلزم أن يكون نوعاً من الكناية بل هو أعم من ذلك إذ قد يكون كناية ومجازاً وحقيقة (قوله انسان آخر) أى معين وقوله مماثل للمخاطب راجع لقوله بالمثل (قوله أو غير مماثل) بالاضافة راجع لقوله والغير (قوله بل المراد) أى بقولك مثلك لا يبخل وغيرك لا يوجد وقوله نفي البخل عنه أى عن المخاطب وهذا اضراب على قوله من غير ارادة تعريض الخ وقوله على طريق الكناية لم يجعل على طريق المجاز من ذكر اللزوم و ارادة اللازم لجواز ارادة المعنى الحقيقي أيضاً (قوله لانه اذا نفي الخ) هذا توجيه للكناية فيه و بيان للزوم المحقق لها وقوله لانه أى البخل وقوله عن من كان على صفته أى عن كل من كان على صفة المخاطب لان معنى مثلك لا يبخل من كان على الصفات التي أنت عليها لا يبخل والمخاطب من هذا العام لانه متمم بتلك الصفات فيلزم أنه لا يبخل لان الحكم على العام

وان الكناية أبلغ من التصريح فيما قصد بها فكان تقديمها أعون للمعنى الذى جلبنا الأجله

ينسحب على كل فرد من أفرادها (قوله من غير قصد الى مماثل) أى بخلاف ما إذا أريد بالمثل معين أى انسان آخر غير المخاطب لا يقال التمليق بالمشق يؤذن بعلية المشتق منه والمشتق منه موجود في المخاطب فيلزم أنه لا يبخل لانا نقول الحكم على العموم من غير ملاحظة مماثل معين يفهم منه في العرف عليه الوصف وهو المماثل بخلاف ما إذا أريد بالمثل معين أى انسان آخر غير المخاطب ولم يرد العموم فلا يفهم عرفاً منه عليه الوصف فلا يلزم فيه أن يكون المخاطب لا يبخل لان الغرض حينئذ مجرد التعبير عن ذلك للمعنى كما يظهر ذلك لصاحب الذوق السليم اه سم (قوله واثبات الجود) عطف على نفي البخل لاعلى قوله نفيه عنه أى والمراد من غيرك لا يجوز اثبات الجود للمخاطب بسبب نفيه الخ وهذا توجيهه (٤٣٦) للكناية في التركيب الثانى وبيان للزوم المحقق لها وقوله من غيره أى عن

من غير قصد الى مماثل لزم نفيه عنه واثبات الجود له بنفيه عن غيره مع اقتضائه محملاً يقوم به وإنما يرى التقديم في مثل هذه الصورة كاللازم (لكونه) أى التقديم (أعون على المراد بهما) أى بهذين التركيبين لان الغرض منهما اثبات الحكم بطريق الكناية التى هى أبلغ والتقديم

الكلام على طريق الكناية بل على طريق الحقيقة وهذا يعلم أن ليس المراد بالتعريض هنا التعريض الآتى الذى هو من أنواع الكناية أو المجاز أو الحقيقة بل المراد التعبير عن الشيء بطريق الاجمال للوجود في أصل لفظ مثل وغير ولهذا فسرنا التعريض بقولنا الاشارة بالاجمال الخ فلا يرد أن يقال التعريض من الكناية وأول الكلام يدل على أن الاعتبار الثانى ليس فيه كناية وأخره يحقق التعريض الذى هو من الكناية ولم يفهمه بعضهم كذلك احتج الى تكلف الجواب بما يبرأ منه كلام المصنف وإنما كان التقديم كاللازم اذا سبق الكلام على وجه الكناية (لكونه) أى ذلك التقديم (أعون) أى أشد اعانة (على المراد بهما) أى بالتركيبين للوجود فيهما لفظ مثل ولفظ غير وذلك لانه لما كان الغرض منهما اثبات الحكم بطريق الكناية التى هى أبلغ من الحقيقة لان فيها الانتقال من اللزوم الى اللازم فاثبات الحكم بها كاثبات الدعوى بالدليل على ما يأتى ان شاء الله تعالى كان التقديم الذى فيه تقوية الحكم مؤكداً لذلك الاثبات البليغى فهو أعون على التقرير والتنبيه على وجه التأكيد الحاصل بطريق الكناية وإنما قال كاللازم ولم يقل لازماً مع أنه لم يسمع التأخير اذا أريد بالتركيبين معنى الكناية اشارة الى أن القواعد لا تقتضى وجوب التقديم ولكن اتفق عدم الاستعمال الا مع التقديم فأشبه

وما ذكرناه من اشتراط التقديم يعلم عدم صحة التأويل عليه في قوله تعالى ليس كنهه شئء ويعلم منه فساد قول الطيبى في قول الشاعر * فمن مثل ما فى الكأس عيني تسكب * انه من هذا الباب * واعلم أنه يقع في عبارة كثير أن مثلك لا يفعل معناه أنت لا تفعل وفيه تسامح والتحقيق أن مثل في هذا لا يراد بها الذات بل حقيقة لئلا يكون نفيها عن الذات بطريق برهاني كسائر الكنايات ثم لا يشترط على هذا أن يكون لملك الذات المدوحة مثل في الخارج - صل الذى عنه بل هو من باب التخويل الذى يأتى في الاستعارة وقوله ولم أقل مثلك أعنى به سواك لا ينافى ما قلناه فان معناه لم أعنى افادة الحكم على سواك بل عنيت افادة الحكم عليك مريداً للاستعمال في سواك وهذا المعنى انما ينجلى لك اذا تأملت ما سترناه في باب الكناية فان قلت انما يكون مثلك لا يفعل كذا نفيها عن المخاطب بطريق برهاني أن

كل مغاير له بخلاف ما إذا أريد به معين فانه لا يلزم انحصار الجود في المخاطب لانه يتحقق في شخص آخر غير المخاطب وقوله مع اقتضائه محملاً من جملة الدليل ووجه الاقتضاء أن الجود صفة موجودة في الخارج وكل ما هو كذلك فلا بد له من موصوف أى محل يقوم به ثم انه ليس له الا محلان المخاطب والغير فاذا اتنى عن الغير تعين أن يقوم بالمخاطب (قوله في مثل هذه الصورة) كان الظاهر أن يقول هاتين الصورتين كما لا يخفى إذ للتبادر من كلامه أن قوله مثلك لا يبخل وغيرك لا يجوز تركيب واحد وكلام القوم صريح في أنهما تركيبان (قوله أعون على المراد بهما) الباء بمعنى من ان قلت ان

التأخير لا اعانة فيه على المراد لان التقوى الذى يحصل به الاعانة على المراد انما يأتى بالتقديم وحينئذ فلا وجه للتعبير بأعون لو قلت أقل ليس على بابه أى لسكونه معنا وقوله لان الغرض علا لسكونه معنا (قوله اثبات الحكم) أعنى الجود واتفاء البخل عن الخطاب وفي هذا اشارة الى أنهما من الكناية المطلوب بها نسبة لا المطلوب بها صفة ولا المطلوب بها غير صفة ولا نسبة بل كان المطلوب بها نفس للوصوف ومثال المطلوب بها صفة قولك طول النجد فان المطلوب بها طول القامة ومثال المطلوب بها صفة وغير نسبة قولك حتى مستوى القامة عريض الاظفار في الكناية عن الانسان فانها غير نسبة وغير صفة (قوله أبلغ) أى من التصريح لانها من باب دعوى الشيء بيينة إذ وجود اللزوم دليل على وجود اللازم فقولاك فلان كثير الرماذ في قوة قولك فلان كريم لانه كثير الرماذ وكذلك هنا قولك غيرك لا يجوز في قوة أنت تجود لان غيرك لا يجوز والحاصل أن التصريح بالتركيبين اثبات الحكم على وجه أبلغ

(قوله لا فادته التقوى) علة لقوله أعون مقدمة عليه أى والتقديم معين على ذلك لا فادته للتقوى وإنما كان معينه لانه من ناحيته لان الكناية تفيد اثبات الحكم بطريق أبلغ وكذلك التقرير (قوله على ذلك) أى على اثبات الحكم بالطريق الأبلغ (قوله أنه كان مقتضى القياس الخ) أى وذلك لان المطلوب وهو اثبات الجود للخاطب وانتفاء البخل عنه يحصل بالكناية وهي حاصلة مع التأخير كالقديم فكان مقتضى القياس أنه يجوز التأخير لحصول المقصود معه (قوله الا على التقديم) أى فأشبه ما اقتضت القواعد تقديمه حتى لو استعمل غير مقدم عند قصد الكناية بأن قيل لا يبخل مثلك ولا يوجد غيرك كان كلاما منبوذا طبعا وان اقتضت القواعد جواز (قوله قيل وقد يقدم الخ) قائله ابن مالك وجماعة وإنما ضعفه للصنف حيث عبر بصيغة التمريض وهو قيل للبحث في دليبه والا فالحكم مسلم كما يأتي (قوله وقد يقدم) الواو من جملة المحكى وهي إما للعطف على ما قبله في كلام (٤٢٧) القائل أو للاستئناف وما قبله معطوف على مقول قول عبدالقاهر

لا فادته التقوى أعون على ذلك وليس معنى قوله كالألزام أنه قديم قدم وقد لا يقدم بل المراد أنه كان مقتضى القياس أن يجوز التأخير لكن لم يرد الاستعمال الا على التقديم نص عليه في دلائل الاعجاز (قيل وقد يقدم) السند اليه السور بكل على السند المقرون بحرف النفي

ما اقتضت القواعد تقديمه كالمصور بالا حتى لو استعملت خلافه عند قصد الكناية وقلت لا يبخل مثلك ولا يوجد غيرك كان كما قال الشيخ عبدالقاهر كلاما منبوذا طبعا ولو اقتضت القواعد جواز (قيل وقد يقدم) السند اليه اذا كان غير جزئي وسور بالسور الكلى على السند المقرون بحرف

لو كانت المائة تستدعى التساوى في الصفات الذاتية وغيرها من الأفعال فان اتفاق الشخصين بالذاتيات لا يستلزم اتحاد أفعالهما قلت ليس المراد بالمثل هنا المصطلح عليه في العلوم العقلية بل المراد من هو على مثل حاله في الصفات المناسبة لما سبق الكلام له ولانقول معناه من هو مثلك في كل شيء لان لفظ مثل لا يستدعى المشابهة من كل وجه كما سياتى في تحقيقه في علم البيان **تنبيه** بقى من الكلام على تقديم الاختصاص فوائد نذكرها عند الكلام على تقديم المفعول ان شاء الله تعالى ص (قيل وقد يقدم الخ) ش ذهب كثير من أهل هذا العلم الى أن تقديم السند اليه قد يكون لا فادته العموم فقوله قد يقدم لانه يعنى لان التقديم دليل على العموم نحو كل انسان لم يقم فانه يفيد نفي الحكم عن كل واحد بخلاف لم يقم كل انسان فانه يفيد نفي الحكم عن جملة الأفراد أى عن مجموعها لانه كل فرد أى لا يتفها عن كل فرد وإنما ينفي المجموع وهو يصدق بنفى فرد واحد أما الدليل على أن كل انسان لم يقم معناه كل واحد فهو أن قولنا انسان لم يقم مهمله لانها غير مسورة وهي موجبة معدولة المحمول والموجبة المعدولة المحمول للمهمل في قوة السالبة الجزئية المستلزمة نفي الحكم عن الجملة دون كل فرد أى لا يدل على نفي الحكم عن كل فرد لأنها تادل على عدمه واذا كانت دالة على النفي عن الجملة كانت في قوة الجزئية لان معناها ليس كل انسان بقائم فلو كانت كل انسان لم يقم لتفيد نفي الحكم عن الجملة لكانت لانا كيد فيلزم ترجيح التأكد على التأسيس وأما الثانى فلان قولنا لم يقم انسان وهي سالبة مهمله في قوة سالبة كناية وهي لاشيء من الانسان بقائم وهي تقتضى نفي الحكم عن كل فرد فلو كان

على مقول قول عبدالقاهر عطف تلقين كما يقال سأكرمك فتقول وزيدا أى قل وزيدا فليس بشيء اذ لا معنى لتلقين القائل للشيخ هذا الكلام وأيضا لا يطرده في قول عبدالقاهر وقد يقدم ليفيد تخصيصه فانه لا يمكن أن يكون فيه لعطف التلقين (قوله للسور بكل) فيه ميل لمذهب الناطقة القائلين الموضوع هو الضاف اليه لفظة كل وأما هي فهمى دالة على كناية الافراد والا فالنحاة يجملون كل هي للسند اليه وقوله للسور بكل أى أو ما يجرى مجراها في افادته العموم لجميع الأفراد كأل الاستغرافية وانظ جميع وإنما اشترط أن يكون مقرونا بكل لانه لو لم يكن كذلك لم يجب تقديمه

نحوز يدل بم يقم ولم يقم زيد لعدم فوات العموم اذ لا عموم فيه وكذلك اذا لم يكن المسند مقرونا بحرف النفي لم يجب تقديمه نحو كل انسان قام وقام كل انسان لعدم فوات العموم فيه بالتقديم والتأخير لحصوله مطلقا قدم السند اليه أو آخر و بقى شرط ثالث وهو أن يكون المسند اليه بحيث لو أخر كان فاعلا بخلاف قولك كل انسان لم يقم أبوه فانه لو أخر كل انسان بأن قيل لم يقم أبوك كل انسان لم يكن فاعلا لفظيا لأخذ المسند فاعله فلا يجب التقديم في تلك الحالة لعدم فوات العموم لان العموم حاصل على كل حال سواء قدم المسند اليه أو أخر بقى شيء آخر وهو أن الكلام في بيان أحوال السند اليه مطلقا وحينئذ فمن أين أخذ الشارح تقييده بما ذكر وقد يقال أخذ الشارح ذلك من قرينة السياق وفي كلام بعضهم أن الضمير في قول المصنف وقد تقدم ان جعل راجعا للسند اليه في الجملة كانت كلمة قد للتقليل لان هذا التركيب قليل بالنسبة لغيره وان جعل الضمير راجعا للسند اليه للقيده بما قاله الشارح بقرينة سياق الكلام كانت للتحقيق

لانه دال على العموم كما
تقول كل انسان لم يقم

(لانه) أى التقديم (دال على العموم) أى على نفي الحكم عن كل فرد (نحو كل انسان لم يقم)

النفي (لانه) أى التقديم على الوجه المذكور (دال على العموم) أى على عموم السلب وشمول النفي لكل فرد من أفراد الموضوع والمقام يقتضى ذلك (نحو كل انسان لم يقم) فان تقديم كل انسان على لم يقم يفيد سلب القيام عن كل فرد فرد وذلك معنى عموم السلب

دخول كل يجعل الحكم على كل فرد لزم أن يكون للتأ كيد فليجعل كل لنفي الحكم عن جملة الأفراد ليفيد فائدة تأسيسية هذا مضمون ما نقله المصنف وهو من كلام بدر الدين بن مالك ولم يمنع المصنف شيئاً من هذا الحكم بل نازع في صحة التعليل فقال وفيه نظر وذ كرأمورا أحدها أن النفي عن الجملة في قولنا انسان لم يقم إنما أفاده الاستناد الى انسان فاذا أضيف اليه كل اتقلب الاستناد اليها فزال ذلك فيكون النفي الوارد على الأفراد مستفاد من كل لامن الانسان لانه حينئذ غير المستند اليه والنفي عن كل فرد المستفاد من لم يقم انسان إنما كان من الاستناد الى انسان فاذا دخلت كل وجعلت دالة على كل فرد كانت دلالتها حينئذ تأسيسية لزوال الاستناد الى انسان حينئذ فيكون تأسيساً ماعلى التقديرين وأجيب بأن المستند اليه في انسان لم يقم وفي لم يقم انسان هو الانسان وكذلك السندي اليه في كل انسان لم يقم وفي لم يقم كل انسان إنما اختلف التعبير فكل انسان لم يقم اذا كان معناه جملة الأفراد كان تأ كيد لانه عبر بكل عن انسان وهذا تأ كيد لان التأ كيد أن يعبر بلفظ عن شيء بعبارة تقتضى التقوية ﴿قلت﴾ وهذا ينبغي على أن للمستند اليه في السكاية هو المضاف أو المضاف اليه وقد ذكر جماعة من المنطقيين أنه للمضاف اليه وهو انسان لا كل فان قلنا بذلك فواضح لان الاستناد الى انسان في لم يقم كل انسان باقى المعنى فلو استمر العموم لكانت كل تأ كيدا وان لم نقل به وهو الحق وقد حققناه في شرح مختصر ابن الحاجب والذي قاله المحيب لاشك أنه مراد هذا القائل فيكون لم يقم كل انسان اذا جعلنا النفي عن الأفراد تأ كيدا باعتبار أنه عبر عنه بلفظ مؤ كد كان يمكن أن يعبر عنه بغيره لكن لانسنم له حينئذ أن التأسيس باللفظ غير المؤ كد خبر من التأسيس باللفظ المؤ كد لان ما ذكره المحيب ينحل الى أنه صيغة تأسيس تأ كيدية حينئذ يصح اعتراض المصنف الثانى أن لم يقم انسان اذا اقتضى النفي عن كل فرد فقد اقتضى النفي عن جملة الأفراد فاذا دخلت عليه كل فهمى للتأ كيد أيضاً وأجيب عنه بأن دلالة لم يقم انسان على عدم قيام الجملة بالالتزام ودلالة لم يقم كل انسان على نفيه عن الجملة بالمنطوق ﴿قلت﴾ لمن ينازع ابن مالك ويدعى أن لم يقم كل رجل للنفي عن كل فرد فرداً يمنع أن دلالة لم يقم كل انسان على نفي القيام عن الجملة بالمنطوق بل دل على نفي القيام عن كل فرد فرداً ويصير كأنك قلت لم يقم كل فرد فرداً أيضاً عموم سلب و يلزم منه نفيه عن الجملة بالالتزام أيضاً فتستويان ان ابن مالك قدم أن كل انسان لم يقم لو لم يكن للعموم لكان تأ كيد الان انساناً يفيد نفي الحكم عن الجملة باعتبار استزمامه فقد تضمن هذا الكلام أن كل انسان لم يقم لو لم يكن دال على الافراد وكانت دلالاته انما هي على المجموع لكانت دلالاته على الجملة مطابقة ودلالة انسان لم يقم على نفي الحكم عن الجملة التزاماً وجعل الأول تأ كيداً للتأ كيد كذلك هنا يلزم أن يكون لم يقم كل انسان تأ كيداً بالنسبة الى لم يقم انسان وان كان نفي الحكم عن الجملة في الأول مطابقة وفي الثانى التزاماً الثالث أن قوله ان لم يقم انسان في قوة السالبة السكاية لا يصح لانه اذا عم كل فرد فرد كانت سالبة كلية لافي قوتها وأجيب عنه بأن اصطلاح المنطقيين أن السالبة السكاية ما كان مسوراً بلاشئ ونحوه لا كل قضية يكون السلب فيها عاماً لكن ذهب كثير من الأصوليين الى أن عموم النكرة في سياق النفي معناه أن المنفى فيها مطلق الحقيقة فاستلزم نفي الافراد فيحسن على هذا أن

(قوله لانه دال على العموم) أى على عموم النفي وشموله يعنى أن المسند اليه اذا كان مستوفياً للشروط المذكورة وكان للتكلم قصده في تلك الحالة افادة العموم فانه يجب عليه أن يقدم المسند اليه لأجل أن يفيد الكلام قصده اذ لو أخر لم يطابق مقصوده لانه لم يفد العموم حينئذ فالغرض من قول المصنف لانه دال الخ بيان للحال التي لأجلها ارتكب التقديم لاستدلال عقلي اذ هذا أمر تقلى والواجب اثباته بالنقل ولبعض الأفاضل قول المصنف لانه دال الخ أى من دلالة المقتضى بالفتح على المقتضى بالسكرفهى غاية مرتتبة على التقديم وان أريد الدلالة على قصد العموم كان عليه باعثة (قوله) أى على نفي الحكم أى المحكوم به وقوله عن كل فرد أى من أفراد ما أضيف اليه كل (قوله نحو كل انسان لم يقم) أى كل فرد انصف بعدم القيام ومحكوم عليه به ولا يقال الضمير في لم يقم عائد على كل انسان فيكون العموم واقفاً في حيز النفي فيكون هذا التركيب من سلب العموم لانا نقول

مراعاة الاسم الظاهر أولى من مراعاة ضميره وأيضاً يلزم على مراعاة الضمير أنه لم يتحقق عموم السلب أصلاً ولا قائل بذلك يقال

فيقدم ليفيد نفي القيام عن كل واحد من الناس لان الوجبة للدولة الهامة في قوة السالبة الجزئية المستلزمة نفي الحكم عن جملة الافراد دون كل واحد منها فاذا سورت بكل وجب أن تكون لا فائدة للعموم لاننا كيد نفي الحكم عن جملة الافراد لان التأسيس خير من التأكيد ولو لم تقدم فقلت لم يقدم كل انسان كان نفي القيام عن جملة الافراد دون كل واحد منها لان السالبة المهمة في قوة السالبة السالبة المقضية سلب الحكم عن كل فرد لور ودموضعها في سياق النفي فاذا سورت بكل وجب أن تكون لا فائدة نفي الحكم عن جملة الافراد لتلازم ترجيح التأكيد على التأسيس

(قوله فانه يفيد نفي القيام عن كل واحد) الجار والمجرور متعلق بنفي لا بالقيام أي فانه يفيد أن انتفاء القيام ثابت لكل واحد وانما قلنا ذلك لان الحكم في عموم السلب يلاحظ مطلقا وأن متعلق النفي فيه الافراد (قوله بخلاف ما لو أخر) مازائدة كما في قوله تعالى مثل ما أنكم تنطقون ولو شرطية جزاؤها قوله فانه يفيد نفي الحكم الخان جاز وقوع الجملة الاسمية جوابا للوكافي الغني ومحدوف ان لم يجز كما في الرضى أي لم يدل على العموم وقوله فانه تعليل له وانما لم يقل بخلاف التأخير تنصيصا على بيان مخالفة التقديم والتأخير (قوله فانه يفيد نفي الحكم) أي المحكوم به كالقيام في المثال وقوله عن جملة الافراد أي عن الافراد المجملة أي التي لم تفصل ولم تعين بكونها كلا أو بعضا بل أقيت على شمولها للامرين (قوله لاعت كل فرد) أي فقط فلا ينافي أن رفع الإيجاب السلكي يصدق بالنفي عن كل فرد كما سيأتي وايضا للقيام أن تقول ان عموم السلب وسلب العموم النظر فيها انما هو للافراد لا للجملة أعني الهيئة الاجتماعية وانما الفرق بينهما من جهة كون كل فرد متعلقا للنفي أو متعلقا للنفي فان كان الاول فهو عموم (٤٣٩) السلب وان كان الثاني فهو سلب العموم

فاذا قلت كل انسان لم يقدم فعناه القيام انتفى عن كل فرد من أفراد الانسان فالقيام ملحوظ على وجه الاجمال والنفي تعلق بالافراد بعد تعلقه بالقيام وارتابه به واذا قلت لم يقدم كل انسان فعناه ان قيام كل انسان انتفى فالقيام ليس ملحوظا على وجه الاجمال بل ملحوظ تعلقه بكل فرد ثم ان انتفاء قيام الكل يتحقق بعدم حصوله من بعض دون بعض وعدم حصوله من كل واحد لانه رفع للإيجاب

فانه يفيد نفي القيام عن كل واحد من أفراد الانسان (بخلاف ما لو أخر نحو) قولك (لم يقدم كل انسان فانه يفيد نفي الحكم عن جملة الافراد لاعت كل فرد) فالتقديم يفيد عموم السلب وشمول النفي والتأخير لا يفيد الاسلب العموم ونفي الشمول (وذلك) أي كون التقديم مفيدا للعموم دون التأخير (لتلازم ترجيح التأكيد) وهو أن يكون لفظ كل لتقرر المعنى الحاصل قبله (على التأسيس) وهو أن يكون

(بخلاف ما لو أخر) للسند اليه في هذا التركيب (نحو) قولك (لم يقدم كل انسان فانه) أي التأخير فيه (يفيد نفي الحكم) الذي هو القيام (عن جملة الأفراد) أي عن مجموعها الصادق بالسلب عن البعض وهو المحقق فيحمل عليه معنى التركيب نفر بقاين التقديم والتأخير فيكون المعنى السلب عن البعض (لا عن كل فرد) كما في التقديم فيتركب ذلك التأخير ليفيد السلب عن البعض اذا افتضاء للقيام وقوله وقد يقدم ان أعيد الضمير على السند اليه العين في المثال بدليل قوله بخلاف ما لو أخر كانت قد للتحقيق وان أعيد على السند اليه في الجملة فهي للتقليل لان هذا التركيب باعتبار غيره قليل وانما كان التقديم فيما ذكر لعموم السلب وشمول النفي والتأخير لسلب العموم ونفي شمول النفي فقط أي لبيان أن هذا النفي لم يعم جميع الافراد ولا شملها جميعا بل البعض (لتلازم) لو انعكس المفاد بالتقديم والتأخير بأن يكون مفادا لاول نفي الشمول ومفادا لثاني شمول النفي (ترجيح التأكيد على التأسيس) ومعلوم يقال لم يقدم انسان ليس سالبة كلية لالفاظ ولا معنى وليس عامابا لوضع بل استلزم العموم بخلاف كل وقد

السلكي ورفعه يتحقق بكل من السلب السلكي والجزئي وأيما كان يتحقق السلب الجزئي ولذا تراهم يقولون ان سلب العموم من قبيل السلب الجزئي لانه هو المحقق اذا علمت ما ذكرناه ظهر لك أن قول النصف فانه يفيد نفي الحكم عن جملة الافراد عن فيه بمعنى على أي يفيد أن الحكم على جميع الافراد اتقى والراد بالجملة الافراد المجملة التي لم تعين بكونها كلا أو بعضا الهيئة الاجتماعية فتأمل (قوله يفيد عموم السلب) أي نفي الحكم عن كل فرد (قوله وشمول النفي) تفسير لما قبله لان العموم معناه الشمول والسلب معناه النفي (قوله لا يفيد الاسلب العموم) انما أتى بأداة الحصر في الثاني دون الاول لان عموم السلب يستلزم سلب العموم لان عموم السلب من قبيل السلب السلكي وسلب العموم من قبيل السلب الجزئي والسلب السلكي مستلزم للسلب الجزئي لان انتفاء الحكم عن كل فرد يستلزم انتفاءه عن بعض الافراد فلذا لم يأت فيه بأداة الحصر لتلازمة نفي أن التقديم انما يفيد عموم السلب دون سلب العموم مع أنه لازم له بخلاف سلب العموم فانه لا يستلزم عموم السلب لاحتمال الثبوت لبعض الافراد فلذا أتى فيه بأداة الحصر وما قلناه من أن سلب العموم لا يستلزم عموم السلب لا ينافي ما مر من أن سلب العموم يتحقق عند عدم حصول المحكوم به من بعض وعند عدم حصوله من كل فرد كما هو ظاهر فتأمل (قوله وذلك) أي وانما كان ذلك أي تقديم السند اليه السور بكل على السند المقرون بحرف النفي مفيدا لعموم السلب وتأخير عنه مفيد لسلب العموم ولم يعكس الامر لاجل أن يتنفي لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس الحاصل عند

انعكاس الفاد وحاصل ما ذكره المصنف من الدليل أن تقول لو لم يكن التقديم مفيد العموم النفي والتأخير مفيد النفي العموم بل كان الامر بالعكس لازم ترجيح التأكيدي على التأسيسي لكن اللازم باطل لان التأسيس خير من التأكيدي لان حمل الكلام على الافادة خير من حمله على الاعادة فاللزوم مثله فقول الشارح مع أن التأسيس الخ اشارة للاستثنائية وقوله وبيان لزوم البيان للازمة والشرطية وحاصله أن تقديم السند اليه المنكر بدون كل نحو انسان لم يقم لسلب العموم ونفي الشمول وتأخير نحو لم يقم انسان لعموم السلب وشمول النفي فبعد دخول كل يجب أن يعكس هذا لتكون كل للتأسيس الراجح لالتأكيدي لرجوح فان قلت افادة التقديم لعموم النفي وافادة التأخير لسلب العموم أمر لغوي (٤٣٠) والامور اللغوية اثابت بالسمع بالاستدلال فقول ذلك القائل لتلايل لم يلزم الخ دليل

لافادة معنى جديد مع أن التأسيس راجح لان الافادة خير من الاعادة وبيان لزوم ترجيح التأكيدي على التأسيس أما في صورة التقديم فلان قولنا انسان لم يقم

أن التأسيس الذي هو انشاء معنى لم يكن حاصل قبل أرجح من التأكيد الذي هو افادة ما قد حصل وانما يرجح التأسيس على التأكيدي كحديث يحتملها المقام وأما ان عين المقام أحدهما عين لأجل المقام لذاته والكلام في الترجيح الثاني واللفظ الذي هو معروض افادة التأكيدي والتأسيس هنا لفظ كل لا يقال حينئذ يقال أصل استعماله للتأكيدي فارجح فيه خصوصاً لأننا نقول التأسيس لذاته أرجح على كل حال فلا يقاومه استعمال لفظ كل حيث لا مانع من التأسيس فالتأسيس أرجح جزماً لان الافادة خير من الاعادة والانشاء في طريق الاخبار خير من ارتكاب سبيل التكرار وهذا التوجيه من هذا القائل لبيان السر بعد تحقق الاستعمال والافالفة لانتبت بالاستدلال العقلي وبيان اللزوم في التقديم أن قولنا انسان لم يقم مهملة موجبة معدولة أما اهمالها فظاهر لان المراد من اللزوم في مصدوقه لاحقيته حتى تكون ذهنية كقولنا الانسان نوع واذا كان المراد التصديقات في الجملة من غير أن يوجد سور يدل على كيتها كانت مهملة من السور الدال على الكمية وأما عدولها فلان المحمول اقترن بحرف السلب والرابطة قبله اذ لا يمكن تقديرها بعدل لشدة ارتباطها بالفعل فكانت معدولة للمحمول واذا كانت كذلك كان معناها السلب عن جملة الافراد من غير تعرض لكيتها ولا

تقرر بما ذكرناه أن الاعتراضين الاولين على ابن مالك صحيحان لكن قد يقال ان لم يقم كل انسان وان كان نفيه عن الجملة تأكيدياً لما دل عليه لم يقم انسان من نفي الجملة فهو تأسيس باعتبار أنه أزال ما دل عليه لم يقم انسان من نفي القيام عن الافراد لان لم يقم كل انسان لم يتعرض للحكم على الافراد بنفي ولا اثبات ويرد على هذه القاعدة مع ذلك أمور منها أن قوله ان الهملة المعدولة للمحمول في قوة السالبة الجزئية ممنوع لان الحكم في الهملة ان كان على الطبيعة كإذهب اليه بعضهم فالهملة ليست في قوة الجزئية ولا يلزم التأكيدي لان مدلول انسان لم يقم الطبيعة من حيث هي ومدلول كل انسان لم يقم الافراد وان كان الحكم في الهملة على الافراد كإذهب اليه بعضهم فقد يقال ليست في قوة الجزئية لانه ان أراد أن معنى السند اليه فيها واحد فمنوع لان السند اليه في السالبة الجزئية (١) مثل كل انسان قام يحتمل نفي

باطل لا يفيد شيئاً أوجب بأن ذلك القائل متمسك في أصل دعواه أن للسند اليه للسور بكل تقديمه يفيد عموم السلب وتأخيرها يفيد سلب العموم باستعمال البلفاء لذلك والاستعمال دليل اللغة وأما قوله لتلايل لم يلزم ترجيح التأكيدي الخ فهو بيان للسبب الباعث على هذه الطريقة وللناسبة بين التقديم والعموم وبين التأخير وسلب العموم (قوله لافادة معنى جديد) أي لم يكن حاصل قبله (قوله لان الافادة خير من الاعادة) فيه نظر لان الاعادة قد تكون متعينة فيما اذا اقتضى الحال التأكيد كما اذا كان المخاطب منكراً وليس معه ما يزيل انكاره فانه يجب التأكيدي والاعادة واجب بان كون الافادة خيراً من الاعادة بالنظر

الحكم

للعالب أو بالنظر لنفس الامر وقطع النظر عن المقامات والعوارض اذا الاصل عدم الاعتداد بالعارض

فان قلت ما ذكره من أن الافادة خير من الاعادة معارض بأن استعمال كل في التأكيدي كثر فالجمل عليه راجح قلت كثرة استعمالها في التوكيد ممنوع لأن استعمالها فيه مشروط باضافتها للضمير وعدم تجردها عن العوامل النظمية اه عبد الحكيم (قوله وبيان لزوم ترجيح الخ) أي لو انعكس الفاد بالتقديم والتأخير بأن كان مفاد التقديم نفي العموم والشمول ومفاد التأخير شمول النفي وبيان مبتدأ خبره محذوف أي نذكره لك أو ظاهر (قوله أما في صورة التقديم الخ) أي أما لزوم الترجيح المذكور في صورة التقديم لو انعكس الفاد بالتقديم والتأخير (قوله فلان قولنا انسان لم يقم) أي في المثال الأول قبل دخول كل

(١) قوله مثل كل الخ هكذا في الاصل وفي الكلام خلل ظاهر فخره كتبه مصححه

(قوله موجبة مفعلة) كلامه يقتضى أنه يتعين فيها ذلك ولا يصح أن تكون سالبة وليس كذلك بل يصح فيها ذلك ان قدرت الرابطة بمد حرف السلب على حد قولهم في الانسان ليس يكتب انهم موجبة معدولة ان قدرت الرابطة قبل حرف السلب وجعلت حرف السلب جزءا من المحمول وسالبة ان قدرت الرابطة بعد حرف السلب فتكون مغيدة لسلب الربط وأجيب بأن الرابطة لا يصح تقديرها هنا بمد حرف السلب لان لم شديدة الاتصال بالفعل فلا يجوز الفصل بينهما فتعين أن تكون موجبة معدولة (قوله لان حرف السلب وقع جزءا من المحمول) أى فهمى موجبة معدولة المحمول وهذا الذى ذكره الشارح وجه لفظي للفرق بين المعدولة والسالبة لكنه جار في لم يتم انسان أيضا مع أنه سالبة على ما سيأتى والتحقيق أن الحكم ان كان بسلب الربط فهمى سالبة وان كان بربط السلب فهمى معدولة فالمحكوم به في انسان لم يتم ثبوت عدم القيام الى الفاعل فهمى معدولة وفي لم يتم انسان سلب ثبوت القيام عن الانسان فهمى سالبة انظر عبد الحكيم (قوله مع أن الحكم الخ) هذا تنمة الدليل على أنها مفعلة ولولم يذكره لوردت الطبيعية كالانسان نوع فانه لم يذكر فيها ما يدل على كمية الافراد لكن

(٤٣١)

الانسان من الافراد بل الحكم فيها على الطبيعة ومحصل الفرق بينهما أن المفعلة يذكر فيها ما يدل على كمية الافراد مع كون الحكم فيها على الما صدق أى الافراد وأما الطبيعية فهمى وان كان لم يذكر فيها ما يدل على كمية الافراد لكن ليس الحكم فيها على الما صدق بل على الطبيعة (قوله واذا كان انسان لم يتم الخ) مرتبط بقوله فلان قولنا انسان لم يتم موجبة مفعلة (قوله يجب أن يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد) أى عن الافراد جملة وانتقاء

موجبة مفعلة أما الايجاب فلا نه حكم فيها بثبوت عدم القيام لانسان لا ينفي القيام عنه لان حرف السلب وقع جزءا من المحمول واما الالزام فلا نه لم يذكر فيها ما يدل على كمية أفراد الموضوع مع أن الحكم فيها ما صدق عليه الانسان واذا كان انسان لم يتم موجبة مفعلة يجب أن يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد لان كل فرد (لان اللوحية المفعلة المعدولة المحمول

جزئيتها والمحقق منها السلب عن البعض كالجزية ففادها مفاد الجزية والى هذا أشار بقوله (لان الموجبة المفعلة) من السور (المعدولة المحمول) كفاي قولنا انسان لم يتم بخلاف معدولة الموضوع كقولنا القائم قاعد فلا يبحث لنا عنها لانها في الحكم الموجبة الحقيقية ففاد كل منهما مكفاده فيها

الحكم عن بعض الافراد وطلق التسمول اعم من الالتمدي والمجموعى أو من المجموعى والسنداليه في المفعلة يحتمل كل واحد والبعض دون البعض حينئذ كل انسان يحتمل كل فرد والمجموع وانسان لم يتم يحتمل البعض ويحتمل الافراد ولا يحتمل المجموع فقد أسست كل احتمال النفي عن المجموع فقد صارت للتأسيس وان لم تكن عامة في كل فرد فردا قلت وفيه نظر لان انسان لم يتم أفاد الحكم على المجموع أيضا فان قال انما لا لازم قلنا فكل انسان لم يتم أفاده باللفظ ونقل الدلالة عن الالتم الى موضوع اللفظ تأكيدا سابقا * ومنها أن قوله دلالة كل رجل لم يتم على العموم انما كان لأن التأسيس خبر من التأكيد فلا يكون ذلك موضع كل وهو بعيد والذى يظهر أن كالدلالة على ذلك بالوضع * ومنها أن ما ذكره ينتقض بقوله ما انسان القائم فانه لنفي كل فرد ولو فات ما كل انسان القائم كان كذلك لنفي كل فرد كما سيأتى * ومنها أن هذا ان مشى لم في النكرة لا ينشئ في المعرفة مثل كل ذلك لم يكن فان تقديره المذكور لم يكن وهو عام يفيد كل فرد دون كل فهمى للتأكيد أيضا

قيام الجملة يصدق بعدم حصوله من بعض وعدم حصوله من كل واحد وأيا ما كان يصدق انتفاء القيام عن البعض فهو المحقق فقول الشارح لان كل فرد أى فقط فلا ينفي قوله الآتى اعم من أن يكون جميع الافراد أو بعضها ثم ان الأولى أن يقول يجب أن يكون معناها ثبوت نفي القيام عن جملة الافراد ليوافق ما تقدم له سابقا حيث قل حكم فيها بثبوت عدم القيام والافنى القيام عن جملة الافراد ليس معنى الوجبة المفعلة للمعدولة المحمول نعم هو لازم لمعناها الذى هو ثبوت عدم القيام بجملة الافراد لانه يلزم من ثبوت عدم القيام انتفاؤه وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أى يجب أن يكون محصل معناها أولراد يجب أن يكون معناها أى الالتمى لا لاطاقى واختار التعبير بذلك لظهور لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس على هذا البيان أفاده عبد الحكيم (قوله لان الموجبة الخ) علة لازوم ترجيح التأكيد على التأسيس لانعكاس المقاد بالتقديم لكن بالوسائط التى ذكرها الشارح (قوله لان الموجبة المفعلة) أى وهى التى تشتعل على ما يفيد كون المحكوم عليه بعض الافراد أو كلها وقوله المعدولة المحمول أى التى جعل حرف النفي جزءا من محمولها كقولنا انسان لم يتم

(قوله في قوة السالبة الجزئية) أي وهي التي ذكر فيها ما يدل على أن السلب عن البعض نحو لم يرقم بعض الانسان (قوله عند وجود الموضوع) دفع بهذا ما يقال ان السالبة الجزئية أعم من الموجبة العدولة المهمة لأنها تصدق عند وجود موضوعها في الخارج وعند عدمه بخلاف الموجبة المهمة فإنها لا تصدق الا عند وجوده وحينئذ فكيف تكون في قوتها وحامل الدفع أن المراد أنها في قوة السالبة عند وجود موضوع السالبة كما في هذه التي مثل بها المصنف وهذا لا ينافي أنها عند عدمه لا تكون في قوتها بل أعم (قوله بمعنى أنهما متلازمان) أي أن معنى كون الموجبة المهمة للعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية أنها متلازمان في الصدق أي التحقق فكلما تحقق معنى احدهما تحقق معنى الاخرى ثم ان ما ذكره الشارح من تلازمهما في الصدق بيان للواقع والافيكني في ثبوت المدعى استلزام الموجبة للعدولة للسالبة الجزئية فقط (قوله نحو لم يرقم بعض الانسان) مثال للسالبة الجزئية فمعناها سلب القيام عن بعض أفراد الانسان وهذا المعنى يصدق عند انتفاء القيام عن بعض الافراد دون بعض وعند انتفائه عن كل فرد (قوله لانه قد حكم في المهمة بنفي القيام) الاولي أن يقول بثبوت عدم القيام لما تقدم من أن الحكم فيها بثبوت نفي القيام لا بنفي القيام ويمكن أن يجاب بأن المراد بالنفي الانتفاء أي حكم فيها بانتفاء القيام (٤٣٣) على أن النفي مصدر للبني للمفعول وانتفاء القيام عبارة عن ثبوت

عدمه أو أن الباء في قوله بنفي ليست داخلية على المحكوم به بل المعنى حكم فيها بطريق نفي القيام فالحكم من حيث هو عام للنفي والاثبات أي أنه تحقق في ضمن هذا النفي الحكم الذي هو ثبوت عدم القيام أفاد ذلك العلامة الفناري (قوله عما صدق عليه الانسان) أي عن الافراد التي يصدق أي يحتمل عليها الانسان حمل مواظمة (قوله أعم من أن يكون) أي ذلك الماصدق (قوله وأياما كان الخ) ما زائدة وكان تامة والتنوين

عند وجود الموضوع نحو لم يرقم بعض الانسان بمعنى أنها متلازمان في الصدق لانه قد حكم في المهمة بنفي القيام عما صدق عليه الانسان أعم من أن يكون جميع الافراد أو بعضها وأياما كان يصدق نفي القيام عن البعض وكلما صدق نفي القيام عن البعض صدق نفيه عما صدق عليه الانسان في الجملة فهي في قوة السالبة الجزئية (المتلازمة بنفي الحكم عن الجملة) لان صدق السالبة الجزئية للوجود الموضوع إما بنفي الحكم عن كل فرد أو نفيه عن البعض مع ثبوته للبعض

(في قوة السالبة الجزئية) أي العدولة المذكورة في قوة السالبة الجزئية (المتلازمة بنفي الحكم عن الجملة) قطعاً وذلك لان مفهوم الجزئية السالبة سلب الحكم عن بعض الافراد كقولنا ليس بعض الانسان بقائم وهذا المعنى يصدق عند انتفاء الحكم عن بعض الافراد دون بعض وعند انتفائه عن كل فرد وأياما كان يصدق النفي عن جملة الافراد أي عن مجموعها على طريق السلب المساط على الاثبات الكلي

﴿نبيه﴾ اذا عرفت ذلك فاعلم ان ما قدمناه من الفرق بين سلب العموم في لم يرقم كل رجل وعموم السلب في كل رجل لم يرقم حق لاشكال فيه واختلف في الاستدلال عليه على أقوال أحدهما ما قدمناه مما ذكره المصنف وقد علمت ما فيه الثاني ان النفي متوجه الى الشمول دون أصل الفعل وهو قريب من الاول الثالث قول النبي صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن فان معناه لم يكن واحداً منهما وكذلك قول أبي النجم قد أصبح أم الحيات تدعى * على ذنبا كله لم أصنع

وسبب

عوض عن الضاف اليه أي وأى حال ثبت وهو كون الماصدق النفي عنه القيام جميع الافراد أو بعضها يصدق الخ الأتية على التقدير الاول يكون بالتضمن وعلى الثاني يكون بالمطابقة وقوله يصدق نفي القيام عن البعض أي وهو مدلول السالبة الجزئية فظهر من هذا ملازمة السالبة الجزئية للمهمة (قوله وكلما صدق الخ) بيان للملازمة المهمة للسالبة الجزئية فقوله نفي القيام عن البعض أي الذي هو مدلول السالبة الجزئية أي كلما تحقق ذلك للدلول وقوله صدق نفيه عما صدق عليه الانسان أي الذي هو مدلول الموجبة المهمة للعدولة المحمول وكأنه قال صدقت أي تحققت الموجبة المهمة للعدولة المحمول وقوله في الجملة أي مجعلاً من غير تعرض لسكينة أو بعضية (قوله فهي في قوة الخ) نفي على الدليل يشقيه أي فظهر من هذا البيان أن الموجبة المهمة للعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية بمعنى أنهما متلازمان في التحقق (قوله المتلازمة) صفة للسالبة الجزئية وقوله عن الجملة عن معنى على متعلقة بالحكم والمراد بالجملة الافراد مجعلاً بقطع النظر عن كليتها و بخصيتها أي المتلازمة لكون المحكوم به على جملة الافراد منتفياً وأن عن على حالها صفة للنفي أي المتلازمة لكون المحكوم به منتفياً عن جميع الافراد فاستلزامها لذلك على طريق رفع الإيجاب الكلي كما يشبهه تقرير الشارح وليس المراد أنها تستلزم نفي الحكم عن الهيئة الاجتماعية لأنها قد تتحقق من غير النفي عن الهيئة الاجتماعية الأخرى الى قولك بعض الرجال لا يحمل الصخرة العظيمة فإنها سالبة جزئية صادقة ولا تستلزم نفي الحمل عن الهيئة الاجتماعية قررر شيبخنا العدوي (قوله لان صدق الخ) دليل لقول المصنف للمتلازمة نفي الحكم الخ

(قوله عن جملة الافراد) أي عن الافراد المجهلة بقطع النظر عن كليتها وبعضيتها (قوله دون كل فرد) أي دون النفي عن كل فرد (قوله) واذا كان انسان لم يقم النسخ مرتبط بقوله سابقا واذا كان انسان لم يقم موجبة مهمله يجب ان يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد لاعتبار كل فرد (قوله معناه نفي القيام) الأولى أن يقول ثبوت عدم القيام (٤٣٣) عن الافراد بمجمله الا ان يقال في الكلام حذف

مصاف أي محصيل معناه أو المراد معناه اللازمي لا المطلق اذ هو ثبوت عدم القيام ويلزمه نفي القيام (قوله فيجب ان يحمل الخ) قد يقال ان الضمير الرجوع الى النسكرة نكرة كما صرح

بالمضى وحينئذ فالضمير الذي في انسان لم يقم في المعنى نكرة واقعة في سياق النفي فتكون مفيدة لعموم السلب فلو كان الكلام يمدد دخول كل له لزم ترجيح التأكيد على التأسيس وأجيب بان عموم الضمير يستلزم مخالفة الرجوع للرجوع وحينئذ فلا يكون ذلك الضمير عاما نحو هذا رجل لم يعلم شيئا فالضمير في السلب علم على الرجل السابق وليس الضمير في العلم بمعنى كل رجل أفاده العلامة عبيد الحكيم (قوله وأما في صورة التأخير) أي وأما بيان لزوم ترجيح التأكيد لو عكس المقاد بالتأخير والتقديم في صورة التأخير (قوله لا سور فيها) تفسير لقوله مهمله (قوله المقضية للنفي عن كل فرد) انما عبر هنا بالمقضية وفيها مر بالمستلزما لان السالبة

وأما كان يلزمها نفي الحكم عن جملة الافراد (دون كل فرد) لجواز ان يكون منقيا عن البعض ثابتا للبعض واذا كان انسان لم يقم بدون كل معناه نفي القيام عن جملة الافراد لاعتبار كل فرد فلو كان يمدد دخول كل أيضا معناه كذلك كان كل لنا كيد المعنى الأول فيجب ان يحمل على نفي الحكم عن كل فرد ليكون كل لتأسيس معنى آخر ترجيحاً للتأسيس على التأكيد وأما في صورة التأخير فلان قولنا لم يقم انسان سالبة مهمله لا سور فيها (والسالبة للمهمله في قوة السالبة السلبية المقضية للنفي عن كل فرد) نحو لاشي من الانسان بقائم بل ما كان هذا مخالفا لما عندهم من أن المهمله في قوة الجزئية

وأما قال المستلزما لان مفهوم النفي عن البعض الذي هو مفاد السالبة الجزئية خلاف مفهوم النفي عن الجملة وأما قلنا في تفسير عن جملة الافراد أي عن مجموعها الاحتراز بما يكون على طريق تسليط النفي على حكم المجموع كقولنا كل أهل البلد لا يحملون الصخرة فليس من السلب عن الجملة الذي يكون في قوة الجزئية بل هو في حكم الشخصية ولا يعتبر فيها كاية ولا جزئية ولو كانت الشخصية في حكم السلبية من وجه آخر وقد تبين في غير هذا المثل واذا تحقق ان النفي في الجزئية مستلزم للنفي عن الجملة وقد علم فيما مر ان المهمله حاصلها ثبوت السلب لما صدق عليه الموضوع لوجود لان السوجبة مطلقا تقتضي وجود الموضوع فعند وجود هذا الموضوع كافي هذا المثال لتلازمان أعني الجزئية السالبة والوجبة للمهمله للمدولة المحمول لانه كما صدق السلب عن البعض الذي هو مفاد الجزئية السالبة صدق ثبوت السلب للصدق في الجملة الذي هو مفاد السالبة الجزئية أعني اذا لم يرض وجود الموضوع لصدقه في عدم الموضوع دون الوجبة المدولة لانها في اصطلاح الحكماء تقتضي وجود الموضوع فيتحقق بهذا أن الوجبة للمهمله المدولة المحمول كقولنا انسان لم يقم للسلب عن الجملة لاعتبار كل فرد في عدم ورود كل على موضوعها يجب ان يفيد الكلام للنفي عن كل فرد لاعتبار الجملة فيكون لفظ كل مفيدا لمعنى محدد فيكون تأسيسا لادول أفاد الكلام يمدد وده النفي عن الجملة كان لفظ كل مفيدا للمعنى الحاصل قبلها فيكون نأ كيد او التأسيس خير من التأكيد لان الافادة خير من الاعادة كما تقدم هذا وجه لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس ان لم يمد تقديم كل في هذا التركيب عموم السلب وأما وجه لزومه ان يمد في التأخير سلب العموم ونفي الشمول الا ان قولنا لم يقم انسان مهمله سالبة اما سلبها فظاهر لان حرف السلب متقدم عن الموضوع فلا عدول فيها حتى تكون موجبة وأما هالها فلعدم وجود السور الدال على كمية الافراد مع كون الموضوع كلياً واذا كانت هذه الفضية مهمله سالبة (والسالبة المهمله في قوة السالبة السلبية المقضية للنفي عن كل فرد) فقولنا لم يقم انسان

وسبب ذلك ان الحكم على كل فرد وقيل سببه في الحديث أن السؤال عن أحد الأمرين لطلب التعيين بعد ثبوت أحدهما لجوابه بالتعيين أو بنفي كل منهما وبأن ذا اليمين قال قد كان بعض ذلك والوجبة الجزئية تقيض السالبة الكلية وفي البيت أن الشاعر عدل عن التنبؤ الفصيح الى الرفع الذي هو ضرورة عند سيبويه وغيره مع عدم الضرورة وليس هذا الا لذلك هذا ما ذكره والتحقيق في ذلك ما ذكره الوالد في تصنيفه في أحكام كل وهما نأ ذكره ملخصا قال لا بد من تقديم مقدمة وهو ان قولنا يمدد قائم حكم على

(٥٥ - شروح التلخيص - أول) الجزئية تحتل نفي الحكم عن كل فرد وتحتل نفيه عن بعض وثبونه لبعض وعلى كل تقديره وتستلزم نفي الحكم عن جملة الافراد فاشار بلفظ الاستلزام الى هذا بخلاف السالبة الكلية فانها تقتضي بصريتها نفي الحكم عن كل فرد فلذا عبر في جانبها بالمقضية الشعر بالصراحة بخلاف الاستلزام (قولنا ولما كان هذا) أي الحكم بان السالبة للمهمله

في قوة السالبة الكلية وقوله مخالفا لما عندهم أي لما اتقرر عندهم وقوله من أن الحيبان لما عندهم وهذا إشارة إلى وجه تحليل هذا الحكم بقوله لورود موضوعها في سياق النفي وعدم تحليل كون الموجبة المهمة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية (قوله بينه) أي ذلك الحكم بقوله الخ أي فيكون هذا محصا (٤٣٤) لقولهم المهمة السالبة في قوة الجزئية فما عندهم من أن المهمة السالبة

بينه بقوله (لورود موضوعها) أي موضوع المهمة (في سياق النفي) حال كونه نكرة غير مصدرية بلفظ كل فإنه يفيد نفي الحكم عن كل فرد وإذا كان لم يقم إنسان بدون كل معناه نفي القيام عن كل فرد ولو كان بعد دخول كل أيضا كذلك كان كل لنا كيد المعنى الأول فيجب أن يحمل على نفي القيام عن جملة الأفراد لتكون كل لتأسيس معنى آخر وذلك لأن لفظ كل في هذا المقام لا يفيد إلا أحد هذين المعنيين فعند اتقاء أحدهما ثبت الآخر ضرورة

التي هي مهمة سالبة في قوة لاشي من الإنسان بقائم التي هي سالبة كلية وقال في الجزئية المستلزقة وفي هذه المقضية لأن الجزئية مفهومة كما تقدم مخالفا لمفهوم النفي عن الجملة لكن معناها يصدق بالسلب عن كل فرد عن البعض دون البعض والنفي عن الجملة لازم للصادق فيها والسالبة الكلية لا معنى لها إلا النفي عن كل فرد فهو مقتضاها ومدلولها ولما كان هذا هو كون المهمة في قوة السلب عن كل فرد مخالفا لما اتقرر من أن المهمة تحتل الحكم على الجميع أو على البعض بين ما رجعت به إلى كونها كلية وإن تسميتها مهمة تجوز باعتبار عدم وجود السور الذي هو لفظ كل مثلا بقوله (لورود موضوعها) أي إنما أفادت حكما كليا لورود الموضوع السكلي فيها (في سياق النفي) والنكرة في سياق النفي نعم وبهذا يعلم أنها سالبة كلية لأنها لا تعني بالسور إلا ما يفيد العموم سواء كان تقديمها أو تأخرها أو غير ذلك وإن تسميتها مهمة تجوز ولكن يجب تقييد النكرة للقيدة في سياق النفي للعموم بغير مل إضافة إلى النكرة كقولنا لم يقم إنسان وأما إن كانت كل مضافة إلى النكرة كقولنا لم يقم كل إنسان كانت لسلب العموم وإذا كانت المهمة السالبة التي هي قولنا لم يقم إنسان مفيدة للنفي عن كل فرد بدون لفظ كل فعند ورود لفظ كل يجب أن يكون الكلام لنفي العموم ونفي الشمول فيكون للنفي عن الجملة إذا لو كان للنفي عن كل فرد كانت لفظه كل لنا كيد معني حصل قبل ورودها فيكون نأ كيدا لما اتقرر بخلاف ما إذا كان الكلام مع كل للنفي عن الجملة دون كل فرد فهو لا فائدة معني لم يحصل فيكون تأسيسا وهو أرجح والحاصل أن المهمة عند تقديم الموضوع السكلي عن النفي إنما فيها السلب عن الجملة وعند تأخيرها إنما فيها السلب عن كل فرد وعند ورود لفظ كل فيها يجب أن يحدد في كل من التقديم والتأخير معني الآخر قبل ورود كل والا كانت فيها نأ كيدا لما حصل فيلزم ترجيح التأسيس كيد على التأسيس فيهما وإنما عدل عند قصد التأسيس فيهما في عموم النفي إلى نفي العموم وفيما نفي العموم إلى نفي النفي مع كل لا يتخلو من أحدهما فعند اتقاء أحدهما يلزم ثبوت الآخر وذلك لأن النفي إن اعتبر مساطعا على مفاد كل كان

زيد بالقيام وهي موجبة محصلة وقولنا زيد ليس بقائم حكم عليه بعدم القيام وهي موجبة معدولة ويشترط في القسمين وجود موضوعها وقولنا ليس زيد بقائم سالبة محصلة وليس معناها الحكم على زيد بعدم القيام والا تساوت الموجبة المعدولة ولكن معناها سلب ما حكمت به في الموجبة المحصلة ولذلك تصدق مع وجود الموضوع وعدمه والسالبة المحصلة تقيض الموجبة المحصلة وأعم من الموجبة المعدولة ومدلول السالبة المحصلة تقيض مدلول الموجبة المحصلة إذا اتقرر ذلك جثنا لغرضنا فقلنا لم يقم كل إنسان

في قوة الجزئية إنما هو في غير ما موضعها في سياق النفي وهو نكرة غير مصدرية بكل وهذا صادق بصور ثلاث ما إذا كان موضوعها معرفة نحو الإنسان لم يقم أو نكرة ولم تقدمه نفي نحو إنسان لم يقم أو تقدمه نفي ولكن كانت النكرة مصدرية بكل نحو لم يقم كل إنسان فالمهمة السالبة في هذه الصور في قوة الجزئية وأما لو كان موضوعها نكرة غير مصدرية بكل واقعا في سياق النفي فأنها تكون في قوة السالبة الكلية نحو لم يقم إنسان (قوله لورود موضوعها في سياق النفي حال كونه نكرة غير مصدرية بلفظ كل) أي وكل نكرة كذلك فهي مفيدة للعموم النفي وأشار الشارح بقوله حال كونه نكرة الخ إلى أن حكم المصنف بأن ورود أو الموضوع في حيز النفي يفيد عموم السلب مقيد بتقييد أن يكون الموضوع نكرة وأن لا يصدر بلفظ كل والا كان مفيدا لسلب العموم (قوله فإنه يفيد) أي

النكرة في سياق النفي أو الموضوع النكرة في سياق النفي (قوله وذلك) أي وجوب الحمل على نفي القيام عن جملة الأفراد سالبة ليكون كل للتأسيس ثابت لأن لفظ كل الخ ووقع الشارح بهذا ما يقال أنه لا يلزم من نفي أحد هذين المعنيين ثبوت المعنى الآخر لجواز أن يثبت معنى آخر غيرهما عند دخول كل وحاصل الدفع أنه لم يوجد في هذا المقام معنى آخر غير هذين بحيث اتفق أحدهما بدخول كل ثبت الآخر معهما (قوله في هذا المقام) أي مقام دخولهما على السنديالي المنكر مقدما أو مؤخر أو الحال أن السنديالي مقرون بحرف النفي وقوله هذين المعنيين أي نفي القيام عن كل فرد ونفيه عن جملة الأفراد

وفيه نظر لان النفي عن جملة الافراد في الصورة الاولى اعنى الموجبة للمعدولة المهمة كقولنا انسان لم يقم وعن كل فرد في الصورة الثانية اعنى السالبة للمهمة كقولنا لم يقم انسان انما افاده الاسناد الى انسان فاذا اضيف كل الى انسان وحول الاسناد اليه فاقاد في الصورة الاولى نفي الحكم عن جملة الافراد وفي الثانية نفيه عن كل فرد منها كان كل تأسيسا لانا كيدا لان التنا كيد لفظ يفيد تقوية ما يفيد لفظ آخر وما نحن فيه ليس كذلك

(قوله ان التقديم) أي للسند اليه نلنكر نحو انسان لم يقم وقوله لسلب العموم أي للسلب الجزئي (قوله التأخير) أي للسند اليه النكر نحو لم يقم انسان وقوله للعموم السلب أي للسلب الكلي (قوله وفيه نظر) (٤٣٥) أي فيما قاله ذلك القائل نظر من حيث الدليل

أعنى قوله لئلا يلزم ترجيح التنا كيد على التأسيس فالصنف لم يمنع شيئا من الحكم التي ادعاه ذلك القائل وانما نازع في صحة دليله ولذا رجع بعضهم ضمير فيه لقوله لئلا يلزم الخ وحاصل ما ذكره الصنف

ثلاث منوعات الاول مشترك بين الصورة الاولى والثانية وهذا المنع قد أبطله الشارح وأما التنعمان الآخران فخاصان بالصورة الثانية (قوله يعني الخ) عبر بالعناية في الموضوعين لكون الصنف لم يعبر فيها سبق بعنوان الصورة الاولى والصورة الثانية نفى المراد منهما أو أنه أتى بالعناية هنا لان الصورة الاولى في كلام الصنف محتملة لها مع كل وبدونها والمراد الثاني فلذا قال يعني وكذا يقال فيما بعده (قوله الى ما اضيف اليه كل) أي في التركيب الآخر الذي لم

والحاصل ان التقديم بدون كل لسلب العموم ونفي الشمول والتأخير للعموم السلب وشمول النفي فبعد دخول كل يجب ان يعكس هذا ليكون كل للتأسيس الراجع دون التنا كيد المرجوح وفيه نظر لان النفي عن الجملة في الصورة الاولى) يعني الموجبة المهمة للمعدولة المحمول نحو انسان لم يقم (وعن كل فرد في الصورة) الثانية) يعني السالبة المهمة نحو لم يقم انسان (انما افاده الاسناد الى ما اضيف اليه كل) وهو لفظ انسان (وقد زال ذلك) الاستناد المفيد لهذا المعنى (بالاسناد اليها) أي الى كل لان انسان صار مضافا اليه فلم يبق مسندا اليه (فيكون) أي على تقدير ان يكون الاسناد الى كل أيضا مفيدا للمعنى الحاصل من الاسناد الى انسان يكون كل (تأسيسا لانا كيدا) لان التنا كيد

الكلام لسلب العموم وان اعتبر كل مسلطا على السلب كان لعموم السلب والقيدان لا بد من تسليط أحدهما على الآخر لوجودهما في حكم واحد (وفيه نظر) أي وفيما ذهب اليه هذا القائل من توجيه افادة تقديم كل وتأخيره لأحد المعنيين نظر به يعلم ان الصنف لم يعترض الحكم وانما اعترض التعليل على ما سيظهر في كلامه ووجه النظر اننا بعد تسليم ان المهمة الموجبة للمعدولة كقولنا انسان لم يقم تفيد النفي عن الجملة والسالبة المهمة كقولنا لم يقم انسان تفيد النفي عن كل فرد لا يلزم من افادة الاسناد الى كل للمعنى الاول في الاولى وللمعنى الثاني في الثانية كون كل تنا كيدا عند وروده في الجملتين فيلزم ترجيح التنا كيد على التأسيس وذلك (لان النفي عن الجملة في الصورة الاولى) وهي الموجبة المهمة للمعدولة المحمول التي هي نحو انسان لم يقم (و) النفي (عن كل فرد في) الصورة (الثانية) وهي السالبة المهمة التي هي نحو لم يقم انسان (انما افاده) أي انما افاد النفي المذكور في صورتين قبل ورود كل (الاسناد الى ما اضيف اليه كل) وهو في المتأين لفظ انسان (وقد زال ذلك الاسناد) الكائن الى ما اضيف اليه كل المفيد للمعنى المذكور في صورتين (بالاسناد اليها) أي زال الاسناد الى ما اضيفت اليه كل بالاسناد الى كل وانما زال (ف) حينئذ (يكون) افادة المعنى باسناد آخر لا بالاسناد الاول ولو كان المعنى المفاد واحدا والتنا كيد لفظ أفاد تحقق ما افاده لفظ آخر موجود معه في اسناد واحد ولم تكن كل مفيدة بهذا الوجه فلا يكون تنا كيدا بل يكون (تأسيسا) لانه افاد معنى باسناد آخر فليس فيه الا ترجيح أحد التأسيسين على الآخر لا ترجيح التنا كيد على التأسيس وهذا المنع متجه ان أريد بالتنا كيد

سالبة محصلة معناها نقيض معنى الموجبة المحصلة وهي قام كل انسان حكم على كل فرد بالقيام فيكون المحكوم به في السالبة المحصلة نقيض قيام كل فرد ونقيض الكلي جزئي فيكون مدلوله سلب القيام عن

يؤت فيه بكل (قوله وقد زال ذلك بالاسناد اليها) الضمير عائد على كل وأشبه لكون المراد اللفظة أولتا ويلها بالكاملة أو الاداة أي بشرط التوكيد ان يكون الاسناد واحدا وما هنا اسنادان لان قولنا انسان لم يقم غير كل انسان لم يقم واعتراض بأن هذا الرد لا يناسب قواعد المنطقيين لان الموضوع عندهم ما اضيف اليه كل ولفظ كل سور فقط وحينئذ فليس هنا اسنادان وعليه فتسكون كل تنا كيدا ان حمل الكلام على المعنى الاول قبل دخولها أو تأسيسا ان حمل على خلافه لان الاسناد واحد وقد يجاب بأن الصنف بنى كلامه في النظر على اصطلاح النحو بين لكن أنت خير بأن السند بنى كلامه على اصطلاح المناطقة ألا ترى لما تقدم في صدر البحث من قوله قد يقدم للسند اليه المقرون بكل قررر شيخنا العلامة العدوي (قوله لان التنا كيد) أي الاصطلاحى خذف المصغلة للمها

ولئن سلمنا أنه يسمى توكيدا فقولنا لم يقم انسان اذا كان مفيدا للنفي عن كل فرد كان مفيدا للنفي عن جملة الافراد لا محالة فيكون كل في لم يقم كل انسان اذا جعل مفيدا للنفي عن جملة الافراد توكيدا تأسيسا كما قال في كل انسان لم يقم فلا يلزم من جملة للنفي عن كل فرد ترجيح التأسيس على التأسيس ثم جملة قولنا لم يقم انسان سالبة مهملة في قوة سالبة كلية مع القول بعموم موضوعها لوروده نكرة في سياق النفي خطأ (قوله لفظ يفيد تقوية ما يفيد لفظ آخر) أي في تركيب واحد واسناد واحد كجاء القوم كلهم فلفظ كلهم يفيد تقوية ما يفيد القوم وما هنالك كذلك (قوله وهذا) أي لفظ كل ليس كذلك (قوله لان هذا المعنى) أي وهو النفي عن كل فرد في الصورة الثانية والنفي عن الجملة في الصورة الاولى وقوله حينئذ أي حين (٤٣٦) حول الاسناد الى لفظ كل (قوله وحاصل هذا الكلام) أي النظر اننا لم

لفظ يفيد تقوية ما يفيد لفظ آخر وهذا ليس كذلك لان هذا المعنى حينئذ انما افاده الاسناد الى لفظ كل لاشي آخر حتى يكون كل توكيدا وحاصل هذا الكلام اننا لم نقم حمل الكلام بعد كل على المعنى الذي حمل عليه قبل كل كان كل لتأكيده ولا يخفى أن هذا انما يصح على تقدير أن يراد التوكيد الاصطلاحي أما لو أراد بذلك أن يكون كل لا فادته معنى كان حاصله بدونه فاندفاع المنع ظاهر وحينئذ يتوجه ما أشار اليه بقوله (ولان) الصورة (الثانية) يعني السالبة المهملة نحولم يقم انسان (اذا أفادت النفي عن كل فرد فقد أفادت النفي عن الجملة فاذا حملت) كل (على الثاني) أي على أفادة النفي عن جملة الافراد حتى يكون معنى لم يقم كل انسان نفي القيام عن الجملة لانه عن كل فرد (لا يكون) كل (تأسيسا) بل توكيدا لان هذا المعنى كان حاصله بدونه وحينئذ فلو جعلنا لم يقم كل انسان لعموم السلب مثل لم يقم انسان لم يلزم ترجيح التأسيس على التأسيس إذ لا تأسيس أصلا بل انما يلزم ترجيح أحد التوكيدين على الآخر ما ذكر وهو الاصطلاح حتى بان يكون لفظ أفادته تحقق ما أفاده لفظ آخر في اسناد واحد وان اراد بالتأكيده لفظ لوسقط عن التركيب أفاد الكلام الاسناد الى غيره ما يفيد به الاسناد اليه فلا يتصور كون الاسناد الى كل تأسيسا لانه لوسقط وأسند الى ما ضيفت اليه أفاد الكلام ذلك المعنى بعينه فلا تكون التوكيد بهذا الاعتبار ولكن حينئذ يتوجه ما أشار اليه بقوله (ولان) الصورة (الثانية) وهي السالبة المهملة نحولم يقم انسان (اذا أفادت النفي عن كل فرد) لورود موضوعها نكرة في سياق النفي على ما تقدم (فقد أفادت النفي عن الجملة) أي عن المجموع الذي انما تحقق فيه النفي عن البعض وذلك لان السلب عن كل فرد متضمن للسلب عن البعض (فاذا حملت) كل (على) المعنى (الثاني) وهو النفي عن الجملة الصادق بالبعض فكان معنى لم يقم كل انسان نفي القيام عن الجملة الذي تحقق فيه النفي عن البعض لان نفي القيام عن كل فرد (لا يكون) كل في هذا الحمل (تأسيسا) لان

بعضهم ولذلك يقول المنطقيون ليس كل انسان بقائم سالبة جزئية وقولنا كل انسان لم يقم موجبة معدولة معناها الحكم بعدم القيام على كل فرد وقد تقرر ان مدلول كل انسان كل فرد فيكون معناها الحكم بعدم القيام على كل فرد ولا يمرض هذا قول المنطقيين كل انسان ليس بقائم سالبة جزئية لانهم انما قالوا ذلك من اعتقادهم من كل المجموع ونحن قد أثبتنا ان مدلولها عند العرب الافراد فالحكم بالنفي على كل الافراد فهذا هو الفرق بين كل ذلك لم يكن ولم يكن كل ذلك واستقام به كلام اللغويين والنحويين وكلام المنطقيين وظهر ان العرب أدركت بتقولها السليمة وطباعها الصحيحة ما تعجب فيه اليونان دهرهم بل زادوا عليه في تحريده لائل كل والحمد لله الذي وفقنا لفهم ذلك اه كلامه وقد أردف

انه لو حمل الخ أي لانه ليس هناك لفظان في تركيب واحد أكد أحدهما الآخر بل الموجود اسنادان اسناد الى كل واسناد الى انسان فلا تأكيده حتى يلزم ترجيحه على التأسيس (قوله ولا يخفى أن هذا) أي المنع المشار له يقول المصنف وفيه نظر (قوله أما لو أراد بذلك) أي بالتوكيد (قوله كان حاصله بدونه) أي سواء كان الاسناد واحدا أو متعددا (قوله فاندفاع المنع) أي الذي هو حاصل تنظير المصنف (قوله وحينئذ) أي وحين اذ كان المنع المذكور مندفعاً (قوله يتوجه) أي عليه ما أشار اليه بقوله أي فقط دون البحث السابق لمحض القاعدة ذلك المندوف وهو قولنا فقط (قوله فقد أفادت) أي لزم أفادتها النفي عن الجملة الصادق بالنفي عن كل فرد والنفي عن بعض الافراد ووجه القزوم أن الحاس

يستلزم العام (قوله فاذا حملت كل) أي بعد دخولها (قوله حتى يكون) أي بحيث يكون نحوي ذلك لتتفرع (قوله بل توكيدا) أي لانه النفي المنفاد بطريق القزوم (قوله لان هذا المعنى) أي نفي القيام عن الجملة (قوله كان حاصله بدونه) أي بدون كل (قوله وحينئذ) أي وحين إذ كان هذا المعنى وهو النفي عن الجملة حاصله بدون كل (قوله لم يلزم ترجيح التأسيس على التأسيس) أي كما ادعاه صاحب القيل السابق (قوله إذ لا تأسيس أصلا) لان لفظه كل لتأكيده على كل حال (قوله بل انما يلزم ترجيح أحد التوكيدين) أي وهما توكيد النفي عن كل فرد وتوكيد النفي عن الجملة وحاصله انه اذا كان كل من النفي عن كل فرد والنفي عن الجملة مفادا قبل دخول

كل فبعد دخول كل تكون للتأ كيد سواء كانت النفي عن كل فرد أو عن جملة الأفراد فان جعلناها للنفي عن كل فرد وهو عموم السلب
 لزم ترجيح أحد التأ كيدين وهو التأ كيد النفي عن كل فرد على التأ كيد الآخر وهو النفي عن جملة الأفراد وان جعلناها للنفي عن جملة
 الأفراد وهو سلب العموم لزم ترجيح أحد التأ كيدين وهو النفي عن جملة الأفراد على التأ كيد الآخر وهو النفي عن كل فرد وحينئذ فلا يصح
 قول المستدل أنه يجب أن يحمل على النفي عن الجملة لانه لو حمل على النفي عن كل فرد لزم عليه ترجيح التأ كيد على التأسيس اذ لا تأسيس
 أصلا (قوله وما يقال) أي من طرف ابن مالك جوابا عن اعتراض المصنف عليه وحاصل اعتراض المصنف اننا لانسلم أنه لو حمل كل على الثاني
 وهو النفي عن الجملة يكون تأسيسا بل هو تأ كيد وحاصل ذلك الجواب ان لم (٤٣٧) يتم انسان مدلوله المطابق نفي

الحكم عن كل فرد وأما
 النفي عن الجملة فهو لازم له
 لان السلب الكلي يستلزم
 رفع الإيجاب الكلي فلو قلنا
 مدلوله بعد كل النفي عن
 الجملة كان مدلوله مطابقا
 فالنفي عن الجملة بعد كل
 مدلول مطابق والنزاهي
 قبلها وحينئذ فلا يكون
 حمل لم يتم كل انسان على
 نفي الجملة تأ كيد العدم اتحاد
 الدلالتين (قوله اذ لو اشترط
 الخ) حاصل ذلك الرد أن
 اشتراط اتحاد الدلالتين في
 التأ كيد وان نفع هذا لكن
 يعكس عليه ما سبق فلم يكن
 حاملا للمادة الشبهة بالكيفية
 وتوضيحه أن ذلك القائل
 يقول ان انسان لم يتم نفي
 الحكم عن الجملة فاذا دخلت
 كيد يجب أن تكون نفي
 الحكم عن كل فرد ولا تجعل
 نفي الحكم عن الجملة مثل
 انسان لم يتم اذ لو جعل مثله
 لزم ترجيح التأ كيد على
 التأسيس فلو كان هذا

وما يقال ان دلالة لم يتم انسان على النفي عن الجملة بطريق الالتزام ودلالة لم يتم كل انسان عليه بطريق
 المطابقة فلا يكون تأ كيدا ففيه نظر اذ لو اشترط في التأ كيد اتحاد الدلالتين لم يكن كل انسان لم يتم
 على تقدير كونه نفي الحكم عن الجملة تأ كيدا لان دلالة انسان لم يتم على هذا المعنى التزام

التأسيس بمعنى به اللفظ الذي لو سقط عن الجملة لم يبق فيها ما يفيد معناه ولا شك أن كلا على تقدير افادته
 النفي عن الجملة في هذه الصورة الثانية لو سقط اهدا ما أضيت اليه النفي عن الجملة ضمنا أيضا فيكون
 كل تأ كيد على كل حال فلا يكون في الحمل المذكور ترجيح تأسيس على تأ كيد كما قال ذلك القائل بل
 ترجيح تأ كيد على تأ كيد لان كلا ان أفادت النفي عن كل فرد فقد صحت افادته بدونها صراحة لكون
 السند اليه نكرة في سياق النفي فتكون تأ كيدا وان أفادت النفي عن الجملة فقد صحت افادته بدونها
 ضمنا لان النفي عن كل فرد فيه النفي عن الجملة فتكون تأ كيدا أيضا ولا يخرجها عن التأ كيد كون
 الافادة فيما اذالم تكن كل ضمنية وفيما اذا كانت مطابقة لان حاصله اختلاف الدلالتين ولو اعتبر ذلك
 في تحقق التأسيس ونفي التأ كيد كان كل انسان لم يتم اذا حمل على النفي عن الجملة تأسيسا بالنسبة الى قولنا
 انسان لم يتم المفيد للنفي عن الجملة كمو أيضا لان وجه الدلالة مختلف لان الأول فيه تحقق النفي عن
 الجملة صريحا والثاني مدلوله النفي عماد صدق عليه انسان صريحا مستلزما للنفي عن الجملة
 فعليه يكون كل انسان لم يتم على تقدير دلالة على النفي عن الجملة تأسيسا لاختلاف الدلالتين
 ولا يقول به ذلك القائل وأنت خير بأن النع الأول الردود يتم الصورتين والنع الثاني يختص بالتانية
 ولقائل أن يقول ليس هنا تأ كيد على كل حال وانما هنا العدمول عن اطناب و تطويل الى
 ايجاز اذ ليس هنا الاجملة واحدة يستفاد منها بدون كل ما يستفاد منها فاذأ أتى بهامع كل كانت
 تطويلا أو بدونها كانت ايجازا والمعنى واحد وليس هنا لفظان يؤكده أحدهما الآخر لافرادا ولا
 تركيبا ولو تصور في مثل هذا تأ كيد كان كل تطويل تأ كيدا ولا يقول به أحد فليس هنا اسناد قبل كل
 زالها ولا كان لغبرها معها بجملة مؤكدة وهذا يتأيد به الرد الأول بل يفتي عنه نعم عند المنطقيين أن
 السند اليه هو ما أضيت اليه كل وعلى كل حال فليس هنا اسنادان وعليه تكون كل إما تأ كيدا أو
 تأسيسا لان الاسناد واحد فليتا مل ثم أشار الى بحث آخر وهو ضعيف في توجيه هذا القائل فقال

ذلك بفوائد تتعلق بما نحن فيه وغالب ما سأذكره في هذه المسألة هو من كلامه ذلك

القائل يشترط في التأ كيد اتحاد الدلالتين لورد عليه أن انسان لم يتم معناه المطابق ثبوت النفي عن انسان ما أي عن بعض مهم ويلزمه
 النفي عن الجملة فدلالة انسان لم يتم على نفي الحكم عن الجملة بطريق الالتزام فعلى فرض لو جعلنا كل انسان لم يتم نفي الحكم عن الجملة
 لم يلزم ترجيح التأ كيد على التأسيس لان دلالة كل انسان لم يتم على هذا المعنى وهو النفي عن الجملة بالمطابقة لا بالالتزام فيلزمه أن يكون
 ليس هذا من باب التوكيد مع أن هذا القائل جعله من باب التوكيد فدل هذا على أن ذلك القائل لا يشترط في التأ كيد اتحاد الدلالتين (قوله لم
 يكن الخ) أي وقد جعل فيما سبق تأ كيدا فهذا الجواب وان نفسه هنا لا يشفعه فيما تقدم (قوله نفي الحكم) أي لثبوت نفي الحكم عن الجملة
 (قوله على هذا المعنى) أي النفي عن الجملة وقوله التزام أي لان مدلوله للمطابق ثبوت النفي عن انسان ما ويلزمه النفي عن الجملة

لان النكرة في سياق النفي اذا كانت للعموم كانت القضية التي جعلت هي موضوعها سالبة كلية فكيف تكون سالبة مهملة ولو قال
لو لم يكن الكلام للشملة على كلمة كل مفيد الخلاف ما يفيد الخالي عنها لم يكن في الاثبات بها فائدة ثبت مطلوبه في الصورة الثانية دون
الاولى لجواز ان يقال فائدته فيها الدلالة على نفي الحكم عن جملة الافراد بالمطابقة واعلم ان ما ذكره هذا القائل من كون كل في النفي
مفيدة للعموم تارة وغير مفيدة اخرى مشهور وقد تعرض له الشيخ عبدالقاهر وغيره قال الشيخ كلمة كل في النفي ان ادخلت في حيزه

(قوله ولان النكرة الخ) هذه مناقشة لفظية مع صاحب القيل في التسمية فقط واعترض عليه بمخالفة اصطلاح القوم والمناقشة واردة
على قوله لان السالبة المهملة في قوة السالبة لورود موضوعها الخ وحاصله ان النكرة المنفية اذا عمت كانت القضية المحتوية عليها
سالبة كلية لامهملية فسمية ذلك القائل لها مهملة لا يصح لمحض المنع تسمية الصورة الثانية سالبة مهملة فقوله كما ذكره هذا القائل
راجع للنفي (قوله لانه قديين فيها) أي في القضية التي وقع موضوعها نكرة منفية عامة وقوله من الافراد أي من أفراد الموضوع
أي وكل قضية كذلك فهي سالبة كلية لامهملية (٤٣٨) (قوله والبيان) أي بيان أن الحكم مسلوب عن كل فرد وقوله لا بدله من

(ولان النكرة المنفية اذا عمت كان قولنا لم يقم انسان سالبة كلية لامهملية) كما ذكره هذا القائل لانه
قديين فيها أن الحكم مسلوب عن كل واحد من الافراد والبيان لا بدله من مبين ولا محالة ههنا شئ يدل
على أن الحكم فيها على كلية افراد الموضوع ولا نفي بالسور سوى هذا وحينئذ يتدفع ما قيل سماها
مهملة باعتبار عدم السور وقال (عبدالقاهر ان كانت) كلمة (كل داخله في حيز النفي

(ولان النكرة المنفية اذا عمت) بسبب ورودها في سياق النفي فلما منع من التعميم مع قرينة ارادته (كان
قولنا لم يقم انسان) الذي سماه ذلك القائل سالبة مهملة (سالبة كلية) لعموم حكم السلب فيها (لا سالبة
مهملة) كما سماها ذلك القائل وذلك لان المهملة في الاصطلاح ما تحتمل التعميم والتبعض والمحقق فيها
التبعض وعليها تحمل في المعقول ولهذا يقال للمهملة في قوة الجزئية وهذا القائل بين بما ذكر من ورود
موضوعها في سياق النفي عمومها ومتى وجد ما أفاد العموم ولو قرينة حال كان ذلك للفيدسور العموم
اذ لا يختص بلفظ مخصوص اتفاقا فلا يتفهمه الجواب بأن تسميتها مهملة باعتبار عدم وجود السور
المخصوص فيها اذ لا يختص السور بشئ بل كل ما أفاده العموم ولو كان غير مفيد دائما فهو سور وأنت
خير بأن هذا بحث في التسمية و يجوز التجوز فيه كما أشرنا اليه فيما تقدم فهذا البحث لفظي لا معنوي
فليتأمل ثم أشار الى كلام عبدالقاهر في تقرير مفاد كل مع النفي وهو يشمل ما تقدم ويتضمن صحته
حكما ولو بحث تعليلا فقال (عبدالقاهر) أي قال عبدالقاهر (ان كانت) لفظه (كل داخله) أي
موجودة (في حيز النفي) وذلك

ص (وقال عبدالقاهر الخ) ش هذا الكلام المنقول عن عبدالقاهر موافق في الحكم لما قاله ابن مالك
الا أنه مخالفه في الاستدلال وإنما أخره المصنف ليتبين أنه أثاره فيما تقدم الدليل ولم يرد للدلول ثم
في كلام عبدالقاهر تحرير وهو أن كل ان كانت في حيز النفي بأن أخرت عن أداة النفي كانت لنفي
الشمول لالنفي كل فرد مثل قوله

مبين بصيغة اسم الفاعل
وقوله ولا محالة أي وقطعا
ههنا شئ يدل الخ أي وهو
وقوع النكرة في حيز النفي
وقوله سوى هذا أي سوى
النفي الدال على كمية
الافراد لا خصوص لاشئ
ولا واحد مثلا في السلب
الكلّي بل للراد بالسور ما
يشمل قرينة الحال ووقوع
النكرة في حيز النفي وقول
بعض للناطق ان السور
هو اللفظ الدال على كمية
الافراد فهو إما تعريف
للسور اللفظي أو مراده
اللفظ المذكور وما يقوم
مقامه (قوله وحينئذ)
أي وحين اذ أردنا بالسور
ما يدل على كمية الافراد
وان لم يكن لفظا يتدفع ما
قيل اعتذارا عن صاحب

ما

القيل في تسميتها مهملة وحاصله أن قول المعترض وهو المصنف هذه القضية أعني لم يقم

انسان قديين فيها أن الحكم مسلوب عن كل واحد من أفراد الموضوع وكل ما هو كذلك فهي سالبة كلية لامهملية كبراه ممنوعة اذ لا نسلم
أن ما بين فيها أن الحكم مسلوب عن كل فرد من أفراد الموضوع سالبة كلية بل لا تكون كذلك الا اذا كان فيها لفظ يدل على ذلك ولم
يوجد هنا لفظ دال على ذلك فتسميتها مهملة لعدم السور وجاصل دفع ذلك الاعتراض أننا لا نسلم أن القضية التي بين فيها أن الحكم
مسلوب عن كل واحد من أفراد الموضوع لا تكون سالبة كلية الا اذا وجد لفظ يدل على ذلك لان الموجود في كتب القوم أن المهملة
هي التي يكون موضوعها كليا وقد أهمل فيها بيان كمية أفراد الموضوع أي لم يبين فيها أن الإيجاب أو السلب لسلك أفراد الموضوع
أو بعضها والكلية هي التي بين فيها أن الحكم على كل أفراد الموضوع سواء كان البيان بلفظ دال على ذلك أو بغيره كوقوع
النكرة في سياق النفي (قوله وقال عبدالقاهر) عطف على قوله قيل وقد يقدم ان قلت ما ذكره الشيخ عبدالقاهر هو عين ما ذكره

بأن قدم عليها لفظا كقول أبي الطيب * ما كل ما يتمنى المرء يدركه * وقول الآخر * ما كل رأى الفتي يدعو إلى رشد

صاحب القيل السابق وحينئذ فإفادة اعادته قلت فائدة ذلك الاشارة الى أن ما ذكره صاحب القيل السابق حق وأن الباطل دليله وأنه لا ياتزم من بطلان الدليل بطلان المدلول كذا أجيب وفي ذلك الجواب نظر لان هذا معلوم من تخصيص الدليل بالاعتراض على أنه يمكن التنبيه على ذلك بعبارة مختصرة بأن يقول واليه ذهب عبد القاهر أو وهو صحيح فالاولى الجواب بان ما ذكره الشيخ مخالف لما ذكره صاحب القيل لان تقديم النفي على كل كافي لم يتم كل انسان يفيد النفي عن الجملة عند صاحب القيل وهو صادق بالنفي عن كل فرد والنفي عن البعض فقط ويفيد النفي عن بعض الافراد والتبوت للبعض الآخر عند الشيخ كما سيأتي فيبينهما العموم والخصوص فلا يرد السؤال من أصله على أن في كلام الشيخ عبد القاهر نعميات وتفصيلات وأمثلة ليست في كلام صاحب القيل السابق اذ كلام صاحب القيل السابق فيما اذا كانت كل مسندا اليها وكلام الشيخ عبد القاهر أعم من ذلك كما ستقف عليه فلو سلم عدم المخالفة كان في اعادته هذه الفوائد الآتية (قوله بأن آخرت) أي لفظا أو رتبة وقد مثل المصنف للثاني (٤٣٩) فيما يأتي بقوله كل الدرهم لم آخذ

(قوله أولا) أي بأن كانت

معمولة لا ابتداء (قوله ما كل

الخ) يحتمل أن تكون

ما حجازية وأن تكون

تيممية فعلى الاول تكون

كل معمولة لا أداة النفي لاعتبار

الثاني لانها عليه معمولة

لاعتبارها وهو الابتداء

وهاتان صورتان أعني

ما اذا كانت معمولة لأداة

النفي أو غير معمولة وعلى كل

حال الخبر فعلى (قوله

تجرى الرياح الخ) هذا

دليل على ما دعاه في الشطر

الاول وذلك لان كون

أرباب السفن يشتهون

جريان الريح لسمتهم مع

السلامة معلوم وور بما جات

الرياح مخالفة لشهوتهم

بالجريان لما فيه عطفهم

بأن آخرت عن أداته) سواء كانت معمولة لأداة النفي أولا وسواء كان الخبر فعلا

(نحو ما كل ما يتمنى المرء يدركه) * تجرى الرياح بما لا تشتهي السفن

أو غير فعل نحو قولك ما كل متعنى المرء حاصل (أو معمولة للفعل النفي) الظاهر أنه عطف على داخلة

وليس بسبب لأن الدخول في حيز النفي شامل لذلك

(بأن آخرت) لفظا وحكما (عن أداته) أي أداة النفي وتشمل أداة النفي ما يصح عملها في كل كما

الحجازية وما لا يصح كالم وان وسواء حينئذ كانت مبتدأ وخبرها فعل (نحو) قوله

(ما كل ما يتمنى المرء يدركه) * تجرى الرياح بما لا تشتهي السفن أو كانت مبتدأ وخبرها اسم

كقوله ما كل ما يتمنى المرء حاصل بالرفع والنصب على أعمالها والمخالفة ان قيل الشطر الثاني في البيت

دليل على ما دعاه في الاول فان كون أرباب السفن يشتهون جريان الريح لسمتهم مع السلامة معلوم

ور بما جات الرياح مخالفة لشهوتهم بجريانها لما فيه عطفهم أو مشتقهم فلم يدركوا جميع ما يشتهون ولكن

ما معنى قوله تجرى الرياح بما لا يشتهون فان المقدر ان جريانها مخالفة لشهوتهم لان جريانها يأتي بشئ

مخالف لشهوتهم قلت المراد أنها تجرى مع الحالة التي تخالف شهوتهم وهي كونها ذاهبة بهم الى عكس

المراد فيهم (أو) كانت كل (معمولة للفعل النفي) بأداة من أدوات النفي ويشمل عمل الفعل عمله

فيها على أنها فاعل أو مفعول مقدم أو مؤخر عن الأداة أو توكلها لاحدهما لان العامل في التوكيد

عامل في التأكيد وعلى أنها غير ذلك ككونها مجرورة أو ظرفا وتأتي أمثلة بعض هذه الأقسام

ما كل ما يتمنى المرء يدركه * تجرى الرياح بما لا تشتهي السفن

هذا على تقدير رواية الرفع وقد جوز فيه ابن جنى النصب على اضمار فعل على شرطية التفسير فعلى هذا

يكون من القسم الآخر وستسكلم عليه ان شاء الله تعالى وكذلك اذا كانت معمولة للفعل النفي ولك أن

أو مشتقهم فلم يدركوا ما يشتهون الا أن قوله تجرى الخ يفيد أن جريانها آت بشئ مخالف لشهوتهم مع أن المراد أن جريانها قد يكون مخالفا

لشهواتهم الجريان مع السلامة وحينئذ فلا معنى لقوله تجرى الرياح بما لا تشتهي السفن قلت المراد أنها تجرى مع الحالة التي تخالف

شهوتهم وهي كونها ذاهبة بهم الى عكس المراد فالباء بمعنى مع وما واقعة على حالة ثم ان اسناد الشهوة للسفن مجاز على أي أهل السفن

و اعلم أن قوله تجرى الخ قضية مهملة في قوة الجزئية فندفع ما يقال ان هذا من باب عموم السلب وهو مخالف لما يفيد قوله ما كل الخ

فلا يصح أن يكون دليلا فتأمل (قوله حاصل) بالنصب على أن ما حجازية وهو صحيح فالاولى الجواب بان ما ذكره الشيخ مخالف لما ذكره

صورتان أعني ما اذا كانت كل معمولة لأداة النفي أو غير معمولة والخبر فيها اسم (قوله أو معمولة للفعل) أي أو الوصف بدليل ما يأتي

(قوله الظاهر) أي للتبادر وانما كان هذا متبادرا لانه عطف صفة على مثلها (قوله وليس بسبب) أي لما فيه من عطف الخاص على

العام باء وهو ممنوع (قوله لان الدخول في حيز النفي شامل لذلك) أي ولا يضر في شموله لذلك تفسيره بقوله بأن آخرت عن أداته

والحال أن المعمولة للفعل قد تكون متقدمة على الفعل وعلى الثاني لما تقدم أن المراد بالتأخير ما يشمل التأخير الحكمي أي الرتبتي

وقولنا ماجاء القوم كلهم واما جاء كل القوم ولم آخذ الدرهم كلها ولم آخذ كل الدراهم أو تقديرا بأن قدمت على الفعل النفي وأعمل فيها لان العامل ترتيبه التقدم على المفعول كقولك كل الدراهم لم آخذ

(قوله وكذا لو عطفها الخ) أي ليس يبدأ أيضا (قوله بمعنى أو جعلت معمولة) بمحتمل أن المراد أن معمولة بمعنى جعلت معمولة فهو اسم يشبه الفعل معطوف على فعله ويحتمل أن جعلت التقدير هو المعطوف حذف وبقى معمولة وهو الذي صرح به في الطول مقتضرا عليه لكن برد على هذا الثاني أن فيه فسادا آخر وذلك لان حذف العامل المعطوف وابقاء معمولة من خواص الواو كما في قول الشاعر
« علفتها بنا وما باردنا » كما ذكره في الخلاصة بقوله وهي انفردت به طبع عامل الخ (قوله شامله) أي لان تأخيرها عن أداة النفي صادق بأن تكون معمولة للفعل النفي أولا فلاول نحو ما (٤٤٠) أخذت كل الدراهم والثاني نحو ما كل متمنى المره حاصل (قوله اللهم الخ)

وكذا لو عطفها على أخرت بمعنى أو جعلت معمولة لان التأخير عن أداة النفي أيضا شامله اللهم الآن يخص التأخير بما اذا لم تدخل الاداة على فعل عامل في كل على ما يشعر به المثال والمفعول أعلم من أن يكون فاعلا أو مفعولا أو نأ كيدا لاحدهما أو غير ذلك (نحو ماجاء القوم كلهم) في نأ كيدا للفاعل (أو ماجاء كل القوم) في الفاعل وقدم النأ كيدا على الفاعل لان كلا أصل فيه (أو لم آخذ كل الدراهم) في المفعول للتأخر (أو كل الدراهم لم آخذ) في المفعول المتقدم وكذلك آخذ الدرهم كلها أو الدرهم كلها لم آخذ

أي وعلى هذا يصح عطفه على كل من داخله وأخرت (قوله بما اذا لم تدخل الاداة على فعل عامل في كل) أي والمعنى بأن أخرت عن أداة النفي الغير الداخلة على الفعل العامل فيها أو جعلت معمولة للفعل النفي هذا على تقدير عطف معمولة على أخرت والمعنى على تقدير عطفها على داخله ان كانت كل داخله في حيز النفي بأن أخرت عن أداة النفي الغير الداخلة على الفعل العامل فيها أو كانت معمولة للفعل النفي واذا خص التأخير فقد خص الدخول لانه تصور للدخول (قول أو نأ كيدا) أي لان العامل في المتبوع عامل في التسابع الا في البديل (قوله أو غير ذلك) أي ككونها مجرورة أو ظرفا نحو ما مررت بكل

في كلام ناصف ونحن نمثل بالباقي لمعمولة على هذا التقدير معطوف على قوله داخله ويحتمل أن يكون على تقدير فعل محذوف معطوف على قوله أخرت والتقدير أو جعلت معمولة للفعل وعلى كل تقدير ففي الكلام تداخل مع مافي الوجه الثاني من النكاف في عطف عامل محذوف مع بقائه معمولة وانما قلنا فيه التداخل لان المراد كما قررنا التأخير لفظا أو حكايا وكونها معمولة لا يخرج عنها وأما حمل الكلام الاول على ما لا يكون فيه الفعل عاملا بشهادة المثال السابق فان الفعل فيه ليس عاملا في كل أو على ما يكون فيه التأخير لفظا فدفعنا للتداخل فغير سديد لان المثال لا يخصص والتأخير الحكمي حكمه حكم اللفظي ولو اندفع التداخل بما ذكر لم يرد تداخل أبدا لامكان اندفاعه بمثل ذلك التأويل فاما كونها معمولة للفعل النفي مع كونها نأ كيدا للفاعل (فبحو) قولك (ما جاءني القوم كلهم) أما كونها فاعلا فكقولك (ما جاءني كل القوم) أما كونها مفعولا فكقولك (لم آخذ كل الدراهم أو) قولك (كل الدراهم لم آخذ) الاول في المفعول المؤخر والثاني في التقدم وأما كونها نأ كيدا لأحد المفعولين فكقولك لم آخذ الدرهم كلها أو الدرهم كلها لم آخذ وأما كونها مجرورا أو ظرفا فكقولك ما مررت بكل القوم أو ما مررت كل اليوم وقدم تمثيل نأ كيدا للفاعل لان الاصل في لفظ كل ورودها لئلا كيد مع كون الفاعل عمدة وممثل بلم ليتأني التقديم عندهم كما نول بخلاف ما

تقول اذا كانت معمولة للفعل كانت في حيز النفي فلا ينبغي أن يجعل قسما رأسه وكونها معمولة إماما على جهة الفاعلية نحو ماجاء كل القوم وعبد القاهر ثله بما جاء القوم كلهم وفيه نظر لان كلا ليست معمولة

للفعل

القوم أو ما مررت كل اليوم (قوله وقدم النأ كيدا) أي قسم المصنف المثال

الذي فيه كل نأ كيدا على المثال الذي فيه كل فاعلا مع أن المناسب تقديم المثال الذي وقعت فيه كل فاعلا لان الكلام في تمثيل كون كل معمولة والفاعل اللفظي عمل الفعل فيه أظهر من عمله في النأ كيدا (قوله لان كلا أصل فيه) أي في النأ كيدا في الفاعل وهذا لا ينافي أن الفاعل أصل في نفسه وان غير كس من أدوات النأ كيدا أصول فيه أيضا فاندفع ما يقال ان ظاهره يقتضي أن كلا أصل في النأ كيدا وان غيرها كاجمعين فرع عنها وليس كذلك (قوله أو كل الدراهم لم آخذ) هذا ونحوه لا ينافي قوله السابق بأن أخرت عن أداته بناء على قول الشارح السابق اللهم الخ لانه حينئذ يكون مثلا لقول المصنف أو معمولة وأما على البناء على غير هذا التوجيه فالمراد التأخير الربوبي لا اللفظي (قوله وكذا لم آخذ الخ) أشار الى أن المصنف ترك مثالي النأ كيدا اعتادا على فهمها ما سبق

توجه النفي الى الشمول خاصة دون أصل الفعل وأفاد الكلام ثبوته لبعض أو تعلقه ببعض

(قوله توجه الخ) جواب الشرط في قوله ان كانت داخلة الخ فقول الشارح في جميع الخ حل معنى لاحل اعراب (قوله وأفاد ثبوت الفعل) أي ثبوت مدلوله وكذا قوله أو الوصف نحوما كل الدراهم مأخوذة في الكلام توسع باقامة الدال مقام للدلول فاندفع ما يقال ان أراد بالفعل المصطلح عليه فلا ثبوت له الا على طريق التجوز وان أراد به الحدث فلا حاجة لقوله أو الوصف ثم ان افادة ثبوت الفعل بطريق مفهوم المخالفة وهو المعبر عنه بدليل الخطاب في كلام الشارح الآتي ولو قال الصنف وأفاد ثبوت الحكم بدل قوله الفعل أو الوصف لكان أولى ليشمل ما اذا كان الخبر اسما جامدا نحوما كل سوداء ثمرة وما كل بيضاء شحمة لان ثمرة وشحمة يصدق على كل انه محكوم به ولا يصدق عليه أنه فعل أو وصف (قوله في المعنى فاعلا) أي سواء كانت فاعلا في اللفظ أيضا أولا بأن كانت توكيدا في اللفظ للفاعل (قوله وأفاد تعلقه الخ) اطلاق الثبوت على نسبة الفعل (٤٤١) أو الوصف للفاعل والتعلق على نسبة أحدهما للفعول اصطلاح شائع كما

في ابن يعقوب (قوله ان كانت كل في المعنى مفعولا الخ) أي سواء كانت مفعولا في اللفظ أيضا أولا بأن كانت توكيدا للفعول وقوله أو الوصف نحوما أنا آخذ كل الدراهم (قوله وذلك) أي ثبوت الفعل أو الوصف وتماثلهما ببعض بدليل الخطاب أي مفهوم المخالفة مثلا ما جاء القوم كاهم منطوقه نفي الهبى عن الكل فيفهم منه ثبوت محبى البعض بطريق مفهوم المخالفة (قوله والخ) أن هذا الحكم أعني توجه النفي للشمول وثبوت الفعل أو الوصف للبعض عند وقوع كل في حيز النفي (قوله لا كل) أي لانه قد يتوجه النفي عند وقوع كل في حيزه الى

ففي جميع هذه الصور (توجه النفي الى الشمول خاصة) لالى أصل الفعل (وأفاد) الكلام (ثبوت الفعل أو الوصف لبعض) مما أضيف اليه كل ان كانت كل في المعنى فاعلا للفعل أو الوصف المذكور في الكلام (أو) أفاد (تعلقه) أي تعلق الفعل أو الوصف (به) أي ببعض مما أضيف اليه كل ان كانت في المعنى مفعولا للفعل أو الوصف وذلك بدليل الخطاب وشهادة الذوق والاستعمال والخ

أن هذا الحكم أكثرى لا كل بدليل قوله تعالى والله لا يحب

(توجه النفي) جواب لان أي ان كانت كل على الوجه السابق توجه النفي (الى الشمول خاصة) بمعنى أن النفي هو شمول الفعل لكل ما ينتسب له وليس للنفي أصل الفعل بل يفيد الكلام حيثما ثبوته للبعض وسلبه عن البعض والى هذا أشار بقوله (وأفاد) الكلام الذي فيه الفعل أو الوصف مع كل (ثبوت) ذلك (الفعل أو) ذلك (الوصف لبعض) مما أضيف اليه كل كما أفاد أيضا سلبه عن بعض مما أضيف له ضرورة أن الكلام مشتمل على سلب الشمول (أو أفاد) الكلام (تعلقه) أي تعلق ما تقدم من الفعل أو الوصف (به) أي ببعض مما أضيف اليه كل كما أفاد أيضا سلبه عن بعضه أما افادته ثبوت الفعل أو الوصف ففيها اذا كانت كل فاعلا معنى أو لفظا للفعل أو الوصف كقولك في الفاعل اللفظي لها ما حصل كل التمني أو ما حصل كل التمني وفي العنوي لهما ما كل التمني يحصل أو ما كل التمني حاصل وأما

للفعل المنفي بالاصالة بل بالنسبة وهي هنا التاكيد والذي أفادته الشمول هو النفي عن القوم أو كان على جهة المفعولية مثل ما آخذ كل الدراهم وعلى ما مثل به عبد القاهر في الفاعل ينبغي أن يقول هنا لم آخذ الدراهم كلها **قلت** وذكره الفعل ليس للتقيد بل الوصف كذلك تقول است آخذ كل الدراهم ليس القائم كل الرجال والمراد الفعل الذي عمل فيه سواء كان متقدما أم متأخرا وقد مثله بقوله كل الدراهم لم آخذ وفيه نظر لما استذكره في آخر الكلام فليراجع وقوله لنفي الشمول أي لنفي المجموع وقوله خاصة أي لا لكل واحد (قوله وأفاد ثبوت الفعل أو الوصف) ليشمل لم آخذ ولست آخذ وهو إشارة لما قلناه من أن الوصف كالنفي وقوله لبعض أي أفاد الكلام ثبوت الفعل لبعض المشمولين في جهة الفاعلية نحو لم يقم كل الرجال أثبت قيام بعضهم (قوله أو تعلقه به) أي في جهة المفعولية نحو لم أضرب

(٥٦ - شروح التلخيص - أول)

الفعل ويكون القصد نفيه عن كل فرد بدليل الخ وقد يقال ان كلام الشيخ عبد القاهر مبني على أصل الوضع وإفادة هذه الآيات لشمول النفي ليس من أصل الوضع وانما هو بواسطة القرائن والأدلة الخارجية وهي تحريم الاختيال وتحريم الكفر وتحريم اطاعة الخلف للمهين فالآيات مصروفة عن الظاهر بهذه الأدلة الخارجية لان محل العمل بمفهوم المخالفة مالم يمارسه معارض حتى انه لو لم يلاحظ الدليل كان مفادا سلب العموم على أنه قد يقال ان هذه الآيات لا دلالة فيها على أن وقوع كل في حيز النفي قد يفيد نفي الفعل عن كل فرد لجواز أن يعتبر فيها دخول كل بعد النفي لقبوله فيكون قيادا في النفي لاني النفي فيكون من شمول النفي لان التقيد اذا لوحظ بعد النفي كان قيادا فيه لاني النفي فيكون النفي نفيًا مقيدا لان نفي قيد فنأمل اه سم

وان أخرجت من حيزه بأن قدمت عليه لفظا ولم تكن معمولة للفعل النفي توجه النفي الى أصل الفعل وعم ما أضيف اليه كل كقول النبي صلى الله عليه وسلم لما قال له ذوالبيدين أفصرت الصلاة

(قوله كل محتال) أي متكبر معجب وقوله فخور أي كثير الفخر على الناس بغير حق (قوله كل كفار) أي جاحد بتحريم الزنا وقوله أنيم أي كثير الأثم كذا في الفري (قوله كل حلاف) أي كثير الخلف في الحق والباطل وقوله مهين أي قليل الرأي والتجيز أو حقير عند الناس لأجل كذبه كذا في الفري (٤٤٣) وأورد الشارح هذه الآية وان لم تكن من قبيل النفي الذي الكلام فيه إشارة الى أن

النهي كالنفي في الحكم السابق (قوله بأن قدمت على النفي الخ) فيه إشارة الى أن النفي للاستفاد من لفظه والا متوجه الى القيد أعني الدخول في حيز النفي فيفيد وجود النفي في الكلام مع تقدم كل عليه ولا يرد أن انتفاء الدخول في حيز النفي قد يكون بانتفاء النفي من الكلام أصلا فلا يصح حينئذ بقاء قوله عم النفي على اطلاقه (قوله ولم تقع معمولة الخ) قيد به ليخرج كل الدارهم لم آخذ فاتها مقدمة على النفي لكنها معمولة للفعل النفي ولوزاد ورتبة بعد قوله لفظا لاستغنى عن قوله ولم تقع الخ تأمل (قوله اسم رجل الخ) المراد بالاسم اللقب أي انه لقب لرجل من الصحابة اسمه الحرقاب أو العرياض بن عمرو وهو بكسر الحاء في الأول والعين في الثاني وانما لقب بنى البيديين لطول كان في يديه وقيل لانه

كل محتال نفور والله لا يجب كل كفار أنيم ولا تنفع كل حلاف مهين (وإلا) أي وان لم تكن داخلية في حيز النفي بأن قدمت على النفي لفظا ولم تقع معمولة للفعل النفي (عم) النفي كل فرد مما أضيف اليه كل وأفاد نفي أصل الفعل عن كل فرد (كقول النبي عليه الصلاة والسلام لما قال له ذوالبيدين) اسم رجل من الصحابة (أفصرت الصلاة)

وأفادته تعلق الفعل أو الوصف ففيا إذا كانت كل مفعولا لفظا أو معنى لها كقولك في المفعول اللفظي لها ما يدرك الانسان كل للنفي أو ما للانسان مدرك كل للنفي وفي المعنوي لها ما كل ما يمتنع المرء يدركه أو ما كل ما يمتنع الانسان مدركه واطلاق الثبوت على نسبة أحدهما للفاعل والتعلق على نسبه للمفعول اصطلاح شائع والدليل على افادة الكلام بالوجه السابق الثبوت أو التعلق للبعض وسلبهما عن البعض موارد الاستعمال ودليل الخطاب وهو للسمي بمفهوم المخالفة فانك اذا قلت ما يدرك الانسان كل كانه مفهومه أنه يدرك بعضه والذوق شاهد صدق أيضا في ذلك ولكن الحق كما قيل أن الحكم أكثرى لا كلي فقد وردت كل التي في حيز النفي لشمول النفي كقوله تعالى والله لا يجب كل كفار أنيم ولا تنفع كل كفار أنيم ولا تنفع كل حلاف مهين فان المراد قطعاً مني محبة كل كفار وكل محتال لانني محبة البعض واثباتها للبعض وكذا المراد في لا تنفع كل حلاف نهى عن اطاعة كل فرد فرد من أفراد الحلاف المهين لانهم عن اطاعة البعض واثبات لاطاعة البعض والنهي هنا كالنفي وما يقال من أن الحكم كلي منع من ارادة معناه في هذه الجمل مانع شرعي أو منع تقديره دخول كل بعد التسلط على أصل الفعل فكان مدلول كل وهو العموم قيدا في النفي الحاصل فأفاد نفياً مقيداً بأنه عام فكان من باب النفي للقييد بالعموم لان من باب سلب قيد العموم الذي هو أصل مدلول كل بعد النفي فغير سديد لان حاصل الأول ابداء الدليل على عدم صحة ارادة البعض ولا يمنع ذلك ارادة خلاف الأصل بذلك التركيب المحكوم عليه بأنه أبدأ يفيد البعض وحاصل الثاني ابداء علة ارادة العموم بالتركيب ولا يقتضى ذلك أن التركيب الأول الذي نحن بصدد بيان ما يراد منه لا يصح ابدأ الا للبعض تأمل (والا) تسكن كل في حيز النفي بأن قدمت على النفي ولم تكن معمولة للفعل النفي (عم) النفي كل فرد من أفراد ما أضيفت له كل فتكون القضية التي فيها سالبة كلية (كقول النبي صلى الله عليه وسلم لما) أي حين (قال) له (ذو البيديين) وهو رجل من الصحابة سمي بذلك لطول يديه (أفصرت) بضم الصاد (الصلاة) فاعل أفصرت كل رجل أفاد تعلق الضرب ببعضهم وكذلك في الوصف مثل ليس القائم كل رجل لست الضارب كل أحد **قلت** وإفادة ذلك الثبوت للبعض فيه نظر وان ثبت ذلك فهو بمفهوم الصفة لان نفس موضوع اللفظ (قوله ولا عم) أي ان لم يكن كل في حيز النفي عم الافراد كقوله صلى الله عليه وسلم

كان أضبط أي يعمل بكنا يديه على السواء (قوله أفصرت الصلاة) أي الظهر أو العصر كما في رواية مسلم والبخاري والقول كل بأنها إحدى العشاءين وهم نشأ من لفظ الحديث حيث وقع فيه إحدى صلاتي العشاء والمراد إحدى صلاتي وقت العشاء وهو من الزوال للغروب ولفظ الحديث من رواية أبي هريرة صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشاء في الحضر وسلم من ركعتين فقام ذوالبيدين وقال أفصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله فقال كل ذلك لم يكن فقال ذوالبيدين بعض ذلك قد كان فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم على القوم وفيهم أبو بكر وعمر فقال أحق ما يقوله ذوالبيدين فقالوا نعم فقام عليه الصلاة والسلام وأتم الصلاة ثم سجد سجدتين للسهو

كل

أم نسبت يارسول الله كل ذلك لم يكن أي لم يكن واحدا منهما لا القصر والنسيان

(قوله بالرفع) أي لا بالنصب يجعل أقصرت كأكرمت فاعله ضمير النبي (قوله فاعل) أي لا نائب فاعل يجعل أقصرت مبنيا للجهول وإنما أتى بهذا اللفظ دفعا لما يتوهم أن الصلاة مفعول أقصرت بجعله كأكرمت لمناسبته لقوله أم نسبت أو نائب فاعل يجعل أقصرت مبنيا للمفعول إذ هذا لم يثبت عند الشارح رواية (قوله كل ذلك لم يكن) فيه دليل على أن من قال ناسيا لم يفعل وكان قد فعله أنه غير كاذب لان كلام التامس ليس بصدق ولا كذب قاله الكرماني ان قيل لا جائز أن يكون المراد كل ذلك لم يكن في نفس الأمر لانه يلزم الكذب في حقه عليه الصلاة والسلام لان بعضه قد كان في نفس الأمر والكذب عليه لا يجوز وان أر يد في ظني لم يصح رد ذي اليدين عليه بقوله بل بعض ذلك قد كان وذلك لانه لا اطلاع له على ما في ظن النبي حتى يقول له بعض ذلك قد كان في ظنك فتعين أن المراد بل بعض ذلك قد كان في نفس الأمر وإذا كان المراد ذلك فلا يحسن أن يكون كلام ذي اليدين رد القول كل ذلك لم يكن في ظني لعدم اتحاد المحمول لان المحمول للظني في كلام النبي السكون في ظنه والمحمول الثبوت في كلام ذي اليدين (٣٤٣) السكون في نفس الأمر وإذا لم يتحد المحمول

فلا تناقض فلا يصح الرد وأجيب بأن المراد كل ذلك لم يكن في نفس الأمر بحسب ظني فيبين ذوي اليدين أن الظن لم يطابق نفس الأمر واعترض بأن ظن الخطأ قص ولا يجوز عليه عليه الصلاة والسلام وأجيب بأن ظن الخطأ وكذلك النسيان إنما يكونان نقضا في حقه اذا كانا بسبب اشتغال القلب بأمور الدنيا وأما اذا كانا من الله لاجل تبين الأحكام للامة فلا يكونان نقضا والى هذا يشير قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث أتى لا أنسى ولكن أنسى لأن أي ليس من طبعي النسيان كما هو طبع من

بالرفع فاعل أقصرت (أم نسبت يارسول الله كل ذلك لم يكن) هذا قول النبي عليه الصلاة والسلام والمعنى لم يقع واحدا من القصر والنسيان على سبيل شمول النفي وعمومه لوجهين أحدهما أن جواب أم اما بتعيين أحد الأمرين أو بتفهما جميعا تخطفة ليستفهم لا بنفي الجمع بينهما لانه عارف بأن الكائن أحدهما والثاني ما روى أنه لما قال النبي عليه الصلاة والسلام كل ذلك لم يكن قال له ذوي اليدين بعض ذلك قد كان ومعلوم أن الثبوت لبعض أماني في النفي عن كل فرد

(أم نسبت) يارسول الله (كل ذلك لم يكن) فقوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن لما كانت كل فيه خارجة عن حيز النفي أفاد نفي النسيان والقصر معا فهو في قوة أن يقال لا شيء من ذلك بواقع كما ورد في بعض الطرق لم أنس ولم تقصر ويدل على أن المراد عموم السلب زيادة على هذا الوجه الوارد أن السائل إنما يسأل عن التعيين بعد اعتقاده ثبوت أحدا الأمرين المراد بينهما في السؤال فالجواب المطابق لسؤاله تعيين أحدا الأمرين ولم يوجد في الحديث أو نفي كل من الأمرين تخطفة ليستفهم وهو الموجود في الحديث وأما حملة على أن المجموع لم يقع بل وقع أحدهما من غير تعيين فيقتضى كون الجواب لم يقد السائل إذ لم يدل على زائد على ما عنده وكذا يدل على أن المراد العموم قول ذي اليدين بل بعض ذلك وقع لانه فهم عموم النفي لكلا الأمرين فلذلك قال بعض ذلك وقع وهذا عر في يفهم مدلول الخطاب كما هو فتحقق بما ذكر أن الحديث لعموم السلب

كل ذلك لم يكن وقد تقدم الكلام عليه ويستثنى من كلامه صورة يتقدم فيها كل وهو سلب عموم سنعد لها فرعا (نبيه) اذا قلت اتفى كل رجل أو كل رجل منتفأ ونفيت كل رجل فعموم النفي حاصل ويكون النفي لسلك واحد لانه متوجه على معنى كل وهو كل واحد لا الاستغراق والاستغراق الذي أفادته كل شمول المحكوم به لما أضيفت اليه كل فاذا قلت رجل قائم فالقيام مستغرق لكل فرد

لا يتحافظ بشغل الفكر بأمور الدنيا ولكن أنسى يشغل الفكر بالله لا شرع فردد ذلك شيخنا العلامة العدوي عليه سبحانه الرحمة والرضوان (قوله هذا قول النبي الخ) هذا ايضا فان كونه قوله عليه الصلاة والسلام معلوم من قوله كقول النبي الخ (قوله لوجهين) علة لسكون للمعنى لم يقع واحدا من القصر والنسيان وما يدل على هذا المعنى أيضا ما ورد في بعض الطرق لم أنس ولم تقصر وخبر ما فسر به الوارد (قوله أو نفيهما جميعا) أي وليس في جوابه صلى الله عليه وسلم تعيين لأحد الأمرين فإلزام أن مراده نفي كل منهما (قوله تخطفة ليستفهم) أي في اعتقاده الثبوت لأحدهما (قوله لا ينفي الجمع بينهما لانه) أي ليستفهم عارف أي معتقد ثبوت أحدهما وإذا كان كذلك فلا يصح أن يجاب به لأنه لم يفده فائدة والحاصل أنه اذا قيل أز يد قام أم عمرو فانه يجب تعيين أحدهما بأن يقال قام عمرو أو بنفي كل منهما بأن يقال لم يقم واحدا منهما ولا يجب بنفي الجمع بأن يقال لم يقموا معا بل القائم أحدهما لأن هذا الجواب لا يفيد السائل شيئا لانه عالم أن أحدهما قائم ولا يعلم عنه فكذلك هنا لا يصح أن يكون مراد النبي لم يقم جميعا أي بل الواقع أحدهما لأنه لا يصلح جوابا (قوله أن الثبوت لبعض) أي التي هو موجبة جزئية وقوله إنما ينفي أي يناقض النفي عن كل فرد أي الذي هو السالبة السكوية

وقول أبي النجم قد أصبحت أم الحيار تدعى (٤٤٤) * على ذنبا كله لم أصنع ثم قال وعلة ذلك أنك اذا بدأت بكل كنت قد بنيت

لا التفتي عن المجموع (وعليه) أي على عموم التفتي عن كل فرد (قوله) أي قول أبي النجم
(قد أصبحت أم الحيار تدعى * على ذنبا كله لم أصنع)

وهذا الحديث الشريف ورد فيه اشكال وهو أنه قال صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول ذو اليمين فلما تحقق أنه وقع بمض ذلك وهو خلاف القصر كل صلته فسجد بعد السلام فترجم بحسب الظاهر أن قوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يقع حيث دل على عموم السلب لم يطابق ما في نفس الأمر وهذا الاشكال لا يرد على مذهب من يجوز الخلف في القول الذي ليس من باب ابلاغ الوحي وهو مذهب غير مرضي وأما على مذهب من لا يجوز الخلف في القول ولو سهوا فقد أجيب بأن النسيان للتفتي بهذه الكلية هو النسيان الذي نفاه عن نفسه صلى الله عليه وسلم في غير هذا الوطن حيث قال اني لأنسى ولكن أنسى لأسن أي ليس من طبعي النسيان كما كان من طبع من لا يتحافظ بشغل الفكر بأمور الدنيا ولكن أنسى بشغل الفكر بالله تعالى لأن من قال كلاما حينئذ صدق والنسيان للتفتي هو الذي دل عليه ظاهر كلام السائل وهو النسيان المعتاد الحاصل بشغل القلب بأمور الدنيا أو التفتي لفظ النسيان ناديا والمثبت بقوله صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول السائل هو للممكن ثبوته الذي لا ينفيه كلام السائل وهو النسيان الطبيعي المعتاد (١) أو التفتي لفظ النسيان ناديا فكأنه على هذا يقول لم يقع معنى ما هو ظاهر لفظك من النسيان الطبيعي الديني أو من لفظ النسيان المتناهي للادب وقوله صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول ذو اليمين رجوع للحقيقة وهو وجود مطلق النسيان الذي يكون بالتنسية الصحيحة في حقه صلى الله عليه وسلم أو رجوع الى المعنى وترك سوء الادب اللفظي المنهى عنه ليعترب على المعنى مائتدع فيه ونسب الرجوع اليه الى ذي اليمين لان لفظه ولو نهى عن ظاهره يقبل حمله على المراد بأن يكون التقدير أم نسبت بالتنسية فيكون قوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يقع زجرا عن الظاهر وقوله صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول رجوع للمعنى الممكن وجوده في النفس الأمر الذي لا ينفيه كلام السائل كالمناقاة بحسب الباطن والتأويل فتأمله وأجيب أيضا بأن نفي النسيان باعتبار الاعتقاد أي في ظني لانسيان ولا قصر فقط في الظن في القصر دون النسيان وهذا ولو نفي الخلف في القول ولكن يقتضي جواز الخلف في الظن ويقضى ذلك الى جواز الخلف في الاخبار الظنية والصواب التنزيه للقمام الاعظم عن كل ذلك فالوجه الجواب الاول وقد أجيب بغير هذا مما هو مذکور في محله (وعليه) أي وعلى افادة التقديم عموم التفتي (قوله) أي أبي النجم
(قد أصبحت أم الحيار تدعى * على ذنبا كله لم أصنع)

فقوله كما مرفوع بالابتداء وعدل عن نصبه بقوله لم أصنع ليخرج عن حيز التفتي فيفيد عموم السلب فالحكوم به مستغرق أي اسم فاعل ومدلول كل مستغرق أي اسم مفعول وسواء كان المحكوم به اثباتا أم نفيا كالايجاب العدول محموله ومن هنا كان كل ذلك لم يكن للعموم لان معناه اتفتي كل ذلك فالتفتي محكوم به على كل فرد فمع جميع أفرادها وفي قولك لم يقم كل رجل دخل التفتي على قام كل رجل وقام هو للسند وكل رجل مستداليه فقبل دخول التفتي دل قام على شمول القيام فجاء التفتي لسلب الشمول فزال استغراق المحكوم به وهو القيام كأنك قلت استغراق كل فرد لم يوجد تنبيه علم بما سبق التفصيل بين أن تكون كل معمولة للتفتي أو لا فلو قال كله لم أصنع بالرفع أو كله لم أصنعه بالضمير فهو سواء في استغراق كل فرد ولو نصب على الاشتغال فكذلك قال الوالد أنك بنيت الكلام على كل وحكمت بالتفتي عليها لأن لم أصنعه في معنى تركته كأنك قلت تركت كله لم أصنعه فان قدرت منصوب بتركته متقدمة على كله أو متأخرة أو بلم أصنع متأخرة محذوفة أو لأم أصنع للنطوق فهو عموم سلب وان قدرته

التفتي عليه وسلطت الكلية على التفتي وأعملتها فيه واعمال معنى الكلية في التفتي يقتضي أن لا يشدشي عن التفتي فاعرفه هذا لفظه وفيه نظر وقيل إنما كان التقديم مفيدا للعموم دون التأخير لان صورة التقديم تفهم سلب لحوق المحمول للوضوع وصورة التأخير تفهم سلب الحكم من غير تعرض للمحمول بسلب أو اثبات وفيه نظر أيضا لاقتضائه أن لا تكون ليس في نحو قولنا ليس كل انسان كاتبنا مفيدة لتفتي كاتب هذا ان حمل كلامه على

(قوله لا التفتي عن المجموع) أي عن الهيئة الاجتماعية الذي هو سلب جزئي وحينئذ فنو اليمين انما قال للتفتي بل بعض ذلك قد كان لعلمه أن النبي صلى الله عليه وسلم مراده تفتي كل واحد من الأمرين فلو كان ليس مراد التفتي تفتي كل فرد لم يصح أن يكون قول ذي اليمين بل بعض ذلك قد كان رداه وما يقال انه يمكن أن مراد النبي التفتي عن المجموع ونفي المجموع صادق بنفي كل واحد ونفي أحد الأمرين مع ثبوت الآخر وذا اليمين قد أخطأ في فهمه مراد النبي عليه السلام ففهم أنه أراد نفي كل فرد فلذا قال بعض ذلك قد كان الدال عليه أنه عليه السلام أراد نفي كل فرد فهو بعيد غاية البعد

معمولا

معمولا

(١) قوله أو التفتي لفظ النسيان ناديا بهذه الجملة مكررة مع صدر العبارة كما ترى كتبه مصححه

سلب لحوقه لكل فرد
اندفع هذا الاعتراض
لكن كان مصادرة على
الطلب واعلم أن الاعتماد
في الطلب الحديث وشعر
أبي النجم وما نقلناه عن
الشيخ عبد القاهر وغيره
ليبان السبب وثبوت
الطلب لا يتوقف عليه
والاحتجاج بالخبر من
وجهين أحدهما أن
السؤال بأمر عن أحد
الأمرين لطلب التعيين
بعد ثبوت أحدهما عند
التسليم على الإسهام بخوابه
إما بالتعيين أو بنفي كل
واحد منهما وثانيهما ما
روى أنه لما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل ذلك

(قوله رفع كله) أي على أنه
مبتدأ خبره جملة لم أصنع
والرابط محذوف لا يقال ان
في الرفع نهية العامل للعمل
ثم قطعته وقد صرح في
الغنى وغيره بمنع زيد
ضرب لذلك لانا تصول
المسئلة ذات خلاف فقد
نقل الشارح في مطوله عن
سببويه أن قول الشاعر
ثلاث كلهن قلت عمدا
رفع كلهن يدل على جواز
التركيب المذكور أفاده
الفتري (قوله من الذنوب)
أشار بذلك الى أن ذنبا
نكرة عامة بقرينة المقام
وان كانت واقعة في سياق

رفع كله على معنى لم أصنع شيئا مما تدعيه على من الذنوب

فمعناه لم أصنع شيئا مما تدعيه على أم الخيار وليس المراد قطعا نفي بعض الذنوب وانبات البعض وأبو النجم
عربى فصيح يستدل باستعماله ولكن يرد كما قيل على هذا أن عدوله الى الرفع لا يتعين أن يكون لكونه

معمولا للم أصنع متقدمة فهو سلب محمول ولذلك يقدر تركت كله لم أصنعه فلو نصبت ولم نأت بضمير فقد
علم مما سبق أنه اذا وقعت معمولة تفيد سلب العموم فمقتضى ذلك الاطلاق أنها هنا لسبب العموم
فقط كقولك لم أصنع كله لانه ان كان معمولا لتعمل سابق فعامله متقدم وللانطوق به فلم أصنع في قوة
التقدم لانه عامل لكن في كتاب سيبويه عند ذكر كلمة لم أصنع أن قال وهذا ضعيف أي حذف الضمير
وهو بمنزلة في غير الشعر لان النصب لا يكسر البيت ولا يخل به ترك اضرار الهاء كأنه قال كله غير
مصنوع اه وهو يقتضى أنه لا فرق بين الرفع والنصب في التقدير كله غير مصنوع ويلزم منه أن
النصب أيضا يفيد عموم السلب فيبعد كل البعد حمل كلام سيبويه على أنه فيها سلب العموم وقد
اختار الواحصة مقاله سيبويه وحمله على ظاهره وعلله بأن اللفظ اذا ابتدئ بكل ومعناها كل فرد
فعاملها التناخر في معنى الخبر عنها لان السامع اذا سمع المعمول تشوق الى عامله تشوق سامع المبتدأ الى
الخبر فكان كلمة لم أصنع منصوبا ومرفوعا سواء في المعنى * (فرع) اذا قلت صنع كل فرد منتفأ ولم يكن
لم يدل على نفي كل صنع بل على نفي الصنع المستغرق لانه المعمول على كل قبل دخول السلب فافهم ذلك
فانه قد يخفى ويظن أنه لأجل تقدم كل على النفي يحصل عموم السلب وذلك انما يكون اذا كان مدلولها
محكوما عليه بالنفي والحكم بالنفي على محمولها لا على موضوعها غير أن الصيغة محتملة لذلك وغيره * (فرع)
النهي كالنهي فلا تضرب كل رجل معناه لا تضرب المجموع ولذلك قالوا وقال والله لا تكلت كل رجل انما
يبحث بكلامهم فلو كلم واحدا لم يحنث وهذا وان لم يكن نهيا فمفهومه فان قلت قوله تعالى ولا
تقتلوا النفس وقوله تعالى ولا تقتلوا اولادكم ثبت الحكم فيه لكل فرد قلت بقرينة أو بجعل الاداة
والاضافة للجنس فان قلت فما صنع في قوله تعالى والله لا يجب كل مختال غفور ونحوه من قوله تعالى ان
الله لا يجب كل خوان كفور وقوله تعالى ان الله لا يجب من كان مختالا غفورا وقوله تعالى ولا تطع كل
حلاف مهين قلت السلب عن المجموع أعم من السلب عن كل فرد فقد يدل دليل من خارج على عموم
السلب خلافا لمبدأ القاهر * (فرع) هذه الاحكام السابقة لا تختص بها كل بل غيرها من صيغ العموم
كذلك في الغالب فنظير كل انسان لم يرقم الرجال لم يقوموا في النبي وان الانسان لفي خسرفي الانبات
ومن قام فأكرمه ونظير لم يرقم كل انسان لم يرقم الرجال ولم يرقم من في الدار أو الرجل مراد به العموم
وان كانت كل أدل على التفصيل من غيرها وقد حققنا هذا للوضع في شرح مختصر ابن الحاجب أمالم
يقم انسان فلا يقال تأخرت فيه صيغة العموم وهي النكرة عن النبي لان النبي هو صيغة عموم النكرة
فليتأمل * (فرع) ما ذكرناه لا تختص به صيغ العموم بل كل ما دل على متعدد أو مفرد ذي أجزاء كذلك
فاذا قلت مارأيت رجالا أو مارأيت رجلين أو ماأكلت رغيفا أو مارأيت زيدا وعمرا كل ذلك سلب
للمجموع لا لكل واحد بخلاف ما لو تقدم السلب * (فرع) ما قدمناه من أنه اذا تقدم النبي على كل لا يفيد
الاستغراق هو فيما اذا لم ينتقض النبي بالا فان انتقض قبل المحمول فالاستغراق باق كقوله تعالى ان
كل من في السموات والارض الا آتى الرحمن عبدا فهو لمعموم السلب وسببه أن النبي للمحمول وما بعد
الا لا يسلط النفي عليه لانه مثبت وهو في المفرغ مستنلما قبلها وهو كل فرد كما كان قبل دخول
النفي والاستثناء وعلى قياس هذا ما كل أحد الا قام وما كل ذلك الا يكون وكذلك لو كان ما بعد الا
منفيا مثل ما كل رجل الا لم يرقم وان وقعت الا بعد المحمول كانت لسلب العموم مثل ما كل انسان قائم

الانبات أو أن ذنبا اسم جنس يقع على القليل والكثير فهو هنا بمعنى ذنوب بقرينة المقام

لم يكن قال له ذو اليمين بعض ذلك قد كان (٤٤٦) والواجب الجزئي نقيضه السلب الكلي وبقول أبي النجم ما أشار اليه الشيخ

ولافادة هذا المعنى عدل عن النصب المستغنى عن الاضمار الى الرفع للمفتقر اليه أي لم أصنعه

هو للفيد للعموم السلب فقط بل يجوز أن يكون عدوله الى الرفع لعدم صحة نصب كل مضافة للضمير الا وهي تأكيذا لا يقال رأيت كاسم على الصحيح وعلى هذا يجوز أن يكون النصب مفيدا للعموم كالرفع

الاقى الدار (فرع) فد علم حكم كل مع النفي فما حكمهما مع الشرط والذي يظهر أن تقدم كل على الشرط كتقدمها على النفي فيكون الشرط عاما لكل فرد فاذا قلت كل رجل ان قام فاضربه وكل عبد لي ان حج فهو حر فمن حج منهم عتق فلو تقدم الشرط فقلت ان حج كل عبد من عبيدي فهم أحرار لا يعتق أحد منهم حتى يحج جميعهم ولو قال ان حج كل عبد فهو حر فمن حج منهم عتق ومن هذا الباب قوله تعالى وان روا كل آية لا يؤمنوا بها (تنبيه) يتلخص في هذا الفصل أسئلة الاول قوله لا تأمى التقديم دال على العموم يقتضى أنه ليس بالوضع فحينئذ لا عموم في قولنا قام كل رجل والامر بخلافه في الثاني قوله لثلايئزم ترجيح التأكيدي على التأسيس يقتضى أيضا ان العموم انما عدلنا به هذا المرجح لا بالوضع وهو خلاف اجماعهم على أن كل عامة * الثالث قوله لثلايئزم ترجيح التأكيدي على التأسيس قلنا سلمنا أن التأسيس راجح على التأكيدي حيث التأكيدي ليس فيه معنى زائد وأما التأسيس بصيغة مؤكدة فهو خير من التأسيس دونها مثل ان زيد قائم فهو خير وأبلغ من زيد قائم والواقع هنا من التأكيدي هو هذا النوع لاذك * الرابع أن ما ذكره ويتقضى بكل المضافة لمعرفة مثل كل ذلك لم يكن فدخل كل حينئذ يكون كعدمه لان المعنى بذلك المذكور وكذلك كل الرجال قائمون لكن لأن يقول لا يئزم من تعذر التأسيس في محل تعذره في غيره * الخامس قوله ان السالبة الجزئية تستلزم نفي الحكم عن الجملة بخدش فيه قولنا بعض الانسان لا يعمل الصخرة العظيمة فانه صادق ولا يئزم منه نفي الحكم عن كل فرد فرد لانه يصدق بل كاهم لكن مراده بالجملة الجملة باعتبار كل فرد فرد لا الجملة باعتبار تجزى الفعل وهذه الاشكالات على كلام ابن مالك * السادس قول الصنف ان لم يقم انسان اذا أفاد النفي عن كل فرد فقد أفاد النفي عن الجملة يعني فيكون لم يقم كل انسان تأكيذا بضانقول عليه ان سلمنا ذلك فلم يقم كل انسان أفاد رفع الدلالة على كل فرد وهذه قاعدة تأسيسية ولا نسلم أن اللفظ اذا أفاد تأسيسا وتأكيذا لا يكون خيرا من الفيد تأسيسا فقط وهذا كقولك أكرم الرجال الطوال لا يقال رفع الدلالة ليس فائدة لاننا نقول في يكون في رفع الدلالة على الافراد فائدة إما لانه يدل على قيام البعض بالمفهوم أو غير ذلك من الفوائد وهذا على رأي عبد القاهر أوضح لانه يرى أن لم يقم كل انسان يدل على قيام البعض * السابع قوله ان السالبة الكلية مقتضية لنفي الحكم عن كل فرد قديمع ويقال انها اقتضت نفي الحقيقة من حيث هي هي واستلزم ذلك نفي الحكم عن كل واحد وعن الجملة وقد صرح جماعة بذلك في أصول الفقه كما قدمناه وحينئذ فلا يكون كل تأكيديا بل دلت على معنى آخر وهو نفي الحقيقة المستلزم لنفي الافراد وهذا وارد على الصنف وعلى ابن مالك * الثامن قوله ان النكرة النفية سالبة كلية لا يصح لانه خارج عن اصطلاح القوم بل هي في حكمها * التاسع قول ابن مالك والصنف وعبد القاهر انه اذا تقدم النفي كانت لسب العموم يدخل فيه ما اذا انتقض النفي نحو ما كل رجل الا قائم وهو عموم سلب كما سبق * العاشر غيبه عما جاء القوم كاهم ليس بجيد لان كاهم هنا لا مسند ولا مسند اليه بل تأكيديا ولكن سلب العموم هنا في الالف واللام في القوم * الحادي عشر في كل المره لم آخذ عموم سلب فيه نظر لانه انما يكون ذلك اذا كان معمولا لفعل محذوف قبله فان كان معمولا لفعل محذوف بعده أو لهذا الفعل المذكور فمقتضى كلام سيبويه أنه للعموم السلب كما سبق * الثاني عشر أنه يستثنى لو قلت صنع كل ذنب لم يكن كان عموم سلب وان كانت كل متقدمة * الثالث عشر على قول عبد القاهر ان

عبد القاهر وهو أن الشاعر فصيح والفصيح الشائع في مثل قوله نصب كل وليس فيما يكسر له وزنا وسياق كلامه أنه لم يأت بشيء مما ادعت عليه هذه المرأة فلو كان النصب مفيدا لذلك والرفع غير مفيد لم يعدل عن النصب الى الرفع من غير ضرورة وما يجب التنبيه في فصل التقديم

(قوله ولا فادة هذا المعنى الخ) علة لقوله عدل مقدمة عليه وقد رد بأن عدوله الى الرفع لا يتعين أن يكون لافادة عموم السلب بل يجوز أن يكون عدوله الى الرفع لعدم صحة نصب لفظ كل اذ لو نصبها لكانت مفعولا وهو ممنوع لان لفظه كل اذا أضيف الى الضمير لم تستعمل في كلامهم الا تأكيديا أو مبتدأ ولا تقع فاعلا ولا مفعولا ولا مجرورة فلا يقال جاء في كاسم ولا ضربت كاسم ولا مرت بكاسم وقد يجاب بأن ما ذكر من أنها اذا كانت مضافة للضمير لا تقع مفعولا محمول على الاكثر الغالب وليس بكلي فني المعنى جواز وقوعها مفعولا بقاء بدليل قوله

فيصدر عنها كلها وهو ناهل * واذ لم يكن الحكم المذكور كليا بل جاز أن يكون مفعولا كان عدول الشاعر عن

أصل وهو أن تقديم الشيء على الشيء مضر بان تقديم على نية التأخير وذلك في كل شيء أفرغ التقديم على حكمه الذي كان عليه كتقديم الخبر على المبتدأ وللعمول على الفاعل كقولك قائم زيد وضرب عمر زيد فان قائم وعمر لم يخرج بالقديم عما كانا عليه من كون هذا مستندا ومرفوعا بذلك وكون هذا مفعولا ومنصوبا من أجله وتقديم لاعتلى نية التأخير ولكن أن ينقل الشيء عن حكمه إلى حكمه ويجعل له اعراب غير اعرابه كإسامين يحتمل كل منهما أن يجعل مبتدأ والآخرة له فيقدم تارة هذا على هذا وأخرى هذا على هذا كقولنا زيد المنطلق والمنطلق زيد فان المنطلق لم يقدم على أن يكون متر وكأعلى حكمه الذي كان عليه مع التأخير فيكون خبر مبتدأ كما كان بل على أن ينقل عن كونه خبرا إلى كونه مبتدأ وكذا القول في تأخير زيد ﴿ وأما (٤٤٧) تأخيره فلاقتضاء المقام تقديم المسند هذا كله مقتضى الظاهر

(وأما تأخيره) أي تأخير المسند اليه (فلاقتضاء المقام تقديم المسند) وسيجيء بيانه (هذا) أي الذي ذكر من الحذف والذ كرو الاضمار وغير ذلك من المقامات المذكورة (كله مقتضى الظاهر) من الحال وأما عدل عنه لما ذكر فليتأمل (وأما تأخيره) أي السند اليه (فلاقتضاء المقام تقديم المسند) وسيأتي ان شاء الله تعالى بيان ما يقتضى تقديم المسند في تأخير السند اليه وفي هذا اشعار بأن التأخير ليس من مقتضى الحال بل هو لازم مقتضاه وعليه ينبغي أن لا يتعرض له في مقام عدم مقتضيات الاحوال والخطب سهل (هذا) يحتمل وهو الاظهر أن يكون اشارة الى ما تقدم من الذكرو الحذف والاضمار وغير ذلك من مقتضيات الاحوال ويكون قوله (كله) تأكيدا وقوله (مقتضى الظاهر) خبره ويحتمل أن يكون على تقدير أي الامر هذا ويكون قوله كونه مبتدأ ومقتضى الظاهر خبره وعلى كل لم يقدم كل رجل يقتضى قيام البعض وليس كذلك بل مسكوت عنه واللازم في قوله تعالى والله لا يحب كل مختال فخور ويحويه وكذلك في نحو ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الاباحق * الرابع عشر أن قولهم نفى الحكم عن كل فرد فرد يفيد النفي عن الجملة وقول الخطابي انه لا يفيد بنفسه وانما يفيد باللازم قد يمنع ويقال النفي عن الافراد في بعض الصور لا يلزم منه النفي عن الجملة لان قولنا ليس كل رجل يحمل الصخرة العظيمة صادق باعتبار الافراد كاذب باعتبار الجملة فقد صحح النفي عن الافراد ولم يصح عن المجموع فالنفي عن الافراد لا يستلزم النفي عن الجملة بخلاف نفي الافراد فانه يستلزم نفي الجملة * الخامس عشر ان قول عبد القاهر إيمان تكون في حيز النفي أو معمول الفعل المنفي تقسيم متداخل لانها اذا كانت معمولة للفعل المنفي كانت في حيز النفي وقد يجاب عنه بأن حيز النفي محله وهو النفي فقط والتكررة للنافية أقوى في الدلالة على العموم من التكررة في سياق النفي ولذلك قال الأمدى في أ بكر الافكار ان التكررة في سياق النفي لانهم وأيمانهم التكررة للنافية ص (وأما تأخيره فلاقتضاء المقام تقديم المسند) ش أي تأخير السند اليه يكون لقيامه بقتضى تقديم المسند وسيأتي ذكر أسبابه ان شاء الله تعالى ص (هذا كله مقتضى الظاهر

(قوله وأما تأخيره) أي عن السند لان الكلام فيهما (قوله فلاقتضاء المقام تقديم المسند) أي فلاجل اقتضاء المقام ذلك لوجود نكتته من النكات المقتضية لتقدمه ككونه عاملا أولا الصدارة واللام لام التعليل و يصح أن تكون بمعنى عند ومحله أن النكات المقتضية لتقديم المسند الآتية في أحوال المسند هي النكات المقتضية لتأخير المسند اليه بذاتها لاشي غيرها ان قلت قد تقدم ما يؤخذ منه نكتة التأخير وهو افادة سلب العموم قلت ان ما تقدم غير واف فلذا أحال هنا على

يأتي فان قلت هلا أتى بالنكات هنا وأحال فيما يأتي على ما هنا ويكون احالة على معلوم بخلاف ما سلكه فانه احالة على غير معلوم فالجواب ما أفاده العلامة يس نقل عن الاطول أن المصنف انما فعل ذلك اشارة الى أن التأخير للسند اليه ليس من مقتضيات أحواله وانما هو من ضرورياتها ولما هو مقتضى الحال انما هو التقديم للسند وقد يقال هذا مجرد دعوى وهلا جعل التأخير مقتضى الحال والتقديم للسند لازماله (قوله الذي ذكر الخ) فيه اشارة الى أن افراد اسم الاشارة مع أن للشار اليه متعدد لتأوله بالذكور ولقد أعجب المصنف حيث صدر بحث خلاف مقتضى الظاهر بما هو خلاف مقتضى الظاهر حيث وضع اسم الاشارة موضع المضمرة والفرد موضع الجمع تنبها على أن جعل الاحوال المتقدمة بحسن البيان ولطف الزج واحدا ونهاية الايضاح كالمسوس وعدل من صيغة البعد وهي ذلك الى صيغة القرب ايماء الى أن مقتضى الظاهر قريب ولك أن تجعل هذا فصل الخطاب وما بعده كلاما مبتدأ به (قوله في المقامات) متعلق بذكر وفي معنى مع أو أنها لظرفية المجازية اذ المراد بالمقامات الاحوال الباعنة على الذكر وغيره مما ذكره المصنف ومقابلة المقامات بالذكرو الحذف والاضمار وغير ذلك من مقابلة الجمع بالجمع فتقتضى القسمة على الآحاد فلكل واحد مما ذكره المقام (قوله كله مقتضى الظاهر من الحال) نبيه بايراد كله تأكيدا أو مبتدأ على أن للشار اليه متعدد * واعلم أن الحال هو الامر الداعي الى

وقد يخرج السند على خلافه فيوضع المضمرة موضع المظهر كقولهم ابتداء من غير جرى ذكر لفظا أو قرينة حال نعم رجلا زيد وبس رجلا عمر ومكان نعم الرجل وبس الرجل

إيراد الكلام مكيفا بكيفية ماسواء كان ذلك الأمر الداعي ثابتا في الواقع أو كان ثبوته بالنظر لما عند التكلم وظاهر الحال هو الأمر الداعي إلى إيراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة بشرط أن يكون ذلك الأمر ثابتا في الواقع فقط فعلم من هذا أن ظاهر الحال أخص من الحال وحينئذ فيكون مقتضى ظاهر الحال أخص (٤٤٨) من مقتضى الحال فشكل مقتضى ظاهر حال مقتضى حال ولا

(وقد يخرج الكلام على خلافه) أي على خلاف مقتضى الظاهر لاقتضاء الحال إياه (فيوضع المضمرة موضع المظهر كقولهم نعم رجلا) زيد (مكان نعم الرجل) فإن مقتضى الظاهر في هذا المقام هو الاظهار دون الاضمار لعدم تقدم ذكر المسند اليه وعدم قرينة تدل عليه

حال فإفراد اسم الإشارة خلاف مقتضى الظاهر لان المتقدم متعدد والمدول عن صيغة البعد وهي ذلك إلى صيغة القرب وهو هذا للإيماء إلى أن مقتضى الظاهر قريب ثم لا يتخلو ما في التأكيد بكل مقتضى لكون كل فرد ما تقدم مقتضى الظاهر من التسامح لان من جملة ما تقدم ما ليس من مقتضى الظاهر ككون الخطاب لغير معين وكتنزيل المنكر كغيره وغير ذلك ومقتضى الظاهر أخص من مقتضى الحال فإن كل مقتضى ظاهر مقتضى الحال ولا يتعكس الاجزئيا لان مقتضيات الأحوال مقتضى باطن الحال وإلى ذلك أشار بقوله (وقد يخرج الكلام) أي بجرى (على خلافه) أي خلاف الظاهر لاقتضاء الحال لذلك الخلاف لعروض اعتبار آخر أطف من ذلك الظاهر (فيوضع المضمرة) بسبب ذلك (موضع المظهر) ومعلوم أن الأصل وضع كل من المضمرة والمظهر مكانه (كقوله نعم رجلا) فإن فاعل نعم ضمير مفسر برجل ولم يتقدم له معاد ولادات القرينة عليه حتى يكون جاريا على أصله من مقتضى الظاهر فهذا الكلام وضعه (مكان) أي موضع (نعم الرجل) ومقتضى هذا أن معنى الضمير في نعم رجلا هو معنى المظهر في نعم الرجل وقد اختلف في اللام في الرجل هل هي للإشارة إلى المعهود ذهنا في ضمن فرد ما مبهم الوجود على حدها في ادخل السوق حيث لا عهد خارجي فيكون معنى قولهم اللام في فاعل نعم للجنس أن فيها الإشارة إلى الجنس المعهود في الجملة لكن في ضمن فرد ما ويؤيد هذا بيانه بخصوص معين و بالمتنى والمجموع أو هي للإشارة إلى الجنس لقصد المبالغة في المدح لكون المخصوص هو الجنس الجامع لجميع الأفراد وعليه يجب عن تخصيصه بمعنى أن المانع من التخصيص بمعنى إرادة الجنس حقيقة لا إرادته ادعاه الذي هو القصد هنا وعن تخصيصه بالمتنى والمجموع بان المراد جنس المتنى و جنس المجموع الا الجنس المفرد وعلى الاول يكون المعنى أن المدح فردي من أفراد الجنس المعهود في الذهن وعلى الثاني يكون المعنى أن المدح هو الجنس المعهود في الذهن الجامع لجميع الأفراد مبالغة وذكر المخصوص فيهما من البيان بعد الإيهام المناسب لوضع باب نعم لان القصد منه المدح والتم العام من غير تخصيص بخصلة معينة وإنما التزم تفسير الضمير بشكرة في قولهم نعم رجلا مع كونه للتعقل

وقد يخرج الكلام على خلافه فيوضع المضمرة موضع المظهر الخ) ش أي ما ذكرناه من هذه الأمور هو الجاري على مقتضى الظاهر أي مقتضى القياس الوضعي وقد يخرج السند إليه على خلافه فيوضع المضمرة موضع المظهر والمراد بموضع المظهر أن يتقدم ما يعود عليه كقولهم نعم رجلا زيد فإن نعم ضميرها

ينعكس الاجزئيا واعترض على المصنف في تأكيده هنا بكل مقتضى كون كل فرد مما تقدم مقتضى لظاهر الحال مع أن من جملة ما تقدم ما ليس مقتضى ظاهر حال كتوجيه الخطاب لغير معين وكتنزيل غير المنكر منزلة المنكر وبعكسه وأجيب بأن هذا الذي تقدم اعتمده في الاسناد الخبري والكلام في المسند اليه ولم يتقدم تخريجه على خلاف مقتضى الظاهر فلا تسامح في التأكيد كذا قيل وفيه أنه تقدم فيه توجيه الخطاب لغير معين وهذا خلاف مقتضى الظاهر (قوله) وقد يخرج الكلام) أي وقد يورد الكلام ملتبا بمخالفة مقتضى ظاهر الحال وأتى بكلمة قدم المضارع إشارة لقله ذلك بالنسبة لمقابله (قوله لاقتضاء الحال إياه) أي لاقتضاء باطن الحال إياه لعروض اعتبار آخر أطف من ذلك

الظاهر (قوله كقولهم) أي الغرض ابتداء من غير جرى ذكر المسند اليه لفظا أو تقديرا (قوله نعم رجلا) وكان مكان نعم الرجل) أي ونعم رجلين مكان نعم الرجلان ونعم رجلا مكان نعم الرجال (قوله وعدم قرينة تدل عليه) أي بخصوصه وفيه إشارة إلى أن الموجب للاضمار أحد أمرين إما تقدم المرجع أو قرينة تدل عليه فإذا فقد كان مقتضى الظاهر الاتيان بالاسم الظاهر لا بالضمير فمقام نعم الرجل مقام اظهار لعدم وجود الأمرين اللذين يقتضيان الاضمار فإذا قلت نعم رجلا زيد باضمار السند إليه كان الكلام مخرجا على خلاف مقتضى الظاهر لعروض اعتبار آخر أطف من ذلك الظاهر وهو حصول الإيهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب للمدح والتم العامين أي من غير تعيين خصلة

(قوله عائذ الى متعلق معهود في الذهن) أي الى شيء معقول في الذهن مبهم باعتبار الوجود فهو بمعنى شيء صادق بأن يكون رجلا أو أكثر أو امرأة أو أكثر فاذا أتى برجل مثلا الذي هو تمييز وتفسير له علم جنس ذلك المنقل دون شخصه فما زال الابهام حاصل في الجملة فاذا ذكر المخصوص بعد ذلك تعين شخصه وانما اعتبر في ذلك المتعلق كونه مبهم الأجل أن يحصل الابهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب أعني باب نعم وقوله عائذ الى متعلق الخ في كلام غير واحد من النحاة كالدماميني أنه عائذ على التمييز وعليه فيكون التمييز مفسر له بلا واسطة وعلى كلام الشارح يكون تفسيره له بواسطة تفسير مراد جمعه (قوله معهود في الذهن) أي لافي الخارج وهذا أحد قولين في الضمير والقول الثاني أنه للجنس والقولان مبنيان على القولين في آل من قولنا نعم الرجل أوقع فاعلا نعم الحال محل الضمير فقيل انها للمعهود وقيل انها للجنس واعتراض القول بأن الضمير للجنس بثلاثة أشياء الاول أن الجنس لا ابهام فيه فلا يناسب تمييزه الثاني أن الجنس لا يثنى ولا يجمع مع أنه يقال نعم الرجلان الزيدان ونعم الرجال (٤٤٩) الزيدون الثالث أنه يخصص بمعين كز بد مثلا وهو

وهذا الضمير عائذ الى متعلق معهود في الذهن والتزم تفسيره بنكرة ليعلم جنس المتعلق وانما يكون هذا من وضع الضمير موضع الظاهر (في أحد القولين) أي قول من يجعل المخصوص خبره بتدا محذوف وأما من يجعله مبتدأ ونعم رجلا خبره

ذهنا للشارح بالالف واللام لان النكرة كافية في الاشعار بمعوم الجنسية المفيد للدخ الذي لا يتخصص بمخلصة وكلا وجودهما فاد الغرض فلزائد عليه ملغى لكن ما نقرر من أن نعم رجلا ز يد مثلا ووضع في الضمير موضع الظاهر انما يتحقق (في أحد القولين) وهو القول بأن المخصوص خبر مبتدأ محذوف وأما القول الآخر وهو القول بأن المخصوص مبتدأ والخبر جملة نعم رجلا فيحتمل أن يكون الضمير عنى هذا القول في نعم عائذ على المخصوص فيكون الضمير في محله فيجري الكلام على مقتضى الظاهر ولكن على هذا الاحتمال وهو كون الضمير عائذ على المخصوص يلزم تثنيته ان كان مثنى كنما رجلين زيدان وجمعه ان كان جمعا كنعم وارجالا ز يدون ولم يرد الامفردا ويجاب عن هذا بأن فعل هذا الباب لجود وعدم تصرفه حتى ادعت فيه الاسمية الجامدة له خواص فيحتمل أن يكون من خواصه أفراد الضمير وهو ظاهر وانما قلنا يحتمل لا مكان أن يدعى على هذا القول أيضا ان الضمير عائذ على متعلق ذهنا هو معنى اسم الجنس ويكون الربط بين الجملة والمخصوص حاصلًا بكون ذلك المتعلق صادقا على المخصوص فيكون الكلام جار يا على خلاف مقتضى الظاهر أيضا لكن عليه يكون من باب جعل الضمير العائد على غير معين مكان العائد على معين لامن باب وضع الضمير موضع الظاهر فليفهم

وكان أصله نعم الرجل وز بد خبره مبتدأ أي هوز يدأ ومبتدأ محذوف خبره أي ز يد هو أما اذا قلنا ز بد مبتدأ ونعم الرجل خبره فليس من هذا الباب لان الضمير يعود على متقدم في الرتبة وهذا الذي ذكره هو مثال فان كل ضمير يعود على متأخر في اللفظ والرتبة كذلك مثل ضرب غلام ز يد اذا جوز ناهو والخبز وور برب

(٥٧ - شروح التلخيص - أول) ذلك الحديث على أن يكون فاعل نعم ضمير استترافيهما بمنزلة بنكرة محذوفة يدل عليها السياق أي نعم فانا أو نعم شيطانا أنت هو المخصوص بالمدح (قوله ليعلم جنس المتعلق) أي فقط دون شخصه فيحصل الابهام فاذا أتى بالمخصوص بعد ذلك تعين شخصه وذلك لان النكرة انما تفيد بيان الجنس ولا تفيد التعيين الشخصي بخلاف المعرفة فان بها يعلم شخص المتعلق كما يعلم جنسه فيفوت الابهام ثم التعيين كذا قيل وتاهله (قوله وانما يكون هذا) أي نعم رجلا (قوله في أحد القولين) أي للشهورين فلا يتأني أن هناك قول آخر وهو جعل المخصوص مبتدأ خبره محذوف (قوله أي قول الخ) تفسير لا أحد القولين للاقولين (قوله أي قول من يجعل الخ) أي وكذا على قول من يجعله مبتدأ خبره محذوف والتقدير ز يد للمدح وفي المخصوص أقوال ثلاثة في اعرابه (قوله خبره بتدا محذوف) أي لانها تقدم ذكر الفاعل مبهما قدر سؤال عنه بمن هو فأجيب بتوله هوز يد

وقولهم هو زيد عالم وهي عمرو وشجاع مكان الشأن زيد العالم والقصة عمرو وشجاع

(قوله فيحتمل عنده أن يكون الخ) أي وعليه فلا يكون نعم رجلا ز يد من هذا الباب أعني باب وضع المضمير موضع الظاهر أي ويحتمل أن يكون الضمير عائدا إلى التعقل الذهني لا على زيد البتة وعليه فيكون من هذا الباب كذا قيل وفيه نظر إذ هو على هذا الاحتمال إنما يكون من باب وضع الضمير إليهم العائد على غير معين مكان الضمير العائد على معين لا من باب وضع الضمير موضع الظاهر كذا قال يس وفي الأطول ما يوافقه فإن قلت على هذا الاحتمال أن الرباط الذي يربط الجملة الواقعة خبرا بالبتة اقل الرباط العموم الذي في الضمير الشامل للبتة كما في صورة الفاعل للظهور فكأنه قيل زيد نعم هو أي، عطلق شيء الذي زيد من جملته فزيد كمرتين أو لا بخصوصه وثانيا من حيث دخوله في حجة مرجع الضمير (قوله ويكون التزام الخ) جواب عما يقال إذا كان الضمير عائدا على الخصوص فيلزم تنية الضمير وجمعه إذا كان المخصوص مثنى أو مجموعا مع أنه ليس كذلك (قوله حيث لم يقل نعم) أي في قولك نعم رجلين زيدان وقوله ونعمو أي في قولك نعموا رجلا زيدون (٤٥٠) (قوله لسكونه من الأفعال الجامدة) الشابهة للاسماء الجامدة فهي ضعيفة وإذا

فيحتمل عنده أن يكون الضمير عائدا إلى المخصوص وهو متقدم تقديرا ويكون التزام أفراد الضمير حيث لم يقل نعموا ونعموا من خواص هذا الباب لسكونه من الأفعال الجامدة (وقولهم هو أو هي زيد عالم مكان الشأن أو القصة) فالأضار فيه أيضا خلاف مقتضى الظاهر لعدم التقدم واعلم أن الاستعمال على أن ضمير الشأن إنما يؤتى إذا كان في الكلام مؤنث غير فضلة فقوله هي زيد عالم

(و) كقولهم (أيضا في وضع الضمير موضع الظاهر) هي أو هو زيد عالم مكان الشأن أو القصة) زيد عالم أو ما وضع هو مكان الشأن في قولهم هو زيد عالم فوارد وأما وضع هي مكان القصة في قول المصنف هي زيد عالم فهو بالقياس على قولهم هي هند مليحة وانها بنت ربيعة جميلة لأن الضمير عائدا على القصة في المثالين لا على المؤنث فقيس عليها هي زيد عالم لأن مفاد الضمير فيه قصة كهما وإنما قلنا قياس لأن تأنيث الضمير في إيراد به القصة مخصوص عند العرب بما فيه مؤنث غير فضلة وغير شبيه بالفضلة كالمثالين وخصوه بذلك للشاكلة اللفظية لالسكونه عائدا عليها كما ذكرنا واحترنا بخير الفضلة والشبيه بهما من نحو قولهم هو زيد بنى غرفة وهو القرآن كان معجزة لأن معجزة شبيهة بالفضلة لتصبه فلا يؤتى الضمير فيهما ثم أشار إلى الوجه الذي به يقتضى القيام إقامة المضمير مقام الظاهر فقال وإنما يوضع ضمير

وكالعمول لأول المتنازعين وكذا إذا أبدلنا المفسر أو جعل خبره وقوله هو أو هي زيد عالم يريد ضمير الشأن مثل قل هو الله أحد أصله الشأن القه أحد وقوله أو هي زيد عالم صحيح على رأي البصريين أما الكوفيون فعندهم إن نذكر هذا الضمير لازم ووافقهم ابن مالك واستثنى ما ذكروه مؤنث أو مذكر شبه به مؤنث

كانت كذلك فلا تتحمل بارزا لتلايقها ويرد على هذا التعليل ان ليس من الأفعال الجامدة مع أنه يجب مطابقة الضمير المتصل بها لمرجعه فتأمل (قوله مكان الشأن أو القصة) لف ونشر مرتب بمعنى كقولهم هو مكان الشأن وهي مكان القصة فهو راجع إلى الشأن المعقول وهي راجعة للقصة المعقولة يفسرهما الجملة بعد لأن القصة والشأن هو مضمون الجملة بعدهما فقول المصنف مكان الخ يشير إلى ان التذكير باعتبار

أو

الشأن والتأنيث باعتبار القصة فإن قلت كيف يصح هوز زيد عالم مثلا مع

انه لا رباط في الجملة الواقعة خبرا قلت الجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشأن لا تحتاج لرباط لان فائدة الرباط أن يربط الخبر بالبتة لان الجملة من حيث هي جملة مستقلة بالافادة فالمراد بوجودها رباط لم تربط بالبتة والجملة للفسرة لضمير الشأن عين للبتة فهي في حكم المفرد فلا تحتاج لرباط فالعنى الشأن أي الحديث هذا اللفظ وكذا لا يحتاج للرباط في كل جملة تكون عين للبتة نحو قولي زيد منطلق (قوله لعدم التقدم) أي لعدم التقدم للسند اليه يقتضى إيراد اسمها ظاهرا فإيراده ضميرا مخالفا لمقتضى الظاهر الآن الحال يقتضيه لعروض اعتبار الإبهام ثم التفسير (قوله واعلم الخ) قصد الشارح بهذا الاعتراض على قول المصنف وقولهم هو أو هي زيد عالم للمقتضى استعمال هي زيد عالم (قوله على أن الخ) متعلق بمحذوف أي جار على أن ضمير الشأن إنما يؤتى الخ وفيه إشارة إلى أن ضمير الشأن والقصة واحد في المعنى وإنما اصطلحوا على أن الجملة للفسرة للضمير إذا كان فيها مؤنث غير فضلة ولا شبيهة بالفضلة فإن الضمير يؤتى ويقال له ضمير القصة والأذكر ويقال له ضمير الشأن (قوله إذا كان في الكلام) أي في الجملة للفسرة للضمير (قوله غير فضلة) أي ولا شبيهة بالفضلة وذلك كقولك هي هند مليحة فانها لا تعنى الإبصار وإنما أنت الضمير لتصد للبطاقة اللفظية لان مفسره ذلك مؤنثا عرفت أن مرجعه القصة المعقولة فمفسره الجملة بنامها واحترز بالفضلة والتشبيه بها من نحو وانها بنت ربيعة وانها كان القرآن معجزة لأن معجزة شبيهة بالفضلة لتصبه فلا يؤتى الضمير فيهما بل يقال انه في المثالين وإنما اشترط كون المؤنث غير فضلة ولا شبيهة بها لان الضمير مقصود مهم فلا تراعى مطابقتها

ليتمكن في ذهن السامع ما يعقبه فان السامع متى لم يفهم من الضمير معنى يقي منتظر المعنى الكلام كيف تكون فيتمكن السامع بعده في ذهنه فضل تمكن وهو السر في التزام تقديم ضمير الشأن أو القصة قال الله تعالى قل هو الله أحد وقال انه لا يفلح الكافرون وقال فانها لا تعمى الأبصار

للفضلات (قوله مجرد قياس) أي قياس على قولهم هي هذه ملبحة بجامع عود الضمير في كل الى القصة مجرد عن الاستعمال والسامع حينئذ فلا يصح قول المصنف وقولهم الخ المقتضى أن ذلك مسموع (قوله في البابين) (٤٥١) أي باب نعم و باب ضمير الشأن (قوله)

ليتمكن ما يعقبه في ذهن السامع ان قلت هذا التمكن الحاصل في ضمير الشأن يحصل بقولك الشأن زيد عالم من غير التزام خلاف الظاهر فلا يخص الاضمار بالتشويق قلت هذا ممنوع اذا سمع متى سمع الاسم الظاهر فهم منه مدلوله ولو اجمالا بخلاف الضمير الغائب فانه لا يفهم منه الا ان له مرجعا في ذهن المتكلم وأما ان ذلك المرجع ما هو فلا يفهم من نفس ذلك الضمير بحسب الوضع فلم يشتد الابهام في الاسم الظاهر مثل الضمير وحينئذ فلم يتحقق فيه التشويق ثم ان ما عللوا به التمكن من الانتظار والتشويق انما يتحقق عند وقوع مهلة بين ذكر الضمير ومفسره مثلا ولا يقال بان مفسر الاضمار قبل التذكر يتوقف على السكوت بعد ذكر الضمير و به يعلم ان هذه ملح وطرف تجب مراعاتها

مجرد قياس ثم علل وضع المضمير موضع المظهر في البابين بقوله (ليتمكن ما يعقبه) أي يعقب الضمير أي يجيء على عقبه (في ذهن السامع لانه) أي لان السامع (اذا لم يفهم منه) أي من الضمير (معنى انتظره) أي انتظر السامع ما يعقب الضمير ليفهم منه معنى فيتمكن بعد وروده فضل تمكن لان الحصول بعد الطلب أعز من المساق بلا تعب ولا يخفى أن هذا لا يحسن في باب نعم لان السامع

الغيبه مكان المظهر (ليتمكن ما يعقبه) أي ليتمكن ما يجيء على عقب الضمير (في ذهن السامع) وأما اقتضى الاضمار قبل التذكر التمكن (لانه) أي لان السامع (اذا لم يفهم منه) أي من الضمير (معنى) لكونه ضمير غيبية لم يتقدم له معاد (انتظره) أي انتظر السامع ما يعقب الضمير وهو ما يعين المراد منه فاذا جاء بعد الانتظار والتشويق كان أوقع في النفس وذلك لان حصول العلم بعد التشويق فيه لذة العلم ودفع ألم الشوق واللذة المشتملة على دفع الألم أحلى من مجرد اللذة الحاصلة بدونها وهذا ظاهر في ضمير الشأن مثلا وأما باب نعم فلم يتجه فيه ما ذكر لان السامع مالم يسمع للفسر لا يتقدم أن ثم ضميرا ينتظره مفسرا واقتضاء الفعل عند سماعه لفاعله ينتظر لو أوجب انتظارا يوجب التمكن لم يختص بباب نعم ولا بالضمير وما يقال من أن القرينة قد تدل على أن ثم ضميرا ينتظره معاد غير مستقيم لان القرينة ان دلّت على معاده وبذلك علم أن ثم ضميرا فهو مقتضى الظاهر والا لم تتحقق دلالتها وانما اختص الاضمار بالتشويق لشدة ابهامه بخلاف نحو الشأن كذا فقد فهم منه مدلوله ولو جليا فلم يشتد فيه الابهام كما في الضمير فلم يتحقق التشويق ثم ان ما عللوا به التمكن من الانتظار والتشويق انما يتحقق عند وقوع مهلة بين ذكر الضمير ومفسره مثلا ولا يقال بان مفسر الاضمار قبل التذكر يتوقف على السكوت بعد ذكر الضمير و به يعلم ان هذه ملح وطرف تجب مراعاتها ولو لم تحصل بالفعل وور بما يؤخذ من ذلك أن ما راعيه البليغ يكتفي فيه تخيل وجوده وعلى كل حال فلا بد من كون الفسر مما له خطر اذا تمكن في النفس أفاد فلا يجرى هذا الاعتبار في نحو نعم ذبا بالطائر ولا في نحو هو الذباب يطير فان قيل هذا التمكن كيف كان غرضاً مطابقا لمقتضى الحال وهل هو من الأغراض الراجعة الى التمكن أو السامع أو الابهام قلت قد يكون في حفظ مفسر الضمير أو تعظيمه صلاحاً للتكلم أو للمخاطب أو لكليهما فيكون المقام مقام التمكن فافهم * ثم أشار الى عكس ما تقدم فقال

أو قل بعلامة تأتي فيرجح تأنيثه باعتبار القصة على تذكره باعتبار الشأن والمقصود من ذلك أن يتمكن من ذهن السامع ما يعقب الضمير لانه بالضمير ينتهاله ويتشوق ويقال في معنى ذلك الحاصل بعد الطلب أعز من المساق بلا تعب وسيأتي مثله في باب التشبيه

ولو لم تحصل بالفعل و يؤخذ من هذا أن ما راعيه البليغ يكفي تخيل وجوده (قوله أي يجيء على عقبه) أي على عقبه (قوله أي يجيء على عقبه) أي على عقبه (قوله أي يجيء على عقبه) أي على عقبه لا يشعر على بشدة الصوق لانها تشعر بالاستعلاء والتكهن وبيان ذلك أن عقب حال جرها على ليست ظرفا بل اسم بمعنى الآخر والطرف فالعنى على آخره وطرفه فيفيد على اتصال المتعاقبين والتصاقهما وأنه لا فاصل بينهما بخلاف لو تركها فانه وان أشعر بالصوق لكن لا يشعر بشدته (قوله فضل تمكن) أي تمكننا فاضلا أي زائدا (قوله لان الحصول) أي لان ذا الحصول أو الحاصل (قوله أعز من المساق بلا تعب) وجه الأعزية أن فيه أمرين لذة العلم ولذة دفع ألم التشويق بخلاف المساق بلا تعب فان فيه الأول فقط ولا شك أن اللذة المشتملة على دفع الألم أحلى من اللذة الموجودة بدونها (قوله ان هذا) أي التعليل وقوله في باب نعم أي وكذا في ضمير الشأن المستتر نحو كان زيد قائم

وقديعكس فيوضع المظهر موضع للضمير فان كان المظهر اسم اشارة فذلك إمال كمال العناية بتمييزه لاختصاصه بحكم بديع كقوله (قوله مالم يسمع للفسر) أي ان السامع مدة عدم سماعه للفسر لم يعلم أن فيه ضميرا لانه قبل سماعه للفسر يجوز أن الفاعل اسم ظاهر يأتي به للتكلم بعد ذلك فاذا سمع التمييز علم جنس الضمير فلا يتشوق ولا ينتظر لشيء لانه حصلت له معرفة بجنس الضمير ابتداء (قوله فلا يتحقق فيه التشوق الخ) أي وحينئذ فتعليل وضع الضمير موضع المظهر في باب نعم بما ذكره من البيان غير سديد وقد يجاب بأن مراد الصنف ليمكن في ذهن السامع ما يعقبه بعد العلم بالضمير والعلم بالضمير لا ينحصر في سماع الفسر لجواز أن يعلم بالقرينة ولعله لذلك لم يقل الشارح لا يصح في باب نعم كذا في عبد الحكيم (قوله فلكمال العناية) أي فلاجل افادة أن المتكلم اعنى بتمييز المسند اليه اعثناء كاملا حيث أبرزه في معرض المحسوس (قوله لا اختصاصه) أي وانما يعنى المتكلم اعثناء كاملا بتمييزه لاختصاصه أي لاختصاص مدلوله أي لكون مدلوله مختصا في العبارة بحكم أي بأمر محكوم به عليه بديع أي عجيب (قوله كقوله) أي قول أحمد بن يحيى بن اسحق الراوندي بفتح الواو نسبة الى راوند بفتح الواو قرية من قرى ساسان قرية من أصهان والأكثر على أنه كان زنديقا فقد كان يعلم اليهود والحيل والشبه انفق أنه أخذ منهم ألف دينار وألف لهم كتابا رديه على القرآن وسماه الدامغ للقرآن وقيل انه كان من الأولياء أهل الدلال على الله وان ماتقل عنه من تعلم (٤٥٢) اليهود والشبه وغير ذلك لم يصح كما قال الفري وقيل البيت المذكور

مالم يسمع للفسر لم يعلم أن فيه ضميرا فلا يتحقق فيه التشوق والانتظار (وقديعكس) وضع للضمير موضع المظهر أي بوضع المظهر موضع للضمير (فان كان) المظهر الذي وضع موضع للضمير (اسم اشارة فلكمال العناية بتمييزه) أي تمييز المسند اليه (لا اختصاصه بحكم بديع كم عاقل عاقل)

(وقديعكس) ما تقدم وهو وضع الضمير موضع المظهر وعكسه هو أن بوضع المظهر موضع للضمير (فان كان) ذلك للمظهر الذي وضع موضع للضمير (اسم اشارة) فيكون وضعه موضع للضمير (لكمال العناية بتمييزه) أي يكون اسم اشارة لان المتكلم في غاية الاعثناء بتمييز المسند اليه واسم الاشارة يفيد ذلك التمييز وانما كان المتكلم في غاية الاعثناء بتمييزه (لا اختصاصه) أي المسند اليه (بحكم بديع) أي عجيب فيقتضى الحال تمييزه لان السليقة السليمة تنسارع الى تمييز العجيب الحكم فيكون الجواب بذلك مناسباً للراحة من التشوق اليه ماهو وذلك (كقوله) أي ابن الراوندي (كم) (١) عاقل عاقل (ووصف العاقل بالعاقل ليفيد كماله فان تكرار اللفظ لقصد الوصفية يفيد ذلك ولو في الجوامد

ص (وقديعكس الخ) ش أي قدي بوضع الظاهر موضع للضمير فان كان ذلك الظاهر اسم اشارة ففائدته كمال العناية في ترك مقتضى الظاهر الى غيره ومنه قول ابن الراوندي سبحان من وضع الأشياء موضعها * وفرق العز والاذلال تفريفا

سبحان من وضع الأشياء موضعها
وفرق العز والاذلال تفريفا
ومن قبيل كلام ابن الراوندي قول بعضهم أعطيني ورقا لم تعطني ورقا
قل لي بلا ورق ماتنفع الحكم
فخذ من العلم شطرا واعطني ورقا
ولانكأني الى من جوده عدم

ولما قال هذا القائل ماذا سمع هاتفا يقول له لو كنت ذاهك لم تعترض حكما * عدلا خيرا له في خلقه قسم هلا نظرت بعين الفسك معتبرا * في معدم ماله مال ولا حكم وقد رد العلامة عبد الرحمن عضد الله والدين على ابن الراوندي بقوله

كم عاقل عاقل قد كان ذا عسر * وجاهل جاهل قد كان ذا يسر
تحير الناس في هذا فقلت لهم * هذا الذي أوجب الايمان بالقدر
كم من قوى قوى في قلبه * مهذب الرأي عنه الرزق منحرف
كم من ضعيف ضعيف في قلبه * كأنه من خليج البحر يفترف
هذا دليل على أن الاله له * في الخلق سر خفي ليس ينكشف

ولبعضهم كم عالم يسكن بيتا بالكرا * وجاهل له قصور وقرى لما قرأت قوله سبحانه * نحن قسمنا بينهم زوال الرا (قوله كم عاقل الخ) كم خبرية مبتدأ وعاقل المضاف اليها بيز لها وعاقل الثاني نعم للاول بمعنى كامل العقل لان تكرار اللفظ لقصد الوصفية يفيد الكمال ولو في الجوامد كررت برجل رجل أي كامل في الرجولية والخبر جملة أعييت

(١) قول ابن يعقوب كم عاقل في بعض النسخ زيادة من بين كم وعاقل وكذلك في وكم جاهل الآتي والمعنى مستقيم عليهما كتبه مصححه

كم عاقل عاقل أعيت مذهبها * وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا

هذا الذي ترك الاوهام حائرة * وصبر العالم النحرير زنديقا

(قوله هو وصف) أي وليس تأكيداً لفظياً كما يسبق إلى الوهم إذ لا محل لنا كيدهنالاته إنما يكون لدفع توهم سهو أو تجوز ولا يتأتى شيء من ذلك ههنا من مغايرته لموصوف بحمل الابهام المستفاد من التنكير على الكمال وكأنه قيل كم عاقل كامل العقل (قوله أي أعيت) أشار بذلك إلا أنه يستعمل متعدياً وقوله وأعجزته عطف تفسيراً أي أنه لم ينل منها الا قليلاً وقوله أو أعيت عليه أشار بذلك إلى أنه يستعمل أيضاً لازماً فهو هنا محتمل لأن يكون متعدياً ولازماً (قوله وضعبت) تفسير لما قبله (قوله وجاهل جاهل) أي وجاهل كامل الجهل وفي إيقاعه جاهل جاهل مقابلاً لعامل عاقل مع أن المقابل للعامل حقيقة المجنون والمقابل للجاهل العالم إشارة إلى أن العقل بلا علم كالدم وأن الجهل يلزمه الجنون فالعاقل ينبغي له أن يتحلى بالعلم ويحترز عن الجهل فلا يتعطل عقله والجاهل مجنون لتباعده عن اكتساب الكمالات فاندفع ما يقال كان الاول أن يقول في الاول كم عالم عالم أو يقول في الثاني ومجنون مجنون (٥٣) (قوله هذا) أي الحكم السابق وهو كون العاقل محروماً والجاهل مرزوقاً

محروماً والجاهل مرزوقاً
(قوله ترك) أي صبر لان

ترك اذا تعدي لمفعولين

كان بمعنى صبر كما في التسهيل

(قوله الاوهام) أي

العقول أي أهل العقول

فسمى الجهل باسم الحال فيه

وحذف الضاف وأعماله

يسبر بالمعقول للإشارة إلى

أن الحيرة في ذلك إنما تقع

للعقلاء من طريق الوهم

أي بسبب غلبة القضايا

الوهمية على العقل لا من

طريق العقل من حيث

هو عقل تأمل أه يس

(قوله حائرة) أي متحيرة

في ثبوت الصانع ونفيه لان

مقتضى النسبة العقلية

أن الصانع الحكيم برزقاً

التدبير والعقل دون العكس

هو وصف عاقل الاول بمعنى كامل العقل متناهية (أعيت) أي أعيتته وأعجزته أو أعيت عليه وصعبت (مذهبها) أي طرق معاشها (وجاهل جاهل تلقاه مرزوقاً هذا الذي ترك الاوهام حائرة * وصبر العالم النحرير) أي المتقن من نحر الامور علماً أتقنها (زنديقاً) كافر انافياً للصانع العدل الحكيم فقوله هذا إشارة إلى حكم سابق غير محسوس وهو كون العاقل محروماً والجاهل مرزوقاً فكان القياس فيه الاضمار فعدل إلى اسم الإشارة

كما يقال مررت برجل رجل أي كامل في الرجولية (أعيت مذهبها) أي أعيتته طرق معاشها فلا ينال منها الا قليلاً أو أعيت عليه مذهبها فلا تأتيه بخير فأعيت يستعمل متعدياً ولازماً (و) كم (جاهل جاهل تلقاه مرزوقاً) الوصف الثاني للكمال كما تقدمت وكف فيهما التاكثير ولما كان هذا الحكم وهو وجدان كامل العقل محروماً وكامل الجهل مرزوقاً مختصاً بحكم بديع عبر عنه باسم الإشارة للكمال العناية بتمييزه ولو كان المقام مقام التعبير عنه بالضمير لتقدمه فقال (هذا) الحكم السابق وهو وجدان العاقل محروماً والجاهل مرزوقاً هو (الذي ترك الاوهام) أي العقول وعبر عنها بالواهم لان تحير العقل من غلبة القضايا الوهمية عليه (حائرة) اذ لم تفهم السر في ذلك لان مقتضى النسبة ادراك ذي التدبير والعقل المراد دون العكس (و) هذا الذي (صبر العالم النحرير) أي المتقن للامور من نحر العلوم أتقنها وعبر عن الاتقان بالنحر الذي فيه ازهاق النفس وتطهير للنحور من الفضلات لان اتقان العلم فيه التطهير من الشكوك والشبهات (زنديقاً) أي كافر انافياً للصانع العدل الحكيم فان لا ذلك العالم لو وجد كان من

كم عاقل عاقل أعيت مذهبها * وجاهل جاهل تلقاه مرزوقاً

هذا الذي ترك الاوهام حائرة * وصبر العالم النحرير زنديقا

ان قلت اذا كان هذا الامر يصير الاوهام ذات حيرة فغاية أمر العالم أن يتحير فمن أين يصبره زنديقا أي جازماً بنفي الصانع قلت الزندقة لا تنوقف على الجزم بنفي الصانع بل تحصل بالتردد فيه الا لازم لذلك التحير غالباً (قوله وصبر العالم الخ) قيل أراد بالعالم وزنديقا نفسه وقد أخطأ في الاول وأصاب في الثاني أما في الاول فلأن مقتضى كونه عالماً أن لا يعترض عليه تعالى فانه العليم بما يخفى على العباد للتصرف في ملكه بما يريد ولا يهمل وكان عالماً نحريراً ما اعترض على الله بذلك وغفل عن كون الرزق حسياً ومعنوياً وأن الثاني أفضل لانه رزق العلوم والمعارف والحكم وأما في الثاني فلا يهمل زنديقاً ملحداً وفيه أن هذا بيده قوله سبحانه من وضع الاشياء موضعها الخ فانه يقتضى أنه غير زنديق فعله أراد غيره (قوله من نحر الامور علماً) تمييز محمول عن المفعول والاصل نحر علم الامور أي أتقنه ففعل به كالفعل بقوله تعالى وفجرنا الارض عيوناً ثم ان التحير في الاصل هو الذكاء على وجه مخصوص فتفسيره بالانفان مجاز علاقته للشبهة في ازالة ما به الضرر فان الذبح يزيل الدماء والرطوبات التي في الحيوان والاتقان يزيل الشكوك والشبهات (قوله نافياً للصانع) فان لا لو كان له وجود لما كان الامر كذلك وكان على الشارح أن يزيد ومنكر الآخرة لقول القاموس الزنديق هو من لا يؤمن بالآخرة والرؤية ولعل الشارح اقتصر على ما ذكره وترك انكار الآخرة لانه يلزم من نفي الصانع انكار الآخرة (قوله إشارة إلى حكم سابق) أي إلى أمر محكوم عليه سابق (قوله فكان القياس فيه الاضمار) أي بأن يقال هماملاً وأما كان القياس الاضمار لتقدم ذكره مع كونه غير محسوس

وإما التهكم بالسامع كما إذا كان فاقدا للبصر أو لم يكن ثم مشار إليه أصلا

والإشارة حقيقة في المحسوس (قوله كمال العناية الخ) أي لاقادة الاعتناء الكامل بتمييزه حيث أبرزه في معرض المحسوس (قوله ان هذا الشيء) أي الذي هو كون العالم محروما والجاهل مرزوقا (قوله وهو جعل الخ) الضمير للحكم العجيب وفيه إشارة إلى أن المراد بترك الاوهام حائرة جعلها كذلك (قوله فالحكم البديع هو الذي أثبت) أي وهو جعل الاوهام حائرة وأشار بذلك لرد قول بعضهم ان الحكم البديع هو كون العاقل محروما والجاهل (٤٥٤) مرزوقا فمعنى اختصاص السندياليه بحكم بديع على هذا القول كونه

عبارة عنه ومنه كونه هذا الحكم بديعا انه ضد ما كان ينبغي وهذا تعسف لانه يلزم عليه اختصاص الشيء بنفسه فالحق ما قاله الشارح من اختلاف السندياليه للمعبر عنه باسم الإشارة والحكم البديع المختص به فالسندياليه هو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا والحكم البديع المختص به أي الثابت له جعل الاوهام حائرة والعالم زنديقا (قوله عطف على كمال العناية) أي لا على قوله لاختصاصه لاقادته أن التهكم بمن لا يبصر له يقتضى كمال العناية بتمييز السندياليه كأن اختصاصه بحكم بديع يقتضى ذلك مع أن التهكم بمن لا يبصر له إنما يقتضى إيراد السندياليه اسم إشارة سواء قصد كمال العناية بالتمييز أولا قال عبد الحكيم وفيه تعريض بصاحب الفتح حيث جعل التهكم داخلا تحت كمال العناية مقابلا للاختصاص بالحكم

لكمال العناية بتمييزه ليرى السامعين ان هذا الشيء والتميز المتعين هو الذي له الحكم العجيب وهو جعل الاوهام حائرة والعالم النحرير زنديقا فالحكم البديع هو الذي أثبت للسندياليه المعبر عنه باسم الإشارة (أو التهكم) عطف على كمال العناية (بالسامع كما إذا كان) السامع (فاقد البصر)

حكيمته رزق العاقل لما يترب على رزقه من الصالح دون الجاهل فالحكم البديع الذي اختص به المشار إليه وهو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا هو ترك الاوهام حائرة وتصويره العالم النحرير زنديقا وأما حمله على أن الحكم البديع هو كون الجاهل مرزوقا والعاقل محروما واختصاص السندياليه به كونه عبارة عنه فهو تعسف لانه كاختصاص الشيء بنفسه وللتبادر من الحكم خلافه ولذلك جزم بأن الحكم البديع هو ترك الاوهام حائرة وتصويره العالم النحرير زنديقا أما كون المشار إليه بترك الاوهام حائرة فهو ظاهر وتعبيرها في عظمة الصانع الحكيم وخفاء حكمته عن العقول حتى لم ينفع في استفادة أرزاقه عقل لبيب ولا حيلة أريب ولا أدرك العواص في فهم الحكم التفريق بين الخلائق يوجد بعيد ولا قريب وأما تصويره العالم النحرير زنديقا فالما ذكر فالأمر ولو حصل التوفيق بالعكس فإن كون العالم محروما والجاهل مرزوقا مما يدل على وجود الصانع العدل الحكيم وأنه لا ينفع العقل في أمره ولا يبصر الجهول في فضله فتسمية هذا القائل العالم الزنديق نحريرا غلط في حكمه وحيد في علمه والله للوفيق بمنه وكرمه اذ لا ينبغي النحرير بالحكمة عن الصانع بما ذكر وإنما يتصور النفي من الناظر في بادي الشبهة على ما قررنا أولا ولا يكون حينئذ نحريرا والحاصل أنه ما يدل على نبوت الصانع ما ذكر ومن أثبتته يثبت حكيما تاملا وإنما أفاد اسم الإشارة ما ذكر لان الإشارة به في الاصل إلى محسوس ففي التعبير به عنه اظهاره في صورة المحسوس فكأنه يقول هذا للتعين الذي صار كالمحسوس يشار إليه هو المختص بهذا الحكم البديع فليفهم (أو التهكم) هو معطوف على كمال العناية (بالسامع) أي يكون وضع اسم الإشارة موضع للضمير كمال العناية وللهكم بالسامع (كما إذا كان) السامع (فاقد البصر) فيقال له مثلا استهزاء به وتهكما بأمره عند قوله مثلا من ضربني هذا صار بك مكان هوز بدمثلا لان اللقائم مقام الضمير لتقدم معاده لما تقدم السؤال وسواء كان ثم مشار إليه حسا أولم يكن أصلا فيقال له ذلك مشيرا للخلاء مثلا وأما قلنا معطوف على كمال العناية لتلايتهم عطفه على قوله لاختصاصه فيتهم ان التهكم على كمال العناية وأنه متى أريد التهكم فلا بد من كمال العناية كما اقتضاه كلام الفتح اذ من المعلوم ان التهكم يحصل اسم الإشارة من غير شرط كمال العناية ولو كان يزاد التهكم بازدياد كمال العناية بتمييزه أكمل فإن أصله هو أي ما تقدم ذكره من اعيان مذاهب العاقل ورزق الجاهل (قوله) وأما لارادة التهكم بالسامع أي الاستهزاء به وأصل التهكم فقلب كما إذا كان السامع أعمى أو ضعيف البصر فتشيرا إلى شيء موضع الاضمار تهكما به أو لا يكون ثم مشار إليه

أو

البديع فانه قال اذا كملت العناية بتمييزه امالا لانه اختص بحكم بديع عجيب الشأن وامالانه قصد التهكم بالسامع (قوله كما إذا كان السامع النخ) كما لو قال لك الأعمى من ضربني فقلت له هذا ضربك فكان مقتضى الظاهر ان يقال له هوز بدل تقدم للرجوع في السؤال لكنه عدل عن مقتضى الظاهر وأتى بالاسم الظاهر محل الضمير قصدا للتهكم والاستهزاء به حيث عبرت به بما هو موضوع للمحسوس بحاسة البصير فنزلته منزلة البصير تهكما به

واما النداء على كمال بلاذته بأنه لا يدرك غير المحسوس بالبصر أو على كمال فطاته بأن غير المحسوس بالبصر عنده كالمحسوس عند غيره
واما ادعاء أنه كمال ظهوره حتى كأنه محسوس بالبصر

(قوله أولا يكون الخ) هذا مقابل لمخدوف والأصل سواء كان ثم مشار إليه محسوس أولا لم يكن ثم مشار إليه أصلا أي محسوس فالمتنى للشار
إليه المحسوس لا للشار إليه مطلقا كما إذا قال لك الأعمى من ضربني فقلت له هذا ضربك مشيرا للخلاء مثلا استهزاء به مكان هو زيد
لتقدم للرجع في السؤال كذا قرر بعض الأشياخ وقرر شيخنا العدوي أن قوله أولا يكون مقابل لقوله فاقد البصر أي أولا لم يكن فاقد
البصر لئلا لم يكن ثم مشار إليه أصلا يعني محسوس كما إذا قال لك البصير من ضربني فقلت هذا ضربك مشيرا لا مرعدي كالحللاء وإنما
كان التعبير باسم الإشارة مفيدا للتهكم والاستهزاء لان الإشارة الى الأمر المسمى بما يشار به الى المحسوس ما يدل على عدم الاعتناء
بذلك الشخص وقد علم من هذا أن كون المشار إليه غير حاضر حسا لا يمنع من كون اللقمام مقام اضمار لتقدم للرجع في السؤال وبهذا
اندفع ما يقال اذا لم يكن ثم مشار إليه أصلا لم يكن هناك مرجع للضمير فلا (٤٥٥) يكون اللقمام للضمير لتوقفه على الرجوع فلا يصح
جعل ذلك من وضع الظاهر

أولا يكون ثم مشار إليه أصلا (أو النداء على كمال بلاذته) أي بلاذة السامع بأنه لا يدرك غير المحسوس
(أو على كمال فطاته) بأن غير المحسوس عنده بمنزلة المحسوس (أو ادعاء كمال ظهوره) أي ظهور
السند إليه

موضع الضمير (قوله
أصلا) تمييز محمول عن اسم
كان أي أولا يكون أصل
للشار إليه ثمة (قوله أي
النداء) عطف على التهكم
أي يوضع اسم الإشارة
موضع الضمير لأجل النداء
أي الاعلام والتنبيه على
بلاذة السامع وذلك لان
في اسم الإشارة الذي أصله
أن يكون محسوس إيماء
إلى أن السامع لا يدرك
الا المحسوس فإذا قال قائل
من عالم البلد مثلا فقل له
ذلك زيد كان ذلك القول
مكان هو زيد لان المحل
للضمير لتقدم المرجع
فالاتيان باسم الإشارة
خلاف مقتضى الظاهر
وعدل لذلك الخلاف إيماء

تمييز ولا بضر في وضع اسم الإشارة موضع الضمير تخالف الخبر في الجملتين اذ ليس من شرط الوضع
لذ كور صحة بقاء خبر الضمير كما هو وقد علم بما فررناه أن كون المشار إليه غير حاضر حسا لا يمنع من
كون اللقمام مقام الاضمار وقد ينسئل له أيضا بأن يقول لك الأعمى على وجه التقرير أنشهد أن زيدا
ضربني فنقول على وجه التهكم نعم ذلك الذي تراه في ذلك الجانب ضار بك مكان قولك نعم هو ضار بك
وقد اتحد الخبر في الجملتين في هذا المثال فليفيهم (أو النداء) أي ويوضع اسم الإشارة مكان الضمير للنداء
أي للبيان (والتنبيه على كمال بلاذته) أي السامع لان في اسم الإشارة الذي أصله أن يكون محسوس
إيماء الى أن السامع لا يدرك الا المحسوس فاذا قال مثلا من عالم البلد فيقال له ذلك زيد مكان هو زيد
للاشارة الى كمال البلاذة (أو النداء أي التنبيه على كمال فطاته) أي السامع فيستعمل اسم
الإشارة الذي أصله المحسوس في المعنى العامض إيماء الى أن السامع لذكائه صارت المعقولات لديه
كالمحسوسات ولهذا تجد للدرس بعد تقريره مسألة غامضة يقول وهذا عند فلان ظاهرا مدحا لفلان
وتعريضا بغيره مكان وهو ظاهر (أو ادعاء كمال ظهوره) أي يوضع اسم الإشارة مكان الضمير
في باب السند إليه لادعاء كمال الظهور عند السامع أو للتسكيم ولو لم يكن ظاهرا في نفسه ومنه قول
القائل عند الجدال وتقرير مسألة أنكراها الحصم وهذه ظاهرة أو مسلمة مكان وهي ظاهرة أو

أو الاعلام بكمال بلاذته أو فطاته كما سبق أي لانه لا يدرك غير المحسوس أولانه من فطته تكون
الأشياء بالنسبة إليه كالمحسوسة فيشار لها أو ادعاء انه كامل الظهور فلا يخفى ومنه من غير باب السند
إليه قول عبدالله بن الدمينه

الى كمال بلاذة ذلك السائل (قوله أو على كمال فطاته) أي السامع وحاصله أن التسكيم يستعمل اسم الإشارة الذي أصله المحسوس في
المعنى العامض الخفي إيماء الى أن السامع لذكائه صارت المعقولات عنده كالمحسوسات وذلك كقول المدرس بعد تقرير مسألة غامضة
وهذه عند فلان ظاهرا مدحا له وتعريضا بغيره فكان مقتضى الظاهر أن يقال وهي ظاهرة عند فلان لتقدم المرجع لكنه عدل عن
مقتضى الظاهر لخلافه للتنبيه على كمال فطاته ذلك السامع وأن المعقولات صارت عنده كالمحسوس (قوله أو ادعاء كمال ظهوره) أي
يوضع اسم الإشارة مكان الضمير في باب السند إليه لادعاء كمال الظهور عند التسكيم حتى كأنه محسوس بالبصر ولو لم يكن ظاهرا في نفسه
ومن ذلك قول القائل عند الجدال وتقرير مسألة أنكراها الحصم هذه ظاهرة أو مسلمة فكان مقتضى الظاهر أن يقال وهي ظاهرة
لكنه عدل الى خلاف مقتضى الظاهر ادعاء كمال الظهور

(قوله وعليه) خبر مقدم وتعاللت مبتدأ مؤخر وقوله من غير هذا الباب حال من تعاللت (قوله تعاللت الخ) هو من كلام عبد الله بن ديمية من قصيدة مطلعها
 قفي قبل وشك البين يا ابن مالك * ولا تحرميني نظرة من جمالك
 وبعدها البيت المذكور تعاللت الخ وبعده
 فان ساءني ذكر كراك لي بمساءة * فقد سرني آني خطرت بيالك
 وشك البين قرب التفرق والحطاب المحبوبة (قوله أي أظهرت العلة) أي لان التفاعل يستعمل في اظهار ما لم يكن كمتعارج أي أظهر العرج ولم يكن به عرج (قوله أي أحزن) لما طبعت عليه من التوجع لتوهم علتك وان كان التوهم فاسدا (قوله لا من شجا العظم) هو بالفتح وإنما لم يكن أشجى هنا مأخوذاً منه لعدم المناسبة (قوله نشب في حلقه) بكسر الشين أي وقف العظم في حلقه (قوله وما بك علة) حال من التاء في تعاللت مؤكدة لان المراد وما بك علة في الواقع ولا شك انه يفهم من التعاللت عدم العلة في الواقع (قوله ترديدن قتلى) أي باظهار العلة وهي حال من (٤٥٦) التاء في تعاللت أيضا أو بدل اشتغال من تعاللت أو استئناف وكان

(وعليه) أي على موضع اسم الاشارة موضع الضمير لادعاء كمال الظهور (من غير هذا الباب) أي باب السندي (تعاللت) أي أظهرت العلة والمرض (كي أشجى) أي أحزن من شجى بالكسر أي صار حزينا لا من شجا العظم بمعنى نشب في حلقه (وما بك علة ترديدن قتلى قد ظفرت بذلك) أي يقتلني كان مقتضى الظاهر أن يقول به لانه ليس بمحسوس فعدل الى ذلك اشارة الى أن قتله قد ظهر ظهور المحسوس (وان كان) المظهر الذي وضع موضع المضمرة (غيره) أي غير اسم الاشارة (فاز زيادة التحسين)

مسلمة ادعاء كمال الظهور (وعليه) أي وعلى استعمال اسم الاشارة مكان الضمير لادعاء كمال الظهور (من غير هذا الباب) وهو باب السندي به قوله (تعاللت) أي أظهرت العلة والمرض لان التفاعل يستعمل في اظهار ما لم يكن كمتعارج اذا أظهر العرج ولم يكن (كي أشجى) أي لا حزن بسبب علتك لما طبعت عليه من التوجع لتوهم وجعك وهو من شجى بكسر الجيم أي حزن لا من شجاه أي أحزنه أو شجا بالعظم نشب في حلقه بفتح الجيم فهما إذ لا يناسب أحدهما هنا (وما بك علة) في نفس الأمر (ترديدن) باظهار العلة (قتلى قد ظفرت بذلك) المراد وهو قتلى ومعلوم ان المحل محل اضمار لنقدم العاد فالأصل قد ظفرت به وعدل الى اسم الاشارة لادعاء ظهور القتل وانه في غاية الوضوح بحيث لا يشك فيه ويحتمل أن يكون مع ذلك أشار به الى بعد قتله عن غيرها وظفرت به هي واضحا مع بعده في نفسه عن غيرها وإنما صح ترتيب قتله على اظهار العلة مع جزم المقتول بانتفائها لانه يدعى بتوهم العلة بل بتصورها ولو كان التوهم فاسدا بل بتصورها فكيف به لو حققت العلة وهذا من الظرافة بمكان (قوله كان مقتضى الظاهر أن يقول به لأنه) أي القتل ليس بمحسوس أي وأصل الاشارة أن تكون لمحسوس وقوله لانه ليس بمحسوس أي

الظاهر أن يقول أردت الا أنه عبر بالمضارع ارادة لحكاية الحال الماضية (قوله قد ظفرت بذلك) مستأنف استئنافا بيانيا جوابا عما يقال قد ظفرت بذلك المراد وهو قتلك أولا فأجاب بقوله قد ظفرت بذلك وإنما صح ترتيب قتله على اظهار العلة مع جزم المقتول بانتفائها لانه يدعى موته بتوهم العلة ولو كان التوهم فاسدا بل يتصورها فكيف به لو حققت العلة وهذا من الظرافة بمكان (قوله كان مقتضى الظاهر أن يقول به لأنه) أي القتل ليس بمحسوس أي وأصل الاشارة أن تكون لمحسوس وقوله لانه ليس بمحسوس أي

تعاللت كي أشجى وما بك علة * ترديدن قتلى قد ظفرت بذلك
 وقد قلت للمواد كيف ترونه * فقالوا قتيلا قلت أيسرها لك
 مقتضى الظاهر أن يقول قد ظفرت به ص (وان كان غيره فتر زيادة التحسين الخ) ش أي ان كان

ولكونه متقدما والحاصل أن المحل للضمير لتقدم للرجوع ولكون القتل غير محسوس (قوله فعدل الى ذلك) بكسر الكاف أي الى لفظ ذلك (قوله اشارة الى أن قتله قد ظهر ظهور المحسوس) اعترض بأنه كان الأولى أن يقول قد ظهر كمال الظهور المحسوس لاجل أن يطابق قول المصنف أو ادعاء كمال ظهوره ورد بأنه لا حاجة لذلك لان كمال ظهور المعاني كالقتل أن يكون كالمحسوس فظهورها ظهور المحسوس كمال في ظهورها غاية الأمر أن هذا الكمال الذي هو ظهور المحسوس له مراتب متفاوتة وليس في قوله أو ادعاء كمال ظهوره أعلى مراتب الكمال بل حصله اعتبار نفس الكمال الصادق بكل مرتبة من مراتبه (قوله اشارة الى ان قتله الخ) أي ويحتمل أن يكون أنما عدل الى لفظ ذلك اشارة الى بعد القتل لانه كمال شجاعته يبعد عن قتله كل أحدوهي قد ظفرت به بمجرد التعاللت (قوله أي غير اسم الاشارة) أي بأن كان علما أو معرفا بأل أو بالاضافة (قوله فتر زيادة التحسين) أي فوضع ذلك المظهر موضع الضمير يكون لازمة التحسين

وإما نحو ذلك وإن كان الظاهر غير اسم إشارة فالعدل إليه عن الضمير أما زيادة التمكن كقوله تعالى قل هو الله أحد الله الصمد ونظيره من غيره قوله وبالحق أنزلناه وبالحق نزل وقوله فبدل الذين ظلموا قولاً غير الذي قيل لهم فأنزلنا على الذين ظلموا وقول الشاعر
 * إن نساء الحق نعت الحق سائله * بدل نعتكم إياه

(قوله أي جعل السند إليه متمكنا عند السامع) لم يقل أي جعل السند إليه زائدا في التمكن عند السامع إشارة إلى أن إضافة زيادة التمكن بيانية أي زيادة هي التمكن أي قوة الحصول في ذهن السامع وبيان ذلك أن السند إليه يفيد فهم معناه في الجملة وكونه مظهرا في موضع الضمير يفيد زيادة على ذلك وهي التمكن وهذا وجه تسمية التمكن زيادة ووجه إفادة الظاهر التمكن دون المضمير أن المضمير لا يتخلو عن إبهام في الدلالة بخلاف الظاهر لاسيما ما يقطع الاشتراك من أصله كالعالم فإذا ألقى للسامع مالا إبهام فيه تمكن من ذهنه أولان الظاهر لما وقع في غير موقعه كان كحدوث شيء غير متوقع فأنزل في النفس تأثيرا بليغا (٤٥٧) وتمكن منها زيادة تمكن أولان في الأظهار

من الفخامة والتعظيم ما ليس في الضمير واعلم أن اللقائم الذي يقتضى التمكن هو كون الغرض من الخطاب تعظيم السند إليه وإفراذه بالحكم ولا شك أن مالا يتخلل بالفهم والتعيين يناسب ذلك بخلاف ما قد يتخلل بذلك فلا يناسب التعظيم والأفراد (قوله الله الصمد) عرف السند لإفادة الحصر المطلوب ولعلم المخاطبين بصمدية ونكر أحد لعدم علمهم بأحديته أه فبرى ولم يؤت بالعطف بين الجملتين لكمال الأزواج بين الجملتين فإن الثانية كالنتيجة للأولى (قوله وبصدق في الحوائج) تفسيرا لقبله (قوله لم يقل هو الصمد) أي مع أنه مقتضى الظاهر لتقدم الرجوع (قوله لزيادة التمكن)

أي جعل السند إليه متمكنا عند السامع (نحو قول هو الله أحد الله الصمد) أي الذي يصمد إليه ويقصد في الحوائج لم يقل هو الصمد لزيادة التمكن (ونظيره) أي نظير قل هو الله أحد الله الصمد في وضع الظاهر موضع الضمير لزيادة التمكن (من غيره) أي من غير باب السند إليه (وبالحق) أي بالحكمة للمقتضية للأزوال (أنزلناه) أي القرآن (وبالحق نزل) - حيث لم يقل وبه نزل

هي التمكن أي جعل السند إليه متمكنا في ذهن السامع أو تكون دلي أصلها لأن المضمير لا يتخلو من تمكن معناه في ذهن السامع في الجملة والمظهر أقوى في التمكن وعلى الأول يكون تسمية التمكن زيادة لأن السند إليه في الجملة يفيد فهم معناه وكونه مظهرا في موضع الضمير يفيد زيادة على ذلك وهي ذلك التمكن واسم الإشارة ولو كان مفيدا للتمكن أيضا إنما ينبغي أن يذكر من أسرار ما يختص به ككمال العناية كما تقدم ثم إن هذا أمر جلي لأنه يقال ما وجه إفادة الظاهر دون المضمير تمكينا وما مقام التمكن أما الأول فبيانه أن المضمير لا يتخلو عن إبهام في الدلالة بخلاف الظاهر لاسيما ما يقطع الاشتراك في أصله كالعالم وأما الثاني فكأن يكون الغرض من الخطاب تعظيم السند إليه وإفراذه بالحكم فيكون للقيام مقام التمكن لأن ما قد يتخلل بالفهم والتعيين لا يناسب التعظيم والأفراد وذلك كما في المثال وهو المشار إليه بقوله (نحو قول هو الله أحد الله الصمد) فإن الغرض اعتقاد عظمة السند إليه وإفراذه بالصمدية فاقضى المقام الأظهار بدلا عن الأضمار الذي هو الأصل في قوله الله الصمد إذ لو قيل هو الصمد كان في الأضمار إبهام ما والمظهر أدل على التمكن لاسيما وهو علم والتمكن يناسب التعظيم والأفراد بالصمدية كما بينا فليفهم (ونظيره) أي ومثل قل هو الله أحد الله الصمد في كون الأظهار فيه في موضع الضمير لزيادة التمكن لاقتضاء اللقائم إياه ولكن ذلك النظير (من غيره) أي من غير باب السند إليه قوله تعالى (وبالحق) أي وبالأمور الثابتة المحقق وهو بالحكمة المقتضية للأزوال من هداية الحق وتحقيق حجة السعادة والشقاوة (أنزلناه) أي القرآن وبالحق وبذلك الحكمة (نزل) فمقتضى الظاهر الظاهر غير اسم الإشارة فيؤتى به بدلا عن الضمير لزيادة التمكن أي التقرير والنشيت حتى يكون مستحضرا لا يزول عن البال نحو قول هو الله أحد الله الصمد في إعادة لفظ الجلالة هذا المعنى ونظيره من

(٥٨ - شروح التلخيص - أول) أي لأنه لو قال هو الصمد لكان فيها استحضار للذات بالضمير لكن لم يكن فيه تمكن وتقرر لان في الضمير إبهام ما بخلاف الظاهر فإنه أدل على التمكن لاسيما إذا كان عالما لأنه قاطع للاشتراك من أصله أي والتمكن يناسب التعظيم والأفراد بالصمدية الذين هما الغرض من هذا الخطاب (قوله ونظيره) مبتدأ وقوله وبالحق خبر وقوله من غيره حال منه أي حال كون تلك الآية من غيره وهي حال مؤكدة إذ كونها من غيره معلوم من كونها نظيرا (قوله أي بالحكمة المقتضية الخ) وهي هداية الخلق لكل خير وصلاح معاشهم ومعادهم وسمى هذه الحكمة حقا لأنها أمر ثابت محقق (قوله أنزلناه) أي أردنا أنزله (قوله حيث لم يقل وبه نزل) أي مع أنه مقتضى الظاهر لتقدم الرجوع وكون هذا من قبيل وضع الظاهر موضع الضمير إذا كان المراد من الحقين معنى واحدا كما يدل عليه قاعدة إعادة اللعرف معرفة وأن المعنى وما أردنا أنزال القرآن الامقرونا بالحكمة المقتضية لأنزله

واما لادخال الروح في ضمير السامع و تربية المهابة و اما لتقوية دعاهي الامور مثالها قول الخلفاء امير المؤمنين يا مراك بكذا

وما نزل الامتسا بالحكمة أي الهداية لكل خير ولما كان ارادة الانزال ملتبسا بالحق لاستتار مصاحبة الحق في النزول لجواز أن يمرض حال النزول أ كذب ذكر و بالحق نزل وتقدير الجار والمجرور في الموضوعين لافادة الحصر أما اذا كان المراد منهما معنيين فلا يكون مما نحن بصدده أعني وضع الظاهر موضع للضمير لعدم تقدم الرجوع وذلك كالجرح الثاني على الأوامر والنواهي كما قيل والمعنى وأنزلنا القرآن ملتبسا بالحق أي الحكمة للتقضية لانزاله بالأوامر والنواهي نزل أو أريد به جبريل عليه السلام كما قيل أيضا قيل انه لاحاجة لهذا الاشتراط لانه اذا اختلف معناه كان القياس الاتيان بالضمير أيضا ليكون من باب الاستخدام ورد بأن هذا الاستخدام خلاف الظاهر فلا يكون من وضع الضمير موضع الظاهر والكلام فيه (قوله أو ادخال الروح) بفتح الراء الخوف وأما بالضم فهو القلب فلو قل بدل في ضمير (٤٥٨) في روع لكان أحسن لما فيه من الجنس المحرف (قوله ضمير السامع) أي في قلبه فأطلق الخيال وأراد المثل

(أو ادخال الروح) عطف على زيادة التمكن (في ضمير السامع وتربية المهابة) عنده هذا كالتأكيـ
لادخال الروح (أو تقوية دعاهي الامور مثالها) أي مثال التقوية وادخال الروح مع التربية (قول الخلفاء
أمير المؤمنين يا مراك بكذا)

أن يقال و به نزل فعدل عنه الى الظاهر زيادة التمكن لان المقام مقام تقر برحمة الانزال لثلا يفصل
عن كون نزوله لها وردا لتوهم نزوله لغيرها بسبب كونه من غير الله تعالى كما هو مذهب الكافر وهذا
ظاهر أن أريد بالحق في الجملتين معنى واحد كما هو ظاهر من تعريفه في الموضوعين وأما أن أريد بالثاني
خلاف الاول كأن يراد بالاول اقامة الحجية والثاني الأوامر والنواهي والمواعظ مثلا فالكلام على
مقتضى الظاهر لان وضع الضمير حينئذ موضع الثاني لا يصح الاعلى طريق الاستخدام وهو خلاف
الأصل فافهم (أو ادخال الروح) هو معطوف على زيادة التمكن أي يكون وضع ظاهر غير اسم الاشارة
موضع مضمير لفصد ادخال الروح أي الخوف (في ضمير السامع وتربية المهابة) أي تجديد الاجلال
والروح أي الخوف من الشيء يستلزم الاجلاله فتريبته من ادخال الروح ولو كان ظاهر الاول ابتداءه
والثاني دوامه وتقرب الاول من الثاني عطفه عليه بالواو فهو كعطف الماهل فيكون كالتأكيـ
(أو تقوية دعاهي الامور) على امتثال الأمر ولما كانت تقوية دعاهي الامور قد توجد من غير ادخال
الروح كما يوجد ادخال الروح بدون التقوية كأن يكون الغرض ادخال الروح للارهاب وكسر القلب
مثلا كما قد يجتمعان عطفهما بأو (مثالها) أي مثال اجتماع التقوية وادخال الروح الصادق بالتربية (قول
الخلفاء امير المؤمنين يا مراك بكذا) فان مقتضى الظاهر أنا مراك بكذا لان المقام للتسكلم ومعالم أن

غير المسند اليه و بالحق أنزلناه و بالحق نزل ان كان الحق الثاني هو الحق الاول وقد يؤتى بالظاهر لادخال
الروح في ضمير السامع وتربية المهابة أو تقوية دعاهي الامور ومثالها قول الخلفاء امير المؤمنين يا مراك
بكذا والأصل أنا مراك (قوله ومن غيره) أي غير المسند اليه على وضع الظاهر موضع المضمير لتقوية دعاهي
الامور لا للروح فاذا عزمت فتوكل على الله أي على وقول المصنف ومثالها بعد أن عطف تربية المهابة

المفيدة للجمع بين الامرين
اشارة الى قوة ذلك الداعي
والباعث وذلك لان الخوف
خشية لحوق الضرر كالحالة
التي تحصل للانسان من
مخاطبة الملوك والمهابة
التعظيم والاجلال القلبي
الناتية من الخوف كالحالة
التي تكون في قلوب
الناظرين للملوك والسلاطين
والجمع بينهما أبلغ في
المقصود (قوله هذا
كالتأكيـ) أي لان خشية
لحوق الضرر من شيء يلزمها
اجلاله وتعظيمه في القلب
فهو من عطف اللازم وهو
بمنزلة التأكيـ لانه يدل على
المتردد ولذا قال الشارح
كالتأكيـ ولم يقل تأكيـ

بالواو

كذاقيل وفي جعل العطف من عطف اللازم على المتردد نظر لان المعطوف

التربية لا المهابة وتربية المهابة غير لازمة لادخال الخوف أما اللازم نفس المهابة تأمل (قوله أو تقوية دعاهي الامور) لما كانت تقوية
الداعي قد توجد من غير ادخال الروح عطف بأو و اضاف دعاهي للامور من اضافة اسم الفاعل لمفعوله أي تقوية بما يكون داعيا لمن أمرته
بشيء الى الامتثال والاتيان به وذلك الداعي حالة نفسانية تقوم بالامور كظن الانتقام منه عند مخالفته فذات الخليفة مثلا تقتضي
الداعي المذكور والتعبير عنها بأمير المؤمنين الدال على السلاطة والتحكيم من فعل السكره بالامور يقوى ذلك الداعي كذا قرر بعضهم
وقرر شيخنا العلامة العدوي أن المراد بالداعي نفس الأمر وحينئذ فالمراد بتقويته كون تلك الذات قوية متصفة بالصفات العظيمة
أي أن الاسم الظاهر غير اسم الاشارة قد يوضع موضع المضمير لاجل الدلالة على قوة الذات الآمرة للشخص للامور بشيء (قوله أمير
المؤمنين يا مراك بكذا) أي فاستناد الأمر الى لفظ أمير المؤمنين دون الضمير الذي هو أنما يجب لدخول الخوف في قلب السامع دلالة لفظ
الامير على السلطان والقهر يشعر بالخوف منه وأنه يهلك العاصي بقوته وموجب لازم لادخال المهابة الحاصلة من رؤيته ومشافهته

وعليه من غيره فاذا عزم فتوكل على الله وامال الاستعفاف كقوله * إلهي عبدك العاصي أنا كما * واما نحو ذلك

وموجب تقوية داعي للمأمور فذات الخليفة تقتضي حالة نفسانية تدعو المأمور على الامتنال والتعبير عنها بأمر المؤمنين الدال على السلاطة والبطش بالمأمور لو خالف يقوى ذلك الداعي هذا على أن المراد بالداعي حالة نفسانية وأما على أن المراد بالداعي نفس الأمر فنقول ان لفظ أمير المؤمنين يدل على قوة ذلك الداعي أي الأمر وأنه ذات عظيمة لا تصافها بذلك الوصف الدال على القوة بخلاف أنا أمرك فإنه لا يدل على أن تلك الذات الآمرة عظيمة (قوله مكان أنا أمرك) أي الذي هو مقتضى الظاهر لان اللقاع للتكلم (قوله لتقوية داعي المأمور) أي دون ادخال الروح وذلك لان التعبير بالتوكل لا يناسب الروح من اللطمأن اليه وأيضاً لو كان المراد أن الآية من قبيل تقوية الداعي وادخال الروح لقال المصنف وعليهما والحاصل أن افراد ضمير عليه ورجوعه (٤٥٩) لأحد المذكورات مع كون سياق الآية لترغيب في التوكل

الآية لترغيب في التوكل

مناسب لتقوية داعي للمأمور

دون ادخال الروح (قوله

فاذا عزم) أي بعد

للساورة وظهور الأمر (قوله

لم يقل على) أي مع أن اللقاع

يقتضيه لان اللقاع مقام

تكلم (قوله لما في لفظ الله

الح) حاصله أن الذات

العلية تقتضي الداعي أي

تقتضي حالة نفسانية قائمة

بالنبي داعيته على امتثاله

الأمر بالتوكل والادوات

للدلول عليها بافظ الجلالة

تقوى ذلك الداعي أو يقول

النبي مأمور بالتوكل والداعي

له على ذلك هو الذات العلية

وقد عبر عن تلك الذات

بالاسم الظاهر الدال على

قوة تلك الذات وعظمتها

لان لفظ الجلالة موضوع

للذات الموصوفة بالقدر

وسائر الكمالات بخلاف

ضمير المتكلم فإنه لا يدل على

قوة الذات المدلول عليها

لانه موضوع لكل متكلم

(قوله العطف) بفتح العين

مكان أنا أمرك (وعليه) أي على وضع المظهر موضع المضمير لتقوية داعي المأمور (من غيره) أي من غير باب المسند اليه (فاذا عزم فتوكل على الله) لم يقل على لما في لفظ الله من تقوية الداعي الى التوكل لدلالة على ذات موصوفة بالأوصاف الكاملة من القدرة الباهرة وغيرها (أو الاستعفاف) أي طلب العطف والرحمة (كقوله * إلهي عبدك العاصي أنا كما) * مقرا بالذنوب وقد دعا كما *

استناد الأمر الى لفظ أمير المؤمنين دون الضمير الذي هو أمر التقوية الداعي على الامتنال ولادخال الروح حيث دل لفظ الأمر على السلطان والقهر فيشعر بالخوف منه وأنه يهلك العاصي بقوته والداعي الى الامتنال موجود في كل دال على الذات الامامية ولفظ الأمير يتقوى بذلك الداعي (وعليه) أي وعلى وضع المظهر الذي هو غير اسم الاشارة موضع المضمير لكن لتقوية داعي المأمور على الامتنال فقط دون ادخال الروح حال كون ذلك المظهر (من غيره) أي من غير باب المسند اليه قوله تعالى (فاذا عزم فتوكل على الله) ومقتضى الظاهر أن يقال فتوكل على لان اللقاع للتكلم فعديل عن ضمير المتكلم الى المظهر وهو لفظ الجلالة لما فيه من تقوية الداعي على امتثال أمر التوكل لما فيه من الاعلام بمدلوله الذي هو الذات الموصوفة بأوصاف الالهية الكاملة من القدرة والارادة وغيرها والتوكل على من هو كذلك يجب وانما قلنا دون ادخال الروح لان الاطمئنان بالتوكل لا يناسبه الروح من اللطمأن اليه (أو الاستعفاف) عطف على قوله لزيادة التمسك أي ويوضع المظهر غير اسم الاشارة موضع المضمير للاستعفاف وهو طلب العطف أي الرحمة (كقوله * إلهي عبدك العاصي أنا كما) أي آتى باب توبتك وهو الرجوع عن معصيتك الى طاعتك أو آتى باب سؤالك حال كونه (مقرا) أي معترفاً (بالذنوب) وأنه لا حجة له ولا عنذر في ارتكابها (وقد دعا كما) أي سألك غفرانها وبعده * فان رحم فأنت لذلك أهل * وان تطرد فمن رحم سوا كما * وسكن برحم المتأخر لضرورة الوزن معاملة للوصل معاملة الوقف ومقتضى الظاهر أن يقال أنا أنبتك عاصياً ونحوه وعديل الى الظاهر الذي هو حافظ العبد لما في

بانواو وتقوية الداعية بأودليل أنه بهم أن الروح ونهاية واحديليس كذلك بل الروح والفرع والمهابة الاجلال قال أهابك إجلالا وما بك قدرة * على ولكن ملعين حبيها وقد يقصد به الاستعفاف كقوله

إلهي عبدك العاصي أنا كما * مقرا بالذنوب وقد دعا كما

فان تغفر فأنت لذلك أهل * وان تطرد فمن رحم سوا كما

والرحمة عطف تفسير (قوله أنا كما) أي آتى باب توبتك وهو الرجوع عن معصيتك الى طاعتك أو آتى باب سؤالك (قوله مقرا) حال من فاعل أنا كما أي حال كونه معترفاً بالذنوب ولا عنذر له في ارتكابها (قوله وقد دعا كما) أي سألك غفرانها وبعدها البيت

فان تغفر فأنت لذلك أهل * وان تطرد فمن رحم سوا كما

وهذا البيت الثاني موجود في بعض النسخ وقوله فأنت لذلك أي الغفران الفهموم من الفعل وقوله فمن رحم من استفهامية مبتدأ وجملة برحم خبر ونسكين الفعل للوقف المقدر اجراء للوصل بحرى الوقف على حد قراءة الحسن ولا تمن تستكثر بالسكون في الوصل أو أنه

لم يقل أنا لما في لفظ عبدك من التخصع

الاشعار بالعبودية للنسوبة لربوبية المسؤول من رقب الرحمة واستحقاق العطف والشفقة من الوصوف بالربوبية لأن من حق السيد عند تخضع العبد للنسوبة ورجوعه له أن يعطف عليه

أصله أنا أنبتك ولقائل أن يقول في هذا المثال وكثير مما سبق بل في هذا الباب كله جعل ذلك من باب النجر بدفلا يكون الظاهر موضوعا موضع المضمرة فإن معنى الضمير هو المجرى منه ومعنى الظاهر المجرى وهو مختلفان قطعاً بقى على المصنف من أسباب هذا التسم أن يقصد التوصل بالظاهر الى الوصف نحو فآمنوا بالله ورسوله النبي الأبي بعد قوله اني رسول الله وتعظيم الأمر مثل أولم يروا كيف يبدأ الله الخلق ثم يعيده ان ذلك على الله يسير قل سيروا في الارض فانظروا كيف بدأ الخلق أو التنبية على العلية قال تعالى فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم فأنزلنا على الذين ظلموا ومنه ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لان شفاعته من اسمه الرسول من الله بكان ﴿تنبيه﴾ ر بما كان وضع الظاهر بغير لفظ الاول مثل ما يورد الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين أن ينزل عليكم من خير من ربكم والله يختص برحمته من يشاء لان انزال الخبر مناسب للربوبية وأعادته بلفظ الله لان تخصيص الناس بالخبر دون غيرهم مناسب للالهية ﴿تنبيه﴾ أنكر بعض البيانيين أن يكون قوله تعالى قل اللهم مالك الملك من وضع الظاهر موضع المضمرة وقد قدمنا الكلام فيه عند الكلام على تعريف السند إليه فليراجع ﴿قائده﴾ تتعاقب بوضع الظاهر موضع المضمرة مثل عنها والذي رحمه الله وأجاب فأحييت ذكر السؤال والجواب بنصيهما. أما السؤال وهو نظم الشيخ العلامة صلاح الدين الصفدي

فهو
أسيدنا قاضي القضاة ومن اذا * بدا وجهه استحياه القمران
ومن كفه يوم الندى وبراغه * على طرسه بحمران يلتقيان
ومن ان دجت في المشكلات مسائل * جلاها بفكر دائم المعان
رأيت كتاب الله أكبر معجز * لأفضل من يهدي به الثقلان
ومن جملة الاعجاز كون اختصاره * بإيجاز أفاظ وبسط معاني
ولكنني في الكهف أبصرت آية * بها الفكرفي طول الزمان عناني
وما هي الا استطما أهلها فقد * ترى استطماهم مشله ببيان
فما الحكمة الغراء في وضع ظاهر * مكان ضمير ان ذلك لسان
فأرشد على عادات فضلك حبرتي * فما لي بها عند البيان يدان

وأما الجواب فهو الحمد لله قوله استطما أهلها متعين واجب ولا يجوز مكانه استطماهم لان استطما صفة للقرية في محل خفض جارية على غير من هي له كقولك أنبت أهل قرية مستطعم أهلها لو حذف أهلها هنا وجعلت مكانه ضميراً لم يجز فكذلك هذا لا يسوغ من جهة العربية شيء غير ذلك اذا جعلت استطما صفة لقرية وجعله صفة لقرية سائغ عربي لا ترده الصناعة ولا المعنى بل أقول ان المعنى عليه أما كون الصناعة لا ترده فلا نه ليس فيه الا وصف نكرة بجملة كما توصف سائر النكرات بسائر الجمل والتركيب محتمل لثلاثة أعراب أحدها هذا والثاني أن تكون الجملة في محل نصب صفة لأهل والثالث أن تكون الجملة جواب اذا والاعراب الممكنة منحصرة في الثلاثة لاربع لها وعلى الثاني والثالث يصح أن يقال استطماهم وعلى الاول لا يصح لما قدمناه فمن لم يتأمل الآية كما تأملناها ظن ان الظاهر وقع موضع المضمرة أو نحو ذلك وغاب عنه المقصود ونحن بحمد الله وفقنا الله للمقصود ولها تعيين الاعراب الاول من جهة معنى الآية ومقصودها وان الثاني والثالث وان احتملها التركيب

سكنه لا وزن لما ذكروا في كتب النحو أنه يقدر رفع الحرف الصحيح للضرورة كقوله

قال يوم أشرب غير مستحقب
أما من الله ولا واغسل
وسوا كما ظرف نصب على الحال أي كأننا مكانك في الرحمة (قوله لم يقل أنا) أي أنا العاصي أنبتك على أن العاصي بدل من ضمير المتكلم كما هو مذهب الاخفش والجمهور بأبون ابدال الظاهر من ضمير المتكلم والمخاطب مستدلين بأنه يلزم أنقصية البديل عن المبدل منه وهو لا يجوز ورد عليهم بجواز ابدال المعرفة باللام من ضمير الغائب بالاجماع مع كون المعرفة باللام أنقص من الضمير مطلقاً وعلى كلامهم فيقال ان مقتضى الظاهر في البيت أنا أنبتك عاصيا وعبارة الشارح هنا توافق كلا من المذهبين

بعيدان عن مفزاها أما الثالث وهو كون الجملة جواب اذا فلا تفسر الجملة الشرطية معناها الاخبار باستطعامهما عند اتيانهما وأن ذلك تمام معنى الكلام ويجل مقام موسى والحضر عليهما السلام عن نجر بدقصد هما وأن يكون معظمه أو هو طلب طعمة أو شيء من الامور الدنيوية بل كان القصد ما أراد ربك أن يبلغ اليقين أشدهما ويستخرجا كنزها رحمة من ربك واطهار تلك العجائب لموسى عليه السلام فجوابه اذا قوله قال لو شئت الى تمام الآية وأما الثاني وهو كونه صفة لأهل في محل نصب فلا تفسر العناية الى شرح حال الاهل من حيث همهم ولا يكون للقرية أثر في ذلك ونحن نجد بنية الكلام مشيرا الى القرية نفسها الأثرى الى قوله فوجد فيها ولم يقل عندهم وأن الجدار الذي قصد اصلاحه وحفظه وحفظ ما تحته جزء من قرية مذموم أهلها وقد تقدم منهم سوء صنيع من الالباء عن حق الضيف مع طلبه وللبقاع تأثير في الطباع فكانت هذه القرية حقيقة بالافساد والاضاعة فقوبلت بالاصلاح لجرد الطاعة فلم يقصد الا العمل الصالح ولا مؤاخذة بفعل الاهل الذين منهم غادو رائح فلذلك قلت ان الجملة بتعيين من جهة المعنى جعلها صفة لقرية ويجب معها الاظهار دون الاضمار وينضاف الى ذلك من القوائد أن الاهل الثاني يحتمل أن يكونوا هم الاول أو غيرهم أو منهم ومن غيرهم والغالب أن من أتى قرية لا يجد جملة أهلها دفعة بل يقع بصره أولا على بعضهم ثم قد يستقرتهم فعمل هذين العبدین الصالحين لما أتياها قدر الله لهما لما يظهر من حسن صنيعه استقراء جميع أهلها على التدرج ليتبين به كمال رحمته وعدم مؤاخذته بسوء صنيع بعض عباده ولو أعاد الضمير فقال استطعمهم تعين أن يكون المراد الاولين لا غير فأتى بالظاهر اشعارا بتأكيده العموم فيه وأنهما لم يتركا أحدا من أهلها حتى استطعماه وأتى ومع ذلك قابلهم بأحسن الجزاء فانظر هذه المعاني والاسرار كيف ثابت عن كثير من المفسرين واحتجبت تحت الاستار حتى ادعى بعضهم ان ذلك تأكيده وادعى بعضهم غير ذلك وترك كثير التعرض لذلك رأسا وبلغني عن شخص أنه قال ان اجتماع الضميرين في كلمة واحدة مستنقل فلذلك لم يقل استطعماهم وهذا شيء لم يقله أحد من النحاة ولا له دليل والقرآن والكلام الفصيح بمنى وبخلافه وقد قال تعالى في بقية الآية يضيغوهما وقال تعالى فخانتاهما وقال تعالى حتى اذا جا أنافى قراءة الحرمين وإن عامر وألف موضع هكذا وهذا القول ليس بشيء وليس هو قول حتى يحكى وانما ما قيل نهيت عن رده ومن تمام الكلام في ذلك أن استطعما اذا جعل جوابا فمؤاخر عن الاثبات واذا جعل صفة احتمل أن يكون انفق قبل الاثبات هذه المرة وذكر نمر يفا وتنبئها على أنه لم يحملهما على عدم الاثبات لقصد الخبر وقوله فوجد معطوف على أتيا * وكتبته في ليلة الثلاثاء ثالث ذي القعدة سنة خمسين وسبعمائة بدمشق ثم بعد ذلك استحضرت آية أخرى وهي قوله تعالى انما هلكوا أهل هذه القرية ان أهلها كانوا ظالمين وان كانت هذه جملتين ووضع الظاهر موضع الضمير انما يحتاج الى الاعتذار عنه اذا كان في جملة واحدة ولكن سئل عن سبب الاظهار هنا والاضمار في مثل قوله تعالى الى فرعون ومثله انهم كانوا قوما فاسقين وخطرت في الجواب أنه لما كان المراد من مدائن لوط اهلاك القرى صرح في الموضعين بذكر القرية التي يحل بها الهلاك كأنها كسبت الظلم منهم واستحقت الاهلاك معهم ولما كان المراد من قوم فرعون اهلاكهم بصفاتهم حيث كانوا ولم يهلك بلدهم أتى بالضمير العائد على ذواتهم من حيث هي لا تختص بمكان ولا يدخل معها مكان وقد قلت

لأسرار آيات الكتاب معاني * تدق فلا تبدو لسكل معاني
وفيهما لمرئاض لبيب عجائب * سنى برقها يعنوله القمران
اذا بارق منها لقلبي قد بدا * هممت قرير العين بالطيران
سرورا وإهجا وصولا على العلا * كأن على هام السماء مكانى

(قوله واستحقاق الرحمة) عطف مسبب على سبب وكذا قوله وترقب الشفقة وهو بمعنى الاستعطف الذي كور في المتن وانما زاد الشارح التخصيص واستحقاق الرحمة لبيان سبب الاستعطف بلفظ العبد فظهر توافق كلاهما في المصنف والشارح (قوله أعني نقل الخ) هذا التفسير مصرح به في كلام السكاكي ولولا ذلك لكان جعل المشار اليه مطلقا للنقل دفعا للتسامح الاتي فالشارح نقل عبارة السكاكي وتفسيره ولذا قال أعني ولم نقل يعني وأفاد بهذا التفسير أن الاشارة لما يفهم (٤٦٣) ضمنا من ايراد قوله تعالى فتوكل على الله وقوله يا ابا عبدك العاصي انا كاتب

واستحقاق الرحمة وترقب الشفقة قال (السكاكي هنا) أعني نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة (غير مختص بالمسند اليه ولا) النقل مطلقا مختص (بهذا القدر) أي

ومقام السؤال يقتضي كل ما يوجب العطف ثم لما كان من جملة ما يقوم الظاهر مقامه ضمير التكلم كما تقدم في الامثلة ويسمى التكلم اصطلاحا حكاية والظاهر من باب الغيبة ونقل الكلام من التكلم الذي هو الحكاية الى الظاهر الذي هو من قبيل الغيبة يسمى التفاتا وكان الالتفات لا يختص بالنقل عن الحكاية الى الغيبة فقط بل نقله من كل من الخطاب أو الغيبة أو التكلم الى الآخر يسمى التفاتا أشار الى ذلك حاكيا له عن السكاكي لينبه على ما خالف فيه السكاكي المشهور في ذلك فقال قال (السكاكي هنا) الاشارة الى مدلول الامثلة من نقل الكلام عن الحكاية التي هي التكلم الى الظاهر الذي هو من معنى الغيبة (غير مختص بالمسند اليه) أي نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة لا يختص بالمسند اليه كما تقدم في قول الخلفاء أمير المؤمنين بأمرك بكذا وقوله يا ابا عبدك العاصي انا كاتب بل يجري في غيره كالمجربور كما تقدم في قوله تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله وبهذا يعلم أن قوله غير مختص بالمسند اليه غير محتاج اليه في هذا المقام لان قوله تعالى فتوكل على الله من نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة من غير باب المسند وقد تقدم فلا يحتاج الى اعادة ما يدل عليه (ولا بهذا القدر) الذي هو نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة

مثالا لوضع الظاهر موضع المضمرة فانه يتضمن نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة (قوله عن الحكاية) أي التكلم لان التكلم يحكي عن نفسه (قوله الى الغيبة) أي الاستفادة من الاسم الظاهر لانه عندهم من قبيل الغيبة (قوله غير مختص بالمسند اليه) أي بل نارة يكون في المسند اليه كما مر في قوله يا ابا عبدك العاصي انا كاتب وفي قول الخلفاء أمير المؤمنين بأمرك بكذا مكان انا العاصي وانا أمرك بكذا ونارة يكون ذلك النقل في غير المسند اليه كما مر في قوله فتوكل على الله مكان فتوكل على فهذا كلام من الالتفات عند السكاكي * واعلم أن قوله غير مختص بالمسند اليه غير محتاج له لاني كلام المصنف ولا في كلام السكاكي لانه قد علم بما سبق

وهاتيك منها قد أبحث كما ترى * فشكل لمن أولى بديع بيان وان حياتي في تمسوح أبحر * من العلم في قلبي تمد لساني وكم من كناس في حماسي مخدر * الى أن أرى أهلا ذكي جنان فيصطاد مني ما يطبق اقتناصه * وليس له بالشاردات يدان منساي سليم الذهن ريض ارتوى * بكل علوم الخلق ذو لمعان فذاك الذي يرجى لا يوضح مشكل * ويقصد للتحرير عند عيان وكم لي في الآيات حسن تدبير * به الله ذو الفضل العظيم حبان بجاه رسول الله قد نلت كل ما * أتى وسياي دائما بأمان فصلى عليه الله ما ذر شارق * وسلم مادامت له السلوان

اه كلام الوالد ومن خطه نقله من (السكاكي هذا غير مختص بالمسند اليه ولا بهذا القدر الخ)

في التمثيل عدم الاختصاص نعم لوعبر نفاذ التفرع كان ظاهرا هكذا اعترض أرباب الحواشي وأجاب العلامة ش عبد الحكيم بأن المفهوم صريحا مما تقدم في كلام المصنف والسكاكي عدم اختصاص وضع الظاهر موضع المضمرة بالمسند اليه لعدم اختصاص نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة وان كان ذلك مفهوما من معناها والتصريح بما علم ضمنا ليس من التكرار (قوله ولا بهذا القدر) نفاهه أن المعنى وليس النقل من الحكاية الى الغيبة محتصا بأن يكون من الحكاية الى الغيبة ولا يخفى فساد لا استلزامه سلب اختصاص الشيء بنفسه لان محصله أن النقل المذكور لا يختص بنفسه بل يوجد في غيره ومحال أن توجد نفس الشيء في غيره وهذا حاصل التسامح الذي في العبارة وحاصل الجواب الذي أشار له الشارح بقوله ولا النقل مطلقا أنا مجرد النقل الأول عن قيده أي أن النقل حال كونه مطلقا عن التقييد يكون من التكلم الى الغيبة غير مختص بهذا القدر أعني النقل من التكلم الى الغيبة بل يكون النقل في غيره ككونه من الخطاب الى التكلم أو الغيبة أو من الغيبة الى التكلم أو الخطاب أو من التكلم الى الخطاب (قوله ولا النقل مطلقا) أي عن التقييد

بل التسمك والخطاب والغيبة مطلقا ينقل كل واحد منها الى الآخر و يسمى هذا النقل التفاتا عند علماء المعاني

بكونه من الحكاية الى الغيبة وان كان التقييد ظاهر العبارة و يدل على هذا المراد قول المصنف بل كل من التسمك الخ (قوله بأن يكون الخ) هذا تفسير لهذا القدر (قوله ولا تخلو العبارة) أي عبارة المصنف عن تسامح أي قبل التأويل السابق وأما بعده فلا (قوله أي سواء كان الخ) لا يعكس على تفسير الاطلاق بما ذكره قوله بعد عند علماء المعاني لانه من جملة مقول السكاكي بحسب زعمه وفهمه عن علماء المعاني (قوله واردا في الكلام) أي بأن عبر به أولا كافي الأمثلة الآتية وقوله أو كان الخ أي كافي الأمثلة التي مضت (قوله ستة) أي وان ضربت هذه الستة في الحالتين وهما أن يكون قد أورد كل منهما في الكلام (٤٦٣) ثم عدل عنه أو لم يورد لكن كان مقتضى

الظاهر ابراده صارت اثني عشر قسما فان ضربتها في السنداليه وغيره صارت أربعة وعشرين (قوله) حصلت من ضرب الثلاثة في الاثنين) أي من نقل كل واحد من الثلاثة الى الآخرين فالثلاثة هي التسمك والخطاب والغيبة والاتان ما بقي من الثلاثة بعد اعتبار أخذ واحد منها منقولاً الى غيره (قوله بحسب ما علم من مذهبه) أي من أنه لا يشترط تقدم التعبير ولا اختصاصه بالمسند اليه وان كان عدم الاختصاص به على مذهب الجمهور أيضاً (قوله بالنظر الى الأمثلة) لانه مثل بالمسند اليه وغيره ما سبقه تعبير وما لا فسوله بالنظر الى الأمثلة متعلق بعلم وفي بعض النسخ وبالظر عطف على بحسب أي بحسب ما علم من مذهبه أنه لا يشترط

بأن يكون عن الحكاية الى الغيبة ولا تخلو العبارة عن تسامح (بل كل من التسمك والخطاب والغيبة مطلقا) أي سواء كان في السنداليه أو غيره وسواء كان كل منها واردا في الكلام أو كان مقتضى الظاهر ابراده (ينقل الى الآخر) فتصير الاقسام ستة حاصلة من ضرب الثلاثة في الاثنين ولفظ مطلقا ليس في عبارة السكاكي لكنه مراده بحسب ما علم من مذهبه في الالتفات بالنظر الى الأمثلة (و يسمى هذا النقل عند علماء المعاني التفاتا)

والظاهر عطفه على قوله بالمسنداليه فيكون التقدير ان نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة غير مختص بهذا القدر الذي هو نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة لان هذا هو القدر المتقدم فيكون مدلول الكلام أن هذا النقل لا يختص بنفسه بل يوجد في غيره ولا معنى له ولهذا وجب أن يجعل على معنى أن النقل في الجملة لا يختص بهذا القدر الذي هو نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة بل يكون النقل في غيره كنقله من الخطاب الى التسمك أو الغيبة ثم من الغيبة الى التسمك أو الخطاب أو من التسمك الى الخطاب ولهذا كان في الكلام تسامح حيث ضمن العطف ما هو كالاتي و يدل على هذا ما أشار اليه بقوله (بل كل من التسمك والخطاب والغيبة مطلقا ينقل الى الآخر) فالاقسام للتصوره ههنا ستة من ضرب ثلاثة في اثنين لان كلام من الثلاثة ينقل للاثنين الغايرين له اذ لا يصح نقل كل لنفسه والمراد بالاطلاق أن النقل يجري في الثلاثة في باب المسند اليه وفي غيره وأنه يعتبر حيث مضى التعبير بأحد الثلاثة ثم عبر بالآخر وحيث اقتضى المقام ذلك الاحد ولولم يعبر به ثم عبر بالآخر ولا يخفك أن ادخال المعنى الأول في الاطلاق غير محتاج اليه بعد قوله غير مختص بالمسنداليه ولكن انما يحتاج اليه بالنسبة الى نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة ولا يقال كلام السكاكي ليس فيه التصريح بهذا الاطلاق فكيف حكاه المصنف عنه لانه علم من مذهبه اعتبار معناه فصح نسبه اليه (و يسمى هذا النقل) بجميع أقسامه (عند علماء المعاني التفاتا) أخذ من التفات الانسان يمينا وشمالا وبالعكس فان قلت لا شيء وجه خصص تسميته

ش الاشارة بقوله هذا إما الى نقل الكلام عن ضمير التسمك الى اسم ظاهر كما سبق في قول الخليفة أمير المؤمنين بأمره بكذا أو الى كل واحد من التسمك والخطاب والغيبة مطلقا أي سواء كان مسندا اليه أم غيره وسواء كان من متكلم أم غيره و يسمى هذا النقل التفاتا قال ابن الاثير في كثر البلاغة و يسمى

تقدم التعبير والنظر الى الأمثلة حيث مثل بالمسنداليه وغيره وبما تقدمه التعبير وما لم يتقدمه فيكون الاطلاق مأخوذا من مجموع الأمرين ما علم من مذهبه والأمثلة (قوله و يسمى هذا النقل) أي نقل الكلام من كل واحد من الثلاثة الى غيره منها مطلقا التفاتا (قوله عند علماء المعاني) اعترض بأن فائدة الالتفات كما يأتي أنه يورث الكلام ظرافة وحسن نظرية أي تجديده وابتداعه فيصنئ اليه لظرافته وابتداعه ولا يكون الكلام بذلك مطابقا لمقتضى الحال فلا يكون البحث عنه من علم المعاني بل من علم البديع وحيث قد فالتد الذي يسميه بهذا الاسم أهل البديع لا أهل المعاني وأجيب بأنه من مباحث علم المعاني باعتبار اقتضاء المقام لفائدته من طلب مزيد الاصفاء لكون الكلام سؤالا أو مدحا أو إقامة حجة أو غير ذلك ومن مباحث علم البديع من جهة كونه يورث الكلام ظرافة فتمسية ذلك النقل بالالتفات عند علماء المعاني لاتفاق تسميته بذلك أيضا عند غيرهم

كقول ربيعة بن مفروم

فالتفت كما ترى حيث لم يقل وأخلفتني وقوله

بانت سعاد فأسمى القلب معمودا * وأخلفتك ابنة الحر للواعيدا

تذكرت والذكري تهيجك زينا * وأصبح باقى وصلها قد تقضبا

وحل بفلج فالأبارأهلنا * وشطت حلت غمرة فثقبنا

فالتفت في البيتين

(قوله مأخوذ) أى منقول من التفت الانسان الخ أى ان لفظ التفت نقل من التفت الانسان من يمينه الى يساره الى التعبير عن معنى بطريق بعد التعبير عنه بطريق آخر (قوله وبالعكس) فيه نظر لانه يقتضى أن الالتفات الحسى لا بد فيه من تحويل بدنه عن الحالة الاصلية الى جهة يمينه ثم الى جهة يساره وأن الالتفات الاصطلاحي لا بد فيه من انتقالين ولا يتحقق ذلك الا بثلاث تعبيرات مع أنه يكفى في الأول تحويل واحد (٤٦٤) وفي الثانى انتقال واحد فلاولى أن يقول أو بالعكس ويحجب بأن الواو بمعنى

مأخوذ من التفت الانسان من يمينه الى شماله و بالعكس (كقوله) أى قول امرى القيس (تطاول ليلك) خطبا بالنفس التفتاوا مقتضى الظاهر لى (بالأتمد) بفتح الهمزة وضم الهم اسم موضع

بعلماء اللعاني مع أن عدد الالتفات من البديع أقرب لان حاصل ما فيه على ما يأتى أنه يفيد الكلام ظرافة وحسن نظرية فيصنى اليه لظرافته وابتداعه ولا يكون الكلام بمطابقا للمقتضى الحال فلا يكون من علم اللعاني فضلا عن كونه يتخص بهم فيسمونه بدون أهل البديع قلت أما كونه من الأحوال التى تذكر في علم اللعاني فصحيح كما اذا اقتضى المقام فائدة من طلب مزيد الاصغاء لكون الكلام سؤالا أو مدحا أو اقامة حجة أو غير ذلك فهو من هذا الوجه من علم اللعاني ومن جهة كونه شبيها ظريفا مستبدا يكون من علم البديع وكثيرا ما يوجد في اللعاني مثل هذا فليقهم وأما تخصيص علماء اللعاني بالتسمية فلا حرج فيه والله أعلم وذلك (كقوله) يعنى امرى القيس (تطاول ليلك) بفتح الكاف خطبا بالنفس ومقتضى الظاهر لى لان المقام للتكلم فعديل عنه الى الخطاب وقد تقدم أن من الالتفات عند السكاكى أن يكون للمقام لاحد الطرق الثلاثة فيعدل عنه الى غيره ولولم يقدم التعبير بغير المذكور فهذا الشاهد يطابق مذهب السكاكى وقوله (بالأتمد) بفتح الهمزة وضم الهم اسم مكان وتامة * ونام الخلى ولم ترفده * ولا شك ان مذهب الي السكاكى من عدم اشتراط تقدم تعبير آخر يتحقق فيه معنى الالتفات من جهة للتكلم لانه النفس من مقتضى المقام الى غيره لكن الفائدة المذكورة على وجه العموم للالتفات وهى أن الكلام اذا نقل من أسلوب الى غيره كان أكثر ايقاظا للاصغاء اليه لا يظهر فيها اذا لم تقدم تعبير آخر فان التعبير الأول يرد غالباً قبل ارتقاب ما يصاح للمقام فلا يتحقق تجديد ما لا يرتقب فليتأمل

شجاعة العرب اه ومنهم من يجعل الالتفات نقل الكلام من حالة الى أخرى مطلقا وجعل منه ابن النفيس فى طريق الفصاحة التعبير عن المضارع بالماضى وعكسه وجعل غيره منه الانتقال من خطاب الواحد والاثنتين أو الجمع لغيره وهو أقرب شىء للالتفات المشهور لمشابهته فى الانتقال من أحداً ساليب ثلاثة لآخر وفى انقسامه الى ستة أقسام وسنفرده بالذكر وفسر السكاكى الالتفات بنقل واحد من التكلم والخطاب والغيبة الى الآخر يعنى أنه التعبير بأحدى هذه الطرق مما عبر به أو كان

أو (قوله قول امرى القيس) أى فى مرتبة أبيه (قوله خطبا بالنفس) أى لذاته وشخصه فليس الخطاب على حقيقته اذ لم يرد بالخطاب من يباريه بل أراد ذاته أى فهو بكسر الكاف لان الشائع فى خطاب النفس التأنيث ويصح الفتح نظرا لكون النفس شخصا أو بمعنى السكروب الأترى الى قوله ولم ترفده بالنذكير وقوله التفتاوا أى على جهة الالتفات أى ان لم يجمل تجريدا والالم يكن التفتاوا ذمى التجريد على الغايرة والالتفات على اتحاد المنى هذا والتحقيق خلافا لمن قال لامسافة بينهما (قوله ومقتضى الظاهر لى) أى لان للمقام مقام تكلم وحكاية عن نفسه (قوله بالأتمد) وبعده

ونام الخلى ولم ترفده وبات وبانت له ليلة * كناية ذى العائر الأرمدة وذلك من نبأ جاني * وخبرته عن أبى الأسود من واعلم أن فى هذه الأبيات التفتين بانفاق فى بات لمدوله الى التنية بعد الخطاب وفى جاني لمدوله بعدها الى التكلم وأما قوله تطاول ليلك فالسكاكى يجعله التفتاوا من التكلم للخطاب ان لم يكن تجريدا وأما الجمهور فيتمين عندهم أن يكون تجريدا اذ لم يقع قبله التعبير بطريق التكلم وقوله تطاول ليلك كناية عن السهر وقوله وبات تامة بمعنى أقام ليلا ونزل به نام أول يوم فلا يتانى لم ترفده بات امانا قصة وله خبرها أو تامة وله حال وعطف بات على بات من عطف اللبسين على اللبسين من حيث اللفظ ومن عطف القيد على اللطابق من حيث المعنى والخلى هو الخالى عن الهم والحزن والمائر بمسلة وهمزة فدى المين ومن لا ابتداء للغاية أول التعليل والنبا خبر فيه فائدة عظيمة متضمنا لعم أو ظن فهو أخص من مطلق الخبر

والشهور عند الجمهور أن الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الطرق الثلاثة بعد التعبير عنه بطريق آخر منها

(قوله وللشهور الخ) هذان من كلام الصنف مقابل لقول السكاكي ويسمى الخ (قوله أي عن ذلك المعنى) هذا صريح في أنه لا بد من اتحاد معنى الطريقين والراد الاتحاد في المصدق فيدخل فيه نحو أنازيد ويحتاج إلى إخراج الفيد الذي ذكره الشارح (قوله ويرتبه) أي ينتظره عطف على قوله يقتضيه من عطف اللازم على المزموم وقوله بشرط أن يكون على خلاف ما يقتضيه الظاهر أي ظاهر الكلام أي ولو كان موافقا للظاهر للقيام كما في قوله تعالى وما يدريك لعله يزكى فإنه خطاب موافق لظاهر القيام الذي هو مقام الخطاب لكنه مخالف لظاهر الكلام لأنه عبر عنه أولا بالغيبة في قوله تعالى عبس وتولى أن جاءه الأعمى على خلاف مقتضى ظاهر القيام لأن مقتضاه الخطاب في الموضعين فالعبر بالخطاب المناسب للقيام بالاصالة التفتت لأنه مخالف لظاهر السوق وذلك ظاهر والسرف في العدول عن الخطاب إلى الغيبة أولا لتعظيم النبي صلى الله عليه وسلم لما فيه من التلطيف في مقام العتاب (٤٦٥) بالعدول عن المواجهة في الخطاب (قوله ولا بد

من هذا الفيد) أي وهو قوله بشرط أن يكون الخ وإنما تركه المصنف لفهمه من المقام لأن كلامه في إخراج الكلام على خلاف

مقتضى الظاهر اه سم (قوله ليخرج مثل قولنا أنازيد وأنت عمرو) أي لأنه وان كان يصدق على كل منهما أنه قد عبر فيه عن معنى وهو الذات بطريق الغيبة بعد التعبير عنه بطريق آخر وهو التكلم في الأول والخطاب في الثاني الآن التعبير الثاني يقتضيه ظاهر الكلام ويرتبه السامع لأن المنكلم إذا قال أنا وأنت ترتب السامع أن يأتي بعده باسم ظاهر خبرا عنه لأن الخبر عن الضمير إنما يكون بالاسم الظاهر فالأخبار بالاسم

(والشهور) عند الجمهور (أن الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الطرق الثلاثة) التكلم والخطاب والغيبة (بعد التعبير عنه) أي عن ذلك المعنى (بأخر منها) أي بطريق آخر من الطرق الثلاثة بشرط أن يكون التعبير الثاني على خلاف ما يقتضيه الظاهر ويرتبه السامع ولا بد من هذا التقيد ليخرج مثل قولنا أنازيد وأنت عمرو * نحن الذنون صبحوا الصباحا * وقوله تعالى

(والشهور) عند علماء البيان خلاف مذهب السكاكي وهو (ان الالتفات) عندهم (هو التعبير عن معنى) من المعاني (بطريق من الطرق الثلاثة) وهي التكلم والخطاب والغيبة (بعد التعبير عنه) أي الالتفات هو التعبير عن معنى بعد التعبير عن ذلك المعنى نفسه (بأخر منها) أي من تلك الطرق الثلاثة كان يعبر عنه أولا بالغيبة ثم يعبر عنه ثانيا بالخطاب كما يأتي في الأمثلة ولكن لا يكفي في تحقق الالتفات مجرد تعبير مخالف لتعبير آخر عن المعنى لأن ذلك قد يكون على حساب ما يناسب سوق الكلام فلا يكون من الالتفات في شيء بل لا بد بعد مخالفة التعبير الثاني للاول مع اتحاد المعنى من كون الثاني جاريا على خلاف ظاهر سوق الكلام بأن يكون على خلاف ما يرتبه السامع فيخرج عن معنى الالتفات ما جرى على ظاهر ما ينبغي في سوق الكلام مثل قولنا أنازيد وأنت عمرو فإن الأخبار بالظاهر ولو كان من قبيل الغيبة عن ضمير التكلم أو الخطاب جار على ظاهر ما يستعمل في الكلام فلم يخرج على خلاف ما يرتبه السامع لصحة الأخبار بالظاهر عن المضمرة مطلقا فلا يكون

من مقتضى الظاهر أنه يعبر عنه بغيره والمشهور ان الالتفات التعبير عن معنى بأحدى الطرق الثلاثة بعد التعبير عنه بطريق أخرى وهو أخص من الأول لأن نحو قول الخليفة أمير المؤمنين بأمر بكذا التفتت عند السكاكي دون غيره وقول السكاكي خلاف الظاهر أعم من أن تكون مخالفة الظاهر لفظية لا معنوية كقوله تعالى والله الذي أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه فان سقناه على وفق الظاهر معنى لأنه جاء على الأصل وعلى خلاف الظاهر لفظا لأن لفظ الجلالة للغيبة أو تكون مخالفة للظاهر معنوية لالفظية مثل أمير المؤمنين بأمر بكذا أو معنوية ولفظية مثل أنا أعطيناك الكون فصل لربك وانحر

(٥٩ - شروح التلخيص - أول) الظاهر وان كان من قبيل الغيبة عن ضمير التكلم أو الخطاب إلا أنه جار على ظاهر ما يستعمل في الكلام (قوله ونحن الذنون الخ) أي فقد انتقل من ضمير التكلم وهو نحن إلى الغيبة وهو الذنون إلا أنه يقتضيه الظاهر لأن الأخبار بالظاهر وان كان من قبيل الغيبة عن ضمير التكلم أو الخطاب جار على ظاهر ما يستعمل في الكلام فلم يخرج على خلاف ما يرتبه السامع فلو لهذا الشرط لحكم بأن هذا التفتت وقوله صبحوا جار على مقتضى الظاهر لأن الذنون اسم غيبة فأنطابق له الغيبة والظاهر أن الصباحان صريح بجزء معنى صبحوا أن كيدامن صبحه إذا أنه صبحا أو يجوز أن يراد الاتيان المطلق بقرينة الصباح فنصبه في الوجهين على الظرفية ويحتمل أن يكون الصباح مفعولا مطلقا لصبحوا من قبيل أنبت نباتا وتبتل بتبتيلا ومفعول صبحوا محذوف أي صبحوهم وتعلم البيت * يوم النخيل غارة ملحاحا * والنخيل بضم النون وبالحاء المعجمة موضع بالشام والغارة اسم مصدر نصب على التعليل أي لأجل الاغارة والملحاح صيغة مبالغة من الملحاح اه فترى

(قوله وإياك نستعين) أى فانه وان عبر عن المعنى وهو الالتفات العلية بطريق الخطاب بعد التعبير عنها بآخر وهو الغيبة فى قوله مالك الا أن هذا التعبير على مقتضى الظاهر لان الالتفات حصل أولاً بقوله إياك نعبد والثانى وهو وإياك نستعين أتى على أسلوبه كما قال الشارح (قوله فان الالتفات انما هو فى إياك نعبد) أى لانه انتقل من التعبير عن معنى الغيبة وهو مالك يوم الدين الى الخطاب فى قوله إياك نعبد وأما قوله وإياك نستعين فليس فيه الالتفات لانه (٤٦٦) انتقال من خطاب وهو إياك نعبد الى خطاب آخر وهو وإياك نستعين فشكل

وإياك نستعين واهدنا وأنعمت فان الالتفات انما هو فى إياك نعبد والباقي جار على أسلوبه ومن زعم أن فى مثل يأبىها الذين آمنوا التفاتاً والقياس آمنتهم فقد سها على ما يشهد به كتب النحو

من الالتفات ولو صدق عليه ان التعبير الثانى صادق على معنى عبر عنه بطريق آخر قبله ولو سكن فى الحاجة الى زيادة قيد كونه على خلاف ظاهر سوق الكلام لاخراج هذا المثال نظر كما قيل لان المراد بالمحمول المفهوم والموضوع المصدق فلم يعبر بالثانى فى هذه القضية عن نفس ما عبر عنه بالاول فلم يصدق عليه حد الالتفات حتى يحتاج لاخراجه بالقيود كأن المقيد ينظر الى اتحاد المصدق وكذا يخرج عن معنى الالتفات نحو قوله اللذون صبغوا الصباحة فان اعادة الضمير من الصلة على الموصول لكونه اسما ظاهرا الأصل فيه أن يكون بطريق الغيبة ولو عبر عن مصدوقه أولاً بطريق التكلم وهذا هو المقرر فى قواعد النحو ولهذا كان قول القائل ان فى مثل يأبىها الذين آمنوا التفاتاً وان الأصل يأبىها الذين آمنتم سهواً بينا لان كون المقام للتكلم بعد النداء كما فى قول القائل يا زيدا قدم انما هو فى غير الصلة التى يتم بها الموصول لان ما يعود من الصلة الى الموصول كما تقدم من باب الغيبة ويخرج أيضاً عن معنى الالتفات قوله تعالى وإياك نستعين واهدنا وأنعمت لانه وقع الالتفات قبله فى قوله تعالى إياك نعبد فجرى ما بعده على ما يرتبه السامع لكونه على أسلوب ما قبله وبحث هذا أيضاً بأن البعدية ان حمت على الاتصالية لم يحتج الى هذا القيد لاخراج ما ذكر لان الموجود فيه بعدية الانفصال فلا يصدق عليه بهذا الاعتبار أنه عبر عن معنى بعد التعبير عنه بمعنى آخر لان البعدية الأصل فيها الاتصال ولم يوجد ولا يخفى ضعف هذا البحث وقولنا فى هذا القيد خلاف ظاهر سوق الكلام اشارة الى أن التعبير الثانى يكون التفاتاً متى خالف ما يرتبه السامع ولو كان موافقاً لأصل ظاهر المقام كما فى قوله تعالى وما يدريك لعله يزكى فانه خطاب موافق لأصل ظاهر المقام الذى هو مقام الخطاب لكنه مخالف لظاهر الكلام لانه عبر عنه أولاً بالغيبة فى قوله تعالى عبس وتولى أن جاءه الاسمى على خلاف مقتضى الحال فناسب اجراؤه على مقتضى الغيبة فالتعبير بالخطاب المناسب للمقام بالاصالة التفاتاً لانه مخالف لظاهر سوق الكلام وذلك ظاهر والسرف العدول عن الخطاب الى الغيبة أولاً تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم لما فيه من والسكاكى لم يصرح بما أراده بقوله خلاف الظاهر هل يريد بحسب اللفظ أو المعنى لكن دلنا على ان ذلك مراده جعله فى آيات امرى القيس التى ستأتى ثلاث التفاتات لكن مخالفة الظاهر فى المعنى لافى اللفظ شرط كونها التفاتاً ان لا يوافق لفظاً سابقاً فان وافقه فليس التفاتاً لخاصة ان الالتفات عند السكاكى اتيان الكلام على أسلوب مخالف لأسلوب سابق مطابق أو لم يسبقه غيره والمعنى يقتضى خلافه وقد قسموا الالتفات الى ستة أقسام الاول الالتفات من التكلم الى الخطاب ومشلوه بقوله تعالى وما لى لأعبد الذى فطرني واليه ترجعون الاصل واليه أرجع فالتفت من التكلم الى الخطاب قلت وفيه

واحد من قوله وإياك نستعين واهدنا وأنعمت اذا نظرت له مع قوله مالك يوم الدين يصدق عليه أنه انتقال من طريق الى طريق آخر لكنه ليس على خلاف مقتضى الظاهر بل جار على مقتضى الظاهر لانه لما التفت للخطاب صار الاسلوب له فهو خارج بهذا القيد وان دخل فى كلام المصنف (قوله والباقي جار على أسلوبه) أى على طريقة إياك نعبد وان صدق عليه أنه تعبير عن معنى بطريق بعد التعبير عنه بطريق آخر لكن ليس على خلاف مقتضى الظاهر لانه لما التفت للخطاب صار الاسلوب له (قوله التفاتاً) أى لان الذين هو المنادى فى الحقيقة فهو مخاطب والمناسب له آمنتهم (قوله على ما يشهد به كتب النحو) أى من أن عائد الموصول قياسه أن يكون بلفظ الغيبة لان الموصول اسم ظاهر فهو من قبيل الغيبة

وان عرض له الخطاب بسبب النداء وحينئذ فآمنوا جار على مقتضى الظاهر كما ان حق الكلام بعد تمام المنادى أن يكون بطريق الخطاب نحو يا زيدا قدم وبأبىها الذين آمنوا إذا اتمتم الى الصلاة وأما قبل تمامه فحقه الغيبة والصلة متممة للمنادى الذى هو الموصول فهى كالجزء منه فلا يرعى فى الكلام حكم الخطاب العارض بالنداء الا بعد تمامه ولا يرد قول الشاعر وهو سيدنا على :
أنا الذى سميتنى أمى حيدر * أ كلكم بالسيف كيل السندر
لانه قبيح كفى المطول لكن فى المعنى فى بحث الأشياء التى تحتاج الى رابطة أن نحو أنت الذى فعلت مقبوس لكنه قليل اه لكن مقبسته

وهذا أخص من تفسير السكا كي لانه أراد بالنقل أن يعبر بطريق من هذه الطرق عما برعنه بغيره أو كان مقتضى الظاهر أن يعبر عنه بغيره منها فكل التفتات عندهم التفتات عنده من غير عكس مثال الالتفات من التكلم الى الخطاب قوله تعالى وما لي لأعبد الذي فطرني واليه ترجعون

على هذا القول لاتناني كونه خلاف مقتضى الظاهر لان فاته نفيده كونه خلافه (قوله أخص منه) أي من نفسه (قوله لان النقل عنده) أي المسمى بالالتفات (قوله من غير عكس) أي لعوى بحيث يقال كل التفتات عند السكا كي (٤٦٧) التفتات عند الجمهور والمراد من غير عكس

لعوى عكسا صحيحا وأما عكس
عكسا منطقيا وهو بعض
الالتفات عند السكا كي
التفتات عند الجمهور فهو
صحيح (قوله وما لي لأعبد
الح) هذا حكاية عن حبيب
التجار موعظة لقومه
لتركهم الايمان (قوله
ومقتضى الظاهر أرجع)
حاصله أن الشارح ذكر
قولين في تقرير الالتفات
في هذه الآية الاول منهما
أن الضمير ين للتكلم
وايكنه عبر ثانيا عن الذات
للتكلمة بضمير المخاطبين
ففيه التفتات ومقتضى
الظاهر أرجع وحاصل
القول الثاني أن الضمير ين
للمخاطبين فكان مقتضى
الظاهر أن يقال وما لكم
لا تعبدون الذي فطركم
واليه ترجعون فعدل عن
مقتضى الظاهر في الاول
وأوقع ضمير التكلم موقع
ضمير الخطاب ثم عبر بعد
ضمير التكلم بضمير الخطاب
فقد أعاد المبر عنه

(وهذا) أي الالتفات بتفسير الجمهور (أخص منه) بتفسير السكا كي لان النقل عنده أعم من أن يكون قد عبر عنه بطريق من الطرق ثم بطريق آخر أو يكون مقتضى الظاهر أن يعبر عنه بطريق فترك وعدل الى طريق آخر فيتحقق الالتفات بتعبير واحد وعند الجمهور مخصوص بالأول حتى لا يتحقق الالتفات بتعبير واحد فكل التفتات عندهم التفتات عنده من غير عكس كما في تطاول ليلك (مثال الالتفات من التكلم الى الخطاب وما لي لأعبد الذي فطرني واليه ترجعون) ومقتضى الظاهر أرجع والتحقيق التلطف في مقام العتاب بالدول عن الواجبة في الخطاب (وهذا) التفسير الجاري على مذهب الجمهور للالتفات (أخص) من تفسير السكا كي له لانهم شرطوا تقدم التعبير وهو لم يشترط كما يفيد ما تقدم الا اقتضاء الظاهر لخلافه فيصدق عنده بالتعبير الواحد حيث يكون مقتضى الظاهر خلافه كما في قوله طحا بك قلب ولا يصدق عند الجمهور الا في التعبيرين فكل التفتات عندهم التفتات عند السكا كي ولا ينعكس الاجزئيا وهو ظاهر ثم شرع في أمثلة الأقسام الستة للتصور في الانتقال من أحد الطرق الثلاثة الى الطريقين الاخرين له وبدأ بمنأى النقل من التكلم الى غيره ثم بمنأى النقل من الخطاب الى غيره ثم بمنأى النقل من التبية الى غيره على حسب ما تقتضيه الاعرفية في مقامات الضمير فقال (مثال الالتفات) أي النقل (من التكلم الى الخطاب) قوله تعالى حكاية عن حبيب النجار في موعظة قومه في الايمان (وما لي لأعبد الذي فطرني) أي ما لكم لا تعبدون الذي فطركم أي خلقكم فنسب (١) انكار ترك العبادة الى نفسه ثم أيضا بالمخاطبين وإشارة الى أنه لا ير بدلم الامار بدلفسه وان ما يلزمهم من انكار ترك العبادة يلزمه في مجملهم على تقدير تركه لها وهو من اللطافة في الخطاب ولما عدل عن الخطاب المرص به لاجل هذا الى التكلم ناسب اجراء الكلام على طريق التكلم فيقول واليه أرجع ليكون الكلام جاريا على نسق واحد فلما عدل الى الخطاب فقال (واليه ترجعون) كان التفتاتا على المذهبين في آخره والتفتاتا على مذهب السكا كي في اوله واذا اعتبر هذا التحقيق وهو أن المراد بقوله وما لي لأعبد ما لكم لا تعبدون تحقق أن هنا خطابا عبر عنه أولا بطريق وثانيا بآخر فتحقق الالتفات فلا ير دما يقال من أنه لا التفتات هنا لان المراد ثانيا بالمخاطبون والمراد اول التفتات فليس هنا معنى واحد عبر عنه بطريقين لا يقال فالخطاب على هذا التحقيق جار على أصله فلا التفتات لانا نقول الالتفات لا ينافيه موافقة اللقمان وانما تنافيه موافقة ظاهر سوق الكلام كما تقدم ولا يقال المراد بالأول قطعا التكلم والخطاب انما أر يد بطريق التعريض الثابت باللزوم فلم يصدق وجود تعبيرين عن معنى نظر لجواز أن يكون أراد بقوله ترجعون المخاطبين ولم يرد نفسه و يؤيده ضمير الجمع ولو أراد نفسه لقال يرجع وعلى قول السكا كي يحتمل أن يكون المراد وما لكم والثاني في ترجعون لان وما لي مخالف للظاهر معنى وترجعون مخالف للظاهر لفظا وقد قدمنا أن مخالفة الظاهر بأيهما كان التفتات واعلم أنه سيأتي

واختلفت العبارة فعبرا ولا بطريق التكلم ثم عبر ثانيا بطريق الخطاب وهذا التفتات وهذا القول هو التحقيق كما قال الشارح وذلك لان قوله وما لي لأعبد الح نمر يض بالمخاطبين لان القصد وعظهم وزجرهم على عدم الايمان فهم المقصودون بالذات من ذلك القول وعلى هذا التحقيق ففي قوله وما لي التفتات على مذهب السكا كي فقط لانه تعبير على خلاف مقتضى الظاهر وفي قوله واليه ترجعون التفتات على المذهبين كذا قيل ولا وجه لتخصيص بالسكا كي بل في قوله وما لي التفتات عند الجمهور أيضا اذ قد سبق طريق الخطاب في قوله اتبعوا للرسلين اتبعوا من لا يسألكم أجرا وأما على خلاف التحقيق ففي الكلام التفتات واحد على المذهبين في قوله واليه ترجعون

(١) قول ابن يعقوب فنسب انكار وقوله بعده من انكار هكذا في النسخ ولا حاجة الى لفظ انكار في اللوضعين

ومن التكلم الى النبية قوله تعالى إنا أعطيناك الكوثر فصلر بك وانحر ومن الخطاب الى التكلم قول علقمة بن عبدة
طحا بك قلب في الحسان طروب * بعيد الشباب عصر حان مسيب

(قوله أن المراد مالكم لا تعبدون) أي لان المتكلم حبيب النجار وهو من المؤمنين فالعبادة حاصلة منه بالفعل الا أنه أقام نفسه مقام
المخاطبين فنسب ترك العبادة الى نفسه فمرضا بالمخاطبين اشارة الى أنه لا يريد لهم الامير بد لنفسه وأن ما يلزمهم في ترك العبادة يلزمه
في جملتهم على تقدير تركه لها وهو من اللاطفة في الخطاب فالغائبة المحتصة بموقع هذا الالتفات التعريض والاعلام بأن المراد المخاطبون
من أول الكلام ثم ان كون الكلام من باب التعريض بالمخاطبين لا ينافي الالتفات اذ لا يشترط فيه التعبير بالمطابقة بل يصح بالازوم
أيضا كما في التعريض والتعريض عند المصنف والشارح إجماعا أو كناية وهنجانجاز لامتناع ارادة الموضوع له فيكون اللفظ مستعملا
في غير ما وضع له فيكون المبرعنه في الأسلوبين واحدا نعم على ما حققه العلامة السيد من أن المعنى التعريض من مستتبعات التركيب واللفظ
ليس يستعمل فيه بل اللفظ بالنسبة الى المعنى (٤٦٨) المستعمل فيه إما حقيقة أو مجازا أو كناية بر دأن اللفظ ليس مستعملا في

المخاطبين فلا يكون المعنى
المبرعنه في الأسلوبين
واحدا فلا التفات أفاده
عبد الحكيم (قوله إنا
أعطيناك الكوثر) أي
الخبر الكثير أو نهرا في
الجنة يسمى بالكوثر (قوله
ومقتضى الظاهر لنا) أي
لان أعطيناك تكلم وقوله
لربك غيبة لان الاسم
الظاهر من قبيل الغيبة كما
مرو فائدة الالتفات في الآية
أن في لفظ الرب حنا
على فعل للمأمور به لان من
يريبك يستحق العبادة وفيه
ازالة الاحتمال أيضا لان
قوله إنا أعطيناك الكوثر
ليس صريحا في افادة
الاعطاء من الله وأيضا كلمة
إنا تحتمل الجمع كما تحتمل
الواحد للعظم نفسه فلما التفت بقوله فصلر بك زال هذان الاحتمالان اه فنارى (قوله قول الشاعر)
هو علقمة بن عبدة العجلى من قصيدة يدح بها الحرث بن جبلة الغساني وكان أسرا أخاه فسا فر اليه يطلب فكه وبعديتين
منعة ما يستطاع كلامها * على بابها من أن تزار رقيب
إذا غاب عنها البعل لم تفش سره * وترضى إياب البعل حين يؤب
فان تسألوني بالنساء فإني * خير بأدواء النساء طيب
إذا شاب رأس للرء أو قل ماله * فليس له في ودهن نصيب
(قوله أي ذهب بك) الباء لتعدية على حد ذهب يزيد أي أذهبك وأطلق قلب طروب في طلب الحسان والكاف مفتوحة وان كانت
لخطاب النفس باعتبار أن نفسه المخاطبة ذاته وشخصه ومقتضى الظاهر أن يقول طحا بك في الغيات عند السكاكي وفي الأطول
جواز فتح الكاف وكسرها

أن المراد مالكم لا تعبدون لكن لما عبر عنهم بطريق التكلم كان مقتضى ظاهر السوق اجراء باقي
الكلام على ذلك الطريق فعدل عنه الى طريق الخطاب فيكون التفاتنا على الذهبين (و) مثال
الالتفات من التكلم (الى النبية إنا أعطيناك الكوثر فصلر بك وانحر) ومقتضى الظاهر لنا (و)
مثال الالتفات (من الخطاب الى التكلم) قول الشاعر (طحا) أي ذهب (بك قلب في الحسان طروب)
ومعنى طروب في الحسان
واحد باعتبار المطابقة لانا نقول القصد الأهم الخطاب والتكلم وسيأتي وليس من شرط الالتفات
وجود التعبير بالمطابقة بل يصح بالازوم أيضا فليغهم (و) مثال الالتفات من التكلم أيضا (الى النبية)
قوله تعالى (إنا أعطيناك الكوثر) أي الخبر الكثير أو نهرا في الجنة يسمى الكوثر وهو من الخبر الكثير
(فصلر بك وانحر) قوله إنا أعطيناك تكلم وقوله لربك غيبة لان الاسم الظاهر من قبيل الغيبة فهو
التفات الى غيبة والاصل فصلر لنا (و) مثال الالتفات (من الخطاب الى التكلم) قول الشاعر (طحا)
أي ذهب (بك قلب في الحسان طروب) أي ذهب بك القلب الموصوف بأن له طربا أي نشاطا
وفرحان في طلب وصال الحسان وفي مراودة الظفر بهن ومعنى ذهب القلب به أنه غيبه وألقه عن غير
طلب الحسان والكاف ضمير الخطاب وأراد به نفسه وفيه التفات على مذهب السكاكي لان اللقلم
على كون الآية المذكورة فيها التفات سؤال وجواب عند الكلام على أدوات الشرط الثاني التفات
من التكلم الى النبية كقوله تعالى إنا أعطيناك الكوثر فصلر بك وانحر كذا قالوه قلت وفيه نظر
سأذكره في آخر الكلام الثالث التفات من الخطاب الى التكلم ومنه قول علقمة بن عبدة الشاعر
صاحب امرئ القيس المعروف بعلقمة الفحل وليس عبدة بفتح الباء غيره
طحا بك قلب في الحسان طروب * بعيد الشباب عصر حان مشيب

تسكفني
منع ما يستطاع كلامها * على بابها من أن تزار رقيب
إذا غاب عنها البعل لم تفش سره * وترضى إياب البعل حين يؤب
فان تسألوني بالنساء فإني * خير بأدواء النساء طيب
إذا شاب رأس للرء أو قل ماله * فليس له في ودهن نصيب
(قوله أي ذهب بك) الباء لتعدية على حد ذهب يزيد أي أذهبك وأطلق قلب طروب في طلب الحسان والكاف مفتوحة وان كانت
لخطاب النفس باعتبار أن نفسه المخاطبة ذاته وشخصه ومقتضى الظاهر أن يقول طحا بك في الغيات عند السكاكي وفي الأطول
جواز فتح الكاف وكسرها

(قوله أن له طرفا في طلب الحسان) أي في طلب وصالهن وأشار الشارح بذلك إلى أن قوله في الحسان متعلق بطرف وبأن في الكلام حذف مضاف لا متعلق بطحا وحينئذ فنقديم المفعول لإفادة الحصر وقوله طرف صفة لقلب والطرف خفة تعمرى الانسان لشدة سرور أو حزن أي أذهبني وأتلفني قلب موصوف بأن له طرفا ونشاطا في طلب (٤٦٩) وصال الحسان دون غيرهن (قوله ونشاطا في

مرادتهن) عطف تفسير على ما قبله فنشاطا تفسير لطرأ تفسير مراد وقوله في مرادتهن أي مطالبتهن بالوصال تفسير لقوله في طلب الحسان (قوله بعيد الشباب) ظرف لطرأ وقوله لطرأ أي (قوله لا تقرب) أي للدلالة على أن زمان اذهابه أو طرب قلبه قريب من زمان ذهاب شبابه (قوله أي حين ولي الخ) فيه نظر لان قوله حين ولي يقتضي أن الشباب ذهب بالمرّة وقوله وكاد يتصرم أي ينقطع يقتضي أنه بقى منه بقية وأن المراد بقول الشاعر بعيد بعيد تنساق وأجيب بأن قوله حين ولي بيان لظاهر المعنى وقوله وكاد يتصرم بيان للمراد فيكون قد جعل بعيدا أكثر بعيدا لكه موزل ذهاب الغالب منزلة ذهاب الجميع والقرينة على ذلك قوله عصر حان مشيب وهذا إنما يحتاج له إذا اعتبر أن الشباب والشيب متصلان بلا فصل بزمن الكهولة وجعله من الشباب كإذهب

أن له طرفا في طلب الحسان ونشاطا في مرادتهن (بعيد الشباب) تصغير بعد للقرب أي حين ولي الشباب وكاد يتصرم (عصر) ظرف مضاف إلى الجملة الفعلية أعني قوله (حان) أي قرب (مشيب يكافئ ليلي) فيه التفتات من الخطاب في بك إلى التكلم ومقتضى الظاهر يكافئك وفاعل يكافئ ضمير القلب

للتكلم والاصل أن يقال طحا بي (بعيد الشباب عصر حان مشيب) بعيد تصغير بعد وهو متعلق بطحا وقوله عصر بدل منه وأما عصره للإشارة إلى أن ذلك الوقت قريب من عنفوان الشباب والمحقق أن ذلك الوقت أدرك أو أواخر الشباب فالمراد بعديّة العنّفوان وقرب انصرام الشباب وبدل عليه قوله عصر حان أي قرب الشيب وهذا المعنى ظاهر في معنى البيت أن جعلت الكهولة من الشيب والا فالبعديّة حقيقة ويكون المراد بالظرف الكهولة وتصغيره لإدعاء القرب من الشباب ولما عبر بضمير الخطاب عن التكلم ناسب أن يساق الكلام بطريق الخطاب إلى آخره ولما عدل عنه إلى التكلم في قوله (يكافئ) ذلك القلب (ليلى) والاصل أن يقول يكافئك كان التفتات على للذهبين وقوله ليلي مفعول يكافئ أي يلزم من طلب وصالها ورؤيتك كلفني بالفوقانية والفاعل هو ليلي فيكون للمفعول محذوف أي تكلفني شداً فراقها وحتماً على هذا أن يكون الخطاب للقلب أي تكلفني يا قلب فيكون التفتات آخر من الغيبة التي هي مقتضى القلب لانه ظاهر وهو من قبيل الغيبة إلى الخطاب وعلى كل من كون الفاعل ليلي (١) أو مفعوله يكون

تكلفني ليلي وقد شط ولها * وعادت عواد بيننا وخطوب

فالتفت في قوله تكلفني عن قوله بك من الخطاب إلى التكلم وهذا ما خالف فيه الظاهر لفظاً لا معنى وفي هذين عند السكاكي التفتان أحدهما بك تخالفته الظاهر معنى والثاني تكلفني تخالفته لفظاً قلت وقد قيل أن الرواية يكلفني بالياء والضمير للقلب ويلي مفعول فلا التفتات في تاء التكلم لان الظاهر أن يكافئ حينئذ صفة للقلب ويكون من تمام الجملة الأولى والتفتات لا يكون إلا في جملتين مستقلتين كما سيأتي ويجوز أن يكون بالتاء ويخاطب قلبه في تكلفني حينئذ التفتان أحدهما في تاء الخطاب لا تتفاله إليه عن أسلوب الغيبة السابق في قوله قلب والثاني في ياء التكلم المنتقل إليها عن بك الرابع من الخطاب إلى الغيبة كقوله تعالى حتى إذا كنتم في الفلك وجرين هم فقد التفت عن كنتم إلى جريرين هم وفيه خروج عن الظاهر لفظاً ومعنى الخامس من الغيبة إلى الخطاب كقوله تعالى مالك يوم الدين إياك نعبد فقد التفت عن الغيبة وهي مالك إلى الخطاب وهو إياك نعبد وفي إياك خروج عن الظاهر لفظاً ومعنى وعلى قول السكاكي يكون فيه التفتان وستكلم عليه السادس من الغيبة إلى التكلم كقوله تعالى والله الذي أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه وفي التمثيل به نظر لما سيأتي وفي فسقناه خروج عن الظاهر لفظاً لا معنى وقد وقعت التفتات في قول امرئ القيس

تطاول ليلك بالأمد * ونام الخلى ولم ترقد * بات وباتت له ليلته * كليلته ذى العائر الأرمدة

إليه بعض أهل اللغة وأما على تقدير الفصل بذلك وجعله واسطة كما هو مذهب الجمهور فلا يحتاج إلى هذا الاعتبار بل يحمل الكلام على التبادر منه وهو أن المراد بعيد الشباب زمان اذهابه بالمرّة وتصمره بالكيفية وزمن هذه البعديّة هو زمن الكهولة ولا يتنافيه قوله عصر حان مشيب لان زمن الكهولة قريب من زمن الشباب وعلى هذا فقول الشارح وكاد يتصرم غير ظاهر فالأولى حذفه فتأمل (قوله عصر) بمعنى زمان أو حين بدل من قوله بعيد (قوله إلى التكلم) أي لان ياء يكافئ للتكلم فلا التفتات من المجرور التي في بك إلى للمفعول

(١) أو مفعوله هكذا في النسخ والاحسن في العبارة وعلى كل من كون ليلي فاعلاً أو مفعولاً الخ كتبه مصححه

الذي في تكافئ (قوله وليلى مفعوله الثاني) أي بتقدير الباء والمفعول الاول الياء. وأما قلنا بتقدير الباء لان كلف لا يتعدى للمفعول الثاني بنفسه بل بالباء يقال كلفت زيدا بكنا والى: فقدر هابتير قول الشارح والمعنى بطالبني الخ كما أنه يشير الى أن في الكلام حذف مضاف وأن التكليف على هذا المعنى بمعنى الطلب فالمغائة على غير باها (قوله وروى تكافئ) أي وعليه فالالتفات حاصل أيضا من الخطاب الى التكلم اذ مقتضى الظاهر تكافئ ليلي وعلى هذه الرواية فالتكليف بمعنى التحميل (قوله والمفعول محذوف) أي للمفعول الثاني وأما الاول فهو الياء وقد يقال حيث كان تكافئ مسندا ليلي فالانسب أن يكون بين تكافئ وشط تنازع في وليها ويكون المعنى تكافئ ليلي أي حبها للفرط وليها وقد شط وليها ولا حذف (قوله أي شداً فراقها) أي أنها تحمله الشداً للترتبة على فراقها (قوله أو على أنه خطاب للقلب) أي والمفعول على هذا أيضا ليلي أي وصل ليلي والتكليف على هذا الثالث بمعنى الطلب (قوله فيكون التفاتاً آخر) أي غير للقرر أو لا فيكون في البيت (٤٧٠) على هذا الاحتمال الاخير التفاتان وقوله من الغيبة الى الخطاب أي

وليلي مفعوله الثاني والمعنى بطالبني القلب بوصل ليلي وروى تكافئ بالباء الفوقانية على انه مسند الى ليلي والمفعول محذوف أي شداً فراقها أي على أنه خطاب للقلب فيكون التفاتاً آخر من الغيبة الى الخطاب (وقد شط) أي بعد (وليها) أي قربها (وعادت عواداً بيننا وخطوب) قال المرزوقي عادت يجوز أن يكون فاعلت من العادة

قوله (وقد شط) حالا أي والحال ان ليلي قد شط أي بعد (وليها) أي قربها لعوائق أوجبت بعدنيل وصالحاً حساً ومعنى وبين وجه البعد بقوله (وعادت) يحتمل أن يكون فاعلت من العداوة أو من عاد يعود (عواد) أي شداً ودعواتي حائلة (بيننا وخطوب) أي وأمور عظيمة وعلى الاحتمال الاول يكون المعنى عادت عواداً أي صبرتنا العوادى الحائلة بيننا أعداء وقابلتنا تلك الخطوب بالتمنع وعلى الثاني يكون المعنى رجعت العوادى التي تحول بيننا الى ما كانت عليه أو لامن الحيلولة

وذلك من نبأ جاني * وخبرته عن أبي الاسود

فقبل فيه ثلاث التفاتات في كل بيت واحد وهذا ظاهر على قول السكاكي فان قلت ينبغي أن يكون فيه على قوله أكثر من ذلك لان في ولم تر قد التفاتاً في الاول التفاتان قلت قد قدمنا أن مجيئه على خلاف الظاهر معنى اذا كان موافقاً للظاهر لفظاً لا يتبرنم رد عليه أنه يمكن أن يقال ان في الثالث التفاتين أحدهما في ذلك والثاني في خبرته فيكون في الابيات الثلاثة أربع التفاتات ولم أقل والآخرة في جاني لماسياً ولجل توهم هذا السؤال ذهب بعض الناس الى أن في الابيات سبع التفاتات ليلك وترقدو بات وله وذلك وجاني وخبرته وقيل أربعة وهي ليلك وذلك وجاني وخبرته وأما على رأي المصنف فلا التفات في البيت الاول وفي الثاني التفاتة واحدة فتعين أن يكون في الثالث التفاتان فقبلهما في قوله جاني أحدهما باعتبار انتقاله عن الغيبة والثاني باعتبار انتقاله عن الخطاب وفيه نظر لان الالتفات إنما يعتبر بالنسبة الى الاسلوب الذي يليه وقيل أحدهما في قوله ذلك والآخرة في قوله جاني قال المصنف وهذا أقرب قلت يفسده أن أر باب هذا العلم شرطوا أن يكون الالتفات في جملتين

لانه عبر أولاً عن القلب بطريق الغيبة حيث عبر عنه بالاسم الظاهر وثانياً بطريق الخطاب حيث عبر بتكافئ أي أنت يا قلب وهذا غير الالتفات السابق من الخطاب في بك الى التكلم في تكلفني وهذا تفريع على قوله أو على أنه خطاب للقلب والحاصل أنه على رواية يكلفني بالياء التحتية ليس فيه الالتفات واحد عند الجمهور والسكاكي من الخطاب الى التكلم وكذا على رواية تكلفني بالباء الفوقية ان جعل الفاعل ليلي وأما ان جعل الفاعل ضمير القلب كان فيه التفاتان باتفاق الجمهور والسكاكي أحدهما في الكاف في بك مع ياء

ولا

التكلم في تكافئ ثانيهما في قلب مع فاعل تكلفني للمقدر بأنك يا قلب وفي

البيت التفات غير ما ذكر عند السكاكي على كل الاحتمالات في قوله طحباك فان مقتضى الظاهر طحاني قلب أي أذهبن وأفساني قلب موصوف بأن له طربا ونشاطاً وفرحاً في طلب وصال الحسان وانما يجعل الخطاب في طحباك للحبيبة أي ليلي أي ذهب بك قلب حتى يكون في قوله يكافئ التفات من الخطاب الى الغيبة لانه مخالف للاستعمال الشائع وهو طحابه قلبه قاله الفريسي (قوله قد شط وليها) جملة حالية من ليلي سواء كانت فاعلاً ومفعولاً لي تكافئ وقوله وليها أي أيام وليها (قوله أي قربها) أي أيام القرب منها أي وقد صارت أيام القرب من وصال ليلي بعيدة لامور أوجبت ذلك وبين أسباب البعد بقوله وعادت الخ (قوله عواد) جمع عادية وهي ما يصر فك عن الشيء ويشملك عنه كما في القاموس (قوله وخطوب) جمع خطب وهو الامر العظيم وعطف الخطوب على العوادى مرادف لان العوادى والصورف والخطوب ألفاظ مترادفة معناها واحد وهو ما ذكر (قوله أن يكون فاعلت) أي بوزنها في الاصل فأصل عادت عادت تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلت ألقا ثم حذف الالف لالتقاء الساكنين فالعمل محذوف اللام فوزنه الآن فاعلت (قوله من العادة)

ومن الخطاب الى الغيبة قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجبرين بهم ومن الغيبة الى التكلم قوله تعالى والله الذي أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه ومن الغيبة الى الخطاب قوله تعالى مالك يوم الدين اياك نعبد وقول عبد الله بن عتبة

ما ان ترالسيد زيدا في نفوسهم * كما يراه بنو كوز ومرهوب

ان نسألوا الحق نعطى الحق سائله * والدرع محبة والسيف مقروب

وأما قول امرئ القيس تطاول ليلك بالأمجد * ونام الحلى ولم ترفد * وبات وبات له ليلة * كليله ذى العائر الارمد

وذلك من نبأ جاني * وخبرته عن أبي الاسود

فقال الزمخشري فيه ثلاث التفاتات وهذا ظاهر على تفسير السكاكي لان على تفسيره في كل بيت التفاتة لا يقال الالتفات عنده من خلاف مقتضى الظاهر فلا يكون في البيت الثالث التفات لوروده على مقتضى الظاهر لأننا نمنع انحصار الالتفات عنده في خلاف المقتضى لما تقدم وأما على الشهور فلا التفات في البيت الاول وفي الثاني (٤٧١) التفاتة واحدة فيتعين ان يكون في الثالث

التفاتان فقبل جاني قوله جاءني احداها باعتبار الانتقال من الخطاب في البيت الاول والاخرى باعتبار الانتقال من الغيبة في الثاني وفيه نظر لان الانتقال انما يكون من

كأن الصوارف والخطوب صارت تعاديه ويجوز أن يكون من عاد يعود أي عادت عواد وعوائق كانت تحول بيننا الى ما كانت عليه قبل (و) مثال الالتفات من الخطاب (الى الغيبة) قوله تعالى (حتى اذا كنتم في الفلك وجبرين بهم) والقياس بكم (و) مثال الالتفات (من الغيبة الى التكلم) قوله تعالى (والله الذي أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه) ومقتضى الظاهر فساقه أي ساق الله ذلك السحاب وأجراه (الى بلد) ميت (و) مثال الالتفات من الغيبة (الى الخطاب) قوله تعالى (مالك يوم الدين اياك نعبد) ومقتضى الظاهر اياه

شيء حاصل ملتبس به واذ قد حصل الانتقال من الخطاب في البيت الاول الى الغيبة في الثاني لم يبق الخطاب حاصلًا ملتبسًا به فيكون الانتقال الى التكلم في الثالث من الغيبة وحدها لانها ومن الخطاب جميعا فلم يكن في البيت الثالث الالتفات واحدة وقيل احداها في قوله وذلك لانه التفات من الغيبة الى الخطاب والثانية في قوله جاني لأنه التفات من

(و) مثال الالتفات من الخطاب (الى الغيبة) قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجبرين بهم) فقد عبر بطريق الخطاب في قوله كنتم ثم بطريق الغيبة في قوله بهم ففيه الالتفات على الذهبين (و) مثال الالتفات (من الغيبة الى التكلم) قوله تعالى (والله الذي أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه) فقد عبر أولا باسم الجلالة موصوفاً بالموصول وعاد عليه ضمير الغيبة فكان الاصل أن يساق الكلام على طريق الغيبة فيقال فساقه أي فساق الله ذلك السحاب الى بلد ميت فأجراه ثم عدل عنها الى التكلم فقال فسقناه فكان التفاتاً على الذهبين (و) مثال الالتفات من الغيبة (الى الخطاب) قوله تعالى (مالك يوم الدين اياك نعبد) فقوله مالك يوم الدين وصف بظاهر وهو من قبيل الغيبة وللوصوف ظاهر أيضا فافتضى الظاهر سوق الكلام على طريق الغيبة ثم عدل الى الخطاب في قوله اياك نعبد ومقتضى الظاهر أن يقال اياه نعبد فكان التفاتاً على الذهبين أيضا ثم أشار الى السر العام لاستعمال الالتفات ولا يكون في جملة واحدة وانما قلنا انه يلزم الالتفات في جملة واحدة لان جاني ان كان خبر ذلك فواضح والاقوم معمول لما قبله وقدر دهنا بأنه لا مفر من الالتفات في جملة واحدة لان ذلك خطاب وجاني نسكلم فلزم الالتفات في جملة واحدة بكل حال وسنستكلم على جواز الالتفات في جملة واحدة فان قلت هل يجوز أن يكون الالتفات الثالث في قوله عن أبي الاسود فإنه يعني أباه فالتفت عن التكلم الى الغيبة

الخطاب الى التكلم وهذا أقرب ﴿١﴾ واعلم ان الالتفات من محاسن الكلام

أى مأخوذة من العادة التي هي مفاعلة من الجانبين (قرله كأن الصوارف والخطوب) تفسير للعوادى والمراد بها العوائق وقوله تعاديه هنا لا يفيد للمفاعلة الآن يقال تركها من جانب القائل لظهورها منه والاصل تعاديه وهو يعاديهما فتحققت للمفاعلة من الجانبين والمعنى على هذا الاحتمال عادت عواد أي صارت العوادى الحائثة بيننا وبيننا أعداء لنا فتمنعنا من الوصول اليها (قوله ويجوز أن يكون من عاد) أي مأخوذة من مصدر عاد بمعنى رجع وهو العود بمعنى الرجوع وعلى هذا فلا حذف فيه ووزنه فعلت وأصله عودت تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلت ألفا فالالف منقلبة عن واوهي عين الكلمة (قوله أي عادت عواد) أي رجعت العوادى التي تحول بيننا الى ما كانت عليه أولا من الحيولة فقول الشارح الى ما كانت تتعلق بقوله عادت وقوله قبل أي من الحيولة بيننا (قوله والقياس الخ) تفسيره نارة بقوله ومقتضى الظاهر نارة بقوله والقياس قد بين (قوله مالك يوم الدين) هو وصف بظاهر وهو من قبيل

ووجه حسنه على ما ذكره زخشي هو أن الكلام اذا نقل من أسلوب الى أسلوب كان ذلك أحسن نظرية

الغيبية وللوصوف ظاهر أيضا (قوله أي وجه حسن الالتفات) أي في أي تركيب كان وأشار الشارح بتقدير حسن الى أن في كلام المصنف حذف مضاف ثم ان قوله ووجهه مرتبط بمحذوف والاصل والالتفات حسن ووجه حسنه أن الكلام الخ (قوله اذا نقل) أي حول من طريق كالغيبية الى طريق آخر كالحطاب وهذه الفائدة في غاية الظهور بالنسبة للنقل الحقيقي كما هو مذهب الجمهور وكذا في النقل التقديري كما هو مذهب السكاكي لان السامع (٤٧٢) اذا سمع خلاف ما يتوقفه من الاسلوب حصلت له زيادة نشاط ووفور

(ووجهه) أي وجه حسن الالتفات (أن الكلام اذا نقل من أسلوب الى أسلوب كان) ذلك الكلام (أحسن نظرية) أي تجديدا واحدا من طريق الثوب

في جميع مواقفه فقال (ووجهه) أي وجه حسن الالتفات (أن الكلام اذا نقل) أي حول (من أسلوب) أي طريق (الى أي أسلوب) كأن ينقل من طريق التسكلم الى الحطاب مثلا (كان) أي ذلك الكلام (أحسن نظرية) مصدر طريق الثوب بالياء أي أنبت به جديدا أو طرأت بالهمزة أي أحدثت فالجمع بينهما بمادة الياء خلاف النقل

قلت لأن أبا الأسود علم وأضاف أبو الأسود لم يقع موقع ياء التسكلم في قوله أي بل موقع الاسم المضاف اليها وهو أبوالاحسن أن يجعل الالتفات الثاني في ذلك والثالث في خبره ص (ووجهه ان الكلام اذا نقل من أسلوب الى أسلوب الخ) ش أي وجه الالتفات ان الكلام اذا نقل من أسلوب لآخر كان أحسن نظرية أي أشهى للقلب لان لذات النفوس في التنقلات لما جبلت عليه من الضجر ويكون ذلك أكثر اصفاء وقال في الملل السائر في قول الزخشي ان الالتفات يحصل به الفرار من الملل لا يصح لأن الكلام الحسن لا يعمل ورده صاحب الفلك الدائر بأن السند قديم لسكنته وور بما اختص مواقفه أي مواضع وقوعه بطائفة كافي الفاتحة فان العباد اذا كرا لله تعالى وحمده ثم ذكر صفاته التي كل صفة منها تبث على شدة الاقبال والحطاب يحمد من نفسه حاملا لا يقدر على دفعه فيخاطب من هذه صفاته مستعينا على قضاء مهماته وقد ذكر في الالتفات في اياك لطائف غير هذه (تنبيه) اعلم اني لم أر من أوضح العبارة عن حقيقة الالتفات ور بما توهم قوم أنه لفظي ور بما أشكل التمييز بين حقيقته وحقيقة التحجيد وحقيقة وضع الظاهر موضع الضمر وعكسه ثم في كونه حقيقة أو مجازا فالكلام في أربعة أمور الأول في كشف الغطاء عن حقيقته اعلم أي الالتفات نقل الكلام من أسلوب لغيره كما سبق وهو نقل معنوي لاللفظي فقط وشرطه أن يكون الضمير في المنتقل اليه عائدا في نفس الأمر الى الملتفت عنه بجزء من مثل أكرم زيد أو أحسن اليه فضمير أنت الذي هو فاعل أكرم غير الضمير في اليه وليس التفاتا وانما قلت في نفس الأمر لانه بطريق الادعاء يعود لغيره حينئذ اذا كان الضمير الاول في محله باعتبار الواقع في نفس الأمر فقلت اني أخاطبك فأجب الحطاب كنت أعدت الضمير في الحطاب وهو ضمير غيبية على نفسك وليس ذلك وضعا لضمير الغائب موضع ضمير التسكلم بل جررت منك مثل نفسك وأمرته بأن يجيبه ضمير الغيبية واقع موقعه وكذلك ومالي لأعبد الذي فطرتني واليه ترجعون جرد من نفسه حقيقة مثلها وخاطبها وفي قوله طحا بك على رأي السكاكي جرد من نفسه حقيقة مثلها وخاطبها فالضمير واقع في محله فهو التفات وتجر بدو على رأي غيره هو تجر يد فقط وفي قوله تكلفني التفات على القولين ولا نقول انه أعاد الضمير على غير الاول فيلزم أن يكون الضميران وهما الكاف والياء لشبثين بل أعاده

رغبة في الاصفاء الى الكلام الا أن هذه الفائدة التي ذكرت للالتفات لا تنطبق على مادة يكون المخاطب فيها حضرة الباري جل وعلا كما في اياك تعبد لتفرغه عن النشاط واليقاظ والاصفاء فلو ذكر للمصنف فائدة غير هذه تصلح حتى بالنسبة في حقه تعالى لكان أحسن وقد يقال للراد أن الكلام الالتفاتي أينما وقع صالح لان برادبه هذه الفائدة بالنظر لنفسه مع قطع النظر عن الموارد الخارجية ككون المخاطب به للولي سبحانه أو غيره (قوله أحسن نظرية) النظرية بالهمز الاحداث من طرأ عليهم أمر اذا حدثت بالياء للشناة التحية التجديد من طريق الثوب اذا عملت به ما يجعله طريا كما أنه جديد اذا عملت ذلك فجمع الشارح بين التجديد والاحداث في مادة الياء حيث قال أي تجديدا واحدا من طريق

الثوب خلاي النقل كذا اعترض وهو ظاهر على النسخة التي فيها الواو في قوله واحدا وفي بعض النسخ واحدا على أو وهذه ظاهرة لان المراد من النظرية التجديد ان قرئت بالياء أو الاحداث ان قرئت بالهمز لكن قوله بعد ذلك من طريق الثوب راجع لقوله تجديدا وهو ما قبل أو فقط ولو قال من طريق الثوب أو من طرأ عليهم لكان ذلك أظهر هذا حصل ما ذكره أرباب الحواشي وفي عبد الحكيم ان قوله تجديدا بيان للمعنى اللغوي وقوله واحدا تانيا للراد فان احداث هيئة أخرى لازم لتجديد الثوب ولم يذكر

انشاط السامع وأكثر ايقاظا للاصغاء اليه من اجرائه على اسلوب واحد وقد تختص مواقفه بلطائف كافي سورة الفاتحة فان العبد اذا افتتح حمد مولاه الحقيقي بالحمد عن قلب حاضر ونفس ذاكر قلا هو فيه بقوله الحمد لله الدال على اختصاصه بالحمد وأنه حقيق به

الشارح هنا أخذه من طراً بالهمز بمعنى ورد لان بناء النظرية من طراً مجرد قياس غير مذكور في الكتب المشهورة من اللغة (قوله لنشاط السامع) الام للتعليل أي كان ذلك الكلام الذي فيه النقل المذكور أحسن نظرية لأجل نشاط السامع أي تحريك سروره وحاصله أن الكلام عند النقل من طريق إلى أخرى أحسن تجديدًا مما ليس فيه نقل وان كان في إيراد كل كلام تجديد لما يسمع وإنما كان أحسن تجديدًا لأجل نشاط السامع أي تحريك سروره (قوله وكان (٤٧٣) أكثر ايقاظاً) أي وكان أكثر الكلام تنبيهاً

(قوله للاصغاء) أي لأجل الاصغاء أي الاستماع اليه وهذه العلة أعني الاصغاء مغايرة لعلامة الأولى أعني النشاط في المفهوم لكنهما متلازمان لان النشاط للكلام يلزمه الاصغاء اليه (قوله لان لكل جديد الخ) علة لعلامة أي وإنما كان السامع يحصل له نشاط واصغاء للكلام عند النقل المذكور لان الخ (قوله على الاطلاق) أي في كل موضع سواء كان في الفاتحة أو غيرها (قوله وقد تختص الخ) قد للتحقيق وتختص بصيغة المجهول أو المعلوم لانه يستعمل لازماً ومتعدياً بقال اختصه فاختص أفاده عبد الحكيم وقوله مواقفه أي مواقع الالتفات أي للمواضع التي تقع ويوجد فيها الالتفات واختصاص

(لنشاط السامع و) كان (أكثر ايقاظاً للاصغاء اليه) أي الى ذلك الكلام لان لكل تجديدًا وهذا وجه حسن الالتفات على الاطلاق (وقد تختص مواقفه بلطائف) غير هذا الوجه العام (كافي) سورة (الفاتحة فان العبد اذا ذكر الحقيقي بالحمد عن قلب حاضر

(لنشاط السامع) أي استحسانه للكلام والام بالاعتدالية متعلقة بالنظرية أي يكون الكلام في إيجاد النشاط وتجديده أحسن مما ليس فيه ذلك النقل ولو كان في إيجاد كل كلام تجديدًا في الجملة للسمع والنشاط له وما للتعليل أي يكون الكلام عند النقل أحسن تجديدًا مما ليس فيه النقل ولو كان في إيجاد كل كلام تجديدًا يسمع وإنما كان أحسن تجديدًا من أجل أن النقل فيه نشاط السامع بخلاف غيره (و) كان ذلك الكلام (أكثر ايقاظاً) أي تنبيهاً (للاصغاء) أي الاستماع (اليه) أي الى ذلك الكلام ومعلوم أن النشاط للكلام يلزمه الاصغاء اليه فتجديد النشاط يلزمه الايقاظ في العبادة تطويلاً وإنما كان في نقل الكلام تجديد النشاط وكثرة الايقاظ لما علم من ولوع النفس بكل جديد وتلذذها بكل طرى وهذا الوجه عام في كل التفات وهو ظاهر على مذهب الجمهور وقد تقدم أن وجوده على مذهب السكاكي فيما لا يتقدم فيه التعبير ضعيف لعدم لزوم ارتقاب التعبير بأسلوب مخصوص ثم هذا الوجه في توجيه الكلام لمن يصح في حقه الايقاظ والنشاط واضح وأما ان لا يصح في حقه ما ذكر كافي حق الباري تعالى فالالتفات بالنسبة اليه لا يلزم هذا الوجه كإظهار الرغبة لقبول الكلام وألوجه آخر فافهم وذكر الالتفات في علم المعاني صحيح لان المقام قد يقتضي كثرة الاصغاء الى الكلام واستحسانه فيتوصل الى ذلك بالالتفات فان أريد مجرد تحسين الكلام من غير مراعاة المطابقة كان من البدع وقد تقدم نحو هذا ثم أشار الى أن الالتفات قد يكون فيه مع هذا الوجه لطائف أخرى فقال (وقد تختص مواقفه) أي قد تختص بعض مواضع الالتفات (بلطائف) أي محاسن ودقائق أخرى زيادة على هذا الوجه لا توجد في غيرها وجمع اللطائف باعتبار تعدد المواضع لأن المراد أن كل موضع يختص فله لطائف عديدة غير ذلك الوجه فالكلام على وجه التوزيع فليفهم (كافي) أي كاللطيفة (في) سورة (الفاتحة فان العبد اذا) تلا سورة الفاتحة لقصده لتعبدها والدعاء فيها إذ ذاك هو المقصود من زولهاو (ذكر) في أولها (الحقيقي) أي الجدير (بالحمد عن قلب حاضر) فلا محالة

على الاول مدعيًا أنه غير الثاني فان الحقيقة المجرده هي باعتبار الحقيقة عين المجرده عنها باعتبار التجرد غيرها فذلك الذي جرده في قوله بك هو في نفس الامر نفسه فالتفت له بهذا الاعتبار وهذا علمنا أن

(٦٠ - شروح التلخيص - أول) مواقفه كناية عن اختصاصه هو كإشهر اليه كلام الشارح في الطول (قوله بلطائف) أي بمحاسن ودقائق وجمع اللطائف باعتبار تعدد المواضع فهو من مقابلة الجمع بالجمع فنقتضى القسمة على الأحاد أي أن بعض المواضع التي يقع فيها الالتفات تارة تختص بلطيفة زائدة على اللطيفة السابقة وتلك اللطيفة الزائدة تختلف باختلاف المواضع وليس المراد أن كل موضع يقع فيه جملة من اللطائف ولا أن كل موضع يقع فيه لطيفة زائدة والا لا وجب ذلك أن لا يكتفي في الالتفات بالنسبة العامة كذا قيل لكن قد يقال أي مانع من أن يكون لكل موضع نسكة تختص به ونسكة تميمه وغيره ثم ان الباطن في قوله بلطائف داخله على القصور (قوله كافي سورة) أي كالتفات الذي الخ أو كاللطيفة التي في سورة الخ (قوله اذا ذكر الحقيقي بالحمد) أي اذا ذكر المستحق للحمد وهو الله بقوله الحمد لله وأخذ الحقيقي من اعتبار كون الام في الله للاستحقاق (قوله عن قلب) أي ذكر انشائنا عن قلب لا ذكره مجرد اللسان

وجد من نفسه لا محالة محركا لا يقبل عليه فاذا انتقل على نحو الافتتاح الى قوله رب العالمين الدال على أنه مالك للعالمين لا يخرج منهم شيء عن ملكوته وورب يوتيه قوى ذلك المحرك ثم اذا انتقل الى قوله الرحمن الرحيم الدال على أنه منعم بأنواع النعم جلالها وادفانها تضاعفت قو ذلك المحرك ثم اذا انتقل الى خاتمة هذه الصفات العظام وهي قوله مالك يوم الدين الدال على أنه مالك للأمر كله يوم الجزاء تناهت قدرته (قوله بجد ذلك العبد الخ) استبدل من اسم الإشارة وقوله من نفسه ظرف لغو متعلق بيجد أو مستقر حال من قوله محركا الذي هو صفة لمحذوف أي معنى محركا لا يقبل كاتنا ذلك المحرك من نفسه (قوله وكلما أجرى عليه) أي على المستحق للحمد أي وكلما وصف بصفة من تلك الصفات العظام التي هي قوله رب العالمين الخ وإنما كانت تلك الصفات عظاما لا فائدة الاولي أنه التولي لترئيسة جميع العالمين وتدبير أمورهم ولا فائدة الثانية أنه النعم بجميع النعم والديوية والأخرى ولا فائدة الثالثة أنه مالك جميع الأمور في يوم الجزاء (قوله إلى أن يؤول) أي إلى أن ينتهي الأمر أي أمرا جارا (٤٧٤) الصفات وأمر العبد وحاله ولو قال حتى يؤول الخ لسكان أولى وذلك

لان تضاعف المحرك إنما حصل من اجراء الصفات واجراؤها تدبر بحيث يكونه حاصل بالقرآن فالتضاعف تدبر بحيث لا يذم وحتى تدل على التدبر يحدون الى أفاده السبرامى (قوله أي خاتمة تلك الصفات الخ) اعرض بأنه ان أراد الصفة العنوية فالأمر ظاهر وان أراد الصفة النحوية فلا يتم بالنظر لمالك يوم الدين لانه بدل من لفظ الجلالة ولا يصح جعله صفة لان مالك وصف عامل فلا يعرف بالاضافة فلا يكون نعتا للمعرفة وأجيب بأن المراد من ذلك الوصف الثبوت والاستمرار كالصفة المشبهة بالحدوث وحينئذ فيتعرف بالاضافة لان

يجد ذلك العبد (من نفسه محركا لا يقبل عليه) أي على ذلك الحقيقي بالحمد (وكما أجرى عليه صفة من تلك الصفات العظام قوى ذلك المحرك الى أن يؤول الأمر الى خاتمتها) أي خاتمة تلك الصفات يعني مالك يوم الدين (القيدة أنه) أي ذلك الحقيقي بالحمد (مالك الأمر كله يوم الجزاء) لانه أضيف مالك الى يوم الدين على طريق الانساع والمعنى على الظرفية أي مالك في يوم الدين والمفعول محذوف

(بجد ذلك العبد (من قلبه) معنى (محركا لا يقبل عليه) أي على ذلك الحقيقي بالحمد وإنما قال الحقيقي بالحمد لان اللام في الله لا تستحقاق (وكما أجرى عليه) أي على ذلك الحقيقي بالحمد (صفة من تلك الصفات العظام) المفيدة ولها أنه التولي لتدبير جميع العالمين ور بما يليها أنه النعم بجميع النعم والديوية والأخرى وأنه مالك جميع الأمور في يوم الجزاء (قوى ذلك المحرك) مع تلك الصفة الجبراة (الى أن يؤول الأمر) في اجراء تلك الصفات (الى خاتمتها) أي خاتمة تلك الصفات يعني قوله تعالى مالك يوم الدين (المفيدة أنه) أي ذلك الحقيقي بالحمد (مالك الأمر كله في يوم الجزاء) وقد تقدم في ضمن ذكر الصفات ذكر معنى هذه الخاتمة وإنما أفادت ملك الأمور كلها لان مفعول مالك محذوف والحذف مما يفيد العموم وليس يوم الدين مفعولا بل هو ظرف أضيف اليه الوصف على وجه التوسع وتزليل الظرف منزلة للمفعول كقولك صيام النهار أحسن من أكل اللذائف وإنما قلنا على وجه التوسع لان الاضافة الى الظرف المحض بأن يبقى على حاله يحل بالمبالغة التي هي أبلغ من اعتبار الحقيقة وقولنا ان الحذف مما يفيد العموم فيه توسع والا فالعموم من عموم المقدر للدلول للقرينة نعم يفيد الإيجاز فليتهم وصح وصف المعرفة بمالك مضافا لان الالتفات في بك على رأى السكاكى أوضح من الالتفات الذي في تكلفتي على قولها لان في بك خروجا عن ضمير التكلم الى شيء لا وجود له بالسكوية وفي تكلفتي خروج عن الحقيقة الجبردة الى الحقيقة الجبردة عنها فهو عدول الى الاصل و بك عدول الى الفرع والعدول الى الفرع أبلغ من العدول الى الاصل وقوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم جرد فيه من مخاطبين مثلهم وعاد الضمير عليهم فهو يخرج بدو الالتفات

الصفة المشبهة عند المحققين تتعرف بالاضافة فيصح نعت المعرفة بها (قوله على طريق الانساع) متعلق فالضمير ان محذوف أي وجمل اليوم ملوكا على طريق الانساع أي التوسعة في الظرف فانهم وسعوه فجزوزوا فيه ما لم يجز في غيره حيث نزلوه منزلة للمفعول به في قوله * ويوما شهدناه سلبا واما * أو المراد بالانساع المجاز العقلي وهو هنا واقع في النسبة الاضافية حيث أضيف اسم الفاعل الى الظرف وحقه أن يضاف للمفعول به لكن لما كان بين الظرف والمفعول به ملازمة نزل الظرف منزلة فظهر لك من هذا أن الاضافة على معنى اللام وإنما جعل حقيقية على معنى في كضرب اليوم لا أجل تحصيل غرض البالغة لان قولك فلان مالك الدهر وصاحب الزمان أبلغ من قولك مالك في الدهر وصاحب في الزمان ان قلت حيث جعلت الاضافة بمعنى اللام فلم تجعل حقيقية قلت أجابوا عن ذلك بأن اليوم أمر اعتباري لانه عبارة عن مقارنة متجدد وهو لم يتجدد معلوم ازالة للاهتمام والأمور الاعتبارية لاتعلق بها قدرة التولي فلا يكون اليوم ملوكا بل ما يقع فيه أفاده شيخنا المدوى (قوله والمعنى) أي الحقيقي على الظرفية خاصة أن التوسع في مجرد حذف في (قوله والمفعول محذوف) أي وهو الذي قدره الصنف بقوله الأمر كله

وأوجب الاقبال عليه وخطابه بتخصيصه بغاية الخضوع والاستعانة في المهمات وكذا في قوله تعالى ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لم يقل واستغفرت لهم وعدل عنه الى طريق الالتفات تفخيا لشأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعظيما لاستغفاره وتنبها على أن شفاعته من اسمه الرسول من الله بمكان وذكر السكاكي لالتفات امرئ القيس في الأبيات الثلاثة على تفسيره وجوها أحدها أن يكون قصدتهو بل الخطاب واستفظاعه فنه في التفاته الأول على أن نفسه وقت ورود ذلك التنبأ عليها ولت وله الشكلى فأقامها مقام المصاب الذى لا ينسلى بعض النسلى الا بتفجع للملوك له وتحزنهم عليه وخطابها بتناول ليلك نسلىة أو على أنها لفظاعة شأن التنبأ أبدت فلما شديدا ولم تنصبر فعل الملوك فشك في أنها نفسه فأقامها مقام مكروب وخطابها بذلك نسلىة وفي الثانى على أنه صادق في التحزن: خاطب أولا وفي الثالث على أنه يريد نفسه أو نبه في الأول على أن التنبأ لشده تركه حائرا فما فطن معه لمتقضى الحال فجرى على لسانه ما كان ألفه من الخطاب الدائر في مجارى أمور الكبار أمرا ونهيا وفي الثانى على أنه بعد الصدمة الأولى أفاق شيئا فلم يجد النفس معه فبنى الكلام على القبية وفي الثالث على ما سبق أو نبه في الأول على أنها حين لم تثبت ولم تنبصر غاظه ذلك فأقامها مقام السحق للعتاب فخطبها على سبيل التوبيخ والتعير بذلك وفي الثانى على أن الحامل على الخطاب والعتاب لما كان هو الفيظ والغضب وسكت عنه الغضب بالعتاب الأول ولى عنها الوجه وهو يدمدم قائلا (٤٧٥) وبات وباتله وفي الثالث على ما سبق

هذا كلامه ولا يخفى على النصف ما فيه من التعسف (قوله دلالة على التعميم) إما علة لحذف للقول أى حذف المفعول دلالة على التعميم لانه يتوسل بالاطلاق في المقام الخطابى الى العموم للتلازم الترجيح بلا مرجح كما يأتى وأورد عليه أنه لو قال مالك الأمر كله لحصلت الدلالة على التعميم وأجيب بالمنع مستندا باحتمال حمل الأمر

دلالة على التعميم (حينئذ يوجب) ذلك المحرك لتناهيه في القوة (الاقبال عليه) أى اقبال العبد على ذلك الحقيق بالحمد (والخطاب بتخصيصه بغاية الخضوع والاستعانة في المهمات) فالباء في بتخصيصه متعلق بالخطاب يقال خاطبته بالدعاء اذا دعوت له مواجهة وغاية الخضوع هو معنى العبادة وعموم المهمات مستفاد من حذف مفعول نستعين والتخصيص مستفاد من تقديم المفعول

اضافة الوصف الى الظرف معنوية أولان الوصف لشبوت لالتجدد وهو ظاهر (حينئذ) أى حين انتهى العبد في اجرائه تلك الصفات العظام على الحقيق بالحمد عن قلب حاضر الى خاتمها الفريدة ما ذكر أى في حين ما ذكر (يوجب) ذلك المحرك لتناهيه في القوة (الاقبال عليه) أى اقبال من العبد على ذلك الحقيق بالحمد (و) يوجب (الخطاب) أى خطاب العبد ذلك الحقيق بالحمد (بتخصيصه) متعلق بالخطاب وقوله (بغاية الخضوع) متعلق بالتخصيص وغاية الخضوع هى العبادة والباء فيهما للتعدية يقال خاطبته بكذا اذا كلمته به مواجهة (و) يوجب الخطاب بتخصيصه (بالاستعانة في) جميع (المهمات) وذلك في قوله إياك نعبد وإياك نستعين فمن تقديم للنصوب فيهما استفيد فالضمير ان في نفس الأمر شئ واحد وبالادعاء لشبثين وقوله تعالى والله الذى أرسل الرياح في لفظ

على المعهود والتأ كيد بكل بالنسبة لذلك المعهود ولو سلم فالمراد دلالة على التعميم مع الاختصار واما علة لقوله أضيف على طريق الانساع لانه اذا جعل الزمان مآوقع عليه للملك أفاد شمول الملك لكل ما فيه بالدلالة العقلية بحيث لا يقبل التخصيص بخلاف ما اذا قيل مالك الأمر كله في يوم الدين (قوله حينئذ) أى حين افادة الخاتمة أنه مالك الأمر كله في يوم الجزاء أو حين ازدياد قوة المحرك (قوله والخطاب) أى ويوجب ذلك المحرك أن يخاطب العبد ذلك الحقيق بالحمد بما يدل على تخصيصه بغاية (قوله والاستعانة) أى وخطابه بما يدل على تخصيصه بالاستعانة وأورد على التخصيص أن الاستعانة كثيرا مانع غيره تعالى وأجيب بأوجه أحدها أن الحصر اضافى بالنسبة للأضنام ونحوها والثانى أن المراد بالاستعانة طلب تحصيل الأسباب وتيسرها وكل من التيسير والتحصيل مختص به سبحانه وتعالى والثالث أن القصد بالاستعانة إنما هو الله تعالى وان حصلت بالغير صورة حتى ان قولهم يا فلان أعنى بمنزلة يا الله أعنى بواسطة فلان وأما الاستعانة بأسمائه تعالى في قولهم باسم الله على تقدير الباء للاستعانة فاما أنه استعانة به تعالى لان كل حكم ورد على لفظ فهو وارد على مدلوله واما أنها استعانة تبرك لأنها استعانة يقصد بها تحصيل الأسباب وقول المصنف في المهمات التقييد بذلك للاهتمام لا للاحتراز عن غيرها لا لفرق (قوله متعلق بالخطاب) أى كما أن الباء في غاية متعلق بالتخصيص (قوله يقال الخ) قصده بذلك الاستدلال على كون الخطاب يمدى بالباء (قوله وغاية الخضوع الخ) أى وحينئذ فالعنى يوجب ذلك المحرك أن يخاطب العبد ذلك الحقيق بالحمد بما يدل على تخصيصه بأن العبادة هى غاية الخضوع والتدليله للغيره وبأن الاستعانة في جميع المهمات منه لامن غيره (قوله هو معنى العبادة) الاضافة بيانية (قوله من حذف مفعول نستعين) أى حذف مفعوله الثانى

(قوله فاللطيفة المختص بها الخ) أي فاللطيفة الداعية للانتفات في هذا الموقع وهو الفاتحة التنبيه على أن العبد إذا أخذ في قراءة الفاتحة يجب أن تكون قراءته الخ أي يتأكد عليه ذلك (قوله أن فيه تنبيهها) أي من الله تعالى وقوله يجب أن تكون قراءته على وجه أي شاملة على وجهه وهو حضور القلب والتفاتان لمستحق الحمد لأجل أن يجرد من نفسه ذلك المحرك هذا حاصل كلام الشارح وفيه أن الأخذ من كلام المتن أن اللطيفة الداعية للانتفات في (٤٧٦) هذا المقام قوة المحرك الحاصلة من اجراء الصفات عليه لا التنبيه على أن

القارىء ينبغي أن تكون قراءته كذلك وذكر العلامة عبد الحكيم أن الشارح أشار بقوله فاللطيفة الخ الى أن ما ذكره ناصف قاصر لان حاصله أن اجراء تلك الصفات موجب لوجود المحرك الذي يوجب أن يخاطب العبد ذلك الحقيق ولا تفهم نكتة الخطاب الذي وقع في كلامه تعالى فلا بد من ضم مقدمة وهي أن العبد مأمور بقراءة الفاتحة فيه تنبيه على أن العبد ينبغي أن تكون قراءته بحيث يجد ذلك المحرك لتكون قراءته

فواللطيفة المختص بها موقع هذا الانتفات هي أن فيه تنبيه على أن العبد إذا أخذ في القراءة يجب أن تكون قراءته على وجه يجرد من نفسه ذلك المحرك ولما انجر الكلام الى خلاف مقتضى الظاهر أورد عدة أقسام منه وان لم تكن من مباحث المسند اليه فقال

التخصيص ومن حذف مفعول الاستعانة استفيد التعميم مع قرينة العجز في كل مهم مع الحاجة اليه وقدره المسؤول عليه مع نهاية كرمه ويحتمل أن يكون المستعان عليه حسن العبادة بقرينة تقارنهما فاللطيفة المختص بها هذا المحل كون الانتفات الذي يحصل من العبد وهو القلب وأما اللفظي فلا سبيل له الى تحريكه فلا يدخل للعبد فيه أو يجبه عند اللفظي قوة المحرك الحاصلة بالحضور وذلك مطلوب لان الأدب في الخطاب مع الحضور لامع العفلة ويحتمل أن تكون اللطيفة كون الخطاب بالتخصيص لتنزله منزلة الاشارة الى محسوس مشعرا بأن موجه كون الخطاب بتلك الأوصاف العظام وتمييزه بها غاية التمييز وأنه ينبغي أن لا يزول عن خاطر والشهود لأجل ذلك وعلى أن اللطيفة أحد الأمرين يبقى كلام المتن على ظاهره فلا يحتاج الى جعل اللطيفة فيه هي أن فيه تنبيه على أن العبد إذا أخذ في القراءة ينبغي أن يكون على وجه يقع منه ذلك المحرك وهو الحضور لان المقصود التفات العبد حال القراءة الخاصة به وهو حينئذ لا يقصد تنبيهه على أنه ينبغي أن تكون القراءة على الوجه المخصوص ولا يطلب منه ذلك بل المطلوب منه نفس الحضور لا التنبيه على أنه ينبغي أن يحضر وهذا اذا روي الانتفات من العبد التالى كما قررنا وأما ان روي من النزول للصورة فلان تكون اللطيفة ما ذكره لمحة المحرك في جانبه وعدم صحة الانتفات الى التخصيص بغاية الخضوع وعليه فابقاع صورة الانتفات بعد اجراء الأوصاف للتنبيه

الجلالة منه على رأى السكاكى التفات ونحوه يدعى رأى غيره تجر يد فقط وقوله تعالى فسقناه التفات على رأيهما لانه عائد على الله تعالى حقيقة والكلام فيه كالكلام في تكافئ ليلي وقوله تعالى الحمد لله التفات على رأى السكاكى ونحوه يدعى اياك التفات لا تجر يد على بحث فيه وسياً في بقية الكلام عليه ان شاء الله تعالى * الثاني في الفرق بين التجرد والانتفات وقد علم بما سبق أن بينهما عمومًا وخصوصًا من وجه فيوجد التجرد دون الانتفات كقولك رأيت منه أسداً ومثل تطاول ليلك على رأى الجمهور والانتفات دون التجرد نحو تكافئ ليلي ونحو فسقناه والتفات ونحوه يدعى تفات ليلك ولا واحداً منهما كغالب القرآن * الثالث في وضع الظاهر موضع الضمر وعكسه بالنسبة الى الانتفات فعند السكاكى قديمت مع وضع الظاهر موضع الضمر مع الانتفات في نحو والله الذى أرسل الرياح وأمير المؤمنين بأمرك بكذا وقد ينفرد الانتفات نحو تطاول ليلك وليس فيه وضع الظاهر موضع ضمير بل وضع ضمير موضع ضمير وقد ينفرد وضع الظاهر عن الانتفات كقوله تعالى ان أبانا لى ضلال مبين فان أصله انه لتقدمه في قوله أحب الى أينا وأما وضع الضمير موضع الظاهر فينفرد عن الانتفات في نحو نعم رجال يدور به رجلا لان الضمير والظاهر كلاهما على أسلوب الغيبة وينفرد الانتفات عنه كثيراً نحو اياك تعبدون نحو * وبات وبات ليله * ويجتمعان في نحو قول الخليفة نعم الرجل أمير المؤمنين وأما على رأى السكاكى فوضع الظاهر موضع الضمير والانتفات قديمت معان مثل فصل لربك وقد ينفرد

بالخطاب واقعة موقعها (قوله) ولما انجر الخ أشار الشارح بذلك الى أن قول المصنف ومن خلاف الخ كلام استطرادى ذكر في غير محله لمناسبة وذلك لان كلامه كان أولاً في أحوال السند اليه على مقتضى الظاهر وانجر الكلام على خلاف مقتضى الظاهر في السند اليه فأورد عدة أقسام منه وان لم تكن من السند اليه (قوله أورد عدة أقسام) هي ثلاثة تاتي

الانتفات

المخاطب بنبر ما يترقب والتعبير عن المستقبل بلفظ الماضى والقلب وأما قوله أو السائل

الخ فهو من جملة تاتي المخاطب فخطفه عليه من عطف الخاص على العام (قوله وان لم تكن من مباحث السند اليه) أي ولذا قال ومن خلاف للقتضى ولم يقل منه وفي تعبيره بمن اشارة الى أن أقسامه لا تنحصر فيما ذكره فان الهجاز والسكناءة أيضاً من خلافه

على أن العبد ينبغي له أن يكون منه الحضور ليقم الالتفات القلبي مطابقاً للفظي لأن ذلك هو الأدب وذلك ظاهر فتأمل في هذا المقام فإنه من السهل للمتنع الابتوفيق الله تعالى * ولما انجر الكلام في أحوال السندالي إلى بيان حال ذكره على خلاف مقتضى الظاهر ذكر من خلاف مقتضى الظاهر في الجملة أقساماً وان لم تكن من مباحث السندالية فقال

الالتفات وهو الغالب مثل اياك نعبد وقد ينفرد وضع الظاهر مثل الحمد لله ونحو والله الذي أرسل الرياح ووضع للضمر موضع الظاهر لا يجتمع مع الالتفات لأن الالتفات لا بد فيه من ضمير سابق يلتفت عنه ومع ذلك فلا موقع للظاهر ولكن ينفرد وضع للضمر في نعم رجالاً زيد وينفرد الالتفات في غير ذلك * الرابع في أن الالتفات حقيقة أو مجاز إذا تأملت ما سبق علمت أنه حقيقة حيث كان معه تجريد وحيث لم يكن فسنتكلم إن شاء الله على كون التجريد حقيقة أو لافي موضعه وإذا تأملت ما حققناه وعرضت لك فيه وقفة فراجع ما ذكره البكاكي من أسباب الالتفات في أبيات امرئ القيس يتضح لك ما قلناه وقد صرح في أثناء كلامه بلفظ التجريد وصرح الحطبي في باب التجريد أن الالتفات تجريد والتحقيق ما تقدم من التفصيل ﴿نبيه﴾ قالوا لا يكون الالتفات إلا في جملتين وقد صرح بذلك الزمخشري في أوائل تفسيره والظاهر أنهم إنما يريدون بالجملتين الكلامين المستقلين حتى يمنع الالتفات بين الشرط وجوابه مثلاً وكلام البيانين في إيجاز الحذف وغيره يبين أنهم إنما يريدون بالجملة الكلام المستقل بنفسه فأما قول الشاعر

أأنت الهلالي الذي كنت مرة * سمعنا به والارحبي الغلب

فليس منه لأن الضميرين أحدهما على اللفظ والآخر على المعنى وشيخنا أبو حيان توهم أن ذلك من الالتفات لأنه لم يحقق معنى الالتفات وظن أنه أمر لفظي وكذلك ظن أن منه قراءة من قرأ اياك يعبد بالياء مضمومة في يعبد وليس منه والظاهر أنها مبنية على جواز أن أقام بالقياس على جواز أن ارجل قام ولا يصح هذا القياس لأن شرط ذلك أن يتقدم ما لفظه لفظ الغيبة من موصول أو موصوف نعم قد ظفرت في القرآن الكريم بمواضع فديقال أن الالتفات فيها وقع في كلام واحد وان لم يكن من جزأى الجملة منها قوله تعالى والذين كفروا بآيات الله ولفاته أولئك يئسوا من رحمتي ومنها قوله تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمهر رسولاً يتلو عليهم آياتنا ومنها قوله تعالى وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي بعد قوله انا أحلنا لك التقدير ان وهبت امرأة نفسها للنبي أحلناها لك وجملة الشرط والجزاء كلام واحد فان قلت قد وقع الالتفات أيضاً بين الشرط والجواب في قول كثير

أسبئي بنا وأحسني لاملومة * لدينا ولا مقلية ان تقلت

قال الجوهري خاطبها ثم غاب قلت لانسلم أن هذه التفتات بل روعي فيه لفظ مقلية جاء على الغيبة كقولك أنت رجل قام وأنت مقلية تقلت كما تقدم في قوله * أنت الهلالي الذي كنت مرة * سمعنا به وقول الجوهري انه خاطبها ثم غاب يمكن حمله على ما قلناه ولئن سلمنا أنه التفتات فنقول ليس قوله لاملومة جواب الشرط بل دليله على مذهب البصريين ولا يمنع اختلاف الجواب ودليله في الخطاب والغيبة ولو امتنع ذلك أو قلنا انه جواب على مذهب الكوفيين فالجواب أن الالتفات وقع بقوله لاملومة والتقدير لاهي ملومة ومنها قوله تعالى ويوم نحشرهم وما يعبدون من دون الله فيقول ومنها قوله تعالى إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً لتؤمنوا بالله ورسوله بل فيه التفتان أحدهما بين أرسلنا والجلالة والثاني بين الكاف في أرسلناك ورسوله وكل منهما في كلام واحد ومنها قوله تعالى سائق في قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله ومنها فمن تبعك منهم فان جهنم جزاؤكم جزواً

الزخشرى فيه أن يكون ضمير جزاؤكم يعود على التابعين قال على طريق الالتفات وهو ينافى ما تقدم عنه وعن غيره ومنها قوله تعالى وانقوا يوما يرجعون على قراءة الياء قال الزخشرى على طريقة الالتفات وهو أيضا ينافى ما تقدم ثم كان الزخشرى مستغنيا عن ادعاء الالتفات بأن يعيد الضمير في ترجعون الى نفس الناس فلا يكون التفاتا ومنها ما قاله التنوخى في (١) الاقصى القرى بان الواو في وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا واول الحال يلزمه وقوع الالتفات في كلام واحد ومنها وما لى لأعبد الذى فطرني واليه ترجعون لان فطرني وترجعون كلام واحد فان كان القائل أن الالتفات لا يكون في جملة واحدة يعنى به جملة طرفاها مفردان ويجوز وقوعه بين جملة من لهما محل واحد مع مولتين لشيء واحد أو بين جملة ومتعلق بهالم ينتقض كلامه بشئ مما سبق **﴿تنبيه﴾** قوله تعالى الحمد لله وقوله اياك نعبد انفقوا على أنه التفات واحد وفيه نظر لان الزخشرى ومن تبعه على أن الالتفات خلاف الظاهر مطلقا يلزمهم ان كان التقدير قولوا الحمد لله ففيه التفاتان أعنى في الكلام للمأمور بقوله أحدهما في لفظ الجلالة فان الله تعالى حاضر فأصله الحمد لله والثاني اياك لحيثه على خلاف الأسلوب السابق وان لم يقدر قولوا كان في الحمد لله التفات عن التكلم الى الغيبة فان الله سبحانه حمد نفسه ولا يكون في اياك نعبد التفات لان قولوا مقدره معها قطعا وأحد الامرين لازم للزخشرى والسكاكى إيمان أن يكون في الآية التفاتان أو لا يكون فيها التفات بالسكاية هذا ان فرعا على رأى السكاكى وهو مقتضى كلام الزخشرى لأنه جعل في آيات امرى القيس ثلاثا وان فرعا على رأى الجمهور ولم تقدر قولوا الحمد لله فلا التفات لأنا تقدر قولوا اياك نعبد وان قدرنا قولوا قبل الحمد لله كان فيه التفات واحد في اياك و بطل قول الزخشرى ان في آيات امرى القيس ثلاث التفاتات (تنبيه) ما تقدم يقتضى أن اسلوب الغيبة لا فرق فيه بين أن يكون فيه ضمير غائب أو لا بدليل تمثيلهم كما سبق بقوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فقد جعلوا لفظ الجلالة ملقاعنه وهذا كثير في كلامهم وفيه نظر ينبغى أن يفصل بين أن يكون الاسم الظاهر مشتملا على ضمير غائب أولا فان كان مشتملا على ضمير مستتر أو كان في الكلام ضمير غائب فيكون ذلك اسلوب غيبة والنقل عنه أو اليه التفاتا وان كان في الكلام اسم ظاهر لا ضمير فيه فأين اسلوب الغيبة ونسبة الاسم الجامد الى المتكلم والمخاطب والغائب على السواء وانما يبتدر التهن من قول الشخص عن نفسه أو مخاطبه فعل زيد الى أنه غير المتكلم والمخاطب لغلبة الاستعمال ولان العدول عن الضمير الصريح في تكلم أو مخاطب الى الاسم الجامد قد يترادفة الغيبة فان الاعلام وضعها انما كان للتمييز والذى يحتاج لتمييز غالبا هو الغائب فان ضميره لا يستقل لاحتياجه الى مفسر وأما عدد ضمير الغيبة على العلم فلاستقباح أن يقول الشخص عن نفسه زيد فعلت لمافيه من التنافر ولذلك لم تمتنع رعاية المعنى في جملة أخرى فيقول الشخص عن نفسه زيد قام وقعدت رعاية للمعنى لالتفات فليس تسمير للتكلم عن نفسه أو مخاطبه بالعلم الاوضع الظاهر موضع الضمير غير أن هذه اصطلاحات لامشاحة فيها **﴿تنبيه﴾** ذكر التنوخى في الاقصى القريب وكذلك ابن الاثير في كثر البلاغة وابن النفيس في طريق القصاحة نوعا غريبا من الالتفات وهو بناء الفعل للمفعول بعد خطاب فاعله أو تكلمه فيكون التفاتا عنه كقوله تعالى غير المنضوب عليهم بعد أن نعمت فان المعنى غير الذى غضب عليهم وفيه نظر ونحن اذا كنا نوقفنا في ان الانتقال الى الاسم الجامد التفات فهذا أولى لأن الفاعل في المنضوب مثلا لم يذكر بالسكاية فكيف يقال انتقلنا اليه على سبيل الالتفات وان صح ذلك فعلى رأى السكاكى يلزمه أن تكون جميع الافعال البنية للمفعول فيها التفات **﴿تنبيه﴾** توهم بعضهم أن في نحو قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اركعوا التفاتا وليس كذلك لانه اذا أراد التفات اركعوا عن آمنوا لم يصح لأن الصلة يأتي ضميرها غائبا وان كان المراد المخاطب لم يصح لأن لها لفظا ومعنى كما تقول

(١) هكذا في الأصل
والذى في كشف الظنون
أقصى القرب في صناعة
الأدب للشيخ زين الدين
محمد بن محمد التنوخى
كتبه مصححه

* ومن خلاف القنضي ما سماه السكاكي الاسلوب الحكيم وهو تلقى المخاطب بغير ما يترقب بحمل كلامه على خلاف مراده تنبها على أنه الاولى بالقصد والسائل بغير ما يتطلب بتزليل سؤاله منزلة غيره تنبها على أنه الاولى بحاله أو المهم له أما الاول فكقول القبعثري للحجاج لما قال له متوعدا بالقيد

(قوله تلقى المخاطب) بفتح الطاء فيه وفيما بعده أي تلقى للتكلم بالكلام الثاني المخاطب به وهو للتكلم بالكلام الاول والتقى للواجهة يقال تلقاه بكذا وواجهه به (قوله بغير ما يترقب المخاطب) أي بغير ما ينتظره المخاطب من التكلم (قوله والباء في غير الخ) دفع هذا ما يقال ان في كلام للصنف تعاق حرفي جر متحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد وهو ممنوع وحاصل ذلك الدفع أنهما مختلفان في المعنى فلا اعتراض ونوقش هذا الجواب بأنه ان أراد التعدي العامة وهي ائصال معنى العامل الى العمول فهذا لا يعنى مستقلا وان أرادها الخاصة فهي غير موجودة هنا لأن شرطها أن يكون مجرورها مقولا به في (٤٧٩) والمعنى والتلقى انما يتعدى لواحد ولا يتعدى للثاني

لا بنفسه ولا بالحرف وأجيب بأنه ضمن التلقى معنى للواجهة وهو يتعدى للثاني بالحرف (قوله على خلاف مراده) فراد الحجاج وهو المخاطب بالادهم القيد وخلافه هو الفرس الادهم (قوله تنبها) أي من ذلك التكلم (قوله ذلك الغير) ال للههد الذي كرى أي على أن ذلك الغير الذي هو خلاف مراده ولو عبر به كان أوضح لأنه العنوان المذكور في الملل وان لم يشترط في العهد الذي كرى اتحاد العنوان وانما حملنا الغير على خلاف مراده ولم نحمله على غير ما يترقبه المخاطب كما هو التباعد ليوافق قول الشارح فيما بعد فنبه على أن الحمل على الفرس الادهم هو الاولى بأن يقصده الامير لدلالته

(ومن خلاف القنضي) أي مقتضى الظاهر (تلقى المخاطب) من اضافة المصدر الى المفعول أي تلقى للتكلم المخاطب (بغير ما يترقب) المخاطب والباء في غير للتعدي وفي (بحمل كلامه) للسببية أي انما تلقاه بغير ما يترقب بسبب أنه حمل كلامه أي الكلام الصادر عن المخاطب (على خلاف مراده) أي مراد المخاطب وانما حمل كلامه على خلاف مراده (تنبها) للمخاطب (على أنه) أي ذلك الغير هو (الاولى بالقصد) والارادة (كقول القبعثري للحجاج وقد قال) أي الحجاج (له) أي للقبعثري حال كون الحجاج (متوعدا إياه)

(ومن خلاف القنضي) أي مقتضى الظاهر (تلقى المخاطب) هو من اضافة المصدر الى المفعول أي ومن خلاف مقتضى الظاهر تلقى للتكلم المخاطب (بغير ما يترقبه) ذلك المخاطب من ذلك التكلم يقال تلقاه بكذا اذا واجهه به (سبب) حمل كلامه أي كلام ذلك المخاطب (على خلاف مراده) أي مراد ذلك المخاطب فالباء في غير ويحمل متعلقان بالتلقى والاولى للتعدي والثانية للسببية كما يفهم من التقرير وانما يحتمل للتكلم كلام المخاطب على خلاف مراده فيتلقيه بغير ما يترقب حيث يراد مقتضى الحال (تنبها) من ذلك التكلم لذلك المخاطب (على أنه) أي على أن ذلك الغير الذي لا يترقبه المخاطب من التكلم هو (الاولى بالقصد) أي ذلك الغير هو اولى أن يقصد ويراد دون ما يترقب وذلك (كقول القبعثري للحجاج وقد قاله) أي والحال أن الحجاج قال للقبعثري (متوعدا إياه) أي حال كون الحجاج متوعدا

أنت الذي قام وأنت الذي تمت وان أراد التفتات اركعوا عن الذين فان الذين أسلوب غيبية والنادي أسلوب غيبية لم يصح لان النادي مخاطب في المعنى فان الاقبال عليه بالنداء كذ كرضميره ولهذا يجوز أن تقول يا نعيم كلمك وهذا قريب مما توجه شيخنا أبو حبان في قوله * أنت الهلالي الذي كنت مرة * سمعنا به (تنبيه) مما هو قريب من الالتفات وليس منه اذ ليس فيه انتقال من أحد الاساليب الثلاثة لغيره الانتقال من أحد أساليب ثلاثة وهي التنبية والجمع والافراد الى الآخر وأقسامه كالالتفات ستة من أساليب لأسلوب وسأتي الكلام عليه ان شاء الله تعالى ص (ومن خلاف القنضي تلقى المخاطب الخ) ش هذا هو الذي سماه السكاكي الأسلوب الحكيم وسماه الشيخ عبدالقاهر مغالطة

على أن التنبه على كونه اولى بالقصد هو الحمل على الفرس الادهم الذي هو خلاف مراد الحجاج وهو مغاير لغير ما يترقبه كما يفهم من جعل الشارح حمل الكلام على خلاف المراد سببا لتلقى المخاطب بغير ما يترقب فتأمل (قوله والارادة) عطف تفسير (قوله متوعدا إياه) أي لان القبعثري كان جالساً في بستان مع جماعة من اخوانه في زمن الحصرم أي العنب الاخضر فذكر بعضهم الحجاج فقال القبعثري اللهم سود وجهه واقطع عنقه واسقني من دمه فباع ذلك الحجاج فقال له أنت قلت ذلك فقال نعم ولكن أردت العنب الحصرم ولم أدرك فقال له لأحملك على الأدهم فقال القبعثري مثل الامير يحتمل على الأدهم والاشبه فقال له الحجاج ويملك انه لحديد فقال ان يكن حديدا خير من أن يكون بليداً تحمل الحديد أيضاً على خلاف مراده فان الحجاج أراد بالحديد المعدن للعرف وحمله القبعثري على ذي الحدة فقال الحجاج لأعوانه احموه فلما حملوه قال سبحان الذي سخر لنا هذا الآية فقال اطرحوه على الارض فلما طرحوه قال منها خلقناكم وفيها نعيدكم فصنع عنه الحجاج فقد سحر الحجاج بهذا الاسلوب حتى تجاوز عن جرمته وأحسن اليه على ما قيل والقبعثري كان

لأحملك على الأدهم مثل الأمير يحمل على الأدهم والأشهب فإنه أبرز وعيده في معرض الوعد وأراه بألفظ وجه

من رؤساء العرب ونسبهم وكان من جملة الخوارج الذين خرجوا على سيدنا على كرم الله وجهه وقوله إنما أردت العنب المحصرم أي والراد بنسو بدوجه استواؤه وبقطع عنقه قطفه وبدمه الحمر اتخذ منه (قوله لأحملك على الأدهم) إن قلت كان للناسب لغرض الحجاج أن يقول لأحملك على الأدهم عليك لأن القيد (٤٨٠) يوضع على الرجل لا العكس قلت هذا الاستعمال والتعديدية أمر وضعي

(لأحملك على الأدهم) يعني القيد هذا مقول قول الحجاج (مثل الأمير يحمل على الأدهم والأشهب) هذا مقول قول القبعثري فأبرز وعيد الحجاج في معرض الوعد وتلقاه بغير ما يترقب بأن حمل الأدهم في كلامه على الفرس الأدهم أي الذي غلب سواده حتى ذهب البياض

لقبعثري (لأحملك على الأدهم) يعني الحجاج في هذا القول بالأدهم القيد الذي هو الحديد (مثل الأمير يحمل على الأدهم والأشهب) هذا قول القبعثري كما أن ما قبله قول الحجاج فالقبعثري أبرز وعيد الحجاج بالحمل على الأدهم الذي هو القيد في معرض الوعد بالحمل على الأدهم الذي هو الفرس وتلقاه في ذلك بغير ما يترقب بسبب حمل الأدهم في كلامه على الفرس الأدهم وهو الذي غلب سواده حتى ذهب بياضه وكذلك الحمل بما يناسبه من ذكر الأشهب وهو الفرس الذي غلب بياضه حتى ذهب سواده وترك مراد الحجاج بالأدهم وهو القيد تنبيها على أن الحمل على الفرس الأدهم هو الأولي أن يقصده مثل

وهو من خلاف القنضي بالفتح أي مقتضى الظاهر وهو قيمان * الأول تلقى مخاطب بالكسر بغير ما يترقب وذلك يكون بحمل كلامه على خلاف مراده تنبيها على أنه الأولى بالتصديلية وإنما قلنا بكسر الظاء ليعود الضمير في كلامه إليه لأنه لا يصدق عليه قبل تلقيه لما يتوقع أنه مخاطب بالفتح حقيقة كقول القبعثري للحجاج وقد قال له الحجاج متوعدا له بالقتل لأحملك على الأدهم مثل الأمير من حمل على الأدهم والأشهب فأراد الحجاج أن يقصده فتلقاه القبعثري بغير ما يترقبه من فهمه التوعد بألفظ وجه مشبرا إلى أن من كان مثله من السلطنة إنما يناسبه أن يجود بأن يحمل على الأدهم والأشهب من الخيل ويكون جديرا بأن يصفد بضم الياء أي يعطى لأن يصفد بفتحها أي يشد ويوثق وكذا قوله حين قال له في الثانية أنه حديث قال لأن يكون حديثا خبر من أن يكون بليدا وهذا القسم قريب أو هو من تجاهل المعارف بزيادة إشارة إلى سفسه أي مخاطب وهو قريب من القول بالموجب وسيأتيان في البسديع والقيد يسمى أدهم سمي بذلك لسواده قال * أوعدني بالسجن والأدهم * وقال جرير

هو القين وابن القين لاقين مثله * لقطع الساجي أو لجدل الأدهم

قال ابن سيده كسر وهنكسيرا الاسم وإن كان في الأصل صفة لأنه غلب عليه الاسم ومن هذا قوله

أنت تشكي عندي مزاوله القري * وقد رأيت الضيفان ينحون منزلي

فقلت كأنني ما سمعت كلامها * هم الضيف جدي في قراهم وعجلي

كذا جعله الصنف منه وفيه نظر (تنبيه) صفة بمعنى أوثق وأصفد بمعنى أعطى خلاف الغالب فإن الغالب استعمال الرباعي والخماسي في الشر والثلاثي في الخبر إما جزما أو على راجح ومرجوح مثل وعدني الخبر وأوعدني الشر وشفي وأشفي كذا على قول وقوي البناء إذا اشتد وأقوى إذا انهدم وخفرت الرجل أجرته وأخفرت تركته وكسب واكتسب قال الله سبحانه وتعالى لهاما كسبت وعليها ما اكتسبت وحمل واحتمل قال

يقال حمل على الأدهم أي قيده ولو سلم فليكن من قبيل القلب كما ستعرفه أو أنه شبه القيد بمركوب بجامع التمسك في كل على طريقة الاستعارة بالكناية واثبات الحمل تخييل هذا وقرر شيخنا العلامة العدوي أن معنى قوله لأحملك الخ لأحملك الخ القيد أي أن نصير مقيدا به فعلى بمعنى إلى ولا قلب ولا شيء وهذا غير الوجه الأول (قوله يعني القيد) أي يعني الحجاج في هذا القول بالأدهم القيد الحديد (قوله في معرض الوعد) أي في صورة الوعد بالحمل على الأدهم الذي هو الفرس (قوله وتلقاه) أي وواجهه بغير ما يترقب يجوز أن يفسر ما يترقبه الحجاج بوقوع العقوبة به كافي سم والآن ظهر أن المراد بما يترقبه الكلام النال على العفو وترك العقوبة به لأن الذي يترقبه الحجاج مراجعتي في الحمل على القيد

أعلمت

الحديد والمراد بغيره الكلام النال على مدح الأمير (قوله بأن حمل الأدهم) الباء للسببية (قوله)

الذي غلب سواده الخ) أي أنه يولد وفيه شعرات بيض ثم يكثر الشعر الأسود حتى يغلب على الأبيض ويذهب الأبيض بالمرّة بأن ينقلب البياض سوادا ولا مانع من ذلك كما أن السوداء ينقلب بياضا في مثل الشعر ويحتمل أن المراد ويذهب البياض في رأى العين ويأدى الرأى أقلته

أن من كان على صفته في السلطان وبسطة اليد جذير أن يصفد إلا أن يصفد وكذا قوله لما قال له في الثانية انه حديد لأن يكون حديدا خير من أن يكون بليدا وعن سلوك هذه الطريقة في جواب مخاطب عبر من قال مفتخرا

أنت تشككي عندي مزاولة القرى * وقد رأت الضيفان ينحون منزلي
فقلت كأتى ماسمعت كلامها * هم الضيف جدي في قراهم وعجلى

وسماه الشيخ عبد القاهر مغالطة

(قوله وضم اليه الأشهب) أي قرينة على أن مراده هو بالأدهم الذي يحمله عليه الفرس لا القيد (قوله أي الغلبة) أشار إلى أن المراد بالسلطان السلطنة (قوله أي الكرم) تفسير لبسطة اليد فالمراد ببسطة اليد سميتها أي الكرم وقوله والمال والنعمة عطف على السلطان لا من بقية التفسير وذكر النعمة بعد المال من ذكر العام به الخاص (قوله من أصفد) أي مأخوذ من أصفد وكذا ما بعده فأصفد يدل على الخبر لأنه من الصفد بالتحريك وهو الاعطاء بخلاف صفد فإنه يدل على (٤٨١) التبر لأنه من الصفاد بالكسر وهو ما

يوتق به وهذا عكس وعد وأوعد والتسكتة في ذلك أن صفد للقيد وهو ضيق فناسب أن تقلل حروفه الدالة عليه وأصفد للاعطاء المطلق المطالب فيه الكثرة فناسب فيه كثرة الحروف ووعده للخير والخير سهل مقبول لا لنفس فناسب قلته حروفه وخفته لفظه وأوعد للشر وهو صعب شاق على النفوس فناسب ثقل لفظه بكثرة حروفه (قوله أو السائل) الفرق بين تلقى السائل وتلقى المخاطب أن تلقى السائل مبنى على السؤال بخلاف تلقى المخاطب (قوله بغير ما يتطلب) في الصحاح التطلب هو الطلب مرة بعد أخرى فالأولى بغير

وضم اليه الأشهب أي الذي غلب بياضه ومراد الحجاج أعماه والقيد فنبه على أن الحمل على الفرس الأدهم هو الأولى بأن يقصده الأمير (أي من كان مثل الأمير في السلطان) أي الغلبة (و بسطة اليد) أي الكرم والمال والنعمة (جذير بأن يصفد) أي يعطى من أصفده (لا أن يصفد) أي يقيد من صفده (أو السائل) عطف على المخاطب أي تلقى السائل (بغير ما يتطلب بتزيل سؤاله منزلة غيره) أي غير ذلك السؤال (تنبيهها) للسائل (على أنه) أي ذلك الغير (هو الأولى بحاله أو المهم له

الحجاج) (أي من كان مثل الأمير في السلطان) أي القوة والغلبة (و بسطة اليد) أي وسعة النعمة والكرم والمال (جذير) أي خفيق (بأن يصفد) أي يعطى مأخوذ من أصفده بقطع الهمزة أعطاء (لأن يصفد) من صفده ثلاثيا أي قيده (أو) تلقى (السائل بغير ما يتطلب) فالسائل معطوف على المخاطب وإنما تلقى السائل بغير ما يتطلب (بتزيل سؤاله منزلة غيره) أي منزلة غير سؤاله وذلك بأن يجاب بغير سؤاله (تنبيهها) من المحيب للسائل (على أنه) أي على أن ذلك الغير المحيب به هو (الأولى بحاله) أي هو الأنسب أن يكون عنده لا المسؤول عنه (أو) تنبيهها على أنه (للمهم له) فهو أولى بالسؤال عنه وكونه هو اللهم يستلزم كونه أولى بحاله دون العكس لأن الشيء قد يكون أولى بالحال على تقدير التوجه لطلبه أو غيره ولا يكون في نفسه من جملة المهمات التي يتأكد طلبها ثم مثل الأول بقوله

أعلمت يوم عكاظ حين لقيتني * تحت العجاج فما شققت عباري

أنا اقسمتنا خطيننا بيننا * حملت برة واحتملت فجار

وأطرف في الشر وأمطرنا عليهم مطرا ومطر في الخبر قال ابن سيده الثلاثي للأدهم وجاء على العكس ترب إذا افتقر وأرب إذا استغنى على قول وجبسته عن حاجته واحتبست الفرس في سبيل الله وقسط إذا جار وأقسط إذا عدل ص (أو السائل الخ) ش القسم الثاني من هذا الباب تلقى السائل بغير ما يتطلب وذلك بتزيل سؤاله منزلة غيره تنبيهها على أنه الأولى بحاله أو المهم وعندى أن هذا من القسم

(٦١ - شروح التلخيص - أول) ما يتطلب لأن ذلك التلقى لا يختص بمن يبالغ في الطلب وكأنه عبر به لأجل حسن

الازدواج بين يتطلب ويرقب فرجح رعاية جانب اللفظ على جانب المعنى وأنه عبر به إشارة لمزيد الشوق الحاصل عند السائل فكان ذلك السائل لمزيد الشوق الحاصل عنده كالمطالب للجواب مرة بعد أخرى نقي شيء آخر وهو أن الجواب يجب أن يكون مطابقا للسؤال وإذا أجب السائل بغير ما يتطلب لم يكن الجواب مطابقا للسؤال وأجيب بأن السؤال ضربان جدلي وتعليمي والأول يجب أن يطابقه جوابه والثاني يبني المحيب فيه جوابه على الأمر اللائق بحال السائل كالطبيب يبني علاجه على حال المريض دون سؤاله فنحوز الخاتمة فيه والسؤال عن الأهلة والنفقة من هذا القبيل لأنه من المسلمين للنبي (قوله تنبيهها) أي من المحيب للسائل (قوله أي ذلك الغير) أي غير سؤاله فالضخيم راجع للغير الأول وقوله الأولى بحاله إما لعدم أهليته لجواب ما يسأله أو لعدم الفائدة فيه بالنسبة إليه (قوله أو للمهم له) الأولى الأهم له لأن السائل له سؤالان أحدهما مسأل عنه ولم يجب عنه والآخر ما لم يسأل عنه وأجابه المحيب عنه وكل من السؤالين للسائل اهتمام به لكن اهتمامه بالأول أقوى فإذا أجب عنه بغير ما يتطلب علم أن الأولى أن يكون الأهم عنده هو

« وأما الثاني فكقوله تعالى يسألونك عن الأهلة قل هي موافيت للناس والحج قالوا ما بالهلال يبدو دقيقا مثل الحيط ثم يزداد قليلا قليلا حتى يمتلي* ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ

الثاني لا الأول الذي سأله عنه وإنما استفاد هذا المعنى من التعبير بالأهم وعطف اللهم على ما قبله من عطف اللزوم على اللازم لأن كونه هو اللهم يستلزم كونه أولى أي أنسب بحاله دون العكس لأن الشيء قد يكون أولى بالحال على تقدير التوجه لطلبه أولا ولا يكون في نفسه من جملة المهمات التي بدأ كدلتها (قوله كقوله تعالى يسألونك عن الأهلة) مثال للتنبيه على أنه الأولى بدليل قوله في شرحه للتنبيه على أنه الأولى والالتيق الخ والآية الآتية أي يسألونك ماذا ينفقون الخ مثال للتنبيه على أنه الأهم بدليل قوله في شرحه تنبها على أن المهم في كلامه نشر على ترتيب اللف (قوله سألوها عن سبب اختلاف الحج) المراد بالجمع ما فوق الواحد فقدرى أن معاذ بن جبل وربيعة بن غنم الأنصاري قالوا يا رسول الله ما بالهلال يبدو دقيقا مثل الحيط ثم يزداد حتى يمتلي* ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ وهذا بظاهره سؤال عن السبب وقد أجيبوا ببيان (٤٨٣) النمرة والحكمة المترتبة على ذلك في قوله هي موافيت الحج وذلك لأن

كقوله تعالى يسألونك عن الأهلة قل هي موافيت للناس والحج) سألوها عن سبب اختلاف القمر في زيادة النور ونقصه فأجيبوا

(كقوله تعالى يسألونك عن الأهلة قل هي موافيت للناس والحج) سألوها عن سبب اختلاف القمر في زيادة النور ونقصه فقدرى أن معاذ بن جبل وربيعة بن غنم الأنصاري قالوا يا رسول الله ما بالهلال يبدو دقيقا مثل الحيط ثم يزداد حتى يمتلي* ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ وهذا بظاهره سؤال عن السبب وقد أجيبوا ببيان الغرض أي الفائدة المآلية في ذلك في قوله قل هي موافيت للناس والحج وهو أن ذلك الاختلاف يتحقق به نهاية كل شهر فيتميز كل شهر عما سواه ويجتمع من ذلك اثنا عشر شهرا هي مجموع العام ويمتاز كل واحد عن الآخر باسمه وخاصة فيتميز به الوقت للحج والصيام ووقت الحرث والآجال وغير ذلك ولم يجابوا بالسبب الذي هو أن القمر جرم أسود مظلم ونوره مستفاد من نور الشمس فإذا سامت القمر الشمس لم يظهر فيه شيء من نورها لحيولة الأرض بينهما فإذا انحرف القمر عن الشمس قابل شيء من طرف نصف الدائرة كالفوس نور الشمس فيبدو فيه نورها ولذلك يرى دقيقا منعظا كالفوس ثم كلما ازداد البعد ازدادت المقابلة فيعظم النور حتى يقابلها جميع نصف الدائرة فيرى النور فيها جميعا ثم إذا أخذ القمر في القرب من الشمس في سيره في فلك البروج كان الانتقاص بمقدار الزيادة حتى يسامتها فيضمحل جميعا ثم لا يزال كذلك تديير الحكيم الخبير وإنما لم يجابوا بذلك لعدم تعلق الغرض به مع أن تعلم الاحاطة به فيه تكلف اذ هو من أسرار علم الهيئة والاطلاع الأول الآن في سؤاله وهو أخص من هذا الوجه وأعم باعتبار أنه ليس فيه حمل الكلام على غير ظاهره فهو بهذا الاعتبار أجدر بأن يمثل له لا الذي قبله بقوله أنت تشتكى البيتين وحاصله يرجع إلى العدول عن الجواب إلى غيره وذلك كقوله تعالى يسألونك عن الأهلة قل هي موافيت للناس والحج لما قالوا ما بال

الاختلاف يتحقق به نهاية كل شهر فيتميز به كل شهر عما سواه ويجتمع من ذلك اثنا عشر شهرا هي مجموع العام ويمتاز كل واحد عن الآخر باسمه وخاصة فيتميز به الوقت للحج والصيام ووقت الحرث والآجال وغير ذلك ولم يجابوا بالسبب الذي هو أن القمر جرم أسود مظلم ونوره مستفاد من نور الشمس فإذا سامت القمر الشمس لم يظهر فيه شيء من نورها لحيولة الأرض بينهما فإذا انحرف القمر عن الشمس قابل شيء منها فيبدو فيه نورها ولذا يرى دقيقا منعظا كالفوس ثم كلما ازداد البعد من السامة ازدادت المقابلة

الهلال

فيعظم النور ثم إذا أخذ القمر في القرب من الشمس في سيره كان الانتقاص بمقدار الزيادة حتى يسامتها

فيضمحل جميعا (قوله سألوها عن سبب اختلاف القمر) أي عن السبب الفاعلي في اختلافه ان قلت لم يحتمل السؤال الواقع منهم على أن السؤال عنه فيه السبب الفاعلي ولم يكن الكلام من تلقى السائل بغير ما يتطلب قلت ان تصدبرهم السؤال بما بال يدل على أن المسؤول عنه السبب الفاعلي لأنها إنما تستعمل في السؤال عن ذلك لافي السؤال عن السبب الفاعلي كذا ذكر بعض أرباب الحواشي وعبارة عبد الحكيم اعلم أن ما يسأل به عن الجنس فالمسؤول عنه ههنا حقيقة أمر الهلال وشأنه وهو اختلاف تشكلاته التورية ثم عوده لما كان عليه وذلك الأمر للمسؤول عن حقيقته يحتمل أن يكون غائبه وحكمته وأن يكون سببه وعلته فسبب النزول لاختصاصه بأحدهما وكذا لفظ القرآن إذ يجوز أن يقدر ما سبب اختلاف الأهلة وأن يقدر ما حكمته اختلاف الأهلة فاختر صاحب الكشاف والراغب والقاضي أنه سؤال عن الحكمة كما يدل عليه الجواب اخراجا للكلام على مقتضى الظاهر لانه الأصل واختار السكاكي أنه سؤال عن السبب لما أن الحكمة ظاهرة لا تستحق السؤال عنها والجواب من أسلوب الحكيم اه ويرد على السكاكي أنه حيث كانت الحكمة ظاهرة لا تستحق السؤال عنها والجواب لم يكن الأولى بحال السائلين السؤال عن الحكمة فكيف علل العدول إلى الجواب بالحكمة بالتنبيه

وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فلولو الدين والاقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل سألوها عن بيان ما ينفقون فأجيبوا ببيان المصرف

على أن السؤال عنها أولى بحالهم (قوله ببيان الغرض) أي الغاية والفائدة المآلية والحكمة المترتبة على ذلك فاندفع ما يقال إن كبر القمر وصغره وزيادة نوره وتقصانه من أفعال الله وهي لا تملك بالاغراض عندنا وحاصل الجواب أن الشارح شبه الحكمة بالغرض باعتبار أن كلامهما مترتب على طرف الفعل وأطلق عليها اسمه على جهة الاستعارة وقوله ببيان الغرض أي لا يبين السبب والاقبل مثل ما تقدم (قوله معالم) أي علامات وقوله بوقت أي يعين الناس الخ (قوله ومحال الديون) أي زمن حلها (قوله وغير ذلك) أي كدّة الحمل والحيض والتفاس والعدة (قوله وذلك) أي اجابتهم ببيان الغرض والحكمة لا يبين السبب الفاعلي للتنبيه الخ (قوله عن ذلك) أي عن الغرض والحكمة المترتبة على ذلك الاختلاف (قوله لانهم ليسوا (٤٨٣) الخ) فيه أن السائل بعض الصحابة وهم لذلك لم يطلعوا على ذلك ويدفع

هذا بقول الشارح بسهولة أي أنهم ليسوا ممن يطلعون على ذلك بسهولة أي لعدم تحصيل الآلات لانها ليست موجودة عندهم لانقص في طبيعتهم أو يقال إن الاطلاع على دقائق علم الهيئة بسهولة إنما يكون بالوحي والوحي إنما يكون للأنبياء (قوله وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون الخ) محل كون هذه الآية من قبيل ناتي السائل بغير ما يتطلب إذا كان السؤال عن النفق فقط أما إذا كان السؤال عن النفق وعن المصرف معا كما قيل إن عمرو بن الجوح جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو شيخ كبير له مال عظيم

بيان الغرض من هذا الاختلاف وهو أن الأهلية بحسب ذلك الاختلاف معالم بوقت بها الناس أمورهم من المزارع والتاجر ومحال الديون والصوم وغير ذلك ومعالم للحج يعرف بها وقتها وذلك للتنبيه على أن الأولى والاليق بحالهم أن يسألوا عن ذلك لانهم ليسوا ممن يطلعون بسهولة على دقائق علم الهيئة ولا يتعلق لهم به غرض (وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فلولو الدين والاقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل) سألوها عن بيان ما ينفقون فأجيبوا ببيان أنصارف تنبئها على أن الله هو السؤال عنها لان النفقة لا يعتد بها

عليه بسهولة وهو الاطلاع بالوحي ليس الا للأنبياء وليسوا من أهل النبوة فعدل إلى الجواب بالغرض تنبئها على أن الأولى بحالهم أن يكون عندهم هذا الغرض وهذه الفائدة لأن يسألوا عن السبب في نفس الامر وهذا بناء على أن السؤل عنه هو السبب للوجوب لوقوعه وهو السبب الفاعلي ولو كان الفعل هنا عايدا وأما إن حمل على أن السؤل عنه إنما هو السبب الغرضي والفائدة لم يكن الكلام من ناتي السائل بغير ما يتطلب وهو ظاهر فليتهم ثم مثل للثاني بقوله (وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون) فهذا يدل على أن السؤل عنه هو نفس النفق والسؤل بمحتمل أن يكون عن مقدار النفق أو عن جنسه أو عن كليهما فكان الطابق على هذا أن يقال أنفقوا كذا وكذا من كذا وكذا ولما كان مما لا يخفى أن كل خير ينفق منه وأن كل ما ينفق منه مقبول قل أو كثر أجيبوا ببيان المصرف في قوله تعالى (قل ما أنفقتم من خير فلولو الدين والاقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل) تنبئها على أن الأهم هو السؤال عن المصرف لان النفقة اذا أخطأت محلها لم يعتد بها كذا ذكرنا ولكن يرد ههنا

الهلل يبدو دقيقا ثم يرايد حتى يستوى ثم ينقص حتى يعود كما بدأ وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فلولو الدين والاقربين الآية والسبب في هذا تنبيه السائل على أنه كان الاحرى به أو الأهم أن يسأل عما وقع الجواب عنه وقد ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه جاء عمرو بن الجوح وهو شيخ كبير له مال عظيم فقال ماذا تنفق من أموالنا وأين تضعها فنزلت فعملى هذا ليست هذه الآية مما نحن

فقال ماذا تنفق من أموالنا وأين تضعها فنزلت هذه الآية فلا تكون الآية من تلقى السائل بغير ما يتطلب بل من قبيل الجواب عن البعض وهو المصرف صراحة وعن البعض الآخر ضمنا لان في ذكر الخبر اشارة الى أن كل مال نافع ينفق منه (قوله عن بيان ما ينفقون) يحتمل أن المراد عن بيان مقدار ما ينفقون ويحتمل أن المراد عن جنس ما ينفقون ويحتمل أن المراد عن كليهما (قوله فأجيبوا ببيان للصارف) أي لا يبين للنفق ولو أنهم أجيبوا ببيانه لفيل أنفقوا مقدار كذا وكذا أو أنفقوا من كذا وكذا مقدار كذا وكذا من كذا وكذا (قوله لان النفقة لا يعتد بها الخ) اعترض بأنه ان كان المراد بالنفقة صدقة الفرض أشكل ذكر الوالدان لانه يجب نفقتهما ولا يجوز دفعهما لمن يجب النفقة عليه وان حملا على من لا يجب نفقتهما ففيه بعد له موم اللفظ وعموم الخطاب وقد يجاب بأن المراد بهما من لا يجب نفقتهما واللفظ وان كان عاما لكنه مخصص بالقواعد الشرعية وان كان المراد بالنفقة صدقة النقل أشكل نفي الاعتماد اذ هي معتد بها مطلقا الا أن تحمل الصدقة على صدقة النقل ويراد نفي كمال الاعتماد

ومنه التعبير عن المستقبل بلفظ اللضى تنبيها على تحقق وقوعه وأن ما هو للوقوع كالواقع كقوله تعالى و يوم ينفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله وقوله و يوم تسير الجبال وترى الارض بارزة وحشرناهم فلم تغادر منهم أحدا وقوله تعالى و نادى أصحاب النار وقوله تعالى و نادى أصحاب الاعراف جعل للتوقع الذى لا بد من وقوعه بمنزلة الواقع وعن حسان أن ابنه عبد الرحمن لسه زنبور وهو طفل فجاء اليه يبكي فقال له يا بني مالك قال اسعني طوبى كأنه ملتف في بردى حبرة فضمه الى صدره وقال يا بني قد قلت الشعر

(قوله الا أن تقع موقعها) أى لا يعتد بها في جميع الاوقات الا وقت وقوعها في موقعها أى في محلها بأن صرفت مصارفها فهو استثناء مفرغ في الظرف فاذا وقعت موقعها كانت معتدا بها قليلا أو كثيرة واذا لم تقع في موقعها فلا يعتد بها ولو كانت كثيرة بخلاف المنفق فانه معتد به اذا وقع في محله سواء كان (٤٨٤) قليلا أو كثيرا غاية الامر أنه اذا دفع دون الواجب عليه في صدقة الفرض لا تبرأ ذمته مطلقا بل ما

الا أن تقع موقعها (ومنه) أى من خلاف مقتضى الظاهر (التعبير عن) اللضى (للتقبل بلفظ الماضى تنبيها على تحقق وقوعه نحو و يوم ينفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض)

أن يقال ان كان السؤال عن صدقة التطوع فليس لها مصرف اذا أخطأه لم تقبل لان في كل ذى كبد رطبة أجزا فكيف يقال هذا بيان مصرفها اللهم الا أن يراد مصرفها على وجه الكمال وان كان عن صدقة الفرض فجنس المنفق منه ومقدار المنفق أ كيد فيهما اذ لا يجزى أقل الواجب منهما كما لا تجزى من غير جنس ما وجبت فيه مع أن مصارفها لا تختص بما ذكره والوالدان ما ذكرنا قد لا تجزى فيهما لوجوب النفقة عليهما ثم مصارف الفرض أهم من مقدار المنفق لان كل ما أنفق مما وجبت منه أجزأ عن قدره والباقي متعلق بالذمة فتأمل وهذا كله اذا كان السؤال عماد كرفط وأمان كان السؤال عن المنفق وعن مصرفه معا كما قيل ان عمر و بن الجوح سألا ماذا ينفق وأين المنفق فيه فنزلت الآية فليست من تلقى السائل بغير ما يتطلب من الجواب عن البعض صراحة وهو الصرف وعن البعض الآخر ضمنالان في ذكر الخبر اشارة الى أن كل مال نافع ينفق منه وهذا يعلم أن التلقي على الاحتمال الاول باعتبار المصريح به وأن التضمني مطابق في فهمهم (ومنه) أى ومن خلاف مقتضى الظاهر (التعبير عن) اللضى (للتقبل بلفظ الماضى تنبيها على تحقق وقوعه) لان لفظ اللضى مشعر بتحقيق الوقوع وذلك كقوله تعالى (و يوم ينفخ في الصور ففرع من في السموات ومن في الارض) فالفرع يقع في المستقبل وعبر عنه بصيغة اللضى كما رأيت تنبيها على التحقق والاصل في فرع من في

دفعه و يبقى الباقي في ذمته مع اجزاء ما دفع قطعا (قوله) التعبير عن المستقبل) أى وكذا عكس هذا وهو أن يعبر عن اللضى الماضى بلفظ المضارع احضارا لاصورة العجيبة و اشارة الى تجدده شيئا فشيئا كقوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فتثير سحابا أى فأثارت وقوله تعالى وانبعوا ما تناولوا الشياطين أى ما تلست من التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى وعكسه يحتتمل أن يكون من المجاز المرسل والعلاقة بينهما من التضاد لان الضد أقرب خطورا بالبال عند ذكر ضده فينهما شبه المجاورة لتقارنهما غالبا في الخيال لكن هذا الاحتمال لا يفيد المبالغة

فيه لان السائل لم يتلق بغير ما يتطلب بل أجيب عن بعض ما سأل عنه ومن ذلك أجوبة موسى عليه الصلاة والسلام لفرعون قال فرعون ومارب العالمين قال رب السموات والارض الى آخرها وآية الالهة مثال لما كان السؤال فيه وقع عما لا حاجة لهم اليه مع ترك ما هم محتاجون له اشارة الى أنه كان من حقهم أن يسألوا عن مواقيت الحج لاعن كبر الهلال وصغره اذ لا فائدة تحته وآية الانفاق مثال لما سألوا عنه وكان مهما الآن غيره أهم منه كذا قالوه وفيه نظير (ومنه التعبير عن المستقبل الخ) ش من خلاف مقتضى التعبير عن المستقبل بلفظ الفعل الماضى كقوله تعالى و يوم ينفخ في الصور

للقصودة وهى الاشعار بتحقيق الوقوع وأن هذا المستقبل كالماضى لان المجاز المرسل لما كانت الدلالة فيه انتقالية لم يكن فيه أبلغية وانما هو كدعوى الشىء بيينة على ما يأتى ويحتمل أن يكون من مجاز التشبيه ووجه التشبه تحقق الوقوع في كل منهما بالنسبة للتعبير عن اللضى الاستقبالى بالماضى وأما وجه التشبه في عكسه فهو كون كل نصب العين مشاهدا وهو في الماضى أظهر لبروز ما الى الوجود وهذا الاحتمال يفيد المبالغة السابقة فقول المصنف تنبيها الخ يشير الى أن التعبير عن المستقبل بالماضى على وجه الاستعارة بسبب تشبيه المستقبل بالماضى في تحقق الوقوع وهذا وان كان من وظيفة البيان لكن من حيث ان الداعى اليه التشبيه المذكور من وظيفة علم المعانى ولا يخفى أن الاستعارة فى الفعل بتعبية استعارة المصدر كما هو مشهور ان قلت ان مصدر الماضى والمستقبل واحد فكون الاستعارة بتعبية يؤدي الى تشبيه الشىء بنفسه فلنا يختلف المصدر بالتقيد بالماضى والاستقبال لكن لا يخفى أن هذا استعارة فى المشتق باعتبار الهيئة ولم يذكره القويم في مباحث الاستعارة لكن قواعدهم لا تأباه

ففرع

ومثله التعبير عنه باسم الفاعل كقوله تعالى وان الدين لواقع وكذا اسم المفعول كقوله تعالى ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود (قوله بمعنى يصعق) أى فالصعق معنى يقع في المستقبل وعبر عنه بالماضى تنبيها على تحقق وقوعه ثم ان قول الشارح بمعنى الخ بناء على ما وقع في نسخ النسخ ويوم ينفخ في الصور فصعق لكن نظم التنزيل ففزع والوضع الذى فيه فصعق فظمه ونفخ في الصور فصعق والشاهد موجود في كل من الآيتين وذلك لان كلام من الفزع والصعق معنى استقبالى عبر عنه بصيغة الماضى على خلاف مقتضى الظاهر تنبيها على تحقق وقوعه لان الماضى يشعر بتحقق الوقوع فقد ظهر لك أن ما فى السنن مخالف لنظم القرآن قال الفسرى وقد يقال ان مراد المصنف مجرد التمثيل لا على أنه من القرآن ولذا لم يقل نحو قوله تعالى (قوله) (٤٨٥) ومثله التعبير الخ) للتلبية من حيث التعبير عن المعنى

المستقبل بغيره لا بالماضى وهذا يعلم بحكمة فصلها عما قبلها كما فى عروس الافراح وفى بعض الحواشى أن فصحاها عما قبلها لما فيها من الاشكال الذى ذكره الشارح وأما فصل الثانى عن الاول بلنظ نحو اشارة الى اختلاف معنى الوصفين فى الآيتين (قوله) وان الدين لواقع أى وان الجزء الحاصل فقد عبر باسم الفاعل وهو انظ واقع مكان يقع لان وقوع الدين أى الجزء استقبالى هذا ان أريد الجزء الاخرى وهو ما يحصل فى يوم القيامة وأما ان أريد الدينوى أمكن كون التعبير على أصله قبل ان التمثيل بالآية غير مستقيم لان فيه التعبير باسم الفاعل المقرون بالام الابتداء عن الحال ولام الابتداء تخلص المضارع المقدر هنا للحال لان المعنى على تقدير يقع وأجيب

بمعنى يصعق (ومثله) التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل كقوله تعالى (وان الذين لواقع) مكان يقع (ونحوه) التعبير عن المستقبل بلفظ اسم المفعول كقوله تعالى (ذلك يوم مجموع له الناس) مكان يجمع وهما بحث وهو أن كلام من اسمى الفاعل والمفعول قد يكون بمعنى الاستقبال وان لم يكن ذلك بحسب أصل الوضع فيكون كل منهما ههنا واقعا في موقعه واردا على حسب مقتضى الظاهر والجواب أن كلا منهما السموات ومن فى الارض وكذا عكس هذا وهو أن يعبر عن الماضى بلفظ المضارع احضار الصورة أو اشارة لتجدده شيئا فشيئا كقوله تعالى والله الذى أرسل الريح فتثير سحابا وقوله تعالى وانبعوا ما تنبلو الشياطين أى ما نلت ثم التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى يحتمل أن يكون من الجاز المرسل والعلاقة ما بينهما من التضاد والشد أقرب خطورا بالبال فينهما شبه المجاورة لتقارنهما غالباً فى الحيال وعليه فتنتفى البالغة المقصودة وهى الاشعار بتحقق الوقوع وأن هذا المستقبل كالماضى لان الجاز المرسل ليس فيه الألفية كون التعبير فيه لما كانت الدلالة فيه انتقالية صار كدعوى الشيء بدليله على ما سيأتى ويحتمل أن يكون من مجاز التشبيه ووجه الشبه تحقق الوقوع فى كل منهما وهو فى الماضى أظهر لبروزه الى الوجود فيفيد البالغة السابقة لكن العمود فى الفعل أن استعارته تبعية فيكون التشبيه فى المصدر وهو فى الماضى والمستقبل واحد فيتحد الشبه والشبه به ويمكن أن يجاب بأن المصدر بن الواقع التشبيه فيهما مصدر مقيد بالوقوع فى الماضى ومصدر مقيد بالوقوع فى المستقبل ونكون التبعية فى مجرد التعبير بالفعل فيكون الزمان والحصول داخلين فى التشبيه أو يدعى أن الاستعارة التحقيقية تجري فى الافعال ولا تجرى فى الاصطلاح فتأمل فى هذا المقام (ومثله) أى ومثل التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى فى كونه تعبيراً عن المستقبل بلفظ غيره التعبير باسم الفاعل عن المستقبل وذلك كقوله تعالى (وان الدين لواقع) فقد عبر باسم الفاعل وهو لفظ واقع مكان يقع لان وقوع الدين أى الجزء استقبالى ان أريد الجزء الاخرى وان أريد الدينوى أمكن كون التعبير على أصله (ونحوه) أى ونحو ما تقدم فى كونه تعبيراً عن المستقبل بلفظ غيره التعبير عن المستقبل بلفظ اسم المفعول كقوله تعالى (ذلك يوم مجموع له الناس) فقد عبر بمجموع مكان يجمع لان الجمع استقبالى ولما كان الاصل أى الحقيقة فى اسم ففزع من فى السموات الآية وفى نسخ التلخيص فصعق وهو من طغيان العلم وفى آية الزمر ونفخ فى الصور فصعق وكذلك ويوم نسير الجبال وترى الارض بارزة وحشرناهم وقوله تعالى ونادى أصحاب الاعراف

بأن لام الابتداء هنا فى الآية لجر التأكيد كما أشار الشارح بقوله مكان يقع فهى هنا كهى فى قوله تعالى وان ربك ليحكم بينهم وايست لئلا كيدوا لتخلص المضارع للحال وان كانت تنفيذها بحسب أصلها أفاده عبد الحكيم (قوله فيكون كل منهما الخ) تفرع على قوله قد يكون بمعنى الاستقبال أى واذا كان يأتى بمعنى الاستقبال يكون الخ) (قوله واردا على حسب الخ) أى وحينئذ جعل المصنف التعبير عن المعنى الاستقبالى باسمى الفاعل والمفعول على خلاف مقتضى لظاهر لا يسلم (قوله والجواب الخ) هذا جواب بالمتع لقوله فيكون كل منهما الخ وحاصله أنا لان لم أنه اذا استعمل أحدهما بمعنى الاستقبال على خلاف أصل الوضع يكون واقعا موقعه بل هو واقع على خلاف مقتضى الظاهر

(قوله حقيقة فيها) أى في زمن تحقق فيه وقوع الوصف وهو الحال اتفاقا والماضى عند بعضهم واعترض هذا الجواب بأنه يفيد أن كلام من اسما الفاعل والمفعول مدلوله الزمان (٤٨٦) ولا فائز بذلك وأجيب بأن في الكلام حذف والاصل حقيقة في ذات

حقيقة فيها تحقق فيه وقوع الوصف وقد استعمل ههنا فيما يتحقق مجازا انبيها على تحقق وقوعه (ومنه) أى من خلاف مقتضى الظاهر (القلب) وهو أن يجعل أحدا أجزاء الكلام

الفاعل واسم المفعول اطلاقهما على ما تحقق فيه الحدث إما حالا اتفاقا أو ماضيا على المشهور واطلاقهما على ما لم يتحقق فيه الحدث مجازا كان التعبير بهما عن الحدث المستقبل خلاف مقتضى الظاهر لانهما مجاز فيه ولو كانا يستعملان فيه أيضا ولا يلزم من كونهما حقيقة فيما تحقق فيه الحدث دخول الزمان في مفهومهما لان الزمان لازم الحضور أو الماضى عند التحقيق لانفسه فيندفع ما يقال من أن كونهما حقيقة في الحال أو الماضى يقتضى دلالتها على زمان معين هو الحال أو الماضى وذلك لانهما قول مدلولهما حدث متحقق فقط كما قررنا الزمان ولولمه الزمان نعم يلزم على هذا أن كل تعبير مجازى يكون من خلاف مقتضى الظاهر اذ لا فرق وهم لا يقولون به ومثل هذا يلزم في التعبير عن المستقبل بالماضى فليتأمل (ومنه) أى ومن خلاف مقتضى الظاهر (القلب) وهو أن يجعل أحدا أجزاء الكلام مكان الآخر

ودخل عبد الرحمن بن حسان عليه وقد لسه زنبور وهو طفل فقال وهو يسبح لسعني طوبير كأنه ملثف في بردى - جيرة فضمه الى صدره وقال يا بني قد قلت الشعر * واعلم أن ما ورد من ذلك على قسمين تارة يجعل المتوقع فيه كالواقع فيؤتى بالأمر المستقبل بصيغته اتفعل الماضى مراد به الماضى تنزيلا للواقع منزلة ما وقع فلا يكون تعبيرا عن المستقبل بل فقط الماضى بل يكون فيه جعل المستقبل ماضيا ومنه قوله تعالى أتى أمر الله فلا تستعجلوه ونادى أصحاب الجنة ونحوه فإما أن يريد نأى أنت مقدماته فيكون التجوز حصل في الفعل باعتبار الحدث لا باعتبار الزمان وإما أن يريد بالادعاء أن الايمان المستقبل وقع في الماضى وهو أبلغ من الأول وتارة يعبر عن المستقبل بالماضى مراد به المستقبل فهو مجاز لفظي وحصل التجوز في هيئة الفعل من غير أن تكون أردت وقوعه في الماضى وذلك احتمال مرجوح في نحو ونادى وإن كان مشهورا فإن المعنى على الأول أمكن وأنصح وبتعيين للنفس الثاني نحو يوم ينفخ في الصور فزغ لا يمكن إيراد به الماضى لمنافاة ينفخ الذي هو مستقبل في الواقع في الإرادة ويحتمل أن يراد أنهم لم يبادرهم النفخ بالصعق كأن صعقهم ماض عن زمن النفخ على سبيل المبالغة ونظير الآية الكريمة قوله تعالى وترى الظالمين لمارا والعذاب يقولون وفي مثل هذا النوع يكون فائدة التعبير بالماضى الإشارة الى استحضار التحقق وأنهم شأنه لتحقيقه أن تعبر عنه بالماضى وإن لم ترد معناه والقسم الاول مجاز وهذا القسم ليس فيه مجاز الامن جهة اللفظ فقط (قوله ومثله) أى ومثل التعبير عن المستقبل بغير لفظه اسم الفاعل واسم المفعول باعتبار المستقبل كقوله تعالى وإن الدين لواقع وقوله تعالى ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود فإن اسم الفاعل ليس حقيقة للاستقبال فهو من خلاف المقتضى (قلت) وهذا ليس مثل ما سبق فإن فيه التعبير عن المستقبل بما يدل على الحال لا بما هو للمضى فيحمل كلام المصنف على أنه مثله في التعبير عن المستقبل بغيره لا بالماضى فإن اسم الفاعل حقيقة في الحال اتفاقا مجاز في الماضى على الصحيح والقسمان السابقان في الفعل يأتیان في اسم الفاعل قد يقصد به الاستقبال وقد يقصد به وقوع الفعل في الحال أو في الماضى ص (ومنه القلب نحو عرضت الناقة على الحوض الخ) ش اعلم أنه لا بد من تقديم مقدمتين احدهما أن القلب تارة نعتي به قلبا لفظيا فقط وتارة

متصفة بوصف واقع في زمان تحقق فيه وقوع ذلك الوصف وهو الحال أو هو والماضى فقوله بعد وقد استعمل ههنا فيما لم يتحقق الخ لا بد فيه أيضا من تقدير والاصل وقد استعمل ههنا في ذات متصفة بوصف واقع فيما أى في زمان لم يتحقق أى لم يحصل وهو المستقبل والحاصل أن معنى قولهم اسم الفاعل حقيقة في الحال أى في الذات المتصفة بالحدث الحاصل بالفعل في الحال وقولهم مجاز في الاستقبال أى في الذات المتصفة بالحدث الغير الحاصل بالفعل بل سيحصل بعد ذلك فإذا كان الحدث متحققا حاصلًا بالفعل كان الوصف حقيقة لأن الزمان حاضر بل لان الحدث متحقق وإن لم يزل حضور الزمان وفرق بين الزمن المتعبر في القهوم واللازم للقهوم واذ لم يكن الحدث حاصلًا بالفعل كان الوصف مجازا الا لكون الزمان مستقبلا بل لعدم تحقق الحدث وعدم حصوله بالفعل في الحال فظهر من هذا أن اسما الفاعل

والمفعول انما وضعا لما وقع في الحال والماضى لانها موضوعان مع الحال والماضى وشتان ما بين الامرين وحينئذ فلا يتقص تعريف الاسم والفعل طردا ومنعنا (قوله مجازا الخ) أى والمجاز خلاف مقتضى الظاهر هذا مراده وفيه أنه يقتضى أن كل مجاز خلاف مقتضى الظاهر وهو لا يدل بل قد يكون المجاز مقتضى الظاهر اذا اقتضاه اللقاع كذا بحث أرباب الجواشي

معنويا

وفي عبد الحكيم نقل عن الشارح في شرحه على المفتاح أن كل مجاز خلاف مقتضى الظاهر لان مقتضى الظاهر أن يعبر عن كل معنى بما وضع له (قوله مكان الآخر والآخر مكانه) أي مع اثبات حكم كل لآخر لا مجرد تبادل المكان كما في عكس القضية وذلك كافي المثال فان الناقة والحوض اشتركا في حكم وهو مطلق العرض الا أن الحكم الثابت للحوض هو العرض بلا واسطة حرف الجر فيكون معروضا والحكم الثابت للناقة هو العرض بواسطة حرف الجر فتكون معروضا عليها أو قد قلب ذلك وأثبت لكل حكم الآخر فصار ما كان حكمه العرض بلا واسطة حكمه العرض بالواسطة وبالعكس وخرج بقولنا (٤٨٧) مع اثبات حكم كل لآخر بعض أفراد العكس

المستوى وقولنا في الدار زيد وضرب عمراز بدأ لأنه لم يثبت حكم كل لآخر بل كل منهما باق على حكمه وأما هذا من باب التقديم والنأخر وخرج أيضا ضرب عمراز بالبناء للفعل لأنه وإن جعل للفعل حكم الفاعل وجعل في مكانه لكن لم يجعل للفاعل حكم المفعول ولم يجعل في مكانه قال ابن جماعة وانظر هل القلب حقيقة أو مجاز أو كناية وهل هو من مباحث المعاني أو البديع أو يفرق بين اللفظي منه والمعنوي اه والظاهر أنه من الحقيقة لان كل كلمة مستعملة فيما وضعت له ولم ير من التركيب شيء آخر مغاير لما أر يد من الكلمات نعمر بما يدعى أنه من قبيل المجاز العقلي وأنه من مباحث المعاني والبديع باعتبار بن مختلفين كما يأتي (قوله مكان عرضت الخ) أي لان العروض عليه يجب أن يكون ذا شعور

مكان الآخر والآخر مكانه (مخوعرضت الناقة على الحوض) مكان عرضت الحوض على الناقة

والآخر مكان ذلك الأحده على وجه يثبت حكم كل منهما لآخر وهو قسما ما يكون موجه تصحيح حكم لفظي ولولا ذلك الحكم اللفظي لم يدع القلب لان المعنى يصح به الكلام على ظاهره كأن يكون ماهوفي موضع البتة انكرة وماهوفي موضع الخبر معرفة كقوله * ولايك موقف منك الوداع * فانه لو نكر الوداع صح المعنى على ظاهره ولما عرفه وهو في موضع الخبر ونكر موقف منك وهو في موضع المتبدا جعل من باب القلب لتصحيح مقتضى الأصل من تعريف الاول وتنكير الثاني فيكون المعنى على أن الاصل الاخبار بالاول عن الثاني فالتقدير ولا يكن موقف الوداع موقفا منك وما يكون موجه تصحيح المعنى واجراءه على صحة (نحو) قولهم (عرضت الناقة على الحوض) وأدخلت الفلنسة الرأس وأدخلت الحاتم الأصبع والأصل عرضت الحوض على الناقة وأدخلت الرأس الفلنسة والأصبع الحاتم أما الاول فلان المروض عليه هو الذي يكون له ميل لتناول العروض وأما ما بعده فلان الظرف هو المدخول والمظروف هو الداخل والسبب في جريان نحو هذا القلب أن الأصل أن يجاء بالمروض الى المروض عليه وأن ينقل المظروف الى الظرف وهما نقل الظرف وهو الفلنسة والحاتم الى المظروف وهو الرأس والأصبع وجيء بالمروض عليه وهو الناقة الى المروض وهو الحوض فاعتبر ذلك فنزل أحدهما منزلة الآخر وقولنا على وجه يثبت حكم كل منهما للآخر لخرج به نحو في الدار زيد وضرب عمراز بد تقديم الفعول فان كلا ولو جعل في محل الآخر باق على حكمه ويدخل في هذا القلب العكس المسترى عند المناطقة وذلك عند تحقق أن القصد الى الاخبار بالأصل

معنو يامثال الاول قطع الثوب المسهار تعني به أن الثوب مفعول وترفعه والمسهار فاعل وتنصبه وكل منهما باق على ماهوله من فاعلية ومفعولية ومثال الثاني قطع الثوب المسهار تريد أن الثوب هو لمبادرته بالقطع كأنه هو الذي قطع المسهار فهنا قلب معنوي لانك تحيلت الفعل واقفا من الثوب على المسهار وأسندت له على سبيل المجاز وكذلك اذا قلت الأسد كز يد تارة تقصد أن زيد امشيه والأسد مشبه به وأما أدخلت كافي التشبيه على المشبه قلبا لفظيا ان صح هذا التركيب لهذا المعنى وتارة تريد أن تجعل الأسد مشبه في المعنى فيكون قلبا معنويا * المقدمة الثانية أن القلب تارة يكون بين الفاعل والمفعول مثل قطع الثوب المسهار وتارة بين المفعولين مثل جعلت الخبز طينا وتارة يكون بين المتبدا والخبر مثل الأسد كز يد وتارة بين مفعول صريح وغيره مثل عرضت الناقة على الحوض وأدخلت الفلنسة في رأسي وتارة بين الشرط وجوابه كما سيأتي في قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ

واختيار لا جل أن يميل للمروض أو يحجم عنه والسبب في هذا القلب هو أن المتبادر أن يؤتى بالمروض للمروض عليه وهما لما كانت الناقة يؤتى بها للحوض والحوض باق في محله نزل كل واحد منهما منزلة الآخر فجعلت الناقة كأنها معروضة والحوض كأنه معروض عليه ومن نظار هذا قولهم أدخلت الحاتم في الأصبع والفلنسة في الرأس فانه مكان أدخلت الأصبع في الحاتم والرأس في الفلنسة وذلك لان المدخل هو الأصبع والرأس فالظرف هو المدخول فيه والمظروف هو الداخل والسبب في ذلك القلب أن المادة أن المظروف ينقل الى الظرف وهما نقل الظرف وهو الحاتم والفلنسة الى المظروف وهو الرأس والأصبع فنزل أحدهما منزلة الآخر

(قوله أظهرته عليها) على معنى الالام أى أظهرته (٢٨٨) لها معنى أى أنها إياه (قوله مطلقا) أى سواء تضمن اعتبار الطيفاقولا (قوله

أى أظهرته عليها لتشرب (وقيله) أى القلب (السكاكى مطلقا) وقال انه مما يورث الكلام ملاحه (ورده غيره) أى غير السكاكى (مطلقا) لانه عكس المطلوب وتقيض المقصود (والحق أنه ان تضمن اعتبارا لطيفا) غير الملاحه التى أورثها نفس القلب (قبل كقوله ومهمه) أى مفاضة (مغبرة) أى مملوءة بالغبرة (أرجاؤه) أى أطرافه ونواحيه جمع الرجام مقصورا (كان لون أرضه سجاؤه) على حذف المضاف (أى لونها) يعنى لون السماء فالمصراع الأخير من باب القلب والمعنى كأن لون سمانه لغبرتها لون أرضه والاعتبار اللطيف هو اللباغته فى وصف لون السماء بالغبرة حتى كأنها صار بحيث يشبه بلون الأرض فى ذلك

(و) هذا القلب (قيله السكاكى مطلقا) لان قلب المراد مما يحوج الى التنبيه للأصل وذلك يورث الكلام ملاحه فان قصد بها المطابقة كان من فن المعانى و إلاصح أن يعد من فن القلب فى التشبيه للعكوس وهو من مبادئ علم البيان وفى علم البديع والسرقات الشعرية على ما أتى إن شاء الله تعالى وظاهره قبوله عند السكاكى ولو أنهم خلاف المراد كقوله

ثم انصرفت وقد أصبت ولم أصب * جذع البصيرة قارح الأقدام

يقال فلان جذع اذا كان حديث السن وقارح اذا كان قديما فجوع البصيرة هى كون القائل لم يجرب الامور وقروح الأقدام كونه مقدما إقدام أهل العقل والسن القديم والقائل يمكن انصافه بالأمرين وهو عكس المراد لان المقصود وصفه ببصيرة القارح وإقدام الجذع لان ذلك هو اللدح ولذلك يتمدح بإقدام العرور أى المجرى بالأصل على هذا أن يقال ثم انصرفت قارح البصيرة جذع الأقدام والحال أنى أصبت أى جرحت ولم أجرح فهو قلب يوهم خلاف المراد ويحتمل أن يكون جذع البصيرة وقارح الأقدام متعلقين بقوله ولم أصب بمعنى لم أوجد فيكون الكلام على ظاهره أى لم أوجد موصوفاً بجذوع البصيرة وقروح الأقدام بل وجدت بالعكس (ورده) أى القلب (غيره) أى غير السكاكى (مطلقا) أى سواء تضمن اعتبارا لطيفا زائدا على مجرد ملاحه القلب المحوج للتنبيه ولم يتضمنها أوهم خلاف المراد أم لان الكلام أعم اوضع لافادة ما يصح لافادة ما لا يصح (والحق) أى المتعارف عندنا (أنه) أى القلب (ان تضمن اعتبارا لطيفا) زائدا على مجرد ملاحه القلب العامة (قبل) وذلك (كقوله ومهمه) أى ورب مهمه أى مفاضة (مغبرة) أى مملوءة بالغبرة (أرجاؤه) أى أطرافها ونواحيها والارءاء جمع رجا بالقصر (كان لون أرضه وسجاؤه) فقد شبه لون أرض المهمه بلون

بالله وغير ذلك اذا تقرر هذا فنقول حكي النحاة فى أقوالا أحدها ان ذلك يجوز فى الكلام والشعر اناسا لفهم المعنى كقوله تعالى ما ان مفاضة لتنوء بالعصبة العنى لتنوء بالعصبة بها وكقوله تعالى وحرما عليه المراضع من قبل وكقولهم عرضت الأنافة على الحوض وأدخلت الفلذسوة فى رأسى وقول الشاعر

كانت فرضة مانقول كما * كان الزناء فرضة الرجم

واليه ذهب أبو عبيدة وأجازها أبو على فى قوله تعالى فعميت عليهم أى (١) فعميت عليها الثانى أنه لا يجوز لمجرد الضرورة الثالث أنه لا يجوز الا للضرورة وتضمن الكلام معنى يصح معه القلب الرابع أنه لا يجوز فى غير القرآن ولا يجوز أن يحمل القرآن عليه هذا ما ذكره النحاة وأما البيهانيون فقد قال المصنف ان السكاكى قبله مطلقا ورده غيره مطلقا والحق أنه ان تضمن اعتبارا لطيفا قبل كقوله ومهمه مغبرة أرجاؤه * كأن لون أرضه وسجاؤه

انه مما يورث الكلام ملاحه أى لان قلب الكلام مما يحوج الى التنبيه للأصل وذلك مما يورث الكلام ملاحه ثم انه ان قصد به المطابقة لمقتضى الحال كان من مباحث فن المعانى وإلاصح أن يعد من فن آخر ولذلك يوجد هذا القلب فى التشبيه للعكوس وهو من مبادئ علم البيان وفى علم البديع (قوله ورده غيره) أى وحمل ما ورد من ذلك على التقديم والتأخير (قوله كقوله) أى رؤية بين العجاج (قوله ومهمه) أى ورب مهمه (قوله أى مفاضة) هى الأرض التى لاما فيها ولا نبت سميت مفاضة تفاؤلا بأن السالك فيها يفوز بمقصوده أو بالنجاة من المهالك والا فهى مهلكة (قوله بالغبرة) بفتح العين أى التراب (قوله جمع الرجا) المناسب للجمع أن يقول جمع رجا وقوله مقصورا أى بمعنى الناحية وأما الرجا بالبد فهو تعلق القلب بمغروب يحصل فى المستقبل مع الاخذنى الأسباب (قوله على حذف المضاف) أى لانه لامناسبة بين لون الأرض

وذات السماء حتى يشبهها فلشبهه محذوف هو لون السماء (قوله والاعتبار اللطيف) أى الزائد على لطافة مجرد القلب (قوله حتى كأنه) أى لون السماء صار بحيث أى متلبسا بحاله هى كونه يشبه بلون الأرض فى ذلك أى فى الغبرة (قوله أى فعميت عليها) هكذا فى الأصل وفى العبارة خلل ولعل المناسب أى فعموا عنها كما هو ظاهر كتبه مصححه

والإرداء الأول فكقول رؤبة ومعه مغبرة أرجاؤه * كان لون أرضه سماؤه أي كان لون سمانه لغبرتها لون أرضه فمكس
التشبيه للبالغة ونحوه قول أبي تمام يصف قلم المدوح لعاب الأفاعى القاتلات لعابه * وأرى الجنى اشتارته أيد عواسل
وأما الثاني فكقول القطامي كاطيبت بالفدن السباعا * وقول حسان * يكون مزاجها عسل وماء *
وقول عروة بن الورد فديت بنفسه نفسى ومالى * وقول الآخر * ولايك موقف منك الوداعا

(قوله مع أن الأرض) أي لون الأرض وقوله أصل فيه أي في ذلك التشبيه خفه أن يجعل مشبها به ولون السماء مشبها بأن يقال كأن
لون سمانه لون أرضه واعتراض بأن هذا لا ينبغي اجراء الخلاف فيه لان قلب التشبيه متفق عليه كيف وقد ورد في القرآن إنما البيع
مثل الربا والأصل إنما الربا مثل البيع فقلب مبالغة فالأولى للمصنف أن يمثل بقول الشاعر

(١) رأين شيخا قد تحنى صلبه * يمشى فيقعس أو يكب فيعثر

أراد أو يعثر فيكب والقعس خروج الصدر ودخول الظهر ضد الحذب والا كباب السقوط على الوجه والعثرة التلة أي رأيت الغواني
شيخا منحنيا قد صار أحذب اذا مشى يتكاف مشية الأقعس خوف السقوط أو يثر فيكب في القلب تخييل أنه من غابة ضعفه يسقط
على وجهه قبل عثاره ومن القلب التضمن لاعتبار لطيف قوله تعالى ويوم يعرض الذين كفروا على النار فإلصل ويوم تعرض النار على
الذين كفروا لما مر من أن العروض عليه لا بد أن يكون له ادراك يميل به الى العروض ووجه الاعتبار اللطيف في الآية الاشارة الى أن
الكفار مقهورون فكأنهم لا اختيار لهم والنار متصرفه فيهم وهم كالمتاع (٤٨٩) الذي يتصرف فيه من يعرض عليه (قوله أي

وان لم يتضمن اعتبارا لطيفا)
أي زائدا على مجرد لطافة
القلب (قوله يعتد بها)
أشار بذلك الى أن الملاحظة
التي بوجهها القلب غير معتد
بها على هذا القول (قوله
كقوله) أي قول القطامي
عمرو بن سليم التعلبي من
قصيدة يمدح بها زفر بن
حارث الكلابي وقد كان
أسيراله فأطلقه وأعطاه
ماله وزاده مائة من الابل
ومطلع القصيدة

مع أن الأرض أصل فيه (والا) أي وان لم يتضمن اعتبارا لطيفا (رد) لانه عدول عن مقتضى
الظاهر من غير نكتة يعتد بها (كقوله) فلما أن جرى سمن عليها (كاطيبت بالفدن) أي القصر (السباعا)
سمانه أي جوه والأصل كان لون سمانه لون أرضه لان الأرض هي الأصل في العبرة فهو المشبه به وقد
تضمن هذا التشبيه للقلوب اعتبارا لطيفا زائدا على لطافة مجرد القلب وهو الاشعار بكثرة العبرة في
سمانه حتى صار هو الذي ينبغي أن يكون مشبها به فيكون أصلا والأرض هو المشبه فيكون هو الفرع
(والا) أي وان لم يتضمن ذلك القلب اعتبارا لطيفا (رد) ولم يقبل لانه عكس المراد وعدول عن
الظاهر بلانكتة يعتد بها وذلك (كقوله) وهو يصف الناقة بالسمن (فلما أن جرى سمن عليها) كما
طينت بالفدن السباعا) فقد شبه الناقة في سمنها بالفدن وهو القصر للطين بالسباع وهو الطين
المراد أنه بالغ في الغبار حتى صار لون الأرض كلون السماء من شدة الغبار وكان الأصل كأن لون سمانه
أرضه وان لم يتضمن فلا كقوله وهو القطامي
فلما أن جرى سمن عليها * كاطيبت بالفدن السباعا

(٦٢ - شروح التناخيص - أول)
قفي وافدى أسبرك ان قومي * وقومك لأرى لهم اجتمعا ومنها أكفرا بعدد اللوت عنى وهو بعد عطائك المائة الرناعا
والالف من ضباعا للاطلاق وهو مرخم ضباعة اسم بنت صغيرة للمدوح (قوله فلما أن جرى) أن زائدة وجرى بمعنى ظهر وفي الكلام
استعارة بالكناية حيث شبه السمن بالماء الجاري وأثبت له شيئا من خواصه وهو الجرى وقوله سمن بكسر السين وفتح الليم ضد المزال
وما في قوله كاطيبت مصدريه وجواب لما في البيت الواقع بعده وهو أمرت بها الرجال ليأخذوها * ونحن نظن أن لن نستطاعا
وقوله ليأخذوها أي لحل الانتقال والضمير في قوله عليها وفي يأخذوها للناقفة فان بعض أبيات القصيدة صريح في أنه يصف ناقته وهو قوله
فلما أن مضت ثنتان عنها * وصارت حقة تعلق الجذعا عرفنا ما يرى البصراء فيها * فإلينا عليها أن تباعا
وقلنا مهالوا لتنتيها * لكي تزداد للسعر اطلاعا فلما أن جرى سمن عليها * كما طيبت بالفدن السباعا
وما ذكر تعلم أن قول بعضهم ان قصد الشاعر وصف جفنة مملوءة بالزبد للدهن وان قوله سمن بفتح السين وسكون الليم غلط فاحش
أفاده الفنارى (قوله السباعا) بفتح السين وكسرها

(١) قوله رأين شيخا الخ لعله ورأين بالواو ليتوافق المصراعان ويكونان من الكامل وليحجر كتبه مصححه

وقد ظهر من هذا أن قوله تعالى وكمن قرية أهلكتناها فجاءها بأسنا ليس وارد على القلب إذ ليس في تقدير القلب فيه اعتبار لطيف وكذا قوله تعالى ثم دنا فتدلى وكذا قوله تعالى اذهب بكنابي هذا فاقفه اليهم ثم تول عنهم فانظر ماذا يرجعون فأصل الأول أردنا أهلا كما جاءها بأسنا أي أهلا كنا وأصل الثاني ثم أراد الله نوم من محمد صلى الله عليه وسلم فتدلى فتعلق عليه في الهواء ومعنى الثالث تمنح عنهم إلى مكان قريب تتوارى فيه ليكون ما يقولونه بمسمع منك فانظر ماذا يرجعون فيقال انه دخل عليها من كوة فألقى الكتاب إليها وتوارى في الكوة وأما قول خدائش × وتشقى الرماح بالضيافة الحمر × فقد ذكر له سوى القلب وجهان أحدهما أن يجعل شقاء الرماح بهم استعارة عن كسرها بطعنهم بها والثاني أن يجعل (٤٩٠) نفس طعنهم شقاء لها تحقيرا لشأنهم وأنهم ليسوا أهلا لان

يطعنوا بها كما يقال شقى الخبز بحسم فلان اذا لم يكن أهلا للبس وقيل في قول قطري بن الفجاءة :

ثم انصرفت وقد أصبت ولم أصب
جنح البصيرة قارح الاقدام

أي الطين بالطين والمعنى كما طينت الفدن بالسياع يقال طينت السطح والبيت ولقائل أن يقول انه يتضمن من المبالغة في وصف الناقة بالسمن ما لا يتضمنه قوله طينت الفدن بالسياع لانهما أن السياع قد بلغ من العظم والكثرة إلى أن صار

بالطين فصار متينا أملس لاحفرة فيه ولا ضف وقد عكس فجعل المطين هو السياع وهو الطين والمطين به هو الفدن وهو القصر ولم يتضمن مبالغة كما في المصراع الثاني في البيت الأول لكن يمكن تحقيق المبالغة هنا أيضا فان جعل المطين هو المطين بالقدن يقتضى النهاية والمبالغة في كثرة المطين حتى كأنه

يصف ناقته بالسمن والقدن القصر والسياع المطين بالطين أصله كما طينت بالسياع الفدن فليس في القلب معنى لطيف وروى بطنت كذا رأيت في الصحاح للجوهري وحلية المحاضرة للحاجي والتوسعة لابن السكيت وجعله قلبا وفيه نظر لانه يجوز أن يراد به جعل القصر بطانة لطين لانه داخله فلا قلب وكل ما كان ظهارة لغيره كان الغبر بطانة له وبعد أن كتبت ذلك رأيت في حلية المحاضرة أن الأصمعي قال ليس هذا قلبا إنما يراد (١) أن الحافر ترك الحيل ومنعه أن يخرج من البداء والرجل قلت والذي يظهر أن الخلاف ان كان في القلب اللفظي فهذا يتعلق بالنجاة بالبيانين والظاهر حينئذ أنه ضرورة بل لا ينبغي حكاية الخلاف فيه بل لا تكاد تجد له دليلا لانه ما من محل يدعى فيه ذلك الاجاز أن يكون القلب فيه معنويا وان كان الخلاف في القلب المعنوي فينبغي القطع بجوازه ولا شبهة لمنعه ومن يمنع الجازم مع العلاقة الواضحة الامن شذ وظاهر كلام النجاة جريان قولين بالمنع والجواز مطلقين وأن القول الثالث السابق مفصل بين اللفظي فيمتنع والمعنوي فيجوز والظاهر أنه لا تحقيق له وأن الخلاف منزل على حالتين وكذلك الأقوال التي حكاها المصنف فيها فنظر فانه لا يكاد أحدي منع ذلك مطلقا وكيف ينكر قلب التشبيه وقد جزم به المصنف كما سياتى وقد وقع في قوله تعالى آمنن بخلقى كمن لا يخلق وقوله تعالى ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وقوله تعالى لستن كأحد من النساء ان اتقين وقال ابن السكيت في قوله تعالى خلق الانسان من عجل معناه خلق العجل من الانسان ثم في صحيح البخارى في قوله تعالى فإذا قرأت القرآن فاستعذان المعنى اذا استعدت فأقرأ وقوله تعالى أفرأيت من اتخذ له هواه وسياً في الكلام على هذه الآية الكريمة في باب قلب التشبيه من علم البيان (تنبيه) قوله تعالى و يوم بعرض الذين كفروا على النار جعله الرخصى من القلب مثل عرض الناقة على الحوض وأنكره شيخنا أبو حيان وقال لا ينبغي حمل القرآن على القلب إذ الصحيح أنه ضرورة واذا كان المعنى صحيحا ودونه فما الحمل عليه وليس في قولهم عرضت الناقة على الحوض ما يدل على القلب لان عرض الناقة على الحوض والحوض على

(قوله أي الطين بالطين) أي المخلوط بالطين وهذا المعنى الذي ذكره الشارح هو ما في الصحاح وفي الأساس أن السياع بالكسر ما يطين به أعنى الآلة وأما بالفتح فهو الطين (قوله والمعنى الخ) أي المراد فيكون الغرض تشبيه الناقة في سمنها بالقدن وهو القصر المطين بالسياع أي الطين المخلوط بالطين حتى صار متينا أملس لاحفرة فيه ولا وهن وقد قلب الكلام ولم يتضمن هذا القلب مبالغة كما تضمنها في قوله كأن لون أرضه سماؤه (قوله يقال طينت السطح والبيت) أي أصلحته

وسوبته بالطين (قوله انه) أي القلب في هذا البيت (قوله لانهما) أي القلب ان السياع الخ لا يقال هذا الاعتبار لانه في قوله الناقة اعتداده وذلك لان كثرة طين القصر لا لطف في الوصف به لانه قول هو وان لم يكن فيه لطف في نفسه لكن فيه لطف بالنسبة للقصد للترتب عليه وهو افادة المبالغة في وصف الناقة بالسمن كما أشار إلى ذلك الشارح بقوله انه يتضمن من المبالغة الخ و بيان ذلك أن القلب يدل على عظم السياع وكثرته حتى صار كأنه الأصل وسمن الناقة مشبه بالسياع فيدل القلب حينئذ على عظم السمن حتى صار الشحم لكثيرته بالنسبة للأصل من العظم وغيره كأنه الأصل (١) ان الحافر ترك الخ لعل في العبارة تحريفا فلتحرر كتبه مصححه

وإنه من باب القلب على أن لم أصب بمعنى لم أجرح أي قارح البصيرة جذع الاقدام كما يقال إقدام غر ورأى مجرب وأجيب عنه بأن لم أصب بمعنى لم ألف أي لم ألف بهذه الصفة بل وجدت بخلافها جذع الاقدام قارح البصيرة على أن قوله جذع البصيرة قارح الاقدام حال من الضمير المستتر في لم أصب فيكون متعلقاً بأقرب مذكور ويؤيد هذا الوجه قوله قبله

لا ركنين أحد الى الاحجام * يوم الوغى متخوفا للحمام

فلقد أرائى للرماح دريئة * من عن يميني مرة وأمامي

حتى خضبت بما تحدر من دمي * أكناف سرجي أو عنان لجني (٤٩١) فان الحصاب بما تحدر

من دمه دليل على أنه جرح

وأيضاً لحوى كلامه أن

مراده أن يدل على أنه جرح

ولم يمت اعلاماً ان الاقدام

غير علة للحمام وحشا على

الشجاعة وبغض الفرار

(قوله بمنزلة الاصل) فيدل

على عظم سدها المشبه

بالطين حتى صار السحج

لكثرة به النسبة للاصل من

العظم وغيره كأنه الاصل

واعلم أن هذا الايراد الذي

ذكره الشارح لا يرد على

المصنف الا على ما ذكره

الشارح تبعاً للمصاح من

أن السباع هو الطين

المخلوط بالطين وأما على ما

ذكره الزمخشري في الاساس

من أن السباع بالكسر

الا لآتي يطين بها فلا يرد

ولا يأتى أن يكون في القلب

المذكور معنى لطيف

فيحتمل أن يكون المصنف

جرى على ما في الاساس

وحيث قد اعترض عليه

تأمل في (خاتمة) قد أهمل

بمنزلة الاصل والقدن بالنسبة اليه كالسياع بالنسبة الى القدن

الاصل والقدن هو الفرع واذا كان المشبه به في هذه المنزلة من البالغة انجرت البالغة الى النافقة حيث شبهت بقصر مطين بالسياع العظيم الذي بلغ في قوته بمنزلة القدن وهو ظاهر فليتهم

النافقة صحيحان قلت لم ينفرد الزمخشري بعمل عرض النافقة على الحوض مقلوباً بل ذكره الجوهرى وغيره وحكمته ان العروض ليس له اختيار والاختيار انما هو للمعرض عليه فانه قد يقبل وقد يرد فرض الحوض على النافقة لا قلب فيه لانها قد تقبله وقد تردده وعرضها عليه مقلوب لفظاً وعرض الكفار على النار كما قال ابن عباس رضي الله عنهما وهو الذي يظهر ليس بمقلوب لفظاً للمعنى الذي أشرنا اليه وهو أن الكفار مهوورون فكأنهم لا اختيار لهم والنار متصرفه فيهم وهم كالمتاع الذي يتصرف فيه من يعرض عليه كما قالوا عرضت الجارية الى البيع وعرضت القاتل على السيف والجاني على السوط فانار لما كانت هي المتصرفه في العود قيل عرضت للعود على النار وهذا الذي قلناه غير ما قاله شيخنا وغير ما قاله الزمخشري وحاصله ان الذي في الآية قلب معنوي ولا شذوذ فيه والذي في عرضت النافقة قلب لفظي وهو شاذ والحق ما قلناه ان شاء الله تعالى على أن ابن السكيت قال في كتاب التنويع في كلام العرب تقول عرضت الحوض على النافقة وانما هو عرضت النافقة على الحوض وهذا يقتضي ان عرضت النافقة على الحوض غير مقلوب وان العبارة الشهورة عكس كلام العرب فقد خالف غيره نقلاً ومعنى (نبيه) قال الحفاجي في سر الفصاحة ان قوله تعالى ما إن مفاتحه لتنوء بالعصبة ليس من القلب في شيء والمراد والله تعالى أعلم ان المفاتح تنوء بالعصبة أي تميلها وتقلعها عن الفراء وغيره قال وكذلك وانه لحب الخير لشديد ليس المراد أن حبه للخير لشديد بل انه لحب المال لشديد والشدة البخل وانه لا قلب في قول أبي الطيب

وعذت أهل العشق حتى ذقتهم * فعجبت كيف يموت من لا يشق

ليس معناه عجبت كيف لا يموت من يعشق بل معناه كيف النية غير العشق أي الامر الذي تقر في النفوس أنه أعلى مراتب الشدة هو الموت وما ذقت العشق وعرفت شدته عجبت كيف يكون هذا الصعب للشفق على شدته غير العشق وكيف يجوز أن لا يم غلبته حتى تكون منابا بالناس كلهم به وقال أيضاً في قول أبي الطيب الذي سنكلم عليه في علم البيان * نحن قوم ملجن في زي ناس * انه استعارة كما قال غيره وابن جنى حمله على القلب وان المعنى نحن قوم من الانس في زي الجن (نبيه) أهمل

المصنف أمورا كثيرة من خلاف مقتضى الظاهر منها الانتقال من خطاب الواحد والاثنتين أو الجمع لخطاب الاخر نحو قوله تعالى قالوا أجنثنا لثقتنا عمما وجدنا عليه آباءنا وكونا لسكنا الكبرياء في الارض يا أيها النبي اذا طلقتم النساء فذر بكلنكم موسى وأوحينا الى موسى وأخيه أن تبوءا لقومكما بمصر بيوتا واجعلوا بيوتكم قبلة وأقيموا الصلاة و بشر المؤمنين يا معشر الجن والانس ان استطعتم على قوله فبأى آلام يكمنكم ذنوبكم وهذه الاقسام ما ذكر في الالتفات لانها قريبة منه ومنها التعبير بواحد من الفرد والمثنى والجمع والمراد الآخر وهذا بخلاف الاول لان الاول فيه استعمال كل في معناه وفي هذا استعماله في غير معناه نحو * اذا ما القارظ المنزى آبا * وانما هما القارظان وقفانك والقياف جهنم وحنانك وأخوانه

المصنف أمورا كثيرة من اتيان الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كل منها يصلح أن يكون من أبواب المعاني اذا اعتبرت فيه نكتة لطيفة * منها انتقال الكلام من خطاب الواحد أو الاثنين أو الجمع لخطاب الآخر ذكره التنوخي وابن الاثير وهو ستة أقسام: الاول الانتقال من خطاب الواحد لخطاب الاثنين نحو قوله تعالى قالوا أجبنا لنلفتننا عما وجدنا عليه آباءنا وتكون لكما الكبرياء في الارض الثاني الانتقال من خطاب الواحد الى الجمع كقوله تعالى يا أيها النبي اذا طلقتم النساء الثالث من الاثنين إلى الواحد كقوله تعالى قال فنر بكما يا موسى الرابع من الاثنين إلى الجمع كقوله تعالى وأوحينا إلى موسى وأخيه أن نبوا لقومك بما يصعبون واجعلوا بيوتكم قبلة الخامس من الجمع إلى الواحد نحو وأقيموا الصلاة وبشر المؤمنين السادس من الجمع إلى التثنية نحو قوله تعالى يا معشر الجن والإنس إن استطعتم إلى قوله تعالى فيأبى الأمر بكما تكذبان ووجهه ما سبق في الالتفات وهذا القسم قريب من الالتفات لأن فيه الانتقال من أحد أساليب الثلاثة إلى آخر وأقسامه كالالتفات ستة وليس التفاتان لأن الالتفات الانتقال من أحد الأساليب الثلاثة السابقة وهي التكلم والخطاب والتعبية إلى غيره * ومنها التعبير بواحد من المفرد والمتنى والمجموع والمراد الآخر والفرق بين هذا والذي قبله أن الاول لم يعبر فيه بمفرد عن جمع أو تثنية ولا عكسه بل استعمل كل في معناه ثم انتقل عنه لغيره وما نحن فيه يعبر فيه بأحد الأساليب الثلاثة وأرى بدغيره وهو أقسام الاول التعبير بالمفرد وإرادة التثنية وجعل منه الحاتمي في حلية المحاضرة قول الاعشى فرجى الحير وانتظري اباني * اذا ما القارظ العزى آبا وانماهما قارطان من عنزة وانما قالوا كذلك لانهما صارا كالشبيثين اللذين لا يفتى أحدهما عن الآخر فانهما يعبر عنهما بصيغة المفرد إما في السند كقولهم عيناه حسنة أو في المسند اليه كقولهم عينه حسنتان وجعلوا من هذا الباب * قد سالم الحيت منه القدماء * على رفع الحيات أي القدمين على أحد الاعراب ومنه:

ومية أجمل الثقلين جيدا * وسالفة وأحسنه فذالا

وقد ورد ذلك بين الشبيثين وان لم يكن بينهما شدة اتصال مثل قوله:

ولكن هما ابن الاربعين تابعت * أنا بيه مردي حروب على بعد

أنشده الفارسي مع انه كان يمكن أن يقول ابنا وذهب ابن مالك إلى أن ذلك يتفاس ومنعه غيره ووجهه الاشارة إلى أن الشبيثين امتزجا وصارا كالشيء الواحد. الثاني التعبير بالمفرد وإرادة الجمع ووجهه ما سبق أنشد الحاتمي: وذبيان قد زلت بأقدامها النعل * وجعل منه استعمال من للوصول للجمع ويوافق قول ابن مالك انها في اللفظ مفرد مذكر وفيه نظر والظاهر أن لفظها ليس فيه افراد ولا جمع فلا يصح وصفه بواحد منهما قال وأنشدوا:

كلوا في بعض بطنكم نغفوا * فان زمانكم زمن خميص

ومنه وان الذي حانت بقلج دماؤهم * هم القوم كل القوم بأمر خالد

على أحد الأقوال. الثالث التعبير بالمتنى عن المفرد ووجهه إرادة التثنية كيد بتقسيم الشيء إلى شبيثين وتسمية كل منهما باسمه والاشعار بإرادة تكرار الفعل وان الفعلين امتزجا وصار حضور أحدهما حضورا للآخر وجعلوا منه:

أطعمت العراق ورافديه * فزاريا أحزيب القميص

يريد رافده لان العراق ليس فيه الرافد واحد وأنشد الحاتمي:

عشية سال المربدان كلاهما * عجاجة موت بالسيف الصوارم

وهو غريب لنا كيد بكلاهما ومنه قول الحجاج ياحرمي اضر باعنه ومنه ففانك ومنه القياتي

جهنم على أحد الأقوال الثلاثة ومنه

فان تزجراني يا ابن عفان أنزجر * وان تركاني أحم عرضا ممنا

الرابع التعبير بالثنى عن الجمع وجعل النحاة منه حنانيك وأخواته الخمس التعبير بالجمع عن المفرد مثل قولهم شابت مفارقة وقول امرئ القيس

يزل الغلام الحف عن صهواته * ويلوى بأثواب العذيف الثقل

ومنه ومثلك معجبة بالشبا * بصال البعير باجباها

ومنه على قول قال رب ارجعون السادس التعبير بالجمع عن التثنية ووجهه ماسبق الا أنه يجوز ان تكون قصدت المبالغة بتقسيم كل من الشيتين الى أشياء أو أن تكون قصدت المبالغة في أحدهما بتقسيمه دون الآخر لان الجمع يحصل بثلاثة ومنه المناكب والمرافق والحواجب وأنماهما منكبان وينتقل من كل شيتين بينهما تواصل مثل ان تنوبا الى الله فقد صفت قلوبكما وجعل على التعبير بالجمع عن التثنية انامكم مستمعون واذ تسوروا المحراب وقد ذهبت طائفة من الناس الى أن الجمع يطلق على الاثنين حقيقة بل وقيل على الواحد ولا تفرغ عليهما وغالب ماسبق من الشواهد يمكن تأويله بما لا يكاد يخفى ومنها تذكير المؤنث وعكسه فالاول لتفخيمه كقوله تعالى فمن جاءه موعظة من ربه وتلك يحوز تذكير كل مؤنث مجازي ومنه * ولا أرض أبقل ابقالها * لانه أراد تفخيم الارض فعبّر عنها بما يعبر به عن المسكان وبذلك ينجلي لك أنه لا شدوذ في هذا البيت لانه انما يكون شاذًا اذا أريد بالضمير المؤنث ويعود عليه ضمير الغائب مذكرا على الصحيح خلافا لابن كيسان في المؤنث المجازي أملاذا تجوز بالمؤنث المجازي عن مذكر فانه يعود عليه ضمير الغائب مذكرا فليتأمل والثاني لارادة نسبية كل جز منه باسمه كما سبق ومنه جاءته كتابي فاحتقرها اشارة الى أنه جاء منه كتاب في معنى السكتب المتعددة والنحاة يقولون أنه على ارادة الصحيحة وقد يقال أحد اللفظين المترادفين كيف يراد بالآخر انما يراد للمعنى سواء كان المعنى لفظا مثل لفظ الكرامة أو غير لفظ مثل زيد نعم قد يعطى أحد اللفظين حكم اللفظ الآخر وعلى ذلك تحمل قولهم أنه على معنى الصحيفة والافعى الصحيفة هو غير معنى الكتاب وعلى هذا المعنى تحمل هذا الباب الواسع في العربية وهو اعطاء احدى الكلمتين حكم الأخرى فليتأمل ذلك فانه حسن دقيق. ومنها في الاخص والراد في الاعم وعكسه ولو فتحنا هذا الباب اطال

ولكن ذكرنا ما أشار اليه أهل هذا العلم ﴿تنبيه﴾ لعلك تقول غالب ماسبق

أو كلمة من أنواع المجاز ومجمله علم البيان كما سيأتي فالجواب أن الامر كذلك

ولكن جرت عادة أكثرهم بذكر هذه الأنواع في هذا العلم

فتبعناهم وتداخل علم البيان وعلم

للمعاني كثير والله تعالى


أعلم

﴿ تم الجزء الاول ويليه الجزء الثاني وأوله أحوال السند ﴾

﴿ فهرست الجزء الأول من شروح التلخيص ﴾

صفحة	صفحة
٢٤٨ أقسام المجاز العقلي	٢ خطبة الكتاب
٢٧٢ أحوال السند اليه	٦٥ المقدمة
٢٧٣ مبحث حذفه	٧٠ مبحث الفصاحة والبلاغة
٢٨٢ مبحث ذكره	٧٥ تعريف الفصاحة في المفرد
٢٨٧ مبحث أمر يفه	٩٥ تعريف الفصاحة في الكلام
٣٤٧ مبحث تنكيره	١١٧ تعريف الفصاحة في التكلم
٣٦٠ مبحث وصفه	١٢٢ تعريف البلاغة في الكلام
٣٦٧ مبحث توكيده	١٤٢ تعريف البلاغة في المنكلم
٣٧٣ مبحث بيانه	١٥١ الفن الأول علم المعاني
٣٧٤ مبحث الابدال منه	١٦٣ مبحث الخبر والانشاء
٣٧٨ مبحث العطف	١٧٣ تنبيه على تفسير الصدق والكذب
٣٨٥ مبحث فصله	١٩٠ أحوال الاسناد الجبري
٣٨٩ مبحث تقديمه	٢٢٤ تقسيم الاسناد الى حقيقة عقلية ومجاز عقلي
٤٤٧ مبحث تأخيرها	٢٢٥ تعريف الحقيقة العقلية
	٢٣١ تعريف المجاز العقلي

﴿ تمت ﴾





COLUMBIA UNIVERSITY



0029369843

C. 1

V. 1



پهای دوره ۴ جلدی ۴۰۰ تومان